

شرح الخطيب

(وهي عن سلامة سيدنا زين الشافعي في كل ما يخص الفتح لخطيبها ثمونها)
(ومواهب الفتح في شرح ما يخص الفتح لابن يعقوب العسكري)
(ومرس الأفاضل في شرح ما يخص الفتح ليهاء زين السبكي)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

دار الفکر
بيروت - لبنان



شُروْحُ التَّلْخِيصِ

(وهي مختصر الأعلام لسعد الدين الفنازاني على تلخيص المفتاح للخطيب القزويني)
(ومؤلفه الفقيه في شرح تلخيص المفتاح لإبن يعقوب المغربي)
(ترجمه من الألفاظ العربية إلى الفارسية)



General Qur'anic Library (GOAL)

الجزء الرابع

دار الفکر ادبي
بيروت - لبنان

مؤسسة
دار البيان
الطباعة والنشر والتوزيع

شروح التلخيص

﴿ وهي مختصر العلامة سعد الدين التفتازاني على تلخيص المفتاح للخطيب القزويني ﴾
﴿ ومواهب الفتاح في شرح تلخيص المفتاح لابن يعقوب المغربي ﴾
﴿ وعروس الأفراح في شرح تلخيص المفتاح لبهاء الدين السبكي ﴾

« وقد وضع بالهامشي »


كتاب الايضاح لمؤلف التلخيص جعله كالشرح له وحاشية الدسوقي على شرح السعد

« تسمية »

﴿ قد بدأنا في صلب الصفحة بشرح السعد * وثبتنا بمواهب الفتاح * وثبتنا بروس ﴾
﴿ الأفراح * وصدرنا الهامش بالايضاح * وبهذه حاشية الدسوقي ﴾

« ملاحظة »

لما كانت هذه الشروح من أجل الشروح على تلخيص المفتاح صرف النفس
والنفس حتى جمعت من أفاضى البلدان وطبعت مرتبة ترتيبا بدعيما لم يسبق له نظير
حيث جمعت كلها في صفحة واحدة مفصلا بعضها عن بعض بجداول مع اتفاق اجماها



﴿ الحقيقة والحجاز ﴾

هذا هو المقصد الثاني من مقاصد علم البيان أي هذا بحث الحقيقة والحجاز والمقصود الأصلي بالنظر إلى علم البيان هو الحجاز اذ به يتأق

﴿ الحقيقة والحجاز ﴾

أي هنا مبحث الحقيقة والحجاز قد تقدم أن فن البيان اعتبر فيه ثلاث مقاصد باب التشبيه و باب الحجاز و باب الكناية و لما فرغ من المقصد الأول وهو باب التشبيه فرغ من المقصد الثاني وهو الحجاز وقد تقدم وجه التشبيه مقصداً مستقلاً ووجه تقديمه على الحجاز و إذا كان المقصود في هذا للمبحث هو الحجاز لأن مقصد البيان وهو إيراد المعنى الواحد بطرق مختلفة في وضوح الدلالة إنما يتأق بالحجاز و الكناية لا بالحقيقة وقد تقدم بيان ذلك مع

ص (الحقيقة والحجاز و قد يفيدان بالانفويين) ش هذا هو القسم الثاني من علم البيان و المقصود فيه بالذكر أنما هو الحجاز لكنه احتاج إلى ذكر الحقيقة لأن الحجاز فرع عن الوضع للحقيقة على قول وعن الوضع والاستعمال المستلزمين لوجود الحقيقة على قول ولأنه لا بد من انتقال الذهن في الحجاز فاحتاج إلى الحقيقة وحاصله أن ذكر الحقيقة في هذا العلم تع للحجاز بخلاف غيره من العلوم ولذلك يقال الحجاز في علم البيان أصل و أيضاً الحجاز يشير تعريفه إلى تعريف الحقيقة لا اشتغال تعريفه على العدم وهو قولنا غير ما وضع له و اشتغال تعريف الحقيقة على الملايكة وهو قولنا ما وضعت له و تصور العدم يلزم منه تصور الملايكة و إنما تقدم تعريفها على تعريف لانها الأصل لعملة أولت تقدم تصور الملايكة على تصور العدم (قوله الحقيقة والحجاز)

﴿ قول في الحقيقة والحجاز ﴾

﴿ الحقيقة والحجاز ﴾

لما فرغ من التشبيه الذي هو أصل الحجاز لاستعارة التي هي نوع من مطلق الحجاز شرع في الكلام على مطلق الحجاز وأضاف إليه ذكر الحقيقة لكمال تعريفه بها لا لتوقفه عليها (قوله هذا هو المقصد الثاني من مقاصد علم البيان) أي المقصد الأول التشبيه و المقصد الثالث الكناية

وذلك لأن فن البيان مشتمل على ثلاث مقاصد باب التشبيه و باب الحجاز و باب الكناية و لما فرغ من المقصد الأول وهو باب التشبيه فرغ من المقصد الثاني وهو الحجاز وقد تقدم وجه التشبيه مقصداً مستقلاً ووجه تقديمه على الحجاز (قوله أي هذا الخ) إشارة إلى توجيه التركيب بأنه حذف فيه المبتدأ والمضاف إلى الخبر وأقيم المضاف إليه مقامه (قوله والمقصود الأصلي) أي من هذا المبحث

(قوله اختلاف الطرق) أي التي يؤدي بها المعنى المراد والمراد اختلافها في الوضوح والخفاء (قوله دون الحقيقة) أي ولا يتأتى فيها اختلاف الطرق التي يؤدي بها المعنى المراد في الوضوح والخفاء، وذلك لعدم التفاوت فيها لانها وضعت لشيء بعينه لتستعمل فيه فقط فان كان السامع عالما بالوضع فلا تفاوت والافلا يفهم شيئا أصلا وفي قوله دون الحقيقة (٣) أشار إلى أن حصرنا أي اختلاف الطرق

في الجار نسي فلا يتأتى أن الكتابة يتأتى بها اختلاف الطرق أيضا (قوله الأناها الخ) جواب عما يقال حيث كان المقصود الأصلي من هذا البحث بالنظر لعلم البيان إنما هو الجاز فسا وجه ذكر الحقيقة معه وتقديمها عليه (قوله كالأصل للجاز) أي بالكاف إشارة إلى أنها ليست أصلا حقيقة للجاز والأصل لكل مجاز حقيقة وليس كذلك إذ التحقيق أن الجاز لا يتوقف على الحقيقة ألا ترى أن رحمن استعمل مجازا في المنعم على العموم ولم يستعمل في المعنى الأصلي الحقيقي أعني رقيق القلب فلفظ رحمن مجاز لم يتفرع عن حقيقة لكن قول الشارح بعد ذلك فرع الاستعمال الخ يقتضي أن الجاز فرع عن الحقيقة وأنها أصله فينافي ما تقدم إلا أن يقال إن في قوله فرع الاستعمال الخ حذف مضاف أي فرع قبول الاستعمال وليس المراد فرع الاستعمال بالفعل

اختلاف الطرق دون الحقيقة إلا أنها لما كانت كالأصل للمجاز إذا استعمال في غير ما وضع له فرع الاستعمال فيما وضع له جرت العادة بالبحث عن الحقيقة أولا (وقد يقيدان باللغو بين) ليشير إلى أن الحقيقة والجار العقليين اللذين هما في الاسناد والأكثر ترك هذا التقييد لئلا يتوهم أنه مقابل للشرعي والعرفي ما يتعلق به فقد كرا الحقيقة مع المجاز لمناسبة بينهما لأنها إذا نظر إلى مفهوميهما يوجد بينهما ما شبه عدم والملكة إذا الحقيقة لفظ استعمال فيما وضع له الخ والمجاز لفظ استعمال في غير ما وضع له الخ فقد اعتبر في حددها ثبوت الموضوع له وفي حده نفيه وإذا نظر إلى ذاتهما خارجا فهو كالفرع عنها لأن غالب المجاز له حقيقة وإنما قلنا غالب المجاز لأن التحقيق عدم توقفه عليها كما في الرحمن فإنه استعمال مجازا في المنعم على العموم والاطلاق لم يستعمل في المعنى الأصلي والحقيقة يشترط فيها الاستعمال فهو مجاز لم يتفرع عن حقيقة فلماذا قلنا كالفرع عنها ويحتمل أن يقال أنه فرع عنها أي عن محتمل لأنه لا يوجد إلا فيما تقدم له وضع يصح أن يستعمل فيه حقيقة ولما كان كالفرع عنها باعتبار ذاته وكعدم مع الملكة باعتبار المفهوم والأصل سابق على الفرع والملكة سابقة على عدمها جرت العادة بالبحث عنها أولا (و) الحقيقة والمجاز حيث ذكر كثيرا ما يذكران مطلقين كما تقدم وربما (يقيدان باللغو بين) ويراد بكونهما اللغويين ثبوت الحقيقة والمجازية لها باعتبار الدلالة الوضعية ليسمينا بذلك عن الحقيقة والمجاز العقليين اللذين ثبتت لهما الحقيقة والمجازية باعتبار الاسناد الذي هو أمر عقلي كما تقدم في صدر الكتاب وإنما أكثر اطلاقهما عن التقييد باللغويين لأمرين أحدهما أن ما ذكر من فائدة التقييد وهي الاحتراز عن العقليين حاصل بالاطلاق لانهما إذا أطلقا أنصرفا إلى غير العقليين وإذا أريد بالعقليين قيدا بالنسبة للعقل واذا حصلت الفائدة بالاطلاق فلا حاجة إلى التقييد والآخر أن التقييد يوم اختصاص البحث بنهر الشرعيين والعرفيين ثم إن الحقيقة لما كان المقصود اثبات غيرها وإنما ذكرت استطرادا لما تقدم اقتصر على تعريف الغالب منها وذكر أقسامه وهي المفردة دون المركبة بناء على أن التركيب موضوعة فلماذا عرف المفردة

أي هنا باب الحقيقة والمجاز (قوله وقد يقيدان باللغو بين) يشير إلى أن منهم من تكلم في هذا الباب على الحقيقة والمجاز مطلقا فدخل اللغويان والعقليين ومنهم من تكلم على الحقيقة والمجاز اللغويين ولم يتكلم على العقليين بل جعلهما في علم المعاني كما فعل المصنف فالتقييد باللغويين يخرج العقليين قال الخطيب لا حاجة إلى التقييد باللغويين لأن المعنى وقع الكلام عليه فيما سبق بل التقييد باللغويين يخرج الشرعي والعرفي ولا يصح لأن هذا الباب معقود للكلام عليهما أيضا كما سيأتي ولا يحسن أن يجاب عن ذلك بأن يقال الشرعية والعرفية يدخلان في اللغويين باعتبار أن لهما نسبة إلى اللغة فسميان حقيقين لغويين أيضا لانهما قولنا الشرعية حقيقة لغوية من الغاططة للسماة في المنطق اشترك القسمه وتركيب المفصل وهو ما يصدق من القول مفردا ولا يصدق مركبا - كقولك طيب

أو يقال قوله فرع الاستعمال أي كالفرع عن الاستعمال فهو على حذف الكاف أو اراد أنه فرع بالنظر للغالب إذا الغالب أن كل مجاز يتفرع عن حقيقة قرره شيخنا العدوي (قوله أولا) ظرف للبحث أي فلذا قدمها عليه (قوله وقد يقيدان) أي الحقيقة والمجاز لا بمعنى الترجمة ففي عبارته استخدام (قوله اللذين هما في الاسناد) ظرفية للعقليين في الاسناد من طرفية الجزئي في الكلّي أو الخاص في العام (قوله والأكثر الخ) أشار به إلى أن قد نفي كلام المصنف للتقليل (قوله لئلا يتوهم أنه) أي المقيد بما ذكره مقابل للشرعي والعرفي أي فيه رجحان بالتقييد مع أن الفصد ادخلها وإنما قال يتوهم لانه في التحقيق لا يقابلهما إلا المراد باللغويين اللغة فيه مدخل والعرفي والشرعي يصدق عليهما أنهما كذلك وعورض بأن الاطلاق يقتضي دخول العقليين مع أنهما خارجان وأجيب بأنهما

لا يدخلان عند الاطلاق اذ لا يطلق عليهما حقيقة ومجاز الا عند التقييد بالعقل بخلاف العرفي والشرعي فانهما يدخلان عند الاطلاق لانهما اذا دخلا عند التقييد قد دخلوا عند الاطلاق اولى (قوله في الاصل فعيل بمعنى فاعل أو بمعنى مفعول) أي أن حقيقة في اللغة وصف بزنة فعيل اما بمعنى اسم الفاعل (ع) أو بمعنى اسم المفعول فعلى أنها وصف بمعنى اسم الفاعل يكون مأخوذاً من حق الشيء.

بمعنى ثبت وعلى أنها وصف بمعنى اسم المفعول يكون مأخوذاً من حقت الشيء بالتخفيف بمعنى أثبتته بالتشديد فمعنى الحقيقة على الأول الثابت وعلى الثاني للثبوت (قوله من حق) بانه ضرب ونصر (قوله نقل الى الكلمة الخ) أي نقل ذلك اللفظ من الوصفية الى كونه اسماً للكلمة الثابتة في مكانها الاصل بالاعتبار الأول وهو أنها في الاصل بمعنى فاعل أو المثبتة في مكانها الاصل بالاعتبار الثاني وهو أنها بمعنى المفعول فقوله الشارح الثابتة أو المثبتة لفظ ونشر مرتب والمراد بكلماتها الاصل معناها الذي وضعته أولاً وجعل المعنى الاصلى مكاناً للكلمة تجوز ثم ان الظاهر من كلام الشارح أن نقل هذا اللفظ من الوصفية الى كونه اسماً للكلمة المذكورة بلا واسطة والذي في بعض كتب الأصول أن هذا اللفظ أعني لفظ حقيقة نقل أولاً من الوصفية الى

(الحقيقة) في الاصل فعيل بمعنى فاعل من حق الشيء ثبت أو بمعنى مفعول من حقيقته أثبتته نقل الى الكلمة الثابتة أو المثبتة في مكانها الاصل والتناء فيها للنقل من الوصفية الى الاسمية وهي في الاصطلاح وأتبعها بتقسيمها فقال (الحقيقة) هي في الاصل فعيلة بمعنى فاعل من قولهم حق الشيء بمعنى ثبت أو بمعنى مفعول من حقت الشيء بتخفيف التاء أي أثبتته نقلت الى الكلمة الثابتة في معناها الاصلى بالاعتبار الأول أو للمثبتة في ذلك المعنى بالاعتبار الثاني والتناء فيها اما للنقل عن الوصفية للاسمية لان التناء في أصلها تدل على معنى فرعي وهو التأنيث فاذا روعي نقل الوصف عن أصله الذي هو التأنيث كبر الى ما كثر فيه استعماله فصارت اسما اعتبرت التناء فيه وأتى بها اشعار افرعية الاسمية فيه كما كانت في الوصفية اشعارا بالتأنيث وذلك كقولهم ذبيحة فانها بلا تاء وصف في الاصل لكل مذبوح من ابل أو بقراً وغنم كتر استعمالها في الشاة واعتبر نقلها اسمها لم يمت التاء فيها للنقل من الوصفية للاسمية وكذلك لفظ الحقيقة هنا لما اخص بعض ما يوصف به وصار اسماً له جعلت للنقل فيه وقيل ان التناء فيه للوصفية الاصلية وانه نقل من التأنيث كذلك أما على الاعتبار الأول فالتناء في تأنيثه صحيحة لان فعلاً اذا كان بمعنى فاعل يؤنث بالتاء كطريف وظريقة وأما على الاعتبار الثاني فيكون نقله بالتاء عن المؤنث بتقديره غير تابع لموصوفه لان التناء انما تتمتع من المؤنث فيه ان تبع موصوفه ولا يتخلو هذا الاعتبار من التكاف

ماهرت يدها في الشعر وكذلك حقيقة لتوية معناها اذا أريد الشرعية لتوى أصلها ص (الحقيقة الخ) ش شرع في حد كل منهما فالحقيقة هي الكلمة المستعملة فيما وضعت له في اصطلاح التخاطب فقوله الكلمة جنس وأورد أنه يخرج عنه المركب فانه ليس بكلمة فينبغي أن يقول اللفظ يشمل المركب فانه ينقسم أيضاً الى الحقيقة والمجاز الا أن ير يد بالكلمة ما يقابل الكلام أو أعم فانها حينئذ تتناول للمركب أيضاً أو يقال للمركب ليس بموضوع قلت فيه نظر فان المركبات الاسنادية ولوقلتا انها موضوعة فقد يقال انما تسمى حقائق ومجازات باعتبار العقل فهي عقلية لالتوية لان للعقل فيها تصرفاً فاذا قلنا ان العرب وضعت يداقهم لافادة نسبة القيام يدفكون ذلك حقيقة أو مجازاً لا يعرف الا بتصرف العقل في تحقيق الاسناد وعدمه ثم قول الخطيبى الا أن ير يد بالكلمة ما يقابل الكلام فيه نظر لانه اذا أراد ما يقابل الكلام دخلت المركبات الاضافية وخرجت المركبات الاسنادية والقاتل بأن المركبات موضوعة قائل به في المركبات الاسنادية قطعاً وقوله المستعملة فصل أخرج الكلمة قبل الاستعمال فانها لفظ موضوع وليس بحقيقة ولا مجاز ومقتضى هذا الاحتراز أن يكون اللفظ قبل الاستعمال وبعده الوضع يسمى كلمة ويشبهه قولهم الكلمة لفظ وضع لمعنى مفرد وفيه احتمال وفي كلام كثير ما يقتضى تقييدها بالمستعمل وقوله فيما وضعت له قال الصنف هو احتراز عن شيئين أحدهما ما استعمل في غير ما وضع له غاطلاً كما اذا أردت أن تقول اصحابك خذ هذا الكتاب خيراً الى كتاب بين يديك فنطقت فقامت خذ هذا القرس (قلت) فيه نظر لان الناطق ليس بكلام لوى فلا يسمى كلمة كما أن

الاعتقاد المطابق لثبوتها في الواقع ثم نقل للقول الدال عليه ثم نقل للكلمة المستعملة والظاهر أنه منقول الى كل واحد (الكلمة منها بلا واسطة لتحقق العلاقة بينهما وبين المعنى الرضوي فتأمل (قوله والتناء فيها للنقل) أي للدلالة على نقل تلك الكلمة من الوصفية للاسمية وبيان ذلك أن التناء في أصلها تدل على معنى فرعي وهو التأنيث فاذا روعي نقل الوصف عن أصلها الى ما كثر استعماله فيه وهو الاسمية اعتبرت التناء فيه وأتى بها اشعار افرعية الاسمية فيه كما كانت في الوصفية اشعاراً بالتأنيث فالتناء الموجودة فيه بعد النقل غير الموجودة قبله (قوله لنقل) أي وليست للتأنيث باعتبار أن الحقيقة اسم للكلمة بدليل أنه يقال لفظ حقيقة ولو اعتبر كونها للتأنيث حذف

كذا كتب شيخنا الحنفى (قوله الكلمة المستعملة الخ) اعترض بأن هذا التعريف غير (5) جامع لأفراد المراد لانه لا يشمل الحقيقة

(الكلمة المستعملة فيما) أى فى معنى (وضعت) تلك الكلمة (له فى اصطلاح الخطاب) أى وضعت له فى اصطلاح به يقع الخطاب بالكلام المشتمل على تلك الكلمة فالظرف أعنى فى اصطلاح متعلق بقوله وضعت وتعلقه بالمستعملة على ما توهمه البعض

فالحقيقة فى الاصطلاح هى (الكلمة المستعملة) خرجت للمهمة وخرجت الكلمة قبل الاستعمال فلا نسمى حقيقة ولا مجازا (فيها) أى فى معنى (وضعت) تلك الكلمة (له) أى لذلك المعنى (فى اصطلاح الخطاب) أى وضعت لذلك المعنى فى الاصطلاح الذى وقع به الخطاب أى المخاطبة بالكلام الذى اشتمل على تلك الكلمة فالجبرور وهو قوله فى اصطلاح الخطاب متعلق بالفعل الموالى هو له وهو قوله وضعت وخرج به أعنى قوله فيما وضعت له الكلمة المستعملة فيما لم يوضع له وهى أعنى للمستعملة فيما لم يوضع له شيان * أحدهما الكلمة المستعملة غلطا فى التلفظ مع القصد لغير ما استعملت فيه كقولك خذ هذا الكتاب مشيرا لفرس فلا نسمى حقيقة لانه أعنى الكتاب لم يوضع للفرس واحترزنا بقولنا مع القصد الخ من الغلط بدون القصد لغير ما استعملت فيه كما إذا رأيت عمرا وظننته يدا فقلت جازع يدا فذا هو عمرو فالغلط هنا فى القصد فقد استعملت فيما وضعت له فى زعم التكلم ولو غلط فى قصده فهى حقيقة ولا يقال فى الوجه الأول استعمال وضع فيحتاج الى أن يراد فيما وضعت له قسدا لاخراج الغلط لانها وضعت للمعنى الذى وقع الغلط فيه بذلك الاستعمال الآتية لم يقصد لانا نقول الوضع اما تعيين اللفظ للمعنى قبل الاستعمال واما كثرة الاستعمال فى الشيء حتى صار حقيقة فيه وكلاهما منى عن الغلط بالمعنى الأول * والآخر من القسمين المجاز المستعمل فى غير مالم يوضع له مطلقا أعنى لم يوضع له فى اصطلاح الخطاب ولا فى غيره كقوله لك رأيت أسدا فى الحمام فان استعمال الأسد فى الرجل الشجاع استعمال فيما لم يوضع له فى اصطلاح ما ولا يقال الاسد استعمارة وسيا فى أنها موضوعة بتأويل دخول الرجل الشجاع فى جنس الموضوع فيصدق أنه كلمة استعملت فيما وضعت له فى الجملة لانا نقول اذا أطلق الوضع ولم يقيد بتأويل ولا بتحقيق انصرف الى الوضع بالتحقيق وهو الذى لا تأويل فيه فلا يتوهم دخول هذه الاستعمارة وخرج بقوله فى اصطلاح الخطاب المجاز للمستعمل فيما وضع له لکن لافى اصطلاح الخطاب بل وضع له فى اصطلاح آخر وباعتبار اصطلاح الخطاب صار مجازا لانه فى أعنى اصطلاح الخطاب مستعمل فى غير ما وضع له كالمصلاة اذا استعملها الشارع فى الدعاء فانها مجاز لانه استعملها فى غير ما وضعت له فى اصطلاحه وان كانت موضوعة

كلام النائم لا يسمى كلاما قال والثانى أحد قسمى المجاز وهو ما استعمله فيما لم يكن موضوعا له لافى اصطلاح الخطاب ولا فى غيره كلفظ أسد فى الرجل الشجاع نعم قد خرج بقوله فيما وضعت له الأعلام فانها مستعملة فى غير ما وضعت له فليست حقيقة ولا مجازا وقد صرح بهذا الاحتراز القشبرى وغيره وقال الشيرازى فى شرح المختصر وخرج به ما استعمل فيما لم يوضع له كالوضع الجديد كما اذا قلت لخطابك هات السكين مشيرا الى الكتاب فان استعمال السكين فى الكتاب وضع جديد غير مندرج تحتها لان اللفظ فى ابتداء الوضع ليس حقيقة ولا مجازا وفيه نظر لان هذا القائل ان أراد وضعها جديدا هو عن له أن يضع فقوله ذلك وضع واستعماله فيكون حقيقة وان كان هذا القول غلطا فقد تقدم الكلام عليه وقولنا فى اصطلاح الخطاب أخرج به القسم الثانى من المجاز وهو ما استعمل فيما وضع له لکن لافى ذلك الاصطلاح الذى وقع به الخطاب عند الاستعمال كاستعمال الصلاة بعرف الشرع فى الدعاء فانه كلمة مستعملة فيما وضعت له ولکن لافى هذا الاصطلاح الذى وقع به الخطاب فهو مجاز شرعى وان كان حقيقة

المركبة كقام زيد فكان الواجب أن يبدل الكلمة باللفظ فيقول اللفظ المستعمل الخ والمفاهيم المفرد والركب وأجيب بأن المركب وان كان موضوعا باعتبار الهيئة التركيبية على التحقيق لکن لا يطلق عليه حقيقة ولو سلم اطلاق الحقيقة على المركب فنقول لما كان تعريف الحقيقة غير مقصود فى هذا الفن بل ذكر استطرادا اقتصر على تعريف الغالب منها وذكر أنسائه وهى المفردة دون المركبة (قوله تلك الكلمة) الاولى أن يقول أى تلك الكلمة بأى التفسيرية ليشير الى أن نائب الفاعل ضمير مستتر عائد على الكلمة لا محذوف فان قلت حيث كان نائب الفاعل ضميرا عائدا على الكلمة لاعلى ما الواقعة على معنى كانت الصفة أو الصلة جارية على غير من هى له فكان الواجب الإبراز كما هو مذهب البصر بين قلت لم يبرز لأن الصفة فعل وهو يجوز فيه الاستنار باتفاق البصر بين والكوفيين والخلاف بينهما اذا كانت الصفة وصفا كذا قال بعضهم وقال بعضهم الخلاف بين الفريقين فى الفعل والوصف على هذا فيقال

انه لم يبرز جريا على المذهب الكوفى من عدم الوجوب عند أمن اللبس كما هنا تأمل (قوله فى اصطلاح الخطاب) المراد بالخطاب التكلم بالكلام المشتمل على تلك الكلمة (قوله أى وضعت فى اصطلاح به) أى بسببه يقع الخطاب أى التكلم بالكلام المشتمل الخ وأشار الشارح بذلك الى أن إضافة اصطلاح للخطاب من إضافة السبب للسبب وحينئذ فلاضافة على معنى لام الاختصاص لان الاصطلاح اذا كان

فقولنا المستعملة احتراز عما لم يستعمل فان الكلمة قبل الاستعمال لاتسمى حقيقة وقولنا فيها وضعت له احتراز عن شيئين أحدهما ما استعمل في غير ما وضعت له غلطاً كما اذا أردت أن تقول لصاحبك خذ هذا الكتاب مشيراً الى كتاب بين يديك فقلطت قلت خذ هذا الفرس

سببا في وقوع التخاطب كان مختصا به والمراد بوضع الكلمة لذلك المعنى في الاصطلاح أن يظهر ذلك على السنة أهل ذلك الاصطلاح بحيث يطلقون اللفظ على ذلك المعنى اطلاقا كثيرا حتى صار حقيقة فيه سواء كانوا هم الواضعين اللفظ لتلك المعنى أو كان الواضع له غيرهم (قوله بالمعنى له) أي بما لا معنى له صحيح لامن جهة اللفظ ولامن جهة المعنى أما من جهة اللفظ فلا نه لا يجوز تعلق حرفي جر متحدى اللفظ والمعنى بمامل واحد (٦) وأما من جهة المعنى فلا ن استعمال الشيء في الشيء عبارة عن أن يطلق الشيء

بالمعنى له فاحترز بالمستعملة عن الكلمة قبل الاستعمال فانها لاتسمى حقيقة ولا مجازا وبقوله فيها وضعت له

له في اصطلاح اللغة وإنما خرج نحو هذا لانه لا يصدق عليه أنها كلمة استعملت فيها وضعت له في اصطلاح التخاطب الذي هو اصطلاح الشارع لانه هو المخاطب إذ المعنى الذي وضع له لفظ الصلاة هو الأركان المخصوصة من إحرام وركوع وسجود وقراءة وتوهم يستعملها فيه وإنما استعملها في غيره الذي هو الدعاء فهي باعتبار اصطلاحه مجاز و باعتبار اصطلاح اللغة حقيقة والمراد بنسبة الكلمة لاصطلاح التخاطب كون التكلم بها كانت في لغته وظهرت على لسانه سواء كان هو الواضع لها أو كان الواضع لها غيره كما هو الزاجح أن اللغة توقيفية لاصطلاحية فلا يرد أن يقال نسبة الكلمة لاصطلاح تقتضى اقتضار التعريف على القول بأن الأوضاع اصطلاحية وانما جزئنا بأن قوله في اصطلاح التخاطب يتعلق بقوله فيها وضعت لاقوله المستعملة كاقبل لأنه لا يصح الا بتكافؤ ذلك أن المهود كون الاصطلاح ظرفا للوضع أو سبباً له لالاستعمال فيقال وضع هذا اللفظ في اصطلاحهم لكننا أي وضع في جملة ما اصطلاحوا على وضعه لكننا أو بسبب اصطلاحهم لكننا ولا يقال استعمال في اصطلاحهم لكننا الا أن يكون استعمال بمعنى وضع وأمان يبق على أصله وهو التكلم والنطق بالمستعمل فلامعنى له إذ لا معنى لقولك نطق فلان بهذا اللفظ في اصطلاحهم لان النطق ليس معه اصطلاح بل النطق بالقصد أصله اصطلاح على وضع المنطوق به وذلك الأصل سابق فلا يقال استعمال فيه الآن براد استعمال بسببه وبرعايته فيعود الى معنى أن الاستعمال الذي إنما يحصل بحال النطق له تعلق بما وضع بالاصطلاح وأيضاً للتبادر أن اللفظ المستعمل في كذا معناه أن اللفظ أطلق على ذلك لكننا فيلزم أن الكلمة أطلقت على الاصطلاح والمعنى له وأيضاً اذا علق قوله في اصطلاح التخاطب بالمستعملة ببق الوضع علما فيلزم دخول المجاز المستعمل في اصطلاح التخاطب أي في خطاب التكلم فيها وضع له لكن في اصطلاح

لغوية وقد يقال اذا استعملت الصلاة بعرف الشرع في الدعاء لم تستعمل فيها وضع له لأنها وان وضعت للدعاء لم تستعمل فيه بالوضع الشرعي فلا توصف حال استعمالها بعرف الشرع أنها استعملت فيها وضعت له بوجهما والالزام أن يكون المجاز موضوعا وسياً في أنه غير موضوع وقد دخل في هذا الحد الحقائق الأربعة الشرعية والعرفية العامة والعرفية الخاصة ويمكن أن يقال فيها وضعت له في اصطلاح التخاطب فصل يخرج المجازات كلها والكلام في اشتقاق الحقيقة والمجاز معروف في كتب

الأول ويراد ذلك الثاني وظاهر أنه تطلق الكلمة المستعملة ويراد بها اصطلاح التخاطب بحيث يكون ذلك الاصطلاح مدلولاً لكونه مستعملاً على أنه يلزم عليه التخالف لان قوله أولاً فيها وضعت له يفيد أن المدلول هو المعنى الموضوع له وقوله في اصطلاح يفيد أن المدلول هو الاصطلاح والحاصل أن مادة الاستعمال تصدى ببق المعنى المراد من اللفظ فدخول في هو مدلول الكلمة فالو علق قوله في الاصطلاح بالمستعملة لفسد المعنى وزم التخالف وزم تعلق حرفي جر متحدى اللفظ والمعنى بمامل واحد وأجيب عن الاعتراض الوارد من جهة اللفظ بأن الجار الاول تعلق بالمامل في حال كونه مطلقاً والثاني تعلق به حال كونه مقيداً

بالأول فلم يلزم تعلق حرفي جر متحدى اللفظ والمعنى بمامل واحد بل بماملين لان المطلق غير المقيد وتوقف في كفاية هذا عن الجواب بعض من كتب على الأشموني وأجيب عن الاعتراض الوارد من جهة المعنى ومن جهة اللفظ بأن هذا الاعتراض إنما يتوجه اذا أجريت في على الظاهر المتبادر منها وأما اذا جعلت في بمعنى على أي استعمالاً جارياً على اصطلاح التخاطب أي جعلت للسببية أي بسبب اصطلاح التخاطب أو قدر أن المعنى المستعملة فيها وضعت له باعتبار اصطلاح التخاطب وبالنظر اليه بمجمل الظرفية مجازية فلا يلزم ذلك الحدوث الا أنه لا يصح للسكلام عن التبادر منه فاحمل عليه تكلف على أن وضعت فعل فهو أولى في العمل من الوصف الذي هو مستعملة خصوصاً وهو أقرب منه للمعمول تأمل (قوله عن الكلمة قبل الاستعمال) أي وبعد الوضع

والثاني أحدهما المجاز وهو المستعمل فيما لم يكن موضوعه لافي اصطلاح به التخطاطب ولا في غيره كلفظة الاسد في الرجل الشجاع وقولنا في اصطلاح به التخطاطب احتراز عن التسم الاخر من المجاز وهو ما يستعمل فيما وضع له في اصطلاح به التخطاطب كلفظة الصلاة يستعمله التخطاطب بعرف الشرع في الدعاء مجازا

(قوله عن الغلط) أي فان اللفظ فيه مستعمل في غير ما وضع له ألا ترى أن لفظ فرس في المثال المذكور لم يوضع للكتاب فليس اللفظ المستعمل في غير ما وضع له غلطا بحقيقة كما أنه ليس مجاز لعدم العلاقة فان قلت الوضع كما أتى معناه تعيين اللفظ للدلالة على معنى بنفسه والغلط كذلك فكيف يخرج قلت القصد شرط في الوضع فتعيين اللفظ للدلالة على معنى قصد والغلط ليس بقصد واعلم أن المراد بالغلط الخارج بالقيد المذكور الخطأ للتعاق باللسان أما المتعلقة بالقلب فهم حقيقة ان كان الاستعمال فيها وضع له بحسب زعم التنكلم ولو غلط في قصده كمن قال للكتاب الذي رأيته بعد هذا أسدا لاعتقاده أنه حيوان مفترس وان كان الاستعمال في غير ما وضع له بحسب زعم التنكلم فهو مجاز ان كان هناك ملاحظة علاقة كمن قال الكتاب الذي رأيته بعد ما اعتقد أنه رجل شجاع هذا أسد فان لم يكن هناك ملاحظة علاقة فليس مجاز كما أنه ليس بحقيقة كذا قرر شيخنا العلامة العدوي (قوله وعن المجاز المستعمل الخ) عطف على قوله عن الغلط وحاصله أنه احترز بقوله فيما وضعت له عن شيئين الاول ما يستعمل في غير ما وضع له غلطا فليس بحقيقة كما أنه ليس بمجاز والثاني المجاز الذي لم يستعمل فيما وضع في سائر الاصطلاحات أعني اصطلاحات (٧) النورين والشرعيين وأهل العرف وذلك

كلا سد في الرجل الشجاع فان استعماله فيه لم يكن استعمالا فيما وضع له باعتبار اصطلاح التخطاطب ولا باعتبار غيره لان التخطاطبين ان كانوا العرفين لم يكن استعمال الاسد في الرجل الشجاع استعمالا فيما وضع له باعتبار اصطلاحهم ولا باعتبار اصطلاح غيرهم أعني الشرعيين وأهل العرف وان كان التخطاطبان من أهل العرف فكذلك لم يكن استعمال الاسد فيه

عن الغلط نحو خذ هذا الفرس وشير الى كتاب وعن المجاز المستعمل فيما لم يوضع له في اصطلاح التخطاطب ولا في غيره كلاسدي الرجل الشجاع لان الاستعارة وان كانت موضوعة

آخر كما في استعمال الشارع الصلاة في الدعاء وان أريد المستعملة في اصطلاحه أي في المعنى المصطلح عليه عند صاحب الخطاب وهو ما وضعت له باصطلاحه عاد الى المدعى بتكلف ولذلك قلنا لا يصح الا بتكلف وأيضا اذا علق به في الاصطلاح وهو مجرور بالياء (١) وقد علق به فيما وضعت له وهو مجرور بالياء لزم تعلق حرفين بمعنى واحد بتعلق واحد وهو غنوع وأجيب عن هذا بأنه إنما يمنع ان لم يمتنع تخصيصه بالتعلق الاول بأن يعتبر عمومه بالنسبة للمتعلقين وأما ان اعتبر خصوصه بالاول فيكون الاول متعلقا به وهو عام نفسه ويتعلق به الثاني بخصوصه فتختلف جهة التعلق جاز كما قيل في قوله تعالى كذا رزقا لمنها من ثمرة رزقا فان من ثمرة تعلق به بعد تخصيصه بكونه من الجنة ومن الجنة متعلق به وهو عام وعلى هذا يكون التقدير هنا الحقيقة هي الكلمة المستعملة فيما وضعت له وهذا بالقيد باستعماله فيما وضع له استعمال في اللغة والاصول وقوله في اصطلاح التخطاطب يتعلق بقوله وضعت له أي الكلمة المستعملة في شيء وهو موضوع في اصطلاح التخطاطب لذلك الشيء في الاصطلاح الذي وقع به التخطاطب أي الاستعمال فاذا كان الخطاب بعرف الشرع وأطلقت على الدعاء فهي كلمة مستعملة في شيء وهو موضوع في هذا الاصطلاح

استعمالا فيما وضع له باعتبار اصطلاحهم ولا باعتبار اصطلاح غيرهم وهم النورين وأهل الشرع وكذا يقال فيما اذا كان التخطاطبان من أهل الشرع وأما المجاز على بعض الاصطلاحات دون بعض فهو خارج من التعريف بالقيد الآتي بقي شيء وهو أن قوله فيما وضعت له كما أخرج الشيبين المذكورين أيضا الكذب كما قال قائل للحجر هذا ماء من الماء معد ذلك القول وليس ملاحظا لعلاقة وليس ثم قرينة تمنع من ارادة المعنى الحقيقي كان كذبا وصدق عليه أنه مستعمل في غير ما وضع له فهو خارج بهذا القيد أيضا لكن الشارع سكت عن اخراجه لانه لا ينبغي أن يكون من مقاصد العقلاء كذا قرر بعضهم هذا وذكر بعضهم أن الكناية يجب أن تخرج عن حد الحقيقة وتخرج بما يخرج به المجاز ولم يتعرض الشارع لذلك فكأنه أراد بالمجاز ما يتناول الكناية بالقرينة الواقعة في تعريف الوضع القرينة العينية اه وماذا كره بمعنى على أن الكناية من المجاز وقيل انها حقيقة وحينئذ فيجب ادخالها في حدها وقيل انها لاحقيقة وللمجاز وهذا هو التحقيق وحينئذ فيجب اخراجهما عن حديهما (قوله في الرجل) أي المستعمل في الرجل الشجاع (قوله لان الاستعارة الخ) جواب عما يقال ان هذا المجاز الخارج من التعريف بقيد الوضع منه ماهو استعارة وسيأتي أنها موضوعة بالتأويل واذا كانت موضوعة بالتأويل فكيف تخرج بقيد الوضع وخبر أن محذوف دل عليه قوله الآن للقوم وجملة وان كانت موضوعة بالتأويل جملة حالة أي لأن الاستعارة حال كونها موضوعة بالتأويل غير موضوعة وضاعتدا به في الحقيقة فلذا خرجت بقيد الوضع

(١) قول ابن يعقوب بالياء وقوله بعد ما بالياء هكذا في النسخ وهو سبق قلم وهو اب في اه صححه

بقوله بالتأويل) أى وهو كما أتى ادعاء دخول الشبهه في جنس الشبهه وكونه فردا من أفرادها بعد اعتبار معنى التشبيه كما تقول في الحمام أسد فتجعل أفراد جنس الاسد قسمين متعارفا وهو الذى له غاية الجراءة ونهاية قوة البطش في ذلك الهيكل المخصوص وغير متعارف وهو الذى له تلك الجراءة والقوة لافى ذلك الهيكل المخصوص (قوله من اطلاق الوضع) أى من الوضع عند اطلاقه وعدم تقييده بتأويل أو تحقيق (قوله انما هو الوضع بالتحقيق) أى الذى لا تأويل فيه وهذا القدر غير موجود فى الاستعارة أى والمصنف قد اطلق الوضع فيكون مراده الوضع بالتحقيق فصح اخراجها بهذا القيد (قوله عن المجاز للتعامل الخ) الاولى أن يقول عن الكلمة المستعملة فيما وضعت له فى اصطلاح غير الاصطلاح الذى به التخاطب فانها ليست بحقيقة لكنه عبر بما ذكره لتبيين من أول الامر على أن تلك الكلمة الموصوفة بما ذكر مجاز (قوله اذا استعملها المخاطب) بكسر الطاء أى للتكلم بعرف الشرع والراد بالتكلم بعرف الشرع المراعى لأوضاع ذلك العرف فى استعمال الالفاظ (قوله فى الدعاء) متعلق باستعملها وذلك بأن قال ذلك المستعمل لشخص صل أى ادع (قوله فانها) أى الصلاة بمعنى الدعاء (قوله لاستعماله) أى المخاطب ذلك اللفظ وقوله فى غير ما أى فى غير معنى وقوله وسع أى اللفظ وضمير له عائدا على ما وقوله (٨) أعنى أى بما وضع له فى الشرع وكما أن هذا اللفظ مجاز اذا استعمله

المخاطب بعرف الشرع فى الدعاء هو مجاز أيضا اذا استعمله المخاطب بعرف اللغة فى الاركان المخصوصة لانه كلمة مستعملة فى غير ما وضعت له فى اصطلاح التخاطب وان كانت مستعملة فيها وضعت له فى غير الاصطلاح الذى وقع به التخاطب والحاصل أن الصور أربع استعمال القنوى الصلاة فى الدعاء واستعمال الشرعى لها فى الاركان وهاتان حقيقتان داخلتان فى التعريف بقوله فى (١) اصطلاح به التخاطب واستعمال القنوى

بالتأويل الأنا المفهوم من اطلاق الوضع انما هو الوضع بالتحقيق واحترز بقوله فى اصطلاح التخاطب عن المجاز للمستعمل فيما وضع له فى اصطلاح آخر غير الاصطلاح الذى به التخاطب كما الصلاة اذا استعملها المخاطب بعرف الشرع فى الدعاء فانها تكون مجازا لاستعماله فى غير ما وضع له فى الشرع أعنى الاركان المخصوصة وان كانت مستعملة فيها وضع له فى اللغة (والوضع) أى وضع اللفظ اصطلاح التخاطب فيرد الى الصحة بأن يراد بالاصطلاح المصطلح عليه عند المخاطب بكلامه أو تجعل فى السببية أى استعملت فى موضوع لها وذلك الاستعمال بسبب رعاية اصطلاح لهذا المخاطب بمعنى أن الاستعمال فى ذلك الموضوع له لولا الاصطلاح الذى للتخاطب بهذا الكلام لم يصح أنها استعملت فيها وضعت له ولكن هذا التصحيح تكلف كما تقدم بغيره تعلقها بوضع فتعين المدلول اليه وقد أطنبت هنا للمنى الخلل من الحاجة الى مزيد تحقيق وبسط فليتناهمل وما اشتمل تعريف الحقيقة على الوضع الذى اذا اطلق انصرف الى الوضع بالتحقيق عرف الوضع بالتحقيق بقوله (والوضع) أى مطلق وضع اللفظ وانما قلنا لغيره وقال بعض الشارحين ان قوله فى اصطلاح التخاطب يتعلق بقوله المستعملة ثم قال ولو قال على اصطلاح لاسلم من أن يرد عليه أن جار بن متحدثين لفظا ومعنى لا يتعلقان بشئ واحد وليس ما قاله مراد المصنف لما ذكره ومن جهة المعنى أيضا فانه يلزم أن يكون اطلاق الصلاة على الدعاء باصطلاح الشرعى حقيقة لانها كلمة مستعملة فى اصطلاح وقع به التخاطب ومستعملة فيها وضعت له لغة وهو عكس مقصوده ص (والوضع)

تعيين

لها فى الاركان واستعمال الشرعى لها فى الدعاء وهما مجازان خرجا بقوله باصطلاح به تعيين التخاطب بى شئ آخر وهو أن اللفظ قد يكون فى الاصطلاح مشتركين معنيين ويستعمل فى أحدهما من حيث انه لباس لا يخل من حيث انه موضوع له وهذا داخل فى التعريف مع أنه مجاز كما لو استعمل الشرعى الصلاة للشاركة بين الافعال المخصوصة وسجدة التلاوة لو قيل بالاشتراك فى سجدة التلاوة من حيث انها بعض من المعنى الاول وقد يجاب بأن هذه العبارة خارجة بقيد الحلية للحوطة فى التعريف إذ المراد الكلمة المستعملة فيما وضعت له من حيث انها وضعت له واستعمال لفظ الصلاة فى سجدة التلاوة من حيث انها بعض الافعال المخصوصة لابس من حيث انها وضعت له تأمل قرر ذلك شيخنا العدوى (قوله والوضع الخ) عرف الوضع لتوقف معرفة الحقيقة والمجاز على معرفة لأخذ المشتق منه فى تعريفهما ومعرفة المشتق تتوقف على معرفة المشتق منه (قوله أى وضع اللفظ) أى لامطلق الوضع الشامل اوضاع الكتابة والاشارة والنصب والاقدم والا لزم التعريف بالاختصاص فيكون غير جامع لان الوضع الطاق تعيين الشئ له دلالة على معنى بنفسه سواء كان ذلك الشئ لفظا أو غيره فبالقيد الذى ذكره الشارح حصلت مساواة الحد للحدود وفى كلام المصنف والمراد وضع اللفظ المفرد لأن الكلام فى وضع الحقائق الشخصية أعنى الكلمات لا ما يشمل المركب لان وضعه نوعى على القول

(١) قوله فى اصطلاح به التخاطب هكذا فى بعض النسخ وهى التى كتبها الطول وبنى الحشى عليها كلامه هنا اه مصححه

بأنه موضوع فهم وخروج عن الموضوع ويحتمل أن يكون المراد باللفظ أعم من أن يكون مفردا أو مركبا يقطع النظر عن الموضوع (قوله تعين اللفظ) أي بولو بالقوة لتدخل الضمان المستترة والمراد بتعيين اللفظ أن يخص من بين سائر الألفاظ بأنه لهذا المعنى الخاص (قوله على معنى الخ) فيه أن الأولى أن يقال للدلالة على شيء لأن المعنى إنما يصير معنى (٩) بهذا التعيين فطرفا الوضع اللفظ

والشيء لا اللفظ والمعنى وقد يقال مسلم أن الوضع إضافة بين اللفظ والشيء

وأهم اطرافه لكن الإضافة

إنما تتضح غاية الاتضاح

بتعيين طرفيها إن قلت لك

أن تستغني عن ذكر هذا

القيدي في التعريف وتقتصر

على ما تقدم قلت ذكره

ارتكابا لما هو الأولى

من اشتغال التعريف على

العلل الأربع فان التبيين

لابد له من معين فيدل عليه

بالإلزام واللفظ والمعنى بمنزلة

العلة للمادية للوضع وارتباط

اللفظ والمعنى بمنزلة العلة

الصورية والدلالة على المعنى

بنفسه هو العلة الغائية

فتأمل (قوله على معنى)

أي ولو كان لفظا كقول

كامة (قوله أي ليدل بنفسه)

أشار إلى أن قوله بنفسه

متعلق بقوله للدلالة كما

يدل عليه قول المصنف في

الحجاز لان دلالة بقرينة

وليس متعلقا بالتعيين والا

لتقدمه على قوله للدلالة دفعا

للإلزام (قوله لا بقرينة

تنضم إليه) أي بحيث

تكون تلك القرينة محصلة

(تعين اللفظ للدلالة على معنى بنفسه) أي ليدل بنفسه لا بقرينة تنضم اليه ومعنى الدلالة بنفسه أن يكون العلم بالتعيين كافيا في فهم المعنى عند إطلاق اللفظ وهذا شامل للحرف أيضا

مطلق الوضع ليكون ما بعد مخرجا للوضع بالتأويل وقيدنا باللفظ ليعلم كإدلاله عليه كلامه بعد أن المراد تعريف وضع اللفظ لا تعريف الوضع الشامل لوضع الإشارة والامارة ونحو ذلك وهو (تعين اللفظ للدلالة على معنى) خرج بقوله تعين اللفظ تعين نحو الإشارة باليد والأمراس للدلالة فلا يراد هنا كما ذكرنا ومعنى تعين اللفظ أن يخص من بين سائر الألفاظ بأنه لهذا المعنى الخاص ليقه منه عند ذكره العالم بالوضع (بنفسه) خرج به التعيين للدلالة بواسطة القرينة وهو وضع الحجاز كما سيخرج المصنف وكون الدلالة على المعنى بالنفس لا بقرينة يفيد أن العلم بوضع ذلك اللفظ كاف في فهم معناه عند إطلاقه عليه فيشمل وضع الحرف كالاسم والفعل لان وضع الحرف إنما هو على أنه ان سمع حرف فهم معناه من غير توقف على قرينة إذ وضعه واحد ولم تصحبه قرينة فلا يحتاج في فهم معناه إلى قرينة وإنما يحتاج إلى القرينة فيما أريد به غير ما وضعه أولا كالحجاز لكن يراد أن يقال فما معنى قولهم إذا ان دلالة الحرف باعتبار مدخوله فان هذا أمر مشهور في الحرف فيثبت تحقق ذلك توقفه على غيره فلا يفهم معناه بمجرد العلم بوضعه فكيف يصدق عليه الحد والجواب عن ذلك كما أشرنا إليه أن سماع الحرف كاف بعد العلم بوضعه في فهم المعنى بالنظر إلى نفسه بمعنى أنه لم تصحب وضعه القرينة ولا جملة شرطا عند الوضع في فهم معناه وهذا هو المراد بالدلالة بالنفس وإنما جاء التوقف بالنظر إلى المعنى لسكونه نسبيا لا يفهم إلا باعتبار ما يتعلق به ويتم ذلك بأن يدعى أن معنى كونه نسبيا كونه ملحوظا لغيره لا كونه ذاتية تتعلق بين شيئين فقط والألزام كون نحو البنية والأبوة حرفا وبيان ذلك أن يقال الحرف وضعه الواضع للمعنى الملحوظ ليتوصل به إلى غيره فانه كما يقتصر إلى وضع اللفظ للمعنى الملحوظ لذاته نسبيا كان بأن توقف فهمه على فهم غيره أو غير نسي بأن لم يتوقف كذلك يقتصر إلى وضع اللفظ للمعنى النسبي الملحوظ لغيره حينئذ يكون الحرف بالنظر إلى نفس وضعه كافيا في الدلالة لان الواضع لم يعتبر ذلك المعنى الانفس الحرف دون قرينة ولا يضر كون نفس المعنى نسبيا لا يفهم إلا باعتبار معنى آخر يدل عليه لفظ سوى الحرف لان ذلك أمر غرض التجريه الأمر عند الاستعمال فعدم كفايته عند الاستعمال لا بالنظر إلى الوضع الأصلي لان الحرف لم يوضع مقرونا بالجرور كالم يضر في وضع الاسم للمعنى النسبي المقتصر إلى ملازمة الإضافة لانها عارضة تابعة كون الاسم احتاج في الفهم عند الاستعمال إلى المضاف إليه وإنما قلنا عند الاستعمال لان لزوم الإضافة لا يقتضي وضع الاسم معها إذ غاية ما يقتضيه لزومها أن الاستعمال لا يفتك عنها لأنه وضع كذلك ويكون الفرق بينه وبين الاسم الموضوع للمعنى النسبي الملازم للإضافة

تعين اللفظ للدلالة على معنى بنفسه

(٣ - شرح التلخيص رابع) للدلالة على المعنى وهذا أي قوله لا بقرينة تنضم اليه محصلة للدلالة صادق بأن لا يكون

هناك قرينة أصلا أو كان هناك قرينة غير محصلة للدلالة على المعنى بل معينة للمعنى المراد عند مزاحمة المعاني كما في المشترك (قوله ومعنى

الدلالة بنفسه) أي ومعنى دلالة اللفظ المقيدة بكونها بنفسه وقوله أن يكون العلم بالتعيين أي أن يكون علم الخطاب بتعيين اللفظ لتلك

المعنى وقوله كافيا في فهم المعنى أي من ذلك اللفظ وقوله عند إطلاق اللفظ أي عند ذكره مطلقا عن القرائن المذكورة والطرف متعلق

بقوله كافيا (قوله وهذا) أي تعريف وضع اللفظ الذي ذكره المصنف (قوله شامل للحرف) أي شامل لوضع الحرف كما يشمل وضع

الاسم والفعل

(قوله لا نألفهم معاني الحروف) (١٥) أي الأفرادية كالأبتداء والاستفهام والتعريف وقوله عند اطلاقها أي عند ذكرها

لأننا نفهم معاني الحروف عند اطلاقها بعد علمنا بأوصافها إلا أن معانيها ليست تامة في أنفسها بل تحتاج إلى التبريد بخلاف الاسم والفعل نعم لا يكون هذا شاملا لوضع الحرف

حتى صح أن يتخبر عن الاسم دون ما ذكر من كون معناه روعى ولو حظ غيره لآلاته فإن الملاحظ لغيره لا يقدر أن يحكم عليه ولا يصلح لذلك ويتضح ذلك بما قالوه وهو أن البصر في ادراك المبصرات كالبصيرة في المعاني المدركات فكما أن الناظر إلى الصورة في امرأة متوجها لتلك الصورة بخصوصها لا يقدر أن يحكم على المرأة حال توجهه إلى الصورة ولو كانت المرأة مدركة في تلك الحالة لتوجه في الصورة وأقبله عليها وجعله المرأة امرأة لتلك الصورة وسيلة إليها فلا يستطيع أن يراعي جوانبها وأحوالها ليحكم عليها كذلك الناظر في حال الاسم والفعل مقبلا على شأنهما يجعل معنى الحرف الذي هو الابتداء في من مثلهما إذا قيل سرت من الدار وسيلة إليها وإلى حالها ليفهم السامع أن مضمون الأول ابتدئ من مضمون الثاني ولا يقال الابتداء هو الوسيلة وهو المتوسل إليه لانه وسيلة من حيث انه ابتداء من شيء ما ومتوسل إليه من حيث انه ابتداء السير من مكان مخصوص ولهذا لا يستطيع أن يحكم على معنى الحرف حيث دللناه لولحظ لغيره ولو لولحظ لذاته لغيره بالاسم ولو لوجب صحة الحكم عليه كما يصح الحكم على المرأة إذا لم يجعل وسيلة بل جعلت مقصودة للاحاطة حينئذ بأحوال كل منهما حيث قصدا بالذات فنقول المرأة مجاورة مثلا وابتداء السير من البصرة أحسن من ابتدائه من الكوفة وبمثل هذا لا يصح الحكم على الفعل فإذا قلت قام فهو من حيث دلالاته على القيام ملحوظ لذاته وبذلك فارق الحرف ومن حيث ان فيه نسبة مقصودة للفاعل لذاته لا يصح الحكم عليه إذ لا يستطيع الحكم على غير ملحوظ لذاته كإفهمته في المرأة ولما كانت دلالة الحرف الحقيقية هي دلالاته على المعنى للتوسل إليه وهو الخاص لكون معناه الأصلي نسبيا مقصودا لغيره ولا تحصل تلك الدلالة إلا عند ذكر الدال على المعنى المقصودة أحواله وهو الاسم والفعل قيل ان معنى الحرف مخصوص وهو في من مثلهما ابتداء سير من البصرة مثلا فإذا أضاف الحرف هذا المعنى ردت عن الاستزاد وهو استزاد الأخص لا العام للمستقل الذي هو مطلق الابتداء وفيه يقع التشبيه والاستعارة على ما سيأتي وإنما اعتبر هذا الخاص الذي لا يستفاد إلا في وقت الاستعمال وإن كان الحرف موضوعا للسكلي لانه لا يحاط به الواضح ليكون وسيلة لغيره صار كأنه لغو في البين لتوغل النفس في طلب المتوسل إليه فسمى معنى الحرف وعاء المعنى الأصلي للوضع له كاللازم فقوله ليس الابتداء في من مثلهما معنى الحرف والا كان اسما وانما هو لازم يعنون بذلك أنه لم يوضع له استقلال بل مع ملاحظة التوسل به إلى غيره وهذا أعني كون الحرف وضع بمعنى نسبي كلي ملحوظ لغيره الذي يقصد لخصوصه فعاد المتوسل إليه مسمى معنى الحرف وصار هو كاللازم أعيد ما يتكلف في بيان معنى الحرف وفي بيان كيفية وضعه اذ هو وفق لقاعدة الوضع وهي أن الموضوع يدل على الموضوع له كليا أو جزئيا والأفعال الحرف ان جعل لسكلي فلامعنى لما يقال من أن السكلي المستقل لازم لعنائه وإن وضع لماسمى معناه وهو الجزئي لازم كونه في غير ذلك الجزئي مجازا أو منتولا وهو أيضا أبقى للاشكال بأنه ان وضع كإصاح الحكم عليه كالمرادف له من الأسماء وكذا ان وضع جزئيا وقيل ان الحرف يشترط في دلالاته على معناه الأفرادى ذكر متعلقه بخلاف الاسم فإنه إنما يحتاج إلى غيره في معناه التركيبي فإن كونه زيد في قولك قام زيد فاعلا معنى تركيبي لا يستفاد منه إلا بالتركيب مع قام على أن هذا لا يحتاج إلى الاحتراز عنه لان كونه فاعلا لم يستفد إلا من نفس التركيب فلا دخل لنفس الاسم فيه موقوفا على التركيب حتى يبرز عنه إلا أن يقال له دخل في ذلك لانه متعلق التركيب

مطلقة وقوله بعد علمنا بأوضاع أي بأوضاع الحروف لتلك المعاني مثلا إذا علمنا أن من موضوعه للابتداء فهمناه منها عند سماعها (قوله إلا أن معانيها) أي التي تستعمل فيها وقوله ليست تامة في أنفسها أي ليست مستقلة بالمفهومية بل هي معان جزئية (قوله بل تحتاج) أي تلك المعاني المستعملة فيها إلى الغير أي إلى ذكر الغير وهو التعلق مع الحروف لفهم تلك المعاني الجزئية والحاصل أن الحرف على مذهب الشارح موضوع للمفهوم كلي ولا يستعمل إلا في جزئي من جزئيات هذا المفهوم فهو يدل بنفسه على ما وضع له من المفهوم وذكر التعلق لفهم الجزئي الذي يستعمل فيه وهذا مبني على مقاله العلامة الرضوي في قولهم الحرف كلمة دلت على معنى في غيرها ان في ظرفية أي كلمة دلت بنفسها على معنى ثابت في غيرها فاللام في قولنا الرجل مثلا يدل بنفسه على التعريف الذي هو في الرجل أي متعلق به وهل في قولنا هل قام زيد يدل بنفسه على الاستفهام الذي هو في جملة

قام زيد ومن في قولنا سرت من البصرة يدل على الابتداء الذي هو في البصرة وهكذا (قوله بخلاف الاسم والفعل) عند أي فإن معنى كل منهما الذي يستعمل فيه تام في نفسه فلا يحتاج في فهمه منه إلى انضمام التبريد (قوله لا يكون هذا) أي تعريف الوضع

(قوله عند من يجعل الخ) أى وهو ابن الحاجب وحاصل ذلك أن ابن الحاجب جعل في النسبية في قولهم الحرف كلمة دلت على معنى في غيرها أى بسبب غيرها وهو التعلق فمئذ دلالة الحرف على معناه مشروط فيها ذكر متعلقه وحينئذ فلا يكون العلم بتعيين الحرف لمعناه كافياً في فهم معناه منه بل لابد من ذكر التعلق فعلى هذا القول لا يكون تعريف الوضع الذى ذكره الصنف شاملاً لوضع الحرف والحاصل أن الحرف في مذهبان أحدهما أنه يدل بنفسه والثانى أنه لا يدل إلا بضميمة غيره فعلى الأول يكون تعريف الصنف للوضع شاملاً لوضع الحرف لاعلى الثانى ومنشأ هذا الخلاف قول النحاة الحرف مادل على معنى في غيره فقال الرضى ان في الظرفية وان المعنى مادل بنفسه على معنى قائم بغيره فالحرف دال على المعنى بنفسه اجمالاً ولكن ذلك المعنى الذى دل عليه الحرف لا يتم ولا يتعين الا بذكر المتعلق لقيامه به وقال ابن الحاجب ان في سببية وان المعنى مادل على معنى بسبب غيره (١١) فهو لا يدل على المعنى بذاته بل حتى

يذكر المتعلق فمن مثلاً يفهم منها الابتداء ولكن لا يعلم تعيينه الا بذكر السير والبصرة مثلاً على الاول وعلى الثانى الدال على الابتداء من بشرط ذكر السير والبصرة مثلاً (قوله) على معناه الافرادى) أى كدلالة من على الابتداء ولم على التنى وهمل على الاستفهام وقيد بالافرادى لان اشتراط التغير في الدلالة على المعنى التركيبى مشترك بين الحرف والاسم الا ترى أن دلالة زيدنى قولك جاءنى زيد على الفاعلية بواسطة جاءنى ودلالة الضمير على الفعولية بواسطة ذكر الفعل والفاعل والحاصل أن اشتراط التغير في الدلالة على المعنى الافرادى مختص بالحرف وأما اشتراطه في

عند من يجعل معنى قولهم الحرف مادل على معنى في غيره أنه مشروط في دلالاته على معناه الافرادى ذكر متعلقه (فخرج المجاز) عن أن يكون موضوعاً بالنسبة الى معناه المجازى (لان دلالاته) على ذلك المعنى ويلزم على هذا القول خروج الحرف عن الجحد الوضع الحقيقى لعدم كفايته في الدلالة بالنظر لاصل وضعه ويلزم عليه صحة الاخبار عنه عند ضم متعلقه اليه لانه دال دلالة كدلالة ملازم الاضافة ويلزم كون ملازم الاضافة حرفاً لوجود توقف دلالاته على المضاف اليه فان قيل ملازم الاضافة شرط فيه المضاف اليه لصحة الاستعمال لافى أصل الوضع قلنا فكذا الحرف اذا لم يرد عن الواضع نص في كون الحرف شرط اتصاله بمدخوله فى أصل دلالاته وملازم الاضافة شرط اتصاله بالمضاف اليه فى صحة الاستعمال فهذه دعوى بلا موجب وبلا دليل عليها بخلاف اعتبار مدلوله معنى كلياً ليتوصل به لتغيره فانه يدل عليه عدم صحة الحكم عليه وقد يناووجه المناسب حساً ومعنى وبه يفهم ما ذكرنا فيما أتى من عدم صحة الاستعارة والتشبيه فى معنى الحرف لان ذلك من الحكم عليه وهو لا يقبل الحكم الا بذكر وقيل ان معنى قولهم يدل الحرف على معنى في غيره أنه يدل على معنى كائن في غيره فاللام مثلاً تدل على معنى التعريف الكائن فى لفظ رجل من قولنا جاءنى الرجل وهذا أيضاً بظاهرة فاسد لانه يلزم عليه أن الاستفهام من قولنا هل زيد قائم دلت عليه هل فى اللفظ الذى هو زيد قائم ومعلوم أن الاستفهام قائم بالمتكلم لا باللفظ وان أريد أنه متعلق به دخل فيه دلالة الفعل لانا اذا قلنا ضربت دل ضربت على معنى متعلق بزيد مثلاً وان أريد أنه دل على معنى موجود فى معنى لفظ آخر لم كون نحو اليباض والسواد من الحروف لانه دل على صفة موجودة فى معنى لفظ آخر وهى ذات زيد فلا يتم الا أن يرد لما ذكر من أنه يدل على معنى ملحوظ لتغيره فتأمل هنا فان البحث فى شأن دلالة الحرف من دقائق ابحاث الوضع وفيما ذكرنا عند الانصاف ما فيه كفاية والله الموفقى عنه وكرمه (فخرج) عن الجحد المذكور للوضع (المجاز) بمعنى أنه اذا كان الوضع هو تعيين اللفظ للدلالة على معنى بنفسه فيخرج وضع المجاز لانه موضوع نوعه على الصحيح وأما خروج (لا) بتعيين اللفظ للدلالة على المعنى بواسطة القرينة حيث جعل الواضع (دلالاته) فخرج المجاز لان دلالاته

الدلالة على المعنى التركيبى فهو مشترك بين الاسم والحرف فلذا قيد الشارح المعنى بكونه افرادياً اه فترى والمعنى التركيبى هو مادل عليه اللفظ بسبب التركيب (قوله فخرج المجاز) هذا مفرع على التقيد بقوله بنفسه أى فباستتار هذا القيد خرج اللفظ المجازى عن كونه موضوعاً بالنسبة لمعناه المجازى أى وان كان موضوعاً بالنسبة لمعناه الحقيقى وفى كلام الصنف مسامحة اذ الخارج بالقيد المذكور فى الحقيقة انما هو تعيين المجاز عن كونه وضاع قول الصنف فخرج المجاز على حذف مضاف أى خرج تعيين المجاز وقول الشارح عن أن يكون موضوعاً مجازاً لظاهر الصنف من أن الخارج نفس المجاز فتأمل وكما خرج تعيين المجاز عن كونه وضاع خرج أيضاً تعيين الكناية بناء على انها غير حقيقة لان كلام المجاز والكناية ابدال على المعنى بواسطة القرينة وان كانت القرينة فى المجاز مانعة وفى الكناية غير مانعة

بقرينة أعنى المجاز فان ذلك التعمين لا يسمى وضعا ودخل المشترك في الحد لان عدم دلالة على أحد معنييه بالقرينة لعارض أعنى الاشتراك لا ينافي تعيينه للدلالة عليه بنفسه وذهب السكاكي الى أن المشترك كالقرء معناه الحقيقي هو ما يتجاوز معنييه كالظهر والحيز غير مجموع بينهما قال فهذا ما يدل عليه بنفسه مادام منتسبا الى الوضعين أما اذا خصصته بواحد ما صرح بما مثل أن تقول القرء بمعنى الظهر وأما استلزاما مثل أن تقول القرء لا بمعنى الحيز فانه حينئذ يتنصب دليلا على نفسه على الظهر بالتعيين كما كان الواضح عينه بارائه بنفسه ثم قال في موضع آخر وأما ما يظن بالمشترك من الاحتياج الى القرينة في دلالة على ما هو معناه فقد عرفت أن منشأ هذا الظن عدم تحصيل معنى المشترك الباطرين الوضعين وقباز كره نظرا لأننا نسلم أن معناه الحقيقي ذلك وما الدليل على أنه عند الاطلاق يدل عليه ثم قوله اذا قيل (١٣) القرء بمعنى الظهر أولا بمعنى الحيز فهو دال بنفسه على الظهر بالتعيين سهو

أما تكون (بقرينة) لا بنفسه (دون المشترك) فانه لم يخرج لأنه قد عين للدلالة على كل من المعنيين بنفسه وعدم فهم أحد المعنيين بالتعيين لعارض الاشتراك لا ينافي ذلك فالقرء مثلا عين مرة للدلالة على الظهر بنفسه ومرة أخرى للدلالة على الحيز بنفسه فيكون موضوعا وفي كثير من النسخ بدل قوله دون المشترك دون الكناية وهو سهو لانه ان أراد أن الكناية بالنسبة الى معناها الأصلية موضوعة

أي دلالة المجاز على المعنى للموضوع هو له أنما هي (بقرينة) معتبرة في وضعه لا بنفسه خرج عن حدود الحقيقة وضع المجاز وأما محتاج الى إخراج بناء على أن الدال هو اللفظ والقرينة شرط للدلالة كما قررنا وأما ان بنينا على أن الدال في المجاز هو اللفظ والقرينة معا فلا يحتاج الى إخراج زيادة قوله بنفسه لان اللفظ في المجاز لا يصدق عليه حينئذ أنه دال بل هو جزء الدال وعلى أن المخرج هو وضع المجاز كما قررنا يكون اسناد الخروج الى المجاز مجازا أو محتما أن يكون معنى فخرج المجاز عن حد الحقيقة لاشتراكه على ذكر الوضع الذي لا يشمل عليه مفهوم المجاز وعليه يكون اسناد الخروج الى المجاز حقيقة وكذا تخرج الكناية لان تعيينها للدلالة على المعنى الذي صار به اللفظ كناية أنما هو بالقرينة نعم يبقى ما استعمل منها في المعنى الأصلي مع الفرعي بالقرينة يصدق عليها انها كلمة استعملت فيها وضعت له لأنه لم يشترط الخصوص بأن يقول فيما وضعت له فقط حتى تخرج وأعله لكون اللفظ لا يسميه كناية بذلك الاعتبار وعلى إخراج الكناية كما ذكرنا يكون المراد بالقرينة المخرجة عن الدلالة بنفس اللفظ القرينة للينة لارادة غير الاصل للمانعة من ارادته والى المخرج الالمجاز لانه هو المصحوب بالقرينة للمانعة عن ارادة الاصل دون الكناية فان قرينتها يبقى معها جواز ارادة المعنى الأصلي مع الفرعي على ما يأتي ان شاء الله تعالى فقد علم بما ذكر أن المجاز والكناية يتخرجان عن الحد (دون المشترك) فلا يخرج لانه وضع وضعين فأكثر على وجه الاستقلال بمعنى أنه عين أولا ليبدل

بقرينة (دون الكناية) ش لاجل الوضع قيما في الحقيقة احتاج لتعريفه فقال انه تعيين اللفظ للدلالة على معنى وهذا حسن وقوله بنفسه يخرج تعيين اللفظ للدلالة على معنى بقرينة فهو المجاز فذلك التعمين لا يسمى وضعا وأورد أن المراد بالتعيين تعيين الواضع والمجاز ليس فيه تعيين واضح بل فيه استعمال فلم يدخل في قوله تعيين فلا حاجة لإخراجه فلذلك أتى بقاء السببية فقال فخرج

ظاهر فان القرينة كما تكون معنوية تكون لفظية وكل من قوله بمعنى الظهر وقوله لا بمعنى الحيز قرينة (قوله) أما تكون بقرينة أي بواسطة قرينة للدال اللفظ بواسطة القرينة (قوله) دون المشترك حال من المجاز أي حالة كون المجاز معاريا للمشارك (قوله) فانه لم يخرج أي فهو حقيقة ولو استعمل في معنييه بناء على جوازه وقال بعضهم انه يكون مجازا في هذه الحالة فان كان المصنف يقول بذلك حمل قوله دون المشترك على ما اذا استعمل في أحدهما والمراد بالمشارك ما وضع للمعنيين أو أكثر وضعا متعددا اتحد واضعه أو تعدد (قوله) لانه قد عين للدلالة على كل من المعنيين بنفسه أي لهما من

بدون القرينة وحينئذ فقرينته أنما هي لتعيين المراد وفهمه بخصوصه بخلاف المجاز فان القرينة فيه محتاج اليها في نفس الدلالة على المعنى المجازي (قوله) أحد المعنيين أي على أنه مراد (قوله) بالتعيين أي حالة كون ذلك الأحد ملتبسا بالتعيين (قوله) لعارض الاشتراك) اضافته بيانية أي لعارض هو اشتراك المعاني في ذلك اللفظ الذي عين للدلالة عليها وهو علة لعدم الفهم (قوله) لا ينافي ذلك أي تعيينه للدلالة على كل من المعنيين بنفسه والجملة خبر عن قوله وعلم فهم الخ (قوله) فيكون موضوعا أي فيكون المشترك موضوعا لكل منهما بوضعيين على وجه الاستقلال فإذا استعمل في أحدهما احتيج الى القرينة للينة المراد لم يضر ذلك في كونه حقيقة لان الحاجة الى القرينة فيه لتعيين المراد لا لأجل وجود أصل الدلالة على المراد (قوله) وهو سهو أي من الناسخ أو من المصنف (قوله) ان أراد أن الكناية أي اللفظ الكنائي

فكذا

(قوله فكذا المجاز) أي وحيثند فلا وجه لخرج المجاز عن كونه موضوعا دون الكناية (قوله وان أريد أنها) أي الكناية بمعنى اللفظ الكينائي (قوله لانه لا يدل عليه بنفسه) أي لانه لو كانت الكناية موضوعة للزوم المذكور لكانت الكناية خارجة عن فن البيان لان دلالاتها حيثند ليست عقلية بل وضعية (قوله بل بواسطة القرينة) أي (١٣) فالقرينة في الكناية من جهة الدال

كالمجاز وحيثند فلا وجه لاجراء أحدهما دون الآخر (قوله لا يقال) أي في الجواب عن المصنف على هذه النسخة ولا يقال في دفع السهو عليها وحاصله جوابان تقرير الاول أن يقال نختار الاحتمال الثاني ولا نسلم ما ذكره من الفساد ومعنى قوله في تعريف الوضع بنفسه أي من غير قرينة مانعة عن ارادة الموضوع له وليس معناه من غير قرينة مطلقا كما تقدم وحيث كان معناه ما ذكر فيخرج المجاز دون الكناية لان المجاز فيه تعيين اللفظ للدلالة على المعنى بواسطة القرينة المانعة عن ارادة الموضوع له وأما الكناية ففيها تعيين اللفظ ليدل بنفسه بواسطة القرينة المانعة لان القرينة فيها ليست مانعة عن ارادة الموضوع له فيجوز فيها أن يراد من اللفظ معناه الأصلي ولازم ذلك المعنى فقول المعترض لانه لا يدل عليه بنفسه بل بواسطة القرينة ممنوع وتقرير الثاني أن يقال نختار الثاني ولا نسلم ما ذكره من الفساد ومعنى قوله في تعريف

فكذا المجاز ضرور أن الاسدي قولنا رأيت أسدا برمي موضوع للحيون المفترس وان لم يستعمل فيه وان أريد أنها موضوعة بالنسبة الى معنى الكناية أعني لازم المعنى الأصلي ففساده ظاهر لانه لا يدل عليه بنفسه بل بواسطة القرينة لا يقال معنى قوله بنفسه أي من غير قرينة مانعة عن ارادة الموضوع له أو من غير قرينة لفظية فملى هذا يخرج من الوضع للمجاز دون الكناية لأننا نقول

على المعنى بنفسه أي بلا قرينة ثم عينه غير الواضع الاول للمعنى آخر ليدل عليه بنفسه أيضا أو عينه واضعه أولا نسيانا للاول أو بلا نسيان فالقرينة مثلا موضوع تارة ليدل بالاستقلال على معنى الحيض وتارة ليدل كذلك على الطهر فإذا استعمل في أحدهما واحتيج الى القرينة المعينة للردالم يضر ذلك في كونه حقيقة لأن الحاجة الى القرينة فيه لتعيين المراد لا لاجل وجود أصل الدلالة على المراد فقرينة المشترك تفارق قرينة المجاز في أن قرينة المشترك لبيان دلالة عين لها اللفظ أو لا بدونها فرضت الحاجة لتعيينها بمرحمة وضع آخر مستقل وقرينة المجاز لبيان دلالة عين لها ولا بدونها فالتعيين بل عين لهما مع القرينة وهذا في المشترك المستعمل في أحدهم معنييه وأما المستعمل في معنييه معا أو أكثر بناء على جوازها فان قلنا انه حقيقة فيهما كما قيل فالقرينة أيضا لبيان دلالة كان اعتبارها ولا بدونها وان قلنا انه مجاز فيهما فالقرينة لبيان دلالة اعتبار الوضع لهما مع القرينة وعليه فلا يبقى في الحد جميع أفراد المشترك بل بعضها فليفهم فتقرر بما ذكر أن الخارج عن الحد هو المجاز والكناية دون المشترك كلا أو بعضا وأما ما يوجد في بعض النسخ وهو قوله فخرج المجاز دون الكناية فهو سهو من الناسخ أو من الأصل لان أن أراد أن الكناية يتناول الحد المذكور للوضع وضما فيصدق عليها أنها موضوعة وضما حقيقيا فيتناولها حد الحقيقة المشتمل على الوضع فهي كلمة استعملت فيها وضعت له ولكن كونها موضوعة كذلك إنما هو باعتبار معناها الأصلي فهو فاسد لأن هذا الاعتبار يصح في المجاز اذ له وضع حقيقي باعتبار معناه الأصلي فان قولك رأيت أسدا برمي استعملت فيه الاسد مجازا ولا شك أن له في الأصل معنى حقيقيا

المجاز لان دلالاته بقرينة ولا يراد عليه ما يوهمه كلامه في حد الحقيقة من أن المجاز موضوع لان المعنى هناك أنه موضوع في اصطلاح آخر والخطيبي ادعى أن هذا الحد تدخل فيه الاستمارة وأنها موضوعة وأن تعيين اللفظ للدلالة بنفسه ينقسم الى وضع حقيق ومجازي وفيما قاله نظر وإنما الجأ الى ذلك أنه قصد أن يجعل هنا مقدمة للجواب عن اعتراض المصنف على السكاكي الذي سيأتي في أواخر الباب وللأصوليين خلاف في أن المجاز موضوع أولا ذكرناه في شرح المختصر (قوله دون الكناية) يريد أن الكناية لا تخرج عن الوضع فانها وضعت لانها تدل على معنى بنفسها لا بقرينة وتقريره يظهر لمن راجع ما حققناه في الكناية من أنها أريد بها موضوعها استعمالا وأريد لازمه افادة الكناية موضوعة لان اللفظ عين فيها للدلالة على معناه الذي هو موضوع اللفظ بنفسه فكانت موضوعة وكونها دالة على لازم ذلك المعنى بقرينة حاله كدلالة طويل النجاد على طول القامة يحتاج الى قرينة لكن ذلك ليس المعنى الذي استعملت الكلمة فيه وقد علم من كلامه أن الكناية تقسم من أقسام الحقيقة لكونها قسما من أقسام الموضوع وهذا هو الحق وسيأتي في كلامه ما يخالف هذا وتعيين اللفظ للدلالة على المعنى بنفسه تارة يكون مع افادة شيء آخر بقرينة فيكون حقيقة كناية وتارة لا يكون فيكون حقيقة فقط وهذا التحقيق ظهر أن ما ذكره الخطيبي من الاعتراض على المصنف والجواب وقوله ان

الوضع بنفسه أي من غير قرينة لفظية وحيثند فيخرج المجاز دون الكناية لان المجاز قرينته لفظية والكناية قرينتها معنوية فقول المعترض لانه لا يدل عليه بنفسه بل بواسطة القرينة مسلم لكن المراد القرينة المعنوية اللفظية المتبصرة في المجاز فتأمل (قوله فملى هذا) أي ما ذكر من الجوابين (قوله لا نناقول الخ) هذا رد للجواب الاول وقوله وكذا حصر الخرد للجواب الثاني

(قوله أخذ الموضوع) أي اللازم من كون المراد قرينة مانعة عن ارادة الموضوع (قوله لازوم الدور) وذلك لتوقف معرفة الوضع على معرفة الموضوع لأخذه جـ. أي تعريفه وتوقف معرفة الموضوع على معرفة الوضع لان الموضوع مشتق من الوضع ومعرفة المشتق متوقفة على معرفة المشتق منه نعم لم يقبل ان معنى قوله بنفسه أي من غير قرينة مانعة عن ارادة المعنى الاصلى لان دفع الدور لكن ذلك لا يفهم من عبارة التعريف كذا في الاطول قال العلامة القاسمي التعريف المذكور لا يفهم منه بطريق المخالفة سوى في الوضع عن تعيين اللفظ للدلالة على معنى لا بنفسه بل بانضمام شيء آخر الى النفس وهذا المقدار لك أن تعبر عنه بعبارة شتى منها أن تقول معنى قوله بنفسه أي من غير انضمام شيء آخر اليه أو من غير انضمام قرينة مانعة عن ارادة المعنى الاصلى أو من غير قرينة مانعة عما عينه أو لا ونحو ذلك مما يعبر به بالموضوع اه الذي (١٤) عبر به الشارح اللازم عليه الدور على أن لك أن تقول ان الدور مدفوع ولو صرح

بالموضوع في التعريف لان المراد به ذات الموضوع لامع وصف الوضع فالواجب لضرورة التعريف بالموضوع ادراكه لكن ادراكه ممكن بغير وصف الموضوعية وهذا الدفع للدور نظير الدفع في تعريف العلم بأنه معرفة المعلوم (قوله وكذا حصر القرينة في اللفظي) أي الذي هو مقتضى قواكم من غير قرينة لفظية لاجراء المجاز دون الكناية فانه يقتضى أن قرينة المجاز دائما لفظية وهو فاسد لان قرينة المجاز قد تكون معنوية وحينئذ فيكون داخل في التعريف فكيف يخرجها أي والكناية قد تكون قرينتها لفظية وحينئذ فتكون خارجة منه فكيف يدخلها فيه والحاصل أن الجواب الثاني يستلزم انحصار قرينة

أخذ الموضوع في تعريف الوضع فاسد لازوم الدور وكذا حصر القرينة في اللفظي لان المجاز قد يتكون قرينته معنوية لا يقال معنى الكلام أنه يخرج عن تعريف الحقيقة للمجاز دون الكناية فانها أيضا حقيقة على ما صرح به صاحب الفتح لأننا نقول هذا فاسد على رأى المصنف لان الكناية

وضع له وهو الحيوان المفترس وان لم يستعمل فيه الآن فليس له لايخرج الجزأ أيضا ومعلوم أنه بذلك الاعتبار لا يسمى مجازا فالكناية بذلك الاعتبار أيضا تسمى كناية فاذا لم يصح دخوله باعتبارها هو بدع مجاز فالكناية كذلك باعتبار ما هي به كناية وان أريد أن الكناية موضوعة وضاحقة بما بالنسبة للمعنى الذي باعتبارها كانت كناية وهو لازم معناها الاصلى فهو فاسد لان وضعها باعتبارها لا يتناولها الوضع المحدود حتى يدخل ضرورة أن الوضع الحقيقي المحدود (١) وهو تعيين للدلالة بالقرينة وأما التحمل في تصحيح ما ذكر بتفسير قوله بنفسه بأن يقال أي من غير قرينة مانعة عن ارادة الموضوع له أو بأن يقال من غير قرينة لفظية فكأنه قال في حد الوضع هو تعيين اللفظ للدلالة على المعنى من غير قرينة مانعة عن ارادة ما وضع له أو من غير قرينة لفظية فيخرج وضع المجاز عن هذا الحد لانه هو الذي يكون قرينة مانعة على ما يأتي أو بقرينة لفظية ولا يخرج وضع الكناية لان قرينتها غير مانعة من ارادة المعنى الحقيقي بل يجوز معها ارادة المعنى الحقيقي وعلى هذا يكون حد الحقيقة شاملا لما له وضع يدل به اللفظ بلا قرينة أصلا وماله وضع يدل به اللفظ بقرينة غير مانعة من المعنى الاصلى أو بقرينة غير لفظية لأننا إنما أخرجنا بالنفس ما يكون بقرينة مانعة أو بقرينة لفظية فذلك التحمل الكناية لا حقيقة ولا مجاز بعيد عن الصواب لاحصائه وقد أورد على المصنف أن قوله بنفسه لا يصح أن يتعلق بالدلالة لخر وج الحرف فانه عين ليدل بغيره على معنى لا بنفسه وأول على أنه يتعلق باللفظ على أمحال التقدير تعيين اللفظ كأننا بنفسه أي مع نفسه أي لا يصاحب ذلك اللفظ غيره وفيه تصسف وقد يلزم الأول ويقال الحرف وضع المعنى ليدل بنفسه على معنى في غيره فان الحرف دل بنفسه على معنى لا يعقل الامتعلقا بغيره بخلاف المجاز فانه لا يدل بنفسه على معناه إنما يدل على معناه بالقرينة والى ما ذكرناه يشير كلام ابن الحاجب في أماليه ﴿تنبيه﴾ قد يورد على ما ذكرناه من حد الوضع أنه يخرج عنه المشترك فانه عين في اللفظ للدلالة على المعنى لا بنفسه بل بقرينته وهذا السؤال استشره السكاكي

المجاز في اللفظية وكذا يستلزم انحصار قرينة الكناية في غير اللفظية وكل منهما ممنوع فقد تكون قرينتها مجاز معنوية * لم فيكون داخل في التعريف فلا يصح اخرجها حينئذ فهو قد تكون قرينة الكناية لفظية فتكون خارجة من التعريف فلا يصح ادخالها حينئذ فيه (قوله لا يقال) أي في الجواب عن المصنف على نسخة فخرج المجاز دون الكناية ان معنى كلامه أنه يخرج المحصوله أن معنى قوله فخرج المجاز دون الكناية على التوجيه السابق أنه يخرج التعيين الذي في المجاز عن تعريف الوضع دون التعيين الذي في الكناية فانهم يخرجون وتبين فساده وأما على هذا التوجيه فمضاه فخرج المجاز عن تعريف الحقيقة دون الكناية فانها لم تخرج من تعريفها لانها من أفراد الحقيقة لاستعمالها في الموضوع له عند السكاكي وهذا الجواب مبني على أن قوله فخرج مرفوع على تعريف الحقيقة لا على تعريف الوضع بخلاف الجواب الاول (قوله على رأى المصنف) أي وان كان يحجج على رأى السكاكي

(١) قول ابن يعقوب وهو تعيين للدلالة كذا في الاصل وفي العبارة نقص ظاهر فخر ركتبه مصححه

لم تستعمل فيها وضع له بل انما استعملت في لازم الموضوع ليعم جوارز ارادة اللزوم وسيجيء ولهذا زيادة تحقيق

لا عبرة به لأوجه به أحد هان فيه الدور في التعريف لا تأخذنا الموضوع وهو مشتق من الوضع في تعريفه لأنه آل الامر الى أن صار التعريف بذلك التحمل هكذا والوضع تعيين اللفظ للدلالة على معنى من غير قرينة مائة من ارادة الموضوع له والموضوع المذكور في التعريف لا يفهم الا بالوضع وقد ذكر فيهم به الواضع بقاء الدور وهذا الوجه يجاب عنه بأن المراد صدوقه والغرض بيان المعنى في الجملة ولا يتعين التعبير بلفظ الموضوع وانما عبر به لأنه لم يقصد التعريف وإذا أريد التعريف عبر عن صدوقه بعبارة أخرى فيقال مثلا الوضع تعيين اللفظ للدلالة على المعنى من غير قرينة مائة عن ارادة المعنى الاصل كما قيل وفيه أن الاصل هو ما وضع له اللفظ أولا ولا معنى له غير ذلك فساد الدور ونائبها أن اللزوم ويرى من قوله نادل اللفظ بنفسه أنه دل بلائشي آخر وراهه وليس فيه ما يشهد بأن المراد بلائشي هو القرينة المائة واعتبار ذلك في الحد يحتاج الى بيان فيه ولم يوجد به وثائها أن قوله من غير قرينة لفظية يقتضى حصر قرينة الجواز في اللفظية وهو فاسد فانك لو قلت رأيت أسدا عند قول القائل لك ما أربك في مكان لا يتحرك فيه الاسد الحقيقي فهم المعنى الجازي بالقرينة لفظية به وراهها أن غاية تصحيح هذا التحمل أن تكون الكناية حقيقة وهو فاسد على مذهب الصنف فلامعنى التحمل ما يبطل مذهبه فعمله على السهو أو وجب وهذا يعلم أن ما يقال لانها شيئا دون الجواز لا يصح لانه لا يتم الا بنحو التحمل المذكور وقد تبين فسادها وانما قلنا كذلك لانه ان لم يتم حمل شحمها ذكر خرجت الكناية لانها من حيث معناها التي صارت به كناية لا تدل بنفسها بل بقرينة كما تقدم وعلى تقدير تسليم صحة ذلك التحمل لا يرتكب الاشبوه كونها حقيقة والصنف لا يقول بذلك وان صرح بالسكاكي فلا يحمل كلامه على ما عالف مذهبه بل يحمل على السهو منه أو من الناسخ وذلك أن الصنف انما يقول بأن لفظ الكناية استعمال فيها لم يوضع له وهو لازم معناه مع جوارز ارادة اللزوم فليس عنده من الحقيقة وسنحقق مذهبه فيما يأتي ان شاء الله تعالى - وللاعرف الوضع ومعلوم أن الحاجة الى تعريفه انما هي بناء على الحق وهو أن دلالة الالفاظ وضعية يصح تبدلها وتختلف اللغات بحسب أوضاع تلك الدلالة أشار الى ما يخالف

(قوله لم تستعمل فيها وضع له) أي عند الصنف خلافا للسكاكي لانه يقول الكناية لفظ استعمال في معناه مراد منه لازم ذلك المعنى فهي عند حقيقة لاستعمال اللفظ في معناه وان أريد منه لازم ذلك المعنى وأما عند الصنف فهي واسطة بين الحقيقة والجواز (قوله مع جوارز ارادة اللزوم) أي الموضوع له ومن المعلوم أن مجرد جوارز ارادة اللزوم لا يوجب كون اللفظ مستعملا فيه (قوله وسيجيء) أي في باب الكناية تحقيق ذلك أي تحقيق أن ارادة اللزوم وهو المعنى الحقيقي في الكناية جائز لا لازم والمفتاح يفيد ذلك في مواضع وفي موضع آخر بقيد اللزوم

حين حد الوضع بأنه تعيين اللفظ بازاء معان بنفسها فقال ان المشترك كالقرء معناه الحقيقي ما لا يتجاوز معنیه كالطهر والحيز غير مجموع بينهما قال فهذا ما يدل عليه بنفسه مادام منسبا الى الوضعين أما اذا خصصته بواحد اما صرحا كقولك القرء بمعنى الطهر واما استلزاما كقولك القرء لا بمعنى الحيز فإنه حينئذ يتصددل بالاداء بنفسه على الطهر بالتعيين كما كان الواضع عينه بازاءه بنفسه ثم قال وأما ما يظن بالمشترك من الاحتياج الى القرينة في دلالة على ما هو معناه فقد عرفت أن منشأ هذا الظن عدم تحصيل معنى المشترك الدائر بين الوضعين واعتراض الصنف عليه بأننا لنسلم أن معناه الحقيقي ذلك وبأن قوله اذا قلنا القرء بمعنى الطهر أولا بمعنى الحيز فهو دال بنفسه على الطهر بالتعيين سهوا ظاهرا فان القرينة كما تكون معنوية تكون لفظية وكل من قوله بمعنى الطهر وقوله لا بمعنى الحيز قرينة (قلت) أصل السؤال انما يتوجه اذ وقع الاشتراك من واضع واحد أو من واضعين لا يشعر أحدهما بالأخر فلا وقول السكاكي معنى المشترك ما لا يتجاوز معنیه معناه أنه عند الاطلاق صالح لكل منهما فهو عند الاطلاق يدل بنفسه على معناه الذي هو أحدهما وذلك كما كان مقصودا لقصد الابهام وقد صرح بذلك ابن الحاجب في الامالي وان كان كلامه في المختصر يوهم خلافه حيث قال أورد المشترك فان أوجب بأنه يتبادر غير معين لزوم أن يكون المعين مجازا وقوله أما اذا خصصته بواحد صرحا كقولك القرء بمعنى الطهر فاندال بنفسه بالتعيين كما كان الواضع عينه فيه نظر فان القرء في هذا التركيب ليس مشتركا فانك ذكرت كنه القرء وشرحت معناها بقولك الطهر ان أردت بالقرء الذي ذكرته الطهر فليس فيه استعمال القرء بمعنى

وقيل دلالة اللفظ على معناه لانه وهو ظاهر الفساد لاقتضائه أن يمنع نقله الى اللجاز وجعله علما ووضع المتضادين كالجون للاسود والابيض فان ما بالذات لا يزول بالتغير ولا يختلف اللغات باختلاف الامم

(قوله والقول الخ) قال في الاطول لماعرف المصنف الوضع بتعيين اللفظ للدلالة على معنى بنفسه واقتضى ذلك اثبات الوضع وبنافيه مذهب اليه البعض من أن دلالة اللفظ على المعنى لذاته لانه يلغى والوضع بل في تعريفه بتعيين اللفظ للدلالة لتحصيل الحاصل عقبه بقوله والقول الخ فقوله الشارح في الطول هذا ابتداء بحث ليس كذلك وحاصل ما في المقام أن دلالة اللفظ على معنى دون معنى لا بد لها من محض لتساوي نسبه الى جميع المعاني فذهب المحققون الى أن المحض لوضعه لهذا المعنى دون ذلك هو اعادة الواضع والظاهر أن الواضع هو الله تعالى على مذهب اليه (١٦) الشيخ أبو الحسن الاشمري من أنه تعالى وضع الالفاظ ووقف عباده عليها تعليما

(والقول بدلالة اللفظ لذاته ظاهره فاسد) يعني ذهب بعضهم الى أن دلالة الالفاظ على معانيها لا تحتاج الى الوضع بل بين اللفظ والمعنى مناسبة طبيعية تقتضى دلالة كل لفظ على معناه لذاته فذهب المصنف وجميع المحققين الى أن هذا القول فاسد مادام محمولا على ما يفهم منه ظاهرا لأن دلالة اللفظ على المعنى لو كانت لذاته كدلالة على الالفاظ لوجب أن لا تختلف اللغات باختلاف الامم

ذلك وأن ظاهر ما قيل مما فيه مخالفة لكون الدلالة وضعية فاسد فقال (والقول بدلالة اللفظ) أي وقول القائل وهو عباد الصيمري من المعتزلة ان دلالة اللفظ (لذاته) لا يوضع الواضع بل اللفظ بينه وبين معناه ارتباط اقتضاه مناسبة ذاتية له بهاد على ذلك المعنى (ظاهرة) أي ظاهر هذا القول (فاسد) يعني أن هذا القول بما يتفق على فساده مادام محمولا على ظاهره لان ظاهره أن اللفظ يفهم منه المعنى بالنظر لذاته ويانم بحصول ذاته عند السامع حصول المعنى لديه لان الامر الذاتي لا يتخلف عن الذات فاذا تصور العقل ذات اللفظ تصور معه مدلوله فتكون دلالة عقلية كدلالاته على وجود الالفاظ به واذا كانت عقلية استوت فيها العقلاء فيانم أن يفهم كل واحد كل لفظ في كل لغة فيترتب على ذلك أنه لا يختص بلغة قوم على قوم واذا فرض نقل لفظ الى معنى مجازي بقرينة ليفهم منه ذلك المعنى للنقول اليه بالقرينة لم يصح وكذا اذا نقل لفظ الى المعنى بالقرينة لان النقل عرضي فاذا أطلق ليفهم منه المعنى المنقول

الطهر بل هو اخبار عن المجهول بالعلوم كما اذا قلت الانسان ناطق ليس مدلوله الناطق ناطق والا لا تخدابل ان مدلول الانسان هو الناطق وأما اعتراض المصنف عليه بأننا نسلم أن معناه الحقيقي ذلك فان أراد أننا نسلم أنه وضع ليفيد الابهام بين المعنيين عند الاطلاق فهو موافق لكلام ابن الحاجب في المختصر والمعنى خلافه لان المشترك يتبادر الذهن منه الى أحد المعنيين ولا يانم ما ذكره من كونه للمعين مجاز لأنه دائر بين معنييه بتعيين المعنيين لهم كما حققناه في شرح المختصر فالقرينة انما يحتاج اليها لتعيين أحد المعنيين عند السامع وهو ليس معنى المشترك من حيث هو مشترك واعتراض المصنف الثاني كان مستغنيا عنه لما ذكرناه من الاعتراض نعم يصح أن يعترض بالمصنف في نحو قولك اعتدت فلانة بقرطهر فله أن يقول كلام السكاكي يقتضى أن هذا دل على الطهر بنفسه وليس كذلك بل بقرينة وصفه بالطهر وأجيب عنه بان الطهر هنا ليس قرينة لدلالة اللفظ على المعنى بل لتعيين دلالاته على أحد معنييه بخلاف قرينة اللجاز فانه يعينه للدلالة على معناه ص (والقول بدلالة اللفظ لذاته ظاهره فاسد

بالوحي أو بخلق الاصوات والحروف في جسم واسماع ذلك الجسم واحدا أو جماعة من الناس أو بخلق علم ضروري في واحد أو جماعة وذهب عباد ابن سليمان الصيمري ومن تبعه الى أن المحض لدلالة هذا اللفظ على هذا المعنى دون غيره من المعاني ذات الكلمة يعني ان بين اللفظ والمعنى مناسبة طبيعية تقتضى دلالة اللفظ على هذا المعنى فكل من سمع اللفظ فهم معناه لا بينهما من المناسبة الذاتية ولا يحتاج في دلالة على معناه للوضع الاستغناء عنه بالمناسبة الذاتية التي بينهما قال المصنف وهذا القول ظاهره فاسد وسأني تأويله (قوله بدلالة اللفظ) أي على معناه وقوله لذاته أي لا يوضع له اذ لا يوضع (قوله ذهب بعضهم) أي وهو عباد بن سليمان

الصيمري من المعتزلة (قوله لا يحتاج للوضع) أي التعيين (قوله طبيعية) أي ذاتية (قوله على ما يفهم منه) أي وهو عدم الاحتياج للوضع لان دلالة اللفظ لذاته (قوله كدلالاته على الالفاظ) أي على وجوده وحياته فان هذه الدلالات اللفظ لانها عقلية لانها لا تنفك أصلا (قوله لوجب أن لا تختلف اللغات) أي في معنى اللفظ الواحد لان ما بالذات لا يختلف لكن اللازم باطل بطل للزوم وبيان بطلان اللازم أن لفظا سوما معناه بالتركية ماء وبالفارسية جانب آب وبالعربية قبيح فلو كان بين هذا اللفظ وبين معنى من هذه المعاني مناسبة ذاتية تفي عن وضعه لما اختلفت اللغات في معناه بل كانت تتفق على المعنى الموجود فيه المناسبة

وتأوله السكاكي رحمه الله على أنه تنبيه على ما عليه أئمة علمي الاشتقاق والتصريف من أن الحروف في أنفسها خواص بها تختلف كالجره
والحمس والشدّة والرخاوة والنوسط بينهما وغير ذلك مستدعية أن العالم بها إذا أخذ في تعيين شيء منها لم يهمل التناسب بينهما فضاء لحق
الحكمة كالقصر بالفاء الذي هو حرف ر خول كسر الشئ من غير أن يبين والقصر (١٧) بالغاف الذي هو حرف شديد لكسر الشئ

حتى يبين وأن للتركيبات
كالقفلان والقفل بالتحريك
كالنزوان والحيدى وفعل
مثل شرف وغير ذلك
خواص أيضا فيلزم فيها
ما يلزم في الحروف وفي ذلك
نوع تأثير لانفس الكلم
في اختصاصها بالمعنى

(قوله وأن يفهم كل أحد)
عطف على قوله أن لا تختلف
أى ولوجب أن يفهم كل
أحد معنى كل لفظ أى
بمحيطاته متى سمع انسان
أى لفظ كان فهم معناه
ولا يتعسر عليه ولا يحتاج
لسؤال الترك مشاعن معنى
كلامهم لكن اللازم باطله
فيطل المزوم وقوله لعدم
الخ بيان للضرورة التي
احتوت عليها الشرطية
(قوله لعدم انفكاك
الدلول عن الدليل) أى
لان الدليل ما يلزم من العلم
به العلم بشئ آخر الذي هو
الدلول (قوله ولا يمنع أن
يجعل اللفظ الخ) يبنى أن
لفظ المجاز مع القرينة يتنع
فهم المعنى الحقيقي منه فان
أسدا مع يرى لا يفهم منه
المضى الحقيقي أصلا فلا
كاز الا لا بداته فلا
يكون أسد دالا الا على
المعنى الحقيقي (قوله
ولا يمنع نقله الخ) أى

وأن يفهم كل أحد معنى كل لفظ لعدم انفكاك المدلول عن الدليل ولا يمنع أن يجعل اللفظ بواسطة القرينة
بحيث يدل على المعنى المجازى دون الحقيقي لان ما بالذات لا يزول بالغير ولا يمنع نقله من معنى الى معنى آخر
بحيث لا يفهم منه عند الاطلاق الالغنى الثاني (وقد تأوله) أى القول بدلالة اللفظ لذاته (السكاكي)

اليه دون معناه الأصلي لم يصح لانه يقتضى المعنى بذاته وما بالذات لا يتخلف بالعارض من نقل مجرد
أو قرينة و يلزم منه أن لا يصح وضعه للضدين لانه وان أمكن أن يناسب الشئ الضدين معا بحيثين
مختلفتين يلزم عليه اجتماعهما عند الاخبار باللفظ الموضوع لهما عن شئ واحد فالجوز مثلا الموضوع
للأبيض والأسود اذا قيل هو جون فهم أنه أبيض وأسود معا واللوازم كلها فاسدة هذا اذا كان معنى
قوله يدل بذاته أنه يدل بذاته الظاهرية أى من حيث انه لفظ يدرك عند سماعه بخصوصه وما ان أراد
أنه يدل بأمر يرجع الى حال في ذات اللفظ الخاص فيكون ظاهر امسركا عند السماع أو خفيا فلا ترتب
هذه اللوازم ولكن يلزم عليه أن من أدرك ما صارت به ذات اللفظ دالة فهم المعنى فلا يتأتى النقل
باعتبار هذا المدرك والى هذا الاعتبار يشير من يقول ان ادراك الدلالة الثانية يخص الله به من يشاء
ويدركه غيره منه بالتعلم ويناسب هذا ما يحكى أن بعضهم كان يزعم أنه يفهم معنى اللفظ بطبعه فقبله
ما معنى أدغغ فقال أحد فيه يبأسنه الحجر وهو كذلك في لغة البربر قيل ان هذا المعنى هو الذى صح
عن عبادة فان أراد حينئذ أن اللغة على هذا النقط وأن الأصل في الادراك الطبع بالمسابقة ثم تدرك تلك
النسبة من تعلم المدرك من غير صحة النقل فالمشاهدة تكذبه ضرورة صحة نقل الألفاظ ووضعها بحيث
لا يفهم منها غير ما وضته كما قلنا في الازام الأول وان أراد ذلك مع صحة النقل والوضع باعتبار غير
المدرك لها بالطبع لم يحتمه أيضا باعتباره إذ لا فرق بين أفراد الانسان في أن ما يصح باعتبار فرد منها
يصح باعتبار الآخر لصحة جهل الشكل لتلك النسبة فيلزم بطلان كون الدلالة طبيعية لصحة تخلفها
فتخلفها الوضعية وغاية ما فيه تجوز منع النقل لبعض الافراد لعارض ولا حكم للنادر العارض وان
أراد أن اللفظ لا بد أن تكون فيه مناسبة ولا تكن في الدلالة ولكن يحمل الواضع على الوضع والا
فلم يختص هذا اللفظ بأن يوضع لهذا المعنى دون هذا حينئذ ان كان مراده مناسبة غير موجبة
لوضع بل مرجحة للوضع عند الواضع ولو شاء لأهلها رجع الى نحو ما تأوله به السكاكي كما أتى وهو
خلاف الظاهر وان أراد مناسبة موجبة للوضع فهو فاسد ما تقرر في الحكمة أن المختار لا يجب عليه
شئ والاتقى الاختيار ان كان الواضع هو الله تعالى وهو الراجح وان كان الخلق فمن المعلوم أنه
أما يصح باختيار الله تعالى على أن المشاهدة تكذبه فان الخلق يرضع ألفاظا وينقلها بالاختيار بالرعاية
مناسبة أصلا وان أراد أن الاختيار من الخلق محال بل مناسبة فهو فاسد فان اختياره لا يتوقف جزما
كأخذ أحد الرغيفين ليكسر سورة الجوع بلا مرجح لاحدهما على الآخر فقد تبين أن هذا القول
على ظاهره لا يصح (وقد تأوله) أى القول بأن دلالة اللفظ إنما هي لذاته (السكاكي) أى
حمله السكاكي على غير ظاهره وذلك أنه قال معنى قوله يدل لذاته أن فيه وضعا ذاتيا يناسب

(وقد تأوله السكاكي) ش لا شك أن دلالة كل لفظ على معناه استواء المعاني بالنسبة اليه لا يمكن
لانترجيع من غير مرجح فاختصاص بعضها ببعض لا بد له من مرجح وذلك إما ذات اللفظ أو غيره
وذلك الغير اما أن يكون وضع الله تعالى أو وضع العباد على أقوال حقة قائما بأدلتها في شرح المختصر

(٣ - شروح التلخيص - رابع) لانه يدل على معناه بذاته وطبيعته وما بالذات لا يزول (قوله بحيث لا يفهم الخ)
كافي الاعلام المنقولة وغيره من المنقولات الشرعية والرلفية كزبد الصلاة والداية فلو كانت دلالة اللفظ على المعنى لذاته لا يمنع

مثل لفظ زيد من الصدرية العلمية ونقل لفظ صلاة من الدعاء الى الأفعال والأقوال المخصوصة ونقل لفظ دابة من كل مآدب على وجه الأرض لذوات الأربع لكن اللازم باطل فكندا المازوم والحاصل أن دلالة اللفظ على معناه لو كانت لذاته لازم عليه أمور أربع كلها باطلة واعلم أن اللازم الأول نظريه للغة والثاني نظر للأشخاص وان كان لازما لمقابلته والثالث نظر فيه للقرائن والرابع نظريه للحقائق للنقولة وإذا علمت أن اللوازم أربع تعلم أنه كان الأولى للشرح إعادة اللازم في قوله وأن يفهم كل أحد الخ كفاعل في بقية المعطوفات لان ترك أعادته يشر بأن قوله وأن يفهم الخ من تنمة ما قبله تفسيره كقيل اه سم (قوله أي صرفه عن ظاهره) أي حمل على خلاف الظاهر منه وذلك لانه قال معنى قوله بدل لذاته أن فيه وصفا ذاتيا يناسب أن يوضع بسببه لمعنى دون آخر لأن المناسبة بسببها يدل اللفظ على المعنى بدون الوضع كما هو ظاهر واعلم أن هذا التأويل خلاف المصحح نقله عن عباد والمصحح في النقل عنه هو ظاهر من كلامه قال في جمع الجوامع وشرحه للعلامة الخلى ما نصه ولا يشترط مناسبة اللفظ للمعنى خلافا لمبدأ الصميرى حيث أثبتنا بين كل لفظ ومعناه قال والأفلم اختص به فقيل بمعنى أنها حاملة على الوضع على وفقها فيحتاج اليه وقيل بل بمعنى أنها كافية في دلالة اللفظ على المعنى فلا يحتاج الى الوضع يدرك ذلك (١٨) من خصه الله تعالى به كجافى القافة ويعرفه غيره منه قال القرافى حكى أن بعضهم يدعى أنه

أى صرفه عن ظاهره وقال انه تشبيه على ما عليه أئمة علمى الاشتقاق والتصريف من أن للحروف في أنفسها خواص بها تختلف كالجهر والهمس والشدة والرخاوة والتوسط بينهما وغير ذلك

أن يوضع به معنى دون آخر مناسبة لا تؤدي الى الحدالاجاء وقد تقدمت الإشارة لهذا التأويل آنفا فقول هذا القائل على هذا تشبيه على ما عليه أئمة التصريف المشتمل على الاشتقاق وهو ما ذكره من أن للحروف في أنفسها خواص وأوصافها تختلف أجناس الحروف في اختلاف في مخارجها وذلك مثل كون الحرف مجهورا للمقابل لكونه مهموسا أى مع خفاء طبيعى ومثل كونه شديدا للمقابل لكونه رخوا ومثل كونه متوسطا بين الشدة والرخاوة وغير ذلك كالتصحيح والاعلال والاستعلاء والانخفاض وأجناس ذوات هذه الأوصاف معلومة في محلها وإذا كانت الحروف كذلك فمن مقتضى حكمة الواضع أن لا يسهل المناسبة عند الواضع ولو جاز عقلا تركها فيضع مثلا ما شتمل على ما فيه رخاوة لمعنى فيه رخاوة ومقاربة وسهولة كالقصم بالقاف الذى هو حرف رخو وقد وضع لكسر الشىء بلا يبنونة لانه أسهل ما فيه بينونة ولذلك وضع له القصم بالقاف الذى هو حرف شديد لان الكسر مع بينونة أشد وكذا يضع ما فيه مستعمل ما فيه علو وضده وعلى هذا القياس وما ذكره أيضا من أن تركيب الحروف فى الكلمة هيئة ولما كانت متقاربة وكان الواضع فى الفساد هو القول بأن دلالاتها لذاته ما ذكره فقال والقول بدلالة اللفظ أى على معناه لذاته أى لذات اللفظ ظاهره فاسد إنما قال ظاهره لان له عنده تأويل وهذا المذهب منسوب الى عباد بن سليمان المعتزلى وتأوله السكاكى على أن المراد أن للحروف خواص تناسب معناها من شدة وضعف وغيره فان الحروف تنقسم الى مجهورة ومهموسة وغير ذلك ووجه فساد هذا

يعرف المسماة من الأسماء فقيل له ما مسمى آذغاف وهو من لغة البربر فقال أجديبه يسا شديدا وأراه اسم الحجر وهو كذلك قال الأصمغاني والثاني هو الصحيح عن عباد اه بلفظهما فأنت تراه كيف نقل القولين وصحح الثاني منهما عن عباد وهو مخالف تأويل السكاكى (قوله وقال انه) أى القول الذى ذكر (قوله تشبيه) أى ذواته أو المصدر بمعنى اسم الفاعل (قوله علمى الاشتقاق والتصريف) هذا يدل على أن كلامهما علم على حدته وهو الحق لامتياز موضوع كل منهما

عن موضوع الآخر بالحينية المتبرة في موضوعات العلوم فعلم التصريف يبحث عن مفردات الالفاظ من حيث أصالة وتلك حروفها وزادتها ومحتها واعتلالها وهيئاتها وعلم الاشتقاق يبحث عن مفردات الالفاظ من حيث انتساب بعضها الى بعض بالإصالة والفرعية كذا ذكره السيد فى شرح المفتاح قال الفيرى وفيه أن هذا منقوض بالكلمات الغيرة عن أصلها بالإبدال ونحوه كما يقال فى قال أصله قول فان هذا من علم الصرف مع أن فيه البحث عن انتساب أحدهما الى الآخر بالإصالة والفرعية وأجيب بأن مراده الإصالة والفرعية المخصوصان أى اللذان بحسب اللفظ والمعنى ولا يوجدان فى قال وقول وأملت وأملت لاتحاد معناهما بخلاف القمل والصدرا مثل (قوله من أن للحروف الخ) هذان بيان لما عليه أئمة الاشتقاق (قوله فى أنفسها) أى باعتبار ذواتها (قوله خواص) أى صفات وقوله أى بسببها (قوله كالجهر) هو خروج الحرف بصوت قوى ويعلم ذلك بالوقف على الحرف بعد همزة كتاب وأخ والهمس هو خروج الحرف بصوت غير قوى والحروف المهموسة يجمعها قول الكفنه شخص سكت وما عداها مجهور (قوله والشدة والرخاوة) الشدة انحصار صوت الحرف عند اسكانه فى مخرجه انحصار انما فلا يجرى فى غيره والرخاوة عدم انحصار صوت الحرف فى مخرجه عند اسكانه فيجرى الصوت فى غير مخرجه جريا تاما والتوسط أن لا يتم الانحصار والجري والحروف الشديدة يجمعها قولك أجدت قط بكت والتوسط بين الشديدة والرخوة يجمعها قولك بن عمر وما عداها حروف رخوة (قوله وغير ذلك) أى كالاستعلاء والاستفال والتصحيح

والاعلال (قوله وتلك الخواص) أى الاوصاف (قوله اذا أخذ في تعيين شئ) أى اذا أخذ في وضع لفظ وقوله مركب منها أى من هذه الحروف (قوله لمعنى) متعلق بتعيين (قوله بينهما) أى بين الحروف والمعنى فيضع مثلا اللفظ المبدوء بحرف فيه رخاوة لمعنى فيه رخاوة وسهولة كالنقصم بالفاء الذى هو حرف رخو فانه قد وضع لكسر الشئ بلايينونة وانفصال لانه سهل بما فيه بينونة ويضع اللفظ المبدوء بحرف فيه شدة لمعنى فيه شدة كالنقصم بالقاف الذى هو حرف شديد فانه قد وضع لكسر الشئ مع بينونة لان الكسر مع البينونة أشد من الكسر بلا بينونة ويضع ما فيه حرف استعلاء لما فيه علو وضده انضدة وعلى هذا القياس (قوله قضاء لحق الحكمة) الاضافة بيانية أى أداء الحكمة اتصاف الحروف بتلك الخواص وليست هذه الخواص علامة مقتضية لانها هذه المعاني فانه خرق للاجماع قال العلامة الفنارى ولا يخفى أن اعتبار التناسب بين اللفظ والمعنى بحسب خواص الحروف (١٩) والتراكيبات إنما يظهر في بعض الكلمات

وتلك الخواص تقتضى أن يكون العالم بها اذا أخذ في تعيين شئ مركب منها لمعنى لا سهل التناسب بينهما فضاء لحق الحكمة كالنقصم بالفاء الذى هو حرف رخو لكسر الشئ من غير أن يبين والقصم بالقاف الذى هو حرف شديد لكسر الشئ حتى يبين وأن لهيئات تركيب الحروف أيضا خواص كالفلان والفعلى بالتحريك لما فيه حركة كالنزوان والحيدى وكذا باب فعل بالضم مثل شرف وكرم للافعال الطبيعية اللازمة (والمجاز) فى الاصل مقل

خاصة تناسب معنى فتوضع له تلك الكلمة كإلى النزوان فانه على هيئة حركات متوالية فيتناسب ما هو من جنس الحركة ولذلك وضع لضراب الذكرو وزوه على الأثى وهو من جنس الحركة وكإلى الحيدى فانه على هيئة حركات متوالية فوضع للحجار الذى له نشاط فى حركاته وخفته حتى انه يحيدو بفر من ظله وكذا هيئة فعل بضم العين للزوم بمعنى عدم التعدى للفعول لان الانضمام يناسب عدم الانبساط فجعلت دالة على الافعال الطبيعية اللازمة لذواتها ككرم وجبن وشرف ويناسب ما ذكر من رعاية خواص الحروف ما يقوله أى باب علم الحروف من أن لها حرارة وبرودة ورطوبة ويؤبوسة تناسبها ما وضعت له الالفاظ المركبة منها وما يقوله المنجمون من أن حروف الاسم تستعمل على مناسبة تدل بها على أحوال مساهم وما يقع له من الحوادث طول عمره وعند أهل الحق أن كل ذلك لله تعالى فعلى تقدير وجود دلالة عادية فى شئ من ذلك فهى بالجعل من الله تعالى يمكن تخلفها أو كون الحرف مثلا حارا أو باردا حارارة وبرودة تقتضى برودة أو حارارة فى طبع مساهم ليس بالذات بل بالجعل ويمكن أن يجعل ذلك الرطب فى حرف مضاد له * ولما عرف الحقيقة المقابلة للمجاز أشار الى تقسيم المجاز ثم الى شرحه فقال (والمجاز) فى الاصطلاح القول أنه يقضى الى عدم نقله الى المجاز والى عدم وضع اللفظ للشئ موضوعا أو التقيضان فادعى الامام فخر المير أن لا يجوز أن يكون اللفظ موضوعا له مما علان ذلك لا يفيد غير تردد التهن وهو حاصل قبل استعمال اللفظ وفيما قاله نزاع ذكر له فى شرح المختصر ص (والمجاز

كإذ كره وأما اعتباره فى جميع كلمات لغات واحدة فتعذر لما ظنك باعتباره فى كلمات جميع اللغات قال الشيخ يس وعبرة الجوينى فى المسألة هل للحروف فى الكلمات خواص تحمل على وضعها لها منها أو وضعت لها منها اتفاقا فوضع الباب لمعنى والناب بالذون لمعنى آخر ولو عكس لم يحتج ونهى المسئلة على مسئلة حكيمه وهى أن الفاعل المختار هل يشترط فى اختياره وجود مرجع أولا والاظهر لا كاختيار الجائع لرفع جوعه أحد الرغيفين (قوله لكسر الشئ) أى الذى وضع لكسر الشئ وقوله من غير أن يبين أى يفصل

ذلك الشئ (قوله حتى يبين) أى ولا شك أن كسر الشئ مع البينونة أشد وأقوى من الكسر الذى لا بينونة فيه (قوله وأن لهيئات الخ) عطف على قوله أن للحروف فى أنفسها خواص فقوله أيضا أى كأن للحروف فى أنفسها خواص وهذا بيان لما عليه أئمة التصريف (قوله بالتحريك) أى تحريك العين (قوله لما فيه حركة) أى فانه وضعا لما فيه حركة (قوله كالنزوان) أى فانه مشتمل على هيئة حركات متوالية فيتناسب ما فيه حركة ولذلك وضع لضراب الذكرو وزوه على الأثى وهو من جنس الحركة (قوله والحيدى) أى فانه مشتمل على هيئة حركات متوالية فلذا وضع للحجار الذى له نشاط فى حركاته وخفته حتى انه اذا رأى ظله ظنه حارا حاد منه أى فرمته ليسبقه لنشاطه وفى الفترى الحيدى صفة مشتقة من حاد اذا مال يقال حمار حيدى أى مائل عن ظله لنشاطه (قوله وكذا باب فعل) عطف على قوله كالفلان (قوله للافعال الطبيعية) أى الذى وضع للافعال الطبيعية وذلك لان الضم يناسب عدم الانبساط فجعل دالا على أفعال الطبيعة اللازمة لذواتها قاله ابن يعقوب وفى شرح السبيل لانتاج وقيل الضم يحتاج الى انضمام الشئتين فناسب أن يكون مدلوله مضموما مع الشخص أى لازماله (قوله فى الاصل مقل) أى أنه باعتبار أصله مصدر ميجى على وزن

مفعل فأصله مجوز نقلت حركة الواو لساكن قبلها ثم تحركت الواو بحسب الأصل وانفتح ما قبلها بحسب الآن فصار مجاز الان المشتقات تنسج الماضي المجرد في الصحة والاعلال وهم قداموا فعله الماضي وهو جاز فلذلك أعلاها الجواز (قوله من جاز السكان) أى مشتق من جاز السكان وهذا ظاهر على أن الاشتقاق من الأفعال كما يقول الكوفيون وأما على مذهب البصريين من أن الاشتقاق من المصدر فيقدر مضاف أى مشتق من مصدر جاز وهو الجواز لان المصدر اللزى يشتق من العرود يصح أن يقدر مأخوذاً من جاز السكان ودائرة الاخذ أوسع من دائرة الاشتقاق (قوله نقل) أى لفظ مجاز في الاصطلاح الى الكلمة الخ وحاصله أن لفظ مجاز في الأصل مصدر معناه الجواز والتعدية ثم انه نقل في الاصطلاح من المصدرية الى الكلمة المستعملة في غير ما وضعت له باعتبار أنها جائزة ومتعدية مكانها الاصلى فيكون اسم فاعل أو باعتبار أنها مجوز بها ومتعدية بها مكانها الاصلى فيكون اسم مفعول اذا علمت هذا فقول الشارح الجائز بيان للنسبة بين النقول والنقول اليه لان من تنمة النقول اليه لان النقول اليه الكلمة المستعملة في غير ما وضعت له فراد الشارح أنه نقل الى الكلمة باعتبار كونها جائزة ومتعدية مكانها الاصلى وكذا يقال في قوله الآتى أو المجوز بها أى ونقل الى الكلمة باعتبار كونها مجوزاً بها (قوله على معنى الخ) أى حالة كون الكلمة المجوز بها متعلقة بمعنى أنهم الخ وآتى الشارح بهذا اشارة الى أن الباء في قوله المجوز بها التعدية لا للسببية (قوله وذكر المصنف الخ) حاصله أن لفظ مجاز في الأصل مصدر ميمي بمعنى مكان الجواز والسلوك وهو نفس الطريق مأخوذاً من قولهم جعلت كذا مجازاً الخ أى طريقاً ثم نقل ذلك اللفظ في الاصطلاح الى الكلمة المستعملة في غير ما وضعت له باعتبار كونها طريقاً يقال تصور المعنى المراد منها (٣٠) لانصافها بمعناها الاصلى لان الجواز معنى الكلمة المذكورة طريقاً الى تصور

معنى المراد منها والحاصل أن لفظ مجاز مصدر ميمي يصلح للزمان والسكان والحدث فاتفق للمصنف والشيخ عبد القاهر على أنه لا يصلح أن يكون الجواز يستعمل في الزمان منقولا هنا لعدم النسبة بينه وبين النقول اليه أى الكلمة المستعملة في غير ما وضعت له ثم اختلفا فقال المصنف للنقول هنا هو المستعمل اسم مكان وقال الشيخ عبد القاهر النقول هنا هو المستعمل في الحدث وأما استظهر المصنف ما ذكره لان استعمال المصدر الميمي بمعنى اسم الفاعل أو اسم المفعول مجاز بخلاف استعماله اسم مكان (قوله أنه) أى لفظ مجاز مشتق أو مأخوذاً من قولهم على مامر (قوله على أن معنى) أى بناء على أن معنى جاز السكان سلكه ووقع جواز فيه لا بمعنى أنه جاوزه وتعداه وحينئذ فالجواز معناه محل الجواز والسلوك وهو نفس الطريق (قوله فان الجواز الخ) علة لحدوث أى ثم نقل للكلمة المستعملة في غير ما وضعت له لان الجواز بمعنى الكلمة المذكورة طريق الخ فهذا اشارة لبيان النسبة بين النقول عنه والنقول اليه والحاصل أنه على هذا القول لم يشترق الكلمة المنقول اليها كونها جائزة أو مجوزاً بها بل كونها محلاً للجواز بخلاف القول الاول لا يقال الحقيقة كذلك طريق الى تصور معناها فلنستعمل مجازاً بهذا الاعتبار لأننا نقول ما ذكر وجه التسمية وترجيح لهذا الاسم في هذا المعنى على غيره وهو لا يقتضى اطراد التسمية في كل ما وجد فيه ذلك الوجه الصبر لانه انما اعتبر لانشاء التسمية على وجه الخصوص بالمسمى كما لا يلزم انتفاء ذلك الوجه بخلاف اعتبار المعنى في وصف شئ بشئ فإنه يقتضى اطراد الوصف في كل ما وجد فيه ذلك المعنى ويتفق وصفه به عند انتفاء ذلك المعنى لان ذلك المعنى اعتبر لصحة اطلاق الوصف والحقيقة وان وجد فيها المعنى المذكور وهو كونها طريقاً الى تصور معناها لا تسمى مجازاً اذ لا يطلق المجاز على معناه ايضاً بالمعنى الذى اشتق منه قيمته ثبوته وانقياً كما في الاوصاف بل اعتبر المعنى فيه لترجيح الاسم للتسمية من غير قصد وضع المعنى الوضعي وملخصه أن اعتبار المعنى في تسمية شئ بشئ يضار اعتبار المعنى في وصف شئ بشئ كتسمية شئ له حرة بأحمر ووصفه بأحمر باعتبار المعنى في التسمية انما هو لترجيح الاسم على غيره حال وضع المعنى وبيان أنه أولى بذلك المعنى من غيره وفي الوصف لصحة اطلاق الوصف على الشئ

العنى المراد منها والحاصل أن لفظ مجاز مصدر ميمي يصلح للزمان والسكان والحدث فاتفق للمصنف والشيخ عبد القاهر على أنه لا يصلح أن يكون الجواز يستعمل في الزمان منقولا هنا لعدم النسبة بينه وبين النقول اليه أى الكلمة المستعملة في غير ما وضعت له ثم اختلفا فقال

من جاز للسكان مجوزاً اذا تعداه نقل الى الكلمة الجائزة أى التعدية مكانها الاصلى أو المجوز بها على معنى أنهم جازوا بها وعندها مكانها الاصلى كذا في أسرار البلاغة وذكر المصنف أن الظاهر أنه من قولهم جعلت كذا مجازاً الى حاجتى أى طريقاً على أن معنى جاز السكان سلكه فإن الجواز طريقاً الى تصور معناه فالجواز (مفرد ومركب)

قيلان (مفرد ومركب) وهو في الأصل من جاز السكان مجوزاً اذا تعداه فهو مصدر ميمي على وزن مفعل قلبت فيه الواو ألفاً بعد نقل حركتها لساكن قبلها كقمام ثم نقل لكلمة انصفت بمعناه وهى الكلمة المستعملة في غير معناها الاصلى لانها متصلة بالجواز إما على أنها جائزة مكانها الاصلى وهو ما (مفرد ومركب الخ) ش المراد بالمجاز هنا ما ليس عقلياً فانه سبق في المعنى فدخل فيه الجواز اللغوي والشرعي والعرفي ولم يذكر المصنف حداً للمجاز الذى هو أهم من مفرد ومركب اما لانها مختلفان

وهما

تستعمل فيه بالإصالة إلى غيرهما فتكون متصفة بمعناه على أنه وصف الفاعل فهو مصدر أطلق على الفاعل أو على معنى أنها مجوز بها أي جازوا بها مكانها الأصلي وعدوها إياه فتكون متصفة بمعناه على أنه وصف للفعول فهو مصدر أطلق على للفعول ونحو هذا ذكره الشيخ عبد القاهر في أسرار البلاغة في وجه تسمية الكامة بالمجاز واستظهر للصنف أنه نقل من اسم المكان إلى الكامة من قولهم جعلت كذا مجازا حاجتي أي طريقا لحاجتي لأن الكامة جعلت طريقا لفهم معناها التي نقلت إليه فلم يعتبر فيها كونه جائزة ولا مجوزا بها بل كونها محلا للجواز وإنما استظهره لأن استعمال المجاز في المكان أكثر وتقه لما يشبه بالمكان ويتخيل فيه الحاية أنسب وعليه فيكون في الأصل من قولهم جرت المكان لا بمعنى تجاوزته بل بمعنى سلكته ووقع جوازي فيه ولو كان ملازمًا لتجاوز أيضا وما ذكره الشيخ عبد القاهر لا ينافي أن ينقل من المكان للفاعل أو للفعول لوجود التلبس بالفعل في كاهما لكن نقل المكان إلى ما يؤول بالمكان تأويلا غير بعيد أنسب ولا يقال إذا كان المرعي في الكامة على ما استظهره الصنف أنها جعلت طريقا لفهم المعنى فالحقيقة جعلت طريقا لمعناها أيضا فلنفس مجازا بهذا الاعتبار بخلاف اعتبار أسرار البلاغة إذ لم تجاوز بالحقيقة عن أصلها فيلوح من هذا رجحان الاعتبار الأول وإن كان هذا الأخير قريب للنسبة لانا نقول ما ذكر ليان وجه التسمية ووجه ترجيح هذا الاسم في المعنى على غيره ولا يقتضى ذلك اطراد التسمية في كل ما وجد فيه المعنى الغير لانه إنما اعتبر لانشاء التسمية على وجه الخصوص بالسمى كالألزام انتفاؤها عند انتفاء المعنى فانك اذا سميت رجلا بخصوصه بأحمر لوجود الحمره فيه لم يلزم تسمية غيره بالأحمر لان التسمية الخاصة لا تتعدى ولو كانت لسبب كما لا تنتفي بانتفاء السبب فيسمى أحمر ولو انتفت الحمره وإنما يلزم الاطراد والانتفاء بالانتفاء في الأوصاف التي إنما يقصد بها الاشارة بالمعاني دون الذوات بخصوصها فتستحق من المعاني وتوضع وضعا كما يوافق القائم والأحمر مثلا اذا كانا وصفتين فيما وضع لهن وصف بالقيام والحمره من غير رعاية خصوص الموصوف فيتبع وجود المعنى في الشيء صحة الاطلاق عليه ويتبع عدمه عدم صحة الاطلاق بالحقيقة ولو وجد فيها المعنى المذكور لا تسمى مجازا إذ لم يطلق المجاز على معناه ليشعر بالمعنى الذي اشتق منه فيتبعه نبوتها ونفيا كما في الأوصاف وأسماء الاماكن بل اعتبر المعنى أرجح الاسم للتسمية من غير قصد وضعه للمعنى الوصفي وكذا الحقيقة تختص بمعناها ولا يسمى المجاز باسمها لوجوه معنى الحق والتبوت فيه باعتبار المعنى المنقول اليه ثم لما كان المجاز قسمين كما ذكر مفردا مركب وهما متباينان وجمع للتباينين في حد واحد غير ممكن الا بما يشعر بواحد منهما بخصوصه والقصود الخصوص عرف

بالحقيقة فلا يمكن حدهما بحد واحد وكان يمكنه أن يحد الأعم منهما ثم يذكر لكل واحد حدا وبدأ الصنف بحد المجاز المفرد فقال أما المفرد فهو الكامة وهي جنس فلم يدخل المجاز المركب لا كإقال الخطيبي انه أخرج بها المركب فان الجنس لا يخرج به نعم يرد عليه الاستعارة بالتمثيل نحو فلان يقسم رجلا ويؤخر أخرى فان المجاز فيه مجموع الكلام لا الكامة وإطلاق الكامة على أعم من الكلام مجاز لا دليل يجوز دخوله في هذا الحد ولا يقال هذا مركب وكلامنا في المجاز المفرد لانا إنما نريد بالمجاز المفرد ما يقابل مجاز الاسناد وليس في التمثيل مجاز اسنادي وقوله المستعمل مخرج للكامة قبل الاستعمال وبعد الوضع وهو مراد الصنف بقوله يخرج غير المستعمل وقوله في غير ما وضعت له يخرج الحقيقة فانها مستعمله فيما وضعت له وقوله في اصطلاح التخاطب يخرج استعمال الصلاة للاركان بعرف الشرع فانه لفظ مستعمل في غير ما وضع له لانه لكنه ليس غير ما وضع له في عرف الشرع

الموصوف ولهذا شرط بقاء المعنى في الموصوف عند اطلاق الوصف عليه ولم يشترط بقاء المعنى في المسمى عند اطلاق الاسم عليه فعند زوال الحمره لا يصح وصفه بأحمر حقيقة ويصح تسميته بذلك أى استمرار اطلاق ذلك الاسم عليه (قوله وهما) أى المجاز المفرد والمجاز المركب مختلفان أى حقيقة بكل منهما تخالف حقيقة الآخر

(قوله فر فوا كالا على حدة) أي لان الحقائق التباينة لا يمكن جمعها في تعريف واحد على سبيل التفصيل لكل منها بحيث يحصل معرفة حقيقة كل منها بخصوصه وأما على سبيل الاجمال فيمكن كأن يبر هنا بدل الكلمة باللفظ أو القول وكان يقال في تعريف الانسان والفرس الجسم النامي الحساس المتحرك بالارادة (قوله الكلمة) أي سواء كانت اسما أو فعلا أو حرفا وخرج عنها المركب ولا يقال خرج بها لأنها جنس والجنس لا يخرج به وكذا (٢٢) قيل ولك أن تقول لافرق بين خرج به وعنه انما الذي يناسب أخرجه بالهمزة

فتأمل (قوله احتترز بها) أي بالمستعملة عن الكلمة قبل الاستعمال أي وبعد الوضع كما احتترز بها عن الكلمة الهمزة التي لم توضع أصلا حتى انها تستعمل (قوله فانها) أي الكلمة التي وضعت ولم تستعمل لامن الوضع ولا من غيره ليست بمجاز ولا حقيقة (قوله في غير ما وضعت له) أي في معني مغاير للمعنى الذي وضعت الكلمة له فغير موضع ليس راجعا لما فكان الواجب ابراز الضمير لير بان الصلة على غير من هي لهم انه ان أريد الوضع الشخصي خرج عن التعريف التجوز فيما هو موضوع لعناء الاصلى بالدواع كاشتقاق وان أريد الوضع النوعي خرج عن التعريف التجوز فيما كان الوضع فيه لعناء الاصلى شخصيا كالاسد مثلا وان أريد ما هو أعم من الشخصي والنوعي لم يشمل شيئا من أفراد المجاز الا أن

فر فوا كالا على حدة (أما المفرد فهو الكلمة المستعملة) احتترز بها عن الكلمة قبل الاستعمال فانها ليست بمجاز ولا حقيقة (في غير ما وضعت له) احتترز عن الحقيقة

كلانهم على حدة وقدم المفرد منها بساطته فقال (أما المفرد) أي المجاز المفرد (فهو الكلمة المستعملة) فالكلمة جنس خرج عنه الكلام بناء على أصل اطلاقها والمستعملة فصل خرج به الكلمة الموضوعية قبل الاستعمال فلان اسمي مجازا كالاسمي حقيقة (في غير ما وضعت له) فصل خرج به الكلمة المستعملة فيما وضعت له على الاطلاق وهي الحقيقة سواء كان له ظاهرا متجلا بان لا يتقدم له وضع كسما وأد أو منقولا بأن تقدم له وضع كز يد علم على شخص وسواء كان الارتجال والنقل في العالمية كما مثل أوفى الجنسية كالعين في المعنى الثاني اذ لا بد أن يتقدم أحد الوضحين وكلاسد في الأول ودخل في للنقول المشترك مطلقا اذ ليس من شرط النقل وجود المناسبة نعم المشترك اذا تعد فيه الوضع مع عدم الشعور بالوضع الأول فلا يسمى منقولا وهو من الحقيقة كما تقدم اللهم الا أن يعني بالنقل تقدم الوضع ووجود آخر بعده بلا قرينة فلا يخرج ما ذكر عن النقل ولكن المراد في النقل هو أن يكثر استعمال الاسم في بعض ما يصلح له حتى يناسي الاصل ويهجره ويصير لا يفهم منه الا ذلك الحاصل أو ينقل مناسبة مع هجران الاول وعليه يكون النقل مباننا للمشارك وادخاله من اجل الاعلام بناء على أن العلم يسمى حقيقة وما اعلى أنه لا يكون حقيقة كما لا يباون مجازا فيرد دخوله في الحقيقة مع كونه لا يسمى بها تأمله وكذا يدخل ما ليس مرتجلا ولا منقولا كاشتقاق فليسب مرتجلة محضة لتقدم وضع موادها ولا منقولة

الذي وقع به التخاطب ويحتمل أن يكون قوله في غير ما وضعت له فصلا وقوله في اصطلاح التخاطب قيدان في هذا الفصل لادخاله للاخراج كأنه يقول ليس كل مستعمل في غير موضوعه مجازا انما يكون مجازا بشرط أن يكون استعماله في غير موضوعه بالاعتبار الذي وقع به التخاطب وتقريره على هذا الوجه مقتضى عبارة الايضاح لكن هلا صنع ذلك في حلقه حقيقة فجعل قوله في اصطلاح التخاطب يدخل ما أخرجه قوله فيما وضع له من اطلاق الصلاة لانه على الدعاء فانه لفظ مستعمل في غير ما وضع له بحسب الشرع ولكنه حقيقة بحسب ذلك الاصطلاح وقولنا على وجه يصح يخرج اللفظ كما تعلم وعليه ما سبق ومنه يعلم اعتبار العلاقة فيخرج أيضا اطلاق الكلمة على غير معناها للعلاقة عمدا فان ذلك ان كان وضعا جديدا فهو حقيقة ولا يقال انه في غير موضوعه وان لم يكن وضعا والفرس انه عمده ومن المخبر به عنه كذب ويمكن أن يخرج بقوله على وجه يصح الاعلام فانها ليست لعلاقة والبراد بقوله على وجه يصح اعتبار العلاقة ويمكن أن يخرج أيضا ما منعت العرب من استعماله له مع وجود العلاقة كمنخلة لطويل غير انسان ونحوه ان ثبت ذلك وقد نكلنا عليه في شرح المختصر بق أن يقال اعتبار العلاقة لشرط المجاز لاجزء من ذاتياتها وشرط الشيء لا يند كرفي حده وقوله

يجاب بأن المراد الوضع ان يرتكب التوزيع أي في غير ما وضعت له موضعا شخصيا في الموضوع بالوضع مرتجلا الشخصي وفي غير ما وضعت له موضعا نوعيا في الموضوع النوعي فتأمل ويرد على التعريف اللفظ المشترك اذا استعمل في أحد معانيه فانه يصدق عليه أنه كلمة مستعملة في غير ما وضعت له كالعين مثلا اذا استعملت في الباصرة كان معناها مغاير المعناه اذا استعملت في عين الشمس مثلا اللهم الا أن يحمل ما في التعريف على العموم والمعنى حينئذ المستعملة في مغاير كل وضعت له وحينئذ فلا يرد للمشارك فتأمل

(قوله مرتجلا كان الخ) تعميم في الحقيقة فضمير كان المستتر يعود على الحقيقة و ذكر الضمير باعتبار أن الحقيقة لفظ والضمير المستتر اسم كان ومرتجلا خبر مقدم ومنقول واعطف عليه والمرتجل هو اللفظ الموضوع لمعنى ابتداء من غير نقل عن شيء كعباد وأد وأسد والمنقول هو اللفظ الموضوع لمعنى بعد وضعه لآخر لنا سببه هجران المعنى الأول كالعادة والصلاة فان دابة اسم لسكل مادب على الأرض ثم نقل لذات القوائم والصلاة اسم للدعاء ثم نقل للأركان المحصورة وللناسبة موجودة فيها وقد هجر المعنى الأول (قوله أو غيرهما) أي ما ليس منقولاً ولا مرتجلاً كالاشتقاق فانها ليست مرتجلة محضة لتقدم وضع موادها ولا منقولة لعدم وضعها بنفسها قبل ما اشتقت له أي وكالمشترك فانه تمدد فيه وضع اللفظ من غير ملاحظة مناسبة بين المعنيين (٣٣) مثلا ولا يشترط فيه هجران المعنى

الأول فهو مغاير للمرتجل والمنقول كالاشتقاق (قوله في اصطلاح التخاطب) أي في الاصطلاح الذي يقع بسببه التخاطب والتكلم (قوله متعلق بقوله وضعت) يعني أن المعنى الذي وضع له اللفظ في اصطلاح التخاطب بذلك اللفظ في غيره فهو مجاز ويحتمل أن يتعلق بالمستعملة بعد تنقيده بقوله في غير ما وضعت له فيكون المعنى أن السكامة المقيدة بكونها استعمالها في غير ما وضعت له إذا استعملت في اصطلاح أي بسبب اصطلاح التخاطب بمعنى أن مصحح استعمالها في ذلك الغير وسبب كونه غير اصطلاح التخاطب تكون مجازا على ما تقدم في تعريف الحقيقة وقد بينا أن هذا الوجه الثاني لا يخالف من محل وبكل تقدير إنما زاد هذا القيد لئلا يخرج المجاز المستعمل فيما وضع له في غير اصطلاح المستعمل وقد استعمل في اصطلاحه في غير ما وضع له كلفظ الصلاة إذا استعمله المخاطب يعرف الشرع في الدعاء فانه مجاز ولو لا هذا القيد لصدق عليه أنه استعمل فيما وضع له ولم يصدق عليه أنه استعمل في غير ما وضع له على الإطلاق لان الدعاء الذي استعمل فيه كان موضوعا في الجملة أعني في اللغة ولما قيد باصطلاح التخاطب دخل لان الدعاء غير موضوع له في اصطلاح الشرع فهو كامة استعملت في غير ما وضعت له في اصطلاح المستعمل وهو ظاهر ومثله ما إذا استعمله اللغوي في الأركان المحصورة لملاقة فانه مجاز لان الأركان غير موضوع لها في عرف اللغة وزاد هذا القيد أيضا أعني قوله في اصطلاح التخاطب ليخرج عن التعريف ما هو من أفراد الحقيقة وهو اللفظ المستعمل في غير ما وضع له لكن ليس غيرا في اصطلاح التخاطب وإنما هو غير باصطلاح آخر كلفظ الصلاة إذا استعمل يعرف الشرع في الأركان المحصورة فانه حقيقة ولو لا مع قرينة عدم إرادته أي إرادة ما وضع له قال في الإيضاح يخرج به الكناية وقد تبع في ذلك السكاكي وقد قدمنا ما يوضح به فساده قولهم وقد صرح جماعة كثيرة بأن الكناية حقيقة وأشار إليه السكاكي

مرتجلا كان أو منقولاً أو غيرهما وقوله (في اصطلاح التخاطب) متعلق بقوله وضعت قيد بذلك ليدخل المجاز المستعمل فيما وضع له في اصطلاح آخر كلفظ الصلاة إذا استعمله المخاطب يعرف الشرع في الدعاء مجازا فانه

لعدم وضعها بنفسه قبل ما اشتقت له وقوله (في اصطلاح التخاطب) متعلق بقوله وضعت له يعني أن المعنى الذي وضع له اللفظ في اصطلاح التخاطب بذلك اللفظ إذا استعمله المخاطب ذلك اللفظ في غيره فهو مجاز ويحتمل أن يتعلق بالمستعملة بعد تنقيده بقوله في غير ما وضعت له فيكون المعنى أن السكامة المقيدة بكونها استعمالها في غير ما وضعت له إذا استعملت في اصطلاح أي بسبب اصطلاح التخاطب بمعنى أن مصحح استعمالها في ذلك الغير وسبب كونه غير اصطلاح التخاطب تكون مجازا على ما تقدم في تعريف الحقيقة وقد بينا أن هذا الوجه الثاني لا يخالف من محل وبكل تقدير إنما زاد هذا القيد لئلا يخرج المجاز المستعمل فيما وضع له في غير اصطلاح المستعمل وقد استعمل في اصطلاحه في غير ما وضع له كلفظ الصلاة إذا استعمله المخاطب يعرف الشرع في الدعاء فانه مجاز ولو لا هذا القيد لصدق عليه أنه استعمل فيما وضع له ولم يصدق عليه أنه استعمل في غير ما وضع له على الإطلاق لان الدعاء الذي استعمل فيه كان موضوعا في الجملة أعني في اللغة ولما قيد باصطلاح التخاطب دخل لان الدعاء غير موضوع له في اصطلاح الشرع فهو كامة استعملت في غير ما وضعت له في اصطلاح المستعمل وهو ظاهر ومثله ما إذا استعمله اللغوي في الأركان المحصورة لملاقة فانه مجاز لان الأركان غير موضوع لها في عرف اللغة وزاد هذا القيد أيضا أعني قوله في اصطلاح التخاطب ليخرج عن التعريف ما هو من أفراد الحقيقة وهو اللفظ المستعمل في غير ما وضع له لكن ليس غيرا في اصطلاح التخاطب وإنما هو غير باصطلاح آخر كلفظ الصلاة إذا استعمل يعرف الشرع في الأركان المحصورة فانه حقيقة ولو لا

مع قرينة عدم إرادته أي إرادة ما وضع له قال في الإيضاح يخرج به الكناية وقد تبع في ذلك السكاكي وقد قدمنا ما يوضح به فساده قولهم وقد صرح جماعة كثيرة بأن الكناية حقيقة وأشار إليه السكاكي

للمراد بذلك كونه موضوعا له في ذلك الاصطلاح سواء حدث الوضع في ذلك أولا وهذا وما ذكره من تعلق الظرف بقوله وضعت غير متعين بل يصح تعلقه بالغير لاشتماله على معنى الغائبة والمستعملة بعد تنقيده بقوله في غير ما وضعت له والمضى حينئذ أن السكامة المقيدة بكونها استعملت في غير ما وضعت له إذا استعملت في ذلك الغير بسبب اصطلاح التخاطب بمعنى أن مصحح استعمالها في ذلك الغير والسبب في كونه غيرا هو اصطلاح التخاطب تكون مجازا ولكن هذا الوجه لا يخالف من محل كما تقدم في تعريف الحقيقة (قوله ليدخل) أي في التعريف على كل من الاحتمالات الثلاثة التي ذكرناها في متعلق الظرف وقوله المجاز المستعمل فيما وضع له في اصطلاح آخر أي غير اصطلاح المستعمل أي والحال أنه مستعمل في غير ما وضع له في اصطلاحه (قوله المخاطب) بكسر الطاء أي التكلم بهذه السكامة (قوله مجازا) أي لان الدعاء غير الهيمية المحصورة الموضوع لها لفظ الصلاة في عرف الشرع لاشتمالها عليه وكذا إذا استعمله المخاطب يعرف اللغة في الأركان المحصورة فانه يكون مجازا والحاصل أنه يصدق على كل منهما أنه كلمة مستعملة في معنى مغاير لما وضعت له في اصطلاح التخاطب كما أشار لذلك الشارح بقوله أي فليس بمستعمل الخ

(قوله وان كان مستعملا الخ) جملة حالية معترضة بين اسم ان وخبرها وهو قوله فليس يستعمل الخ والغاء فيه زائدة (قوله فيما) أى فى معنى (قوله فى الجملة) أى فى بعض (٢٤) الاصطلاحات وهو اللفظ (قوله فليس يستعمل فيما وضع له فى الاصطلاح الذى وقع

وان كان مستعملا فيما وضع له فى الجملة فليس يستعمل فيما وضع له فى الاصطلاح الذى وقع به التخطاب أى وان كان مستعملا فيما وضع له فى الاصطلاح اللفظى فهو مجاز شرعى يقتضى اصطلاح الشرع وان كان حقيقة لتسمية يقتضى اصطلاح أهل اللغة فان قلت اذا وقع ذلك الاستعمال من لغوى جريا على اصطلاح الشرع هل يكون مجازا لغويا قلت أجب العلامة ابن قاسم فى شرح الورقات بما نصه لان سلم أنه مجاز لغوى بل هو شرعى ولو حكما اه (قوله ويخرج) عطف على قوله ليدخل أى ويخرج من تعريف المجاز ما يكون له معنى آخر باصطلاح آخر الذى هو من أفراد الحقيقة فصله يخرج محذوف وقوله من الحقيقة بيان لما بعدها وهو قوله ما يكون الخ والحاصل أن المصنف زاد قوله فى اصطلاح التخطاب لاجل أن يدخل فى التعريف بعض أفراد المجاز ولأجل أن يخرج من التعريف بعض أفراد الحقيقة وهو اللفظ المستعمل فى غير ما وضع له لكن ليس غيرا

به التخطاب أعنى الشرع أى وان كان مستعملا فيما وضع له فى الاصطلاح اللفظى فهو مجاز شرعى يقتضى اصطلاح الشرع وان كان حقيقة لتسمية يقتضى اصطلاح أهل اللغة فان قلت اذا وقع ذلك الاستعمال من لغوى جريا على اصطلاح الشرع هل يكون مجازا لغويا قلت أجب العلامة ابن قاسم فى شرح الورقات بما نصه لان سلم أنه مجاز لغوى بل هو شرعى ولو حكما اه (قوله ويخرج) عطف على قوله ليدخل أى ويخرج من تعريف المجاز ما يكون له معنى آخر باصطلاح آخر الذى هو من أفراد الحقيقة فصله يخرج محذوف وقوله من الحقيقة بيان لما بعدها وهو قوله ما يكون الخ والحاصل أن المصنف زاد قوله فى اصطلاح التخطاب لاجل أن يدخل فى التعريف بعض أفراد المجاز ولأجل أن يخرج من التعريف بعض أفراد الحقيقة وهو اللفظ المستعمل فى غير ما وضع له لكن ليس غيرا

هذا القيد لدخل فى المجاز لانه يصدق عليه أنه كلمة استعملت فى غير ما وضع له اذا لكان غير الموضوع له باعتبار اللفظ ولما زاد فى اصطلاح التخطاب خرج اذ لا يصدق عليه أنه مستعمل فى غير المعنى الذى وضع له فى اصطلاح المستعمل ضرورة أن الأركان وضع لها فى اصطلاح المستعمل فلا يكون مجازا باعتبار اصطلاحه فيخرج عن التعريف ثم الراد بالوضع ما يصدق عليه مطلق الوضع فى الجملة الشامل بالوضع النوعى والشخصى لانه لو أريد به الوضع الشخصى لم يصدق الحد على التجوز فى المشتقات اذ لا يصدق عليه أنه استعمل فى غير الموضوع الشخصى لها وذلك أن المجاز يقتضى تقدم الوضع فاذا قيد بالشخصى لم يصدق أن لها موضعا شخصيا استعملت فى غيره ضرورة أن اسم الفاعل مثلا انما وضع نوعه لا كل شخص من ألفاظه التى يصح أخذها من الفعل وكذا اذا أريد به الوضع النوعى لم يدخل نحو الاسد مجازا اذ لا يصدق عليه أنه استعمل فى غير موضوعه النوعى لان تقدم الوضع فشرط فاذا خصص بالنوعى لم يصدق عليه أنه وضع نوعى استعمل فى غيره واذا أطلق الوضع لتلقى مجمعا فان قلت يصدق على كل منهما أنه استعمل فى غير ما وضع له ولا يلزم منه تقدم الوضع لأن السالبة لا تقتضى وجود الموضوع فيصدق على كل منهما الحد ولو خصص الوضع فلنا هذا اعتبار عقلى محض ليس كشرافى العربية بل للدول عرفا فى قولنا استعمل فى غير الموضوع هو له أن له موضوعا نوعيا أو شخصيا فيلزم ما ذكر ثم لو اعتبر ذلك لم يصح حد المجاز لانه ذكر فيه ما يقتضى شرط العلاقة بين الموضوع له وألوانا وذلك يقيد سبق الوضع فالوجه على ما يقتضى وجود وضع سابق كان فى الكلام تناقض وتخاذل اذ يصير التقدير المجاز كلمة استعملت فيما لم توضع له من غير شرط تقدم الوضع لعلاقة بين الموضوع له وألوانا ولا يتخفى تخاذله فليتأمل وقد ورد على هذا الحد أيضا دخول المشترك الذى استعمل فى معناه الثانى اذا كان وضعه فى اصطلاح واحد لانه كلمة استعملت فى غير ما وضعت له أولا فى اصطلاح التخطاب وأجيب بأن المراد استعملت فى غير كل ما وضعت له وضعا حقيقيا والمشارك بهذا الاعتبار لم يستعمل فى غير كل ما وضع له وضعا حقيقيا بل استعمل فى بعض ما وضع له وضعا حقيقيا ولا يتخفى ما فى هذا الجواب من اعتبار الغاية الخالى الكلام عن دليلها وأجيب أيضا برعاية الحيثية أى المجاز هو الكلمة المستعملة فى غير ما وضع له من حيث انه غير ما وضع له والمشارك فى المعنى الثانى إنما استعمل من حيثية الوضعية لامن حيثية غير الوضعية ولكن هذا الاعتبار ان تم أغنى عن قوله فى اصطلاح التخطاب لان ما أريد اذ اخرج به وادخله به يخرج ويدخل بالحيثية كما لا يتخفى فاقمهم (على وجه يصح) هذا فصل خرج به أيضا حيث قال به هذا الكلام ومن حق الكلمة فى الحقيقة التى ليست بكناية فاقمهم ذلك أن الكناية حقيقة وعليه جرى قول السكاكى وكثير من شارحيه وقد أشار اليه المصنف فيما سبق فانه صرح

فى اصطلاح التخطاب وانما خبر باصطلاح آخر (قوله لا بحسب اصطلاح التخطاب) يعنى فلانكون (مع) الصلاة المستعملة فى الأركان المخصوصة بحسب الشرع من العجاز اذ تعرفه ليس صادقا عليها (قوله على وجه يصح) يؤخذ منه انه لا بد فى العجاز من ملاحظة العلاقة لان صحة استعمال اللفظ فى غير ما وضع له تنوقف على ملاحظتها ولذا صرح فى مع قوله بد فلا بد الخ عليه

مع قرينة عدم ارادته بقولنا المستعملة احتراز عما لم يستعمل لان الكلمة قبل الاستعمال لا تسمى مجازا كما لا تسمى حقيقة وقولنا في اصطلاح به التخاطب ليدخل فيه نحو لفظ الصلاة اذا استعمله المخاطب بعرف الشرع في الدعاء مجازا فانه وان كان مستعملا فيها وضعا في الجملة فليس يستعمل فيما وضع له في الاصطلاح الذي به وقع التخاطب

(قوله مع قرينة عدم ارادته) أي حال كون تلك الكلمة المستعملة في القبر مصاحبة لقرينة دالة على عدم ارادة التسام للعنى الموضوع له وضعا حقيقيا فقرينة المجاز مائة من ارادة الأصل واشتراط القرينة المذكورة في المجاز واخراج الكناية بها فيما يأتي انما هو عند من لم يجوز الجمع بين الحقيقة والمجاز كالبيانيين أما من جوزه كالأصوليين فلا يشترط في القرينة أن تكون مائة عن ارادة العنى الحقيقي كما صرح بذلك العلامة المحلى فعند هؤلاء يجب اسقاط القيد المذكور من التعريف لأجل سلامته وصدقه على العرف واذا سقط القيد المذكور لأجل ادخال العرف دخلت الكناية أيضا (قوله من العلاقة) المراد بها هنا (٢٥) الأمر الذي به الارتباط بين العنى

الحقيقي والمعنى المجازي وبه الانتقال من الأول للثاني كالمشابهة في مجاز الاستعارة وكالسببية والمسببية في المجاز للرسل وقوله فلا بد من العلاقة أي من ملاحظتها فلا يكفي في المجاز وجودها من غير أن يعتبرها المستعمل ويلاحظها فالمصحح لاستعمال اللفظ في غير ما وضع له ملاحظتها لا مجرد وجودها والمعتبر من العلاقة نوعها ولنا صرح انشاء المجاز في كلام اللوذين فاذا عرفنا أن اللفظ استعمالا لفظا في سبب معناه أو في المسبب عن معناه أو في المشابهة لمعناه جاز لنا أن نستعمل لفظا متابرا لما استعملوه لمثل تلك العلاقة لان العرب قد اعتبروها رابطا ولا تقتصر على خصوص

(مع قرينة عدم ارادته) أي ارادة الموضوع له (فلا بد) للمجاز (من العلاقة) ليتحقق الاستعمال على وجه يصح واما قيد بقوله على وجه يصح

اللفظ كما يأتي (مع قرينة عدم ارادته) أي المجاز هو الكلمة المستعملة على الوجه المذكور مع مصاحبة قرينة دالة على عدم ارادة التسام للموضوع له وضعا حقيقيا فقرينة المجاز مائة من ارادة الأصل وهو فصل خرج به الكناية كما يأتي ولما أعان ذلك كرقبوا الحقيقة على فهم ما راد اخرجها بغير هذين القيدين الآخرين لم يتعرض للمخرج بغيرها وهو أنواع الحقيقة التي تقدم تعريفها ولما لم يتقدم ما يدل على ما يخرج بهذين القيدين تعرض لذلك مع بيان ما أفاده قوله على وجه يصح لاجتماعه فقال وحيث شرطنا في المجاز أن يكون على وجه يصح (فلا بد) له أعنى المجاز (من العلاقة) وهي ما أوجب المناسبة والمقاربة المتضمنة لصحة نقل اللفظ عن المعنى الأصلي الى المعنى المجازي كالمشابهة في مجاز الاستعارة وكالسببية والمسببية في المجاز المرسل ليتحقق بتلك العلاقة أن الاستعمال على وجه يصح عند العقلاء لجرى بان اعتبار ذلك الاستعمال لديهم وبه يعلم أن العلاقة لا يكفي في المجاز وجودها بل لابد مع وجودها من أن يعتبرها المستعمل ويلاحظها وتكون هي السبب في الاستعمال لان ذلك هو المرعى عند العقلاء في كلامهم والمعتبر من العلاقة النوعية ولذلك صح انشاء المجاز في كلام العرب واللوذين بمعنى أنا اذا عرفنا أنهم استعمالوا لفظا في سبب معناه أو في المسبب عن معناه جاز لنا أن نستعمل لفظا آخر لمثل تلك العلاقة أو أمكسها لوجود الربط في كليهما ولا تقتصر على ما استعملوه فقط فان لم تكن العلاقة واستعمل اللفظ في غير معناه لا تنفاه هذا المعنى خارجا فان كان عمدا فهو كذب وهو مما يلتفت لاخراجه من الحد وان كان حقيقة لان المفهوم منه معناه الأصلي ولو كان غير مطابق وان كان غلطا فان كان الغلط في الاعتقاد كأن يقول انظر هذا الاسد مشير للفرس معتمدا أنه الرجل الشجاع صدق عليه حد المجاز

في حد الحقيقة بأن الكناية موضوعة فكيف يقول هنا انها غير موضوعة وهذا ما هافت ظاهر فاخراجها من القسمين لا محقق له وسيأتي في حد المجاز تحرير الأقوال في هذه المسئلة اه فان قلت هب أن الكناية مستعملة في غير موضوعها فكيف يقال انها خرجت باشتراط القرينة ولا شك أن الكناية

(٤ - شروح التلخيص - رابع) اللفظ الذي استعملوه ولو كان المعتبر شخص العلاقة لتوقف استعمال اللفظ في معناه المجازي على النقل عن العرب في تلك الصورة مع أنه ليس كذلك والعلاقة بفتح العين سواء كانت في المعاني كعلاقة المجاز والحب القائم بالقلب أو الحسوسات كعلاقة السيف والوسط وقيل انها بالفتح في المعاني وبالكسر في الحسيات وانما اشترط في المجاز ملاحظة العلاقة بين المعنى المجازي والمعنى الأصلي ولم يصح أن يطلق اللفظ عليه بلا علاقة ويكتفى بالقرينة الدالة على المراد لان اطلاق اللفظ على غير معناه الأصلي ونقله على أن يكون الأول أصلا والثاني فرعا تشرىك بين المعنيين في اللفظ وتفرع لاحد الاطلاقين على الآخر وذلك يستدعي وجه التخصيص المعنى الفرعي بالتشريك والتفريع دون سائر المعاني وذلك الوجه هو للنسبة والافلاحة في التخصيص فيكون محكما بما في حسن التصرف في التأصيل والتفريع

وقولنا على وجه يصح احتراز عن الغلط كما سبق وقولنا مع قرينة عدم ارادته احتراز عن الكناية كما تقدم

(قوله واشتراط العلاقة الخ) يؤخذ من هذا أن المراد بالغلط الخارج من التعريف ما استعمل في غير ما وضع له لالعلاقة من غير تعمد لذلك الاستعمال وهو الغلط اللساني كما إذا أشار إلى كتاب وأراد أن يقول خذ هذا الكتاب فسبق لسانه وقال خذ هذا الفرس وأما الغلط في الاعتقاد فإن استعمال اللفظ في معناه بحسب اعتقاده كان يقول انظر إلى هذا الأسد معتقداً أنه الحيوان المفترس المعلوم فإذا هو فرس فهو حقيقة لاستعماله في معناه الأصلي في اعتقاده وإن لم يصب وان استعمل في غير معناه بحسب اعتقاده كأن يقول انظر إلى هذا الأسد مشيراً للفرس معتقداً أنه مجرد شجاع (٢٩) صدق عليه حد المجاز لأنه في اعتقاده الذي هو المعبر استعماله في غير معناه

واشتراط العلاقة (ليخرج الغلط) من تعريف المجاز كقولنا خذ هذا الفرس مشيراً إلى كتاب لأن هذا الاستعمال ليس على وجه يصح (و) أنما قيد بقوله مع قرينة عدم ارادته لتخرج (الكناية) لأنها مستعملة في غير ما وضعت له مع جواز ارادة ما وضعت له (وكل منهما) أي من الحقيقة

لأنه في اعتقاده الذي هو المعبر استعماله في غير معناه لعلاقة وان لم يصب في ثبوت العلاقة في المشار إليه ولهذا إذا استعمله في معناه في اعتقاده فقال انظر إلى الأسد معتقداً أنه هو الحيوان المعلوم فإذا هو فرس فهو حقيقة لاستعماله في معناه الأصلي في اعتقاده وإن لم يصب وإن كان الغلط في اللفظ فهو خارج عن الحد وهذا هو المراد بقوله واشتراط العلاقة التي اقتضاها كون الاستعمال على وجه يصح بأن يكون لا ينكر عند العقلاء أمثاله (ليخرج الغلط) عن تعريف المجاز وأراد بالغلط اللفظي كما بينا فإذا قال خذ هذا الفرس مشيراً للكتاب ومريده أنه صدق عليه أنه استعمل في غير معناه لكن لا على وجه يصح لأنه بلا علاقة فيخرج عن حد المجاز ثم أشار إلى ما يخرج بقوله مع قرينة عدم ارادته بقوله (و) اشتراط وجود قرينة مانعة عن ارادة المعنى الأصلي لتخرج (الكناية) حيث يصدق عليها أمثال اللفظ استعمل في غير معناه قرينة لكن ليست مانعة من ارادة المعنى الأصلي لأنها كإسائتي لا بد أن يكون استعمالها في غير ما وضعت له مقارناً لتحقيق جواز ارادة المعنى الأصلي والمراد بجواز ارادة المعنى الأصلي أن لا ينصب القرينة على اتفائه فعلى هذا إذا اتقى المعنى الأصلي عن الكناية ولم ينصب علم المخاطب باتفائه قرينة لم ينتف عن اسم الكناية وليس المراد أن يوجد المعنى الأصلي معاً دائماً فانك إذا قلت فلان طويل النجاد كناية عن طول القامة صح على أن اللفظ كناية ولو لم يكن له نجاد وذلك حيث لا تصدق على المخاطب بأن لا نجاد له قرينة على عدم ارادة المعنى الأصلي لكن إنما يخرج الكناية فقط بالقيد المذكور ويبقى الحد سالماً للمجاز إن بيننا على أن لفظ المجاز لا يستعمل في معناه الأصلي والمجازي معاً وإن جوزنا ذلك لم يشمل الحد لأن القرينة فيه لا تمنع من ارادة المعنى الحقيقي ثم إذا أسقط القيد المذكور لادخاله دخلت الكناية أيضاً وهو ظاهر ثم أشار إلى أقسام الحقيقة والمجاز فقال (وكل منهما)

تحتاج إلى قرينة وانك لو قلت زيد كثير المادوم يكن مع قرينة تصرف إلى الكرم لا فهمت الكناية وكان الذهن يتدبر إلى أنه مخام أو طبياخ أو قران قلت لأشك في احتياج الكناية للقرينة لأن تشتهر الكلمة في الكناية فستغنى عن القرينة كالحقائق العرفية ولكنها ليست قرينة تصرف الاستعمال إلى غير الموضوع كما تصرف المجاز بل تصرف قصد الافادة (قوله وكل منهما) أي من الحقيقة والمجاز منقسم فالحقيقة تنقسم إلى لغوية وشرعية وعرفية عامة وعرفية خاصة ومنهم من يسمى العرفية

لعلاقة وإن لم يصب في ثبوت العلاقة في المشار إليه كذا في ابن يعقوب وبه يتبين رد ما في الشيخ يس نقلاً عن بعضهم أن الغلط الخارج من التعريف لا يقصر على اللساني أو غيره (قوله واشتراط العلاقة) تفسير لقوله قيد الخ بين به أن معنى قولهم على وجه يصح أنه لا بد من العلاقة فيكون فيه دفع لبحت وهو أن قيد على وجه يصح كما يخرج الغلط يخرج مجازاً لم يلاحظ فيه علاقة لأن استعماله على هذا الوجه لا يصح وحصل الجواب أن عرفهم تخصيص قولهم على وجه يصح في تعريف المجاز بما تحققت معه العلاقة فتأمل (قوله ليس على وجه يصح) أي لعدم ملاحظة العلاقة بين الفرس والكتاب (قوله والكناية) أخرجا بناء على أنها واسطة لاحقيقة ولا مجاز أما أنها

والمجاز

ليست حقيقة فلائها كما سبق اللفظ المستعمل فيما وضع له والكناية ليست كذلك

وأما أنها ليست مجازاً فلائها اشتراط فيه القرينة للمانعة عن ارادة الحقيقة والكناية ليست كذلك ولهذا أخرجا من تعريف المجاز (قوله مع جواز الخ) أي حالة كون استعمالها المذكور مقارناً لجواز الخ وذلك لسكون القرينة فيها ليست مانعة من ارادة المعنى الأصل والمراد بجواز ارادة المعنى الأصلي في الكناية أن لا ينصب المستعمل قرينة على اتفائه فعلى هذا إذا اتقى المعنى الأصلي عن الكناية ولم ينصب المستعمل علم المخاطب باتفائه قرينة على عدم ارادته لم ينتف عن اسم الكناية وليس المراد أن يوجد المعنى الأصلي معاً دائماً فانك إذا قلت فلان طويل النجاد كناية عن طول القامة صح على أن اللفظ كناية ولو لم يكن له نجاد حيث لم يقصد جعل علم المخاطب

* والحقيقة لغوية وشرعية وعرفية خاصة أو عامة لان واضعها ان كان واضع اللغة فلعنوية وان كان الشارع فشرعية والافريقية والعرفية ان تعين صاحبها نسبت اليه

بأنه لا تجادل قرينة على عدم ارادة المعنى الاصلى والا كان مجازا لا كناية (قوله والمجاز) أى المفرد (قوله تعين ناقله) أى يكون ناقله عن المعنى اللغوى طائفة مخصوصة من الناس ولا يشترط العلم بشخص الناقل والاقرب أن اختصاص أهل بلد بنقل لفظ دون سائر البلدان لا يسمى عرفا خاصا وإنما يسماه ان كانوا طائفة منسويين لحرفة كأهل الكلام وأهل النحولان الدخول في جملة أهل البلد لا يتوقف على أمر يضبط أهلها ثم ان ظاهر الشارع أن النقل لا بد منه فى (٢٧) العرفى وأن كثرة الاستعمال دليل عليه لأنه لنفسها وقيل ان النقل هو كثرة

والجواز (لعوى وشرعى وعرفى خاص) يتعين ناقله كالنحوى والصرفى وغير ذلك (أو) عرفى (عام) لا يتعين ناقله وهذه النسبة فى الحقيقة بالقياس الى الواضع فان كان واضعها واضع اللغة فلعنوية وان كان الشارع فشرعية وعلى هذا القياس وفى المجاز باعتبار الاصطلاح الذى وقع الاستعمال فى غير ما وضعت له

الاستعمال للفظ فى بعض أفراد معناه لغة أو فى معنى مناسب للمعنى الاصلى وذلك لان كثرة الاستعمال حتى يصير الاصل مهجورا هو المحقق فى معنى النقل ولادليل على وجود نقل مقصود أولا (قوله وغير ذلك) أى ما عدا الشرعى كاللكنة بقرينة للمقابلة وإنما لم يجعل الشرعى من العرفى الخاص تشريفا له حيث جعل قسما مستقلا (قوله لا يتعين ناقله) أى عن اللغة أى أن ناقله عن اللغة لا يتعين بطائفة مخصوصة وان كان معنا فى نفس الامر بأن دفع ما يقال أصل الناقل يتعين كواحد أو ألف غير أنا جهلنا عينه وحيث تعين فهو خاص فأين العام وحاصل الجواب أن المراد

أى من الحقيقة والمجاز أقسام أربعة (لعوى وشرعى وعرفى) ثم العرفى إما (خاص أو عام) فى الحقيقة أى به اللغوية والشرعية والعرفية الخاصة والعرفية العامة وفى المجاز مثل ذلك فالحقيقة اللغوية ما وضعتها واضع اللغة والشرعية ما وضعتها الشارع والعرفية الخاصة ما وضعتها أهل عرف خاص كالنحويين فى لفظ مخصوص والعرفية العامة ما وضعتها أهل العرف العام أى الذى لم يختص بطائفة مخصوصة من الناس وستأق أمنلتها ويقال فى الخاص ما تعين ناقله وفى العام ما لم يتعين والمراد بالتعين أن يكون غير خارج عن طائفة خاصة وليس شرطه أن يعلم الشخص الناقل وبه يعلم أن ليس المراد اتفاق جميع أهل العرف أولا لاقى العام ولا فى الخاص وظاهر هذا أن النقل لا بد منه وأن كثرة الاستعمال دليل عليه لأنه نفسه وقيل النقل كثرة الاستعمال للفظ فى بعض أفراد معناه أو فى معنى مناسب للمعنى الاصلى واشترط النقل منظور فيه الى الأصل دلالة الاقايظ وعدم اشتراطه بأن يجعل هو اتفاق كثرة الاستعمال حتى يصير الاصل مهجورا منظور فيه الى أن ذلك هو المحقق فى معنى النقل ولادليل على وجود نقل مقصود أولا ثم النقل قيل لا بد فيه من المناسبة وقيل لا وقد تبين بهذا أن نسبة الحقيقة الى اللغة والشرع والعرف عاما وخصا انتهى باعتبار الواضع فان كان الواضع واضع اللغة فلعنوية أو الشارع فشرعية أو أهل العرف فعرفية خاصة أو عامة والاقرب أن اختصاص أهل البلد بنقل لفظ دون سائر البلدان لا يسمى اللفظ به خاصة وإنما يسماه ان كانوا طائفة منسويين لحرفة كأهل الكلام وأهل النحولان الدخول فى جملة أهل البلد لا يتوقف على أمر يكلف يضبط أهلها ولان الغالب انتشار عرفهم فى الكثير للتقارب لعموم أهل البلدان وأما نسبة المجاز الى ما ذكر من الشرع واللغة والعرف عاما وخصا فتكون باعتبار الاصطلاح المنسوب اليه الشخص المستعمل فى غيره بمعنى أن مستعمل اللفظ ان استعمله فى غير ما اصطلاح هو أو مقلده على وضعه فان كان ذلك

الخاصة اصطلاحية والمجاز لعوى وشرعى وعرفى عام وعرفى خاص

بالخاص ما كان ناقله طائفة بخصوصهم كالصرفى والنحوى والعام ما كان ناقله ليس طائفة بخصوصهم بل يكون الناقل من جميع الطوائف وقد أشار الحفيد لهذا الجواب بمداراد الاشكال بقوله وكانهم أرادوا بذلك أن لا يتعين النقل بجماعة مخصوصة كالنحوى والصرفى وأهل الشرع بل يكون الناقل من الجميع (قوله وهذه النسبة) أى فى لعوى وشرعى وعرفى وقوله فى الحقيقة أى الكائنة فى الحقيقة بأن يقال حقيقة لغوية حقيقة شرعية حقيقة عرفية خاصة أو عامة (قوله بالقياس) أى بالنسبة والنظر الى الواضع (قوله فان كان واضعها) أى واضع الحقيقة (قوله فلعنوية) أى فهمى حقيقة لغوية (قوله وان كان الشارع) أى وان كان واضع تلك الحقيقة الشارع فهمى حقيقة شرعية (قوله وعلى هذا القياس) أى وان كان واضع تلك الحقيقة أهل العرف فهمى حقيقة عرفية خاصة أو عامة (قوله وفى المجاز) عطف على قوله فى الحقيقة أى وهذه النسبة الكائنة فى المجاز فى قولهم مجاز لعوى أو شرعى أو عرفى خاص أو عام وقوله باعتبار الاصطلاح أى باعتبار أهل الاصطلاح

كقولنا كلامية ونحوية والا بقيت مطلقة مثال التلويبة لفظ أسد اذا استعمله المخاطب يعرف اللفظة في السبع للخصوص ومثال الشرعية لفظ صلاة اذا استعمله المخاطب يعرف الشرع في العبادة للخصوصة ومثال العرفية الخاصة لفظ فعل اذا استعمله المخاطب يعرف النحو في السكامة للخصوصة ومثال العرفية العامة لفظ دابة اذا استعمله المخاطب بالعرف العام في ذي الاربع وكذلك الهجاز لفرد لغوي وشرعي وعرفي مثال التلوي لفظ أسد اذا استعمله المخاطب يعرف اللفظة في الرجل الشجاع ومثال الشرعي لفظ صلاة اذا استعمله المخاطب يعرف الشرع في الدعاء ومثال العرفي الخاص لفظ فعل اذا استعمله المخاطب يعرف النحو في الحدث ومثال العرفي العام لفظ دابة اذا استعمله المخاطب بالعرف العام في الشاة (٢٨) * والحقيقة اما فعيل بمعنى مفعول من قولك حققت الشيء أحقه اذا أثبتته

في ذلك الاصطلاح فان كان هو اصطلاح اللفظة فالهجاز لغوي وان كان اصطلاح الشرع فشرعي والافعرفي عام أو خاص (كأسد لسبع) المخصوص (والرجل الشجاع) فانه حقيقة لغوية في السبع هجاز لغوي في الشجاع (وصلاة للعبادة) للخصوصة (والدعاء) فانه حقيقة شرعية في العبادة هجاز شرعي في الدعاء (وفعل للفظ) للخصوص أعني ما دل على معنى في نفسه مقترن بأحد الازمنة الثلاثة (والحدث) فانه حقيقة عرفية خاصة أي نحوية في اللفظ هجاز نحووي في الحدث (ودابة لذي الاربع والانسان) فانه حقيقة عرفية عامة في الاول

للاستعمال في غير اصطلاحه لغويا فالهجاز لغوي أو كان شرعيا فالهجاز شرعي أو كان من أهل العرف العام فالهجاز عرفي عام أو كان من أهل العرف الخاص فالهجاز عرفي خاص وان شئت قلت النسبة فيه باعتبار العلاقة فان كان اللفظ باعتبار المعنى الذي نقل عنه الى هذا العلاقة ولولاها ما سئل لم يصح إطلاقه لغويا فالهجاز لغوي وان كان شرعيا فشرعي أو عرفيا فعرفي خاص أو عام ثم أشار الى مثال الحقيقة والهجاز لكل نوع وبدأ بمثلها لغويا ثم الشرعيين ثم العرفيين خاصين وعامين بقوله (كأسد) فانه وضع (للسبع) وهو الحيوان المعروف لصفة فهو حقيقة لغوية (و) هو بالنسبة (لرجل الشجاع) هجاز لغوي للعلاقة بينه وبين المعنى الاول (و) كرملة) فانه لفظ وضع (العبادة) للخصوصة شرعيا فهو حقيقة شرعية فيها (و) هو بالنسبة الى (الدعاء) حيث يستعمل فيه للعلاقة بينه وبين العبادة هجاز شرعي (و) كرملة) فانه وضع في عرف النحو بين (اللفظ) لمخصوص وهو ما دل على أحد الازمنة الثلاثة وحدث وقع أو يقع أو مطلوب الوقوع فهو حقيقة عرفية خاصة في ذلك (و) هو بالنسبة (للحدث) الذي هو وصف قائم بالموصوف صادر منه كالفرد أو غير صادر كالحجره هجاز عرفي خاص حيث يستعمل فيه لعلاقة بينه وبين المعنى الذي وضع له في النحو (و) كرملة) فانه في العرف العام (لذي الاربع) كالحمار فهو حقيقة عرفية عامة فيه (و) هو بالنسبة (للانسان) هجاز عرفي عام حيث يستعمل فيه لعلاقة بينه وبين ما وضع له في العرف العام والعلاقة (قوله كأسد لسبع) مثال للحقيقة اللغوية وقوله والرجل أي وكأسد لرجل الشجاع مثال للهجاز اللغوي وقوله وصلاة للعبادة أي للعروفة مثال للحقيقة الشرعية وقوله والدعاء مثال للهجاز الشرعي والاحسن أن يمثل بهجاز ليس حقيقة لغوية وهو اطلاق الصلاة على الطواف في قوله صلى الله عليه وسلم الطواف بالبيت صلاة إلا أن الله قدر أحل فيه الكلام يشهد لكونه هجازا شرعيا صحة الاستثناء وهو مثال حسن عزز الوجود لان الاستثناء عينه لذلك (قوله وفعل للفظ) هو مثال للحقيقة العرفية الخاصة وقوله

أو فعيل بمعنى فاعل من قولك حتى الشيء يعني اذا ثبت أي الثبوت أو التثبيت في موضعها الاصل فأما التاء فقال صاحب المفاتيح هي عندى للتأنيث في الوجهين لتقدير لفظ الحقيقة قبل التسمية صفة مؤنث غير مجرأة على اللوصوف وهو السكامة وقيل نظر وقيل هي لنقل اللفظ من الوصفية الى الاسمية الصرفة كما قيل في أكلة ونطحة ان التاء فيها لتعلم ما من اوصفية الى الاسمية ولذلك لا يوصف بهما فلا يقال شاة أكلة أو نطحة هجاز (قوله في ذلك الاصطلاح) من وضع الظاهر موضع الضمير والاصل فيه (قوله والدعاء) أي بغير (قوله) فانه حقيقة شرعية في العبادة هجاز شرعي في الدعاء هنا اذا كان الذي استعمله

في الامر من أهل الشرع وأما اذا كان الذي استعمل لفظ الصلاة في الامر من لغويا كان هجازا لغويا في الاول هجاز وحقيقة لغوية في الثاني (قوله وفعل للفظ والحدث) يعني أن لفظ فعل اذا استعمله المخاطب يعرف النحو في الخصوص وهو ما دل على معنى في نفسه واقترب زمان كان حقيقة عرفية خاصة نحوية وان استعمله في الحدث كان هجازا لغويا (قوله في الحدث) أي الذي هو جزئي من جزئيات مدلوله لانه لفظ فعل مدلوله لغة الامر والشأن والحاصل أن الفعل بالكسر في اللغة اسم بمعنى الامر والشأن نقل في النحو للكلمة المخصوصة لاشتغالها عليه فاذا استعمل الفعل بالكسر في جزء معناه أعني الحدث كان هجازا لغويا وليس الفعل حقيقة لغوية في الحدث كما يتوهم (قوله لذي الاربع) أي لذي القوائم الاربع المعهود وهو الحمار والبغل والفرس وقوله والانسان أي الهجان كما في الاطول (قوله فانه حقيقة عرفية عامة في الاول) أي أن المخاطب بالعرف العام اذا استعمل لفظ دابة في نهي

قبل مفضل من جاز السكان يجوز إذا تمداه أي تمدت موضعها الأصلي وفيه نظر والظاهر أنه من قولهم جعلت كذا مجازاً إلى حاجتي أي طريقاً له على أن معنى جاز السكان سأسكه على مافسره الجوهري وغيره فإن المجاز طريق إلى تصور معناه واعتبار التناسب بتأثير اعتبار المعنى في الوصف كتسمية إنسان لهجرة بأحمر ووصفه بأحمر فإن الأول ترجيح الأسم على غيره حال وضعه له والثاني لصحة اطلاقه فلا يصح نقض الأول بوجود المعنى في غير المسوى كما يلحق به بعض الضمائم (٣٩) * والمجاز ضربان مرسل واستعارة لأن العلاقة

المصححة ان كانت تشبيه معناه بما هو موضوع له

مجاز عرفي عام في الثاني (والمجاز مرسل ان كانت العلاقة) المصححة (غير للمشابهة) بين المعنى المجازي والمعنى الحقيقي

القوائم الاربع يكون حقيقة عرفية عامة اذا

كان الاستعمال باعتبار كونها ذات أربع وأما

لو استعملت ذات الاربع باعتبار عموم كونها تدب

على الارض مثلما كان حقيقة لغوية كما هو ظاهر

من كلامهم لبقائها في الاستعمال على موضوعها

(قوله مجاز عرفي عام في الثاني) قال ابن يعقوب

والعلاقة بين السبع والشجاع في الاول المشابهة

وبين العبادة المخصوصة والعبادة في الثاني اشتغالها

عليه وبين اللفظ المخصوص والحدث في الثالث دلالة

عليه مع الزمان وبين الانسان المهان وذوات

الاربع في الرابع مشابته لها في قلة التمييز (قوله

مرسل ان كانت الخ) سمي مرسل لان الارسال في

اللغة الاطلاق والمجاز الاستعاري مقيد بادعاء

أن المشبه من جنس المشبه به والمرسل مطلق عن هذا

بين السبع والشجاع للمشابهة وبين العبادة المخصوصة والعبادة اشتغالها عليه وبين اللفظ المخصوص والحدث دلالة عليه مع الزمان وبين الانسان وذوات الاربع مشابته لها في قلة التمييز حيث تعتبر تلك المشابهة واغظ الدابة في الاصل لكل ما يدب على الارض فان استعمل في ذات الاربع من حيث كونها مما يدب فهو حقيقة وان استعمل فيها المخصوصة وروعي الديق لتحقق المناسبة للوجبة لتسميتها بخصوصها وكان ذلك من أهل العرف العام صار حقيقة عرفية عامة فتقله بعد ذلك إلى الانسان للمشابهة مجاز عرفي عام وان استعمل فيها المخصوصة باعتبار اشتغالها على الديق كاطلاق لفظ الجزء على السكك من غير قصد للتسمية لها بخصوصها وانما اعتبر الديق للتجاوز بحيث يصح أن يطلق على مخصوص آخر باعتباره كان مجازاً فاستعمال الدابة في ذات الاربع تصح فيه الاعتبارات الثلاثة وذلك واضح وهو لما فرغ من تعريف الحقيقة والمجاز وذكر أقسام كل منهما باعتبار النسبة إلى منشئه من اللغة والشرع والعرف العام والخاص شرع في بيان نوعي المجاز الذي هو المقصود بالذات في هذا الباب وهما المرسل والاستعارة وفي بيان أقسام كل منهما وقدم أقسام المرسل لقلة الكلام عليها فقال (والمجاز) ان (مرسل) أي أحد القسمين ما يسمى مرسل (ان كانت العلاقة) المصححة لتجاوز (غير المشابهة) كما إذا كانت سببية أو مسببية على ما يأتي وذلك بأن يكون معنى اللفظ الأصلي سبباً لشيء أو مسبباً عنه فينقل اسمه لذلك الشيء وسمى مرسل لارساله أي اطلاقه عن التقييد بعلاقة المشابهة فصح

والحدث مثال للمجاز بحسب العرفية الخاصة لان الحدث أحد مدلولي الفعل عند النحوي ومنه قولهم اسم الفاعل ما اشتق من فعل لمن قام به قال في شرح الحاجبية أي من مصدر لان سيديويه يسمى المصدر فعلاً وحادناً وحادثاً ومثال العرفية العامة لفظ دابة الذي الاربع فهو حقيقة عرفية عامة والاحسن أن يقال لذات الاربع ثم ان القول بأن الدابة ذات الاربع فيه نظر فقد قال أصحابنا في الوصية ان الدابة الخيل والبغال والحمير وقد أورد على جعل الدابة حقيقة منقولة أن الحقيقة المنقولة مخالفة للمنقول عنه فالحقيقة العرفية ان كانت اطلاق الدابة على ذات الاربع فذلك الاطلاق حقيقة لغوية وان كان عدم تسمية غيرها والاقتصار عليها فذلك معنى لاللفظ والحقيقة العرفية لفظ والجواب أن موضوع الحقيقة العرفية مادب بقيد كونه ذات أربع فهي مستعملة فيما وضع له بقيد كونه ذات أربع فهي من اطلاق السكك على الجزء وقد بسطت القول عليه في شرح المختصر والانسان مثال لمجاز عرفي عام والراد بالانوية ما كان واضعاً واضع اللغة والشرعية ما كان واضعاً الشارع والعرفية الخاصة ما اصطلاح عليها قوم دون قوم والعامة ما اصطلاح عليها العرف العام والاصوليون في اثبات الحقائق الشرعية خلاف بطول ذكره والمجاز اللغوي ما يجوز فيه عن معنى لغوي والشرعي عن معنى شرعي والعرفي عن معنى عرفي فظهر بذلك أن اللفظ قد يكون حقيقة ومجازاً باعتبار وضعين ص (والمجاز المرسل الخ) ش شرع في تقسيم المجاز إلى مرسل وغيره واعلم أن السكك

التقييد وقيل انما سمي مرسل لارساله عن التقييد بعلاقة مخصوصة بل يرد بين علاقات بخلاف المجاز الاستعاري فانه مقيد بعلاقة واحدة وهي المشابهة (قوله ان كانت علاقته) أي المقصودة أحياناً يأتي (قوله المصححة) أي لاستعمال اللفظ في غير ما وضع له (قوله غير المشابهة) أي كما إذا كانت مسببية أو سببية على ما يأتي وذلك بأن يكون معنى اللفظ الأصلي سبباً لشيء أو مسبباً عن شيء فينقل اسمه لذلك الشيء

فهو استعارة والافهوم مرسل وكثيرا ما تطلق الاستعارة على استعمال اسم المشبه في المشبه

(قوله والافاستعارة) أي والابان لم تكن العلاقة بين المعنى المجازي والمعنى الحقيقي غير المشابهة بل كانت نفس المشابهة (قوله هي اللفظ الخ) أي لأن الاسم المجاز وهو لفظ (٣٠) وقوله فيما أي في معنى شبه ذلك المعنى المستعمل فيه بمعنى ذلك

(والافاستعارة) فلي هذا الاستعارة هي اللفظ المستعمل فيما شبه بمعناه الاصلى لعلاقة المشابهة كما سد في قولنا رأيت أسدا يرمى (وكثيرا ما تطلق الاستعارة) على فعل المتكلم اعني (على استعمال اسم المشبه في التشبيه) فلي هذا تكون بمعنى المصدر

جره في عدة من العلاقات كما يتضح ذلك فيما يأتي من أمثله ان شاء الله تعالى (والا) بان لم تكن العلاقة بين المعنى المجازي والمعنى الحقيقي غير المشابهة بل كانت نفس المشابهة كما في اطلاق لفظ الاسد على الرجل الشجاع (ف) ذلك اللفظ الذي كانت العلاقة بين معناه الاصلى والمجازي المشابهة (استعارة) فالمسمى بالاستعارة على هذا هو نفس اللفظ الذي استعمل في غير معناه الاصلى للمشابهة ولذلك تعرف الاستعارة بانها هي اللفظ المستعمل فيما شبه بمعناه الاصلى للعلاقة التي هي المشابهة كلفظ الاسد في قولنا رأيت أسدا يرمى فانه استعمل في الرجل الشجاع للمشابهة بينه وبين الحيوان للفرس المعوم في الجرأة واطلاق لفظ الاستعارة على اللفظ المستعمل من المعنى الاصلى للمجاز من اطلاق المصدر على المفعول كالنسيج بمعنى المنسوج وأصل الالطاق التجوز ثم صار حقيقة عرفية (وكثيرا ما تطلق الاستعارة) في العرف أيضا على غير اللفظ المستعمل الذي هو المفعول وذلك بأن يطلق لفظها (على استعمال اسم المشبه في المشبه) وعلى هذا يكون مطلقا على فعل المتكلم الذي هو المصدر وهو الاستعمال وذلك هو الاقرب الى الاصل في الاطلاق وبرعاية هذا الاطلاق أعني اطلاقه على المعنى المصدرى يصح الاشتقاق من لفظ الاستعارة كما هو شأن كل مصدر بخلاف اطلاق لفظ الاستعارة على نفس اللفظ المستعمل فانه لا يصح فيه الاشتقاق لان المفعول لا يشتق منه اذ هو بمثابة الجوامد

قسم المجاز خمسة أقسام خال عن الفائدة وقد ذكره المنصف في الايضاح قديما من المرسل وستكلم عليه ومجازي حكم الكلمة بالزيادة أو النقص وقد ذكره المنصف في آخر الكلام على المجاز وعقلى وقد ذكره في علم المعاني والى مرسل مفيدواستعارة وهما اللذ كوران هنا والالف واللام في قوله المجاز يحتمل أن تعود الى المجاز بنوعيه المفرد والمركب ويحتمل أن تعود الى المفرد فقط وهو ظاهر عبارته لانه قد قدم هذا التقسيم على الكلام في المجاز المركب وسما في الكلام في تقسيم المجاز المركب لذين التقسيم في موضعه ان شاء الله تعالى وعلى تقدير أن يرد بالمجاز المفرد قال انه ينقسم الى مرسل وغيره فالمرسل ما كانت علاقته غير المشابهة وغير المرسل ما كانت علاقته المشابهة وغير المرسل يسمى استعارة وقيل المجاز والاستعارة مترادفان على معنى واحد حكاه صيد اللطيف البغدادي والمشهور الاول فالاستعارة مجاز مفرد علاقته مشابهة معناه مجاهو موضوعه والمرسل مجاز مفرد علاقته غير مشابهة معناه مجاهو موضوعه هكذا قال المنصف وهو مخالف لكلام السكاكي وللتحقيق فقد قدمنا أن التحقيق وهو مقتضى كلام السكاكي أن العلاقة اذا كانت المشابهة ولم تقصد المبالغة فلا يكون ذلك استعارة وان قصدت المبالغة كان استعارة وكثيرا ما تطلق الاستعارة على استعمال اسم المشبه في المشبه والمبالغة فيقال الاستعارة استعمال اللفظ وهو توسع فان المجاز هو اللفظ المستعمل للاستعمال وهذا ليس خاصا بالاستعارة بل كثيرا ما يطلق المجاز على استعمال اللفظ في غير موضوعه فلو ذكر المنصف هذا التوسع في المجاز بجملة لكان أصوب (قوله فهما) أي اذا أردنا بالاستعارة الاستعمال فلا بد لها من

اللفظ الاصلى به واعلم أن ما ذكره المنصف من أن الاستعارة قسم من المجاز وقسيمة للمرسل منه هذا اصطلاح البيانين وأما الاصوليون فيطلقون الاستعارة على كل مجاز فلا تغفل عن تخالف الاصطلاحين كما لا تقع في العنت اذا رأيت مجازا مرسلأ أطلق عليه الاستعارة قاله الفري (قوله رأيت أسدا يرمى) كأنه قال رأيت رجلا يشبه الأسد يرمى بالنشاب فقد استعمل لفظ أسد في الرجل الشجاع والعلاقة هي المشابهة في الشجاعة والقرينة هي قوله يرمى واطلاق لفظ استعارة على اللفظ المستعمل من المعنى الاصلى للمعنى المجازي من اطلاق المصدر على المفعول كالنسيج بمعنى المنسوج وأصل الاطلاق التجوز ثم صار حقيقة عرفية (قوله وكثيرا ما تطلق الاستعارة) أي وكثيرا ما يطلق في العرف لفظ الاستعارة والمراد أن هذا كثير في نفسه لا بالقياس الى المعنى السابق حتى يكون المعنى السابق

ويصح

أقل (قوله على فعل المتكلم) أعني المعنى المصدرى لاعلى اللفظ المستعمل

كأنه قبل (قوله اسم المشبه) أي لفظه ليشمل استعارة الفعل والحرف فراده بالاسم ما قبل المسمى لا ما قبل الفعل والحرف

و يصح منه الاشتقاق (فهما) أى الشبهه والشبهه (مستعار منه ومستعار له واللفظ) أى لفظ المشبهه به (مستعار)

بخلاف المصدر وإذا صح الاشتقاق من لفظ الاستعارة على إرادة المعنى المصدرى به فيشتق منه لمتعلقاته وهى المشبه به والمشبه واللفظ والمستعمل للفظ فيقال للشبهه مستعار له لأنه هو الذى أتى باللفظ الذى هو لغيره وأطلق عليه فصار كالإنسان الذى استعير له الثوب من صاحبه وألبسه و يقال للمشبهه به مستعار منه أذهو كالإنسان الذى استعير منه ثوبه وألبسه غيره حيث أتى منه بلفظه وأطلق على غيره ويقال للفظ مستعار لأنه أتى به من صاحبه استعير منه ثوبه وألبسه غيره كاللباس للمستعار من صاحبه للابسه و ينبغى أن يقال على هذا للإنسان المستعمل للفظ فى غير معناه الأصلى مستعير لأنه هو الآتى باللفظ من صاحبه كآتى باللباس من صاحبه ولكن هذا الاشتقاق أعنى الاشتقاق للمستعمل لم يجز به العرف والى هذا أشار بقوله (فهما) أى الشبهه به والمشبهه يقال فيهما (مستعار منه ومستعار له) تشبيها للاول بصاحب الثوب والثانى بلاسه من صاحبه كما بينا (واللفظ) أى لفظ المشبهه به يقال فيه (مستعار) تشبيها باللباس للمستعار من صاحبه لغيره كما بينا وهذا هو الذى أتى به فى هذا الاطلاق أيضا مجاز صار حقيقة عرفية وعلى هذا فهو مشترك عرفى والاول أكثر وهو الذى يجزى فى التعريف فان قيل ما وجب كون المعنى المجازى لا بد فيه من علاقة بينه وبين المعنى الأصلى ولم يصح أن يطلق اللفظ على غير معناه الأصلى بالعلاقة و يكتفى فيه بالقرينة الدالة على المراد قلنا الاطلاق للفظ على غير معناه الأصلى ونقله على أن يكون الاول أصلا والثانى فرعاً تشريك بين العنيين فى اللفظ وتفرع لاحد الاطلاقين على الآخر وذلك يستدعى وجها لتخصيص المعنى الفرعى بالتشريك والتفريع دون سائر المعانى وذلك الوجه هو المناسبة والإفلا حكمة فى التخصيص فيكون تحكما ينافى حسن التصرف فى التأصيل والتفريع ولا يقال المشترك لانه مناسبة فيه فيكون تحكما لا نأقول لا تفرع فيه ولا تشريك بالقصد الأولى وأيضاً من حكمة الوضع أمران أحدهما الرمز الى المعنى باللفظ مع ضرب من الحفاء فى الدلالة عند الحاجة للاخفاء والآخر الإشارة اليه مع الوضوح فيها عند اقتضاء اللقاع للوضوح وهذا المقصد أما يكون فى رعاية الانتقال من معنى لآخر لانه فى تصور الحفاء تارة دون أخرى كما تقدم وأما يتنقل من معنى لآخر وينهه به مناسبة والمناسبة هى العلاقة فوضع المجاز لاعتبار العلاقة لافادة هذا المقصد فان قيل الانتقال فى المجاز من معنى لآخر لمناسبة قديدى ظهوره فى الرسل لان فيه الانتقال من ملابس ملابس على ما أتى وذلك بأن يختلج فى صدر السامع المعنى الأصلى عند اختطاف اللفظ ثم ينصرف بالقرينة الى غيره ويجد أقرب الاشياء اليه ملابس العنى بالقرينة فللملابسة صححت الاستعمال وأعانت على الفهم لانه كثيرا ما يلتفت الذهن الى ما فى أطراف الشئ والقرينة أعانت أيضا على الفهم وأكده وعينت المراد وأما مجاز الاستعارة مما بمعنى الانتقال فيه فانك ان استعملت الاسد ينتقل منه الى الرجل الشجاع من حيث انه رجل شجاع اذ ليس لازماً للاسد وملابسه وانما ينتقل منه الى وصف الشجاع ولم يقصد الا المشابهة بينه وبين معروضه ولو قصد كان من المجاز الرسل قلنا الانتقال من الاسد الى لازمه الذى هو نفس الشجاع الذى هو عارضه ولازمه ولسا كان ملابساً أيضاً وعارضاً للرجل انتقل منه الى الرجل الموصوف لانه لا يرادها الزوم

مستعار ومستعار منه ومستعار له والمستعار منه المشبهه به والمستعار له المشبهه والمستعار هو اللفظ ويشق للمستعار له منه أى من الاستعارة لانها معنى يصح الاشتقاق منه أما اذا أطلقنا الاستعارة على اللفظ فلا يشق منه مستعار له ولا مستعار منه ولا مستعار لكونه اسماً للفظ لا لاجتد كذا قال المصنف وأيضاً فان

فيسمى المشبه به مستعاراً منه والمشبهه مستعاراً له واللفظ مستعاراً وعلى الاول لا يشق منه لكونه اسماً للفظ لا لاجتد

(قوله) ويصح منه الاشتقاق) أى ويصح الاشتقاق من لفظ الاستعارة على اطلاقها بالمعنى المصدرى كما هو شأن كل مصدر فيقال المتكلم مستعير والمشبهه به مستعار منه والمشبهه مستعار له ولفظ المشبهه به مستعار بخلاف اطلاق الاستعارة على نفس اللفظ المستعار فانه لا يصح منه الاشتقاق لان اسم المفعول لا يشق منه (قوله أى المشبه به) وهو معنى الاسد مثلاً والمشبهه وهو معنى الرجل مثلاً وقواه أى لفظ المشبهه به كلفظ الاسد مثلاً وقوله مستعار أى لمعنى المشبهه

• الضرب الاول المرسل وهو ما كانت العلاقة بين ما استعمل فيه وما وضع له ملازمة غير التشبيه كاليد اذا استعملت في النعمة لان من شأنها ان تصدر عن الجارحة ومنها تصل الى المقصود بها ويشترط أن يكون في الكلام إشارة الى المولى لها فلا يقال انعت اليد في البلد أو اقتنيت يدا كما يقال انعت النعمة في البلد أو اقتنيت نعمة وإنما يقال جات يده عندي وكثرت أيادي له ونحو ذلك ونظير هذا قولهم في صفة راعي الابل ان له عليها اصبعاً اردوا أن يقولوا له عليها أثر حذق فدلو عليه بالاصبع لانه ما من حذق في عمل يده الا وهو مستفاد من حسن تصرف الاصابع والالطاف في رفعها ووضعها كما في الخط والنقش وعلى ذلك قيل في تفسير قوله تعالى بلى قادرين على أن نسوي بنانه أي نجعلها كخف البعير فلا يتمكن من الاعمال اللطيفة فأرادوا بالاصبع الأثر الحسن حيث يقصد الإشارة الى حذق في الصنعة لا مطلقاً حتى يقال رأيت أصابع الدار وله اصبع حسنة واصبع قبيحة على معنى أثر حسن وأثر قبيح ونحو ذلك وينظر الى هذا قولهم ضربته سوطاً لانهم عبروا عن الضربة الواقعة بالسوط (٣٣) باسم السوط فجعلوا أثر السوط سوطاً وتسيرهم له بقولهم المعنى ضربته

لانه بمنزلة اللباس الذي استعير من أحد فألبس غيره (والمرسل) وهو ما كانت العلاقة غير المشابهة (كاليد) الوضوعة للجارحة المخصوصة اذا استعملت (في النعمة) لكونها

العقل بل مطلق اللباس الصحيحة لمطلق الانتقال ولو في أحيان وذلك كافي في الاعانة على فهم المراد مع القرينة فصار وجه شبه في التشبيه للبنى عليه الاستعارة كالاتي للانتقال في مجاز الاستعارة فلي تأمل ثم أشار الى أمثلة المرسل والى أنواع علاقته فقال (والمرسل) الذي تقدم أنه هو المجاز الذي ليست علاقته المشابهة (كاليد) التي وضعت في الاصل للجارحة المعلومة فانها تستعمل مجازاً مرسل (في النعمة) والعلاقة كون اليد كالعلة الفاعلية للنعمة في أن العلة الفاعلية يترتب عليها المفعول وجوداً كما يترتب وصول النعمة الى المقصود بها عن حركة اليد ويترتب وجودها بوصف كونها نعمة على الغير بالفعل ولا شك في تحقق اللباس بين العلة الفاعلية ومفعولها المقنضية للانتقال وكذا ما هو مثلها في الترتيب فان الترتيب على الشيء ينتقل الذهن منه اليه وأما قلنا هو كالعلة الفاعلية ولم نقل هي نفس العلة لان المرتب عليه وصف اليد وحركتها لانفس اليد والترتيب أيضاً وصول النعمة وانصافها بكونها نعمة لانفس وجودها في ذاتها لكان للباس الفهمية موجودة كما لا يخفى في الترتيب الوصفي كما في الثاني ويحتمل أن تعتبر اليد للنعمة كالعلة الصورية اذ بها تظهر كما يظهر المعلول بصورته أو كالعلة للمادية لترتيبها على اليد كما يترتب الشيء من مادته وعلى كل حال فالعلاقة هنا تعود الى السببية الفاعلية أو

المجاز لا يشتق منه كما صرح به جماعة وان كان لنا فيه نظر وأيضا فان اللفظ سميناه استعارة فكيف نسميه مستعاراً ص (والمرسل كاليد الخ) ش شرع في تقسيم المرسل وهو ما بينه وبين موضوعه علاقة غير المشابهة وينبغي أن يقال غير الباطنة في المشابهة كما سبق ومثله المصنف باطلاق اليد على النعمة والقدرة أي على النعمة تارة وعلى القدرة أخرى ولم يبين المصنف العلاقة في هذا الاطلاق ويظهر أنها اذا أطلقت على القدرة من اطلاق السبب على السبب واذا أطلقت على النعمة كذلك لان اليد سبب النعمة أو من اطلاق المحل على الحال لان اليد محمل النعمة ومنها تحصل وهي سبب القدرة على البطش

ضربة بالسوط بيان لما كان الكلام عليه في أصله ونظير قولنا على يد قول النبي صلى الله عليه وسلم لأزواجه أسرعنن لحوقاً وروى لحاقاً أطولكن يدا وقوله أطولكن نظير ترشيح الاستعارة ولا بأس أن يسمى ترشيح المجاز والمعنى بسط اليد بالاعطاء وقيل قوله أطولكن من الطول بمعنى الفضل يقال لفلان على فلان طول أي فضل فليسد على هذين الوجهين بمعنى النعمة ويحتمل أن يريد أطولكن يدا بالاعطاء أي أمكن خذف قوله بالاعطاء للعلم به

(قوله لانه) أي لفظ المشبه به وقوله من أحده هو المعنى المشبه به وقوله فألبس غيره هو المعنى المشبه فالتشبيه

بين المعاني والاستعارة للافظاظ والحاصل أنك اذا قلت رأيت أسديرمي فقد شبه الرجل الشجاع بالحيوان بمنزلة المقترن واستعير اسم المشبه به للشبه فالمعنى المشبه وهو ذات الرجل الشجاع مستعار له لانه هو الذي أتى باللفظ الذي لغيره وأطلق عليه فصار كالانسان الذي استعير له الثوب من صاحبه وألبسه ويقال للمعنى المشبه به وهو الحيوان المقترن مستعار منه اذ هو كالانسان الذي استعير منه ثوبه وألبسه غيره من حيث أنه أتى بلفظه وأطلق على غيره ويقال لفظ أسد مستعار لأنه أتى به من صاحبه لغيره كاللباس المستعار من صاحبه لا لبسه ويقال للانسان المستعمل لفظ في غير معناه الأصلي مستعير لأنه هو الآتي باللفظ من صاحبه كالاتي باللباس من صاحبه (قوله كاليد في النعمة) أي كالظ الذي اذا استعمل في النعمة مثل كثرت أيادي فلان عندي وجلت يده لسي ورأيت أيديه عمت الوجود فاطلاق اليد على النعمة فيما ذكر مجاز مرسل من اطلاق اسم السبب على مسببه لان اليد سبب في صدور النعمة ووصولها الى الشخص المقصود بها (قوله لكونها) أي اليد بمعنى الجارحة لا بمعنى اللفظ فغلب استعمال

وكاليد أيضا اذا استعملت في القدرة لان أكثر ما يظهر سلطاتها في اليد وبها يكون البطش والضرب والقطع والأخذ والدفع والوضع والرفع وغير ذلك من الأفعال التي تنبئ عن وجوه القدرة ومكانها وأما اليد في قول النبي صلى الله عليه وسلم المؤمنون تشكافأ دماؤهم ويسعى بذمتهم أدناهم وهم يد على من سواهم فهو استعارة والمعنى أن مثلهم مع أكثرتهم في وجوب الاتفاق بينهم مثل اليد الواحدة فكلا يتصور أن يخذل بعض أجزاء اليد بعضا وأن تختلف بها الجهة في التصرف كذلك سيك المؤمنين في تعاضدهم على الشركين لان كلمة التوحيد جامعة لهم وكلا راوية

(قوله بمنزلة العلة الفاعلية) أي لكون الاعطاء صدر منها وانما تمكن علة فاعلية حقيقة لان العلة الفاعلية في الحقيقة الشخص المعطى واليد آلة اعطاء كذا قرر بعض الأشياخ وفي ابن يعقوب أن العلاقة في اطلاق اليد على النعمة كون اليد كالعلة الفاعلية للنعمة من جهة أن العلة الفاعلية يترتب عليها وجود المفعول كما يترتب وصول النعمة الى المقصود بها (٣٣٣) على حركة اليد و يترتب وجودها

بوصف كونها نعمة على حركة اليد والوصول للغير بالفعل ولا شك في تحقق الملازمة بين العلة الفاعلية ومفعولها المقضية للانتقال وكذا ما هو مثلها في الترتيب فان المترتب على الشيء ينتقل الذهن منه اليه وانما عقابها كالعلة الفاعلية ولم نقل نفس العلة لان المترتب عليه وصف آخر غير اليد وهو حركتها لانفسها والمترتب أيضا وصول النعمة وانصافها بكونها نعمة لانفس وجودها فالسلاقة هنا ترجع الى السببية الفاعلية (قوله وكاليد في القدرة) أي وكاليد اذا استعملت في

بمنزلة العلة الفاعلية للنعمة لان النعمة منها تصدر وتصل الى المقصود بها (و) كاليد في (القدرة) لان أكثر ما يظهر سلطان القدرة يكون في اليد وبها تكون الأفعال الدالة على القدرة من البطش والضرب والقطع والأخذ وغير ذلك (والراوية) التي هي في الأصل

الصورية أو المادية قيل ان التجوز في اليد عن النعمة يشترط فيه الإشارة الى النعم فيقال لز يد يد عندى ولا يقال في البلد يد وورد عليه أن الإشارة الى النعم ان كان لكونه قرينة لم يخص ذكر النعم بكونه قرينة وان كان لشيء آخر فلا وجه لصحة أن يقال عندى الأيدى التي لا يقيم لها بالشكر من غير ذكر النعم ويكون مجازا قطعاً (و) كاليد أيضا اذا استعملت في (القدرة) فانها فيها مجاز مرسل وذلك لان آثار القدرة وسلطانها تظهر باليد غالباً مثل البطش والضرب والقطع والأخذ وغير ذلك كالدفع والمنع فينتقل من اليد الى الآثار الظاهرة بها ومن الآثار الى القدرة التي هي أصلها فهي مجاز عن الآثار والآثار يصح اطلاقها مجازا عن القدرة ولا مانع من انبناء تجوز على آخر تقدير فالعلاقة كون اليد كالعلة الصورية للقدرة وآثارها اذ لا تظهر الا بها كالأفعال المصورة الابصورية أو كون القدرة كالعلة المادية لآثار اليد لانها أصلها كالمادة للصورة ولا شك أن العلة تستلزم مفعولها في الجملة ويفهم منها أو تفهم منه فكذا ما هو بمنزلة أحدهما في الترتيب المقضى للانتقال والفهم وان لم تكن هنا علة مادية ولا صورية لاستقلال كل من القدرة واليد والآثار في حقيقة ذاته فقد عادت العلاقة هنا أيضا الى معنى السببية (و) ك(الراوية) التي وضعت في الأصل للبعير الذي يحمل المزايدة وهي سقاء

ونحوه قال في الايضاح ويشترط أن يكون في الكلام إشارة الى المولى لها فلا يقال اتعت اليد في البلد أو اوقنيت يدا كما يقال اتعت النعمة واقتنيت نعمة وانما يقال جلت يده عندى وكثرت أيادي له وفيما

(٥ - شروح التلخيص - رابع) القدرة كما في قولك لا أريد أي قدرة فان استعمالها فيها مجاز مرسل وذلك لان آثار القدرة تظهر باليد غالباً مثل الضرب والبطش والقطع والأخذ والدفع والمنع فينتقل من اليد الى الآثار الظاهرة بها ومن الآثار الى القدرة التي هي أصلها فهي مجاز عن الآثار من اطلاق اسم السبب على المسبب والآثار يصح اطلاقها مجازا على القدرة من اطلاق اسم السبب على السبب ولا مانع من انبناء مجاز على مجاز آخر تقدير فالعلاقة في اطلاق اليد على القدرة كون اليد كالعلة الصورية للقدرة وآثارها اذ لا تظهر القدرة وآثارها الا باليد كالأفعال المصورة الابصورية فرجعت العلاقة هنا الى معنى السببية (قوله لان أكثر ما يظهر سلطان القدرة) ما مصدرية أي لان أكثر ما يظهر سلطان القدرة أي سلطتها وتأثيرها وقوله في اليد أي باليد (قوله وبها) أي باليد تكون الأفعال الدالة على القدرة أي غالبا بدليل قوله السابق أكثر وهذا عطف تفسير لما قبله وحاصله أن الأفعال الدالة على القدرة لما كانت لا تظهر الا باليد صارت القدرة وآثارها كل منهما لا يظهر الا باليد وان كان ظهور أحدهما مباشرة والآخر بواسطة وحيث كان كل منهما لا يظهر الا باليد صارت اليد كالعلة الصورية لها وهذا كله بناء على أن المراد بالقدرة الصفة التي تؤثر في الشيء عند تعلقه بها وأما اذا أريد بها أثرها كما قال السكالك بن أبي شريف فالعلاقة حينئذ السببية في الجملة اذ قد أطلق اسم السبب وهو اليد وأريد بالسبب وهو الآثار الصادرة عنها (قوله وغير ذلك) كالدفع والمنع

للمزادة مع كونها للبعير الحامل لها حملها ايها وكالحفص في البعير مع كونه تمناع البيت لحمها اياه وه لسماء في الغيث كقولهم اصابتنا السماء
 اكونه من جهة المظلة وكالا كاف في قول الشاعر * يا كبن كل ليلة اكافا * أي علفا بمن الا كاف وهذا الضرب من المجاز يقع
 على وجوه كثيرة غير ما ذكرنا * منها تسمية الشيء باسم جزئه

(قوله اسم للبعير الذي يحمل الزادة) الذي في الصحاح الراوية البعير والبغل والحمار الذي يستق عليه والعامية تسمى الزادة راوية وذلك
 جائز على الاستعارة اه فقول الشارح اسم للبعير لا مفهوم له (قوله الزادة) بفتح الليم والجمع مزاید والمراد بها كما في شرح السيد على
 المفتاح ظرف للماء الذي يستق به على الدابة التي تسمى راوية وقال أبو عبيد الزادة سقاء من ثلاثة جلود تجتمع أطرافها طلبا لتحملها
 كثرة الماء فهي سقاء الماء خاصة وأما الزود بكسر الليم فهو الظرف الذي يجعل فيه الزاد أي الطعام المتخذ للسفر وجمعه مزود والراوية
 التي هو اسم للدابة الحاملة للماء انما يستعمل عرفا في الزادة لا في الزود كما في م وابن يعقوب فاذا علمت مغارة الزادة للمزود تعلم أن تفسير
 الشارح الزادة بالزود غير صحيح (قوله حاملها) أي يحاور لها عند الحمل فسميت الزادة راوية للمجاورة والمتجاوران ينتقل من أحدهما
 لا الآخر (قوله بمنزلة العلة للمادية) عطف (٣٤) على قوله حاملها أي والعلاقة كون البعير حاملها وكونه بمنزلة العلة للمادية
 لها وهذا إشارة الى علاقة

أخرى وهي مطلق السببية
 كما قبلها بأن يجعل البعير
 بمنزلة العلة للمادية للمزادة
 لانه لا وجود لها بوصف
 كونها مزادة في المادة الا
 يجعل البعير لها فصار
 توقفها بهذا الوصف على
 البعير كتوقف الصورة
 على المادة في أن لا وجود
 لأحدهما الا مع صاحبه
 والتوقف في الجملة يصحح
 الانتقال والفهم وأما
 قال بمنزلة العلة الخ لان
 العلة للمادية ما يكون
 الشيء معه بالقوة كالخشب
 للسريفة الصورة السريفة
 موجودة مع الخشب

اسم للبعير الذي يحمل الزادة اذا استعملت (في المزادة) أي المزود الذي يجعل فيه الزاد أي الطعام المتخذ
 للسفر والعلاقة كون البعير حاملها وبمنزلة العلة للمادية ولما أشار بالمثل الى بعض أنواع العلاقة أخذ
 في التصريح ببعض الآخر من أنواع العلاقات فقال (ومنه) أي من الرسل (تسمية الشيء باسم جزئه)
 من ثلاثة جلود تجتمع أطرافها طلبا لتحملها كثرة الماء فانها مجاز مرسل اذا استعملت (في المزادة) التي
 هي سقاء الماء ولا تستعمل الراوية الا فيه والجمع مزاید كسطيحة وسطائح وزنا (١) ومعنى وأما المزود
 الذي هو إناث الطعام للسفر وجمعه مزود فلا يستعمل فيه الراوية الذي هو اسم البعير الحامل
 للماء والعلاقة كون البعير حاملا يحاور لها عند الحمل والمتجاوران ينتقل من أحدهما الى الآخر
 ويحتمل أن ترد هذه العلاقة الى مطلق السببية كما قبلها بأن يجعل البعير بمنزلة العلة للمادية للمزادة
 لان المزادة لا وجود لها بوصف كونها مزادة في المادة الا يجعل البعير لها فصار توقفها بهذا الوصف
 على البعير كتوقف الصورة على المادة في أن لا وجود لأحدهما الا مع صاحبه والتوقف في الجملة
 يصحح الانتقال والفهم ولما أشار بالمثل الى بعض أنواع العلاقة وهي ما يكون كالعلاقة السببية
 في التوقف والابتناء على مقررناه شرع في التصريح ببعض أنواع العلاقة البيانية فقال (ومنه)
 أي ومن المجاز المرسل ما كانت علاقته ملازمة للجزء للكل وهو قسبان أحدهما (تسمية الشيء
 باسم جزئه) وثانيتها العكس أعني تسمية الجزء باسم الكل ولا يخفى ما في العبارة من التسامح لان
 ذكره نظر لان كل مجاز فلا بد له من قرينة كما سبق فلاحاجة الى تقييدها بهذا النوع ثم الإشارة الى المولى لها
 لا يتعين بل بذكر قرينة ما فقد تحصل القرينة من غير إشارة الى المولى كقولك رأيت يد اعتمدت الوجود

بالقوة والبعير وان كان محصلا للمزادة من حيث وصفها فهي من حيث هذا

الوصف معه بالقوة لكن المزادة لم تجعل منه بحيث يكون جزءا لها (قوله بالمثل) ألجنسية (قوله الى بعض أنواع العلاقة) قيل
 انها تعتبر وصف للنقول عنه كما في الأمثلة وهو التحقيق وقيل تعتبر وصف للنقول اليه وقيل انها تعتبر وصفا لها معا (قوله أخذ في
 التصريح ببعض الآخر) أي وان صرح في ذلك الآتي بما يشمل بعض ما ذكر أولا فان حاصل العلاقة في اليد اذا استعملت في النعمة
 والقدرة السببية في الجملة وهذا داخل في قوله الآتي أو باسم سببه الا أن يقال ان السببية الآتية غير المتقدمة لان المتقدمة سببية
 تنزيلية بخلاف الآتية فانها حقيقية

(١) قول ابن يعقوب وزنا هكذا في الأصل ولا مشابهة بينهما في الوزن فان مزادة مفعلة ومزاید مفاعل وسطيحة فصيحة وسطائح ففائل
 كتبه

كالعين في الر بيثة لكون الجارحة المخصوصة هي المقصود في كون الرجل ر بيثة إذ ما عداها لا يفتني شيئا مع فقد انفصارت كأنها الشخص كله وعليه قوله تعالى قم الليل الا قليلا أى صل ونحوه لا تتم فيه أبدا أى لا تصل وقول الذي عليه السلام من قام رمضان إيمانا واحسانا با غفر له ما تقدم من ذنبه أى من صلى

(قوله في هذه العبارة نوع من التسميح) أى لان ظاهرها أن الجارح نفس تسمية الشيء باسم جزئ مع أن الجارح هو اللفظ الذي كان للجزء وأطلق على السكل للابسة لكون ذلك اللفظ مجازا تسمية السكل به مع كونه اسما لجزئ تجوز في جعل التسمية من الجارح (قوله والمعنى) أى المراد من هذه العبارة (قوله أن في هذه التسمية مجازا) (٣٥) في معنى مع أى أن مع هذه التسمية مجازا أى

أن هذه التسمية يصاحبها الجارح المرسل فالجارح المرسل صاحب لتلك التسمية لا أنه واقع فيها كما هو ظاهر الشارح ولا أنه نفس التسمية كما هو ظاهر المصنف ويمكن أن يوجه كلام المصنف أيضا بحذف المضاف أى ومن وجوه الجارح المرسل وطرقه تسمية الخ (قوله وهو اللفظ الخ) أى والجارح المرسل المصاحب لتلك التسمية هو اللفظ الموضوع لجزء الشيء عند اطلاقه على نفس ذلك الشيء * واعلم أنه لا يصح اطلاق اسم كل جزء على السكل وإنما يطلق اسم الجزء ما الذى له مزيد اختصاص بالسكل بحيث يتوقف تحقق السكل بوصفه الخاص عليه كالرقبة والرأس فإن الانسان لا يوجد بدونها بخلاف اليد فانه لا يجوز اطلاقها على الانسان وأما اطلاق العين على الر بيثة فليس من

في هذه العبارة نوع من التسميح والمعنى أن في هذه التسمية مجازا مرسل وهو اللفظ الموضوع لجزء الشيء عند اطلاقه على نفس ذلك الشيء (كالعين) وهي الجارحة المخصوصة (في الر بيثة) وهي الشخص الرقيب والعين جزء منه ويجب أن يكون الجزء الذي يطلق على السكل بما يكون له من بين الاجزاء مزيد ظاهرها أن للجارح نفسه هو تسمية الشيء باسم الجزء وقد علمت أن الجارح هو اللفظ الذي كان للجزء وأطلق على السكل للابسة ولكن لما كان سبب كونه مجازا معتبرا تسمية السكل به لكونه اسما لجزئ تجوز في جعل التسمية نفس الجارح فالاول وهو الذي صح كونه مجازا انما هو باعتبار كونه اسما للسكل لكونه اسما لجزئ (كالعين) التي هي الجارحة للمخصوصة في أصلها فانها تستعمل مجازا مرسل (في الر بيثة) والر بيثة اسم الشخص الرقيب والعين جزء منه وقد أطلق اسم جزئ عليه ولكن لا يصح اطلاق كل اسم جزء على السكل وإنما يطلق اسم الجزء الذي لمزيد اختصاص بتحقيق ماصار به ذلك السكل حاصلًا بوصفه الخاص فإن الر بيثة انما تحقق كونه شخصارقيبًا بالعين إذ لولاها انتفت عنه الرقبة فلذلك يقال فيه يجب قتل العين واتخاذ الحذر منه ولا يقال يقتل يد ولا يقتل رجل مراد بهما الرقة وقيل ان الاستناد الى العين لهذا المعنى من الجارح العقلي وان جعل السكل ينسب الى الجزء لكثرة وقد تحصل الإشارة الى المولى ولا قرينة تصرف الى الجارح كقولك يعجبني بذر يد وتتميل المصنف بقوله جلت يده عندي فيه نظر لان ذلك ليس فيه ما يبين الجارح اذا لا مانع أن تقول جلت يده عندي مرادها الجارحة وأما كثرت أياديه عندي فقرينة تصرفه الى الجارح ولكن ليست الإشارة الى المولى بل لفظ كثرت البناء المثلثة لان الجارحة لا تكثر وكذلك لفظ الايدي اذا قلنا ان اليد بمعنى النعمة فيجمع على أياد وبمعنى الجارحة على أيدي يقال المصنف وأما قوله صلى الله عليه وسلم للؤمنون تكافأوا مؤمهم ويسمى بذمتهم أدناهم وهم يد على من سواهم فهو استعارة أى هم مثل اليد وما قاله هو الصواب على ما نختاره الا أنه لا يحسن منه لانه يرى أن مثل ذلك تشبيه لاستعارة الأنا يد بقوله استعارة أنه ليس بمجاز مرسل ونظير اطلاق اليد على القدرة اطلاق العين وقد ادعى ذلك في قوله تعالى والسماوات مطويات بيمينه وليس كذلك بل هو استعارة بالتنخيل واليه أشار الزمخشري بجعله ذلك خارجا عن الحقيقة وعن الجارح أى للجارح المرسل والترض من قوله تعالى والسماوات مطويات بيمينه اذا أخذ بجملته ومجموعه تصوير عظمته تعالى والتوقف على كنه جلالة لا غير من غير ذهاب بالقبضة ولا باليمين الى جهة حقيقية أو جهة مجازية فان السامع لذلك اذا كان له فهم يقع على الزبدة والخلاصة التي هي الدلالة على القدرة الباهرة وأن الافعال العظيمة التي تتعبر فيها الازدهان هيئة عليه هو ان لا يوصل السامع الى الوقوف عليه الا بما تؤديه هذه العبارة من

حيث انه انسان بل من حيث انه رقيب ومن العلوم أن الر بيثة انما تحقق كونه شخصارقيبًا بالعين إذ لولاها لا انتفت عنه الرقبة والى هذا أشار الشارح بقوله ويجب الخ (قوله وهي الجارحة للمخصوصة) أى بحسب أصل وضعها (قوله في الر بيثة) أى فانها تستعمل مجازا مرسلًا في الر بيثة ما أخذ من ر بأذا مشرف (قوله وهي الشخص الرقيب) أى السمى بالجاسوس الذي يطعم على عورات العدو (قوله والعين جزء منه) أى فقد أطلق اسم جزئ عليه لهلاقة الجزئية (قوله بما يكون) أى من الأجزاء التي يكون لها مزيد اختصاص بالمعنى الذي يقصد من السكل كالاطلاع في هذا المثال حالة كونه متجاوزا غير من الأجزاء

اختصاص بالشيء الذي قصد بالكل مثلا لا يجوز اطلاق اليد أو الاصبع على الربيعة (وعكسه) أي
ومن عكس للدكور يعني تسمية الشيء باسم كانه (كلاصابع) المستعملة (في الانامل) التي هي أجزاء
من الاصابع

لللبسة وفيه بعد (و) أما (عكسه) أي عكس ما كان في تسمية الشيء باسم جزئه وهو ما كان في تسمية
الجزء باسم الكل (فكلاصابع) الموضوعة للأعضاء للعبادة فانها تستعمل (في) أجزائها التي هي
(الانامل) مجازا مرسلًا كقوله تعالى يجمعون أصابعهم أي أنامل أصابعهم لهم بأن جعل الاصابع بتامها
في الأذان غير واقع وقيل ان هذا من باب نسبة الفعل (١) الذي في نفس الامر للكل لجزئه ولا يسمى
مجازا كقولك ضربت زيدًا ومسحت بالمدنيل فلا يكون مجازًا ولو لم تضرب كلاً ولا مسحت بالكل وفيه

التخييل ولا ترى باقيا علم البيان أدق ولا أظرف من هذا الباب ولا أنفع وأعون على تماطلي تأويل
الشنهات وما أتى من زل الامن قلة عنايتهم بالبحث والتنقيب حتى يعلم وأن في عداد العلوم الدقيقة علما
لو قدره وحق قدره لما خفي عنهم أن العلوم كلها منتشرة اليه لا يحل عقدة من عقدها المؤر به ولا يفك
فيودها للسكر به الا هو وكم من آية أو حديث قد ضيم وسيم الخسف بالثأويلات البعيدة لأن من تأويل ليس
من هذا العلم في غير ولا تفيير ولا يعرف في بيالمنه من دبر هذه نبذة من كلام الزخشيري ذكرتها الحسنيا غير
أنه وقع في أثنائها وهم فانه ذكر أن سبب نزولها أن جبريل جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا محمد اذا
كان يوم القيامة جعل الله السموات على اصبع والارضين على اصبع والماء والشجر على اصبع وجميع
الخلق على اصبع ثم يقول أنا الملك فضحك النبي صلى الله عليه وسلم تصديقه ثم قرأ هذه الآية وهذا
وهم من الزخشيري وتصحيف واما القائل ذلك جبر من أخبار اليهود وقد قصد بذلك التجسيم ولهذا راد عليه
بقوله تعالى وما قدره الله حق قدره وأما قوله في الحديث تصديقه فهو مؤول إمام على معنى التصديق
بحسب اللفظ الذي له محمل صحيح وان لم يرد حقيقة التي أرادوها هم أو غير ذلك ومن اطلاق اليد بمعنى
النعمة إخبار النبي صلى الله عليه وسلم ان أسرع أزواجه لحقوقه أطولهن يدًا فأخذوا قصبه يذرعونها
وفي البخاري كانت سودة أطولهن بدوا في مسلم فكانت أطولنا يدا زينب وجمع بينهما بأنهما مجلسان
فالمجلس الذي حضرته زينب غير المجلس الذي حضرته سودة وكانت سودة على الاطلاق أسرعهن
لحوقه على أن في جملة مجاز انظر الجواز أن يكون كناية كذا قاله بعضهم وفيه نظر لان طول اليد الجارحة
لاناسبة فيه لكثرة الصدقة كالمنااسبة في طول النجاد لطول القامة وتطلق أيضا اليد على الاقياد كما
يقال نزع يدهم من الطاعة وقوله تعالى حتى يعطوا الجزية عن يدهم صاغرون يحمل النعمة والقدرة
والاقياد أي يعطوها صادرة عن نعمة حاصلة منكم عليهم وهي ابقاء أرواحهم أو صادرة عن قوة واستعلاء
لكم أو عن قوتهم لانهم اذا أعطوا الجزية فقد تجاوزوا قوتهم الى الضعف وهو حسن أو عن اقياد
وطاعة منهم * ثم مثل الصنف أيضا للجواز المرسل باطلاق الراوية على الزيادة فانها حقيقة في الحامل لها
فأطلق عليها وهو من مجاز الجواررة وظاهر كلام السكاكي أنهما من اطلاق السبب على السبب لان الراوية
سبب محل الزيادة * ثم أخذ الصنف في تعداد العلاقات وكان ينبغي أن يذكر هذه الأمثلة في مواضعها
فأشار الى النوع الاول بقوله ومنها أي ومن الرسل تسمية الشيء باسم جزئه أي اطلاق اسم جزء
الحقيقة على الحقيقة كلها وقوله تسمية فيه نظر فان المجاز الاسم لا التسمية ومثاله اطلاق العين على
الربيعة فان الربيعة اسم للشخص الجاسوس سمي عينا وهو اسم جزئه فأطلق الجزء على الكل
وفيه نظر ان أحدهما أن العين اسم لجزء الانسان مطلقا لا بقيد كونه ربيعة فلم يطلق اسم جزء
الربيعة عليه بل أطلق اسم جزء الانسان المطلق على الربيعة اذ ليس في قولنا لرب ربيعة عين ما يميزها عن

* ومنها عكس ذلك نحو
يجمعون أصابعهم في
آذانهم أي أناملهم وعليه
قولهم قطعت السارق وانما
قطعت يده

(قوله الذي يطلق على
السكاك الخ) وأما اطلاق اسم
الكل على الجزء فلا يشترط
أن يكون الجزء فيه بهذه
المناسبة

(١) قوله الذي في نفس الأمر
الكل لجزئه هكذا في الاصل
ولعل الصواب من باب
نسبة الفعل الذي في نفس
الامر للجزء الى كله فتأمل
كتبه محمد حجة

* ومنها تسمية السبب باسم السبب كقولهم رعيننا الغيث أي النبات الذي سببه الغيث وعليه قوله عز وجل فن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم سمي جزاء الاعتداء اعتداءً لأنه مسبب عن الاعتداء وقوله تعالى ونبلأخباركم تجوز بالبلاء عن العرفان لأنه مسبب عنه كأنه قيل ونعرف أخباركم وعليه قول عمرو بن كاثوم

ألا لا يجملن أحد علينا * فنجهل فوق جهل الجاهلينا

الجهل الأول حقيقة والثاني مجاز عبر به عن مكافأة الجهل وكذا قوله تعالى وجزاء سيئة سيئة مثلها تجوز بلفظ السيئة عن الاقتصاد لأنه مسبب عنها قيل وإن عبر بها عما ساء أي أضر لم يكن مجاز لأن الاقتصاد محزن في الحقيقة كالجنباء وكذا قوله تعالى ومكر وواو مكر الله تجوز بلفظ المكر عن عقوبته لأنه سببها قيل ويحتمل أن يكون مكر الله (٣٧) حقيقة لأن المكر هو التدبير فيما يضر

الخصم وهذا محقق من الله تعالى باستدراجه إياهم بتعمه مع ما علمهم من نعمه

في قوله تعالى يجملون أصابعهم في آذانهم (وتسميته) أي ومنه تسمية الشيء (باسم سببه نحو رعيننا الغيث) أي النبات

تسبف لأن نسبة مطلق الجمل إلى الأصابع كثير ما يراد به الكل فلولا آذان لجرى على الأصل وأما نحو الضرب فلا يجملون من صورته على الكل فجعل من باب الحقيقة واللام مجل كلام عن مجاز غالباً وهو غيره * الثاني أن العين لم تطلق على ما هو كل لها وهو الإنسان مطلقاً على إنسان خاص فهو من إطلاق جزء الشيء على أخص من كاه (ثم أقول) إن أراد المصنف أن العلاقة هي الجزئية ففيه نظر لأنه لم يطلق العين على الربيثة لأنها جزء مطلق لأنها جزء مخصوص هو المقصود في كون الرجل ربيثة وماغناها لا يفي شيئاً مع فقدها كما صرح به في الإيضاح وإن أراد أن هذا فيه إطلاق الجزء على الكل والعلاقة ليست مطلق الجزئية استقام لكنه بعيد من عبارته وعبارة غيره ونظير إطلاق العين على الربيثة إطلاق الرقبة على الإنسان في حقوقه تعالى فتحري ررقية ثم قديقال ما الذي صرف ذلك عن أن تكون علاقته المشابهة فيكون شبه الجزء بالكل ألا ترى إلى قول المصنف في الإيضاح صارت العين كأنها الشخص كله ولفظ كأن للتشبيه وبأن تنقل هذا السؤال إلى غالب المجاز المرسل وترده إلى الاستعارة فاعتبره فيها ثم الذي يظهر أن الربيثة لم يطلق عليه عين لأنها جزء بل سمي عيناً باسم مرسله لأنه يشبه عين مرسله في الإطلاع على الحال كما يقال أرساوعينهم وبذلك تنضح الاستعارة فيه وأن يقال سمي الربيثة عيناً لأنه يشبه العين أي عين من أرسله وإن أبيت إلا أن تقول إنه من إطلاق الجزء على الكل فقل سمي عيناً من إطلاق اسم جزء المرسل على كاه ويكون جعله عين من أرسله بمعنى هو الذي أرسله ومثل في الإيضاح بقوله تعالى قم الليل فاطلق القيام وهو جزء الصلاة عليها لكونه أظهر أركانها وكذلك قوله تعالى لا تقم فيه أبداً وكذلك قوله صلى الله عليه وسلم من قام رمضان من قام ليلة القدر ومنه تسمية النافلة سبعة وقوله وعكسه إشارة إلى القسم الثاني وهو إطلاق الكل على الجزء كاستعمال الأصابع في الأنامل في قوله تعالى يجملون أصابعهم في آذانهم أي أناملهم دل عليه أن العادة أن الإنسان لا يضع جميع أصابعه في أذنه ومنه قطعت السارق وأناقطت يده ومثلهما الأصوليون بقوله عز وجل قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين أي الفاتحة (قوله وتسميته باسم سببه) إشارة إلى القسم الثالث وهو تسمية الشيء باسم سببه نحو رعيننا الغيث أي النبات فسمى النبات غيثاً لأن الغيث سبب النبات ومنه

(قوله يجملون أصابعهم) أي أناملهم والقريشة استحالة دخول الأصابع بنامها في الآذان عادة وفيه مزيد بمبالغة كأنه جعل جميع الأصابع في الآذان لتلاسمع شيئاً من الصواعق ويجوز أن يكون التجوز في الإسناد وأن يكون على حذف مضاف أي آتلة أصابعهم وذكر بعضهم أن هذا من باب نسبة الفعل الذي في نفس الأمر للجزء إلى الكل ولا يسمى هذا مجازاً كقولك ضربت زيداً ومسحت بالمنديل فلا يكون مجازاً ولولم تضرب كاه ولا مسحت بكاه وفيه تسبف لأن نسبة مطلق الجمل للأصابع كثير ما يراد به الكل فلولا الآذان لجرى على الأصل

وأما نحو الضرب فلا يجملون من صورته على الكل فجعل من باب الحقيقة واللام مجل كلام عن مجاز غالباً وهو مذهب محدود (تنبه) تكلم المصنف على استعمال اسم الكل في الجزء وسكت عن اسم الكل إذا استعمل في الجزئي هل يكون مجازاً أيضاً أم لا فذهب السكالك ابن المهام ومن وافقه إلى أنه حقيقة مطلقاً والله بأن اللام في قولهم في تعريف الحقيقة الكلمة المستعملة فيما وضعت له لا التعليل ولا شك أن اسم الكل إنما وضع لأجل استعماله في الجزئي وعالله غيره بأن المجاز هو الكلمة المستعملة في غير ما وضعت له أولاً والجزئي ليس غير الكل كما أنه ليس عينه وذهب بعضهم إلى التفصيل وحاصله أن استعمال اسم الكل في الجزئي إن كان من حيث اشتماله على الكل فهو حقيقة وإن كان استعماله فيه لا بالنظر لما ذكر بل من حيث ذاته كان مجازاً (قوله أي ومنه تسمية الشيء الخ) جعله هنا وفيما أتى التسمية للذكورة مجازاً تسامح كما تقدم

ب ومنها تسمية السبب باسم السبب (٣٨) كقولهم أمطرت السماء نباتا وعليه قولهم « كاتدين تدان » أى كاتفعل تجازى

وكذا لفظ الاسئمة في قوله

يصف غيثا

أقبل في السنان من ربابه

أسئمة الآبال في سبحانه

وكذا تفسير انزال أزواج

الانعام في قوله تعالى وأنزل

لكم من الانعام ثمانية

أزواج بانزال الماء على

وجه لانها لا تمشي الا

بالنبات والنبات لا يقوم

الا بالماء وقد أنزل الماء

فكانه أنزلها ويؤيده

ماورد أن كل مافي الأرض

من السماء ينزله الله تعالى

الى الصخرة ثم يقسمه قيل

وهذا معنى قوله تعالى أم تر

أن الله أنزل من السماء ماء

فلسكه ينابيع في الأرض

وقيل معناه وقضى لكم

لان قضاياه وقسمه موصوفة

بالنزول من السماء حيث

كتب في اللوح كل كاتب

يكون وقيل خلقها في

الجنة ثم أنزلها وكذا قوله

تعالى وينزل لكم من السماء

رزقا أى مطرا هو سبب

الرزق وقوله تعالى إنما

ياكلون في بطونهم نارا

وقولهم فلان أكل السم

أى الدابة التى هى سببة

عن السم قال

أكلت دما ان لم أركع

بضرة

بسيده مهوى القرط طيبة

الشعر

(قوله الذى سببه الغيث)

جعل الغيث سببا في النباتات

بالنظر للجمله والا فالسبب في الحقيقة الماء مطلقا وان لم يكن مطرا (قوله وأورد) من الورد وهو الذر

الذرية

الذرية

الذى سببه الغيث (أو) تسمية الشيء باسم (سببه نحو أمطرت السماء نباتا) أى غيثا لكون

النبات مسبب عنه وأورد في الايضاح في أمثلة تسمية السبب باسم المسبب قولهم فلان أكل السم أى

مذهب مردود ولا يخفى صحة الانتقال بعلاقة الجزئية والسكوية (وتسمية) أى ومن المجاز تسمية

(الشيء باسم سببه) والتسامح هنا وفيما بعده كاتقدم وذلك (نحو) قولهم (أمطرت السماء نباتا)

تسمية اليد القدرة فان اليد سبب القدرة وجعل منه في الايضاح قوله تعالى فمن اعتدى عليكم فاعتدوا

عليه سمي جزاء الاعتداء اعتداء من اطلاق اسم السبب على المسبب ومنه قوله تعالى ونبأوا أخباركم البلاء

مجاز عن العرفان ومنه قول عمرو بن كلثوم ألا لا يجهلن أحدنا علينا بئذ فنجهل فوق جهل الجاهلينا

فالجهل الأول حقيقة والثاني مجاز وفي الآية لطيفة ليست في البيت وهى ذكر لفظ التشبيه ولفظ

الاعتداء فانهما منفران عن القصاص ومرغبان في العفو الذى هو مقصود الشارع بخلاف فنجهل في

البيت فانه مخالف مقصوده من طلب الجهل والانتقام وما يوضح التجوز في هذا كله قوله تعالى ولن

انتصر به مد ظله فأولئك ما عليهم من سبيل إنما السبيل على الذين يظلمون الناس فانه يشير الى أن المجازى

ليس ظالما ثم كمد ذلك بقوله تعالى إنما السبيل على الذين يظلمون فصل من مجموع الجملة أن المجازى غير

ظالم وجعل من ذلك قوله تعالى وجزاء سيئة سيئة مثلها فانه أطلق السيئة التى هى سبب القصاص عليه

وقيل ليس مجازا فان السيئة كل ما يسوء الشخص من حق واطل فتكون حقيقة كذا قال المصنف

وهذا الذى قاله هنا من كونه حقيقة جار بعينه في فاعتدوا عليه وفي فنجهل فلاوجه انخصمه بالسيئة

ثم نقول فنجهل فوق جهل الجاهلين حقيقة قطعا لان الجهل فوق جهل الجاهلين ليس مكافاة لانه

ليس مثله بل زائد عليه والزيادة على مقدار القصاص جهل بخلاف مثل ما اعتدى عليكم وبعده

أن خطرلى هذا السؤال رأيت في الانتصار في إعجاز القرآن للقاضي أبى بكر القاقلانى ما يشير اليه وقد

يجاب عنه بأن مقابلة التأديب بأكثر منه عند الجاهلية كان محمودا يمتدحون به فليس جهلا حقيقة

وقوله تعالى فإذا قرأت القرآن فاستعذ بالله أي أردت القراءة بقريته الفاء مع استفادة السنة بتقديم الاستعاذة وقوله تعالى ونادى نوح به أي أراد بقريته فقال رب وقوله تعالى وكم قريته أهلكتها أي أردنا هلاكا كما بقريته فجاءها بأسنا وكذا قوله تعالى ما آمنت قبلهم من قريته أهلكتها بقريته أي أنهم يؤمنون وفيه دلالة واضحة على الوعيد (٣٩) بالهلاك اذ لا يقع الا انكار في أفهم يؤمنون

في الحزب الا بتقدير ونحن على أن نهلكهم

الدية المسببة عن الدم وهو سهو بل هو من تسمية السبب باسم السبب

أي أمطرت غيثا ولما كان النبات مسببا عن الغيث سمو الغيث بالنبات الذي هو اسم مسببه وقد ذكر في الايضاح من أمثلة تسمية السبب باسم السبب قوطم أكل فلان الدم وهو بحسب الظاهر سهو اذ الدم اسم السبب وأطلق على مسببه الذي هو الدية الحاصلة عن الدم وزاد اشكالاً بقوله في تفسيره أي الدية المسببة عن الدم فيبين أن الدية التي أطلق عليها الدم مسببة والسكلام في العكس أي في اطلاق اسم المسبب على السبب كما في أمطرت السماء نباتا لاني اطلاق اسم السبب على السبب كما ذكر في أكل الدم وأجيب بأن المعنى على اعتبار العلة الحاملة وهي سبب فأطلق عليها اسم السبب لان الدية ترجؤها هو السبب في الاقدام على الدم فأطلق الدم الذي هو السبب باعتبار العلة الحاملة على السبب الذي هو الدية وان كان الواقع في الخارج ترتيب الدية على الدم لان العلة القائسة يتأخر وجودها عن مسببها ولا يخفى ما فيه من التعسف لانه اعتبار عقلي بين الرعاء والاقدام وهو خلاف مدلول اللفظ مع ما فيه من الخروج الى الاعتبارات العقلية الخضة التي لا يرعاها البلاغ وأجيب أيضا بأن المعنى هو الأكل وأخذ الدية ولا شك أن الأكل مسبب أطلق على السبب الذي هو الاخذ وهو في التعسف كالاول مع زيادة أن الدم لم يتعرض لوجه اطلاقه حينئذ على الدية مع أن السكلام في ذلك لاني الاخذ

السبب باسم السبب نحو أمطرت السماء نباتا فذكر النبات وأريد الغيث لان الغيث سبب النبات وهو عكس ما قبله وعليه قوله تعالى وأنزل لكم من السماء ماء فاجعل له الصنف منه « كما تدن تدان » أي كما تفعل تجازي وكذا قوله تعالى وينزل لكم من السماء رزقا أي مطرا هو سبب الرزق وقد يقال ان المطر نفسه رزق لان الرزق بمعنى الرزوق وكذلك قوله تعالى انما آياها تكون في بطونهم نارا وقال الشاعر

أ كات دما ان لم أرعك بضره بخ بعيده مهوى القرط طيبة النشر

كنا في الايضاح والمراد أ كات الدية والذي يظهر أنه معكوس وانه من اطلاق المسبب على السبب نظرا الى الدية موروثه المقتول وكان الصنف أراد الدية القائل كأن من أكل الدية أكل دم القاتل لكن نقول الدية ليست سببا للدم بل سببا له صمته ومنه فاذ قرأت القرآن فاستعذ بالله أي أردت هذا المشهور وعليه سؤال وهو أن الارادة ان أخذت مطلقا لزم استحباب الاستعاذة لجراد اذ القراء حتى لو أراد ثم عن له ان لا يقرأ استحباب له الاستعاذة وليس كذلك وان أخذت الارادة بشرط اتصالها بالقراءة استحبال تحقق استحباب الاستعاذة قبل القراءة وفي البخاري أن معنى فاذا قرأت القرآن فاستعذ بالله أي اذا استعدت فاقرأ وجعل المصنف منه ونادى نوح به أي أراد بقريته فقال رب وكذلك وكم من قريته أهلكتها أي أردنا بقريته فجاءها بأسنا وفيه نظر لان الأخص من القميين قد يعطف بالفاء على الاعم تقول أ كرمي زيد فجاء على تنبيهه اعلم أنه دخل في قولنا اطلاق السبب على السبب أو عكسه الاسباب الاربعة السادى ويسمى القابلي كاطلاق الحشب على السرير ومثله الامام

(قوله بل هو من تسمية السبب) أي وهو الدية وقوله باسم السبب أي الذي هو الدم فالدية مسببة عن الدم والدم سبب لها وقد أطلقنا السبب الذي هو الدم على مسببه وهو الدية فصار المراد من الدم في قوطم فلان أكل الدم أي أكل مسببه وهو الدية وما يؤيد سهو المصنف في الايضاح تفسيره بقوله

أي الدية المسببة عن الدم فانه قد بين أن الدية المطلق عليها الدم مسببة والسكلام في اطلاق اسم السبب على السبب ويمكن أن يوجه كلامه بأنه جعل الدية علة حاملة على القتل حتى لو لم يكن رجاء النجاة بالدية لم يقدم القاتل على القتل فهي سبب في الاقدام على الدم فأطلق الدم الذي هو السبب عليها ولا تنافي بينه وبين تفسيره لان المعاول من وجهه قد يكون علة من وجه قائم وان كان مسببا عن الدية باعتبار التعلق الا أنها في الخارج

مترتبة عليه لان العلة القائية يتأخر وجودها عن مسببها فكلامه أو لا منظور فيه للتعلق وتفسيره منظور فيه للترتب الخارجي ولا يخفى ما في هذا الجواب من التعسف لانه اعتبار عقلي وهو خلاف مدلول اللفظ وأجاب بعضهم بجواب آخر وحاصله أن مراد المصنف أن الأكل مجاز عن الأخذ وهو سبب في الأكل فهو من تسمية السبب باسم السبب وأما قوله أي الدية المسببة عن الدم فقد أشار الى مجاز آخر في الدم باعتبار آخر ولا يخفى بهذا الجواب عند صاحب الذوق السليم

* ومنوا تسمية الشيء باسمه ما كان عليه كقولهم عز وجل وآتوا اليتامى أموالهم أى الذين كانوا يتامى إذ لا يتم بعد البلوغ وقوله انه من يأت ربهم مائة مجرم ما باعتبار ما كان عليه في الدنيا من الاجرام * ومنها تسمية الشيء باسم ما يؤول اليه كقوله تعالى انى أراى أعصر خرا

(قوله أى تسمية الشيء) أى كالاولاد (+ ٤) البالغين في النزال الآتى وقوله الذى كان هو عليه أى على صفته أو على معنى من وقوله

(أو ما كان عليه) أى تسمية الشيء باسم الشيء الذى كان هو عليه في الزمان الماضى لكنه ليس عليه الآن (نحو وآتوا اليتامى أموالهم) أى الذين كانوا يتامى قبل ذلك إذ لا يتم بعد البلوغ (أو) تسمية الشيء باسم (ما يؤول) ذلك الشيء (اليه) في الزمان المستقبل (نحو انى أراى أعصر خرا

والا كل (أوما كان عليه) أى ومن المجاز المرسل عند الجمهور خلافا لمن جعل وجود المعنى فيما مضى كافيًا في الاطلاق الحقيقي تسمية الشيء باسم الذى أطلق على الشيء باعتبار الحال الذى كان عليه أولا وليس ذلك الحال الذى باعتباره أطلق اللفظ موجودا الآن وذلك (نحو) قوله تعالى (وآتوا اليتامى أموالهم) فقد أطلق اليتامى على البالغين لان إتياء المال بعد البلوغ واطلاق ذلك على البالغين إنما هو باعتبار الوصف الذى كانوا عليه قبيل البلوغ لانه محله اليتيم وليس موجودا الآن إذ لا يتم بعد البلوغ ولا يخطئ أيضا صحة الانتقال لعلاقة ما كان عليه للمسمى كما في السببية لان الوصف مشعر بللوصوف في الجملة وللوصوف كالسبب المؤدى للشيء لان الضمير يؤول الى البلوغ الا لعارض (أو ما يؤول اليه) أى ومن المجاز المرسل تسمية الشيء بالاسم الذى يطلق على ذلك الشيء باعتبار ما يؤول اليه يقينا وظنا لاحتمال الأوامنى في الحال فلم يوجد سبب التسمية ولا شك أن الارتباط موجود بين الحال وما يؤول اليه صاحبه وذلك مصحح للانتقال للمصحح لتجوز ذلك (نحو) قوله تعالى حكاية (انى أراى أعصر خرا) أى أعصر عنيا يؤول الى أن يصير خرا بعد العصر فقد سمي

بقولهم سال الوادى وفيه نظر لان الوادى ليس مادة للسيل ولا لسائل وهذا القسم أعني السبب السادى يدخل في علاقة السببية ويدخل في علاقة اطلاق الشيء على ما يؤول اليه فان المادة تؤول الى مسببها ودخل السبب الصورى وهو أيضا يدخل في اطلاق الشيء على ما يؤول اليه لان المادة تؤول الى الصورة ومثل الامام فخر الدين هذا بتسمية اليد بالقدرة واعتراض عليه الاصهاني بأن القدرة ليست صورة اليد بل لازمة لصورة اليد وجوابه أنها صورة معنوية قال القرافي انكس الامر على الامام وصوابه كتسمية القدرة باليد فان اليد سبب القدرة وفيما قاله نظر لان القدرة هي سبب اليد لا يوضع الا بها لان من الواضح أن المعنى باليد هنا إنما هو للمعنى السويع للتصرف لا للجراحة ودخل السبب الفاعلى سواء أكان فاعلا حقيقة أم لا كتسمية الطرساء وقد كرنا أمثله في شرح كلام المصنف ودخل السبب الفاعلى مثل تسمية العصر خرا وهي من تسمية الشيء بما يؤول اليه (قوله أو ما كان عليه) إشارة الى القسم الخامس وهي تسمية الشيء باسمه ما كان عليه كقوله تعالى وآتوا اليتامى أموالهم أى الذين كانوا يتامى لان الرشيد لا يسمى بقا حقيقة ومنه انه من يأتربهم بما * واعلم أن قولنا تسمية الشيء باسمه ما كان عليه عبارة قلها من لا أحصيه عددا وهي عند التحقيق فاسدة فان اسم ما كان عليه اليتيم والمجرم اليتيم والاجرام لا اليتيم والمجرم واصلاح العبارة أن تقول باسم بالتثوين وما صفة له به واعلم أن في جعل هذا مجازا في المشتقات التفتا على ان اطلاق اسم الفاعل باعتبار الماضى مجازا أولا وفيه خلاف محله كتب الاصول (قوله أو ما يؤول اليه) إشارة الى السبب السادس وهو تسمية الشيء باسم ما يؤول اليه

لكنه أى الشيء الاول ليس عليه أى على الشيء الثانى اى ليس على صفته أو ليس منه وقوله الآن أى عند الاطلاق * واعلم أن ما ذكره من أن تسمية الشيء باسمه ما كان عليه أولا مجاز هو مذهب الجمهور خلافا لمن قال ان الاطلاق المذكور حقيقى استصحابا لا اطلاق حال وجود المعنى فوجود المعنى فيما مضى كافى في الاطلاق الحقيقى عنده وقيل بالوقف فيه في ثلاثة أقوال محكية في كتب الاصول لكن في المشتق كالتال المذكور ثم ان قول المصنف أو ما كان عليه أو ما يؤول اليه ظاهره أن العلاقة هنا هي السكينونة وفيها بعده الايلولة والمناسب أن يقال انها هنا اعتبار ما كان وفيما يأتى اعتبار ما يؤول اليه (قوله قبل ذلك) أى قبل دفع المال اليهم لان إتياء المال اليهم إنما هو بعد البلوغ وبعد البلوغ لا يكونون يتامى إذ لا يتم بعد البلوغ وحينئذ فاطلاق اليتامى على البالغين إنما

هو باعتبار الوصف الذى كانوا عليه قبل البلوغ (قوله إذ لا يتم بعد البلوغ) علة لم حذف كما علمت مما قرناه أى (قوله باسم ما يؤول ذلك الشيء اليه) أى تحقيقا كفى انك ميتا وظنا كفى أيلولة العصور لا تخمر لاحتمال كآيلولة العبد للحرية فلا يقال العبد هذا حر لان الحرية يؤول اليها العبد في المستقبل احتمالا والمراد الظن والاحتمال باعتبار استعداد الشيء وحاله في نفسه فلا يراد أنه قد يظن عتق العبد في المستقبل بنحو وعد وأن العصور قد يحصل اليأس من تخمره لعراض فينتفى ظن تخمره

* ومنها تسمية الحال باسم محله كقوله تعالى فليدع ناديه أي أهل ناديه * ومنها عكس ذلك نحو وأما الذين أبيضت وجوههم ففي
رحمة الله أي في الجنة

(قوله أي عصيرا يؤول إلى الخمر) هذا تفسير لقوله خمرًا والداعي له عدم صحة المعنى الحقيقي لأن العصير حالة الغض لا يخامر العقل وإنما
يخامره بعد مدة فأشار بهذا التفسير إلى أن المراد بالخمر العصير (٤١) وأن العصير يسمى خمرًا باعتبار ما

يؤول إليه لكن كان الأولى
للتأخرح أن يقول أي عنبا
يؤول عصيره إلى الخمر لأن
العصير لا يبصر إلا أن يقال

أي عصيرا يؤول إلى الخمر (أو) تسمية الشيء باسم (محله نحو فليدع ناديه) أي أهل ناديه الحال فيه
والنادي المجلس (أو) تسمية الشيء باسم (حاله) أي باسم ما يحل في ذلك الشيء (نحو وأما الذين أبيضت
وجوههم ففي رحمة الله أي في الجنة)

أراد أن أعصر بمعنى
أستخرج وهذا بناء
ما هو التحقيق الذي سبق
إلى الذهن من أن نسبة
الفعل وما يشبهه إلى ذات
موصوفة بوصف أعما
تكون بعد اتصافها بذلك
الوصف بحيث يكون
اتصافها سابقا على ثبوت
الفعل لها فيلزم وقوع
العصر على العصير أي
للعصور وأما أن قلنا إن
الفعل يقارن تعلقه وصف
المفعول به وأن المعنى هنا
أني أعصر عصيرا حاصل
بذلك العصر فلا حاجة إلى
تأويل أعصر بأستخرج
(قوله باسم محله) أي باسم
المكان الذي يحل فيه ذلك
الشيء (قوله فليدع ناديه)
قال الفسري يحتل أن
تكون الآية من قبيل المجاز
بالنقصان على حذف
الضائف وإعطاء إعرابه
للضائف إليه كما قيل في قوله
تعالى وأسأل القرية (قوله

العصب باسم الحال الذي سيحدث ويؤول إليه اللفظي وإنما لم أقدر أعصر عصيرا يصير خمرًا لأنه يحتاج
إلى تكلف في نسبة العصر إلى العصير كنسبة القتل إلى القتل فإنه لا يصح الإلتزام أن الفعل يقارن
تعلقه وصف المفعول به كما يقال في المفعول والظن أن المفعول يتعلق به الفعل قبل وصفه
بالمشتق ويترب عليه صحة الاشتقاق وعليه يكون التقدير في أعصر خمرًا أستخرج عصيرا يصير خمرًا
والتقدير الأول يعني عن التأويل فليتأمل وما يشبه الإطلاق بحسب التأويل إطلاق اللفظ على الشيء
لكونه في قوة الاتصاف بمعنى ذلك اللفظ كقولك هذا الخمر مسكر في الدن واتصافه بذلك على وجه
الاحتمال كاف على ظاهر كلامهم وفيه مخالفة لما ذكر في الملاقة الآلية (أو) تسمية الشيء باسم (محله)
أي ومن المجاز الرسل تسمية الشيء باسم المكان الذي يحل فيه ذلك الشيء ومن ذلك (نحو) قوله
تعالى (فليدع ناديه) فإن النادي اسم لمكان الاجتماع ولجلس القوم وقد أطلق على أهله الذين
يحلون فيه فالعنى فليدع أهل ناديه أي أهل مجلسه لينصروه فانهم لا ينصرونه والانتقال من النادي
إلى أهله موجود كثيرا فصح التجوز بذلك الاعتبار (أو) تسمية الشيء باسم (حاله) عكس الذي
فرغ منه يعني أن من الرسل تسمية المكان باسم ما يحل فيه ويقع في ضمنه (نحو) قوله تعالى
(وأما الذين أبيضت وجوههم ففي رحمة الله أي في الجنة) هم فيها خالدون والرحمة في الأصل الرقة
والحنانة والراد بها في جانب الله تعالى لازمها الذي هو الانعام واستعمل في الجنة لخلاؤه على أهل الجنة
فيها ثم إن الانعام أمر اعتباري إذ هو عبارة عن تعلق القدرة بإيجاد النعم به وإعطائه للنعم عليه وليس
حالا في الجنة حقيقة وإنما الحال بها حقيقة متعلقة فهذا مجاز مرسل عن مجاز ضمني وهو إرادة المنعم

كتسمية العصب خمرًا في قوله تعالى أني أراني أعصر خمرًا أي عنبا ومنه همدى للثمين ومنه من قتل
فتيلا كذا قالوه وفي ذلك نظر لأن القتل اسم مفعول واسم للمفعول لا يصدق حقيقة الاحال تليس
الفعل به كالتقول وهو قتل لا وهو صحيح كما أن القتل يدل ينكسر مكسورا لا صحيحا لأن الكسر
والقتل سبب كونه فتيلا ومكسورا والسبب مع السبب في الزمان لا يتقدم عليه فليتأمل فإنه حق وإن
كان مخالفا للكلام كثيرين فهو أشار إلى السابع بقوله أو محله أي من أقسام المجاز تسمية الشيء باسم محله
نحو قوله تعالى فليدع ناديه أي أهل ناديه وفيه نظر فقد قيل أنه من مجاز الحذف كقوله تعالى وأسأل
القرية وقد ذكره المصنف في باب الإيجاز فيلزمه أن يقول بمثله في فليدع ناديه والألفا الفرق (قوله أو حاله)
هو القسم الثامن وهو الإطلاق اسم الحال على المحل نحو وأما الذين أبيضت وجوههم ففي رحمة الله أطلقت
الرحمة وهي حالة على محلها وهي الجنة وأشار إلى التاسع بقوله أو لأنه أي تسمية الشيء باسم أنه نحو

(٦ - شروح التلخيص رابع) والنادي المجلس) أي أن النادي اسم لمكان الاجتماع ولجلس القوم وقد أطلق على أهله
الذين يحلون فيه والمعنى فليدع أهل ناديه أي أهل مجلسه لينصروهم مع أنهم لا ينصرونه في ذلك اليوم (قوله الحال فيه) بنصب الام
وتشديد هاء صفة لأهل أي الحال ذلك الأهل في ذلك النادي ويصح قراءة الحال بالجر صفة للنادي جرت على غير من هي له لكن كان
عليه إبراز الضمير (قوله أو تسمية الشيء باسم حاله) هذا عكس ما قبله لأن ما تقدم يسمى الحال باسم المحل وما هنا يسمى المكان باسم ما يحل فيه

بمنها تسمية الشيء باسم آله كقوله تعالى وما أرسلنا من رسول الا بلسان قومه أي بلسان قومه وقوله تعالى واجعل لي لسان صدق في
 الاخرين أي ذكر ارجيلا وثناء حسنا وكذا غير ذلك مما بين معنى اللفظ وما هو موضوع له تعلق سوى التشبيه قال صاحب المفتاح
 ولتعلق بين الصارف عن فعل الشيء والداعي الى تركه يحتمل عندي أن يكون المراد بمنعك في قوله تعالى مامنك أن لا تسجد اذ امرتك
 دعاك ولا عبرة صلة قرينة الجواز وكذا ما منعك اذ رأيتهم ضلوا الا تبين وقال الراغب رحمه الله قال بعض المفسرين ان معنى مامنك
 ما حاك وجعلك في منعة معنى في ترك السجود أي في معاقبة تركه وقد استبعد ذلك بعضهم بأن قال لو كان كذلك لم يكن يجيب بأن يقول
 أنا خير منه فان ذلك ليس بجواب السؤال على ذلك الوجه وإنما هو جواب من قيل له ما منعك أن تسجد ويمكن أن يقال في جواب ذلك ان
 ابليس لما كان ألزم ما لم يجد سبيلا الى الجواب عنه اذ لم يكن له من كالي يحرسه ويحميه عدل عما كان جوابا كما يفعل للأخوذ بكظمه في
 المناظرة انتهى كلامه بـ وقسم الشيخ صاحب المفتاح الجواز المرسل الى الخال عن الفائدة ومفيد وجعل الخالي عن الفائدة ما استعمل في أعم
 ما هو ووضع له كالمرسن في قول العجاج * وفاهما ومرسنا مسرجا * فانه مستعمل في الانف لا بقيد كونه لمرسون مع كونه
 موضوعا لهذا القيد لا مطلقا وكالمشفر في نحو قولنا فلان غليظ المشفر اذا قامت قرينة على أن المراد هو الشفة لا غير وقال سمي
 هذا الضرب غير مفيد لقيامه مقام أحد المترادفين من نحو لث وأسد وحبس ومنع عند المصير الى المراد منه وأراد بالمفيد ما عدا الخالي
 عن الفائدة والاستعارة كما هو والشيخ عبدالقاهر رحمه الله جعل الخالي عن الفائدة ما استعمل في شيء بقيد مع كونه موضوعا لذلك
 الشيء بقيد آخر من غير قصد التشبيه ومثله ببعض ما مثله الشيخ صاحب المفتاح ونحوه مصرحاً بأن الشفة والانف موضوعان للعضوين
 المخصوصين من الانسان فان قصد التشبيه صار (٤٢) اللفظ استعارة كقولهم في مواضع الفم غليظ المشفر فانه بمنزلة أن يقال كأن

شفته في الفاظ مشفر
 العير وعليه قول
 الفرزدق
 فلا كنت ضييا عرفت
 قرأني
 ولكن زنجي غليظ المشفر
 أي ولكنك زنجي كأنه جعل
 لا يهتدي اشرفي وكذا
 قول الخليلية يخاطب
 اليرقان

التي تحل فيها الرحمة (أو) تسمية الشيء باسم (آله) نحو واجعل لي لسان صدق في الاخرين أي
 ذكر احسنا) واللسان اسم لآلة الذكر
 به بالانعام الذي هو الرحمة (أو) تسمية الشيء باسم (آله) نحو (قوله تعالى حكاية عن السيد ابراهيم
 صلى الله على نبينا وعليه وسلم (واجعل لي لسان صدق في الاخرين أي ذكر احسنا) فقد أطلق
 اللسان الذي هو اسم لآلة الكلام والذكر على نفس الذكر لأن اللسان آله ولا يخفى أن الانتقال من
 قوله تعالى واجعل لي لسان صدق في الاخرين أي ذكر احسنا فأطلق اسم الآلة وهو اللسان على
 الذكر وذلك أن تقول هنا من باب اطلاق المحل على الحال لان الذكر حال في اللسان فهو كقوله تعالى
 فليدع ناديه **تنبيه** فذكر كالمصنف تسع علاقات وذكر قبلها الراوية للمزادة وهو من مجاز العجوة

ولما

قر واجارك العيان لما جفوته بـ وقصص عن برد الشراب مشافره

فانه وان عني نفسه بالجار جاز أن يقصد الى وصف نفسه بنوع من سوء الحال ليزيد في التهنيم بالزرقان ويؤكده ما قصد منه من ربه باضاعة
 الضيف واسلامه للضر والبؤس وكذا قول الآخر
 سأمنعها أو سوف أجعل أمرها * الى ملك أظفاه لم تنشق

(قوله التي تحل فيها الرحمة) أي الامور التي تنعم بها لانها هي التي تحل في الجنة واطلاق الرحمة على الامور النعم بها مجاز وتوضيحه كما
 في ابن يقرب أن الرحمة في الاصل الرقة والحنان والمراد بها في جانب الله لازمة الذي هو الانعام واستعمل في الجنة لحلوله فيها على أهلها
 ثم ان الانعام اعتباري اذ هو تعلق القدرة بايجاد النعم به واعطائه للنعم عليه وليس حالاً في الجنة حقيقة وإنما الحال بها حقيقة متعلقه
 فهو ذلك الجاز مرسل مبنى على مجاز ضمنى وهو ارادة النعم به بالانعام التي هو الرحمة (قوله آله) فرق بعضهم بين الآله والسبب بأن
 الآله هي الوساطة بين الفاعل وفعله والسبب ما به وجود الشيء فاللسان آله لذلك سببه قاله سم واعترض بأن هذا الفرق لا يظهر
 اذ قد يقال ان الآله بهاء جود الشيء ولما أدخل بعضهم الآله في السبب فجعلها من جملة أفراد (قوله ذكر احسنا) أي فيهم أخذ
 الحسن من اضافة اللسان لصدق هذا ويحتمل أن يكون المراد واجعل لي كلاما صادقا باقيا في الاخرين أي اجعل لساني متكاملا
 بكلمات صادقة باقية في الاخرين لانسى ولا تنقطع ولا تحرف (قوله واللسان اسم لآلة الذكر) أي فأطلق اللسان على الذكر
 لكونه آله فالعلاقة لآلية والمراد بالآخرين المتأخرون عنه من الانبياء والامم والاستجابة للملوى دعاه صارت كل أمة بعده تنسب اليه
 وتقول أبو نابر ابراهيم سواء كانوا يهودا أو نصارى أو غيرهم (قوله ولما كان الخ) جواب عما يقال لاي شيء ذكر كالمصنف المعنى المجازي في
 اللسان الآخر دون ما عداه من الآلهة والاصرح به في الجميع أو حذفه من الجميع

(قوله في الاخيرين) أي في مجازية الاخيرين (قوله نوع خفاء) أي لان المعنى لا يظهر فيهما ظهوره في الامثلة السابقة لان استعمال الرحمة في الجنة واللسان في الذكركر ليس من المجاز العرفي العام ولذا حمل الكشاف الرحمة على الثواب الخلد والظرفية على الاتساع وقيل في الثاني ان المعنى اجعل لي لسانا ينطق بالصدق في الآخرة (قوله صرح به) (٤٣) أي الخفاء أي بزيه وهو ما بدأى (قوله في

ولما كان في الاخيرين نوع خفاء صرح به في الكتاب فان قيل قد ذكر في مقدمة هذا الفن أن معنى المجاز على الانتقال من الملزوم الى اللازم وبعض أنواع العلاقة بل أكثرها لا يفيد اللازم

الحال الى المحل ومن الآلة الى ماهي له آلة؟ يح فصح التجوز في هذين أيضا ولما كان فيهما نوع خفاء لان استعمال الرحمة في الجنة واللسان في الذكركر ليس من المجاز العرفي العام فسر المراد بهما فان قيل قد ذكر المصنف في مقدمة هذا الفن أن معنى المجاز اتما هو على الانتقال من الملزوم الى اللازم كما أن الكناية بالعكس وبعض أنواع علاقته على ما ذكرها المصنف لا يفيد لزوم بحيث يكون مدلول اللفظ الاصل لا ينفك عن معناه المجازي بل أكثرها لا يفيد ذلك فان معنى اليتامى لا يستلزم معناه المجازي الذي هو البالغون وكذا العنب لا يستلزم الحمر وكذا النادى لا يستلزم أهله لصحة خلوه عنهم وكذا الرحمة لا تستلزم الجنة لصحة وقوعها في غيرها كما في الدنيا وكذا اللسان لا يستلزم مطلق الذكركر لصحة السكوت هذا اذا اعتبر اللزوم في الوجود الذي هو الاصل في الفهم وان اعتبر اللزوم فيما يشقق الا في نحو السكوت مع الجزئية فلما قد تقدم أيضا أن المعنى باللزوم هنا اللزوم في اعتقاد المخاطب ولولم عرف ولوفي بعض الاحيان لتلايق التانفر والبعد بين المتقل منه واليه ولا شك أن هذا اللزوم حاصل بين كل شيئين بينهما ارتباط بالصحة الانتقال في بعض الاحيان من أمر لآخر بينهما التصاق ماوارتباط ما ولو

وكانه استغنى عنه له عن ذكره فاصل ما ذكره عشرة الا أن الاخرى منها هي السابعة كما سبق وقد زاد غيره علاقات كثيرة تقارب هي وما ذكرناه أكثر من ثلاثين وبضهم يعددها علاقات وبضهم يعدد أقسام المجاز بحسبها ورجعوا بين العبارتين فأخطأوا بأن يقولوا من العلاقات اطلاق الجزء على السكوت وهذه ليست علاقة بل العلاقة المبنية منها العشرة ومنها مجاز اطلاق اسم الملزوم على اللازم كقوله تعالى أم أتزينا عليهم سلطانا فهو يتكلم بما كانوا يشركون أطلق الكلام على الدلالة لأنها لازمة وفيه نظر لانه دخل في اطلاق السبب على السبب ومنها مجاز اطلاق اللازم على الملزوم كقول الشاعر

قوم اذا حار بواشدا وما رزهم * دون النساء ولو باتت بأطهار

أطلق شد المتر على الاعتزال لان الاعتزال يلزمه شد الازار وفيه نظر لانه من اطلاق السبب على السبب ومنها مجاز اطلاق المطلق على المفيد كقوله تعالى فتحرير رقبة والمراد مؤمنة وهو يرجع الى التعبير بالجزء عن السكوت لان المطلق جزء المفيد الا أنه أخص منه لان الجزء أعم من أن يكون جمليا كما أطلق أو غير جملي كسقف الدار ومنها عكسه وهو أيضا يرجع الى التعبير بالسكوت عن الجزء ومنها الخالي عن الفائدة وسنفرده بالذكركر ومنها مجاز اطلاق العام واردة الخاص ومشلوه بقوله وحسن أولئك رفيقا ولا يتبين لان لفظ رفيق يستعمل للواحد والجمع ثم هذا القسم هو من التعبير بالجزء عن السكوت ومنها عكسه وهو أيضا من مجاز اطلاق السكوت على الجزء ومنها مجاز تسمية المتعلق باسم المتعلق كتسمية المعلوم علما ومنها عكسه وهما يدخلان فيما سبق ومنها مجاز اطلاق أحد الضدين على الآخر وان شئت قلت تسمية أحد المتقابلين باسم الآخر وهو أعم من الاول كتسمية الديدغ سلبا

الكتاب) أي في المتن حيث قال أي في الجنة وأي ذكر احسنا (قوله فان قيل الخ) حاصله أن اعتبار العلاقة إنما هو ليقابل الذهن من المعنى الحقيقي الى المعنى المجازي والانتقال فرع اللزوم وأكثر هذه العلاقات لا يفيد اللزوم بل المعنى الذي مر في المقدمة وهو أن يكون المعنى الحقيقي الموضوع له اللفظ بحيث يلزم من حصوله في الذهن حصول المعنى المجازي إما على الفور أو بعد التأمل في القرائن وان كان أكثر هذه العلاقات لا يفيد اللزوم فلا وجه لجعلها علاقات هذا حاصله وقد يقال انه لا حاجة الى السؤال والجواب بعد ما مر في المقدمة من أن الاعتبار اللزوم الذهني ولو لا اعتقاد المخاطب برف أو غيره ولمعه أعاده تذكره لتاسبق (قوله أن مبنى المجاز الخ) أي بخلاف الكناية فانها مبنية على الانتقال من اللازم الى الملزوم فهى بعكس المجاز وقوله مبنى

المجاز على الانتقال من الملزوم الى اللازم أي وذلك الانتقال بسبب العلاقة (قوله بل أكثرها) أي كالتامى فان معناه الحقيقي لا يستلزم معناه المجازي وهو البالغون وكذلك العصبير لا يستلزم الحمر وكذلك النادى لا يستلزم أهله لصحة خلوه عنهم وكذا الرحمة لا تستلزم الجنة لصحة وقوعها في غيرها كما في الدنيا وكذا اللسان لا يستلزم الذكركر لصحة السكوت (قوله لا يفيد اللازم) أي واذا كان لا يفيد اللازم فلا وجه لجعلها علاقات لان العلاقة أمر يحصل بسببه الانتقال من المعنى الحقيقي للمعنى المجازي لاستلزامه

فلنا ليس معنى اللزوم ههنا امتناع الانفكاك في الذهن أو الخارج بل تلاصق واتصال ينتقل بسببه من أحدهما إلى الآخر في الجملة وفي بعض الاحيان وهذا متحقق في كل أمرين بينهما علاقة وارتباط

جزئيا ولولعرف ولولا لآلة ولذلك يحتاج في الفهم في المجاز غالبا إلى معونة القرين أو بقولنا قد تقدم أيضا أن المعنى باللزوم هنا الخ يعلم أنه تقدم ما ينبغي عن هذا السؤال والجواب فافهم * وما فرغ من القسم الاول

والبرية الهلكة مغازة ومثله الاصوليون وكذلك المصنف فيما سياتي من البديع بقوله تعالى وجزاء سيئة سيئة مثلها ونحوه وقد تقدم التمثيل بذلك لعلاقة السببية وتقدم أنه لا يصح تشبيهه بقوله تعالى ومكروا ومكر الله * واعلم أنه لا يشترط في مجاز المقابلة أن تتقدم الكلمة الحقيقية بل قد تقدم مثل ومكروا ومكر الله وقد تتأخر كقوله تعالى يد الله فوق أيديهم وقوله صل الله عليه وسلم إن الصدقة تقع في يد الله تعالى قبل وقوعها في يد المسكين وليس منه يد الله مغالوة غات أيديهم لأن يد الله مغالوة محكي عنهم يؤت به للمقابلة بل قد أعرب الحفاجي فقال في سر الفصاحة إن قوله تعالى فبشرهم بمذاب اليم من مجاز المقابلة لأنه لما ذكرت البشارة في المؤمنين في آية أخرى ذكرت في الكافرين وهذا يقتضي أن مجاز المقابلة لا يشترط فيه ذكر الطرف الحقيقي لفظا بل يسمى كل اسم ثبت لاحد للتقابلين حقيقة أطلق على مقابلة مجازا وفي هذه التسمية نظر لأنها مخالفة لاصطلاح الناس * ومنها مجاز تسمية المستعد لأمر باسمه كتسمية الحجر في البن مسكرا كذا قالوه وليس بشئ لأن هذا من تسمية الشيء باسم ما يؤول اليه وقد سبق * ومنها مجاز تسمية الشيء باسم سببه ومشاوئه بقولهم أكل الدم أي الدية وقد تقدم التمثيل بذلك للسببية ومشاوئه أيضا بقولهم

إن لنا أحمره عجافا * يأ كان كل ليلة أكافا

ولا يصح إلا بان تقول أطلق الأكاف على بدل بدله لأن عن الأكاف بدله والعلف المأكول بدل للثمن والأكاف بدل الأكاف وهو الثمن ليس مأكولا لأن بيع الأكاف بالعلف يندرج ويحتمل أن يقال تجوز بالأكاف عن الثمن لدلالة البدلية وتجوز تقدير الثمن عن العلف من علاقة السببية وبه يحسن أن يقال إن هذا مثال لعلاقة البدلية وأن يقال هو مثال لعلاقة السببية * ومنها مجاز اطلاق العرف وإرادة المنكر كقوله تعالى وادخلوا الباب سجدا إن المراد باب من الأبواب كذا قيل وهو كلام ضعيف لأن الالف واللام تأتي للمهد النهي ويؤيده أن مصحوب هذه نكرة معنى وإن كان معرفة لفظا ومنها مجاز اطلاق النكرة وإرادة العموم كقوله تعالى علمت نفس ما قدمت وأخرت وقولهم أمر أو ما اختار أي كل نفس ودع كل امرئ وفيه نظر لجواز أن تكون كل هنامضا محذوفا ويحتمل أن يقال أي يد حقيقة النفس التي هي أهم منها بقيد الوحدة والتعدد * ومنها مجاز اطلاق العرف بالالف واللام وإرادة الجنس نحو الرجل خير من المرأة وهو كلام ضعيف أيضا لأن الالف واللام للجنس حقيقة إلا أن يخرج ذلك على أنها حقيقة في العموم فاستعمالها في غير مجاز ويلزم على هذا أن تكون الاداة المهدية مطلقا مجازا ويفسده قول صاحب المحصول وغيره الالف واللام للعموم عند عدم العمود * ومنها مجاز النقص والزيادة وسأيتان في كلام المصنف ويتبين أنهما ليسا مجازين في الحقيقة ومنها مجاز المشابهة وهو الاستعارة وسأيتان مفردا بالذكر * نبيه * قسم السكاكي الجازل المرسل إلى مفيد وخالف عن الفائدة وجعل الخالي عن الفائدة ما استعمل في أعم من موضوعه كالمرسنة فانه مستعمل في الالف لا بقيد كونه لمرسونة وهو في الاصل موضوع له بقيد كونه مرسونا وكالمشفر في قولنا غليظ المشافر اذا قامت قرينة على أن المراد الشفة لا غير قال المصنف والشيخ عبد القاهر جعل الخالي عن الفائدة ما استعمل في شيء بقيد كونه موضوعا لذلك الشيء بقيد آخر من غير قصد التشبيه ومثله بعض ما مثل به السكاكي ونحوه مصرحاً بأن

(قوله قائل الخ) حاصله أنه ليس المراد باللزوم هنا اللزوم الحقيقي أعني امتناع الانفكاك في الذهن أو الخارج بل المراد به الاتصال ولوفى الجملة فينتقل بسببه من أحدهما إلى الآخر وهذا متحقق في جميع أنواع العلاقة (قوله تلاصق) أي تلاقى وقوله واتصال أي ارتباط وعطف الاتصال تفسير وقوله في الجملة متعلق ينتقل وكان الاولى أن يقول ولو في الجملة وقوله وفي بعض الاحيان تفسير للاتصال في الجملة (قوله وهذا متحقق في كل أمرين بينهما علاقة وارتباط) أي ثبت أن أنواع العلاقة كلها تفيد التزم و بطل ما قاله السائل

* الضرب الثاني من المجاز الاستعارة وهي ما كانت علاقته تشبيهه معناه بموضوعه

(قوله والاستعارة) مبتدأ وقوله فقد تنقيد خبره والجملة عطف على قوله والمرسل كاليد وأعاد الشارح فيما يأتي المتدأ فطول الفصل وكتب شيخنا الحنفى أن الظاهر حذف أنوا ومن قوله وهي مجاز ليكون مدخولها خبر الاستعارة لأن الشارح قد خبرها في المنزلة وهو قد تنقيد خبر المبتدأ محذوف اه ثم إن المراد بالاستعارة في كلام المصنف الاستعارة التصريحية (٤٥)

وهي التي يذكري فيها المشبه به دون المشبه وأما الملكية وهي التي لا يذكري فيها إلا المشبه فسيأتي يفردا المصنف في فصل ويأتي حكمة ذلك (قوله أي قصد الخ) أشار بهذا إلى أن وجود المشابهة في نفس الأمر بدون قصدها لا يكفي في كون اللفظ استعارة بل لابد من قصد أن يطلق اللفظ على المعنى المجازي بسبب التشبيه بمعناه الحقيقي لا بسبب علاقة أخرى غيرها مع تحققها (قوله فإذا أطلق المشفر) بكسر الميم شفة البعير (قوله وإن أريد أنه من إطلاق المقيد) أي اسم المقيد وهو مشفر فإنه اسم للمقيد وهو شفة البعير وتوضيح المقام أن المشفر إذا أطلق أي جرد عن قيده وهو أضافته للبعير واستعمل في شفة الإنسان من حيث أنها فرد من أفراد مطلق شفة كان مجازا مرسلًا بمرتبته وهي التنقيد بناء على التحقيق من اعتبار العلاقة وصف المنقول

(والاستعارة) وهي مجاز تكون علاقته المشابهة أي قصد أن الإطلاق بسبب المشابهة فإذا أطلق للمشفر على شفة الإنسان فإن قصد تشبيهها بمشفر الأبل في اللفظ والتدلي فهو استعارة وإن أريد أنه من إطلاق المقيد على المطلق

من قسمي المجاز وهو الذي تكون علاقته غير المشابهة ويسمى المرسل كما تقدم أشار إلى الثاني وهو الذي تكون علاقته المشابهة ويسمى استعارة كما تقدم أيضاً وهو أكثر التسميات من مباحث ولذلك أخره لم يتفرغ بسطه فقال (والاستعارة) فقد تطلق فمعرفة بأنها مجاز أي لفظ استعمل في غير معناه الأصلي بشرط أن تكون العلاقة بين ما استعمل فيه الآن وبين ذلك الأصلي المشابهة والمراد بكون علاقته المشابهة كون السبب الذي من أجله قصد له مستعمله هذا المعنى الذي ليس بأصلي له هو نفس المشابهة بمعنى أنه لولا المشابهة ما نقله مستعمله إلى هذا المعنى الثاني لأن وجود المشابهة في نفس الأمر إذا لم يقصد الوصل بهما لا يكفي في تسمية المجاز استعارة ولذلك يكون المجاز مرسلًا ولو وجدت المشابهة إذا لم يقصد جعلها علاقة فإن المشفر الذي هو في الأصل شفة البعير إذا نقل عن هذا المعنى الذي هو الشفة المقيدة بكونها للبعير وأطلق على شفة أخرى من حيث أنها مطلق شفة كشفة الإنسان لا يقيد كونها للإنسان بل من حيث أنها شفة كان مرسلًا وإن وجدت المشابهة بينها وبين شفة البعير في اللفظ والأحكام عن اللفظ مثلاً وهو من باب إطلاق اسم المقيد على المطلق والمقيد شفة البعير والمطلق شفة الإنسان لأن الغرض

ألفه والألف موضوعان للعضو من الإنسان وإن قصد التشبيه صار اللفظ استعارة كقولهم في موضع الدم غلظ المشفر فإنه بمنزلة أن يقال كأن شفتيه في اللفظ مشفر البعير * تنبيه * إذا كان للمجاز علاقة أو أكثر واحتمل التجوز عن كل فمقتضى كلام الأصوليين أن أقوى العلاقات اعتبار الجزئية بأن يطلق الكل ويراد البعض ألا ترى أنهم جعلوا التخصيص خبراً من المجاز والتخصيص من إطلاق الكل وإرادة البعض على ما ذكره الامام غير الدين وإن كان فيه خدش فإن دلالة المصوم كناية لا كل ومرادنا بالتخصيص إطلاق العام وإرادة الخاص ولا اشكال في أن إطلاق الكل على الجزء أولى من عكسه لا لشتمال الكل على الجزء فإن إطلاق السبب على السبب أولى من عكسه لاقتضاء السبب مسبباً معينا بخلاف العكس وأن أقوى الأسباب السبب الفاعلي لاجتماع السببية والمسببية فيه وأن إطلاق المزموم على المحل أولى من العكس لعدم اقتضاء الثاني الأول إلا أن يكون لازماً مساوياً وأن إطلاق الحال على المحل أولى من عكسه لاستحالة وجود الحال دون محل * واعلم أن للحقيقة والمجاز مباحث شريفة وتحقيقات لطيفة ذكرتها في شرح المختصر فليكن مراجعتها ص (والاستعارة قد تنقيد بالتحقيقية الخ) ثم هذا هو القسم الثاني من قسمي المجاز وهو ما كانت علاقته تشبيهه معناه بتوضووعه كما قال المصنف وعلى ما حققناه ما كانت علاقته التشبيه بشرط قصد البالغة ومن الناس من يطلق الكلام على الاستعارة ومنهم من يقيد بها بالتحقيقية وإنما كان كذلك لأن الاستعارة تنقسم إلى استعارة بالكناية وغيرها والاستعارة بالكناية تنقسم إلى مصرح بها وغيره فالصريح بها تنقسم إلى

عنه أم على القول باعتبار العلاقة وصف المنقول إليه فهي الإطلاق وإن أطلق المشفر عن قيده ثم قيد بالإنسان كان مجازاً مرسلًا بمرتبته التنقيد ثم الإطلاق لاستعمال المقيد أولاً في المطلق ثم استعمل نانيا المطلق في مقيد آخر فقوله الشارح وإن أريد أنه من إطلاق اسم المقيد أي شفة البعير وقوله على المطلق هو شفة الإنسان باعتبار ما تحقق فيها من مطلق شفة فمشفر أطلق على شفة الإنسان باعتبار ما تحقق فيها من مطلق شفة لا من حيث كونها شفة مقيدة بالإنسان والا كان من إطلاق المقيد على المقيد

(قوله كاطلاق المرسن على الأنف) المرسن بفتح الميم وكسر السين وفتحها أيضا وأما ضبط الجوهري له بكسر الميم فهو غلط والمرسن مكان الرسن من البعير أو الدابة مطلقا وكان الرسن هو الأنف لان الرسن عبارة عن حبل يجعل في أنف البعير فالمرسن في الأصل أنف البعير فاذا أطلق عن قيده واستعمل في (٤٦) أنف الانسان باعتبار ما تحقق فيه من مطلق أنف كان مجازا مرسلا واذا استعمل في

كاطلاق الرسن على الأنف من غير قصد الى التشبيه فجاز مرسل فاللفظ الواحد بالنسبة الى المعنى الواحد قد يكون استعارة وقد يكون مجازا مرسلا والاستعارة (قد تقييد بالتحقيقية)

أن الاطلاق لا من حيث التقييد بكونها للانسان والا كان من اطلاق المقيد على المقيد واذا أطلق الشفر على شفة الانسان لا من حيث انها مطلق شفة بل من حيث ان شفة هذا الانسان فيها من اللفظ والانعلال مثلا ما أشبهت به شفة البعير كان استعارة لانباء الاطلاق على التشبيه وبهذا يعلم أن اللفظ الواحد يجوز أن يكون باعتبار ما يصدق عليه على وجه التجوز استعارة لافادته أن معناه شبه بمعناه الأصلي ومجازا مرسلا لافادته معنى مطلقا باعتبار أصله فاللفظ الواحد يكون استعارة ومرسلا باعتبارين ومعلوم أن مفهومه مختلف بالاعتبارين ومصدوقه هو المتحد فاذا كان المشفر استعارة كان مفهومه شفة نستلزم غلظا وانحلالا كما كنفس غلظ وانحلال شفة البعير واذا كان مرسلا فمفهومه مطلق الشفة للستازمة لكونها من حيث الاطلاق بعض معنى أصلها والمصدوق في الخارج متحد في بعض الأوقات وانما قلنا في بعض الأوقات لان شفة الانسان يجوز أن لا يكون فيها وجه شبه فيصدق فيها الارسال دون الاستعارة لا يقال المفهوم من الارسال مطلق الشفة وأما استازمها لما ذكر فهو رعاية واعتبار للعلاقة لانا نقول متى لم تفهم العلاقة ولو بالزوم صارت حقيقة عرفية وكذا الاستعارة متى لم تفهم المشابهة صارت حقيقة عرفية وانما قلنا فهمها بالاستزام لما ذكر ولم نقل ان ما ذكر داخل فيها نقله اللفظ لان المنقول له اللفظ في الاستعارة هو الطرف الشبه وحده ولا يدخل فيه وجه الشبه الاتبع حيث يكون داخلا في مفهوم الطرفين وسياق تحقيقه والمنقول اليه في المرسل هو نفس المطلق والعلاقة هي السبب ومثل المشفر المرسن الذي هو في الأصل مكان الرسن من البعير أو الدابة مطلقا فاذا استعمل في مطلق الأنف كأنف الانسان من حيث انه مطلق باعتبار المقيد الذي هو أنف الدابة فهو مرسل واذا استعمل في أنف الانسان للمشابهة كأن يكون فيه اتساع وتسطيح كأنف الدابة فهو استعارة فيكون لفظا واحدا يصح فيه الارسال والاستعارة في مصدوق واحد باعتبارين والمفهوم مختلف كأن تقدم في الشفر وذلك ظاهر ثم هذا التعريف للاستعارة انما هو اذا أطلقت كأن تقدم (وقد تقييد بالتحقيقية) فيكون تعريفها استعمل في غير ما وضعت له لعلاقة المشابهة مع تحقق ما استعملت

تحقيقية وتخيلية فالاستعارة ثلاثة أقسام مصرح بها تحقيقية وهي أن يذكر المشبه به مرادا به للمشبه ويكون المشبه أمرا تحقيقيا إما حسا أو عقلا ومصرح بها خيالية وهي أن يكون المشبه المتروك أمرا وهميا لا تحقق له في الخارج واستعارة غير مصرح بها وهي الاستعارة بالكناية وهو ذكر المشبه مرادا به المشبه به مثل * واذا المنية أنشبت أطفاها * هذه طريق السكاكي فالاستعارة عنده حيثئذ ثلاثة أقسام كلها مجاز والصنف برى أن الاستعارة على التحقيق مع التحقيقية أما

أنف الانسان للمشابهة كأن يكون فيه اتساع وتسطيح كأنف الدابة كان استعارة والمرسن كالمشفر يجوز فيه الأمران بالاعتبارين خلافا لما يورمه كلام الشارح من أن اطلاق المرسن على الأنف يتعين أن يكون من الجاز المرسل (قوله فاللفظ الواحد) أي كمشفر قد يكون استعارة الخ بحث فيه بأنه مجاز مرسل بالنسبة الى المفهوم الكلي وهو مطلق شفة واستعارة بالنسبة الى خصوص شفة الانسان ولا شك في تباين المعنيين وتعددتهما حيثئذ فلم يتم قول الشارح بالنسبة للمعنى الواحد وقد يقال مراد الشارح أن اللفظ الواحد اطلاقه على المعنى الواحد قد يكون سبيله الاستعارة وقد يكون سبيله الجاز المرسل فشفة الانسان لها اعتباران خصوص كونها شفة الانسان وكونها تحقق

لتتميز

فيها المفهوم الكلي وهو مطلق شفة فاستعمال مشفر في شفة الانسان بالاعتبار الأول سبيله الاستعارة واستعماله فيها بالاعتبار الثاني سبيله الجاز المرسل فظهر أن اللفظ الواحد يصح فيه الارسال والاستعارة في ماصدق واحد باعتبارين والمفهوم مختلف كاعلمت (قوله قد تقييد) قد لا تحقق كقوله تعالى قد يعلم ما أتم عليه وليست للتقليل لان تقييدها بالتحقيقية كثير في نفسه ويحتمل أن تكون للتقليل لان اطلاق الاستعارة عن التقييد المذكور هو الاكثر وعند اطلاقها تكون شاملة للتحقيقية والتخيلية والمكسبي عنها

لتحقق معناها حسا أو عقلاى التي تتناول أمر معلوما يمكن أن ينص عليه

(قوله لتتميز عن التخيلية والكنى عنها) لان معنى التحقيقية محققة المعنى فتخرج التخيلية لانها عند المصنف كالسلف ليست لفظا فلا تكون محققة المعنى وأما السكاكى فهي وان كانت لفظا (٤٧) عنده الأتباع غير محققة المعنى لان معناها عند أمر

وهي وتخرج المكنية أيضا عند المصنف لانها عنده التشبيه للضمير في

النفس وهو ليس بلفظ فلا تكون محققة المعنى وأما

عند السلف فهي داخلة في التحقيقية لانها اللفظ

الستعار للضمير في النفس وهو محقق المعنى فكذلك هي

داخلة فيها على مذهب السكاكى لانها عند لفظ

المشبه ومعناه محقق وهو المشبه به كالاسد (قوله

أى معانى بها) وهو المعنى المجازى للمعنى الحقيقي كما

قد يتبادر من المتن (قوله واستعملت هي فيه) صفة

جرت على غير من هي له فلذا أرى الضمير بخلاف ما قبله

(قوله حسا أو عقلا) منصوبان على نزع الخافض أو على الظرفية المجازية

والعامل فيها تحقق والمراد بتحقيق معناها في

الحس أن يكون معناها بما يدرك بأحدى الحواس

الحس فيصح أن يشار اليه إشارة حسية بأن يقال نقل

اللفظ لهذا المعنى الحسى وبالتحقق العائلى أن لا يدرك معناها بالحواس بل

بالعقل بأن كان له تحقق ثابت في نفسه بحيث لا يصح للعقل نفيه في نفس الأمر والحكم ببطالانه فتصح الإشارة اليه إشارة عقلية بأن يقال هذا الشيء المدرك

الثابت عقلا هو الذي نقل له اللفظ وهذا بخلاف الأمور الوهمية فانها لا تبين لها في نفسها بل بحسب الوهم ولذا كان العقل لا يدركها ثابتة ويحكم ببطالانها دون الوهم (قوله بأن يكون) أى بسبب أن يكون (قوله إلى أمر معلوم) أى وهو المعنى المجازى

لتتميز عن التخيلية والكنى عنها (لتحقق معناها) أى معانى بها واستعملت هي فيه (حسا أو عقلا) بأن يكون اللفظ قد نقل إلى أمر معلوم يمكن أن ينص عليه

فيه نفس الأمر فتتميز عن الكنى عنها والتخيلية (لتحقق معناها) حينئذ أى حين استعملت فيه وعن

بها (حسا أو عقلا) دونهما والمراد بالتحقق الحسى أن يكون معناها بما يدرك بأحدى الحواس الحس

فيصح أن يشار اليه إشارة حسية بأن يقال نقل اللفظ لهذا المعنى الحسى وبالتحقق العقلى أن لا يدرك

بالحواس ولكن يكون متحققا في نفسه بحيث يدركه العقل ثابتا نبوتا لا يصح للعقل نفيه والحكم

ببطالان معناه في نفس الأمر باعتبار نظره أى نظر العقل خاصة بخلاف الأمور الوهمية فان العقل

يحكم ببطالانها دون الوهم فتصح الإشارة اليه إشارة عقلية بأن يقال هذا الشيء المدرك الثابت عقلا هو

الذى نقل له اللفظ أما خروج التخيلية بالتحقق فظاهر على مذهب السكاكى كما يأتى ان شاء الله تعالى

في قوله ببطالانها لأن ثبت أظفارها ببطالانها لأن الأظفار عنده استعيرت بصورة وهمية لاحقيقة لها وأما على

مذهب المصنف فالمراد بالأظفار حقيقة فلا يصح إخراجها إلا أن يعتبر أن الاستعارة إنما هي باعتبار

انتمائها للنية فيكون وهميا وأما خروج المكنى عنها فلا يتم عند المصنف هي إضمار التشبيه في النفس

والإضمار أمر وهمى كما قيل وفيه بحث لان الإضمار وان كان اعتبارا يالانه عبارة عن عدم الأظهار

لكن لا يخرج بذلك عن محققه عقلا والأخرجت الاعتباريات التي تعرف بها العقولات والحسوسات

عن صحة الاستعارة الحقيقية فيها فتختص بالأمور الوجودية ولا قائل به فانها من جملة ما تجرى فيه

العمديات وأما عند السكاكى فالنية أرى يدها الطرف الآخر على ما يأتى وهو حقيقى بل حسى فلا يصح

إخراجها على مذهبه ولكن هذا مبنى على الأمر الظاهر في مذهبه والتحقيق أنه أراد أن النية أرى يدها

الطرف الآخر وهو الاسد ادعاء لاحقيقة فتكون المكنى عنها على مذهبه وهمية لاحقيقية أيضا لان

كون النية أسدا غير محقق عقلا وفي كونها غير حقيقية ولو على هذا الاعتبار نظر لان المعنى الذى

أطلق عليه اللفظ محقق وادخله في جنس الاسد لو كان يكون به المعنى وهميا كانت كل استعارة وهمية

فان الاسد اذا أطلق على الرجل باعتبار الشجاعة لم يطلق عليه حتى أدخل في جنس الاسد فتكون

الاستعارة بالكناية فليست عنده استعارة في الحقيقة لان النية عنده مستعملة في موضوعها كما سيأتى

وأما التخيلية وهو ما اذا كان المشبه وهميا فلا يتم عنده لان استعمل الاتبع للاستعارة بالكناية

وسياتى أفرادها بالذكر فلذلك أطلق هذا الفصل ثم قال وقد تقيد بالتحقيقية أى بناء على انقسامها الى

التوعين فيفيد حينئذ التخصص لأفراد تلك بفصل أو بقيد لا يوضح ان مشينا على رأيه وعلى القوانين

فجعل هذا الباب مقصورا على الاستعارة الحقيقية وانما تقيد بالتحقيقية لتحقق معنى الاستعارة

فيها لان التشبه في غيرها ليس محققا وما ليس محققا ليس جديرا بأن يستعار له لفظ موضوع لغيره

ويحتمل أن يكون التقدير سميت تحقيقية لتحقق معناها أى معنى الاستعارة وهو المشبه وتحقق ذلك

المعنى تارة يكون حسا وتارة يكون عقلا فالحس كإطلاق الاسد على الرجل الشجاع في نحو قول زهير

وثبوت في نفسه بحيث لا يصح للعقل نفيه في نفس الأمر والحكم ببطالانه فتصح الإشارة اليه إشارة عقلية بأن يقال هذا الشيء المدرك

الثابت عقلا هو الذي نقل له اللفظ وهذا بخلاف الأمور الوهمية فانها لا تبين لها في نفسها بل بحسب الوهم ولذا كان العقل لا يدركها

ثابتة ويحكم ببطالانها دون الوهم (قوله بأن يكون) أى بسبب أن يكون (قوله إلى أمر معلوم) أى وهو المعنى المجازى

ويشار اليه اشارة حسية أو عقلية فيقال ان اللفظ نقل عن معناه الاصلى فجعل اسماله على سبيل الاعارة للمبالغة في التشبيه أما الحسي فمكة وراك رأيت أسدا وأنت تريد رجلا شجاعا وعليه قول زهير * لدى أسدنا كى السلاح مقذف * أى لدى رجل شجاع ومن لطيف هذا الضرب ما يقع التشبيه فيه في الحركات كقول أبي دلالة يصف بثلثه

أرى الشهباء أمجن اذضدونا * برجلها وتحبز باليدين

شبه حركة رجلها حيث لم تثبتا على موضع وتمتد هما عليه وهو ناذاهبتين نحو يديها بجر كيدي العاجن فانهما لا يثبتان في موضع بل تزولان الى قدام لرخاوة العجين وشبه حركة يديها بجر كذا الخبز فانه يثنى يده نحو بطنه ويحدث فيها ضربا من التقويس كما تجدد في يد الدابة اذا اضطربت في سيرها ولم تقو على ضبط يديها وأن ترمى بها الى قدام وأن تشدا اعتادها حتى تثبتت في الموضع الذي تقع عليه فلا تزول عنه ولا تنثنى

(قوله ويشار اليه اشارة حسية) أى لكونه مدركا باحدى الحواس الخمس وكلام الشارح يوجب القول بأن اسم الاشارة موضوع للحسوس مطلقا وتقدم أنه خلاف التحقيق والحق أنه موضوع للحسوس بحاسة البصر فقط وأن استعماله في الحسوس غير تلك الحاسة مجاز وقوله ويشار اليه الخ عطف تفسير لما قبله (قوله أو عقلية) أى لكونه له ثبوت في نفسه وان كان غير مدرك باحدى الحواس الخمس الظاهرة بل بالعقل (قوله كقولته) أى (٤٨) كالاسدنى قول زهير بن أبى سلمى انضم السين وسكون الالم

وقض للمم وتام البيت * له ليد أظفاره لم تقلم *
وبعد

ويشار اليه اشارة حسية أو عقلية فالهسي (كقوله لدى أسد شاكى السلاح) أى تام السلاح (مقذف أى رجل شجاع) وهمية وقد تقدم أنها تحقيقية فافهم (كقوله) أى ومثال المنحقق حسا قوله (لدى أسدنا كى السلاح) أى تام السلاح وهو مأخوذ من الشوكة يقال رجل ذو شوكة أى ذو اضرار فأصله شاوك ثم أخرجت العين فصار منقوصا فقليل شاكى وفسرت شوكة السلاح تمامه لأن تمام السلاح معناه كونه أهلا للاضرار به فيكون معنى تمامه شدة حده وجودة أصله ونفوذ عند الاستعمال ويحتمل أن يكون تفسيرها بالتمام لان طول السلاح وتماه يدل على قوة مستعمله فيفهم منه أنه ذو شوكة ونسب الى السلاح لاستنزاهه هذا المعنى في صاحبه والخطب في ذلك سهل (مقذف) اسم مقول من قذفه رمى به وهو يحتمل معنيين أحدهما أنه قذف به في الحروب ورمى به فيها حتى صار عارفا بها فلا تموله لدى أسد شاكى السلاح مقذف * له ليد أظفاره لم تقلم فان أسدنا استعارة تحقيقية لان المستعار له وهو الرجل الشجاع أمر محقق حسى ونارة يكون عقليا كقولك أدبت نورا تريد حجة فان الحجة عقلية لاحسية فانها تدرك بالعقل وليست الالفاظ هى الحجة فتسكون

سمنت تكاليف الحياة ومن يشئ ثمانين عاملا أباك يسأم ومهما يكن عند امرى ممن خليفة وان خلفا تخفى على الناس تعلم

(قوله لدى أسد) أى أنا عند أسد أى رجل شجاع فبسه الرجل الشجاع

بالحيوان المفترس وادعى أنه فرد من أفرادها واستعراهم المشبه به للشبه على طريق الاستعارة التصريحية التحقيقية لان المستعار له وهو الرجل الشجاع محقق حسا لا درا كحاسة البصر (قوله أى تام السلاح) تفسير لنا كى السلاح فنا كى صفة مشبهة أى تام سلاحه فاضافة لفظية لاتفيده تعريفا فلذا وقع صفة للكسرة وهو مأخوذ من الشوكة يقال رجل ذو شوكة أى رجل ذو اضرار فأصله شاوك قلبا مكانيا فصار شاكو فقلبت الواو ياء لوقوعها متطرفة بعد كسرة وفسرت شوكة السلاح تمامه لان تمام السلاح عبارة عن كونه أهلا للاضرار فيكون معنى تمامه شدة حسدته وجودة أصله ونفوذ عند الاستعمال ويحتمل أن يكون تفسيرها بالتمام لان تمامه أى اجتماع آلاله يدل على قوة مستعمله فيفهم منه أنه ذو شوكة أى اضرار ونسب الى السلاح لاستنزاهه هذا المعنى في صاحبه والخطب في ذلك سهل اه يعقوبى (قوله مقذف) هو اسم مقول من قذفه رمى به وهو يحتمل معنيين أحدهما أنه قذف به في الحروب ورمى به فيها كثيرا حتى صار عارفا بها فلا تموله وبأنها أنه قذف بالاحم ورمى به أى زيد في الخ حتى صار له جسمته أى سخن ونباله أى غلط فعلى المعنى الاول يكون قوله مقذف تجريدا للملازمة المستعار له وعلى المعنى الثانى لا يكون مقذف تجريدا ولا ترشيحا للملازمة لكل من المستعار منه والمستعار له ويحتمل أن يكون مقذف اسم فاعل ويكون المعنى أن هذا الاسد من الرجال قذف بلحم أعدائه ورمى به عند تقطيع أجسامهم فصار من جملة اللعدودين من أهل القوة الاسدية التى بها توصل وتمكن من تقطيع لحم الحيوانات ورميه به وعلى هذا فيكون قوله مقذف ترشيحا للملازمة المستعار منه بمحمل فتأمل

وأما العقلي فكقولك أبديت نورا وأنت تريد حجة فإن الحجة مما يدرك بالعقل من غير وساطة حسن إذا المفهوم من الالفاظ هو الذي ينور القلب ويكشف عن الحق لا الالفاظ أنفسها وعليه قوله عز وجل اهدنا الصراط المستقيم وأما قوله تعالى فأذاقها الله لباس الجوع والخوف فملى ظاهر قول الشيخ جارائه العلامة استعارة عقلية لانه قال شبه باللباس لاشتماله على اللباس ماغنى الانسان والنبس به من بعض الحوادث وعلى ظاهر قول الشيخ صاحب المفتاح حسية لانه جعل اللباس استعارة لما يلبسه الانسان عند جوعه وخوفه من امتناع اللون وورثاة الهيمية فالاستعارة ماتضمن تشبيه معناه بماوضع له وللراد بجماء ماغنى به أى مااستعمل فيه فلم يتناول مااستعمل فيما وضع له وان تضمن التشبيه به يجوز زيد أسد ورأته أسدا ونحو رأيت به أسدا لاستحاله تشبيه الشيء بنفسه على ان الراد بقولنا ماتضمن مجاز تضمن بقرينة تقسيم المجاز الى الاستعارة وغيرها (٤٩) وللجواز لا يكون مستعملا فيما وضع له وههنا شئ بلا بد

من التشبيه عليه وهو أنه اذا أجرى في الكلام لفظ دلل القرينة على تشبيه شئ به معناه فيكون ذلك على وجهين أحدهما أن لا يكون المشبه مذكورا ولا مقدار كقولك غنت لناظبية وأنت تريد امرأة ولقيت أسدا وأنت تريد رجلا شجاعا ولاخلاف أن هذا ليس بتشبيه وان الاسم فيه استعارة والثاني أن يكون المشبه مذكورا أو مقدرا فاسم المشبه به ان كان خيرا أو قبحا كخبر كان وان والمفعول الثاني لباب علمت

(قوله أى قذف) بكسر الذال مخففة في الحليين لامشدة كما قيل والا صار قوله كثيرا ضائعا (قوله ورى به) تفسير لما قبله أى زاد الله أجزاء لحمه حتى صار لحمه كثيرا قالبا.

أى قذف به كثيرا الى الواقع وقيل قذف بالحجورى به فصار له جسمية ونبالة فالاسد ههنا مستعار للرجل الشجاع وهو أمر متحقق حسا (وقوله) أى والعقلي كقوله تعالى (اهدنا الصراط المستقيم أى الدين الحق) وهو ملة الاسلام وهذا أمر متحقق عقلا قال المصنف رحمه الله تعالى فالاستعارة فيوصف بالنبالة في تلك الحروب وجسمية أى قوة وعظمة خطر فيها من قولهم هذا الأمر جسيم أى عظيم وثانيهما أنه قذف في تلك الحروب بسبب اللحم الذى فيه الدال على قوته وسبب عقله الدال على أنه أهل لها فصار من جملة من له جسمية بسببها قذف في الحروب ونبالة بسببها يقوم لها وهذا الوجه يخالف الاول في معنى الجسمية وفي ترتيب النبالة والجسمية في الاول على القذف وتقدمها على الثانى ويحتمل أن يكون اسم فاعل ويكون المعنى أن هذا الاسد من الرجال قذف بالحجورى به عند تقطيع أجسام الاعداء فصار من جملة المعدودين من أهل الجسمية أى القوة الاسدية التى بها توصل وتمكن من تقطيع لحم الحيوانات والرمى به عنها ومن أهل النبالة التى بها توصل الى ذلك التقطيع فان القوة تحتاج الى حيلة التوصل الأترى أن الاسد يحتاج الى تحيل وتخيل يتمكن بهما من الراد لذلك قيل ان الوجه الاول أعنى كون مقذف بصيغة اسم المفعول باحتياله على ما تقدم ملامم المستعار له فيكون تجريدا والثانى أعنى كونه بصيغة اسم الفاعل على ما تقدم ملامم المستعار منه فيكون ترشيجا ولا يحلو كونه ترشيجا من تمحل ما وقد علم ما قررر أن الجسمية والنبالة لا تختص بتقدير كونه اسم فاعل ولا بكونه اسم مفعول بل تجرى في الاحتمالين تأمله ولا شك أن الاسد في المثال مستعار لما يصدق عليه الرجل الشجاع وهو أمر متحقق حسا (وقوله) أى مثال المتحقق عقلا قوله تعالى فى تعليم العباد دعاه (اهدنا الصراط المستقيم) فان الصراط المستقيم فى الأصل هو الطريق الذى لا اعوجاج به حتى يوصل الى المطلوب واستعير لمعنى متحقق عقلا وهو القواعد المدلولة بالوحى أى خذ بجمتها اعتقادا وعملا ولا شك أن تلك القواعد أمر معنوى وهو المسيحى بالدين الحق ولهذا فسر الصراط المستقيم بقوله (أى الدين الحق) ووجه الشبه التوصل الى المطلوب بكل منهما قال المصنف فى الايضاح فالاستعارة ماتضمن تشبيه معناه بما حسية بل الالفاظ دالة على الحجة وكذلك قوله تعالى اهدنا الصراط المستقيم أى الدين الحق فان الصراط حقيقة فى الطريق الجادة واختلفوا فى قوله تعالى فأذاقها الله لباس الجوع والخوف فظاهر كلام

(٧ - شروح التلخيص رابع) للتعدي (قوله جسمية) أى سمن ونبالة أى غلظ وهو عظم لازم (قوله اهدنا الصراط المستقيم) أى فالصراط للمستقيم فى الأصل هو الطريق الذى لا اعوجاج فيه استعير للدين الحق بعد تشبيهه باستعارة تصريحية تحقيقية ووجه الشبه التوصل الى المطلوب فى كل وانما كانت تحقيقية لان الاستتار له وهو الدين الحق محقق عقلا وذلك لان الدين الحق الراد بملة الاسلام بمعنى الأحكام الشرعية وهى لها تحقق وثبوت فى نفسها (قوله قال المصنف) أى فى الايضاح والقصد من نقله لكلام المصنف افادة أن المصنف يجعل زيد أسد تشبيها بليغا لاستعارة لان حد الاستعارة لا يصدق عليه والاعتراض عليه بما ساقى بقوله وفيه بحث (قوله فالاستعارة) أى مطاقان غير تعقيد بكونها تحقيقية بدليل أنه لم يذكر فى هذا التمرين تحقق المعنى حسا وعقلا

والحال فالأصح أنه يسمى تشبيهاً وان الاسم فيه لا يسمى استعارة لان الاسم اذا وقع هذه للواقع فالكلام موضوع لاثبات معناه لما يعتمد عليه أو نفيه عنه فاذا قلت ز بدأسد فقد وضعت كلامك في الظاهر لاثبات معنى الاسد لز بدأوداً امتنع اثبات ذلك له على الحقيقة كان لاثبات شبه من الاسد له فيكون اجتنابه لاثبات التشبيه فيكون خليفاً بأن يسمى تشبيهاً اذ كان انما جاء ليقيد بخلاف الحالة الاولى فان الاسم فيها لم يجتنب لاثبات معناه للشيء كما اذا قلت جاءني أسد ورأيت أسداً فان الكلام في ذلك موضوع لاثبات المجيء واقام من الاسد والرقية واقعة لكناية لاثبات معنى الاسد لشيء فلم يكن ذكر الشبه به لاثبات التشبيه وصار قصد التشبيه مكنوناً في الضمير لا يعلم الا بعد الرجوع الى شيء من النظر ووجه آخر في كون التشبيه مكنوناً في الضمير وهو انه اذا لم يكن الشبه مذكوراً اجزأ يتوهم السامع (قوله ماتضمن تشبيه معناه بما وضع له) أي لفظ تضمن تشبيه معناه المراد منه حين اطلاقه وهو المعنى المجازي بمعناه الحقيقي الذي وضع هوله فالضمير في وضع راجع للملاولى لالثانية فالصلة تجارية على غير من هي له والمراد بتضمن اللفظ لتشبيه معناه بشيء افاادة ذلك التشبيه بواسطة القرينة من حيث انه لا يصحح أن يستعمل فيه الابلاغة المشابهة لعدم صحة الحمل حينئذ قال في الاطول وقد افاادهنم التعريف الذي ذكره المصنف أن اللفظ لا يستعار (٥٠) من المعنى المجازي وان كان مشهوراً فيه لمعنى مجازي آخر لان المعنى المجازي

ماتضمن تشبيه معناه بما وضع له والمراد بمعناه ماعنى باللفظ واستعمل اللفظ فيه فعلى هذا يخرج من تفسير الاستعارة نحو ز بدأسد ورأيت ز بدأ أسداً ومررت ز بدأ أسداً ما يكون اللفظ مستعملاً في وضع له وان تضمن تشبيهه شيء به وذلك لانه اذا كان معناه عين المعنى الموضوع له

وضع له ومعنى تضمن اللفظ تشبيه معناه بشيء افاادة ذلك التشبيه بواسطة القرينة وبالنظر الى المعنى من حيث انه لا يصحح أن يستعمل فيه الابلاغة المشابهة وعلى تقدير صلاحية سواء فالقرينة مانعة من ذلك ثم قال والمراد بمعناه ماعنى به اللفظ واستعمل اللفظ فيه يعنى للمعنى الذي وضع له اللفظ وضعا مقيداً بكونه أصلياً ولا يضر بيان هذه الارادة في التعريف لان هذا هو المراد عند الاطلاق فالتشبيه عليه لز زيادة البيان ثم قال فعلى هذا أي على ما ذكر من أن الاستعارة ماتضمن تشبيه معناه بما وضع له يخرج عن تفسيرها ما استعمل فيما وضع له نحو ز بدأسد ورأيت ز بدأ أسداً ومررت ز بدأ أسداً لان لفظ الاسد في هذه الامثلة وان تضمن تشبيه معناه بشيء بواسطة اجراءه على غير معناه لا يصدق عليه على وجه يصح أنه ضمن تشبيه معناه بما وضع له وانما قلنا لا يصدق عليه ما ذكر على وجه يصح فلا يدخل لان المتعبد في دلالة الكلام ما يصحح وبيان عدم صحته أنه لو دخل والغرض أنه مستعمل في معناه الذي وضع له كان التقدير أن لفظ الاسد فيها تضمن تشبيه معناه الذي وضع له بمعناه الذي وضع له فيكون معنى الاسد في تلك الامثلة مشبهاً بنفسه ضرورة أن معناه هو المستعمل فيه اللفظ وهو الموضوع له ذلك اللفظ وفي ضمن ذلك أنه مشبه وهو في نفس الأمر مشبه به وحاصله أن قولنا تضمن هذا اللفظ تشبيه ما وضع له

الزخمشرى أنها عقلة لأنه قال شبه ماغشى الانسان من بعض الحوادث باللباس لاشتماله على الالابس وظاهر كلام السكاكي أنها حسية لانه جعل اللباس استعارة لللباس الانسان عند جوعه وخوفه من

لم يوضع له اللفظ اه أي وأما تشبيه المعنى المجازي بشيء آخر واثبات لازمه له فهذا لا يضر فيه كافي قوله تعالى فاذا قها الله لباس الجوع والخوف فانه شبه ماغشى أهل تلك القرية التي كفرت بنعم الله عند جوعهم وخوفهم من الصفرة واتقاع الماون والنحول باللباس بجماع الاشتغال في كل واستمير اللباس لتلك استعارة تصريحية تحقيقية ثم شبه أيضاً ماغشهم عند جوعهم وخوفهم بظنوم مربشع تشبيهاً مضمراً في النفس على طريق الاستعارة

بالكتابة واثبات الاذاقة تخييل في الآيات ثلاث استعارات تحقيقية ومكنية وتخييلية (قوله والمراد بمعناه ماعنى باللفظ واستعمل اللفظ فيه) يعنى الآن حال اطلاقه أي وليس المراد بمعناه المعنى الذي وضع له اللفظ وضعا مقيداً بكونه أصلياً ولا يضر بيان هذه الارادة في التعريف وان كان المراد بالمعنى عند الاطلاق ما ذكر لأن التشبيه عليه لز زيادة البيان (قوله فعلى هذا) أي فاذا فرعنا على هذا الحد المذكور وهو أن الاستعارة لفظ تضمن تشبيه معناه بما وضع له يخرج من تفسيرها أسد ونحوه كعجار وبدن قولك ز بدأ أسد أو عجار أو بدر فلا يكون استعارة بل هو تشبيه بليغ بحذف الأداة فقول الشارح نحو ز بدأ أسد فيه حذف كما علمت أي نحو أسد من قولك ز بدأ أسد (قوله ما يكون اللفظ) بيان للنحو وكان الاولى أن يقول من كل لفظ استعمل فيما وضع له (قوله وان تضمن) أي ذلك اللفظ المستعمل فيما وضع له وقوله به أي بمعناه الموضوع له ولا شك أن لفظ الاسد في الامثلة السابقة مستعمل في المعنى الذي وضع هوله وهو الحيوان المعترس وان تضمن تشبيه شيء وهو ز بدأ به لسكن ذلك الشيء ليس معنياً بذلك اللفظ وحينئذ فلا يكون ذلك اللفظ مجازاً فلا يكون استعارة (قوله وذلك) أي وبينان ذلك أي خروج لفظ الاسد في الامثلة المذكورة عن حد الاستعارة (قوله لانه) أي الحل ذلك أن وقوله اذا كان معناه أي معنى لفظ الاسد المستعمل فيه في الامثلة المذكورة (قوله عين الموضوع له) أي للمعنى المجازي

في ظاهر الحال أن المراد باسم التشبيه ما هو موضوع له فلا يسلم قصد التشبيه فيه إلا بعد شيء من التأمل بخلاف الحالة الثانية فإنه يمتنع ذلك فيه مع كون التشبيه مذكورا أو مقدرًا * ومن الناس من ذهب إلى أن الاسم في الحالة الثانية استعارة لأجرائه على التشبيه مع حذف كلمة التشبيه وهذا الخلاف لفظي راجع إلى الكشف عن معنى الاستعارة والتشبيه في الاصطلاح وما اخترناه هو الأقرب لما أوضحنا من المناسبة وهو اختيار المحققين كالفاضل أبي الحسن الجرجاني والشيخ عبد الله النعماني والشيخ جار الله العلامة والشيخ صاحب المفتاح رحمهم الله غير أن الشيخ عبدالقاهر قال بعد تقرير ما ذكرنا أن أبيت إلا أن نطلق اسم الاستعارة على هذا القسم فإن

وهو الرجل الشجاع (قوله لم يصح تشبيهه معناه) أي الستمعمل فيه وهو عين الموضوع له أي لا يصح أن يقال فيه شبه معناه المستعمل فيه معناه الموضوع له لما فيه من تشبيه الشيء بنفسه وتشبيهه بشيء وبفسه محال والحاصل أن قولنا تضمن هذا اللفظ تشبيه معناه بما وضع له يقتضي أن ههنا معنى استعمل فيه اللفظ وآخر وضع له شبه أحدهما بالآخر فإذا كان ما استعمل فيه هو معناه الذي وضع له التشبيه والمشببه به وهذا فاسد وحيث نفي أخذ من تعريف الاستعارة السابق أن نحو الاسد في الأمثلة المذكورة تخرج بطريق اقتضاء التعريف الغابرة فيكون هذا الخارج من قبيل التشبيه البليغ لا من (٥١) الاستعارة (قوله لاستحالة الخ) أو رد عليه أن كون

اللفظ مستعملا فيما وضع له مشبها بما وضع له لا يقتضي تشبيه الشيء بنفسه ألا ترى أن المشترك إذا شبه بعض معانيه ببعض واستعمل في التشبيه صدق عليه أنه لفظ استعمل في معناه الذي وضع له متضمنا تشبيهه بالمعنى الذي وضع له ضرورة أنه وضع لهما معا وليس فيه تشبيه الشيء بنفسه وأجيب بأننا لا نسلم أن المشترك إذا استعمل بتلك الهيئة يصدق عليه أنه لفظ استعمل في معناه الذي وضع له متضمنا تشبيهه بالمعنى الذي وضع له لأن المشترك موضوع بأوضاع متعددة

لا يصح تشبيهه معناه بالمعنى الموضوع له لاستحالة تشبيه الشيء بنفسه على أن ما في قولنا ما تضمن عبارة عن الجواز بقريفة تقسيم الجواز إلى الاستعارة وغيرها وأسد في الأمثلة المذكورة ليس بمجاز لكونه مستعملا فيما وضع له وفيه بحث لا نالنا سلم أنه يقتضي إذا حمل على الصحة التي هي أصل العبارة أن ههنا معنى استعمل فيه اللفظ وآخر وضع له يصح تشبيه أحدهما بالآخر فإذا كان ما استعمل فيه هو معناه الذي وضع له التشبيه والمشببه به وهو فاسد فاخذ من التفسير السابق أن نحو الاسد في هذه الأمثلة تخرج بطريق اقتضاء التعبير الغابرة فيكون هذا الخارج من التشبيه لا من الاستعارة ويفهم من تعريف الاستعارة بما تضمن تشبيه معناه بما وضع له أنه لا يصح تشبيهه معناه بالمعنى المجازي إذ لم يوضع له فلا يصح معنى النقل في الاستعارة من الجواز وهو ظاهر أن لم يصح حقيقة عرفية بالشهرة ويرد على ما قرر أن المشترك إذا شبه بعض معانيه ببعض واستعمل في التشبيه صدق عليه أنه لفظ استعمل في معناه الذي وضع له متضمنا تشبيهه بالمعنى الذي وضع له ضرورة أنه وضع لهما معا وليس فيه تشبيه الشيء بنفسه فيكون اللفظ مستعملا فيما وضع له مشبها بما وضع له لا يقتضي تشبيه الشيء بنفسه حتى يتشكل عليه في إخراج نحو ما تقدم عن التعريف وقد أوجبت عنه بما هو غير مرضي ولكن هذه مناقشة في مجرد اقتضاء ما ذكر تشبيه الشيء بنفسه والأفلاحي في خروج نحو زيد أسد عن التعريف إذ ليس فيه تشبيهه معناه بما وضع له بل فيه تشبيه غيره معناه ومسألة المشترك داخل في الاستعارة لصدق حدها عليه حيث يستعمل بتلك الهيئة تأمل ثم قال على أن الاحتجاج في إخراج تلك الأمثلة إلى اقتضاء التشبيه الغابرة بين المعنى وما وضع انتفاع اللون ورتانة الهيئة قلت وليس كلام الزمخشري واضحا في أن التشبيه عقلي لأنه جعل التشبيه ما عشي الإنسان من بعض الحوادث فتقديره ما يحصل من الجوع والخوف من انتفاع اللون كما قال

فهو من حيث وضع المعنى يكون ما عداه غير ما وضع له من حيث ذلك الوضع وإن كان موضوعا له بوضع آخر وحيث أن المشترك المذكور داخل في الاستعارة لصدق حدها عليه حيث استعمل المشترك بتلك الهيئة (قوله على أن ما الخ) هذه العبارة من تمة كلام الصنف مقوية لما ذهب إليه من إخراج الاسد في الأمثلة المذكورة عن الاستعارة وخصاها بما لا يحتاج في إخراج الاسد في تلك الأمثلة عن الاستعارة إلى اقتضاء التشبيه الغابرة بين المعنى وما وضع له والازم تشبيه الشيء بنفسه لأننا شئنا شيئا فنعينا عن هذا التطويل المذكور وهو أن تقول إن لفظ الاسد في الأمثلة كلها تخرج عن التعريف بقوله ما تضمن لأن ما واقعة على الجواز وأسدى الأمثلة ليس بمجاز وليست واقعة على لفظ حتى يحتاج للإخراج بما ذكر وإن صح الإخراج بما أيضا وإنما كانت واقعة على مجاز لا ناذا قسمنا الجواز إلى الاستعارة وغيرها ثم أردنا تفسير الاستعارة من القسمين بعد التقسيم فالأنسب أن يؤخذ في تعريفها الجنس الجامع نسمى الجواز دون ما هو أبعد لخروجه عن تعريف مطلق الجواز وإنما كان الأنسب أن يؤخذ الجواز جنسالاته هو الأقرب للنوع الذي أريد تمييزه عن مقابله وحيث نذكر تكون ما عبارة عنه (قوله لكونه مستعملا فيما وضع له) هذا آخر كلام الصنف في الإيضاح (قوله وفيه بحث) أي في كلام الصنف بحث من حيث إخراج الأمثلة المذكورة عن الاستعارة (قوله لا نسلم أنه) أي الاسد في الأمثلة المذكورة

حسن دخول أدوات التشبيه لا يحسن اطلاقه وذلك كأن يكون اسم التشبيه بمعرفة كقولك زيد الاسد وهو شمس النهار فإنه يحسن أن يقال زيد كالاسد وخطه شمس النهار وإن حسن دخول بعضها دون بعض هان الخطب في اطلاقه وذلك كأن يكون نكرة غير موصوفة كقولك زيد أسد فإنه لا يحسن أن يقال زيد كالاسد ويحسن أن يقال كأن زيد أسد ووجدته أسداً وإن لم يحسن دخول شيء منها إلا بتغيير لصورة الكلام كأن اطلاقه أقرب انموض تقدير أداة التشبيه فيه وذلك بأن يكون نكرة موصوفة بما لا يلائم للتشبيه به كقولك فلان بدر يسكن الأرض وهو شمس لا تنيب وكقوله شمس تألق والفراق غروبها * عنا بدر والمدود كسوفه

(قوله مستعمل فيما وضع له) أي الحيوان المفترس (قوله بل في معنى الشجاع) أي وحينئذ لفظ أسد له معنيان شبه معناه المراد منه وهو الشجاع الذي يدفعه من أفراده بالمعنى الموضوع له وهو الحيوان المفترس واستعير اسمه له فيكون أسد حينئذ مجازاً بالاستعارة لصدق تم فيها الذي ذكره المصنف عليه (٥٢) وليس هناك جمع بين الطرفين لما علمت أن زيداً ليس هو التشبيه بالاسد

مستعمل فيما وضع له بل في معنى الشجاع فيكون مجازاً واستعارة كما في رأيت أسداً رمي بقرينة حملة على زيد ولا دليل لهم على أن هذا

له فخرج تلك الامثلة والارم تشبيه الشيء بنفسه لان ما في قولنا ما تضمن تشبيه معناه بما وضع له لا يزيد بها لفظ تضمن حتى يحتاج الى الاخراج بما ذكر وان صح الاخراج به ايضاً وانما نرى به المجاز بقرينة تقسيم للمجاز الى الاستعارة وغيرها فاذا أردنا تعريف الاستعارة من القسمين بعد التقسيم أخذنا من القسمين الجامع لتسمي المجاز دون ما هو بعد لخروجه عن تعريف مطلق للمجاز واذا كان المناسب أن يؤخذ جنس هو للمجاز لانه هو الاقرب للنوع الذي أراده تمييزه عن مقابله فأتى بكون عبارة عنه فيخرج نحو الاستعارة في الامثلة السابقة لانه حقيقة اذ هو مستعمل فيما وضع له والمجاز مستعمل في غير ما وضع له ويدل على أنه مستعمل فيما وضع له اجراءه على ما لا يصدق عليه فوجب تقدير أداء التشبيه ليصح الكلام والا كان كذا وحذف الاداة لافادة التشبيه البليغ وعلى هذا يكون معنى قولنا زيداً أسداً كالاسد فيكون المحمول كونه شبيهاً بالاسد لا كونه ذاتاً نفس الاسد بمبالغة أو حقيقة وقرق بين المعنيين اه كلامه مع بسط وفيه بحث لان اخراج تلك الامثلة مبنى على أن الاسد فيها مستعمل في معناه الذي هو الحيوان المعروف وان الاداة مقترنة قبل الاسد ونحن لانسلم ان الاداة مقترنة حتى يكون المراد بالاسد معناه الحقيقي لان المقدر كالمذكور فيلزم اتقاء المبالغة في التشبيه وحيث كان المراد بنحو هذا التركيب اجراء الاسدي على زيد قضاء لخلق المبالغة المقصودة وجب كون الاسد منقولاً للمعنى هو التشبيه ثم أجرى على زيد فالمراد بالاسد ذات مصدوقة للشجاع ثم أخبر بمقهورها عن زيد واذا تحقق هذا صدق ان الاسد لفظ تضمن تشبيه معناه وهو ذات مصدوقة للشجاعة بما وضع له اصالة وهو الحيوان المفترس ولا يقال فقد جمع بين الشبه وهو زيد والتشبيه به وهو الاسد المعروف والاستعارة يجب

السكاكي * واعلم أن قولنا ان التشبه هنا عقلي أو حسي انما يريد بالحسي فيه الحس الحقيقي لا الخيالي فان الخيال داخل هنا في حكم الوهمي فيكون من قسم الاستعارة التخيلية ونريد بالهتلى أعم من

الحقيقي بل التشبيه كلي زيد المذكور وهو الشجاع وقوله بل في معنى الشجاع أي بل يختار ويرجح انه مستعمل في معنى الشجاع فالشارح لا يجمع جواز أن يكون مستعملاً فيما وضع له وأن يكون التركيب من باب التشبيه البليغ بأن يكون سوق الكلام لا مثبت تشبيه زيد بالاسد كذا قيل وهذا بعيد من عبارة الشارح المذكورة فتأمل * واعلم أنه ليس المراد بمعنى الشجاع صورته الذهنية من حيث وجودها وحصولها في الذهن اذ لا يصح تشبيهها بالاسد قطعاً مع أن التشبيه معتبر في الاستعارة بل المراد به الذات المبهمه المشبهة

بالاسد وتعلق الجار بالاسد على هذا باعتبار أنه انما يطلق على تلك الذات ما أخذت مع ذلك الوصف فكان الوصف جزء مفهومه المجازي اه فترى (قوله فيكون مجازاً) أي لانه مستعمل في غير ما وضع له وقوله واستعارة أي لانه لفظ تضمن تشبيه معناه المراد منه بالمعنى الذي وضع له (قوله بقرينة حملة) متعلق بمستعمل المقدر في قوله بل في معنى الشجاع أي بل مستعمل في معنى الشجاع بقرينة حملة و يصح أن يكون متعلقاً بقوله ويكون مجازاً وحينئذ يكون جواباً عما يقال للمجاز شروط بوجود القرينة للمالئة من ارادة الحقيقة ولا قرينة هنا وحاصل الجواب أننا نسلم عدم القرينة هنا بل هنا قرينة وهي حملة على زيد ولا يقال انه لا دلالة للحمل على كون الأسد مستعملاً في معنى الشجاع لجواز أن يراد به المعنى الموضوع له وتقدر الاداة لانه قول يكفي في القرينة ما هو الظاهر ومسوخ الكلام بالتقدير مما لا يلتفت اليه (قوله ولا دليل لهم) أي لانه وهم التابع لهم المصنف أي لا دليل لهم صحيح منتج لدعواهم من أن أسداً في الامثلة المذكورة مستعمل في حقيقته وعلى هذا فلا نفاة بين قوله ولا دليل لهم وبين قوله به وادستدلهم الخ تأمل (قوله على أن هذا) أي نحو زيد أسد

فانه لا يحسن دخول الكاف ونحوه في شيء من هذه الامثلة ونحوها الا بتبصير صورته كقولك هو كاليدر الا انه يسكن الارض وكالشمس
الا انه لا يغيب وكالشمس الثالثة الا ان الفراق غروبها وكاليدر الا ان الصدود كسوفه وقد يكون في الصفات والملاط التي تجيء في
هذا النحو وما يحيل تقدير أداة التشبيه فيه فيقرب إطلاقه أكثر وذلك مثل قول أبي الطيب

أسد دم الاسد الهز برخصابه * موت فريص الوت منه برعد

فانه لا يسبيل الى أن يقال المعنى هو كالاسد وكالتوت لما في ذلك من التناقض لان تشبيهه بجنس السبع المعروف دليل انه دونه أو مثله
(قوله على حذف أداة الخ) أي محمول على حذف أداة التشبيه وان التقدير زيد كالاسد حتى يكون أسد مستعملا فيما وضع له (قوله
واستدلهم) مبتدأ خبره فاسد الآتي وقوله على ذلك أي على ما ذكر من (٥٣) . أن أسدا ونحوه في الامثلة المذكورة مستعمل في

حقيقته وأنه محمول على
حذف أداة التشبيه (قوله
بأنه قد أوقع الاسد على
زيد) أي حمل عليه وأخير
به عنه (قوله أن الانسان
لا يكون أسدا) أي فقتضاه
أن يكون حمله عليه غير
صحيح لوجوب كون المحمول
عين الموضوع في المعنى
(قوله فوجب المصير) أي
الرجوع (قوله بحذف
أداة) الباء للابسة أي
الملابس لحذف أداة
(قوله قصدا الى المبالغة)
علة للحذف أي وانما
حذفت الأداة لاجل قصد
المبالغة في زيد باهمام أنه
عين الاسد (قوله لان
المصير الى ذلك) أي التشبيه
بحذف الأداة (قوله
خمله على زيد صحيح) لان
المعنى زيد رجل شجاع
والحاصل أن قولنا زيد
أسدا ملهز بمرجل شجاع
كالاسد حذف المشبه وأداة

على حذف أداة التشبيه وان التقدير زيد كاسد واستدلهم على ذلك بأنه قد أوقع الاسد على زيد ومعلوم
أن الانسان لا يكون أسدا فوجب المصير الى التشبيه بحذف أداته قصدا الى المبالغة فاسد لان المصير
الى ذلك انما يجب اذا كان أسد مستعملا في معناه الحقيقي وأما اذا كان مجازا عن الرجل الشجاع فحمله
على زيد صحيح ويدل
فها جحد المشبه لأن نقول المشبه هو ذات اتصفت بالشجاعة ولم يذكر لفظها وقد ذكر المشبه به مكانها
فأخبر بمنها عن زيد وأما زيد فليس مشبها بالامن حيث كونه ذاتا صادقة علمها الشجاعة وتلك الحينية
أخبر عنه وأما من حيث انه شخص عين بهذا العلم فليس مشبها وانما قلنا ان للقول له الاسد هو الذات
الصدوق للشجاعة لا لمفهوم الشجاع لانه بحسب الظاهر فاسد ضرورة أن الاستمارة مبنية على تشبيه
أحد الطرفين بالآخر في وجه ثم ينقل لفظ المشبه الى المشبه ومفهوم الشجاع وجه شبه خارج عن الطرف
المقول اليه من طرفي التشبيه ولو أدخل مفهوم الشجاعة في المنقول اليه لزم صحة الاستمارة في المشبه
مع عدم صحة التشبيه في ضرورة أن التشبيه لا يصح مع ادخال الوجه في الطرف المشبه والا لزم
الحاجة الى وجه آخر وهو باطل ولكن هذا انما هو في جمهور التشبيه وجهه والا فقد يكون الوجه
داخلا في مفهوم الطرفين فيلزم دخوله في الاستمارة لكن تكون الدلالة عليه باللفظ الاستمارة فيما اذا
الاصل في النقل أن يكون للطرف بخصوصه لامن حيث الوجه فافهم واذا تبين هذا ظهر أن الاستدلال
على حذف الأداة بكون الاسد أجرى على زيد ومعلوم أن الانسان لا يكون أسدا فعين تقدير الأداة
مبنى على أساس تبين انهدامه وهو أن يراد بالاسد معناه الاصل في فعل هذا اذا قلنا زيد أسد فهو بمنزلة
رأيت أسدا يرعى في كونه استمارة وأنه لفظ نقل من المشبه الى المشبه وانما يتبين كونه تشبيها لو كان
بموجب لوجوه في مكان المشبه لم يصح فان اسناد التشبيه هو ان لا يصح ايقاع المشبه موضع لفظ المشبه به
وسواء حذمت كان السطح بحيث يتأتى فيه تقدير الأداة كقوله تعالى وهي تمرر السحاب ولا يمكن الا
بالتأويل والظن الى المعنى كقوله تعالى وما يستوى البحران اذ لو جعل مكان البحرين المؤمن والكافر
المؤمن المشبهان أو قبيلا في غير القرآن مثلا وما يستوى المؤمن والكافر لم يصح مع قوله ومن
الوجداني ألا ترى أن الجوع والخوف وجدانيان وقد سموهما عقليين وترى بالوهمي أهم من الخيالي
وهذا كله على خلاف الاصطلاح السابق في أركان التشبيه فانا الحقنا الخيالي بالحسي والوهمي

التشبيه ونوعه في التشبيه واستعمل المشبه به في معنى المشبه على سبيل الاستمارة لان المشبه هو الذات المتصفة بالشجاعة لم يذكر
المشبه به كانه متخبر به عن زيد وأما زيد فليس مشبها بالامن حيث كونه ذاتا صادقة علمها الشجاعة وتلك الحينية أخبر عنه وأما من حيث انه
شخص عين بهذا العلم فليس مشبها هذا وقد ضعف بعضهم مقاله الشارح من البحث بأنه لا بد من المبالغة في الاستمارة ولا مبالغة في قولنا زيد
رجل شجاع كالاسد فان الحكم بما يزيد بالرجل الشجاع والتشبيه بالاسد في تشبيه زيد بالاسد ولا مبالغة فيه ورد بأنه اذا استعمل لفظ
المشبه به في المشبه وهو الرجل الشجاع كان تشبيهه به مفر وغامض مسامو المقصود بالحكم بالاتحاد كما في رأيت أسدا يرعى فان تشبيه الرجل
الشجاع بالاسد مفرغ منه والمقصود ايقاع الرؤية عليه فخلصت المبالغة في الرجل الشجاع باستعمال لفظ المشبه به فيه وجهه فردا ادعائيه فانما

وجعل دم الهزب الذي هو أقوى الجنس خضاب يده دليل أنه فوقه وكذلك لا يصح أن يشبه بالموت المعروف ثم يجعل الموت يخالف منه وكذا قول البحتري
 و بدرأضاء الأرض شرقا ومغربا * وموضع رجل من أسود مظلم

ان رجح فيه الى التشبيه الساذج حتى يكون المعنى هو كالبدر لزم أن يكون قد جعل البدر المعروف موصوفا بما ليس فيه فظهر أنه إنما أراد أن يثبت من الممدوح بدمه هذه الصفة (٥٤) العجيبة التي لم تعرف للبدر فربما يبنى على تحجيل أنه زاد في جنس البدر واحدا له

تلك الصفة فالكلام موضوع لا لاثبات الشبه بينهم ولكن لاثبات تلك الصفة فهو كقولك زيد رجل كيت وكيت لم يقصد اثبات كونه رجلا لكن (قوله على ما ذكرنا) أي من أن أسدا مستعمل في الرجل الشجاع لا في الحيوان المفترس الذي وضع له (قوله في مثل هذا المقام) أي في هذا المقام وما فيه المشبه به والمثبه بحسب الصورة ولم تذكر الآداة (قوله كثيرا ما يتعلق به الجار والمجرور) أي وتعلق الجار والمجرور به دليل على أنهم قول بمشقة كشجاع وبحتري ونحوهما فان الشجاع مشتق من الشجاعة والبحتري من الجراء ولو كان المشبه به مستعملا في معناه الحقيقي فماتق به الجار والمجرور لكونه جامدا حينئذ والجامد لا يتعلق به الجار والمجرور (قوله كقول أسد على) أي كقول عمران بن قحطان

على ما ذكرنا أن الشبه به في مثل هذا المقام كثيرا ما يتعلق به الجار والمجرور كقوله * أسد على وفي الحروب نعمة *

كل تأكلون لحا طريا الى آخر الآية فتعين أن يكون تشبيها من جهة المشي للاستعارة اي الوؤمن والكافر كالبحرين هذا عذب الخ وههنا ان جعل لفظ المشبه مكان لفظ المشبه به صحت أن يكون التقدير زيد ذات صدقت عليها الشجاعة كالاسد يدل على أن الاسد منقول المشبه وهو البحتري وتعلق الجار والمجرور به لان المنقول اليه مشتق بخلاف لفظ الاسد في الاصل وذلك كقوله * أسد على وفي الحروب نعمة * أي بحتري * على كاجترأ الاسد وفي الحروب هو نعمة أي جبان لان النعمة من أجبن الحيوانات ومثل هذا قوله * والطير أغرقة عليه * أي باكية عليه فان الاغربة جمع غراب وهو جامد في الاصل وإنما صح تعلق الجار والمجرور به باعتبار المعنى المنقول اليه وهو باكية وإنما نقل لفظ الاغربة الى معنى الباكية لان الغراب يشبه الباكية الحزين اذ يزعمون أن الغراب يعلم بالموت ومن لازم ذلك التحزن فقد تقرر أن هذا مثل زيدا سدي صحت أن يكون استعارة وقد بينا كما بسطه في المطول أنه لا يرد عليه أن فيه الجمع بين طرفي التشبيه لأننا حققنا أن المنقول اليه لفظ الاستعارة هو المعنى الخبر بالزيد وفما تقرر نظر من وجهين أحدهما أن ما ذكر في الاستدلال على أن أسدا في قولنا زيدا سدا مستعمل في غير معناه الاصل ثم حمل على زيد ليكون استعارة وهو تعلق الجار والمجرور به لئلا يعلق المشق وهو البحتري * ادلو بقى على أصله كان جامدا فلا يصح التعلق به رده عليه أن الاسد مستعمل في مفهوم البحتري * على أن يكون البحتري هو المشبه كما هو ظاهر العبارة فهو فاسد كما تقدم لان المستعار له هو الطرف المشبه والبحتري وجه شبه ولا يدخل في الطرف حيث لا يكون داخل في المفهوم كما هنا والا طلب وجه آخر لصحة التشبيه فتنبه الاستعارة ولا وجه سوى الاجترأ واذا بطل التشبيه على هذا الاعتبار بطلت الاستعارة البنية عليه وان استعمل في مصدوقه لم يتعلق به الجار والمجرور بالاعتبار وصفه التابع للسلول عليه بالانتماء حينئذ يصح التعلق اذا ريد به المعنى الاصل لوجود الوصف فيه بالتبع أيضا لا يقال أي مانع من أن يعتبر الوجه ثالثا للطرفين في التشبيه ثم يستعار لفظ المشبه به الى المشبه مع الوصف فلا يقال فهم الوصف بطريق اللزوم لاننا نقول هو خلاف ما صرحوا به من أن المنقول له هو الطرف من غير ادخال الوصف في الدلالة الاعلى طريق اللزوم والتبع حيث يكون داخل في مفهوم الطرفين وأيضا ان نقل اللفظ الى مفهوم الوصف من غير رعاية الموصوف لزم كونه هو المشبه وهو فاسد وان نقل له مع الموصوف كما فرض في البحث لم يصح التعلق بالمجموع لمجرد الطرف وإنما يصح التعلق حينئذ باعتبار يضمن الوصف والاسد في الوصف يتضمنه أو يدل عليه بطريق اللزوم الواضح فيصح التعلق به أيضا وقد يجاب عن هذا بأن المراد بالتعلق بالعتلى ثم اعلم أن هذه الآية تسمى أي ذكرها عند الكلام على تحقيق معنى الاستعارة التخيلية وسيأتي على كون المشبه هنا عقليا اشكال وعلى جعل هذا استعارة اشكال وكلاهما يناقض هذا فليطلب من

مفتي الحوار ج وزاهد هم خطا بالشجاع أو يبيح له أي أنت أسد على * وأنت نعمة في الحروب أي
 فعل متعلق بأسد لكونه بمعنى بحتري * صائل وفي الحروب متعلق بنعمة لكونه بمعنى جبان لان النعمة من أجبن الحيوانات وتقام البيت * فتعاه تنفر من صغير الصافر * والفتحة جامد بالماء المهمة والمد المسترخية الجناحين عند النزول والمراد من قوله تنفر من صغير الصافر أنه يتزعج من مجرد الصدى وبمد البيت المذكور هلا برزت الى غزل القفي الوغى * بل كان قلبك في جناح طائر الخطاب في برزت للشجاع وغزلة هي امرأة شبيب الحار جى وكان يضرب المثل بشجاعها نقل أنها هجمت الكوفة ليل في ثلاثين فارسا

اثبات كونه متصفا بما ذكرت فاذا لم يكن اسم المشبه به في البيت محتجبا لاثبات المشبه تبين أنه خارج عن الأصل الذي تقدم من كون الاسم محتجبا لاثبات المشبه فالكلام فيه مبني على أن كون المدحوح بدرا أمر قد استقر وثبت وإنما العمل في اثبات الصفة الغربية وكما يمنع دخول السكاف في هذا ونحوه بمنع دخول كأن ونحوه تحسب لاقضائهما أن يكون الخبر والمفعول الثاني أمرًا ثابتًا في الجملة لأن كونه متعلقًا بالاسم والمفعول الأول مشكوك فيه كقولنا كأن زيدًا منطلق أو خلاف الظاهر كقولنا كأن زيدًا أسدًا والشكرة فيما نحن فيه غير ثابتة فدخول كأن وتحسب عليها كالقياس على المجهول وأيضًا هذا النحو إذا فليت عن سره وجدت محصوله أنك تدعى

وكان الحجاج في الكوفة وصحبه ثلاثون ألف مقاتل فخرج هاربا بهم فصارت صلاة الصبح فيها وقرأت في تلك الصلاة سورة البقرة (قوله أي مجترى) تفسير للمعنى المجازي المشبه بالأسد وذلك لأن أسدا لا يصبح تعاق الجار والمجرور به الا اذا كان فيه معنى الفعل ولا يكون فيه معنى الفعل الا اذا قصد منه الاجتراء والاجتراء لا يكون مقصودا منه الا اذا استعمل (٥٥) فيه مجازا أو أمانعا استعماله في المعنى الحقيقي فلا يقصد منه الاجتراء وان كان الاجتراء حاصلًا وفرق بين حصول الشيء قصدا وحصوله من غير قصد نعم يمكن أن يقال من طرف المصنف ان الجار والمجرور متعلق بالاداة لما فيها من معنى الفعل وهو أشبه كما قيل في قوله تعالى ما أنت بنعمة ربك بمجنون فان بمجنون متعلق بما فيها من معنى الفعل أي انتفى ذلك بنعمة ربك وكذا يقال هنا المعنى أنت تشبه الأسد بالنسبة الى وحذف ما يتعلق به الجار والمجرور شائع (قوله والطير أغربة عليه الخ) هذا بعض بيت لأبي العلاء المرعى من قصيدة يرثي بها

أي مجترى صائل على وكقوله بالطير أغربة عليه * أي باكية وقد استوفينا ذلك في الشرح * واعلم أنهم قد اختلفوا في أن الاستعارة مجاز أو عقلي

التعلق المعنوي لا النحوي بمعنى أن المجرور إنما يناسب المشبه لا المشبه به فان قوله أسد على لا يصبح فيه أنه هو الأسد الحقيقي الذي كان مجترى على بل المعنى أنه انسان مجترى على وثانيتها أن هذا الاستدلال يفيد أن نحو زيد أسد يختار فيه كونه استعارة لا تشبيها بل يغا وقد بين ذلك بأن الاداة ان قدرت لم توجد المباعدة وان لم تقدر فقد وجد نقل اللفظ الى معنى آخر تحقيقا لحق المباعدة فيقال هب أن فيه المباعدة فلا يقتضى ذلك كون اللفظ استعارة الا لوجب نقل اللفظ لكن النقل المدعى غير مسلم وان أمكن بحسب الظاهر وذلك أن صورة الذى سميته تشبيها بل يغا من باب ادعاء دخول المشبه في جنس المشبه به وذلك يكفي فيه اجراء اللفظ في الصورة الظاهرة و ثم مرتبة أخرى وهو سوقه مسلما المدعى فقولك مثلا زيد أسد فيه ادعاء دخول المشبه في المشبه به والصورة الظاهرة كافية في ذلك وقولك رأيت أسدا برى فيه اظهار تسليم الدخول بواسطة جحد المشبه في التركيب السكينة ولا شك أن المرتبة الثانية أقوى من الأولى فهي أولى بالاستعارة والأولى ينبغي أن تسمى تشبيها بل يغا ولا يسع الاستدلال انكار المرتبتين لذكر المشبه في الأولى على وجه يصبح فيه تقدير أدانه لفظا وذكر المشبه به في الثانية على وجه لا يصبح فهم المشبه معه الا بالتأمل في القرائن فكأنه سلم دخوله في الجنس ولذلك حذف ومقصر الاستعارة على المرتبة الثانية لا يجهل معنى الأولى ولكن يرى أن الثانية أولى بالاستعارة وحينئذ يعود الاستدلال الى البحث في المذهب الاصطلاحى ولا حرج في المذاهب الاصطلاحية لاسما وقد ظهر وجهه فكأن المستدل يقول لم يجعل من الاستعارة لامكانها فيقال اقتصر على الثانية للأولية المذكورة فجعل الأسد لعناه مع إمكان نقله في هذا التركيب وذلك أن حاصل التشبيه البلوغ الادعاء والادعاء لا يخرج الشيء موضعه * واعلم أن ما جزم به المصنف من كون الاستعارة في اللباس تحقيقية اماعقلية أو حسية مخالف لما قاله السكاكي من أنها تخيلية والحق أنها عقلية لان الضرر الحاصل بالجوع والخوف محقق قال في

الشر يف الطاهر الوسوى مطلعها أودى قلبت الحادثات كغاف * حال المسيف وغير المستاف

وتام البيت المذكور في الشرح * بأسرها * فتح السراة وما كذات اصاف أودى أي هلك وفاعله حال المسيف وكغاف اسم معدول مثل قطام أي لبت الحادثات تكف الأذى واستاف الرجل اذا ذهب ماله والفتح بالضم جمع فتحاء من المتح وهو اللين يقال عقاب فتحاء لانها اذا انحطت كسرت جناحها وهذا لا يكون الا من اللين والسراة بفتح السين المهملة جبال بالين يكون فيها هذا وغيره وبضم السين المعجمة جبال بالشام ولصاف جبل طيب * والشاهد في قوله والطير أغربة عليه فانه ليس المراد بالأغربة الطير المعروف والمعروف لانها لا معنى لها بل المراد الطير باكية عليه فعليه متعلق بأغربة وهى في الأصل اسم للطير المعروف وهو جامد ولا يصبح تعلق الجار به فاستعمله الشاعر في الباكية فصح تعلق الجار به واما نقل لفظ الأغربة الى معنى الباكية لان الغراب يشبهه الباكى الحزين اذ يزعمون أن الغراب يعلم بالموت ومن لازم ذلك التحزن وعلى ما قال المصنف فالمنعنى أن كل الطيور في الحزن على ذلك المرثى مثل الأغربة الباكية عليه (قوله واعلم الخ) أشار الشاعر بهذا الى أن كلام المصنف رتب على محذوف (قوله أو عقلي) أي لا معنى الاستناد الى غير من هوله بل بالمعنى الآتى

حدث شيء هو من الجنس المذكور إلا أنه اخص بصفة عجيبة لم يتوهم جوازها على ذلك الجنس فلم يكن لتقدير التشبيه فيه معنى وإن لم يكن اسم المشبه به خبرا للمشبه ولا في حكم الخبر كقولهم آيت بفلان أسدا ولقيني منه أسد سمي تجريدا كما سيأتي إن شاء الله تعالى ولم يسم استعارة لأنه إنما يتصور الحكم على الاسم بالاستعارة إذا جرى بوجه على ما يدعى أنه مستعاره أما باستعماله فيه أو باثبات معناه له والأسم في مثل هذا غير جار على المشبه بوجه ولا يتبعه على هذه الطريقة ما لا يتصور فيه التشبيه فيظن أنه استعارة كقوله تعالى لهم فيها دار الخلد اذ ليس المعنى

(٥٦)

على تشبيه جهنم بدار الخلد وكتقول الشاعر

فالجهور على أنها مجاز لغوي بمعنى أنها لفظ استعمل في غير ما وضع له لملاقة المشابهة (ودليل أنها) أي الاستعارة (مجاز لغوي) كونها موضوعة للمشبه به لا للمشبه ولا لأعم منهما (أي من المشبه والمشبه به فاسد في قولنا رأيت أسدا برى

ياخير من يركب الطي ولا يشرب كأسا يكف من بخلا فانه لا يتصور فيه التشبيه وإنما المعنى أنه ليس ببخيل ولا يسمى تشبيها أيضا لأن اسم المشبه به لم يحتل فيه لا ثبات التشبيه كما سبق وعده الشيخ صاحب المفتاح تشبيها والخلاف أيضا لفظي * والدليل على أن الاستعارة مجاز لغوي كونها موضوعة للمشبه به لا للمشبه ولا لأعم منهما كالأسد فانه موضوع للسبع المخصوص للرجل الشجاع ولا للشجاع مطلقا لأنه لو كان موضوعا لأحدهما لكان استعماله في الرجل الشجاع من جهة التحقيق لا من جهة التشبيه وأيضا لو كان موضوعا للشجاع مطلقا لكان وصفا لا اسم جنس (قوله فالجهور على أنها مجاز لغوي) أي وعليه

عن أصله فروع في تقدير الإدارة في نفس الأمر واكتفى بالادعاء بالصورة الظاهرة المفيدة لمطلق البالغة فأبقى كل لفظ على معناه كما قدمنا بخلاف المرتبة الثانية فقد صير فيها المشبه من مسميات اللفظ فروع في جعل اللفظ منقول ولا حرج في الاصطلاح وإذا تبين أن الأمر اصطلاحى فمن رأى إدخال المرتبة الأولى فله ذلك ويجب عليه أن يز يدما يهيم به دخولها ومن لم يرد ذلك أشار إلى إخراج ما ذكر بأن شرط الاستعارة أن لا يذكّر المشبه على وجه يتمكن التشبيه فيه ومن ثم كان الخلاف لفظيا إذ حاصله أن هنار كيبا أجرى فيه المشبه على المشبه به وادعى دخول المشبه في جنس المشبه به وهل يجعل فيه لفظ المشبه باستعارة ويسمى بها نظرا للادعاء أو لا يسمى ولا يقدر النقل ولو أمكن نظرا إلى أن الأولى بها ما هو أعلى فقد اتفق على المعنى واختلف في التسمية اصطلاحا بتقدير النقل وعدمه وأما الحاصل من المعنى في نفس الأمر فسلم من الفريقين فالاستدلال على هذا بحث في أمرا اصطلاحى تبين وجهه وعليه لا يدق تشبيهه بانيخ الاعتبار الصورة اللفظية كما تقدمت الإشارة إلى نحو ذلك في صدر هذا الفن من غير اعتبار ادعاء دخول المشبه في جنس المشبه به أصلا فنأمل في هذا المقام والله يهدي من يشاء إلى سواء السبيل ثم لما اختلفوا في الاستعارة هل هي مجاز عقلي أو لغوي أشار إلى ذلك وإلى توجيه القولين فقال (ودليل أنها مجاز لغوي) أي ودليل كون الاستعارة مجازا لغويا (كونها موضوعة) أي كون اللفظ المسمى بالاستعارة موضوعا (للمشبه به لا) أنه موضوع (للمشبه ولا) أنه موضوع (ل) معنى (أعم منهما) أي أعم من

الابيض ومن لطيف هذا الضرب ما يقع التشبيه فيه في الحركات كقول أبي دلالة يصف بعلمته

أرى الشهباء تعجن إن غلونا * برجليها وتخبز باليدين

ص (ودليل أنها مجاز لغوي الخ) ش قد علمت أن هذا الباب معقول للاستعارة التحقيقية والاستعارة لفظ تضمن تشبيه معناه بما وضع له والمراد بمعناه ما معنى به أي ما استعمل فيه وبهنا علم أن الاستعارة لا بد لها من الاستعمال في غير موضوع اللفظ فخرج بهذا نحو رأيت أسدا فانه تشبيه على رأى المصنف ونحوه رأيت أسدا فكل منهما تشبيه كما سبق وخرج به نحو رأيت به أسدا فليس استعارة ولا تشبيها بل هو تجريد

موضوع

مشى المصنف سابقا حيث قال فيهمر وقد يقيدان أي الحقيقة والمجاز باللغويين ثم قسم المجاز اللغوي

إلى استعارة ومجاز مرسل فتكون الاستعارة حينئذ مجازا لغويا (قوله بمعنى الخ) أي بهذه العناية دفعا لنوهم أن المراد باللغوي ما قابل الشرعى والعرفى والعقلى فأقادها أن المراد باللغوي ما قابل العقلى فقط (قوله ودليل الخ) حاصل ما ذكره من الدليل أن تقول الاستعارة لفظ استعمل في غير ما وضع له لملاقة وقرينة وكل ما هو كذلك فهو مجاز لغوي فالاستعارة مجاز لغوي ودليل كل من الصغرى والكبرى النقل عن أئمة اللغة وأشار المصنف بقوله كونها موضوعة للمشبه به لا للمشبه إلى الصغرى لأن هذا في قوة قولنا الاستعارة لفظ استعمل في غير ما وضع له لأنها موضوعة للمشبه به لا للمشبه المستعمل فيه اللفظ (قوله أي الاستعارة) يعنى الصريحة لأن الكلام فيها (قوله للمشبه به) أي كالأسد بالنسبة إلى السبع المخصوص وقوله لا للمشبه أي كالرجل الشجاع (قوله ولا لأعم منهما) أي وهو الشجاع مطلقا أي رجلا كان أو أسدا أذلو كان اللفظ موضوعا للأعم منهما لكان متواطئا أو مشككا فيكون حقيقة بالنسبة لكل منهما وإذا كان اللفظ لم يوضع للمشبه ولا المقدر المشترك بين المشبهين المستلزم لكون إطلاقه على كل منهما حقيقة كان استعماله في المشبه مجازا لغويا إذ يصدق

موضوع للسمع المخصوص للرجل الشجاع ولا معنى أعم من السمع والرجل كالحيوان المجترىء مثلا ليكون اطلاقه عليهما حقيقة كاطلاق الحيوان على الأسد والرجل

من المشبه والمشبه به فإذا لم يوضع للمشبه وللشبه المشترك بين المشبهين الذي هو أعم منهما المستلزم ليكون اطلاقه على كل منهما حقيقة كان استعماله في المشبه مجازا لقويا إذ يصدق عليه حينئذ أنه لفظ استعمال في غير ما وضع له وهذا هو معنى المجاز اللغوي مثلا لفظ أسد في قولنا رأيت أسدا يرعى السهام موضوع للسمع وان استعمال الآن في غيره فليس موضوعا لما استعمال فيه وهو صدوق الرجل الشجاع ولا أعم من صدوق الرجل الشجاع والسمع المعروف وهو القدر المشترك بينهما كالحيوان المجترىء وإنما قلنا كذلك لأنه لو وضع للقدر المشترك بينهما كان استعماله في كل منهما حقيقة لاستعمال الحيوان الموضوع للقدر المشترك بينهما وبين غيرهما من أنواع الحيوانات فإنه حقيقة في كل منها حيث يستعمل فيها من حيث الحيوانية بحيث لم يوضع لصدوق الرجل الشجاع ولا للقدر المشترك الأعم من الرجل الشجاع والأسد كان مجازا في الرجل الشجاع إذ لم يوضع له عموما ولا خصوصا وكونه لم يوضع لما ذكره مسلم بالاجماع من أهل اللغة وقد تقرر بهذا أن اللفظ الموضوع للمعنى الأعم إذا استعمال فيما يوجد فيه ذلك الأعم من حيث ذلك الأعم أي ليس عرفيه بذلك الأعم ويدل عليه في كإضعفه فهو حقيقة فإذا قلت رأيت إنسانا وأردت بالإنسان زيدا ولكن من حيث أنه إنسان لا من حيث أنه زيدا أي شخص مسمى بهذا الاسم مستعمل على الإنسان فإنه يكون حقيقة وكذا قولك رأيت رجلا زيدا من حيث وجود الرجولية فيه فإنه يكون حقيقة ولو استعملت العام في الخاص من حيث خصوصه أي للاشعار بخصوصه وجعلت ارتباطه بمعنى العام الموجود فيه واسطة للاستعمال وجعلت اطلاق اللفظ من استعمال لفظ الأعم في الأخص بسبب ملائمة الأعم للأخص في الجملة كان مجازا ومن ثم كان العام الذي أريد به المخصوص مجازا عند الأصوليين قطعا فكذا المتواطىء إذا استعمال في الفرد ليدل على خصوصه أي من غير قصد إشعار بالأعم فيه ولا يضر في العجز عن علم اشعار الأعم بالأخص وعدم استلزامه إياه من حيث خصوصه لأنه تقدم أن الملازمة في الجملة تكفي في العجز ولذلك يستعان على الفهم بالقرينة وقد تقدمت الإشارة إلى هذا في بحث التمر يف بالأم والحاصل أن استعمال الأعم في الأخص من حيث العموم أي ليفهم منه في ذلك الأخص معناه الأعم حقيقة إذ لم يستعمل اللفظ إلا في معناه العام الذي وضع له وصدق اللفظ عند الاستعمال على ذلك الخاص الفهم بالقرينة لا يضر في كونه حقيقة لان خصوصه لم يقصد نقل اللفظ له للعلاقة والاتباس بينه وبين الأعم وإنما يكون مجازا إذا قصد من حيث خصوصه ودلت القرينة على قصد النقل بخصوصه للعلاقة فتأمله ليندفع به ما يتوهم من أن اطلاق لفظ العام على الخاص مشكل إذ منه قولنا مثلا رأيت رجلا زيدا وقد عدوه في

وسياق الكلام عليه ان شاء الله تعالى وحاصله أن الكلام إذا اشتمل على المشبه به فالشبهه اما أن يكون أيضا مذكورا لفظا أو تقديرا أو لافان لم يكن فالكلام استعارة وليس تشبيها بلاخلاف مثل لقيت أسدا تريد شجاعا كذا قال المصنف وليس كما قال فالخلاف فيه موجود قال أبو الحسن حازم بن محمد بن حازم في كتاب منهاج البلغاء وسراج الأدباء التشبيه يغير حرف شبيه بالاستعارة في بعض المواضع والفرق بينهما أن الاستعارة وان كان فيها معنى التشبيه فتقدير حرف التشبيه لا يسوغ فيها التشبيه بغير حرف على خلاف ذلك لان تقدير حرف التشبيه واجب فيه ألا ترى إلى قول الواو المشق

فأمطرت لؤلؤا من نرجس وسقت * وردا وعضت على العناب بالبرد

يسوغ لك أن تقدره وعضت على مثل العناب بمثل البرد وكذلك سائر ما في البيت ولا يسوغ ذلك في

عليه حينئذ أنه لفظ استعمال في غير ما وضع له وهذا هو معنى المجاز اللغوي (قوله موضوع للسمع المخصوص) أي والقرينة المانعة من ارادة المعنى الموضوع له كبرى في المثال لا تمنع من الوضع له وإنما تمنع من ارادة المعنى الحقيقي الموضوع له (قوله كالحيوان المجترىء) مثال المعنى الأعم والمجترىء مأخوذ من الجراءة (قوله ليكون الخ) عسلة المعنى أعنى الوضع المعنى الأعم وقوله عليهما أي على السمع والرجل الشجاع (قوله كاطلاق الحيوان الخ) أي حيوان موضوع للمعنى الأعم من الأسد والرجل وهو الجسم التامى الحساس المتحرك بالارادة وحينئذ فاستعماله في كل من الاسد والرجل حقيقة

(قوله وهذا) أي كون الأسد موضوعا للسمع المخصوص وليس موضوعا للرجل وللا معنى الأعم منه ومن السبع (قوله فاطلاقه) أي الاستدق قولنا رأيت أسدأبرمي (قوله فيكون مجازا لغويا) أي لاعقلية (قوله وفي هذا الكلام) أعني قول المصنف ولا الأعم منها (قوله بل باعتبار عمومه) أي تحقق العام فيه وأنه فرد من أفرادها وهل هذا شرط حين الإطلاق أو الشرط إنما هو إطلاقه عليه من غير ملاحظة المخصوص كذا نظر يس والظاهر من اضراب الشارح الأول (قوله فهو ليس من المجاز في شيء) أي وأما لو أطلق عليه باعتبار خصوصه كان مجازا وعبارة ابن يعقوب وقد تقرر بهذا أن اللفظ الموضوع للعنى الأعم إذا استعمل فيما يوجد فيه ذلك الأعم من حيث أنه متحقق فيه فهو حقيقة فإذا قلت رأيت إنسانا وأردت بالإنسان زيدا ولكن من حيث أنه إنسان لا من حيث أنه زيد أي شخص مسمى بهذا الاسم فإنه يكون حقيقة وكذلك قولك رأيت رجلا ترى زيدا من حيث وجود الرجلية فيه فإنه يكون حقيقة ولو استعمل العام في الخاص من حيث خصوصه أي لا لشعار بخصوصه وجعل ارتباطه بمعنى العام الوجود فيه واسطة للاستعمال وجعل إطلاق اللفظ من حيث استعمال لفظ العام (٥٨) في الخاص بسبب ملائمة العام للخاص في الجملة كان مجازا ومن

ثم كان العام الذي أريد به المخصوص مجازا عند الأصوليين قطعا ومثل العام المتواطىء إذا استعمل في أحد أفراده من غير قصد اشعار بالأعم فيه ولا يضر في التجوز عدم اشعار الأعم بالأخص وعدم استزامه إياه من حيث خصوصه لما تقدم أن الملازمة في الجملة تكفي في التجوز اه وما ذكره من أن استعمال العام في الخاص باعتبار عمومه حقيقة وأما استعماله فيه من حيث خصوصه فجاز مثله في بحث العرف بالأدم في المطول حيث قال ما حاصله أن اسم الجنس وعلم الجنس

وهذا ما علم بالنقل عن أئمة اللغة قطعا فاطلاقه على الرجل الشجاع إطلاق على غير ما وضع له مع قرينة مانعة عن إرادة ما وضع له فيكون مجازا لغويا وفي هذا الكلام دلالة على أن لفظ العام إذا أطلق على الخاص لا باعتبار خصوصه بل باعتبار عمومه فهو ليس من المجاز في شيء كما إذا قلت زيدا فقلت لقيت رجلا أو إنسانا أو حيوانا بل هو حقيقة إذ لم يستعمل اللفظ إلا في معناه الموضوع له (وقيل إنها) أي الاستعارة (مجاز عقلية) بمعنى أن التصرف الحقيقية مع أنه استعمل في غير ما وضع له ووجه الدفع ظاهر لأنه استعمل في زيد ليقيم منه معناه العام الموجود في زيد وفهم الخاص بالقرينة من غير قصد نقل اللفظ له لا يضر في كونه حقيقة وذلك ظاهر (وقيل إنها) أي الاستعارة بمعنى أن الكلمة السبابة بالاستعارة قيل إنها (مجاز عقلية) ولما كان في تحقق كونها مجازا عقليا غموض أشار إلى ما بعينه القائل من سبب التسمية بالعقلية بقوله (بمعنى أن التصرف) الاستعارة نحو قول ابن نباتة حتى إذا بهر الأباطح والربا * نظرت إليك بأعين النوار لأنه لا يصح أن تقدر نظرت إليك بمثل أعين النوار اه والتحقق أن من لم يصح تقدير أداة التشبيه فهو استعارة وإن صح فيحتمل أن يكون استعارة وأن يكون تشبيها فإذا قلت رأيت أسدا جاز أن يكون تشبيها والتشبيه به باق على حقيقته على تقدير الخذف وأن يكون استعارة ولا تقدير وعليه أنشد الأديب بيت الواو لأنه مقصود الشاعر وذلك يفهم من كل مكان على حسبه والتعاب عند قصد المبالغة إرادة الاستعارة كقوله تعالى فقد أنشركم صاعقة وقوله تعالى فأذاقها الله لباس الجوع والخوف وإن كان المشبه مذكورا فالشبه به إن كان خبر مبتدا أو نحوه مثل كان وإن أو المفعول الثاني من باب علمت

إذا أطلقا على الفرد باعتبار المخصوص كان مجازا وإذا أطلقا على الحقيقة في ضمن الفرد كان حقيقة ونقل في شيخنا الحفني في حاشيته على رسالة الوضع عن السكالك بن المهام أن استعمال العام في الخاص حقيقة مطلقا بناء على أن اللام في قولهم في تعريف الحقيقة الكلمة المستعملة فيما وضعته لام الأجل أي فيما وضعت لأجله واسم السكالك إنما وضع لاستعمال في الجزئي وتأمله (قوله بمعنى أن التصرف الخ) الأولى بمعنى أنها تصرف عقلية أي ذات تصرف عقلية وأشار المصنف بقوله بمعنى الخ إلى أنه ليس المراد بالمجاز العقلي هنا اسناد الشيء لغير من هو له لأنه إنما يكون في الكلام المركب المحتوى على اسناد وهو غير متحقق هنا بل المراد هنا بالمجاز العقلي التصرف في أمر عقلي أي يدرك بالعقل وهو المعاني العقلية والتصرف فيها بادعاء أن بعضها وهو المشبه داخل في البعض الآخر وهو المشبه به وجعل الآخر شاملا له على وجه التقدير ولو لم يكن كذلك في نفس الأمر وحسن ذلك الإدخال وجود المشابهة بينهما في نفس الأمر ثم أنه يلزم من كون التصرف في أمر عقلي كون التصرف نفسه عقليا لأن جعل ما ليس بواقع واقعا في التقدير والاعتقاد بناء على مناسبة المشابهة أمر عقلي وعلم بما ذكرنا أن المجاز العقلي يطلق على أمرين أحدهما اسناد الشيء لغير من هو له والثاني التصرف في المعاني العقلية على خلاف ما في الواقع (قوله أن التصرف) أي وهو الادعاء المذكور

فها في أمر عقلي لغوي لأنها لا تطلق على المشبه إلا بعد ادعاء دخوله في جنس المشبه به لأن نقل الاسم وحده لو كان استعارة لكانت الاعلام المنقولة كيزيد ويشكر استعارة ولما كانت الاستعارة أبلغ من الحقيقة لأنه لا بلاغة في اطلاق الاسم المجرد عارياً عن معناه ولما صح أن يقال إن قال رأيت أسداً يعني زيداً (٥٩) جعله أسداً كما لا يقال لن سمي ولده

أسداً انه جعله أسداً لأن جعل اذا تعدى الى مفعولين كان بمعنى صير فأفاد اثبات صفة للشئ . فلا تقول جماله أميراً الا على معنى أنك أثبت له صفة الامارة وعليه قوله تعالى وجعلوا الملائكة الذين هم عباد الرحمن إنانا المعنى أنهم أثبتوا للملائكة صفة الأوتة واعتقدوا وجودها فهم وعن هذا الاعتقاد صدر عنهم اطلاق اسم الاناث عليهم لأنهم أطلقوه من غير اعتقاد ثبوت معناه لهم بدليل قوله تعالى أشهدوا خلقهم واذا كان نقل الاسم تبعاً لنقل المعنى

وقوله في أمر عقلي أي وهو جعل الرجل الشجاع فرداً من أفراد الاسد حقيقة (قوله لا لغوي) أي لا في أمر لغوي وهو اللفظ بمعنى أن المتكلم لم ينقل اللفظ الى غير معناه وإنما استعمله في معناه بعد أن تصرف في تلك المعاني وصير بعضها نفس غيرها وبعد تصيير المعنى معنى آخر جيء باللفظ وأطلق على معناه بالجمل وإن لم يكن معناه في الاصل (قوله لانها الخ) هذا دليل لسكونها ليست مجازاً لغوياً وحاصله أن الاستعارة مستعملة فيما وضعت له بعد الادعاء وكل ما هو كذلك لا يكون مجازاً لغوياً يتبع أن الاستعارة ليست مجازاً لغوياً بل عقلياً لان الكلام في المجاز لا في الحقيقة وسند الصغرى قوله لانها لم تطلق الخ (قوله لانها) أي الاستعارة بمعنى الكامة كلفظ أسد وقوله على المشبه أي كالرجل الشجاع

في أمر عقلي لا لغوي لانها لم تطلق على المشبه إلا بعد ادعاء دخوله أي دخول المشبه في جنس المشبه به

الواقع إن نطق بتلك الاستعارة إنما هو (في أمر عقلي) ويلزم من كون التصرف في أمر عقلي كون التصرف نفسه عقلياً ولو عبر به كان أظهر والأمر العقلي التصرف فيه هو المعاني العقلية والتصرف فيها هو جعل بعضها نفس الآخر ولو لم يكن كذلك في نفس الأمر وادخال بعضها تحت جنس غيرها على وجه التقدير والاعتقاد الباطل وحسنه وجود المشابهة في نفس الأمر (لا في أمر لغوي) وهو اللفظ بمعنى أن المتكلم لم ينقل اللفظ الى غير معناه وإنما استعمله في معناه بعد أن تصرف في تلك المعاني وصير بعضها نفس غيرها كما ذكرنا وبعد تصيير المعنى معنى آخر جيء باللفظ وأطلق على معناه بالجمل ولو لم يكن معناه في الاصل وجعل ما ليس بواقع واقعا في التقدير والاعتقاد المبني على مناسبة المشابهة أمر عقلي واليه أشار بقوله (لانها) أي لان الكامة للسهاة بالاستعارة (لما لم تطلق على المشبه) الذي لم يوضع له في الاصل (إلا بعد ادعاء دخوله) أي دخول ذلك للمشبه (في جنس المشبه به) بحيث تصير حقيقة المشبه بها الموضوع لها اللفظ شاملة للمشبه بإدخاله في جملة أفرادها بالادعاء العقلي وبالاعتقاد التقديرى المبني على المشابهة فالاسد مثلاً لم يطلق على الرجل الشجاع حتى جعل فرداً من

فقد تقدم الكلام عليه وإن رأى المصنف أنه تشبيه واختار جواز الأمرين فيه فنحن ننازع في تعيين زيد أسداً لتشبيهه كما ذكرناه فيما سبق وننازع في تعيين رأيت أسداً للاستعارة كما ذكرناه الآن وإن لم يكن المشبه به كذلك فهو نجر يدوسياً في الكلام عليه اذا قرر هذا فالاستعارة اختلف فيها هل هي مجاز لغوي أو عقلي والشيخ عبد القاهر يردد القول بينهما فالجمهور على أنها مجاز لغوي واليه ذهب المصنف والحائمي شيخ السكاكي بمعنى أن أسداً من قولك رأيت أسداً مستعمل في غير موضوعه واستدل عليه بأن القرينة منصوبة بعمه ولو كان حقيقة لما احتج الى القرينة وهو ضعيف فان القرينة قد تكون لارادة الاسد الذي هو إنسان بالدعاء واستدل المصنف عليه بأنها أي بأن لفظها أي اللفظ المستعمل فيها موضوع للمشبه به فإن لفظ الاسد موضوع للحيوان للفرس للمشبه وهو الرجل الشجاع ولأن شئ له الشجاعة أعم من أن يكون الرجل الشجاع أو الحيوان للفرس وإذا لم يكن موضوعاً للرجل الشجاع ولا لاعم منه ومن غيره كان مستعملاً في غير ما وضع له وهو شأن المجاز وإنما قال ولا لاعم منه لان اللفظ لو كان موضوعاً لاعم منهم ما كان متواطئاً أو مشككاً فيكون حقيقة بالنسبة اليهما وقد يعترض على هذا بأن يقال اطلاق المتواطئ على أحد نوعيه مجاز على قول مشهور ولكن ليس هذا موضع تحقيق هذا البحث وقد حققناه في شرح مختصر ابن الحاجب وأيضاً فالمصنف قال في الايضاح لو كان موضوعاً لاحدهما لكان استعماله في الرجل الشجاع من جهة التحقيق لا من جهة التشبيه وهذا المعنى وهو لزوم عدم التشبيه لازم لتواطؤ سواء كان استعماله في أحدهما حقيقة أم مجازاً لان التجوز في اطلاق الأعم على الاخص باعتبار زيادة قيد الشخص لا باعتبار تشبيه معناه بأصله فهو للتحقيق أي ليس للتشبيه سواء أكان حقيقة أم مجازاً وبهذا ظهر الجواب عن قول الخطيب لانها لتتحقق اذ الوضع لا عم منها وما استدل المصنف في الايضاح بأنه لو كان موضوعاً للشجاع مطلقاً لكان وصفها لاسم جنس وفيه نظر

معناه في الاصل (قوله لانها الخ) هذا دليل لسكونها ليست مجازاً لغوياً وحاصله أن الاستعارة مستعملة فيما وضعت له بعد الادعاء وكل ما هو كذلك لا يكون مجازاً لغوياً يتبع أن الاستعارة ليست مجازاً لغوياً بل عقلياً لان الكلام في المجاز لا في الحقيقة وسند الصغرى قوله لانها لم تطلق الخ (قوله لانها) أي الاستعارة بمعنى الكامة كلفظ أسد وقوله على المشبه أي كالرجل الشجاع

كان الاسم مستعملا فيما وضع له

(قوله بأن جعل الخ) الاء للسبية (قوله استعمالا) الظاهر أنه حل معنى ولا حاجة له في حل الاعراب اذ يصح تعلق قوله فيما وضعت له بقوله استعمالها على أن كان تاما وعلى أنها (٦٥) ناقصة فالخبر الجار والمجرور (قوله استعمالا فيما وضعت

بأن جعل الرجل الشجاع فردا من أفراد الاسد (كان استعمالها) أى الاستعارة في التشبيه استعمالا (فيما وضعت له) وإنما قلنا إنها لم تطلق على التشبيه الا بعد ادعاء دخوله في جنس التشبيه به لأنها لو لم تكن كذلك

أفراد الاسد بالادعاء (كان استعمالها) أى استعمال الكلمة السبابة بالاستعارة في التشبيه (استعمالا فيما وضعت له) ضرورة أن العقل صيره من أفراده التى وضع لحقيقتها قصير مستعملا فيما وضعت له كسائر أفراد الحقيقة الواحدة لا فيما لم يوضع له وقد تقدم أن المجاز اللغوى هو ما استعمل في غير ما وضع له وهى على هذا التقدير مستعملة فيما وضعت له فهى حقيقة لغوية لاستعمالها فيما وضعت له بعد الادعاء والادخال في جنس التشبيه فالتجوز في الحقيقة إنما كان في المعاني يجعل بعضها نفس غيرها ثم أطلق اللفظ قسميته مجازا عقليا ظاهر نظرا لسبب اطلاقه وأما تسميتها استعارة فباعطاء حكم المعنى للفظ لان الستعار في الحقيقة على هذا ومعنى التشبيه يجعل حقيقته لما ليس حقيقة له وهو التشبيه ولما تبع ذلك اطلاق اللفظ سمي استعارة وقد فهم مما تقرر أن ليس المراد بالمجاز العقلي هنا ما تقدم صدر الكتاب لان ذلك تصرف في الاسناد التركيبي بنسبة المعنى لغير من هوله في ذلك التركيب وهذا تصرف في التصورات بادخال بعضها في بعض ثم يطلق لفظ التصور على المدخل الذى تصور أيضا وإنما قلنا ان التشبيه الذى انبث عليه الاستعارة ادعاء دخول التشبيه في جنس التشبيه وان اللفظ لم يطلق على التشبيه حتى جعل نفس التشبيه فأتى عليه اللفظ على أنه من أفراد التشبيه به الذى وضع له حقيقة لان الاطلاق حقيقة لغوية وهو مجاز عقلي باعتبار ما انبث عليه من التجوز في التصرف العقلي لانه لو لم يكن الامر كذلك لم يكن فيه الا مجرد نقل اللفظ من معناه لغيره وذلك يقتضى نفي كونه استعارة اذ مجرد نقل اللفظ من غير مبالغة في التشبيه حتى يصير التشبيه نفس التشبيه به لو صح أن يكون اللفظ به استعارة لصح أن يكون الاعلام المنقولة استعارة كزبد مسمى به رجل بعد تسمية آخر به لوجود مجرد النقل فيه ولا قائل به ويلزم أيضا لو تراخ المبالغة المقتضية لادخال التشبيه في جنس التشبيه به الذى بينا عليه كون الاستعارة مجازا عقليا أن لا تكون الاستعارة أبلغ من الحقيقة اذ المبالغة في مجرد اطلاق الاسم عار ياعن معناه بمعنى أن الاسم اذا نقل الى معنى ولم يصحبه اعتبار معناه الاصلى في ذلك المعنى المنقول اليه لم يكن في اطلاق ذلك الاسم على ذلك المعنى المنقول اليه مبالغة في جعله كصاحب ذلك الاسم كما هو في الحقيقة الذى هو المشترك مثلا فإنه لم يصحبه معناه الاصلى انتفت المبالغة في الحاق المعنى

لان الخصم بقول اسم الجنس موضوعه حيوان شجاع ولم يرد لغيره كان المصنف مستغنيا عن الاستدلال على هذا فإنه لا ينازع أحد أن الاستعارة موضوع عقلي الاصل لعناها الاصلى وأنها ليست موضوعا للاعم أما النزاع في شيء وراء ذلك كما سنبينه وان كان المصنف قصداً يستوعب الاقسام الممكنة فبقي عليه أن يكون اللفظ موضوعا لكل منهما بالاشترك وقيل الاستعارة مجاز عقلي بمعنى أن التصرف فيها في أمر عقلي لا لغوى لأنها لا تطلق على التشبيه الا بعد ادعاء دخوله في جنس التشبيه به فلما لم تطلق الاستعارة على التشبيه الا بعد ادعاء دخوله في جنس التشبيه به كان استعمالها فيما وضعت له فيكون حقيقة لغوية

له) أى لان العقل صير التشبيه من أفراد التشبيه به الذى وضع اللفظ المستعار لحقيقتها قصير الاستعارة حينئذ مستعملة فيما وضعت له لا فيما لم يوضع له وقد تقدم أن المجاز اللغوى هو ما استعمل في غير ما وضع له وحينئذ فلا يكون الاستعارة مجازا لغويا بل هى على هذا التقدير حقيقة لغوية لاستعمالها فيما وضعت له بعد الادعاء والادخال في جنس التشبيه به فالتجوز في الحقيقة إنما كان في المعاني يجعل بعضها نفس غيرها ثم أطلق اللفظ قسميته مجازا عقليا ظاهر نظرا لسبب اطلاقه وأما تسميتها استعارة فباعطاء حكم المعنى للفظ لان الستعار في الحقيقة على هذا ومعنى التشبيه يجعل حقيقته لما ليس حقيقة له وهو التشبيه ولما تبع ذلك اطلاق اللفظ سمي استعارة وقد فهم مما تقرر أن ليس المراد بالمجاز العقلي هنا ما تقدم صدر الكتاب لان ذلك تصرف في الاسناد التركيبي بنسبة المعنى لغير من هوله في ذلك التركيب وهذا تصرف في التصورات بادخال بعضها في بعض ثم يطلق لفظ التصور على المدخل الذى تصور أيضا وإنما قلنا ان التشبيه الذى انبث عليه الاستعارة ادعاء دخول التشبيه في جنس التشبيه به الذى وضع له حقيقة لان الاطلاق حقيقة لغوية وهو مجاز عقلي باعتبار ما انبث عليه من التجوز في التصرف العقلي لانه لو لم يكن الامر كذلك لم يكن فيه الا مجرد نقل اللفظ من معناه لغيره وذلك يقتضى نفي كونه استعارة اذ مجرد نقل اللفظ من غير مبالغة في التشبيه حتى يصير التشبيه نفس التشبيه به لو صح أن يكون اللفظ به استعارة لصح أن يكون الاعلام المنقولة استعارة كزبد مسمى به رجل بعد تسمية آخر به لوجود مجرد النقل فيه ولا قائل به ويلزم أيضا لو تراخ المبالغة المقتضية لادخال التشبيه في جنس التشبيه به الذى بينا عليه كون الاستعارة مجازا عقليا أن لا تكون الاستعارة أبلغ من الحقيقة اذ المبالغة في مجرد اطلاق الاسم عار ياعن معناه بمعنى أن الاسم اذا نقل الى معنى ولم يصحبه اعتبار معناه الاصلى في ذلك المعنى المنقول اليه لم يكن في اطلاق ذلك الاسم على ذلك المعنى المنقول اليه مبالغة في جعله كصاحب ذلك الاسم كما هو في الحقيقة الذى هو المشترك مثلا فإنه لم يصحبه معناه الاصلى انتفت المبالغة في الحاق المعنى

لما

لو لم تكن كذلك) أى مطلقا على التشبيه بعد الادعاء بل أطلقت عليه بدون

الادعاء المذكور وهذا الدليل الذى أشار له بقوله لأنها الخ من قبيل دليل الخاف وهو المثبت للدعى بابطال نقيضه والالزام التى ذكرها الشارح ثلاثة فتقوله لما كانت استعارة لازم أول أى ولكن التالى باطل فكأنما المقدم نقيضه وهو المدعى وكذا يقال في بقية اللوازم الآتية

(قوله لما كانت استعارة) أي لأن حقيقة الاستعارة نقل اللفظ بمعناه للاستعارة لا نقل مجرد اللفظ خاليا عن المعنى (قوله لأن مجرد نقل الاسم) أي لأن نقل الاسم عن معناه لم يخرجه عن المبالغة والادعاء (قوله لكأنت الاعلام المنقولة) أي كز يد مسمى به رجل بعد تسمية آخر به استعارة لمجرد وجود النقل فيه ولا قائله وورد بأن نفي الادعاء لا يستلزم أن اللفظ لم يبق فيه الا مجرد الاطلاق حتى يصح كون الاعلام المنقولة التي هي من الحقيقة استعارة وذلك لأن النقل بواسطة علاقة التشبيه والاعلام لاعلاقة فيها أصلا فلم يلزم من نفي ادعاء دخول المشبه في جنس المشبه به كون الاعلام المنقولة يصح أن تكون استعارة لعدم وجود أصل التشبيه فيها (قوله ولما كانت الاستعارة أبلغ من الحقيقة) أي انه يلزم لو لم تراعى المبالغة للتفضية لادخال المشبه في جنس المشبه به الذي بنى عليه كون الاستعارة مجازا عقليا أن لا تكون الاستعارة أبلغ من الحقيقة بل تكون مساوية له مع أنهم جازمون بأن الاستعارة أبلغ من الحقيقة (قوله ادلا بمبالغة في اطلاق الاسم المجرد) أي عن الادعاء وقوله عاريا عن معناه أي الحقيقي ولو بحسب الادعاء والمعنى أن الاسم اذا نقل الى معنى ولم يصحبه اعتبار معناه الاصل في ذلك المعنى المنقول اليه لم يكن في اطلاق ذلك الاسم على ذلك المعنى المنقول اليه مبالغة في جعله كصاحب ذلك الاسم كما في الحقيقة المشتركة والمنقولة فانه للم يصرح بها (٦١) معناها الاصل انتفت المبالغة في الحاق المعنى

المنقول اليه بالغير ورد ما ذكره من أن نفي الادعاء اللد كور يلزم منه مساواة الاستعارة للحقيقة في نفي المبالغة بأنه ان أريد بنفي المبالغة نفي المبالغة في التشبيه فيصير كأصل التشبيه أو كالتشبيه فيه أصلا ففسد من وجهين أحدهما أنه مصادرة حيث علل الشيء بنفسه لأن نفي المبالغة في التشبيه يعود الى معنى نفي ادعاء دخول المشبه في جنس المشبه به والآخر أن نفي تلك المبالغة لا يستلزم نفي كون الاستعارة أبلغ من الحقيقة

لما كانت استعارة لأن مجرد نقل الاسم لو كان استعارة لكأنت الاعلام المنقولة استعارة ولما كانت الاستعارة أبلغ من الحقيقة ادلا بمبالغة في اطلاق الاسم المجرد عاريا عن معناه ولما صح أن يقال لمن قال رأيت أسدا وأراد به زيدا انه جعله أسدا كما يقال لمن سمي ولده أسدا

المنقول اليه بالغير والوجه الاول من هذين ينظر الى أن عدم الادعاء اللد كور يوجب صحة الاستعارة فيما لا يصح فيه ومن لازم ذلك مساواة تلك الحقيقة التي لا تصح فيها الاستعارة للاستعارة والثاني ينظر الى التسوية بين الحقيقة والاستعارة في عدم المبالغة عند انتفاء ذلك الادعاء ومن لازم ذلك صحة الاستعارة في تلك الحقيقة المساوية للاستعارة في نفي المبالغة وانما قلنا كذلك لانه لا يخفى أن صحة كون المنقول حقيقة مبنية على نفي المبالغة التي هي من الخواص التي تفارقه الاستعارة الحقيقة وأن نفي كون الاستعارة أبلغ في التشبيه يقتضي التسوية بين الحقيقة والاستعارة فيصح كون احدهما نفس الأخرى فالوجهان متلازمان اختلفا بالاعتبار وورد الأول بأن نفي الادعاء لا يستلزم أن اللفظ لم يبق فيه الا مجرد الاطلاق حتى يصح كون الاعلام المنقولة التي هي من الحقيقة استعارة وذلك لأن النقل بواسطة علاقة التشبيه والاعلام لاعلاقة فيها أصلا فلم يلزم من نفي ادعاء دخول المشبه في جنس المشبه به كون الاعلام المنقولة يصح أن تكون استعارة لعدم وجود أصل التشبيه فيها وأما الثاني وهو أن نفي ليس فيها غير نقل الاسم وحده وليس نقل الاسم المجرد استعارة لأنه لا بلاغة في مجرد نقل الاسم لأن الاعلام المنقولة نحو زيد ويشكر ليست استعارة فلم يبق إلا أن يكون مجازا عقليا بمعنى أن العقل جعل

لأن الابنية الموجودة في الاستعارة دون الحقيقة هي الابنية الموجودة في سائر أنواع المجاز وهي كون المجاز كادعاء الشيء بالدليل على ماسيا في وتلك لم توجد في الحقيقة سواء كانت تشبيها أو غير ذلك وان أريد بنفي المبالغة شيء آخر فلم يتصور حتى يحكم عليه (قوله ولما صح أن يقال الخ) يعني أنه يلزم من نفي ادعاء دخول المشبه في جنس المشبه به في الاستعارة أن من قال رأيت أسدا يري وأراد بالاسد زيدا لا يقال فيه انه جعله أسدا كما يقال لمن سمي ولده أسدا انه جعله أسدا الاستواء الاطلاقين في عدم ادعاء دخول ما أطلق عليه اللفظ في جنس صاحب الاسم مع أن من قال رأيت أسدا يري وأراد بالاسد زيدا على سبيل الاستعارة يقال فيه انه جعل زيدا أسدا قطعا وما ذلك الا باعتبار دخول المشبه في جنس المشبه به فثبت المدعى وهو أن الاستعارة لم تطلق الا بعد ادخال المشبه في جنس المشبه به فكانت مجازا عقليا فان قلت يتخذه هذا الوجه الثالث في كلام الشارح أن قولهم جعله أسدا يجرى في زيدا سماعه أنه لم يوجد فيه الادعاء اللد كور ضرورة أنه تشبيه وليس باستعارة وجوابه أن الادعاء اللد كور متحقق أيضا في زيدا سماعه أذ ليس المعنى على تقدير أداة التشبيه لماسي في تحقيقه بل جعله فردا من أفراد الأسداء فان قلت ذلك الادعاء لا يتحقق في اللد يعني زيدا بالاسد بل المعنى على تقدير أداة التشبيه مع أنه يقال لمن قاله أيضا جعل زيدا أسدا قلت ان ثبت قولهم بذلك في الصورة اللد كورة كان مرادهم أنه جعله شبيها بالاسد فهو على حذف مضاف ولا يجرى هذا في الاستعارة اه فنرى (قوله وأراد الخ) أي بالاسد زيدا

(قوله انه جعله أسدا) أى صيره أسدا وانما كان لا يقال لمن قال ذلك انه جعل زيدا أسدا لان جعل اذا كان بمعنى صير كما هنا تسمى الى مفعولين و يفيد اثبات صفة الشيء فيكون مدلول قولك فلان جعل زيدا أسدا أنه أثبت الاسديته ولا شك أن مجرد نقل لفظ الأسد لز يد واطلاقه عليه من غير ادعاء دخوله في جنسه (٦٢) ليس فيه اثبات أسديته (قوله انه جعله أسدا) أى صيره (قوله اذا يقال جعله

أميرا الا وقد أثبت فيه صفة الامارة) أى ومن سمي ولده أسدا لم يثبت فيه الاسدية بمجرد اطلاق لفظ الاسد عليه (قوله واذا كان) هذا مرتبط بما أنتجه الدليل السابق وحاصله أنه رتب على انتفاء الادعاء المذكور في الاستمارة ثلاثة لوازم وكل منها باطل فيكون ملزوما وهو انتفاء الادعاء المذكور في الاستمارة باطلا فيثبت نقيضه وهو اعتبار الادعاء المذكور في الاستمارة واذا كان الادعاء المذكور معتبرا فيها فيكون اسم المشبه به انما نقل المشبه تبعا لنقل معناه اليه واذا كان الخ (قوله بمعنى أنه الخ) أى لانك لما جعلت الرجل الشجاع فردا من أفراد الحيوان للفترس كان ذلك المعنى الكلي وهو الحيوان المفترس متحققا فيه حينئذ يكون نقل لفظ الاسد للرجل الشجاع بعد نقل معناه فيكون استعمال اسم الأسد في الرجل

انه جعله أسدا اذا يقال جعله أميرا الاوقد أثبت فيه صفة الامارة واذا كان نقل اسم المشبه به الى المشبه تبعا لنقل معناه اليه بمعنى أنه أثبت له معنى الاسد الحقيقي ادعاء ثم أطلق عليه اسم الاسد كان الاسد مستعملا فيما وضع له فلا يكون مجازا لغويا بل عقليا بمعنى أن العقل جعل الرجل الشجاع من جنس الاسد وجعل ما ليس في الواقع واقعا مجازا عقلي (ولهذا) أى ولان اطلاق اسم المشبه به على المشبه انما يكون بعد ادعاء دخوله في جنس المشبه به (صحح التعجب

الادعاء المذكور يلزم منه مساواة الاستمارة للحقيقة في نفي المبالغة فيرد أيضا بأنه ان أراد بنفي المبالغة نفي المبالغة في التشبيه فيصير كما أصل التشبيه أو كما لا تشبيه فيه أصلا فمفسد من وجهين أحدهما أنه مصادرة لان نفي المبالغة يعود الى معنى نفي ادعاء دخول المشبه في جنس المشبه به والآخر أن نفي تلك للمبالغة لا يستلزم نفي كون الاستمارة أبلغ من الحقيقة لان الإبانية الموجودة في الاستمارة دون الحقيقة تقول انها هي الابغية الموجودة في سائر أنواع المجاز وهي كون المجاز كادعاء الشيء بالدليل على ما ساقى وتلك لم توجد في الحقيقة سواء كان تشبيها أو غيره فان أراد بنفي المبالغة في آخر فلم يتصور حتى يحكم عليه ويلزم أيضا من عدم اعتبار دخول المشبه في جنس المشبه به أن من قال رأيت أسدا يرعى أراد بالأسد زيدا لا يقال فيه انه جعله أسدا كما لا يقال لمن سمي ولده أسدا انه جعله أسدا وذلك لاستواء الاطلاقين في عدم ادعاء دخول ما أطلق عليه اللفظ في جنس صاحب الاسم وانما يقال فيه سماه أسدا ثبت للدعي وهو ادخال المشبه في المشبه به فأطلق عليه لفظه فكان مجازا عقليا ويرد على هذا الوجه أيضا أن قول القائل فيما اذا قيل رأيت أسدا انه جعله أسدا ادعاء الاسدية له لو استلزم كونه مجازا عقليا لزم مثله في نحو زيد أسدا يقال فيه جعله أسدا أيضا وهو حقيقة وليس بمجاز أصلا فضلا عن كونه عقليا وأجيب بأننا لنتزم كونه مجازا كما تقدم فان قدرت الاداة لم نقل فيه جعله أسدا بل جعله شيئا بالاسد فلا يكون حينئذ الاحقيقة فاذا تقرر بما ذكر أن زيدا جعل أسدا في قولك رأيت أسدا يرعى لزم كما قررنا فيما تقدم أن اللفظ حقيقة لغوية لا طلاقة على معناه وانما جعل التجوز في كون الشيء غيره وهو أمر عقلي وينبغي أن يعلم أن ما تقدم من الاستدلال على جعل المشبه غيره اذ بذلك يصح كون المجاز عقليا يعنى عنه اطباق البلاغة على رعاية المبالغة في التشبيه حتى يجعل المشبه نفس الآخر نعم رد أن يقال هذه المبالغة وهذا الادعاء لا ينكره من جعله انويا وكون اللفظ أطلق على غير معناه الحقيقي لا ينكره من جعله عقليا وانما النزاع في أنه هل يسمى بالاول نظرا للاطلاق على غير المعنى الاصلى أو بالثاني نظرا لذلك الادعاء فمعد الخلف لفظيا اصطلاحيا تأمل ثم أشار الى ما يتأ كدبه كون الاستمارة انما أطلقت على معناه الاصلى بعد ادعاء دخول المشبه في جنس المشبه به فكانت مجازا عقليا لانويا كما تقدم فقال (ولهذا) أى ولأجل أن اطلاق الاسم على المسمى بالاستمارة وهو اسم المشبه به انما هو بعد ادعاء دخول المشبه في جنس المشبه به فصح بذلك كونه مجازا عقليا كما قررنا (صحح التعجب) الذى أصله حقيقة الأسد أعم من الرجل الشجاع وأطلقه عليه فنقل الاسم تبعا لنقل المعنى قالوا لذلك صحح التعجب

الشجاع استعمالا فيما وضع له وظهر لك من هذا أن المستعار في الحقيقة على هذا هو معنى المشبه به يجعل حقيقته ما ليس في حقيقة وهو المشبه ولما تبسح ذلك اطلاق اللفظ سمي استمارة تبعا لاستمارة المعنى (قوله ولهذا) أى ولأن اطلاق اسم المشبه به أى ولأجل أن اطلاق اسم المشبه به المسمى بالاستمارة (قوله انما يكون بعد ادعاء دخوله في جنس المشبه به) أى المترتب عليه كون الاستمارة مستعملة فيما وضعت له وأما مجازا عقلي فهذا المدخل في حجة التعجب عند هذا القائل وسيا في الجواب عنه وأنه لا مدخل له في الصحه

قامت تظلني من الشمس * نفس أعز على من نفسى قامت تظللني ومن عجب * شمس تظلني من الشمس
والتهى عنه

(قوله في قوله) أي قول ابن العميد في غلام جميل قام على رأسه يظله من حر الشمس وهو أبو الفضل محمد بن الحسين كاتب ديوان
الانشاء والرسائل للملك نوح بن نصر مدحه صاحب بن عباد بقصائد كثيرة منها
قالوا ربيك قد قدم * فلك البشارة بالنعم قلت الربيع أخوالنا * أم الربيع أخوالكم
قالوا الذي بنسوا له * يعني للقل من النعم قلت الرئيس ابن العميد * إذ اذن فقالوا لي نعم
(قوله أي توقع الظل على) فسر بذلك لأن التظليل على ما في التاج ايقاع (٦٣) الظل (قوله من الشمس) أي

من حرها وضمن التظليل
معنى المنع فلذا عداه بمن
أي تمنعني من حر الشمس
(قوله نفس) فاعل قامت
ولذلك اتصلت به تاء التانيث

وان كان القائم غلاما
(قوله أعز على) صفة
لنفس وجملة تظلني في محل
نصب على الحال والتقدير
قامت نفس هي أعز على
من نفسي مظلة لي من
الشمس (قوله قامت)
فاعله ضمير يعود على
النفس والجملة مؤكدة لما
قبلها وقوله ومن عجب خبر
مقدم وشبه مبتدأ مؤخر
والجملة حال والتقدير قامت
تلك النفس مظلة لي
وشمس مظلة من الشمس

من العجب (قوله أي غلام
كالشمس في الحسن والبهاء)
أي فقد شبه الغلام بالشمس
وادعى أنه فسرد من

في قولك قامت تظلني) أي توقع الظل على (من الشمس) * نفس أعز على من نفسى قامت تظلني
ومن عجب * شمس) أي غلام كالشمس في الحسن والبهاء (تظلني من الشمس) فلولا أنه ادعى
لذلك الغلام معنى الشمس الحقيقي وجملة شمس على الحقيقة لما كان لهذا التعجب معنى إذ لا تعجب
في أن يظلل انسان حسن الوجه انسانا آخر (والتهى عنه) أي ولهذا صح التهى عن التعجب

أن يشاهد وقوع أمر غريب أو يدرك (في قوله) في غلام قام على رأسه يظله من الشمس (قامت)
حال كونها في وقت تمام القيام (تظلني) أي توقع الظل على (من الشمس). وضمن التظليل المنع
من حر الشمس ولذلك عداه بمن أي تمنعني من حر الشمس (نفس) فاعل قامت ولذلك اتصلت به تاء
التانيث وان كان القائم غلاما من وصف تلك النفس أنها (أعز على من نفسي قامت) تلك النفس
(تظلني ومن عجب * شمس تظلني من الشمس) فقد أطلق الشمس على نفس هذا الغلام ولو اعتبر
أن لفظ الشمس استعير في غير معناه الأصلي وذلك النير هو الغلام الحسن الوجه ولم يدع دخول هذه
النفس في جنس الشمس وإنما اعتبر كون اللفظ أطلق على الغلام وهو لم يوضع لم يكن معنى للتعجب إذ
لا غرابة في تظليل انسان حسن الوجه كالشمس انسانا آخر بخلاف ما إذا جعل نفس الشمس فيستغرب
كون الشمس ومن شأنها طي الظل وإذهابه أوجبت ظلالها على تقدير حياليتها بين الشمس وبين
الانسان المظلل لا يرسم ظل تحتها على ذلك الانسان لان الفرض أن لا مظلل سواها وبه يعلم أن
التعجب من كون الشمس توقع عليه ظلالها موجبة لثيقه لاشيوتها لا من كون شمس تحول بين
انسان وشمس أخرى وان كان يمكن التعجب أيضا من ذلك من جهة أفرادها في الوجود (و) لهذا
أيضا (صح التهى عنه) أي عن التعجب

في قول ابن العميد قامت تظللني من الشمس * نفس أعز على من نفسى
قامت تظللني ومن عجب * شمس تظلني من الشمس
وضح التهى عنه أي عن التعجب في قوله

أفرادها وأن حقيقتها، نحققة فيه ثم استعاره اسمها (قوله وجعله شمساً على الحقيقة) أي من حيث أنه جعله فرداً من أفرادها وأن
حقيقتها موجودة فيه (قوله ادلا تعجب في أن يظلل انسان الخ) أي لعدم الغرابة بخلاف تظليل الشمس الحقيقية انساناً من الشمس فانه
مستغرب وذلك لان الشمس لا يرسم ظل تحتها على انسان مثلاً الا اذا حال بينه وبينها شيء كشيء يحجب نورها وأما إذا كان الحائل
بينهما شيئاً له نور فلا يرسم ظل تحتها على الانسان المظلل لان النور لا يحجب النور فاذا جعل ذلك الغلام شمساً حقيقة استغرب
إيقاعه الظل على من ظله الاستغراب كون الشمس التي من شأنها طي الظل وإذهابه توجب ظلالاً على تقدير حياليتها بين الشمس وبين
الانسان المظلل (قوله لما كان لهذا التعجب معنى) قال المصنف فيه نظر لانه يجوز أن يكون التعجب من استخدامه من بلغ في الحسن
درجة الشمس أو من انقياده له وخدمته له

في قول الآخر
وقوله

لا تعجبوا من بلى غلاته * قد زر أزراره على القمر
تري الثياب من السكتان يلعبها * نور من أحيانا فيلبيا
فكيف تنكر أن تبلى معاجرها * والبدر في كل وقت طالع فيها

(قوله في قوله) أي في قول الشريف أبي الحسن محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن إبراهيم طباطبا بن إسماعيل بن إبراهيم بن الحسن بن علي بن أبي طالب رضي الله عنه وهو شاعر مغلق وعالم محقق مولده بأصبهان وبها مات والبيت من المنسرح وقوله (قوله لا تعجبوا من بلى غلاته) البلى بكسر الباء مقصورا من بلى الثوب يبلى إذا فسد أي لا تعجبوا من تسارع بلى وفساد غلاته في الكلام حذف مضاف (قوله هي) أي الغلالة شمار أي ثوب صغير ضيق السكمين كالقميص بلاق اليدن يلبس تحت الثوب الواسع ويلبس أيضا تحت البرقع سمي شعرا لأنه بلى الشعر (قوله قد زر) أي لأنه قد زر أي شد وهو بالبناء للفاعل والفاعل ضمير المحبوب وضمير أزراره التصويب على المفعولية راجع (٣٤) للمحجوب أيضا أول الغلالة وذكره باعتبار أنها قميص أو شعرا شبه المحبوب الذي

هو مرجع الضمير المستتر في الفعل بالقمر واستعاره اسم التشبيه للشبه استعارة تصريحية والبنى ترشيح ويحتمل أن زر بالبناء المفعول وأزراره نائب فاعل والضمير للغلالة وعلى هذا فالشبه هو المحبوب الذي هو مرجع الضمير في غلاته (قوله تقول الخ) أفاد بهذا أن تعدية زر إلى الأزرار فيه ضرب من التسامح لأنه إنما يتعدى للقميص ويتضمن الدلالة على الأزرار ولا يتعدى إلى الأزرار والشاعر قد عاده إليها (قوله فلا لأنه جعله الخ)

(في قوله لا تعجبوا من بلى غلاته) هي شعار يلبس تحت الثوب وتحت البرقع أيضا (قد زر أزراره على القمر) تقول زررت القميص عليه أزره إذا شدت أزراره عليه فلا لأنه جعله قرا حقيقا لما كان للنهي عن التعجب معنى لأن السكتان إنما يسرع إليه البلى بسبب ملازمة القمر الحقيقي لا بما لبسه إنسان كالقمر في الحسن لا يقال القمر في البيت استعارة لأن التشبيه مذكور وهو الضمير في غلاته وأزراره لا نأقول لأن سلم أن الذر كره على هذا الوجه يناق الاستعارة المذكورة

(في قوله لا تعجبوا من بلى غلاته) أي لا تعجبوا من تسارع الفساد والبلى إلى غلاته وهي شعار تلبس تحت الثوب ضيقة السكمين كالقميص والشمار مابلى الجسد وتلبس أيضا تحت درع الحديد (قد زر) أي شد (أزرار) قميص (ه) أي غلاته (على القمر) يقال زررت القميص عليه أزره إذا شدت أزراره عليه وبه يعلم أن تعديته إلى الأزرار فيه ضرب من التسامح لأنه إنما يتعدى إلى القميص ويتضمن الدلالة على الأزرار فالقمر في البيت استعارة للشخص صاحب الغلالة بعد أن صيره نفس القمر فنهى عن التعجب من سرعة بلاها لما تقرر أن ثياب السكتان يتسارع إليها البلى عند بروزها للقمر ومباشرة ضوته لها وذلك أنه لما خشى أن يتوهم أن صاحب الغلالة إنسان تسارع

لا تعجبوا من بلى غلاته * قد زر أزراره على القمر
تري الثياب من السكتان يلعبها * نور من أحيانا فيلبيا
فكيف تنكر أن تبلى معاجرها * والبدر في كل وقت طالع فيها
ومنه قوله

حاصله أنه لما خشى أن يتوهم أن صاحب الغلالة إنسان تسارع البلى لغلاته فتمعجب من ذلك لأن المادة أن غلالة الإنسان لا تسارع البلى إليها قبل الأمد المعتاد لبلاها نهى الشاعر عن ذلك التعجب وبين سبب النهي وهو أنه لم يبق في الإنسانية بل دخل في جنس القمرية والقمر لا يتمعجب من سرعة بلى ما يباشر ضوءه لأن هذا من خواصه ومتى ظهر السبب بطل التعجب ولكون ما ذكر من خواص القمر قيل إن من جملة عيوب القمر أنه يهدم العمر ويحل الدين ويوجب أجرة النزل ويسخن الماء ويقسد اللحم ويقرض السكتان ويمس السارق ويفضح الماشق الطارق (قوله لأن السكتان) أي الذي كانت منه الغلالة (قوله لا نسلم أن الذكر على هذا الوجه يناق الاستعارة) أي لأنه لا ينبغي عن التشبيه والنافي لها إنما هو الجمع بين الطرفين على وجه ينفي عن التشبيه بحيث يكون التشبيه واقعا خيرا عن التشبه كما في بدأسد أو حالامنه أو صفة له نحو مررت بزيد أسدا وجاء في رجل أسد فذلك الجمع ينبغي عن التشبيه ضرورة أنه لا يصح صدقه على ما جرى عليه فتقدير أداة التشبيه نفي لما يلزم من فساد الصدق كما تقدم على ما فيه وأما إذا ذكر المشبه لاعلى وجه ينفي عن التشبيه كما في البيت لعدم جريان المشبه به عليه حتى يسهل تقدير الأداة نظرا للعنى فهو استعارة وقد سبق كل من هذا البحث وجوابه في بحث المجاز العقلي وأنت خير بأن هذا الجواب يقتضى أن نحو على لجين الماء استعارة وهم صرحوا بكونه تشبيها إلا أن يقال نصر محم بكونه تشبيها لا ينافى صحة كونه استعارة فتأمل

والجواب عنه أن ادعاء دخول المشبه في جنس المشبه به لا يخرج اللفظ عن كونه مستعملا في غير ما وضع له

(قوله كما يقال) أي كقولنا أي كعلم المتأفان قولنا سيف ز يد في يد أسد المراد في يده فقد شبهه ز يد بالأسد وادعى أنه فرد من افراده واستعمل اسم المشبه به للمشبه على طريق الاستمارة التصريحية فقد جمع بين المشبه وهو ز يد والمشبه به وهو الأسد على وجه لا يفتنى عن التشبيه لان هذا التركيب ونحوه لا يتأتى فيه تقدير الأداة الا بزيادة في التركيب أو نقص منه بحيث يتحول الكلام عن أصله كأن يقال رأيت في يدرجل كالأسد سيفاً (قوله ورد هذا الدليل) حاصله منع الصغرى (٦٥) القائلة الاستمارة لفظ مستعمل فيما وضع له بعد

الادعاء أي لانسلم ذلك وهذا الادعاء لا يخرج اللفظ عن كونه مستعملا في غير ما وضع له هذا وقد علم من مضمون الكلام أولا وآخر أن ادعاء دخول المشبه في جنس المشبه به مسلم عند القائل بأن الاستمارة مجاز لغوي ومعالم أن كون اللفظ أطلق على غير معناه الاصل في نفس الامر مسلم عنه القائل بأنها مجاز عقلي وبق النزاع في أن الاستمارة هل تسمى مجازا لغويا نظرا لما في نفس الامر أو عقليا نظرا للبالغة والادعاء فالحلاف على هذا عائد الى اللفظ والتسمية فتدبر (قوله مستعمل في الرجل الشجاع) أي وان ادعى أن الرجل الشجاع فرد من افراد الاسد بعد تشبيهه به اذ تقدير الشيء نفس الشيء لا يقتضى كونه اياه حقيقة (قوله وتحقيق ذلك) أي تحقيق أن الادعاء المذكور لا يقتضى كون الاستمارة مستعملة

كما يقال سيف ز يد في يد أسد فان تعريف الاستمارة صادق على ذلك (ورد هذا الدليل) بأن الادعاء أي ادعاء دخول المشبه في جنس المشبه به (لا يقتضى كونها) أي الاستمارة (مستعملة فيما وضعت له) لعلم الضرورى بأن أسدا في قولنا رأيت أسدا يرعى مستعمل في الرجل الشجاع والموضوع له هو السبع الخصوص وتحقيق ذلك أن ادعاء دخوله المشبه في جنس المشبه به مبني على أنه جعل أفراد الاسد

البلى لثلاثته فيتعجب من ذلك لان العادة أن تخللة الانسان لا يتسارع اليها البلى قبل الامد المعتاد لبلاها نهى عن ذلك وبين سبب النهى وهو أنه لم يبق في الانسانية بل دخل في جنس القمرية والقمر لا تعجب من بلى ما يباشره ضوءه فلولا أنه صيره نفس القمر ثم أطلق عليه اللفظ مرعا ذلك لكونه قمر حقيقة لم يكن معنى النهى عن التعجب من بلى غلاته لان من جملة ما يتعجب منه بلى غلالة الانسان قبل أمد بلاها المعتاد وانما يتدبر التعجب عن بلى الكتان اذا لابس القمر الحقيقي لا الانسان وربما يتوهم أن القمر هنا لا يصح أن يكون استمارة لذلك طرف التشبيه في التركيب الذي وجد فيه لان صميم الغيبة فيه عائد الى الشخص الذي أطلق عليه القمر والجواب أن ذكر الطرفين انما يناق الاستمارة بناء على ما تقدم من كون نحو قولك ز يد أسد من باب التشبيه ان جرى اعط المشبه به على المشبه على أنه خبر كالتال أو نعت أو حال لأن ذلك مبني عن التشبيه ضرورة أنه لا يصح صدقه على ما جرى عليه فتقدر أداة التشبيه نفيًا لما يلزم من فساد الصدق كما تقدم على ما فيه وأما اذا ذكر التشبه لاعلى وجه مبني عن التشبيه كما في البيت لعدم جريان المشبه به عليه حتى يسهل تقدير الأداة نظرا للمعنى ولما جرى به الخطاب كثيرا من وجودها لفظا فهو استمارة كقولك سيف ز يد في يد أسد وكذا قولك تقبني ز يد رأيت السيف في يد أسد فان نحو هذا التركيب لا يتأتى فيه تقدير الأداة الا بزيادة في التركيب أو نقص بحيث يتحول الكلام عن ظاهره كأن يقال رأيت في يدرجل كالأسد سيفا وما يكون كذلك لا تقدر الأداة فيه فيكون لفظ المشبه به مطلقا على المشبه به صدق عليه حقيقة الاستمارة بخلاف ما مبني عن التشبيه فتقدر فيه الأداة على الاصل فيبقى كل لفظ على أصله فلا يصدق عليه حد الاستمارة ولم يستعمل فيه المشبه به في غير معناه وقد تقدم أن هذا يقتضى كون نحو على لجين الماء استمارة وهم صرحوا بكونه تشبيها فانظره (ورد) هذا الاستدلال الذي حاصله ادعاء دخول المشبه في جنس المشبه به فيلزم استعمال لفظ المشبه به في معناه الاصل بذلك الادعاء (بأن الادعاء) أي ادعاء دخول المشبه في جنس المشبه به حاصله للبالغة في التشبيه حتى يفرض الاول نفس الثاني وذلك لا يقتضى كونها مستعملة) أي كون اللفظ المسمى بالاستمارة مستعملا (فيما وضعت له) حقيقة لان تقدير الشيء

وتسميته ههنا تعجبا نظرا الى اللغة فان قوله من عجب ليس تعجبا اصطلاحيا وهذان البيتان أحسن مما قبلهما فان الذي يقال انه يبلى بنور القمر هو الكتان لا مطلق التللة ووجه التعجب ان الشمس

(٩ - شروح الملخص رابع) فيما وضعت له وحاصل ما ذكره من التحقيق أن ادعاء دخول المشبه في جنس المشبه به لا يقتضى كونها مستعملة فيما وضعت له اذ ليس معناه ما فهمه المستدل من ادعاء ثبوت المشبه به له حقيقة حتى يكون لفظ المشبه به فيه استعمال للموضوع والتجوز في أمر عقلي وهو جعل غير المشبه به مشبهًا به بل معناه جعل المشبه به مؤم ولا بوصف مشترك بين المشبه والمشبه به وادعاء أن لفظ المشبه به بموضوع لذلك الوصف وأن أفراد قسمان متعارف وغير متعارف ولا خفاء في أن الدخول بهذا المعنى لا يقتضى كونها مستعملة فيما وضعت له لان الموضوع له هو المفرد المتعارف والمستعمل فيه هو المفرد الغير للمتعارف

(قوله بطريق التأويل قسمين) متناقض بجمل ان (٢٦) قلت ان الذي بطريق التأويل انما هو أحد القسمين وهو غير المتعارف وأما

بطريق التأويل قسمين أحدهما المتعارف وهو الذي له غاية الجراءة ونهاية القوة في مثل تلك الجنة
المخصوصة والثاني غير المتعارف وهو الذي له تلك الجراءة لكن لاقى تلك الجنة المخصوصة والمهيكل
المخصوص ولفظ الاسد انما هو موضوع للمعارف فاستعمله في غير المتعارف استعمال في غير ما وضع له
والقرينة مانعة عن ارادة المعنى المتعارف ليعين المعنى الغير المتعارف وهذا يندفع ما يقال ان
الاصرار على دعوى الاسدية للرجل الشجاع ينافي نصب القرينة المانعة من ارادة السبع المخصوص

نفس شيء آخر لا يقتضى كونه اياه حقيقة فتقدير الرجل الشجاع أسدا بالاصرار على ادعاء كونه أسدا
لا يصير أسدا حقيقة فاطلاق الاسدي للرجل الشجاع بعد الادعاء المذكور لا يقتضى أن لفظ الاسد
أطلق على السبع الحقيقي ضرورة أنه أطلق على الرجل الشجاع لاعلى ما وضع له وهو السبع ولو ادعى
أن الرجل الشجاع صار أسدا وهننا شيء يحتاج الى تحقيق يندفع به وهو ان ما ذكر من كون لفظ
الاستعارة أريده غير مناهة انما يكون بنصب القرينة ونصب القرينة على ارادة ما لم يوضع له اللفظ ينافي
ما أشير اليه من الادعاء والاصرار على أن اللفظ أريده بما وضع له والتحقيق الذي يندفع به ذلك أن يقال
ليس المراد أن الجنس نفسه الذي قد ادعى دخول المشبه فيه وأصر على ثبوته للمشبه نصبت القرينة
على عدم ارادته وأما المراد أن للدعي بقى ادعاءه على أن الاسد مثلا جعل له بطريق التأويل والبالغة
فردان متعارف وهو الذي له الجراءة للتناهي والغاية في القوة في جنة ذى الاظفار والانياب والسكك
المخصوص وغير متعارف وهو فرد آخر له تلك القوة والجراءة بنفسها لكن في جنة الآدمي وكان اللفظ
على هذا موضوع للقدر المشترك بينهما كالنواطىء وادعاء وجود حقيقة في ضمن أفراد غيرها موجود
في كلامهم كقول التنزي في عدة نفسه وجماعته من جنس الجن وعد جماله من جنس الطير

نحن جن برزن في زى ناس * فوق طيرها لشخص الجمال

ولما بقى الادعاء على هذا التأويل الذى أشعر به الدخول في الجنسية لاقى نفس الاستعارة منه تحقق في
عمل الاستعارة شيئا أحدهما وهو للمعارف هو الذى وضع له الاستدلال في الاصل ولو اقتضى هذا
التأويل لبقى الوضع له مخصوصه وثانيهما وهو غير المتعارف هو الذى لم يوضع له اللفظ بخصوصه ولا بالعموم
وان اقتضى التأويل كونه موضوعا بالعموم فاندفع ما توهم من أن الاصرار على ثبوت الاسدية مثلا
للمشبه ينافي نصب القرينة على أنه أريده باللفظ ما ثبت له الاسدية وذلك لان الذى نصبت القرينة على
عدم ارادته هو الفرد الذى ثبتت له الاسدية بشرط أن يكون هذا للمعارف والذى ادعى له وأصر على
ثبوته هو الفرد التميز للمعارف ولم تنصب القرينة على نفس الجنس الذى ادعى الدخول

الحقيقية لا تظلم من الشمس لانها تحتاج الى ما يظلم منها لنورها واليد الحقيقية يتعجب من عدم تأثيره
في بل السكتان فلو لم يكن حقيقة لما تعجب ورد على هذا القائل فيما احتج به بما قوله انها تطلق على
المشبه الا بعد ادعاء دخوله في جنس المشبه به فذلك لا يخرج اللفظ عن كونه مستعملا في غير ما وضع له
فان قلت كيف لا يخرج (١) وادعاء أنه اسد حقيقي كقوله هذا اسد حقيقي وذلك يصير حقيقة قلت لأن
ادعاء ذلك ليس حقيقيا بل ادعاء مجازيا وفيه نظر فان الادعاء المجازي مضمون الجملة المضمون
الاستعارة فقط وأما التعجب والنهي فللبناء على تناسي التشبيه قضاء لحق بالباعه وفيها أيضا نوع يجوز
ويحتمل أن يقال الاستعارة هنا أصلها التشبيه من كل وجه مبالغة فهو كالتشبيه الشرط في نحو قوله

أراؤم مثل النجوم ثوابا * لو لم يكن للثاقبات أفول

فان المراد أنها مثل النجوم من كل وجه فلذلك شرط عدم الافول فتقدير الكلام هنا في التعجب كيف
لا تبنى غلاته وهو كاليد من كل وجه وحينئذ فالتعجب لا ينافي المجاز واذا كان قولنا كاليد من كل

الأخر وهو المتعارف
فبطريق التحقيق فكيف
يقول الشارح على أنه جعل
أفراد الاسد قسمين بطريق
التأويل قلت جعل الافراد
قسمين مبني على كون
الاسد موضوعا للقدر
المشترك بينهما الصادق
على كل منهما وهو مجتزئ
وكونه موضوعا لذلك ليس
الاب طريق التأويل وأما
بطريق التحقيق فهو
منحصر في قسم واحد وهو
للمتعارف اه يس (قوله
في مثل) أى المودعين في
مثل الخ (قوله والمهيكل
المخصوص) عطف تفسير
(قوله والقرينة مانعة عن
ارادة الخ) أى لامن ارادة
الجنس قسميه (قوله وهننا
يندفع الخ) أى ببيان أن
القرينة مانعة عن ارادة المعنى
للمتعارف ليعين غير المتعارف
فيندفع ما يقال ان الاصرار
على دعوى الاسدية للرجل
ينافي القرينة المانعة
من ارادة الاسدية ووجه
الاندفاع أن الاصرار على
دعوى الاسدية بالمعنى
الغير المتعارف ونصب
القرينة انما يمنع من ارادة
الاسدية بالمعنى المتعارف
وحينئذ فلا منافاة (قوله
السبع المخصوص) الانسب
أن يقول عن ارادة الاسد
ويختلف قوله المخصوص
لان ذكره في السؤال يشير
الى الجواب تأمل (١) قوله وادعاء أنه اسد الخ هكذا في الاصل وفي الكلام سقم ظاهر فخره كتبته مصححه

وأما التعجب والنهي عنه فبإذكر فليبناء الاستعارة على تناسي التشبيه قضاء لحق المبالغة فان قيل اصرار التسكلم على ادعاء الاسدية للرجل ينافي نضبه قرينة مانعة من أن يراد به السبع المخصوص فلنا لانفاة ووجه التوفيق ما ذكره السكاكي وهو أن يبنى دعوى الاسدية للرجل على ادعاء أن أفراد جنس الاسد قسمان بطريق التأويل (٦٧) متعارف وهو الذي له غاية الجراءة ونهاية قوة

(قوله وأما التعجب الخ) هذا اشارة الى جواب عن سؤال نشأ من الجواب المتقدم وهو اذا كان الادعاء لا يقتضي استعمال الاستعارة فيما وضعت له فلا يصح التعجب والنهي عنه في البيتين السابقين لانهما لا يثبتان الا بجملة للشبهه من أفراد الشبهه به حقيقة وحاصل الجواب الذي أشار له المصنف أن التعجب والنهي عنه لتناسي التشبيه وجعل الفرد الغير المتعارف مساويا للمتعارف في حقيقة تشبهه حتى ان كل ما يترتب على المتعارف يترتب عليه وما تقر من جعل كلام المصنف اشارة لجواب سؤال مقدر اندفع ما ذكره العلامة العصام من أن التعجب والنهي لا يجمعان دليل على كون الاستعارة مستعملة فيما وضعت له بل استدلل بهما على الادعاء فلما سلم للتعجب الادعاء ومنع اقتضاه كون الاسعارة مستعملة فيما وضعت له فلا حاجة الى المنازعة في كون التعجب والنهي

(وأما التعجب والنهي عنه) كافي البيتين المذكورين (فلبناء على تناسي التشبيه قضاء لحق المبالغة) ودلالة على أن التشبيه بحيث لا يتميز عن المشبه به أصلاً حتى ان كل ما يترتب على المشبه به من التعجب والنهي عن التعجب يترتب على المشبه أيضاً

بمحتة وصدق اللفظ ببقائه ولا غرابة في أن يدعى أن ما أطلق عليه الاسد مثلاً الآن ثبت له الاسدية الجنسية ويعتبر بحسب ما في نفس الامر نقل اللفظ عن غيره الذي وضع له أولاً وتنبص القرينة على عدم ارادة ذلك الاصلى الشخصى ثم لما كان التأويل السابق حاصله للمبالغة تقتضية اكون اللفظ كالموضوع للقدر المشترك الشامل للطرفين شمل التأويل والطرفين لان المتعارف منها اقتضى كونه غير مختص بالوضع وغيره اقتضى كونه موضوعاً له بالعموم فملى هذا الايقال والتأويل انما هو في كون التعجب المتعارف داخل في الجنس تأمله ثم أشار الى دفع اعتراض على هذا الردوه وأن يقال اذا لم يقتض ادعاء دخول المشبه في جنس المشبه به كون اللفظ قياسه مل في معناه نظراً الى أن الادعاء قد لا يطابق في الجملة فالتعجب والنهي عنه فيما تقسم بقضياته لانيهما عن الاتحاد والتساوي في الحقيقة الجامعة للطرفين فقال (وأما التعجب والنهي عنه) أي عن التعجب يعني الموجودين في البيتين السابقين (فانما هما للبناء على تناسي) أي رعاية تناسي (التشبيه) وذلك يرجع في الحقيقة الى ادعاء اتحاد المشبه والمشبه به (قضاء) أي انما تنوسى التشبيه لاجل القضاء أي الاداء (لحق المبالغة) في التشبيه حيث أبدى الناطق بسبب ذلك التناسي أن ما يبنى على أحد الطرفين يبنى على الآخر فكان أن المشبه به لا يتعجب من ذلك الحكم باعتبار كافي البيت الثاني أو يتعجب من الحكم عليه بذلك الحكم كافي البيت الاول كذلك المشبه لان المبالغة تنهى الى الاتحاد وادعاء التعجب والنهي عنه الى اللدافة في التشبيه لم يترجم استعمال لفظ المشبه به في معناه الحقيقي كالم يترجم في الادعاء لعودها لغرض واحد وهو المبالغة والحقيقة التي في نفس الامر لا يتبدل بذلك لا يقال اذا كان تسليم الادعاء لا يستلزم اطلاق

وجه لا ينكر التعجب بما ذكره الاستعارة التي هي ابلغ منه أولى الآن يقال بل التلافة ليس من الاوجه التي يقصد أن يشبه بها المستعار له لانه ليس وصفا مقصودا ومعنى قولنا هو كالبدر من كل وجه أي كل وجه حسن مقصود ثم أورد السكاكي ان الاصرار على ادعاء الاسدية للرجل المشجع بنا في نصب القرينة للمانة من ارادة السبع المخصوص كفولك جاء أسديري بالنشاب وأجاب بمنع المنافاة لان معنى دعوى الاسدية لن يدعى ادعاء ان أفراد جنس الاسد قسمان متعارف وهو الحيوان المعروف وغير متعارف وهو الذي له تلك القوة والجرأة لامع تلك الصورة بل مع صورة أخرى على نحو ما ركب المنهني في عد نفسه وجماعته من جنس النجن وعداد جماله من جنس الطير حيث قال

نحن قوم ملجن في زى ناس * فوق طير لها شخوص الجمال
ومنه قولهم * تحية بينهم ضرب وجيع * وقوله تعالى يوم لا ينفع مال ولا بنون الا من أتى الله بقلب سليم وقول الشاعر
وبلدة ليس بها أنيس * الا ليعاقير والا العيس
كذا قال السكاكي وفيه نظر لأن البيت والآية على أحد القولين الاستثناء فيهما منقطع واذا كان منقطعاً

مبين على الادعاء اذ بناؤها عليه لا ينافي كونها مجازاً لغوياً فالأولى اسقاط قوله وأما التعجب والنهي عنه (قوله وأما التعجب) أي من المشبه وقوله والنهي عنه أي عن التعجب (قوله فلبناء) أي فليبناء الاستعارة وقوله على تناسي التشبيه أي اظهار التناسي والمراد بالتناسي النسيان أي على اظهار نسيان التشبيه (قوله قضاء الخ) أي وانما تنوسى فيه التشبيه توفية لحق المبالغة في دعوى الاتحاد (قوله ودلالة الخ) عطف تفسير على قوله قضاء لحق المبالغة

الطش مع الصورة المحصورة وغير متعارف وهو الذي له تلك الجراءة وتلك للقوة لامع تلك الصورة بل مع صورة أخرى على نحو ما
 ارتكبت المتنبى هذا الادعاء في عد نفسه وجماعته من جنس الجن وعد جماله من جنس الطير حين قال
 نحن قوم ملجن في زى ناس * فوق طيرها اشخص الجمل
 مستهددا لدعواه ها تيك بالخيلات العرفية وان (٦٨) تخصص القرينة بنفيها المتعارف الذي يسبق الى التهم ليعين الآخر ومن

البناء على هذا النوع
 قوله * تحية بينهم ضرب
 وجيع * وقولهم عتابك
 السيف وقوله تعالى
 يوم لا ينفع مال ولا بنون
 الا من اتى الله بقلب سليم
 ومنه قوله
 و بلدة ليس بها أنيس
 الا اليعاقير والا اليميس
 * واذا قد عرفت معنى
 الاستعارة وأنها مجاز لغوي
 فاجل أن الاستعارة تفارق
 الكذب من وجهين بناء
 الدعوى فيها على التأويل
 ونصب القرينة على أن
 المراد بها خلاف ظاهرها
 فان الكاذب يتبرأ من
 التأويل ولا ينصب دليلا
 على خلاف زعمه

(والاستعارة تفارق الكذب البناء على التأويل) في دعوى دخول الشبه في جنس الشبه به بأن يجعل
 أفراد المشبهه قسمين متعارفا وغير متعارف كما مر ولا تأويل في الكذب (ونصب) أي ونصب (القرينة
 على ارادة خلاف الظاهر) في الاستعارة لما عرفت أنه لا بد للجاز من قرينة مانعة عن ارادة الموضوع
 له بخلاف الكذب فان قائله لا ينصب قرينة على ارادة خلاف الظاهر
 اللفظ على معناه فالعجب والنهي عنه لا يستلزمان فلا حاجة الى الاعتذار عنهما بتقدير البحث فيهما لأن
 الادعاء كما تقدم عادة فيهما فاذا لم توجد العلة شيئا لم يوجب للمعاول لانا نقول لا يلزم من التمثيل بالشيء
 ان لاعلة للمعاول سوى تلك العلة لجواز تمدد العمل بالشيء الواحد في محال متعددة فالعجب والنهي بوجهيها
 الادعاء ويوجبها تناسي التشبيه ويجوز أن يوجهيها غيرهما كالنساوي الحقيقي فبين الجواب أن
 بناءهما على الادعاء كما لا يوجب المدعى لا يوجب بناءهما على غيره حتى يكون أقوى من الادعاء كما يشعر
 به لفظ كل منهما كما اشترنا اليه لصحة بناءهما على التناسي دون ما يكونان به أقوى كالنساوي الحقيقي
 لا تتفانه في نفس الامر وقد علم من مضمون الكلام أولا وآخر ان ادعاء دخول الشبه في جنس المشبه به
 مسلم عند القائل بان الاستعارة مجاز لغوي ومعلوم أن كون اللفظ أطلق على غير معناه الاصل في نفس
 الأمر مسلم عند القائل بانه على وبقى النزاع في أن الاستعارة هل تسمى مجازا لغويا نظرا لما في نفس الأمر
 أو عقليا نظرا للبالغة والادعاء فالخلاف على هذا عائد الى اللفظ والتسمية الاصطلاحية وقد تقدم ما يقيد
 ذلك تأمله ولما كان ظاهر الكلام الذي فيه الاستعارة بوجه البطلان والفساد فانك اذا قلت رأيت أسدا في
 اللحم أو هم أنك تخبر برؤية الاسد المعوم في اللحم وهو فاسد أشار الى ما يتبين به الفرق بين كلام
 الاستعارة والكلام الباطل وهو مأخوذ مما تقدم وانما اتى به زيادة في البيان فقال (والاستعارة)
 أي والجملة التي فيها الاستعارة (تفارق الكذب) سواء كان ذلك الكلام الذي سميناها كذبا لعدم
 مطابقتها لما في الخارج على وجه الادعاء وقصد الصحة أو على وجه التعمد للباطل (بالبناء على التأويل
 ونصب القرينة على ارادة خلاف الظاهر) أي يفارق كلام الاستعارة الكلام الذي هو كذب
 فلا تقدر أن السنتي فرد من أفراد المستثنى منه ادلو قدرناه وأطلقنا المستثنى منه على أعم من المستثنى
 لسان الاستثناء متصلا ولذلك كان الاستثناء المنقطع بتقدير لكن وما بعده جملة كما صرح به الاكثرون
 فلو قدرنا السنتي داخلا في السنتي منه مجاز السان متصلا وقول النحاة ان الاستثناء المنقطع لا يد فيه
 من المناسبة لا يعنون به اننا نطلق السنتي منه على أعم منه مجازا قبل الاستثناء بل يعنون ان المناسبة
 شرط لصحة استعمال الابهمني لكن فالتجوز في المنقطع انما هو في استعمال الابهمني لكن لا في المستثنى منه
 وان كان قد وقع في كلام بعض النحاة ما يوافق كلام السكاكي والتحقيق ما قلناه ويدل لصحة ما قلناه ان
 الزمخشري ذكر هذا الوجه ثم قال ولا ان يجعل الاستثناء منقطعا فدل على تغيرهما ص (والاستعارة
 تفارق الكذب الخ) ش شرع في أحكام الاستعارة فالاول منها انها ليست بكذب لامرئ احدهما

(قوله والاستعارة تفارق
 الكذب) أي والكلام
 الذي فيه الاستعارة يفارق
 الكلام الكاذب أي
 لا يشتبهه بسبب ما ذكر
 من الامرين فقولك جاء في
 أسد يشتبهه بالكلام
 الكاذب لولا الوجهان
 فاندفع ما يقال ان
 الاستعارة تكون في الفرد
 لأنها الكلمة المستعملة

في غير ما وضعت له والكذب يكون في الحكم فالتصنيف بالكذب الكلام المركب
 المستعمل في غير ما وضع له فلا اشتباه بينهما حتى يحتاج للفرق (قوله بالبناء على التأويل) أي بسبب بناءها على التأويل وعدم بناء
 الكذب عليه (قوله في دعوى الخ) منقطع بمحذوف صفة للتأويل أي المتحقق في دعوى الخ من تحقق العام في الخاص أو أن في بمعنى
 من البيانية

وأنها لا تدخل في الاعلام لماسبق من أنها تعتمد ادخال المشبه في جنس المشبه والعلمية تنافي الجنسية وأيضاً لان العلم لا يبدل الاعلى
 تعين شيء من غير اشعار بأنه انسان أو فرس أو غيرها فلا اشتراك بين معناه وغيره الا في مجرد التعيين ونحوه من العوارض العامة التي
 لا يكفي شيء منها جامعا في الاستعارة

(قوله بل يبذل المحمود والحق) يقال بل يبذل كمنصر ينصر والمراد بالجهود (٦٩) الجهد والوسع والطاقة والمراد بترويج مظهره

اظهار صحته عند السامع
 ومحل كون الكذب يبذل
 المنكلم وسعه وطاقته في
 ترويج مظهره اذا عرف
 عدم مطابقتها وقصد
 اظهار صحته لان لم يقصد
 ذلك واعتقد الصحة (قوله
 ولا تكون علما) أي
 شخصيا لأنه المتبادر من
 اطلاق العلم ولان علم
 الجنس تجري فيه للاستعارة
 كاسم الجنس بخلاف علم
 الشخص فلا يصح أن
 يشبهه بغيره وفي الشكل
 والهئية مثلا و يطلق عليه
 اسمه وتخصيص المصنف
 الاستعارة بالذکر في
 الامتناع يفهم منه أن
 الامتناع في العلمية
 مخصوص بها وأما المجاز
 المرسل فيجوز في العلمية
 اذا لامنع من كون المجاز
 المرسل علما لصحة أن
 يكون للعلم لازم ولو غير
 مشتهر يستعمل فيه لفظ
 العلم كما اذا اطلق قيار علم
 فرس على زيد مرادا منه
 لازمه وهو شدة العدو أي
 الجري ثم ان جملة ولا
 تكون علما عطف على

بل يبذل المحمود في ترويج مظهره (ولا تكون) الاستعارة (علما) لماسبق من أنها تقتضي ادخال
 المشبه في جنس المشبه يجعل أفرادها قسمين متعارفا وغير متعارف ولا يمكن ذلك في العلم (لمنافاة
 الجنسية) لأنه يقتضي امتصاص ومنع الاشتراك والجنسية تقتضي العموم

بوجهين أحدهما ان الاستعارة في الكلام مبنية كما تقدم على التأويل أي تأويل دخول المشبه في جنس
 المشبه ثم اطلاق لفظ المشبه على المشبه والكذب أبقى فيه اللفظ على أصله لمدى التأويل فكان فاسدا
 لعدم مطابقتها وثانيهما أن الاستعارة لا يبدفها كسائر المجازات من نصب القرينة على ارادة خلاف
 الظاهر الذي هو الأصل والكذب لا ينصب فيه القرينة على ارادة خلاف الظاهر بل ان عرف المنكلم
 عدم مطابقتها وقصد اظهار صحة الباطل فهو مجتهد في ترويج مظهر الكلام أي تسويغ صحته عند
 السامع وان لم يقصد واعتقد الصحة فهو أبعده من نصب القرينة وهذا التفريق منظور فيه الى ما يرويه
 ظاهر اللفظ في بادئ الرأي ولا يحتاج اليه بعد رعاية وجود النقل الذي هو حاصل الفرق المذكور
 والاستعارة من حيث هي لا وجود لها الا بالنقل خفيقتما تنفي توهم الكذب كما أشرنا اليه فيما تقدم وأما
 كذب الاستعارة فإن لا يوجد النقل مع اظهاره أو ينتق الحكم عن النقل اليه فافهم بقولنا والجملة
 التي فيها الاستعارة تفارق الكذب يندفع ما يقال من أن الاستعارة من قبيل التصور وليس معروضا
 للكذب حتى يحتاج الى الفرق وهو ظاهر (ولا تكون علما) أي لا يكون اللفظ السمي بالاستعارة علما
 بمعنى أن حقيقة ذلك اللفظ لا يتصور فيها كونه علما في الأصل لان الاستعارة ملازمة للوضع الكلي والعلم
 ملازم للوضع الجزئي وهما متنافيان وتنافي اللوازم يؤذن بتنافي المبرومات وذلك لما تقدم وهو أن
 المشبه يعتبر دخول جنسه أي حقيقته في جنس المشبه به أي حقيقته ودخول الشيء تحت الشيء
 يقتضي عموم الدخول فيه فالزم اعتبار شيئين لذلك الاعم تحقيقا لمعنى العموم ولذلك جعل المشبه به على
 طريق الدعوى فردان متعارف وغيره ومعلوم أن العموم المعتبر في المشبه به ينافي العلمية فيه
 والى هذا أشار بقوله (لمنافاة) أي لمنافاة كون الشيء علما (الجنسية) المعتبرة في الاستعارة اذ العلمية

خفي معنوي وهو البناء على التأويل لان الكاذب غير متأول والمستعير متأول ناظر الى العلاقة الجامعة
 وقد التبس ذلك على الظاهرية فادعوا أن المجاز كذب ونقوا وقوعه في كلام المعصوم وهو وهم منهم
 الثاني أمر ظاهر لفظي أو غير لفظي وهو كالنوع عن الاول أن المجاز ينصب قائله قرينة تصرف اللفظ
 عن حقيقته وتبين أنه أراد غير مظهره للوضع ص (ولا يكون علما الخ) ش لما قرر المصنف
 أن الاستعارة لا يبدفها من ادعاء دخول المشبه في جنس المشبه به علم أن المشبه به لا بد أن يكون جنسا
 فاستحال أن يكون اللفظ المستعار علما لانه ليس موضوعا لجنس يمكن أن يدعى دخول المشبه فيه ويرد
 على المصنف أمران أحدهما أن هذه علة تستلزم أحد نوعي المدعى وهو علم الشخص أو علم الجنس
 فإذ كره لا يقتضي أن يمتنع التجوز به الى غيره فيقال رأيت أسامة يعني زيدا الشجاع والظاهر أن ذلك
 جائز وقد قررت في شرح المختصر أن علم الجنس كلي وأن ما أطلقوه من أن الاعلام جزئية محمول على

قوله والاستعارة تفارق الكذب عطف جملة فعلية على إسمية ذلك أن جملة عطف على قوله تفارق الكذب فيكون التناسب مرعيا
 (قوله ولا يمكن ذلك في العلم) أي الشخصى وقوله لمنافاة الجنسية أي التي تقتضيها الاستعارة وقوله لأنه أي العلم وقوله يقتضي
 التشخص أي تشخص معناه وتعيينه خارجا وهذا ظاهر في علم الشخص لاني علم الجنس لامكان العموم في معناه لكونه ذهنيا والمعنى
 الذهني لا ينافي تعدد الأفراد

(قوله وتناول الافراد) عطف تفسير وما ذكره العلامة الشارح من أن الاستعارة تقتضي ادخال المشبه في جنس المشبه به يجعل أفراد قسمين متعارف وغير متعارف وذلك غير ممكن في العلم الشخصي هو طرف بقصاحب المفتاح حيث قال فيه والتي فرع سمعك من أن مبنى الاستعارة على ادخال المستعاره في جنس المستعار منه هو السرفى امتناع دخول الاستعارة في الاعلام الشخصية الا اذا تضمنت نوع وصفية وقال السيد في شرحه للمفتاح لان لم أن الاستعارة تمتد على الادخال المذكور لان المقصود من الاستعارة المبالغة في حال المشبه بأنه يساوى المشبه به فيه وذلك يحصل بجعل المشبه من جنس المشبه به ان كان اسم جنس أو جعله عينه ادعاء ان كان علم شخص فان التصود من قوله رأيت اليوم حاتما أنه رأى عين ذلك الشخص لان رأى فردا من أفراد الجواد اه قال العلامة عبدالحكيم وفيما قاله السيد بحث أما أولا فلان القول بالادخال (٧٠) في اسم الجنس الاداعي اليه فان المبالغة تحصل فيه أيضا بادهاء

وتناول الأفراد (الا اذا تضمن) العلم (نوع وصفية) بواسطة اشتهاه بوصف من الاوصاف

تقتضي التشخيص والتعيين والجنسية تقتضي العموم وتناول عدة أفراد وهذا ظاهر في علم الشخص وأما علم الجنس فلا مكان العموم في معناه لسكونه ذهنيا والاشعار بالذهن في معناه كما تقدم لا ينافي تعدد الأفراد وتخصيص الاستعارة بالذكر في الامتناع بما يفهم منه أن الامتناع في العمالية مخصوص بها وأما للجاز المرسل فيجوز في العمالية وعبارة السكاكي ولا يكون أي الجواز في الاعلام خلافا للجزالي في متلح الصفة وما اقتضاه كلام المصنف من صحة كون العلم مجازا مرسلالا مانع منه اصحة ان يكون للعلم لازم يستعمل فيه العلم بل نقول اذا كان مبنى الاستعارة على تاويل مالمس بلواقع واقفا فأى مانع من أن يعتبر في العلم لازم يقع به التشبيه فيقدر وضع العلم له ولولم يوضع له ويكون في الموضوع الاول أقوى فيعتبر له فردان متعارف وغيره فاذا كان التشبيه بمعناه الجزئي فكأن الموضوع كباياعا كان التشبيه بذلك المعنى السكلى وحول في التقدير الى ماهو أعم فان الاسداعا وضع للحيوان المعروف للشعر بخصوصه العمومية ثم قدر وضعه للحيوان الجعري فكأننا العلم كقياس مثلا للموضوع للفرس المسمى ثم يشبه به انسان معين في الجري مثلا يمكن أن يقدر نحوه الى ذلك الا لازم للفرس فيصير له فردان هذا الانسان وذلك الفرس فتصح الاستعارة فيما هو علم بطريق التأويل ولا يقال هذا هو قوله (الا اذا تضمن نوع وصفية)

اعلام الاشخاص الثاني أنه لو كانت اللمة في امتناع أن تكون الاستعارة علما ماد كرم لجاز التجوز في الاعلام بالمجاز المرسل لانه ليس فيه مشبه ولا مشبه به ولا ادعاء والظاهر أن ذلك لا يجوز فلا تقول جاء زيد تعنى رأسه وقد صرح بذلك الامام خنرالدين في المحصول حيث قال ان نحو رأيت زيدا وضرب زيدا مجاز عقلي لان الاعلام لا يتجوز عنها ويشهد لذلك أيضا أن الجواز فرع الحقيقة والعلم ليس حقيقة ولا مجازا فكيف يتجوز عنه واستدل المصنف في الايضاح على أن الاستعارة لا تدخل في الاعلام بأن العلم لا يدل الاعلى تعيين شيء من غير اشعار بأنه انسان أو غيره فلا اشتراك بين معناه وغيره الا في مجرد التعمين ونحوه من العوارض العامة التي لا يكتفى شيء منها جامعا في الاستعارة (قوله الا اذا تضمن نوع وصفية)

الاتحاد وأما ثانيا فلان جعله عينه فيما اذا كان علما شخصيا ان كان لا عن قصد فهو غلط وان كان قصدا فان كان باطلاقة عليه ابتداء فهو وضع جديد وان كان بمجرد ادعاء من غير تاويل فهو دعوى باطلة وكذب محض وحينئذ فلا بد من التأويل وهو انما يكون بادخاله فيه والحاصل أن استعمال اسم المشبه به في المشبه ليس بحسب الوضع الحقيقي وهو ظاهر فلولم يعتبر الوضع التأويلي لم يصح استعماله فيه (قوله الا اذا تضمن العلم نوع وصفية) استثناء من عموم الأحوال وقوله تضمن أي استنزم نوع وصفية وليس المراد أنه دل دلالة تضمنية على

نوع من الاوصاف كالكرم (قوله نوع وصفية) الاولى نوع وصف لان الوصف مصدر كذا لم لا يحتاج في افادة المعنى المصدرى الى الحاق البناء كذا في الاطول (قوله بواسطة) متعلق بتضمن وقوله اشتهاه أي العلم أي اشتهاه مدلوله وهو الذات فالعلم انضمن نوع وصفية هو ان يكون مدلوله مشهورا بوصف بحيث متى أطلق ذلك العلم فهم منه ذلك الوصف فلما كان العلم المذكور بهذا الحان جعل كأنه موضوع للذات المستزمنة لذلك الوصف فيكون كليا تأويل لا قدا أطلق ذلك العلم على غير مدلوله الاصل صح جعلها استعارة بسبب ادعاء أنه من أفراد ذلك السنن مثلا حاتم موضوع للذات المعينة ثم انه بواسطة اشتهاه بالكرم بحيث متى أطلق حاتم يفهم منه الجواد صار حاتم كأنه موضوع للجواد وهو من كلى فيصح أن يطلق لفظ حاتم على زيد الكرم ثم بان تقول عنسرو ذلك زيد رأيت اليوم حاتما بسبب تشبه زيد بحاتم في الحدود وملاحظة أن حاتما كأنه موضوع للجواد وأن زيد فردا من أفراد كذا يقال في غيره

(قوله كحاتم التضمن الانصاف بالجود) أي المستلزم للانصاف به فيجعل ذلك الوصف (٧١) لازماله وهو وجه الشبه في الاستعارة

(كحاتم) التضمن الانصاف بالجود ومدار بالبخل وسحبان بالفصاحة و باقل بالفهامة حينئذ يجوز أن يشبه شخص بحاتم في الجود ويتأول في حاتم فيجعل كأنه، ووضع للجواد سواء كان ذلك الرجل المهود أو غيره كما مر في الأسد فهذا التأويل يتناول حاتم الفرد المتعارف المهود والفرد الغير المتعارف ويكون اطلاقه على المهود أعني حاتم الطائي حقيقة وعلى غيره ممن ينصف بالجود استعارة نحو رأيت اليوم حاتما

لاناقول العلم التضمن نوع وصفية معناه أن يكون صاحبه مشهورا بوصف حتى يصير متى أطلق فهم منه الوصف وما قرناه أهم من ذلك فبالوجه الذي سحت في متضمن الوصفية تصح بالشهرة في غيره بما يلزمه وصف يقع التشبيه به ولو لم يشتهر به ولا يقال العلم حينئذ على كلا الاعتبارين من الشهرة وعدمها اذا وقعت فيه الاستعارة صار نكرة والعلم اذا صار نكرة كقولك ما من عمر والواهو شعاع لم يسم حينئذ علما وخرجت المسئلة عما نحن بصدده من العلم فلا حاجة الى استثناء المصنف ذا الشهرة ولا الى ما ذكرنا لانقول التنكير في الاعلام اعماهو باعتبار تعدد الوضع فبراعى فيها مطلق السمي و يصير نكرة والاستعارة مبنية على التشبيه واذا فرض في الجزأين فتقدير الاسم نحو لا بدعوى لا يصير نكرة اذ ليس هنا تنكير حقيقي بل معناه الأصلي معتبر فيه كما أن تقديره في اسم الجنس موضوعا لاعم لا يخرج عن كونه مستعارة من معناه الأصلي فافهم ثم مثل للذي تضمن نوع وصفية بقوله (كحاتم) الموضوع لرجل معين ثم اشتهر بوصف الجود حتى صار لازماله بينا ومثله مدار في رجل معين مشهور بالبخل وسحبان في رجل معين مشهور بالفصاحة و باقل في رجل معين مشهور بضد الفصاحة وهو الفهامة فحاتم لما اشتهر بالوصف صار اللفظ ولو كان القصد فيه أولا الشخص المعين مشعرا بالوصف على طريق الدلالة الزومية فيجوز أن يشبه بالشخص الذي وضع له شخص آخر في ذلك الوصف لاشتهار ما وضع له لفظ حاتم بذلك الوصف وقوته فيه في اعتقاد مخاطبين ثم يتأول أن اللفظ موضوع لصاحب وصف الجود المستعظم لامن حيث انه شخص معين فان كان الوضع انما هو أو لا فيفرض له بهذا التأويل فردان كما تقدم في الموضوع الكلي أحدهما متعارف وهو الشخص الطائي العالم المشهور بذلك الوصف والآخر غير متعارف وهو ذلك الشبه فيطلق اللفظ على غير المتعارف وهو هذا المشبه يتأويل أنه من أفرادها واما احتيج الى هذا التأويل في الاستعارة مطلقا ليصح اطلاق اللفظ على ما لم يوضع له في الأصل واذا كان لافرق بين التشبيه والاستعارة ان بقى على معناه وكان كالناط أو الكذب ان نقل بلا ذلك التأويل وقد تقدم أن التحقيق في مستند هذا الادعاء تراكيب الباناء والا فيمكن أن يدعى أن مجرد التشبيه كاف في نقل اللفظ لغير معناه الأصلي من غير رعاية ادخاله في جنس المنقول عنه ثم الذي بين في نحو حاتم يمكن كما تقدم أن براعى في ذي الوصف الأقوى ولو لم يكن كحاتم في الشهرة فعلى ما تقر اذا قلت كان حاتم جوادا كان حقيقة حيث أريد الطائي المعروف واذا قلت رأيت حاتما مريدا شخصا شبه بحاتم كان استعارة و يتحقق محته بما ذكرنا كانت الاستعارة من المجاز والمجاز لا بدله من قرينة

كحاتم) يشير الى أن العلم اذا تضمن وصفا كما ان اسم حاتم تضمن وصف الجود لشهرته به ومدار تضمن وصف البخل وما أشبههما فيجوز أن يقال جاء حاتم تعني زيدا (قلت) ولا حاجة لهذا الاستثناء بل هو منقطع لان ذلك اعما يفعل بعد تنكير العلم وتنكير العلم قد يكون تقدير او هنامنه ومنه قول أبي سفيان لا قرش بعد اليوم فلاستعارة حينئذ لم تلاق العلم بل لاقت النكرة ويسمى هذا حينئذ

وحاتم في الأصل اسم فاعل من الحتم بمعنى الحكم نقل لحاتم بن عبد الله بن الحشرج الطائي (قوله ومدار بالبخل) أي ومدار للتضمن الانصاف بالبخل وهو رجل من بني هلال بن عامر بن صعصعة قيل اعما سمي مادرا لانه سقى ابلاه من حوض فلما فرغت الابل من الشرب بقي في أسفل الحوض ماء قليل فسلح فيه ومدار الحوض به أي حرك مائه به بخلاخوفا من أن يستقى من حوضه أحد (قوله وسحبان) هو في الأصل صياد يصيد ما مر به ثم جعل علما للبلغ المشهور والناسبة ظاهرة اه أطول (قوله و باقل بالفهامة) أي و باقل التضمن الانصاف بالفهامة أي العجز عن الانصاح عما في الضمير وهو اسم رجل من العرب كان شديد العي في النطق وقد اتفق أنه كان اشترى ظبا بأحد عشر درهما فقيل له بكم اشتريته ففتح كفيه وفرق أصابعه وأخرج لسانه ليشير بذلك الى أحد عشر فانتقلت منه الظبي فضرب به الثلج في العي (قوله حينئذ) أي حينئذ اذ تضمن العلم كحاتم

نوع وصفية يجوز الخ (قوله ويتأول في حاتم الخ) أي فالتأويل بعد التشبيه ولا يتوقف هو على التشبيه وهذا اندفع ما يقال انه اذا كان فردا من أفرادها فكيف يصح التشبيه حينئذ

* وقرينة الاستعارة امامعنى واحد كقولك رأيت أسدا يرمى أو أكثر كقول بعض العرب
فان تعافوا العدل والايانا * فان في أيماننا نيرانا

(قوله وقرينتها) أى والقرينة الثابتة لها وإنما ثبتت لها لكونها مجازا كما أشار له الشارح قال العلامة عبد الحكيم وأشار الشارح بهذا
الدليل العام الجارى فى كل مجاز سواء كان مرسلأ أو استعارة الى أن تخصيص قرينة الاستعارة بالبيان إنما هو للاعتناء بشأنها والا
فالقرينة لازمة فى كل مجاز اهـ (٧٢) وفى الأطول أن ما ذكره الصنف من التقسيم غير مختص بقرينتها بل يجرى فى قرينة

(وقرينتها) يعنى أن الاستعارة لكونها مجازا لا بد لها من قرينة مانعة عن ارادة المعنى للموضوع له
وقرينتها (إما أمر واحد كفى قولك رأيت أسدا يرمى أو أكثر) أى أمران أو أمور يكون كل واحد
منها قرينة (كقوله فان تعافوا) أى تكروهوا (العدل والايان * فان في أيماننا نيرانا)

مانعة من ارادة المعنى للموضوع له أشار الى تفصيل قرينتها فقال (وقرينتها) أى وقرينة الاستعارة
(أما أمر واحد) أى اما أن تكون القرينة أمرا واحدا والمراد بالأمر الواحد المعنى المتحد الذى ليس
حقائق متعددة سواء دل عليه بلفظ التركيب أو بلفظ الافراد وذلك (كفى قولك رأيت أسدا يرمى)
بالسهم مثلا فان حقيقة الرمي بالسهم قرينة على أن المراد بالأسد الرجل الشجاع اذ يمكن الرمي
دون الحقيقي (أو أكثر) أى أو تكون تلك القرينة أكثر من أمر واحد أى معنى واحد بأن تكون
أمرين أو ثلاثة أو أكثر بشرط أن يكون كل واحد مستقلا فى الدلالة على الاستعارة وذلك (كقولك
فان تعافوا) أى تكروهوا (العدل) أى الذى جاء به شرعنا الطهر وهو ضاد الجور (والايانا) بشرعنا
وجواب الشرط رددتكم وألجأتكم الى العدل والايان كرها ودل على هذا الجواب قوله (فان في أيماننا)
أى فى أيدينا النبى (نيرانا) أى سيوفا كالنيران فى اللعان والاهلاك بهما تلجسكم الى الاذعان لجرىان
أحكامنا العبدية فيكم مع الجزية أو الايمان بالله تعالى وشرعنا فتملأ الفعل الذى هو تعافوا بالعدل
يدل على أن المراد بالنيران السيوف وكذا تعلقه بالايان وكل منهما يكتفى فى الدلالة ولو حذف أحدهما لم
يحتاج لآخر وانما دل كل واحد منهما لما أشرنا اليه من أن آية العدل إنما ترتب عليه القتال للرجوع

استعارة تبعية كما سياتى وقد قيل انها تتحمل الضمير وأما قوله ان نحو حاتم تضمن وصفا فليس كذلك
فان لفظ حاتم لم يتضمن الجود ولم يدل عليه لاقبل العلية ولا معها ولا بعدها وانما سمي العلم موصوف
يوصف اشترعته وعبارته توهم أن المراد الأعلام النقول من الصفات كالفضل مثلا فانه لو اشتهر
شخص سمي بالفضل بفضل جاز أن تقول مررت بالفضل مريدا شخصا يشبهه فى الفضل فذلك واضح
ويمكن ادعاء دخول الاستعارة فيه كما قيل انه يتحمل ضميرا لكن ليس هذا المراد بدليل التمثيل بحاتم
ومادر وقوله تضمن الوصفية بوجه هذا وحاتم الطائي خبره فى الجود مشهور ومادر رجل من هلال بن عامر
ابن صعصعة يضرب به المثل فى البخل تقول العرب أبخل من مادر لانه سقى ابله فقى فى أسفل الحوض
ماء قليل فسلح فيه ومدر به حوضه بخلا أن يشرب من فضله ص (وقرينتها إما أمر واحد الخ) ش
لما قدم أن الاستعارة تفارق الكذب بنصب القرينة علم أن القرينة لازمة لها فذلك القرينة قد تكون
أمرا واحدا وقد تكون أكثر والمراد بالقرينة ما يمنع معه صرف الكلام الى حقيقته فالأمر الواحد
مثل رأيت أسدا يرمى فان وصفه بالرمي بالنشاب قرينة أنه ليس الحيوان المقترب والأكثر منه الصنف
يقول بعض العرب فان تعافوا العدل والايانا * فان في أيماننا نيرانا

المجاز المرسل والكنية ولا
داعى الى جعل قرينة
للكنية واحدا والزائد
عليه ترشيحا اهـ (قوله
أما أمر واحد) أى من
ملائمات الشبب فى
الصرحة كبرى ومن
ملائمات الشبب به فى
الكنية كالانظفار (قوله
يرمى) أى بالسهم وليس
المراد مطلق رمى لانه يكون
حتى فى الأسد الحقيقي
تأمل (قوله يكون كل
واحد منها قرينة) أى
وليس واحد منها ترشيحا
ولا تجريدا لعدم ملائمته
للاطرفين ملائمة شديدة
وما ذكره الصنف مبنى
على جواز تعدد القرينة
وهو الحق وقال بعضهم
لا يجوز تعدد قرينة
الاستعارة لانه ان كان
العرف عن ارادة المعنى
الحقيقى بجميع تلك
الأمور فلا نسلم تعدد
القرينة وان كان بكل
واحد فلاحاجة لما عدا
الأول وحينئذ فيجعل

ترشيحا أو تجريدا (قوله كقوله فان تعافوا الخ) قال فى معاهد التنصيص هذا البيت لبعض
العرب ولم يعينه وقوله فان تعافوا مأخوذ من عاف يعاف بمعنى كره وأصل عاف يعاف عوف يعوف كعلم يعلم يقال عاف الرجل طعامه وشرا به
أى كرهه أى ان تكروهوا العدل والانصاف وتميلوا للجور وتكروهوا التصديق بالنبي فان فى أيدينا سيوفا تلعب كالنيران نحار بكم
ونلجسكم الى الطاعة بها والعدل هو وضع الشيء فى محله فهو مقابل للظلم والايان الأول فى البيت بكسر الهمزة تصديق النبى عليه الصلاة
والسلام فيما جاء به عن الله والايان الثانى فتصح الهمزة جمع بين يطلق على التقسيم وعلى الجارحة المعلومة وهو المراد ويصح أن

أى سيوفاً تلعب كأنها شعل نيران كإقبال الآخر ناهضتهم والبارقات كأنها شعل على أيديهم تنلهم فقوله تعافوا باعتبار كل واحد من تعلقه بالعدل وتعلقه بالإيمان قرينة لذلك لدلالته على أن جوابه أنهم يحاربون ويقسرون على الطاعة بالسيف أو معان مر بوط بعضها ببعض يقرأ الأيمان في الموضوعين بفتح الهمزة جمع يعين والمراد منه القسم في الأول والجارية في الثاني (قوله أى سيوفاً تلعب الخ) أى فقد شبه السيوف بالنيران بجمع الأيمان في كل واستعار اسم المشبه به للمشبه على طريق الاستمارة (٧٣) المصراحة (قوله فتعلق) أى ارتباط قوله

تعافوا بكل الخ ظاهره أن القرينة على أن المراد بالنيران السيوف تعلق الاعاقة (١) بكل من العدل والإيمان وفيه أن الكلام في القرينة

أى سيوفاً تلعب كشمع النيران فتعلق قوله تعافوا بكل من العدل والإيمان قرينة على أن المراد بالنيران السيوف لدلالته على أن جواب هذا الشرط تحاربون وتلجأون إلى الطاعة بالسيوف (أو معان ملتزمة) مر بوط بعضها ببعض يكون الجميع قرينة لا كل واحد وبهذا ظهر فساد قول من زعم أن قوله أو أكثر شامل لقوله معان

اليه والقتال الرد إلى العدل إنما يكون بالسيوف لا بالنيران الحقيقية ولم تحمل على الرماح لأن القتال غالباً إنما ينسب للسيوف فيقال قاتلناهم بأسياقنا وغلبناهم بالسيوف لأنها أعم في القتال وألزم فكأنه يقول كما تقدم أن استنكفتم عن العدل أجبناكم إليه كرها وقاتلناكم عليه بالسيوف وكذا آية الأيمان فتعلق الفعل بكل منهما على حدة يشعر بالجواب السال على أن المراد بالنيران السيوف وذلك الجواب هو قوله تحاربون أو تقتلون وتلجأون إلى الطاعة والأدعان للعدل أو إلى الطاعة لله تعالى بالإيمان أو نحو ذلك كأنتم (أو معان ملتزمة) أى مر بوط بعضها ببعض بحيث يكون المجموع قرينة لا كل

المراد بالنيران السيوف وأما جعل كل واحد قرينة ولم يجعل أحدهما قرينة والآخر تجريداً لأن مجموع الأمرين بمنزلة الشرط فهما بمنزلة شيء واحد لكن لو انفرد كل واحد منهما لصح قرينة (قوله لدلالته) أى تعلق تعافوا بكل من العدل والإيمان (قوله تحاربون) أى محذوف تقديره تحاربون وأما قوله فإن في الجواب المحذوف أقيمت مقامه ولو حذف النون من تحاربون وتلجأون لكان حسناً لأن رفع الجواب إذا كان الشرط مضارعاً ضعيف قال في

أى سيوفاً تلعب كأنها نيران فقوله تعافوا باعتبار كل واحد من تعلقه بالعدل وتعلقه بالإيمان قرينة لذلك لدلالته على أن جوابه تحاربون وتقهرون بالسيف كذا قال المصنف وفيه نظر لأن تعافوا العدل والإيمان إذا كان قرينة في حصول القهر فالقهر لا يستلزم السيف بل يستلزم مطلق العقوبة فقد تكون بالنيران لأن السار أحد أنواع القتال فإن قيل الغالب القتال بالسلاح قلنا فالقرينة حينئذ ليست ما ذكر فقط بل هي منضمة إلى هذا وقول الطيبي لأن الغداب بالنار لا يكون إلا للواحد القهار كلام صحيح إلا أنه استدلال عجيب لأن قائل هذا البيت إن لم كونه مؤمناً لكره الأيمان فمن أين لنا أنه لم يتوعد بالنار وقد يقع من المؤمن عصياناً أو نحويفاسلمناه ليس التوصل إلى الكفار بالتحريق جائزاً عند الحاجة إليه بلا شك ولولم يكن جازراً براد نار الآخرة ولما لا ينبغي ذلك على معنى أن أيدي المؤمنين كان فيها نار الآخرة مرسل على الكفار سلمنا أنه قرينة تصرفه إلى السلاح فمن أين له أن المراد السيوف جاز أن يراد أسنة الرماح بل أسنة الرماح هي المشبهة في الغالب بالسار لأنها أشبه بالشعلة من النار لا ارتفاعها وسرعة حركتها ولما عاتها وليس مجموع ذلك في السيف ثم قد يقال القرينة هنا أمر واحد له متعلقان لأمر متعددة ولو كانت القرينة أموراً متعددة لكانت قرائن لا قرينة هي أكثر من واحد فإن ذلك إنما يتأتى في الشيء للثمة من عدة أمور وذلك قسم سيأتي والذي يظهر في البيت أن القرينة مجموع فإن تعافوا مع قوله أيماناً جمع يعين لأن الأول دل على العقوبة والثاني دل على عدم ارادة السار الحقيقية فإن الذي هو في الأيمان السلاح لا النار فإن الغالب أنها تأجج ولا يطول مكثها في الأيدي وقول المصنف أو أكثر ينبغي أن يكون معطوفاً على أمر ليكون تقديره إما أكثر من أمر واحد فيكون أموراً متعددة ولا يكون معطوفاً على قوله واحد فإنه يلزم أن يكون التقدير أو أكثر من واحد فإن ذلك لا يصح إلا بأن يكون الأكثر من أمر واحد يصدق عليه أمر وفيه بعد فإن الأمر ظاهره الوحدة وأما يقال أمر واحد زيادة ابضاح أو للاحتراز عن الهيئة الاجتماعية (قوله أو معان ملتزمة) أى معان

أى سيوفاً تلعب كأنها نيران فقوله تعافوا باعتبار كل واحد من تعلقه بالعدل وتعلقه بالإيمان قرينة لذلك لدلالته على أن جوابه تحاربون وتقهرون بالسيف كذا قال المصنف وفيه نظر لأن تعافوا العدل والإيمان إذا كان قرينة في حصول القهر فالقهر لا يستلزم السيف بل يستلزم مطلق العقوبة فقد تكون بالنيران لأن السار أحد أنواع القتال فإن قيل الغالب القتال بالسلاح قلنا فالقرينة حينئذ ليست ما ذكر فقط بل هي منضمة إلى هذا وقول الطيبي لأن الغداب بالنار لا يكون إلا للواحد القهار كلام صحيح إلا أنه استدلال عجيب لأن قائل هذا البيت إن لم كونه مؤمناً لكره الأيمان فمن أين لنا أنه لم يتوعد بالنار وقد يقع من المؤمن عصياناً أو نحويفاسلمناه ليس التوصل إلى الكفار بالتحريق جائزاً عند الحاجة إليه بلا شك ولولم يكن جازراً براد نار الآخرة ولما لا ينبغي ذلك على معنى أن أيدي المؤمنين كان فيها نار الآخرة مرسل على الكفار سلمنا أنه قرينة تصرفه إلى السلاح فمن أين له أن المراد السيوف جاز أن يراد أسنة الرماح بل أسنة الرماح هي المشبهة في الغالب بالسار لأنها أشبه بالشعلة من النار لا ارتفاعها وسرعة حركتها ولما عاتها وليس مجموع ذلك في السيف ثم قد يقال القرينة هنا أمر واحد له متعلقان لأمر متعددة ولو كانت القرينة أموراً متعددة لكانت قرائن لا قرينة هي أكثر من واحد فإن ذلك إنما يتأتى في الشيء للثمة من عدة أمور وذلك قسم سيأتي والذي يظهر في البيت أن القرينة مجموع فإن تعافوا مع قوله أيماناً جمع يعين لأن الأول دل على العقوبة والثاني دل على عدم ارادة السار الحقيقية فإن الذي هو في الأيمان السلاح لا النار فإن الغالب أنها تأجج ولا يطول مكثها في الأيدي وقول المصنف أو أكثر ينبغي أن يكون معطوفاً على أمر ليكون تقديره إما أكثر من أمر واحد فيكون أموراً متعددة ولا يكون معطوفاً على قوله واحد فإنه يلزم أن يكون التقدير أو أكثر من واحد فإن ذلك لا يصح إلا بأن يكون الأكثر من أمر واحد يصدق عليه أمر وفيه بعد فإن الأمر ظاهره الوحدة وأما يقال أمر واحد زيادة ابضاح أو للاحتراز عن الهيئة الاجتماعية (قوله أو معان ملتزمة) أى معان

أى سيوفاً تلعب كأنها نيران فقوله تعافوا باعتبار كل واحد من تعلقه بالعدل وتعلقه بالإيمان قرينة لذلك لدلالته على أن جوابه تحاربون وتقهرون بالسيف كذا قال المصنف وفيه نظر لأن تعافوا العدل والإيمان إذا كان قرينة في حصول القهر فالقهر لا يستلزم السيف بل يستلزم مطلق العقوبة فقد تكون بالنيران لأن السار أحد أنواع القتال فإن قيل الغالب القتال بالسلاح قلنا فالقرينة حينئذ ليست ما ذكر فقط بل هي منضمة إلى هذا وقول الطيبي لأن الغداب بالنار لا يكون إلا للواحد القهار كلام صحيح إلا أنه استدلال عجيب لأن قائل هذا البيت إن لم كونه مؤمناً لكره الأيمان فمن أين لنا أنه لم يتوعد بالنار وقد يقع من المؤمن عصياناً أو نحويفاسلمناه ليس التوصل إلى الكفار بالتحريق جائزاً عند الحاجة إليه بلا شك ولولم يكن جازراً براد نار الآخرة ولما لا ينبغي ذلك على معنى أن أيدي المؤمنين كان فيها نار الآخرة مرسل على الكفار سلمنا أنه قرينة تصرفه إلى السلاح فمن أين له أن المراد السيوف جاز أن يراد أسنة الرماح بل أسنة الرماح هي المشبهة في الغالب بالسار لأنها أشبه بالشعلة من النار لا ارتفاعها وسرعة حركتها ولما عاتها وليس مجموع ذلك في السيف ثم قد يقال القرينة هنا أمر واحد له متعلقان لأمر متعددة ولو كانت القرينة أموراً متعددة لكانت قرائن لا قرينة هي أكثر من واحد فإن ذلك إنما يتأتى في الشيء للثمة من عدة أمور وذلك قسم سيأتي والذي يظهر في البيت أن القرينة مجموع فإن تعافوا مع قوله أيماناً جمع يعين لأن الأول دل على العقوبة والثاني دل على عدم ارادة السار الحقيقية فإن الذي هو في الأيمان السلاح لا النار فإن الغالب أنها تأجج ولا يطول مكثها في الأيدي وقول المصنف أو أكثر ينبغي أن يكون معطوفاً على أمر ليكون تقديره إما أكثر من أمر واحد فيكون أموراً متعددة ولا يكون معطوفاً على قوله واحد فإنه يلزم أن يكون التقدير أو أكثر من واحد فإن ذلك لا يصح إلا بأن يكون الأكثر من أمر واحد يصدق عليه أمر وفيه بعد فإن الأمر ظاهره الوحدة وأما يقال أمر واحد زيادة ابضاح أو للاحتراز عن الهيئة الاجتماعية (قوله أو معان ملتزمة) أى معان

أى سيوفاً تلعب كأنها نيران فقوله تعافوا باعتبار كل واحد من تعلقه بالعدل وتعلقه بالإيمان قرينة لذلك لدلالته على أن جوابه تحاربون وتقهرون بالسيف كذا قال المصنف وفيه نظر لأن تعافوا العدل والإيمان إذا كان قرينة في حصول القهر فالقهر لا يستلزم السيف بل يستلزم مطلق العقوبة فقد تكون بالنيران لأن السار أحد أنواع القتال فإن قيل الغالب القتال بالسلاح قلنا فالقرينة حينئذ ليست ما ذكر فقط بل هي منضمة إلى هذا وقول الطيبي لأن الغداب بالنار لا يكون إلا للواحد القهار كلام صحيح إلا أنه استدلال عجيب لأن قائل هذا البيت إن لم كونه مؤمناً لكره الأيمان فمن أين لنا أنه لم يتوعد بالنار وقد يقع من المؤمن عصياناً أو نحويفاسلمناه ليس التوصل إلى الكفار بالتحريق جائزاً عند الحاجة إليه بلا شك ولولم يكن جازراً براد نار الآخرة ولما لا ينبغي ذلك على معنى أن أيدي المؤمنين كان فيها نار الآخرة مرسل على الكفار سلمنا أنه قرينة تصرفه إلى السلاح فمن أين له أن المراد السيوف جاز أن يراد أسنة الرماح بل أسنة الرماح هي المشبهة في الغالب بالسار لأنها أشبه بالشعلة من النار لا ارتفاعها وسرعة حركتها ولما عاتها وليس مجموع ذلك في السيف ثم قد يقال القرينة هنا أمر واحد له متعلقان لأمر متعددة ولو كانت القرينة أموراً متعددة لكانت قرائن لا قرينة هي أكثر من واحد فإن ذلك إنما يتأتى في الشيء للثمة من عدة أمور وذلك قسم سيأتي والذي يظهر في البيت أن القرينة مجموع فإن تعافوا مع قوله أيماناً جمع يعين لأن الأول دل على العقوبة والثاني دل على عدم ارادة السار الحقيقية فإن الذي هو في الأيمان السلاح لا النار فإن الغالب أنها تأجج ولا يطول مكثها في الأيدي وقول المصنف أو أكثر ينبغي أن يكون معطوفاً على أمر ليكون تقديره إما أكثر من أمر واحد فيكون أموراً متعددة ولا يكون معطوفاً على قوله واحد فإنه يلزم أن يكون التقدير أو أكثر من واحد فإن ذلك لا يصح إلا بأن يكون الأكثر من أمر واحد يصدق عليه أمر وفيه بعد فإن الأمر ظاهره الوحدة وأما يقال أمر واحد زيادة ابضاح أو للاحتراز عن الهيئة الاجتماعية (قوله أو معان ملتزمة) أى معان

أى سيوفاً تلعب كأنها نيران فقوله تعافوا باعتبار كل واحد من تعلقه بالعدل وتعلقه بالإيمان قرينة لذلك لدلالته على أن جوابه تحاربون وتقهرون بالسيف كذا قال المصنف وفيه نظر لأن تعافوا العدل والإيمان إذا كان قرينة في حصول القهر فالقهر لا يستلزم السيف بل يستلزم مطلق العقوبة فقد تكون بالنيران لأن السار أحد أنواع القتال فإن قيل الغالب القتال بالسلاح قلنا فالقرينة حينئذ ليست ما ذكر فقط بل هي منضمة إلى هذا وقول الطيبي لأن الغداب بالنار لا يكون إلا للواحد القهار كلام صحيح إلا أنه استدلال عجيب لأن قائل هذا البيت إن لم كونه مؤمناً لكره الأيمان فمن أين لنا أنه لم يتوعد بالنار وقد يقع من المؤمن عصياناً أو نحويفاسلمناه ليس التوصل إلى الكفار بالتحريق جائزاً عند الحاجة إليه بلا شك ولولم يكن جازراً براد نار الآخرة ولما لا ينبغي ذلك على معنى أن أيدي المؤمنين كان فيها نار الآخرة مرسل على الكفار سلمنا أنه قرينة تصرفه إلى السلاح فمن أين له أن المراد السيوف جاز أن يراد أسنة الرماح بل أسنة الرماح هي المشبهة في الغالب بالسار لأنها أشبه بالشعلة من النار لا ارتفاعها وسرعة حركتها ولما عاتها وليس مجموع ذلك في السيف ثم قد يقال القرينة هنا أمر واحد له متعلقان لأمر متعددة ولو كانت القرينة أموراً متعددة لكانت قرائن لا قرينة هي أكثر من واحد فإن ذلك إنما يتأتى في الشيء للثمة من عدة أمور وذلك قسم سيأتي والذي يظهر في البيت أن القرينة مجموع فإن تعافوا مع قوله أيماناً جمع يعين لأن الأول دل على العقوبة والثاني دل على عدم ارادة السار الحقيقية فإن الذي هو في الأيمان السلاح لا النار فإن الغالب أنها تأجج ولا يطول مكثها في الأيدي وقول المصنف أو أكثر ينبغي أن يكون معطوفاً على أمر ليكون تقديره إما أكثر من أمر واحد فيكون أموراً متعددة ولا يكون معطوفاً على قوله واحد فإنه يلزم أن يكون التقدير أو أكثر من واحد فإن ذلك لا يصح إلا بأن يكون الأكثر من أمر واحد يصدق عليه أمر وفيه بعد فإن الأمر ظاهره الوحدة وأما يقال أمر واحد زيادة ابضاح أو للاحتراز عن الهيئة الاجتماعية (قوله أو معان ملتزمة) أى معان

(١٠ - شروح التلخيص رابع) الخلاصة بعد ما مضى رفك الجزا حسن به ورفع بعد مضارع وهن * ان قلت ان الحاربه تكون أيضاً بالنار الحقيقية فهلا حملت النيران على حقيقتها فيكون القصد نحو يفهم بالاحراق قلت ان القائل يرى الاخذ بالشرعية وليس فيها احراق كاره العدل والإيمان بل تعذيبه بالسيف (قوله مر بوط) تفسير للثمة وقوله يكون الجميع أى المجموع وقوله لا كل واحد أى

(١) قواه الاعاقة هكذا في النسخ وصوره العيافة بكسر العين كما في الصباح اه معججه

كافي قول البحرى وصاعقة من نصله تنكفي بها على أرؤس الاقران خمس سحائب غنى بضمس سحائب أنامل للمدوح فذكر أن هناك صاعقة ثم قال من نصله فين أنهما من نصل سفيه ثم قال على أرؤس الاقران ثم قال خمس فذكر عدد أصابع اليد فبان من مجموع ذلك غرضه

فظهرت مقابله لقوله أو أكثر (قوله فلا يصح جعله مقابله) أى لأنه من أفراده (قوله وقسما) عطف مرادف (قوله كقوله) أى البحرى من قصيدة من الطويل وبنداليت يكاد الندامتها يفيض على العدا * لدى الحرب تنفى فى قنوا قواضى التى مصدر نيت الشيء أى ضاعفته والقناجم قنائة وهى الرمح والقواضب القواطع (قوله وصاعقة) يروى بالجر على اضرار رب وبالرفع على أنه مبتدأ موصوف بقوله من نصله وخبره قوله تنكفي بها والصاعقة فى الاصل نار سماوية تهلك ما أصابته تحدث غالبا عند الرعد والبرق (قوله من نصله) بيان لصاعقة أى صاعقة هى نصله فجعله صاعقة أو الراد صاعقة ناشئة من نصله فكان نصله صاعقة تحرق الاعداء والاول أظهر والى الثانى ذهب الشارح (قوله أى من نصل سيف المدوح) أشار به الى أن ضمير نصله للمدوح وفى الكلام حذف مضاف ويجوز أن يرجع الضمير للمدوح (٧٤) ولا حذف والاضافة لادنى ملائمة قال فى الاطول والنصل هو

فلا يصح جعله مقابله وقسما (كقوله وصاعقة من نصله) أى من نصل سيف المدوح (تنكفي بها) من انكفا أى انقلب والباء التعدية والمعنى رب نار من حديسه يقلبها (على أرؤس الاقران خمس سحائب) أى أنامله الخمس التى هى فى الجود وعموم العطايا كالسحائب أى بصها على أ كفاه فى الحرب فيها لهم بها ولما استعار السحائب لأنامل المدوح ذكر أن هناك صاعقة وبين أنهما من نصل واحد منهما على حدة بوصف العانى بالالتئام فى الدلالة مع تمثيل قوله أو أكثر بقوله تعافوا العدل والايمان اللتضى لاستقلال كل منهما بالدلالة وتمثيل العانى للثمة بما كانت فيه الدلالة بالمجموع يعلم أن قوله أو أكثر لا يدخل فيه قوله أو ممان لان الراد بالاول كما تقدم ودل عليه ما ذكر أن يكون كل واحد بحيث يستقل بالدلالة والراد بالعانى أن يكون المجموع هو الدال فى هذا تصح المقابلة والعطف بأو المؤذنة بالتغاير لتباين العطفين (كقوله) أى ومثال العانى للثمة قوله (وصاعقة) أى ورب صاعقة وهى فى الاصل نار سماوية تهلك ما أصابته تحدث غالبا عند الرعد والبرق (من نصله) أى تكون تلك الصاعقة من نصل سيف المدوح والنصل حديدة السيف وحدث الصاعقة منه إما على طريق التجريد كما يأتى فى البديع بأن يجعل نصل السيف أصلا تحدث منه صواعق على حد قولك لعنى منه أسد أو على طريق الاستعارة بأن تستعير الصاعقة الى ضرب السيف الذى يقع به الاهلاك وعلى كل حال فهو يفيد الترشيع باعتبار أصله لانه يلائم السحائب الاستعارة لأنامل المدوح فى قوله (تنكفي) أى تنقلب (بها) أى بتلك الصاعقة والباء فى بها التعدية (على أرؤس الاقران خمس سحائب)

مرتبطة بعضها ببعض يريد أن تكون القرينة أمرا مكملا ومثله بقول البحرى

وصاعقة من نصله تنكفي بها * على أرؤس الاقران خمس سحائب

حد السيف كافي الصحاح أو نفس السيف الخالى عن المقبض كما فى القاموس فقد احتجى المقبض فى بده اه وكلام الشارح ظاهر على الاول لاعلى الثانى الا أن تجعل اضافة نصل للسيف للبيان وعليه فيحتاج لتقدير حد تأمل (قوله رب نار) هذا تفسير لصاعقة وقوله من حديسه فيه إشارة الى أن النصل هو حد السيف وقوله يقلبها أى تلك النار وهى نفس السيف ولذا لم يقل يقلب أصلها الذى هو السيف وقوله يقلبها توضيح لتكون الباء للتعدية (قوله على أرؤس الاقران)

سيفه

الأرؤس جمع رأس والاقران جمع قرن وهو الكافي والمائل وكلاهما جمع قلة وآثره على جمع الكثرة لما فيه

من الإشارة الى قلة أ كفاه فى الحرب وقلة أمثاله فيها والى الاستخفاف بأمرهم وتقليلهم فى مقابله ولا يخفى ما فيه من اللطف أو الراد بأرؤس الاقران جمع الكثرة بقرينة اللوح اذ كل من الجمعين يستعار لآخر كذا قيل وهذا مبني على أن جمع الكثرة موضوع لما فوق العشرة أما على أنه موضوع لما فوق الاثنتين وان الجمعين انما يفترقان فى الناية لافى اللبدا فلا يستعار جمع الكثرة لقلة نعم يستعار جمع القلة للكثرة كما هنا (قوله خمس سحائب) فاعل تنكفي بها وهو من اضافة الصفة للوصف كما أشار له الشارح بقوله أى أنامله الخمس والراد العليا فقط والا فلا نامل كثيرة وعبر الشارح بالانامل دون الاصابع مع أن الذى يقبض على السيف وينقلب به على الاعداء الاصابع لا الانامل للبالغة فى شجاعة المدوح أى انه لشجاعته وقوته لا كلفة عليه ولا مشقة فى قلب السيف على الاقران بالانامل وهذا اذا أريد بالانامل حقيقتها ويحتمل أنه أراد بالانامل الخمس الاصابع مجازا وعلى هذا فلا مبالغة (قوله التى هى فى الجود الخ) أشار بهذا الى أن البيت فيه من المحسنات البديعية والاستنباع حيث ضمن الشاعر مدح المدوح بالشجاعة مدحها بالسخاوة (قوله وعموم العطايا) أخذ المومون السحائب

ثم الاستمارة تنقسم باعتبار الطرفين وباعتبار الجامع وباعتبار الثلاثة (٧٥) وباعتبار اللفظ وباعتبار أمر خارج عن ذلك كله

أما باعتبار الطرفين فهي قسمان لان اجتماعهما في شيء إما يمكن

سيفه ثم قال على رؤس الاقران ثم قال خمس فذكر العدد الذي هو عدد الانامل فظهر من جميع ذلك أنه أراد بالسحاب الانامل (وهي) أي الاستمارة (باعتبار الطرفين) المستعار منه والمستعارة (قسمان لان اجتماعهما) أي اجتماع الطرفين (في شيء) إما يمكن

(قوله فذكر العدد)

بتخفيف الكاف أي ولا

شك أن ذكر العدد قرينة

على أن المراد بالسحاب

الانامل اذ السحاب

الخفيفة ليست خمسا

فقط (قوله فظهر من جميع

ذلك) أي من ذكر

الصاعقة ومن كونها

ناشئة من حديسه ومن

انقلابها على رؤس الاقران

ومن كون النقلاب بها

خمسا وفي كون مجموع

ما ذكره هو الدال على أن

المراد بالسحاب انامل

المدوح فتراد لو أسقط

بعضها كلفظ الخمس

وأرؤس الاقران بأن يراد

بالقلب تحريك السيف

بالييد فهم المراد على أن

إضافة الصاعقة لتصل

السيف كاف في القرينة

الذكورية فبخلاف ما مر

من قوله مربوط بعضها

ببعض يكون الجميع قرينة

الهمم إلا أن يراد الدلالة

الواضحة البالغة في

الوضوح والحاصل أن

الدلالة الواضحة على المراد

متوقفة على الجميع وهذا

لا ينافي كفاية بعضها في

ومعنى البيت أن المدوح كثيرا ما تحدث نار من حديسه يقلبها على رؤس الاقران ليهلكهم بها والمراد بالقلب النار قلب السيف الذي هو أصل تلك النار وإنما يقلبها بأنامله التي هي كالسحاب في عموم العطايا وكثرة النعم فمما استمار السحاب لانامل المدوح ثم ذكر الصاعقة على وجه التجريد أو الاستمارة ترشيح باعتبار أصلها كما تقدم وذكر أن تلك الصاعقة من فصل سيفه وذكر أن تلك الصاعقة يقلبها بقلب أصلها الذي هو السيف على رؤس الاقران ليهلكهم بها وذكر لفظ الخمس عددا لانامل فدل مجموع ذلك على أن المراد بالسحاب الانامل وإنما يقل بدل الانامل الاصابع للإشارة إلى أن قلب السيف على الاقران اقوة المدوح يحصل بالانامل والمراد العليا فقط بدليل ذكر ما يدل على أن عددها خمس فقط وجمع الأرويس بصيغة الفعلة إما لاستمارة صيغة الفعلة للكثرة كما هو موجود في كلامهم وإمالة إلى أن أقران المدوح في الحرب غاية في القلة وإمالة استخفاف بأمرهم وتقليلهم في مقابلته ثم كون مجموع ما ذكره هو الدال في أنه لو أسقط بعضها كلفظ الخمس وأرؤس الاقران بأن يراد بالقلب تحريك السيف باليد فهم المراد اللهم إلا أن يراد الدلالة الواضحة البالغة ويمكن أن يراد بكونها معاني ملتزمة أنها ربطت لعل وجه العطف المؤذن بالاستقلال بل على وجه الربط المؤذن بعدم الاستقلال حتى لو حذف بعضها أفاد التركيب تقدير المحذوف (وهي) أي والاستمارة تنقسم باعتبار الطرفين وباعتبار آخر غير ما ذكره فهي (باعتبار الطرفين) أعني المستعار منه والمستعارة (قسمان) القسم الأول الوافية وهي التي يمكن اجتماع طرفيها في شيء واحد والثاني المنادية وهي التي لا يمكن اجتماعها والى هذا أشار بقوله (لان اجتماعهما) أي انما قلنا أنها تنقسم إلى قسمين باعتبار الطرفين لان اجتماع طرفيها (في شيء) واحد (إما يمكن) بأن يكون المعنى المتقول

أراد أنامل المدوح فذكر أن هناك صاعقة ثم قال من فصله فيعين أنهما من فصل سيفه ثم قال على رؤس الاقران ثم قال خمس فذكر عددا أصابع اليد فبان من مجموع ذلك غرضه كذا قال المصنف وفيه نظر أما قوله أراد أنامل المدوح فالاحسن أن يقال الاصابع كما ذكره هو آخر والسكاكي ذكر الانامل أولا وآخرها وكان مقصودهما أن تشبيه الانامل بالسحاب أبلغ من تشبيه الاصابع لكن قد يعكس لان الانامل على الاطلاق أكثر من خمس وإرادة الانملة العليا من كل أصبع تكاف لاحتاجته وأما القرائن فان كان المراد استمارة الصاعقة للسيف فالقرينة لذلك هي قوله من فصله وذكر السحاب فان السحاب ليس من شأنها أن تأتي بالصاعقة ويكونان قرينتين متفاضلتين لاحقة متامنة منهن وأما على رؤس الاقران فليسنقر بنية لان الصاعقة الحقيقية تنسكب على الرؤس إلا أن يقال معناه على رؤسهم دون غيرهم والصاعقة من شأنها أنها تقسم من واجهته فان سلمنا هذا فهي قرينة تامة منفصلة وأما قوله ثم قال خمس فظاهره أن ذكر هذا العدد قرينة وليس كذلك لان هذا العدد ليس مصر وفا أن ينسب إلى السحاب والخمس وان لم يكن لها خصوصية بالسحاب وليس لها خصوصية فالمصروف معناها بل القرينة ذكر السحاب فينبغي أن يقال ثم قال خمس سحاب وحاصله أن القرينة هنا ليست حقيقة ملتزمة وان كان المراد استمارة السحاب للاصابع كما ذكره الطبيعي فالقرينة له ذكر الصاعقة لان السحاب الحقيقية لا تنسكب بها الصاعقة وكذلك قوله من سيفه فان السحاب لا تنسكب بها السيوف فهما قرينتان متفاضلتان ص (وهي باعتبار الطرفين قسمان الخ) ش الاستمارة تنقسم إلى أقسام

سابقا مربوط بعضها ببعض يكون الجميع قرينة الخ ناظر للدلالة الواضحة البالغة في الوضوح للأصل فلا منافاة

أو تمتنع ولتسم الأولى وفاقية والثانية عنادية أما الوفاقية فكقوله تعالى أحييناه في قوله أو من كان ميتا فأحييناه فإن المراد بأحييناه هديناه أي أو من كان ضالافهديناه والهداية والحياة لاشك في جواز اجتماعهما في شيء، وأما العنادية فنهما ما كان وضع التشبيه فيه على ترك الاعتداد بالصفة وإن كانت موجودة خلوها بما هو ثمرتها والقصد منها وما إذا خلت منه لم تستحق الشرف

(قوله استعار الأحياء) أي استعارنا اللفظ وقوله للهداية متعلق باستعار أي استعارها بعد تشبيه الهداية بمعنى الدلالة على طريق توصل بالأحياء بمعنى جعل الشيء حيا وادعاء أنه فرد من أفرادها ووجه الشبه بين الأحياء والهداية ترتب الانتفاع والما ترعى على كل منهما كما أن وجه الشبه بين الامانة والاضلال ترتب نفي (٧٦) الانتفاع على كل منهما وانما قال استعار الأحياء مع أن المستعار للفعل

نحو أحييناه في أو من كان ميتا فأحييناه أي ضالافهديناه) استعار الأحياء من معناه الحقيقي وهو جعل الشيء حيا للهداية التي هي الدلالة على طريق يوصل إلى المطالب والإحياء والهداية مما يمكن اجتماعهما في شيء واحد وهذا أولى من قول المصنف أن الحياة والهداية مما يمكن اجتماعهما في شيء واحد لأن المستعار منه هو الأحياء لا الحياة وانما قال نحو أحييناه لأن الطرفين في استعارة الميت للضلال مما لا يمكن اجتماعهما في شيء إذ الميت لا يوصف بالضلال (ولتسم) الاستعارة التي يمكن اجتماع طرفيها في شيء (وفاقية) لما بين الطرفين من الاتفاق (وإما تمتنع) عطف على اما يمكن

أعنى أحييناه لأن استعارته تابعة لاستعارة المصدر أعنى الأحياء (قوله مما يمكن اجتماعهما) أي من الشئيين الذين يمكن اجتماعهما في شيء أي فقد اجتماعهما في شيء الله سبحانه وتعالى فانه محيي وهادي (قوله وهذا) أي قولنا والأحياء والهداية مما يمكن اجتماعهما (قوله أولى من قول المصنف) أي في الإيضاح (قوله لأن المستعار منه هو الأحياء لا الحياة) ان قلت مقتضى هذا التعليل أن يكون ما قاله المصنف خطأ وأن ما قاله الشارح هو الصواب قلت انما قال الشارح وهذا أولى لما كان أن يقال مراد المصنف بالحياة الأحياء لكونها أثرا له (قوله وانما قال نحو أحييناه) أي ولم يقل نحو أو من كان ميتا فأحييناه حتى يكون ميتا داخل في التمثيل أيضا

اليه ومنه لا تنافي بينهما فيصح كونهما وصفين لشيء واحد وذلك (نحو) أي المصدر المشتق منه (أحييناه في) قوله تعالى (أو من كان ميتا فأحييناه أي) كان (ضالافهديناه) قوله أحييناه مأخوذ من الأحياء وهو إيجاد الحياة في الشيء واعطاؤها له وقد استعير لإيجاد الدلالة على الطريق الموصلة إلى القصد ووجه الشبه بين إعطاء الحياة وإيجادها لموصوفها وبين إيجاد الدلالة على الطريق الموصلة إلى القصد ترتب الانتفاع والما ترعى على كل منهما كما أن وجه الشبه بين الامانة والاضلال ترتب نفي الانتفاع ولاشك أن الأحياء والهداية يمكن اجتماعهما في موصوف واحد وقد اجتمعا في جانب الله تعالى لأنه أحياء وهدي وقولنا الأحياء والهداية يمكن اجتماعهما أولى من قول المصنف في الإيضاح والحياة والهداية مما يمكن اجتماعهما وذلك لأن أحياء أفضل مأخوذ من الأحياء لان الحياة فالأحياء هو المستعار حقيقة وان تضم استعارة الأحياء استعارة الحياة أيضا وانما قلنا نحو المصدر المشتق منه أحييناه ولم ندع اللفظ على ظاهره لان الاستعارة تابعة لكونه فعلا جعلها في المصدر أولى لاصالته ولم يعتبر المصنف في هذا القسم استعارة الموت للضلال ولذلك قال نحو أحييناه لان الطرفين أعنى الموت والضلال لا يمكن اجتماعهما إذ الضلال سلوك طريق يؤدي إلى العطب كالسكر والووت لإجماع ذلك الضلال أعنى السكر إذ لا يقال في الميت ضال وأما كون الكافر بعد موته كافرا فذلك باعتبار إعطائه حكم الكافر وتسميته بما مضى والأفلاج حود بعد الوت (ولتسم) هذه الاستعارة التي يمكن اجتماع طرفيها في شيء واحد (وفاقية) لانفاق طرفيها أي لوافق كل من طرفيها صاحبه في الاجتماع مع في موصوف واحد (وإما تمتنع) معطوف على قوله اما يمكن أي اجتماع معنى طرفي واقسامها تارة يكون بحسب اعتبار الطرفين أي طرفي التشبيه للضمير في النفس وهما الشبه والشبيهه وتارة باعتبار الجامع وتارة باعتبار الثلاثة جميعا أي الطرفين والجامع وتارة باعتبار اللفظ وتارة باعتبار

(قوله مما لا يمكن اجتماعهما) أي فقد اجتمع في الآية الاستعارة الوفاقية والعنادية (قوله إذ الميت لا يوصف) (كاستعارة بالاضلال) أي لان الموت عدم الحياة والاضلال هو السكر والميت العادم للحياة لا ينصف بالسكر إلا باعتبار ما كان لاحقيقة لان السكر حجب الحق والحجيد لا يقع من الميت لاتفاء شرطه وهو الحياة (قوله ولتسم وفاقية) انما سموها وفاقية لان وفاقية أنسب بعنادية واللام في قوله ولتسم لام الامر أي ادع إلى تسميتها وفاقية وانما لم يقل وتسمى اشاراً بان هذه التسمية من جهة المصنف لا قديمة (قوله لما بين الطرفين من الاتفاق) أي الاجتماع وعدم المباينة وكان الأولى أن يقول لما بين الطرفين من الوفاق لان المتفاعلة على باها إذ كل من الطرفين وافق صاحبه في الاجتماع مع في موصوف واحد

كاستعارة اسم المعلوم للوجود اذا لم تحصل منه فائدة من الفوائد المطلوبة من مثله فيكون مشاركا للمعلوم في ذلك أو اسم المعلوم للوجود اذا كانت الآثار المطلوبة من مثله موجودة حال عدمه فيكون مشاركا للموجود في ذلك أو اسم الميت للحى الجاهل لانه عدم فائدة الحياة والمقصود بها أعنى العلم فيكون مشاركا للميت في ذلك ولذلك جعل النوم موتا لأن النائم لا يشعر بما يحضره كما لا يشعر الميت أو للحى العاجز لان المعجز كالجهد يحط من قدر الحى * ثم الضدان ان كانا قابلين للشدة والضعف كان استعارة اسم الأشد للاضعف أولى وكل من كان أقل علما وأضعف قوة كان أولى بأن يستعار له اسم الميت ولما كان الإدراك أقدم من العقل في كونه خاصة للحيوان كان الأقل علما أولى باسم الميت أو الجاهل من الأقل قوة وكذا في جانب الأشرف لكل (VV) من كان أكثر علما كان أولى بأن

يقال له انه حى وكذا من كان أشرف علما وعليه قوله الى أومن كان ميتا فأحييناه فان العلم بوحدة الله تعالى وما أنزله على نبيه صلى الله عليه وسلم أشرف العلوم .

(كاستعارة اسم المعلوم للموجود لعدم غنائه) هو بالفتح البقع أى لانفناء النفع في ذلك الموجود كإفى المعلوم ولاشك أن اجتماع الوجود والعلم في شيء ممتنع وكذلك استعارة اسم الموجود لمن عدم وفسد لكن بقيت آثاره الجميلة التي تحيي ذكره وتديم في الناس اسمه (ولتسم) الاستعارة التي لا يمكن اجتماع طرفيها في شيء (عنادية)

الاستعارة اما يمكن واما ممتنع لكونها متنافيين (كاستعارة اسم المعلوم الموجود) أى كاستعارة اجتماع الطرفين في الاستعارة التي هي اسم المعلوم اذا نقل وأطلق على الموجود (لاسم غنائه) بفتح الغين أى لعدم فائدته فان الوجود القديم الفائدة هو والمعلوم سواء فينقل لذلك الموجود لفظ المعلوم لهذه المشابهة ولاشك أن معنى الطرفين أعنى الوجود والمعلوم لا يجتمعان في شيء واحد بأن يكون موجودا معدوما ما في آن واحد لان العلم والوجود على طرفي النقيض وكذلك عكس ما ذكر أعنى استعارة اسم المعلوم للموجود لعدم فائدته وذلك العكس هو أن يستعار اسم الموجود للمعلوم لوجود فائدته وانتشار ما أثره فان ذلك المآثر الباقية والانفع المستديرة ولو كان مفقودا هو والموجود سواء في وجود الآثار عنهما وبقائها اذ تحيي في الناس ذكره وتديم فيهم اسمه فتكون حياة ذكره كحياته فإذا نقل لفظ الموجود وأطلق على المعلوم المفقود لوجود ما أثره حتى كأنه حاضر تحصل عنه الآن لكونه سببا فيها كانت استعارة لفظ الموجود لتلك المعلوم عنادية كالعكس والله أشار بقوله (ولتسم) هذه الاستعارة التي لا يجتمع طرفها في شيء واحد لتنافيها (عنادية) لان طرفيها يتعاندان ولا يجتمعان

(قوله كاستعارة اسم المعلوم) أى وكاستعارة الميت للضال اذ لا يجتمع الموت والضلال في شيء ثم ان اضافة استعارة للاسم بيانية وأما اضافة اسم للمعلوم فيصح جعلها بيانية أيضا ويصح جعلها حقيقية بأن يراد بالمعلوم الأمر الغير الموجود ويراد باسمه اللفظ الدال عليه وهو لفظ معدوم وذلك بأن تقول في زيد الذي لانفع به رأيت اليوم معدوما في المسجد أو تقول جاء للمعدوم ونحو ذلك فشبّه الوجود الذي لانفع فيه بالعدم واستعير العلم

أمر خارج عن جميع ذلك * التقسيم الأول باعتبار الطرفين فهي تنقسم باعتبارها قسمين أحدهما أن يكون اجتماعهما أى الطرفين في شيء ممكن كقوله تعالى أومن كان ميتا فأحييناه أى ضالا فهديناه فالاحياء والهداية يمكن أن يجتمعا في شيء (ولتسم وفاقية) أى تسمى الاستعارة اذا كان طرفاها يمكن اجتماعهما وفاقية لتوافق طرفيها * الثاني أن يكون اجتماعهما في شيء ممتنع والمراد به ما كان وضع التشبيه فيه على ترك الاعتداد بالصفة وان كانت موجودة لحولها مما هو ثمرتها كاستعارة اسم المعلوم للموجود بواسطة عدم غنائه أى نفعه فان الوجود والمعلوم لا يجتمعان وتسمى هذه الاستعارة عنادية لتعاند طرفيها في الاجتماع وكان الصنف مستغنيا عن هذا المثال بأن يجعل أومن كان ميتا فأحييناه مثلا للوقافية والعنادية فان ميتا الاستعارة فيه عنادية لانه شبه فيه الموجود بالضال للميت والضلال والموت لا يجتمعان لان الضلال هو الكفر الذي شرطه الحياة ولهذا مثل في الايضاح للعنادية باطلاق

لوجود واشتق من العلم معدوم بمعنى موجود لانفع فيه فهو استعارة مصرحة بتعبية عنادية لان من العلوم أن الوجود والعلم لا يجتمعان في شيء قال في الاطول ولا تتوقف استعارة اسم المعلوم للموجود على عدم نفعه أصلا بل يمكن الاستعارة للنافع في أمر غير نافع في أمر آخر باعتبار عدم نفعه (قوله هو بالفتح) أى والد واما بكسر الغين مع المد فهو التزم بالصوت وبكسر الغين مع القصر فاسم للسار والاستغناء وأما بالفتح مع القصر فهو لفظ مهممل (قوله ولاشك أن اجتماع الوجود) وهو الاستعارة له أصله وقوله والعلم أى وهو المستعار منه أصالة (قوله وكذلك استعارة اسم الموجود الخ) هذا عكس مثال الصنف في شبه عدم الشيء مع بقاء آثاره الجميلة بوجوده ويستعار الوجود للعلم ويشتق من الوجود موجود بمعنى معدوم بقيت آثاره الجميلة فهو استعارة مصرحة بتعبية عنادية لان اجتماع الوجود والعلم في شيء ممتنع

ومنها ما استعمل في ضده معناه أو نقيضه بتزليل التضاد أو التناقض منزلة التناسب بواسطة تهكم أو تمليح على ما سبق في التشبيه كقوله تعالى فبشرهم بعذاب أليم ويخص هذا النوع باسم التهكمية أو التمليلية

(قوله لتعاذ الطرفيين) أي تنافهما (قوله وامتناع اجتماعهما) عطف تفسيران قلت ان الوفاق بين الطرفين والعناد بينهما كما يتأتيان في الاستعارة يتأتيان في التشبيه فلم يذكر هناك أوجب بأن المقصود المبالغة ولا يخفى أن جعل أحد المتعادين من جنس الآخر متحدا به أشد مبالغة وغرابة من تشبيه أحدهما بالآخر اه يس (قوله التهكمية) أي ما كان الغرض منها التهكم والمزج والسخرية (قوله والتمليلية) أي ما كان الغرض منها إيراد القبيح بصورة شيء مليح للاستطراف (قوله أي الاستعارة التي استعملت الخ) أشار بهذا الضابط إلى كل من التهكمية والتمليلية وحاصله أن يطلق اللفظ الدال على وصف شريف على ضده كإطلاق الكريم على البخيل والأسد على الجبان ولا يصح فهما (٧٨) إطلاق البخيل على الكريم ولا إطلاق الجبان على الأسد وقد علمت من هذا أن التهكمية

لنعاذ الطرفين وامتناع اجتماعهما (ومنها) أي من العنادية الاستعارة (التهكمية والتمليلية وهما ما استعمل في ضده) أي الاستعارة التي استعملت في ضد معناها الحقيقي (أو نقيضه لما مر) أي لتزليل التضاد أو التناقض منزلة التناسب بواسطة تمليح أو تهكم على ما سبق تحقيقه في باب التشبيه (نحو فبشرهم بعذاب أليم) أي أنذرهم استعيرت البشارة التي هي الأخبار

في شيء واحد وامتناع على العناد في الاستعارة دون التشبيه لان العناد في الاستعارة المقتضية للاتحاد أغرب بخلاف المتشابهين (ومنها) أي ومن العنادية وهي التي لا يجتمع مفهوم طرفيها الاستعارة (التهكمية) وهي التي يقصد بها المزج والسخرية بالمستعارة (والتمليلية) وهي التي يقصد بها الظرافة والالتيان بشيء مليح يستظرفه الحاضرون وقد تقدم في التشبيه ما يفهم منه صحتهما في مثال واحد واما يختلفان في القصد فسرهما باعتبار صورتهمما الاستعمالية بقوله (وهما) أي التهكمية والتمليلية (ما استعمل في ضده) أي هما الاستعارة التي استعملت في ضد معناها الحقيقي (أو نقيضه) أي أو نقيض معناها الحقيقي ومن تفسيرهما معا بشيء واحد يعلم أيضا كأن تقدم أيهما أيما يختلفان بالقصد لافي الصورة الاستعمالية وأما تتحقق الاستعارة التهكمية والتمليلية (ل) أجل (ما مر) أي بسبب ما مر في التشبيه من أنه ينزل التضاد والتناقض منزلة التناسب بواسطة تمليح أو تهكم فيقال للجبان ما أشبهه بالأسد في تنزيل التضاد والمتنفي الوجود ما أشبهه بالوجود في أنقاعه وقد علم أن اعتبار التضاد والتناقض بحسب الوصف في هذين المثالين اذ لا تضاد ولا تناقض في الوصف و بيان ذلك على ما سبق في التشبيه أن اظهار الشيء في صورة ضده مما يستظرف فتحصل به الظرافة عند قصدده ومقابلة السامع بضد ما يتعلق به لاشك أن ذلك مما يفيد عدم المبالغة به وتحقير شأنه وتزديدها عنه فيحصل بذلك تهكم به عند قصدده وقد تقدم زيادة تحقيق ذلك هناك فليراجع ثم مثل للتهكم في الاستعارة فقال (نحو) قوله تعالى (فبشرهم بعذاب أليم) أي أنذرهم فقد استعيرت البشارة أي لفظ البشارة التي هي

اليت على الخ الجاهل (قوله ومنها) أي من العنادية التهكمية والتمليلية وهما لفظ مستعمل في ضده أي ضد موضوعه أو نقيضه كما مر في التشبيه أن التشبيه قد ينزع من نفس التضاد لا يشارك الضدين فيه ثم ينزل

والتمليلية بمعنى الآن الفارق بينهما من جهة أنه ان كان الغرض الحامل على استعمال اللفظ في ضد معناه المزج والسخرية بالمقول فيه كانت تهكمية وان كان الغرض الحامل على ذلك بسط السامعين وإزالة السامة عنهم بواسطة الالتيان بشيء مليح مستظرف كانت تمليلية فاذا أطلق الأسد على الجبان فقد نزل التضاد منزلة التناسب تهكما أو تمليحاً وشبه الجبان بالأسد بجماع الشجاعة للوجود في التشبه وهو الجبان تنزيلا والوجود في التشبه وهو الأسد حقيقة واستعير اسم الأسد للجبان استعارة مصرحة (قوله في ضد معناها الحقيقي أو نقيضه

الضدان هما الأمران الوجوديان اللذان لا يجتمعان وقد يرتفعان والنقيضان الأمران اللذان لا يجتمعان ولا يرتفعان وأحدهما وجودي والآخر عدسي (قوله أي لتزليل الخ) تفسير لما مر (قوله بواسطة تمليح) أي الالتيان بشيء مليح مستظرف وقوله أو تهكم أي استهزاء وسخرية (قوله فبشرهم بعذاب أليم) نزل التضاد منزلة التناسب فشبّه الأندار بالبشارة بجماع ادخال السرور في كل وان كان تنزيلا بالنسبة للشبه واستعير اسم البشارة للأندار بسبب ادخال الأندار في جنس البشارة واشتق من البشارة بشر بمعنى أنذر على طريق الاستعارة التصريحية التبعية التهكمية أو التمليلية العنادية فقول شارح استعيرت البشارة للندارة أي بعد تشبيه الندارة بالبشارة ثم انه ان أراد بالبشارة لفظها لم يصح وصفها بقوله التي هي الخ وان يدمعها لم يصح الحكم باستعارتها اذ المستعار انما هو اللفظ وقد يجاب بأن المراد الثاني لكن في الكلام حذف مضاف والأصل استعير اسم البشارة الذي هو لفظ البشارة

(قوله بما يظهر) أي يخبر بظهور سرور أو قوله في الخبر به أي في وجه الشخص الخبر بذلك الخبر (قوله لا انذار) متعلق باستعيرت وقوله الذي هو ضده أي فهو الاخبار بما يظهر عبوسا في وجه الشخص الخبر به (٧٩) (قوله الذي هو ضده) أي ضد البشارة وتذ كبر الضمير نظر الكونها اخبار الأوسد

بما يظهر سرور في الخبر به لا انذار الذي هو ضده بادخال الانذار في جنس البشارة على سبيل التهمك والاستهزاء وكقولك رأيت أسدا وأنت تريد جبانا على سبيل التمليح والظرافة ولا يخفى امتناع اجتماع التبشير والانذار من جهة واحدة وكذا الشجاعة والجلب (و) الاستعارة (باعتبار الجامع)

الاخبار بما يظهر عند الاخبار به سرور في وجه الشخص الخبر بذلك الشيء الذي يظهر السرور لا انذار أي استعير لفظ البشارة لا انذار الذي هو ضده أي ضد ذلك الاخبار فيكون الانذار هو الاخبار بما يظهر به خوف وعبوس في وجه الخبر حيث تضمن الاخبار الوعيد بالمسلك وانه استعير لفظ البشارة لا انذار بواسطة تهكم واستهزاء بالذي أمر باخباره وذلك بأن أدخل جنس الانذار في جنس البشارة على سبيل عدو مناسباتها وكقولك في التمليح رأيت أسدا وأنت تريد جبانا على سبيل التمليح والظرافة وفهم أن التهكم أو الملاحاة بقرائن الاحوال والذوق شاهد صدق على اعتبارهما في عرف البلغاء ولا يخفى أن البشارة والانذار لا يجتمعان في شيء واحد من جهة واحدة بحيث يكون للبشر به والنذر هو البشر هو المنذر بخلاف ما اذا اختلفت الجهة كالنذار العدو بما يسر الحبيب أن يقع في عدوه فيكون انذار العدو تبشيرا للحبيب وكذا الشجاعة والجلب لا يجتمعان من جهة واحدة بخلاف جهتين كقوله أسد على وفي الحروب نامة فقد تبين أن التهكمية والتمليحية عنادية ومثال الاستعارة في التقيض أن يقال في انتفاء الحضور ز يدمع وقوع منافع خلفها مع حضور ز يدف نافي بومنا هذا فيستعير الحضور لانتفاءه للشابهة في الانتفاع من غير تهكم ولا ظرافة ولا يخفى مثالها باعتبار وصف الاستعارة له فطلق العنادية أعم من التهكمية والتمليحية لانها مختصتان بالتنافيين اللذين توصل الى الاستعارة فيهما فاجعل التضاد بينهما كالتناسب ومطلق العنادية تصدق في التنافيين مع كون الجامع حقيقة مقرر فيهما كما في المدوم بالوجود في الغناء والفائدة ثم أشار الى التقسيم في الاستعارة باعتبار الجامع فقال (و) الاستعارة (باعتبار الجامع) أي ما قصد اجتماع الطرفين فيه ويسمى في باب منزلة التناسب بواسطة تمليح أو تهكم فيقال للجبان ما أشبهه بالأسد وللبحيل هو كحاتم ونحو قوله تعالى فبشرهم بعذاب أليم فالبشارة والانذار لا يجتمعان فالاستعارة عنادية ولك أن تقول استعارة أحد التقيضين لا آخر لم يمثل له المصنف وقد عطفه على استعارة اسم المدوم للوجود واستعارة للمدوم للوجود هو استعارة الوجود والعدم لان الاستعارة فيهما متبعية وهما تقيضان الآن يقال التقيضان هما الوجود وأن لا وجود لا الوجود والعدم فنقول حينئذ ان ثبت ذلك فليكن الوجود والعدم ضدين وخاصة ان التهكمية والتمليحية اذا فسرتا بما ذكرنا لم يكن كل استعارة عنادية كذلك فينبغي أن يفسر التهكمية والتمليحية بما لا يجتمع طرفاه ولم يقصد فيه تهكم ولا تمليح وليعم ان اطلاق البشارة لا يكون الا في الخبر عند الاطلاق وان كانت في أصل اللغة لكل خبر تغير له البشرية من خير وشر فتكون حقيقة لغوية ثم غلب استعمالها في الخبر السار الصادق بالاول حتى صار استعمالها في غيره مجازا وما ذكره المصنف هو للشهور وقد أغرب الخفاجي فقال في سر الفصاحة ان فبشرهم بعذاب أليم من مجاز للقبالة لانه لما ذكرت البشارة في أهل الجنة ذكرت في أهل النار وقد تقدم النزاع معه في ذلك عند الكلام في مجاز القبالة (و باعتبار الجامع الخ) ش هذا هو التقسيم الثاني وهو باعتبار الجامع بين المشبه والمشبه به

أي بسبب ادخال الانذار في جنس البشارة لتعريف التضاد منزلة التناسب بواسطة التهكم أو التمليح (قوله على سبيل التهمك والاستهزاء) العطف للتفسير وكان عليه أن يزيد والتمليح وكذا قوله بعد على سبيل التمليح والظرافة العطف فيه للتفسير وكان عليه أن يزيد والاستهزاء لان كلام من مثال المتن ومثال الشارح يصلح للتهكم والتمليح كما علمت (قوله ولا يخفى الخ) هذا بيان لكون الاستعارة في وبشرهم عنادية (قوله من جهة واحدة) أي بحيث يكون للبشر به هو المنذر به والبشر هو المنذر وأما من جهتين فيتأتى بأن يخبرك بخبر بأن فلان يريد ضربك وكسوتك بعد ذلك (قوله وكذا الشجاعة والجلب) أي لا يمكن اجتماعهما من جهة واحدة وأما من جهتين فهو ممكن الأثرى قول

الشاعر أسد على وفي الحروب نامة (قوله وباعتبار الجامع قديما) قد يقال ينبغي أن تكون الاستعارة باعتبار الجامع أربعة أقسام لانها ما دخل في مفهوم الطرفين أو خارج عنهما أو داخل في مفهوم أحدهما وخارج عن مفهوم الآخر ويمكن أن يقال ان المصنف أثر الاختصار فجعلها مقسمة بين بندرج فيهما الأقسام الأربعة الأولى أن يكون داخل في مفهوم الطرفين والثاني أن لا يكون داخل في

فهى قسيمان أحدهما ما يكون الجماع فيه داخل في مفهوم الطرفين كاستمارة الطيران للعدو كما في قول امرأته من بني الحزرت ترضى قنبلنا
لو يشا طار به ذو ميعة * لاحق الأطلال نهذ ذو خصل

مفهومهما وهو شامل لما يكون خارجا عنهما وما يكون داخل في مفهوم أحدهما خارجا عن مفهوم الآخر ولعله لتلك عبر في الثاني بغير
داخل لا يتخرج عن مفهومهما (قوله أى ما قصد اشتراك الخ) وهو الذى يسمى في التشبيه وجه الشبه لانه سبب للتشبيه وسموه هنا
جامعا لانه أدخل الشبه تحت جنس الشبه به اذ عام وجمعه مع أفراد الشبه به تحت مفهومه واعلم أن الجامع في الاستمارة هو متعلق
العلاقة وذلك لان العلاقة في قولك رأيت أسدا لانسان هو المشابهة في الشجاعة فالجامع هو الشجاعة لان سببها أدخل النسبة في جنس
الشبه به اذ عام وجمع مع أفراد تحت (٨٠) مفهومه (قوله اما داخل في مفهوم الطرفين) أى بأن يكون جزءا من مفهومهما

لكونه جنسا وفصلا لذلك
المفهوم (قوله بعنان)
هو بكسر العين الجماع
(قوله طار اليها) أى عدا
اليها فشببه العدو الذى هو
قطع المسافة بسرعة فى
الارض بالطيران الذى
هو قطع المسافة بسرعة فى

المهواء واستعار اسم المشبه
به للشبه واشتق من الطيران
طار بمعنى عدا والجماع
قطع المسافة بسرعة وهو
داخل في مفهوم كل من
المستعار له وهو العدو
والمستعار منه وهو الطيران
لانه جنس لكل منهما
وفصل العدو المميز له عن
الطيران كونه فى الارض
كما أن الفصل للميز لا الطيران
كونه فى الهواء واستناد
الطيران فى الحديث للرجل

أى ما قصد اشتراك الطرفين فيه (قسمان لانه) أى الجامع (اما داخل في مفهوم الطرفين) المستعار
له والمستعار منه (نحو قوله) صلى الله عليه وسلم خير الناس رجل مسك بعنان فرسه (كلام مع هيعة
طار اليها) أو رجل فى شعبة فى غنيمة له يعبد الله تعالى حتى يأتيه الموت قال جابر الله الهمة الصيحة التى
يفزع منها وأصلها من هاع بهيع اذ اجبن والشعبة رأس الجبل والمعنى خير الناس رجل أخذ بعنان
فرسه واستعد للجهاد فى سبيل الله أو رجل اعزل الناس وسكن فى رؤوس بعض الجبال فى غم له قليل
يرعاها ويكتفى بها فى أمر معاشه ويعبد الله حتى يأتيه الموت استعار الطيران للعدو والجماع داخل
فى مفهومهما

التشبيه وجه شبه كما يسمى فى باب الاستمارة جامعا (قسمان) وذلك (لانه) أى لان الجماع بين
المستعار منه والمستعار اليه (اما داخل في مفهوم) ذينك (الطرفين) أعنى المستعار منه واليه
بأن يكون جنسا لها أو فصل الجنس لها وذلك (نحو) قوله عليه الصلاة والسلام خير الناس رجل
أمسك بعنان فرسه (كلام مع هيعة طار اليها) أو رجل فى شعبة فى غنيمة حتى يأتيه الموت قال
الزخشرى الهيمة الصيحة التى يفزع منها وأصلها من هاع بهيع يعنى اذا جبن فكان الصيحة لما
أوجبت جبناسميت باسمه والشعبة رأس الجبل والغنيمة بدل اشتغال من الشعبة بتقدير فى غنيمة له
فيها والمعنى خير الناس رجل استعد للجهاد وكفى عن الاستعداد للجهاد بأخذ عنان الفرس لاستنزامه
اياهم بقرائن الاحوال أو رجل اعزل الناس وسكن فى رؤوس بعض الجبال فى غم له فيها قليلا يرهاها
ويكتفى فى أمر معاشه بها ويعبد الله تعالى حتى يأتيه الموت فقوله صلى الله عليه وسلم طار اليها استمارة تبعية
للطيران وهو مستعار للعدو والجماع بين العدو والطيران داخل فى مفهومهما
فقط وذكره بذلك الاعتبار تقسيمين واليهما أشار بقوله وهما قسيمان وأشار الى الاول بقوله لانه أى لان
الجماع بين الشيتين إما داخل فى مفهوم الطرفين يريد أن يكون الجامع أمرا عمما فى كل من الطرفين
بمجاز عقلي والاصل طار فرسه بسمية اليها (قوله أو رجل الخ) أو لتقسيم خير الناس مقسم لهدين القسمين وليست لتأنيده (فان
(قوله فى شعبة) يفتح الشين المعجمة وتحرى بك العين للهذو وبعدها فاء (قوله فى غنيمة) فى بمعنى مع وهو حال من الضمير المستتر فى الظرف
أو انها باقية على حالها بدل من شعبة بدل اشتغال والرابط محذوف والتقدير له (قوله قال جابر الله) أى جابر بيت الله الحرام والمراد به العلامة محمود
الزخشرى (قوله الصيحة) هى الصوت للفرس أى الموجب للفرس والحرف فى قوله التى يفزع منها أى يخاف من أجليها (قوله اذ اجبن) أى طليعة
فى الاصل معناها الجبن واستعملها فى الصيحة بمجاز مرسل من استعمال اسم السبب فى السبب وذلك لان الصيحة لما أوجبت الخوف
الذى هو الاجبن سميت باسمه وهو الهيمة (قوله واستعد للجهاد) أى بحيث اذا سمع أصوات المسلمين المجاهدين عند الحاربة
والمقاتلة قدم لهم بسرعة وأخذ قوله واستعد للجهاد من قوله مسك بعنان فرسه فهو كناية عن الاستعداد للجهاد لاستنزامه اياه (قوله
أخذ بعنان فرسه) يصح قرأته بصيغة اسم الفاعل ويرشحه قوله فى الحديث مسك و يصح قرأته فاعلا مضيا ويرشحه قوله بهد واستعد
للجهاد (قوله فى بعض رؤوس الجبال) أخذ البعضية من المعنى لان قوله فى الحديث فى شعبة الاراد منه فى أى شعبة وليس المراد منه فى كل شعبة
لاستحالة ذلك (قوله قليل) أخذ الة من التصغير (قوله للعدو) أى عدو الفرس وهو ذهابها للاجرب بسرعة

وكما جاء في الخبر كالمسمع هيمة طار إليها فان الطيران والعدو يشتركان في أمر داخل في مفهومهما وهو قطع المسافة بسرعة ولكن الطيران أسرع من العدو ونحوهما قول بعض العرب فطرت بمنسلى في يعملات * دواى الأيدى يجطن السريحا يقول إنه قام بسببه مسرعا إلى نوق فعرهن ودميت أيديهن فخبطن السيور المشدودة على أرجلهن وكاستمارة الفيض لانبساط الفجر في قوله * كالفجر فاض على نجوم النيب * فان الفيض موضوع لحركة الماء على وجه مخصوص وذلك أن يفارق مكانه دفعة فينبسط ولا فجر انبساط شبيه بذلك وكاستمارة التقطيع لتفريق الجماعة وإبعاد بعضهم عن بعض في قوله تعالى وقطنناهم في الأرض أمما فان القطع موضوع لازالة الاتصال بين الاجسام التي بعضها ملتزم ببعض فالجامع بينهما ازالة الاجتماع التي هي داخلية في مفهومهما وهي في القطع أشد وكاستمارة الخياطة لسرد الدرغ في قول القفاى لم ترق قوماهم شر لاخوتهم * مناعشية يجرى بالدم الوادى نقرهم لهذميات تقدبها * ما كان خاط عليهم كل زراد

(قوله فان الجامع بين العدو) أى الذى هو المستعار له وقوله والطيران أى الذى هو المستعار منه (قوله وهو) أى قطع المسافة بسرعة داخل فيهما أى لانه جنس من مفهوم كل منهما الان الطيران قطع المسافة بسرعة في الهواء والعدو قطع المسافة بسرعة في الارض (قوله الأنة) أى ذلك الجامع الذى هو قطع المسافة بسرعة في الطيران أقوى منه في العدو فلذا جعل الطيران (٨١) مشبها به والعدو مشبها لوجوب كون المشبه به أقوى من المشبه في وجه الشبه الذى هو الجامع (قوله والظاهر الخ) قصد الشارح المناقشة في قول المصنف فان الجامع هو قطع المسافة بسرعة حيث جعل السرعة جزءا من الجامع الواقع جنسا للطرفين (قوله والسرعة لازمة له) أى الطيران وقوله في الأكثر أى بالنظر للعالم ومن غير الغالب يكون الطيران قطع المسافة بالجنح من غير سرعة (قوله لاداخله في مفهومه) أى وليست السرعة داخلية

(فان الجامع بين العدو والطيران هو قطع المسافة بسرعة وهو داخل فيهما) أى في العدو والطيران الأنة في الطيران أقوى منه في العدو والظاهر أن الطيران هو قطع المسافة بالجنح والسرعة لازمة له في الأكثر لاداخله في مفهومه فالأولى أن يمثل باستمارة التقطيع للموضوع لازالة الاتصال بين الاجسام المترفة بعضها ببعض لتفريق الجماعة وإبعاد بعضها عن بعض في قوله تعالى وقطنناهم في الأرض أمما والجامع ازالة الاجتماع

(فان الجامع) أى وإنما قلنا ان الجامع داخل في مفهومهما لان الجامع (بين العدو) أى الذهاب بسرعة (والطيران) هو (قطع المسافة بسرعة) وهو داخل في مفهومهما اذ هو جنس لهما فالعدو قطع للمسافة بسرعة على وجه الارض والطيران قطعها بسرعة في الهواء والقطع في الطيران أقوى منه في العدو ولذلك شبه العدو به وانما فسرنا العدو بالذهاب ليناسب الركوب الذى دل عليه الكلام والافعال و عرفا كما يكون على الرجلين فلا يناسب الركوب هذا اذا أريد بالطيران مطلق القطع في الهواء بسرعة وكثيرا ما يطلق الطيران على ذلك بالجنح كما يقال طارت شبة الريح ولكن الاظهر أن الطيران وصف

فهو داخل في مفهومهما كتشبيه نوب بأخر في نوعهما أو في جنسهما كما سبق قال نحو كالمسمع هيمة طار إليها والنبي في صحيح مسلم من قوله صلى الله عليه وسلم في الغازي كالمسمع هيمة أو فرعة طار عليه هذا لفظه وعليه أى على الفرس فان الجامع بين طار وعدا هو قطع المسافة بسرعة وهو أمر موجود في

(١١ - شروح التلخيص رابع) في مفهوم الطيران بحيث انه لا يوجد بدونها بخلاف العدو فان السرعة لازمة له فهو عبارة عن قطع المسافة بسرعة بقوامه وحيث كانت السرعة لازمة للطيران ودخلية في مفهوم العدو فلا يكون الجامع داخل في مفهوم الطرفين لانه في أحدهما لازم لاجنس وحيث فلا يتم مقاله المصنف من التمثيل ولا ما ذكره بعد وإنما عبر بالظاهر لامكان الجواب بأن المختلفه في الجامع قطع المسافة في كل لانفس السرعة ولا شك أن قطع المسافة داخل في مفهوم الطرفين أو للاشارة الى أن كون الطيران ما ذكر ليس قطعا (قوله فالأولى الخ) عبر بالأولى لما مر من أن مبنى الاعتراض ليس قطعا وامكان الجواب عنه بما مر ولان المشاحة في الامثلة ليست من دأب المصلين لانه تارة لا يوضح القاعدة على تقدير صحتها لكن الأولى أن تكون صحيحة (قوله أنه يمثل) أى للاستمارة التي فيها الجامع داخل في مفهوم الطرفين (قوله باستمارة التقطيع) أى باستمارة هذا اللفظ وقوله الموضوع لازالة الاتصال بين الاجسام المترفة بعضها ببعض المناسب لقوله بعد والجامع ازالة الاجتماع الخ أن يقول الموضوع لازالة الاجتماع بقيد كون الاشياء المجتمعة ملتزما بعضها ببعض لاجل أن يظهر كون الجامع المذكور داخل في مفهوم التقطيع وان كان ازالة الاتصال هو في معنى ازالة الاجتماع تأمل من تقرير شيخنا العدوي (قوله لتفريق الجماعة وإبعاد بعضها عن بعض) أى الموضوع لازالة الاجتماع بقيد كون الاشياء المجتمعة غير ملتزم بعضها ببعض والعطف في قول الشارح وإبعاد بعضها عن بعض للتفسير

فإن الخياطة نعم حرق القميص والسرد يضم حاق الدرع فالجامع بينهما الضم الذي هو داخل في مفهومهما وهو في الأول أشد وكاستعارة النثر لاستعارة المنزهين وتفر يقهم في قول أبي الطيب

نرتهم فوق الاحيدب نثرة * كما نثرت فوق العروس الدراهم

لأن النثر أن يجمع أشياء في كفة أو وعاء ثم يقع فعل تفرق معه دفعة من غير ترتيب وانظام وقد استعاره لما يتضمن التفرق على الوجه الخصوص وهو ما اتفق من نساقت المنزهين في الحرب دفعة من غير ترتيب وانظام ونسبه الى المدوح لانه سببه

(قوله الداخلة في مفهومهما) أي في مفهوم التقطيع والتفريق وذلك لما علمت أن مفهوم التقطيع ازالة الاجتماع بقيد كون الاشياء المجتمعة ملتزقا بعضها ببعض وأن مفهوم تفريق الجماعة واباد بعضها عن بعض ازالة الاجتماع بقيد كون الاشياء المجتمعة غير ملتزقة فقد أخذ الجامع وهو ازالة الاجتماع في حد كل منهما على انه جنس له وقيد كون الاشياء المجتمعة ملتزقا بعضها ببعض فصلا في الأول يميزه عن الثاني وقيد كونها غير ملتزقة فصلا في الثاني يميزه عن الأول (قوله وهي) أي ازالة الاجتماع في القطع أشد أي أقوى لتأثيرها في الاتصال الاشد وتقرير الاستعارة في الآية المذكورة أن يقال اعتبر تشبيه التفريق بالتقطيع بجامع ازالة الاجتماع في كل واستعير التقطيع للتفريق واشتق من التقطيع قطعنا بمعنى فرقنا فهي استعارة تصريحية تبعية (قوله والفرق الخ) هذا جواب عما يقال انهم جعلوا اطلاق التقطيع على تفريق الجماعة استعارة وجعلوا اطلاق المرسن الذي هو اسم محل الرسن أعنى أنف الدابة على أنف الانسان مجازا مرسلع أنه قد اعتبر في كل من (٨٢) للمعنى الحقيقي للتقطيع والمرسن وصف خاص به غيره وجود في المعنى

الداخلة في مفهومهما وهي في القطع أشد والفرق بين هذا وبين اطلاق المرسن على الأنف مع أن في كل من المرسن والتقطيع خصوص وصف ليس في الانف وتفر يق الجماعة هو أن خصوص الوصف السكائن في التقطيع مرعى في استعارته لتفريق الجماعة بخلاف خصوص الوصف في المرسن للطيور وهو مخصوص بكونه بالجنح واطلاقه على غير ذلك تجوز فالطيران على الاظهر هو قطع المسافة بالجنح وليس من شرط اطلاق الطيران على ذي الجنح وجود السرعة بل هي لازمة غالباً على هذا لا يكون القطع بسرعة داخلاً في مفهوم الطرفين لانه في أحدهما لازم لاجنس وقيل ان من شرط اطلاق الطيران على الطير كون القطع بسرعة وعليه يدخل الجامع في المفهوم ولكن يتوقف ذلك على تحققه لغة والأقرب كونها غير شرط اذ يقال طار الطائر حيث لم ينزل على غصن وشبهه ولو كان متجهلاً في الطرفين اللذين هما العدو والطيور لان له أنعم منهما قال الجوهري والمهجمة كل ما أفرعك من صوت أو فاحشة تشاع قال الشاعر ان يسمعو اهية طاروا بها فرحا * منى وما سمعو امن صالح دفنوا

المتعمل فيه اللفظ مجازا وذلك لان المرسن اعتبر في المعنى الذي وضع له ذلك اللفظ خصوص كونه أنفاً لهيمنة يجعل فيه الرسن والتقطيع اعتبر في المعنى الذي وضع له الالتزاق في الاشياء التي زال اجتماعها وحيث اعتبر في المعنى الحقيقي لكل من اللفظين وصف خاص به لم يوجد في

معناه المجازي فلم جعل اطلاق التقطيع على تفريق الجماعة استعارة واطلاق المرسن على أنف الانسان والحاصل

مجازاً مرسلعاً وجعل كل منهما مجازاً مرسلعاً أو استعارة وما الفرق بينهما (قوله والفرق بين هذا) أي اطلاق التقطيع على تفريق الجماعة حيث جعل استعارة (قوله وبين اطلاق الرسن على الأنف) أي على أنف الانسان حيث جعل مجازاً مرسلعاً (قوله خصوص وصف) أي وصفاً خاصاً وقوله ليس في الأنف أي ليس في أنف الانسان وهذا راجع لقوله في المرسن وقوله وتفر يق الجماعة راجع لقوله والتقطيع وأصل العبارة مع أن في المرسن وصفاً خاصاً ليس في أنف الانسان وكذلك في التقطيع وصف خاص ليس في تفريق الجماعة وقد علمت أن الوصف الخاص في المرسن كونه أنفاً لهيمنة يجعل فيه الرسن ولا شك أن هذا غيره وجود في أنف الانسان والوصف الخاص في التقطيع التزاق الاجسام التي زال اجتماعها ولا شك أن هذا غيره وجود في تفريق الجماعة لما علمت أن التفريق ازالة الاجتماع بين الأجسام غير المترفة (قوله وهو أن خصوص الوصف الخ) هذا خبر عن قوله والفرق وتوضيح ذلك أن الاستعارة تعتمد التشبيه والتشبيه الذي تبني عليه الاستعارة يقتضى قوة المشبه به عن المشبه في وجه التشبه فالوصف الخاص السكائن في التقطيع المرعى ولو لاحظ صار التقطيع مراعاة أقوى من المر يق في ازالة الاجتماع فصح أن يشبه التفريق الذي هو أضعف بالتقطيع الذي هو أقوى ويدعى أنه من أفراده واستعارة اسم له وأما الوصف الخاص الذي في المرسن لا يلاحظ وأما لوجه الاطلاق والتقيد لم يكن استعارة بل مجازاً مرسلعاً لم تشبهه فلو لاحظ ذلك الوصف الخاص بحيث يجعل المرسن مشبهاً به لاجل ذلك الوصف لسكان أيضاً استعارة كما أن الوصف في التقطيع دائم للاحظ كان مجازاً مرسلعاً يضاور بما وهم كلام الشارح أن كون المرسن مجازاً مرسلعاً وأن كون التقطيع استعارة أمر لازم وليس كذلك

(قوله والحاصل) أي وحاصل الفرق بين التقطيع والمرس (قوله أن التشبيه) أي أن المشابهة التي هي علاقة الاستعارة فاندفع ما يقال ان الاستعارة مبنيّة على تناسي التشبيه (قوله ههنا) أي في استعارة التقطيع لتفريق الجماعة (قوله منظور) أي ملحوظ ضمنا فكان استعارة (قوله بخلافه) أي بخلاف استعمال المرسن في الالف فان التشبيه غير ملاحظ فيه وإنما لوحظ فيه الاطلاق والتقييد حيث استعمل اسم التقييد في اللطاني فكان مجازا مرسلًا (قوله فان قلت الخ) هذا وارد على قول الضنف لان الجامع اما داخل في مفهوم الطرفين وحاصله أن الحكم بدخول الجامع في الطرفين مخالف لما تقرر في فن الحكمة من أن جزء الماهية لا يختلف بالشدة والضعف ومعالم أن الجامع في الاستعارة يجب أن يكون في المستعار منه أقوى منه في المستعار له فالدخول في مفهوم الطرفين يقتضي عدم التفاوت وكونه جامعا يقتضي التفاوت وهل هذا الاجمع بين متناقضين والجمع بينهما باطل فما أدى الى ذلك وهو كون الجامع داخلا في مفهوم الطرفين باطل (قوله في غير هذا الفن) المراد بذلك تعريف الحكمة (٨٣) وقوله ان جزء الماهية أي كالجوانية

والناطقية بالنسبة للانسان وقوله لا يختلف الخ أي لامتناع التشكك في الذاتات فالحيوانية التي في زيد ليست أقوى منها حالة كونها في عمرو وكذلك الناطقية بل التي في زيد مساوية للتي في عمرو (قوله والجامع يجب الخ) جملة حالية وقوله أقوى أي من نفسه حالة كونه في المستعار له وإنما يجب ذلك لتكون الاستعارة مفيدة وقيد بالمستعار منه ليخرج التشبيه فانه لا يجب فيه كون الجامع أقوى في أحد الطرفين لان التشبيه قد يقصد به بيان الحال وهنا يكفي فيه مساواة الطرفين في الجامع (قوله) قلت امتناع الاختلاف الخ) حاصل هذا الجواب أن امتناع الاختلاف

والحاصل أن التشبيه هنا منظور بخلافه فانه قلت قد تقرر في غير هذا الفن أن جزء الماهية لا يختلف بالشدة والضعف فكيف يكون جامعا والجامع يجب أن يكون في المستعار منه أقوى قلت امتناع الاختلاف إنما هو في الماهية الحقيقية والمفهوم لا يجب أن يكون ماهية حقيقية بل قد يكون أمرا مركبا من أمور بعضها قابل للشدة والضعف فيصح كون الجامع داخلا في مفهوم الطرفين مع كونه في أحد المفهومين أشد وأقوى الأخرى أن السواد جزء من مفهوم الاسود

طيرانه ولاجل إمكان الاشتراط فلنا الاظهر والاقترب ولم تقطع بذلك التفسير المقتضى لعدم دخول الوجه في حقيقة الطرفين وعلى الاظهر فالاولى أن يمثل باستعارة التقطيع الموضوع لازالة الاتصال بين الاجسام المترقة بعضها ببعض لتفريق الجماعة أعني ابعاد بعضها عن بعض وذلك في قوله تعالى وقطعناهم في الارض أمسا والجامع ازالة الاجتماع وتلك الازالة داخلية في مفهومها لان مفهوم التقطيع ازالة الاجتماع بقيد كون الاشياء المجتمعة ملتزمة بعضها ببعض ومفهوم تفريق الجماعة وابعاد بعضها عن بعض ازالة الاجتماع بقيد كون الاشياء المجتمعة ملتزمة فقد أخذ الجامع الذي هو ازالة الاجتماع في حد كل منهما على أنه جنس لهما وتلك الازالة في المشبه به أقوى باعتبار أثرها التقرب عليها وهو صعوبة الانتماء بعده وباعتبار السبب الموجبه عادة لان التقطيع يقتضي العناء والمحاولة في المترقات عادة بخلاف مجرد التفريق للجماعة وان كان في الابعاد صعوبة متعلقة بالأفراد لانها لا تتعلق بالفرق عرفا لصحته عن كلة أو تخويف ووجه الشبه في الاستعارة يجب أن يكون أقوى في المشبه به وان كانت القوة اعتبارية لاحقيقية لتتحقق الحاجة الى معنى المبالغة في ادخال المشبه في جنس المشبه به حتى يصح اطلاق لفظه عليه لأن البلاغ استقرت موارد كلامهم فوجدت جارية على ادخال الضعف في الجامع في الأقوى فيه بخلاف التشبيه فقد يكون لبيان الحال وشبهه ولا يشترط فيه كون أحد الطرفين أقوى وقد ورد هنا تحت وهو أن مقتضى ما تقرر أن الجزء الداخل في الماهية يصح أن يكون في بعض أفرادها أقوى منه في بعض آخر لكونه جامعا يجب أن يكون في المستعار منه أقوى

كذا في الصحاح والبيت لمحب ورأيت في شعره ان يسمعو ربية

بالشدة والضعف في أجزاء الماهية ليس مطلقا بل بالنسبة للماهية الحقيقية وهي الركبة من النيات للاعتبارية أي التي اعتبروها لها مفهوما مركبا من أمور غير ذاتيات لها والماهية المفهومة من اللفظ لا يجب أن تكون ماهية حقيقية بل تارة تكون حقيقية فلا تختلف أجزاؤها بالشدة والضعف فلا يصح أن يكون الجامع داخلا في مفهوم الطرفين مع كونه في أحدهما أشد وتارة تكون اعتبارية مركبة من أمور بعضها قابل للشدة والضعف فيصح كون الجامع داخلا في مفهوم الطرفين مع كونه في أحدهما أشد (قوله في الماهية الحقيقية) أي وهي الركبة من الاجناس والوصول التي ظفروا بها خارجا للحقائق النوعية الراجعة الى حقائق الجواهر فقط أو الأعراس فقط التي أجزاؤها في الذهن مختلفة وفي الوجود الخارجي متحدة كحقيقة الانسان والفرس وحقيقة البياض والسواد (قوله والمفهوم) أي والماهية المفهومة من اللفظ (قوله بل قد يكون) أي مفهوم اللفظ وقوله أمرا مركبا أي أمرا اعتباريا أي أمرا اعتبروه مركبا من أمور الخ ك مفهوم الاسود المركب من الذات والسواد

أعنى المركب من السواد والحل مع اختلافه بالشدة والضعف

وأجزاء الماهية تقرر في علم الحكمة أنها لا تتفاوت وأجيب بأن عدم التفاوت إنما تقرر في الماهيات الحفيفية المركبة من الاجناس والفصول التي تفر بها خارجا للحقائق النوعية الراجعة الى حقائق الجواهر فقط أو الأعراف فقط التي أجزاؤها في الذهن مختلفة وفي وجودها خارجا متحدة كحقيقة الانسان والقرس والماهيات التي تفهم من اللفظ لا يجب أن تكون كذلك اصحة أن يوضع اللفظ لمفهوم مركب من حقيقتين كالجوهر والعرض مثل الاسود فإنه موضوع لمفهوم مركب من الذات وصفه السواد بحيث يصح تركيب الماهية المفهومة من اللفظ من حقيقتين جاز أن تكون احدى الحقيقتين من قبيل الشكك وانما يمنع كون الجزء الذي لا يستقل في الحقيقة أقوى كجزء الناطقية أو الحيوانية في الانسان بخلاف الجزء المستقل بكونه حقيقة متفرقة خارجا بنفسها فيصح أن يكون أقوى في أفرادها اذ لا يمنع تفاوت الحقيقة التامة وانما يمنع تفاوت جزئها الذي لا يستقل وهذا الجواب قيل انه على خلاف ما اختاره المحققون من التأخرين لان عدم تفاوت أجزاء الماهية لم يتم دليله واسكن هذا القيل لاعبرة به لأن التحقيق أن تفاوت المشكك لا يصح فكيف بتفاوت الأجزاء وذلك لان ما به التفاوت ان اعتبر في الوضع فالله مشترك وان لم يعتبر فلا تفاوت فالذي ينبغي أن يحاسبه عن البحث كما أشرنا اليه أن التفاوت في الماهية أو في الجزء يكفي فيه حصوله بأمر يتعلق بالجزء أو بالماهية وان كان خارجيا والخروج عن هذا دخول في مضيق لا يتصل عنه اذ مال الجواب الاول أن التفاوت انما يقع في الحقائق المشككة اذ ادل عليه اللفظ مع غيرها وليست حقيقة التقطيع من ذلك وانما فيه التفاوت باعتبار التعلق كما تقدم فافهم ثم امثل به من التقطيع انما يتم ان سلم أن ازالة الاجتماع جنس له ولتفريق كما قررنا وأما ان روعي كما يتبادر عن فأن ازالة الاجتماع لا تنال في الاتزاق فلا يتم بل لو قيل في الجامع بين التقطيع وتفريق الجماعة في الارض انه هو عدم إمكان الرجوع الى الحالة الاولى في الالتئام ما بعد ويكون الجامع حينئذ خارجا وعليه فيكون الاقرب في التمثيل استعارة الخياطة للوصوة لضم الحرق الى السرد الموضوع لضم الحلق بجاع ضم أشياء بعضها الى بعض كما في قوله * ما كان خاط عليهم كل زراد * فتأمل ثم ان حاصل ما ذكرنا لفظ من نوع الى نوع آخر يشاركه في الجنس لاجل ذلك الجنس فان الطيران مثلا نقل على ما تقدم من قطع المسافة بسرعة بالجناح الى قطعها بسرعة بغيره وان كان الامر كذلك فلم لا يقال هو مثل نقل الرسن الى الانف لان الرسن فيه خصوص كونه أنفا غليظا لهيمنة يجعل فيه الرسن فنقل الى أنف الانسان من حيث وجود مطلق الانف فيه وان كان للرسن كالطيران في ان كلا منهما لفظ نقل من أحد الشتركين في الجنس المختلفين في خصوص الوصف فيكون كل منهما مجازا مرسلا لاستعارة والافعال الفرق وأجيب بأن خصوص وصف كون القطع بالجناح الصحيح لقوة الوجه روعي في النقل بمعنى أناشبهنا العدو به فيما أوجبه من الوصف القوي فنقلنا اللفظ الدال عليه وهو الطيران فكان استعارة والرسن لم ينقل بعد تشبيه أنف الانسان به في كونه أنفا واسما يجعل فيه الرسن لعدم وجدان مثل هذا التشبه فيه وهو في أنف الدابة أقوى كان استعارة (١) والحاصل أن خصوص كون القطع بالجناح الموجب لاسرعة الشديدة روعي في التشبيه فألحق به العدو لتلك السرعة فكان الطيران استعارة واللفظ والانبطاح مع استعمال الرسن لم يراع في نقل لفظ الرسن اذ لم يشبه أنف الانسان به بل نقل لفظ ذلك الخاص الى ما هو أعم من غير تشبهه فكان مجازا مرسلا وبالجملة فالطيران والتقطيع مثلا فيما نقل اليه من باب تشبهه نوع بخصوص بنوع بخصوص في وجه هوى أحد الحاصلين أقوى والرسن فيما نقل اليه

(قوله أعنى المركب) أي أعنى عه يوم الاسود للمركب من السواد والحل أي الذات فهو أي مفهوم الاسود مركب من أمرين الجوهر الذي هو الذات والعرض الذي هو وصف السواد وقوله مع اختلافه أي السواد بالشدة والضعف

(١) قوله كان استعارة هكذا في الاصل ولعل قيل هذا سقطا فتأمل وحرر كتيبه مصححه

والثاني ما يكون الجامع فيه غير داخل في مفهوم الطرفين كقولك رأيت شمساً وتريدها انساناً يتهاى وجهه فالجامع بينهما التلاؤم وهو غير داخل في مفهومهما وتنقسم باعتبار الجامع أيضاً الى عامية (٨٥) وخاصة فالعامية للبتذلة لظهور الجامع فيها

(قوله واما غير داخل) أي في مفهوم الطرفين وهذا صادق بأقسام ثلاثة بأن يكون خارجاً عن مفهومها مما كما في مثال الشارح أو يكون خارجاً عن مفهوم المشبه فقط كقطع المسافة بسرعة في استعارة الطيران بناء على دخوله في مسمى العدو ولزومه لمسمى الطيران أو يكون خارجاً عن مفهوم المشبه فقط كما لو استعير العدو للطيران في الهواء بسرعة بناء على أن السرعة داخلية في مفهوم العدو وغير داخلية في مفهوم الطيران (قوله التلاؤم) أي التلاؤم المتصور ففي المختار تلاًؤاً السحاب يبرقه تلاًؤاً وتمهل وجه الرجل من فرحه تلاًؤاً وتنور (قوله عارض للرجل الشجاع لان المشبه ذات الرجل المقيد بالشجاعة والمشبه به الحيوان المقيد بها أيضاً والمقيد خارج عن المقيد (قوله وكذا التهلل للشمس) أي وللوجه فالجامع في المثالين خارج عن الطرفين (قوله اما عامية) أي يدركها

(وإما غير داخل) عطف على امد داخل (كاسم) من استعارة الاسد للرجل الشجاع والشمس للوجه التهلل ونحو ذلك اظهروا أن الشجاعة عارض للاسد لا داخل في مفهومه وكذا التهلل للشمس (وأيضاً) للاستعارة تقسيم آخر باعتبار الجامع وهو أنها (إما عامية وهي المبتذلة لظهور الجامع فيها من باب نقل الخاص الى العام بحيث لا يشعر فيه بالخصوص الذي كان في النقول عنه المقنض لا اعتبار وجهه هو فيه أقوى فليتأمل وليس من هذا القبيل نقل الاسد للرجل لان الشجاعة التي هي الوجه لم تتميز في حقيقة النقول اليها هو الرجل المقيد بالشجاعة لا الرجل والشجاعة ولا في النقول عنه لانها فيه قيد أيضاً وقد تقدم ما يفيد هذا (وإما غير داخل) هو معطوف على قوله إما داخل أي الجامع بين الطرفين في الاستعارة اما أن يكون داخل في مفهومهما واما أن يكون غير داخل وغير الداخل يشمل ثلاثة أقسام القسم الاول ما يكون خارجاً عنهما (كاسم) في استعارة الاسد للرجل الشجاع في الجراءة فانها لازمة للطرفين معا لان المستعار منه الاسد المقيد بالجرأة والمستعار اليه هو الرجل المقيد بها والمقيد خارج عن المقيد كما تقدم ومثل ذلك استعارة الشمس للوجه التهلل في الاستدارة والاشراق لظهور خروج الاستدارة والاشراق عن حقيقة كل منهما كما ظهر خروج الجراءة عن الرجل والاسد وذلك لتحقق كون المستعار منه في الاستدارة والاشراق ليس هو الشمس مع تلك الاستدارة والاشراق كما أن المستعار اليه فيهما ليس هو الوجه معهما بل المستعار له هو الوجه المقيد بهما والمستعار منه هو الشمس المقيد بهما وذلك ظاهر بيننا في زيادة في الايضاح والقسم الثاني ما يكون خارجاً عن المشبه فقط كقطع المسافة بسرعة في استعارة الطيران بناء على دخوله في مسمى العدو ولزومه لمسمى الطيران والقسم الثالث ما يكون خارجاً عن المشبه فقط كما لو استعير العدو للطيران في جوف الهواء مبتاترة بناء على لزومه العدو ودخوله في الطيران ولا يتناول المثالان عن بحث ولا ضرر فيه لان المقصود الايضاح (و) نعود (أيضاً) لتقسيم الاستعارة باعتبار الجامع تقسماً آخر وهو أنها (اما عامية) يدركها عامة الناس ويصح منهم استعمالها (وهي المبتذلة) لا يتأهلها أي امتناتها بتناول كل أحد لها في كل ما رأيت وذلك (لظهور الجامع) بين الطرفين (فيها)

(قوله أو غير داخل) عطفه على قوله داخل يعني أولاً يكون الجامع داخل في مفهوم الطرفين بأن يكون وجه المشبه صفة على ما سبق كتشبيه يد بالاسد في الشجاعة والوجه المنير والوجه التهلل بالشمس في قولك رأيت اسداً وشمساً وقوله أيضاً إشارة الى التقسيم الثاني من نوعي تقسيم الاستعارة بحسب الجامع وانما لم يجعله من الأصل أربعة أقسام لان كلامنا من القسمين السابقين ينقسم لكل من القسمين اللاحقين وعكسه (قوله اما عامية) أي الاستعارة تارة تكون عامية أي منسوبة الى العوام وهي المبتذلة لكون الجامع فيها ظاهراً نحو رأيت اسداً يرمي وبحراً يتسكك وقد تقدم ذكر هذا في التشبيه وامرئى لقد كان المصنف مستغنياً بذلك كثيراً عما هنالك عن كثير مما هنأ وعكسه فان الاستعارة تشبيه في المعنى وتارة تكون خاصة أي لا تستعملها الا جماعة خواص الناس وهم أصحاب الازدهان السليمة وهي العربية لانها لا يدركها الا من ارتفع عن درجة العوام * ثم الغرابة قد تكون من نفس المشبه أي يكون التشبيه غريباً كما في تشبيه هيئة العنان في موقعه من قر بوس السرج بهيئة الثوب

عامة الناس ويصح منهم استعمالها عامية نسبة للعامة وهم ما قبل الخاصة (قوله وهي المبتذلة) من البذلة وهي المهنة فكان الاستعارة المأبغة الى حد استعمالها عامية صارت بمنهنة مبتذلة

كقولك رأيت أسدا ووردت بحرا والخاصية الغربية التي لا يظفرها الا من ارتفع عن طبقة العامة كما سيأتي من الاستعارات الواردة في التنزيل
 وكقول طفيل النضوي وجعلت كوري فوق ناجية * يقنات شحم سنامها الرجل
 وموضع اللطف والغربة منه أنه استعار الاقنيات لذهاب الرجل شحم السنام مع أن الشحم بما يقنات وقول ابن المعتز
 حتى اذا ما عرف الصيد الضار * وأذن الصبح لنا في الابصار
 لما كان تعذر الابصار منه من الليل جعل إمكانه عند ظهور الصبح اذا نمته وقول الآخر

بمرض تنوفة للريح فيه * نسيم لا يروع التراب وان

بناجيني الاخلاف من تحت مطلة * فتعصم الآمال والياس في صدرى

وقوله

ثم الغرابة قد تكون في الشبه نفسه كما في تشبيهه (٨٦) العنان في موقعه من قربوس السرج هيئة الثوب في موقعه من ركبة

الحتبي في قول يزيد بن مسleme بن عبد الملك يصف فرس له بأنه مؤدب

(قوله نحو رأيت أسدا يرى أي فان الاسد مستعار

للرجل الشجاع والجامع بينهما وهو الجراءة أمر واضح يدركه كل أحد صحة الاستعارة بسببه لكل أحد فكانت مبتذلة (أوخاصية) عطف على عامية أي اما أن تكون الاستعارة عامة لوضوح وجهها واما أن تكون خاصة (وهي الغربية) لثراية الجامع فيها فلا يطلع عليه الا الحواص وهم الذين أعطوا أذهاننا متسعة في المدارك والدقائق وفي النفلن للامور التي من شأنها الخفاء وبذلك الاذهان ارتقوا عن مرتبة العوام في اعتباراتهم ومداركهم (والغرابة) التي تنسب بها الاستعارة الى الحواص على قسمين لانها (قد تكون) حاصلة (في نفس الشبه) بين الطرفين وذلك بأن يكون أصل تلك الاستعارة تشبيها في وجهه غرابة من ذاته لكون الانتقال من المشبه به بعد استحضار المشبه ليس يمكننا من كل أحد لفاء الجامع بينهما بحيث لا يدركه الا للتسع في الدقائق والمدارك المحيط علما بما لا يمكن لكل أحد وهنادر من قال بأن يكون تشبيها في غرابة والا فلا يخفى أن الوجه ان كان واضحا لم يكن التشبيه غريبا (كما في قوله) أي والتشبيه الغريب كالتشبيه السكائن في قول يزيد بن

مسleme بن عبد الملك يصف الفرس بأنه مؤدب أذا كأنه يعلم ما يراد منه حتى انه اذا نزل عنه وأتى عنانه في قربوس سرجه وقف مكانه كالمتنظر لرب له لا يبرح عن ذلك للسكائن كما يريد ا كبه حتى يعود اليه في موقعه من ركبة الحتبي كقول يزيد بن مسleme بن عبد الملك يصف فرسا بأنه مؤدب واذا احتبي قربوسه بعنانه * علك الشكيم الى انصرف الزائر التي لا يطلع عليها أي على

نحو رأيت أسدا يرى أوخاصية وهي الغربية) التي لا يطلع عليها الا الخاصة الذين أوتوا ذهنا به ارتفعوا عن طبقة العامة (والغرابة قد تكون في نفس الشبه) بأن يكون تشبيها في نوع غرابة (كما في قوله) في وصف الفرس بأنه مؤدب وأنه اذا نزل عنه وأتى عنانه في قربوس سرجه وقف مكانه أي أن يعود اليه (واذا احتبي قربوسه)

نحو رأيت أسدا يرى) بالسهم فان الاسد استعارة للرجل الشجاع والجامع بينهما وهو الجراءة أمر واضح يدركه كل أحد لاشتهار الاسد به فكل ما أدرك في الشجاع اتقل منه الى وجوده في الاسد فيلزم صحة الاستعارة بسببه لكل أحد فكانت مبتذلة (أوخاصية) عطف على عامية أي اما أن تكون الاستعارة عامة لوضوح وجهها واما أن تكون خاصة (وهي الغربية) لثراية الجامع فيها فلا يطلع عليه الا الحواص وهم الذين أعطوا أذهاننا متسعة في المدارك والدقائق وفي النفلن للامور التي من شأنها الخفاء وبذلك الاذهان ارتقوا عن مرتبة العوام في اعتباراتهم ومداركهم (والغرابة) التي تنسب بها الاستعارة الى الحواص على قسمين لانها (قد تكون) حاصلة (في نفس الشبه) بين الطرفين وذلك بأن يكون أصل تلك الاستعارة تشبيها في وجهه غرابة من ذاته لكون الانتقال من المشبه به بعد استحضار المشبه ليس يمكننا من كل أحد لفاء الجامع بينهما بحيث لا يدركه الا للتسع في الدقائق والمدارك المحيط علما بما لا يمكن لكل أحد وهنادر من قال بأن يكون تشبيها في غرابة والا فلا يخفى أن الوجه ان كان واضحا لم يكن التشبيه غريبا (كما في قوله) أي والتشبيه الغريب كالتشبيه السكائن في قول يزيد بن

مسleme بن عبد الملك يصف الفرس بأنه مؤدب أذا كأنه يعلم ما يراد منه حتى انه اذا نزل عنه وأتى عنانه في قربوس سرجه وقف مكانه كالمتنظر لرب له لا يبرح عن ذلك للسكائن كما يريد ا كبه حتى يعود اليه في موقعه من ركبة الحتبي كقول يزيد بن مسleme بن عبد الملك يصف فرسا بأنه مؤدب واذا احتبي قربوسه بعنانه * علك الشكيم الى انصرف الزائر

أي

جاهها أي لا يهتدى الى الجامع السكائن فيها الا الحواص (قوله والغرابة قد تكون الخ) أشار بهذا

الى أن الغرابة في الاستعارة كما تكون بخفاء الجامع بين الطرفين بحيث لا يدركه الا للتسع في الحقائق والدقائق المحيط علما بما لا يمكن لكل أحد تكون أيضا بالغرابة في نفس الشبه أي ايقاع المشابهة بين الطرفين فقوله في نفس الشبه أي في التشبيه نفسه لاني وجه الشبه كما يدل عليه قول الشارح بأن يكون تشبيها في نوع غرابة (قوله بأن يكون الخ) أي وذلك بأن يكون أصل الاستعارة تشبيها في نوع غرابة كأن يكون تشبيها هذا الامر بهذا الامر غريبا ونادرا وان كان كل واحد من المشبهين كثيرا في ذاته كما في المثال الاتي فان ايقاع العنان بالقربوس وجمع الرجل ظهره وساقيه بالثوب واقبع بكثرة والنادر انما هو تشبيه أحدهما بالآخر (قوله كما في قوله) أي قول يزيد بن مسleme بن عبد الملك (قوله قربوسه) القربوس بفتح الزاء ولا يخفف بالسكون الا في الشعر لان فلول نادرا لم يأت عليه غير صفة وهو اسم عجمي غير منصرف للمعجمة وأما خربوب بفتح الخاء وهو ثبت يتداوى به فضعيف والفصيح الضم وكذا سحاجول وهو أول الريح اه فزى ثم انه يحتدل أن يكون قربوسه فاعل احتبي بتزليل القربوس منزلة الرجل الحتبي فكأن القربوس ضم قم الفرس اليه بالعنان كما يضم الرجل ركبته الى ظهره ثوب مثلا ويحتمل أن يكون قربوسه مفعول احتبي مضمنا معني جمع والفاعل على هذا

وإذا احتج قريوسه بعنانه * علك الشكيم الى انصراف الزائر

ضمير عائده على الفرس فكأنه يقول وإذا جمع هذا الفرس قريوسه بعنانه اليه كما يضم المحتجى ركبتيه اليه فعلى الأول ينزل وراء القريوس في هيئة التشبيه منزلة الظهر من المحتجى وقم الفرس منزلة الركبتين وعلى الثاني بالعكس أي ينزل القريوس في الهيئة منزلة الركبتين وقم الفرس منزلة الظهر والوجه الأول وأن كان فيه مناسبة ما من جهة أن الركبتين فيهما شيطان فكفى فم الفرس مع التفاوت في المقدار والقريوس متحذب كوسط الانسان وخلفه كظهره لكن فيه بعد من جهة أن القريوس في الهيئة أعلى وكذا الركبتان والقم أسفل وكذا الظهر وحينئذ فالوجه الثاني لهذا الاعتبار أولى لانه أدل عليه فهو أسد في تحقق الشابه (قوله أي مقدم سرجه) كتب شيخنا الحنفى أن هذا تفسير مرادوا فالقريوس كما في الصحاح هو السرج وعليه فقوله في البيت قريوسه من اطلاق السكل وإرادة البعض على طريق المجاز المرسل اهـ لكن الذى ذكره العلامة عبد الحكيم أن الذى في النسخ الصحيحة من الصحاح أن القريوس مقدم السرج كما قال الشارح (قوله بعنانه) أي يلجمه وقوله الى انصراف الزائر أى من عند مزوره (قوله المعترضة في فهم الفرس) أى للدخلة في فهم الفرس مجعولا في ثقبها الحلقة الجامعة لذيق الفرس الى تلك الحديدية (قوله وأراد بالزائر نفسه) أى نفس القائل لاشخص آخر والأصل الى انصراف فبهر عن نفسه بالزائر للدلالة على كمال تأديه حيث يقف مكانه وان طال مكثه كما هو شأن الزائر للعجيب ويبدل على ذلك البيت الذى قبله وهو

عودته فما أزر حباتي * اهماله وكذلك كل مخاطر

أى عودت ذلك الفرس الهمال والترك عند زيارة الأعبة وعند فعل كل أمر خطير مهم (قوله شبه هيئة وقوع الخ) أى شبهت الهيئة الحاصلة من وقوع العنان في موضعه من قريوس السرج بالهيئة الحاصلة من وقوع الثوب (٨٧) في موضعه من ركبتى المحتجى ووجه

الشبه هو هيئة حاطة شيء
لشئين ضمنا أحدهما الى
الأخر على أن أحدهما
أعلى والأخر أسفل واستعير
الاحتباء وهو ضم الرجل
ظهره وساقيه بثوب
وشبهه لاقعاء العنان
ووقوعه في قريوس السرج
لأجل ضم رأس الفرس
الى جهته واشتق من
الاحتباء احتجى بمعنى وقع

أى مقدم سرجه (بعنانه) * علك الشكيم الى انصراف الزائر * الشكيم والشكيمة هى الحديدية المعترضة
في فهم الفرس وأراد بالزائر نفسه شبه هيئة وقوع العنان في موضعه

وإذا احتج قريوسه بعنانه) بفتح الراء ور بما سكت للتخفيف وهو مقدم السرج
* علك الشكيم الى انصراف الزائر * وأراد الشاعر بالزائر نفسه كادل عليه ما قبله والشكيم بمعنى
الشكيمة وهى الحديدية المعترضة في فهم الفرس للدخلة فيه مجعولا في ثقبها الحلقة الجامعة لذيق
الفرس الى تلك الحديدية وقوله قريوسه يتحمل أن يكون هو الفاعل باحتجى بتزيله منزلة الرجل المحتجى
فكأن القريوس ضم اليه فم الفرس كما يضم الرجل ركبتيه الى ظهره بثوب مثلا ويحتمل أن يكون
مفعولا باحتجى مضمنا معنى جمع والفاعل على هذا هو الفرس فكأنه يقول وإذا جمع الفرس
والقريوس بفتح القاف والراء ولا يجوز تسكين الراء الاضرورة لان فاعولا ليس موجودا

على طريق الاستعارة التصريحية التبعية هنا حاصل كلام الشارح قال العلامة يس ما حاصله لا يخفى أن الكلام فى الاستعارة التى هى
محجاز مفرد وقد مر أن كلام من طرف التشبيه اذا كان هيئة كأن امر كمين وحينئذ يجب أن يكون المستعار أيضا مركبا فكأن
الاستعارة تمثيلية لانهما فيه الكلام مع أن المثال أيضا ليس كذلك اذ لم يقل الشارح واستعار هيئة الاحتباء هيئة وقوع العنان فى
قريوس السرج بل جعل كلام من المستعار والمستعار له مفردا فالأولى للشارح أن يقول شبه ايقاع العنان بالقريوس بجمع الرجل ظهره
وساقيه بثوب ونحوه واستعير الاحتباء لوقوع العنان بالقريوس واشتق من الاحتباء احتجى بمعنى وقع وحاصل الجواب أن المشابهة بين
الفعلين لما لم تكن باعتبار ذاتهما بل باعتبار الهيئتين قال الشارح شبه هيئة الخ اشارة الى أن التشبيه ملحوظ من حيث الهيئة لكونها
جامعا ولم يرد الاستعارة المركبة وهذا تعلم أن قوله واستعار الاحتباء لوقوع الخ هو المطابق للقام وأن قول الناصر اللقانى فى حواشئ
الطول الأولى واستعار هيئة الاحتباء هيئة وقوع العنان فى القريوس ليطابق ما قبله لا يوافق المراد انتهى والحاصل أن التشبيه به فى
الحقيقة هو الاحتباء وهو ضم الرجل ظهره وساقيه بثوب وشبهه كالجل والندبة الذى نقله لفظ الاحتباء هو القاء العنان على القريوس
لأجل ضم رأس الفرس الى جهته وقد اشتغل كل منهما على هيئة تركيبية لاقتضائه محيطا مربعا وضوءه ما اليه مع كون أحد المضمومين
أرفع من الآخر وهذه الهيئة نشأت فى العقل من ايقاع العنان والثوب مثلا فى مرقمه الذى هو القريوس وضم الفرس فى الأول والظهر
والساقين فى الثانى فصحقت قلنا شبه القاء العنان على القريوس لأجل ضم فم الفرس لجهته بضم الساقين للظهر فذلك التشبيه انما
هو باعتبار الهيئة المذكورة التى تضمنها كل منهما لان بها يظهر التشبيه وأما ذات الفعلين من غير اعتبارها فلا يتضح فيه التشبيه
فالتشبيه هنا واقع بين مفردين باعتبار ما تضمنه كل منهما من الهيئة لانه واقع بين هيتين كما نوهه السائل ومعلوم أن تضمن كل من

وقد تحصل بتصرف في العامية كما في قول الآخر

الطرفين المفردين هيئة لا يخرجها (٨٨) عن كونه مفردا كما تقدم في تشبيه العنقود بالثر يا بخلاف ما إذا كان كل منهما هيئة فانه يكون مركبا فظهر كون الثال من قبيل الاستعارة الافرازية لانتميلية وأن قول الشارح شبه هيئة الخ على حذف مضاف أي شبه لازم هيئة الخ فتأمل (قوله من قربوس السرج) يجوز أن تكون من بيانا لموقعه لان القربوس موقع العنان وأن تكون تبعية لان الموقع بالفعل بعض القربوس والأول أظهر (قوله لثراية الشبه) وجه الثراية في هذا الشبه أن الانتقال الى الاحتباء الذي هو الشبه به عند استحضار القاء العنان على القربوس للفرس في غاية الدور لان أحدهما من وادى القعود والآخر من وادى الركوب مع مافي الوجه من دقة التركيب وكثرة الاعتبارات الوجيهة لثراية ادراك وجه الشبه وبعده عن الأذهان (قوله وقد تحصل الخ) عطف على قوله سابقا قد تكون أي أن الثراية قد تكون في نفس التشبيه وقد تحصل الخ (قوله بتصرف الخ) أي وذلك التصرف هو أن يضم الى تلك الاستعارة تجوز آخر لطيف اقتضاه الحال والتبعية للناسية

قربوسه بعنانه اليه كما يضم المحتبي ركبتيه فلي الأول ينزل وراء القربوس في هيئة التشبيه منزلة الظهر من المحتبي وقم القرس بمنزلة الركبتين وهذا الوجه ولو كان فيه مناسبة مامن جهة أن الركبتين فيهما شيان كنفكي فم الفرس مع التقارب في المقدار والقربوس متعذب كوسط الانسان وخلفه كظهره لكن فيه بعدو يرودة وعموض وفي مخالفة لمتقضى الوجه الثاني الذي يتحقق به قوة الشابهة في الهيئة وظرافة في الاعتبار وذلك أن الوجه الثاني اقتضى كما أمرنا اليه أن القربوس في الهيئة بمنزلة الركبتين والقم بمنزلة الظهر ومعلوم أن القربوس في الهيئة أعلى وكذا الركبتان والقم فيهما أسفل وكذا الظهر والوجه الثاني لهذا الاعتبار أولى وأسند في تحقق التشابه وأكد في اللاحق ثم الاحتباء هو المشبه به وهو أن يضم الرجل ظهره وساقيه ثوب وشبهه والذي نقل اليه لفظ الاحتباء هو القاء العنان على القربوس ليضم رأس الفرس الى جهته وقد اشتمل كل منهما على هيئة تركيبية لاقتضائه محيطا مر بها ومضموما اليه مع كون أحدهما المضمومين أرفع من الآخر ومعلوم أن التركيب في الهيئة لا يستلزم تركيب الطرفين كما تقدم في العنقود والثر يا ومثل ذلك الاحتباء هنا فلا يرد أن يقال الكلام في الاستعارة الافرازية والهيئة تقتضى تركيبا في الاستعارة وهذه الهيئة نشأت في التعقل عن ايقاع العنان والثوب مثلا في موقعه الذي هو القربوس وقم الفرس في الأول والساقان والظهر في الثاني فحيث قلنا في بيان الطرفين شبه هيئة وقوع الثوب موقعه من الظهر والساقين بهيئة وقوع اللجام موقعه من القربوس وقم الفرس فباعتبار التضمن الذي هو الهيئة لانها يظهر التشبيه وأمانس الايقاع العام من غير اعتبارها فلا يتضح فيه التشبيه وأما ظهر باعتبار ما تضمنه واقتضاه وحيث قلنا شبه ضم قم القرس الى القربوس يضم الساقين الى الظهر فباعتبار أصل الهيئة المتقررة والمعنى المصدرى الناشئة هي عنه ووجه الشبه هو هيئة احاطة شيء كالر بع لثيتين ضامنا أحدهما الى الآخر على أن أحدهما أعلى والآخر أسفل وهو ايقاع شيء محيط الى آخر ما ذكر ووجه الثراية في هذا التشبيه أن الانتقال الى الاحتباء الذي هو المشبه به عند استحضار القاء العنان على القربوس للفرس في غاية الدور لان أحدهما من وادى القعود والآخر من وادى الركوب مع مافي الوجه من دقة التركيب وكثرة الاعتبارات الوجيهة للثراية ولذلك جاءت الاستعارة غريبة لثراية ادراك الشبه (وقد تحصل) هو معطوف على قوله قد تكون أي (الثراية) قد تكون في نفس الشبه لبع ادراك ذلك الشبه بين الطرفين وقد تحصل تلك الثراية لا يبعد ادراك الشبه بين الطرفين لذاته بل (بتصرف في) الاستعارة (العامية) بما أوجب أنها على ذلك الوجه لا يدركها الاحواص وذلك التصرف هو أن يضم الى تلك الاستعارة تجوز آخر لطيف اقتضاه الحال وصححته للناسية وذلك (كما في قوله)

ولما قضينا من معنى كل حاجة * ومسح بالأركان من هو ماسح

(وقد تحصل) أي الثراية (بتصرف في العامية) بأن يكون التشبيه مشهورا ولكنه يذكر على وجه غير

مشهور كما في قوله ولما قضينا من معنى كل حاجة * ومسح بالأركان من هو ماسح

أخذنا

(قوله كما في قوله) أي قول الشاعر وهو كثر عزة وهذا البيت من قصيدة من الطويل وقوله ولما قضينا من معنى كل حاجة * ومسح بالأركان من هو ماسح

* وسالت بأعناق للطى الاباطح * أراد أنها سارت سيرا حثيثا في غاية السرعة وكانت سرعة في لبن وسلاسة حتى كأنها كانت سيولا وفتت في تلك الاباطح فجرت بها ومثلها في الحسن وعلا الطبقة في هذه اللفظة بعينها قول ابن المعتز سالت عليه شعاب الحى حين دعا * أنصاره بوجوه كالذنانير
أراد أنه مطاع في الحى وأنهم يسرعون الى نصرته وأنه لا يدعوهم لحطب الأتوه وكثروا عليه وازدحموا حواله حتى تجدهم كالسيول تجي من ههنا وههنا وتنصب من هذا السيل وذلك حتى يغص بها الوادى ويطفح منها وهذا شبه معروف ظاهر ولكن حسن التصرف فيه أفاد اللطف والغرابة

وشدت على دهم للمهارى رحالنا * ولم ينظر الغادى الذى هو روائح (٨٩) أخذنا البيت وقوله كل

حاجة أى من رى الجمار وغيره والدم جمع دماء وهى السوداء والمهارى بفتح الراء وكسرهما جمع مهريه وهى الناقة المنسوبة الى مهرة بن حيدان بكسر الحاء وفتحها بطن من قضاة هذا معناه فى الاصل ثم صارت المهريه تطلق على كل نجيبه من الابل ومن الابل وينظر بمعنى ينظر والغادى هو السائر من الصباح للظهر والرائح هو السائر من الظهر للغروب وقوله أخذنا بأطراف الخ أى شرعنا فى أطراف الخ وأطراف الاحاديث فنونها وأنواعها فهو جمع طرف بالبحر يك بمعنى الساحية والاباطح جمع أبطح وهو محل سيل الماء الذى فيه الحصى الدقيق ضد الغليظ وحينئذ فالمعنى لما فرغنا من أداء للناسك فى الحج ومسحنا أركان البيت

أخذنا بأطراف الاحاديث بيننا * (وسالت بأعناق للطى الاباطح) جمع أبطح وهو مسيل الماء فيه دقاق الحصى استعار سيلان السيول الواقعة فى الاباطح لسير الابل سيرا حثيثا فى غاية السرعة الشتملة على اين وسلاسة والشبه فيها ظاهر على لكن قد تصرف فيه بما أفاد اللطف والغرابة

وشدت على دهم للمهارى رحالنا * ولم ينظر الغادى الذى هو روائح أخذنا بأطراف الاحاديث بيننا * (وسالت بأعناق للطى الاباطح) والدم جمع دماء وهى الناقة السوداء والمهارى جمع مهريه وهى الناقة المنسوبة الى مهرة بن حيدان بطن من قضاة هذا معناه فى الاصل ثم صار يطلق على كل نجيبه من الابل والاباطح جمع أبطح وهو مسيل الماء فيه دقاق الحصى والدقاق بضم الدال هو الدقيق ويحتمل أن يكون بالكسر جمع دقيق يقول لما فرغنا من أداء الناسك فى الحج ومسحنا أركان البيت لطواف الوداع وغيره وشدنا الرحال وهى ما يحتمل على اللطايا من الاخبيبة وغيرها وارتحلنا ارتحال الاستعجال بحيث لا ينتظر السائرون فى الغداة السائرين فى الرواح للاشتياق الى البلاد أخذنا حينئذ بأطراف الاحاديث بيننا أى بكرائم الاحاديث أخذنا من قولهم فلان من أطراف العرب أى من كرائمها ويحتمل أن يراد بأطراف الاحاديث فنونها وأنواعها على عادة التسمين فى التحديث وفى حال أخذنا بأطراف الاحاديث أخذنا اللطايا فى السرعة فى سيرها لملوم السلسل للتنايع الشبيه بسيل الماء فى تبايعه وتداركه وسرعته مع خفاء صوته فى الحصباء وقد استعار لهذا السير السيل الذى هو فى الماء اصالة وهذه الاستعارة أعنى استعارة سيل الماء لسير الابل فى الحصباء منذلة بطروقة كثر استعمالها لكن أضف اليها فى البيت ما أوجب غرابتها وهو تجوز آخر وذلك بأن أسند ذلك السيلان الذى هو وصف للابل فى الاصل الى محله من باب اسناد ما للحل الى المحل اعلا ما بكثرته فان الواقع فى المحل ان كثر أسند الى ذلك المحل لكثرة

أخذنا بأطراف الاحاديث بيننا * وسالت بأعناق للطى الاباطح فانه استعمل سالت بمعنى سارت بسرعة وسلاسة ولين حتى كأنها سليل وأصل تشبيه السير السريع بالسيل معروف وانما حسن التصرف فيه أفاد الغرابة فانه أسند الفعل الى الاباطح دون للطى وأعناقها والأنصار أو وجوههم حتى أفاد أن الاباطح امتلات من الابل كذا قاله الصنف وقديقال الكلام فى

(١٢ - شروح التلخيص - رابع) لطواف الوداع وغيره وشدنا الرحال وهى ما يحتمل من الاخبيبة وغيرها على اللطايا وارتحلنا ارتحال الاستعجال بحيث لا ينتظر السائرون فى الغداة السائرين فى الرواح للاشتياق الى البلاد أخذنا نتحدث بفنون الاحاديث وأنواعها وفى حال أخذنا بأطراف الاحاديث أخذنا اللطايا فى سرعة السيل السلسل للتنايع الشبيه بسيل الماء فى تبايعه وسرعته (قوله دقاق الحصى) الدقاق بضم الدال بمعنى الدقيق فهو اسم مفرد ولا يجوز أن يكون بكسرها على أنه جمع دقيق ككريم وكرام كما قيل لان جمع فصيل على فمال خاص بالمائل كما فى عبد الحكيم (قوله حثيثا) أى مسرعا يقال ولى حثيثا أى مسرعا حرصا قاله الفزرى (قوله وسلاسة) أى سهولة (قوله والشبه) أى ووجه الشبه وهو قطع المسافة بسرعة (قوله عامى) أى يعرفه الخاصة والعامه

وذلك ان أسند الفعل الى الاباطح والشعاب دون اللطى أو اعناقها والانصار أو وجوههم حتى أفاد أنه امتلات الاباطح من الابل والشعاب من الرجال على ما تقدم في قوله تعالى واشتعل الرأس شيبا وفي كل واحد منهما شئ غير الذي في الآخر، وكذا أمر الدقة والغرابة أما الذي في الاول فهو أنه أدخل الاعناق في السير فان السرعة والبطء في سير الابل يظهران غالبا في أعناقها على ما مر وأما الذي في الثاني فهو أنه قال عليه فعدى الفعل الى ضمير المدوح بعلى فأكد مقصوده من كونه مطاعا في الخي وكما في قوله

فراء ان نهضت لحاجتها * عجل القضيبي وأبطأ الدعص

اذ وصف القضيبي بالعجلة والدعص بالبطء * وقد تحصل الغرابة بالجمع بين عدة استعارات للحاق الشكل بالشكل كقول امرئ القيس فقلت له لما تمطى بصلبه * وأردف أعجازا وناه بكاسكل أراد وصف الليل بالطول فاستعاره لصلبا تمطى به اذ كان كل ذي صلب يزبد في طوله عند تمطيه شئ * وبالخ في ذلك بأن جعل له أعجازا يردف بعضها به أيضا ثم أراد أن يصفه بالثقل (٩٠) على قلب ساهره والضغط لمكابه فاستعاره كالكلا ينوء به أي يشقل به وقال الشيخ

(اذ أسند الفعل) أعنى سألت (الى الاباطح دون اللطى) وأعناقها حتى أفاد أنه امتلات الاباطح من الابل كما في قوله تعالى واشتعل الرأس شيبا (وأدخل الاعناق في السير)

نابسه به حتى صار كأنه موصوفه حيث قال وسالت بأعناق اللطى الاباطح أي وسالت الاباطح بأعناق اللطى وضمن ذلك كون الاعناق في الحقيقة هي السائلة لان مقدم تلك الاعناق وهو المعنى بالموادى فيه تظهر سرعة السير وتثبطه وبقية الاعضاء تابعة له واسناد السير الى تلك الموادى الذى تضمنه كلامه تجوز آخر اذ هو من اسناد الشئ الى ما هو كالسبب فيه اذ هو موادى سبب فهم سرعة السير وعدمها فكأنها سبب لوجوده وانما قلنا ضمن نسبة السير الى الاعناق لان أصل الكلام وسالت الاباطح أعناقا على حد واشتعل الرأس شيبا والتميز في نحو هذا الكلام هو الفاعل ولكن ر بما جاز بقاء اللابسة لان السند اليه إنما وصف بذلك والوصف بسبب ملاسته لذلك التميز فانك تقول سال الوادى ماء وسال بالماء فاما ان أضاف الى استعارة السيلان هذين التجوزين وهما اسناده الى مكابه لفظا واسناده الى سببه ضمنا وكل ذلك مناسب تقتضيه حال قصد الكثرة لان ذلك هو الواقع وقصد الاشعار بما يظهر به ذلك الوصف كانت الاستعارة غريبة اذ لا يأتي بها مع هذين التصرفين الا من له ذهن ارتقى به عن العامة والى هذا أشار بقوله (اذ أسند الفعل الى الاباطح) أي وانما قلنا انه تصرف في العامة بما صارت بدغيرة لاجل انه أسند في البيت الى الاباطح الفعل الذى هو سالت وفيه وقعت الاستعارة العامة حيث تضمن نقل السيلان الى السير واسناده الى الاباطح من اسناد ملاحظ الى الحيل لكثرة اللابسة كما قررنا (وأدخل) معطوف على أسند أى لاجل انه أسند وأدخل (الاعناق في السير) لان التركيب

عبد القاهر لما جعل لليل صلبا قد تمطى به شئ ذلك فجعل له أعجازا قد أردف بها الصلب وتث فجعل له كلكلا قد ناء به فاستوفى له جملة أركان الشخص (قوله اذ أسند الفعل) يعنى المجازى وهو سالت الاستعار لسارت وهذا عنده لحدوفى أى وانما كانت الاستعارة العامة هنا متصرفا فيها بما صارت به غريبة لانه أسند الفعل (قوله دون اللطى) أى الذى حقه أن يسند اليه (قوله واعناقها) أى ودون اعناقها (قوله حتى أفاد) أى ذلك الاسناد وقوله انه أى الحال والشأن أى حتى

استعارة سالت لسارت وأما اسناد السيل الى الاباطح فذلك مجاز آخر اسنادى لا يتصل بتلك الاستعارة السابقة وقول الصنف وأدخل الاعناق في السير بشعر الى أن الباء في قوله بأعناق اللطى للتعديدية نعم

لان

أفاد ذلك الاسناد أن الاباطح امتلات من الابل وذلك لان نسبة الفعل الذى هو صفة

الحال الى الحيل تشعر بشيوعه في الحيل واحاطته بكله وتوضيح ذلك أن السيلان للاستعار للسير حقه ان يسند لللطى لانها هي التى تسير فأسنده الشاعر لاباطح التى هي محل السير فهو من اسناد الفعل للحيل اشارة الى كثره الابل وانما امتلات الاباطح لان نسبة الفعل الذى هو صفة الحال الى الحيل تشعر بشيوعه في الحال واحاطته بكله فلا يسند الجريان للنهر الا اذا امتلا النهر من الماء وكذا لا يقال سارت الاباطح الا اذا امتلات بالسائر فيها لانه قد جعل كل محل منها سائرا لاشتغاله على ما هو سائر فيه فلو كان في الاباطح محل خال من الابل لصدق عليه أنه غير سائر لمدم اشتغاله على ما يسير فيه (قوله واشتعل الرأس شيبا) أى انتشر شيب الرأس وظهر ظهورا تاما فأسند الاشتغال الذى هو وصف للشعر الحال في الرأس الى محله وهو الرأس إشعارا بأن ذلك الحال وهو الشعر ملا الحيل من أجل أن وصف الحال انتقل للحيل وصار وصفه فكل جزء من الرأس إنما وصف بالاشتغال لاشتغال ما فيه فلو كان جزء منها خاليا من الشعر لصدق عليه انه غير مشتغل لمدم اشتغاله على لاشتعل (قوله وأدخل الاعناق في السير) أى أراد بادخالها في السير بجرها بياء اللابسة المتقتضية للابسة الفعل لها وأنها سائرة لان مرجع اللابسة الى الاسناد وحينئذ فيكون السيل مسندا للاعناق تقديرا وذلك الاسناد مجاز عطفى وحينئذ في الكلام مجازان عقليان لفظى وهو اسناد السيل الى الاباطح وتقديرى وهو اسناده الى الاعناق

وراعي ما يراه الناظر من سواده اذا نظر قدامه واذا نظر خلفه واذا فرغ البصر ومدته في عرض الجو * واما باعتبار الثلاثة أعنى الطرفين والجامع فسته أقسام

قالت شتمت على ثلاث مجازات أحدها مجاز بالاستعارة والآخران مجازان عقليان فلما أن أضاف إلى الاستعارة هذين المجازين صارت الاستعارة غريبة (قوله لان السرعة والبطء الخ) علة للحدوف أي وإنما أدخل الاعتناق في السير وأسند لها تقدير الان سرعة السير وبطأه يظهران غالباً فيهما سبب في فهم سرعة السير وبطئه فلما كانت سبباً في فهم (٩١) ذلك وادراكه صارت كأنها سبب

في وجود السير وحينئذ فاسناد السير تقديرها للاعتناق من باب اسناد الشيء الى ما هو كالسبب فيه والحاصل أن الشاعر

لان السرعة والبطء في سير الابل يظهران غالباً في الاعتناق ويتبين أمرهما في الهوادى وسائر الأجزاء تستند اليها في الحركة وتبنيها في الثقل والخفة (و) الاستعارة (باعتبار الثلاثة) المستعار منه والمستعار له والجامع (سته أقسام) لان المستعار منه والمستعار له اما حسيان أو عقليان أو المستعار منه حسي والمستعار له عقلي أو بالعكس تصير أربعة والجامع في الثلاثة الأخيرة عقلي لا غير

استعار سيل الماء لسير الابل في الخيل الذي فيه دقيق الحصى استعارة مبتدلة لكثرة استعمالها ثم أضاف اليها ما أوجب غرابتها وهو تجوز آخر وذلك بأن أسند السيلان التي هو وصف للابل في الأصل الى محلها من باب اسناد ما للحال الى الخيل اشعاراً بكثرتها وأدخل الاعتناق في السير حيث قال وسالت بأعناق الطي الأباطح أي وسالت الأباطح ملتبسة بأعناق الطي فقد تضمن ذلك الكلام كون الاعتناق سائلاً لان الاعتناق تظهر فيها سرعة السير وبطؤه وبقيت الأعضاء تابعة لها واسناد السير الى الاعتناق الذي تضمنه كلامه مجاز آخر من اسناد الشيء الى ما هو كالسبب فيه فلما أن أضاف الى

يقضى كونها هي السند اليها في الحقيقة كما فررنا ولو كانت مجردة لفظاً ويحتمل أن يريد من ادخالها في السير جرماً بالياء المقتضية للابسة الفعل لها وقد تقدم أن تلك اللابسة مرجعها الى الاسناد وقد تقدم أيضاً أن سبب ادخالها في السير كون هوداها أي مقدمها فيه تظهر السرعة وضدها وسائر الأعضاء تابعة لها فيكون ادخالها في السير باعتبار كون التركيب اقتضى أصالة الاسناد لها لأجل كونها كالسيف لدلائها على حال الحركة والدال سبب لفهم المدلول فنزل ذلك منزلة السبب في الوجود فيه هذه الاعتبارات والمحل اكتسبت الاستعارة للابسة له دقة وبهذا يعلم أن المراد بالتصرف أن يضم اليها شيء آخر دقيق فيكون استعمالها في محبة مادق غريباً ثم أشار الى تقسيم الاستعارة باعتبار الثلاثة فقال (و) الاستعارة تنقسم أيضاً (باعتبار الثلاثة) أعنى المستعار منه والمستعار اليه والجامع بينهما انقساماً آخر وذلك أن المستعار منه والمستعار له اما أن يكونا حسيين معاً أو يكونا عقليين معاً أو يكون المستعار منه حسياً والمستعار له عقلياً أو العكس أعنى أن يكون للمستعار له حسياً والمستعار منه عقلياً وقد علم مما تقدم في التشبيه وهو أنه متى كان الطرفان أو أحدهما عقلياً لم يكن الجامع العقلياً لاستحالة قيام الحسي بالعقل لان وجه الشبه السوي هنا جامعاً لا بد أن يقوم بالطرفين فاذا كانا أو أحدهما عقلياً امتنع قيام الحسي بذلك العقلي منهما أو من أحدهما والثلاثة الأخيرة من هذه الأقسام

قد تحصل الغرابة لادخال الاعتناق في السير لان سرعة سير الابل أكثر مما تظهر في اعتناقها وقال في الايضاح قد تحصل الغرابة بالجمع بين عدة استعارات للحاق الشكل بالشكل كقول امرئ القيس

قلت له لما تطى بصلبه * وأردف أعجاز وناه بكاسكل

أراد وصف الليل بالطول فاستعاره صلماً يتمطى به اذ كان كل صلب يطول عند الخطف وبالغ بأن جعل له أعجازاً يردف بعضها بعضاً ثم أراد أن يصفه بالثقل على كل قلب ساهر لمساك بدته فاستعاره كاسكلان ذود به أي يشقل قال عبد اللطيف البغدادي ينبغي أن لا تبعد الاستعارة جسداً فتعزب عن الفهم ولا تقرب جداً فتستبرد وخير الأمور أوسطها ص (و باعتبار الثلاثة الخ) ش أي الاستعارة باعتبار الثلاثة وهي الطرفان والجامع ستة أقسام وانما كان باعتبارها وان كان التقسيم بالحقيقة للجامع لان اختلاف الجامع كان باعتبار ما للطرفين من حسي وغيره والستة تشبيه محس شيء بمحس شيء بوجه حسي أو عقلي أو مختلف بعقلي أو مختلفان والحسي المستعار منه أو عكسه والثلاثة لا تكون الا بوجه عقلي

استعارة السيلان هذين التجوزين وهما اسناده الى مكانه لفظاً واسناده الى سببه ضمناً صارت الاستعارة غريبة (قوله ويتبين أمرهما) أي أمر السرعة والبطء (قوله في الهوادى) جمع هادية وهي العنق يقال أقبلت هوادى الخيل اذا بدت أعناقها وسميت الاعتناق هوادى لان البهيمة تهتدي بعنقها الى الجهة التي تميل اليها وقيل ان الهادية مقدم العنق وهو ما في الصحاح وعلى الأول وهو أن الهوادى هي الاعتناق يكون قول الشاعر ويتبين أمرهما في الهوادى من قبيل الاظهار في محل الاظهار إشارة الى أن الاعتناق تسمى بالهوداى (فر) في الثقل والخفة) أي ثقل السير وخفته

استعارة محسوس لمحسوس بوجه حسي أو بوجه عقلي أو بما بهضه حسي وبهضه عقلي واستعارة معقول لمعقول واستعارة محسوس
 لغيره واستعارة معقول لمحسوس كل ذلك بوجه عقلي لما مر أما استعارة محسوس لمحسوس بوجه حسي فكقوله تعالى فأخرج لهم عجلا
 لنا له خوار فان المستعارة والمستعار له الحيوان الذي خلقه الله تعالى من حلي القبط التي سبكتها نار السامري عند لقائه
 فيها التربة التي أخذها من موطن حيزوم فرس جبرائيل عليه السلام

(قوله لما سبق في التشبيه) أي من (٩٢) أن وجه الشبه المسمى هنا بالجامع لا بد أن يقوم بالطرفين معا فإذا كانا أو أحدهما

عقليا وجب كون الجامع عقليا وامتنع كونه حسيا لاستحالة قيام الحسي بذلك العقلي منهما أو من أحدهما (قوله لكنه) أي الجامع وقوله أو يختلف أي بعضه حسي وبهضه عقلي (قوله تسرسته) أي لان القسم الأول باعتبار الجامع ثلاثة أقسام والاقسام بعده ثلاثة فالجميع ستة وحاصلها أن الطرفين ان كانا حسيين فالجامع اما حسي أو عقلي أو بعضه حسي وبهضه عقلي فهذه ثلاثة وان كانا غير حسيين فاما أن يكونا عقليين أو المستعار منه حسيا والمستعار له عقليا أو بالعكس فهذه ثلاثة أيضا ولا يكون الجامع فيها الاعقليا (قوله والى هذا) أي الى وجود تلك الاقسام الستة والى أمثلتها أشار بقوله الخ (قوله فالجامع اما حسي) أي لان (قوله فأخرج لهم) أي

الاربعة فيهما طرف عقلي فتعين كون الجامع فيها عقليا وأما القسم الاول وهو ما يكون طرفاه حسيين معا فيمكن أن يكون الجامع فيه عقليا كله أو حسيا كله أو يكون بعضه حسيا ويكون بعض الآخر عقليا فتصور فيه ثلاثة أقسام آخر وقد تقدمت أمثلتها في التشبيه فاذا كان في القسم الاول باعتبار الجامع ثلاثة أقسام والاقسام بعده ثلاثة فالجميع ستة أقسام والى وجه وجود تلك الاقسام كما بينا والى أمثلتها أشار بقوله (لان الطرفين) أي انما قلنا ان هناسته أقسام لان الطرفين (ان كانا حسيين فالجامع اما حسي) أي اما أن يكون حسيا لماعلم أن الحسي يقوم بالحسيين (نحو) قوله تعالى (فأخرج لهم) أي لبني اسرائيل (عجلا) جسدا له خوار (فان المستعار منه) لفظ العجل (ولد البقرة) للمنومة (والمستعار له) وهو الذي أطلق عليه لفظ العجل في الآية هو (الحيوان الذي خلقه الله تعالى من حلي القبط) وهم قبيلة فرعون والحلي بضم الحاء جمع حلي بفتحها وسكون اللام

لما سبق في التشبيه وعلل كونها ستة بما يتضمن ذكر التشبيه فقال لان الطرفين ان كانا حسيين فالجامع على أقسام * الاول أن يكون حسيما مثله قوله تعالى فأخرج لهم عجلا جسدا له خوار فان للمستعارة منه حقيقة العجل وهو ولد البقرة والمستعار له الحيوان الذي خلقه الله تعالى من حلي القبط والجامع الشكل والجميع حسي كذا قالوه وفيه نظر لان الجامع ليس مجرد الشكل بل الشكل والخوار اما كل منهما على انفراد أو مجموع الأمرين ومثله قوله تعالى وتركنا بعضهم يومئذ يموج في بعض فان المستعارة منه حركة الماء على الوجه السمي موجا والمستعار له حركة الانس والجن أو بأجوج ومأجوج وهما حسيان والجامع ما يشاهد من شدة الحركة والاضطراب قال السكاكي ومنه قوله عز اسمه واشتعل الرأس شيبا فالمستعار منه النار والمستعار له الشيب والجامع بينهما هو الانبساط والثلاثة حسية (قلت) مراد السكاكي أن الشيب هنا استعارة بالكناية استعير لفظ الشيب والمراد النار بعدد اعاء أن الشيب فرد من أفراد النار ثم ذكر اشتعل استعارة تخيلية لان الاستعارة التخيلية تقترن بالاستعارة بالكناية وقد اعترض عليه المصنف بأن قال ليس ذلك بما نحن فيه لان فيه تشبيها تشبيه الشيب بشواظ النار في بياضه وانارته وتشبيهه انتشاره في الشعر باشتعالها في سرعة الانبساط مع تعذر تلافيه

فأخرج موسى السامري لبني اسرائيل (قوله جسدا) أي بدنا بلحم ودم وقوله له خوار أي له صوت البقر وهذا (والجامع بدل من عجلا) قوله فان للمستعارة منه ولد البقرة أي فان الذي استعير منه لفظ العجل ولد البقرة لانه موضوع له (قوله والمستعار له) وهو الذي أطلق عليه لفظ العجل في الآية (قوله الذي خلقه الله تعالى) أي على شكل العجل (قوله من حلي القبط) بضم الحاء وكسر اللام والياء المشددة جمع حلي بفتح الحاء وسكون اللام كئدي وئدي والقبط بكسر القاف وسكون الباء قبيلة فرعون من أهل مصر واليهام تنسب الثياب القبطية بالضم على غير قياس كما في الأطول (قوله التي سبكتها) صفة للحلي لانه اسم جنس والسامري كان رجلا حادادا في زمن سيدنا موسى عليه الصلاة والسلام واسم ذلك الرجل أيضا موسى منسوب لسامرة قبيلة من بني اسرائيل (قوله التربة) هي لعة في التراب

والجامع لها الشكل والجمع حسى وكقوله تعالى وتركنا بعضهم يومئذ يموج في بعض فان الاستعارة منه حركة الماء على الوجه المخصوص والاستعارة له حركة الانس والجن أو أوجج وأجوج وهما حسيان والجامع لها ما يشاهد من شدة الحركة والاضطراب وأما قوله تعالى واشتعل الرأس شيبا فليس مما نحن فيه وان عدمه لان فيه تشبيه تشبيه الشيب بشواظ النار في بياضه وانارته وتشبيه انتشاره في الشعر باشتعالها في سرعة الانبساط مع تمدد تلافيه والاول استعارة بالكناية (٥٣) والجامع في الثاني عقلي وكلامنا في غيرها

(قوله من موطنه فرس جبريل) أي من محل وطه فرس جبريل الارض بحوافرها واسم تلك الفرس حيزوم كما في شرح الايضاح وكانت اذا وطئت الارض بحوافرها ينخضر محل وطئها بالنبات في الحال فكشفت للسامري عن جبريل وهو راكب لتلك الفرس ورأى اخضرار محل وطئها في الحال فسولت له نفسه ان التراب الذي وطئته تلك الفرس يكون روحا للأنبياء فيه فأخذ منه شيئا وقد كان بنو اسرائيل استعاروا حليا من القبط لمرس عندهم فقال لهم اتوني بالحلي أجعل لكم الاله الذي تطلبونه من موسى يعني حين قالوا له اجعل لنا إلها كإلهة آتونه بذلك الحلي وصنع منه صورة العجل وألقى فيه ذلك التراب فصارت حيوانا بالحجم ودمه وله خوار أي صوت كصوت العجل فقال هو وأتباعه لبني اسرائيل هذا إلهكم

(والجامع الشكل) فان ذلك الحيوان كان على شكل ولد البقرة (والجميع) من الاستعارة منه والاستعارة له والجامع (حسى) أي مدرك بالبصر وذلك أن السامري وهو حديد منسوب لسامرة وهو اسم قبيلة كشف له عن أثر فرس جبريل عليه السلام فسولت له نفسه أن تراب ذلك الأثر يكون روحا فيما أتى فيه وقد كان بنو اسرائيل استعاروا حليا من القبط لمرس لديهم فقال لهم اتوني بالحلي أجعل لكم الاله الذي تطلبون من موسى يعني حيث قالوا له اجعل لنا إلها كإلهة آتونه بذلك الحلي وصنع منه صورة العجل وألقى فيه ذلك التراب فصارت حيوانا بالحجم ودمه خوار كما جعل فقال هو وأتباعه لبني اسرائيل هذا إلهكم وإله موسى الذي تطلبون من موسى ففسد هنا وذهب يطلبه وكان ذلك في وقت ذهاب موسى ببني اسرائيل للنجاة وسبقهم موسى طلبا لرضوان الله تعالى فوقت هذه الفتنة بآثره كما نص الله تعالى في كتابه العزيز قيل ان سبب اختصاص السامري بمعرفة ذلك أن أمه كانت ألقته عام ولد في كهف لينجوه من ذبح فرعون اذ كانت ولادته في سنة تذبذب أبناء بني اسرائيل فبعث الله عليه في ذلك الكهف جبريل ليرفقه أثر فرسه وذلك لما قضى الله تعالى عليه من الفتنة فالاستعارة منها هو ولد البقرة المعروفة والمستعار له هو الحيوان المخلوق من الحلي (والجامع) بينهما هو (الشكل) أي المورقة في الحيوان وولد البقرة إذ شكهما أي صورتهما المشاهدة واحدة (والجميع) أي المستعار منه واليه والجامع بينهما (حسى) أي مدرك والاول استعارة بالكناية والجامع في الثاني عقلي وكلامنا في غيرها * قلت فيما قاله نظر أما قوله ليس كلامنا في الاستعارة بالكناية فصحيح بالنسبة الى المصنف فانه لم يستكلم في الاستعارة بالكناية في هذا الباب أما السكاكي فانه ذكر جميع أقسام الاستعارة ثم عقبها بتقسيم الاستعارة على الاطلاق الى هذا التقسيم فكلامه أعم من ذلك نعم المصنف لا يصح منه هذا المثال لان الاستعارة بالكناية عنده مستعملة في موضعها حقيقة فلا مدخل له في هذا القسم اذ الحقيقة ليس فيها مستعار ومستعار منه وجامع وأما قوله الجامع في الثاني عقلي فليس كذلك لان الجامع في الثاني مركب من عقلي وحسى لان الانبساط حسى وتمدن التلافي عقلي لا يقال هذا لا ينحس السكاكي من الاعتراض لانه جعل الجامع حسيا لأننا نقول السكاكي لم يجعل تمدن التلافي جزء من الجامع بل قال الجامع هو الانبساط ورأى الطيبي في الجواب عن هذا السؤال أن التشبيه هنا على سبيل التمثيل وليس من شرط التمثيل رعاية جميع الالفاظ بل أن يكون التشبيه منتزعا من عدة أمور متوهمة سواء حصل ذلك من كلمة واحدة أم من كلمات وقال انه على رأي الزمخشري لا يكون فيه تشبهان كما في الايضاح بل ثلاثة تشبيه النيب بالكناية واشتمل بالتمثيل والرأس أيضا فانها كالحطب بالنسبة الى النار وأشار الى القسم الثاني بقوله

وإله موسى الذي تطلبونه من موسى نفسه هنا وذهب يطلبه وكان ذلك وقت ذهاب موسى ببني اسرائيل للنجاة وسبقهم موسى طلبا لرضوان الله فوقت هذه الفتنة بآثره قيل ان سبب اختصاص السامري بمعرفة ذلك أن أمه كانت ألقته عام ولد في كهف لينجوه من ذبح فرعون اذ كانت ولادته في سنة تذبذب أبناء بني اسرائيل فبعث الله في ذلك الكهف جبريل ليرفقه أثر فرسه وذلك لما قضى الله من الفتنة (قوله والجامع الشكل) أي الصورة الخاصة في الحيوان وولد البقرة إذ شكهما أي صورتهما المشاهدة واحدة ان قلت ان كون الآية من قبيل الاستعارة فيسهل بحث اذ قوله جسدا له خوار صريح أي لم يكن جسدا لا يقال للبقرة انه جسده صوت البقر وقد أبدل بدل الشكل فظهر أنه ليس عين العجل فالمراد من العجل مثل العجل فهو نظير قوله تعالى حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من

* وأما استعارة محسوس لمحسوس بوجه عقلي فكقوله تعالى وآية لهم الليل نسلخ منه النهار فإن المستعار منه كسقط الجلد وازالته عن الشاة ونحوها والاستعار له ازالة الضوء عن مكان الليل وما بقي ظله وهما حسيان

الخط الأسود من الفجر فإن البيان أخرجه من الاستعارة الى التشبيه قلت ان البدل انما أخرجه عن كون المراد به العجل الحقيقي وعين أن المراد منه العجل الادعائي أعني الحيوان الخلق من الخلق فالبدل قرينة على الاستعارة كيرى في رأيت أسد ارمى بخلاف قوله من الفجر فإنه يخرج الخط الأبيض عن أن يكون المراد به الخط الحقيقي وهو ظاهر وأخرجه عن أن يكون المراد به الخط الادعائي أعني الفجر اذ لا يبين الشيء نفسه فلا بد من تقدير المثل (قوله نحو وآية لهم) أي وعلامة لهم على قدرة الله وقوله نسلخ منه النهار أي نكشف وزيل عنه أي عن مكان ظلمته أي عن المكان الذي فيه ظلمته فمن بمعنى عن التي للجأزة على حد قوله تعالى فويل للقاسية قلوبهم من ذكر الله وفي الكلام حذف مضافين وقوله النهار أي ضوء النهار ففيه حذف مضاف وتقدير الكلام هكذا وآية لهم الليل نكشف وزيل عن مكان ظلمته ضوء النهار فاذا هم مظلمون فشببه ازالة ضوء النهار عن المكان الذي فيه ظلمة الليل بكسقط الجلد واستعير السليخ للازالة واشتق من السليخ نسلخ بمعنى نزول والجامع ترتب (٩٤) أمر على آخر كترتب ظهور اللحم على السليخ وترتب حصول الظلمة

(و إما عقلي نحو وآية لهم الليل نسلخ منه النهار فإن المستعار منه) معنى السليخ وهو (كسقط الجلد عن نحو الشاة والاستعار له كسقط الضوء عن مكان الليل) وهو موضع ابقاء ظله (وهما حسيان بالبصر كما لا يخفى (و إما عقلي) هو معطوف على قوله إما حسي أي إذا كان الطرفان حسيين فالجامع إما حسي كما تقدم وإما عقلي وإنما صح أن يكون عقليا في الحسيين لما علم من جوار انصاف المحسوس بالمعقول وذلك (نحو) قوله تعالى (وآية لهم الليل نسلخ منه النهار) فاذا هم مظلمون (فإن) لعظ نسلخ مشتق من السليخ وهو مستعار من محسوس لمحسوس لأن (المستعار منه) لفظ السليخ هو عنه المعانوم وهو (كسقط الجلد عن لحم الشاة والمستعار له) أي والذي استعير له لفظ السليخ لما أخذ منه نسلخ هو (كسقط الضوء) أي ازالته (عن مكان) ظلمة (الليل) والمراد بمكان الظلمة الهواء أو المقدر الذي تكون فيه الظلمة من الزمان وإنما قدرنا الظلمة قبل الليل لأن الليل عبارة عن الزمان المخصوص وهو الذي يتوهم كونه مكانا للظلمة ولا يتوهم له من حيث انه زمان مكان آخر الابتسكاف ويحتمل أن يكون أطاق الليل على الظلمة نفسها (وهما) أي المستعار منه وله وهما كسقط الجلد وكسقط الضوء (حسيان) باعتبار متعلقهما وذلك كاف (و إما عقلي) أي تشبيه محسوس بوجه عقلي نحو قوله تعالى وآية لهم الليل نسلخ منه النهار فالاستعار منه كسقط الجلد عن لحم الشاة والمستعار له كسقط الضوء عن مكان الليل وهما حسيان والجامع بينهما ما يعقل من ترتب أمر على آخر أي على آخر يضادوه يعقبه وقد يقال الجامع خرج شيء من شيء (قال المصنف وقيل للمستعار له ظهور النهار من ظلمة الليل وليس بسد بدله لانه لو كان كذلك لقال فاذا هم مبصرون ولما قال فاذا هم مظلمون أي داخلون في الظلام) × قلت عبارة السكاكي هي عبارة الامام

على ازالة ضوء النهار عن مكان ظلمة الليل (قوله معنى السليخ) أي معنى لفظ السليخ فالانصاف حقيقة وبصح جعلها بيانية ولا تقدير (قوله عن نحو الشاة) أي عن الشاة ونحوها (قوله والمستعار له كسقط الضوء) أي ازالته وانزاعه وقوله عن مكان الليل المراد بمكان الليل الهواء الذي بين السماء والارض وقيل سطح الارض وعلى كل حال فالمراد يكون ما ذكر مكانا ليل أنه مكان لظله أي لظلمته أي أنه مكان تظهر فيه

ظلمته والافاليل والنهار عبارة عن زمان كون الشمس فوق الافق وتحت ولا معنى لكون أحدهما مكان في الزمان والجامع الذي تكون فيه الشمس فوق الافق يقوم الضوء بذلك المكان للتقدم وتزال الظلمة عنه فيحصل الابصار وفي الزمان الذي تكون فيه الشمس تحت الافق تقوم الظلمة الحاصلة في ذلك الزمان بالمكان المتقدم ويزال الضوء عنه فيحصل الاظلام وعدم الابصار (قوله وهو موضع القاء ظله) أي ظل الليل والمراد باقائه الظل ظهوره والراد بظلمته وأشار الشارح بهذا الى أن قول المصنف عن مكان الليل على حذف مضاف أي عن مكان ظله أي ظلمته أي عن المكان الذي يظهر فيه ظله وظلمته وقد علمت أن ذلك المكان الذي يظهر فيه ظله وظلمته اما الهواء أو سطح الارض على ما فيه من الخلاف وإنما قال الشارح القاء ظله ولم يقل القاء ظلمته تبعاً للإيضاح والكشاف إشارة الى أن الظلمة أمر وجودي كما ذهب اليه بعض المتكلمين ويؤيده قوله تعالى وجعل الظلمات والنور وحيداً فيصح القول بظهورها بعد زوال الضوء (قوله وهما حسيان) أي مدر كان بحاسة البصر إن قلت ان كلام من كسقط الجلد وازالة الضوء أمر عقلي لا وجود له في الخارج لانها مصدران والمعنى المصدر لا وجود له في الخارج وحينئذ فلا يكونان محسوسين قلت جعله الكسقط والازالة محسوسين باعتبار الهيئة المحسوسة الحاصلة عندهما أو باعتبار متعلقهما وهو اللحم والضوء وذلك كاف في حسيتهما ولا يقال ان الترتب اذا نظر لمتعلقه أيضا كان محسوساً فهنا نظر لمتعلقه وجعلت الاستعارة في الآية المذكورة طرفاً جامعاً حسيات لأننا نقول ترتب أمر على آخر هذا

والجامع لهما ما يعقل من ترتب أمر على آخر وقيل المستعار له ظهور النهار من ظلمة الليل وليس بسيدلانف لو كان ذلك لقال فاذا هم مبصرون ونحوه ولم يقل فاذا هم مطعمون أى داخلون في الظلام قيل ومنه قوله تعالى اذ أرسلنا عليهم الريح العقيم فان المستعار منه المرأة والمستعاره الريح والجامع المنع من ظهور النتيجة والأثر فالطرفان حسينان والجامع عقلي وفيه نظر لان العقيم صفة للمرأة لا اسم لها وكذلك جعلت صفة للريح لاسما والحق ان المستعار منه ما في المرأة من الصفة التي تمنع من الحمل والمستعار له ما في الريح من الصفة التي تمنع من انشاء مطر والقاح شجر والجامع لهما ما ذكر

كلى صادق بترتب محسوس على محسوس وترتب معقول على معقول كترتب العلم بالنتيجة على العلم بالمقدمات فتعلق الترتب ليس دائما محسوسا وان كان في خصوص ما نحن فيه محسوسا فلذلك ينظر لتعلقه بخلاف السلك وإزالة الضوء ثم ما قلناه من أن الضوء محسوس هو مبنى على القول بأنه أجرام لطيفة تتصل بمحسوس توجب إبصاره عادة وأن الظلمة أجرام لطيفة تتصل بالأجرام الحسية توجب عدم الابصار ما اتصلت به عادة وأمان قلنا ان الضوء كون الاجرام بحيث ترى لاتصال (٩٥) الاجرام اللطيفة الاشراقية بها والظلمة

كون الاجرام بحيث لا ترى لاتصال الاجرام اللطيفة غير الاشراقية بها كان كل من الضوء والظلمة عقليا (قوله والجامع ما يعقل) أى والجامع بين الطرفين الأمر الذي يعقل أى يدرك بالنقل وهو مطلق ترتب أمر على آخر ولا شك أن فى الاول ترتب ظهور اللحم على كسحط الجلد وفى الثانى ترتب ظهور ظلمة الليل على كشف ضوء النهار (قوله دائما أو غالبا) أى سواء كان حصوله عقب حصول الامر الآخر دائما أو غالبا وقوله كترتب ظهور

والجامع ما يعقل من ترتب أمر على آخر (أى حصوله عقب حصوله دائما أو غالبا كترتب ظهور اللحم على الكسحط وترتب ظهور الظلمة على كشف الضوء عن مكان الليل والترتب أمر عقلي وبيان ذلك أن الظلمة هي الاصل والنور طار عليها يسترها بضوئه فاذا غرقت الشمس فقد ساءخ النهار من الليل أى كسحط وأزبل كما يكسحط عن الشيء الطارى عليه الساخره

في حسيتهما والافهما مصدران كل منهما عبارة عن تمام القدرة بالمقدور وهو أمر عقلي ثم حسية الضوء والظلمة بناء على أن الأول أجرام لطيفة تتصل بجرم الهواء أو بجميع الاجرام الحسية بحيث توجب ابصارها عادة والثانى أجرام كذلك توجب عدم الابصار ما اتصلت به وعليه يكون المراد بالمكان الهواء كما تقدم أو الاجرام الموجودة في زمن الليل والنهار على وجه التوسع وأمان قلنا ان الضوء كون الأجرام بحيث ترى لاتصال الاجرام اللطيفة الاشراقية بها والظلمة ترفع ذلك فالظلمة عقليّة وأما حسيتهما باعتبار أن مقابلهما المحسوس تدرك عند انقضاء ابصاره فكأنها لما نشأ ادراكها عند انقضاء الاحساس محسوسة وما قيل في الظلمة يقال في الظل على أن كون الضوء مبصرا بنفسه لا يتخلو من توسع ضرورة وانك لا تستطيع أن تزعم أنك أبصرت الاجرام اللطيفة بنفسها بل أبصرت بها كما يبصر باشعة العين في زعم المعتزلة من غير رؤيتها بنفسها (والجامع) بين الطرفين للذكور بن الحسينين عقلي اذ هو (ما يعقل من ترتب أمر على آخر) فان في كل منهما ترتب أمر على آخر اذ فى الأول ترتب ظهور اللحم على

فخبر الدين والزيجاني وليس ما ذكره مراد السكاكي بل مراده بظهور النهار من ظلمة الليل زوال النهار وبقاء الظلمة غير أنه تجوز في اطلاق ظهور النهار على زواله وهذا يستعمل كثيرا كما تقول ظهر فلان من

اللحم على الكسحط راجع لقوله غالبا لأن ترتب ظهور اللحم على الكسحط ليس دائما لانه قد يكسحط الجلد عن اللحم بدس عود ونحوه بينهما بحيث لا يصير لازقا به من غير ازالته له عنه فقد وجد الكسحط بدون ظهور اللحم وقوله وترتب ظهور الظلمة الخ راجع لقوله دائما فهو انف ونشر مشوش وقال العلامة السيد هذا الترديد لبيان معنى الترتب من حيث هو لا بالنظر لخصوص المقام وحينئذ فقوله دائما إشارة للمذهب الحكيم من أن النتيجة لازمة للمقدماتين لزوما عقليا فيسكون حصولها عقب حصولها دائما وقوله أو غالبا إشارة الى المذهب المختار من أن لزومها لهما عادى بطريق الفيض وجرى العادة من الله تعالى والمولى سبحانه قى فيفيض وقد لا يفيض فيسكون حصول النتيجة عقب حصول المقدماتين غالبا بهذا الاعتبار لادائما (قوله عن مكان الليل) متعلق بكشف (قوله وبيان ذلك) أى وبيان ترتب ظهور الظلمة على كشف الضوء عن مكان الليل وفى سمى وبيان التشبيه بين كسحط الجلد وكشف الضوء عن مكان ظلمة الليل (قوله هي الاصل) أى فى كل حادث اذ مرجعها لعدم الظهور وعدم ظهور أصله وإنما يظهر اذا طرأ الضوء عليه ويدل لهذا قوله عليه الصلاة والسلام خلق الله الخلق من ظلمة ثم رش عليهم من نوره (قوله والسور) أى والصورة طار عليها وقوله بضوئه الأولى حذفه وجعل الضوء ساتر للظلمة مبنى على أن الظلمة وجودية وحيث كان الضوء طارئا على الظلمة يسترها كان كالجلد الطارى على عظام الشاة ولحمها فيسترها (قوله فقد ساءخ النهار) أراد به انور والضوء لا الزمان انقمر بحركة الفلك من طلوع الشمس لغروبها والمراد فقد ساءخ ضو:

النهار وقوله من الليل أي عن مكان ظلمة الليل فمن بمعنى عن وفي الكلام حذف مضافين (قوله فجعل ظهور الظلمة الخ) كان الاول أن يقول فجعل اظهار الظلمة كظهور السلوخ لان السلوخ في الآية بمعنى الاظهار لكن لما كان تشبيه الاظهار بالظهور مستلزما لتشبيه الظهور بالظهور اختار التعبير به (قوله اهابه) أي جلده (قوله وحينئذ) أي وحين اذ جعل السلوخ بمعنى كشف الضوء أي نزعه وازالته لا بمعنى ظهوره (قوله صح قوله تعالى فاذا هم مظلمون) أي داخلون في الظلام ولعله تعرض للصحة دون الحسن لاتفاته على ما يأتي للشارح في آخر العبارة عن العلامة في قوله ولوجعلنا السلوخ الخ (قوله لان الواقع الخ) علة لقوله صح وقوله عن مكان الليل أي عن مكان ظلمته (قوله وأما على ما ذكر في الفتاح الخ) مقابل المحذوف أي أما على ما ذكره المصنف من أن الاستعارة له كشف ضوء النهار وازالته عن مكان ظلمة الليل فلاشكال في قوله فاذا هم مظلمون لان الواقع عقب ازالة الضوء عن مكان ظلمة الليل هو الاظلام واما على الخ (قوله من أن الاستعارة لظهور النهار) الاولى اظهار ضوء النهار من ظلمة الليل بطولوع الفجر فهو يقول شبه اظهار ضوء النهار من ظلمة الليل بطولوع الفجر بكسحط الجلد عن نحو الشاة واستعير اسم الشبه به وهو السلوخ للشبه واشتق منه ناسخ بمعنى نظهر منه النهار (قوله فبهي) أي في قوله فاذا هم مظلمون اشكال (قوله لان الواقع بعده) أي بعد ظهور النهار من ظلمة الليل (قوله انما هو الابصار) أي فلو كان المستعارة لظهور النهار من ظلمة الليل لقل فاذا هم مبصرون ولم يقل فاذا هم مظلمون أي داخلون في الظلام (قوله وحاول بعضهم التوفيق بين السكلامين) أي كلام المصنف القائل ان الاستعارة لكشف الضوء وازالته عن مكان ظلمة الليل وكلام السكاكي القائل ان الاستعارة لظهور النهار من ظلمة الليل وحاصل ما ذكره (٩٦) ذلك البعض أوجه ثلاثة يحصل بكل منها التوفيق وذكر العلامة

الحفيد في حواشئ المطول وجها رابعا وحاصله أن السراد بالنهار في قول السكاكي المستعارة لظهور النهار جموع المدة التي هي من طلوع الشمس الى غروبها لا ظهوره بطولوع الفجر ولا شك أن الواقع عقيب جميع المدة الدخول في الظلام ومعنى الآية على هذا وآية لهم الليل نظهر أي يخرج منه جميع النهار فيعقب هذا الاظهار

كسحط الجلد أي ازالته عن اللحم وفي الثاني ترتب ظهور الليل أي ظلمته على كشف ضوء النهار عنه وأما نسب السكشط الى الضوء لان الظلمة أصل الحادث اذ عدم ظهوره أصل وانما يطرا الضوء عليه فاضوء ظاهري طارىء على الظلمة كالجلد طارىء على أصل عظام الشاة ظاهري ثم الترتب للذ كور اذا كان هذا السكاكي أي خرج منه وكتب عمر الى أبي عبيدة رضي الله عنهما أظهر من معك من المسلمين الى الارض أي اخرج بهم الى اظهرها والتحقق أن ما أراد المصنف وما أراد السكاكي متما كسان الا أنهما راجعان لمعنى واحد فان المصنف بنى على ان النهار والجلد ظرفان للظلمة ولحم الشاة فتقول

الدخول في الظلام (قوله على القلب) قد سبق أن السكاكي يقبل القلب مطاقا وان لم يظهر فيه اعتبار لطيف فاندفع ما يقال ان القلب اذا لم يرض من اعتبارا لطيفا فهو كالقنط ولم يظهر هنا اعتبار لطيف وحينئذ فلا يصح حمل كلام السكاكي عليه لقيحه (قوله أي ظهور ظلمة الليل من النهار) هذا قلب لقول السكاكي ظهور النهار من ظلمة الليل ثم ان قوله من النهار يحتمل التضمين أي ظهور ظلمة الليل منفصلة من النهار أي بفراغه أو أن من لا ابتداء أي ظهور ظلمة الليل مبتدأ ذلك الظهور من مكان النهار أي من مكان ضوءه هذا وما ذكره من الجواب بالقلب يشكل على المفاجأة لان ظهور الظلمة يكون مع الاظلام لاعقبه حتى تتأني للمفاجأة الا أن يراد بظهور الظلمة ابتداءها وبالاظلام التوغل في الظلام والاستمرار فيه به واعلم أن جعل المستعارة لظهور ظلمة الليل من النهار بناء على ارتكاب القلب في كلام السكاكي يؤدي لارتكاب القلب في الآية ايضا لان المعنى حينئذ وآية لهم الليل تسلخ من النهار أي نظهر ظلمته بانفساله من النهار فاذا هم مظلمون تأمل (قوله أو بأن المراد من الظهور التمييز) أي ومن في كلام الفتاح بمعنى عن والمعنى أن الاستعارة لتمييز النهار عن ظلمة الليل والواقع بعد تمييز النهار عن ظلمة الليل هو الاظلام ويرد على هذا الوجه الثاني أنه ان أراد بالتمييز ازالته السكاه عن مكان الليل باعدامه في مرأ العين فهذا عينه الوجه الذي ذكره بعد بقوله أو بان الظهور بمعنى ازاله الخ وان أراد بالتمييزه عن مع بقا وجوده في مكان الليل فهو فاسد اذ الضوء والظلمة لا يجتمعان في محل لتضادهما وان أراد بالتمييزه عنه سأل كونه موجودا في مكان آخر وهو تحت الارض فهو فاسد لانه من قبيل نقل الأعراس من محل الى محل آخر فلم يبق لهذا الوجه للثاني في كلام البعض معنى مستقل صحيح فتأمل اه يعقوب

(قوله أو بأن الظهور) أي في كلام المفتاح (قوله بمعنى الزوال) أي وحينئذ فالمنى أن المستعار له زوال ضوء النهار عن ظلمة الليل ولا شك أن الواقع بعد زوال ضوء النهار عن ظلمة الليل هو الاظلام فقد عاهد كلام المفتاح (٩٧) لكلام المصنف (قوله كما في قول

أو بأن الظهور بمعنى الزوال كما في قول الحماسي * وذلك عار يان ربطة ظاهر * وفي قول أبي ذؤيب *
وتلك شكاة ظاهر

معناه حصول أمر عقب حصول آخر دائما وغالبا فلا ينافي أن يكون حسيا لان الحاصل ان كان موجودا حسيا كالجرم قبل هذا الحصول فحصوله بعد آخر يكون معناه حصول سكونه أو حر كته بعد سكون أو حر كته آخر والسكون والحركة حسيان وان كان معدوما فحصوله وجوده والوجود باعتبار متعلقه حسي وذلك كاف في الحسية وكونه عقليا باعتبار كونه كليا لا يوجب الخروج عن الحسية لان الجامع بهذا الاعتبار حسي كله وجعله عقليا باعتبار أن الحاصل ظهور اللحم عن السكسط وظهور الظلمة عن كشف الضوء والظهور يرجع الى الابصار وهو عقلي برده عليه أن الظهور حسي باعتبار الظاهر فأنما لم يبق ثم قوله ترتب أمر على آخران وعي في الترتب مطلق من غير رعاية نسبة الى الجامع بين السكسط والكشف كان قولنا دائما أو غالبا اشارة الى الذهبين في ترتب النتيجة على الدليل اذ قيل ان الترتب فيها عقلي لا يتخلف فيكون ترتبها دائما وقيل ليس ترتبها عقليا فيكون غالبا ولكن هذا خروج عما يناسب الحالة الراهنة مع أن الذهب الثاني لا ينافي الدوام كما لا يخفى وان روعي فيه الحالة الراهنة كان الدوام والغلبة اشارة الى أن السكسط لا يستلزم ترتب ظهور اللحم كما اذا أزيل التزاق الجلد بعدو متلامع بقائه ساتر ابناء على أن السكسط ازالة التزاق أو كسط ليلانم ان مقتضى ما ذكر المصنف بل صريحه كما تقدم أن المشبه الذي استعمله السلف هو كشف الضوء عن الليل والمستعار منه هو كسط الجلد عن الشاة ومقتضاه أن الساتر هو الضوء والمستور الظاهر بعد ازالة الضوء هو الظلمة كما أن الساتر في جانب المشبه هو الجلد والمستور هو اللحم وبيان ذلك التشبيه المقتضى لما ذكر أن الظلمة كما تقدم هي الأصل لان مرجعها الى عدم الظهور وعدم ظهور الحادث سابق على ظهوره والنور طارئ عليها فهو ساترها أي يزيلها بضوئه أي باشراقه وهو كونه بحيث يظهر به ما اتصل به والنور سببه المادي هو الشمس فاذا وجدت وحده وطراً على الظلمة واذا غربت ذهب النور عن الظلمة ووضحت الظلمة فصار ذهابه لاستمقابه ظهور مستور بمنزلة كسط الجلد عن الشاة اذ الجلد ساتر ولحمه مستور يستعقب ظهوره بعد الاخفاء كسط الجلد عنه كذهاب الضوء واذا كانت الظلمة هي الآتية عقب ذهاب نور النهار المستعار له كسط الجلد عن الشاة لانه كفو في استمقابه مستور هو لحم الشاة في الثاني والظلمة في الأول صح بعده فاذا هم مظهرون ولا يقال ذهاب الضوء لا يتأخر عنه ظهور الظلمة حتى يكون عقبيه لانا نقول ذهاب الضوء وظهور الظلمة مفهومان مختلفان وهب أنهما حصلتا في وقت

فقول سلخت النهار عن الليل كما نقول سلخت الجلد عن الشاة والسكاكي بناء على أن الظلمة طرف للنور ألا ترى أنه قال المستعار له ظهور النهار وظلمة الليل والمستعار منه ظهور السابوخ من جلده فلا بد أن تستقدته أراد أن الظلمة طرف للنور ليكون السابوخ منه مشبها بالسابوخ منه والسابوخ مشبها بالسابوخ والسكاكي من القولين مرجح أما كلام المصنف فيشهد له أمران أحدهما لغظي وهو أن كلام اللغويين يشهد بأن السابوخ هو الجلد والسابوخ عنه الشاة ونحوها والشاة وان سميت مسبوخة فلا اعتبار أسماءه لوخ عنها الجلد كذا يقتضيه كلام جماعة من اللغويين فلا يشك أن النهار هو السابوخ لانه مقبول تسليخه وليكن هو الطرف والثاني معنوي وهو أن الظلمة سابقة على النور لسبق الليل على النهار والباريء على الشيء المستولى عليه هو الجدير بانظره وأيضا فان النور هو المنكشف

الحماسي) أي كالظهور الذي في قول الشاعر الحماسي فانه بمعنى الزوال (قوله وذلك عار الخ) هذا عجزيت من آيات الحماسة صدره أعبرتنا ألبانها ولحومها وذلك عار يان ربطة ظاهر وقيله أتسنى دفاعي عنك اذ أنت مسلم وقد سال من ذل عليك قراقرق وسوتكم في الروع باد وجوهها

يخزن اماء والاماء حرائر الاستفهام للانكار ومسلم على صيغة المفعول أي تخن من أسلعت خليت بنموه من ير بدالكفاية به وقراقراسم واد أي اشد النل عليك في ذلك الوادي حتى صار مثل السيل الذي يسيل به عليك والروع الخوف ويخزن أي يظن تلك النسوة اماء لكونهن مكشوفات الوجوه والجمال أمن حرائر في نفس الأمر والاستفهام في أعبرتنا أيضا لانكار أي لم تعبرنا بألبان الابن ولحومها مع أن اقتناء الابن مباح والاتفاع بلحومها وألبانها جائز في الدين وفي العقل

(١٣) - شرح المنجيب - رابع) وتفرقة في المحتاجين اليها احسان فذلك عار ظاهر أي زائل لا يعتبر (قوله وتلك شكاة) بفتح الشين مصدر بمعنى الشكاة وصادر البيت وعبرها الواشون أي أحبها * وتلك شكاة ظاهر عنك عارها

كانه يقول وتلك شكايه زائل عنك عار هافتأ ذلك بما ذكر محمد أذى لعار عليك فيه (قوله عنك عارها) هو بكسر الكاف (قوله وذكر العلامة الخ) هذا اشارة الى وجه رابع لتصحيح كلام المفتاح ودفع الاشكال الوارد عليه من غير احتياج لدعوى قلب في كلامه ولا تاويل الظهور في كلامه بالتمييز والزوال لان الكلام اعماهو وسوق لهذا نصرا (قوله مثل سلخت الاهداب عن الشاة) أي تزعت عنها (قوله سلخت الشاة عن الاهداب) أي أخرجهما منه (قوله فذهب صاحب المفتاح الى الثاني) أي وعليه فمضى الآية وآية لشم الليل تخرج منه النهار فالسبخ مستعار لخراج النهار من ظلمة الليل فقوله صاحب المفتاح المستعار له ظهور النهار من ظلمة الليل مراده بالظهور الاخراج وفيه أنه لا يصح حينئذ التعبير بقوله بعد فاذا هم مظلمون لان اخراج النهار من ظلمة الليل بطالع الفجر والاطلام عند الغروب وحينئذ فلا يصح الاتيان باذا الفجائية وأجاب الشارح عنه بقوله وصح قوله الخ (قوله فذهب صاحب المفتاح الى الثاني) أي وذهب المصنف الى الأول لانه قال فان المستعاره كسخت الجلد أي تزعت عن نحو الشاة ومعلوم أن الذي يناسب أن يتقل اليه اسمه وهو السبخ ازالة الضوء ولذا قال والمستعاره (٩٨) كشف الضوء أي تزعت تأمل (قوله وصح قوله الخ) حاصله أن الليل لما كان محموه

عنك عارها * أي زائل وذكر العلامة في شرح المفتاح أن السبخ قد يكون بمعنى النزح مثل سلخت الاهداب عن الشاة وقد يكون بمعنى الاخراج نحو سلخت الشاة عن الاهداب فذهب صاحب المفتاح الى الثاني وصح قوله فاذا هم مظلمون بالفاء لان التراخي وعدمه مما يختلف باختلاف الأمور والعادات وزمان النهار وان توسط بين اخراج النهار من الليل وبين دخول الظلام لكن لمقام شأن دخول الظلام بعد اضاءة النهار وكونه مما ينبغي أن لا يحصل الا في أضغاف ذلك الزمان

واحد وتحتقما كما كتبه في الدمع وجود الحوادث لكن لما تمقل أحدهما تعقل الثاني مرتبا عليه في الادراك نزل ذلك منزلة الترتب الزماني ولما لم تكن هناك مهلة صلحت الفاء في الترتب ولا يقال ذهب الضوء مشعر بوجود الظلمة فهب أن بينهما ترتيبا عقليا يصح به وجود الفاء ولو اتحد زمانهما في الخارج لكن اشعار الذهب بالظلمة بنا في المفاجأة لاقتضائها عدم خطوط المفاجأة كما تقتضى أنه مما له خطر لانا نقول فن البلاغة مبنى على تحقق أو نزل منزلة المتحقق عظمة أمر الليل وعمومه أوجبت نزيله منزلة ما لا يحظر بالبال فان الشيء اذا عظم خطره يقال بدلى منه أمر لا يحظر بالبال على وجه المبالغة ولو خطر ذلك الأمر بالبال فللمفاجأة نقول على هذا استعملت فيما من شأنه أن يخطر نزيلا له منزلة ما لا يحظر لمظلمته وعز شأنه فعبارة المصنف فيما اقتضته على هذا لا يرد عليها شيء لان الواقع بعد المستعار له هذا الاظلام وهو صحيح عليها اذ المستعار له عنده هو ذهب الضوء عن مكان الليل والواقع بعده هو الاظلام على ما قررنا وأما عبارة السكا كي حيث قال ان المستعار له هو ظهور النهار من ظلمة

قال الفراء الأصل الظلمة والنهار طار عليها وهو الذي يشهد له أصول علم الهيئة من أن مخروط النور الحاصل من وقوع شعاع الشمس على وجه الأرض وانعكاسه محيط بمخروط ظل الأرض احاطة الجلد الأسود بالسواخ فاذا زال ضوء الشمس عن وجه الأفق بواسطة (١) مخروط الظل اليه فهو زمان الليل وأما كلام السكا كي فيرجحه قوله تعالى منه فان الجلد وان كان مسلوخا والشاة مسلوخ عنها الا ان الشاة

لجميع الأقطار أمرا مستعظما كان الشأن أنه لا يحصل الا بعد مضي مقدار النهار بأضفافه ولما جاء عقب ظهور النهار ومضى زمانه فقط ولم يحصل سد ما ينبغي له فيما يتبادر نزل منزلة ما لم يحل بينه وبين ظهور النهار شيء وغير بالفاء الموضوع لما يعد في المادة مرتبا غير مترسخ (قوله مما يختلف باختلاف الأمور والمادات) أي فقد بطول الزمان بين أمرين ولا يعد ذلك الزمان متراخيا لكون العادة تقتضى أطول منه فيستغمر المتكلم ويلحقه بالعدم ويجعل الأمر الثاني غير مترسخ فيستعمل الفاء كما في قولك تزوج زيد فولد

عد

له مع أن بين التزوج والولادة مدة الحمل الا أن العادة تعده معا قبل التزوج وكما في قوله تعالى

ألم تر أن الله أنزل من السماء ماء فتصبح الأرض مخضرة وقد بقصر الزمان بين أمرين والعادة في مثله تقتضى اعتبار المهلة فيؤتى في ثم كافي قولك جاء الشيخ ثم الطلبة فتأخرهم عنه ولو درجة تعده المادة مهلة لان الشأن مقارنة مجيئهم مجيئهم وكما في قوله تعالى ثم أنشأناه خلقا آخر بد قوله فكسونا العظم الخ (قوله وزمان النهار) أي الذي مبدؤه طلوع الفجر واطرافه بيانة (قوله وان توسط بين اخراج النهار من الليل) أي بين اخرجه من الليل السابق بطالع الفجر (قوله وبين دخول الظلام) أي دخول الظلام اللاحق بالغروب (قوله لكن لعظم الخ) أي لكن لما كان دخول الظلام بعد اضاءة النهار شأنه عظيم حتى ان من حقه أنه لا يحصل الا بعد نهارات متعددة صار حصوله بعد نهار واحد أمرا قريبا فلذا أتى بالفاء (قوله وكونه مما ينبغي) من عطف المسبب على السبب (قوله ذلك الزمان) أي وهو النهار

(١) قوله بواسطة مخروط كذا في الأصل ولعل في الكلام سقطا والأصل بواسطة ميل مخروط الخ كتبه مصححه

عد الزمان قريبا وجعل الليل كأنه يفاجئهم عقب اخراج النهار من الليل بلامهلة وعلى هذا حسن اذا المفاجأة كما يقال أخرج النهار من الليل ففاجأه دخول الليل

الليل ففيها اشكال لان السليخ على هذا وهو المستعار قد أطلق على ظهور النهار من ظلمة الليل والواقع بعد ظهور النهار بعد خفائه من ظلمة الليل هو الابصار لا الاظلام وقد يؤول التوفيق بين كلام السكاكي والمنسف بأوجه (أحدها) أن ظهور النهار إنما يحصل بظهور جميع أجزائه ولا يكون ذلك الا بظهور آخر جزء منه وبوجود لحظة يقع الغروب فيكون الواقع بعد ظهوره جميعا هو الاظلام فيعود كلامه لكلام المنسف وفيه أن النهار هو انتشار جميع أجزاء الضوء بخصوص وقد وجد ذلك عند الطلوع ولم يوجد إظلام والمقدر الذي استمر فيه ذلك الضوء كإزمان كل حادث فان الحادث يوجد بجميع أجزائه فاذا انعدم بعد استمراره لا تجعل لحظة عدمه من أجزائه فكأن نقل هذا في حادث غير النهار فكذلك النهار وهذا ظاهر على أن المراد بالنهار الضوء وهو الاقرب (وثانيتها) أن الكلام على وجه القلب والتقدير ظهور ظلمة الليل من النهار والواقع بعد ظهور الظلمة بعد خفائها من النهار وهو الاظلام وفيه أن القلب لم يتضمن اعتبارا لطيفا فهو كالعلط ولم يظهر هنا اعتبار لطيف وذلك كافي في قبحه (وثالثها) أن المراد بالظهور التمييز ومن معنى عن والمعنى أن المستعار له تمييز النهار عن ظلمة الليل والواقع بعد تمييز النهار عن ظلمة الليل هو الاظلام ويرد عليه أنه ان أراد بالتمييز إزالة النهار عن مكان الليل باعدامه في مرأى العين فهو الوجه الرابع على ما سنذكره وان أراد تمييزه عنه مع بقاء وجوده في مكان الليل فهو فاسد اذا لم يجتمعان في تمييزه عن حال كونه موجودا في مكان آخر وهو الذي نفي بعده في مكان الليل فلم يبق لهذا الثالث معنى مستقل صحيح تأمله في الوجه الرابع أن المراد بالظهور الزوال كافي قول أبي ذؤيب

وعبرها الواشون أني أحبها * وتلك شكاة تظاها عنك عارها

أي زائل عنك عارها والشكاة الشكية يقال شكى وشكيت وشكاة اذا توجع بعض من أعضائه فكأنه يقول ونأذيك بماذ كروا مجرد أذى لا عار عليك فيه وكذلك قوله * وذلك عار يا ابن ربيعة تظاها *

مسبوخة من الجلد حيثئذ ان حملناه على الاول لازم تأويل من فيه معنى عن وتكون الجائزة كما قيل في قوله تعالى فويل للفاضية فلو بهم من ذكر الله أي عن أو تأويل نسلخ ينخرج ويثمه له قول الواحد في الآية نسلخ نخرج منه النهار اخراجا وكذلك قال الرماني وبالجملة ما ذكره المنصف أقرب والقولان مجتمعان على أن المراد زوال النور ووجود الظلمة بغروب الشمس قال السكاكي إنما أراد بظهور النور خروجه وزواله بالكلية بالمرور فلا يبقى سوى الظلمة قال السيرازي السليخ يستعمل بمعنى النزح تقول سلخت الاهداب عن الشاة أي بزعت عنها ويستعمل بمعنى الاخراج تقول سلخت الشاة من الاهداب فهما صحيحان وتقدير الآية على الأول نزعنا النهار وكان كاللباس فصار ليلا فاذا هم داخلون في الظلام على الفور كما هو موضوع الفاء وتقديرها على الثاني أخرجنا النهار من الليل فلم يبق شيء من الليل وذلك بطلوع الشمس ثم أورد على نفسه أنه لو كان كذلك لما قال تعالى فاذا هم مظلمون والفاء للتعقيب وأجيب بأن الفاء قد تستعمل مجرد الترتيب فالمراد فاذا هم مظلمون بعد انقضاء النهار ولما كان النهار المتوسط بينهما يزول قطعا جعل كالأزائل واستعمت الفاء واذا الفجائية قال ولا نستقيم اذا الفجائية الا اذا كان السليخ بمعنى الاخراج اذ لا يستقيم أن تقول نزعنا ضوء الشمس ففاجأ الظلام كما لا يقال كسرت الكوز ففاجأ الانكسار بخلاف قولك أخرجت النهار من الليل ففاجأ الليل قلت ما ذكره من أنه لا يقال غابت الشمس فاذا الظلام ممنوع وقد قال تعالى حتى اذا جاءوها بمد قوله تعالى وسيتق الذين

(قوله عد الزمان قريبا)
أى فلما أتى بالفاء (قوله)
وجعل الليل كأنه
يفاجئهم الخ) أى فلما أتى
بأذا الفجائية وقوله كأنه
يفاجئهم عقب الخ أى
يحصل لهم من غير توقع
له حينئذ (قوله وعلى هذا)
أى ما ذكر من قوله لكن
لعظم الخ (قوله حسن اذا
المفاجأة) أى لان دخول
الظلام غير خروج النهار
ومفاجئ له بهذا الاعتبار
(قوله ففاجأه) أى الخروج
للمفهوم من أخرج

ولو جعلنا السليخ بمعنى النزع وقلنا نزع ضوء الشمس عن الهواء ففاجأه الظلام

أى زائل ورطة اسم امرأة واذا كان الظهور بمعنى الزوال فالواقع بعد زوال النهار عن الليل هو الاظلام وهذه الوجوه كلها اذا تمت ردت كلام السكاكي الى كلام المصنف كالايجي والشارح العلامة وجه كلام السكاكي بما لا يحتاج به الى رده لكلام المصنف وبما يقتضى أن عدم رده لكلام المصنف أرجح فذكر أن السليخ قد يكون بمعنى النزع مثل قول القائل سلخيت الاهداب عن الشاة أى نزعته عنها وهو الذى اعتبر المصنف النقل عنه لانه قال استعير من كشط الجله أى نزعته ومعلوم أن الذى يناسب أن ينقل اليه حينئذ هو إزالة الضوء ولذلك قال استعير لكشف الضوء وانما قلنا هو المناسب لان متعلق كل منهما سائر ما يخرج بعدزواله ويناسب نقله للظهور بعد الخفاء كالايجي ثم قال وقد يكون بمعنى الاخراج كما يقال سلخيت الشاة عن الاهداب والذى يناسب أن ينقل اليه اظهار ما ستر بغيره وهو الذى اعتبره السكاكي في هذه الاستعارة ولايجب أن لا يناسب أن ينقل لازالة الساتر واذهاب بل لاجراج الستور وما ذكره العلامة يتم ان صح لغة في كل منهما على الاصل والافيدعى أنه فى أحدهما من باب القاب وأنه مثلا للنزع دائما فقول القائل سلخيت الشاة عن الاهداب قلب فعلى الاول يعقبه ظهور الاظلام فناسب الغاء فى فاذا هم مظاهون حقيقة وعلى الثانى يحتاج الى ابداء لطيفة فى صحة الغاء لان الذى يكون عقب اظهار النهار من الليل واخرجه منه الذى شبه باخراج الشاة من الاهداب هو الابصار ووجه ذلك أن الليل لما كان عمومها جميع الاقطار أمر استعظاما كان للتبادر أن لا يحصل الا عدم مسمى مقدار النهار بأضعاف ولما جاء عقب ظهور النهار ومضى زمانه فقط ولم يحصل بعد ما ينبغي له فيما يتبادر نزل منزلة المبحل بينه وبين ظهور النهار شىء لان وجوده لا يكون شأنا أنه يحول كعدمه بالنسبة لتلك الحيولة فمهر بالفاء ولا شك أن اعتبار التعاقب كالمحصل فى الاشعار بعظمة أمره وأنه مما ينبغي أن لا يكون الا بعد أضعاف أوقات ذلك الشىء كفى الليل مع النهار مما يستتبع خسنت القاء الشعرة بالمعاقبة للشار بها هذه اللطيفة وقد علم

(قوله ولو جعلنا السليخ بمعنى النزع) أى كاذب اليه المصنف (قوله عن الهواء) أى الذى هو مكان الليل أى المكان الذى يلقى ظلمته فيه

اتقوار بهم الى الجنة زمران كان يحثهم عقب سوقها اليها والذى ألقا الشيرازى الى هذا التكلف أنه ظن أن ظهور النور من الظلمة لا يكون الا بقاء النور ظاهرا وطول الشمس وليس كذلك فانما يريد السكاكي بخروج النور وظهوره خروجه عن الاقوى فلا يبقى منه شىء عند غروب الشمس وزوال الشعاع والله أعلم به بقى على الجميع اعتراض وهو أن قولهم ان الطرفين حسيان والجامع عقلى ممنوع يحتمل أن يقال ان ترتب امر من هذين على الآخر حسى فان خروج الجلد وانصراف النهار وظهور الظلمة والشاة كالمحسوس مشاهد فهو حسى ويمكن أن يقال كشف الضوء وهو ازالته غير محسوس بل متعلق وأما المحسوس الضوء نفسه وقد يجب عنه بأن إزالة النور هو اظابة الشمس وهو مشاهد و بروز الظلمة مشاهد وذلك ترتيب لا ترتب والجامع ليس ذلك بل هو الترتب فالترتيب حسى والترتيب الذى هو أثر عقلى وكذلك كشف النور عن الظلمة حسى وانكشافه للترتب على الكشف عقلى لكن هذا التحقيق يجر الى فساد أن يكون الترتيب هو الجامع ويتقضى أن يكون الجامع هو ترتب شىء على آخر حينئذ يصح الاعتراض ويرجع حاصله الى أن الجامع ليس الترتيب بل الترتب والترتيب حسى ومثل السكاكي استعارة ما طرفاه حسيان ووجه عقلى بقوله تعالى اذا أرسلنا عليهم الرج العقيم فالاستعارة له الرج والاستعارة منه المرأة والجامع المنع عن ظهور النتيجة والائر فالطرفان حسيان والجامع عقلى قال المصنف فيه نظر لان العقيم صفة للمرأة لا اسم لها ولذلك جعله صفة للرج لاسما كأنه يريد أن العقيم هو الاستعارة منه وهو صفة فهو عقلى وقد تقدم لنا فى باب التشبيه الكلام على الاستعارة من اسم المتاعل ونحوه وأنهم عدوها عقلية وان كانت واقعة على ذات كقوله * أخوالهم

أن هذا الوجه يقتضى أن الاظلام بعد الفعل الذى هو اظهار النهار ولا شك أن اظهار النهار لا يشعر بالليل ولا يرتب عليه بلامهلة لوجود الملهة حسا وإنما اتت بالاعتبار السابق ومعلوم أن المفاجىء هو الآتى من غير ترقب ويستعظم أمره غالبا والاظلام هو الذى آتى بالترقب وهذا مستعظم وأما ما يترقب الليل لان اظهار النهار لا يشعر به حسا اذا الفجائية هنا على هذا الوجه لاقتضائها أن الاظلام جاء من غير ترقب وحسنت الفاء مع ذلك كما تقدم وأما الوجه الاول فالغام فيه ظاهر أمرها باعتبار الترتيب العقلي كما تقدم والمفاجأة تحتاج أيضا الى تأويل وقد بيناه فيما تقدم وأما احتياجنا لانزال الضوء يعلم منه وجود الاظلام فلا يؤتى فيه بما يقتضى المفاجأة ألا ترى الى قولك كسرت اللبنة لا يصح أولا يحسن فيه أن يقال فاذا هي منكسرة لان الانكسار يشعر بالكسر لانه مطاوعه وهو حاصل بحصوله فكندا اذهب الضوء يشعر بالاظلام حتى كأنه مطاوعه ويحصل معه فلا تحسن فيه المفاجأة وإنما نقل لا تصح لامكانها بأما وبالسابق الذى قد يدعى فيه أنه تكلف فقد ظهرت مهذحة كلوم السكاكى من غير حاجة لارادى كلام المصنف وترجمه بصحة المفاجأة فيه بلا تكلف والفاء فيه للاعتبار

حتى خالد بعد مونه * وكلام المصنف واعتراضه ماش على هذا لأن العقيم صفة لذات وقد تقدم منا الاعتراض على ذلك أن قولنا أخواله سى معناه رجل سى فى صفة جارية على ذات محسوسة وتلك الذات هي المشبه به فيكون المشبه به محسوسا وهذا السؤال جار بعينه هنا وفيه تأييد لما يقوله السكاكى بل عقيم أقرب الى أن يكون محسوسا من نحو الحى والعالم لأن الحى مدلوله شئ له الحياة لا يدل على خصوص جسم أو غيره وعقيم ليس مدلوله على ما ذكره شيئا له العقم بل هو خاص بالعقيم عن الولادة فمدلوله انسان لها العقم فقد يقال انه من هذه الحيثية أقرب للدلالة على الذات فيصح ما زعمه السكاكى ويصح بذلك قوله المستعار له المرء إلا أن العقيم لا يدرك ذلك وأما لانه ليس المشبه به على التحقيق بل المشبه به المرء العقيم والمعنى إذا رسلنا عليهم الريح المشبه بالمرء العقيم * واعلم أن هذا المكان أشكل على الشيرازى فمن بعده حتى قالوا ان هذا عند السكاكى استعارة له بالكناية فانه ذكر المشبه وهو الريح ولم يذكر المشبه به وهو المرء بل ذكر صفة وهو العقيم وهو غلط فان الاستعارة بالكناية أن يراد بالمشبه المشبه به لادعاء أنه فرد من أفراد المشبه به كما تريد بالنسبة السبع لادعاء أن المنية فرد من أفراد السباع تثبت بذلك اغتيالها الذى هو صفة جنس السباع وهذا المعنى لا يتأتى هنا لانه ليس الغرض اثبات أن الريح فرد من جنس النساء فان ثبوت ذلك للريح لا يفيد أنها عقيم لان العقيم ليست صفة ثابتة للنساء مطلقا ولا غالبا والذى أوقعه فى ذلك قول السكاكى ان المشبه به المرء وهو لا يريد أن المشبه غير مذكور بل يريد أن المشبه به المرء المستعار من لفظ العقيم على ما سبق فليتأمل ثم قال المصنف الحق أن المستعار منه مافى المرأة من الصفة التى تمنع الحمل المستعار له مافى الريح من الصفة المانعة من انشاء المطر وإفحاح الشجر والجامع لهما ما ذكر وهو المنع من ظهور الشجر اه وفيه نظر لان المستعار منه هو اللفظ المجازى المسمى بالاستعارة وهو هنا لفظ عقيم فكيف يجعل المستعار له الصفة وهى لم تذكر والاستعارة عبارة عن ذكر أحد طرفى التشبيه وقال بعضهم المشبه والمشبه به ههنا الريح والمرأة وهما حسيان والاستعارة هنا ممكنة لكون المذكور هو المشبه وهو الريح دون المشبه به وهو المرأة والعقيم استعارة تخيلية وبواعلم أن جميع ما تقدم هو مبنى على أن استعمال عقيم فى الريح مجاز وقد قال الجوهري يقال رجل عقيم وريح عقيم لاتلفح سعجايا ولا شعجرا فيحتمل أن يكون العقيم للريح حقيقة وقال الراغب أصل العقم اليبس المانع من قبول الأثر يقال ريح عقيم يصح أن يكون بمعنى فاعل وهى التى لاتلفح سعجايا ولا شعجرا

قوله لم يستقم أى لان
الدخول فى الظلام
مصاحبا لزرع الضوء
وحينئذ فلا يقبل الترتيب
الذى تفيد المفاجأة فان
قلت انه مستقيم نظرا
لكون زرع الضوء علة
فى دخول الظلام ودخول
الظلام معاول له والعلة
والعاول متربان فى
اتمقل من حيث
اختلافهما فى الرتبة فالعلة
تلاحظ أولا والمعاول
يلحظ ثانيا فلنا الاستقامة
وان حصلت بذلك لسكن
الحمل على ذلك لا يحسن
لان للتبادر من قولنا نزع
ضوء الشمس عن الهواء
فمفاجأة الظلام أن الترتيب
بينهما باعتبار الزمان والمعنى
عليه غير مستقيم كما علمت
والحاصل أن قولنا نزع
ضوء الشمس عن الهواء
فمفاجأة الظلام إما غير
مستقيم ان اعتبار أن الترتيب
الذى تفيد المفاجأة
زمانى وإما غير مستحسن
ان اعتبار أن ذلك الترتيب
رتبى

فأجاء الانكسار (وإما مختلف) بعضه حسي وبعضه عقلي (كقولك رأيت شمسا وأنت تريد انسانا كالشمس في حسن الطلعة) وهو حسي

وأما استعارة محسوس
لمحسوس بما بعضه حسي
وبعضه عقلي فكقولك
رأيت شمسا وأنت تريد
انسانا شبهها بالشمس في
حسن الطلعة

اللطيف ولقائل أن يقول المفاجأة في الوجه الاول اعتبرت اللطيفة السابقة كما قررناها في تفسير كلام المصنف ولانسلم وجود التكليف فيه أصلا والفاء فيه كذلك والمفاجأة في الثاني تصح بلا تأويل والفاء فيه تحتاج التقدم فاعتدل الوجوه في وجود الاعتبار اللطيف في الفاء فهما بأن اعتبار في الاول الترتيب العقلي كالحسي وفي الثاني اللملة كدمها وزاد الاول بالاعتبار اللطيف في المفاجأة وعليه فالوجه الاول أرجح تأمله (وإما مختلف) عطف على قوله اما حسي أي ان كان الطرفان حسيين فالجامع اما حسي كما هو عقلي كما هو مختلف بعضه حسي وبعضه عقلي وإنما يتأني الاختلاف عند التعمد وذلك (كقولك رأيت شمسا وأنت) أي والحال أنك (تريد) بلفظ الشمس (انسانا كالشمس) وتعتبر أنك إنما استعرت الشمس لذلك الانسان بعد تشبيهه به (في) وصفين (حسن الطلعة) أي حسن الوجه وسمى الوجه طلعة لانه هو المطلع عليه عند الشهود والمواجهة وقد تقدم أن الحسن يرجع الى الشكل

(قوله ففاجأه الانكسار)
أي فالانكسار مطاوع
للشكر وحاصل مع حصوله
وحيث فلا يعقل الترتيب
بينهما كما هو قضية
المفاجأة فهو غير مستقيم
فقد ظهر مما قاله الشارح
السلامة صحة كلام
السكاكي وظهر حسن
المفاجأة على ما قاله لاعلي
ما قاله المصنف (قوله
كقولك الخ) قد نبه بجملة
مثال هذا القسم مصنوعا
على أنه لم يوجد في القرآن
ولأن كلام من يوثق به فلنا
تركه في الفتح اه أطول
(قوله في حسن الطلعة)
أي الوجه وسمى الوجه
طلعة لانه المطلع عليه عند
الشهود والمواجهة وقد
تقدم أن الحسن يرجع
لشكل واللون وهما
حسيان فيكون حسن
الطلعة العتبر في التشبيه
حيا

ويصح أن تكون بمعنى القول كالعجز العقيم وهي التي لا تقبل أرا الخير واذ لم تقبل ولم تتأثر لم تعط ولم تؤثر ومثل السكاكي أيضا لما نحن فيه بقوله تعالى فجعلناها حصيدا كأن لم نقن بالامس قال فاستعار له الارض الزخرقة والمستعار منه النبات وهما حسيان والجامع الهلاك وهو أمر عقلي قال الشيرازي وغيره يريد أن الاستعارة هنا بالكناية لتكون الشبهه مذكورادون الشبهه بقرينة وهو الحصد وفيه نظر لجواز أن يكون استعارة تحقيقية مصرحاً بها بأن يراد بالارض حقيقتها وقوله حصيدا أي نباتا حصيدا فالشبهه في حكم المذكور لان حصيدا صفة التقدير فجعلناها نباتا حصيدا ولا شك أنك اذا قلت زيد كالراقم على الماء وطر فالتشبيه مذكوران لان تقديره كاشخص الراقم لا يرتاب في ذلك ثم ان الرخشمري قال التقدير فجعلنا زرعها حصيدا مشبها بما يحصد من الزرع وكان لم يخن زرعها على حذف الضاف في هذه المواضع لا بد منه والام يستقيم المعنى اه وهذا يقتضى أنه لا يرى أن هذا استعارة بالكناية ثم قول السكاكي ان الهلاك عقلي فيه نظر لان المراد به في جانب النبات الحصد وهو حسي وفي جانب الارض زوالها وهو حسي والافأى فرق بين ذلك وبين كشف الضوء عن الظلمة وكشف الجلد عن الشاة وكل منهما زال شيء وقد جعله ما حسيين وان قال ان الحسي انما هو الهلاك لانه كائن الكشف والانكشاف عقلي فلنا مسلم ولكن لانسلم أن الجامع الهلاك بل هو الهلاك لانه مدلول فجعلناها حصيدا ص (واما مختلف الخ) ش هذا هو القسم الثالث وهو أن يكون الطرفان حسيين والجامع مختلف فبعضه حسي وبعضه عقلي كقولك رأيت شمسا تريد انسانا كالشمس في حسن الطلعة ونباهة الشأن والانسان والشمس وحسن الطلعة حسيات ونباهة الشأن عقلي قال المصنف وأهمل السكاكي هذا القسم وأجاب عنه بعض الشارحين بأنه لم يجهله لان التقسيم الى حسي وعقلي منفصلة مانعة الخلو فهي تصدق بكل منهما او بمجموعهما فاتها ليست مانعة الجمع (قلت) والتحقيق أنه ان أراد بالجامع المختلف أنهما جامعان مستقلان فهذا القسم داخل في كلام السكاكي وأدل دليل على المصنف أنه صانع ما صنع السكاكي فيمأسأني فانه قسم الاستعارة الى ثلاثة أقسام مطلقة ومرشحة ومجردة ولم يجعل منها رابعا وهو مجردة مرشحة لكن قال بعد الثلاثة قد يجتمع الترشيح والنجز يدقنا نظير ما صنعه السكاكي في كونه لم يجعل القسم رابعة فاما أن يقصد تقسيم المصنف الآتي أو يكون السكاكي لاجابة به الى ذكره هذا القسم وان أراد أن جامع واحد مركب من أمرين حسي وعقلي فلم يدخل اذ لا يصدق عليه أنه حسي ولأنه عقلي والظاهر أن المراد الاول لان حسن الطلعة ونباهة الشأن

ونباهة الشأن وأهم السكا كي هذا القسم وأما استعارة معقول لمعقول فكقوله تعالى من بشئنا من مرقدا فان المستعار منه الرقاد

(قوله ونباهة الشأن) أى شهرته ورفته عند النفوس وعلو الحال فى القلوب للاشتغال على أوصاف حميدة توجب شهرة الذكر كالكرم والعلم والنسب وشرف القدر (قوله وهى عقلية) أى لانها ترجع لاستعظام النفوس لصاحبها وكونه بحيث يبالى به وهذا أمر غير محسوس ومن اعتبر أن نقل اللفظ يصبح بكل من حسن الطلعة ونباهة الشأن على الافراد كالسكا كي جعل هذا القسم استعاريين احدهما بجامع حسى والاخرى بجامع عقلى فأسقط عد هذا القسم من (١٠٣) هذه الاقسام لعوده الى الجامع الحسى أو العقلى

ومن اعتبر صحة النقل باعتبارهما بلمصنف عدده منها وهو الحق كما عد فى التشبيه (قوله عطف على قوله الخ) ظاهره أن العطف على قوله ان كانا حسين الشرط فقط وليس كذلك بل المعطوف بمجموع الشرط وجوابه وهو قوله فهما إما عقليان الخ عطف الجمل (قوله إما عقليان) أى ويلزم أن يكون الجامع بينهما عقليا للمر من عدم صحة قيام المحسوس بالمعقول (قوله نحو من بشئنا) أى نحو قوله تعالى حكاية عن قول الكفار يوم القيامة (قوله فان المستعار منه الرقاد) اعلم أن الرقاد فى الآية يحتمل أن يكون مصدرا ميميا معنى الرقاد ويحتمل أن يكون اسم مكان أى مكان الرقاد فان أريد الاول فلا شك أن المستعار منه الرقاد ونكون الاستعارة أصلية وتقرىها أن يقال شبه الموت بالرقاد بجامع

(ونباهة الشأن) وهى عقلية (والا) عطف على قوله وان كانا حسين أى وان لم يكن الطرفان حسين (فهما) أى الطرفان (إما عقليان نحو من بشئنا من مرقدا فان المستعار منه الرقاد) أى التوم على أن يكون الرقاد مصدرا وتكون الاستعارة أصلية أو على أنه بمعنى السكان

واللون وهما جسيان فيكون حسن الطلعة المعتبر فى التشبيه حسيا (ونباهة الشأن) أى ارتفاع الشأن عند النفوس وعلو الحال فى القلوب وهذه النباهة يحتمل أن يراد بها العزارة التى تحدث فى النفوس بسبب حسن الطلعة وجمال المنظر فتكون لازمة لملوصف قبلها ويحتمل أن يراد بها العزارة الحاصلة بأوصاف أخرى توجب ارتفاع الصيت وشهرة الذكر والوضوح عند العام والخاص والارتفاع على الاقران وتلك الأوصاف مثل الكرم والعلم والنسب وشرف القدر فتكون مستقلة عن حسن الطلعة وبكل تقدير فهى عقلية ادلاى يخفى أنها بمعنى استعظام النفوس لصاحبها وكونه بحيث يبالى به لرفته وذلك أمر غير محسوس فمجموع هذا الجامع بعضه الاول حسى وبعضه الثانى عقلى ومن اعتبر أن نقل اللفظ يصبح بكل منهما على الافراد جعل هذا القسم استعاريين أحدهما بجامع حسى والاخرى بجامع عقلى فأسقط عدده فى هذه الاقسام لعوده الى الجامع العقلى أو الحسى ومن اعتبر صحة النقل باعتبارهما كالمصنف وهو الحق كما عد فى التشبيه (والا) يكن الطرفان حسين فهو وجوابه معطوفان على قوله فان كانا حسين عطف الجمل وجوابه قوله (فهما) أى اذا لم يكن الطرفان حسين فذاتك الطرفان حينئذ (إما عقليان) معا ويلزم أن يكون الجامع بينهما عقليا لعدم صحة قيام المحسوس بالمعقول كما تقدم ثم مثل للمعقولين فقال (نحو) قوله تعالى حكاية عن قول الكافرين يوم القيامة (من بشئنا من مرقدا) والمراد يحتمل أن يكون مصدرا ميميا معنى الرقاد ويحتمل أن يكون اسم مكان أى مكان الرقاد فان أريد الاول فلا شك أن المستعار منه الرقاد وتكون الاستعارة أصلية وان أريد الثانى فالاستعارة فى المشتقات لمصدرها وان كانت أسماء الاما كن لان تلك المعانى المشتقة من ألفاظها هى القيود للهتم بها فى المشتقات وأما الذات اللابسة لها فقد أخذت فيها على وجه العموم وسيأتى زيادة بيان لهذا فى المشتقات واذا كانت المصادر هى المقصودة بالذات فى المشتقات فالتشبيه فيها ينبغى أن يكون هو المعتبر فعليه أيضا تكون الاستعارة من المصدر أصلا وان كانت فى الرقاد الذى هو اسم المكان على وجه التبعية ويشملها قوله (فان المستعار منه الرقاد) أى التوم فان أريد الرقاد لمصدر فأصلية كما تقدم وان أريد المكان فقد

جامعان لم يقصد منهما النشام حقيقة واحدة (قوله وإلا) إشارة الى القسم الرابع أى وان لم يكن الطرفان حسين (فهما عقليان نحو قوله تعالى قالوا يا ويلنا من بشئنا من مرقدا) فان المستعار منه الرقاد والمستعار له الموت والجامع عدم ظهور الفعل والثلاثة عقلية وقد يقال الرقاد اسم مكان الرقاد كما نضجع

عدم ظهور الفعل مع كل منهما واستير اسم الرقاد لموت استعارة نصر يحمية أصلية وان أريد الثانى فيكون المستعار منه محل الرقاد والمستعار له القبر الذى يوضع فيه الميت وحينئذ فلا يتم قول المصنف فان المستعار منه الرقاد والمستعار له الموت وأجاب الشرح بقوله إلا أنه الخ وحاصله أن المنظور له فى هذا التشبيه هو الموت والرقاد لان المقصود بالنظر فى اسم المكان وسائر المشتقات أعما هو المعنى القائم بالمكان والذات كالرقاد والموت هنا لانفس المكان والذات والتشبيه فى المقصود الأهم أولى وحينئذ فعل هذا الاحتمال الثانى يشبه الموت بالرقاد ويقدر استعارة اسم الرقاد للموت ويشتهق من الرقاد مرقد بمعنى محل الموت أى المحل الذى يتقرر فيه دوام معنى الموت وهو القبر على طريق الاستعارة النصر يحمية التبعية فتجد لما ذكر أن المستعار منه الرقاد والمستعار له الموت على كل من الاحتمالين إلا أنه على الاول

والمستعار له الموت والجامع لها عدم ظهور الافعال والجميع عقلي

المستعار منه الرقاد والمستعار له الموت أصالة وكذا على الثاني باعتبار الأصل وأما باعتبار التسمية فالمستعار منه محل الرقاد والمستعار له القبر الذي هو المكان الذي يتقرر فيه دوام معنى الموت (قوله لأنه اعتبر التشبيه في المصدر) أي أولاً وفي المشتق تبعاً (قوله وإنما هو المعنى القائم بالذات) أي وهو المصدر (قوله وستسمع لهذا) أي لما ذكر من أن المقصود بالنظر في اسم المكان والمشتقات أنما هو المعنى القائم بالذات (قوله والجامع) أي بين الموت والنوم وقوله عدم ظهور الفعل أي مع كل منهما فكل من النائم والميت لا يظهر منه فعل وقد يشكك بأن الدائم يصدر منه أفعال الآن يقال ليس المراد بالظهور الوجود بل الكثرة والوضوح وللمراد الأفعال الاختيارية المتعدية (قوله والجميع عقلي) أراد بالجميع الموت (١٠٤) والنوم وعدم ظهور الفعل أما الموت وعدم ظهور الفعل فكون كل

فيها عقلياً واضح وأما النوم فالمراد به انتفاء الاحساس الذي يكون في اليقظة لا آثار من ذلك الغلط ولا شك أن انتفاء الاحساس المذكور عقلي (قوله وقيل الخ) هذا إشارة لاعتراض وارد على قول المصنف والجامع عدم ظهور الفعل مع كل وحاصله أن الجامع يجب أن يكون في المستعار منه أقوى وأشهر ولا شك أن عدم ظهور الافعال في الموت الذي هو المستعار له أقوى منه في الرقاد الذي هو المستعار منه وحينئذ فلا يصح جامعاً فالخ (قوله أقوى) أي لان في الموت تزال الروح والادراك بالحواس بخلاف النوم فإنه وان أزيل معه الادراك بالحواس لا يزال معه الروح فعدم ظهور الفعل لازم للموت بحيث لا يظهر فعل

الإياه اعتبر التشبيه في المصدر لان المقصود بالنظر في اسم المكان وسائر المشتقات أنما هو المعنى القائم بالذات لا نفس الذات واعتبار التشبيه في المقصود الأهم أولى وستسمع لهذا زيادة تحقيق في الاستعارة التسمية (والمستعار له الموت والجامع عدم ظهور الفعل والجميع عقلي) وقيل عدم ظهور الافعال في المستعار له أعني الموت أقوى ومن شرط الجامع أن يكون للمستعار منه أقوى فالخ أن الجامع هو البعث الذي هو في النوم أظهر وأشهر وأقوى

استبرأ أصلها لما تقدم ولهذا عبر بالرقاد وان كانت في المرقد تبعاً (والمستعار له الموت) على الأول أصالة وعلى الثاني باعتبار الأصل وباعتبار التسمية القبر الذي هو المكان لتقرر دوام معنى الموت (والجامع) بين الموت والنوم (عدم ظهور الفعل) مع كل منهما (والجميع) من الموت والنوم وعدم ظهور الفعل (عقلي) أما الموت وعدم الظهور فأمرهما واضح وأما النوم فالمراد انتفاء الاحساس الذي يكون في اليقظة لا آثار ذلك من الغلط وانسداد العين مثلاً ولا شك أن انتفاء الاحساس المذكور عقلي وورد على كون الجامع عدم ظهور الفعل أنه في الموت الذي هو المستعار له أشد ومعنى أشدية العدم لزومه للموت وعمومه في الافعال بحيث لا يظهر فعل معه أصلاً ومن لزومه أنكر ضعفاء المقول صحة أصل الافعال بعد الموت وهو الحياة بخلاف النوم فان الفعل معه موجود في الجملة وإنما تسلط العدم فيه على الافعال التي يتعدىها وهي الاختيارية التي تقصد لأغراضها ولم يتعدى غيرها لعدم الفائدة مع قتلها ولذلك صح نفي الافعال عن النوم ولم يعتبر الفعل اللازم للنوم كالتنفس فاذا علم أن عدم الافعال في النوم ولو صح باعتبار الاختيارية المذكورة فهو في النوم الذي هو المستعار منه أضعف لم يصح أن يكون جامعاً لما تقرر وتقدم من أن الجامع يجب أن يكون في المستعار منه أقوى وشرط كون الجامع في المستعار منه أقوى هو المشهور نظراً إلى أن الاسم المنقول إنما ينقل بتأويل أن المشبه داخل في جنس المشبه

فيكون مستعاراً للمات موضع الموت ان كان يطلق عليه أو للمصدر فعلى الأول يكون استعارة محسوساً لمحسوس بجامع عقلي ومثل السكاكي لهذا القسم بقوله تعالى وقد منال إلى ما عملوا من عمل فجعلناه هباء منثوراً فالمستعار منه القدم والمستعار له الاخذ في الجزاء بعد الامهال والجامع وقوع المدة في البين وفيه نظر لان قدوم المسافر حسبي وكون قدومه بعد مدة لا يبنى أن يكون حسبياً بقيد عقلي وكذلك مثل بقوله تعالى سنفرغ لكم أيها النفلان استعير نفرغ لنجازي وهما عقليان وقد يقال الفراغ من شغل

لكونه

معه أصلاً زال الروح بخلاف النوم فان الفعل معه موجود في الجملة وإنما تسلط العدم فيه على الافعال التي يتعدىها وهي الاختيارية التي تقصد لأغراضها ولم يتعدى غيرها لعدم الفائدة مع قتلها (قوله فالخ) هو من جملة القليل وقوله أن الجامع أي بين الرقاد والموت (قوله هو البعث) أي بناء على أنه موضوع للقدر المشترك بين الايقاظ والنوم بعد الموت وذلك القدر هو رد الاحساس السابق أما اذا قيل انه مشترك بين الايقاظ والاحياء أو انه حقيقة شرعية في الاحياء بعد الموت فلا يصح كونه جامعاً لعدم وجود معناه في الطرفين معا (قوله أظهر) أي من حيث الادراك (قوله أقوى) أي في الشهرة فهو مرادف لما قبله وليس المراد أنه في النوم أقوى بالنظر لمعناه لان معناه في الموت أقوى لان فيه رد الحياة واحساسها وفي النوم رد الاحساس فقط

(قوله لسكونه عمالاشبهة فيه لأحد) أي بخلافه في الموت فقد أنكره قوم وهذا لانه لسكونه أشهر في النوم (قوله وقرينة الاستعارة) أي في هذه الآية أي القرينة المأتمة من ارادة الرقاد بمعنى النوم الذي هو المعنى الحقيقي (١٠٥) وأن المراد الموت وقوله هو كون

هذا الكلام ككلام الموت أي بعد بشبهه ولا شك أن الموت لا يريدون الرقاد بمعنى النوم لانه لم يكن حاصلًا لهم (قوله مع قوله هذا ما وعد الرحمن وصدق المرسلون) أي لان ما وعد به الرحمن وصدق فيه المرسلون وأنكره القائلون أولاً هو البعث من الموت لا الرقاد الحقيقي وأشار الشارح بقوله والقرينة الاستعارة قرينتين وأولاهما معنوية والثانية لفظية ثم ان ظاهر الشارح أن قرينة الاستعارة المذكورة في هذه الآية ماد كرهه من كون هذا الكلام ككلام الموت بعد البعث سواء قلنا ان الجامع عدم ظهور الفعل أو قلنا ان الجامع مطلق البعث وهو كذلك أما على الثاني فلان البعث جامع والجامع لا يكون قرينة لا اشتراك بين الطرفين وأما على الأول فقد ذكر بعضهم أن ذكر البعث هو القرينة واعترضه الشارح في الطول بأن البعث لا اختصاص له بالموت لانه يقال بعثه من نومه اذا أيقظه وبعث

لكونه عمالاشبهة فيه لأحد وقرينة الاستعارة هو كون هذا الكلام ككلام الموت مع قوله هذا ما وعد الرحمن وصدق المرسلون (واما مختلفان) أي أحد الطرفين حسياً والآخر عقلياً

به فيكون هنا فردان متعارف وغيره والمعنى المعتبر الادخال هو الذي يجعل كالجنس لهما وكان الاسم وضع له والاعرفية في أحد الفردين تقتضي أن يكون له أقوى ولو في تلك الاعرفية هو على هذا يتضح ورود ما ذكره الآن من ان الجامع مشهوره عدم الفعل في النوم لكثرة شهوده كذا قيل وفيه ضعف لان عدم الفعل في الموت كالضروري بخلاف النوم وقيل يشترط كونه أقوى نظراً الى أنه يكفي في اعرفية أحد الفردين كونه بالاسم أشهر وان كان الجامع الذي جعل كالجنس لهما متساوياً أو ضعف في الشهور بالاسم كما لا يشترط كون الوجه في التشبيه أقوى وعليه فيقتضي ورود البحث لكن هذا يناقض ما شتهر أن الاستعارة مبنية على المبالغة في التشبيه حتى كأن الأول نفس الثاني في المعنى فان هذا يقتضي أن المعنى للمحقق هو في أحد الطرفين أقوى ليجتاز الى المبالغة في الالحاق والنسوية في المعنى لانه انما يقال بالغ في كذا اذا انهاء الى ما هو أكمل فالمبالغة في التشبيه توجب ابلاغ المشبه لما هو أكمل ولا مبالغة بتعبير هذا المعنى الذي ذكرنا اذا لمبالغته تحصل بتعبير المعنى للمحقق به وتعبير كماله في المشبه به وأيضاً لا يقع نقل الاسم حتى يعتبر الجامع كالعلة في التسمية والعلة في المقول عنه أقوى وأشهر فتأمله وعلى وروده يجعل الجامع بين الرقاد والموت هو البعث بناء على أنه موضوع للقدر المشترك بين الاقراط والشمس بعد الموت وذلك القدر هو ردا الاحساس المعهود في الحياة وأما اذا قيل انه مشترك أو هو في الاحياء بعد الموت حقيقة شرعية فلا يصح كونه جامعاً لعدم وجود معناه في الطرفين معاً وعلى أنه هو الجامع بناء على ما ذكرنا لا يرد فيه البحث السابق لانه في النوم أقوى في الشهرة وأظهر ادراكاً ولذلك لا ينكره أحد وان كان معناه في الموت أقوى في التعلق لانه ردا الحياة واحساسها وفي النوم ردا الاحساس فقط واذا كان الجامع هو البعث لوجوده في الطرفين لم يجعل قرينة على الاستعارة كما قيل بناء على أن الجامع عدم الفعل لان الجامع لا يكون قرينة لا اشتراكه وانما القرينة كون هذا الكلام الموت بعد البعث مع قولهم هذا ما وعد الرحمن وصدق المرسلون لان الذي وعد الرحمن وصدق فيه المرسلون وأنكره القائلون أولاً هو البعث من الموت لا الرقاد الحقيقي (واما مختلفان) عطف على قوله اما عقليان أي اذا لم يكن الطرفان حسيين فهما اما أن يكونا عقليين معاً كما تقدم واما أن يكونا مختلفين بأن يكون أحدهما حسياً

البدن حسياً (قوله واما مختلفان) اشارة الى القسم الخامس وهو استعارة محسوس لمعقول كقوله تعالى فاصدع بما تؤمر فان المستعارة منه كسر الزجاجة وهو حسى كذا قال المصنف وفي قوله ان الصدع كسر الزجاجة نظر فان الصدع في اللغة هو الشق سواء أ كان لازجاجة أم غيرها والمستعار له التبليغ والجامع الناير وهما عقليان كأنه قال أن الأمر ابانة لانتم محي كالايتهم صدع الزجاجة كذا قالوه وفيه نظر لان التبليغ حسى يدرك بحاسة السمع فهما على هذا حسيان ولو أن المصنف قال المستعار له اظهار الدين لكان أقرب فان الاظهار قد يكون بطريق حسى أو بطريق عقلى قال الفراء أراد فاصدع بالأمر أي أظهر دينك ثم ان الآية لم يرد بها مطلق التبليغ بل التبليغ جهاراً ومطلق التبليغ كان واقفاً قبل نزول الآية والتأثير في الزجاجة حسى وفي التبليغ عقلى فالجامع بعينه حسى وبعضه عقلى

(١٤) - شروح التلخيص - رابع)
وحينئذ فتمين أن قرينة الاستعارة ماد كرهه الشارح هنا على كلالقولين في الجامع (قوله أي أحد الطرفين حسياً والآخر عقلياً) أي ويلزم أن يكون الجامع عقلياً كما مر

فكفوله تعالى فاصدع بما تؤمر فان المستعار منه صدع الزجاجة وهو كسرهما وهو حسي والمستعار له تبليغ الرسالة والجامع لها التأثير وهما عقليان كأنه قيل أين الأمر إبانة لاتتمحى كما لا يلتم صدع الزجاجة وكقوله تعالى ضربت عليهم الذلة جعلت الذلة محيطه بهم مشتبهة عليهم فهم فيها كما يكون في القبة من ضربت عليه أو ملصقة بهم حتى زمنهم ضربه لا زب كما يضرب الطين على الحائط فيأزمه فالمستعار منه اما ضرب القبة (١٠٦) على الشخص واما ضرب الطين على الحائط وكلاهما حسي والمستعار له حالهم مع الذلة

(والحسي هو المستعار منه نحو فاصدع بما تؤمر فان المستعار منه كسر الزجاجة وهو حسي والمستعار له التبليغ والجامع التأثير وهما عقليان)

والآخر حسيا وهما حينئذ قد بان لانهما اذا اختلفا فاما أن يختلفا (والحسي) أي والحال أن الحسي (هو المستعار منه) والعقل هو المستعار له (نحو) أي كالطرفين في الاستعارة في نحو قوله تعالى (فاصدع بما تؤمر) فان الصدع استعارة طرفاها مختلفان والمستعار منه حسي (أن المستعار منه) لفظ الصدع الذي اشتق منه اصدع هو (كسر الزجاجة) ونحوها مما لا يلتم بعد الكسر (وهو) أي وذلك الكسر (حسي) باعتبار متعلقه واما قلنا كذلك لان الكسر عبارة عن تعلق القدرة بالفعل الذي هو تفرق الأجزاء على الوجه المذكور والتفرق حسي في موصوفه بخلاف تعلق القدرة به فهو عقلي ولكن يعدون الوصف حسيا باعتبار متعلقه (والمستعار له هو التبليغ) أي تبليغ النبي صلى الله عليه وسلم ما أمره ببلاغه باسمه البعوث اليهم وبيانه لهم (والجامع) بين الكسر والتبليغ (التأثير) في متعلقهما وذلك أن التبليغ في الحقيقة بيان المبلغ والكسر تفريق أجزاء للكسور وهو في الزجاجة مصحوب بمعنى هو عدم صحة الالتئام وقد اشترك في التأثير أمافي التبليغ فلان المبلغ أثر في العلوم اللبنة ببيانها وأما في الكسر فظاهر والمراد بالتأثير تأثير خاص وهو الموجب لكون الأثر فيه لا يعود الى الحالة الأولى وهو أمر مشترك بين الطرفين أعني تأثير الإيودومعه الأثر فيه الى الحالة الأولى وهو في كسر الزجاجة أقوى وأبين وبيانه فيهما أن التبليغ فيه تأثيره هو بيان لا يعود للبين معه الى الخفاء بوجه الكسوف فيه تأثيره هو كسر لا يعود للكسور معه الى الالتئام وهو في كسر الشيء الصلب أقوى وأبين ولذلك قال الشارح في تفسير اصدع ابن الأمر إبانة لاتتمحى أي لاتعود الى الخفاء كما أن كسر الزجاجة لا يعود معه التئام (قوله كسر الزجاجة الخ) في القاموس الصدع كسر الشيء الصلب وحينئذ فقد ذكر الزجاجة على سبيل التمثيل فالمراد كسر

(قوله والحسي هو المستعار منه) أي والمستعار له عقلي (قوله فاصدع بما تؤمر) أي بلغ الأمة الأحكام التي أمرت بتبليغها لهم تبليغا واضحا فشب التبليغ بالصدع وهو كسر الشيء الصلب واستعير اسم الشبه به للشبه واشتق من الصدع اصدع بمعنى بلغ والجامع التأثير في كل أمافي التبليغ فلان المبلغ أثر في الأمور البلغة ببيانها بحيث لاتعود لحالتها الأولى من الخفاء وأما في الكسر فلان فيه تأثيرا لا يعود للكسور معه الى الالتئام وهو في كسر الشيء الصلب أقوى وأبين ولذلك قال الشارح في تفسير اصدع ابن الأمر إبانة لاتتمحى أي لاتعود الى الخفاء كما أن كسر الزجاجة لا يعود معه التئام (قوله كسر الزجاجة الخ) في القاموس الصدع كسر الشيء الصلب وحينئذ فقد ذكر الزجاجة على سبيل التمثيل فالمراد كسر

الزجاجة ونحوها مما لا يلتم بعد الكسر وجعل الكسر حسيا باعتبار متعلقه لا باعتبار ذاته وذلك لان الكسر مصدر والمعنى المصدرى لا وجوده في الخارج لانه مقارنة القدرة الحادثة للفعل وأما متعلق الكسر وهو تفرق الأجزاء (١) فهو أمر وجودي يدرك بالحاسة (قوله والمستعار له التبليغ) أي تبليغ النبي صلى الله عليه وسلم ما أمره ببلاغه الى البعوث اليهم أي بيانه لهم وفي القاموس التبليغ الايصال وهو أمر عقلي يكون بالقول والفعل وبالتقرير فمن قال ان التبليغ تكلم بقول مخصوص فهو حسي لم يأت بشيء اه عبد الحكيم (قوله وهما عقليان) أي والمستعار له الذي هو التبليغ والجامع الذي هو التأثير عقليان (١) وهو تفرق الأجزاء الخ من اضافة الصفة الى الموصوف والافتراق مصدر والمعنى المصدرى لا وجوده في الخارج كتبه مصححه

والجامع الاحاطة أو اللزوم وهما عقليان وأما استعارة معقول لحسوس فله قوله تعالى ان الماطني الماء فان الاستعارة له كثرة الماء وهو حسي والاستعارة منه التكبير والجامع الاستعلاء المفرط وهما عقليان

(قوله والمعنى أن الامر) أي أظهره ووضحه وأشار الشارح بهذا الى أن الباء في بما تؤمر للتعديبة وما مصدرية أي بأمرنا وأن المصدر مصدر المبني للمفعول قال في الكشف فاصدع بما تؤمر اجزبه وأظهره يقال صدع بالحجة اذا تكلم بها جبارا ويجوز أن تكون ما موصولة والمائد محذوف أي بما تؤمر به من الشرائع حذف الجار كقولك أمرتك الخير كذا في عبد الحكيم وفي المعنى نقل عن ابن السجري أن في قوله تعالى فاصدع بما تؤمر خمسة حذفوا الاصل بما تؤمر بالصدع به حذفوا الباء فصار بالصدع خذفت آل لإمتناع اجتماعها مع الاضافة فصار بصدعه ثم حذف المضاف كما في واسأل القرية فصار به ثم حذف الجار كما قال عمرو بن معدى كرب في أمرتك الخير فافعل ما أمرت به في فصار تؤمره ثم حذف الهاء (١٥٧) كما حذف في هذا الذي بعث الله رسولا

وبهذا يعلم أن المائد إنما حذف منصوبا لا مجرورا ولا يرد أن شرط حذف العائد المجرور بالحرف أن يكون الموصول مخفوضا بمثله لفظا ومعنى ومتعلقا ويحتاج للحواب بأن اصدع بمعنى أؤمر (قوله ان الماطني الماء) أي لما كثر حملنا كم أي حملنا آباءكم وأنتم في ظهورهم أو المراد حملنا كم وأنتم في ظهور آباءكم في السفينة الجارية على وجه الماء فثبته كثرة الماء بالتكبير المبرر عنه بالظنيان واستعير اسم المشبه به وهو الظنيان لكثرة الماء واشتق من الظنيان ظني بمعنى كثر (قوله كثرة الماء وهو حسي) أي لأن كثرة الماء مرجعها الى وجود أجزاء كثيرة للماء ولا شك

والمعنى ابن الأمر اباة لاتنمحي كما لا ينمحي صدع الزباجة (واما عكس ذلك) أي الطرفين مختلفان والحسي هو الاستعارة له (نحو ان الماطني الماء حملنا كم في الجارية فان الاستعارة له كثرة الماء وهو حسي والاستعارة منه التكبير والجامع الاستعلاء المفرط وهما عقليان
لا تخلو من مجوز بأن يضمن الصدع معنى يتعدى بالباء كالجهر بالشيء والبوح ببيانه والتصرح به وما أشبه ذلك (واما عكس ذلك) أي اذا اختلفا فاما أن يختلفا والحسي هو الاستعارة منه كما تقدم أو يكون العكس وهو أن يختلفا والحسي المستعارة له (نحو) أي وذلك كالتطرفين في الاستعارة في نحو قوله تعالى (انا الماطني الماء حملنا كم في الجارية) ان ظني مشتق من الظنيان وهو استعارة أحد طرفيها عقلي وهو الاستعارة منه والآخر حسي وهو الاستعارة له وذلك (أن الاستعارة له) أي لان الذي استعير له لفظ الظنيان وأخذ منه ظني هو (كثرة الماء) كثرة الماء مرجعها الى وجود أجزاء كثيرة وهي مشاهدة (هو) أي فهذا الطرف الذي هو كثرة الماء (حسي) فاذا كانت الكثيرة وجود أجزاء كثيرة للماء فالوجود للأجرام حسي باعتبار ذاتها (والاستعارة منه) أي والذي استعير منه لفظ الظنيان هو (التكبير) والتكبير عبارة عن عد التكبير نفسه كبر اذا رفعة امامع الاتيان ما يدل عليها أو باعتبارها ولولم تكن (وهو) بهذا الاعتبار (عقلي) بخلاف ما اذا اعتبرت آثاره (والجامع) بين التكبير وكثرة الماء (الاستعلاء المفرط) أي الزائد على الحد (وهما) أي وهذا الطرف الذي هو التكبير والجامع (عقليان) أما عقلية التكبير فظاهرة من نفسه وأما عقلية الاستعلاء فقيل لان لا يرب كما يضرب الطين على الحائط فيلزمه فالاستعارة منه اما ضرب القبة على الشخص أو ضرب الطين على الحائط والاستعارة له طلم مع الذلة والجامع الاحاطة أو اللزوم وهما عقليان وقد يفترض على هذا بأن بعض أهل اللغة وهو صاحب ايراد المقاييس ذكر أن الصدع الاظهار فملى هذا يكون اصدع في الآية الكريمة حقيقة (قوله واماعكس ذلك) اشارة الى القسم السادس وهو أن يكونا مختلفين والحسي مستعارة والعقلي مستعارة منه كقوله تعالى ان الماطني الماء حملنا كم في الجارية فقلبت استعارة له كثرة الماء

أن الوجود للأجرام حسي باعتبار ذاتها قاله البيهقي فاندفع قول بعض أرباب الحواشي في كون كثرة الماء حسيًا بحيث لان الكثيرة عقلية لكونها نسبة بين شيئين (قوله والاستعارة منه التكبير) أي والذي استعير منه لفظ الظنيان هو التكبير وهو عد التكبير نفسه كبر ذات رفعة امامع الاتيان ما يدل عليها أو باعتبارها ولولم تكن ولا شك أن التكبير بهذا المعنى عقلي (قوله والجامع) أي بين التكبير وكثرة الماء الاستعلاء المفرط أي الزائد على الحد لظنه (قوله وهما عقليان) أما عقلية التكبير فظاهرة من تفسيره التقسيم وأما عقلية الاستعلاء فقيل لان المراد به طلب العلو وهو عقلي وأما لو أراد به العلو بمعنى الارتفاع والذهاب في الجو فهو حسي وموجود في الماء دون التكبير فلا يشتركان فيه وفيه نظر لان الطلب الحقيقي في الماء فاسد فالأولى أن يقال ان عقلية الاستعلاء من جهة أن المراد به العلو المفرط في الجمل أي كون الشيء بحيث يعظم في النفوس اما بسبب كثرة كافي الماء واما بسبب وجود الرفعة اعطاء أو حقيقة كافي التكبير ولا شك أن الاستعلاء بهذا المعنى عقلي مشترك بين الطرفين اه يعقوب

* وأما باعتبار اللفظ قسمان لأنه ان كان اسم جنس

(قوله والاستعارة باعتبار اللفظ الستعار قسمان الخ) فيه ان الاستعارة هي اللفظ الستعار وحينئذ فتقسمها باعتبار اللفظ الذي هو نفسها الاصح لانه يانزم عليه أن يكون المعنى والاستعارة باعتبار الاستعارة قسمان ولا يحصل لذلك وأجيب بأن الاستعارة تطلق على استعمال اللفظ في غير ما وضع له علاقة الشابهة وتطلق على اللفظ الستعاري المستعمل في غير ما وضع له علاقة المشابهة فيجوز أن يراد بالاستعارة التقسمة للقسمين الاستعارة بالمعنى الصمري وهو الاستعمال فيكون الاستعمال أصليا وتبعيا باعتبار اللفظ الستعار ويجوز أن يراد بالاستعارة اللفظ الستعار ويكون قوله باعتبار اللفظ الستعار من وضع الظاهر موضع الضمير وكأنه قال باعتبار نفسها أو يراد باللفظ الستعار المفهوم الكلّي ويراد باللفظ في قوله باعتبار اللفظ ما صدقته وجزئياته وحينئذ فينحل المعنى أن جنس اللفظ الستعار ينقسم باعتبار ما صدقته (١٠٨) الى أصلي وتبعي أي الى ما يسمى بذلك فتأمل ثم ان هذا التقسيم للمصرحة

(و) الاستعارة (باعتبار اللفظ) الستعار (قسمان لانه) أي اللفظ الستعار (ان كان اسم جنس) حقيقة أو تأويلا

الراديه طلب العلو وهو عقلي وأما لو أر يده العلو فهو حسي في الماء فلا يشترك فيه وفيه نظر لان الطالب الحقيقي في الماء فاسد يتعين أن يراد به الذهاب في الارتفاع في الجو وهو حسي بل كونه عقليا من جهة أن السراد به العلو المقرط في الجملة أي كونه الشيء بحيث يعظم في النفوس إما بسبب كثرة كما في الماء وإما بسبب وجود الرفعة المعنوية ادعاء أو حقيقة كما في التكبر ولا شك أن الاستعلاء بهذا المعنى عقلي مشترك بين الطرفين وأما لو أر يده العلو المشاهدي في الجو فليس قائما بالتكبر وكذا اذا أر يده علو النفس في الباطن فليس في الماء تأمل ثم أشار الى تقسيم الاستعارة باعتبار اللفظ الستعار فقال (و) الاستعارة (باعتبار اللفظ) الستعار (قسمان) فان قيل الاستعارة نفس اللفظ فكيف صح تقسيمها باعتبار اللفظ الذي هو نفسها قلت محتتمل أن يفرض هذا التقسيم في استعمال اللفظ فيكون استعمال أصليا وتبعيا على ما يأتي في التقسيم ويحتتمل أن يفرض في اللفظ فيكون التقدير ان جنس اللفظ الستعار ينقسم باعتبار ما صدقته الى أصلي وتبعي أي الى ما يسمى بذلك باعتبار خصوصه فصح التقسيم على الوجهين تأمل (لانه) أي إما كان فيها باعتبار اللفظ قسمان لان اللفظ الستعار (ان كان اسم جنس) وللراد باسم الجنس هنا ما دل على الذات الصالحة للكثرة بأن كانت كلية كالاسد

وهو حسي والستعار منه التكبر فان الطغيان حقيقة في التكبر والجامع الاستعلاء المفرط وهما عقليان وفي اطلاق أن الجامع عقلي نظر لان استعلاء الماء حسي واستعلاء التكبر عقلي وقد مثل السكاكي وابن مالك في الصباح لهذا القسم بقوله تعالى فبنوه وراء ظهورهم وهو وهم لانه استعارة محسوس لعقول على العكس مما ذكره فان النيد حسي والتعرض للفتنة عقلي ص (و باعتبار اللفظ قسمان الخ) ش الاستعارة تنقسم باعتبار اللفظ قسمين أصلية وتبعية فالأصلية ما كان التجوز به بطريق الاصالة والتبعية ما كان التجوز به تبعيا وضابطه أن لفظ الاستعارة ان كان اسم جنس فهي أصلية والافتبعية وللراد باسم الجنس ما وضع للذات اما للاعيان كأسد ورجل أو للمعاني كالقيام والقعود وانما كانت الاستعارة أصلية لأسماء الاجناس لانها تعتمد التشبيه والتشبيه يعتمد كون الشبهه وصوفا

كما يأتي قال الفناري ولا مانع من جريانه في الكنية ويمثل للاصلية منها بأظفار النية نسبت بفلان ويمثل للتبعية منها بقولنا أراق الضارب دم فلان فشب الضرب بالقتل واستعبر القتل في النفس للضرب واشتق من الضرب الذي استعبر له القتل ضارب بمعنى قاتل وطوى ذكر المشبه به وهو القتل ورمز اليه بذكر شئ من لوازمه وهو الاراقة وللمهم لم يتعرض الجريان التبعية في الكنية لعدم وجدانهم اياها في كلام البلغاء (قوله) ان كان اسم جنس المراد باسم الجنس هنا كما في الطول ما دل على ذات صالحة لان تصدق على كثيرين من غير اعتبار وصف من الاوصاف في

الدلالة اه وأراد بالذات الصالحة لان تصدق على كثيرين للماهية

الكلية سواء كانت ماهية معنى أو عين كالضرب والاسد وخرج بقوله الصالحة الخ الأعلام والضميرات وأسماء الاشارة فانها كلها جزئيات لا تجرى الاستعارة فيها وقوله من غير اعتبار وصف الخ خرج به المشتقات مثل ضارب وقائل لانها انما وضعت باعتبار الاوصاف بخلاف لفظ أسد ونحوه فانه دال على الماهية من غير اعتبار وصف من أوصافه لانه وضع للحيوان المقترس من حيث هو لا باعتبار كونه شجاعا وذا جراءة حتى لو وجد أسد غير شجاع صدق عليه اسم الاسد واحتزرت بقولي هنا عن اسم الجنس بالمعنى المصطلح عليه عند النحاة وهو ككرة الشاملة للمشتقات والجوامد لانه يانزم على ارادته أن يخرج من الاصالية محوراً بتأسيمة برمي أو في الحمام مع أن ذلك منها وان خلد بها الاستعارة في المشتقات كاسمي الفاعل والمفعول والصفة المشبهة واسم الزمان والمكان والألتمع أن الاستعارة فيها تبعية

كما

(قوله كما في الأعلام المشهورة) أي المشتهر مدلولها بنوع وصفية كاستعارة لفظ (١٠٩) حاتم لرجل كريم في قولك رأيت

اليوم حاتما فان حاتما علم
لكنه أول باسم جنس وهو
رجل يلزمه الكرم والوجود
بحيث يكون الجود غير
معتبر في مفهومه وإنما
فلنا ذلك لانه لو أول بجواد
لدخل في دلالاته وصف
الجود فيكون مثل كريم
المشتق من الكرم
والاستعارة فيه تبعية
لأصلية والحاصل أن
اسم الجنس بالتفسير
المتقدم لا يتناول العلم
الشخصي اذ ليس مدلوله
ذاتا سالحة لان تصدق
على كثيرين والا لكان
كليا ولو تضمن نوع وصفية
لان الوصف الذي اشتهرت
به ذات الشخص خارج عن
مدلوله كاشتهار الإجناس
بأوصافها الخارجة عن
المدلولات الاصلية
لأسمائها بخلاف الأسماء
المشتقة فان العسافي
الصدرية الغثيرة فيها
داخلة في مفهوماتها
الأصلية فلذا كانت
الأعلام المشهورة بوصف
ملحقة بأسماء الأجناس
دون الصفات والحقاها
بأسماء الأجناس يجعل
الوصف المتضمن وسيلة
لتأويلها بكلي ويجعل
ذلك الوصف وجه شبه
على أنه لازم لادخال في
مفهوم اللفظ كالمشتق
ويجعل ملزومه السكلي
فردين أحدهما الفرد للمعارف والا خر غير للمعارف فأمل ذلك

كما في الأعلام المشهورة بنوع وصفية

من غير اعتبار وصف في الدلالة فخرج المشتق لان الاسد انحدر على الذات والوصف بالجراءة لازم
فيطابق على الذات ولو اتقى وصف الجراءة بخلاف القتال يستعمل في الضارب وبخلاف الفعل وأما
نحو حاتم فهو من هذا القليل باعتبار تأويله بكلي يستأنم أي الرجل الذي يلزمه وصف الكرم وإنما
قلنا كذلك لانه لو دخل في دلالاته وصف الكرم على أنه كالمشتق من الكرم كان كمنفس الكرم
ويكون من قبيل ما بعد من التبعية كما يأتي فما يقال هنا من أن الجنس اما أن تكون جنسيته حقيقية أو
بتأويل كما في الأعلام المشهورة المتضمنة نوع وصفية يراد بذلك جعل الوصف المتضمن وسيلة لاخراجه
كليا بأن يجعل وجه شبه على أنه لازم لادخال في مفهوم اللفظ كالمشتق فيجعل ملزومه كليا له فردان
أحدهما هو الستائر ذلك الوجه في غاية وهو متعارف والآخر كذلك غير متعارف وقد تقدم

بمشاركته للشبهه في وجه فلا بد أن يكون للشبهه أيضا موصوفا لان المشاركة تستدعي شيئا من الطرفين
قال المصنف وإنما يصلح الموصوفية الحقائق كقولك جسم أبيض وبياض صاف دون معاني الافعال
والصفات المشتقة منها والحروف فان قلت فمفهوم في نحو شجاع باسل وجواد فياض وعالم محير
ان باسلا ووصف لشجاع وفياضا وصف لجواد ونحوه ووصف لعالم قلت ذلك متأول بأن التواني لاتقع
صفات الا لما يكون موصوفا بالاول انتهى كلام المصنف وهو معنى كلام المفتاح الا أنه لم يقل وإنما يصلح
للموصوفية الحقائق بل قال الاصل في الموصوفية هي الحقائق وإنما قلنا الاصل ولم نقل ليعقل الوصف
الا الحقيقية قصر المسافة حيث يقولون في نحو شجاع باسل وذكر السؤال والجواب ووافقهما الخطيب
وزاد أن قال لان معنى للموصوفية كون الشيء قائما به غيره ومعنى الوصفية كون الشيء قائما بغيره
فالاصل في الموصوف ان يكون جوهرها وفي الصفة أن تكون عرضا (قلت) قولهم ان الاستعارة
تعتمد التشبيه والتشبيه يعتمد كون المشبه موصوفا مسلم لكن ليس من شرط التشبيه أن يكون
المشبه موصوفا بوصف قائم به بل أن يصح وصفه بأمر ما داخل فيما يخرج عنه حقيقي أو اضافي وقوله
أما يصلح للموصوفية الحقائق ان أراد قيام الصفة بالموصوف فسلم بل لا يكون ذلك الا للجواهر فيلزم
أن لا يتجاوز بأسماء الأجناس الموضوعه المعاني كالعالم والجهل لانها لا تقوم بها الصفات فان
العرض لا يقوم بالعرض عند الجمهور وان أراد الصفة المحتاج لها في التشبيه فذلك لا يشترط فيها
ماد كره ثم قوله ان الوصف انما يكون للحقائق يقال عليه مسلم ذلك ولكن ما الذي صرف الصفات
المشتقة عن أن تكون حقائق ومدلولها ليس هو الصفة بل الذات باعتبار الصفة قال ابن الحاجب
في النحو الصفة ما دل على ذات باعتبار معنى هو المقصود وقال في مختصره في الاصول الأسود ونحوه
من المشتق يدل على ذات متصفة بسواد وقال الامام في الحصول في باب الاشتقاق مدلول المشتق مركب
والمشتق منه مفرد وقال البيضاوي المشتق ما دل على ذي صفة فلا شك أن مدلول الضارب ذات
متصفة بضرب واعتبار الوصف في مدلوله أو اعتبار الزمان لا يفتي كون مدلوله الذات كما أن اعتبار
التاطق في مدلول الانسان قيدا في كونه حيوانا لا يفتي كونه اسم الذات لا يقال المراد بالحقاقي الذات
للتقررة والصفات غير ثابتة لانا نقول الذات بقيد الضرب السماء بالضارب حقيقة متقررة في الذهن
لا يقال فيها غير ثابتة انما الضرب اذا أخذت للانسان هو الذي يقال فيه صفة غير ثابتة فلما قلنا أن
يقول كل كلى يدخله المجاز وأطبق الاصوليون على قولهم اسم الجنس اذا دخلته الالف واللام هل يم
واسم الجنس كلى وغير ذلك لا يريدون به اسم الجنس المصطلح عليه في العربية بل الكلى مشتقا كان أم
غيره وليت شعري اذا كان الرجل اسم جنس يصح أن يوصف والضرب القائم به اسم جنس يصح أن يوصف

(فأصلية) أي فالاستعارة أصلية (كأسد)

تحقن ذلك وما فيه (فأصلية) جواب إن أي أن كان اللفظ اسم جنس فتلك الاستعارة أصلية وذلك (ك) لفظ (أسد) إذا استعير للرجل الشجاع فإن ذلك اللفظ اسم جنس وهو حقيقة الحيوان

فأصلية كأسد

(قوله فأصلية) أي فتلك الاستعارة أصلية نسبة للأصل بمعنى الكثير الغالب إن قلت إن الأكثر هو التسمية لوجودها في الصفات والأفعال والحروف بخلاف هذه فإنها إنما تكون في أسماء الأجناس قلت المراد بالكثرة كثرة الأفراد لا كثرة الأنواع ولا شك أن الأصلية وإن كانت لا تجرى إلا نوع واحد إلا أن للوجود من أفرادها في الكلام أكثر من للوجود من أفراد التسمية ويدل على ذلك أن كل استعارة تبعية معها أصلية ولا عكس ويحتمل أن أصلية نسبة للأصل بمعنى ما كان مستقلا وليس مبنيًا على غيره ولا شك أن هذه الاستعارة تعتبر أولًا من غير توقف على تقدم أخرى تنبئ عليها بخلاف التبعية أو بمعنى ما ينبئ عليه غيره ولا شك أنها أصل للتبعية لبنائها عليها

فالتركيب منهما وهو ضارب مامنعه من أن يوصف فيستعار منه بحسب المعنى المتركب منهما أو بحسب أحدهما * واعلم أن الصفة في المعنى غير الصفة في اللفظ فأنت إذا قلت صررت بز يد القائم فصفة زيد التي تضمنها كلامك في المعنى هي القيام وصفته في اللفظ هي لفظ قائم وإنما أتينا باسم الفاعل لعدم إمكان وصف الذات بالمصدر إذ لا يصح أن تقول صررت بز يد القيام فاحتجنا إلى لانيان بالاسم الدال على الذات باعتبار الصفة وكما أن الصفة لا تقوم بنفسها وإنما تقوم بوصفها كذلك الصفة في اللفظ لا يمكن اجزاؤها على موصوفها إلا بدكر ما يدل على ذاتها وإذا تقرر هذا فالحقيقة والمجاز قد علمت أنهما لفظان فالحكوم بكونه مجاز إنما هو اللفظ وكون المقصود إنما هو الصفة لا يقضى بأن اللفظ لم يستعمل مدلوله أصالة لغيره فقد وضح بذلك استسكال ما ذكره من أن المشتق ليس مجازًا بالاصالة ولم يبق إلا أن يقال الناطق مثلا إذا كان مشتقا من النطق فلا بد أن يكون قرعاه لأن المشتق فرع المشتق منه ولا بد أن يكون مشتقا من النطق الحقيقي لأن المشتق شرطه أن يوافق أصله بالمعنى والحروف فمعين أن يكون مشتقا من نطق مجازي لتسكون استعارته تبعية بهذا الاعتبار وقد يترض على هذا منعت اشتغال المشتق على جميع معني المشتق منه بل يكون فيه شيء من معناه وقد يكون بين الضارب المجازي والضارب الحقيقي اشتقاق في جز المعنى بقى أن يقال إذا كان مدلول المشتق مركبا فالنحوز فيه يكون باعتبار الصفة فقط كما إذا أردت أن تكون الصفة التي اشتق الاسم منها هي الجامع وهذا هو الذي يندثر إليه الذهن لأنك إذا شئت زيدا بالقائم فالظاهر أن تشبهه في القيام لأن ترنب الحكم على الوصف يشعر بالعلية فإن كان المصنف يعني بكون الاستعارة فيه تبعية أن المقصود إنما هو الصفة في الغالب فنحن نسلم ذلك وقد يكون التشبيه باعتبار الذات والصفة معا فيكون المقصودين بأن يجعل الجامع تلك الصفة وأمرًا آخر يشتركان فيه من جنس أو نوع أو غير ذلك على ما سبق في التشبيه ويحتمل أن يكون الجامع هو أمر ذاتي فقط ولا ينظر إلى الصفات جواز هذا بعيد ولا يكاد يقع وقد يكون التشبيه في المشتقات والاستعارة فيها بحسب الزمان كإطلاق الضارب على من وقع منه ضرب ماض لا باعتبار إطلاقه عليه لأنه كان عليه فان ذلك مجاز مرسل بل باعتبار تشبيه حاله بعد الضرب بحالته ضاربا فهو استعارة باعتبار الصفة وأما قولهم في جواد فياض إن فياضا صفة لجواد فالجواب عنه صحيح أنما القول بأن فياضا صفة لجواد هو أحد القولين وقيل إنهما صفتان للجواد قبلهما وعلى القولين فليس مما نحن فيه لأن ذلك في الصفة النحوية وكلامنا في الصفة المعنوية وأما تقرير الخطيب لما قاله المصنف وأتباعه بقوله لأن الموصوفية للجواهر لا لأمراض فكلام عجيب لأنه يقتضي أن لا يتجوز بأسماء الأجناس الموضوعات للعاني وقد مثل هو بها قبل ذلك في هذا الكلام والمصنف والسكاك لم يقولوا إنما تكون للجواهر وإنما قالوا إنما تكون للحقائق والحقائق أهم من الجواهر والأعراض وقول المصنف تحريروا بأسل لا يصح أن يكون مثلا المشتق من الاستعارة لأن باسلامعناه شجاع ليس حقيقة في الأسد حتى يستعار لغيره والظاهر أن تحريروا حقيقة قال الجوهرى التحريروا العالم ثم يرد على الجميع علم الجنس فإنه يتجوز به قطعا وكذلك يرد عليهم الأسماء التي أصلها صفات واستعملت استعمال الأسماء فإنها لا أشكال أن الاستعارة فيها أصلية حتى إن منها ما لا يحتاج إلى تقدير موصوف قبله بل يباشر العوامل بنفسه كقوله تعالى وله الجوار المنشآت في البحر كالأعلام فإن الجوارى هنا لا تحتاج لموصوف قبلها كما صرحوا به فإذا سلمت ما ذكرناه فانقل منه إلى الأفعال

(قوله إذا استعير للرجل الشجاع) أي في نحو قولك رأيت أسدا في الحمام (١١١) أي رجلا شجاعا فشببه الرجل الشجاع بالحيوان

المفترس بجماع الشجاعة في كل واحد عينا أن الرجل المذكور فرد من أفراد الحيوان المفترس واستعير اسم المشبه به للشبه على طريق الاستعارة التصريحية الأصلية لان اللفظ المستعار وهو لفظ أسد اسم جنس (قوله إذا استعير للضرب الشديد) أي في نحو قولك هذا قتل أي ضرب عظيم فشببه الضرب الشديد بالقتل بجماع نهاية الإبداء في كل واستعير اسم المشبه به للشبه على طريق الاستعارة التصريحية الأصلية لان اللفظ اسم جنس للقتل الذي هو سبب لذهاب الحياة (قوله الأول اسم عين الخ) هذا إشارة لتسكتة تعدد المصنف المثال للاستعارة الأصلية (قوله أي وان لم يكن اللفظ المستعار اسم جنس) أي بعد تحقق كونه صالحا للاستعارة فلا يتقضى بما يكون معناه جنسيا كالأعسال والفخار وأسماء الأشارة والتوصولات (قوله كالفعل) خبر لخدوف أي وذلك كالفعل أي وذلك اللفظ المستعار الذي هو ليس اسم جنس

إذا استعير للرجل الشجاع (وقتل) إذا استعير للضرب الشديد الأول اسم عين والثاني اسم معنى (والا فتبعية) أي وان لم يكن اللفظ المستعار اسم جنس فلا استعارة تبعية (كالفعل وما يشق منه) مثل اسم الفاعل والمفعول والصفة المشبهة

العلوم المشهور بالألزم الذي هو الجراءة فهي أصلية (و) ك(قتل) إذا استعير للضرب الشديد بجماع نهاية الأذية فإنه اسم جنس لفعل سبب خرواح الحياة فنقل للضرب فهذه أصلية وسميت هذه أصلية لجرانها واعتبارها أولان غير ترفع على تقدم أخرى تبني عليها وأصله الشيء كونه لا يبنى على غيره بخلاف التبعية كما يأتي لانها على استعارة المصدر أو أكثرتها وكثيرا ما يطلق الأصل على الأكثر فإن التبعية مخصوصة بما يؤخذ من المصدر على ما يأتي وهذه أكثر من ذلك (والا) يكن اللفظ المستعار اسم جنس وقد تقدم المراد منه (ة) تلك (الاستعارة) التي ليس اللفظ فيها اسم جنس (تبعية) وذلك (كالفعل وما) أي وكالوصف الذي (يشق منه) أي من الفعل مثل اسم الفاعل واسم المفعول والصفة المشبهة

والحروف ما يمكن نقله وبالجملة نحن ماشون على ما ذكره الاثمة (قوله والا) أي وان لم يكن اسم جنس يعني والفرض أنها استعارة حتى لا يرد عليه الاعلام فانها ليست مجازات به واعلم أن الاستعارات الواقعة ضمائر أو أسماء اشارات لها حكم ما يطابقه من مفسران كانت ضمائر ومشار إليه ان كانت أسماء اشارة والظاهر أنها كلها داخلية في التبعية فان الاستعارة فيها باعتبار الاستعارة فيما ترجع اليه أو يقال انها لا يتجاوز بها فان وضعها نعود على ما يرد منها من حقيقة ومجاز فاذا قلت رأيت أسدا يرمى فأكرمه فضمير المفعول حقيقة لعوده على مفسره وذلك وضعه واذا قلت رأيتها أسدا بالنيل مشيرا الى الانسان فالضمير في قولك الرمى حقيقة (قوله كالفعل) يشير الى أن الأفعال استعارتها تبعية فانها إنما تستعار باعتبار استعارة المصدر فاذا قلت نطق الحال فقد استعرت أولا فنطق للدلالة ثم أطلقت نطقه فالشبه بالدلالة والشبه بالنطق والجماع حصول الفائدة ويرد عليه ما سبق من أن المجاز انطق المصدر الذي هو النطق ولم يلفظ به حتى يكون هو المستعار أولا ثم اشق منه النطق وجوابه أنه المستعار أولا تقديرا لان تحقيقا ثم يلزم أن يكون نطق الفعل الملفوظ به مستعارا من النطق المجازي والغزالي في طائفة من الأصوليين يقولون ان المجاز لا يشق منه ومراد المصنف استعارة الفعل بحسب مصدره ولا شك أن الفعل يدل على حدث وزمان ودلالته على كل منهما بالنظر في وعلى مجموعهما بالمطابقة وقيل يدل على الحدث بالمطابقة وعلى الزمان بالانتماء وقيل يدل على كل منهما بالمطابقة كالشرك وفيه مباحث ذكرناها في شرح المختصر فالفعل اذا تجاوز به تارة يتغير حده فقط مثل نطق الحال بمعنى ذلك وهو الذي ذكره المصنف وليس اللفظ فيه مستعملا في غير موضوع بالكافية (؟) في بعض مدلوله وهو الزمان وغير مدلوله وهو الحدث وتارة يتغير زمانه فقط كقولك أتى زيد بمعنى أنه أتى فالمدلول يتجاوز به بل يتجاوز بالتعبير بالماضي عن المستقبل وهذا شبه المجاز المرسل وقوله تعالى أتى أمر الله يحتمل أن يكون المراد قارب الايمان أو أنت مقدماته فيكون من تحويل المصدر ويحتمل أن يكون المراد يأتي فيكون من تحويل الزمان وتارة يتصدر تحويل مدلولي الفصل فتقول نطق الحال يعني أنها استعملت فهو دائر بين الاستعارة والمرسل بحسب مدلوليه (قوله وما يشق منه) يشير

كالفعل الخ وظاهره ولو أفترس بحرف مصدرى وفيه خلاف فقيل انها تبعية نظر اللفظ وقيل أصلية نظرا لتأويله والحق الأول لان الاستعارة ينظر فيها للفظ لا لتأويله كذا قيل وانظر مع ما مر في الاعلام المشتهرة بنوع وصفية فانه قد نظر فيها لتأويله لاندات اللفظ المستعار اذا لو نظر له فقط ماجرت الاستعارة فيه فتأمل (قوله وما يشق منه) أي من الفعل بناء على أن الاشتقاق منه كما هو المذهب

وغير ذلك (الحرف) إنما كانت تبعية لان الاستعارة تعتمد التشبيه

وغير ذلك كسم التفضيل واسم المكان واسم الزمان والآلة واذ علم ما تقدم أن للراد باسم الجنس الذي كانت الاستعارة فيه أصلية ما دل على معنى من غير اعتبار وصف في ذلك في الدلالة على علم أن الفعل وكل ما يشتمل من المصدر تكون الاستعارة فيه تبعية (و) كذا (الحرف) إذ ليس اسما فضلا عن كونه اسم جنس ووجه كونها تبعية في الحرف والفعل وسائر المشتقات أن الاستعارة تعتمد التشبيه أي تنبني على التشبيه إذ هي اعطاء اسم التشبيه بالشبه بعد ادخال الثاني في جنس الاول وإذا كانت الاستعارة تعتمد التشبيه بين الطرفين لم يصح أن تكون الاستعارة في مفاد الحرف وفي مدلول الفعل أصلية لان التشبيه يقتضى الانصاف بوجه الشبه بحيث يصح الحكم بذلك الانصاف و يقتضى المشاركة بين الطرفين في وجه الشبه بحيث يصح الحكم بذلك المشاركة أما اقتضاؤه ذلك في التشبيه فلا نك إذ قلت زيدا كعمرو وفي الشجاعة فمدلوله أن زيدا موصوف بالشجاعة ووجدت فيه كما وجدت في عمرو وأنه مشارك لعمرو في تلك الشجاعة وأما في التشبيه فلاجل أنه لو لم يوجد فيه الشجاعة لم يصح الحكم على زيد في المثال بأنه ملحق بعمرو الذي هو الشبه في تلك الشجاعة ولم يصح الحكم بمشاركته لعمرو وفيها إذا اقتضى ذلك وجود الوجه في التشبيه بصح الحكم به عليه فالتشبيه حالة تقتضى وجود وجه الشبه في الطرفين بحيث يصح الحكم به عليهما الآن تلك الصحة في التشبيه كما صرح بها في طريق اللزوم الافتراضي المعنى الذي هو مثل ما كان كالتنصيص (١) وذلك كاف في الصحة وان كانت ليست بالاقضاء في التشبيه وعلى هذا لا يراد أن يقال التشبيه إنما يقتضى الانصاف في التشبيه وأما التشبيه به فليس في الجملة حكم بالانصاف لأننا نقول هو في التشبيه كالصريح وفي التشبيه به صحیح بطريق اللزوم ولو لم يكن كالصريح وإذا كان التشبيه يقتضى صحة الحكم بثبوت وجه الشبه والمشاركة وصحة الوصف بهما فمدلول الحرف والفعل لا يصح أن يحكم عليه فلا يصح التشبيه فيه فلا تصح فيه الاستعارة الاصلية المبنية على التشبيه إذ كون الشيء موصوفاً ومحكوماً عليه إنما يصح فيه ان كان من الحقائق أي الامور الثابتة للثبوت كالجسم والبياض بخلاف ما لا تقر له لسكونه شيئاً لا ثبات له كالمشمول على الزمان فالجسم مثلا متقرر فيوصف فيقال فيه جسم أبيض أو أسود وكذا البياض فيقال فيه بياض صاف وناصع بخلاف الفعل كقيام فلذاته على الزمان السيال الذي لا قرار له لا يصح مدلوله للموصوفية الصحيحة للتشبيه المصحح للاستعارة الاصلية وبخلاف الوصف كقيام فإنه ولو لم يدل على الزمان بصيغته لكن يعرض اعتباره فيه كثيرا فيمنعه من الثبوت وكذا الحرف من باب آخرى لانه لا يستقل بالمفهومية على ما تقدم في وضع الحرف وأنه إنما وضع بمعنى نسي لا يفهم لذاته بل ليتوصل به لغيره فكون غيره هو المقصود في الافادة يمنع من الحكم عليه وإذا كان الفعل لا يشتمل على ما لا ثبات له ولا استقلال له في الثبوت يمنع من الموصوفية مع استقلاله بالمفهومية فأحرى الحرف الذي لا يكون معناه الا غير ثابت الاستقلال بالمفهومية أصلا على ما سيزيده وضوحا فتصالح الاستعارة في الفعل والمشتقات والحروف الا تابعة لثباته واستقلال وهذا البليل على لزوم التبعية فيما ذكر لا يتم لأوجه ثلاثة الوجه الاول أنه ان أراد أن الذي يستقل بالموصوفية اللازمة للتشبيه هو الذات دون المعاني لما تقرر أن المعنى لا يقوم بالمعنى لم يصح كما اعترف به المستدل في قوله بياض صاف فانه معنى وقد وصف وان أراد أن ما يستقل بالموصوفية هو مجرد ما يصح أن يقوم به وجه الشبه لم يتوقف على كونه تابعا غير سيال بدليل

الى الصفات كالناطق فهو مستعار للدال وكقوله تعالى ذق انك أنت العزيز الكريم وقوله تعالى انك لانت الحليم الرشيد فالاستعار في الاصل هو المصدر ومقاله ضعيف فان الصحيح أن الصفات مشتقة من

والحرف لان الاستعارة تعتمد التشبيه

الكوفي أو أن في الكلام حذف مضاف أي وما يشتمل من مصدره بناء على منهج البصريين (قوله وغير ذلك) أي كالفعل التفضيل واسم الزمان واسم المكان واسم الآلة نحو حال زيد أنفق من عبارته ونحو مقتل زيد زمان ضربه أو مكانه ونحو مقتل زيد لآلة ضربه (قوله وإنما كانت تبعية) أي وإنما كانت الاستعارة في الحروف والفعل وسائر المشتقات تبعية (قوله تعتمد التشبيه) أي تعتمد عليه وتنبني عليه إذ هي اعطاء اسم التشبيه بالتشبيه بعد ادخال الثاني في جنس الاول

(١) قوله الذي هو مثل ما كان كالتنصيص كذا في الاصل ولعل وجه الكلام الذي هو كالتنصيص فتأمل كتبه مصححه

والتشبيه يعتمد كون المشبه موصوفاً وإنما يصلح للموصوفية الحقائق كما في قولك جسم أبيض وبياض صاف دون معاني الأفعال والمغات المشتقة منها والحروف

(قوله يقتضى كون المشبه موصوفاً بوجه الشبه) أى بحيث يصح الحكم به عليه وكان التشبيه يقتضى كون المشبه موصوفاً بوجه الشبه يقتضى أيضاً أن يكون المشبه موصوفاً بحيث يصح الحكم به عليه أما اقتضاه ذلك فى المشبه فلا نك إذا قلت زيد كعمرو فى الشجاعة فمدلوله أن زيد موصوف بالشجاعة وأنها وجدت فيه كما وجدت فى عمرو وأما فى المشبه به فلا نك لو لم توجد فيه الشجاعة لم يصح الحكم على زيد فى المثال بأنه ملحق بعمرو فى الشجاعة وأنه مشارك له فيها وإذا كان التشبيه مقتضياً لوجود وجه الشبه فى الطرفين صح أن يحكم به على كل منهما (قوله أو يكونه الخ) أما ذكر لفظة أو إشارة إلى أنه لا فرق بين التمييز بين الدلالة على المقصود فهى للتبويب فى التعبير فانت خبير فى التعبير بكل من المبرزين لانهما متلازمان إذ يلزم من كون المشبه موصوفاً بوجه الشبه أن يكون (١١٣) مشاركاً للمشبه به فى وجه الشبه وبالعكس

(قوله وإنما يصلح الموصوفية)

أى لكونه موصوفاً بوجه الشبه أو بغيره (قوله أى الامور المتقررة الخ) هذا التفسير ذكره العلامة فى شرح المفتاح حيث قال المراد بالحقائق الثابتة الثابتة المتقررة كالجسم والبياض والطول لا غير الثابتة كما فى الأفعال فانها متجددة غير متقررة لدخول الزمان فى مفهومها وكالصفات فانها غير ثابتة أيضاً وان كان الزمان عارضا لها فتجب الشارح هنا توطئة لرد عليه بقوله وفيه بحث (قوله أى الامور المتقررة) أى التى اجتمع أجزاؤها فى الوجود وقوله الثابتة أى فى نفسها لاستقلالها بالمفوضية فقوله الثابتة منابر لقوله المتقررة (قوله كقولك جسم أبيض وبياض صاف) أشار بالتالى الى أنه لا فرق بين اسم العين واسم المعنى

والتشبيه يقتضى كون المشبه موصوفاً بوجه الشبه أو بكونه مشاركاً للمشبه به فى وجه الشبه وإنما يصلح للموصوفية الحقائق أى الامور المتقررة الثابتة كقولك جسم أبيض وبياض صاف دون معاني الأفعال والمغات المشتقة لكونها متجددة غير متقررة

انا تشبه بمدلول الفعل المضارع بمدلول الماضى فى تحقق الثبوت فنطاق اسم الماضى عليه مع ان الزمان موجود فىهما معا وهو سبيل وكيف يستقيم أن الموصوفية لا تصح فيما لا يقرر له كالزمان والحركة مع صحة أن يقال الزمان ماض والحركة سريعة والوجه الثانى أن مقارنة الحدث بالزمان لا تقتضى تجدد ذلك الحدث بتجده كقولك أبيض الخير فعلى تقدير كون عدم الاستقرار والسيالية موجبا للثبوت للموصوفية الموجبة لصحة الاستعارة فيلزم أن لا تصح بنى تلك الموصوفية لا يلزم عدم صحتها باعتبار الحدث لصحة دوامه مع تجدد أجزاء الزمان للمقارن له والوجه الثالث ان هذا الدليل على تقدير تمامه لا يشمل اسم الآلة واسم الزمان والسكان اذ لا يصح نقي الموصوفية عنها مع الاتفاق على ان الاستعارة فيها تسمية بالدليل لا يشملها لصحة الموصوفية فيها والدعوى أيضا لا تشملها لقولهم ان المراد بالمشقات هو الصفات دون أسماء الاماكن والازمان والآلة فلا يمكن ادخالها فى الدليل بتمجدها بدهنا النصريح بخروجها عن الدعوى فليس لاحد التزام عدم صحة الموصوفية فيها بأى تمجدها كان لأمر من أخذها بصحة كونها موصوفة فى نفس الامر والدليل انما يصح فيه للموصوفية والآخرة اقرار الاستبدال بأن المستدل عليه هو المشتق المفسر بالوصف دون الآلة والزمان والمكان فاذا كانت الاستعارة فى اسم الآلة والزمان والمكان لا يصح أن تكون أصلية لا تقطع بأنك اذا قلت هذا منقول فلان المراد الذى ضرب فيه ضربا شديداً وازمانه وهذا من قوله ومضى مرقد ملوق وموته وهذا مقتله لآلة ضرب به ضربا شديداً فالتشبيه فى ذلك انما هو فى المصدر وأولاً أعنى الموت والنوم والضرب الشديد والقتل ثم تبع ذلك اسم الآلة والزمان والمكان وجب المدلول عن الدليل الذى لا يشملها الى ما يقتضى التسمية فى جميع ما يؤخذ من المصدر فعلا كان أو وصفاً أو آلة أو ظرفاً ولو بان يوجه بعضها بغير ما وجه به الآخر فنقول ان التحقيق فى كون الاستعارة فى الفعل تسمية كونه لا تصح فيه الموصوفية اللازمة للتشبيه الذى هو مبنى الاستعارة ونفى اللازم يقتضى نفي الملازم وتحقيق ذلك على ما أشرنا اليه فى مبحث وضع الحرف أن الفعل وان دل على الحدث الذى يصح أن يحكم به بوصف به لا يصح أن يحكم عليه لانه وصفه اعتبر المصدر لان الفعل وقد تقدم الكلام على كون استعارة المشتقات تسمية وقوله والحروف يشير الى أن استعارة الحروف تسمية قال السكاكى الاستعارة تقع فى متعلقات معانيها ثم يسرى فيها وأعنى بمتعلقات

(٥ - شروح التلخيص رابع) وأن المدار على ثبوت المدلول وتقرره فكل من الجسم والبياض مدلوله متقرر رأى ليس سيالاً متجدداً شيئاً فشيئاً وثابت فى نفسه لاستقلاله بالمفوضية فلذا صح وصف الاول بالبياض والثانى بالصفاء والتبيل بالبياض بالحقائق المتقررة بناء على التحقيق من بقاء العرض زمانين (قوله دون معاني الأفعال والصفات الخ) هذا بيان لخصر الاول أعنى قوله المتقررة وحصله أن الفعل كقيامه لانه على الزمان السبيل له خوله فى مفهومه لا يقرر له فلا يصلح مدلوله للموصوفية فلا يصح التشبيه فيه فلا تصح الاستعارة الاصلية فيه المبنية على التشبيه والوصف كقيامه وان لم يدل على الزمان بصفته لكن يعرض اعتباره فيه كثيراً فيمنعه من التقرر فلا يصلح مدلوله للموصوفية المصححة للتشبيه المصحح للاستعارة الاصلية (قوله غير متقررة) تفسيره بتجده

(قوله بواسطة دخول الزمان في مفهوم الافعال) أي لانه جزء مفهومها فدلالته عليه دلالة تضمينية بخلاف الصفات فان دلالته عليه دلالة التزامية (قوله وعروضه للصفات) أي لدالتها على ذات ثبت لها الحدث والحدث لا يبدله من زمان يقع فيه (قوله ودون الحروف) أي ودون معاني الحروف وهذا محرز القيد الثاني وهو قوله الثابتة (قوله وهو) أي عدم صلاحية معاني الحروف للموصوفة بظواهر أي لان معانيها روابط وآلات للاحظة غيرها فهي غير مستقلة بالمفهومية ولا مقصود لذاتها بل ليتوصل بها لغيرها وكون غيرها هو المقصود بالافادة يمنع من وصفها ومن الحكم عليها فمعاني الحروف بمنزلة المرآة للصورة المقصودة بها فانك ما دمت قاصدا للصورة في المرآة لا تستطيع الحكم على تلك المرآة ولو أدركتها (١١٤) لشغل النفس بغيرها وكذلك معنى الحرف وإذا كان الفعل لا يشتماله على

بواسطة دخول الزمان في مفهوم الافعال وعروضه للصفات ودون الحروف وهو ظاهر كذا ذكره وفيه بحث لان هذا الدليل بعد استقامته لا يتناول اسم الزمان في المكان والآلة لانها تصلح للموصوفة

فيه نسبه الى الفاعل لالتصاقها بل يتوصل بها الى حال الفاعل المخصوص فلم يمكن الحكم عليه كما أن الحرف لما وضعه الواضع ليفيد معنى نسبيا نحو الابتداء في من مثلا ليتوصل به الى حال متعلقه المخصوص كالوقوفه والبصره في ابتداء السير من أحدهما لا يصح الحكم على مداره لتصدده لغيره وانما يحكم على الابتداء عند قطعه عما اعتبر في الحرف لانه لازم للمقصود بالحرف لزوم الاعمال للاختصاص ولذلك يقال المراد بمعاني الحروف التي تجري الاستعارة فيها ما اذا أفادت الحروف معاني ردت لها بنوع استازام واوضح الحكم على معاني الحروف عادت أسماء وقد تقدم تحرير ذلك في وضع الحرف وأن ذلك بمنزلة المرآة للصورة المقصودة بها فانك ما دمت قاصدا للصورة في المرآة لا تستطيع أن تحكم على تلك المرآة ولو أدركتها حينئذ لشغل النفس بغيره وكذا الحرف والفعل لما كان الغرض من معناهما التوصل الى معنى خاص لم يحكم على معناهما ولا به مادام كذلك لعدم استقلاله بالمفهومية لان النظر فيه لغيره وهذا يقتضي ان نسبة الفعل الى الفاعل لما كان التصديقا في أصل الوضع استيضاح حال الفاعل لم يصح الحكم عليها وما لا يصح كذلك لا تجري فيه الاستعارة المقترضية لصحة الحكم بوجه الشبه وهو كذلك وكان القياس أن لا يصح الحكم بها أيضا ولكن صح الحكم بها باعتبار الحدث المقصود الدلالة عليه على وجه الاستقلال وأما قولهم يز يدقلم أبو فوهو في تأويل قائم الأب فلم يجز في الحقيقة بالنسبة الفعلية بل بالموصوفية فلا يتوهم انه مما أخبر فيه بالنسبة فقط اذ الحدث ليس له يدقلم تبين بهذا أن الحاجة الى شيء آخر تجري فيه الاستعارة أولا في الحرف والفعل أعماهي لعدم استقلالهما بالمفهومية حيث قصد الواضع معناهما لغيره وقد تقدم هنالك تحقيقه وذلك لان عدم الاستقلال يستلزم عدم صحة الحكم والاستعارة تستلزم الصحة فتناقيا وأما الوصف فالمقصود بالذات فيه افادة ذات موصوفة في الجملة وافادة حدث خاص فاذا قلت قائم فمعناه ذات ما وحدث انصفت به وهو القيام فن دلالته على الذات المطلقة بالقصد صح الحكم عليه وعلى الحدث المنسوب صح الحكم به وأما نسبه الى الفاعل فهو عرضي لنتقيد به تلك الذات فلم يمنع من الحكم عليه كما في الفعل فالوجه في كون الاستعارة فيه

معانيها ما يعبر عنها عند تفسيرها كقولنا من لا يتدأ الغاية فليس الابتداء معناها اذ لو كان معناها لسكانت اسما وأعماهي متعلقات معانيها فاذا أفادت هذه الحروف معاني رجعت الى هذه بنوع استازام

ما لا تقره ولا استقلاله في الثبوت يمنع من الموصوفة مع استقلاله بالمفهومية فأحرى الحرف الذي لا يكون معناه الا غير مستقل بالمفهومية وحيثما فلا تصلح الاستعارة في الفعل والشقات والحروف لعدم صحة التشبيه فيها الا اذا كانت تابعة لماله ثبات واستقلال للفرق الظاهر بين التشبيه والاستعارة للمقصودين والتشبيه والاستعارة الحاصلين ضمنا بطريق السراية (قوله كذا ذكره) أي كذا ذكره القوم في وجه كون الاستعارة في الافعال والشقات والحروف تسمية لأصلية (قوله وفيه بحث) أي وفي هذا الدليل الذي ذكره بحث وحاصله أن لا نسلم اولا استقامته لان قوله أعماهي الموصوفية الخ

متنوع اذ هو منابض بقولهم حركة سريعة وحركة بطيئة وهذا زمان صعب فشكل من الزمان وهم والحركة لا تقر له مع صحة وصف كل منهما وان قوله بواسطة دخول الزمان في مفهوم الافعال وعروضه للصفات يقال عليه أن دخول الزمان في مفهوم العمل أعماهي يقتضي تجدد مجموع مفهومه لا يتجدد الحدث الذي هو المقصود منه بتجدد الزمان ويقال عليه أيضا ان عروض الزمان اذ منع جريان التشبيه في الصفات ينبغي أن يمنع جريانه في المصادر لعروض الزمان لمفهومها أيضا لان المصدر يدل على الحدث والحدث لا يبدل من زمان يقع فيه فدلالة المصدر عليه بالانتماء كالصفات مع أن الاستعارة في المصدر أصلية سلمنا استقامة ذلك الدليل فيقال عليه انه على تقدير استقامته لا يتناول اسم الزمان والمكان والآلة لانها تصلح للموصوفة نحو مقام واسع ومجلس فسيح ومنبت طيب ومفتاح معتدل وزمان صعب أو معتدل وحينئذ فحقيقة ذلك الدليل ان الاستعارة فيها أصلية مع أنها تبيعية باتفاق

(قوله وهم أيضا صرحوا الخ) أي أنهم كما صرحوا بالدليل المذكور صرحوا بأن المراد بالمشتقات من الفعل التي تكون الاستعارة فيها تبعية هو الصفات دون اسم الزمان والمكان والآلة وهذا يترق في الاعتراض على القوم خلاصه أن هذه الثلاثة لا يتناولها مدعاهم أيضا كما لا يتناولها الدليل وحاصل ما في المقام أن القوم ادعوا دعوة وهي أن الاستعارة في الحروف والأفعال وما اشتق منها تبعية وقالوا المراد بما اشتق منها الصفات دون اسم الزمان والمكان والآلة واستدلوا على تلك الدعوة بما تقدم للشارح نقله عنهم فاعترض الشارح عليهم بأن دليلهم هنا قاصر لا يشمل جميع الأمور التي تكون الاستعارة فيها تبعية لأنه لا يتناول اسم الزمان والمكان والآلة كما أن مدعاهم أيضا قاصر لا يتناولها فالاعتراض الأول منظور فيه لقصور الدليل والترقي منظور فيه لقصور الدعوى وقد يقال للشارح إن نصهم بأن المراد بالمشتقات ماعدا اسم الزمان والمكان والآلة يدفع الاعتراض عن دليلهم بعدم تناوله للثلاثة لئلا يفتقد على جميع مدعاهم فلا تصور فيه باعتبار مدعاهم والنصور انما هو في مدعاهم فكأن الأولى قصر الاعتراض على الدعوى المصرحة باخراج الأمور الثلاثة دون الدليل كذا قرر شيخنا العلامة العدوي رحمة الله عليه (قوله فيجب الخ) هذا غرر يقع على عدم تناول الدليل لما ذكرنا على ما صرحوا به (قوله ونحوه) المراد به اسم المكان والآلة (١١٥) (قوله وليس كذلك) أي وليس الواجب كذلك أي كونها أصلية بل الواجب كونها تبعية (قوله للموضع الذي ضرب) أي أول الزمان الذي ضرب فيه ضربا شديدا (قوله فإن المعنى على تشبيه الضرب بالقتل)

وهم أيضا صرحوا بأن المراد بالمشتقات هو الصفات دون اسم المكان والزمان والآلة فيجب أن تكون الاستعارة في اسم الزمان ونحوه أصلية بأن يقدر التشبيه فيه نفسه لا في مصدره وليس كذلك للقطع بأننا إذا قلنا هذا مقتل فلان للموضع الذي ضرب فيه ضربا شديدا ومرقد فلان لقبه فان المعنى على تشبيه الضرب بالقتل والموت بالرقاد وأن الاستعارة في المصدر لا في نفس المكان بل التحقيق أن الاستعارة في الأفعال وجميع المشتقات التي يكون القصد بها إلى المعاني القائمة بالذوات تبعية لان المصدر الدال على المعنى القائم بالذات

تبعية مع صحة الحكم عليه وبه باعتبار الأمرين المقصودين بالذات في وضعه هو أن الذات فيه في غاية الإبهام وإنما المخصوص الحدث فاعتبر التشبيه فيه لان التشبيه في المخصوصات أمكن وأسد وذلك لان الأمور المهمة العامة لا يطلب التشبيه فيها للجهل بأوصافها كالوصوف وأما أسماء الأماكن والأزمان والآلة فهي ولو دلت على خصوص هو المكان والزمان والآلة لكن المصدر فيها أخص فهو الأولي إن قصد في التشبيه لأجل خصوصه لان المكان والزمان والآلة لا يتخلو كل منها من العموم المنافي لطلب الوجه بينه وبين غيره للجهل بوصفه حتى لو أريد المكان أو الزمان أو الآلة من حيث هي لآتى بأسمائها الخاصة وبالجملة فأهمية المصدر لو اتفت فان كانت الذات أهم آتى بلفظها الخاص وان كانت مساوية في الأهمية فهما تشبيهان فيجب الاتيان بلفظ كل منهما فثبت كون المصدر أهم فانصرف له الاعتبار لما ذكرنا أيضا اذا اشتمل الشيء على قيد فالغرض ذلك القيد كما قال عبد القاهر

فإذا أردت استعمال لعل لغير معناها قدرت الاستعارة في معنى الترجي ثم استعملت هناك امل وهذا

بمحل القتل واستعارة المقتل أي محل الضرب بحيث تكون الاستعارة أصلية (قوله والموت بالرقاد) أي واستعارة الرقاد للموت ثم اشتق من الرقاد مرقد بمعنى مكان الموت وهو القبر (قوله وان الاستعارة في المصدر) أي أولا لان نفس المكان فلا ينافي جريانها في اسم المكان بذلك بطريق التبعية للمصدر (قوله بل التحقيق الخ) هذا اضراب انتقال وقوله وجميع المشتقات يشمل اسم الزمان والمكان والآلة لانها من المشتقات حقيقة ولا ينافي هذا ما تقدم للشارح من أن المشتقات الصفات دون اسم الزمان والمكان والآلة لان ما تقدم بحسب المراد لا يحسب الحقيقة والحاصل أن القوم قصروا المشتقات التي تجري فيها التبعية على الصفات دون اسم الزمان والمكان والآلة وان كانت في الحقيقة من المشتقات واستدلوا على ذلك بما تقدم للشارح عن ذلك لقصوره الى ان التحقيق خلافه وهو أن الاستعارة في الصفات وأسماء الزمان والمكان والآلة تبعية وذلك لان المقصود الأهم في الصفات وما بعها هو المعنى القائم بالذات لان نفس الذات فاذا كان المستعار صفة أو اسم مكان مثلا يتبعي أن يعتبر التشبيه فيما هو مقصود الأهم أولا وحينئذ تكون الاستعارة في جميعها تبعية فقول الشارح بل التحقيق أي في الدعوى والاستدلال لانه كما حقق الدليل بقوله لان المصدر الخ حقق الدعوى بقوله ان الاستعارة في الأفعال وجميع المشتقات الخ فأتى بالدليل شاملا لاسم الزمان والمكان والآلة وآتى بالدعوى كذلك

كذلك

فان قلت فقد قيل في نحو شجاع باسل وجواد فياض وعالم تحرير ان باسلا وصف اشجعاج : ضاوصف لجواد ونحري اوصف عالم قلت ذلك متأول بأن الثواني لانفع صفات الاما يكون موصوفا بالاول فالتشبيه في الافعال والصفات المشتقة منها المعاني مصادرها وفي الحروف لمنعقات معانيها

(قوله هو المقصود الا هم) أي لان الشيء اذا اشتمل على قيد فالغرض ذلك القيد (قوله والالذ كرت الخ) أي والا يكن المقصود الا هم من المعاني المشتقات القائمة بالذوات بل المقصود منها نفس الذوات لذ كرت الالفاظ الدالة على نفس الذوات دون المعاني القائمة بها بأن يذكرك زيد أو عمرو وبذل اللفظ الدال على مقام بهما من الصفات كضارب وقائل ومضروب ومقتول وأن يذكرك مكان فيه الرقاد أو فيه الضرب بدل مرقداً ومضروب وعمرو وهكذا فالمدلول عن مكان فيه الرقاد الى مرقداً مثلاً دليل على أن المقصود الا هم من المشتقات المعاني القائمة بذات الفاعل أو المفعول أو بذات (١١٦) المكان أو الآلة لانفس الذات (قوله لمعنى المصدر) أي منصرف لمعنى

هو المقصود الا هم الجدير بأن يعتبر فيه التشبيه والالذ كرت الالفاظ الدالة على نفس الذوات دون ما يقوم بهامن الصفات (فالتشبيه في الاولين) أي الفعل وما اشتق منه (لمعنى المصدر وفي الثالث) أي الحرف (لمتعلق معناه)

ووصى بالمحافظة عليه والقيدها هو المصدر ففيه ينبغي أن يجرى التشبيه ومقتضى ما تقرر أن التشبيهية تجري في المرسل اذا كان فعلاً أو حرفاً أو مشتقاً لانه يستلزم صحة الحكم باللزومية فلا يستقل بالحكم لانه تجوز فيه الاتباع والاشتق اما الغرض منه المصدر كما تقدم فيكون المرسل فيه تبعاً لا قبل ان هذا لم يقل عنهم ثم ان هذا في التصريحية وأما المعنى عنها كقولك دلت بلسان فصيح عند قيام القرينة على أن المراد الحال وان المراد بالدلالة النطق على وجه الكناية فلم يذكروها أيضاً واذالم تصح الاصلية فيما ذكر (فالتشبيهية) الواقع (في الاولين) أعني الفعل وما اشتق منه ينصرف (لمعنى المصدر) أي للمحدث المشمول للفعل وغيره دون الزمان في الاول والذات في الثاني وأعني بالذات ملابس الحدث من موصوف أو زمان أو مكان أو آلة وذلك لما تقرر آتفا في الفعل من كونه لا يستعمل بالمفهومية باعتبار نسبه للفاعل فلا يصح الحكم عليه وما يقع فيه التشبيه يصح أن يحكم عليه وفي غيره من كون الذات المدلوله فيها الابهام فلا ينصرف لها التشبيه المقتضى لادراك خصوص في التشبه بخلاف المصدر الذي هو الاصل فيهما (و) التشبيه (في الثالث) أعني الحرف ينصرف (لمتعلق معناه) أي لما تعلق به معنى الحرف وقد تقدم أن الحرف ينبغي أن يجعل معناه مقاده عند الاستعمال وهو أمر جزئي فيكون المعنى السكلي لازم ذلك المعنى فن مثلاً لما وضعت لمطلق ابتداء لغايتها مع اعتبار التوصل بها الى كل ابتداء مخصوص جعله الابتداء بخصوص كالاتداء من البصرة الى الكوفة هو معنى الحرف لانه هو المال وجعل المعنى السكلي لازمه مع قطع النظر عما اعتبر فيه من معنى قوله للمصنف (فالتشبيهية في الاولين) يعني الفعل والصفات (لمعنى المصدر وفي الثالث) أي

المصدر كما يدل عليه قوله بعد فيقدر التشبيه في نطق الحال والحال ناطقة للدلالة بالنطاق وإنما تعرض للمشبه فقط ولم يقل لمعنى المصدر بمثله لان المشبه هو المقصود في التشبيه والاضافة في قوله لمعنى المصدر بيانية ان أريد بالمصدر الحدث أو من اضافة المدلول للدال ان أريد به اللفظ وعلى هذا الثاني فيعمم في المصدر أي المحقق أو المقدر كما في الافعال التي لا مصادر لها بل ذكر بعضهم أن الاستعارة في أسماء الافعال تبعية لتبنيها لاستعارة المصدر المقدر من المعنى لامن اللفظ ولكن الظاهر من اطلاقهم أن

الاستعارة فيها أصلية فان قلت هل تجرى الاستعارة في نسب الافعال تبعاً على قياس الحرف قلت ذكر العلامة السيد أنها لا تجرى لان النسبة الطالفة التي هي متعلق مدلول نسبة الفعل لم تشتهر بوصف يصلح أن يجعل جامعاً بينها وبين نسبة أخرى مطلقة كنسبة الظرفية والآلية والعلية والجامع لا يد أن يكون أخص أوصاف الشبه به وأشهرها اه كلامه ويبحث فيه السلامة الفشاري بأن المعنى السكلي الذي يرجع اليه نسب الافعال ليس مطلق النسبة بل النسبة على جهة القيام ولها خواص وأوصاف يصح بها الاستعارة فإذا أسند الضرب الى الحرص للدلالة على قوة نسبه اليه وشبهت نسبه اليه باعتبار التجريز بنسبه اليه من ينسب اليه على جهة القيام وقلت ضرب فلان لم يمد من الصواب وبالجملة يمكن الاستعارة في الافعال باعتبار نسبه اليه بأن يشبه ما يرجع نسبه اليه بنوع استازام كطابق الانصاف والقيام مثلاً بما يرجع اليه نسبة أخرى كذلك كطابق الآلية مثلاً فيقال قتلى السيف والوسط وعلى هذا فتبعية في الافعال لا تختص باعتبار المصدر على ما هو المشهور فيما بينهم فتدبر (قوله وفي الثالث الخ) فيه العطف على معمولي عامل واحد وهو جاز (قوله لمتعلق) أي منصرف لمتعلق معناه

(قوله أي لما تعلق به معنى الحرف) أي للمعنى الكلّي الذي تعلق به معنى الحرف كالأبتداء المخصوص والظرفية المخصوصة من تعلق الجزئي بالكلّي (قوله ما يعبر بها) أي معان كناية يعبر بها لها عن معاني الحروف التي هي معان جزئية وقوله عند تفسير معانيها أي معاني الحروف يجوز علم أن ما ذكره الشارح ليس نص كلام المفتاح بل كلامه وأعني بتعلقات الحروف ما يعبر عنها عند تفسيرها فظاهره يفيد أن تلك التعلقات معبر عنها لا يعبر بها مع أنه خلاف الواقع فكأن الشارح أشار بإفحام لفظها إلى توجيه عبارة المفتاح بأن المعاند محذوف والتقدير ما يعبر بها عنها ويحتمل أنه أراد بيان حاصل المعنى لأن في العبارة (١١٧) تقدير انظروا إلى أن الألفاظ

الذكورة عند التفسير كلفظ الأبتداء واخواته عبارة عن تلك التعلقات فهي بهذا الاعتبار معبر عنها (قوله مثل قولنا) أي على سبيل التسهيل وقوله ابتداء الغاية أراد بها الغاية وهو المسافة لأن الغاية هي التهيؤ ولا ابتداء لها (قوله الغرض) أي العلة الباعثة (قوله فهذه) أي الأبتداء والظرفية والغرض اللطائف ليست معاني الحروف أي ليست معانيها بالاستقلال بحيث تعتبر معاني لها حلة في ذاتها (قوله والاما كانت حروفا بل أسماء) أي والا لو كان الأبتداء والظرفية والغرض اللطائف معاني مستقلة لم تكن ولكانت من وفي وكى أسماء لا حروفا (قوله إنما هي باعتبار المعنى) أي فإذا كان معنى الكلمة مستقلا بالمفهومية ملحوظا لذاته ولم يكن رابطة بين أمرين فإن اقترنت بأحد الأزمنة

أي لما تعلق به معنى الحرف قال صاحب المفتاح المراد بتعلقات معاني الحروف ما يعبر بها عنها عند تفسير معانيها مثل قولنا من معناها ابتداء الغاية وفي معناها الظرفية وكى معناها الغرض فهذه ليست معاني الحروف والاما كانت حروفا بل أسماء لان الاسمية والحرورية إنما هي باعتبار المعنى وإنما هي متعلقات لمعانيها أي اذا أفادت هذه الحروف معاني ردت تلك المعاني إلى هذه بنوع استلزام فقول المصنف في تمثيل متعلق معنى الحرف

التوصل به إلى غيره وإن كان هو الموضوع له لكن على أنه مقصود لغيره وتقدم ان قصده لذلك المخصوص هو الذي من جهة الحكم عليه أو به لان ما يقصد لا يراد لا يستطاع الحكم عليه أو به كالمرآة عند قصدتها للصورة فلا يستطاع الحكم عليها ولا بها في تلك الحالة وتقدم أن الحامل على ذلك لزوم أخذ الأمرين في غير ذلك الاعتبار اما كونه منقولاً أو مجازاً في غير المخصوص ان وضعه واما كونه كالأسماء في جهة الحكم عليه ان وضع لكلّي حال كونه يقصده لذاته وأما من قال معنى وضعه كونه مرصداً للدلالة وليس دالاً بالفعل حتى يستعمل مع مدخوله فيلزمه خروجه عن حقيقة الوضع باعتبار ذاته وصحة الحكم عليه عند ذكر متعلقه فاختير فيه الاعتبار السابق ولذلك قال صاحب المفتاح المراد بتعلقات معاني الحروف ما يعبر بها عنها عند تفسير معانيها مثل قولنا من معناها ابتداء الغاية وفي معناها الظرفية وكى معناها الغرض فهذه ليست معاني الحروف يعني ليست معانيها على الاستقلال بحيث لم يعتبر معها حالة في ذاتها بل هي معانيها على أن يتوصل بها إلى المعاني المخصوصة قال والاما كانت حروفا بل أسماء يعني لو وضعت لها تنفيذها استقلالاً من غير قصد التوسط بها لغيرها وذلك الغير هو المعنى الخاص كما ذكرنا لصح الحكم عليها كالأسماء لان الاسمية والحرورية ليستا مختلفتين باعتبار اللفظ فقط لصحة أن يكون اللفظ الواحد حرفاً أو اسماً للمعنيين وإنما تختلفان باعتبار المعنى أي باعتبار أن معنى كل منهما ما يفرق المعنى الآخر اذ لو كان مافسر به أحدهما هو مافسر به الآخر من كل وجه لزم فيه ما لزم في الآخر لكن يتمتع جهة الحكم على معنى الحرف فلم أنه اعتبر فيه التوسطية لغيره لان ذلك هو المانع من الحكم كذا كر في مثال المرأة قال (وإنما هي) أي تلك الأمور التي تفسر بها الحروف تفسيراً يظهر بها أنها موضوعاتها من غير اعتبار حالة أخرى تفارق بها الأسماء في معانيها (متعلقات لمعانيها) أي تلك متعلقات أي ملازمة لمعانيها التي اعتبر التوصل إليها التي هي المخصوصة كمتعلق الخاص بالعلم بمعنى أن الحروف اذا أفادت معاني عند الاستعمال وهي التي قصد التوصل إليها عند الوضع ردت تلك المعاني إلى هذه بنوع من الاستلزام وهو استلزام الأخص للأعم فمن مثلاً موضع المطلق الأبتداء من غاية ما يتوصل بذلك إلى كل الحرف (متعلق معناه)

الثلاثة فتلك السكامة فعل وإن لم يقترن بواحد منها فتلك السكامة اسم مثل مطلق ابتداء ومطلق ظرفية ومطلق غرض وإن كان المعنى غير مستقل بالمفهومية ملحوظاً بكونه رابطة بين أمرين كانت السكامة الدالة على ذلك المعنى حرفاً وذلك كالأبتداء السير من البصرة وظرفية اللاء في الكوز (قوله وإنما هي) أي تلك المعاني السكائية التي تفسر بها معاني الحروف على وجه التسهيل (قوله أي إذا أفادت هذه الحروف معاني) وهي الأبتداء المخصوص والظرفية المخصوصة والغرض المخصوص وهكذا (قوله إلى هذه) أي إلى هذه للتعلقات أعني الأبتداء المطلق والظرفية المطلقة والغرض المطلق ونحو ذلك (قوله بنوع استلزام) أي باستلزام نوعي وهو استلزام الخاص للعام لا العكس والحاصل أن من مثلاً موضوعة للأبتداء الخاص والأبتداء الخاص لا كان يرد إلى مطلق الأبتداء أي يستلزمه

كان مطلق ابتداء متعلقا بالابتداء الخاص وهكذا (قوله كالجرور) أي كمنى الجرور لان تقدير التشبيه في معناه (قوله ليس بصحيح) أي لان الجرور ليس هو المتعلق بل المتعلق هو المعنى الكلي الذي استلزمه معنى الحرف كاسبق فمتعلق بمعنى الحرف في المثال المذكور الظرفية المطلقة لا النعمة فقد التبس على المصنف اصطلاح علماء البيان باصطلاح علماء الوضع فان الجرور متعلق بمعنى الحرف عندهم وأما البيانون فقد علمت اصطلاحهم (١١٨) في معنى الحرف قال بعض الجواشي وقد يوجه كلام المصنف بالمصير الى حذف

(كالجرور في زيد في نعمة) ليس بصحيح واذا كان التشبيه لمعنى المصدر ولتعلق معنى الحرف

ابتداء مخصوص فعند الاستعمال في قولك مثلا مرت من البصرة الى الكوفة يفيد ابتداء سيرك من البصرة الى الكوفة لانه هو المقصود ليتوصل اليه أو الى مثله من المحروصيات فيرهد هذا المعنى الى مطلق الابتداء بأن يقال هو لا ابتداء الا غاية لان ذلك الأخص يستلزم هذا الأعم وقد تقدم تحقيق هذا غيرا مرة كررناه ليوضح ولان هذا عمله فعل هذا فقول المصنف في تمثيل متعلق معنى الحرف (كالجرور في) نحو قولك (زيد في نعمة) ليس بصحيح لان النعمة ليست متعلق معنى الحرف بهذا الاعتبار ضرورة أنه هو الظرفية والنعمة ليست نفس الظرفية وسمه على معنى كطابق متعلق الجرور في قولك زيد في نعمة وذلك ان هذا الجرور له متعلق خاص وهو ملاسبه أعنى وصف النعمة أي ملاسبه يدا فيكون مطلق المتعلق مطلق ملاسبه شيء بشيء ولا شك أن تلك الملاسبه هي المشبهة بالظرفية التي هي متعلق معنى الحرف في وجهه هو اختصاص شيء بشيء واشتماله عليه في الجملة فيعود الكلام الى ما تقدم من أن التشبيه في متعلق معنى الحرف بالمعنى السابق أولا ثم تبع ذلك استعمال الحرف في المعنى الخاص بعد نقله عن المعنى الذي يعتبر له أصالة فيه غاية التكلف وينافيه قوله للمداوة والحزن وينافيه ظاهر قوله كالجرور لان الجرور هو نفس النعمة لا متعلقه بهذا الاعتبار وانما جعل متعلق معنى الحرف الذي وقع فيه التشبيه ما ذكر دون الجرور نفسه وان كان يصدق عليه أن معنى الحرف متعلق به بمعنى أن النسبة التي وضع لها الحرف لها تعلق بذلك الجرور واختصاص به لما سنده ذكره بعد في قوله وفي لام التعليل الخ وهو ان نفس الجرور لوجعل هو محل التشبيه لكان هو محلا للاستعارة وهذه الاستعارة تصريحية عند المصنف فيقتضى اعتبار الاستعارة في الجرور أولا أن يذكر التشبيه به هنا وهو الطرف كالدار مثلا ولم يذكر هنا وانما ذكر المشبه فلم يصح جعل الاستعارة الأصلية في الجرور بل في متعلق معنى الحرف بالمعنى السابق وسياتي تحقيق ما في ذلك من البحث فم لوجعلت الاستعارة مكنايا عنصاح اعتبار الاستعارة في الجرور وتكون استعارة الحرف تخيلية ويأتي الآن تحقيق ذلك كما اعتبره السكاكي واذا تحقق بما تقدم أن التشبيه في الفعل وما يشق منه لمعنى المصدر وفي الحرف لمعنى معناه

(قوله كالجرور في زيد في نعمة) مثال للاستعارة في الحرف قال الخطيب وفيه نظر لان الجرور هو قولنا نعمة وليست متعلق معناه وهو مطلق الظرفية ومعناه هو ظرفية النعمة للاستقرار فيها وقرره غير الخطيب بأن المعنى أن في معناها الظرفية والظرفية متعلق بالفتح فام ذلك المعنى به وهو الدار مثلا في الطرف الحقيقي فهنا وقع تشبيه النعمة المشتملة على زيد بالدار المشتملة عليه واستعمل في النعمة كما في التي من حقها أن تستعمل في الدار فالاستعارة في الحرف استعماله فيما لا يكون متعلق معناه بل هو شبهة بمتعلق معناه

الموضوعة للظرفية الخاصة للملابسة لزيد فلاسبه زيد للنعمة مستعاره والظرفية الخاصة مستعارتها (فيقدر)

ولفظ في مستعار فلاخل في كلام المصنف على هذا اه وأنت خبير بأن حمل كلام المصنف على ما ذكر مع مافيه من التكلف وينافيه سياق كلام المصنف الآتي فانه اعتبر التشبيه في العداوة والحزن الذي هو نفس الجرور فالأولى جعل كلامه باقيا على ظاهره (قوله واذا كان التشبيه لمعنى المصدر) أي واذا كان التشبيه في الأولين منصرفا لمعنى المصدر وفي الثالث منصرفا لمعنى الحرف فيقدر الخ وأشار الشارح بهذا الى أن الفاء في قول المصنف فيقدر واقعة في جواب شرط مقدر

المضاف أي كطابق متعلق الجرور في قولك زيد في نعمة وذلك أن هذا الجرور له متعلق خاص وهو ملاسبه وصف النعمة لزيد فيكون مطلق ذلك المتعلق مطلق ملاسبه شيء بشيء وهذه الملاسبه هي المشبهة بالظرفية التي هي متعلق معنى الحرف في وجهه هو اختصاص شيء بشيء واشتماله عليه في الجملة فيعود الكلام الى ما تقدم من أن التشبيه في متعلق معنى الحرف بالمعنى السابق أولا ثم تبع ذلك استعمال الحرف في المعنى الخاص بعد نقله عن المعنى الذي وضع له أصالة وتوضح ذلك أن مقتضى قولك زيد في نعمة كون النعمة ظرفا لزيد مع أنها ليست كذلك فامتنع حمل اللفظ على حقيقته فحمل على الاستعارة بأن يشبه مطلق ملاسبه شيء بشيء بالظرفية المطلقة فسرى التشبيه للجزئيات فاستعمل لفظه في

فيقدر التشبيه في قولنا نطقت الحال بكذا والحال ناطقة بكذا للدلالة بمعنى النطق وعليه في التكمية قوله تعالى فبشرهم بعذاب أليم بدل
فأنذره وقوله تعالى أنك لآنت الحليم الرشيد بدل السفه العوى

(قوله في نطق) أي في قولك نطقت الحال وفي قولك الحال ناطقة بكذا (قوله للدلالة بالنطق) أي واقعا بين الدلالة والنطق (قوله
أي يجعل دلالة الحال) أي يجعل دلالة حال إنسان على أمر من الأمور مشبها (قوله إيضاح المعنى وإيصاله إلى الذهن) الأولى للشرح
أن يجعل وجه الشبه إيصال المعنى إلى الذهن ويحذف إيضاح المعنى لأنه نفس المشبه الذي هو الدلالة اللهم إلا أن يجعل وجه الشبه
داخليا في مفهوم المشبه وخارجا عن مفهوم المشبه به يتكلف بأن يجعل المشبه (١١٩) إيضاح المعنى بالحال ووجه الشبه جنسها

وهو مطلق إيضاح المعنى
والنطق الذي هو المشبه
به مأزوم للإيضاح فوجه
الشبه حينئذ داخل في
مفهوم المشبه ولازم للشبه
به (قوله ثم يستعار للدلالة

(فيقدر) التشبيه في نطقت الحال والحال ناطقة بكذا للدلالة بالنطق) أي يجعل دلالة الحال مشبها ونطق
الناطق مشبها به ووجه الشبه إيضاح المعنى وإيصاله إلى الذهن ثم يستعار للدلالة لفظ النطق ثم يشتق
من النطق المستعار الفعل والصفة فتكون الاستعارة في المصدر أصلية وفي الفعل والصفة تبعية وإن
أطلق النطق على الدلالة لا باعتبار التشبيه بل باعتبار أن الدلالة لازمة له يكون مجازا مرسلًا وقد عرفت
أنه لا امتناع في أن يكون اللفظ الواحد بالنسبة إلى المعنى الواحد استعارة ومجازا مرسلًا باعتبار
العلاقين

لفظ النطق) أي ثم يقدر
استعارة لفظ النطق
للدلالة فالاستعارة
للمذكورة أمر تقديري لا
تحقيق إذ لا دليل على أنه
لإبدان يستعار لفظ المصدر
أولا والمحقق أنما هو تقدير
الاستعارة لجواز أن يسمع
الاطلاق المصدر على غير
معناه مجردا عن الفعل
(قوله أصلية) أي لأوليئها
(قوله تبعية) أي لتأخرها
وفرعيئها (قوله وإن أطلق
الح) هذا مقابل لمخوف
أي هذا إذا جعلت العلاقة
المشابهة فإن جعلت
العلاقة الزوم بأن أطلق
النطق على الدلالة لا باعتبار
التشبيه بل باعتبار أن
الدلالة لازمة له كان مجازا

(فيقدر التشبيه) لا أجل ذلك (في) نحو قولك (نطقت الحال) بكذا (و) قولك (الحال
ناطق) بكذا للدلالة بالنطق) أي يقدر التشبيه فيما ذكر واقعا بين الدلالة والنطق وذلك بأن
يجعل دلالة حال إنسان على أمر من الأمور مشبها ويجعل نطق الناطق مشبها به ووجه الشبه بينهما
لا بس كلاً منهما من انتضاح الدلول والمعنى للذهن بكل منهما ولم يجعل الوجه إيضاح المعنى لأنه نفس
الدلالة فلا يصح إلا بتكلف بأن يجعل وجه الشبه داخليا في مفهوم الدلالة وخارجا عن مفهوم النطق
فيكون إيضاح المعنى بالحال هو المشبه ووجه الشبه جنسه وهو مطلق إيضاح المعنى والنطق الذي
هو المشبه به مأزوم للإيضاح وأكثر وجه الشبهما يكون خارجا عن الطرفين فالجمل عليه مع الإمكان
أقرب ثم إذا قدر أن التشبيه كان أولًا بين الدلالة والنطق قدر أن لفظ النطق استعارة أولًا للدلالة بذلك
التشبيه ثم يشتق من النطق المستعار الفعل وسائر المشتقات فتكون الاستعارة في المصدر أصلية
لأوليئها وفي الفعل وسائر المشتقات تبعية لتأخرها وفرعيئها وأما قلنا قدر أن لفظ النطق استعارة لأنه
لا دليل على أنه لا بد أن يستعار لفظ المصدر أولاً لفعل المحقق هو تقدير الاستعارة لجواز أن لا يسمع
الاطلاق المصدر على غير معناه مجردا عن الفعل فإن قيل الدلالة كمال فرت لازمة للنطق فكيف يجعل
الدلالة مشبهة بالنطق مع أنه مأزومها إذا فائدة في تشبيه الشيء بمأزومه ولا في إدخال اللازم في جنس
المأزوم الذي هو معنى الاستعارة بل اطلاق النطق على الدلالة من اطلاق اسم المأزوم على اللازم مجازا

(قوله فيقدر) أي التشبيه في قولنا نطقت الحال بكذا وهو مثال للفعل وفي قولنا الحال ناطقة بكذا وهو
مثال للعطف للدلالة بالنطق بجامع ما بينهما من الإيضاح ثم يعبر عن ذلك بالفعل أو الوصف فتقول نطقت
الحال وهي ناطقة بكذا قلت وقولنا الحال ناطقة بكذا كيف يصح عدمه من الاستعارة وهو عند المصنف
تشبيه في هذا مخالف لكلامه الماضي وموافق لما حققناه

مرسلًا لعطفه الزوم الخاص أعني لزوم السبب للسبب لا مطلق الأزوم فلا يقال إن الأزوم لازم لكل مجاز سواء كان استعارة أو مرسلًا
فاعتبار ذكر المأزوم وإرادة الأزوم لا يكفي في بيان العلاقة بل لابد من بيان أنها من أي نوع من أنواعها وتحصل بما ذكره الشارح
النطق إذا استعمل في الدلالة بطريق التشبيه بحيث يكون الانتقال من المأزوم إلى اللازم بواسطة التشبيه ووجه الشبه وسيلة
اللزوم بين المنتقل عنه وإلى كان استعارة ويلزم أن تكون تبعية في الفعل وما يشتق منه وإن استعمل فيها رعاية علاقة الأزوم بالتشبيه
ولا جعل وجه الشبه وسيلة كان مجازا مرسلًا يلزم أن يكون تبعيا في الفعل وما يشتق منه (قوله وقد عرفت) أي بما ذكره سابقا للمشفر
(قوله اللفظ الواحد) أي كالنطق وقوله بالنسبة إلى المعنى الواحد أي كالدلالة وقوله للعلاقين أي المشابهة واللزوم العاري عن التشبيه

وفي لام التعليل كقوله تعالى فالتقطه آل فرعون ليكون لهم عدوا وحزنا للعداوة والحزن الحاصلين بعد الالتقاط بالعلة الغائية للالتقاط وما يتصل بهذا أن يا حرف وضع في أصله لنداء البعيد ثم استعمل في مناداة القريب لتشبيهه بالبعيد باعتبار أمر يرجع إليه أو إلى النداء أما الأول فمكثولك نسها وغفل وان قرب بافلاق وأما الثاني فمكثول الداعي في جزأه يارب يأله وهو أقرب إليهم من حبل الوريد فإنه استقصار منه لنفسه واستبعاد لها من مظان الزنبي وما يقرب به إلى رضوان الله تعالى ومنازل المقرين بهضما لنفسه وإقرارا عليها بالنفريط في جنب الله تعالى مع فرط التهالك على استجابة دعوته والاذن لندائه وأبتهاله

(قوله وفي لام التعليل) أي في استعارة لام التعليل (١٣٠) للعاقبة والغاية فقوله في لام التعليل ليس متعلقا بالتشبيه لانه ليس

(و) يقدر التشبيه (في لام التعليل نحو فالتقطه) أي موسى (آل فرعون ليكون لهم عدوا وحزنا للعداوة) أي يقدر تشبيهه للعداوة (والحزن) الحاصلين (بعد الالتقاط بعلة) أي علة الالتقاط (الغائية) كالحبة والتبني في الترتيب على الالتقاط

مرسلا فلا يكون من الاستعارة التبعية قلنا لانسم أن النطق استعمل في لازمه الذي هو الدلالة به في دلالة الحال بخصوصها وجه التشبيه بينهما متحقق كما تقدم وهو انضاح المعنى بكل منهما وان كان انضاحه في النطق بواسطة مطاق الدلالة وفي دلالة الحال بنفس دلالتها فيكون اللفظ استعارة وعلى تقدير تسليم أنه مستعمل في مطلق الدلالة فلانسم عدم صحة تشبيهه لازم الشيء به عند وجود وجه ملائق لكل منهما يصح به التشبيه فنقول اعتبر التشبيه بين معنى النطق والدلالة في ملائقهما لا في الانضاح لانه بالنطق أشهر فاستعمل اللفظ وغايه ما في الباب أن لفظ النطق يصح أن يستعمل في الدلالة بطريق التشبيه فيكون الانتقال فيهم من المألوم إلى اللزوم بواسطة التشبيه وجعل وجه التشبيه وسيلة لازوم بين المنتقل عنه واليه كما تقدم فيكون استعارة وان يستعمل فيها رعاية علاقة اللزوم بالتشبيه ولا جعل وجه التشبيه وسيلة وهو صحيح إذا لفظ الواحد يجوز أن يكون استعارة ومجازا باعتبار علاقته التشبيهية ومطلق اللزوم العارضي عن التشبيه وإذا كان الانتقال باللازم في كل منهما لفظ النطق ان استعمل في مطلق الدلالة لكونها لازمة لدلوله فهو مجاز مرسل ولازم كونه مجازا مرسلا بتبعي الفاعل وما يشترق منه ولو لم يذكره كما تقدم وان استعمل في الدلالة لكونها تشبيهية في انضاح المعنى بكل منهما لكون الانضاح في النطق أشهر كما هو المراد هنا على ما قررنا استعارة ولازم كونه استعارة تبعية في المشتقات وإذا فهمت ما قررنا توضح المراد وانكشف الاتقاد والله الموفق عنه (و) كذا يقدر التشبيه حيث وجدت الاستعارة التبعية (في لام التعليل) وذلك (نحو) الاستعارة في قوله تعالى (فالتقطه) أي التقط موسى (آل فرعون ليكون) أي ليكون (لهم) موسى (عدوا وحزنا للعداوة والحزن) أي يقدر في استعارة اللام في الآية أن العداوة والحزن الحاصلين (بمسا لالتقاط) شبا (بعلته) أي بعلة الالتقاط (الغائية) وعلة

(قوله وفي لام التعليل) أي ويقدر التشبيه في لام التعليل في نحو فالتقطه آل فرعون ليكون لهم عدوا وحزنا للعداوة والحزن الحاصلين بعد الالتقاط على ارادة العلة الغائية للالتقاط لترتب وجودهما على وجود الالتقاط وليست اللام هنا للعرض لان حقيقة الغرض ترتب أمر على أمر وهما مطلقا بان ولا شك أن العداوة والحزن لم يكونا مطلقا بين الالتقاط وقول المصنف للدلالة أي التشبيه للدلالة يعني أن الدلالة هي المشبه وكذلك قوله للعداوة أي العداوة هي المجرولة كالعلة الغائية فالجوز وقع في اللام هنا

منصرفا للام بل لمتعلقها كما تقدم (قوله للعداوة والحزن) أي منصرفا للعداوة والحزن أي يقدر التشبيه في استعارة لام التعليل في الآية واقعا بين العداوة والحزن الحاصلين بعد الالتقاط وهو متعلق معنى الحرف على كلامه وبين علة الالتقاط وهي الحبة والتبني وحاصل تقرير الاستعارة في هذه الآية على مذهب المصنف بناء على ما ذكره الشارح أن يقال قدر تشبيه العداوة والحزن الحاصلين بعد الالتقاط بالعلة الغائية كالحبة والتبني بجماع الترتيب كل على الالتقاط واستعمل اسم المشبه به للشبه ثم استعملت اللام للوضوح لترتب العلة الغائية على معاولها كترتب الحبة والتبني على الالتقاط لترتب غير العلة الغائية كترتب العداوة والحزن عليه فالاستعارة في اللام

تابعة للاستعارة في المجرور الذي هو متعلق الحرف عنده (قوله بعلته الغائية) علة الشيء الغائية هي التي تحمل على تحصيله والحصول لتحصيلا بعد حصوله وذلك كحبة موسى لآل فرعون وتبينهم له أي اتخذهم له ابنا فإنه إنما حملهم على ضمهم له وكفانهم له بعد الالتقاط ما رجوه في موسى من أنه يحبهم ويكون ابنهم يفرحون به فلما كان الحاصل بعد فعلهم ضد ذلك من العداوة والحزن شبه ذلك بالعلة الغائية بجماع ترتب كل على الالتقاط وان كان الترتيب في العلة الغائية رجائيا وفي العداوة والحزن فعليا انه يعقوب في ومن كلامه يعلم أن قول الشارح كالحبة أي حبة اللتقط بالفتح وهو موسى عليه السلام كالحبة اللتقط بالكسر وهو آل فرعون لانها متقدمة على الالتقاط وليست حاصلة بعده والذي في عبد الحكيم أن المراد بالحبة حبة اللتقط بالكسر وتبينه لانها متقدمة في الذهن ومرتببان

على الالتقاط في الخارج وما قيل انه أراد بالحبة محبة موسى أو آثارها لا محبة للقط وهو آل فرعون لانها علة متقدمة عليه ليس بشيء (قوله والحصول بعده) عطف تفسير إشارة الى أنه ليس المراد بالترتب الارتباط والازوم اذ لا زوم هنا (قوله ثم استعمل في العداوة) أي في ترتب العداوة وقوله ما كان حقه أي اللام وقوله في العلة أي في ترتب العلة (قوله فيها) الضمير لما كان وأنت الضمير نظرا الى أن اللام بمعنى الكامة (قوله تبع الاستعارة في الجرور) أي الذي هو متعلق معنى الحرف على ما قال للمصنف ولا يخفى ما في قوله تبع الخ من المساحة اذ استعارة اللام تابعة للتشبيه على ما قال الآن يقال ان في كلامه حذفا دل عليه ما هنا والأصل قدر تشبيه العداوة والحزن بعلة الغائبة كالحبة والتبني واستعارة اسم المشبه به وهو الحبة والتبني المشبه وهو العداوة والحزن (١٢١) ثم استعمل في العداوة والحزن

اللام التي كان حقه أن تستعمل في العلة الغائبة فتكون الاستعارة فيها تبع الاستعارة في الجرور وهذا الطريق مأخوذ من كلام صاحب الكشاف ومبنى على أن متعلق معنى اللام هو الجرور على ما سبق لكنه غير مستقيم على مذهب المصنف في الاستعارة المصروفة لان للتروك يجب أن يكون هو المشبه سواء كانت الاستعارة أصلية أو تبعية وعلى هذا الطريق الشيء الغائبة هي ما يحمل على تحصيله ليحصل به حصوله وذلك كحبة موسى لآل فرعون وتبنيهم أي اتخذهم له ابنا فإنه أعماحهم على ضمهم له وكفاتهم له بدالالتقاط ما رجوه في موسى من أنه يحبهم ويكون ابنا لهم يفرحون به فلما كان الحاصل بعد فعلهم ضد ذلك من العداوة والحزن شبهت العداوة والحزن بالعلة الغائبة المذكورة وهي الحبة والتبني إما على طريق التهكم إشارة الى أن ذلك فعل الجاهل بالعواقب ويكون وجه الشبه من تراحم التضاد بأن يجعل كالتماثل بواسطة التهكم وإما على طريق التشبيه الحقيقي ويكون وجه الشبه مطلق الترتب وان كان في العلة الغائبة تقدير يا وفي العداوة والحزن حصولها بواسطة تخييل أن الحاصل كمقدر الحصول وتخييل أن المقدر أقوى في الترتب لكونه أشهر وأكثر وقوعا باعتبار أصله ولما قرر تشبيه العداوة والحزن بالحبة والتبني فإذ كرر استعارة اللام من أصلها وهي الحبة والتبني فاستعملت في العداوة والحزن وقد كان حقه أن تستعمل في الحبة والتبني الذين هما العلة الغائبة فالاستعارة الأصلية بين الحبة والتبني والعداوة والحزن اللذين حصولها هو الجرور فكانت الاستعارة في اللام تبع الاستعارة في الجرور لان اللام لا تستقل فيكون ما اعتبر فيها تابعا للجرور وهذا الطريق أعنى جعل التشبيه للعداوة والحزن بالعلة الغائبة فإذ كرر ما أخذ من كلام صاحب الكشاف وقرضه المصنف بناء على مذهبه في الاستعارة التصريحية لان التبعية عنده من التصريحية وجعل متعلق معنى الحزن هو الجرور ليكون التشبيه فيه موافقة لصاحب الفتاح وذلك حيث قال أعنى صاحب الكشاف معنى التعليل في اللام وأراد على طريق المجاز لانه لم تكن داعيتهم الى الالتقاط أن يكون لهم عدوا وحزنا ولكن المحبة والتبني غير أن ذلك لما كان نتيجة التقاطهم له وثمرته شبه بالداعي الذي يفعل الفاعل الفعل لأجله وهو غير مستقيم على ما ذهب اليه المصنف من أن الاستعارة في ذلك تصريحية وذلك لان المذكور في التصريحية يجب أن يكون هو للشبه به سواء كانت تبعية أو أصلية الآن التبعية لا يكون التشبيه فيها في نفس المفهوم من اللفظ المستعمل بل في ملبسه كالمصدر المشتق منه الفعل والوصف ومقتضى ذلك حيث قدر التشبيه في متعلق معنى الحرف باعتبار أن ما استقرت عليه عاقبة الالتقاط من العداوة صير الالتقاط كأنه علة الغائبة يجمع ما بين العلة الغائبة والعداوة التي صار إليها الالتقاط من شيء مترتب على فعل كان غايته في الواقع وان لم يكن غايته في الذهن عند وجدان الالتقاط والعداوة والحزن مشبهان والعلة الغائبة وهي الاتضاع مشبه به وقال لم يكن داعيتهم الى الالتقاط

والحصول بعده ثم استعمل في العداوة والحزن ما كان حقه أن يستعمل في العلة الغائبة فتكون الاستعارة فيها تبع الاستعارة في الجرور وهذا الطريق مأخوذ من كلام صاحب الكشاف ومبنى على أن متعلق معنى اللام هو الجرور على ما سبق لكنه غير مستقيم على مذهب المصنف في الاستعارة المصروفة لان للتروك يجب أن يكون هو المشبه سواء كانت الاستعارة أصلية أو تبعية وعلى هذا الطريق الشيء الغائبة هي ما يحمل على تحصيله ليحصل به حصوله وذلك كحبة موسى لآل فرعون وتبنيهم أي اتخذهم له ابنا فإنه أعماحهم على ضمهم له وكفاتهم له بدالالتقاط ما رجوه في موسى من أنه يحبهم ويكون ابنا لهم يفرحون به فلما كان الحاصل بعد فعلهم ضد ذلك من العداوة والحزن شبهت العداوة والحزن بالعلة الغائبة المذكورة وهي الحبة والتبني إما على طريق التهكم إشارة الى أن ذلك فعل الجاهل بالعواقب ويكون وجه الشبه من تراحم التضاد بأن يجعل كالتماثل بواسطة التهكم وإما على طريق التشبيه الحقيقي ويكون وجه الشبه مطلق الترتب وان كان في العلة الغائبة تقدير يا وفي العداوة والحزن حصولها بواسطة تخييل أن الحاصل كمقدر الحصول وتخييل أن المقدر أقوى في الترتب لكونه أشهر وأكثر وقوعا باعتبار أصله ولما قرر تشبيه العداوة والحزن بالحبة والتبني فإذ كرر استعارة اللام من أصلها وهي الحبة والتبني فاستعملت في العداوة والحزن وقد كان حقه أن تستعمل في الحبة والتبني الذين هما العلة الغائبة فالاستعارة الأصلية بين الحبة والتبني والعداوة والحزن اللذين حصولها هو الجرور فكانت الاستعارة في اللام تبع الاستعارة في الجرور لان اللام لا تستقل فيكون ما اعتبر فيها تابعا للجرور وهذا الطريق أعنى جعل التشبيه للعداوة والحزن بالعلة الغائبة فإذ كرر ما أخذ من كلام صاحب الكشاف وقرضه المصنف بناء على مذهبه في الاستعارة التصريحية لان التبعية عنده من التصريحية وجعل متعلق معنى الحزن هو الجرور ليكون التشبيه فيه موافقة لصاحب الفتاح وذلك حيث قال أعنى صاحب الكشاف معنى التعليل في اللام وأراد على طريق المجاز لانه لم تكن داعيتهم الى الالتقاط أن يكون لهم عدوا وحزنا ولكن المحبة والتبني غير أن ذلك لما كان نتيجة التقاطهم له وثمرته شبه بالداعي الذي يفعل الفاعل الفعل لأجله وهو غير مستقيم على ما ذهب اليه المصنف من أن الاستعارة في ذلك تصريحية وذلك لان المذكور في التصريحية يجب أن يكون هو للشبه به سواء كانت تبعية أو أصلية الآن التبعية لا يكون التشبيه فيها في نفس المفهوم من اللفظ المستعمل بل في ملبسه كالمصدر المشتق منه الفعل والوصف ومقتضى ذلك حيث قدر التشبيه في متعلق معنى الحرف باعتبار أن ما استقرت عليه عاقبة الالتقاط من العداوة صير الالتقاط كأنه علة الغائبة يجمع ما بين العلة الغائبة والعداوة التي صار إليها الالتقاط من شيء مترتب على فعل كان غايته في الواقع وان لم يكن غايته في الذهن عند وجدان الالتقاط والعداوة والحزن مشبهان والعلة الغائبة وهي الاتضاع مشبه به وقال لم يكن داعيتهم الى الالتقاط

(١٢١ - شروح التلخيص رابع) أن يكون لهم عدوا وحزنا ولكن المحبة والتبني غير أن ذلك أي العداوة والحزن لما كان نتيجة التقاطهم وثمرته شبه بالداعي الذي يفعل الفاعل الفعل لأجله (قوله ولكنه) أي ذلك الطريق غير مستقيم على مذهب المصنف أي ولا على مذهب الجمهور أيضا وانما اقتصر على المصنف لكون الكلام معه وحاصل اعتراض الشارح أن سياق كلام المصنف يفيد أن في مدخول اللام هنا استعارة أصلية وأنه يرده على أن المذكور هو لفظ المشبه وذلك مانع من الحمل على الاستعارة الأصلية لانه يجب فيها ترك لفظ المشبه

(قوله الشبه أعنى العداوة والحزن مذكور لا متروك) أى وحينئذ لاستعارة في اللام تبعاً ولا في الجرور أصالة قال العلامة عبدالحكم
أقول مفاد كلام المصنف هنا وفي الاضاح أن الاستعارة في اللام تابعة للاستعارة في الجرور وإنما هذه زيادة من الشارح ونقول على المصنف وحاصل كلام المصنف أنه ليس في كلامه أن
الاستعارة في اللام تابعة للاستعارة في الجرور وإنما هذه زيادة من الشارح ونقول على المصنف وحاصل كلام المصنف أنه ليس في كلامه أن
أولا للعداوة والحزن بالعلمة الغائية ثم يسرى ذلك التشبيه إلى تشبيه ترتبها على الالتقاط بترتب العلمة الغائية عليه فاستعارة اللام للموضوع
لترتب العلمة الغائية لترتب العداوة والحزن من غير استعارة في الجرور وهذا التشبيه كتشبيه الربيع بالقادر المختار ثم اسناد الابنات
إليه وهو المفاد من الكشاف حيث قال بعد ما مر نقله من كلامه فاللام هنا حكمها حكم الأسد حيث استعيرت لما يشبه التعليل
كما يستعار الأسد لمن يشبه الأسد وهو الحق عندى لأن اللام لما كان محتاجاً لذكر الجرور كان اللام أن تكون الاستعارة والتشبيه
فيها تبعاً لتشبيه الجرور لا تبعاً (١٢٢) لتشبيه معنى كل معنى كل معنى الحرف من جزئياته كما ذكره السكاكي وتبعه

المشبه أعنى العداوة والحزن مذكور لا متروك بل تحقيق الاستعارة التبعية هنا أنه شبه ترتب العداوة
والحزن على الالتقاط بترتب علمته الغائية عليه ثم استعمل في التشبيه اللام الموضوع للتشبيه به أعنى
ترتب علمة الالتقاط الغائية عليه

وأريد به الجرور أن يذكر المشبه به وهو العلمة الغائية في المثال والظرف كالداف في يجوز يد في نعمة ولم
يذكر بل هو المتروك هنا نعم يستقيم على مذهب السكاكي التي يجعل التبعية مكنتاً عنها وسواء اعتبر
في كونها مكنتاً عنها ما اعتبره المصنف في الكناية وهو أن يضم التشبيه في النفس ثم يذكر لوازم
الشبه به أو ما اعتبره السكاكي فيها وهو أن يطلق المشبه على التشبه به ادعاءً إذ يصح أن يعتبر أنه
أضمر تشبيهه العداوة والحزن بالعلمة الغائية في النفس ثم ذكر ما هو لازم التشبه به وهو اللام وأنه
أطلقت العداوة والحزن على العلمة الغائية ادعاءً ثم ذكر ذلك اللازم فالذي ينبغي أن يعتمد في استعارة
الحرف والفعل وشبهه أن التشبيه حيث جعل في الجرور تكون به الاستعارة مكنتاً عنها كما قررنا ولا
يستقيم حينئذ جعلها تبعية لأنها نصريحية على مذهب المصنف وقد علم أنه يجب أن يذكر فيها المشبه به
وهو متروك في المثالين فإن أراد جعلها تبعية على مذهبه وجب أن يجعل التشبيه في متعلق معنى
الحرف على ما قررناه في المراد بمتعلق معنى الحرف فيما تقدم فيجعل التشبيه في أيكون لهم عداوة
وحزن في متعلق معنى اللام وهو ترتب العلمة الغائية بأن يقدر تشبيه ترتب العداوة والحزن بترتب
تلك العلمة على طريق التهمك يجعل التضاد كالتماثل كما تقدم والوجه هو حصول مطلق الترتب وإن كان
في العلمة الغائية رجائياً وفي العداوة والحزن فعلياً كما تقدم أو هو حصول به مطلب النفع على التقدير
أو الفعل أيضاً فاشبهه الترتب بالترتب جرت الاستعارة أولاً في ذلك الترتب اللازم لعلية أو لكون
الشيء علمة مع ما يشبهه وتبع ذلك نقل الحرف فيكون نقله واستعماله نظير الأسد حيث نقل إلى الشجاع
لنقل الحرف إلى ترتب شبيهه بالترتب العلم الذي هو الأصل في الحروف وذلك كما مر في نطق
الحال وهو أن الاستعارة جرت في المصدر ثم تبع ذلك استعارة الفعل المأخوذ عنه فيظهر بهذا جريان
بعضهم أن الاستعارة في الآية ليست في اللام وأسند ذلك بأن ما ملقت به هو الكون للسفاد من أن
ويكون لا العداوة والحزن قال بل الاستعارة في عداوة وحزننا وهي تهكمية أي يكون لهم حبيبا وفرحا

الشارح اه ومثل ما قيل
في الاستعارة في الآية
الذكورة على مذهب
المصنف يقال في قوله تعالى
لأصليكنم في جذوع
النخل فيقدر تشبيه الجذوع
للمستلى عليها بالظروف
فيسرى ذلك التشبيه إلى
تشبيه تلبس للمستلى
بالجذوع بتلبس الظرف
بالمظروف فاستعيرت في
الموضوع لتلبس الظرف
بالمظروف لتلبس المستلى
بالمظروف لتلبس المستلى
بالمظروف المستلى عليها
وكذا يقال في يجوز يد في
نعمة شبهت النعمة بالظرف
الحسي فسرى التشبيه
لتلبس زيد بالنعمة بتلبس
الظرف بالمظروف
فاستعيرت في الموضوع
لتلبس الظرف بالمظروف
لتلبس زيد بالنعمة وهكذا
يقال في أمثال ما ذكر

(قوله بل تحقيق الاستعارة البسيطة ههنا) أى في هذه الآية والمراد بتحقيقها ذكرها على الوجه الحق الذي هو مذهب القوم جرت
(قوله شبه ترتب العداوة) أى ترتب مطلق عداوة وحزن سواء متعلقاً بموسى أو غيره فالمراد بالعداوة والحزن السكبان وقوله على الالتقاط
أى على مطلق الالتقاط (قوله بترتب علمته الغائية عليه) أى علمته المطلقة عليه بجماع مطلق الترتب في كل وفي الكلام حاف والأصل
ثم استعيرت ترتب العلمة الغائية على الالتقاط لترتب العداوة والحزن عليه فسرى التشبيه لأنه جزئيت ثم استعمل الخ وإنما احتجنا لذلك لأجل
قوله بدفرت الاستعارة أولاً في العلية والفرضية أى في ترتبها وتبعيتها الخ فاندفع ما يقال أن الاستعارة في الحرف على كلامه غير
تابعة لاستعارة أصلا وهذا يخالف قوله بدفرت الاستعارة أولاً في العلية الخ (قوله ثم استعمل في المشبه) أى جزئي التشبه وذلك الجزئي
ترتب العداوة والحزن الخاصين أى المتعلقين بموسى وقوله الموضوع للتشبيه به أى الجزئي المشبه به وقوله أعنى ترتب علمة الالتقاط أى الخاصة
وهي حجة الملتقط لموسى وبنبيه إياه وهذا بيان لجزئي المندوف وهذا الذي قررناه كلام الشارح هو ما قررناه به شيخنا العلوي

(قوله فجرت الاستعارة أو لاني العلية والغرضية) أي في تربتها وقوله وتبعيتها أي تبعية الاستعارة الأولى الجارية في ترتب العلية والغرضية الاستعارة في اللام وفي نسخة وتبعيتها في اللام أي وجرت في اللام بسبب تبعيتها أي تبعية الاستعارة في ترتب العلية والغرضية وقوله كما صفت لفظ الحال أي فكأن الاستعارة في الفعل تابعة للاستعارة في (١٢٣) المصدر كذلك استعارة اللام تابعة لاستعارة العلية والغرضية للمداوة

فجرت الاستعارة أولا في العلية والغرضية وتبعيتها في اللام كما صفت لفظ الحال فصارت حكم اللام حكم الأسد حيث استعيرت لما يشبه العلية وصار متعلق معنى اللام هو العلية والغرضية لا الجور وعلى ما ذكره المصنف سهواً وفي هذا المقام زيادة تحقيق أو ردناها في الشرح

التبعية على طريق التصريح حيث صرح باللفظ المنقول عن أصله من حرف أو فعل ثم استعمل في غير ذلك الأصل وهو ما شبه بمعناه فيجب أن يراد بمتعلق معنى الحرف العلية أي كون الشيء علة يرتب على غيره ولأن ذلك معنى الحرف الذي إليه يرد طريق الاستزمام على ما تقدم للجور وكذا ذكره المصنف سهواً هكذا يقرر هذا المحل ولكن يجب أن يتنبه في هذا المقام للفرق بين التبعية في الفعل وشبهه وبين التبعية في الحرف فإن التبعية في الفعل وما يشتق منه هي أن يقدر نقل المصدر أو ينقل بالفعل لغیر معناه الأصلي ثم يشتق منه الفعل وشبهه ولا يمكن تصور مثل ذلك في الحرف إذ ليس هناك لفظ استعير أو لا وتبعه استعارة الحرف وإنما هناك تقدير التشبيه بين شيئين إما أن يكونا معنيين أحدهما الكلّي الذي يرد إليه معنى الحرف الجزئي والآخر شبيه بذلك المعنى على ما اخترناه في متعلق معنى الحرف فيما تقدم ومعلوم أن أحدهما لم ينقل للآخر أو يكونا معنيين أحدهما هو الذي ينتهي أن يجزى بالحرف في الأصل والآخر هو الجور والآن ولم ينقل أحدهما إلى الآخر أيضاً لتبعية في الحرف برعاية أنه لا كان التشبيه في معناه مادام معنياه متمازراً اعتبر فيما يمكن فيه فتبع ذلك التجوز في الحرف وعلى هذا فقد تعذر الاستعارة التصريحية فيه باعتبار ما وقع فيه التشبيه إذ لا يصح نقل الشبه به إلى الشبه كالأجنبي وإذا تقرر هذا فجعل الاستعارة في الحرف مكناً عنها أقرب إذ ليس هناك إلا إضمار التشبيه في النفس وجعلها في نفس الحرف على ما تقرر آنفاً يقضى إذا أُجريت الاستعارة على أصلها من بناها على التشبيه إلى صحة التشبيه في معناه وهو متمازراً المهم الآن أن يكون ذلك على طريق التسامح وتسمية مناطق التجوز استعارة وإدعاء أن المراد بالاستعارة الأصلية للتبعية للحرف هنا كون الجور وبين مشبهين أو المعنيين كذلك فاستحق ما لبس الحرف نقل اللفظ فيه وتبع ذلك نقل الحرف لغیر أصله لا يجدي في كون الاستعارة تصريحية لاني الحرف ولا في التبعية أمافي الحرف فلان التشبيه لم يقع في معناه لتعذر كما تقدم وأما في الجور وبين أو المعنيين فلأن الحاصل وجود التشبيه واضاره ولا تصريح فيه ثم لا يستقيم بل لا يصح نقل لفظ الجور أو نقل لفظ أحد المعنيين والآخر جرت المسئلة عن التبعية في الحرف وما لا يصح لاني التبعية عليه فالاستقيم في الحرف كون الاستعارة مكناً عنها على أن يكون التشبيه في الجور وبين فما قيل وقررنا ما يفيد فيما شدم من أن الشبهه ان قدر في متعلق معنى الحرف بالمدنى السابق كانت الاستعارة تصريحية وإن قهر في الجور وبين كانت مكناً عنها مستقيم في الجور وبين غير واضح في غيرها إذ ليس هناك استعارة حقيقية بتبعيتها استعارة الحرف وإنما هناك تشبيه فقط نعم بفرق حال الاعتبارين في أن متعلق معناه بالاعتبار السابق أقرب للاستعمال فيه من الجور فكان مفيد الأصل مصرح به إذا الحرف أفاد الأصل والتابع معا وقررت إلى التصريحية بذلك الاعتبار فتأمل في هذا المقام وكذلك حلهم قرينة لهذا المعنى ولو أريد حقيقة المداوة لقبل عليهم * ولما كانت التبعية لا بد لها من

العلية والغرضية للمداوة والعجز وهذا الكلام يقتضى أن التبعية في الحروف تابعة لاستعارة العلية والغرضية للمداوة وأما تشبهه معنى كلياً بمتعلق معنى الحرف الذي هو معنى كلي ثم نستعير اسم المشبه للمشبه فيسرى التشبيه للجزيات فاستعير الحرف للموضوع الجزئي من جزئيات المشبه به الجزئي من جزئيات المشبه وهو طرفه لبعدهم وقال بعض أن الاستعارة في الحرف تابعة للتشبيه فأولا تشبه المعنى الكلّي بمتعلق معنى الحرف الذي هو معنى كلي فيسرى التشبيه للجزيات فاستعير الحرف الموضوع الجزئي من جزئيات المشبه به الجزئي من جزئيات المشبه والحاصل أن الاستعارة التبعية في الفعل وما يشتق منه هي أن يقدر نقل المصدر أو ينقل بالفعل لغیر معناه الأصلي ثم يشتق منه الفعل وشبهه فهي تابعة للاستعارة في المصدر بلا خلاف وأما الاستعارة التبعية في الحرف فعل مذهب المصنف تابعة للتشبيه كما علمت وأما على

مذهب الجمهور فقيل إنها تابعة لاستعارة أصلية وهو ظاهر كلام الشارح وقيل إنها تابعة للتشبيه إذ لا حاجة لاستعارة اسم المشبه الكلّي للشبهه ولا تتوقف استعارة الحرف على ذلك وقصار نفس العلامة العصام هذه الطريقة (قوله حكم الأسد) أي حيث استعير لما يشبه الحيوان للفترس (قوله حيث استعيرت) أي بعدسريان التشبيه للجزيات (قوله هو العلية والغرضية) أي المطلقة

* واعلم أن مدار قرينة البيعية في الادمال والصفات المشتمة منها على نسبتها الى الفاعل كما مر في قولك نطق الحبال أو الى المفعول كقول ابن المعتز

جمع الحق لنا في امام * قتل البخل وأحيا السباح

(قوله ومدار قرينته الخ) أي ودوران قرينته على الفاعل والمراد بدورانها على الفاعل رجوع القرينة الى كونها نفس الفاعل لسكون الاسناد الحقيقي له غير صحيح كما في المثال المذكور (١٣٤) (قوله في الاولين) انما قال في الاولين لان قرينة التبعية في الحروف

(ومدار قرينتها) أي قرينة الاستعارة التبعية (في الاولين) أي في الفعل وما يشق منه (على الفاعل نحو نطق الحبال) بكذا فان النطق الحقيقي لا يسند الى الحبال (أو المفعول نحو) جمع الحق لنا في امام * (قتل البخل وأحيا السباح) فان القتل والاحياء الحقيقيين ثم أشار الى قرينة التبعية فقال (ومدار) أي ودوران (قرينتها) أي قرينة الاستعارة التبعية لفظ كانت تلك التبعية (في الاولين) أي في المذكورين أولا وهما القتل وما يشق منه (على الفاعل) أي دوران جنس القرينة كائن على فاعل ذلك الفعل أو ما يشق منه اللذين وقعت فيهما التبعية ومعنى دورانها عليه عودها الى كونها نفس الفاعل لسكون الاسناد الحقيقي اليه لا يصح وذلك (نحو) قولك (نطق الحبال بكذا) فان النطق الحقيقي يستحيل اسناده للحبال فدل كون المسند اليه وهو الفاعل نفس الحبال المستحيل فيها النطق على أن المراد بالنطق ما يصح اسناده لها ومعلوم أنه هو الدلالة الشبيهة بالنطق في فهم المراد ولما كان دوران الشيء لا يقتضي اللازمة الابدية عرفا بل أكثرها لصحة انفكاك الدوران كما يقال مدار عيش بني فلان البر ويصح أن يشبوا بغيره عبر بالمدار ليفيد أن ما ذكر من القرينة أكثرها لصحة كونها حالية كما أن يقال نطق في فلان حيث يدل الحبال على أن الفاعل المسندوف هو ما لا ينطق بل يدل (أو المفعول) أي تدور قرينته على الفاعل أو على المفعول بأن يكون تسليط الفعل أو ما يشق منه على المفعول غير مناسب فيدل ذلك على أن المراد بمعنى ما يناسب وذلك (نحو) قوله جمع الحق لنا في امام * (قتل البخل وأحيا السباح) فان تسليط القتل على نفس البخل والاحياء على السباح وهو الجود لا يصح فدل ذلك على أن المراد بكل منهما ما يصح تسلطه على متعلقه ما يناسب والناسب للاول أن يراد به ارادة البخل والجامع بين الازالة والقتل اقتضاء كل منهما اعداها فيما يتعلق به بحيث لا يظهر ذلك المتعلق والناسب للثاني أن يراد به اكثار السباح والجامع بين اكثار السباح واحياء ما في كل منهما من ظهور متعلقه القرينة كسائر الاستعارات أخذ في بيان قرينتها فقال (ومدار قرينتها في الاولين) أي في الفعل والصفة المشتمة منه (على الفاعل) أي بأن لا يكون صالحا لأن ينسب الفعل أو الوصف اليه على سبيل الحقيقة نحو نطق الحبال بكذا فان الحبال ليست ما ينطق حقيقة وهذا مثال للفعل ومثال الوصف رأيت رجلا ناطقا له بكذا وكذلك قولك الحبال ناطق بكذا فان الفاعل هو الضمير وهو قرينة على الاستعارة (أو) على (المفعول) بأن لا يكون الفعل أو الوصف قابلا لأن ينسب اليه حقيقة كقول ابن المعتز جمع الحق لنا في امام * قتل البخل وأحيا السباح أي أزال البخل وأظهر السباح فالقرينة في هاتين الاستعارتين جعل البخل والسباح مفعولين وقد تكون القرينة كلاما من الفاعل والمفعول كقوله تعالى يكاد البرق يخطف ابصارهم كذا قيل وفيه نظر لان وقوع الخطف على الابصار ليس هو متعلقا على سبيل الحقيقة هذا في المفعول الاول ونارة تكون

غير مضبوطة (قوله نحو نطق الخ) فان قلت حاصل القرينة في هذه الامثلة استحالة قياس المسند بالمسند اليه وقد تقدم أن استحالة التقييم للمسند بالمسند اليه من قرائن الجواز العقلي قلت لا يضر ذلك لان المقصود بالقرينة ما يصرف عن ارادة المعنى الحقيقي وهذه كذلك وان صلحت الجواز العقلي (قوله لا يسند الى الحبال) أي لاستحالة وقوع النطق منه فدل استحالة وقوع النطق من الحبال على أن المراد بالنطق ما يصح اسناده للحبال ومعلوم أنه الدلالة الشبيهة بالنطق في افهام المراد (قوله أو المفعول) المتبادر أن المراد المفعول به أي بأن يكون تسلط الفعل أو ما يشق منه على المفعول غير صحيح فيدل ذلك على أن المراد بمعناها ما يناسب ذلك المفعول (قوله جمع الحق الخ) هذا البيت لعبد الله بن المعتز من المتروك بن المعتصم ابن الرشيد بويج له بالخلافة بدخل المعتز بالله واقب بالمرضى وكان واحدا عصره في الكرم والفضل وقد أدركته حرفة الادب فاضطرب أمره ولم تكن خلافته الا ثلاث ساعات من نهار وهذا البيت من قصيدة له مدح بها اباها حين خلع اللقندر من الخلافة لفساده وتولى هو أي المعتز فقام بالخلافة كما ينبغي وبهذا البيت ان عفا مات لله حقا * أوساطا نخس من جناسا (قوله السباح) هو بالفتح والسكر الجود والكرم كما في القاموس

لا

بالخلافة بدخل المعتز بالله واقب بالمرضى وكان واحدا عصره في الكرم والفضل وقد أدركته حرفة

الادب فاضطرب أمره ولم تكن خلافته الا ثلاث ساعات من نهار وهذا البيت من قصيدة له مدح بها اباها حين خلع اللقندر من الخلافة لفساده وتولى هو أي المعتز فقام بالخلافة كما ينبغي وبهذا البيت

ان عفا مات لله حقا * أوساطا نخس من جناسا
 ألف الهجاء طفلا وكهلا * تحسب السيف عليه وشاحا
 (قوله السباح) هو بالفتح والسكر الجود والكرم كما في القاموس

وقول كعب بن زهير

صبيحتا الحرز جية صر هفات * أباد ذوى أرومتها ذووها

والفرق بينهما أن الثاني مفعول ثان دون الأول ونظير الثاني قوله نقرهم لهذميات نقدها * ما كان خاط عليهم كل زراد

أولى المفعولين الأول والثاني كقول الحريري وأقرى السامع إما نطق * بياناً بقود الحرون الشموسا

(قوله لا يتعلقان بالبخن والجود) أى لانهما من المعاني لا روح لهما والقتل والاحياء انما يتعلقان بالجسم ذى الروح فقدم صفة تسلط القتل على البخن والاحياء على الجود دليل على أن المراد بالقتل معنى يناسب البخن وأن المراد بالاحياء معنى يناسب الجود والمناسب لأول الأزالة أى أزال البخن فشيء من الالبخل بالامانة بجماع اقتضاء كل منهما عدم الماتعلق به بحيث لا يظهر ذلك التماق في كل واستعير اسم المشبه للمشبه واشتق من القتل قتل بمعنى أزال والمناسب الثاني الاكثر أى وأكثر البهاق فشيء الاكثر بالاحياء بجماع ظهور التماق في كل واستعير اسم المشبه للمشبه واشتق من الاحياء أحياء بمعنى أكثر على طريق الاستعارة التنصير بحية التبعية (قوله ونحو نقرهم الخ) هذا البيت للقطامي بالضم من قصيدة أوتها

(١٢٥)

ما اعتاد حب سليحي حين

معتاد

لا يتعلقان بالبخن والجود (ونحو

نقرهم لهذميات) نقدها * ما كان خاط عليهم كل زراد

ولا تنقضي بواقي دينه الطلادي

بيضاء محطوطة المتنين

بهكئة

ريال الروادى لم تبجل بأولاد

ما السكواعب ودعسن

الحياة كما

ودعنى واتخذن الشيب

ميعادى

أبصارهن الى الشبان مائلة

وقدأراهن عنى غير صداد

(١) بانوا وكانت حياتى

فى اجتماعهم

وفى نفرهم قتلى واقصادى

الى أن قال

وانتشار آثاره (ونحو) أى وما كانت فيه القرينة هي المفعول قوله (نقرهم) أى نجعل قراهم وهو الطعام المقدم للضيف أول نزوله (لهذميات) وتعنى قوله نقرهم الى الالهذميات التي هي بمنزلة الطعام يدل على أنه يصح أن يقال نقرهم الطعام ولا يخلو من وجودنا كيد مضمون الفعل لان القرى هو الطعام المقدم للضيف وفي القاموس قراءه أضافه وهو يدل على عدم تمديه بنفسه وكأنه على اسقاط الجار واللهذميات نسبة الى اللهمم وهو القاطع من الاسنة والنسب الى اللهمم هو الطعنات أى نجعل قراهم عند الاقاء الطعنات باللهمم ويحتمل أن يراد باللهمم نفس الاسنة وتكون ياء النسبة زائدة للبالغة كما يقال رجل أحمر أى أحمر فزيت البيا لافادة

القرينة المفعول الثاني نحو قوله

نقرهم لهذميات نقدها * ما كان خاط عليهم كل زراد

قال فى الايضاح أوالى المفعولين الأول والثاني كقول الحريري

وأقرى السامع إما نطق * بياناً بقود الحرون الشموسا

نقرهم الخ

لم تلق قوما هم شر لاخوتهم * متاعشية يجرى بالدم الوادى

والظرف أعنى قوله منا متعلق بشر والعشية ما بين المغرب والعشاء والمراد هنا مطلق الوقت وهي منصوبة على الظرفية ومضافة للجملة بمدها والوادى فاعل يجرى على طريق الاسناد المجازى والمراد بجرى الوادى بالدم فى العشية ظهور الشر وكثرة الفتن وضمير نقرهم للاخوة بمعنى الاعداء وجملة نقرهم استئناف متعلق بقوله لم تلق والمعنى لم تجد قوما أقوى منا فى إيصال الشر لاخوتنا أى أعدائنا فى عشية جرى الدم فى الوادى لان نقرهم لهذميات أى نجعل قراهم ذلك والقرى الطعام الذى يقدم للضيف عند نزوله وتعنى قوله نقرهم الى الالهذميات التي هي بمنزلة الطعام يدل على أنه يصح أن يقال نقرهم الطعام ولا يخلو من وجودنا كيد مضمون الفعل أوارتكاب التجريد لان القرى هو الطعام المقدم للضيف كما علمت وفي القاموس قراءه أضافه وهو يدل على عدم تمديه للمفعول الثاني بنفسه وكأنه على اسقاط الجار أى نقرهم لهذميات (قوله نقرهم) بفتح النون من قرىب الضيف قرى وقراء اذا كسرت الفاق قصرت واذا فتحتها مددت (قوله لهذميات) بفتح الهمزة وكسرها وكذا يقال فى مفردده وهو لهذمي وضم خاط معنى قدر فعداه بلى وأوان على التعليل والمعنى تقدون قطع بها الزديات التي خاطها وانجها لاجلهم كل زراد أى نساخ

(١) بانوا الخ ترك المشى قبله يبتين بهما ينتظم هذا البيت اذ فهم ما مرجع ضميره كما يعلم بمراجعة معاهد التنصيص (٢) قوله وكسرها لوجه للسكسر فان الذنوب اليه كجعفر فقط كفى فى القاموس وغيره وليس فى الصحاح أنه كزبرج كانسب اليه المشى فيها

يا نى كتبه مصححه

أولى الجور و كقوله تعالى فبشرهم بعذاب أليم قال السكاكي أولى الجميع كقول الآخر
 تقرى الرياح رياض الحزن مزهرة * اذا سرى النوم في الاجفان ايقاظا وفيه نظر

(قوله اللهم) أي المنسوب اليه لهدى مفرد له منيات وفي القاموس لهمم كجعفر وفي الصحاح لهمم كزبرج (قوله فأراد بله منيات
 طعنات) أي فإلني تجعل قراهم عند اللقاء الطعنات باللهم أي بالاسنة القاطعة (قوله منسوبة الى الاسنة) أي من نسبة الشيء
 لآلته والاسنة جمع سنان وهو نصل الرمح (قوله أو أراد) أي بالله منيات نفس الاسنة أي فإلني أنا نجعل تقديم الاسنة اليهم قراهم
 (قوله والنسبة) أي على الثاني للبالغة وهذا جواب عما يقال اذا كان المراد بالله منيات الاسنة كان فيه نسبة الشيء الى نفسه وهي
 ممنوعة وحاصل الجواب أن النسبة هنا للبالغة في المنسوب وكأني لم يوجد ما هو أعلى منه حتى ينسب اليه فنسب الى نفسه كما يقال
 للرجل شديدا لجره أحرى فزيدت اليه فيه (١٣٦) لاقادة للبالغة في وصف الجرعة فقولهم ان نسبة الشيء الى نفسه ممنوعة أي

المهم من الاسنة القاطع فأراد بله منيات طعنات منسوبة الى الاسنة القاطعة أو أراد نفس الاسنة
 والنسبة للبالغة كما جرى والقدر القطع وزرد الدرع وسردها نسجها فالفعل الثاني أعني له منيات
 قرينة على أن تقرهم استعارة (أو الجور و نحو فبشرهم بعذاب أليم) فان ذكر العذاب قرينة على
 أن بشر استعارة تبعية تهكمية

البالغة في الوصف بالجرعة فيكون المعنى أنا نجعل تقديم الاسنة اليهم قراهم والآن في المعنى واحد
 فالفعل الثاني وهو قوله لهم منيات لا يصح تعلق القرى به على أصله اذ هو تقديم الطعام فعمل أن المراد به
 ما يناسب وهو تقديم الطعنات عند اللقاء أو الاسنة ووجه الشبه اعطاء ما يصل من خارج لداخل عند
 أول اللقاء فكان تقرهم استعارة تبعية لكونها فعلا وقد كانت أصلية للمصدر وتام البيت قوله هو تقديمها
 ما كان خاط عليهم كل زراد والقدر القطع وزرد الدرع هو سردها أي نسجها والدرع مثل التميمي
 ينسج من حلقات الحديد (أو الجور و) أي مدارق يرتديها على الفاعل والمفعول والجور و لكون تعلق
 ذلك الجور و به لا يناسب (نحو) قوله تعالى (فبشرهم بعذاب أليم) فان التبشير إخبار يسر فلا يناسب
 تعلقه بالعذاب فعمل أن المراد به ضده وهو الاخبار الحزن ووجه الشبه منترع من التضاد بواسطة التهكم كما
 تقدم في الشبه فصار ذكر العذاب الذي هو الجور و قرينة على أنه أريد بالتبشير ضده فان قيل اذا كان
 التبشير اخبارا بمفروح به والعذاب هنا بمنزلة المفروح به تضمن الكلام نوعا من التكرار اذ لو استعمل
 في المفروح به وقيل بشره بقدم أيه كان التقدير أخبره بمفروح به بقدم أيه فيكون كالتكرار أو كالبديل

(قوله أو الجور و) أي قد يكون الجور و قرينة في صرف الفعل للاستعارة نحو فبشرهم بعذاب أليم
 فذكر العذاب قرينة في صرف فبشرهم بعذاب أليم الى الاستعارة التهكمية وكان اللصق مستغنيا عن
 ذكره هذا فان الجور و هنا مفعول في المعنى قال السكاكي أو تكون القرينة للجميع قال الشيرازي يعنى الفاعل
 والمفعول الاول والثاني والجور و كقوله

تقرى الرياح رياض الحزن مزهرة * اذا سرى النوم في الاجفان ايقاظا
 قال للصف وفيه نظر قيل وجه النظر أن مجموع ذلك ليس قرينة بل كل واحد منهما قرينة مستقلة ورد

ما لم يكن المقصود بتلك
 النسبة البالغة والافلا
 منع (قوله وزرد الدرع
 وسردها) هو بصيغة
 الفعل أو المصدر وكذا قوله
 نسجها (قوله قرينة على
 أن تقرهم استعارة)
 وذلك لان الله منيات لا يصح
 تعلق القرى الحقيقي بها اذ
 هو تقديم الطعام للضيف
 فعمل أن المراد به هنا ما يناسب
 الله منيات وهو تقديم
 الطعنات عند اللقاء أو
 الاسنة فشبّه تقديم
 الطعنات أو الاسنة عند
 اللقاء بالقرى وهو تقديم
 الاطعمة الشهية للضيف
 يجماع أن كلا تقديم
 ما يصل من خارج لداخل
 واستعمال القرى لتقديم
 الطعنات أو الاسنة واشتق
 من القرى تقرهم بمعنى
 تقدم لهم الطعنات أو الاسنة على طريق الاستعارة التبعية (قوله أو الجور و) أي أو على التجرور
 بأن يكون تعلق الفعل أو ما يشق منه بالجور و غير مناسب فيدل ذلك على أن المراد بمعناها ما يناسب ذلك الجور و (قوله نحو فبشرهم
 بعذاب أليم) أي فان التبشير اخبار بما يسر فلا يناسب تعلقه بالعذاب فعمل أن المراد به ضده وهو الاخبار أعني الاخبار بما يحزن فنزل
 التضاد منزلة التناسب تهكما فشبّه الاخبار بالتبشير ووجه الشبه منترع من التضاد بواسطة التهكم كما مر في التشبيه واستعير التبشير للاخبار
 واشتق من التبشير بشر بمعنى أنشأ على طريق الاستعارة التصريحية التبعية التهكمية فصار ذكر العذاب الذي هو الجور و قرينة
 على أنه أريد بالتبشير ضده (قوله تبعية تهكمية) فيه أن ذكر العذاب أي ما يدل على أن بشر استعارة أو ما كونه تبعية وتهكمية فانه معلوم
 من خارج فكونها تبعية انما علم من كون بشر فعلا وكونها تهكمية فنزول التضاد منزلة التناسب ووضع البشارة موضع الاخبار

وأما
 بأن يكون تعلق الفعل أو ما يشق منه بالجور و غير مناسب فيدل ذلك على أن المراد بمعناها ما يناسب ذلك الجور و (قوله نحو فبشرهم
 بعذاب أليم) أي فان التبشير اخبار بما يسر فلا يناسب تعلقه بالعذاب فعمل أن المراد به ضده وهو الاخبار أعني الاخبار بما يحزن فنزل
 التضاد منزلة التناسب تهكما فشبّه الاخبار بالتبشير ووجه الشبه منترع من التضاد بواسطة التهكم كما مر في التشبيه واستعير التبشير للاخبار
 واشتق من التبشير بشر بمعنى أنشأ على طريق الاستعارة التصريحية التبعية التهكمية فصار ذكر العذاب الذي هو الجور و قرينة
 على أنه أريد بالتبشير ضده (قوله تبعية تهكمية) فيه أن ذكر العذاب أي ما يدل على أن بشر استعارة أو ما كونه تبعية وتهكمية فانه معلوم
 من خارج فكونها تبعية انما علم من كون بشر فعلا وكونها تهكمية فنزول التضاد منزلة التناسب ووضع البشارة موضع الاخبار

• وأما باعتبار الخارج فثلاثة أقسام أحدها المطلقة وهي التي لم تقترن بصفة ولا تفرع كلام

(قوله وأما قال ومدار قرينتها على كذا) أي ولم يقل وقرينتها الفاعل والمفعول والمجرور (قوله لان القرينة لا تنحصر) أي ولو قال قرينتها الفاعل والمفعول والمجرور لا تقتضي أن قرينة التبعية منحصرة فيما ذكر لان الجملة للعرفة الطرفين تفيد الحصر بخلاف قوله ومدار قرينتها على كذا فإنه لا يفيد الانحصار فيما ذكر لان دوران الشيء على الشيء لا يقتضي ملازمته أبدا عرفا لصحة انفكاك الدوران كما يقال مدار عيش نبي فلان البر ويصح أن يمشوا بغيره فقوله ومدار قرينتها على كذا بمنزلة قوله والآخر كثير في قرينتها أو الأصل في قرينتها أن تكون كذا (قوله غير اعتبار الطرفين والجامع واللفظ) بل باعتبار (١٢٧) وجود اللام لأحد الطرفين وعدم وجوده (قوله لانها إما أن

لا تقترن بشيء يلائم الخ) أي بعد تمام القرينة اذ هي بما يلائم الاستعارة له فلو اعتبرت لم توجد مطلقة كذا قيل وفيه أنه لا حاجة لذلك لان القرينة من جملة الاستعارة فتدونها لا يقال لها استعارة (قوله يلائم الاستعارة له أو الاستعارة منه) أي يناسبه بحسب اللفظ أو المعنى كما قال سم (قوله الأول مطلقة) أي الاستعارة التي تسمى مطلقة لاطلاقها عن وجود اللامات ثم ان تقدير الأول والثاني والثالث يشعر بأن قوله مطلقة وبمجردة ومرشحة أخبار لمقدرات ثلاثة وهو بعيد يمكن أنه حل معنى والقريب الإبدال أو أن الثلاثة خبر مبتدأ محذوف أي هي مطلقة وبمجردة ومرشحة وملاحظة العطف سابقة على الاخبار ليصح جعلها خبرا عن

وأما قال ومدار قرينتها على كذا لان القرينة لا تنحصر فيما ذكر بل قد تكون حالية كقولك قلت زيدا اذا ضربته ضربا شديدا (و) الاستعارة (باعتبار آخر) غير اعتبار الطرفين والجامع واللفظ (ثلاثة أقسام) لانها إما أن لا تقترن بشيء يلائم الاستعارة له أو تستمر منه أو تقترن بما يلائم الاستعارة له أو تقترن بما يلائم الاستعارة منه * الأول (مطلقة وهي ما لم تقترن بصفة ولا تفرع) أي تفرع كلام بما يلائم الاستعارة والمستعارة منه

وجعل ما بمنزلة قرينة يدل على خروجه عن معنى الفعل قلنا التبشير اخبار يسر في الجملة والمتعلق وهو المجرور خاص زائد على ذلك فاذا قيل ثلاثه فمعناه أو وقع له السرور في خبرك وقولك بعده بقدم أبيه زائد على هذا المعنى فصح كونه خارجا عن معنى الفعل فيصح كون ما بمنزلة قرينة زائدة على الفعل ولو سلم فلما منع من كون المتعاني كالتأكيدها لفعلها وما بمنزلة يكون قرينة ولو كان جزءا أو أول أظهر وقد تقدم أن قوله مدار يفيد أن القرينة قد تكون غير الفاعل والمفعول والمجرور فلذلك عبر به كالقرينة الحالية كقولك قلت زيدا عند دلالة حال التكلم على أن الزاد يقتل ضربت ضربا شديدا ثم أشار الى تقسيم آخر في الاستعارة فقل (و) الاستعارة ينظر فيها (باعتبار آخر) غير اعتبار الطرفين والوجه الجامع واللفظ المستعار واذا نظر فيها بذلك الاعتبار وهو وجود اللام لأحد الطرفين وعدمه فهي (ثلاثة أقسام) اما أن لا تقترن بشيء يلائم أحد الطرفين وهما المستعارة منه واليه أو تقترن بما يلائم المستعارة منه فهذه ثلاثة أقسام أوها (مطلقة) أي التي تسمى مطلقة لاطلاقها عن وجود قيد اللام (وهي) أي المطلقة (ما) أي الاستعارة التي (لم تقترن بصفة) تلائم أحد الطرفين (ولا تفرع) يلائم أحدهما ولا عبرة بوجود صفة أو تفرع في الكلام لا يلائم أحدهما والمراد بالتفرع ذكر حكم يلائم أحد الطرفين

عليه بأن السكاكي ما قصد لذلك ويحتمل أن يكون مراد المصنف بالنظر أن لا نسلم أن في الأجفان هو قرينة لانه ليس مجرورا معلوما للاستعارة التي هي تقرى بل هو محمول لقوله تقرى واعترض على المصنف في قوله مدار قرينتها على الفاعل الخ بأن ما دار على الشيء غيره فيقتضي أن مدار القرينة غير الفاعل والفرض أنه هو وأجيب عنه بأنه تجريد كانه مجرد من الفاعل حقيقة جعلت مدارا وان كان الفاعل نفسه هو المدار والأحسن في الجواب أن مدار القرينة والقرينة نفسها غير الفاعل إنما الفاعل شيء تكون القرينة حوله والقرينة مسبب عن الفاعل ونحوه وقد استحسن الطيبي ذلك ص (و باعتبار آخر ثلاثة أقسام الخ) ش هذا هو التقسيم الخامس والمراد ما كان باعتبار غير الطرفين والجامع واللفظ أي باعتبار أمر خارج عن ذلك وفيه نظر لان انقسام الاستعارة لثلاثة هو باعتبار

ضمير الأقسام الثلاثة (قوله وهي ما لم تقترن) أي وهي الاستعارة التي لم تقترن بصفة أي بصفة تلائم أي تناسب أحد الطرفين ولا تفرع كلام يناسب يلائم أحد الطرفين ولا عبرة بوجود صفة أو تفرع في الكلام لا يلائم أحدهما فقوله بما يلائم الخ بيان لكل من الصفة والتفرع والمراد لم تقترن بصفة ولا تفرع حقيقة أو حكما فيشمل ما اذا اشتملت الاستعارة على تجريد وترشيح والفرق بين الصفة والتفرع أن اللام ان كان من بقية الكلام الذي فيه الاستعارة فهو صفة وان كان كلاما مستقلا جيء به بعد ذلك الكلام الذي فيه الاستعارة مبنيا عليه كما في قوله تعالى فإر بحت تجارتهم بعد قوله أو أهلك الذين اشتروا الضلالة بالهدى فهو تفرع سواء كان بحرف التفرع أو لا قال النارج في شرح المفاتيح في قولنا رأيت بحرا ما أكثر علومه ان جعل صفة فتقدير القول وان جعل تفرع كلام

والمراد المعنوية لالتفت وثانها المجردة وهي التي قرنت بما يلائم المستعاره كقول كثير

كان كلاما مستقلا وكذا محوريات أسديري ان جعل جملة يرمي مستأنفة كأنه قيل ماشأته فقيل يرمي كان تفرعاً وان جعلت نعتاً لاسد كان صفة (قوله نحو عندي أسد) هذا مثال للاستعارة التي لم تقترن بشيء. وعندى قرينة (قوله والمراد بالصفة) أي والمراد هنا بالصفة التي قلنا ان الاستعارة قد لا تقترن بها ولا بالتفريع فتكون مطلقة (قوله معنى قائم بالغير) أي سواء كان مدلولاً لالتفت نحوى أولاً وقوله لالتفت النحوى أى فقط وأعلم أن بين ذاتيهما (١٢٨) التباين لان النحوى من قبيل اللفظ والمعنوية من قبيل المعنى وبين

نحو عندي أسد (والمراد بالصفة (المعنوية) التي هي معنى قائم بالغير (لالتفت) النحوى الذى هو أحد التوابع (و) الثانى (مجردة) وهو ما قرن بما يلائم المستعاره كقوله

سواء كان بصيغة التفريع والترتب بالفاء أولاً مثال ما لم يقترن بأحد مما قولك عندي أسد عند قيام القرينة الحالية على أن المراد بالاسد الذى عندك الرجل الشجاع (والمراد بالصفة هنا التى قلنا انها قد لا تقترن الاستعارة بها ولا بتفريع فتكون مطلقة الصفة (المعنوية) أعنى ما دل على معنى من شأنه أن يقوم بالغير (لا) الصفة التى هي (التفت) النحوى فقط الذى هو أحد التوابع وقد تقدم مثل هذا الكلام في باب القصر وتقدم بسطه ويانه (و) الثانى من أقسام هذه الاستعارة المنظور اليها باعتبار وجود اللام وعدمه (مجردة) أى التى تسمى مجردة لتجردها عما يقو بها من اطلاق أو ترشيح (وهى) أى المجردة (ما) أى الاستعارة التى (قرن) اعطها بما يلائم المستعار له) وهو المشبه سواء كان الملائم تفرعاً كما قولك رأيت أسديري فلجأت الى ظل ربحه أو كان صفة حسية كقولك رأيت أسداً رامياً مهلاً كما قرناه أو صفة معنوية (كقوله

الطرفين لان المرشحة اعتبر فيها المستعار منه والمجردة اعتبر فيها المستعار والمطلقة لم يعتبر واحد منهما وحاصله أن الاستعارة ثلاثة أقسام لان الاستعارة إما أن تقترن بشيء أو لا وإذا اقترنت قام بما يلائم المستعار أو المستعار منه وسياً في نظرنا أن هذا التقسيم حاصر * الاول تسمى مطلقة وهي ما لم تقترن بصفة ولا تفريع ككلام والمراد بالصفة هنا المعنوية لالتفت كقولك رأيت أسداً ومثل له الطبى بقولك رأيت أسداً يرمي بالشباب قال وان كان يرمي صفة ملائمة للمستعاره فلا يخرجها ذلك عن كونها مطلقة لان يرمي قرينة صارفة عن الحقيقة لولاها لما حصلت الاستعارة والتفريع والتعقيب إنما يكونان بعد تمام الاستعارة (قلت) وفيما قاله نظر فان القرينة لا مانع أن يحصل بها التجريد وقوله إنما يحصل التفريع بعد تمام الاستعارة صحيح ولكن تمام الاستعارة ليس بالقرينة فان القرينة كاشفة عن الاستعارة لاجزئ منها لا يقال فيازم أن تكون كل استعارة مجردة فان كل استعارة لا بد لها من قرينة لانقول ليس من شرط القرينة أن تكون لفظية فقد تكون الحالية فتكون الاستعارة مطلقة فنى كانت القرينة لفظية كانت الاستعارة غير مجردة ويحتمل أن تكون لفظية والاستعارة مجردة بأن تكون القرينة ليست من أوصاف المستعار ولا المستعاره * الثانى تسمى مجردة وذلك ما قرن بما يلائم المستعاره كقول كثير

عمر الرداء اذا تبسم ضاحكا * علقته لضحكته رقاب المال

المستعار هنا هو الرداء استعمل المعروف بجامع المعون والستر فان المعروف يستعرض صاحبه ستر الرداء

دال المعنوية والنحوى وكتباين المعنوية ومدلول النحوى محسوم من وجه لتصادقهما فى أعجبني هذا القائم وتساوقهما فى العلم حسن فالحسن صفة معنوية لالتفت نحوى وفى مررت بهذا الرجل فان الرجل نعت نحوى لصفة معنوية (قوله والثانى) أى من أقسام هذه الاستعارات المنظور اليها باعتبار وجود اللام وعدمه (قوله مجردة) أى تسمى مجردة لتجردها عما يقو بها من اطلاق أو ترشيح لان المشبه الذى هو المستعار له صار بذكر ملائمة بعيداً من دعوى الاتحاد التى فى الاستعارة ومنها نشأ المبالغة (قوله) وهى ما قرن (أى) وهى الاستعارة التى قرنت بما يلائم المستعاره فذكر التفتل نظراً للفظ ما أو نظراً الى أن الاستعارة لفظ والمراد أيها قرنت

بدل ذلك الملائم زيادة على القرينة اذ بدونها لا تسمى استعارة وسواء كان ذلك الملائم تفرعاً كما نحو رأيت أسداً يرمي فلجأت الى ظل ربحه أو كان صفة نحوية نحو رأيت أسداً رامياً مهلكاً أقرانه أو كان صفة معنوية كما فى مثال المصنف (قوله كقوله) أى كقول كثير عزة بن عبد الرحمن الخزاعى الشاعر المشهور أحد عشاق العرب وإنما صفوه لشدة قصره قال الوقاص رأيت كثيراً بطوف بالبيت فن حدثك أنه يزيد على ثلاثة أشبار فلا تصدقه وكان اذا دخل على عبدالله بن مروان أو على أخيه عبد العزيز يقول له طأطى رأسك لا يصبه السقف

غمر الرداء اذا تبسم ضاحكا * غلقت لضحكته رقاب المال

فانه استعار الرداء للسر وفي لانه يصون عرض صاحبه كما يصون الرداء ما يلقى عليه وصفه بالعمر الذي هو وصف العروف لا الرداء فنظر الى المستعاره وعليه قوله تعالى فأذاقها الله لباس الجوع والخوف حيث قال أذاقها ولم يقل كساها فان المراد بالاذقة أصابته بما استعير له اللباس كما قال فأصابها الله بلباس الجوع والخوف قال الزمخشري الاذقة جرت عندهم مجرى الحقيقة لشيوعها في البلايا والشدائد وما يس الناس منها فيقولون ذاق فلان البؤس والضرب واذقه المذاب شبه ما يدرك من أثر الضر والألم بما يدرك من طعم المر والبس فان قيل الترشيع أبلغ من التجرب يدقها قيل فكساها الله لباس الجوع والخوف قلنا لان الادراك بالتذوق يستقيم الادراك باللمس من غير عكس فكان في الاذقة اشعار بشدة الاصابة بخلاف الكسوة فان قيل لم يقل فأذاقها الله طعم الجوع والخوف قلنا لان الطعم وان لام الاذقة فهو مفوت لما يفيد اعط اللباس من بيان ان الجوع والخوف عم أرها جميع البدن عموم الملابس.

(قوله غمر الرداء) بفتح الفين خبر لبتدأ محذوف تقديره هو أى المدحوخ في الايات السابقة غمر الرداء (قوله أى كثير العطاء) أراد بالعطاء الاعطاء الذى هو بدل المال فهو اسم مصدر بمعنى الصدر وليس المراد بالعطاء الاخذ للمال (قوله لانه يصون الخ) بيان للجامع وحاصله أن وجه الشبه مطلق الصون عما يكره اذ هو مشترك بينهما لان الرداء يصون ما يلقى عليه من كل ما يكره وحسبوا الاعطاء يصون عرض صاحبه (قوله ثم وصفه) أى الرداء وصفه ما عنوا (قوله الذى يناسب العطاء) أى اذا (١٢٩) كان من غمر للماء غمارة وغمورة اذا كثر وأما اذا كان من قولهم

كثرت غمر أى واسع فهو ترشيح قاله عبد الحكيم (قوله دون الرداء) أى لأن الذى يلائم الرداء سايع دون كثير لان الرداء شأنه الاتحاد وعدم التعدد بخلاف الاعطاء فان شأنه التعدد والكثرة (قوله والقرينة) أى على أن الرداء مستعار للاعطاء لانه مستعمل في معناه الحقيقى وهو الثوب (قوله سياق الكلام) أى الكلام

غمر الرداء) أى كثير العطاء استعار الرداء للعطاء لانه يصون عرض صاحبه كما يصون الرداء ما يلقى عليه ثم وصفه بالعمر الذى يناسب العطاء دون الرداء تجر يد الاستعارة والقرينة سياق الكلام أى قوله (اذا تبسم ضاحكا) أى شارعا في الضحك آخذا فيه وتماه * غلقت لضحكته رقاب المال * أى اذا تبسم غلقت رقاب أمواله فى أيدي السائلين يقال غلق الرهن فى يد المرتهن

غمر الرداء اذا تبسم ضاحكا * غلقت لضحكته رقاب المال
فرداء وهو الثوب مستعار للعطاء ووجه الشبه يصون كل منهما صاحبه عما يكره فالثوب يصون ما يلقى عليه من كل ما يكره حسا والعطاء يصون عرض صاحبه ومطلق الصون عما يكره مشترك بينهما وقد أضاف اليه العمر الملائم للعطاء الذى هو المستعار له اذ العمر هو المحيط بالشيء المتركم عليه وكونه يلائم العطاء يقتضى كون استمائه فى العطاء أرجح ولو كان قد يستعمل فى الثوب أيضا اذ لو كان مشتركا بينهما لما يلقى عليه والصفة هى قوله غمر لانه صفة ثلاثم المعروف لا الرداء ثم فرع على ذلك قوله اذا تبسم ضاحكا فانه صفة صاحب الرداء وليس صفة للرداء * قال المصنف وعليه قوله تعالى فأذاقها الله لباس الجوع والخوف حيث قال أذاقها ولم يقل كساها فان المراد بالاذقة أصابته بما استعير له اللباس كما قال فأصابها الله بلباس الجوع والخوف قال الزمخشري الاذقة جرت عندهم مجرى الحقيقة

(١٧ - شرح التلخيص - رابع) السوق والمذكور بعد (قوله أى أى) أى أى سياق الكلام قوله اذا تبسم أى انه اذا تبسم ضاحكا أخذ الفقهاء ما له فهذا يدل على أن المراد بالرداء الاعطاء لاحقيته التى هى الثوب الذى يجعل على الكتفين وقال العلامة عبد الحكيم ويؤخذ منه أنه اذا كان فى الكلام ملائمتا للمستعار له كل منها بين المعنى المجازى يجوز أن يكون كل واحد منها قرينة وتجريدا الا أن اعتبار الاول قرينة أولى لتقدمه والبقية تمة للاستعارة فعلى هذا كون العمر تجريدا وسباق الكلام قرينة محل نظر (قوله أى شارعا فى الضحك) لما كان التبسم دون الضحك على ما فى الصحاح ولم يكن الضحك مجعلا فسر به بشارعا فى الضحك فيجعلها حالا مقارنة لان الشروع فيه عبارة عن الاخذى مباديه وهو مقارن للتبسم فى الوقوع وقوله آخذنا تفسير لقوله شارعا ويصح حمل الضحك على حقيقته فتكون الحال منتظرة وفى قوله تبسم ضاحكا مدح بأنه وقور لا يهقه وأنه يباش بسام بالسائلين (قوله غلقت لضحكته رقاب المال) غلق بفتح العين المعجمة وكسر اللام كطرب بمعنى تمسك والضحكة بفتح الضاد للرة من الضحك (قوله أى اذا تبسم غلقت رقاب أمواله فى أيدي السائلين) أى تمسكت من أيديهم ولا يقدر على زرعها منهم وحاصل المعنى على ما قاله الفترى أن السائلين يأخذون أموال ذلك للمدحوخ من غير علمه ويأتون بها الى حضرته فيتبسم ولا يأخذها منهم فضحكه موجب لتمسكهم من المال بحيث لا ينفك من أيديهم فكأنه يباح لهم بضحكه قال العلامة عبد الحكيم وفى قوله غلقت إشارة الى أن المدحوخ يعلم أن السائلين حقا عليه بواسطته صارت الاموال مرهونة عندهم وأنه عاجز عن أداء الحق فلذلك لم يقدر على انفساك الاموال منهم

* وثالثها المرشحة وهي التي قرنت بما يلائم الاستعار منه كقوله

ينازعني ردائي عبد عمرو * رويدك يا أخامرو بن بكر
فانه استعار الرداء للسيف لنحو ما سبق ووصفه بالاعتجار الذي هو وصف الرداء فنظر الى الاستعار منه وعليه قوله تعالى أولئك الذين
اشتروا الضلالة بالهدى فما ربحت تجارتهم فانه استعار الاشراف للاختيار وقفاه بالربح والتجارة الذين هم امن متعلقات الاشراف فنظر

(١٣٠)

الى الاستعار منه

اذالم يقدر على انفسكا كه (و) الثالث (مرشحة وهي ما قرنت بما يلائم الاستعار منه نحو أولئك الذين
اشتروا الضلالة بالهدى فما ربحت تجارتهم) استعير الاشراف للاختيار والاختيار

على السو يلم يكن قسيما يلائم الاستعار منه والارجحية بكثرة الاستعمال فيه دون الثوب وهي تصح مع
كونه في الاصل مجازا فيه كالاذاقة في الشدائد ولما كان ملائما للعطاء صارت تجر يد الاستعارة مجازا معها
من ترشيح واطلاق أما التقوية في الترشيح فظاهرة وأما في الاطلاق فقدم ظهور من نحر بالاصل لفظا
والقرينة على الاستعارة ماسبق في الكلام وهو قوله اذا تبسم ضاحكا * غلفت لضحكته قارب المال *
لان معناه انما اذا تبسم ضاحكا في الضحك عرف السائلون أنهم تمكنوا من أخذ المال كيف أرادوا والسكونه
صار من عادته أنه اذا تبسم فقد أذن في ماله بلا تحجير يقال غلق الرهن اذا لم يكن انفسكا كمن جعل ضحكته
موجبا للتمكن من المال بحيث لا ينفك من أيدي السائلين وقولنا في تفسير ضاحكا شاعرا في الضحك
يحتمل أن يراد بالضحك فيه ما زاد على التبسم فتكون الحال مؤسسة ويتوسع في التقارن بين التبسم
والضحك بأن يجعل متقارن في الوقوع في الزمن الواسع ويحتمل أن يراد بالشروع نفس التبسم والاخذ
في مبادئ الضحك فتكون الحال مؤكدة ومعلوم أن النمر ليس متصفه لثبته في التركيب (و) الثالث
من هذه الاقسام (مرشحة) بنسخ الشين (وهي ما قرنت بما يلائم الاستعار منه) دون ما يلائم الاستعارة
وسميت بذلك لان الاستعارة مبنية على تناسي التشبيه حتى كأن الموجود في نفس الامر هو التشبيه به
دون التشبيه وان اسمه هو الذي يطلق على معنى الطرفين لسكونهما من حقيقة واحدة وذكر ما يلائم التشبيه
بدون التشبيه يزيد في الفادة قوة ذلك التناسي فتقوى الاستعارة بتقوى مبنها لوقوعها على الوجه الاكمل
أخذنا من قولك رشحت الصبي اذار بيته بالابن قليلا قليلا حتى تقوى على المنص ومنه المرشح للوزارة
أي المرئي لها حتى تقوى عليها والترشيح أيضا كما تقسم في التجريد اما أن يكون بد كصفة كقولك رأيت
أسدا ذا ليد يرمي وإيمان يحصل بتفريع (نحو) قوله تعالى أولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى فما
ربحت تجارتهم) وما كانوا مهتدين فان الاشراف مستعار من استبدال مال بأخر الى استبدال الحق

(قوله اذا لم يقدر على
انفسكا كه) أي اذا لم يقدر
الراهن على انفسكا كه اضحى
أجل الدين وحاصله أن
عادة الجاهلية اذا دخل أجل
الدين الذي له رهن ولم يوف
فان المرهن يتملك الرهن
ويتمكن منه ولا يباع
قوله في الاطسول (قوله
مرشحة) من الترشيح وهو
التقوية سميت الاستعارة
التي ذكر فيها ما يلائم
الاستعار منه مرشحة لانها
مبنية على تناسي التشبيه
حتى كأن الموجود في نفس
الامر هو التشبيه به دون التشبيه
فاذا ذكر ما يلائم التشبيه
دون التشبيه كان ذلك موجبا
لقوة ذلك المبنى فتقوى
الاستعارة بتقوى مبنها
لوقوعها على الوجه الاكمل
أخذنا من قولك رشحت
الصبي اذار بيته بالابن قليلا
قليلا حتى يقوى على المنص
(قوله وهي ما قرنت بما
يلائم المستعار منه أي
زيادة على القرينة فلا تعد
قرينة المكنية ترشيحا

شيو عها في البلايا وما تبس منها يقولون ذاق فلان البؤس وأذاقه العذاب شبه ما يدرك من أثر الضر
والألم بما يدرك من طعم المر فان قيل الترشيح أبلغ من التجريد فلهذا قيل كساها الله لباس الجوع قلنا لان
الادراك بالتذوق يستلزم الادراك بالنس من غير عكس فكان في الاذاقة اشعار بشدة الاصابة فان قيل
ما الحكمة في أن لم يقل فأذاقها الله طعم الجوع قلنا لان الطعم وان لاهم الاذاقة فهو مقوت لما يقبده
لفظ اللباس من بيان أن الجوع والخوف عم أثرهما جميع البدن عموم اللباس اه وحاصله أن تجريد
بالاستعارة ههنا احتاج الى الضم لان الاداة لا تلائم الاستعارة وهو انزال العذاب اذا الذوق حقيقة في
الطعم فذلك احتاج الى أن يجعل الذوق استعارة عن اصابة العذاب ثم وقع على الناس فصار

وسواء كان ما يلائم الاستعار منه الذي قرنت به الاستعارة صفة كقولك رأيت أسدا ذا ليد يرمي وجاورت
اليوم بجزا اخرها مثلاظم الامواج أو كان تقريرا كما في الآية التي مثلها الصنف (قوله استعير الاشراف للاختيار) أي أنه شبه
استبدال الحق بالباطل واختياره شبهه باشراف الذي هو استبدال لذل بأشرف بجماع ترك مرغوب عنه عند التارك والتوصل لبذل
مرغوب فيه عنده واستعير اسم التشبيه به للتقوية على أن الاشراف ليس مستعارة لاق حقيقة استحالته ثبوت الاشراف
لحقق للضلالة بالهدى

بالباطل واختياره عليه بدليل تعلقه بالضلالة والهدى بجماع ترك ما هو أخص بالتارك للاتصال ببده
 للرجوب عند التارك ولما استعير الاشتراء للاستبدال للذكور فرع عليه ما يلائم الشراء من نقي الريح
 في التجارة ونفيه يلائم التشبيهه وذلك بما يزيد في قوة تناسي التشبيه حتى كأن التشبهه هو للوجود
 فكان ترشيحا أي تقوية للاستعارة فتكون الاستعارة مرشحة ثم إن الريح المنقى عنهم ينبغي أن يعلم
 أنه استعير للشواب والانتفاع الاخرى وأن التجارة استعيرت لاتخاذهم ارتكاب الضلالة بدلا عن الهدى
 دأبا فكونها ترشيحا أعماها باعتبار أصل اطلاقها لا باعتبار المعنى المراد في التركيب وهذا يعلم أن
 الترشيح وكذا النحر بدقيد يكونان باعتبار المعنى المراد في الحين كما في قوله غمر الرداء بالنسبة للتجريد وقد
 يكونان باعتبار الأصل كما في هذا المثال بالنسبة للترشيح ثم إن هذا التقسيم أعماها بعد وجود القرينة
 الدالة على الاستعارة والآن توجد تجريدية بدون الترشيح ويلزم أيضا أن لا توجد مطلقة أصلا وذلك
 لان الاستعارة لا بد لها من القرينة والقرينة تلازم التشبه به فالويل يعتبر التقسيم بعد وجودها كانت
 ترشيحية دأبا لم يمنع وجود النحر يدأم لا ويلزم عدم وجود الطلقة ويحتمل أن يعتبر مطلقا فتكون الطلقة
 الخالية من التجريد والترشيح هي التي قرينتها غير لفظ بأن تكون خالية كما مثلنا لها بذلك فيما تقدم
 ولا يشترط كون التفرغ بصيغته كما ذكرنا فلا يراد أن نحو قولك اشترى فلان صحبة الظلمة بصحبة
 المسكين ولا ربح له فيها خارج عن التفرغ والوصف مع أنها مرشحة لان ذلك تفرغ ولو لم يكن

اللباس استعارة تجريدية لانها وان كان ما قرنت به لا يلائم الاستعارة على سبيل الحقيقة فإنه يلائم على
 سبيل الاستعارة فعلم بذلك أن قولنا في الاستعارة التجريدية والترشيحية الاقتران بما يناسب للاستعارة
 أو للاستعارة أعماها ما يلائم سواها كانت ملائمة له حقيقة أم مجازا ونظير الآية الكريمة في أن
 تجريد الاستعارة وقع بما يلائمها مجازا بيت كثير السابق فان التفرغ حقيقة في الماء الكثير فاطلاقه
 على الكثير من المعروف وتجريده لاستعارة الرداء المعروف تجريد بما يلائم المستعارة مجازا الحقيقية
 * والقسم الثالث للرشحة وهي للقرينة بما يلائم المستعارة منه كقوله تعالى أولئك الذين اشترى
 الضلالة بالهدى فما ربحت تجارتهم فانه استعير الشراء للاختيار فرشح بالريح والتجارة اللذين هما من
 متعلقات الشراء وقال الطيبي انه اجتمع في هذه الآية الكريمة الترشيح والتجريد فالترشيح في قوله
 تعالى اشترى والتجريد في قوله تعالى وما كانوا مهتدين وفيه نظر ومنه قول الشاعر:
 ينازعني ردائي عبد عمر و * رويدك يا أخا عمرو بن بكر
 لي الشطر الذي ملكت يميتي * ودونك فاعتجر منه بشر
 فقد استعارة الرداء للسيف ووصفه بالاعتجار التي هو وصف الرداء رعاية للمستعارة وقوله وقد يجتمعان
 أي يجتمع التجريد والترشيح كما في قول زهير:

لدي أسد شاكى السلاح مقذف * له لبد أظفاره لم تقلم

(تنبيهات) أحدها علم أن المراد بقولنا الوصف اللام في هذا الباب ما كان مناسباً سواء كان بالحقيقة
 أم المجاز يمكننا أم مستحيلا فان المستحيل قد يوصف به باعتبار التخيل وغير اللام ما لم يكن مناسباً سواء
 أكان ممكناً أو مستحيلاً وأعيى بالمناسب ما يذ كرمه غالباً ويختص به اذا قرر ذلك فاعلم أن الوصف
 المذكور مع الاستعارة على أقسام الاول ما لا يلائم واحداً من الطرفين لاحقيقة ولا مجازاً مثل رأيت
 أسداً بحراً فان حراً استعارة ثانية لا يحصل ما ترشح لقولك أسداً لأن البحر ليس مناسباً للشيء ولا
 مناسباً للحيوان للفترس الثاني ما لا يلائم واحداً منهما باعتبار الحقيقة ولا فاعلمها باعتبار المجاز كقوله

(قوله ثم فرع عليها) أي على
 الاستعارة المذكورة
 (قوله من الريح والتجارة)
 الاولى من نقي الريح في
 التجارة أي ولا شك أن
 نقيه يلائم التشبهه وذلك بما
 يزيد في قوة تناسي التشبيه
 حتى كأن التشبه به هو
 للوجود فكان ترشيحا أي
 تقوية للاستعارة فتكون
 الاستعارة مرشحة ثم
 ينبغي أن يعلم أن الريح
 المنقى عنهم مستعارة للانتفاع
 الاخرى وأن التجارة
 مستعارة لارتكابهم الضلالة
 واتخاذهم اياها بدلا عن
 الهدى فكونها ترشيحا
 أعماها باعتبار أصل اطلاقها
 لا باعتبار المعنى المراد من
 التركيب وهذا يعلم أن
 الترشيح وكذا التجريد
 قد يكونان باعتبار المعنى
 المراد في الحين كما في قوله غمر
 الرداء بالنسبة للتجريد وقد
 يكونان باعتبار الأصل كما
 في هذا المثال بالنسبة
 للترشيح

(وقد يجتمعان) أي التجريد والترشيح

بصيغته ثم أشار إلى أن التجريد والترشيح لا مانع من اجتماعهما بقوله (وقد يجتمعان) أي التجريد والترشيح في استعارة واحدة بأن يذكر معها ما يلائم المشبه فقط وما يلائم المشبه فقط وأما ذكر ما يلائمها

غمر الرداء فان لفظ غمر لا يلائم باعتبار الحقيقة الرداء الحقيقي وللالمعروف وباعتبار المجاز يناسب كلامهما فتقول ثوب غمر ومعروف غمر على سبيل المجاز وهذا يبين لك أن مادعا المصنف وغيره من أن قول كثير غمر الرداء متعين لان يكون مقرونا بما يلائم المستعار له فيه انظر نعم قد تكون ملاءمة ذلك الوصف المجازي للمستعاره أو للمستعار منه أوضح من ملاءمته للأخر فحينئذ يرجح ذلك مثل قوله تعالى فأذا قمنا للباس الجوع والحوف فان استعارة الأذافة للحوادث والدواهي أوضح من استعارتها للباس في الثالث أن يكون الوصف يلائم كل واحد منهما حقيقة كقولك رأيت أسدا قويا أو أسدا قويا أو بأسلافنا وصف يلائم كلامها

فيصدق عليه انها استعارة مجردة مرشحة ولعظ القوي والباسل حقيقة والردابها لرجل الشجاع في الرابع أن يكون الوصف ملائما للمستعاره حقيقة ولا يلائم المستعار منه كقولك رأيت أسدا يرى بالشباب زيد حقيقة الذي فهذه استعارة مجردة لامر مرشحة بخلافه الطيب فان زعم أنها مطلقة وقدر دنا عليه فيما سبق في الخامس أن يكون الوصف ملائما للمستعاره حقيقة ولكنه تجوز فيه فذكر على وجه يلائمها معا كقولك رأيت أسدا ترى هيبته القلب بالنبل فهذا وصف يلائمها أيضا لكن على سبيل المجاز

ففيما فقد يقال ان هذه تسمى مرشحة ومجردة أيضا في السادس أن يكون الوصف ملائما للمستعار منه بأن يكون وصفا حقيقيا له ولا يلائم للمستعاره لا حقيقة ولا مجازا فهذا القسم متعسر لان ذلك الوصف ما لم يلائم المستعاره لا مدخله في الكلام لان المراد بالاستعارة أعماها والمستعاره فلا واصل لا بد أن تكون له معنى اذ لا يصح أن تقول رأيت أسدا بمعنى على أربع مريده حقيقة المشي على أربع ومريده بالاسد الرجل الشجاع في السابع أن يكون الوصف ملائما للمستعار منه حقيقة ولا يلائم المستعاره مجازا وهذه هي المرشحة فلا يمكن أن يراد بقوله تعالى ربحت تجارتهم حقيقة الريح والتجارة الموجودين في حقيقة الشراء بل المراد بهما الريح والتجارة الواقمان في الاختيار على سبيل المحاز فليقتبه لذلك ولا يمكن أن يراد في قوله يودونك فاعتجز من شرطه حقيقة الاعتجار وقد اتضح بهذا أن الأوصاف في قوله لدى أسد البيت كلها يلائم المستعاره في بعضها يلائم المستعاره حقيقة ولا يلائم المستعار منه مجازا كقوله

شاكى السلاح غير أن تقول استعماله حقيقة لان شاكى السلاح لا يمكن أن يراد به الحيوان المقترس حتى يكون مجازا بل هو صفة واقفة على المستعاره فكان حقيقة وانما أردنا بملامتها للمستعار منه جواز استعمالها في الحيوان المقترس مجازا وبهذا يلائم المستعار منه حقيقة ولا يلائم المستعاره مجازا كقوله أظفاره لم تقل فان المراد به المستعاره ولم يقصد حقيقة أظفاره ولا حقيقة القلم وانما قصد شجاعته فهو وصف يلائم الشجاع مجازا لا يقال هو وصف يلائمها أيضا باعتبار الحقيقة لان الشجاع أظفارا لا نقول حقيقة تقليم الأظفار لا تقصد في الشجاعة أصلا وبهذا يصح قولهم ان لدى أسد مرشحة ومجردة لانها

فرنت بما يلائم المستعار منه حقيقة ولا يلائم المستعاره مجازا وبما يلائم المستعار له حقيقة واذا تأملت ما ذكرناه ظهر لك أن كلام المصنف وغيره في هذا الباب غير محرج وأن غالب ما أطلقوه يحتاج الى تقييد وفي كثير منه منع وأما قول الخطيب ان لدى أسد يلائم المستعار منه فغريب لان أسد نفس الاستعارة لا ملائم لها في التنبيه الثاني وهو كالفرع عما قبل قد علم بما ذكرناه أن التحقيق خلاف ما ذكره المصنف وغيره من وجوه منها قوله ان الاستعارة بهذا الاعتبار ثلاثة أقسام وانما هي أربعة مطلة ومجردة ومرشحة ومشرحة فإما ان قيل اذا ثبت انها تكون مرشحة وتكون مجردة ثبت

وقد يجتمع التجريد والترشيح

(قوله وقد يجتمعان) أي في استعارة واحدة بأن يذكر معها ما يلائم المشبه فقط وما يلائم المشبه فقط وأما ذكر ما يلائمها معا فليس من قبيل اجتماعهما كما قاله سم قيل والأقرب أن هذا القسم أي قسم اجتماعهما ليس بأحدهما ولا بهما وأنه في مرتبة الإطلاق لتساوقهما تعارضهما

(كقوله)

(قوله كقوله) أي قول الشاعر وهو زهير بن أبي سلمى (قوله شاكي السلاح) أي نامه (قوله هذا تجريد) أي لان إضافة لى الى الأسد قرينة وقوله لدى أسد خبر محذوف تقديره أنا لدى أسد وأخبار كان المحذوفة مع اسمها أي أنا كنت لدى أسد (قوله مقذف) يحتمل أن المراد قذف به ورمى به في الوقائع والحروب كخبر أولاشك

أن المقذف بها المعنى مخصوص بالمستعار له فيكون تجريدا مثل الوصف الذي قبله وهو شاكي السلاح ويحتمل أن يراد به قذف باللحم ورمى به فيكون ملائما لها فلا يكون تجريدا ولا ترشيحا بل هو في معنى الاطلاق وقوله له لبد جمع لبدة وهي ما تلبد وتضام من شعر الأسد الطروح على منكيه ولا شك أن هذا من ملائمت المستعار منه وهو الأسد الحقيقي فيكون ترشيحا وقوله أظفاره لم تقلم يحتمل أن المراد ليس ذلك الأسد من الجنس الذي تقلم أظفاره فيكون ترشيحا أيضا لان الأسد الحقيقي هو الذي

(كقوله لدى أسد شاكي السلاح) هذا تجريد لانه وصف يلائم المستعار له أعنى الرجل الشجاع (مقذف) له لبد أظفاره لم تقلم) هذا ترشيح لان هذا الوصف مما يلائم المستعار منه أعنى الأسد الحقيقي واللبد جمع لبدة وهي ما تلبد من شعر الأسد على منكيه والتقليم مبالغة القلم وهو القطع

معافيس مرادوا سنذكره وذلك (كقوله لدى أسد شاكي) أي تام (السلاح) ولا شك أن تام السلاح مما يلائم الشبه وهو المستعار له الذي هو الرجل الشجاع فهو أعنى شاكي السلاح تجريد (مقذف) أي مرمى به في الوقائع والحروب ولا شك أن المقذف بهذا المعنى مخصوص بالمستعار له فيكون تجريدا أيضا ويحتمل أن المراد به مجرد الوقوع في المقاتلة أو القذف باللحم والرمى به فيسكون ملائما لها معا فلا يكون تجريدا ولا ترشيحا بل هو في معنى الاطلاق (له لبد) جمع لبدة وهي ما تلبد وتضام وتطرح من شعر الأسد على منكيه ولا شك أنها مما يلائم المستعار منه وهو الأسد الحقيقي فهي ترشيح (أظفاره لم تقلم) أي ليس ذلك الأسد من الجنس الذي تقلم أظفاره فعلى هذا يكون هذا التقييد ترشيحا لان الأسد الحقيقي هو الذي ليس من شأنه تقليم الاظفار ويحتمل أن يراد مجرد تقليم الاظفار فيكون مشتركا ولا يكون ترشيحا وإنما قلنا مشتركا لصحة نفي التقليم في بعض أفراد الاسد المجازي وهو الرجل الشجاع والتقليم مبالغة في القلم ونفي المبالغة يرد كثيرا في كلام العرب المبالغة في النفي الذي لا يبيح معه شيء من النفي كقوله تعالى وما ربك بظلام للعبيد فإنه المبالغة في نفي الظلم لاستحالة في حقه تعالى للنفي للمبالغة فيه الذي يصح معه ثبوت شيء منه ثم ان اثبات اللبد للرجل الشجاع ان استعمل في معنى صحيح كان استعارة فيه وكان الترشيح فيه باعتبار الاصل كما تقدم في الريح والتجارة وان لم ينقل المعنى كان ترشيحا باعتبار معناه بلا نقل فيؤخذ منه جواز الترشيح بلا معنى معتبر سوى مجرد المبالغة بذكر لوازم التشبيه

جواز كونها مرشحة مجردة لان مائة الخوا لا تمنع الجمع مطلقا فالتام كذلك ولكن هلا فعل ذلك في أقسام الاستعارة بحسب الطرفين ولم يفعل بل ذكر أن الجامع حسي وعقلي وبعضه حسي وبعضه عقلي مريدا بما يعضه حسي وبعضه عقلي ما كان له جاء من أحدهما حسي والآخر عقلي وأورد على السكاكي كونه أسقط هذا القسم فما أورد على السكاكي وورد على نفسه والحق أنه لا يرد عليه ما اعلى الطريق السابقة ثم ومنها قوله ان المطلقة تام تقترن بوصف وليس كذلك مطلقا بل تقترن بوصف ملائم للمعنى الذي به الاستعارة بالنسبة الى أحد الطرفين احترازا من قولك رأيت أسدا بجرا فان الاستعارة الاولى اقترنت بوصف ولم تخرج بذلك عن كونها مطلقة مقرونة باستعارة أخرى ومنها أن قوله في بيت كثير وهو غمر الزداء البيت أنها مجردة قد يمنع على ماسبق ومنها أن اجتماع الترشيح والتجريد ليس من شرطه أن تذكر أوصاف بعضها يلائم المستعار له وبعضها يلائم المستعار منه بل قد يكون بوصف واحد يلائمهما * التثنية الثالث قول المصنف في هذا الباب الاقتران بما يلائم المستعار له أو المستعار منه أحسن من

الرجل الشجاع فيكون تجريدا ويحتمل أن يكون هذا من قبيل المبالغة في النفي لان نفي المبالغة يرد كثيرا في كلام العرب مراد منه المبالغة في النفي وحينئذ تلحق أظفاره اتقى تقليمها انتفاء مبالغة فيه ولا شك أن هذا مما يلائم المستعار منه وهو الأسد الحقيقي نظير ما قيل في قوله تعالى وما ربك بظلام للعبيد ان هذا من المبالغة في النفي أي اتقى الظلم عن المولى انتفاء مبالغة فيه لامن نفي المبالغة والا لاقتضى ثبوت أصل الظلم لله وهو محال فيكون هذا ترشيحا اذا علمت هذا قول الشارح هذا ترشيح المشار اليه ما بعد مقذف بقرينة عدم تفسيره أما جعل له لبد ترشيحا فظاهر وأما جعل قوله أظفاره لم تقلم ترشيحا فبالنظر للاحتيال الأول أو الاحتمال الأخير وأما قوله مقذف فقد علمت أن

والترشيح أبلغ من التجر بدلاشتماله على تحقيق المبالغة ولهذا كان مبناه على تناسي التشبيه

لا يصلح أن يكون ترشيحا بل هو ما تجر يد أو مشترك فلا يحمل تجر يد ولا ترشيحا (قوله والترشيح) أي الذي هو ذكر ملامح المستعار منه (قوله أبلغ) أي أقوى في البلاغة وأنب بمقتضى الحال وليس المراد أنه أقوى في المبالغة في التشبيه لأنه معلوم من ذكر حقيقته فلا يحتاج للنص عليه وإنما كان أقوى في البلاغة لأن مقام الاستعارة هو حال إيراد المبالغة في التشبيه والترشيح أقوى تلك المبالغة فيكون أنسب بمقتضى حال الاستعارة (١٣٤) وأحق بذلك المقتضى من الاطلاق ومن التجر يد لعدم تأكد مناسبتها للحال

(والترشيح أبلغ) من الاطلاق والتجر يد ومن جمع التجر يد والترشيح (لاشتماله على تحقيق المبالغة) في التشبيه لأن في الاستعارة مبالغة في التشبيه فترشيحها بما يلائم المستعار منه تحقيق لذلك وتقوية (ومبناه) أي مبنى الترشيح (على تناسي التشبيه) وادعاء أن المستعار له نفس المستعار منه لاشيء شبيه به

كما يأتي في الاستعارة التخيلية وتناسي التشبيه يقتضى الاعتبار الثاني كما يأتي في قوله ويصعد الخ تأمله فقد ظهر أن استعارة الأسد في البيت مقارن للتجر يد والترشيح قيل والأقرب ان هذا القسم لا يسمى بأحدهما ولا بهما وأنه في مرتبة الاطلاق لتساوقهما بتعارضهما كالسنتين لأن كلا منهما يشهد في أمر تناسي التشبيه بخلاف ما يشهد به الآخر والخطب في مثل هذا سهل (والترشيح) الذي هو ذكر ما يلائم المستعار منه (أبلغ) أي أقوى في البلاغة وأنسب بمقتضى الحال وليس المراد به أقوى في المبالغة في التشبيه لأنه معلوم من ذكر حقيقته وإنما كان أقوى في البلاغة لأن مقام الاستعارة هو حال إيراد المبالغة في التشبيه والترشيح أقوى تلك المبالغة كما لا يخفى فيكون أنسب بمقتضى حال الاستعارة وأحق بذلك المقتضى من التجر يد والاطلاق لعدم تأكد مناسبتها للحال الاستعارة وكذا يكون أبلغ من الجمع بين الترشيح والتجر يد لأنه في رتبة الاطلاق كما تقدم (ومبناه) أي وبناء الترشيح بمعنى إيجاده وتقريره أما يكون (على تناسي) أي اظهار نسيان (التشبيه) ولو كان موجودا في نفس الأمر ويحصل ذلك التناسي بادعاء أن المستعار له هو نفس المستعار منه لاشيء شبيه به فان هذا الادعاء يقتضى أن الموجود في الحاضر هو المستعار منه فيتفرع على ذلك لوازمه لاوازم المستعار له المقتضية لبقائه في الحاضر وما ذكر المصنف من بناء الترشيح على التناسي لا يقتضى أنه لا يبنى على التناسي غيره بل يبنى عليه أيضا غيره كما تقدم في التعجب والنهي عنه بل نفس الاستعارة مبنية على التناسي وإنما خص الترشيح بالذكر في هذا البناء لما فيه من شدة ظهور الدلالة على التناسي كما بينا وان كان التعجب والنهي عنه

قول السكاكي فانه جعل المرشحة والمجردة ماعقت بما يلائم وهو يقتضى أن الوصف الملائم لا بد أن يكون متأخرا وهو فاسد فانه لا فرق بين أن يتأخر أو يتقدم كقوله غمر الرداء ولما رأى الشيرازي هذا الكلام ظاهر الفساد أوله على أن المراد بالتعقيب الزيادة على معنى الاستعارة سواء كان المعقب قبل المستعار أم بعده أم كان بعضه بعده وبعضه قبله قال كلاً مثله التي ذكرها المصنف فانها كلها من هذا القبيل قلت وجميع الأمثلة التي ذكرها السكاكي كلها ليس فيها ترشيح الا بعد الاستعارة بخلاف ما قاله الشيرازي ص (والترشيح الخ) من الترشيح أبلغ من التجر يد فتكون الاستعارة المقرونة بما يلائم المستعار منه أبلغ من المقرونة بما يلائم المستعار له وإنما كان الترشيح أبلغ من التجر يد لاشتماله على

الاستعارة اه يعقوبى وحاصله أن الترشيح أقوى في بلاغة الكلام بمعنى أنه موجب لزيادة بلاغته لأنه أنسب بمقتضى الحال على ما بينه وهذا معنى قول بعضهم الترشيح أبلغ كلامه أي انه موجب لزيادة بلاغة الكلام المشتمل عليه فكلامه بالجبر باضافه لابلغ لبالرفع بدل من الضمير في أبلغ كما قيل فتأمل وذكر بعضهم أن المراد بكون الترشيح أبلغ انه أعظم بلوغا ووصولا للعقود الذي هو اتحاد المستعار منه والمستعار له (قوله لاشتماله على تحقيق المبالغة) أي تقويتها فأصل المبالغة جاء من الاستعارة بجعل التشبيه فردا من أفراد التشبيه وتقويتها حصلت بالترشيح (قوله لذلك) أي لما ذكر من المبالغة وقوله وتقوية تفسير لتحقيق

(قوله ومبناه) أي والأمر الذي يبنى عليه الترشيح تناسي التشبيه أي اظهار نسيان التشبيه السكاكي في (حق)

الاستعارة وان كان موجودا في نفس الأمر وما ذكر المصنف من بناء الترشيح على التناسي لا يقتضى أنه لا يبنى على التناسي غيره بل يبنى عليه أيضا غيره كالاستعارة فانها مبنية عليه أيضا وإنما خص الترشيح بالذكر في هذا البناء لما فيه من شدة ظهور الدلالة على التناسي ولو قال المصنف ومبناه على كمال تناسي التشبيه أي كمال اظهار نسيانه كان واضحا (قوله وادعاء) عطف تفسير للتناسي أو انه عطف سبب على مسبب أي ويحصل ذلك التناسي بسبب ادعاء الخ ولا شك أن هذا الادعاء يقتضى تفرع لوازم المستعار منه على المستعار له وإنباتهاله (قوله نفس المستعار منه) الأولى جزئية من جزئيات المستعار منه أو من أفراد المستعار منه لكنه نظر لتحقيق الماهية في الفرد فلذا جعله نفس المستعار منه تأمل

حتى انه يوضع الكلام في علو المنزلة ووضعه في علو المكان كما قال أبو تمام:

ويصعد حتى يظن الجهول * بأن له حاجة في السماء

فلولا أن قصده أن يتناسى التشبيه ويصم على انكاره فيجعله صاعدا في السماء من حيث المسافة الكائنية لما كان لهذا الكلام وجه
وكما قال ابن الرومي:

يا آل نوح تحت لاعدمتكم * ولا تبدلت بعدكم بدلا

ان صح علم النجوم كان لكم * حقا اذا ما سواكم اتحلا

أعلاكم في السماء مجديكم * فاستم تجهلون ما جهلا

وكما قال بشار: أنتنى الشمس زائرة * ولم تك تبرح الفلكا (١٣٥) وكما قال أبو الطيب:

كبرت حول ديارهم لما بكت
منها الشمس وليس فيها
المشرق
وكما قال غيره
ولم أرقبلى من مشى البدر
نحوه
ولا رجلا قامت تعانقه
الاسد

(حتى انه يبنى على علو القدر) الذى يستعار له علو المكان (ما يبنى على علو المكان كقوله:

ويصعد حتى يظن الجهول * بأن له حاجة في السماء)

استعار الصعود لعلو القدر والارتقاء

قريبين منه * ثم أشار الى جزئية من جزئيات ما فيه الترشيح لظهور البناء فيه على تناسي التشبيه بقوله (حتى انه) أى فان الشأن لأجل ذلك التناسي هو هذا وهو انه (يبنى على علو القدر) الذى يستعار له لفظ علو المكان (ما يبنى على علو المكان) الاستعار منه حتى هنا ابتدائية وذلك (كقوله ويصعد) ذلك المدحوع ومعلوم أن ليس المراد بالصعود معناه الاصلى وهو الارتقاء فى الدارج الحسية والطلوع فى الجو اذا لمعنى له هنا وانما المراد به الملو فى مدارج السكك والارتقاء فى الاوصاف الشريفة فهو استعارة من الطلوع الحسى الى الطلوع المعنوى والجامع مجرد الارتفاع المستعظم فى النفوس أى كون الشيء رفيعا أى بعيد التوصل اليه ثم رتب على هذا العلو الاستعار له ما يبنى على الارتفاع الحسى تناسيا تشبيها بذلك الحسى وأنه ليس ثم الا الارتفاع الحسى الذى وجه الشبه به أظهر فة الى (حتى يظن الجهول) أى يصعد فى تلك المدارح الى أن يبلغ الى حيث يظن الجهول (بأن له حاجة فى السماء) لبعده عن الارض وقر به من السماء ولا شك أن القرب من السماء وظن أن له حاجة فيها مما يختص بالصعود الحسى فقد

(قوله حتى انه الخ) حتى
تقرعية وضميرانه للحال
والشأن وقوله يبنى أى
يجرى وصيغة المضارع
لحكاية الحال الماضية
أى فان الحال والشأن
لأجل ذلك التناسي يبنى
وأجرى على علو القدر الذى
يستعار له لفظ علو المكان
ما يبنى على علو المكان الذى
يستعار منه والحاصل أنه
لما وجد تناسي التشبيه فى
الاستعارة صح لك الايتار
بالترشيح كما صح أن يبنى على
علو القدر المستعار له علو
المكان ما يبنى على علو

تحقيق المبالغة ولهذا كان مبناه على تناسي التشبيه قال الصنف حتى انه يبنى على علو القدر ما يبنى على علو المكان كقوله وهو أبو تمام:

ويصعد حتى يظن الجهول * بأن له حاجة فى السماء

فانه قصد تناسي التشبيه والتصميم على انكاره فجعله صاعدا فى السماء من حيث المسافة للكائنية
ومنه قول ابن الرومي:

شافهتم البدر بالسؤال عن الـ * أمر الى أن بلغت زحلا

وكقول بشار

أنتنى الشمس زائرة * ولم تك تبرح الفلكا

وقول غيره

ولم أرقبلى من مشى البدر نحوه * ولا رجلا قامت تعانقه الاسد

المكان المستعار منه وصح التعجب والتهسى عنه فى البيتين الآيين فلولا وجود التناسي ما صح شيء من ذلك (قوله كقوله) أى كقول
أبى تمام من قصيدة يرثى بها خالد بن يزيد الشيبانى ويذكر فيها مدح أبيه وهذا البيت فى مدح أبيه وذ كرعاو قدره (قوله ويصعد)
أى ويرتقى ذلك المدح فى مدارج السكك فليس المراد بالصعود هنا معناه الاصلى الذى هو الارتقاء فى الدارج الحسية اذ لا معنى
له هنا وانما المراد به الملو فى مدارج السكك والارتقاء فى الاوصاف الشريفة فهو استعارة من الارتقاء الحسى الى الارتقاء المعنوى
والجامع مطلق الارتقاء المستعظم فى النفوس بحيث يبعد التوصل اليه والى هذا أشار الشاعر بقوله استعار الخ (قوله حتى يظن) أى
الى أن يبلغ الى حيث يظن الجهول وهو الذى لا ذكاء عنده أن له حاجة فى السماء لبعده عن الارض وقر به من السماء

(قوله في مدارج) أي مراتب (قوله ثم بنى عليه) أي ثم رتب عليه أي على علو القدر المستعار له وقوله ما يبني على علو السكان أي وهو الارتفاع الحسي الذي هو المستعار منه وذلك البناء بعد تناسي تشبيه علو القدر بالعلو الحسي وإدعاء أنه ليس ثم الا الارتفاع الحسي التي وجه التشبه به أظهر (قوله من ظن (١٣٦) الجهول الخ) بيان لما ولا شك أن القرب من السماء وظن أن له حاجة فيها بما

يختص بالصعود الحسي ويرتب عليه لاعلى علو القدر ثم ان ظن الجهول أن له حاجة في السماء لم ينقل من معناه الاصلى الملائم للمستعار منه لمعنى ملائم للمستعار له وانما هو ذكر لازم من لوازم التشبه به لاطهار أنه الموجود في التركيب لاشيء شبيه به وهذا يعلم أن الترشيع قد يستعمل في معناه الاصلى الملائم للمستعار منه وليس ذلك من الكذب لان الغرض اعادة المبالغة وتقوية الاستعارة بذكر الازم وذلك كاف في نفي الكذب كما أنه قد ينقل من معناه الاصلى لمعنى ملائم للمستعار له (قوله الى أن هنا) أي كونه له حاجة في السماء (قوله انما يظنه الجهول) أي لانه الذي لا كمال له قوله لانصافه بسائر السكالات) أي فلم يكن هناك كمال لم يتصف به حتى انه يحتاج له فيطلبه من جهة السماء وحيث كان العاقل يعرف انه لا حاجة له في السماء لانصافه بسائر السكالات كان غلاما بأن اراطه في

في مدارج السكالات ثم بنى عليه ما يبني على علو السكان والارتفاع الى السماء من ظن الجهول أن له حاجة في السماء وفي لفظ الجهول زيادة مبالغة في المدح لما فيه من الاشارة الى أن هذا انما يظنه الجهول وأما العاقل فيعرف انه لا حاجة له في السماء لانصافه بسائر السكالات وهذا الذي يخفى على بعضهم فتوهم أن في البيت تقصيرا في وصف علوه حيث أثبت هذا الظن لسكالات الجهول بمعرفة الاشياء (ونحوه) أي مثل البناء على علو القدر ما يبني على علو السكان لتناسي التشبيه (مامر من التعجب) في قوله

بنى على علو القدر المراد ما يبني على علو السكان الحسي المستعار منه لفظ الصعود وذلك البني هو قر به من السماء وظن الجهول أن سفره نحو السماء حاجة لان السفر أصله قضاء الاوطار ومعلوم أن ظن الجهول أن له حاجة في السماء لم ينقل معنى في المستعار له وانما هو ذكر لازم من لوازم التشبه به لاطهار انه الموجود في التركيب لاشيء شبيه به وبه علم أن الترشيع قد يكون لا معنى حاصل في الحالة الراهنة يكون غير معناه الاصلى وليس ذلك من الكذب لان الغرض اعادة المبالغة بذكر الازم وذلك كاف في نفي الكذب وهذا الكلام محتمل وجهين أحدهما أن يكون المراد بيان به هذا الصعود في الجو لاشيء آخر ويكون الرد على من عسى أن يزعم أن الصعود قريب فكأنه يقول له صعد عظيم وعلوه هو بحيث يظن فيه الجهول القرب من السماء ويرد عليه أيضا أن صيغة الجهول التي هي للمبالغة لا تناسب لانه اذا كان بعده يظن فيه الجهول القرب من السماء أفاد أنه قاصرا لان الصعود حينئذ باعتبار ذى النظر الصحيح ليس بحيث يظن أن له حاجة في السماء لعدم قر به منه فذلك النظر الصحيح ويازم على هذا أن يكون الجهول وعدمه باعتبار الانتهاء في الصعود وعدمه في الجاهل يرى الانتهاء في ذلك الصعود والقرب من السماء فيظن ما ذكر وذو النظر الصحيح لا يرى ذلك فلا يظن فعليه يكون الصعود قاصرا في نفسه لان المبررة بالنظر الصحيح وقصره لا يناسب المدعى وهذا هو الذي اعتبره بعضهم فأورد البحث المذكور والآخرة أن يكون المراد الاشارة الى كمال المدح واتصافه بجميع ما يحتاج اليه ويكون الانتهاء في الصعود مسامحا من كل أحد وانما النزاع في أنه هل بقيت له حاجة في السماء أم لا فذكر أن كثير الجاهل والذي يتوهم بذلك الارتفاع المفرط أن ذلك له حاجة وما ذو النظر الصحيح فهو يعلم أن ذلك الافراط في الملو مجرد التعالى على الأقران لا حاجة له في السماء كماله فيضمن جميع الحوائج وهذا هو المراد وبه تلم مناسبة ذكر الجهول بصيغة المبالغة وأن فيه زيادة مدح فلا يرد كون الملو قاصرا لانه مسلم وانما النزاع في الحاجة وعدمها فيبين أنه انما يتوهم بقاها لله في السماء كثير الجهول والمراد بالحاجة هنا المعتادة لا طلب في الارض فلا يرد أن في حاجة السماء سوء أدب لما فيه من نفي الحاجة الى الرحمة السماوية والتوجه له بالدعاء على أن المراد المبالغة المجوزة في المستحيلات لا الاخبار بالحقائق حتى يكون هناسوء أدب أو غيره تأملا (ونحوه) أي ونحو ما ذكر وهو أن يبني على علو القدر المستعار له ما يبني على علو المكان المستعار منه لأجل تناسي التشبيه حتى كأنه لا يخطر غير المشبه به (مامر) في صدر هذا الباب (من التعجب) في قوله :

(وقوله ونحوه) أي في البناء على تناسي التشبيه مامر (من التعجب والنهي عنه) في قوله

قامت

الملو مجرد التعالى على الأقران وفي قوله لانصافه الخ اشارة الى أن المراد بالحاجة للتنفية هنا المعتادة

لا طلب في الارض فلا يرد أن في حاجة السماء سوء أدب لما فيه من نفي الحاجة الى الرحمة السماوية والتوجه لها بالدعاء لا بالصعود (قوله وهذا المعنى) أي التفصيل بين العاقل والجاهل (قوله فتوهم أن في البيت الخ) منشأ ذلك التوهم أن التصد من البيت الاشارة بمزيد صعدده التشاره بقوله حتى يظن الخ الى علو قدره واذا كان مزيد الصعود انما هو في ظن كامل الجهول لا العارف بالاشياء فلا يكون له

والنهي عنه غير أن مذهب التعجب على عكس مذهب النهي عنه فإن مذهبه إثبات وصف يتمتع بثبوته لاستمراره ومذهب النهي عنه إثبات خاصة من خواص الاستمرار منه

ثبوت فلا يحصل كبير مدح بذلك وحاصل الرد أن مز بد الصعود مجزوم به ومسلم من كل أحد وإنما النزاع في أنه هل له حاجة في السماء أم لا فذكر أن كثير الجهول هو الذي يتوهم أن ذلك الارتقاء الفرط الحاجة وأما الماقل ذوالنظر الصحيح فيه لم أن ذلك الافراط في العلو مجرد التعالي على الأقران لا الحاجة له في السماء لا تصافه بسائر السمكالات واستغفناه عن جميع الحاجات (قوله قامت تظلني ومن عجب الخ) إنما كان هذا التعجب نحو ما ذكر من البناء لان إيجاد هذا التعجب لولا (١٣٧) تناسي التشبيه لم يوجد له مساع كأن إيجاد

ذلك البناء لولا التناسي لم يكن له معنى وتحقيقه في التعجب ما تقدم من أنه لا عجب من تظليل انسان جميل كالشمس من الشمس الحقيقية وإنما يتحقق التعجب من تظليل الشمس الحقيقية من الشمس المألومة لان الاشراف مانع من الظل فكيف يكون صاحبه موجبا للظل ومعلوم أنه لولا التناسي ما جعل ذلك الانسان الجميل نفس الشمس ليتعجب من تظليله بل شبيه بها (قوله لا تعجبوا من بل غلاته * قد زر أزواره على القمر) فان القمر الحقيقي هو المعتاد لبل الغلالة فلا يتعجب من بلاها معه لا الانسان الشبه بالقمر وكونه جميل لا تعجبوا الخ) من الماوم أن القمر الحقيقي هو المعتاد لبل الغلالة فلا يتعجب من بلاها معه لا الانسان الشبه بالقمر وكونه جعل الاستعارة قرا حقيقيا إنما هو لتناسي التشبيه حتى كأن الوجود في الخارج والباطن في القلب هو القمر الحقيقي والا فالتشبيه يبقى الأصل الثاني للنهي عن التعجب لان من جملة ما يتعجب منه بل غلالة انسان كالقمر ان كان ذلك سر بما ذل معنى للنهي عن التعجب مادام التشبيه منذ كرا لاثباته عن الأصل الذي تقرر فيه التعجب ثم ان التعجب هنا سببه اثبات ما لا يناسب الفرع الذي هو الاستعارة منه والنهي عنه سببه كون التشبيه هنا سببه فاختلغا في ثبوت النسبة ونفيها وهو ظاهر ولما كان هذا مظنة أن يقال حاصل ما ذكر بناء الفرع على الأصل وبناء الفرع على الأصل من باب جعل ما ليس بالواقع واقعا وهو كالكذب فما وجه محتمه احتاج الى مزيد تقرير لما تقرر بهذا الكلام فأشار الى أن البقاء اعتبره لقصد البالغة وأنه أحرى بالنسبة الى ما وقع لهم من نفي ما هو للفرع على الأصل وهو المشبه مع

قامت تظلني ومن عجب * شمس تظلني من الشمس
(والنهي عنه) أي عن التعجب في قوله
لا تعجبوا من بل غلاته * قد زر أزواره على القمر
اذلوم يقصد تناسي التشبيه وانكاره لما كان للتعجب والنهي عنه جهة على ما سبق ثم أشار الى زيادة تقرير لهذا الكلام فقال

قامت تظلني ومن عجب * شمس تظلني من الشمس
وإنما كان هذا التعجب نحو ما ذكر من البناء في وجهه وهو أن إيجاد هذا التعجب لولا تناسي التشبيه لم يوجد له مساع كما أن إيجاد ذلك البناء لولا التناسي لم يكن له معنى كما تقدم بيانه وتحقيقه في التعجب كما تقدم ما علم من أنه لا عجب في تظليل انسان كالشمس من نفس الشمس الحقيقية وإنما يتحقق التعجب في تظليل الشمس الحقيقية من الشمس المألومة لان الاشراف مانع من الظل فكيف يكون صاحبه موجبا للظل ومعلوم أنه لولا التناسي ما جعل ذلك الانسان نفس الشمس ليتعجب من تظليله بل شبيه بها (و) نحو ما ذكر من البناء أيضا من (النهي عنه) أي عن التعجب في نحو قوله
لا تعجبوا من بل غلاته * قد زر أزواره على القمر
فان القمر الحقيقي هو المعتاد لبل الغلالة فلا يتعجب من بلاها معه لا الانسان الشبه بالقمر وكونه جميل الاستعارة قرا حقيقيا إنما هو لتناسي التشبيه حتى كأن الوجود في الخارج والباطن في القلب هو القمر الحقيقي والا فالتشبيه يبقى الأصل الثاني للنهي عن التعجب لان من جملة ما يتعجب منه بل غلالة انسان كالقمر ان كان ذلك سر بما ذل معنى للنهي عن التعجب مادام التشبيه منذ كرا لاثباته عن الأصل الذي تقرر فيه التعجب ثم ان التعجب هنا سببه اثبات ما لا يناسب الفرع الذي هو الاستعارة منه والنهي عنه سببه كون التشبيه هنا سببه فاختلغا في ثبوت النسبة ونفيها وهو ظاهر ولما كان هذا مظنة أن يقال حاصل ما ذكر بناء الفرع على الأصل وبناء الفرع على الأصل من باب جعل ما ليس بالواقع واقعا وهو كالكذب فما وجه محتمه احتاج الى مزيد تقرير لما تقرر بهذا الكلام فأشار الى أن البقاء اعتبره لقصد البالغة وأنه أحرى بالنسبة الى ما وقع لهم من نفي ما هو للفرع على الأصل وهو المشبه مع

قامت تظلني ومن عجب * شمس تظلني من الشمس
وقوله لا تعجبوا من بل غلاته * قد زر أزواره على القمر

(١٨ - شرح التلخيص - رابع) التعجب * واعلم أن مذهب التعجب هنا عكس مذهب النهي عنه لان التعجب هنا سببه اثبات ما لا يناسب الاستمرار منه والنهي عنه سببه اثبات ما هو مناسب للاستمرار منه ألا ترى أنه في الأول قد أثبت التظليل للشمس وهو يتمتع فلذا تعجب من تظليلها وفي الثاني قد أثبت بل الغلالة والقمر وهو من خواصه فلا يصح حينئذ ان يتعجب منه فلذا تناسي عن التعجب من ذلك (قوله وانكاره) عطف لازم وقوله جهة أي وجه وقوله على ما سبق أي من أنه لا معنى للتعجب من كون ذات جميلة تظلل شخصا من الشمس ولا معنى للنهي عن التعجب من كون ذات جميلة تظلي غلالة (قوله ثم أشار الى زيادة تقرير لهذا الكلام) أي قوله ومبناه على تناسي التشبيه حتى انه يبنى على علو القدر ما يبنى على علو السكان وقوله لهذا الكلام فيه حذف أي لا تضمنه هذا الكلام وهو وجه البناء على تناسي التشبيه

وإذا جاز البناء على التشبه مع الاعتراف بالتشبه كما في قول العباس بن الأحنف

هي الشمس مسكنها في السماء * فجز الفؤاد عزاء جميلاً فلن تستطيع اليها الصعود * ولن تستطيع اليك النزول

(قوله وإذا جاز الخ) حاصل ذلك أنه إذا جاز البناء على الفرع أعني التشبه به في التشبيه ففي الاستعارة أولى وأقرب لأن وجود التشبه الذي هو الأصل كأنه يناق ذلك البناء فأذا جاز البناء مع وجود منافيه فالبناء مع عدمه أولى وأقرب (قوله وإذا جاز البناء على الفرع الخ) المراد بالبناء عليه ذكر ما يلائمه والمراد بالاعتراف بالأصل ذكره وحيث قد ظالمعنى وإذا جاز ذكر ما يلائم التشبه به في التشبيه الخالي عن الاستعارة وهو الذي ذكر طرفاه (١٣٨) (قوله وذلك) أي وبين ذلك أي كون التشبه به فرعاً والتشبه أصلاً وهذا جواب عما يقال

(وإذا جاز البناء على الفرع) أي التشبه به (مع الاعتراف بالأصل) أي التشبه وذلك لأن الأصل في التشبيه وان كان هو التشبه به من جهة أنه أقوى وأعرف إلا أن التشبه هو الأصل من جهة أن الغرض يعود إليه وأنه المقصود في الكلام بالنفي والاثبات (كما في قوله هي الشمس مسكنها في السماء * فجز) أمر من عزاء حمله على العزاء وهو الصبر (الفؤاد عزاء جميلاً)

ذكرهما معاً على طريق التشبيه رعاية لكون التشبيه روعي فيه الاتحاد بين الطرفين فقرر ذلك بذكر بعض ما وقع لهم بقوله (وإذا جاز البناء على الفرع) أي التشبه به (مع الاعتراف بالأصل) أي التشبه وأراد بالبناء على الفرع ذكر ما يلائمه وإنما سمي التشبه به فرعاً مع أنه أقوى من التشبه غالباً في وجه التشبه وأعرف به ومع أنه هو الأصل للمقيس عليه وسمى التشبه أصلاً لأن التشبه هو المقصود في التركيب وهو المتحدث عنه أذهب الخبر عنه في المعنى فإن الذي والاثبات في الكلام يعود إليه أي إلى شبهه فانك إذا قلت زيد كالأسد فقد أثبت التشبه شبهه بالأسد وهو المقصود بالذات وإذا قلت ليس كالأسد فقد نفيت شبهه به أيضاً بالقياس إلى أن كان ثبوت التشبه أو نفيه للتشبه به حاصلًا أيضاً لكن تبعاً وحيث كان هو المقصود لا فائدة أحواله في التراكيب عاد الغرض من التشبيه إليه وهو بيان حاله أو مقدارها أو إمكانه أو تزيينه أو تشيئيه كما تقدم وذلك لأنه هو المحجول أمره ولما كان المنسب بهذه المنزلة سماء أصلاً وسمى التشبه به فرعاً لأن ما يستفاد في التركيب تابع لما يستفاد للتشبه كتسمية الفرع بالأصل (كما في قوله) أي ومثال ما بنى فيه على الفرع الذي هو التشبه به مع الاعتراف بالأصل الذي هو التشبه بقوله (هي الشمس) أي هذه المحبوبة نفس الشمس فقد اعترف بالأصل وهو الضمير وبنى على الفرع وهو الشمس قوله (مسكنها في السماء) وإذا كان مسكنها في السماء (فجز الفؤاد) أي فاحمل فؤادك على العزاء وهو الصبر فقول عزاء حمله على الصبر (عزاء جميلاً) وهو العزاء الذي لا تلقى معه ولا تطلب وذلك بالنسبة لعدم إمكان الوصول فإن طلب ما لا يمكن ليس من العقل في شيء ثم أكد بيان (قوله وإذا جاز) يريد أن مذهب التعجب على عكس مذهب النهي عنه فإن مذهب اثبات وصف يتبع ثبوت المستعار منه ومذهب النهي عنه اثبات خاصة من خواص المستعار منه وإذا جاز (البناء على الفرع) أي بناء الكلام على الفرع وهو التشبه به سماء فرعاً لأنه مجاز في الاستعارة والمجاز فرع الحقيقة ولأن الغرض من التشبيه في الاستعارة في الغالب عائد إلى التشبه لا التشبه به (مع الاعتراف بالأصل) أي مع ذكر التشبه ليكون الكلام تشبيهاً لاستعارة كقوله وهو العباس بن الأحنف

هي الشمس مسكنها في السماء * فجز الفؤاد عزاء جميلاً

للتشبه به حاصلًا أيضاً لكن تبعاً وتحصل من هذا أن التشبه أصل باعتبار رجوع الغرض إليه وكونه المقصود بالنفي والاثبات والتشبه به أصل باعتبار كونه أقوى وأعرف بوجه التشبه فشكل من التشبه والتشبه به أصل باعتبار وقوعه باعتبار وحيث قد فلا معارضة بين ما ذكره المصنف من التسمية وبين ما هو معروف عندهم (قوله وان كان الخ) جملة حالية وقوله إلا أن الخ هذه الجملة دالة على خبر أن الأصل لأن الأصل في التشبيه هو التشبه من جهة أن الغرض الخ وان كان التشبه به أصلاً من جهة أنه أقوى الخ (قوله كما في قوله) أي قول الشاعر وهو العباس بن الأحنف (قوله هي الشمس) مبتدأ وخبر أي هذه الحبيبة هي الشمس وقوله مسكنها في السماء خبر بعد خبر أو صفة للشمس لأن تعرف فيها للعهد الذهني (قوله أمر من عزاء الخ) أي وحيث قد ظالمعنى فاحمل فؤادك على الصبر (قوله عزاء جميلاً) أي لافاقمه ولا تطلب وذلك بالنسبة لعدم إمكان الوصول لأن طلب ما لا يمكن ليس من العقل في شيء.

كيف سمي المصنف التشبه به فرعاً والتشبه أصلاً مع أن المعروف عندهم عكس هذه التسمية لأن التشبه به هو الأصل للمقيس عليه ولأنه أقوى من التشبه غالباً في وجه التشبه وأعرف به وحاصل ما أجاب به الشارح أن المصنف إنما سمي التشبه أصلاً نظراً لكونه هو المقصود في التركيب من جهة أن الغرض من التشبيه يعود إليه كبيان حاله أو مقداره أو إمكانه أو تزيينه وغير ذلك مما مر في باب التشبيه وكونه هو المقصود في الكلام بالنفي والاثبات فإن الذي والاثبات في الكلام يعود إليه أي إلى شبهه فانك إذا قلت زيد كالأسد فقد أثبت التشبه شبهه بالأسد وهو المقصود بالذات وإذا قلت ليس كالأسد فقد نفيت شبهه به أيضاً بالقياس إلى أن كان ثبوت التشبه أو نفيه للتشبه به حاصلًا أيضاً لكن تبعاً وحيث كان هو المقصود لا فائدة أحواله في التراكيب عاد الغرض من التشبيه إليه وهو بيان حاله أو مقدارها أو إمكانه أو تزيينه أو تشيئيه كما تقدم وذلك لأنه هو المحجول أمره ولما كان المنسب بهذه المنزلة سماء أصلاً وسمى التشبه به فرعاً لأن ما يستفاد في التركيب تابع لما يستفاد للتشبه كتسمية الفرع بالأصل (كما في قوله) أي ومثال ما بنى فيه على الفرع الذي هو التشبه به مع الاعتراف بالأصل الذي هو التشبه بقوله (هي الشمس) أي هذه المحبوبة نفس الشمس فقد اعترف بالأصل وهو الضمير وبنى على الفرع وهو الشمس قوله (مسكنها في السماء) وإذا كان مسكنها في السماء (فجز الفؤاد) أي فاحمل فؤادك على العزاء وهو الصبر فقول عزاء حمله على الصبر (عزاء جميلاً) وهو العزاء الذي لا تلقى معه ولا تطلب وذلك بالنسبة لعدم إمكان الوصول فإن طلب ما لا يمكن ليس من العقل في شيء ثم أكد بيان (قوله وإذا جاز) يريد أن مذهب التعجب على عكس مذهب النهي عنه فإن مذهب اثبات وصف يتبع ثبوت المستعار منه ومذهب النهي عنه اثبات خاصة من خواص المستعار منه وإذا جاز (البناء على الفرع) أي بناء الكلام على الفرع وهو التشبه به سماء فرعاً لأنه مجاز في الاستعارة والمجاز فرع الحقيقة ولأن الغرض من التشبيه في الاستعارة في الغالب عائد إلى التشبه لا التشبه به (مع الاعتراف بالأصل) أي مع ذكر التشبه ليكون الكلام تشبيهاً لاستعارة كقوله وهو العباس بن الأحنف

وقول سعيد بن حميد فلت زورى فأرسات * أنا آتيتك سحره قلت فالليل كان أخفى وأدنى مسره فأجابت بحجة * زادت القلب حسره
أنا شمس وانما * تطلع الشمس بكره فلا ن يجوز مع حجده في الاستعارة أولى ومن هذا الباب قول الفرزدق

(قوله فلن تستطيع الخ) أى لآنك لا تستطيع الوصول الى تلك الشمس اذهى في السماء المنتع الوصول اليها عادة (قوله هو المصدر
بعدها) أى وهو الصعود والنزول (قوله ان جوزنا تقديم الظرف على المصدر) أى على عامله المصدر وهو الحق على ما سبق له في
شرح الخطبة عند قوله أكثرها الاصول جميعا (قوله والافحذوف) أى وان لم يجوز تقديم الظرف على عامله المصدر فيكون العامل
في اليها وفي اليك محذوفا والتقدير فلن تستطيع أن تصعد اليها الصعود ولن تستطيع الشمس أن تنزل اليك النزول ويكون للمصدر
الذكور مفسرا لتلك العامل المحذوف (قوله تشبيهه) أى يلبغ بحذف الاداة والاصل هي كالشمس خذفت الاداة للبالغة في التشبيه
بجمل المشبه عن المشبه (قوله الاستعارة) أى لانه يشترط فيها ان لا يذكر (١٣٩) الطرفان على وجه يبنى عن التشبيه وهما

هنا مذكور ان كذلك
المشبه بضميره وللشبه به
بلفظه الظاهر (قوله
اعتراف بالمشبه) أى
ذكره (قوله ومع ذلك) أى
ومع الاعتراف بالمشبه
(قوله فقديني الكلام على
المشبه به) أى ذكر
ما يناسبه وهو قوله مسكنها
في السماء وقوله أعنى أى
بالمشبه به قال الفسري
ان قلت الاستشهاد على ما
ذكره من جواز ذكر ما
يناسب المشبه به مع ذكر
المشبه بهذا البيت ممنوع
لجواز أن يحمل الضمير
المنفصل أعنى هي على
ضمير القصة لا على المحبوبة

فلن تستطيع) أنت (اليها) أى الى الشمس (الصعود * ولن تستطيع) الشمس (اليك النزولا)
والعامل في اليها واليك هو المصدر بعدها ان جوزنا تقديم الظرف على المصدر والافحذوف بفسره
الظاهر فقوله هي الشمس تشبيه لاستعارة وفي التشبيه اعتراف بالمشبه ومع ذلك فقديني الكلام على
المشبه بأعنى الشمس وهو واضح فقوله واذا جاز البناء شرط جوابه قوله (فمع حجده) أى حجده الاصل
كفي الاستعارة البناء على الفرع (أولى) بالجواز لانه قنطوي في هذا كالمشبه أصلا

عدم إمكان الوصول بسبب كونها في السماء بقوله (فلن تستطيع اليها الصعود) أى فانك لا تستطيع أنت
الصعود الى تلك الشمس اذهى في السماء المنتع الوصول اليها عادة فقوله اليها مجرور متعلق بالمصدر
(وهو الصعود بناء على جواز تقديم المجرور على المصدر وان بنا على امتناعه فيمتعلق بمقدر والتقدير
لن تستطيع أن تصعد اليها الصعود ويكون المذكور مفسرا للمحذوف (ولن تستطيع) تلك الشمس
(اليك النزولا) والمجرور في تعلقه بالمصدر الذي هو النزول كما قبله واذا جعل الضمير كما تقدم عائدا
على محبوبة فقد اعترف بالاصل بأن ذكره وبني على الفرع ما تقدم فاذا جاز البناء على المرع مع ذكر
الاصل الثاني ذكره لتناسي التشبيه الذي يبنى عليه البناء (فمع حجده) أى حجده الاصل الذي هو
المشبه بأن يذكر المشبه به فقط وذلك في الاستعارة (أولى) بالجواز لانه عند الاعتراف بالاصل بعدد

فلن تستطيع اليها الصعود * ولن تستطيع اليك النزولا

فمع حجده أولى) أى اذا جاز البناء على تناسي التشبيه بذكر الفرع على المشبه في التشبيه ففي
الاستعارة التي فيها حجده جواز أولى وقد يترض على هذا بان يقال البناء على المشبه في الاستعارة

قلت قوله فنز القواعد اجميلا بدل على أن الضمير راجع للحجية لان المأمور بالعزاء عنها وأيضاً شرط ضمير القصة أن يكون ما بعده من
النسب للشكوك في الجملة حتى يفيد الأكد وكون الشمس الحقيقية في السماء جلي لكل أحد ويجاب أيضاً بأن الفرض التمثيل وهو
يكفي فيه الاحتمال (قوله فمع حجده أولى) مع ظرف المحذوف أى فالبناء على الفرع مع حجده الاصل وانسكاره وعدم ذكره أولى بالجواز
ووجه الاولوية أنه عند الاعتراف بالاصل قد وجد ما ينافي البناء ان ذكر المشبه يمنع تناسي التشبيه يقتضى لبناء على الفرع ومع
حجده الأصلي يكون الكلام قد نقل للفرع الذي هو المشبه لاطى ذكر المشبه في تناسبه التنامي للمقتضى أنه لا حظور للمشبه في العقل ولا
وجود له في الخارج وذلك مناسب لذكر ما يلائم ذلك الفرع فاذا جاز البناء في الاول مع وجود ما ينافي فجوازه مع علم الثاني أخرى
وأولى فان قلت اذا كان البناء على الفرع أى ذكر ما هو له موقوفاً على تناسي التشبيه كما تقدم والتناسي ينفي الاعتراف بالاصل كما
قررت كان البناء على الفرع عند ذكر الاصل بمنعاً فكيف يدعى جوازه قلت تناسي التشبيه عند حجده الاصل ظاهر وأما عند ذكره
فتقول الثاني البناء على الفرع هو ذكر المشبه مع الاشعار بأنه باق على أصله وهو أنه لم يقو قوة المشبه به بمجرد ذكر الطرفين لاشارفيا
بما ذكر في تاتي، منه تناسي التشبيه بأن يجعل الطرفان ولو ذكرهما معاً ويدعى أنهم مثنى واحد في الحقيقة وانما اشتغافا بالوارض
التي لا ينافي بناؤها هذا التناسي لاصل التشبيه وهذا ظاهر في التشبيه الخالي عن الاداة وأما عند ذكرها ففيه بدلان الاداة تشه

أبي أحمد النشئين صمصمة الذي * متى تخلف الجوزاء والبلو بطر أجار بنات الوائدين ومن يحجر * على الموت ما علم أنه غير مخفر ادعى لابيها اسم الغيث ادعاء من سلمه ذلك ومن لا يخطر بباله أنه تناول له من طريق التشبيه وكذا قول عدى بن الرقاع يصف حمارين وحشيين

يتماوران من القبار ملاءة * بيضاء محكمة همانسجاها (١٤٠) تطوى اذا وردا مكانا محزنا * واذا السنا بك أسهلت نشرها

وجعل الكلام خلوا عنه ونقل الحديث الى المشبه به وقد وقع في بعض أشعار العجم النبي عن التعجب مع التصريح بأداة التشبيه وحاصله لا تعجبوا من قصر ذوائبه فانها كالليل ووجهه كالربيع والليل في الربيع مائل الى القصر وهذا المعنى من الغرابة والملاحمة بحيث لا يخفى

التناسي لا يقتضى لعدم خطوره وأن الوجود الفرع فينبى عليه ما يناسبه ومع حجده يكون قد نقل الكلام للفرع وهو المشبه به حيث طوى ذكر المشبه فناسبه التناسي لا يقتضى أن لا يخطو ولا وجود للمشبه في الخارج والعقل وذلك مناسب لذلك الفرع فإذا جاز البناء في الاول ومع وجود ما يناسب بحسب الظاهر فلا يجوز في التناسي لعدم النافي أخرى وأولى فقوله فمع حجده أولى جواب اذا كما قدرناه بقره له بما بينه وبين الاول فان قلت اذا كان البناء أعنى ذكر ما هو للفرع موقوفا كما تقدم على تناسي التشبيه والتناسي كما قررت بنا فيه الاعتراف بالاصل امتنع البناء على الفرع عند ذكر الاصل فكيف يدعى جوازه قلت تناسي التشبيه عند جحد الاصل طاهر وأما عند ذكره فقول النافي للبناء على الفرع هو ذكر التشبيه مع الاشارة بأنه باق على أصله وهو أنه لا يقوى المشبه قوة المشبه به بمجرد ذكر الطرفين لا اشارة فيه بما ذكر في تناسي معه تناسي هذا التشبيه الاصلى بأن يجعل الطرفان ولو ذكرهما متعديين ويدعى أنهما شئ واحد في الحقيقة وإنما اختلفا بالموارض التي لا تنافي البناء فهنا تناسي لاصل التشبيه أيضاً ونقول المشبه به ذكر عند ذكر الطرفين ماعلم لازمه ولكن هذا فيه مغز لان ذلك لا يقتضى العراء عن المشبه في المثال اذ يمكن الوصول اليه حينئذ وإنما امتنع الوصول الى المشبه به وان كان يمكن تصحيحه بتكاسف ليقال تقدم ما يقتضى أن مثل ما ذكرنا بما فيه بناء ما للمشبه به على المشبه في قوله حتى انه يبنى على علو القصر ما يبنى على علو المكان وهذا الكلام يقتضى أن الواقع بناء ما للفرع وهو المشبه به على نفس ذلك الفرع لانا نقول ما تقدم باعتبار ما في نفس الامر لان المراد في الحقيقة هو المشبه وما هنا على الادعاء لان المشبه به هو المراد ادعاء فتأمل وهذا الذي تقرر قد ظهر أنه مبنى على أن المراد بالضمير هو المحبوب بقومالوار يده القصة والجملة بعده خبر لم يكن هذا البيت شاهدا على المدعى وإنما لم يحمل على ارادة القصة فينتفى الاستشهاد بالبيت بل حمل على ارادة المحبوبة لوجهين أحدهما أن قوله فجز الفؤاد يمين ارادة المحبوبة لأنها هي للمأمور بالعزاء عنها والآخر ما ذكرنا من أن ضمير القصة تكون الجملة بعدها مما يشك فيه اي فيد الاخبار تأكيدي الاثبات والجملة هنا متعينة للمعنى

أولى من البناء على المشبه به في التشبيه أما البناء على المشبه في التشبيه فلا يدل على جواز البناء عليه في الاستعارة وما ذكره من الدليل هو شامل لصورتي البناء على كل منهما فلا يصح ذلك بل إنما يدل على جواز البناء على المشبه به في الاستعارة مما يلائم الاستعارة منه

بضعف المشبه عن المشبه به وقد يقال يمكن دعوى الاتحاد فيه أيضا ادلائم من تشبيه أحد المتعديين في الحقيقة بالآخر بآلة التشبيه وتحصل مما تقدم أن الاعتراف بالاصل النافي للبناء على الفرع بحسب الظاهر فقط وأما عند جحد الاصل فليس هناك منافي للبناء على الفرع لا بحسب الظاهر ولا في الواقع فتأمل (قوله وجعل الكلام خلوا عنه) أي لانه تنوسى التشبيه وادعى دخول المشبه في جنس المشبه به وأنه فرد منه (قوله وقد وقع الخ) هنا مغاير لما سبق في المتن لان ما سبق فيه البناء على الفرع وهو المشبه به مع الاعتراف بالاصل من غير ذكر أداة التشبيه وما هنا فيه البناء على الفرع مع الاعتراف بالاصل والتصريح بأداة التشبيه وهذا مما يقرر الكلام

الذكر (قوله لا تعجبوا من قصر ذوائبه) أي شمرة وقوله كالربيع (قوله والليل في الربيع مائل الى القصر) من المعلوم أن المائل الى القصر في الربيع الليل الحقيقي والذي لا يتعجب من قصر ليله هو الربيع فلما تنوسى التشبيه وادعى أن الذوائب نفس الابل الحقيقي وأن وجه المحبوب نفس الربيع الحقيقي نهى من التعجب من قصر الذوائب التي هي الليل الحقيقي السكاني في زمان الربيع فقد نبى على الفرع ما يناسبه مع الاعتراف بالاصل والتصريح بالأداة فتأمل (قوله وهذا المعنى الخ) اسم الاشارة مبتدأ وقوله بحيث الخ خبر أي وهذا المعنى وهو البناء الواقع في كلام بعض العجم ملتبس بحالة كانه من الغرابة الملاحمة لا يخفى

(قوله وأما المركب) عطف على قوله أما المفرد من قوله سابقا والمجاز أمامفرد أو مركب أما المفرد فهو الكلمة الخ ثم قال وأما المركب فهو اللفظ الخ (قوله فهو اللفظ) أي المركب كما في الأيضاح وترك المصنف التقييد هنا اعتمادا على أن تقييد المرفع بالتركيب يفيد فخرج عن الجنس وهو اللفظ المجاز العقلي (قوله المستعمل) (١٤١) خرج به اللفظ قبل الاستعمال وقوله

فيما أي في معنى شبه ذلك
الذي بمعنى اللفظ الأصلي
أي من حيث أنه شبه بمعناه
الأصلي فخرج المجاز
المرسل الذي ليس بمعناه
مشبهًا بمعناه الأصلي قبل
الاستعمال لعدم وجود
الشبه بين المعنيين وكذا
المرسل الذي استعمل فيما
شبه بمعناه قبل ذلك لوجود
الشبه لسكن إنما استعمل
املاقة غير الشبه لأنه لم
يستعمل من حيث الشبه
(قوله أي بالمعنى الذي يدل
عليه ذلك اللفظ بالمطابقة)
أي بالوضع وهذا بيان
للمراد بمعنى اللفظ الأصلي
وما ذكره الشارح مشبه
في الأطول ثم قال بقي أن
كون الصورة للنتيجة معنى
مطابقا للفظ المستعار غير
ظاهر اه (قوله بالمطابقة)
هذا يقتضي أن دلالة
اللفظ على المعنى المجازي
ليست بالمطابقة وهو
خلاف ما صرح به
الشارح في شرح الشمسية
وغيره وأجيب بأن مراد
الشارح بالمطابقة المطابقة
التي لا يحتاج معها إلى
توسط قرينة وهذا إنما

(وأما) المجاز (المركب) فهو اللفظ المستعمل فيما شبه بمعناه الأصلي) أي بالمعنى الذي يدل عليه ذلك اللفظ بالمطابقة (تشبيه التمثيل) وهو ما يكون وجهه منتزعا من متعدد واحترز بهذا

لا يجري فيها شك لحد وهو أن يسكن الشمس السماء ثم هذا حيث حذف أداة التشبيه كما في المثال لان الاتحاد الذي ذكرناه منشأ تناسي أصل التشبيه ظاهر فيه وأما عند ذكر الأداة ففيه بعد لان الأداة تشرح بضعف المشبه عن مرتبة المشبه به ويسكن يمكن الاعتبار المذكور فيه أيضا وهو ادعاء الاتحاد ادلا مانع من تشبيه أحد المتحددين في الحقيقة بالأخر بألة التشبيه وقد وقع في كلام العجم النهي عن التعجب بناء على الاتحاد مع التصريح بالأداة وحاصل معناه النهي عن التعجب من قصر ذوات أي شرح شخص شمره كالليل ووجهه كالبيع والليل في الر بيع مائل إلى القصر ومعالم أن المائل إلى القصر في الر بيع هو الليل الحقيقي والذي لا يتعجب من قصر ليله هو الر بيع الحقيقي وقد غاص هذا الاعجمي على معنى لطيف قل من يتذبه له لغيره فهو من الحسن والملاحة يمكن كالأخفي ثم لما كانت المسائل المتقدمة في المجاز وأمثلة أجازة على الأفراد أشار إلى مجاز التركيب فقال هذا المجاز المفرد (وأما) المجاز (المركب فهو اللفظ) خرج العقلي عنه (المستعمل) خرج به اللفظ قبل الاستعمال (فيما شبه بمعناه الأصلي) أي من حيث أنه مشبه بمعناه الأصلي فيخرج المرسل الذي ليس بمعناه مشبهًا بمعناه الأصلي قبل الاستعمال لعدم وجود الشبه بين المعنيين وكذا المرسل الذي استعمل فيما شبه بمعناه قبل ذلك لوجود الشبه لسكن إنما استعمل املاقة غير الشبه لأنه لم يستعمل من حيث الشبه وأراد بالمعنى الأصلي المعنى الذي دل لك اللفظ عليه بالمطابقة وتريد بدلالة المطابقة هنا الدلالة التي يحصل في حصولها بالازوم أصلا لانها أنسب بالمطابقة فتخرج دلالة المجاز مطلقا لان أصلها كما تقدم الانتقال من المعلوم إلى اللازم على الوجه الذي قررناه في أول هذا الفن ولم ترد بالمطابقة ما يستفاد من اللفظ حال الاستعمال ولو بالوضع الثاني لتوصل إليه بالازوم ورعاية القرينة اذ لو أراد بذلك لم يصح اختصاص المطابقة بالمعنى الأصلي فان الدلالة بعد رعاية ذلك يصح أن تكون مطابقة أيضا لان المذهب الصحيح أن اللفظ المجاز يدل بالمطابقة أيضا وانعاني عنه باعتبار رعاية سبب دلالة وأصلها بذلك تكون لزومية بالوضع الثاني فليقهم (تشبيه التمثيل) خرج به مجاز الأفراد لان تشبيه التمثيل ما يكون وجهه منتزعا من متعدد ومجاز الأفراد كالأسد للرجل الشجاع ليس وجهه وهو الشجاعة منتزعا من متعدد كما تقدم وفي ذلك نظر لانه يقتضي أن عنقود اللاحية لو فرض استعارته لأثرها لم يكن مجازا مفردا لان وجهه منتزع من متعدد ولو كان أصل مجاز التركيب كون الوجه منتزعا من متعدد كان نحو المنقود في الثريا مجاز التركيب ولا يقال به فتعريف مجاز التركيب بما ذكر لا يتخلو من تسامح

ص (وأما المركب الخ) ش لما فرغ من المجاز للمفرد شرع في المجاز المركب وهو السمي بالتمثيل وحقيقة التمثيل أن تزيد العبارة عن معنى فتعدل عن المعنى والعبارة الدالة عليه إلى معنى آخر يكون مثالا للمعنى عنه ورسمه المصنف بأنه اللفظ المركب المستعمل فأخرج المهمل واللفظ قبل الاستعمال

يكون في الحقيقة (قوله تشبيه التمثيل) معمول لقوله شبه وأق المصنف بذلك للتنبية على أن التشبيه الذي يبنى عليه المجاز المركب لا يكون الا تمثيلا ولم يكتب بقوله تمثيلا لان التمثيل مشترك بين التشبيه الذي وجهه منتزع من متعدد وان كان الطرفان مفردين كما في تشبيه الثريا بعنقود اللاحية وبين الاستعارة التمثيلية فاحترز عن أخذ اللفظ المشترك في التعريف (قوله واحترز بهذا) أي بقوله تشبيه التمثيل

للبالغة في التشبيه أي تشبيه إحدى صورتين متزعتين من أمرين أو أمور بالأخرى ثم تدخل المشبهة في جنس المشبه بهامبالغة في التشبيه فتذكر بلفظها من غير تغيير بوجه من الوجوه

(قوله عن الاستعارة في المفرد) أي لأن وجه الشبه لا يكون فيهما منزعاً من متعدد واعتراض بأنه قد مر في مبحث التشبيه أن تشبيه الثريا بعنقود اللاحية من قبيل تشبيه المفرد بالمفرد ووجه الشبه منزع من متعدد وحينئذ فيجوز أن يطوى المشبه ويذكر المشبه به ويقتضى التشبيه ويكون استعارة في مفرد ووجه الشبه منزع من متعدد فيكون التعريف صادقاتاً بتلك الاستعارة وحينئذ فلا يصح إخراجها من التعريف وأجاب العلامة عبدالحكيم بما حصله أن اللفظ جواز جريان الاستعارة في مفرد ووجه الشبه فيها منزع من متعدد لأن الاستعارة لا بد فيها من جعل الكلام خلواً عن الاستعارة والجماع فإذا ذكر المستعار منه وكان مفرداً ووجه الشبه منزع من متعدد في الواقع كما لو قيل رأيت غنقوداً للاحية في السماء لا يدري هل وجه الشبه منزع من متعدد أو لا فيصير الكلام لنواً وهذا بخلاف التشبيه فإنه إذا ذكر فيه كل من المشبه والمشبه به وكانا مفردين فإنه قد يدرك العقل تركب وجه الشبه من مجموع أوصاف لهما إذا لم يكن وجه الشبه المذكور أو بالجملة فليس كل تشبيه تجري فيه الاستعارة لما علمت أن تشبيه المفرد بالمفرد مع كون وجه الشبه منزعاً من متعدد صحيح ولا تجري فيه الاستعارة إلا إذا كان الكلام (١٤٢) لتوافق ما ذكره الشارح من الاحتراز والحاصل أن قول المصنف

تشبيه التمثيل خرج به مجاز الأفراد لأن تشبيه التمثيل ما كان وجهه منزعاً من متعدد ومجاز الأفراد لا يكون وجهه منزعاً من متعدد والأركان الكلام لنواً هنا حصل كلام الشارح فإن قلت إن تقييد المعرف بالتركيب يفيد أن المراد بقول المصنف فهو اللفظ أي المركب وأن في الكلام حذف الصفة فتسكون تلك الصفة المحذوفة للدليل مخرجة للمجاز المفرد استعارة أو غير استعارة وشارحنا قد أخرج

عن الاستعارة في المفرد (للبالغة) في التشبيه

لأنه إن جعل قوله تشبيه التمثيل ملغى في الإخراج به دخل مجاز الأفراد كله وان اعتبر دخل قسم العنقود وهو مفرد وقد يجاب بأنه معتبر ولكن تشبيه التمثيل لا يسمى ذو اللفظ المفرد به وإن كان الوجه فيه منزعاً من متعدد وفيه نظر لتقديم خلافه أو يقال يخرج نحو العنقود بالمثال فكأنه يقال ما وقع فيه تشبيه التمثيل بشرط أن يكون كهذا المثال بأن لا يكون مفرداً وفيه محل وقوله (للبالغة) متعلق بقوله المستعمل أي هو اللفظ المستعمل فيما ذكر لاجل المبالغة في التشبيه بان يدعى دخول المشبه في جنس المشبه به كما تقدم وهو يشترك في الإخراج ما أخرجه بقوله شبه بعنائه وهو المجاز المرسل وقبل الوضع وخرج المجاز المفرد بقوله المركب وقوله فيما شبه به مناه الأصلي يمتاز عن الحقيقة فإنها مستعملة لا فيما شبه بعنائه وقوله تشبيه التمثيل للبالغة أي تشبيهها على أسلوب التمثيل بالشيء بعينه أي تشبيه إحدى صورتين متزعتين من أمرين أو أمور بالأخرى ثم تدخل المشبهة في جنس المشبه بها مبالغة من غير تغيير بوجه من الوجوه كما كتب به الوليد بن يزيد لما بويع إلى مروان بن محمد وقد بلغه أنه متوقف في البيعة له أما بعد فإني أراك تقدم رجلاً وتؤخر أخرى فإذا أناك كتابي هذا فاعلم على أيهما شئت والسلام شبه صورة تردده بصورة ترد من قام ليذهب فتارة يزيد الذهب فيقدم رجلاً وتارة لا يزيد فيؤخر أخرى ومنه قولهم لمن يعمل في غير عمله أراك تنفخ في غير فم وخط على الماء ومنه قوله تعالى والسموات مطويات بيمينه وذكر في الإيضاح كثيراً من أمثله وتحقق ذلك أن الكلام في نفسه

الاستعارة في المفرد بقوله تشبيه التمثيل قلت الشارح لم يثبت تلك الصفة لكونها محذوفة من التعريف وإنما يمتاز بالفصول المصرح بها ولو التفت للملك الصفة لتجعل المجاز المفرد دخل جابها وكان قوله تشبيه التمثيل بياناً للعناية بالاحتراز عن شيء كما هو الأصل في القيود المذكورة في التعريف وعلم مما ذكر أن تشبيه التمثيل عبارة عن التشبيه الذي وجهه منزع من أمور متعددة سواء كان الطرفان مركبين أو مفردين وأما اللفظ المستعمل فيما شبه به مناه الأصلي تشبيه التمثيل لاسمى بالمجاز المركب والاستعارة التمثيلية لا بد فيه من كونه مركباً كما أن وجه الشبه لا بد فيه من كونه مركباً المراد بالتركيب المتعبر في الجار المركب أي تركيب كان ولا يشترط خصوص الاستنادي ولا غيره فهل يشترط التصريح بتام اللفظ المركب أو يكفي الاقتصار على بعضه خلاف بين الشارح والعلامة السد فإلى قول لا بد في المجاز المركب من التصريح بتام المركب الدال على الصورة المشبه بها والشارح يقول يكفي التصريح ببعضه (قوله للبالغة في التشبيه) علمه بقوله المستعمل فيما شبه الخ أي وإنما استعمل اللفظ المركب فيما شبه بعنائه لاجل المبالغة في التشبيه وأشار المصنف بهذا إلى اتحاد الغاية في الاستعارة في المفرد والمركب وحاصل المجاز المركب أن يشبه إحدى صورتين المتزعتين من متعدد بالأخرى ثم يدعى أن الصورة المشبهة من جنس الصورة المشبه بها فيطلق على هذه الصورة المشبهة اللفظ الدال بالمطابقة على الصورة المشبه بها

كما كتب به الوليد بن يزيد لما بويع الى مروان بن محمد وقد بلغه أنه متوقف في البيعة له أما بعد فاني أراك تقدم رجلا وتؤخر أخرى فإذا أتاك كنانى هذا فاعتمد على أيهما شئت والسلام شبه صورة تردده في المبايعة بصورة تردده من قام لينهب في أمر فتارة يربد الذهب فيقدم رجلا وتارة لا يربد فيؤخر أخرى وكما يقال لمن يعمل في غير معمل أراك تنفخ في غير خنم وتخط على الماء والمعنى أنك في فعلك كمن يفعل ذلك وكما يقال لمن يعمل الحيلة حتى يميل صاحبه الى ما كان يمتنع منه ما زال يقتل منه في النورة والغارب حتى بلغ منه ما أراد والمعنى أنه لم يزل يرفق بصاحبه رفقا يشبه حاله فيه حال من يحبىء الى البعير الصعب فيحكوه ويقتل الشعر في ذر ونه وغار به حتى يسكن ويستأنس وهذا في المعنى نظير قولهم فلان يقرذ فلان أى يتلطف به فعل من يزرع القرد من البعير ليتذبح ذلك فيسكن ويثبت في مكانه حتى يتمكن من أخذه وكذا قوله تعالى يا أيها الذين آمنوا لا تقدموا بين يدي الله ورسوله فإنه لما كان التقدم بين يدي الرجل خارجا عن صفة التابع له صار النهي عن التقدم متعلقا باليدين مثلا للنهي عن ترك الاتباع وكذا قوله تعالى والارض جميعا قبضته يوم القيامة اذ المعنى والله أعلم أن مثل الارض في نصر فها تحت أمر الله تعالى وقدرته مثل الشيء يكون في قبضة الآخذ له منا والجامع يده عليه وكذا قوله تعالى والسماوات مطويات بيمينه أى يخاق فيها صفة بالطلح حتى ترى كالكتاب المطوى يمين الواحد منا وخص اليمين ليكون أعلى وأقبح للمثل لانها أشرف اليدين وأقوامها والتي لا غناء لا لاخرى دونها فلا يهش انسان لشيء الا بدأ بيمينه فيها هلئله ومتى قصد جعل الشيء في جهة العناية جعل في اليد اليمى ومتى قصد خلاف ذلك جعل في اليسرى كما قال ابن ميادة

ألم تك فى يمنى يديك جعلتني به فلا تجعلني بعدها فى شمالك أى كنت مكرما عندك فلا تجعلني مهانا وكنت فى المسكان الشريف منك فلا تحطني فى المنزل اوضح وكذا اذا قلت للمخلوق الامر (١٤٣) بيدك أردت المثل أى الامر كالثنى ويحصل فى

يدك فلا تمنع عليك وكذا قوله تعالى ولما سكت

(كما يقال للتردد فى أمر انى أراك تقدم رجلا وتؤخر أخرى) شبه صورة تردده فى ذلك الامر
تم أشار الى المثال الذى قلنا انه أخرج به ما فيه تشبيه التمثيل مع افراد اللفظ بقوله كما يقال للتردد فى أمر) فيتوجه اليه ويقدم عليه بالعزم تارة ويهجم بالزم على غيره أخرى (انى أراك تقدم رجلا وتؤخر أخرى) وأصل هذا الكلام أن بعض مالوك بنى مروان بلغه أن بعض من رآه ليس أهلا للبيعة توقف فى بيعته وامتنع منها فكتب اليه أما بعد فاني أراك فى بيعتنا تقدم رجلا وتؤخر أخرى فإذا أتاك كنانى هذا فاعتمد على أيهما شئت تقول القائل أراك تقدم رجلا وتؤخر أخرى مجاز مركب لابنائه
حقيقة باعتبار مفردانه ولو لكانه جعل مثلا لغيره فالاستعارة تقع فى مجموعهم ويختلف مجاز الافراد لان التجوز فيه يقع فى السكاة المفردة ويختلف المجاز العقلى المسمى بالمجاز المركب أيضا فان التجوز يقع فيه فى الاسناد وأما التمثيل فالمفردات فيه حقائق وكذلك ما فيها من اسناد بعضها لبعض والتجوز يقع

عن موسى الغضب قال الزخمشى كأن الغضب كان يفره على ما فصل ويقول له قل لقومك كذا وأنى الالواح وجر برأس أخيك اليك فترك النطق بذلك وقطع الاغراء ولم يستحسن هذه السكامة ولم يستصعبها كل ذى طبع

سلم وذوق صحيح الا لذلك ولانه من قبيل شعب البلاغة والافراء معاوية بن قرة ولما سكن عن موسى الغضب لا تجد النفس عندها شيئا من تلك الهرة وطر فامن تلك الروع وأما قولهم اعتصمت بحبله فقال الزخمشى أيضا يجوز أن يكون تمثيلا لاستظهاره به ووثوقه بحمايته بما تملكه المندلى من مكان مرتفع بحبل وثيق يأمن من انقطاعه وأن يكون الحبل استعارة لعهد والاعتصام لوثوقه بالهد أو ترشدا لاستعارة الحبل بما يناسبه وكذا قول الشماخ اذا ما راية رفعت لمجد * تلقاها عرابة باليمن
الك به فيه مأخوذ من مجموع التلقى واليمين على حد قولهم تلقته بكاتا اليمين ولهذا لا يصلح حيث قصد التجوز فيها ووجدنا فلا يقال هو عظيم اليمين بمعنى عظيم القدرة ولا عرفت يمينك على هذا بمعنى عرفت قدرتك عليه

(قوله كما يقال) أى كقول الذى يقال وقوله للمردد فى أمر أى فى فعل أمر وعدم فعله بأن يتوجه اليه بالزم تارة ويتوجه للاجرام عنه بالعزم تارة أخرى وقوله انى الخ بيان لما وليس مقول القول تأمل (قوله انى أراك تقدم رجلا) أى تارة وقوله وتؤخر مفعوله محذوف أى وتؤخرها يعنى تلك الرجل للتقدمة وقوله أخرى نعمت لمرة والتقدير انى أراك تقدم رجلا مرة وتؤخرها مرة أخرى وإنما لم يجعل أخرى نعمتا لرجل أى وتؤخر رجلا أخرى لتلايد السلام أن الرجل المؤخرة غير المقدمة وليس هذا صورة التردد فى الذهاب وعدمه لان الانسان اذا أراد ان يهرب من رجله أماما او اذا أحجم عن مرد تلك الرجل الى موضعا يسمى ردها للموضعا ناخيرا باعتبار ما انتهت اليها أولا (قوله شبه صورة الخ) أى وإنما كان هذا القول مجازا مكرما يمينيا على تشبيه التمثيل لانه شبه صورة تردده فى ذلك الامر أى الهيئة الحادثة من تردده فى ذلك الامر فتارة تقدم على قوله بالعزم عليه وتارة يهجم عنه

ومثله قول الآخر

هون عليك فان الامور بكف الاله مقاديرها

وكذا ما روي أبو هريرة عن النبي ﷺ (١٤٤) أنه قال ان أحدكم اذا تصدق بالتمر من الطيب ولا يقبل الله الا

الطيب جعل الله ذلك في كفه فيرهبها كما يري أحدكم فلو حتى يبلغ بالتمر مثل أحد والمعنى فيهما على انزع الشبه من المجموع وكل هذا يسمى التمثيل

بصورة تردد من قام ليذهب فتارة يتردد الذهب فيقدم رجلا تارة لا يتردد فيؤخر أخرى فاستعمل في الصورة الاولى الكلام الدال بالمطابقة على الصورة الثانية ووجه الشبه هو الاقدام تارة والاحجام أخرى منتزع من عدة أمور كما ترى (و) هذا المجاز للركب (يسمى التمثيل)

على تشبيه التمثيل لانه شبه الصورة التي هي كون الانسان مترددا في أمر فيقدم بالزعم عليه تارة ويحجم عنه بالاستخارة مرة أخرى بالصورة التي هي كون الانسان القائم للذهب حسا فيقدم رجلا تارة لارادة الذهب ويؤخر أخرى لانه ارادته ولا شك أن الصورة الاولى عقلية والثانية حسية والجامع بينهما ما يعقل من الصورة التركيبية التي هي كون كل منهما له مطلق الاقدام بالانبعاث لأمري في الجملة تارة والاحجام الحاصل بترك الانبعاث أخرى وهو أمر عقلي قائم في صورتين مركبتين كما ترى باعتبار تعلقه بمتعد لان هيته اعتبر فيها اقدم متقدم وإحجام مستعقب ولما اعتبر التشبيه بين صورتين في الوجه المذكور نقل اللفظ الذي أصله أن يستعمل في الصورة الحسية واستعمل في الصورة العقلية للمبالغة في التشبيه بأن ادعى المستعمل دخول العقلية في جنس الحسية وذلك اللفظ هو قوله أراك تقدم رجلا وتؤخر أخرى وهو الدال على الحسية بالمطابقة وقد تقدم ما يؤخذ منه أن تخصيص الحسية التي وضع لها بالأصالة بالمطابقة إنما هو بالنظر إلى أن وضعا لا يتوصل إليه بواسطة الزوم بخلاف العقلية التي كان اللفظ فيها مجازا فلم تسم الدلالة فيها مطابقة نظرا إلى أن أصلها الزوم الذي به الانتقال من المعنى الاصل إلى الثاني وان كان مجموع المعنى للدلول عليه بالوضع الثاني مطابقا عند المحققين أيضا وقوله تقدم رجلا يعني تارة وقوله وتؤخر مفعول تؤخر محذوف أي تؤخرها يعني تلك الرجل المقدمة وقوله أخرى نهت لمره والتقدير أراك تقدم رجلا مرة وتؤخر مرة أخرى إنما جعل أخرى نعتا للرجل لئلا يفيد الكلام أن الرجل المؤخر غير المقدمة وليس ذلك صورة التردد لان الواقع أنه اذا أراد الذهاب رمي رجلاه أما واذا أحجم عن مرد تلك الرجل إلى موضعها وسمى ردها إلى موضعها تأخيرا باعتبار منتهائها وألا فافهم فان قلت قوله أراك هل له دخل في التجوز والدقل أم هو حقيقة والتجوز فيما بعده قلت الظاهر أن لا دخل له لأننا قلنا فلان يقدم رجلا ويؤخر أخرى حصل التمثيل أيضا ويحتمل أن له دخلا في خصوص المثال لأصله الرؤية الحسية ولم توجد في النقل إليه مما لم (ويسمى) المجاز للركب المذكور (التمثيل)

(قوله بصورة تردد داخل) أي بالهيئة الحاصلة من تردد من قام ليذهب الخ ولا شك أن الصورة الاولى عقلية والثانية حسية وبهذا التقرير تعلم أن المشبه ليس هو التردد في الأمر والمشبه به ليس هو التردد في الذهاب بل كل من المشبه والمشبه به هيشة يلزمها التردد وحيثئذ فالاضافة في قوله صورة تردده لامية وليست بيانية والا لورد عليه أن التردد ليس معنى مطابقا للفظ المذكور بل لازم لانه المطابق الذي هو الصورة المنتزعة من التردد وقد

في مجموعها فان قلت اذا كان التمثيل حقيقة فقد قصدت مفرداته فكيف يكون مجموع مجازا قلت قد عرفت في الكلام على الكناية فيما سبق وستعرف فيما سيأتي أن الارادة على قسمين ارادة استعمال وارادة افادة والتمثيل قريب منه فان قولك زيد يقدم رجلا ويؤخر أخرى حقيقة لانه قصد مدلوله استعمالا ولم يقصد افادة بل المقصود بالافادة ما يماثل معناه التركيبي من التردد الا أن الفرق بينهما أن الكناية يكون مدلول لفظها واقفا فاذا قلت زيد كثير الرماد فانت تقصد الاخبار بكثرة رماده ليفهم لازمه وكثرة رماده واقف والتمثيل لا يشترط فيه وقوع ذلك الخبر به وفي كلام الطيبي في شرح التبيان ما يقتضى أنك اذا قلت زيد كثير الرماد لا يلزم أن يكون ذلك بنفسه واقعا وفيه نظر ويحتاج إلى شاهد (قوله ولهذا (١)) أي ولكون المقصود بالافادة ليس من معنى التمثيل بل صورة تشابهه (يسمى التمثيل

صرح الشارح سابقا بأن المشبه به إنما يكون معنى مطابقا (قوله وهو الاقدام تارة الخ) أي وهو الهيئة المركبة من الاقدام والاحجام وحاصله أن وجه الشبه وهو الجامع بين الصورة المشبهة والصورة المشبه بها ما

يعقل من الصورة التركيبية التي هي كون كل واحد منهما له مطلق الاقدام بالانبعاث الأمر تارة والاحجام عن ذلك الأمر بذلك الانبعاث تارة أخرى وهذا أمر عقلي قائم بالصورتين مركب باعتبار تعلقه بمتعد لان هيته اعتبر فيها اقدم متقدم وإحجام مستعقب بقى شيء آخر وهو أن قوله اني أراك هل له دخل في التجوز والنقل وهو حقيقة والتجوز فيما بعده قلت ذكر العلامة

(١) قوله ولهذا كذا في الاصل وهو مخالف لعبارة التاخير كما ترى كتبه مصححه

اليقو في أن الظاهر أنه لا دخل له لا نالولنا فلان يقدم رجلا و يؤخر أخرى حصل التمثيل على وجه الاستعارة ويتحمل أن له دخلا في خصوص المثال لان أصله الرؤية الحسية ولم توجد في النقول اليه فتأمل (قوله لسكون وجهه منزعا الخ) قضيته أن التمثيل لا بد فيه من انتراع وجهه من متعدد وهو كذلك ووجه ذلك أن التمثيل في الأصل هو التشبيه يقال مثله تمثيلا اذا جعل له مثيلا أى شبيها ثم خص بالتشبيه المنتزع وجهه من متعدد لانه أجدر أن يكون صاحبه مثيلا وشبيها لكثرة ما اعتبر فيه اذ كثرة ما اعتبر في التشبيه مما يوجب غرابته وكل ما كثر ما اعتبر فيه ازدادت غرابته فهو أحق بالمثالة لان الماثلة الحقيقية (١٤٥) لانكون الابد وجودا شياء

وجودا شياء أصعب من وجود الجملة (قوله لانه قد ذ كرفيه المشبه به) أى لفظه (قوله وقد يسمى) أى المجاز المركب (قوله ويمتاز الخ) حاصله أن المجاز المركب يسمى تمثيلا على سبيل الاستعارة و يسمى أيضا تمثيلا مطلقا والتسمية الأولى لانتمس بتشبيه التمثيل وهو التشبيه بالكاف ونحوها المنتزع وجهه من متعدد كقولك للورد في أمر أنت كمن يقدم رجلا ويؤخر أخرى وكتشبيه الثريا بمنقود الملاحية وكتشبيه الشمس بالمرأة في كمف الاشل للتمثيل فيها بقولهم على سبيل الاستعارة وكذلك التسمية الثانية لانتمس بتشبيه التمثيل لانه لا يطلق عليه اسم التمثيل مطلقا بل مقيما فقوله الشارح ويمتاز أى التمثيل عند الاطلاق وقوله عن التشبيه أى

لكون وجهه منتزعا من متعدد (على سبيل الاستعارة) لانه قد ذ كرفيه المشبه به وأر يد المشبه كما هو شأن الاستعارة (وقد يسمى التمثيل مطلقا) من غير تقييد بقولنا على سبيل الاستعارة ويمتاز عن التشبيه بأن يقال له تشبيه تمثيل أو تشبيه تمثيل

على سبيل الاستعارة) أما نسبته تمثيلا فلان وجهه منتزع من متعدد كما تقدم في أراك تقدم رجلا وتؤخر أخرى وأما التقييد بكونه على سبيل الاستعارة فللاحتراز من الالتباس بتشبيه التمثيل اذ من الجائز التساهل باستقاط لفظ التشبيه و يبقى لفظ التمثيل وقد يقال زيادة قيد قولنا على سبيل الاستعارة ليطابق الاسم للمسمى لان الواقع في هذا المجاز كما قدما أن تشبه حالة بأخرى على وجه للمثالة بادخال جنس الأولى في الثانية ثم يستعمل لفظ الثانية في الأولى وذلك شأن الاستعارة فزيد لتبين مطابقة الاسم للمسمى ولكن هذا التوجيه في التسمية إنما يقين ان ظهر وجه تسمية التشبيه الذي انترع وجهه من متعدد بتشبيه التمثيل ووجهه أن التمثيل في أصله هو التشبيه يقال مثله تمثيلا جعل له مثيلا أى شبيها ثم خص بالتشبيه المنتزع وجهه من متعدد لانه أجدر أن يكون صاحبه مثيلا وشبيها لكثرة ما اعتبر فيه اذ كثرة ما اعتبر في الشبه مما يقرب للمثالة ويصعب تحقيق ما اعتبر لكثرتة وتزداد بذلك غرابته فهو أحق بالمثالة لان الماثلة الحقيقية لانكون الابد وجودا شياء ووجودا شياء أصعب من وجود الجملة وخص المجاز للذكور باسم المثل والتمثيل لتلك الأجدرية ولغرابته بنقل اسم المثل للشعر مصدوقه بالغرابة والاعجاب الى الصفة الرفيعة كما قال تعالى والله المثل الأعلى أى الصفة الرفيعة العجيبة والى القصة العجيبة كقوله تعالى مثل الجنة التي وعد المتقون أى فستها العجيبة مما يتلى عليكم وهو قوله تعالى فيها أنهار الآية والى الحالة العجيبة كقوله تعالى مثلهم كمثل الذي استوقد نارا الى آخر الآيات أى حالهم الغريبة ثم أشار الى أن هذه التسمية قد تختص بقوله (وقد يسمى) المجاز المركب المذكور (التمثيل) أى يسمى بهذا اللفظ حال كونه (مطلقا) من التقييد بقولنا على سبيل الاستعارة أما التسمية الأولى فلا تلبس فيها كما تقدم وأما هذه فقد يقال تلبس بالتشبيه المسمى بالتمثيل وأجيب بأن الاصطلاح على أنه اذا أطلق انصرف للاستعارة واذا أريد التشبيه قيل تشبيه التمثيل وبه يعلم أن ما تقدم في التشبيه في قوله خص باسم التمثيل ينبغي أن يكون على تقدير مضاف أى خص باسم تشبيه التمثيل ولكن يقال فينبذ لا يقال ان زيادة قيد قولنا على سبيل على سبيل الاستعارة وقد يسمى التمثيل مطلقا) أى ولا يسمى استعارة وكان ذلك اجتناب للفظ الاستعارة فانه يوهم التجوز في المفردات

عليه مطلقا بل مقيما وبعبارة قوله ويمتاز الخ جواب عما يقال أن تسمية المجاز المركب بالتمثيل على سبيل الاستعارة ظاهرة لابس فيها وأما نسبته تمثيلا من غير تقييد فقد يقال انها تلبس بالتشبيه المسمى بالتمثيل وحاصل الجواب أن الاصطلاح جار على أن التمثيل اذا أطلق انصرف للاستعارة واذا أريد التشبيه قيل تشبيه التمثيل أو تشبيه تمثيل (قوله وفي تخصيص الخ) التخصص مستفاد من تعريف الطرفين باللام وحاصله أن قول المصنف تبعاً للقوم في تعريف المجاز المركب هو اللفظ المستعمل فيما شبه بمعناه الأصلي يقتضى أن المجاز المركب لا يوجد في غير ما شبه بمعناه لا ممتناع صدق العرف على غير التمر بف وكون المجاز المركب لا يوجد في غير ما شبه بمعناه

تضمي، أنه محض بالاستعارة ومنحصر فيها وجهه منحصرا فيهما عدول عن الصواب ووجهه أن الواضع كما وضع المفردات لعمانيها بحسب الشخص ووجه الركبات لعمانيها التركيبية بحسب النوع وقد اتفقوا على أن المفرد إذا استعمل في غير ما وضع له فلا بد أن يكون ذلك الاستعمال لعلاقة فإن كانت تلك العلاقة غير المشابهة فهو مجاز مرسل والا فاستعارة فكذلك المركب إذا استعمل في غير ما وضع له فلا بد أن يكون ذلك الاستعمال لعلاقة فإن (١٤٦) كانت هي المشابهة فاستعارة تمثيلية وإن كانت غير المشابهة كاللزم كان مجازا

وفي تخصيص المجاز المركب بالاستعارة نظر لانه كما أن المفردات موضوعة بحسب الشخص فالركبات موضوعة بحسب النوع فإذا استعمل المركب في غير ما وضع له فلا بد أن يكون ذلك لعلاقة فإن كانت هي المشابهة فاستعارة والا فغير استعارة وهو كثير في الكلام

الاستعارة للاحتراز لانه لا يدكر التمثيل في التشبيه الامقيدا ويجاب بما أشرنا اليه من أن الاحتراز عن أمر مجرول لا واقع والحطب في مثل هذا سهل وإنما تنازلنا لليسط هنا حيث ظهر منهم الاهتمام بهذه التسمية وقوله في تعريف مجاز التركيب هو اللفظ المستعمل فيما يشبهه بمناه الأصل يقتضي أن المجاز المركب لا يوجد في غير ما يشبهه بمناه لا امتناع صدق المعرفة على غير التعريف وفيه بحث لان ما تحقق في المفرد باعتبار الوضع الشخصي يتحقق في المركب باعتبار الوضع النوعي فإن مجازية المفرد إنما تتحقق بنقله عما وضع له بالشخص فلا سد مثلا وضع للحبوان المعلوم فنقلها الى ما يشبهه يصيره استعارة والعين مثلا وضع بالشخص للعين الباصرة فنقلها الى الرينة لكون وصفه بها قوامه وكونه كلا والعين جزء يصير مرسلًا فإذا تحقق هذا بالوضع الشخصي في المفرد فليتحقق مثله في الوضع النوعي في المركب فقولنا في أراك تقدم رجلا وتؤخر أخرى نقله لما يشبهه الحالة التي وضع لها نوعه وأعني بنوعه هيئة ان واسمها مع كون خبرها فعلا متعمدا مثل ما ذكر يصير استعارة وقوله * هو أي مع المركب الجمانين مصعد * نقله عما وضع له نوعه وهو هيئة المبتدأ المخبر عنه باسم يتعلق به الطرف المضاف للمثل ما ذكر الى التحزن والتحسر اللازم لضمون القول المذكور وهو كون المحبوب مصعدا مع المركب أي مبعدا فإنه يستلزم تحزن الحب وتحسره يصيره مجازا مرسلًا مركبا فتخصيص المجاز المركب بما استعمل فيما يشبهه بمناه مع ورود ما يصح أن يكون من المرسل في المركب ومع صحة جريان قاعدة في المجازين فيه باعتبار الوضع النوعي كجبر يانها في المفرد بالوضع الافرادى لا يظهر له وجه فيقال ما المانع من أن يقال حيث صح فيه الوضع النوعي الذي يتضمنه الاستعمال الشخصي ان نقل لغير ما وضع له لعلاقة المشابهة فاستعارة تمثيلية وان نقل لغيره لعلاقة أخرى كاللزم كان مجازا مرسلًا تركيبيا وهذا مما أهملوا تسميته والتعرض له مع أن الوجه الذي صح به التمثيل يصح به غيره من المجاز فلم يظهر وجه للاعمال نعم لو كان التجوز المذكور لا باعتبار النقل عن المعنى الموضوع هو له نوعا بل باعتبار التركيب العقلي كما في الاسناد العقلي أمكن أن يقال لا يتصور فيه النقل الذي في المرسل بخلاف المفرد لوضعه لكن هذا التجوز باعتبار النقل المستلزم للوضع فكما صح بواسطة التشبيه يصح بواسطة غيره كما في المفرد فالتخصيص يحكم لا يقال المركب المنقول لأجل لزوم يدخل في باب الكناية لاننا نقول لا مانع من نصب القرينة المانعة فيما يصح أن يكون كناية فيكون مجازا وقد ذكرنا أن الكناية قد يتفرع عنها المجاز كما في قوله تعالى ولا ينظر اليهم يوم القيامة فإنه عند الزمخشري مجاز متفرع عن الكناية فان في النظر المضمن لنحو هذا التركيب كناية باعتبار من يصح منه النظر الحسي عن التعجب على الذي لا ينظر اليه ومجاز متفرع عنها باعتبار من لا يصح منه النظر الحسي كما في الآية وحاصل

تركيبيا وهذا مما أهملوا تسميته والتعرض له مع أن الوجه الذي صح به التمثيل يصح به غيره من المجاز المذكور فلم يظهر لاجماله وجه (قوله بحسب الشخص) أي الشخص والتعنين بأن يعين الواضع اللفظ المفرد للدلالة على معناه وان كان كناية (قوله بحسب النوع) أي من غير نظر بخصوص لفظ بل يلتفت الواضع لقانون كلي كأن يقول وضعت هيئة التركيب في نحو قام زيد من كل فعل أسند لفاعل للدلالة على ثبوت معنى الفعل لذلك الفاعل ووضعت هيئة التركيب في نحو زيد قائم لثبوت الخبر به للخبر عنه فلهيئة التركيبية المخصوصة في زيد قائم موضوعة لثبوت القيام لا يدركها غير ما من الهيئات التركيبية المخصوصة بوضع نوعها (قوله فلا بد أن يكون ذلك) أي الاستعمال وقوله لعلاقة أي يبر المعنى للنقول عنه والنقول اليه

كالجمل

والا كان الاستعمال فاسدا (قوله فان كانت هي المشابهة) نحو في أراك تقدم رجلا

وتؤخر أخرى فإنه نقل لما يشبهه الحالة التي وضع لها نوعه وأعني بنوعه هيئة ان واسمها مع كون خبرها فعلا متعمدا (قوله والا) أي وان لم تكن العلاقة المشابهة بل كانت غيرها كاللزم (قوله فغير استعارة) أي فهو مجاز مركب غير استعارة (قوله وهو كثير) أي استعمال المركب في غير ما وضع له لعلاقة غير المشابهة كثير

(قوله كاجل الخبرية التي لم تستعمل في الاخبار) أي وذلك نحو قوله هو أي مع الركب الجاني مصدح جنيب وجنابي بمكة موثق فان هذا الركب موضوع للاخبار بكونه هو أي هو به ومحبوبه مصدحا أي بمصداح الركب الجانين وجسمه موثق ومقيد بمكة لكن ذلك الركب لم يستعمل في ذلك المعنى بل الفرض منه اظهار التحسر والتعجز عن مغارة الخبويب اللازم ذلك للاخبار بها لان الاخبار بوقوع شيء مكره ويلزمه اظهار التحسر والتعجز فالعلاقة اللازمة فقد صدق على ذلك الركب أنه نقل لغير ما وضع له لعلاقة غير المشابهة فلا يكون حقيقة ولا استعارة تمثيلية فتعين أن يكون مجازا مرسلًا تركيبيا وهذا مما أهمل القوم التعرض له ولم يظهر لاهاله وجهه قال العلامة الفناري وقد يمتدح عنهم بأنهم لم يتعرضوا لهذا القسم الاخير من المجاز للركب أعني ما ليس استعارة تمثيلية لقلة وقلة لطاقته اه وأجاب بعضهم بأن الركب المنقول لاجل اللزوم كالبيت المذكور من قبيل الكناية فهو مستعمل فيما وضع له لينتقل الى لازمه وحينئذ فهو حقيقة فلذا تركوا التعرض له فقول المعترض اللفظ للركب ان استعمل في (١٤٧) غير ما وضع له لعلاقة للشبه فاستعارة تمثيلية وان استعمل لعلاقة غيرها فهو مجاز غير استعارة عنوع لان اللفظ للركب متى استعمل في غير ما وضع له لا يكون الانعلاقة المشابهة وما أورد من المركبات المنقولة لاجل اللزوم فلان سلم أنها مجازات لم لا يجوز أن تكون كنيات مستعملة فيما وضعت له لينتقل الى لوازمها وقد يقال على ذلك الجواب ان اللفظ الذي يراد به اللازم مع صحه ارادة اللزوم كناية يجوز أن يعرض له قرينة مانعة عن ارادة المعنى الاصل فيكون مجازا متفرعا عن

كاجل الخبرية التي لم تستعمل في الاخبار (ومتى فشا استعماله) أي المجاز للركب (كذلك) أي على سبيل الاستعارة

ذلك أن اللفظ الذي يراد به اللازم مع صحه ارادة اللزوم كناية واذا عرضت لذلك اللفظ قرينة مانعة عن ارادة الاصل كان مجازا متفرعا عن الكناية فلا يتم ما ذكره محقق في ترك التعرض لما ذكر وقد أوجب عنه بأن كل تركيب هل الى غير اصله كنقل الاخبار الى الانشاء لا يخاف بالاستقراء من التجوز في مفردة ومنه نشأ التجوز فيه فاكتفى بما في ذلك المفرد من استعارة أو ارسال عن أن يعتبر في المركب بخلاف التمثيل لا يعتبر فيه التجوز في مفرداته بل هي على أصلها وإنما التجوز في المجموع ويرد بأن الاستقراء لا يتم وكيف يتم مع صحه نقل ما نسبته خبرية لانشائية كإسماه المحجب من غير رعاية شيء من مفرداتها لا يقال النسبة من حيث هي متحدة وإنما الاختلاف في المفردات لاناقول معلوم بالضرورة الخلف بين الانشائية والخبرية وكلاهما لا يستفاد الا من التركيب لامن للفرد ونعني بالنسبتين ما يحسن السكوت عليه منه اولاً ونعني ما من حيث تصورهما حتى يمكن التجوز في المفرد الدال عليهم مانعاً من النسبة الخبرية التي هي الوقوع وأن لا وقوع متحدة في المفهوم فنقل لفظاً معنية منها الى أخرى ليس الا باعتبار بعض المفردات لاتحادها تأمل (ومتى فشا استعماله) أي استعمال المجاز للركب حال كونه (كذلك)

(واذا فشا) أي كثر (استعماله) كذلك أي على سبيل الاستعارة (فانه يسمى مثلاً) فعمل أن المثل تشبيه تمثيلي ولكون الامثال واردة على سبيل الاستعارة لانغير لانها مستعملة في معناها الاصلية وانما يستعملها الانسان

الكناية وحينئذ فلا يتم ما ذكره محقق في ترك التعرض بقى هنا شيء وهو الاستعارة التمثيلية هل تكون تبعية أم لا ظاهر كلام القوم أن التبعية إنما تكون في الجاز للفرد وفي الكشف ما يقتضي جواز كون التمثيلية تكون تبعية فانه قال ومعنى الاستعلاء في قوله تعالى أولئك على هدى من ربهم أنه مثل لتمكنهم من الهدى واستقرارهم عليه وتمسكهم به فشبّه حالتهم بحالة من اعتلى الشيء وركبه قال الشارح في حواشيه يعني أن هذه استعارة تمثيلية تبعية أما التبعية فلجريانها أو لاقى متعلق معنى الحرف وتبعيتها في الحرف وأما التمثيل فلكون كل من طرفي التشبيه حالة منترزة عن عدة أمور اه ورده السيد بأن معاني الحروف مفردة اذ اللفظ المفرد ما دل عليه بلفظ مفرد وان كان ذلك المعنى مركباً في نفسه بدليل أن تشبيهه زيدا بالاسد تشبيه مفرد بمفرد وان كان كل منهما ما ذا أجزاء ولم يصحح بأن كل واحد من طرفي التشبيه هنا حالة منترزة عن عدة أمور لزمه أن يكون كل واحد منهما مركباً وحينئذ لا يكون معنى الاستعلاء مشبهه أصالة ولا معنى على مشبهه تبعاً في هذا التشبيه للمركب الطرفين لانهما معنيان مفردان واذا لم يكن شيء منهما مشبهه سواء جعلت جزءاً من التشبيه أو أجزاؤه لم يكن شيء منهما مستعاراً منه فكيف سرى التشبيه من أحدهما الى الآخر فتأمل (قوله كذلك) خلاص من الضمير المضاف اليه أي فشا استعمال المجاز للركب حال كونه على حسب الاستعارة أي مما لا يلائمها واغترض بما جاصله أن الاولى حذف قوله كذلك لانه ان احتز به عن شيوع استعماله على سبيل التشبيه أو في معناه الاصلية ورد عليه أن شيوع الاستعمال على سبيل التشبيه أو في المعنى الاصلية غير داخل في فشو الجاز للركب حتى يحتز عنه بقوله كذلك ويلزم عليه تشبيه الشيء بنفسه لان الجاز للركب

سمى مثلا ولذلك لا تسمى الامثال وما يبنى على التمثيل نحو قوله تعالى ان في ذلك لذكر لمن كان له قلب معناه لمن كان له قلب ناظر فيما ينبغي أن ينظر فيه وواع لما يجب وعيه ولكن عدل عن هذه العبارة ونحوها الى ما عليه التلاوة لقصد البناء على التمثيل ليفيد ضربا من التخييل وذلك انما كان الانسان حين لا يتفجع بقلبه فلا ينظر فيما ينبغي أن ينظر فيه ولا يفهم ولا يبني جمل كما هو قد عدم القلب جملة كما جعل من لا يتفجع بسدحه وبصره فلا يفكر فيما يؤدى اليه بمنزلة العادم لها ولزم على هذا أن لا يقال فلان له قلب الا اذا كان يتفجع بقلبه فينظر فيما ينبغي أن ينظر فيه وبى ما يجب وعيه فكان في قوله تعالى لمن كان له قلب تخييل أن من لم يتفجع بقلبه كالعادم للقلب جملة بخلاف نحو قولنا لمن كان له قلب ناظر فيما ينبغي أن ينظر فيه واعلمنا يجب وعيه وفي نظم الآية فائدة أخرى شريفة وهي لا يكون الاستعارة وان احتراز به عن مجاز التركيب الذي ليس على حسب الاستعارة فهذا المبدأ كروه ولم يتبروه كما تقدم نعم لو وجد واعتبر أمكن تصحيح الكلام بجعل الضمير في فشا عائد على مطلق المجاز المركب من باب الاستخدام لكنه لم يعتبر فعله كل حال قوله كذلك لم يظهر له كروه مستقيم اذا جعل (١٤٨) الشارح الى الاستعارة كما فعل الشارح والوجه أن المراد بقوله كذلك عدم

(سمى مثلا ولهذا) أى ولوكون المثل تمثيلا فشا استعماله على سبيل الاستعارة (لا تسمى الامثال) لان الاستعارة يجب أن تكون لفظ الشبه به المستعمل في الشبه

أى كائنا على حسب الاستعارة (سمى مثلا) فالمثل هو المجاز للمركب الفاشى الاستعمال فهو أخص من التمثيل على سبيل الاستعارة وقوله كذلك ان احتراز به عن تشبيه التمثيل لم يكن له معنى لان الكلام في المجاز فلامعنى للاحتراز عن التشبيه ويلزم فيه تشبيه الشيء بنفسه لان المجاز المذكور هو ما كان على حسب الاستعارة وان احتراز به عن مجاز التركيب الذي ليس على حسب الاستعارة فلم يذكروه ولم يتبروه كما تقدم وأيضا الضمير في فشا عائد على المجاز للمركب على سبيل الاستعارة فلا معنى لتشبيهه بالمجاز على سبيل الاستعارة ليخرج مجاز آخر اذ هو تشبيه الشيء بنفسه واخراج ما لم يعتبر لديهم أولا ووجوده أصلا ولو وجد واعتبر أمكن تصحيح الكلام بجعل الضمير في فشا عائد على مطلق المجاز المركب من باب الاستخدام لكنه لم يعتبر فعله كل حال قوله كذلك لم يظهر له كروه مستقيم ومثل هذا في عبارة الايضاح (ولهذا) أى ولاجل ان أصل المثل تمثيل على سبيل الاستعارة يقال (لا تسمى الامثال) وذلك لان أصل المثل الذى هو الاستعارة انما حقيقتهما أن ينقل نفس لفظ الشبه به الى الشبه من غير تغيير اذا الاستعارة مأخوذة من استعارة الثوب من صاحبه ولا شك أن الثوب للستار هو الذى كان عند صاحبه لا غيره ومتى غير اللفظ صار غير الاستعار ولان الالفاظ تختلف بالتغيير ولو في الهيئة وتعد ألقاها أخرى فاذا كان هذا طريق الاستعارة والمثل فرد من الاستعارة الا أنه مخصوص بالفشو وجب أن يكون على سبيلها فلو غير خرج عن كونه لفظ الشبه به فيخرج عن كونه استعارة فيلزم خروجه عن كونه مثلا لان رفع الاعم يستلزم رفع الاخص استعارة على سبيل المثل فتستعمل في المفرد والجمع وان كانت جمعا أو تنفية وفي المذكور وان كانت مؤنثة وعكسهما

التعبير أى متى فشا استعماله حالة كونه كذلك أى باقيا على هيئته في حال المورد بحيث انه لم يغير في حالة مضر به عن هيئته في حالة المورد تأنيثا ولا تذكيرا ولا افرادا ولا تنفية ولا جمعا والمراد بنشو استعماله كذلك أن يستعمل كثيرا في مثل ما استعماله في النافل الاول مع عدم التغيير مثلا الصيف ضيقت الابن (١) أصل مورده أن دسوس بنت اقيط بن زرارة تزوجت شيخا كبيرا وهو عمرو بن عويس وكان ذا مال فكرهته وطلبت منه الطلاق في زمن الصيف فطلقها وتزوجت شابا فقيرا وهو عمرو بن معبد بن زرارة ثم أصابها جذب

وقط في زمان الشتاء فأرسلت للشيخ الذى طلقها تطلب منه شيئا من الابن فقال للرسول فطلقها الصيف ضيقت الابن أى لما طابت الطلاق في زمن الصيف أوجب لها ذلك أن لا تطع لنا فقال لها الرسول ذلك فوضعت يدها على زوجها الشاب وقامت مذوق هذا خير من لبن ذاك أى ابن هذا القليل المخلوط بالماء على جماله وشبابه مع فقره خير من الشيخ وابنه الكثير ثم نقله الناقل الاول المضرب وهو قضية تضمنت طلب الشيء بعد تضييبه والتفريط فيه ثم فشا استعماله في مثل تلك القضية مما طلب فيه الشيء بعد التضييب في ضياعه في وقت آخر من غير تغييره في حالة المضرب عن هيئته في حالة المورد (قوله سمي) أى التمثيل (قوله لا تسمى الامثال) أى لا تغير بتذكير ولا بتأنيث ولا بافراد أو تنفية أوجع في حال مضر بها عن حال موردها (قوله لان الاستعارة) عايد للمثل مع علمه أى وصح هذا الحكم وهو عدم تغير الامثال لهذه العلة لان الاستعارة الخ

(١) قوله الصيف الخ هكذا ذكره في الصحاح بنصب الصيف على الظرفية وروى أيضا في الصيف وبالصيف كما في الفخرى والبايع بمعنى في فيه ثلاث روايات كما هي صحيحة مقبولة كما يؤخذ من التجريد اه مصححه

تقليل اللفظ مع تكثير المعنى ونقل الشيخ عبدالقاهر عن بعض المفسرين أنه قال المراد بالقلب العقل ثم شد عليه التكبير في هذا التفسير وقال إن كان المرجح فيما ذكرناه عند التحصيل إلى ما ذكره ولكن ذهب عليه أن الكلام مبنى على تخييل أن من لا يتفهم قلبه فلا ينظر ولا يبني هزلة من عدم قلبه جملة كما تقول في قول الرجل إذا قال قد ضاب عنى قلبى أو ليس به ضربى قلبى أنه يريد أن يتخيل إلى السامع أنه غاب عنه قلبه بجملة دون أن يريد الأخبار أن عقله لم يكن هناك وإن كان المرجح عند التحصيل إلى ذلك وكذا إذا قلتم أكن ههنا يريد غفلته عن الشيء فهو يضع كلامه على التخييل هذا معنى كلام الشيخ وهو حق لأن المراد بالآية الحث على النظر والتفريع على تركه فإن أراد هذا المفسر بتفسيره أن المعنى لمن كان له عقل مطلقا لم يظهر الفساد وإن أراد أن المعنى لمن كان له عقل يتفهم به ويعمله فيما خلق له من النظر فتفسير القلب بالعقل ثم تقييد العقل بما قيده عري عن الفائدة لصحة وصف القلب بذلك بدليل قوله تعالى لهم قلوب لا يفقهون بها وبواعلم أن المثل السائر لما (١٤٩) كان فيه غرابة استعمل لفظ المثل للحال أو الصفة

فلو غير المثل لما كان لفظ المشبه به يمينه فلا يكون استعارة فلا يكون مثلا ولهذا لا يلتفت في الامثال إلى المضار بها تذكيرا وتنبها وافرادا وتثنية وجمعا بل إنما ينظر إلى ما ورد بها كما يقال للرجل الصيف ضيحت الابن بكسر تاء الخطاب لانه في الاصل لامرأة

فتغيير اللفظ يستلزم رفع كونه لفظ المشبه به ورفعه لفظ المشبه به يستلزم رفع الاستعارة لانها أخص منه إذ كل استعارة لفظ المشبه به وليس كل لفظ المشبه به استعارة فيلزم من رفعه رفعها ثم يلزم من رفعها رفع ما هو أخص وهو المثل وذلك ظاهر ولما وجب أن لا يشير المثل وجب أن لا يلتفت إلى ما استعمل فيه وهو ما يقتضيه الحال من تذكير وتأنيث وتثنية وافراد وجمع فيؤتى أن كان كذلك في أصله وإن استعمل في مقام التذكير وكذا العكس ويفرد أن كان أصله كذلك وإن استعمل في مقام التثنية والجمع وكذا العكس وأصل لفظ المثل هو المسمى بمورد المثل وما استعمل فيه بمد ذلك هو المسمى بضر به فلا يلتفت إلى مقام المضرب وإنما المعتبر المورد للوجه الذي ذكرنا وهو التحافظ على كونه استعارة للتحفاظ على غرابته لأن الغرابة فيه قد لا ينفى فيها بعض التغيير ونفى بشوا استعمال أن يستعمل كثيرا في مثل ما استعمله فيه القائل الاول مثلا قولهم الصيف ضيحت الابن كان أصله ومورده أن امرأة تزوجت شيخا كبيرا ذاما لم فكرهته فطلبت منه الطلاق فطلقها فتزوجت شابا فقبرها ثم أصابها سنة فأرسلت إلى الشيخ الاول تطلب منه الابن فقال الرسول قل لها الصيف ضيحت الابن أى لما طلقت الطلاق في الصيف وأوجب لها ذلك أن لا تعطى لبنا فلما قال لها الرسول ذلك وضعت يدها على زوجها الشاب فقالت مذق هذا خير أى لبنة الخياط بالماء على جماله وشبابه مع فقره خير من الشيخ ولبنه ثم نقله الناقل الاول المضرب هو قضية تضمنت طلب الشيء بعد تضييعه والتفريط فيه ثم فشا استعماله في مثل تلك القضية مما طلب فيه الشيء بعد التضييع في ضياعه في وقت آخر فصار مثلا لا يفهم بل يقال ضيحت بكسر التاء والافراد ولو خوطب به المذكر أو المثني أو المجموع ثم لما كان قولنا أنشبت المنية أظفارا بفلان قد انفق على أن فيه الاستعارة المسكن عنها والاستعارة التخيلية

أو الفصاة إذا كان لها شأن وفيها غرابة وهو في القرآن كثير كقوله تعالى مثلهم كمثل الذي استوقد نارا أى حالم العجيبة الشأن كحال الذي استوقد نارا وكقوله تعالى والله المثل الاعلى أى الوصف الذي له شأن من العظمة والجلالة وقوله تعالى مثلهم في النوراة أى حقهم وشأنهم المتعجب منه وكقوله تعالى مثل الجنة التي وعد المتقون أى فيها قصصنا غلبت من العجائب قصة الجنة العجيبة ثم أخذ في بيان عجائبها التي غير ذلك

(قوله فلو غير المثل) أى بأن قيل في المثل المتقدم مثلا ضيحت الابن بالصيف على لفظ المتكلم أو مخاطب (قوله لما كان) أى المثل

لفظ المشبه به (قوله فلا يكون مثلا) أى لأن الاستعارة أعم من المثل فإن المثل فرد منها إلا أنه محصور بالفوق إذا لم يكن استعارته لم يكن مثلا لأن رفع الأعم يستلزم رفع الأخص والحاصل أن تغيير اللفظ يستلزم رفع كونه لفظ المشبه به ورفعه لفظ المشبه به يستلزم رفع الاستعارة لانها أخص منه إذ كل استعارة لفظ المشبه به وليس كل لفظ المشبه به استعارة فيلزم من رفعه رفعها ويلزم من رفعها رفع ما هو أخص منها وهو المثل وذلك ظاهر (قوله ولهذا) أى لاجل كون الامثال لا تغير (قوله إلى مضار بها) جمع مضرب وهو الموضع الذي يضرب فيه المثل ويستعمل فيه لفظه وهو الاستعارة وذلك كحالة من طلب شيئا بعد ما سبب في ضياعه وأما المورد فهو للشارح منه لفظ المثل وذلك كحالة لارأة التي طلبت الابن بعد تسببها في ضياعه والحاصل أن المثل ككلام استعمل في مضربه بعد تشبيهه بمورده فصر به ما استعمل فيه الكلام الآن ومورده ما استعمل فيه الكلام أولا (قوله لانه في الاصل لامرأة) أى خطاب لامرأة وهي دوس بنت

﴿فصل في بيان الاستعارة بالكناية والاستعارة التخيلية﴾

أى على مذهب للمصنف واعلم أنه قد اتفقت الآراء على أن في مثل قولنا أظفار اللنية نشبت بفلان استعارة بالكناية واستعارة تخيلية لكن اختلفت في تعيين الغنيين الذين يطلق عليهما هذان اللفظان وحصل الاختلاف في المسكنية يرجع إلى ثلاثة أقوال أحدها ما يفهم من كلام القدماء وهو أن المسكنية اسم المشبه المستعار في النفس للمشبه وأن انبثت لازمه لامشبهه استعارة تخيلية والثاني ما ذهب إليه السكاكي من أن المسكنية لفظ المشبه المستعمل في المشبه به ادعاء بقرينة استعارة ما هو من لوازم المشبه به بصورة متوهمة متخيلة مشبهة به أثبتت للمشبه والثالث (١٥٠) ما أورده المصنف من أن المسكنية التشبيه المضمرة في النفس المدلول عليه بانبات

﴿فصل في بيان الاستعارة بالكناية والاستعارة التخيلية﴾

ولما كانت عند المصنف أمرين معنويين غير داخلين في تعريف المجاز أوردهما فصلا على حدة ليستوفي المعاني التي يطلق عليها لفظ الاستعارة فقال

واختلف في تقرير الاستعارة وفي تحقيق معناها فيه على أوجه ثلاثة أحدها ما يفهم من كلام الأقدمين وثانيها ما اعتبره السكاكي وسيأتيان وثالثها ما ذهب إليه المصنف وكان مقتضى مذهب المصنف أنهما ليستا من الاستعارة السابقة إذ هما عنده فعلان من أفعال النفس لالفاظ كافي الاستعارة المتقدمة جعل لهما فصلا على حدة لخالقتهما ما تقدم عنده فقال

﴿فصل في بيان الاستعارة بالكناية والاستعارة التخيلية﴾ وقد تقدم أنهما عند المصنف فعلان من أفعال النفس أحدهما أظهر التشبيه والآخر انبثت الوازم على ما سيذكره المصنف ومعالم أنهما هذا الاعتبار غير داخلين في تعريف المجاز إذ هو لفظ فلاستعارة الداخلية في تعريف المجاز السابقة إنما أطلقت عليهما على سبيل الاشتراك اللفظي فلما أراد المصنف استيفاء ما يطلق عليه لفظ الاستعارة ولو كان الاطلاق على سبيل الاشتراك اللفظي أتى بهذا الفصل لبيانها كما بينا آنفا فأشار إلى بيانها بقوله

ص ﴿فصل قد يضر التشبيه في النفس الخ﴾ ش لما ن فرغ من الاستعارة التحقيقية شرع في الاستعارة بالكناية وتحقيق معنى الاستعارة بالكناية يأتي في الفصل الثاني إن شاء الله تعالى وحاصله أن المصنف يرى أن الاستعارة بالكناية حقيقة لغوية وأعني بكونها حقيقة لغوية لأنها تستعمل في المشبه به لأنها يلزم أن تكون حقيقة بل يجوز أن يتجاوز بها عن معنى بينه وبين معناها علاقة كما سيأتي ذكره في بيت زهير وقد قدمنا الاعتراض على المصنف عند ذكر صور التشبيه الثمانية لهذا الكلام فليراجع قال وأما تسمية الاستعارة بالكناية استعارة مجاز اصطلاحيا فلذلك قال قد يضر التشبيه في النفس فسماه تشبيها باعتبار حقيقته الاصطلاحية فلا يصرح بشيء من أركانه سوى المشبه أي ويطوى بقية الأركان وهي الشبهه والأداة والوجه وقد قدمنا الاعتراض على المصنف عند ذكر صور التشبيه الثمانية بهذا الكلام فليراجع قال ويدل عليه بأن يثبت للمشبه المذكور أمر يختص بالمشبه به أي يثبت له لازم مساو أو أعم من أن يكون مساويا وإن أطلق الجمهور اللازم لأن اللازم غير المساوي لا يدل به على المشبه به إذ لا يفهم منه وقولهم أمر يختص بالمشبه به معكوس وصوابه أن

لازم المشبه به للمشبه وهو الاستعارة التخيلية وحصل الخلاف في التخيلية يرجع إلى قولين أحدهما مذهب المصنف والقوم وصاحب الكشف أنها انبثت لازم المشبه به للمشبه والثاني للسكاكي وهو أنها اسم لازم المشبه به المستعار للصورة الوهمية التي انبثت للمشبه ثم إن صاحب الكشف كما يوافق القوم في التخيلية من أنها انبثت لازم المشبه به للمشبه يزيد عليهم أن قرينة المسكنية كما تكون تخيلية تكون أيضا استعارة تحقيقية فلم من هنا كانه أن في المسكنية ثلاثة مذاهب وفي التخيلية مذهبين وفي قرينة المسكنية ثلاثة مذاهب (قوله أمرين معنويين) يعني فعلين من أفعال المتكلم القائمة بنفسه (قوله غير داخلين في تعريف المجاز) أي وهو

اللفظ المستعمل في غير ما وضع له علاقة مع قرينة ما نعت من ارادته

وروجه عدم دخولها فيه أن المجاز من عوارض الالفاظ وهما عند المصنف ليسا بالفظين بل فعلان من أفعال النفس أحدهما التشبيه المضمرة والآخر انبثت لوازم المشبه به للمشبه (قوله ليستوفي المعاني الخ) أي وهي ثلاثة معنى الاستعارة المصروفة ومعنى الاستعارة المسكنية ومعنى الاستعارة التخيلية فلفظ استعارة يطلق على هذه المعاني الثلاثة بطريق الاشتراك اللفظي لكن بعضها داخل في تعريف المجاز وبعضها غير داخل فيه عند المصنف واعتراض بأن هذه العلة لا تنتج إيراد المسكنية والتخيلية في فصل نعم تنتج إيرادها لا يقيد أن يكونا في فصل مستقل فلو قال الشارح أوردهما فصلا على حدة لخالقتهما له عنده كان أظهر الآن يقال إن هذا تحليل للإيراد لا يقيد كونهما في فصل تأمل

(قد)

فصل في قد يضم التشبيه في النفس فلا يصرح بشيء من أركانه سوى لفظ المشبه ويدل عليه بأن ثبت لامشبه أمر مختص بالمشبه
به من غير أن يكون هناك أمر ثابت جسأ وعقلا أجرى عليه اسم ذلك الأمر

(قوله قد يضم التشبيه في النفس) أي في نفس المتكلم أي قديس تحضر المتكلم في نفسه تشبيه شيء بشيء على وجه المبالغة وإدعائه في
نفسه أن المشبه داخل في جنس المشبه به (قوله من أركانه) أي من أركان التشبيه المستحضر في النفس (قوله سوى المشبه) أي
الابالمشبه وإنما اقتصر على التصريح به لأن الكلام يجري على (١٥١) أصله والمشبه هو الاصل ولوصرح معه بالمشبه به

أو بالأداة لم يكن التشبيه
مضمرا كما لا يخفى (قوله
وأما وجوب الخ) جواب
عما يقال قد سبق في
التشبيه أن ذكر المشبه به
واجب في التشبيه البتة
وهذا يعكروا على قول المصنف
فلا يصرح الخ (قوله وأما
وجوب ذكر المشبه به)
أي باقيا على معناه الحقيقي
(قوله فأنما هو في التشبيه
المصطلح عليه) أي وهو
مالا يكون على وجه
الاستعارة بحيث يدل عليه
بالأداة ظاهرة أو مقترنة
وأما التشبيه الذي على
وجه الاستعارة فلا يذكر
فيه المشبه به باقيا على
معناه الحقيقي ألا ترى
للمصرحة فانه ذكر فيها لفظ
المشبه به لكن ليس باقيا
على معناه الحقيقي (قوله
وقد عرفت) أي من
تعريف التشبيه حيث قال
فيه والمراد هنا ما لم يكن
على وجه الاستعارة
التحقيقية والاستعارة
بالكناية والتجريد فقول

(قد يضم التشبيه في النفس فلا يصرح بشيء من أركانه سوى المشبه) وأما وجوب ذكر المشبه به فأنما
هو في التشبيه المصطلح عليه وقد عرفت أنه غير الاستعارة بالكناية (ويدل عليه) أي على ذلك التشبيه
للمضمرة في النفس (بأن ثبت للمشبه أمر مختص بالمشبه به) من غير أن يكون هناك أمر متحقق حسا أو
عقلا يطلق عليه اسم ذلك الأمر

(قد يضم التشبيه) أي قديس تحضر المتكلم تشبيه شيء بشيء على وجه المبالغة وإدعائه في نفسه أن
المشبه داخل في جنس المشبه به ويحتل أن يراد بالأضمار استحضار أن لفظ المشبه تضمن ماشبه بغيره
على وجه المبالغة فيكون الأضمار مطلقا باللفظ وهو في التحقيق عائد للاحتمال الأول كما لا يخفى إذا
مضى للأضمار في اللفظ الاستحضار أن معناه شبه بغيره والاستحضار نفسى وإذا ضم التشبيه في
النفس على الوجه المذكور أتى الكلام على أصله (فلا يصرح بشيء من أركانه) أي من أركان
التشبيه المضمرة في النفس (سوى المشبه) أي لا يصرح من الأركان الابالمشبه لأن الكلام يجري على
أصله والمشبه هو الاصل إذ لو صرح مع ذلك بالمشبه به أو بالأداة لم يكن التشبيه مضمرا كما لا يخفى وما تقدم
من أنه يجب في التشبيه أن يذكر المشبه به إنما هو في التشبيه المصطلح عليه وهو ما يدل عليه بالأداة
ظاهرة أو مقترنة وهذا التشبيه المضمرة السمي بالاستعارة بالكناية ليس من قبيل التشبيه المصطلح عليه
لأن الأضمار والدلالة بالأداة المفروضة أو المقترنة في المشبه به متنافيان مع زيادة أن التشبيه المضمرة
يعبر فيه المبالغة وإدعاء دخول المشبه في جنس المشبه به بخلاف التشبيه الاصطلاحي ولما كان التشبيه
المضمرة خفيا والكلام يحتاج فيه إلى بيان المقاصد احتيج إلى ما يدل عليه ويسمى اثبات ذلك الدال
تخييلية كما يأتي وإلى ذلك أشار بقوله (ويدل عليه) أي وتوقع الدلالة من المتكلم على ذلك التشبيه المضمرة
(ب) أمر وهو (أن ثبت ل) ذلك (المشبه) الذي لا يذكر من الاطراف غيره (أمر مختص بالمشبه
به) بأن يكون من لوازمه المساوية له فإذا ضم تشبيه المعنى بالسمع مثلا ثبت للمنية التي هي المشبه
بها من خواص الأسد الذي هو المشبه به ويجب أن يكون ذلك اللازم بما يكون به كمال وجه المشبه
في المشبه به أو قوامه على ما ذكره المصنف ومثال ما به الكمال الاظفار في الاسد فان الشجاعة والجرأة
فيه التي هي الوجه لم يكمل مقتضاها الذي هو الافتراس الا بتلك الاظفار كما قيل

وما الاسد لولا البطش الا بهائم ولا بطش بدون الاظفار ومعلوم أن الذي أثبت للمشبه على
هذا نفس خاصة المشبه به ولم توجد في المشبه فيكون اثباتها لتدل على التشبيه لان اثبات خواص
الشيء لغيره يدل على أنه الحق به منزلة منزلة في فهم التشبيه والا كان الكلام تهافتا وإذا كان الثابت

يقال أمر يختص به المشبه به يظهر بالتأمل

الشارح وقد عرفت أنه أي التشبيه المصطلح عليه غير الاستعارة بالكناية أي وغير التصريح بالتحقيقية وغير التجريد أيضا (قوله
ويدل) الواو بمعنى مع أي مع الدلالة عليه من المتكلم بأمر هو أن ثبت للمشبه الذي لم يذكر من الاطراف غيره (قوله أمر مختص
بالمشبه به) أي بأن يكون من لوازمه المساوية له ومن البين أن اثبات خاصة الشيء لغيره يدل على أنه الحق به ونزل منزلته (قوله من
غير أن يكون هناك) أي للمشبه أمر متحقق حسا أو عقلا يطلق عليه اسم ذلك الأمر الخاص بالمشبه به كإثبات اظفار المنية نسبت
بإلان فإنه ليس للمشبه اظفار محقة حسا أو عقلا يطلق عليها لفظ الاظفار وأما وجد مجرد اثبات لازم للمشبه به للمشبه لأجل الدلالة على

التشبيه المضمرة

فيسمى التشبيه استعارة بالكناية أو مكنيا عنها واثبات ذلك الامر

(قوله فيسمى الخ) الحاصل انه قد وجد على ما ذكره المصنف فعلان اضمار التشبيه في النفس على الوجه المذكور والاخر اثبات لازم المشبه به للمتشبه وكلاهما يحتاج (١٥٢) لان يسمى باسم مخالف للاسم الاخر فذكر المصنف ان الامر الاول وهو التشبيه

(فيسمى التشبيه) للضمير في النفس (استعارة بالكناية أو مكنيا عنها) أما الكناية فلا يصرح به بل انما دل عليه بذكر خواصه ولوازمه وأما الاستعارة فمجرد تسمية خالية عن المناسبة (و) يسمى (اثبات ذلك الامر) المختص بالمشبه به

نفس الخاصة للدلالة على التشبيه فليس ثم شيء أطلق عليه لهظ الخاصة متحقق حسا وعتقا وانما وجد ثم مجرد اثبات الالزام للدلالة فهنا على ما ذكره المصنف فعلان كما تقدم اضمار التشبيه في النفس على الوجه المذكور والاخر اثبات لازم للمتشبه به وكلاهما يحتاج الى أن يسمى باسم مخالف الاخر (فيسمى) الامر الاول وهو (التشبيه) المذكور للضمير في النفس (استعارة بالكناية أو) يسمى استعارة (مكنيا عنها) اما تسميته بالكناية بأن تقيد ائتمسية بلفظ الكناية أو يقال مكنيا عنها فلا ن التشبيه المذكور لم يصرح به بل دل عليه بذكر خواص التشبه به الفريدة بنسبها للمتشبه أنا الخلقناه بالمشبه به وجعلناه في مرتبته وأما تسميتها بالاستعارة فمجرد تسمية اصطلاحية عارية عن المناسبة وقيل في بيان المناسبة انه لما ذكرنا الوازم وأثبتنا للمتشبه دل ذلك على أن المشبه ادعى دخوله في جنس المشبه به حتى استحق خواصه وادعاء الدخول شأن الاستعارة فسمى ذلك التشبيه لأجل ذلك استعارة (و) يسمى الامر الثاني وهو (اثبات ذلك الامر) المختص بالمشبه به كالظفار في المثال السابق

(قوله فيسمى التشبيه استعارة بالكناية أو مكنيا عنها) وانما سميت استعارة بالكناية ان فسرنا الاستعارة بالكناية بما فسر به المصنف لان فيها حقيقة الكناية للمصطلح عليها لانه أطلق فيها اللفظ على شيء لا فائدة لازمه فأطلقت اللفظ على حقيقة اللغوية لا فائدة لازمها وهو أن لها اغتيال السبع للدلول عليه بقوله أن ثبت أظفارها وكان الواجب على هذا عدها من قسم الكنابات وتسميتها كناية لكان هذا الالزام الذي دل عليه لفظ النية من السبعية لازما بطريق الادعاء لا بطريق الحقيقة فان حقيقة اغتيال السبع لا يوجد في النية فسميت استعارة فأشير الى اللعين بقولنا استعارة بالكناية وأما على رأى السكاكي فيحتمل أن يقال انما سميت بذلك مراعاة أيضا للكناية والاستعارة للمصطلح عليها على العكس مما سبق فان النية استعملت في السبع فكان تسميتها استعارة حقيقة اصطلاحية ولما كان كونها استعارة غير مقصود بالافادة بل بالقصود افادة أن لها اغتيال السبع ذكر فيها لفظ الكناية لان اللفظ استعمل في شيء والمراد افادة لازمه وفيه نظر لان ذلك يستلزم أن الاستعارة التحقيقية أيضا تسمى استعارة بالكناية لانك اذا قلت رأيت أسدا لا تريد الاخبار بكون زيد من جنس الاسد بل تريد استعماله في ذلك لا فائدة لازمه وهو الشجاعة ويحتمل أن يريد بالكناية الكناية اللغوية وأما تسميتها مكنيا عنها فقل رأى المصنف واضع لان اللفظ ليس استعارة حقيقية بل هو حقيقة ولكن كنى به عن الاستعارة أي لم يصرح بها لان جملة الكلام معناها استعارة فالاستعارة غير مصرح بها وعلى رأى السكاكي فلان الاصل انما هو استعارة السبع لنية لاستعارة النية للسبع فلما عكس في الصورة كانت استعارة مكنيا عنها فان الاستعارة بالحقيقة اصطلاحية هي استعارة السبع لانية وهي غير مصرح بها بل كنى عنها وما ذكرناه أحسن من قول من قال سميت استعارة بالكناية ومكنيا عنها لان المشبه به غير مذكور بل كنى عنه بذكر لازمه (قوله واثبات ذلك الامر

الضمير في النفس يسمى باسمين أحدهما استعارة بالكناية والاخر استعارة مكنيا عنها وذكرا أن الامر الثاني وهو اثبات الامر المختص بالمشبه به للمتشبه يسمى استعارة تخيلية (قوله أما الكناية) أي أما تسمية ذلك التشبيه المضمير بالكناية أي أما تقييد اسمه بلفظ الكناية أو بلفظ المكنيا عنها وانما فلنا ذلك لان التسمية بمجموع الاستعارة بالكناية أو الاستعارة المكنيا عنها (قوله فلا يصرح به) أي فلان ذلك التشبيه لم يصرح به وقوله بل انما دل عليه أي على ذلك التشبيه وقوله بذكر خواصه أي خواص التشبه به فالضامر ليست على وتيرة واحدة وقوله ولوازمه عطفت تفسير (قوله وأما الاستعارة) أي وأما تسمية ذلك التشبيه المضمير بالاستعارة (قوله فمجرد تسمية) أي فتسمية مجردة أي خالية عن المناسبة لان الاستعارة هي الكلمة المستعملة الخ والتشبيه المضمير ليس كذلك قل الغزوي وقد يقال انما

سمى ذلك التشبيه استعارة لانه أشبهها بحقه وهو ادعاء دخول المشبه في جنس المشبه به وحاصل ذلك أنه لما ذكرنا الوازم وأثبتنا للمتشبه دل ذلك على أن المشبه ادعى دخوله في جنس المشبه به حتى استحق خواصه وادعاء الدخول شأن الاستعارة فسمى ذلك التشبيه استعارة لاجل ذلك

(المشبه)

لشبه استعارة تخيلية والعلم في ذلك قول لبني
فانه جعل للشمال يدا ومعلوم أنه ليس هناك أمر ثابت حساً وعقلاً تجري اليد عليه كاجراء الاسد على الرجل الشجاع والصراط على
ملة الاسلام فياسبق ولكن لما شبه الشمال لتصريهها الفرة على حكم طبيعتها في التصريف بالانسان للصراف لما زامه بيده أثبت
له يدا على سبيل التخييل بالمبالغة في تشبيهها به وحكم الزام في استعارته للقرة حكم الديق في استعارتها للشمال فجعل للقرة زماما ليكون أمر في اثباتها
مصرفه كاجعل للشمال يدا ليكون أبلغ في تصيرها متصرفه فوفي المبالغة حقها من الطرفين فالضمير في أصبحت وزمامها للقرة وهو قول
الزخمشري والشيخ عبدالقاهر جعله للعادة والاول أظهر * واعلم أن الامر المختص المشبه به المثلث للمشبه منه لا يكمل وجه الشبه في المشبه
به بدونه كافي قول أبي ذؤيب الهذلي

(قوله لانه قد استعير) أي قد نقل وأثبت للمشبه المخو حاصل ما ذكره الشارح أن تسمية اثبات ذلك الامر استعارة لاجل أن متعلقه
وهو الامر المختص بالمشبه به قد استعير أي نقل عما يناسبه ويلائمه واستعمل مع ما شبه بما يناسبه وأما تسميته تخيلية فلأن متعلقه
وهو الامر المختص بالمشبه به لا نقل عن ملائمه وأثبت للمشبه صار تخيل السامع أن للشبه من جنس المشبه به (قوله وبه يكون كمال
للمشبه به) أي كافي البيت الاول وقوله أوقوامه أي كافي البيت الثاني فأو للتنوع والقوام مثلث القاف بمعنى الحصول والوجود
وأشار الشارح بذلك إلى أن الامر الذي يثبت للمشبه من خواص المشبه (١٥٣) به يجب أن يكون به كمال وجه الشبه في المشبه

به أو به قوام وجه الشبه
ووجوده من أصله في
المشبه به (قوله في وجه
الشبه) تنازعه كمال وقوام
وفي العبارة قلب أي وبه
يكون كمال وجه الشبه في
للمشبه به أو قوام وجه
الشبه في المشبه به وقوله
ليخيل علة لقوله لانه قد
استعير (قوله كافي في قول
الهذلي) أي كاضار
التشبيه واثبات ما يخص
المشبه به للشبه في قول
أبي ذؤيب الهذلي من
قصيدة من الكامل قالها

(للمشبه استعارة تخيلية) لانه قد استعير للمشبه ذلك الامر الذي يخص للمشبه به وبه يكون كمال المشبه به
أو قوامه في وجه الشبه ليخيل أن المشبه من جنس المشبه به (كافي قول الهذلي

(للمشبه استعارة تخيلية) أي يسمى اثبات ذلك للمشبه استعارة تخيلية أما تسميته استعارة فلاجل
أن متعلقه استعير أي نقل عما يناسبه ويلائمه واستعمل مع ما شبه بأصله وأما تسميته تخيلية فلأن
متعلقه وهو ذلك المنقول مختص بالمشبه به بحيث لا يوجد في غيره وله معه خصوصية اذ به كمال وجه
الشبه فيه أو قوامه على ما شرنا اليه فيما مر وسنحققه في كلام المصنف فكان استعماله مع المشبه مع
ذلك الاختصاص وتلك الخصوصية تشعر أنه نفس المشبه به بحيث نسب له ما يخص به ويخيل للسامع
أنه من جنسه حيث لا يسه ما يلائمه ثم لما كان الامر المختص بالمشبه الذي يكون اثباته تخيلا لا بد أن
يكون به كمال وجه الشبه في المشبه أو قوامه كما ذكرنا احتاج الى مثالين للاستعارة المكثي عنها
باعتبارهما فأشار الى مثال الأول بقوله وذلك (كما) أي كاضار التشبيه واثبات ما يخص بالمشبه به
الكائنين (في قول الهذلي

للمشبه) أي يسمى اثبات ذلك الامر الذي هو اللازم المساوي للمشبه (استعارة تخيلية) لانها ليست
ثابته للمشبه بالتحقيق بل بالتخييل وعلم منه أن الاستعارة بالكناية لا توجد دون الاستعارة التخيلية

(٢٠ - شروح اللخيص - رابع) وقد هلك له خمسة بنين في عام واحد وكانوا فيمن هاجر الى مصر فرأهم هذه القصيدة ومطالعا
أمن المنون وريهسا تتوجع * والدهر ليس عمتب من يجزع
أم ما جنبك لا يلائم مضجعا * الأفض عليك ذلك المضجع
أودي بنى فأعقبوني حسرة * عند الرقاد وعبرة لا تفلح
فتميت بعدهم بعيش ناصب * وإخال أتي لاحق مستبجع
ولقد حرصت بان أدافم عنهم * وإذا المنية أقبلت لا تدفع
وتجلى للشامتين أريهم * أتي لرب الدهر لأنضعض
والدهر لا يبق على حدائنه * جون السراة له جدا تدأ ربع

يروي أن عبد الله بن عباس أو الحسن بن علي رضي الله عنهما استأذن على معاوية في مرض موته ليموده فادهن معاوية وأمر أن
يقعد ويسند وقال أئذ نواله بالدخول وليسلم قائما وينصرف فلما دخل عليه وسلم أنشد معاوية قوله في هذه القصيدة وتجلى للشامتين
أريهم البيت فأجابه ابن عباس أو الحسن على الفور وإذا المنية أنشبت أظفارها البيت ثم ما خرج من داره حتى سمع الناعبة عليه
* وأبو ذؤيب باسمه خو يلدين خالد بن محرت انتهى نسبة لزار وهو أحد المخضرمين الذين أدر كوا الجاهلية والاسلام ولم يثبت لها جتماع

وإذا المنية أنشبت أظفارها * ألفت كل تميمة لا تنفع

فانه شبه المنية بالسبع في اغتيال النفوس بالقهر والغلبة من غير تفرقة بين نفاع وضرار ولا رقة لرحوم ولا بقية على ذي فضيلة فأثبت
الغنية الأظفار التي لا يكمل ذلك في السبع

بالتبى صلى الله عليه وسلم وحدث أبو ذؤيب قال بلغنا في البداية أن رسول الله صلى الله عليه وسلم عليل فبت بأطول ليلة حزنا حتى قرب
السحر فسافرت حتى أتيت المدينة فوجدت بها ضجيجا بالبكاء ضجيج الحج بعرفة فقلت مه فقالوا رسول الله قدمنا فجئت الى
المسجد فوجدته خاليا فأنتيت بيت رسول الله فأصبت بتهمة مرتجا وقيل هو مسجى وقد خلا به أهله فقلت أين الناس فقيل في سقيفة بني
ساعدة صاروا الى الانصار فخرجت السقيفة فحضرت مباينة عمر لابن بكر ومباينة الناس له أيضا ثم رجع أبو بكر ورجعت معه فذهبت
الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم وشهدت (١٥٤) مدفنه وعن الزبير بن بكار قال حدثني عمي قال كان أبو ذؤيب الهذلي

* وإذا المنية أنشبت (أى علققت (أظفارها) * ألفت كل تميمة لا تنفع التيممة الخرزة التي تجعل
معاذة أى تعويدا أى اذا علق الموت مخلبه في شئ ليهذب به بطلت عنده الحليل (شبه) الهذلي في نفسه
(الغنية بالسبع في اغتيال النفوس بالقهر والغلبة من غير تفرقة بين نفاع وضرار) ولا رقة لرحوم
ولا بقية على ذي فضيلة (فأثبت لها) أى المنية (الأظفار التي لا يكمل ذلك) (الاعتقال فيه) (أى في السبع
وإذا المنية) وهى الموت (أنشبت أظفارها) أى علققت أظفارها بهالك ومكنتها منه (ألفت) أى
وجدت عند ذلك الانشباب (كل تميمة) أى كل معاذة وهى الخرزة بفتح الراء تعلق على الصبي لتكون
له حجابا من العين والهلاك والجنون في زعمهم (لا تنفع) أى اذا علق الموت مخلبه بشئ ليهذب به ويهلكه
بطلت الوقايات والحيل وأسباب النجاة ثم أشار الى بيان التشبيه في ذلك والى بيان الوجه وتحقيق أن
اثبات ما يختص بالشبه به في المثال به كمال الوجه فقال (شبه) الهذلي في نفسه (المنية بالسبع في
اغتيال النفوس) واتلافها وأخذها (بالقهر والغلبة) بحيث لا يتصور عند نزوله مقاومته ودفاعه
بل تأخذها بسطوة القهر (من غير تفرقة) في الناس (بين نفاع) أى كثير النفع منهم (وضرار)
أى كثير الضرر أى لانبأى بأحد ولا ترحمه بل تأخذ من نزلت به أيا كان بالرقة معنا على من يستحق
الرحمة ولا بقية أى رحمة منها على ذي فضيلة يستحق أن يراعى وذلك شأن السبع عند غضبه أو شره
على الاقتراس (ف) لما شبه المنية بالسبع فيما ذكر (أثبت لها) أى تلك المنية (الأظفار التي لا يكمل
ذلك) (الاعتقال والاخذ) (فيه) أى في السبع

وأما عكسه فظاهر كلام المصنف أنه كذلك فلا توجد التخيلية دون المسكنية وكلام السكاكي على خلافه
وأشار الى أن الاستعارة التخيلية معنى لالفظ بقوله ويسمى اثبات ذلك تخيلية ولم يقل ويسمى ذلك
اللازم استعارة وسيأتى تحقيق ذلك وتحقيق المراد بالاستعارة التخيلية في الفصل بعد ان شاء الله تعالى
وقد مثل المصنف في الايضاح للاستعارة المسكنية والتخيلية بقول لبيد
وغدا ترى قد كشفت وقرة * اذا أصبحت بيد الشمال زمامها

خرج في جند عبد الله بن
سعد بن أبى سرح أحد بني
عامر بن أوى الى افرقية
غازى فى سنة ست وعشرين
فى زمن خلافة عثمان رضى
الله عنه فلما فتح عبد الله بن
سعد افرقية وماواها
بعت عبد الله بن الزبير فى
جند بشير العثمان وكان
من جملة الجنود أبو ذؤيب
فلما قدموا مصر مات أبو
ذؤيب فيها كأولاده (موله
المنية) من منى الشئ اذا
قدر سعى الموت بها لانه
مقدر اه فترى (قوله
أى علققت أظفارها) أى
مكنتها من هالك (قوله
ألفت) أى وجدت كل
تميمة لا تنفع معنى عند ذلك
الانشاب (قوله الخرزة)
فتفتح الحياء والراء الهمزة
وبدها راءى معجمة مفتوحة

(قوله معاذة) المعاذة والتعويد والهودة كلها بمعنى وهى الشئ الذى يعلق على عنق الصبيان
صونا لهم عن العين أو الحن على زعمهم (قوله أى تعويدا) أى تحصينا (قوله فى اغتيال) أى اهلاك (قوله بالقهر والغلبة) الباء
للإبسة أى اغتيلوا ملتبسا بالقهر والغلبة بحيث لا يتأتى عند نزوله مقاومته ومدافته وقوله الغلبة عطف تفسير (قوله من غير
تفرقة) أى فى الناس وقوله بين نفاع أى كثير النفع منهم وقوله وضرار أى كثير الضرر منهم أى أنها لانبأى بأحد ولا ترحمه بل تأخذ من
نزلت به أيا كان بالرقة معنا على من يستحق الرحمة ولا تبقى على ذي فضيلة يستحق أن يراعى وذلك شأن السبع عند غضبه (قوله
لرحوم) أى لمن يستحق أن يرحم (قوله ولا بقية) هى اسم من أبقيت على فلان اذا رحمته أى ولا رحمة على ذي فضيلة كعالم وصالح
(قوله التي لا يكمل الخ) فيه إشارة الى أن اغتيال النفوس واهلاكها يتقوم ويحصل من السبع بدون الأظفار كالأنياب لكنه
لا يكمل الاعتقال فيه بدونها

بدونها تحقيقاً للمبالغة في التشبيه ومنه ما به يكون قوام وجه الشبه في المشبه به كما في قول الآخر
ولئن نطقت بشكر برك مفضحاً * فلسان حالي بالشكايه أنطق
فانه شبه الحال الدلالة على التقصود بانسان متكلم في الدلالة فأثبت لها اللسان الذي به قوام الدلالة في الانسان

(قوله تحقيقاً الخ) علة قوله فأثبت لها الاظفار الخ أي لاجل تحقيق اللباسة الحاصلة من دهوى أن المشبه فرد من أفراد المشبه به
(قوله وكفى قول الآخر) قال صاحب الشواهد لأعلم (١٥٥) قائل ذلك البيت وقوله كما في الاطول

لا تحسبن بشاشتي لك عن
رضي

فوحق جودك اتى ألتقى
(قوله ولئن نطق الخ)
جواب الشرط محذوف
أي فلا يكون لسان مقالي

أقوى من لسان حالي
فحذف الجواب وأقام
لازمه وهو قوله فلسان
حالي الخ مقامه (قوله بشكر

برك) متعلق بمفضحاً أي
ولئن نطقت بلسان المقال
مفضحاً بشكر برك وقوله
بالشكايه متعلق بأنطق

أي فلسان حالي أنطق
بالشكايه منك لان شرك
أكثر من برك ويحتمل
أن المراد فلسان حالي

ناطق بالشكايه من لسان
مقالي حيث يعجز عن أداء
حق شركك فهو كلام
موجه كذا قيل لكن

البيت الاول يعبد هذا
الاحتمال الثاني تأمل
(قوله شبه الحال الخ) هذا
على تقدير أن يكون لسان

حالي ليس من قبيل اضافة
المشبه به للمشبه كالجين الماء

(بدونها) تحقيقاً للمبالغة في التشبيه فتشبيه النية بالسبع استعارة بالكناية واثبت الاظفارها استعارة
تخييلية (وكفى قول الآخر

ولئن نطقت بشكر برك مفضحاً * فلسان حالي بالشكايه أنطق

شبه الحال بانسان متكلم في الدلالة على التقصود) وهو استعارة بالكناية (فأثبت لها) أي للحال (اللسان
الذي به قوامها) أي قوام الدلالة (فيه) أي في الانسان التكلم وهذا الاثبات استعارة تخيلية فعلى
هذا كل من لفظي الاظفار والنية حقيقة مستعملة في معناها الموضوع له

(بدونها) أي لا يكمل بدون تلك الاظفار وانما قال لا يكمل لانه يمكن الاغتيال في السبع بالانياب و يوجد
بها ولكن تمامه بالاظفار التي تقع البطش بها ويضمها للانياب وذلك لان غيره يشارك السبع في
الاغتيال والاخذ بالانياب لكن مع الضعف عن أعمال الاسد المختصة بالاظفار ولهذا قيل كما قدمناه
* وما الاسد لولا البطش الابهائم * والمراد بالاظفار أظفار مخصوصة تقع بها الاغتيال لا مطلق

الاظفار كما لا يخفى ولما أثبت لنية الاظفار المخصوصة بالاسد كان في ذلك اشعار بالمبالغة في التشبيه
وتحقيق أنه جعلها من جنس الاسد حيث أثبت لها ما هو من خواصه التي لا تثبت الا له فاقضى ذلك
تشبيه النية بالسبع في نفسه على وجه المبالغة وهو المسمى عند المصنف استعارة بالكناية وصار اثبات

الاظفار لها استعارة تخيلية أي يسمى بذلك لما تقدم ثم أشار الى مثال الثاني وهو ما يكون فيه القرينة
بها قوام الوجه بقوله (وكفا) أي وكالتشبيه والتخييل الكائنين (في قول الآخر ولئن نطقت بشكر
برك) أي بشكر احسانك وعطفك حالاً كوني (مفضحاً) بذلك الشكر وما صح أن يكون النطق

على وجه الاجمال كان قوله مفضحاً حالاً مؤسفة وجواب الشرط مقدر أي فلا يكون لسان مقالي
أقوى في النطق من لسان حالي فحذف هذا الجواب وأقام مقامه لازمه وهو قوله (فلسان حالي
بالشكايه أنطق) هذه القضية اتفافية لدفع ما يتوهم من كون النطق الحسي لا يجاء به كون النطق

الحالي أقوى منه فقوله فلسان حالي أنطق بالشكايه (شبهه) فيه (الحال بانسان متكلم) فأضمر التشبيه
في النفس ومعلوم أن التشبيه بين الحال وذلك الانسان انما هو (في الدلالة) أي وجه الشبه فيها هو
دلالة الحاضر (على المقصود) فأضمر التشبيه في النفس استعارة بالكناية كما تقدم ثم (أثبت لها)

أي أثبت للحال (اللسان الذي به قوامها) أي به حصل قوام تلك الدلالة وأصل قوام الشيء ما يقوم به
ويوجد منه كأجزاء الشيء ولذلك يقال في الحيوط التي يضفر منها الحبل انها قوامه والمراد به هنا نفس
فانه شبه الشمال بالانسان في تصرفها به فجعل لها يداً بالتخييل وكذلك الزمام مع القرعة التي هي مرادة
بالضفير في قوله زمامها فالقرعة استعارة بالكناية والزمام للتخييل وتسياً في على التخييل بهذا البيت

بالنسبة الى يد الشمال سؤالان ومثل المصنف هنا وهو مثال لاحد قسميها على ما سياتي بقول الهذلي
(قوله الذي به قوامها) أي الذي حصل به قوام تلك الدلالة وأصل قوام الشيء ما يقوم به ويوجد منه كأجزاء الشيء ولذلك يقال للخيوط التي
يضفر منها الحبل انها قوامه والمراد به هنا وجوده وتحققه وذلك أن الدلالة في الانسان المنسكلم الذي هو المشبه به لا تقرر لها من حيث انه
متكلم حقيقة الا باللسان وأما وجود الدلالة في الانسان بالاشارة فلا يرد لان المشبه به على ما ذكره المصنف هو الانسان من حيث انه
متكلم لامن حيث انه مشير ولا انسان مطلقاً (قوله فيه) أي منه في معنى من (قوله قبل هذا) أي ما ذكره المصنف في بيان
الاستعارة بالكناية والاستعارة التخيلية

وليس في الكلام مجاز لغوي والاستعارة بالكناية والاستعارة التخييلية فلان من أفعال التسمك

فوام الشيء أي وجوده وتحققه وذلك أن اللطافة في الإنسان للتسمك وهو المذهب به لا يقرر لها من حيث
 اهتسك حقيقة الأبالسان وأما وجودها من الإنسان بالأشرف فلا يرد لأن التشبيه به على ما ذكر
 المصنف هو الإنسان من حيث اهتسك لامن حيث المشير ولما أتت لها اللسان الذي بالقول
 كان ذلك الأليات استعارة تخيلية وقد قدم وجه تسميتها تخيلية فتحصل مما ذكر عند المصنف أن
 لفظي الأظفار والنية كل منهما حقيقة لاستعمالها في معناها الحقيقي وهو ما وضع له في الأصل
 وكذا لفظ الحال واللسان وليس في كلا البيتين وصكدا كل ما يشبهه مجاز لغوي أصلا لانه لفظ
 وللوجود فهما على ما ذهب اليه المصنف كما تقدم فلان من أفعال النفس وأحد الفعلين في الأول
 اضرار تشبيه للنية بالاسد في النفس وذلك الأضرار كما تقدم قبل من الأفعال وثانيهما فيه اثبات
 الأظفار للنية وأحد الفعلين في الثاني اضرار تشبيه الحال بالإنسان للتسمك وثالثهما فيه اثبات
 اللسان لها ويسمى الأول وهو الأضرار فهما استعارة بالكناية ويسمى الثاني وهو اثبات ما به كمال الوجه
 أو قوامه فهما استعارة تخيلية كما تقدم وهذا الفعلان متلازمان أعني اضرار التشبيه المسمى
 بالاستعارة بالكناية واثبات ما يختص بالشبهه للمسمى بالاستعارة التخييلية لان التخييلية قرينة
 المكني عنها فلا تخالو المكني عنها عن قرينتها والتخييلية يجب أن تكون مع المكني عنها اذ لو صحت في
 التصريحية أوفى مجاز آخر كانت ترشيداً للفرق بين الترشيح والتخييل مع أن كلاهما لازم للشبه
 مخصوص به أن الترشيح في غير المكني عنها والتخييل في المكني عنها فإن قلت فهل تصور بينهما فرق
 آخر سوى كون الترشيح للتصريحية والمجاز للرسول وكون التخييل قرينة للمكني عنها قلت قد قيل ان
 التخييل لا بد أن يكون به كمال الوجه أو قوامه كما يؤخذ من كلام المصنف وتمثله والترشيح يكون عطالق
 اللازم المختص وورد على ما ذكر من تلازم التخييل والمكني عنها أن نحو قولنا أظفار النية الشبيهة
 بالسبع نسبت فلان ليس فيه مكني عنها للتصريح فيه بالتشبيه والمكني عنها يجب اضرار التشبيه فيها
 والأظفار تخييل لانها استعملت مع النية على نحو استعمالها معا عند كون الكلام فيه الاستعارة
 بالكناية وأجيب بأن هذا الكلام على تقدير محتم في كلام البناء ووروده تكون الأظفار فيه ترشيعا
 للتشبيه لا تخييلا لان الترشيح لا يختص بالاستعارة التصريحية بل يكون في التشبيه ويكون في المجاز
 المرسل بل ويكون في المكني عنها بعد وجود قرينتها التي هي التخييلية فضابط الترشيح أن يذكر ما يلائم
 المشبه به أو المتجوز فيه من غير اشتراط المبالغة في التشبيه وان كانت هي أنسب من غيرها لان ذكر ما يلائم
 الأصل أقوى الأهتمام بمناسبة للفرع في الاستعارة يعتبر بدقريتها وكذا المجاز المرسل وفي التشبيه
 يعتبر مطلقا أمثاله في التشبيه فالتركيب المذكور انصح وأمثاله في المكني عنها على هذا فكان
 يقال أنشبت النية أظفارها بفلان ولها بلد وزبر مثالا وأمثاله في التصريحية فكما تقدم في قوله

وهو أبو ذؤيب الهذلي يرثي نين له خمسة ما توفي عام واحد مطعونين وكانوا ممن هاجر إلى مصر ومات
 أبو ذؤيب في زمن عثمان رضي الله عنه ومستهل القصيدة

أمن المنون وريبه تتوجع * والههر ليس بمعتب من يجزع
 أودي بني وأعقبوني حسرة * عند الرقاد وعبرة ما تقام
 فالعين بمدهم كأن حناقها * سملت بشوك فهي عورت دم
 سبقوا هوى وأعتقوا لهواهم * فتخزموا ولكل جنب مصرع
 ولقد حرمت بأن أدافع عنهم * وإذا النية أثبات لا تدفع

(قوله وليس في الكلام
 مجاز لغوي) لانه الكناية
 المستعملة في غير ما وضع له
 لملاقة مع قرينة وليس في
 الكلام أعني قوله وإذا
 المذنية أنشبت أظفارها
 لفظا مستعمل في غير ما وضع
 له على كلام المصنف وأما
 المجاز الذي في ذلك الكلام
 هو اثبات شيء مكني وليس
 هو له وهذا مجاز عقلي
 كاثبات الأليات للربيع
 على ما سبق (قوله
 والاستعارة بالكناية الخ)
 عطف على قوله كل من
 لفظي الخ (قوله فعلا
 الخ) الأول التشبيه المضمز
 والثاني اثبات لازم المشبه
 به للشبه وقوله فلان أي
 لا لفظان والمجاز اللغوي
 من عوارض الألفاظ وهذا
 وان فهم عما سبق لكنه
 أعاده توطئة لقوله متلازمان
 واعلم أن المصنف إنما
 خالف القوم في المكنية
 وأما التخييلية فهو موافق
 لهم فيها بخلاف السكاكي
 فإنه خالفهم في كل من
 المكنية والتخييلية كما
 يتضح لك من ذهب فيما يأتي

(قوله متلازمان) أى كل منهما لازمة للأخرى فلا توجد أحدهما بدون الأخرى (قوله يجب أن تكون قرينة للكنية) فلا توجد التخييلية بدون الكنية أى لأنها لو صحت مع التصريحية أومع مجاز آخر كانت ترشيحا اذ الفرق بين الترشيح والتخييل وان كان كل منهما لازما للشبه به مخصوصا به أن الترشيح يكون في غير المكنى عنها والتخييل يكون في المكنى عنها فان قلت فهل يتصور بينهما فرق آخر سوى كون الترشيح للتصريحية أو المجاز المرسل وكون التخييل قرينة للمكنى عنها قلت قد قيل ان التخييل لا بد أن يكون به كمال وجه الشبه أو قوامه كما مر والترشيح يكون بمطلق لازم مختص (قوله والمكنية يجب أن تكون قرينة بنتها تخيلية) أى عند المصنف كالقوم خلافا لصاحب الكشاف كما يأتي (قوله فمثل قولنا الخ) الأولى فمثل الأظفار في قولنا الخ وهذا جواب عما يقال كيف تقول ان المكنية والتخييلية متلازمان مع أن التخييلية قد وجدت بدون المكنية في المثال المذكور لانه صرح فيه بالتشبيه وهو كما يمنع في الصراحة يمنع في المكنية وحاصل الجواب بالمنع لان الأظفار في المثال المذكور ترشيح للتشبيه لا تخييل اذ كما ترشح الاستعارة برشح التشبيه وكذلك المجاز المرسل كما في الحديث والحاصل أن الترشيح لا يختص بالاستعارة التصريحية بل يكون للتشبيه ويكون للمجاز المرسل والمجاز العقلي ويكون للمكنى عنها بعد وجود قرينتها التي هي التخييلية ويصح جمعه في (١٥٧) هذه الحالة ترشيحا للتخييلية الواقعة قرينة للكنية لأنها اما

متلازمان اذ التخييلية يجب أن تكون قرينة للمكنية البتة والمكنية يجب أن تكون قرينتها تخيلية البتة فمثل قولنا أظفار المنية الشبيهة بالسبع أهلكت فلانا يكون ترشيحا للتشبيه كما أن أطولكن في قوله عليه الصلاة والسلام أسرعن تطوقاني أطولكن بدا أى نعمة

لدى أسدشا كى السلاح مقذف * له لبد أظفاره لم تقلم

وأما مثاله في المجاز المرسل فكقوله صلى الله عليه وسلم لأزواجه الطاهرات أسرعن لحوقاني أطولكن بدا فان لبد مجاز مرسل عن النعمة لحصولها عن اليد والطول الذى هو الانعام والتفضل الذى أخذ منه أطول يناسب اليد الأصلية لان الانعام باليد ولكن رد على هذا أن الانعام يلائم النعمة أيضا لملقه بها فيكون مشتركا بين الأصل والفرع فلا يكون ترشيحا ومعنى أطولكن أكثر من طولها بفتح الطاء أى تفضلا وعطاء وحمله على الطول الذى هو ضد القصر ليناسب اليد الأصلية فيكون ترشيحا يؤدي الى خلو الكلام عن الاخبار بكثرة الجود المقصود اللهم الا أن يقال استعير الطول للاتساع في العطاء فيكون ترشيحا باعتبار أصله على ما تقدم وسنقررهم مافسر به المصنف الاستعارة بالكناية وهو اضرار التشبيه في النفس شئء لاستبدله في كلام السلف ولا هو مبنى على المناسبة اللغوية أما عدم

وإذا المنية أنشبت أظفارها * أنفيت كل تيممة لاتنقع

وتجلى للسامعين أريهم * أتى لرب الدهر لا أنضع

حتى كأتى للحوادث مروة * بصفا المشرق كل يوم تفرع

مصرحة كما يقوله السكاكي أو مجاز عقلي كما يقوله غيره وكل منهما يجوز ترشيحه فضابط الترشيح أن يذكر ما يلائم المشبه به أو المتجاوز عنه أو الأصل الذى حق الاسناد أن يكون له فى الاستعارة والمجاز المرسل يعتبر بعد قرينتهما وفى التشبيه والمجاز العقلي يعتبر مطلقا أما مثاله فى التشبيه فكما فى قولنا أظفار المنية الشبيهة بالسبع أهلكت فلانا وأما مثاله فى المكنى عنها فكأن يقال أنشبت المنية أظفارها بفلان ولها

لبد وزهر وأما مثاله فى التصريحية فكما مر فى قوله لدى أسدشا كى السلاح مقذف * له لبد أظفاره لم تقلم

وأما مثاله فى المجاز العقلي فكما فى قوله أخذنا بأطراف الأحاديث بيننا ببوسات بأعناق اللطى الأباطح

فانه بعد ما شبه السير بالسيان وعبر به عنه أسنده الى الأباطح جمع أبطح وهو المكان المتسع الذى فيه دقاق الحصى اسنادا لمجازيا وأضاق اللطى مناسب لمن ثبت له السير حقيقة وهم القوم فهو ترشيح للمجاز العقلي وأما مثاله فى المجاز المرسل فكما فى قوله صلى الله عليه وسلم لأزواجه الطاهرات أسرعن لحوقاني أطولكن بدا فان اليد مجاز مرسل عن النعمة لصدورها عن اليد وقوله أطولكن ترشيح لذلك الجواز لانه مأخوذ من الطول بالفتح وهو الانعام والاعطاء وذلك ملائم لليد الأصلية لان الانعام إنما يكون بها وقد يقال ان الانعام والاعطاء كما يلائم اليد الأصلية لانه يكون بها يلائم النعمة أيضا لانها متعلقة فيكون مشتركا بين الأصل والفرع فلا يكون ترشيحا ومعنى أطولكن أكثر من طولها أى انعاما وعطاء وجعل أطولكن مأخوذا من الطول بالضم وهو ضد القصر ليناسب اليد الأصلية فيكون ترشيحا يؤدي الى خلو الكلام عن الاخبار بكثرة الجود المقصود اللهم الا أن يقال انه استعير الطول بالضم للاتساع فى العطاء وكثرته فيكون ترشيحا باعتبار أصله لما تقرر من أن الترشيح يجوز ابقاؤه على حقيقته لم يقصد منه الا التقوية ويجوز استعارته لملائم المعنى المجازى المراد من اللفظ

(قوله ترشيح المعجاز) أي المرسل كما علمت (قوله هذا) أي أفهم هذا (قوله بما ذكره المصنف) أي من أنها التشبيه المضر في النفس (قوله لا مستند له في كلام السلف) أي (١٥٨) لأنه لم ينتقل عن أحد من السلف مثل ما ذكره المصنف (قوله ولا هو مبني على

ترشيح المعجاز هذا ولكن تفسير الاستعارة بالكناية بما ذكره المصنف شيء لا مستند له في كلام السلف ولا هو مبني على مناسبة لغوية ومعناها المأخوذ من كلام السلف هو أن لا يصرح بذكر الاستعارة بل بذكر رديفه ولازمه الدال عليه فالمقصود بقولنا أظفار المنية استعارة السبع المعنية كاستعارة الأسد للرجل الشجاع إلا أنا لم نصرح بذكر الاستعارة أعني السبع بل اقتصرنا على ذكر لازمه وهو الأظفار لينتقل منه إلى المقصود كما هو شأن الكناية فالاستعارة هو لفظ السبع الغير المصريح به والاستعارة هو الحيوان المفترس والاستعارة هو المنية

بنائه على المناسبة اللغوية فلأن اضممار التشبيه ليس فيه نقل لفظ إلى غير معناه فيكون مناسباً لأن يسمى بالاستعارة كما يناسب نقل اللفظ الذي هو المعجاز اللغوي وأما كونه لا مستند له في كلام السلف فلا أنه لم ينتقل عن أحد منهم مثل ما ذكر المصنف نعم الشيخ عبد القاهر ذكر فيما سماه المصنف تخيلاً ما يناسب ما ذكره المصنف فقال في يدل الشئ ان اليد ثبتت للشئ مع أنها ليست من لوازمه لأنها أطلقت عليه ونقلت له بل لتدل على تشبيه الشئ باليد له تصرف ويد ولكن لم يسم التشبيه الذي جعلت اليد دليلاً عليه استعارة بالالكناية ولا غيرها وإنما قال اليد استعارة ولكن لا لشيء يشار إليه إشارة حسية أو عقلية بل استعارة ليدل على التشبيه وأما السكاكي فجعل المنية في المثال السابق استعارة بالكناية لأنها استعمرت لسبع ادعاء وجعل التخيلية هي الأظفار على أنها نقلت لصورة وهمية وسيأتي البحث مع في ذلك للمصنف فهذان مذهبان في تفسير الاستعارة بالكناية في نحو به وإذا المنية أنشبت أظفارها به والمذهب الثالث وهو أقر بها وأنسبها بالتسمية اللغوية ما يفهم من كلام السلف وهو أن إيجاد الاستعارة بالكناية بأن يكون ثم لفظ قصد استعارته بعد المبالغة في التشبيه ولكن لا يصرح بذلك اللفظ بل بذكر رديفه الدال عليه الملازم له لينتقل منه إلى ذلك المستعار على قاعدة الكناية في أن ينتقل من اللازم المساوي إلى اللازم فقولنا أظفار المنية نشبت بفلان يقصد بالأظفار فيه أن تكون كناية عن السبع المقصود استعارته للمنية كاستعارة أسد للرجل الشجاع فإذا استعمل بهذا القصد فقد صح أن لم نصرح بالمستعار المقصود الذي هو السبع بل كنيته عنه ونهنا عليه بمرادفه لينتقل منه إلى المقصود استعارته فيتحقق بهذا الاعتبارنا مستعارته وهو حقيقة الأسد الذي هو الحيوان المفترس والمستعاره وهو المنية واللفظ المستعار وهو لفظ السبع الذي لم يصرح به ولكن كنيته عنه برديفه فلفظ السبع يناسب أن يسمى استعارة على هذا لأنه منقول حكماً وكونه بالكناية ومكنيته عنه برديفه أمر واضح على هذا أيضاً بنحو هذا صرح صاحب الكشف كإفهامه عن الأقدمين حيث قال إن من أسرار البلاغة وإطائفها يعني أن المقام إذا اقتضى الاستعارة

مناسبة لغوية) أي لأن اضممار التشبيه ليس فيه نقل لفظ إلى غير معناه حتى يكون مناسباً لأن يسمى بالاستعارة كما يناسب نقل اللفظ الذي هو المعجاز اللغوي (قوله هو أن لا يصرح بالـ) أي ذو أن لا يصرح أي اسم المشبه به المستعار في النفس الموصوف بعدم التصريح به فالاستعارة بالكناية عند السلف اللفظ المذكور لعدم التصريح به كما هو ظاهر الشارح (قوله بل بذكر) أي بل يصرح بذكر رديفه وقوله ولازمه تفسير الرديف (قوله لم نصرح بذكر المستعار) أي بذكر هو المستعار وقوله أعني السبع أي أعني لفظ السبع (قوله على ذلك) أي لازم مدلوله لأن الأظفار إنما هي لازمة لمدلول لفظ السبع أعني الحيوان المفترس (قوله لينتقل منه) أي من ذلك اللازم إلى المقصود أي إلى المقصود استعارته وهو السبع (قوله كما هو شأن الكناية) أي فإنه ينتقل فيها من اللازم المساوي إلى اللازم والحاصل أن قولنا أظفار المنية نشبت بفلان يقصد بالأظفار فيه أن تكون كناية عن السبع المقصود استعارته للمنية

والنفس راغبة إذا رغبتها به وإذا ترد إلى قليل تفتن

فشبه المنية بالسبع في اغتيال النفوس بالقهر والغلبة من غير تفرقة بين نفع وضرر فإن المنية لا تورق أحداً ويستوى فيها مستحق النفع والضرر كما أن السبع لا يفرق حقيراً ولا عظيماً بل يفتال من وجده فأثبت للمنية الأظفار التي لا يكمل ذلك أي الاغتيال في السبع بدونها تحقيقاً للمبالغة في التشبيه وليس المنية شيء موجود حساً أو عقلاً يكون مشبهاً بالأظفار بل هو أمر موجود في المنية على سبيل التوهم فلذلك سميت تخيلية وقد قسم المصنف في الأيضاح الاستعارة بالكناية إلى قسمين أحدهما كان الأسماء المذكور معها المختص به المشبه به أمراً لا يكمل وجه الشبه في المشبه به بدونه وهذا البيت مثال لهذا

قال

كاستعارة الأسد للرجل الشجاع فإذا استعمل بهذا القصد فقد صح أن لم نصرح بالمستعار الذي هو السبع بل كنيته عنه ونهنا عليه بمرادفه لينتقل منه إلى المقصود استعارته (قوله هو لفظ السبع الغير المصريح به) أي بل كنيته عنه برديفه

(قوله قال صاحب الكشاف) هذا سند لما نقله عن السلف وحينئذ فالمراد بهم صاحب الكشاف ومن قبله ومن معه (قوله ان من أسرار البلاغة الخ) أي اذا كان المقام مقتضيا للاستعارة دون الحقيقة بأن كان اللقلم مقام تأكيد أو مبالغة في مدح أو ذم أو كان المقام مقام خطاب الذكي دون الغبي فان من لطائف تلك البلاغة التي هي الايثار بالاستعارة للناسبة لذلك اللقلم أن يسكتوا عن ذكر الشيء المستعار الخ وإنما كان ذلك من أسرار البلاغة لان التوصل الى الجواز بالكناية أعذب وأقوى من ذكر نفس الجواز كالأضيق (قوله عن ذكر الشيء) أي اللفظ (قوله ثم رمزوا الخ) أي يشبهوا وبابه ضرب ونصر (قوله من روادفه) أي لوازمه أي لوازم معناه (قوله على مكانه) الضمير للمستعار والمكان هنا مصدر لمكان التامة أي على كينونته ووجوده أي ملاحظته في الذهن (قوله نحو شجاع يفترس أقرانه) أي فقد شبه الشجاع بالاسد تشبيها مضرا في النفس وادعى أنه فرد من أفراده واستعير له اسمه على طريق الاستعارة بالكناية واثناب الافتراس تخييل وهو عند صاحب الكشاف مستعار لاهلاك الاقران فهو استعارة تحقيقية قرينة للكناية (قوله ففيه تنبيه) أي في هذا الكلام تنبيه على أن الشجاع ثبت له الاسدية وأنه فرد من أفراده وقدر منزلته بشيء من رادفه وهو الافتراس ان قات الكسبي عنه على هذا هو ثبوت معنى الاسد لانه لم يكن عنه حتى يسمى استعارة بالكناية قات الكناية بالافتراس مثلا عن ثبوت معنى الاسدية للمنية مثلا مسببة عن تسمية الاطلاق لفظ السبع على النية فهذا الاعتبار كانت الاظفار كناية عن اللفظ أيضا لاشعاره به (قوله وهو صريح في أن المستعار هو اسم المشبه بالمتروك) أي فصريح كلامه موافق للمأخوذ من كلام السلف في معنى الاستعارة بالكناية لأنه يتخالفهم في قرينتها وذلك لانها عند السلف يجب أن تكون تخيلية وأما عند صاحب الكشاف فلا يجب أن تكون تخيلية بل قد تكون تحقيقية فضابط قرينتها عند ما يقال ان لم يكن (١٥٩) للمشبه لازم يشبه رادف المشبه كانت القرينة

قال صاحب الكشاف ان من أسرار البلاغة ولطائفها أن يسكتوا عن ذكر الشيء المستعار ثم رمزوا اليه بذكر شيء من روادفه فيهم وبذلك الرمز على مكانه نحو شجاع يفترس أقرانه ففيه تنبيه على أن الشجاع أسد هذا كلامه وهو صريح في أن المستعار هو اسم المشبه بالمتروك صرحا بالرموز اليه بذكر لوازمه دون الحقيقة لقصد التأكيد وبالجملة تناسبها لمدح أو ذم أو يكون ذلك خطاب الذكي دون الغبي فان من لطائف تلك الالاعة التي هي أن يؤدي بالاستعارة المناسبة للقلم أن يسكتوا عن ذكر الشيء المستعار ثم يرمزوا اليه أي يشير واليه لذكر شيء من روادفه المساوية لفته فيهم وبذلك الرمز على مكانه أي على ثبوت القسم على ما قال المصنف هنا وسيأتي منه ما يقتضى خلافه والقسم الثاني ما يكون اللازم المذكور معه به قوام وجه الشبه في المنسب به ولما كان الوجهان متقاربان لم يصرح بهذا القسم في التلخيص بل اقتصر على المتأخرين وأشار الى الثاني بقوله وكذا في قول الآخر

تخييلية كما في أظفار المنية أي محالها نسبت بفلان وان كان للمشبه لازم يشبه رادف المشبه به كانت تلك القرينة استعارة تحقيقية كما في ينقضون عهد الله وشجاع يفترس أقرانه وعالم يفتري منه الناس فالقرينة لاستعارة الحبل للعهد في الاول ولاستعارة الاسد للشجاع في الثاني ولاستعارة

البحر للعالم في الثالث عند السلف تخيلية وهي اثبات النقص الذي هو من روادف الحبل للعهد واثناب الافتراس الذي هو من روادف الاسد للشجاع واثناب الاعتراف الذي هو من روادف البحر للعالم وأما صاحب الكشاف فيقول قد شبه العهد بالحبل في النفس بجماع الربط في كل شأن العهد ربط بين المتأخرين كما يربط الشيطان بالحبل وادعى أن العهد فرد من أفراد الحبل واستعير له اسمه في النفس على طريق الكناية وشبهه بطل العهد بنقض طقات الحبل واسمير النقص للابطال واشتق من النقص بنقضون بمعنى يبطلون على طريق الاستعارة التصريحية التحقيقية التبعية وفي المثال الثاني يقول انه شبه الشجاع بالاسد وادعى أنه فرد من أفراده واستعير في النفس اسمه على طريق الاستعارة بالكناية وشبهه بطش الشجاع وقتله لأقرانه بافتراس الاسد واستعير اسم المشبه للشبه واشتق من الافتراس يفترس بمعنى يبطلش ويقتل على طريق التصريحية التحقيقية التبعية وفي المثال الثالث شبه العالم بالبحر بجماع الاتقاع بكل وادعى أنه فرد من أفراده واستعير في النفس اسمه على طريق الاستعارة بالكناية وشبهه انتفاع الناس بالعالم بالاعتراف من البحر واستعير الاعتراف للانتفاع واشتق من الاعتراف يفتري بمعنى ينتفع على طريق الاستعارة التصريحية التحقيقية التبعية وكذا يقاس على ما ذكر ما عاينه قال العلامة السيد فان قلت اذا كان النقص وظاهره من الافتراس والاعتراف على مذهب صاحب الكشاف استعارات مصححها فقد شبه معاني المرادة بمعاني الاصلية فكيف تكون كنايةات عن الاستعارات الكسبية عنها مع استعمالها في معنى هولاء المشبه قلت هذه الاستعارات من حيث انها منسجمة عن الاستعارات الأخر الكسبية عنها صارت كنايةات عنها فان النقص انما شاع استعماله في ابطال العهد من حيث تسميتهم العهد بجلا فها انزلوا العهد منزلة الحبل وسماه به نزل ابطاله منزلة نفضه فلو لاستعارة الحبل للعهد لم يحسن بل ليصح استعارة النقص للابطال وقس على ذلك استعارة الافتراس والاعتراف فانها تامة لاستعارة الاسد للشجاع

والبحر للعالم وأنه لما كانت هذه الاستعارات تابعة لتلك الاستعارات المكتنى عنها ولم تكن مقصودة في نفسها بل قصد بها الدلالة على تلك الاستعارات الأخر كانت كناية عنها وهذا لا ينافي كونها في أنفسها استعارة على قياس ما عرف من أن الكناية لا تنافي ارادة الحقيقة فالافتراس مع كونه استعارة مصرحا بها كناية عن استعارة الأسد للرجل الشجاع * بقى شيء آخر وهو أن ما أعاده كلام صاحب الكشاف من أن المستعار هو اسم المشبه به التروك مشكل وذلك أن اللفظ المستعار من أفراد المجاز اللغوي المعروف بأنه الكلمة المستعملة في غير ما وضعت له والأسد المتروك أمر مضمر في النفس لم يقع فيه استعمال في غير ما وضع له اللهم إلا أن يقال مرادهم قولهم في تعريف المجاز الكلمة المستعملة تحقيقا أو تفديرا فتأمل (قوله وسيجى الخ) جواب عما يقال إن الشارح لم يتعرض في الاستعارة بالكناية هنا إلا المذهب السلف ولم يتعرض هنا لمذهب السكاكي فيها فأجاب الشارح بأن مذهبه فيها سيأتي الكلام عليه فلا حاجة للكلام عليها

وسيجى الكلام على ما ذكره السكاكي

السبع مثلا وتقرر معناه للنية و به يعلم أن هذه الكناية من قبيل الكناية في النسبة للمعلم بأن الأظفار ليست كناية عما يتصور من السبع بل عن أنيابته وأنه كان معناه متحققا بالدعوى للمشبه وذلك نحو شجاع يفترس أفرانه فإن هذا الكلام فيه تنبيه على أن الشجاع ثبت له الاسدية ورمز إلى ذلك بشي من روادفه وهو الافتراس المستعمل في اهلاك الاقران لا يقال المكتنى عنه على هذا هو ثبوت معنى الاسد لالفظه فلم يكن عنه حتى يسمى استعارة بالكناية بل تقول إنما كتني في الحقيقة عن تشبيه النية بالاسد فيعود لما ذكر المصنف من أن التخيلية أتى بها للدلالة على التشبيه لانا نقول كون الاظفار كناية عن ثبوت معنى الاسدية للنية يستدعي تبعية اطلاق لفظ السبع على النية فهذا الاعتبار كانت الاظفار كناية عن اللفظ أيضا لاشعارها به وأما رد كلام المصنف الى هذا فهو نهاية التكاف لان كون التخيلية دليلا على التشبيه كما هو صريح مذهبه لا يستلزم كونه دليلا على ثبوت معنى المشبه به للشبه المستلزم لاعتبار نقل اللفظ الذي هو مذهب غيره فظاهر مذهبه ينافي ما ذكرت وان كانت البالغة في التشبيه تقتضي النقل لكن تصریح المصنف بالتشبيه يبعد كون التخيلية دليلا على النقل لا يقال بعد ذلك كله لا يصدق أنه لفظ استعمل في غير معناه فلا يكون مجازا لغويا أيضا لانا نقول المجاز اللغوي هو ما استعمل حقيقة أو تقديرًا فهذا الذهب أحق من غيره وأقرب لما تقرر تأمل فقد ظهر مما ذكر الزخشمي أنه فهم من كلام الأقدمين أن السعاري في المثال لفظ السبع مثلا وقد ترك تصریحها ورمز إليه ببعض روادفه وهذا الكلام ذكره في قوله تعالى الذين ينقصون عهد الله حيث قال شاع استعمال النقص في ابطال العهد بعد تشبيه العهد بالحبل في كونه ووصلة بين المتاهدين كما يصل الحبل بين متعلقيه ثم نظر بشجاع يفترس أفرانه وقد فهم من كلام الزخشمي أن قرينة الاستعارة بالكناية قد تكون استعارة نصرحجة فنقص على ما ذكره استمير لا بطلان العهد وكذا الافتراس استمير لا هلاك الاقران ومع ذلك فكل منهما أقرينة وذلك حيث تضى الحال أن التشبيه في الاصل لا المكتنى عنه كالحبل هنا فان استعارة النقص إنما تعتبر بعد تشبيه العهد بالحبل إذ لم يستعمل النقص مستقلا عن العهد فيكون ضابط القرينة على هذا أن يقال ان كان للمشبه في المكتنى عنها لازم يشبه ما يرادف المشبهه كانت تلك القرينة منقولة استعارة تحقيقية كما في بنقصون عهد الله وشجاع يفترس أفرانه وان لم يكن للمشبه لازم يشبهه الرديف كانت القرينة تخيلية كما في أظفار النية وانما صح كون الافتراس والنقص كناية عن الاستعارة المكتنى عنها مع استعمالهما في معنى هو لازم النسب لانهما استعمالهما ادعى أنه نفس أصلهما فكانا كنايةين باعتبار الأشعار بالأصل و به يعلم أن مذهب السلف لا يقتضى ملازمة التخيلية للمكتنى عنها الصحة كون قرينتهما عندهم استعارة نصرحجة إلا أن يدعى أنها نصرحجة باعتبار المعنى المقصود في الحالة الراهنة وتخيلية باعتبار الأشعار بالأصل وعلى ظاهر مذهب المصنف من أن التخيلية استعملت في معناها حقيقة يكون نحو شجاع يفترس أفرانه ليس من المكتنى

وإن نطقه بشكر برك مفضحا * لسان حالي بالكناية أنطق

فانه شبه الحالة الدالة على القصور بالسان متكاف في الدلالة على القصور فأثبت لها اللسان الذي به قوام الدلالة في الانسان وقد أورد على المصنف أنه وقع فيما رمى به السكاكي في أول الكتاب حيث قال هناك انه لو صح ما ذكره السكاكي من أن نحو أنبت الربيع المثل استعارة بالكناية لما حجت الاضافة في قولنا نهاره صائم لبطان اضافة الشيء الى نفسه لانه يصير المراد النهار الصائم فهذا لازم هنا لانه جعل الحال استعارة بالكناية والانسان استعارة تخيلية لا مشبهة للحال بالسان متكاف وذكر اللسان لانه

(قوله وكذا قول زهير) هذا إشارة الى مثال آخر فيه الاستعارة بالكناية والتخييلية فيهما ما يكون به قوام الوجه الذي هو أحد القسمين السابقين وإنما أتى به مع تقدم مثال آخر له للإشارة الى أن من أمثلة الكناية عنها ما يصح أن يكون من التصريحية التحقيقية على ما يقرره بتأويل سيد كره فيه والراد بزهير الذي كور زهير بن أبي سلمى بضم السين وسكون اللام والكدب صاحب بان سعاد القصيدة المشهورة (قوله أي سلا) هذا بيان للمعنى المراد من اللفظ وقوله مجاز انصب على الحال والعامل فيه معنى الفعل المستفاد من كلمة التفسير أي أقصره بسلا حالة كونه مجاز أو قوله من الصحو خبر مبتدأ محذوف أي وهو أي صحامشقت من الصحو وخلاف السكر وهذا بيان للمعنى الأصلي من اللفظ وحاصل ما أراده الشارح أن صحامشقت من الصحو الذي هو في اللغة زوال السكر والافاقية منه أطلقه الشاعر وأراد به السلو الذي هو زوال العشق من القلب والرجوع عنه فشببه السلو الذي هو زوال العشق بالصحو الذي هو زوال السكر والافاقية منه بجامع انتفاء ما يغيب عن المراد والصلح واستعارة اسم المشبه به للعشبه ثم اشتق من الصحو صحا بمعنى سلا (١٦٦) فصحا بمعنى سلا كما قال الشارح

(وكذا قول زهير صحا) أي سلا مجازا من الصحو خلاف السكر (القلب عن سلمى وأقصر باطله) يقال أقصر عن الشيء إذا أفلح عنه أي تركه وامتنع عنه أي امتنع باطله عنه وتركه بحاله

عنه أي شيء وكذا نحو ينقضون عهد الله بل يكون الافتراس والنقض تصريحيين تبعيتين والعمد تجر يد في الثانية والافران والشجاع تجر يد في الأولى وذلك يخالف مادقته الرخشري فيهما حتى ادعى أن ذلك من لطائف البلاغة وأما كان ذلك من لطائف البلاغة لان التوصل الى المجاز بالكناية أغرب وأقوى من ذكر نفس المجاز كالأخفى ثم أشار الى مثال آخر فيه الاستعارة بالكناية والتخييلية فيهما ما يكون به قوام الوجه الذي هو أحد القسمين السابقين وإنما أتى به مع تقدم مثال آخر فيه للإشارة الى أن من أمثلة الكناية عنها ما يصح أن يكون من التصريحية على ما يقرره بتأويل سيد كره فيه فقال (وكذا قول زهير صحا) من الصحو وهو الافاقية من السكر استهبر هنا السلو وارتفاع العشق والرجوع عنه بجامع انتفاء ما يغيب عن المراد والصلح فصحا بمعنى سلا (القلب عن سلمى وأقصر باطله) يقال أقصر عن الشيء إذا أفلح عنه وتركه مع القدرة عليه وقصر عنه إذا تركه مع عدم القدرة عليه واطل القلب ميله الى الهوى ومعنى أقصر باطل القلب امتنع عنه وتركه بحاله الأولى فعلی هذا لا يحتاج الى أن يحمل الكلام من باب القاب وأن الأصل أقصر القلب عن باطله ومعلوم أن الاسناد الى الباطل مجازي لازم الانسان للتكلم وقد أضاف الانسان الى الحال الذي هو مضاف الى الانسان فقد أضاف الشيء الى نفسه (قوله وكذا قول زهير

صحا القلب عن سلمى وأقصر باطله * وعرى أفراس الصبا ورواحله)

قد جمهه في المفتاح قسما ثالثا وهو ما احتمل أن تكون تحقيقية أو تخيلية فلذلك جوز فيه في الايضاح وجهين أحدهما هو الذي بدأه في كلامه في التلخيص أن تكون استعارة تخيلية أي تكون لفظ الصبا بأن ير يدان يبين أنه ترك ما كان يرتكبه من المحبة والجهل والغنى وأعرض عن معاودته فبطلت

(٢١ - شروح التلخيص - رابع)

أقصرت عن الشيء أي كفتت عنه مع القدرة عليه فان عجزت عنه قلت قصرت عن الشيء بلألف واطل القلب ميله الى الهوى فهو ليس ذا قدرة واختيار وحينئذ فكيف يصح اسناد أقصر اليه في كلام الشاعر وأجاب بعضهم بأن في قول الشاعر وأقصر باطله قلبا والأصل وأقصرت عن باطله فحق أقصر أن يستند الى القدرة ويتعدى لغیره كالباطل بين فقلب الكلام وجعل الباطل فاعلا بعد أن كان مجرورا وانضمير مضافا اليه وأجاب بجواب آخر وحاصله انه لا حاجة لذلك القلب لجواز أن يراد بالاقصر معناه المجازي وهو مطلق الامتناع لا الامتناع مع القدرة كما هو معناه الحقيقي فقول الشارح يقال أقصر أي فلان عن الشيء وقوله أي تركه وامتنع عنه أي مع ان القدرة عليه وهذا إشارة لبيان المعنى اللغوي للاقصر وقوله أي امتنع باطله عنه أي اتنى باطل القلب عنه تفسير لقول الشاعر وأقصر باطله تفسير مراد إشارة الى أن المراد من الاقصر معناه المجازي وهو مطلق الامتناع وقوله وتركه أي وترك الباطل ذلك القلب ملتبسا بحاله الأصلي وهو الخلو من العشق تفسير لقوله أي امتنع باطله عنه

استعارة تصريحية تبعية هذا والأولى للشارح أن يقول من الصحو بمعنى خلاف السكر لان الصحو في اللغة كما يطلق على خلاف السكر يطلق على ذهاب النيم خلافا لظاهر الشارح من قصره على الأول فتأمل (قوله عن سلمى) أي عن حب سلمى أي رجح القلب عن حبها بحيث زال حبهامنه وأل في القلب عوض عن المضاف اليه أي قلبه وفي الأطول عن سلمى أي معرضا عنها (قوله وأقصر باطله) اعلم

أن المذكور في الصحاح وغيره من كتب اللغة أن أقصر مشروط بكون فاعله ذا قدرة واختيار والتعدية

بن قال في الصحاح أعجزت عنه

فيحتمل أن يكون استعارة تخيلية وأن يكون استعارة حقيقية أما التخجيل فأما أن يكون أراد أن يبين أنه ترك ما كان يرتكبه أو أن المحبة من الجهل والتي وأعرض عن معاودته فتمطلت آ لانه كأي أمر وطلت النفس على تركه فانه تمهل آ لانه فتمطلت

(قوله وعري أفراس الصبا) يحتمل أن يكون نائب الفاعل ضمير القلب وأفراس بالنصب مفعوله الثاني أي عري القلب أفراس الصبا ورواحل الصبا والرواحل جمع راحلة وهو البعير القوي في الأسفار ومعنى تعرية القلب عن أفراس الصبا وعن رواحله أن يحال بينه وبين تلك الأفراس والرواحل بحيث تزال عنه ويحتمل أن يكون نائب فاعل عري هو الأفراس فيكون المعنى أن أفراس الصبا ورواحله عريت من سروجها وعن راحلها التي هي آلات ركوها للأعراض عن السير المحتاج إليها فيه (قوله أراد زهير الخ) قد علمت أن البيت المذكور يحتمل أن تكون الاستعارة المعتبرة فيه بالكناية وأن تكون نحية يقية فأشار المصنف إلى تحقيق معنى الاستعارة بالكناية في البيت والى بيان المراد به على تقدير وجودها فيه بقوله على تقدير وجودها فيه بقوله أراد الخ وأشار إلى تحقيق معنى الاستعارة الحقيقية فيه والى بيان المراد به على تقدير وجودها فيه بقوله بعدو يحتمل الخ واعلم أنه عند حمل الاستعارة في البيت على الحقيقية تنفي الاستعارة بالكناية عند المصنف وكذا عند القوم لانهم يقولون ان للكناية والتخيلية متلازمان لا توجد احدهما بدون الأخرى وأما على مذهب صاحب الكشف من جواز كون قرينة الكناية حقيقية (١٦٢) فلا تنفي للكناية عند الحمل على الحقيقية (قوله أن يبين) أي بهذا الكلام

(قوله يرتكبه) أي يفعله (قوله زمن المحبة) أي في زمن المحبة فهو منصوب على الظرفية واسترضه المصنف بأنه لا دلالة في الكلام على ترك ما كان يرتكبه زمن المحبة مطلقا على ما يقتضيه السوق وإنما يدل على تركه ما كان يرتكبه في حب سلمي الا أن يراد بسلمي جنس المحبوب كما قد يراد بحاتم السخري أو يجعل آل في المحبة للمهادى محبة سلمى تأمل (قوله من الجهل والتي) بيان لما والمراد بالجهل والتي الأفعال التي

(وعري أفراس الصبا ورواحله أراد) زهير (أن يبين أنه ترك ما كان يرتكبه زمن المحبة من الجهل والتي وأعرض عن معاودته فتمطلت آ لانه) الضمير في معاودته وآ لانه لما كان يرتكبه بناء على أن الأفعال ترك الشيء مع القدرة عليه (وعري القلب أفراس الصبا ورواحله) أي رواحل الصبا ومعنى تعرية القلب أفراس الصبا أن يحال بينه وبين تلك الأفراس وتزال عنه ويحتمل أن يكون نائب فاعل عري هو الأفراس فيكون المعنى أن أفراس الصبا ورواحله عريت من سروجها وآلات ركوها هو يكون ذلك كناية عن ترك الانتفاع بها في الأسفار وعلى كل حال فهو مما يلائم المشبه به فيكون تخيلا ثم أشار إلى تحقيق معنى الاستعارة بالكناية في البيت والى بيان المراد به على تقدير وجود الاستعارة المذكورة فيه بقوله (أراد) زهير (أن يبين) بهذا الكلام (أنه ترك ما كان يرتكبه) أي يفعله (زمن) أي في زمن (المحبة) والهوى لسلمي واضرابها (من الجهل والتي) بيان لما والمراد بالجهل والتي الأفعال التي يعدم تركها جاهلا بما ينبغي له في دنياه أو في آخرته ويعد بسببها من أهل التي أي عدم الرشد لارتكابه ما يعود عليه بالضرر من المعصية وما يتركه العقلاء (وأعرض) عطف على ترك أي ترك ما تقدم من الجهل والتي وأعرض (عن معاودته) بالعزم على ترك الرجوع اليه (ف) لما أعرض عنه (بطلت آ لانه) التي توصل اليه من حيثاته توصل اليه من الحيل والمنال والمال آ لانه فشب الصبا بجملة من جهات السير كالخج والتجارة وقد قضى منها الوطر فأهملت آ لانه فأنبت لها الأفراس والرواحل على سبيل الاستعارة بالكناية فالصبا على هذا من الصبوة بمعنى الليل إلى الجهل

يعدم تركها جاهلا بما ينبغي له في دنياه أو في آخرته ويعد بسببها من أهل التي أي عدم الرشد لارتكابه ما يعود عليه بالضرر من المعصية وما يتركه العقلاء (قوله وأعرض عن معاودته) عطف على ترك أي أنه ترك ما كان يرتكبه له زمن المحبة من الجهل والتي وأنه أعرض عن معاودته بالعزم على ترك الرجوع اليه وهذا مستفاد من قوله وأقصر باطله لان معناه كما مر امتنع باطله عنه وتركه بحاله ولو كان القلب قاصدا للمعاودة لما تركه لم يكن مهملا لآ لانه بالكناية فلم يكن باطله تاركه على حاله الأصلي (قوله فبطلت آ لانه) أي فلما أعرض عما كان يرتكبه له زمن المحبة من الجهل والتي بطلت آ لانه التي توصل اليه من حيثاتها توصل اليه من الحيل والمنال والاحوان والأعوان والمراد ببطلانها تطلها فهو من بطل الأجير بطله أي تعطل لامن بطل الشيء بطلانا بمعنى ذهب لان المترتب على الأعراض عن الشيء انما هو تعطيل آ لانه لاذهابها وليس قوله فبطلت آ لانه نفسيرا لقوله وعري أفراس الصبا ورواحله كما فهم بعضهم والازم كون الأفراس والرواحل أو تعريتها استعارة حقيقية كما يأتي في الوجه الثاني باحتماله للتضيخ لروح الكلام عن وجود الاستعارة السكنى عنها فيه بل لما كان ترك معاودة الشيء وهجرانه مستلزما لبطلان ما يوصل اليه من حيثاته توصل اليه رتب قوله فبطلت آ لانه على ذلك الترك وأما الأفراس والرواحل وتعريتها أو التمرى عنها فعمل حقيقة لانها تخجيل والتخجيل عند المصنف على حقيقته كما تقدم

فشبه الصبا بجهة من جهات السير كالخج والتجارة قضى منها الوطر فأهملت آلتها فعملت فأثبت له الأفراس والر واحل فالصبا على هذا من الصبوة بمعنى الميل إلى الجهل والفتوة لا بمعنى الغناء

(قوله فشبه زهير الصبا الخ) أى أنه لما أراد أن يبين ما تقدم لزم أن يكون الصبا بكسر المعجمة والقصر وهو الليل إلى الجهل الذى أهمله وأعرض عنه فتمطلت آلتها بمنزلة جهة من الجهات أعرض عنها بعد قضاء الوطر فشبهه في نفسه ذلك الصبا بجهة من الجهات التى يسار إليها لأجل تحصيل حاجة كجهة الخج وجهة الغزو وجهة التجارة الخ فقول المصنف كالخج الخ على حذف مضاف كما علمت وهذا بناء على أن المراد بالجهة ما يتوجه إليه المسافر لأجل تحصيل غرض وقال سم المراد بجهة المسير الغرض الذى يسير السائر لأجله كالخج وطلب العلم والتجارة الخ وحينئذ فلا حاجة إلى تقدير (قوله الوطر) أى الحاجة الحاملة على ارتكاب الأسفار لتلك الجهة (قوله فأهملت) أى فلما قضى منها الوطر أهملت آلتها الموصلة إليها مثل الأفراس والر واحل والاعوان والاقوات السفرية والقرب وغير ذلك (قوله ووجه الشبه الخ) أى فهو مركب من عدة أمور وفيه إشارة (١٦٣) إلى أن وجه الشبه في المكنية قد يكون

مركبا قاله في الاطوار
(قوله الاشتغال التام
أى لأجل تحصيل المراد
من الصبا والمراد من الجهة
(قوله وركوب المسالك
الصعبة فيه) أى فى كل
من السير والصبا (قوله
غير مبال بمهلكة) أى من
غير مبالاة فى ذلك الشغل
بمهلكة تعرض فيه ولا
احتراز عن معركة تنال
فيه وقوله غير مبال حال
من فاعل المصدر المحذوف
والقدير وركوب المشتغل
المسالك الصعبة غير مبال
(قوله التى بها قوام جهة
المسير) أى قوام المسير إلى
الجهة قاله سم أو المراد
التي بها قوام الجهة التى
يسار إليها من حيث السير
إليها ان قلت كثيرا

(فشبه) زهير في نفسه (الصبا بجهة من جهات السير كالخج والتجارة قضى منها) أى من تلك الجهة (الوطر فأهملت آلتها) ووجه الشبه الاشتغال التام وركوب المسالك الصعبة فيه غير مبال بمهلكة ولا محترز عن معركة وهذا التشبيه المضمرة النفس استعارة بالكناية (فأثبت له) أى للصبا بعض ما يخص تلك الجهة أى (الأفراس والر واحل) التى بها قوام جهة المسير والسفر فثبتت الأفراس والر واحل استعارة تخيلية (فالصبا) على هذا التقدير (من الصبوة بمعنى الميل إلى الجهل والفتوة) يقال صبا يصبو صبوة وصبوا أى مال إلى الجهل والفتوة

والاخوان والاعوان فالضمير في معاودته وآلته عائدان على ما فى قوله لما كان يرتكبه وهو ظاهر وليس قوله فبطلت آلاته تفسيراً لقوله وعرى أفراس الصبا والالزم كون الأفراس والر واحل أوتعرت بها استعارة حقيقة كما بآتى فى الوجه الثانى المقتضى الخروج الكلام عن وجود الاستعارة السكنى عنها فيه بل لما كان ترك معاودة الشيء وهجرانه مستلزما لطلان ما يوصل اليه من حيث أنه يوصل إليه رب قوله فبطلت آلاته على ذلك الترك وأما الأفراس والر واحل وتعرتها أو التعرى عنها فعلى حقيقتها لأنها تخييل والتخييل عند المصنف على حقيقته كما تقدم فلما أراد زهير ما تقدم لزم كون الصبا بكسر الصاد مع القصر وهو الميل إلى الجهل والفتوة الذى بين أنه أعرض عنه وأهمله فبطلت آلاته بمنزلة جهة من الجهات التى أعرض عنها بعد قضاء الأوطار (فشبه حينئذ) ذلك (الصبا بجهة من جهات المسير) أى من الجهات التى يسار إليها (كجهة الخج و) كجهة التجارة قضى منها) أى من تلك الجهة (الوطر) أى الحاجة الحاملة على ارتكاب الأسفار إليها (ف) فلما قضى منها الوطر (أهملت آلتها) الموصلة إليها طلباً لقضاء الأوطار لان اتخاذها لتلك الأوطار وقد قضيت وذلك مثل الأفراس

فلاستعارة بالكناية هو لفظ الصبا وهو المشبه والمشبه به جهة الأسفار كالخج والتجارة بجامع ما بينهما من الجهد والمشقة والاهتمام ولازم المشبه به وهو السفر الأفراس والر واحل فذكرها استعارة تخيلية

ما تقطع المسافات بدون الأفراس والر واحل بل بالمشى وحينئذ فالمناسب أن يقال لاقوامه قلت الكلام فى السير العتده وهو الذى يتحقق به الوصول بسرعة وهو لا يكون عادة بدون الأفراس والر واحل ولو باعتبار حمل زاد المسافر ومأهه وأن قوله التى بها قوام جهة المسير بناء على الغالب لان الجهة البعيدة التى يحتاج فيها إلى المشاق وهى المشبه بها انعدام السفر فيها بانعدام الآلات فيتعذر قضاء الوطر فيتعذر الوجه (قوله على هذا التقدير) وهو أن يكون هو المشبه بجهة السير مشبهاً بها (قوله من الصبوة) أى مأخوذ منها فيفسر بمعناها وقوله لا من الصبا أى لانه مأخوذ من الصبا بحيث يفسر بمعناه وهو اللعب مع الصبيان ثم انه لما كان أخسده من الصبوة يصدق بأن يراد به السكون صبيحا كما فعل السكاكى أى إلى الأفعال التى يمدح تركها جاهلاً بما ينشئ له فى دنياه أو آخرته (قوله والفتوة) أى والميل إلى الفتوة وهى الروءة والكرم وتستعمل فى استيفاء الأذات وهو المراد هنا اه سيراى (قوله يقال صبا) بفتح الصاد والباء (قوله وصبوا) بضم الصاد والباء وتشديد الواو

وأما التحديق فأن يكون أراد دواعي النفوس وشهواتها والقوى الحاصلة لها في استيفاء الذات

(قوله كذافي الصبح) بفتح الصاد اسم مفرد بمعنى الصحيح يقال صححته الله فهو صحيح وصحاح بالفتح والجارى على ألسنة الاكثرين كسر الصاد على أنه جمع صحيح كظرف وظراف ولبعض الادباء في استعارة هذا الكتاب مخاطبة بعض الرؤساء مولاي ان واقف بابك طالباً (١٣٤) منك الصبح فليس ذلك بمنكر البحر أنت وهل يلام في سنى بظلم حركى بلقى صحاح الجوهر

كذافي الصبح لامن الصبا بالفتح يقال صبى صباء مثل سمع سماعاً أى لعب مع الصبيان (و يحتمل أنه) أى زهيرا (أراد) بالأفراس والراجل (دواعي النفوس وشهواتها والقوى الحاصلة لها في استيفاء الذات

والراجل والاعوان والأقوات السرفرية ومزادتها وجه الشبه بينها الشغل التام بسبب كل منها لاستيفاء مراد الصبا واستيفاء المراد من الجهة وركوب السالك الصعبة في كل منها من غيره بالآفة ذلك الشغل بمهلكة تعرض فيه ولا احتراز عن معركة تنال فيه حتى قضى بذلك الشغل الوطر فأهمل آلات كل منها فوجه الشبه يدخل فيه قضاء الوطر والاهمال لان التشبيه أعم هو باعتبار الفراغ والاهمال بعده و يحتمل أن يريد بالصبا ما يدعو اليه من الجرائم فيكون الوجه الشغل لاستيفاء تلك الجرائم واستيفاء المراد من الجهة الخ وعلى كل فالشترك فيه كون الشغل لطلقى الاستيفاء فصار التشبيه للذكور استعارة بالكناية لأضماره في النفس (في) احتاج الى قرينة من التخييل ولذلك (أثبت له) أى لاصبا بالمتبين السابقين بعض ما هو مختص بتلك الجهة وأثبت له (الأفراس والراجل) التي هما قوام الوجه في جهة السير والسفر وإنما قلنا انها قوامه بناء على الغالب لأن الغالب في الجهة البعيدة التي يحتاج فيها الى مشاق وهي المشبه بها انعدام السفر فيها بانعدام الآلات لينعدم قضاء الوطر فينعدم الوجه أو بناء على السير المتبر الحقيق به الوصول بسرعة والافالسير يوجد بدونها فيكون المناسب أن بها كماله لا قوامه كما قال فصارات ائيات الافراس والراجل بناء على هذا التشبيه تخميناً لانها من خواص التشبيه واستعملت على حقيقتها مع الشبه (فالصبا) على هذا التقدير وهو أن يكون هو التشبه (من الصبوة بمعنى الميل الى الجهل والفتوة) وقد تقدم بيان ذلك يقال صباصبا بالقصر وكسر الصاد وصبوة وصبوا أى مال الى الجهل والفتوة والمراد بالفتوة الافعال المرتكبة في حال الشباب وتفسير الصبا بما ذكر موجود في الصحاح للجوهري وليس هو الصبا بفتح الصاد والمد بمعنى اللعب مع الصبيان يقال صبى صباء بالمد كسمع سماعاً اذا لعب مع الصبيان واعلم يكن كذلك لانه لا يتأتى فيه التشبيه للذكور الا على تكلف ولم نحتز بقولنا على هذا التقدير عن الاحتمال الآتي فانه لا يتأتى فيه التشبيه بالصبا بمعنى اللعب مع الصبيان الا بتكلف أيضاً كما لا يخفى وسنشير اليه (و يحتمل أنه) أى زهيرا (أراد) بالأفراس والراجل (دواعي النفوس وشهواتها) من عطف المرادف في هذا المحل اذا الدواعي هنا هي الشهوات (والقوى الحاصلة لها في استيفاء الذات) فان أراد بالقوى الحاصلة في الاستيفاء ما يحصل على الاستيفاء فهي الشهوات والذمعي للذمرة أيضاً وان أراد ما تستعين به النفوس من الصحة والفراغ والتدبير والجهد الروحاني والبدني كان من عطف المباني وعلى كل حال فوجه التشبه بين الدواعي وما ذكر وبين الافراس والراجل كون كل منهما آلة لتحصيل ما لا يخلو الانسان عن المشقة في تحصيله

(قوله بالفتح) أى بفتح الصاد مع المد (قوله يقال صبى) هو بكسر اللوحدة كسمع كما قال الشارح وإنما كان الصبا في البيت على التقدير المتقدم وهو كونه مشبها مأخوذاً من الصبوة لامن الصبا لان المناسب تشبيه القصر بالمقصر لا تشبيه حال الصبي بالمقصر ولان قوله صحا القلب عن سلمى الخ يدل على أن خاله الحبسة والعشق لا اللعب مع الصبيان اذا اللعب مع الصبيان لا يناسبه قوله صحا القلب الخ ولا يناسبه الافراس والراجل ولا استعارتها الا أن يراد باللعب مع الصبيان فعل أهل الهوى والشبان فيعود لمعنى التفسير الاول فتأمل (قوله و يحتمل أنه) أراد بالأفراس والراجل دواعي النفوس وشهواتها أى فشنه دواعي النفوس وشهواتها بالأفراس يجمع أن كلا منهما آلة لتحصيل ما لا يخلو الانسان عن المشقة في تحصيله واستعار اسم المشبه به

وأشار الى الاحتمال الثاني بقوله و يحتمل أنه أراد دواعي النفوس وشهواتها والقوى الحاصلة لها في استيفاء الذات أو الاسباب التي فلما تأخذ في اتباع التي الأوان الصبا كالمال والاعوان فتكون استعارة الافراس حينئذ تحقيقية على التقديرين لكون المشبه التروك محقة قاعلياً على الاول وحسبياً

للمشبه على طريق الاستعارة التصريحية التحقيقية وعطف الشهوات على دواعي النفوس أو كلاماً للتعريف من قبيل عطف المرادف لان الدواعي هنا هي الشهوات (قوله والقوى الحاصلة لها) أى للنفوس في استيفاء الذات ان أراد بالقوى الحاصلة لها في استيفاء الذات ما يحصلها على الاستيفاء فهي الشهوات والدواعي المذكورة وحينئذ فيكون العطف مرادفاً وان أراد بها ما تستعين به النفوس من الصحة والفراغ والتدبير والجهد الروحاني والبدني كان من عطف المنابر

(قوله أو أراد بها) أي بالافراس والرواحل الاسباب الظاهرية في اتباع التي مثل اللال والاعوان فشبّه تلك الاسباب بالافراس والرواحل بجامع أن كلا يعين على تحصيل المقصود واستعار اسم الشبهه به للشبهه على طريق الاستعارة التنصيرية الحقيقية (قوله تأخذ) ضبط بتشديد الحاء وبخفيفها مع مداله مزعة أي تجتمع وتتفق مأخوذ من قولك تأخذت هذه الامور اذا أخذت بعضها ببعض (قوله في اتباع التي) أي عند اتباع افعال التي أي أن هذه الاسباب قل أن يعين بعضها على ارتكاب الفاسد الا في أو أن الصبا فانها تدعو الشخص لذلك (قوله وعن فوان الشباب) أي اوله واقواه (١٦٥) وهذا تفسير للصبا ويشير الى أن المراد بالصبا في البيت على هذا الاحتمال

أراد بها (الاسباب التي قلما تأخذ في اتباع التي الأوان الصبا) وعن فوان الشباب مثل اللال والنال والاعوان (ف تكون الاستعارة) أي استعارة الافراس والرواحل (تحقيقية) لتحقق معناها عقلا اذا أريد بها الدواعي وحسا اذا أريد بها أسباب اتباع التي من اللال والنال مثل المصنف بثلاثة أمثلة الاول ماتكون التخيلية اثبات ما به كمال للشبهه والثاني ماتكون اثبات ما به قوام للشبهه والثالث ماتحتل التخيلية والتحقيقية

(أو الاسباب) أي يحتمل أن يريد زهير ما ذكر ويحتمل أن يريد بالافراس والرواحل الاسباب الظاهرية (التي قلما تأخذ) أي تجتمع من قولك تأخذت هذه الامور اذا أخذت بعضها ببعض فاجتمعت أي لا تجتمع غالبا (في اتباع) أي عند اتباع افعال (التي الأوان الصبا) وتلك الاشياء التي لا تجتمع غالبا الا في وقت الصبا وعن فوان الشباب هي مثل اللال والنال والاعوان لكثرة الساعدين من الافران حينئذ ولوجود جهد الاكتساب للال اذ ذاك واذا أراد زهير هذا التشبيه (في حينئذ) تكون الاستعارة أي الاستعارة المنجزة في البيت وهي استعارة الافراس والرواحل (تحقيقية) لان المعنى الذي نقل له لفظ الافراس والرواحل متحقق عقلا اذا أريد بالدواعي لانها موجودة ولو لم تحس ومتحقق حسا اذا أريد بأسباب اتباع التي من اللال والنال والاعوان والافران لوجودها حسا بالصبا والشهود وإنما قلنا لا يصح على هذا الاحتمال ولا على الاول أن يراد بالصبا اللب مع الصبيان لان اللب مع الصبيان لا يناسبه قوله سلا القلب عن سلمى ولا تناسبه الافراس والرواحل ولا استعانتها الا ان يراد باللب فعل افعال أهل الحموى والشبان فيعود لمعنى التفسير الاول وينبغي أن يعلم أن كون الاستعارة تحقيقية لانها في وجود الكنى عنها على ما تقدم في مذهب السلف وإنما ذلك على مذهب المصنف وإنما زاد هذا النال مع كونه بناء على ان الاستعارة فيه بالكناية داخلية في القسم الثاني للإشارة الى أن من الأمثلة ما يمكن فيه اعتبار الامرين أعني الاستعارة بالكناية والتحقيقية وتلك

على الثاني ويكون لفظ الصبا حقيقة وعلى التقديرين في البيت استعارة تبعية ونظير البيت في تجوز الوجهين قوله تعالى واخفض لهما جناح الذل من الرحمة وقوله تعالى فأذاقها الله لباس الجوع والخوف على ما ذكره السكاكي وان كان المصنف قد جزم بانها تحقيقية فان قلت المصنف يرى أن الاستعارة بالكناية حقيقة لغوية وقد جعل هنا لفظ الصبا على الاحتمال الاول استعارة بالكناية وجعله مجازا عن الليل والجهل فقد جعل الاستعارة بالكناية مجازا قلت عنه جوابان أحدهما أن الصبا ليس مجازا

البيت على هذا الاحتمال نهايته وهو أو أن ابتداء التشبيب فانه أو أن اتباع التي لا الميل الى الجهل كافي الاحتمال الاول والحاصل أن الصبا في البيت على الاحتمال الاول بمعنى الميل الى الجهل فهو مأخوذ من الصبوة واما مع الاحتمال الثاني فهو مأخوذ من الصبا أي اللب مع الصبيان وحينئذ ففي البيت حذف مضاف أي نهاية الصبا أي اللب مع الصبيان وهو أو أن الابتداء الشباب ووجه ارادة ابتداء الشباب من الصبا على الاحتمال الثاني أن الصبا على حقيقته والافراس والرواحل بمعنى الشهوات أو الاسباب المذكورة وهي مناسبة لابتداء الشباب لالليل للجهل لانه عين الشهوات فلا يصح أن يراد بالافراس والرواحل الشهوات

وتضاف للصبا معنى الليل بخلاف الاحتمال الاول فانه شبه الصبا بجهة السير فالمناسب أن يراد بالصبا ما كان يرتكبه والافراس والرواحل على حقيقتها (قوله مثل اللال الخ) تمثيل للاسباب وقوله والنال بضم الليم أي ما يطلب وينال وعطف على ما قبله من عطف العام على الخاص وعطف ما بعده عليه بالعكس (قوله ماتكون التخيلية) أي كلام تكون التخيلية فيه الخ فإنا نكرة موصوفة والعماد محذوف على حدوا تقوا يوما لا تجزي نفس عن نفس ولا يصح أن تكون ماموصولة لان العماد مجرور بحرف ليس الوصول مجرور به (قوله والثاني ماتكون اثبات الخ) أي والثاني كلام تكون التخيلية فيه اثبات الخ (قوله والثالث ماتحتل الخ) أي والثالث كلام تحتل الاستعارة فيه التخيلية والتحقيقية ففاعل تحتل ضمير عائد على الاستعارة والتخيلية بالنصب مفعوله

ذكريناه فلا بد من التعرض لها وليبين ما فيها منها أنه عرف الحقيقة اللغوية بالكلمة المستعملة فيما هي موضوعة له من غير تأويل في الوضع وقال إنما ذكرت هذا القيد يعني قوله من غير تأويل في الوضع ليحترز به

فصل في معرفة السكاكي الخ

قوله من الحقيقة الخ من بمعنى في وفي الكلام حذف مضاف أي في أحكام الحقيقة وظرفية الفصل في المباحث من ظرفية السكاكي في أجزاءه لأن الفصل اسم للألفاظ المخصوصة الدالة على المعاني المخصوصة والراد بالمباحث القضايا لأن للمباحث جمع مبحث بمعنى محل البحث وهو إثبات الحمولات للموضوعات ومحل ذلك هو القضايا وظرفية المباحث في أحكام الحقيقة ومما عدا من ظرفية الدال في المدلول أو أن من باقية على حالها وهي للتبويض أي من جملة مباحث الحقيقة الخ قوله

فصل في مباحث من الحقيقة والحجاز والاستعارة بالكناية والاستعارة التخيلية وقعت في المفتح مخالفة لما ذكره المصنف والكلام عليها (عرف السكاكي الحقيقة اللغوية) أي غير العقلية (بالكلمة المستعملة فيما وضعت هي له من غير تأويل في الوضع واحترز بالفيد الأخير) وهو قوله من غير تأويل في الوضع

سواء بعضهم الاستعارة المحتملة فالأمثلة على هذه ثلاثة الأول ما تكون فيه التخيلية هي إثبات ما به كمال وجه الشبه والثاني ما تكون فيه بها قوامه والثالث ما يحتمل التخيلية على أنها قوام أو كمال ويحتمل التحقيقية والتي يقع به تمييز المراد فرائض الأحوال فإن قلت ما المانع أن تكون كل تخيلية تحقيقية فيقدر في أظفار المنية تشبيه سكرات الموت وموجعاتها بالأظفار ويقدر في نطق الحال تشبيه أفهامها المراد بالناطق وفي يد الشمال تشبيه قوة الشمال باليد وعلى هذا القياس فعليه يقال ما من مثال إلا ويحتمل فيرجع في فهم المراد إلى تمييز المنكلم على مراده أو قرائن الأحوال قلت تشبيه المنية والحال والشمال بمقابلاتها هو الظاهر المشهور الموجود كثيرا واستخراج لوازم يشبه بها بعد تلك الشهرة والظهور فيه خفاء وتصنف فتعينت المسكني عنها في أمثاله فأفهم

فصل في تعرض فيه المصنف لبعض كلام السكاكي في الحقيقة والحجاز والبحث معه في ذلك وذلك أنه ذكر الاستعارة بالكناية والتخيلية على خلاف ما ذكر فيها المصنف وعرف الحقيقة والحجاز بما ترد عليه فيه أبحاث فتعرض المصنف لما ذكره وما يرد عليه فقال (عرف السكاكي الحقيقة اللغوية) احتترز بهذا عن الحقيقة العقلية التي هي اسناد الفعل أو معناه لمساوئه فليس غرضنا الآن المنكلم عليه (بالكلمة) أي عرفها بالكلمة الخ وهي جنس خرج المفظ المهمل عنه وغير اللفظ مطلقا (المستعملة) فصل خرج به اللفظ الموضوع قبل الاستعمال فلا يسمى حقيقة ولا مجازا كما تقدم (فما) أي في المعنى الذي (وضعت هي) أي تلك الكلمة (له) فصل خرج به الكلمة المستعملة في غير مواضعه بكل اصطلاح فإنه مجاز قطعاً أو غلط ولما كانت الاستعارة موضوعة قطعاً على كل قول وإنما الخلاف في أنها مجاز لنوى أو عقل على ما تقدم بيانه فعلى أنها مجاز عقلي فهي حقيقة لغوية لا يصح إخراجها وإنما يخرج الحجاز المرسل وعلى أنها مجاز لنوى يحتاج إلى الإخراج إذ لا يخرج الباطن عن وضعا ولكن وضعا للشبه بتأويل أي ادعاءه من جنس المشبه به الذي وضع له اللفظ أصالة احتياج إلى زيادة قيد لإخراجها إذ هي مجاز لنوى على هذا وذلك القيد هو أن وضع الحقيقة لتأويل بل فيه ولا داعي لوضع الاستعارة فيه تأويل وادعاء فلذلك زاد قيد قوله (من غير تأويل في الوضع) الذي استعملت تلك الكلمة بسببه فخرجت الاستعارة بهذا لأنها كلمة استعملت فيما وضعت لعمم التأويل في ذلك الوضع ولا يصدق عليها أنها استعملت فيما وضعت له من غير تأويل في الوضع وإلى هذا أشار بقوله (واحتترز) السكاكي (بالفيد الأخير) وهو قوله من غير تأويل في الوضع

عن الضبوة بل حقيقة فيها أيضا كما يقتضيه كلام الجوهرى الثاني أنه إنما أراد بكون الاستعارة بالكناية حقيقة أنها غير مستعملة في ما تروم اللازم المذكور الذي هو من خواص المشبه به والامر هنا كذلك فإن الصبا لم يستعمل في السفر الذي يترجمه الأفراس أما كون لفظ الاستعارة بالكناية يتجاوز به عن معنى من المعاني فالمصنف لا يمنع ذلك

ص * (فصل عرف السكاكي الحقيقة اللغوية الخ) ش هذا فصل يتضمن اعتراضات على السكاكي في تعريف الحقيقة والحجاز والاستعارة وفي أقسام الاستعارة فنقل عن السكاكي أنه حد

عن (عن) ليس المراد باللغوية ما قابل العقلية التي هي اسناد الفعل أو معناه لما هو له وحيدته تشمل المرفقة والشرعية (فصل عرف السكاكي الحقيقة اللغوية الخ) ش هذا فصل يتضمن اعتراضات على السكاكي في تعريف الحقيقة والحجاز والاستعارة وفي أقسام الاستعارة فنقل عن السكاكي أنه حد

عن الاستعارة ففي الاستعارة تعد الكلمة مستعملة في ما هي موضوعة له على أصح القولين ولا نسبهما حقيقة بل نسبهما مجازا لغويا لبناء دعوى المستعار موضوعا للمستعار له على ضرب من التأويل كما مر

النكامة الموضوعية قبل الاستعمال فلا تسمى حقيقة ولا مجازا وقوله فيما أي في المعنى الذي وضعت هي أي تلك الكلمة له فصل ثان خرج به الكلمة المستعملة في غير ما وضعت به بكل اصطلاح فانه مجاز قطعاً أو غلط وقوله من غير تأويل في الوضع أي الذي استعملت تلك الكلمة بسببه فصل ثالث خرجت به الاستعارة لانها كلمة استعملت فيما وضعت له مع التأويل في ذلك الوضع بخلاف الحقيقة فانها كلمة مستعملة فيما وضعت له من غير تأويل في الوضع والى هذا أشار بقوله واحترز أي السكاكي بالقييد الاخير الخ (قوله على أصح القولين) متعلق باحترز أي وهذا الاحتراز بناء على أصح القولين ويصح أن يكون حالاً من الاستعارة وحاصل ما في المقام أن الاستعارة موضوعة قطعاً على كل قول وانما الخلاف في أنها مجاز لغوي بمعنى أن التصرف في أمر لغوي وهو اللفظ لانه استعمل في غير ما وضع له ابتداء أو عطف بمعنى أن التصرف في أمر عقلي وهو جعل غير الاسد اسداً وأما اللفظ (١٦٧) فهو مستعمل فيما وضع له على ما سبق بيانه فعلى

أما مجاز عقلي فهي حقيقة لغوية لا يصح اخراجها وانما يخرج به المجاز المرسل وعلى أنها مجاز لغوي وهو الاصح يحتاج لاخراجها بقييد زائد على قوله فيما وضعت له اذ لا يخرج بالوضع للاتفاق على وضعها لكن وضعها للمشبه بتأويل أي ادعاء أنه من جنس المشبه به الذي وضع له اللفظ أصلاً فلما بنى السكاكي تعريفه على هذا القول الاصح وهو أنها مجاز لغوي احتجنا زيادة قيد لاخراجها وذلك القيد هو أن وضع الحقيقة لا تأويل فيه ولا ادعاء ووضع الاستعارة فيه تأويل وادعاء وهو معنى قوله من غير تأويل في الوضع (قوله وأما على القول بأنها

عن الاستعارة على أصح القولين) وهو القول بأن الاستعارة مجاز لغوي لكونها مستعملة في غير الموضوع له الحقيقي فيجب الاحتراز عنها وأما على القول بأنها مجاز عقلي واللفظ مستعمل في معناه اللغوي فلا يصح الاحتراز عنها (فانها) أي أما وقع الاحتراز بهذا القيد عن الاستعارة لانها (مستعملة فيما وضعت له بتأويل) وهو ادعاء دخول المشبه في جنس المشبه به يجعل أفراده قسمين متعارفاً وغير متعارف (عن الاستعارة) وأما احتياج الى الاحتراز عنها هذا القيد بناء (على أصح القولين) وهو القول بأن الاستعارة مجاز لغوي كما ذكرنا لانه لو لم يولع في التشبيه فيما احتج ادعى دخول المشبه في جنس المشبه به على ما تقدم لا يقتضي ذلك كونها مستعملة فيما وضعت له حقيقة وانما استعملت في غير ما وضعت له بالاصالة فاحتج الى الاحتراز عنها كما بينا لتخرج اذهى مجاز لغوي فلا دخلت في الحقيقة فقد حدها وأما ان يبين على القول بأنها حقيقة لغوية بناء على انها استعملت فيما وضعت له حقيقة لان التصرف وقع أولاً في أمر عقلي بأن جعل المشبه نفس المشبه به فاسما جعل نفسه أطلق اللفظ على ذلك المشبه لاعلى أنه مشبه بل على أنه نفس المشبه به فقد استعملت في معناها الاصلية فكانت حقيقة لغوية فلا يصح الاحتراز عنها بل يجب ادخالها وقد تقدم بيان ضعف هذا القول بين وجهه ووجهها كما ذكرنا بقوله (فانها) أي انما خرجت بهذا القيد المختز به عنها وهو قولنا من غير تأويل في الوضع لان الاستعارة (مستعملة فيما وضعت له) ولكن لا يصدق عليها انها استعملت فيما وضعت له من غير تأويل بل فيما وضعت له (بتأويل) أي بواسطة التأويل بمعنى أن المعنى الذي استعملت له انما صح كونه موضوعاً له بتأويل وهو ادخاله فيما وضع له بالادعاء والتأويل في الاصل أن يجعل للشئ ما لا يؤول اليه وقد يطلق على نفس المآل ولما كان تفسير الشئ ومحملة على غير ظاهره بدليل حاصله الحقيقة اللغوية بأنها الكلمة المستعملة فيما وضعت له من غير تأويل في الوضع واحترز بالقييد الاخير وهو قوله من غير تأويل في الوضع عن الاستعارة فانها على أصح القولين التذهب الى أنها مجاز لغوي مستعملة فيما وضعت له وضماً بالتأويل وهو ادعاء أن أفراد جنس الاسد قسمان متعارف وغيره والمستعار له داخل في

مجاز عقلي) أي مجاز سببه التصرف في أمور عقلية أي غير ألفاظ كجعل الفرد الغير المتعارف من أفراد المعنى المتعارف للفظ مثل جعل الشجاع فرداً من أفراد الحيوان المفترس الذي هو معنى متعارف للاسد فليس المراد بكون الاستعارة مجازاً عقلياً على هذا القول أنها من أفراد المجاز العقلي المصطلح عليه فيما تقدم وهو اسناد الفعل أو ما في معناه لغير من هو له (قوله مستعمل في معناه اللغوي) أي وهذا الفرد الغير المتعارف كالشجاع مثلاً معنى لغوي للاسد بسبب الادعاء وجعل الاسد شاه لاله (قوله فلا يصح الاحتراز عنها) أي لوجوب دخولها في التعريف لانها من جملة الحدود على هذا القول وانما ضعف ذلك القول لان الاستعارة ولو يولع في التشبيه فيما احتج ادعى دخول المشبه في جنس المشبه به لا يقتضي ذلك كونها مستعملة فيما وضعت له ابتداء وانما استعملت في غير ما وضعت له بالاصالة فتأمل (قوله بتأويل) أي بواسطة تأويل في الوضع وأن الباء للملابسة متعلقة بوضعت أي فيما وضعت له وضماً ملتصقاً بتأويل وصرف للوضع عن الظاهر فان الظاهر فيه ليس الادعاء بل على سبيل التحقيق

ثم عرف المجاز اللغوي السكامة المستعملة في غير ما هي موضوعة له بالتحقيق استعمالا في الغير بالنسبة الى نوع حقيقتها

(قوله وعرف المجاز اللغوي) أراد به ما قابل الحقيقة اللغوية التي عرفها أولا وحينئذ فالراد به غير العقلي فيشمل الشرعي والعرفي (قوله للمستعملة في غير ما هي موضوعة له) أي المستعملة في معنى مغاير للمعنى الذي وضعت للكلمة له (قوله بالتحقيق) الباء للملابسة متعلقة بالموضوعة أي المستعملة في معنى مغاير للمعنى الذي وضعت له السكامة وضعا لملازمة التحقيق أي تحقيقه أي تثبيته وتقريره في أصله بأن يبقى ذلك الوضع على حاله الأصلي الذي هو تعيين اللفظ للدلالة على المعنى بنفسه فخرج بقوله في غير ما وضعت له السكامة للمستعملة فيما وضعت له وضعا حقيقيا وأدخل بقيد التحقيق السكامة للمستعملة فيما وضعت له بالتأويل لانه إنما أخرج للمستعملة في المعنى الموضوع له وضعا حقيقيا لأننا وليا بأن تكون الكلمة مستعملة فيما هي موضوعة له وضعا صاحب التأويل الذي هو كون اللفظ بحيث يستعمل فيما أدخل بالأدعاء في جنس الموضوع له بالتحقيق (قوله استعمالا في الغير) مفعول مطلق لقوله المستعملة وإنما صرح به مع فهمه من قوله المستعملة في غير ما هي موضوعة له توطئة لذكر الغير بعده ليتعلق به قوله بالنسبة الخ ولو حذفه وعلق قوله بالنسبة بغيره من قوله في غير ما هي موضوعة له ما ضر (١٦٨) لكنه صرح به بطول الفصل (قوله بالنسبة الى نوع حقيقتها) متعلق

بالغير كما قال الشارح وحينئذ فالعنى المجاز اللغوي هو الكلمة المستعملة في معنى مغاير للمعنى الذي وضعت له الكلمة وضعا حقيقيا وتلك المغايرة بين المعنيين بالنسبة الى نوع حقيقتها أي الكلمة عند الاستعمال وأورد عليه أن الحقيقة هي اللفظ ويجب أن يكون نوعها لفظا آخر وحينئذ فينحل كلامه الى قولنا المجاز هو الكلمة المستعملة في غير ما وضعت له بالنسبة الى نوع أي لفظ آخر هو حقيقة لهذا اللفظ المجازي فأسد مثلا اذا

(وعرف) السكاكي (المجاز اللغوي بالكلمة المستعملة) في غير ما هي موضوعة له بالتحقيق استعمالا في الغير بالنسبة الى نوع حقيقتها

جعل معنى لفظ غير أصله فتعقل فيه أن له مبدأ هو أصله وما لا هو المعنى المحمول عليه أطلق على ذلك الحمل وذلك التفسير لفظ التأويل بجامع ما يعقل في كل منهما من ملازمة كون الشيء جعل له مبدأ واستقرار في غيره ثم توسع فيه وأطلق على مطابق العدول بالشيء عن أصله الى غيره كإهنا فان معنى التأويل في الوضع أن الوضع عدل به عن كونه تغيير اللفظ للدلالة على المعنى بنفسه الذي هو الأصل الى أن جعل هو كون اللفظ بحيث يدل على ما جعل داخل تحت حقيقة غيره بالأدعاء لان ذلك يصبره كالمطلق عليه بالوضع الحقيقي فاطلاقه على المعنى الأول من الفرعين وهو حمل اللفظ على غير ظاهره لدليل قد صار حقيقة عرفية عند الأصوليين وعلى المعنى الثاني قد صار مشهورا هنا كذلك أيضا وقد تقدم أن ادعاء دخول المشبه في جنس المشبه به الذي هو حاصل التأويل هنا يقرر معه كون اللفظ في المشبه مجازا منتقولا له بجعل المشبه به له فردان متعارف وغيره فيعتبر نقل اللفظ عن المتعارف الى غيره وأنه لولا ذلك الاعتبار لم يتحقق نقل (وعرف) السكاكي (المجاز اللغوي) الذي هو المقابل للحقيقة اللغوية التي عرفها أولا (بالكلمة المستعملة) أي عرفه بأنه هو الكلمة المستعملة في غير ما هي موضوعة له جنس الاستعمال منه بهذا التأويل ثم ذكر عنه انه عرف المجاز اللغوي بالكلمة المستعملة في غير ما وضعت له بالتحقيق في اصطلاح التخاطب مع قرينة مانعة من إرادته وأتى بقيد التحقيق المتعلق بالوضع لتدخل الاستعارة في قسم المجاز على امره تقريره من أنها مجاز لغوي فانها مستعملة فيما وضعت له لكن

استعمل في الرجل الشجاع كان مستعملا في غير ما وضع له بالنسبة الى كلمة أخرى حقيقة لتلك الكلمة أعنى لفظ أسد فيكون مع لفظ أسد كلمة أخرى حقيقة في ذلك اللفظ هذا ظاهره ولا معنى لذلك بل اللفظ واحد لكن إن استعمل في معنى كالحبوان المفترس كان فيه حقيقة وإن استعمل في معنى آخر كالرجل الشجاع كان فيه مجازا وأجيب بأن إضافة نوع الى حقيقةها إضافة بيانية أي الى نوع هو حقيقة عند المتكلمين بها ومحمله أن المجاز اللغوي هو الكلمة المستعملة في غير ما وضعت له وضعا حقيقيا وتلك المغايرة بين المعنيين بالنسبة الى كونها حقيقة أي بالنسبة الى معناها الموضوع له عند المتكلم فلفظ الصلاة اذا استعمله الشرعي في الصلاة صدق عليه أنه كلمة مستعملة في معنى مغاير لما هي موضوعة له ومغاير لتلك بالنسبة الى معناها الحقيقي عند الشرعي لان الدعاء مغاير للأقوال والأفعال وكذا يقال في الأسد اذا استعمله اللغوي في الرجل الشجاع فإنه يصدق عليه أنه كلمة مستعملة في غير ما وضعت له بالنسبة لمعناها الحقيقي عنده وإنما أتى بقوله بالنسبة الخ لان التريف بدونه غير مانع وغير جامع اما كونه غير مانع فلدخول بعض أفراد الحقيقة فيه كالصلاة يستعملها اللغوي في الدعاء فإنه يصدق عليها أنها كلمة استعملت في غير ما وضعت له بالتحقيق لانها وضعت بالتحقيق لذات الأركان أيضا فهي في الدعاء مستعملة في غير الموضوع له في الجملة وهي ذات الأركان وكذا يقال في الصلاة اذا استعملها الشرعي في الأركان أي انه يصدق عليها أنها كلمة مستعملة في غير ما هي موضوعة له بالتحقيق لانها وضعت بالتحقيق للدعاء أيضا فهي في الأركان مستعملة في غير الموضوع

له في الجملة ولما كان التعريف بدون ذلك القيد صادقا بما ذكره من أنه من أفراد الحقيقة احتيج إلى إخراج مثل ذلك بقوله بالنسبة إلى نوع حقيقتها وذلك لأن الغوى إذا استعمل الصلاة في الدعاء وان صدق عليه أن الصلاة كلمة مستعملة في غير ما وضعت له في الجملة وهو الأركان إلا أن تلك العبارة ليست بالنسبة لعنى الحقيقي للصلاة عند المستعمل بل عند غيره وهو الشارع وأما بالنسبة لذلك المستعمل فالصلاة مستعملة فيما وضعت له لاني غيره وكذا يقال في الشرعي إذا استعمل الصلاة في الأركان وأما كون التعريف غير جامع بدون ذلك القيد فلا أنه لولا هذا القيد لخرج مثل لفظ الصلاة إذا استعمله الشرعي في الدعاء لانه يصدق أنه كلمة مستعملة فيها هي موضوعه له في الجملة أي في اللغة ولما زاد هذا القيد دخل ذلك في التعريف لانه يصدق على الصلاة حينئذ أنها مستعملة في غير ما هي موضوعه له بالنسبة لنوع حقيقتها عند المستعمل وأما كونها مستعملة فيها هي موضوعه له فذلك ليس بالنسبة إلى نوع حقيقتها عند المستعمل بل عند غيره فظهر لك أن هذا القيد مذکور في التعريف للدخول والإخراج (قوله مع قرينة الخ) (١٦٩) خرجت الكتابة وقوله في ذلك النوع

أي النوع الحقيقي عند المستعمل لغويا كان أو شرعيا أو من أهل العرف (قوله متعلق بالتفسير) يحتمل وجهين أحدهما أن يكون التعلق على ظاهره فيكون التقدير هكذا استعمالا في معنى مغاير للأصل بالنسبة إلى ذلك النوع من الحقيقة التي عند المستعمل ثانيهما أن يكون التعلق معنويا بأن يكون المحرور نعتا للغير فيكون التقدير استعمالا في غير كائنه مغايرته وحاصله بالنسبة إلى ذلك النوع وإلى ما ذكر أشار العلامة سم بقوله متعلق بالغير أي تملقا معنويا أو نحويا لانه بمعنى للغير (قوله للعهد) أي والغير

مع قرينة مانعة عن ارادة معناها في ذلك النوع وقوله بالنسبة متعلق بالغير واللام في الغير للعهد أي المستعملة في معنى غير المعنى الذي السكامة موضوعة له في اللغة أو الشرع أو العرف غيرا بالنسبة إلى نوع حقيقة تلك السكامة حتى لو كان نوع حقيقتها لغويا تكون الكلمة قد استعملت في غير معناها اللغوي فتكون مجازا لغويا على هذا القياس ولما كان قوله استعمالا في الغير بالنسبة إلى نوع حقيقتها بالتحقيق استعمالا في الغير بالنسبة إلى نوع حقيقتها مع قرينة مانعة عن ارادة معناها في ذلك النوع فقولوه بالتحقيق يعني وضعت له وضام صاحبا للتحقيق أي تثبيته وتقريره في أصله بأن يبقى على معناه الذي هو تعيين اللفظ للدلالة على المعنى بنفسه فخرج بقوله في غير ما وضعت له السكامة المستعملة فيما وضعت له حقيقة وأدخل بقيد التحقيق السكامة المستعملة فيما وضعت له بالتأويل لانه إنما أخرج المستعملة في الموضوع للتحقيق بالتأويل ونعني بالتأويل أن تكون مستعملة فيها هي موضوعه له وضام صاحبا للتأويل الذي هو كون اللفظ بحيث يستعمل فيما أدخل بالادعاء في جنس الموضوع له بالتحقيق ولما كان هذا الكلام يشمل ما هو حقيقة كالصلاة تستعمل في عرف اللغة في الدعاء لأنها يصدق عليها أنها كلمة استعملت في غير ما وضعت له بالتحقيق لأنها وضعت بالتحقيق لذات الأركان أيضا فهي في الدعاء استعملت في غير الموضوع له في الجملة وهي ذات الأركان احتيج إلى إخراج مثل ذلك بأن يقيد الوضع اللغوي بما يفيد معنى في اصطلاح التخاطب يعني أن ما استعملها فيه هذا التسليم غير المعنى الذي وضعت له في اصطلاحه ولا شك حينئذ أن نحو الصلاة إذا استعملها اللغوي في الدعاء لا يصدق عليها أنها مستعملة في غير ما وضعت له في اصطلاح الغوى ضرورة أنها استعملت فيما وضعت له في هذا الاصطلاح أعني اصطلاح اللغة وأما صدق عليها أنها مستعملة في غير ما وضعت هي له باعتبار اصطلاح آخر وهو اصطلاح الشرع ولولا هذا القيد أيضا لخرج مثل لفظ الصلاة إذا استعمله بالتأويل بالتحقيق ثم أورد للمنصف عليه أمرين أحدهما أن الوضع إذا أطلق لا يتناول الوضع بتأويل فلا حاجة إلى قوله في حد الحقيقة فيما وضعت له بتأويل ولا حاجة إلى قوله في حد المجاز بالتحقيق

(٣٢ - شروح التلخيص - رابع) لليهود هو غير ما وضعت له ثم إن الغير المهود هو ما غاير أفراد الحقيقة أعني اللغوية والشرعية والعرفية ولانعين واحدا من تلك الأفراد ولهذا أتى بقوله بالنسبة إلى نوع حقيقتها فإذا كانت الكلمة موضوعة في عرف الشرع لعنى ثم استعملت في شيء آخر كانت مجازا شرعيا وان كانت موضوعة في اللغة لعنى ثم استعملها اللغوي في معنى آخر كانت مجازا لغويا وكذا إذا كانت موضوعة في العرف لعنى واستعملها أهل العرف في غيره كان العرف عاما وأخصا كانت مجازا عرفيا (قوله بالنسبة إلى نوع حقيقة تلك السكامة) أي بالنسبة إلى نوع كون تلك السكامة حقيقة (قوله حتى لو كان الخ) أي كما إذا استعمل اللغوي الصلاة في الأركان فإن حقيقتها عنده الدعاء فيكون قد استعملها في غير ما وضعت له من حيث اللغة فتكون مجازا لغويا (١) ولما كان هذا القيد أي قوله استعمالا في الغير بالنسبة الخ وان كان محط القيدية قوله بالنسبة الخ وأما قوله استعمالا في الغير فهو توطئة لذكر القيد معلوم من قوله المستعملة في غير ما وضعت له وهذا جواب عما يقال إن السكاكي لم يقل في اصطلاحه التخاطب لما نقلته عنه تقول عليه وحاصل ما أجابه الشارح أن المنصف نقل ذلك عنه بالمعنى فورد عليه أنه لم ينقل عنه اللفظ الصادر منه فأجاب الشارح بأن ما عدل

اليه المصنف أوضح وأدل على المقصود (١٧٠) قوله بمنزلة قولنا في اصطلاح الخ) انما كان بمنزلة لان معناه ان المجاز هو الكلمة

بمنزلة قولنا في اصطلاح به التخاطب مع كون هذا أوضح وأدل على المقصود اقامه المصنف مقامه آخذا بالخاص من كلام السكاكي فقال

الشارع في الدعاء لانه يصدق عليه أنه كلمة استعملت فيها هي موضوعه له في الجملة أي في اللغة ولما زاد في اصطلاح التخاطب دخل لانه استعمل في غير ما وضع له في اصطلاح التخاطب وهو اصطلاح الشرع والاحتياج الى اخراج وادخال مثل ما ذكر بالقييد للشارع اليه زاد في الحد به ما ذكر ما يفيد ذلك وهو قوله استعمالا في الغير بالنسبة الى نوع حقيقتها وكان يكفيه في التمييز عما ذكر أن يقتصر على قوله بالنسبة الى نوع حقيقتها ويجعل البناء متعلقة بالغير في قوله غير ما وضعت له لكن زيادة الاستعمال ليتبين أن الجبرور وهو قوله في الغير متعلق به بطول عهد ذكره مع الغير الأول وادعاء الغير ليتبين أن قوله بالنسبة متعلق بالغير وعرفه باللام للاشارة الى أن المراد به الغير للذکور لزيادة البيان ولم يحتز بالترديد عن شيء اذ لا يتوهم غير ذلك ضرورة أنه لا معنى لقولنا المجاز هو الكلمة المستعملة في غير ما وضعت له استعمالا في غير آخر بالنسبة الى نوع حقيقتها فقوله بالنسبة الى نوع حقيقتها اشارة لمعنى قولنا في اصطلاح التخاطب لان معناه أن المجاز هو الكلمة المستعملة في غير المعنى الذي هي له موضوعه بشرط أن تكون تلك للتأثير انما هي بالنسبة الى النوع الذي كان له حقيقة عند الاستعمال لتلك فان كانت حقيقتها النوع الذي هو الشرعية لكون هذا المعنى الذي استعملت فيه غيرا بالنسبة اليه عند الاستعمال الذي هو المخاطب بعرف الشرع كان مجازا شرعيا وعلى هذا القياس أي ان كان النوع الذي هو حقيقتها النوعية كانت مجازا لغويا أو عرفيا كان مجازا عرفيا خصوصا أو عاميا فأقرب هذا الكلام أن تم مغايرة بالنسبة الى كل نوع في اعتبار كل نوع ثبت التجوز والنسبة الى تلك التائيرة يتم على ما ذكرنا ثم لما شمل هذا الحد الكناية لانها قد تستعمل في غير معناها بالنسبة الى نوع حقيقتها زاد في الحد أيضا قوله مع قرينة مانعة عن ارادة الاصل في ذلك النوع من شرعي ولغوي وعرفي وقد عرفت بهذا أن ما أفاده قوله استعمالا في الغير بالنسبة الى نوع حقيقتها حاصله هو ما أفاده قولنا في اصطلاح التخاطب مع كون هذا أوضح وأدل على المراد فلذلك أتى به المصنف بدلا عما ذكر السكاكي كما سند كره وقولنا ان قوله بالنسبة متعلق بالغير يحتمل وجهين أحدهما أن يكون التعلق على ظاهره فيكون التقدير هكذا استعمالا في معنى مغاير للأصل بالنسبة الى ذلك النوع من الحقيقة ثانيهما أن يكون التعلق بعنوانيا بأن يكون الجبرور نعتا للغير فيكون التقدير استعمالا في غير كائنه مغايرته وحاصله بالنسبة الى ذلك النوع وقولنا ان التقييد باصطلاح التخاطب عبر به لانه أدل وأوضح على المراد لا اشكال فيه اذ لا يخفى ما في قولنا بالنسبة الى نوع حقيقتها من الابهام بل نقول ان فيه من البحث عند الانصاف ما يوجب العدول عنه فان قوله نوع حقيقتها لا يفيد المراد الا بالكلف ووزيادة تقدير وبيان ذلك أن الصلاة مثلا اذا استعملت في الدعاء فهي في حقيقتها باعتبار اللغة وهي اذا استعملت في الأركان المخصوصة حقيقة باعتبار الشرع فاذا استعملها الشارع في الأركان فهي نوع من الحقيقة واذا استعملها اللغوي في الدعاء فهي نوع آخر من الحقيقة فاللفظ الواحد هو الوصف بكونه نوعا من حقيقة باعتبارين فاضافة النوع الى الحقيقة في قوله بالنسبة الى نوع حقيقتها يجب أن تكون على

لان لفظ الوضع والفعل المشتق منه انما ينصرف عند الاطلاق الى الحقيقة وحقيقة الوضع بالتحقيق من غير تأويل وأورد على السكاكي في هذا القيد أنه اذا صدق أنها مستعملة في غير ما وضعت له بالتحقيق صدق أنها مستعملة في غير ما وضعت له مطلقا لان صدق الأخص يستلزم صدق الأعم قاله بعض

المستعملة في غير المعنى الذي يقع به التخاطب والاستعمال بمعنى أن المغايرة انما هي بالنسبة الى حقيقة تلك الكلمة عند الاستعمال فان كانت حقيقتها شرعية وكان المعنى الذي استعملت فيه غيرا بالنسبة اليه عند الاستعمال الذي هو المخاطب بعرف الشرع كان مجازا شرعيا وان كانت حقيقتها لغوية وكان المعنى الذي استعملت فيه غيرا بالنسبة اليه عند الاستعمال اللغوي كانت مجازا لغويا وهكذا يقال في المجاز العرفي العام والخاص ولا شك أن هذا المعنى هو ما أفاده قوله استعمالا في الغير بالنسبة الى نوع حقيقتها لما علمت أن اضافة نوع حقيقتها اضافة بيانية وأن المعنى بالنسبة الى حقيقتها من كونها شرعية أو لغوية أو عرفية وهذا يرجع لقولنا بالنسبة لما عند الاستعمال من كونه لغويا أو شرعيا أو عرفيا فتأمل (قوله وأدل على المقصود) عطف على معلال أو سبب على سبب وانما كان أدل لان قوله بالنسبة الى نوع حقيقتها ربما يتوهم منه أن المراد بنوع حقيقتها نوع مخصوص أي كونها حقيقة لغوية أو شرعية أو عرفية مع أن المراد ما هو أعم من ذلك بخلاف قوله في اصطلاح به التخاطب فانه لا يتوهم فيه لان

الغوية بشرط أن تكون تلك للمغايرة في اصطلاح الذي يقع به التخاطب والاستعمال أعم من أن يكون المستعمل لغويا أو شرعيا أو عرفيا (في)

(في غير ما وضعت له بالتحقيق في اصطلاح به التخاطب مع قرينة مانعة عن ارادته) أي ارادة معناها في ذلك الاصطلاح (وأتى السكاكي (بقيد التحقيق) حيث قال موضوعة له بالتحقيق

معنى بالنسبة الى نوع هي كونها حقيقة مخصوصة وبه يعلم أن الحقيقة أر يدها معنى الحقيقة بزيادة الياء الدالة على المصدرية وازدافة الحقيقة يجب أن تكون على معنى اضافة الصفة للوصف لاعلى معنى اضافة المغاير اذ المراد بحقيقتها كونها حقيقة وذلك أن الحقيقة في أصلها لفظ فلو أقيت الاضافة على أصلها من المغايرة كان المعنى بالنسبة الى النوع الذي هو لفظ آخر هو حقيقة لهذا اللفظ المجازي ولا معنى له لان اللفظ واحد لكن اذا استعمل في معنى كان فيه حقيقة وفي آخر كان فيه مجازا باعتبار كونه حقيقة في ذلك الآخر في اصطلاح ذلك الاستعمال واذا كان هذا معنى اللفظ لم يفهم منه مجازيته باعتبار كونه غير المعنى المخصوص عند الاستعمال بل غاية ما يبدل عليه أنه غير بالنسبة الى كونه حقيقة في معنى آخر مخصوص ذلك المعنى بكونه كان فيه اللفظ حقيقة عند الشرع أو الامة أو العرف وذلك لا ينفيد أنه غير عند التخاطب للاستعمال فعلى هذا لفظ الصلاة مثلا اذا استعمله اللغوي في الدعاء صدق عليه أنه استعمل فيما يعبر عنه كائنه بالنسبة الى نوع من الحقيقة الثانية وهي كونه دالا على الاركان عند الشارع فيكون مجازا وهو فاسد فلا بد من زيادة قولنا عند الاستعمال فيجئنا لا يصدق عليه أنه غير عند الاستعمال فلا يكون مجازا فيخرج عن الحد وقولنا عند الاستعمال هو معنى قوله في اصطلاح التخاطب فبما رتب لم توف بالمراد الا بهذه الزيادة التي صرح بها المصنف ولا يقال المعنى أن اللفظ الاستعمل في غير ما تحقق أهم معناه في الاصل وعلم أنه مجاز في ذلك الغير يكون باعتبار ذلك المعنى مجازا باعتبار ذلك الاصل فان كان ما كان فيه حقيقة ونقل الى هذا شرعا فالمجاز شرعي أو لغوي أو عرفي فعر في لاناقول هذا يقتضى أن مجازيته معلومة وانما يتبع النظر فيما ينسب اليه وكلامنا في تعريف أصل الجواز فلو كان المراد أن اللفظ القيد بكونه مجازا هو كذا وكذا كان الحد خارجا عن المراد تأمل وقد تقرر بهذا أن الصواب في القاعدة المراد هو ما أشار اليه المصنف عدولا عن عبارة السكاكي لانه يبرأ عن معناه بقوله (في غير ما وضعت له بالتحقيق في اصطلاح به التخاطب مع قرينة مانعة عن ارادته) أي ارادة معناها الاصل في ذلك الاصطلاح وقد تقدم في بيان كلام السكاكي ما خرج بقوله في غير ما وضعت له بالتحقيق وتقدم أن قولنا في اصطلاح التخاطب الذي لم توف به عبارة السكاكي على ما ذكرنا لا يخرج نحو الصلاة يستعملها اللغوي في الدعاء فانه حقيقة ولو استعمل في غير ما وضع له في الجملة لانه ليس غير في اصطلاح التخاطب اذ هو معناه في اصطلاح التخاطب ثم لما كانت زيادة قوله بالتحقيق لادخال ما استعمل مصاحبا للوضع بالتأويل كما ذكرنا وذلك المستعمل مصاحبة للوضع بالتأويل هو الاستعارة وكان في تلك الزيادة لذلك الادخال بحث نبه على مقصوده بقيد التحقيق ليرتب على ذلك ما ورد عليه من البحث فقال (وأتى السكاكي في حده للمجاز اللغوي (بقيد التحقيق) حيث قال في غير ما هي موضوعة له بالتحقيق

شرح المفتاح قلت ليس هذا من الاخص والاعم بل من العلم والخاص لان قوله في غير وضع في معنى التقى فهو صيغة عموم وقوله بالتحقيق تخصيص أدخل ما استعمل في وضع وتأويل الثاني ان التقييد باصطلاح التخاطب المذكور في حد المجاز لا بد من ذكره في حد الحقيقة أيضا لتدخل الحقائق الثلاث كما أن ذكره في حد المجاز أدخل الحقائق الثلاث الشرعية والعرفية واللغوية قال المصنف لا يقال قوله من غير تأويل في الوضع يعني عن التقييد باصطلاح التخاطب فان الحقيقة الشرعية اذا استعملت في معناها اللغوي كاطلاق الصلاة يعرف الشرع على الدعاء لا يصدق عليه أنه مستعمل فيما

مع قرينة مانعة عن ارادة معناها في ذلك النوع وقال قولي بالتحقيق

(قوله في اصطلاح الخ)

يجوز تعلقه بغير وتعلقه

بوضعت (قوله وأتى السكاكي)

أي في تعريف الجواز

احتراز أن لا يخرج الاستعارة التي هي من باب المجاز نظرا إلى دعوى استعمالها فيها هي موضوعة له على مامس وقوله استعمالا في الغير بالنسبة إلى نوع حقيقتها بمنزلة قولنا في تعريف المجاز في اصطلاح به التخاطب على مامس وقوله مع قرينة الخ احتراز عن الكناية كما تقدم

(قوله لتدخل الاستعارة) أي لان قوله في غير ما وضعت له بالتحقيق صادق باستعمالها في غير الموضوع له أصلا كما في المجاز المرسل واستعمالها في الموضوع له بالتأويل كما في الاستعارة فالويل يزد قيد التحقيق كان المنقح الاستعمال في مطلق الوضع الصادق بالوضع بالتأويل فتخرج عن تعريف المجاز فيفسد (١٧٣) الحداتها لا يصدق عليها أنها كلمة مستعملة في غير ما وضعت له ويصدق عليها

(لتدخل) في تعريف المجاز (الاستعارة) التي هي مجاز لغوي (على مامس) من أنها مستعملة فيما وضعت له بالتأويل لا بالتحقيق فالويل بقيد الوضع بالتحقيق لم تدخل هي في التعريف لانها ليست مستعملة في غير ما وضعت له بالتأويل وظاهر عبارة الفتاح ما هنا فاسد لانه قال وقولي بالتحقيق احتراز عن أن لا يخرج الاستعارة وظاهر أن الاحتراز إنما هو عن خروج الاستعارة لانه عن عدم خروجها فيجب أن تكون لازمة أو يكون المعنى احترازا لئلا يخرج الاستعارة

(١) يكون المخرج عن الحد هو الاستعمال في الموضوع بالتحقيق لاما استعمل في الموضوع بالتأويل وهو الاستعارة فينبغي أن (تدخل الاستعارة) في تعريف المجاز اللغوي اذ هي مجاز لغوي (على) أصح القولين (مامس) من أنها مستعملة في غير ما وضعت له حقيقة وفيما وضعت له بالتأويل وأن ذلك يحقق كونها مجازا لغويا وأما على غير الأصح وهي أنها حقيقة لغوية ومجاز عقلي فلا يصح ادخالها في تعريف المجاز فلا يزد قيد التحقيق لادخالها ووجه ادخالها بزيادة قيد التحقيق هو ما أثرنا اليه من أن الخارج حينئذ هو اللفظ المستعمل في الموضوع له بالتحقيق وهو الحقيقة اللغوية وأما الكامة للستعملة في الموضوع له بالتأويل فلانخرج لان المنقح هو الوضع التحقيق لا التأويل وأما لو لم يزد قيد التحقيق كان المنقح الاستعمال في مطلق الوضع والاستعارة فيها الاستعمال في مطلق الوضع الصادق بالوضع بالتأويل فتخرج عن تعريف المجاز فيفسد الحد لانها لا يصدق عليها أنها كلمة استعملت في غير ما وضعت له اصدق أنها استعملت فيما وضعت له في الجملة فكان زيادة قيد التحقيق لادخالها حيث خصص الخارج بالحقيقة اللغوية كما بينا وفي عبارة السكاكي هنا مظاهره فاسد وذلك أنه قال وقولي بالتحقيق احتراز عن أن لا يخرج الاستعارة فظاهره أن المحترز عنه هو عدم خروجها وإذا احترز عن عدم خروجها كان مقتضى القيد خروجها لان المحترز عنه منقح عن التعريف وإذا كان المنقح عن التعريف عدم خروجها كان الثابت في التعريف خروجها اذ لا واسطة بين النقيضين ومن المعلوم أن المطلوب بزيادة التحقيق دخولها لا خروجها كما بينا في ما تقدم فقد ظهر فساد ظاهر العبارة الآن يجب بحمل كلامه على أن لازمة على حد قوله تعالى ائلا يعلم أهل الكتاب إذا القصد ليعلم أهل الكتاب أن لا يقدر على شيء من فضل الله وأن الفضل بيد الله أو يجب بأن المحترز عنه محذوف وضع له من غير تأويل بل هو مستعمل فيما وضع له بالتأويل لان وقوع هذا الاستعمال الشرعي يؤذن بأن اطلاقها على الصلاة وتأويل لاننا نقول التأويل بالوضع لا يعلم المجازات كلها بل إنما يكون في الاستعارة على أحد القولين ولذلك قال أعماد ذكرت هذا لخراج الاستعارة يعني فهدب أنه أخرج

أنها كلمة مستعملة فيما وضعت له في الجملة فظهر مما قاله السكاكي أن قيد التحقيق لادخالها (قوله) لانها ليست مستعملة في غير ما وضعت له بالتأويل) أي بل هي مستعملة فيما وضعت له بالتأويل فهي مستعملة فيما وضعت له في الجملة فجرد قولنا في غير ما وضعت له لا يدخلها (قوله) احتراز عن أن لا يخرج الخ) أي فظاهره أن المحترز عنه والمتباعد عنه عدم خروجها وإذا احترزنا بالقيد عن عدم خروجها كان خروجها من التعريف ثابتا لان المحترز عنه منقح عن التعريف وإذا كان المنقح عن التعريف عدم خروجها كان الثابت لخروجهائه اذ لا واسطة بين النقيضين ومن المعلوم أن المطلوب بقيد التحقيق دخولها في التعريف لا خروجها منه فقد ظهر فساد ظاهر

(ورد)

عبارته (قوله وظاهر) أي من كلامهم (قوله) انما هو عن خروج الاستعارة) أي لانه اذا

تحرز وتباعد عن خروجها من التعريف ثبت دخولها فيه (قوله) عن عدم خروجها) أي لانه اذا تحرز عن عدم خروجها من التعريف كان الثابت للتعريف خروجها كما علمت وهذا خلاف المطلوب (قوله) فيجب أن تكون لازمة) أي على حد قوله تعالى لئلا يعلم أهل الكتاب إذا القصد ليعلم أهل الكتاب أن لا يقدر على شيء من فضل الله (قوله) أو يكون المعنى احترازا لئلا يخرج الخ) أي فمن في كلامه لتعليل وعلى هذا فاصلة الاحتراز محذوفة فالمعنى احتراز عن خروج الاستعارة لاجل تحقق عدم خروجها الذي هو دخولها

وفيها نظر لان لفظ الوضع وما يشتق منه اذا اطلق لا يفهم منه الوضع بتأويل وإنما يفهم منه الوضع بالتحقيق لما سبق من تفسير الوضع فلا حاجة الى تقييد الوضع في تعريف الحقيقة بعدم التأويل وفي تعريف المجاز بالتحقيق اللهم الا ان يراد زيادة البيان لاتعميم الحد

(قوله ورد ما ذكره السكاكي) أي ردم مقتضى ما ذكره السكاكي من الاحتياج الى زيادة قيد التحقيق ومن غير تأويل في الوضع وحاصله أن السكاكي ادعى أنه إنما زاد في تعريف المجاز العموي قيد التحقيق لاجل دخول الاستعارة فيه وزاد في تعريف الحقيقة العموية قيلم غير تأويل في الوضع لاجل أن تخرج الاستعارة عنه ومقتضى (١٧٣) هذا أن قيد التحقيق محتاج اليه في تعريف المجاز وأنه لو لم يزد ذلك القيد في تعريفه لخرجت عن الاستعارة

(ورد) ما ذكره السكاكي (بأن الوضع) وما يشتق منه كالموضوعة مثلا (اذا اطلق لا يتناول الوضع بتأويل لان السكاكي نفسه

وتجمل أن وما بعد هاء الاحتراز عن المترزعه ويتم هذا بجعل عن بمعنى لام التعليل ويكون المترز عنه محذوفا دل عليه لفظ الاحتراز أو يحذف مجرورها ثم تقدر لام التعليل بعدها فيكون التقدير والمعنى احتراز عن خروجها وعلية الاحتراز عن الخروج والحامل عليه هو طلب علم خروجها وذلك بادخالها فكأنه يقول أو قلنا الاحتراز عن خروجها بذلك القيد لثلاث تخرج وفيه من النصف والتقدير ما لا يخفى ثم أشار الى ما فيه ردم مقتضى زيادة التحقيق ومقتضى زيادة قوله من غير تأويل بقوله (ورد) مقتضى ما ذكره السكاكي في التعريفين وهو أنه إنما زاد قيد قوله بالتحقيق لتدخل الاستعارة وقيد قوله من غير تأويل لتخرج عن حد الحقيقة وذلك أن مقتضى ذلك أن قيد التحقيق محتاج اليه في التعريف وأنه ان لم يزد في تعريف المجاز خرجت عنه الاستعارة مع أنها مجاز لغوي وقيد قوله من غير تأويل محتاج اليه في تعريف الحقيقة والادخلت الاستعارة أي ردم مقتضى ما ذكر من الحاجة الى زيادة قيد التحقيق ومن غير تأويل (ب) أنه لا يحتاج الى زيادة القيدين لادخال الاستعارة واخراجها بل ذكر الوضع مطلقا كافي في ادخال الاستعارة واخراجها (بأن الوضع) وما يشتق منه كالموضوعة والوضع له (اذا اطلق) ولم يقيد بالتحقيق ولا بالتأويل (لا يتناول الوضع بالتأويل) حتى يحتاج الى زيادة التحقيق ليكون المنعنى عن التعريف هو التحقيق فيبقى التأويل وهو الذي للاستعارة فلا تخرج والى زيادة قوله من غير تأويل لتخرج الاستعارة عن الحقيقة اذ هي موضوعة لكن بالتأويل إنما قلنا لا يتناول التأويل عند الاطلاق لان السكاكي نفسه قد فسر الوضع المطلق بتعيين اللفظ بازاء المعنى ليدل عليه بنفسه وقال قولي في تعريف الوضع المطلق بنفسه احتراز عن وضع المجاز فانه تعيين بازاء معناه ولكن بقرينة ولا شك أن دلالة الاسد على الرجل الشجاع على وجه الاستعارة إنما هي بالقرينة والتأويل فلم يدخل وضع الاستعارة في الوضع اذا اطلق حتى يحتاج الى تقييده بالتحقيق لثلاث تخرج عن التعريف كما لا تدخل في وضع الحقيقة حتى يحتاج الى زيادة من غير تأويل لثلاث تدخل في تعريف

الاستعارة فما الذي يخرج بقية أنواع المجازات وأورد عليه في الايضاح أيضا أن حد المجاز يدخل فيه النقاط قلت أما اعتراضه بأن الوضع اذا اطلق لا يتناول الوضع بتأويل فصحيح وقد سبق حد الوضع بما يخرج المجاز بجميع أنواعه فتمسح المجاز موضوعا ان اطلق فهو مجاز فلا حاجة الى الاحتراز عنه

تعريف المجاز وأنه لو لم يزد ذلك القيد في تعريفه لخرجت عن الاستعارة مع أنها مجاز لغوي وأن قيد من غير تأويل في الوضع محتاج اليه في تعريف الحقيقة وأنه لو لم يزد ذلك القيد في تعريفها لدخلت فيه الاستعارة وحاصل الرد على السكاكي أن ما اقتضاه كلامه من الحاجة الى زيادة القيدين للذكورين في التعريفين مردود بأنه لا يحتاج الى زيادتهما أصلا وذكرهما محض حشو ودخول الاستعارة في تعريف المجاز وخروجها من تعريف الحقيقة لا يتوقف على شيء منها وذلك لان ذكر الوضع في التعريفين مطلقا من غير تقييد بتحقيق ولا تأويل كاف في اخراج الاستعارة من تعريف الحقيقة وفي ادخالها في تعريف المجاز وهو الوضع الحقيقي وحيد فلا يحتاج الى زيادة التحقيق لكون المنعنى عن التعريف هو التحقيق فيبقى التأويل وهو الذي للاستعارة فلا تخرج ولا الى زيادة قوله من غير تأويل لاجل خروج الاستعارة عن الحقيقة لان السكاكي في قول السكاكي في تعريف المجاز وقوله مثلا أي كالمقل في قول السكاكي في تعريف الحقيقة وضعت له (قوله اذا اطلق) أي عن التقييد بالتحقيق أو بالتأويل (قوله لا يتناول الخ) أي لا يرايه المعنى الاعم للتناول لكل من التحقيق والتأويل بل يرايه بخصوص الفرد الكامل منه وهو التحقيق وقوله الوضع بالتأويل أي بواسطة والمراد بالتأويل ادعاء دخول المشبه في جنس المشبه كما

(قوله قدفسر الوضع) أى المطلق (قوله بازاء المعنى) أى فى مقابلته (قوله بنفسه) أى ليدل عليه بنفسه من غير قرينة (قوله بقرينة) أى حالة كون ذلك التبيين ملتبسا بقرينة (قوله ولاشك أن دلالة الاسد على الرجل الشجاع) يعنى على وجه الاستعارة وقوله إنما هو بالقرينة أى والتأويل أى وحينئذ نعلم بدخول وضع الاستعارة فى الوضع إذا أطلق (قوله حينئذ) أى حين إذ كان الوضع إذا أطلق لا يتناول الوضع بالتأويل (قوله لا حاجة الى تقييد الوضع فى تعريف الحقيقة بعدم التأويل) أى لاخراج الاستعارة وذلك لأنه لا يقال إن الكامة مستعملة فيما وضعت له إلا إذا لم يكن هناك تأويل بأن استعملت فيما وضعت له تحقيقاً للاستعارة خارجة بتقيد الوضع وقيد عدم التأويل بعده غير محتاج له فى إخراجها (١٧٤) (قوله وفى تعريف المجاز) أى ولا حاجة لتقييد الوضع فى تعريف

المجاز بالتحقيق يعنى لادخال الاستعارة فيه وذلك لأنه حيث قيل كلمة مستعملة فى غير ما هى موضوعة له لا ينصرف لغير الوضع الحقيقي فيكون الوضع الحقيقي متفياً فيبقى التأويل وهو الذى للاستعارة وحينئذ فلا استعارة داخلية فى التعريف بتقيد الوضع ولا يحتاج لتقييد التحقيق بعده لادخالها فيه (قوله اللهم الخ) جواب أول من طرف السكاكى بالتسليم وحاصله أن لا نسلم أن الوضع إذا أطلق لا يتناول الوضع بالتأويل بل لا يدل الأعلى الوضع بالتحقيق وأن السكاكى لاحظ ما ذكر لكنه زاد لفظ التحقيق وزاد قوله من غير تأويل فى الوضع ليشعر المراد من الوضع كل الأضاح بمنزلة أن يقال جاء الانسان الساطق بالتصريح بفصله حتى لا يتطرق اليه إمكان

قدفسر الوضع بتعيين اللفظ بازاء المعنى بنفسه وقال وقولى بنفسه احتراز عن المجاز المعين بازاء معناه بقرينة ولاشك أن دلالة الاسد على الرجل الشجاع إنما هو بالقرينة حينئذ لا حاجة الى تقييد الوضع فى تعريف الحقيقة بعدم التأويل وفى تعريف المجاز بالتحقيق اللهم الآن يقصد زيادة الايضاح لتعميم الحدو يمكن الجواب بأن السكاكى

الحقيقة فذكر الوضع مطلقاً فى التعريفين يفيد المراد لأنه نفس الوضع الحقيقي لأعم منه حتى يفيد حينئذ لا حاجة الى تقييد الوضع فى تعريف الحقيقة بعدم التأويل وفى تعريف المجاز بالتحقيق وقول السكاكى أن المجاز فيه تعيين اللفظ للدلالة بالقرينة يقتضى ظاهره أن المجاز موضوع وأن وضعه شخصى إذ ظاهره أن كل متكلم بالمجاز وضعه للمعنى المنقول اليه بالقرينة بواسطة تأويل دخوله فى جنس الشبهه به أن كان استعارة وفيه أن الثقرر أنه موضوع بالنوع وأن التأويل يقتضى أن للوجود هو ادعاء انسحاب الوضع الأول على المعنى المنقول اليه وهو التحقيق لأن تم وضعه وتعيينه إذا بعد الادعاء على اطلاق اللفظ على المعنى المجازى اللهم الآن يتسامح فى اطلاق الوضع على الانسحاب بالادعاء وعلى النقل بالقرينة فيكون مطابقاً لما تقدم من التأويل فى الوضع والالزم أن موضوعاً لتأويل فيه أى لم يدل عليه عن أصله بل هو صحيح اسكن مع القرينة فتأمل وهو حاصل البحث للشارح بالنسبة الى تعريف المجاز بقوله ورد الخ أن الوضع يختص عند الاطلاق بالوضع الحقيقي فلا حاجة الى زيادة قوله بالتحقيق فقوله بالتحقيق زدناه للاحتراز عن الوضع بالتأويل لئلا يخرج الاستعارة لا يصح لأنه إنما يحتز عما تناوله اللفظ والوضع لفظ الوضع لمية تاوله وأوجب بجوابين أحدهما أن زيادة قوله بالتحقيق زيادة الايضاح وذلك أن السكاكى يلاحظ كما ذكر أن الوضع المطلق ليس دالاً على الوضع بالتحقيق ولكن زاد لفظ التحقيق ليشعر المراد كل الأضاح بمنزلة أن يقال جاء الانسان الناطق بالتصريح بفصله حتى لا يتطرق اليه إمكان حمله على غير معناه الحقيقي بادعاء قرينة تجوز مثلاً وعلى هذا يكون قوله للاحتراز معناه زيادة ظهور الاحتراز الذى كان فى لفظ الوضع والثانى أن تلك الزيادة يلاحظ فيها السكاكى أن تكون قرينة على أن اللفظ أريد به أصله وهو أن مطلق الوضع المستعمل أريد به الوضع الحقيقي لا الوضع الذى قد يستعمل فيه اللفظ أحياناً وقول الخطيبى أن ذلك موضوع عندهم يقول الاستعارة موضوعة فيه نظر لأن القائل انها موضوعة إنما يريد وضعاً تأويلياً وقوله اذلو كان كذلك لم يصح استفسار يقال عليه لانسلم صحة الاستفسار بل إذا أطلق الوضع تبادر الذهن الى الحقيقي وهذا الكلام منه هو الذى أُلجأ الى أن يقول فيما سبق ان

حمله على معناه الحقيقي بادعاء قرينة تجوز مثلاً وعلى هذا يقول السكاكى وقولى بالتحقيق للاحتراز الخ معناه زيادة ظهور الاحتراز الحاصل بالوضع لأنه لا يصل الاحتراز والا كان ذلك التقييد تهيماً بالحد لان زيادة الايضاح (قوله ويمكن الجواب الخ) هذا جواب ثان من طرف السكاكى بالتمتع وكان اللائق تقديمه على الجواب الأول لأنه بالتسامح وحاصل هذا الجواب أن لا نسلم ما قبله للضعف من أن الوضع إذا أطلق لا يتناول الوضع بالتأويل بل هو متناول له بحسب ما عرض للوضع من غير الاشتراك اللفظى فأتى السكاكى بالهيدايىكون قرينة على أن المراد بالوضع فى التعريفين الوضع الحقيقي لا مطلق الوضع الصادق بالتحقيق والتأويل وعبر الشارح بالامكان لعدم الاطلاع على مقصود السكاكى قال العلامة عبد الحكيم وفى هذا الجواب نظر إذ لا نسلم عروض الاشتراك للفظ الوضع لان التبادر من الوضع عند الاطلاق الوضع التبعى وإنما أطلق على التأويل وضع تجوزاً.

لم يقصد أن مطلق الوجود بالمعنى الذي ذكره يتناول الوجود بالتأويل بل مراده أنه قد عرض للفظ الوجود اشتراك بين المعنى المذكور وبين الوجود بالتأويل كإحدى الاستعمارة فقيده بالتحقيق ليكون قرينة على أن المراد بالوجود معناه المذكور

حتى صار معروضا للاشتراك بين معنيين أحدهما الأصلي والآخر التأويلي فصار قوله بالتحقيق ليس للاخراج بل ليكون قرينة على أن مطلق الوجود المستعمل أو بعبارة أصله للاخراج المعنى الذي عرضت مشاركته وهو الذي يؤدي لفساد الحد بمنزلة سائر الالفاظ المشتركة تستعمل في الحد فإنه يحتاج إلى قرينة على أنه أي بالمعنى الفلاني لا غيره فعلى هذا يكون قوله للاحتراز معناه للاحتراز وهو دفع مათوهم ارادته لأن معناه الاحتراز الحقيقي الذي هو لاجراجه ما دخل والفرق بين الجوابين أن الأول لوحظ فيه الوجود الحقيقي وأنه هو المراد فز بدلفظ التحقيق كالتفسير اثلاثتهم نقله إلى المعنى المجازي والثاني لوحظ فيه أن مطلق الوجود ربما يصرف لغير أصله من معنى مشارك فريدت لفظه بالتحقيق لئلا يبين به أن مطلق الوجود أو بعبارة أصله لا ما يعرض له من المعنى المشترك ويكون قرينة على المراد كذا قيل ومن أنصف جزم بأن الجوابين يرجعان لشيء واحد لأن الوجود مسلم له أنه ليس موضوعا للقدر المشترك بين الوجودين حتى يكون متواطئا والا كان الجواب منع تسليم عدم تناول الوجود بالتأويل فينذران صح فيه الاشتراك فبالتحقيق قرينة على أن المراد بالوجود المطلق في التعريف أحد معنييه وهو التحقيق فتكون زيادة لفظه بالتحقيق ضرورية ليتضح المراد اتصاحا محتاجا إليه فقد استوى الجوابان في هذا المعنى وعادا إلى أن الزيادة المذكورة لدفع الالتباس الموجود حقيقة وإن لم يصح فيه الاشتراك فهو في التأويل مجاز فالزيادة المذكورة لدفع الحمل على المعنى المجازي بادعاء القرينة فتكون الزيادة زيادة الوجود والاحتراز والاحتراز وتكون غير ضرورية فالجوابان يعودان لشيء واحد على هذا الاعتبار أيضا وحمل الأول على تسليم أنه مجاز في التأويل فيكون القيد بزيادة الايضاح للاحتراز وحمل الثاني على ادعاء الاشتراك فيكون الايضاح لدفع الالتباس للاحتراز بناء على أن الاحتراز اخرج ما دخل قصور في كل من الجوابين لبقاء أحد الاحتمالين في كل منهما مع صحة العموم فيهما معا فينبغي أن تحمّل زيادة الايضاح حيث ذكر على ما يشمل دفع التجوز والاشتراك إن صح فيصير ما أجيب به واحدا والا كان فيه تطويل بل وقصور في كل على حدته فليتأمل قيل ويخرج من هذا الجواب أعني الجواب بأن الزيادة ليست لدفع ما دخل بل للاحتراز لدفع ارادة التجوز أو لازالة الالتباس بنفي الاشتراك بالقرينة جواب عن سؤال آخر ومعنى خروج الجواب بهذا عن جواب سؤال آخر أن يجعل ذلك الجواب بعينه جوابا لذلك السؤال فهو باعتبار ذلك السؤال جواب آخر وذلك السؤال هو أن يقال بالبحث السابق وجوابه مبنيان على أن الوجود المطلق لا يتناول الوجود بالتأويل ونحن نقول لو سلمنا تناوله إياه لم نحتاج إلى زيادة قيد التحقيق في تعريف المجاز وذلك لأن قوله فيه هو الكلمة المستعملة في غير ما هي موضوعه لو اقتصر عليه ولم يزد قوله بالتحقيق لم يتعين أن يراد بالوضع المنفي في تعريف المجاز الوجود بالتأويل بل يقبل اللفظ أن يحتمل على الوجود بالتحقيق فيحتمل عليه ويقيد دخول الاستعمارة في العجز كما قررنا وحمله على الوجود بالتأويل فيكون المعنى أن المجاز هو الكلمة المستعملة في غير ما وضعت له بالتأويل فتخرج الاستعمارة لانها مستعملة فيما وضعت له بالتأويل لافها لم توضع له بالتأويل تحكم المجاز موضوع ثم قال وأيضا ذكر قوله بتأويل لدفع من يتوهم أن الاستعمارة موضوعة بالتحقيق وهذا الجواب قد أشار إليه المصنف في الايضاح ولا يصح لانه لو كان كذلك لكان قوله بتفسير تأويل للايضاح للاحتراز والسكاكي قد صرح بأنه احتراز بها عن الاستعمارة على أصح القولين فهذا التأويل

(قوله لم يقصد أن مطلق الوجود) أي لم يقصد أن الوجود المطلق الذي لم يقيد بقيد وقوله بالمعنى أي للفسر بالمعنى الذي ذكره وهو تعيين اللفظ بأزاء المعنى بنفسه (قوله يتناول الوجود بالتأويل) أي بحيث يكون الوجود المطلق المفسر بما ذكره من قبيل التواطؤ حتى يعترض عليه بما تقدم من عدم تناول (قوله اشتراك) أي لفظي بين الأمرين المذكورين بحيث أنه وضع لكل منهما موضع حدة (قوله فقيده بالتحقيق) أي في تعريف المجاز وقيد بعدم التأويل في تعريف الحقيقة (قوله ليسكون قرينة الخ) أي المراد بالوضع أي الواقع في التعريف أحد معنييه وهو الوجود الحقيقي لأن المشترك اللفظي إذا وقع في التعريف لابد له من قرينة تعيين المراد منه فقوله على أن المراد بالوضع أي الواقع في التعريف وقوله معناه المذكور أي الذي ذكره السكاكي وهو تعيين اللفظ بأزاء المعنى بنفسه الذي هو الوجود الحقيقي

(قوله لالغنى الذي يستعمل فيه أحيانا) أى بطريق عرض الاشتراك اللفظي وقد يقال الواجب عند عدم التقييد إرادة جميع معاني الوضع الشاملة للغنى المذكور والغنى الذي يستعمل فيه أحيانا لالثاني فقط وحيثما لا لاولى للشارح أن يقول لالغنى الذي يستعمل فيه أحيانا أيضا (قوله وبهذا) أى الجواب الثاني الذي هو بالمنع (قوله يخرج) أى يحصل الجواب عن سؤال آخر وارده على السكاكي من حيث تمييزه بالتحقيق في تعريف المجاز ومعنى خروج جواب السؤال الآخر من هذا الجواب أن يجعل هذا الجواب بعينه جوابا لذلك السؤال الآخر وحاصل ذلك السؤال الآخر أن يقال لان لم تناول (١٧٦) الوضع للوضع بالتأويل حتى يحتاج لتقييده بالتحقيق لاجل دخول الاستعارة ولو

لالغنى الذي يستعمل فيه أحيانا وهو الوضع بالتأويل وبهذا يخرج الجواب عن سؤال آخر وهو أن يقال لو سلم تناول الوضع للوضع بالتأويل فلا يخرج الاستعارة أيضا لأنه يصدق عليها أنها مستعملة في غير ما وضعت له في الجملة أعنى الوضع بالتحقيق

وحمل اللفظ على الغنى المرجوح ولا يقال حمله على الغنى الحقيقي لتدخل اذ يصير الغنى أن المجاز هو الكلمة المستعملة في غير الغنى الحقيقي وهي مستعملة في غير الغنى الحقيقي تحمك أيضا فيحتاج الى زيادة التحقيق لانا نقول المرجح لهذا الحمل موجود وهو كون الوضع اذا أطلق يكون حقيقة في الحقيقي واذا قبل أن يحمل على ما ذكر ووجد المرجح بأصل الوضع وأنه لا وجه لتخصيصه بالوضع التأويل مع وجود المرجح لتخصيصه بالوضع الحقيقي لم يحتاج الى زيادة لفظ بالتحقيق لئلا يخرج الاستعارة والجواب الخارج مما تقدم أن لفظه بالتحقيق لم يزد لا خارج شيء مدخل بل تقول الوضع كما قلت أيها السائل محمول على الوضع بالتحقيق ولو حذف لفظها وماز يدفع التوهم ولكن كون قرينة على أن اللفظ باق على أصله ولم يرد منه الغنى الذي قد يشارك كذا قرر هذا الكلام في هذا المحل ومن تأمل وأنصف علم أن هذا السؤال هو نفس السؤال الاول كما أن الجواب هو نفس الجواب الاول وتحقيق ذلك أن قوله لو سلمنا أن الوضع يتناول الوضع بالتأويل اذا أراد أنه يتناوله على سبيل التواطؤ لم يكن معنى لقوله بل يحمل على الغنى الحقيقي لانه الاصل وهو الراجع وكذا ان كان الغنى أنه يتناوله بالاشتراك الحقيقي اذ لا وجه لترجيح أحد التواطئين ولا أحد الشتركين فمعيير الحمل على إرادة أنه يتناوله على طريق المجاز المحتاج الى القرينة وأنه اذا أطلق لا يتناوله واذا حمل على ذلك فهو السؤال السابق بعينه وحاصل الجواب فيه على ما حررنا كما تقدم أن التفسير لدفع توهم التجوز وان أراد السائل أنه في التواطؤ والاشتراك يمكن الحمل على ما يصح فهو كلام فاسد لان الوضع اذا كان متواطئا وقد نفي في تعريف المجاز وجب نفي جميع أفراد ما يصدق عليه لان الالفاظ في التعريف تؤخذ على العموم وتعتبر مفاهيمها على العموم والامروني يتعريف لاحتمال أن يحمل على بعض ما يصدق عليه دون بعض واذا كان مشتركا تكافأ فيه الاحتمالان فيكون التقييد محتاجا اليه أيضا ولا نسلم أنه يكون حيثما لا احتباس اذ يصح هو دفع التوهم بل هو للاختصاص اذ يصح أن يراد بالاشتراك معناه وعلى تقدير أن لا يصح ارادتهم ما دفع اللبس واجب فهو

مصادم لصرح كلام السكاكي ثم انى أقول على كلام السكاكي والمعرضين عليه مع أن هذا التقييد لا يحتاج له سواء أكان الوضع أعم من الحقيقي أم لا فان المجاز ليس فيه وضع لا بالتحقيق ولا بالتأويل أما بالتحقيق فظاهر وأما بالتأويل فلان الاستعارة لفظ مستعمل بالتأويل في غير ما وضع له مطلقا فلا استعمال في غير الموضوع وقم مصاحبا للتأويل أو بسبب التأويل وليس الاستعمال في وضع لا بالتحقيق ولا بالتأويل وبغاية ما في الاستعارة ادعاء أن الاستعارة لا داخل في جنس الاستعارة منه وهذا هو

سلم تناوله فلان لم خروج الاستعارة من تعريف المجاز اذ لم يقيد الوضع بالتحقيق لان قوله في تعريفه هو الكلمة المستعملة في غير ما هي موضوعه لولا قصر عليه ولم يزد قوله بالتحقيق لم يتعين أن يراد بالوضع للغنى الوضع بالتأويل بل يقبل اللفظ أن يحمل على الوضع بالتحقيق فيحمل عليه ويفيد دخول الاستعارة في المجاز ثم يخرج لو خصص الوضع بالتأويل لكنه لا وجه لتخصيص وحيثما فلا حاجة للتقييد المذكور وحاصل الجواب عن ذلك السؤال أن يقال ان السكاكي لم يرد أن مطلق الوضع يتناول الوضع بالتأويل حتى يقال عليه ما ذكر بل أراد أن الوضع عرض له الاشتراك بين المذكور الذي هو تعيين اللفظ بازاء الغنى ليندل عليه بنفسه وبين الوضع بالتأويل فقيد بالتحقيق

ليكون قرينة على المراد (قوله لو سلم تناول الوضع) أى النقي المذكور في التعريف وقوله للوضع بالتأويل أى بحيث يعمل الوضع من قبيل التواطؤ (قوله فلا يخرج الاستعارة) أى من تعريف المجاز أى على تقدير عدم زيادة التقييد الاخير وقوله أيضا أى كما لا يخرج عند زيادة التقييد الاخير أى حيث كانت غير خارجة عن التعريف على تقدير عدم تناول الوضع للوضع التأويل وعلى تقدير تناوله فلا حاجة لتقييد الوضع بالتحقيق لاجل دخولها في تعريف المجاز لدخولها فيه بدون ذلك التقييد (قوله في الجملة) أى بالنظر لبعض الاوضاع وهو الوضع الحقيقي لا باعتبار جميع الاوضاع لانها مستعملة فيما وضعت له باعتبار الوضع التأويلي

ثم تقييد الوضع باصطلاح التخاطب ونحوه اذا كان لا بد منه في تعريف المجاز ليدخل فيه نحو لفظ الصلاة اذا استعمالها المخاطب بعرف الشرع في الدعاء مجازا فلا بد منه في تعريف الحقيقة أيضا ليخرج نحو هذا اللفظ منه كما سبق وقد أمره في تعريفها لا يقال قوله في تعريفها من غير تأويل في الوضع أغنى عن هذا القيد فان استعمال اللفظ فيها وضع له في غير اصطلاح التخاطب انما يكون بتأويل في وضعه لان التأويل في الوضع يكون في الاستعارة على أحد القولين دون سائر أقسام المجاز ولذلك قال وأما ذكر هذا القيد ليحترز به عن الاستعارة ثم تعريفه للمجاز يدخل فيه اللفظ كما تقدم

(قوله اذا غاية ما في الباب) أي مافي هذا المقام وهذا لعله مع علمه (قوله لكن لاجبة) أي لوجه ولا سبب وقوله لتخصيصه أي الوضع النفي الواقع في تعريف المجاز (قوله حتى تخرج الاستعارة) أي من تعريف المجاز وهذا تعريف على تخصيصه بالوضع والتأويل أي لكن لوجه لتخصيص الوضع في تعريف المجاز بالوضع والتأويل فتخرج الاستعارة من التعريف البتة فيحتاج للتقييد بالتحقيق لادخاله فيه بل الوجه تخصيصه بالتحقيق وحينئذ يدخل الاستعارة في التعريف ولا يحتاج لذلك القيد لادخاله لا يقال تخصيص الوضع بالتحقيق لوجهه أيضا بل هو تحكم كتخصيصه بالتأويل لانا نقول المرجح لحل الوضع على (١٧٧) التحقيق وتخصيصه بموجود وهو كون الوضع

اذا أطلق يكون حقيقة في التحقيق (قوله ورد أيضا ما ذكره) أي ورد مقتضى ما ذكره السكاكي في تعريف الحقيقة والمجاز من جهة تقييد الاستعمال في تعريف المجاز باصطلاح التخاطب وعدم تقييد الاستعمال في تعريف الحقيقة بذلك القيد فان صنيعه هذا يقتضي الاحتياج لذلك القيد في تعريف المجاز وعدم الاحتياج له في تعريف الحقيقة وحاصل الرد عليه أن ما اقتضاه هذا الصنيع مردود بل ذلك القيد محتاج اليه في التعريفين معا وذلك لان وجه الحاجة اليه في تعريف المجاز هو أنه لو لم يذكر فيه

اذا غاية ما في الباب أن الوضع يتناول الوضع بالتحقيق والتأويل لكن لاجبة لتخصيصه بالوضع بالتأويل فقط حتى تخرج الاستعارة البتة (و) رد أيضا ما ذكره (بأن التقييد باصطلاح التخاطب) أو ما يؤدى معناه كما لا بد منه في تعريف المجاز ليدخل فيه نحو لفظ الصلاة اذا استعماله الشارع في الدعاء مجازا كذلك (لا بد منه في تعريف الحقيقة) أيضا

لا احتراز أقرب منه للاحتراز اذ لولا وجد الخلل في التعريف فكون ما ذكره سو الاستقلال عما تقدم لم يظهر بعد وكذا كون لفظ التحقيق لا يحتاج اليه بعد تسليم الاشتراك غير مسلم وبه يعلم أن رد الجواب الثاني الى الاول ليطابق السؤال اذ هو مبني على نفي التواطىء والاشترارك واجب فتأمل منه منصفا (و) رد أيضا مقتضى صنيعه في التعريف للمجاز (بأن التقييد باصطلاح التخاطب) الذي ذكر معناه في تعريفه دون الحقيقة (لا بد منه في تعريف الحقيقة) أيضا فما اقتضاه صنيعه في التعريفين من كون القيد الذي هو اصطلاح التخاطب محتاج اليه في تعريف المجاز حيث ذكر فيه غير محتاج اليه في تعريف الحقيقة حيث لم يذكر فيه مردود بأنه محتاج اليه في التعريفين معا وذلك لان وجه الحاجة اليه في تعريف المجاز هو أنه لو لم يذكر خرج نحو الصلاة تستعمل باصطلاح الشرع في الدعاء اذ يصدق عليها انها مستعملة فيما وضعت له في الجملة مع انها مجاز ولو لم يذكر أيضا داخل اللفظ

التأويل والاستعمال بنشأ عنه فان سميت هذا التأويل وضعافلا مشاحة في الاصطلاح وأما السؤال الثاني من أن التقييد باصطلاح التخاطب لا بد منه في حد الحقيقة فأجاب الحطبي عنه بانها اكتفى عن ذكره فيها بذكره في المجاز لسكون البحث عن الحقيقة في هذا العلم غير مقصود بالذات وليس بطائل والذي يظهر في جوابه ما ذكره المصنف ولم يرضه وهو أن قوله من غير تأويل في الوضع يعني عن قوله في اصطلاح التخاطب لان اطلاق الصلاة بعرف الشرع على الدعاء وان كان استعمالا في الموضوع لكنه

(٣٣) - شروح التلخيص - رابع) لكان غير جامع لانه يخرج عنه نحو لفظ الصلاة اذا استعماله الشرعي في الدعاء فانه يصدق عليه انه كلمة مستعملة فيما وضعت له في الجملة أي باعتبار وضع القويين واصطلاحهم مع انها مجاز وعند ذلك القيد تدخل في حد المجاز اذ يصدق عليها انها كلمة مستعملة في غير ما وضعت له باصطلاح التخاطب وان كانت مستعملة فيما وضعت له باعتبار اصطلاح آخر مغاير لاصطلاح التخاطب ووجه الحاجة اليه في تعريف الحقيقة هو أنه لو لم يذكر فيه لكان غير مانع لانه لو لم يذكر ذلك القيد في التعريف دخل فيه نحو لفظ الصلاة اذا استعماله الشرعي في الدعاء فانه يصدق عليه أنه كلمة مستعملة في معنى وضعت له في الجملة مع انه مجاز وعند ذلك القيد يخرج من حد الحقيقة لانها وان كانت مستعملة فيما وضعت له في الجملة أي باعتبار وضع اللغة لانها لم تكن مستعملة في المعنى الذي وضع له اللفظ في اصطلاح التخاطب وهو اصطلاح أهل الشرع فظهر أن قيد في اصطلاح التخاطب يحتاج الى التقييد به في التعريفين وحينئذ فما اقتضاه صنيع السكاكي من احتياج تعريف المجاز دون تعريف الحقيقة مردود (قوله أو ما يؤدى معناه) أي كالذي عبر به السكاكي

(قوله ليخرج عنه نحو هذا اللفظ) أي لفظ الصلاة إذا استعمله الشارع في الدعاء (قوله في الجملة) أي باعتبار بعض الاصطلاحات وهو اصطلاح الغويين (قوله وإن لم يكن) أي والحال أنه لم يكن مستعمل في المعنى الذي وضع له في هذا الاصطلاح أي الشرعي وحينئذ فهو مجاز فلولا زيادة ذلك القيد لكان تعريف الحقيقة غير مانع من دخول هذه الصورة فيه (قوله ويمكن الجواب الخ) حاصله أن السكاكي استغنى عن ذكر قيد اصطلاح التخاطب في تعريف الحقيقة لأن الحيثية تفيد ما يفيد ذلك القيد والحيثية مرعية عرفاً ولولم تذكر في تعريف الأمور الاعتبارية وهي التي يكون مدلولها واحداً وإنما اختلفت فيه بالاعتبار ولا شك أن الحقيقة والمجاز والسكناية من ذلك القبيل فإن مدلول الثلاثة السكامة المستعملة (١٧٨) وإنما اختلفت بالاعتبار فإذا قيل المجاز هو السكامة المستعملة في غير ما وضعت له فقط كان

ليخرج عنه نحو هذا اللفظ لأنه مستعمل فيما وضع له في الجملة وإن لم يكن ما وضع له في هذا الاصطلاح ويمكن الجواب بأن قيد الحيثية

المدكور يستعمله الغوي إذ يصدق عليه أنه استعمل في غير معناه في الجملة أي في اصطلاح الشرع مع أنه حقيقة ولود كذلك القيد لم يصدق عليها بالتقدير الأول إنما مستعملة فيما وضعت له بل فيما لم توضع له في ذلك الاصطلاح فدخلت في حد المجاز ولم يصدق عليها بالتقدير الثاني أنها استعملت في الغير إذ هي مستعملة في الموضوع في ذلك الاصطلاح وهو اللغة فلم يدخل في حد المجاز بل بقي على أصله من كونه حقيقة وإذا كان هو الوجوب لذلك القيد في حد المجاز فكذلك في حد الحقيقة لأنه إذا لم يزد كدخل في حدها ما أدخل به ذكره في حد المجاز وهو الصلاة يستعملها التسكيم باصطلاح الشرع في الدعاء وخرج عن حدها ما أخرج به ذكره عن حد المجاز كالصلاة أيضاً استعملت في الدعاء باصطلاح اللغة أمادخولها على الأول مع أنها مجاز فلائنه يصدق عليها أنها كلمة استعملت فيما وضعت له باصطلاح التخاطب الذي هو الشرعي وأما الثاني فلائنه يصدق عليها أنها كلمة استعملت في غير ما وضعت له في الجملة فيصح دخولها في المجاز بهذا الاعتبار وخرجها عن حد الحقيقة وإذا زيد في اصطلاح التخاطب خرجت عن المجاز ودخلت في الحقيقة جزئاً لأنها فيما وضعت له في اصطلاح التخاطب الذي هو اللغة فقد تقرر بما بسط أن اصطلاح التخاطب يحتاج إلى التقييد به في التمرينين لئلا يدخل باسقاطه في أحد التمرينين ما يخرج عن الآخر ويخرج عن أحدهما ما يدخل في الآخر والمطلوب عدم ذلك الدخول والخروج وينبغي أن يعلم أن هذا القيد لا يصبح بعبارة السكاكي إذ لو قال في تعريف الحقيقة استعمالاً في الموضوع بالنسبة إلى نوع مجازها كان دوراً لأنه عرف للمجاز بذكر الحقيقة والحقيقة بذكر الجاز وهو ظاهر ويمكن الجواب بأنه استغنى عنه في حد الحقيقة لأن الحيثية تفيد ما يفيد والحيثية مرعية عرفاً ولولم تذكر في الأمور التي يكون مدلولها واحداً وإنما اختلفت فيه بالاعتبار فإذا عرفت ذلك الأمور في ذلك الأمر الواحد فأنما يكون نفس أحدها دون الآخر من حيث ما صدق عليه بما عرف به أحد تلك الأمور

بتأويل في الوضع وهو استعمال الصلاة في الدعاء لعلاقة بينهما وبين ذات الأركان لا يقال فكان يستغنى عن ذكرها في حد المجاز أيضاً لاقول لعله ذكرها لخراج المستعمل في غير موضوعها بالتحقيق لعلاقة فانه صدق عليه أنه مستعمل في غير موضوع بالتحقيق لأن ما استعملت في وضع بالتحقيق ولا بالتأويل يصدق عليه أنه استعمل في غير وضع بالتحقيق فاما اعتراض المصنف على هذا الجواب بأن التأويل في الاستعارة دون سائر أنواع المجاز فانه نظر فإن الذي ليس في سائر أنواع المجاز هو هذا

المراد هو الكلمة من تلك الحيثية وهي كونها مستعملة في غير الموضوع له فقط وهي بذلك الاعتبار تختلف نفسها باعتبار آخر وإذا قيل الحقيقة هي الكلمة المستعملة فيها وصحت له كان المراد أن الحقيقة هي الكلمة من تلك الحيثية وهي كونها مستعملة في الموضوع له فقط وهي بذلك الاعتبار تكون غير المجاز والسكناية وإن كان الجميع شيئاً واحداً في نفسه وإذا قيل السكناية هي الكلمة المستعملة في غير ما وضعت له مع جواز ارادة المعنى للموضوع له كان المراد أن السكناية هي الكلمة من تلك الحيثية أي كونها مستعملة في الغير مع صحة ارادة الموضوع له وهي بهذا الاعتبار تختلف نفسها حاله ككونها موصوفة بغير معنى

مراد

السكناية وإذا علمت أن قيد الحيثية مرعية عرفاً في تعريف الأمور الاعتبارية وأن الحقيقة والمجاز من ذلك

القبيل تعلم أن قول السكاكي في تعريف الحقيقة هي الكلمة المستعملة فيما وضعت له مفيد للمراد من غير حاجة لزيادة قيد اصطلاح التخاطب ادمفاده حينئذ أنها هي الكلمة المستعملة فيما وضعت له من حيث إنها وضعت له فإن قلت هسلاً كنت في قيد الحيثية بالنسبة للمجاز أيضاً قلت الأصل ذكر القيد وأما إذا اعتبرت الحيثية في تعريفه بصير المعنى أن الجاز السكامة المستعملة في غير ما وضعت له من حيث أنه غير ما وضعت له واستعمال الماز في غير الموضوع له ليس من حيث أنه غير الموضوع له بل من حيث ان بينهما وبين الموضوع له نوع علاقة

(قوله مراد في تعريف الامور التي تختلف الخ) احترز بذلك عن الماهيات الحقيقية التي تختلف بالفصول وهي الامور المنبانية التي لا تجتمع في شيء واحد كالانسان والفرس فليس قيد الحيثية معتبرا في تعريفها اذ لا التباس فيها امدم اجتمعها فاذا عرفت الانسان بالحيوان الناطق والفرس بالحيوان الصاهل لم يحتج الى أن يرعى في الانسان (١٧٩) من حيث انه ناطق لاخراج الانسان الذي

مراد في تعريف الامور التي تختلف باختلاف الاعتبارات والاضافات ولا يخفى أن الحقيقة والمجاز كذلك لان الكلمة الواحدة بالنسبة الى المعنى الواحد قد تكون حقيقة وقد تكون مجازا بحسب وضعين مختلفين فالمراد أن الحقيقة هي الكلمة المستعملة فيما هي موضوعه من حيث انها موضوعه لاسيما أن تعليق الحكم بالوصف مفيد لهذا المعنى كما قال الجواد

مثلا اللفظ الواحد يجوز أن يصدق عليه أنه مجاز وحقيقة وكنية فكونه مجازا باعتبار كونه موصوفا بما اعتبر في المجاز وهو الاستعمال في غير موضوعه الذي هو اللازم فقط وكونه حقيقة باعتبار كونه موصوفا بما اعتبر في الحقيقة وهو الاستعمال في نفس الموضوع وكونه كناية باعتبار كونه موصوفا بما اعتبر في الكناية وهو الاستعمال في غير الموضوع مع صحة ارادة الموضوع فاذا قيل المجاز الكلمة المستعملة في غير موضوعه له فقط كان المراد هو تلك الكلمة من تلك الحيثية وهي كونها في غير الموضوع له فقط اذ بذلك تخالف نفسها بالاعتبار الآخر واذا قيل الحقيقة هي الكلمة المستعملة في الموضوع له كان المراد أنه تلك الكلمة من تلك الحيثية أي من كونها استعملت في الموضوع له فقط اذ بذلك يكون غير المجاز والكنية وان كان واحدا في نفسه واذا قيل الكناية هي الكلمة المستعملة في غير موضوعه مع جواز ارادة المعنى الموضوع كان هو تلك الكلمة بعينها من تلك الحيثية أي من كونه مستعملا في غير موضوعه اذ بذلك يخالف نفسه موصوفا بمعنى غير الكناية فملى هذا يكون قوله في تعريف الحقيقة هي الكلمة المستعملة فيما وضعت له مفيدا للمراد من غير حاجة لزيادة قيد اصطلاح التخاطب اذ مفاده حينئذ انها هي المستعملة فيما وضعت له من حيث انها وضعت له ويؤيد ذلك تعليق الاستعمال بما يشعر بكونه علة لذلك الاستعمال لان اوضاعه يناسبه الاستعمال ضرورة أن اللفظ انما يوضع لمعنى يستعمل فيه فان تعليق الحكم على وصفه مناسب يشعر بعليته كما اذا قلت الجواد لا يخيب السائل أي هو من حيث انه جواد لا يصف بالخيب لان اللذائق لا يخيب هو الوجود فهو العلة في نفيه وأمالور وعي مصدره بعد مفارقة الوصف وهو كونه انسانا صحت ان يخيب لمرض البخل فسلم القضية انما هو باعتبار الوصف وكذا اذا قلت اطعم السكين كان تعليق الامر بالاطعام بوصف السكين يشعر كما لا يخفى بعلية المسكنة واذا تقرر رعاية الحيثية في الامر الواحد الذي أر بديان تلك الامور المختلفة فيه بالاعتبار وكذلك في التعريف المذكور تعليق الاستعمال فيه على وصف يناسب كونه علة له وهو الوضع وكان المعنى ان الحقيقة هي الكلمة المستعملة فيما وضعت له من حيث انها وضعت له خرج عن الحدز ما مثل الصلاة

التأويل الخاص وهو كون الشبه فردا من جنس للشبه به اما مطلق التأويل وهو باعتبار التناسبية بين الموضوع وغيره بالعلقة فلا بد منه ولتلك ذهب جماعة من الاصوليين الى أن المجاز بجميع أنواعه موعود وقوله انه ذكر هذا القيد لاخراج الاستعارة يجوز أن يريد لاخراجها وغيرها من المجازات وذكره الاستعارة لانها المقصود بالكلام وأجيب عن السكاكي بأنه ترك ذكر هذا القيد في حد الحقيقة كتنافه تعداد أفرادها وتقسيمها الى الحقائق الاغوية والشعرية والعرفية وأما المجاز فلما

هو فرس من حيث انه صاهل ولا أن يرعى في الفرس من حيث انه صاهل اذ لا التباس بين الصاهل والناطق في المصادق (قوله والاضافات) عطف مرادف (قوله كذلك) أي مختلفان بالاضافة والاعتبار (قوله لان الكلمة الواحدة) أي كلفظ صلاة وقوله بالنسبة الى المعنى الواحد أي كالدعاء وقوله قد تكون حقيقة أي باعتبار وضع اللغة وقوله وقد تكون مجازا أي باعتبار وضع الشرع وكذلك لفظ صلاة بالنسبة للافعال الخصوصية فانه حقيقة باعتبار وضع الشرع ومجاز باعتبار وضع اللغة (قوله فالمراد الخ) هذا تفرع على ما مر من أن قيد الحيثية مراد في تعريف الامور الاعتبارية وأن الحقيقة والمجاز منها أي واذا علمت ذلك فراد السكاكي أن الحقيقة الخ (قوله لاسيما أن تعليق الحكم بالوصف) المراد بالحكم الاستعمال المأخوذ من مستعملة والمراد بالوصف الوضع المأخوذ

من قوادصه وقوله لهذا المعنى أي المراد المشار له بقوله فالمراد الخ وهذا تايد لما ذكره من أن مراد السكاكي ما ذكر من اعتبار الحيثية كما قاله ويؤيد ما ذكر من أن مراد السكاكي أن الحقيقة هي الكلمة المستعملة فيما وضعت له من حيث انها وضعت له أنه علق الاستعمال بما يبر بكونه علة له وهو الوضع لان الوضع يناسب الاستعمال ضرورة أن اللفظ انما يوضع لمعنى يستعمل فيه وتعلق الحكم على وصفه مناسب يشعر بعليته

(قوله لا يخيب سائله) هو بالرفع فاعل يجب مخفقا أي أن سائله لا يدخلها من غير عطية أو أنه بالنصب مفعول يخيب مشدداً أي لا يرد سائله خائباً فقد علق الحكم وهو عدم الردخائب على الوصف وهو جواد فيشر بأن العاطفة في ذلك الحكم كونه جواداً لا كونه إنساناً والافهم من هذه الحيشية قد يخيب سائله لمر وض البخل بعد مفارقة الوصف فتسليم القضية إنما هو باعتبار الوصف (قوله وحينئذ) أي وحين إذا كان قيد الحيشية مراداً للسكاكي في تعريف الحقيقة (قوله يخرج عن التعريف) أي عن تعريف الحقيقة (قوله بل من حيث إن الدعاء جزء من الموضوع له) أي (١٨٥) وهي الهيئة المجتمعة من الأفعال والأفعال أي وإذا كان استعمال الصلاة

في الدعاء ليس من حيث انها موضوع له بل من حيث ان الدعاء جزء من المعنى الذي وضعت له فتكون مجازاً بقى شيء آخر وهو أن رعاية الحيشية في التعريف إحالة على أمر خفي فانه بعد تسليم انه أمر عرفي يراعى ولو لم يذكر يكون خفياً الا على الخواص أهل العرف والمطلوب في التعريف البيان البليغ فيجب ذكر الحيشية في الحد والا كان معيباً بالحالة المذكورة وقد يجاب بان الامر وان كان كذلك لكن الكلام مع من له دخل في العرف وأيضاً هذا نهاية ما يمكن من الاعتذار وإذا قال الشارح ويمكن الجواب ولم يقل هذا الجواب جزماً قاله البيهقي (قوله وقد يجب) أي بجواب ثان وحاصله أن هذا القيد وهو في اصطلاح التخاطب وان كان متروكاً في تعريف الحقيقة الا أنه

لا يخيب سائله أي من حيث انه جواد وحينئذ يخرج عن التعريف مثل لفظ الصلاة للاستعملة في عرف الشرع في الدعاء لان استعماله في الدعاء ليس من حيث انه موضوع للدعاء بل من حيث ان الدعاء جزء من الموضوع له وقد يجاب بأن قيد اصطلاح التخاطب مراد في تعريف الحقيقة ولكنها كتفي بذكره في تعريف المجاز لكون البحث عن الحقيقة غير مقصود بالذات في هذا الفن وبأن اللام في الوضع للمهمل أي الوضع الذي وقع به التخاطب فلا حاجة الى هذا القيد

تستعمل بعرف الشرع في الدعاء اذ لم تستعمل من حيث الوضع بل من حيث ان المعنى جزء الموضوع أو لازم وهو غير للموضوع له فكانت مجازاً ودخل فيها جزماً لفظها يستعمل في الدعاء باصطلاح اللغة لانها استعملت فيه من حيث الوضع فعلى هذا لا يحتاج الى اصطلاح التخاطب لان الغرض منه الذي هو اخراج وادخال مثل ما ذكر جزماً حاصل بدونه وإنما لم يكتب في حد المجاز بالحيشية لان مقتضاه على ما ذكر في تعريفه ان الاستعمال فيه في غير الموضوع من حيث انه غير الموضوع ولم يستعمل في المقصد الاول في الغير من حيث انه غير بل من حيث انه جزء أو لازم كما تقدم في صدر الفن وان كان الجزء أو الا لازم غيراً أيضاً لكن الحيشية التي بها وقع التخالف بينه وبين الحقيقة بالمطابقة هو كونه في جزء أو لازم فزيد في اصطلاح التخاطب لاخراج ما ذكر بما هو أصرح وان كان يمكن الاخراج برعاية الغيرية أيضاً ولما دفع توهم أن التعريف هو الحيشية المرعية أصالة وذلك لان الباب باب المجاز فناسب ارتكاب ما فيه تارة قيد تحصيل المراد من التعريف ودفع توهم أن الغيرية هي الحيشية المقصودة بالذات في المجاز وقولنا ان الحيشية تراعى في الامور التي تختلف بالاعتبار في الشيء الواحد ليظهر كونه موصوفاً بأحدهما بالاعتبار الخاص به والاختلاطت فيه بسبب صدقها جميعاً من حيث هو وإنما تمايزت فيه بالحيشيات فيجب رعايتها وإنما قلنا احتراماً من الامور المتباينة التي لا تجتمع في الشيء الواحد بل حاجة فيها لرعاية الحيشية اذ لا التباس فيها لعدم اجتماعها فأذا عرفت الانسان بالنطاق والفرس بالصاهل مثلاً لم يحج الى أن يراعى في الانسان من حيث انه ناطق لاخراج الانسان الذي هو فرس من حيث انه صاهل ولا أن يراعى في الفرس من حيث انه صاهل اذ لا التباس بين الصاهل والنطاق في المصدوق وذلك ظاهر فان قات رعاية الحيشية في نحو ما ذكر من التعريف صاحلاً على أمر خفي فانه بعد تسليم انه عرفي ولو لم يذكر يكون خفياً الا على خواص أهل العرف في الحدود والمطلوب في التعريف البيان البليغ فيجب ذكر الحيشية

لم يقسمه احتياج الى زيادة تدخل أقسامه وأما الاعتراض بأنه يرد عليه التلظ فأجاب الحطبي عنه بأن التلظ خرج بقوله مع قرينة عدم ارادته فان الغالب لا ينصب قرينة على عدم ارادة الوضع وفيه نظر لجواز أن يكون نصب القرينة أيضاً غلطاً بأن تكون قرينة تصرف عن الحقيقة ولا تصرف الى ذلك المجاز كقولك مشيراً الى كتاب يأبها الأسد الراعي بالنبل نعم قد يجاب بأمرين أحدهما أن

مراد السكاكي فهو محذوف من تعريفها دلالة الالهيد المذكور في تعريف المجاز عليه (قوله لسكنه) جواب عما يقال وفي حيثاً كتفي بذكر القيد في أحد التعريفين لدلالته على اعتباره في الآخر فهلا عكس وذكروه في تعريف الحقيقة وحذفه من تعريف المجاز لدلالته ذكره في تعريف الحقيقة على اعتباره في تعريف المجاز (قوله بأن اللام الخ) عطف على قوله بأن قيد في اصطلاح التخاطب مراد الخ فهو جواب ثالث وحاصله أن اللام في قوله في تعريف الحقيقة من غير تأويل في الوضع لام المهد والمهدود وهو الوضع الذي وقع به بيه التخاطب والوضع الذي وقع بسببه التخاطب هو الوضع المصطلح عليه عند التخاطب وحينئذ فلا حاجة لزيادة قيد في اصطلاح

التخاطب في تعريف الحقيقة (قوله وفي كتابها نظر) أي في كل من الجوابين الأخيرين وهما للتعاطفان نظر أما النظر في الأول فهو أن التعريفات يجب أن يكون كل واحد منها مستقلا منقطعاً عن غيره فلا دلالة لغيره على ما حذف منه لكمال العناية فيها ببيان للماهية فلا يجوز أن يترك قديم تعريف ويتكفل في فهمه على ما في تعريف آخر وأما النظر في الثاني فخالصة أن المجهود هو الوضع للدلول لقوله في موضعه ولا شك أنه يدل على مطلق الوضع لأن الاستعمال إنما يفتر لمطلق الوضع الذي هو أعم من الوضع الذي روي في اصطلاح التخاطب ومن غيره فإذا كان ذلك هو المجهود وهو أعم (١٨١) فلا إشعار له بالأخص الذي هو الوضع المرعي

في اصطلاح التخاطب فلا يخرج به ما ذكره معني الكلام حينئذ أن الحقيقة هي الكلمة المستعملة في مطلق ما وضعت له من غير تأويل في ذلك الوضع المطلق ولا شك أن الصلاة إذا استعملت في عرف الشرع في الدعاء صدق عليها أنها كلمة استعملت في مطلق ما وضعت له وهو اللفظ من غير تأويل في ذلك الوضع المطلق الصادق بالنسبة في الحالة الراهنة فالعهدية التي وجدت في التعريف ليس فيها عهدية الوضع المتغير في التخاطب فلا بد من التصريح بها والا فالكلام على أصله فيبقى البحث أه يقو في (قوله واعتراض أيضا الخ) المعترض هو الصنف في الإيضاح فقد اعترض فيه على تعريف السكاكي للجزء بأنه غير مانع لأنه يتناول اللفظ فكان على السكاكي أن يزيد بعد قوله مع قرينة مانعة عن إرادته على وجه يصح بأن تكون

وفي كتابها نظر واعتراض أيضا على تعريف المجاز بأنه يتناول اللفظ لأن الفرس في هذا الفرس مشيرا إلى كتاب بين يديه مستعمل في غير ما وضع له والإشارة إلى الكتاب قرينة على أنه لم يرد بالفرس معناه الحقيقي

في الحد والوالات كان معينا بالاجمال قلت وإن كان الأمر كذلك لسكن الكلام مع من له دخل في العرف وأيضاً هذا نهاية ما يمكن من الاعتذار ولذلك قلنا يمكن الجواب ولم نقل هذا هو الجواب جزماً وأما الجواب بأنه أسقط اصطلاح التخاطب في أحد التعريفين إنك لا على الآخر فهو مردود بأنه لا يتكفل في التعريف على كلام مستقل عنه وكذلك الجواب بأن اللام في قوله في تعريف الحقيقة من غير تأويل في الوضع لام العهد والمجهود هو الوضع الذي وقع به التخاطب مردود أيضاً بأن المجهود هو الوضع للدلول لقوله فيما وضعت له ولا شك أنه لا يدل على مطلق الوضع لأن الاستعمال إنما يفتر لمطلق الوضع الذي هو أعم من الوضع الذي روي في اصطلاح التخاطب أو من غيره وإذا كان ذلك هو المجهود وهو أعم فلا إشعار له بالأخص الذي هو الوضع المرعي في اصطلاح التخاطب فلا يخرج به ما ذكره معني الكلام حينئذ أن الحقيقة هي الكلمة المستعملة في مطلق ما وضعت له من غير تأويل في ذلك الوضع المطلق ولا شك أن الصلاة إذا استعملت في عرف الشرع في الدعاء صدق عليها أنها كلمة استعملت في مطلق ما وضعت له وهو اللفظ من غير تأويل في ذلك الوضع المطلق الصادق بالنسبة في الحالة الراهنة فالعهدية التي وجدت في التعريف ليس فيها عهدية الوضع المتغير في التخاطب فلا بد من التصريح بها والا فالكلام على أصله فيبقى البحث كما هو وقد اعترض على تعريف المجاز أيضاً بأنه يتناول اللفظ إذ لو قيل خذ هذا الكتاب مشيراً إلى فرس صدق أن الكتاب استعمل في غير ما وضع له مع قرينة مانعة عن

السكاكي صرح في أثناء هذا البحث بأننا لا نقول في عرفنا استعملت الكلمة فيما يدل عليه أو في غيره حتى يقول الفرض الأصلي طلب دلالاتها على الاستعمال فيه فيخرج اللفظ الثاني أنه يخرج بقوله كلمة فانه ليس من كلمات العرب كما سبق بقى على للمصنف والسكاكي مما اعترض هو أقوى من جميع ما سبق وهو أن قولهم إن قول السكاكي في حد الحقيقة من غير تأويل احتراز عن الاستعارة فانها مستعملة في موضوعها على أصح القولين يقتضي أنا إذا قلنا إن الاستعارة حقيقة لا يكون محترزا عنها بهذا القيد بل تكون داخلية في حد الحقيقة وفيه نظر لانها حينئذ تكون خارجة عن حد الحقيقة فيكون الحد غير جامع فان القائل انها حقيقة لا يقطع النظر عن التأويل وأيضاً فان مفهوم قوله اهم استعملة في موضوعها على أحد القولين يقتضي أنها على الآخر غير مستعملة في موضوعها وليس كذلك بل هي على القولين مستعملة في موضوعها وأما استعمالها في موضوعها على القولين بما هي حقيقة أوضح

القرينة ملاحظة لاجل إخراج ذلك وأجيب عنه بأن قوله مع قرينة على حذف مضاف أي مع نصب قرينة ولا شك أن نصب للتكامل قرينة يستدعي اختياره في النصب والشعور به لأن النصب فعل اختياري مسبق بالقصد والإرادة وذلك مفقود في اللفظ لأن اللفظ لا يقصد نصب قرينة تدل على عدم إرادته معنى الفرس مثلاً نعم إن كان المعنى مع وجود قرينة مانعة دخل اللفظ قطعا في تعريف المجاز * وأعلم أن الاعتراض يتناول تعريف المجاز للفظ إنما يرد أن كان المراد باللفظ سبق اللسان لأن اللفظ حينئذ قد استعمل لفظ الفرس في الكتاب وإن كان المراد به الخطأ في الاعتقاد فلا يرد بناء على أن اللفظ موضوع للمعنى الذهني لأن اللفظ إنما أطلق الفرس على معناه قاله

(قوله وقسم المجاز إلى آخر قوله وعد التمثيل منها) القصد من نقل هذا التقسيم قوله بدوعد التمثيل منها لأنه محط الاعتراض عليه وما قبله كلمة تمهيدية واحترز بقوله اللغوي من القلق وبقوله الراجع إلى معنى الكلمة من الراجع إلى حكمها كما في قوله تعالى وجاء ربك بالاصل وجاء أمر ربك فالحكم الأصلي في الكلام لقوله ربك هو الحجر وأما الرفع فمجاز ومدار المجاز الراجع لحكم الكلمة على اكتساب اللفظ حركة لا لاجل حذف كلمة لا بد من معناها أو لاجل إثبات كلمة مستغنى عنها استغناء واضحاً كالسكاف في قوله تعالى ليس كشله شيء (قوله التضمن للفائدة) بالنصب نعت للمجاز اللغوي بأن استعملت الكلمة في معنى غير ما وضعت له فذلك الكلمة التي هي مجاز فهم منها فائدة وهي المعنى المستعملة فيه (١٨٢) واحترز بذلك عن اللفظ الدال على التقييد إذ استعمل في اللفظ كالمرسئ فإنه

(وقسم) السكاكي (المجاز اللغوي) الراجع إلى معنى الكلمة للتضمن للفائدة (إلى الاستعارة وغيرها) فإنه ان تضمن البالغة في التشبيه فاستعارة والأفغير استعارة

أرادت الموضوع له وتلك القرينة هي الإشارة لغير معناه وأجيب بأن قوله مع قرينة على إسقاط للضاف أي مع نصب القرينة ولا شك أن النصب يستدعي تقدم الاختيار في النصب وللشعور به وذلك مفقود نعم ان كان المعنى مع وجود قرينة مانعة دخل اللفظ قطعاً في تعريف المجاز فليست أم ثم أشار أيضاً إلى تقسيم المجاز للسكاكي تمهيداً للاعتراض عليه فقال (وقسم) السكاكي (المجاز اللغوي) إلى الراجع إلى حكم الكلمة أي إلى أعرابها كما في وأسأل القرية أي أهلها وسيأتي وإلى الراجع إلى معناها وهو اللفظ المستعمل في غير معناه ثم قسم الراجع إلى المعنى إلى قسمين أحدهما ما تضمن الفائدة والآخر ما لم يتضمنها وعنى بما لم يتضمن الفائدة اللفظ الدال على التقييد إذا أطلق على المطلق كالمرسئ فإنه أنف البعير يستعمل في أنف الإنسان من حيث أنه مطلق أنف لامن حيث تشبیهه به في الانبطاح فإنه مجاز لم يتضمن فائدة لان المعنى الأصلي للكلمة موجود في ضمن المعنى الذي استعملت فيه الآن قال السلامة يعقوب وفيه نظر لأنه ان عنى فائدة مخصوصة كالمبالغة في التشبيه عند اقتضاء المقام أياه كما في الاستعارة وكأطلاق اسم الجزء على الكل حيث أريد أقامته في مقامه للأشعار بأن لذلك الجزاء خصوصية الكل وأنه لا يتم إلا به كالعين يطلق مجازاً مرسل على الرينة فهو مسلم ولا يفيد نفي مطلق الفائدة حتى يكون قبيل الكل ما يفيد هاتين العائدين أو غيرهما وان أريد أنه لفائدة فيه أصل لم يسلم فإن العجز مطلقاً لا يتخلو عن فائدة ولو كانت تلك الفائدة هي أن الدلالة على معناه كدعوى الشيء بالدليل المقيد للثبوت في الذهن حيث تضمن ملاحظة الأصل إذ بذلك يحصل مع القرينة والعلاقة الانتقال منه إلى لازمه ثم قسم المعنوي للتضمن للفائدة وقد عرفت أنه يشمل بعض المجاز للرسول وغيره (إلى الاستعارة وغيرها) حيث قال ان تضمن ذلك المعنوي الذي فيه الفائدة البالغة في التشبيه كالاسد يستعمل في الرجل الشجاع فهو استعارة وان لم يتضمنها ولكن فيه فائدة أخرى كما تقدم في إطلاق العين على الرينة فهو غير الاستعارة وهو بعض أقسام

ص (وقسم) المجاز إلى الاستعارة وغيرها (الخ) ش هذا اعتراض آخر على السكاكي وهو أنه قسم المجاز إلى الاستعارة وغيرها فإزاً أن يكون كل استعارة مجازاً وعرف الاستعارة بأن نذكر أحد طرفي التشبيه وتريد به الطرف الآخر مدعي دخول المشبه في جنس المشبه (وقسمها) أي الاستعارة

بمخلوع فائدة ولو كانت تلك الفائدة هي أن دلالة على معناه كدعوى الشيء بالدليل المقيد للثبوت في الذهن وعرف حيث تضمن ملاحظة الأصل إذ بذلك يحصل مع القرينة والعلاقة الانتقال منه إلى لازمه اه (قوله إلى الاستعارة) أي إلى مطلق الاستعارة أعم من التصريحية والسكنية (قوله بأنه) أي بسبب أنه أي المجاز اللغوي للتضمن لفائدة ان تضمن البالغة في التشبيه كالاسد يستعمل في الرجل الشجاع فهو استعارة وان لم يتضمنها ولكن فيه فائدة أخرى كما تقدم في إطلاق العين على الرينة فإنه يشترط أن العين الذي هو الصول للمعلوم جزؤه وان السكاكي الذي هو الرينة لا يتم إلا به فهو غير استعارة بل هو مجاز مرسل فالجواز للرسول عنده ما تضمن فائدة غير البالغة في التشبيه وأما اسم للتقييد المستعمل في المطلق فهو قسم خارج عن المجاز للرسول عنده يسميه المجاز الخالي عن الفائدة

وعرف الاستعارة بأن تذكر أحد طرفي التشبيه وتر يد الطرف الآخر مدعي دخول المشبه في جنس المشبه به

(قوله وعرف الاستعارة) أي التي هي أحد قسمي المجاز اللغوي للتضهين للمائدة (قوله بأن تذكر أحد طرفي التشبيه) لا يخفى أن أحد طرفي التشبيه في الحقيقة هو المعنى وأن الموصوف بالذكور حقيقة هو اللفظ وحينئذ فيجب أن يجعل في الكلام حذف مضاف أي بأن تذكر اسم أحد طرفي التشبيه ولا يقال إن المراد أن تذكر أحد الطرفين بواسطة ذكر لفظه لأن هذا يقتضي أن المراد به معناه وليس كذلك بل المراد الطرف الآخر وقوله أي بالطرف المذكور أي باسم الطرف

(١٨٣)

المتروك أي المتروك اسمه وحاصله أن تذكر اسم أحد طرفي التشبيه وتر يد باسم ذلك الطرف المذكور الطرف الآخر المتروك اسمه وكذا يقال في قوله الآتي وعني بالمرح بها أن يكون الطرف المذكور هو المشبه به أي الطرف المذكور اسمه هو المشبه به يوم يقتضي قوله بأن تذكر الخ أن مسمى الاستعارة نفس المذكور وهو يوافق ما مر من أن الاستعارة نطلق على استعمال الكلمة في غير ما وضعت له لعلقة المشابهة مع قرينه مانعة عن ارادة معناه الأصلي لكنه غير مناسب لكون الاستعارة قسما من أقسام المجاز فيكون لفظا لأن المجاز لفظ (قوله مدعي) حال من فاعل تذكر أي أن تذكر اسم أحد الطرفين وتر يد به الطرف الآخر حالة كونك مدعي دخول التشبه في جنس ذلك المشبه به أي في حقيقةه وبذلك الدعوى صح إطلاق اسم

(وعرف الاستعارة بأن تذكر أحد طرفي التشبيه وتر يده) أي بالطرف المذكور (الآخر) أي الطرف المتروك (مدعي دخول المشبه في جنس المشبه به) كما تقول في الحمام أسد وأنت تر يد به الرجل الشجاع مدعي أنه من جنس الأسد فتثبت له ما يخص المشبه به وهو اسم جنسه

المجاز المرسل (وعرف) السكاكي (الاستعارة) التي هي أحد قسمي ذى الفائدة باعتبار كونها مصدرا لأن معرفة المشتق منه تعني عن تعريف المشتق الذي إنما يعرف باعتبار المشتق منه فقال الاستعارة (باعتبار أنهما مصدره) (أن تذكر أحد طرفي التشبيه) أي أن تذكر اسم أحد الطرفين (وتر يده) أي باسم ذلك الطرف المذكور الطرف (الآخر) أي المعنى الذي هو الطرف الآخر المتروك اسمه وأما قدرنا الاسم في الطرف المذكور وفسرنا الآخر بالمعنى لأن المذكور هو اللفظ والذي يراد باللفظ هو المعنى (مدعي) أي تذكر اسم الطرف مرادا به الآخر حال كونك تدعي بقرينة حالك حيث سميت المشبه باسم المشبه به أو العكس (دخول) أي تدعي دخول ذلك (المشبه في جنس) ذلك (المشبه به) وبذلك الدعوى الخالية صح إطلاق الثاني على الأول وصح إطلاق اسم الأول على الثاني لاشتراكهما بالدعوى في جنس المسمى وبذلك يعلم أن معنى وضع المجاز مع القرينة ادعاء انسحاب حكم الوضع الأول على المشبه به لأن ثم وضعا أي تعيينا حسيما زائدا على ذلك الادعاء إذ لا دليل عليه سواه قلنا إن المجاز موضوع نوعا أو شخصا لأن النوع لا بد من شخص يتحقق فيه والذي حصل بالتحقيق في الشخص الذي حصل به وضع النوع هو ذلك الادعاء وقد تقدمت الإشارة إلى هذا فليتأمل ولما كان هذا الكلام يشمل ما إذا ذكر اسم المشبه به وأر يده المشبه ويشمل ما إذا ذكر اسم المشبه به وأر يده المشبه به احتجج إلى مثالين فالأول هو أن تذكر اسم المشبه به وتر يده المشبه كما تقول في الحمام أسد وأنت تر يد به الرجل الشجاع مدعي أنه من جنس الأسد فلما ادعت دخول المشبه وهو الرجل الشجاع في جنس المشبه به وهو الأسد أثبت له ما يخص المشبه به وهو اسم جنسه أي حقيقة الذي هو لفظ الأسد وقد تقدم أنك تجمل لفظ الأسد بذلك الادعاء له فردان متعارف وغيره والقرينة إنما هي لئني المتعارف لائني الحقيقة عن المستعمل فيه والا كان ذلك منافيا للأصراع على أنه تلك الحقيقة والثاني وهو أن تذكر لفظ المشبه وتر يده المشبه به كما تقول أنثت أظمارها بفلان وأنت تر يد بانمية التي هي اسم المشبه معنى السبع الذي هو المشبه به ولكن لا تر يده السبع الحقيقي بل السبع الادعائي لأنك تدعي السبعية لمعنى المنية وهذا يعلم أن قول السكاكي أن تذكر أحد الطرفين وتر يد الآخر يعني الآخر حقيقة أو ادعاء فلما أطلقت لفظ المنية على

إلى المصريح بها والمكني عنها وعني بالمرح بها أن يكون المذكور هو المشبه به وفي العبارة توسع لأن كون المذكور هو المشبه به ليس الاستعارة بل ذلك ليكون متعلق الاستعارة وكذلك قوله أن تذكر ليست الاستعارة الاصطلاحية أن تذكر بل المذكور وجعل منها أن من المصريح بها تحقيقية وتخييلية

المشبه به على المشبه في المصراحة وصح إطلاق اسم المشبه على المشبه به في المكتنية لاشتراكهما في الجنس بالدعوى (قوله كما تقول الخ) لما كان قوله أن تذكر كرام اسم أحد طرفي التشبيه وتر يده الآخر يشمل ما إذا ذكر كرام اسم المشبه به وأر يده المشبه كما في المصراحة ويشمل ما إذا ذكر كرام اسم المشبه وأر يده المشبه به كما في المكتنية عنده مثل الشارح بمثالين الأول للأول والثاني للثاني (قوله فتثبت له ما يخص المشبه به) أي فلما ادعت دخول المشبه وهو الرجل الشجاع في جنس المشبه به وهو الأسد أثبت له ما يخص المشبه به وهو اسم جنسه أي اسم حقيقة الذي هو لفظ الأسد فإنه اسم جنسه وحقيقته الذي هو الحيوان المفترس

(قوله) وكما تقول أنثبت النية الخ) فأنت لم ترد بالنية التي هي اسم المشبه معناها الحقيقي الذي هو الموت المجرد عن السبعة الادعائية بل أردت بها معنى السبع الذي هو المشبه به لكن لم ترد بها السبع الحقيقي بل السبع الادعائي وهو الموت الذي ادعيت سبعيته ولما أطلق لفظ النية على السبع الادعائي وهو الموت المدعى له السبعية أثبت لها ما يخص السبع المشبه به وهو الاظفار هذا حاصل كلامه وأنت خير بأن هذا لا يلائم قول المصنف وتريد به الآخر لأنه لم يرد بالنية هنا الطرف الآخر الذي هو السبع الحقيقي إلا أن يقال إن قول السكاكي أن تذكر أحد الطرفين (١٨٤) وتريد الآخر منناه وتريد الآخر حقيقة أو ادعاء وحاصل تقرير الاستعارة بالسكناية

وكما تقول أنثبت النية أظفارها وأنت تريد بالنية السبع بادعاء السبعية لها فثبت لها ما يخص السبع المشبه به وهو الاظفار ويسمى المشبه به سواء كان هو المذكور أو المتروك مستعار منه ويسمى اسم المشبه به مستعاراً ويسمى المشبه مستعاراً له

السبع الادعائي وهو معنى النية المدعى لها السبعية أثبت لها ما يخص السبع المشبه به وهو الاظفار ولما أثبت لها الاظفار التي هي للسبع الحقيقي صارت مع الاظفار كالسبع معها في أنها كذلك ينبغي أن تكون لأنه كذلك ينبغي أن يكون فأبرزت في الاظفار بروز المستعير في العارية كما برز الرجل الشجاع في لفظ الأسد بروز المستعير في العارية فإنه يساوي صاحبها في التلبس وإنما اقتربنا في أصل التملك نحو هذا الكلام عند السكاكي وهو يشعر بأن الاظفار في المثال الثاني الذي هو مثال الاستعارة بالسكناية هي المستعارة لأنه شبهها مع النية بالعارية وقوله أعنى السكاكي ويسمى المشبه به سواء كان هو المذكور أو المتروك مستعار منه ويسمى اسم المشبه به مستعاراً أو يسمى المشبه أي المعنى الذي شبه بالمشبه به مستعاراً له يقتضى أن المستعار هو لفظ المشبه به سواء ذكر كما في المثال الأول أو ترك كما في المثال الثاني ويكون معنى كونه مستعاراً أنه يستحق الاستعارة اللفظية وتركت مكنايتها بلوازمه كما فهم عن الأقدمين كما تقدم وسيأتي للسكاكي ما يخالف مقتضى الكلامين وهو أن المستعير في الاستعارة بالسكناية هو لفظ النية المعبّر به عن الأسد الادعائي وهو مقتضى قوله أولاً أن تذكر اسم أحد الطرفين وتريد به الآخر وذلك لان الاستعارة فسرها بالذكر فتعلق الذكر هو المستعار فتقرر بمجموع ما ذكر أن في كلامه بالنسبة للاستعارة بالسكناية خطأ

وفيه توسع لان للصرح بها كماها تحقيقية وتخيلية وتحرير العبارة أن يقال قسم المجاز الى الاستعارة وغيرها وعرف الاستعارة بذكر أحد طرفي التشبيه مراداً به الآخر وقسمها الى مصرح بها ومكنى عنها وعنى بالمصرح بها أن يذكر المشبه به مراداً به المشبه وقسمها الى تحقيقية وتخيلية وفسر التحقيقية بما مر أي ما كان المشبه فيه حسياً أو عقلياً وعد التمثيل منها أي من الاستعارة التحقيقية فليزم أن يكون التمثيل قسماً من التحقيقية التي هي قسم من المصرح بها التي هي قسم من الاستعارة التي هي قسم من المجاز الذي هو كلمة والكلمة مفرد فيلزم أن يكون التمثيل مفرداً ورد ذلك بأن التمثيل مستلزم للتركيب لأنه مركب والتركيب منافي للأفراد فيلزم أن يكون التمثيل مفرداً ومركباً وذلك جمع بين الضدين وهو محال وأجاب الخطيب بأن المركب قد يطلق عليه كلمة فيكون مراده بالكلمة في حده المجاز ما هو أعم من المفرد والمركب وفيه نظر لان إطلاق الكلمة على الكلام مجاز أيضاً فإنه يستلزم أن يكون المركب موضوعاً لانه وصف المجاز بأن له موضوعاً استعمال في غيره إلا كثر ونوع على خلافه وأجاب أيضاً بأننا لا نسلم أنه عد التمثيل من المصرح بها التحقيقية فجاز أن يكون ذكره في فصلها

في أنثبت النية أظفارها بفسلان على مذهب السكاكي أن تقول شبهت النية وهي الموت بالسبع وادعيناها فرد من أفرادها وأن له فردين الفرد للملوم وهو السبع الحقيقي أعنى الحيوان المفترس والفرد الادعائي وهو الموت المدعى سبعيته ثم أطلقنا لفظ النية على السبع الادعائي ولما أطلقناه عليه أثبتنا له ما يخص السبع وهو الاظفار (قوله) ويسمى بالبناء للفاعل وفاعله ضمير عائد على السكاكي وكذا يقال فيما بعد (قوله) سواء كان هو المذكور أي كما في المثال الأول وقوله أو المتروك أي كما في المثال الثاني والمراد سواء كان مذكوراً أو اسمه أو متروكاً كما علمت (قوله) ويسمى اسم المشبه به مستعاراً أي سواء كان اسم المشبه به هو المذكور كما في المثال الأول أو المتروك كما في المثال الثاني ومعنى كونه مستعاراً أنه متروك

أنه يستحق الاستعارة اللفظية لكنها تركت مكنايتها بلوازم المشبه به هذا كلام السكاكي وهو دال على أن (وقسمها) المستعار في قولنا أظفار النية نثبت بقلان هو لفظ السبع والمستعاره النية وسيأتي له ما يخالف ذلك وهو أن المستعير في الاستعارة بالسكناية هو لفظ النية المعبّر به عن الأسد الادعائي وهو مقتضى قوله أولاً أن تذكر اسم أحد الطرفين وتريد به الآخر وذلك لانه فسر الاستعارة بالذكر ومتعلق الذكر هو المستعار فمات مما ذكر أن في كلام السكاكي بالنسبة للاستعارة بالسكناية تناقض لان كلامه في بعض المواضع يفيد أن الاستعارة بالسكناية لفظ المشبه به المتروك وفي بعض المواضع يفيد أنها لفظ المشبه المذكور

وقدم الاستعارة الى المصريح بها والمكنى عنها وعن المصريح بها أن يكون المذكور من طرفي التشبيه هو المشبه به وجعلها ثلاثة
أضرب تحقيقية وتخييلية ومحتملة للتحقيق والتخييل

(قوله وقسما الى المصريح بها والمكنى عنها) يستفاد منه أنهما لا يجتمعان وهو كذلك من حيث المفهوم وأما من حيث الصدق في
مادة فقد يجتمعان كما في قوله تعالى فإذا قمنا الله لباس الجوع والخوف فقد اجتمع الاستعارتان في لباس فإنه شبه ماغشى الانسان
عند الجوع من أثر الضرر كالتحول والاصفرار من حيث الاشتغال باللباس واستعماله اسمه ومن حيث الكراهة بالطعم المر البشم فتكون
استعارة مصرحة نظر الاول ومكنية نظر الثاني وتكون الاذافة تخييلا (١٨٥) (قوله أن يكون الطرف المذكور)

أي المذكور اسمه هو
المشبه به أي وعن المكنى
عنها أن يكون الطرف
المذكور اسمه هو المشبه
ولا يخفى ما في كلامه من
التسامح لأن كون الطرف
المذكور اسمه مشبها أو
مشبها به ليس هو المصريح
بها أو المكنى عنها لأن
المصريح بها والمكنى عنها هو
اللفظ لا الكون المذكور
(قوله وجعل منها) أي
من الاستعارة المصريح بها
تحقيقية وتخييلية أي
ولم يجعل مثل ذلك في
المكنية ولعل ذلك أن
المشبه به في التحقيقية
لا يكون الاثباتا في الحسن
أو العقل والمشبه به في
التخييلية لم يكن اثباتا الا في
الوهم والمكنية عند
السكاكي لا يكون المشبه به
فيها الا تخييلا كالسبع
الادعائي في أنشبت المنية
أظفاراها بفسلان فإن
المشبه عنده المنية والمشبه
به السبع الادعائي وهو

(وقسما) أي الاستعارة (الى المصريح بها والمكنى عنها وعن المصريح بها أن يكون) الطرف
(المذكور) من طرفي التشبيه (هو المشبه به وجعل منها) أي من الاستعارة المصريح بها (تحقيقية
وتخييلية) وإنما لم يقل وقسما اليها لأن التبادر الى الفهم من التحقيقية والتخييلية ما يكون على
الجزم وهو قد ذكر قسما آخر سماه المحتملة للتحقيق والتخييل

(وقسما) أي وقسم السكاكي الاستعارة (الى المصريح بها والمكنى عنها) أي قسمها قسمين أحدهما
ما يسمى استعارة مصرحة والآخر ما يسمى مكنيا عنها وعن المكنى عنها أن يكون اسم الطرف
المذكور هو لفظ المشبه به كما تقدم في أنشبت المنية أظفاراها (وعنى بالمصريح بها أن يكون الطرف)
أي اسم الطرف المذكور من طرفي التشبيه (هو المشبه به) أي هو اسم المشبه به ولا يخفى ما في تسمية
الكون بالمصرحة والمكنى عنها من التسامح لأن المصريح به والمكنى عنه هو اللفظ لا كونه (وجعل)
السكاكي (منها) أي جعل من الاستعارة المصريح بها قسمين (تحقيقية) وبأني ذكر ما فسرناه به
(وتخييلية) وسيأتي أيضا ما فسرناه به ولم يقل المصنف قسمها الى قسمين الشعر بأحصارها في
القسمين بل عدل الى قوله جعل منها كذا وكذا الشعر ببقاء شيء آخر وراء التخييلية والتحقيقية
وذلك أن السكاكي ذكر أن للاستعارة المصريح بها قسما آخر سماه المحتملة للتحقيق والتخييل فبما
يشعر ببقاء شيء آخر وهو ذلك القسم ومثل ذلك المحتمل بيت زهير المتقدم وهو قوله

مهما القلب عن سلمي وأقصر باطله * وعري أفراس الصبا ورواحله

فقد وجه فيه وجهين كما تقدم أحدهما أن يكون شبه الصبا الجملة المقضى منها الوطر وأضمر التشبيه
في النفس استعارة بالسكناية فعليه تكون الأفراس والرواحل تخييلا وتكون قرينة للمكنى عنها
والآخر أن يكون شبه أسباب استيفاء اللذة أو أن الصبا بالأفراس والرواحل فتكون الأفراس
والرواحل تحقيقية وذكر الصبا على هذا تجريد فهذه محتملة للتحقيقية والتخييلية فتكون قسما
خارجا عنها لا يقال هي داخلية في التحقيقية أو التخييلية لانا إذا قلنا تنقسم الاستعارة النصريحية

لمشابهته طامن جهة تحقيق معنى التشبيه المتروك عقلا وذكر المشبه به فقط وأجيب أيضا بأن
السكاكي لم يلتزم في التمثيل أن يكون مركبا بدليل أنه جعل منه قوله وصاعقة من نضله وعدمه والارض
جميعا قبضته وأجيب أيضا بأنه عدل التمثيل من الاستعارة التحقيقية لاني كونه مركبا في جهات آخر
نظير بالتأمل بقى هنا بحث وهو أن الاستعارة المصريح بها قسمت الى تحقيقية وتخييلية ولم تقسم
المكنية الى ذلك لما المانع من تقسيم المكنية أيضا الى تحقيقية وهو ما كان المشبه به فيها ثابتا في الحسن

(٢٤ - شروح النسخين - رابع) الوت المدعى سببته فلما كان المشبه به فيها عنده لا يكون الا تخييلا امتنع تقسيمها للتحقيقية
والتخييلية وأما على رأي المصنف في المكنية فامتناع تقسيمها اليها ظاهر (قوله وإنما لم يقل) أي المصنف وقسمها اليها الشعر بأحصارها
في القسمين بل عدل الى قوله جعل منها كذا وكذا الشعر ببقاء شيء آخر وراء التحقيقية والتخييلية لأن التبادر الخ (قوله لأن التبادر الى
الفهم من التحقيقية الخ) أي من اطلاق لفظ التحقيقية واطلاق لفظ التخييلية وقوله ما يكون على الجزم أي ما يكون استعارة تحقيقية جزما
وما يكون استعارة تخييلية جزما لعل سبيل الاحتمال وإنما كان التبادر الى الفهم ما ذكر لان الاصل اطلاق اللفظ على ما يوجد فيه معناه
فتكون تسميته به جزما واطلاقه على ما يحتمل أن يوجد فيه معناه فتكون التسمية به احتمالا خلاف التبادر (قوله وهو قد ذكر) أي

السكاكي أي والحال أنه قد ذكر المصراحة قسما آخر (قوله كإذ كرفي بيت زهير) أي وهو قوله سابقا
صحا القلب عن سلمى وأقصر باطله ✽ وعري أفراس الصبا ورواحله

فقد وجه فيه وجهين كما تقدم أحدهما أن يكون شبه الصبا بالجبهة المقضى منها الوطر وأضمر التشبيه في النفس استعارة بالكناية وعليه
تكون الأفراس والرواحل تخيلا قرينة للكناية والآخر أن يكون شبه أسباب استيفاء اللذة أو أن الصبا بالأفراس والرواحل فتكون
الأفراس والرواحل تحقيقية وذكر (١٨٦) الصبا على هذا تجريد والحاصل أنه لو قال الصنف وقسمها إلى

كما ذكر في بيت زهير (وقسر التحقيقية بما مر) أي بما يكون للشبه المتروك متحققا حسا أو عقلا
(وعدا التمثيل) على سبيل الاستعارة كما مر في قولك أراك تقدم رجلا وتؤخر أخرى

إلى التحقيقية فمعناه إلى التحقيقية جزما أو احتمالا وإلى التخيلية جزما أو احتمالا لانا نقول
المتبادر من اطلاق لفظ التحقيق والتخييل ما يكون كذلك جزما لاحتمالا لان أصل اطلاق اللفظ
وجود معناه وتسميته به جزما واطلاقه على ما يحتمل أن يوجد فيه معناه فتكون التسمية باحتمالا
خلاف المتبادر فلماذا عدل إلى ما يقتضى أن ثم قسما آخر وهو قسم الاحتمال رعاية لاصل ما يفيد
بالتبادر اطلاق اللفظ إذ لا يفهم خلاف ذلك إلا بقرينة أو نص صريح فلولا يقل ما: كرفات النبي على وجود
قسم زائد نعم يرد ههنا أن يقال هذا التقسيم أعنى قولنا هذه الاستعارة مجزوم بتحقيقيتها وهذه مجزوم
بتخيليتها وهذه محتملة للتخيلية والتحقيقية تقسيم في الامثلة لان المحتملة مثال بيت والمجزوم مثال
كذلك وليس كلامنا في تقسيم الامثلة إلى ما يجزم فيه بأن استعارة تحقيقية وإلى ما يجزم بأنها تخيلية
وإلى ما يحتمل كلا منهما وإنما كلامنا في تنوع نفس الاستعارة التصريحية وهي منحصر في نوعي
التخييل والتحقيق والمثال المحتمل غير خارج عن النوعين فافهم وما ينظر فيه هنا اجتماع التصريحية
والمكثي عنها في مثال واحد يمكن باعتبارين كما صرح بوجود التخيلية والتحقيقية باعتبارين قيل انه
موجود في مثال واحد كما في قوله تعالى فأذقها الله لباس الجوع فإن اللباس نقل لنا يلبس الانسان
من الوجع فلمعومه البدن شبه باللباس فكان استعارة تصريحية ومن حيث ان تلك الوجع فيها أذى
شبهت بشئ مريد اق فأضمر التشبيه في النفس استعارة بالكناية وذكر الاذاقة تخييل وعلى هذا يكون
اجتماع التصريحية بالمكثي عنها أقوى من اجتماع التحقيقية والتخيلية لان الحمل على احدهما ينافي الحمل
على الأخرى بخلاف التصريحية والمكثي عنها كما في المثال تأمله (وقسر) السكاكي الاستعارة
(التحقيقية بما مر) أي بالاستعارة التي هي لفظ المشبه ينقل للمشبه المتروك لفظه والحال أن
معنى المستعار له متحقق حسا كرايت أسدا في الحمام أو متحقق عقلا كوقوف في قلبي نور أضاءت به أرجاء
الحواس فإن المنقول اليه لفظ الاسد وهو الرجل الشجاع محسوس والمنقول اليه لفظ النور وهو
العلم معقول محقق وذلك ظاهر (وعد) السكاكي (التمثيل) أي الاستعارة التمثيلية وقد تقدم
أنها تسمى التمثيل على سبيل الاستعارة وذلك كما في قوله أراك تقدم رجلا وتؤخر أخرى فإنه تقدم
أو العقل وتخييلية وهو ما يمكن ثابتا في الحس والالعقل بل في الوهم كإذ كره بعض شراح المفتاح وقد
يجاب بأن المكثية لا يكون المشبه به فيها إلا تخييليا لان المشبه به هو الفرد المدعى دخوله في حقيقة المشبه

التحقيقية والتخيلية
لافتضى أن السكاكي
حصرا في القسمين
وهو لا يصح لانه ذكر
لمصراحة قسما آخر
وهي المحتملة للتحقيقية
والتخيلية فلماذا عدل
عن قوله وقسمها إلى قسمين
وجعل منها الخ المقضى
أن ثم قسما آخر وهو قسم
الاحتمال ولا يقال قسم الاحتمال
داخل في التحقيقية والتخيلية
لانا إذا قلنا للمصراحة تنقسم
للتحقيقية والتخيلية
فمعناه للتحقيقية جزما
أو احتمالا وللتخيلية
جزما أو احتمالا لانا نقول
المتبادر من اطلاق لفظ
التحقيق والتخييل ما يكون
كذلك جزما لاحتمالا
كما تقدم وقد يقال ان
هذا التقسيم أعنى قولنا
هذه الاستعارة مجزوم
بتحقيقيتها وهذه الاستعارة
مجزوم بتخيليتها وهذه

(منها)

محتملة للتحقيقية والتخيلية تقسيم في الامثلة وليس كلامنا في تقسيم الامثلة

إلى ما يجزم بأن الاستعارة فيه تحقيقية أو تخيلية أو محتملة وإنما كلامنا في تقسيم مفهوم الاستعارة المصراحة ولا شك أنه منحصر في نوعي
التحقيقية والتخيلية والمثال المحتمل غير خارج عن النوعين فتأمل (قوله أي ما يكون الخ) لا يخفى ما في هذا الكلام من السامحة لان
الاستعارة التحقيقية ليست كون المشبه للمتروك متحققا حسا أو عقلا ولم يتقدم له هذا أصلا فكان الأولى أن يقول أي لفظ المشبه
به للمنقول للمشبه المتروك لفظه للمتحقق حسا أو عقلا والاول كما فظ أسد المنقول للرجل الشجاع في قولك رأيت أسدا في الحمام
والثاني كما فظ الصراط المستقيم للمنقول للدين القيم بمعنى الأحكام الشرعية في قوله تعالى اهدنا الصراط المستقيم (قوله وعد التمثيل) أي

منها وفيه نظر لان التمثيل على سبيل الاستعارة لا يكون الامركيا كما سبق فكيف يكون قسما من الحجاز الفرد ولو لم يقيد الاستعارة بالافراد وعرفها بالحجاز الذي اريد به ما شبه بمعناه الاصلي مبالغة في التشبيه دخل كل من التحقيقية والتمثيلية في تعريف الاستعارة

الاستعارة التمثيلية وتقدم انها تسمى التمثيل على سبيل الاستعارة وتسمى تمثيلا مطلقا وحينئذ فلاحاجة لتقدير الشارح قوله على سبيل الاستعارة قاله في الاطول وقد يقال قصد الشارح زيادته على سبيل الاستعارة الايضاح بذكر الاسم الاعرف (قوله أى من التحقيقية) أى التى هي قسم من أقسام الحجاز الفرد ولذا جاء الاعتراض الآتى (قوله مع القطع) أى لالتحقيقية مع الاحتمال (قوله ومن الامثلة) أى ومن أمثلة التحقيقية على القطع وهذا مقول القول (قوله التحقيقية مع القطع) صفة للاستعارة (قوله استعارة وصف احدى صورتين منزعيتين من أمور لوصف صورة أخرى) (١٨٧) فينه بحث لان المستعار

أبدا هو اللفظ الدال على الصورة المشبه بها لوصفها كما يدل عليه ظاهر العبارة فان تأول ذلك بأن المراد بالوصف اللفظ بناء على أن اللفظ كوصف يكسبه المعنى فلا يتأتى هذا التأويل في قوله لوصف صورة أخرى لأن المستعار له نفس المشبه لالفظه اللهم الا أن يقدر مضاف وهو بان فكأنه قال ومن الامثلة استعارة لفظ احدى صورتين منزعيتين من أمور لبيان الصورة الأخرى فتكون اللام في قوله لوصف صورة أخرى للعرض لاصلة لاستعارة اه فنرى أو يقال المراد بالوصف الهيئة وتكون مضافا له بعبارة ويحذف في الكلام مضاف محذوف والمعنى استعارة دال هيئة هي احدى هئتين منزعيتين من عدة

(منها) أى من التحقيقية مع القطع قال ومن الامثلة استعارة وصف احدى صورتين منزعيتين من أمور لوصف صورة أخرى (ورد) ذلك (بأنه) أى التمثيل (مستأنزما للتركيب المنافى للافراد)

أنه يستعار مجموعه لحال المتردد في أمر وقد تقدم بيان ذلك (منها) أى عد التمثيل من الاستعارة التحقيقية وذلك أنه لما ذكر القسم الذى هو الاستعارة المصرح به بالتحقيقية على سبيل القطع بناء على ما ذكر من أن قسمها من التصريح ليس هو على سبيل القطع قال ومن الامثلة يعنى من أمثلة التحقيقية على سبيل القطع استعارة وصف احدى صورتين منزعيتين من أمور لوصف صورة أخرى وعنى بالوصف الاول اللفظ لانه هو المستعار وبه تتعلق الاستعارة وعنى بالوصف الثانى البيان لان الوصف يطلق عليه وهو المناسب هنا والتقدير ومن الامثلة استعارة لفظ احدى صورتين منزعيتين من أمور لبيان صورة أخرى ومن المعلوم أن الاولى أن يقول لبيان الصورة الأخرى بالترميز لان التنكير يوهم أن المستعار لما غير احدى الصورتين المنزعيتين والفرض أن لفظ احدهما استعارة للأخرى لانهما واحدان كما تقدم في اللفظ الدال على حالة الذى يريد الذهاب فيقدم رجلا ثم يريد الرجوع فيؤخرها وذلك اللفظ هو قولنا أراك تقدم رجلا وتؤخر أخرى لبيان حالة المتردد بين فعل الأمر وتركه ومعنى بيانها الدلالة عليها وقد تقدم أن تلك الحالة في الطرفين انزعجت من متعدد وذلك ظاهر (ورد) عدته التمثيل من الاستعارة التى هي من قسم المجاز المفرد (بأنه) أى رد ما ذكر بأن التمثيل المدود من الاستعارة (مستأنزما للتركيب) اذ التمثيل كما تقدم أن ينقل لفظ حالة تركيبية الى حالة أخرى مثلها كما في أراك تقدم رجلا وتؤخر أخرى وإذا كان التمثيل مستأنزما للتركيب (المنافى للافراد) فلا يصح عدته أى التمثيل من الاستعارة كما فعل السكاكى وذلك لان الاستعارة من أقسام المجاز المفرد فهى مستأنزما للافراد اذ هو وصف غير مفارق لها والتمثيل يستأنزما للتركيب اذ هو وصفه الذى لا يفارق فلو كانت الاستعارة تمثيلا لزم كونها موصوفة بالافراد والتركيب معا وهما متنافيان فيترجم من تنافى هذين اللذين تنافى ما زومهما أعنى الاستعارة والتمثيل فلا يجتمعان فى شئ واحد بأن يكون استعارة وتمثيلا كما اقتضاه عدته التمثيل استعارة اذ لو اجتمعا لاجتماع لازمهما المتنافيان وذلك ظاهر وأجيب عن هذا بأن السكاكى انما عد التمثيل من مطلق الاستعارة الشاملة للافرادية والتركيبية به كان للنية مشبهة بالسبع الذى هو مجازى فالشبهه المنية والمشبهه به الذى هو مجازى السبع الذى هو

أمور بهيئة هي الهيئة الأخرى فتأمل هذا وكان الاولى للسكاكى أن يقول لوصف الصورة الأخرى بالترميز لان التنكير يوهم أن المستعار غير احدى الصورتين المنزعيتين والفرض أن لفظ احدهما استعارة للأخرى لانهما واحدان كما تقدم في استعارة اللفظ الدال على حالة الذى يريد الذهاب فيقدم رجلا ثم يريد الرجوع فيؤخرها وذلك اللفظ هو أراك تقدم رجلا وتؤخر أخرى لبيان حالة المتردد بين فعل الأمر وتركه ومعنى بيانها الدلالة عليها وقد تقدم أن تلك الحالة في الطرفين انزعجت من متعدد وذلك ظاهر (قوله وورد ذلك) أى عد التمثيل من الاستعارة التحقيقية التى هي قسم من المجاز المفرد (قوله مستأنزما للتركيب) أى لان التمثيل كما تقدم أن ينقل اللفظ المركب من حالة تركيبية وضعه الى حالة أخرى (قوله المنافى للافراد) أى الذى هو لازم للاستعارة التحقيقية وذلك لان الاستعارة من أقسام المجاز المفرد فهى مستأنزما للافراد اذ هو وصف غير مفارق لها كما أن التركيب وصف لازم للتمثيل لا يفارقه

(قوله فلا يصح الخ) أى وإذا كان التركيب الذى هو لازم للتشثيل منافيا للافراد اللازم للاستعارة فلا يصح الخ (قوله لان تنافى اللوازم) أى كالأفراد والتركيب وقوله يدل على تنافى اللوازم أى كالتشثيل والاستعارة التحقيقية فلا يجتمعان فى شيء واحد بأن يكون استعارة تحقيقية وتشبيها فوجب أن التشثيل لا يكون استعارة تحقيقية (قوله واللازم الخ) أى والا يدل تنافى اللوازم على تنافى اللوازم بأن كان يمكن اجتماع اللوازم مع تنافى اللوازم لزم اجتماع اللازمين المتنافيين كالأفراد والتركيب ضرورة وجود كل لازم عند وجود ملزومه واجتماع اللازمين المتنافيين كالأفراد والتركيب محال بالبداهة لأدائه لاجتماع التقيضين وهو افراد ولا افراد وتركيب ولا تركيب (قوله والجواب الخ) هذا شروع فى أجوبة خمسة أتى بها الشارح اشصارا للسكاكى وحاصل الاول أن السكاكى عد التمثيل فسامن مطلق الاستعارة التصريحية التحقيقية الشاملة للأفرادية والتركيبية ولا شك أن مطلق الاستعارة التحقيقية يكون تمثيلا مستلزما للتركيب ولم يعد التمثيلية من الاستعارة التحقيقية الافرادية حتى يرد البحث (قوله وقسمه المجاز المفرد الخ) جواب عما يقال السكاكى قد قسم المجاز المتضمن للفائدة كما مر الى استعارة وغيرها بعد أن سباه لغويا وعرف اللغوى كما تقدم بأنه السكاكية المستعملة (١٨٨) فى غير ما وضعت له فلزم أن يكون المتضمن للفائدة قسما من المفرد وإذا

فلا يصح عدده من الاستعارة التى هى من أقسام المجاز المفرد لان تنافى اللوازم يدل على تنافى اللوازم واللازم اجتماع المتنافيين ضرورة وجود اللازم عند وجود الملزوم والجواب أنه عد التمثيل قسما من مطلق الاستعارة التصريحية التحقيقية لان الاستعارة التى هى مجاز مفرد وقسمه المجاز المفرد الى الاستعارة وغيرها لا توجب كون كل استعارة مجازا مفردا كقولنا الابيض اما حيوان أو غيره والحيوان قد يكون أبيض وقد لا يكون لان مطلق الاستعارة التصريحية التحقيقية أعم من الاستعارة التى هى مجاز مفرد وإذا كان العدانما هو من مطلق الاستعارة الشاملة لما يوجد فيه التركيب فقد التمثيل منها صحيح اذ غايته أن مطلق الاستعارة تكون تمثيلا مستلزما للتركيب وهو صحيح لصحة ملاقاة هاتين للتركيب وانما يرد البحث لوعدها من الافرادية فان قيل السكاكى قد قسم المجاز المتضمن للفائدة كما تقدم الى الاستعارة وغيرها بعد أن سباه لغويا واللغوى عرفه كما تقدم بأنه هو السكاكية المستعملة فى غير ما وضعت له ومن العلام أن المتضمن للفائدة قسم حينئذ من المفرد وإذا كانت الاستعارة قسما من المتضمن وقد تقرر أن قسم الشيء أخص منه فيلزم كون الاستعارة أخص من المفرد فتكون كل استعارة مجازا مفردا حينئذ تستلزم الافراد لكونها أخص من المفرد لان لازم الأعم لازم للأخص فيلزم من عدتها تمثيلية عدتها وهى مفردة بما يكون مركبا وهو فاسد فلا يصح دفع البحث بما ذكره لانه لا يلزم من تقسيم المجاز المفرد الى الاستعارة وغيرها وجعل الاستعارة قسما من المفرد أن تكون أخص من المفرد فتكون كل استعارة موت هذا على رأى السكاكى فى معنى الاستعارة بالكناية وأما على رأى الصنف فلا يأتى ذلك

كانت الاستعارة قسما من المتضمن لزم أن تكون مفردة لأن قسم الشيء أخص منه ولزم الأعم لازم للأخص وإذا كانت الاستعارة يلزم أن تكون مفردة فيلزم على عد التمثيل منها كون المركب مفردا وهو باطل فلا يصح دفع البحث بما ذكره من الجواب (قوله لا توجب الخ) أى بل يصح تقسيم الشيء الى ما هو فى نفسه ليس أخص من القسم بل بينه وبين المقسم عموم وخصوص من وجه كما فى تقسيم المجاز المفرد الى الاستعارة وغيرها فان

المجاز والاستعارة يجتمعان فى نحو الاسد يطلق على الرجل الشجاع بواسطة المبالغة فى التشبيه وينفرد المجاز المفرد فى نحو المين تطلق على الرينة مجازا مرسلا وتنفرد الاستعارة عن المفرد فى نحو أراك تقدم جلا وتؤخر أخرى وكما فى تقسيم الابيض الى حيوان وغيره فان الحيوان الذى قسمت اليه الابيض بينه وبين الابيض عموم وخصوص من وجه يجتمعان فى الحيوان الابيض وينفرد الابيض فى العجم وينفرد الحيوان فى الزنجى واذ صرح كون الاستعارة ليست أخص من المفرد بل بينها وبينه عموم وخصوص من وجه صح تقسيمها التمثيل وغيرها فيلزم التركيب فى التمثيل ويلزم الافراد فى غيره فيكون صدق المجاز المفرد عليها انما هو فى الفرد الذى يجتمع معه فى لا فيما تنفرد عنه وانما قلنا بل يصح تقسيم الشيء الى ما هو فى نفسه أى من حيث ذاته ليس أخص من القسم اشارة الى انه من حيث انه قسم لا بد أن يكون أخص لان الحيوان من حيث انه قسم انما يصدق على الحيوان الابيض لسكن الذى يجبر به عنه يجوز أن لا يكون مفروما أخص كما فى المثال وهذا اندفع ما يقال محصل هذا الجواب الذى أشار له الشارح بقوله وقسمه الخ أن قسم الشيء قد يكون أعم منه وهذا خال عن التحقيق اذ العلاء مطبقون على أن قسم الشيء لا بد أن يكون أخص منه والحاصل أنه ليس غرضه بقوله كقولنا الخ الاستدلال بأن قسم الشيء قد يكون أعم منه بل غرضه أن تقسيم المجاز المفرد للاستعارة وغيرها لا يقتضى حصر الاستعارة فى المجاز المفرد كما أن تقسيم الابيض الى الحيوان وغيره لا يقتضى انحصار الحيوان فى الابيض فتأمل

(قوله على أن الخ) هذا جواب ثان يمنع كون القسم الذي قسمه السكاكى للاستعارة وغيرها المجاز المفرد وحاصله لانسلم أن المقسم في كلامه المجاز المفرد حتى يقال كيف يجعل التمثيل الذي هو مركب من أقسام المفرد بل المقسم في كلامه مطلق المجاز قسمه الى الاستعارة وغيرها ثم قسم الاستعارة الى التمثيلية وغيرها وحينئذ فالمقسم صادق بالمركب (١٨٩) الذي هو بعض الاستعارة فلا يلزم

اجتماع الافراد من حيث ان المقسم مفرد والتركيب من حيث كون المقسم مركبا والتمثيل على أن المقسم في كلامه مطلق المجاز لا المجاز المفرد أنه قال بعد تعريف المجاز الخ وأما الجواب الأول فهو بتسليم أن المقسم في كلامه المجاز المفرد ومنع كون القسم أخص من المقسم مطلقا فحاصله أنا نسلم أن المقسم هو المجاز المفرد لكن لا مانع من كون قسم الشيء كالاستعارة - أعم منه وحيث كان الجواب الأول بالتسليم والثاني بالمنع فكان الواجب تقديم الجواب الثاني على الأول لأن الجواب بالمنع يجب تقديمه صناعة في مقام المناظرة على الجواب بالتسليم (قوله ليس هو المجاز المفرد) أي بل مطلق المجاز (قوله لأنه قال بعد تعريف المجاز) أي بعد تعريف المجاز المفرد بالتعريف المذكور (قوله أن المجاز عند السلف) يعني مطلق المجاز لا العرف بما ذكره

على أن لفظ المفتاح صريح في أن المجاز الذي جعله منتسبا الى أقسام ليس هو المجاز للمفرد المفسر بالكامة المستعملة في غير ما وضعت له لأنه قال بعد تعريف المجاز ان المجاز عند السلف قسمان لغوي وعقلي واللغوي قسمان راجع الى معنى الكامة وراجع الى حكم الكامة والراجع الى المعنى قسمان خال عن الفائدة ومتضمن لها والمتضمن للفائدة قسمان استعارة

مجازا مفردا وذلك لأنه يصح تقسيم الشيء الى ما هو في نفسه ليس أخص من المقسم بل بينه وبين المقسم عموم وخصوص من وجه كما اذا قسمت الأبيض الى الحيوان وغيره فان الحيوان الذي قسمت اليه الأبيض بينه وبين الأبيض عموم وخصوص من وجه فيجتمعا في الحيوان الأبيض وينفرد الأبيض في نحو الحص و ينفرد الحيوان في نحو الزحى فعلى هذا تقسيم المفرد الى الاستعارة وغيرها لا يستلزم كون الاستعارة أخص منه بل يجوز أن تؤخذ في التقسيم على أن بينها وبينه عموم من وجه فيجتمعا في نحو الاسد يطلق على الرجل الشجاع بواسطة المبالغة في التشبيه وينفرد المجاز المفرد في نحو العين نطلق على الريشة مجازا مرسلًا وتنفرد الاستعارة عن المفرد في نحو أراك تقدم رجلا وتؤخر أخرى فاذا صح كون الاستعارة ليست أخص من المفرد بل بينها وبينه عموم من وجه صح تقسيمها الى التمثيل وغيره فتستلزم التركيب في التمثيل وتستلزم الافراد في غيره فيكون صدق المجاز المفرد عليها انما هو في المفرد التي تجتمع معه فيصير لافيات مفرد عنه فيه وانما قلنا لا يلزم أن يكون القسم أخص في نفسه أى من حيث ذاته اشارة الى أنه من حيث انه قسم لا به أن يكون أخص لان الحيوان من حيث انه قسم انما يصدق على الحيوان الأبيض لكن اللفظ الذي عبر به عنه يجوز أن لا يكون مفهومه أخص كما في المثال على أنا انما محتاج الى هذا في دفع البحث أعني جعل الاستعارة التي انقسم المجاز اليها أعم من الاستعارة في المفرد اذا ارتهنا بأن المجاز اللغوي أراد به السكاكى المجاز للمفرد المفسر بالكامة الخ وأما ان تبين أنه أراد به مطلق المجاز فتقسيمه الى الاستعارة وغيرها ثم تقسيم الاستعارة الى التمثيلية وغيرها لا يضر لان المقسم حينئذ يصدق بالمركب الذي هو بعض من الاستعارة فلا يلزم اجتماع الافراد من حيث ان المقسم مفرد والتركيب من حيث كون المقسم مركبا وقد تبين من تقسيم السكاكى انه أراد بالمجاز ما هو أعم حيث قال بعد تعريف المجاز ان المجاز عند السلف يعني مطلق المجاز لا العرف قسمان لغوي وعقلي واللغوي قسمان راجع الى معنى الكامة يعني أنه نقل من معنى الى معنى آخر وراجع الى حكم الكامة يعني أن اعرابه جعل موضع اعراب آخر بنقصان كلمة أوز يادتها مع بقاء اللفظ على معناه كما يأتي والراجع الى المعنى قسمان خال عن الفائدة وقد تقدم تمثيله بالمقيد يطلق على المطلق ومتضمن لها والمتضمن لفائدة قسمان استعارة وغيرها استعارة فقد ذكر من جهة أقسام العجز العقلي والراجع الى حكم الكامة وبالضرورة أن كلا منهما ليس هو العرف بالكامة المستعملة في غير ما وضعت له أما كون العقلي ليس من هذا المجاز العرف فلأنه هو اسناد الفعل أو ما في معناه الى غير ما هو له فليس بداخل في جنس الكامة أصلا واما أن الراجع الى حكم الكامة ليس من هذا العرف فلأن الاعراب الذي هو محل التجوز ان قلنا انه معنوي فليس داخل في جنس الكامة قطعا وهو ظاهر وان قلنا

أولا الذي هو المفرد (قوله راجع الى معنى الكامة) وهو أن تنقل الكامة عن معناها الأصلي الى غيره (قوله وراجع الى حكم الكامة) أي وهو أن تنقل الكامة عن اعرابها الأصل الى اعراب آخر بسبب نقصان كلمة أوز يادتها مع بقاء اللفظ على معناه كما سيجيء في الفصل الآتي (قوله خال عن الفائدة) وهو اسم المطلق المستعمل في المقيد وعكسه فهو عند السكاكى ليس بمجاز مرسل كما هو عند القوم

(قوله وغير استعارة) أى وهو المجاز المرسل (قوله وظاهر الخ) هذان تنمة الدليل الذى استدله على أن القسم فى كلام السكاكى مطلق المجاز لا خصوص المجاز المفرد المشار له بقوله لأنه قال الخ وحاصل كلامه أن السكاكى قد جعل من جملة أقسام المجاز المجاز العقلى والراجع إلى حكم الكلمة وبالضرورة أن كلا منهما خارج عن المجاز المعروف بالكلمة المستعملة فى غير ما وضعت له أما كون العقلى خارجا عنه فلائنه هو اسناد الفعل أو ما فى معناه إلى غير ما هو له فليس داخلًا فى جنس الكلمة وأما كون الراجع إلى حكم الكلمة ليس داخلًا فى ذلك المعروف بما ذكر فلأن الأعراب الذى هو محل التجوز سواء قلنا أنه معنوى أو لفظى غير داخل فى جنس الكلمة قطعا أما على القول بأنه معنوى فظاهر وأما على القول بأنه لفظى فلأن المراد باللفظ فى تعريف الكلمة وهو لفظ وضع لمعنى مفرد اللفظ المستقل لا ما لا تحقق له الإبتحاق لفظ آخر كهذا وإذا كان هذان القسمان أعنى المجاز العقلى والراجع إلى حكم الكلمة ليسا داخلين فى المجاز المعروف بالكلمة الخ وقد أدخلهما السكاكى فى أقسام المجاز وجب أن يريد بالمجاز المقسم أهم من الكلمة بأن يراد به مطلق المجاز أعم من أن يكون لفظا أو غيره كلمة أو غيرها (١٩٠) لأجل صحة حصر المجاز فى القسمين العقلى واللفوى وحيث كان المراد بالمجاز المقسم

وغير استعارة وظاهر أن المجاز العقلى والراجع إلى حكم الكلمة خارجان عن المجاز بالمعنى المذكور

أنه لفظى فلا يصدق عليه لفظ الكلمة أيضا لأن المراد بالكلمة ما مستقل والأعراب لا يستعمل ولوقيل أنه لفظى وإذا كان هذان القسمان أعنى الراجع إلى حكم الكلمة والعقلى ليسا داخلين فى المجاز المعروف بالكلمة الخ وقد أدخلهما السكاكى فى تقسيم المجاز وجب أن يراد بالمجاز ما هو أعم من المفرد المعروف بما ذكر إذ لو أريد المعروف لزم إدخال أقسام فى الشيء وليست منه جميعا وإذا أريد مطلق المجاز فالجارى على أصل التقسيم الذى يحمل عليه التقسيم متى أمكن استيفاء جميع الأقسام بالعموم أو بالخصوص ومن جملة أقسام المجاز المركب الذى يناسب إدخاله فيه هو القسم المتضمن للفائدة كى لا يتخفى لأن المركب فيه فائدة المبالغة فى التشبيه فيجب أن يراد بالمجاز المتضمن للفائدة ما هو أعم من المركب لاستيفاء أقسام مطلق المجاز حيث أريد إجراء التقسيم على أصله الممكن إذ لا وجه للعدول عنه ولا يضر فى ذلك تعريف المجاز اللفوى بالكلمة المستعملة فى غير ما وضعت له لأن التعريف يقصد به ما ينصرف له اللفظ عند الإطلاق كثيرا والأفالمجاز اللفوى لنا أن نطلقه على ما يعم الحكيم والافرادى والتركيبى والاسنادى لأن ذلك كله مجاز وأصله اللغة إذ فيها اعتبر العقل الخوض وإذا تقرر ما ذكر لم يرد البحث لأن المجاز المتضمن للفائدة لا تستوفى أقسامه والاستيفاء مطلوب فى أصل التقسيم إذا قسم إلى مطلق الاستعارة الشاملة للفرادية والتركيبية إلى الاستعارة المحصورة بالمفرد حتى يرد البحث إذ لو لم يرد مطلق الاستعارة اختل التقسيم إذ هي قسمة الأخص إلى معناه وغيره وهو فاسد مع أن أصل التقسيم يأتى بالتخصيص فتحصل من هذا أن الجواب بأحد أمرين إما أن يلتزم أن المراد بالمجاز المتضمن للفائدة الراجع إلى معنى الكلمة هو المجاز المفرد فتجعل الاستعارة مرادها مطلق بناء على أنه قد يعبر عن قسم الشيء بما يكون بينه وبين المقسم عموم من وجه وهو الجواب الأول أو يجعل المراد به مطلق المجاز كما هو صريح عبارة المفتاح فيجعل التقسيم

مطلق مجاز وجب أن يراد بالراجع لمعنى الكلمة أعم من المفرد وللركب لا المفرد فقط والا كان المحصر فى القسمين المذكورين باطلا لأن اللفوى حيث لا يشمل الراجع لمعنى الكلمة إذا كان مركبا فيبقى قسم آخر خارج عن القسمين وهو اللفوى الراجع لمعنى الكلمة المركب اه تقرر وهو شيخنا العدوى وهو مأخوذ من سم وقال عبد الحكيم وتفصيل هذا أن السكاكى قال المجاز عنده السلف قسمان فالمراد من المجاز اللفظ الذى تجاوز عن موضعه الأصلى سواء كان معنى أو أعرابا أو نسبة لينحل فيه

فيجب

المجاز العقلى والمجاز الراجع إلى حكم الكلمة ويكون المراد باللفوى ما ليس به قلى أى أنه المجاز الذى له

اختصاص بمكانه الأصلى بحكم الوضع سواء كان فى معنى اللفظ أو فى حكمه بخلاف العقلى فإن اختصاصه بموضعه الأصلى بحكم العقل كفى المفتاح واللفوى بهذا المعنى قسمان راجع إلى معنى الكلمة أى إلى معنى اللفظ مفردا كان أو مركبا ليصح المحصر بينه وبين الراجع إلى حكم الكلمة والراجع إلى معنى اللفظ قسمان متضمن للفائدة وغيره والمتضمن للفائدة قسمان استعارة وغير استعارة فكل من الاستعارة وغير الاستعارة قسم من المجاز الراجع إلى معنى اللفظ المتضمن للفائدة مفردا كان أو مركبا فلا يكون المجاز المركب قسما من المجاز المفرد انتهى كلامه وتحصل من كلام الشارح أن الجواب عن اعتراض المصنف على السكاكى بأحد أمرين إما أن يلتزم أن المراد بالمجاز المتضمن للفائدة الراجع إلى معنى الكلمة هو المجاز المفرد فتجعل الاستعارة التى جعلت قسما من المجاز المفرد مرادها بها مطلق الاستعارة الشاملة للفرادية والتركيبية بناء على أنه قد يعبر عن قسم الشيء بما يكون بينه وبين المقسم عموم من وجه وهو الجواب الأول أو يجعل المراد به مطلق المجاز كما هو صريح عبارة المفتاح فتجعل التقسيم على أصله من الاستيفاء للأقسام فيلزم أن يراد بالمجاز

المتضمن للفائدة ما يعم الركب فيكون تسميم الاستعارة الى التمثيل للركب وغيرها لا ينافيه (قوله فيجب أن يرد المالح) تفريع على
 ملازم من قوله وظاهر الخ من وجوب كون القدم أعم أى وظاهر أن المجاز العقلي والراجع لحكم السكامة خارجان عن المجاز بالمعنى
 المذكور فيجب كون المقدم أعم من المجاز بالمعنى المذكور وإذ واجب كون المراد بالمقسم أعم من السكامة بأن يراد به مطلق المجاز أعم
 من أن يكون لفظاً أو غيره كلمة وغيرها وجب أن يراد بالراجع لمعنى السكامة (١٩١) أعم من المفرد والركب ليصح

حصر المجاز بالمعنى الأعم
 في القسمين العقلي واللغوي
 إذ لو أريد بالراجع لمعنى
 السكامة المفرد فقط كان
 حصر المجاز في القسمين
 المذكورين باطلاً لأن
 اللغوي حينئذ لا يشمل
 الراجع لمعنى السكامة
 إذا كان مركباً فيقسم
 آخر خارج عن القسمين
 وهو اللغوي الراجع لمعنى
 السكامة المركب (قوله
 وأجيب) أى عن هذا
 البحث الذى أورده المصنف
 على السكاكى (قوله أن
 المراد بالسكامة) أى الواقعة
 في تعريف المجاز وقوله
 اللفظ أى وحيث أريد
 بالسكامة اللفظ دخلت
 الاستعارة التمثيلية في
 التقسيم وحينئذ سقط
 الاعتراض (قوله نحو كلمة
 الله) أى من قوله تعالى
 وكلمة الله هى العليا فإن
 المراد بكلمته تعالى كلامه
 لأن قوله هى العليا أى في
 البلاغة والبلاغة لا تكون
 في السكامة بل في الكلام
 فإنه يسر وردها الجواب
 بأن اطلاق السكامة على
 اللفظ من اطلاق الاخص

فيجب أن يرد بالراجع الى معنى السكامة أعم من المفرد والركب ليصح الحصر في القسمين وأجيب
 بوجوده أخر الأول أن المراد بالسكامة اللفظ الشامل للمفرد والركب نحو كلمة الله الثانى أننا لنسلم أن التمثيل
 يستلزم التركيب بل هو استعارة

على أصله من الاستيقاف فيلزم أن يرد بالمجاز للمتضمن للفائدة ما يعم الركب فيكون تسميم الاستعارة
 الى التمثيل للركب وغيرها لا ينافيه فافهم والله الوافى بمنه وكرمه وقد أجيب عن هذا البحث بأجوبة أخرى
 أحدها أن المراد بالسكامة في تعريف المجاز اللفظ الشامل للمفرد والركب نحو وكلمة الله هى العليا أى كلامه
 وإذا أريد اللفظ دخلت الاستعارة التمثيلية في التقسيم ورد بأن اطلاق السكامة على اللفظ من اطلاق
 الاخص في عرف العربية على الأعم وهو مجاز يحتاج الى قرينة ولا قرينة ناهيا إنما لانسلم أن التمثيل
 يستلزم التركيب بل هو استعارة مبنية على التشبيه التمثيلى فيهما صح ذلك التشبيه تحت الاستعارة
 التمثيلية لابنائها عليه إذ لا يمنع من الاستعارة فيما صح التشبيه الا العموض وكونها في ذلك التشبيه
 كالانفاز والاصل عدم ذلك في كل فرد من أفراد التشبيه وإذا صح الاستعارة المذكورة فيما صح فيه
 التشبيه المذكور بناء على الأصل والتشبيه يجوز أن يكون طرفاه مفردين كما تقدم في تشبيه الأثر باللعنة ود
 وكفى قوله تعالى مثلهم كمثل الذى استوقد ناراً لان المثل لفظ مفرد وقد شبه بالمثل وهو مفرد فيصح في
 نحو ذلك عما كان طرفاه مفردين والتشبيه فيه تمثيل أن ينقل لفظ التشبيه الى الشبهه فىكون استعارة
 تمثيلية يكون تشبيهاً تمثيلاً وقد تقدم أن الاستعارة التمثيلية هى ما يكون تشبيهاً تمثيلاً فعلى هذا
 يصح عد الاستعارة تمثيلاً مع أفرادها إذ لا تستلزم التركيب حينئذ ورد بأن غاية أن الاستعارة لا تستلزم
 أبداً التمثيل للركب لصحة أن تكون تمثيلاً مفرداً كما لا يصح انفاً أن تكون تمثيلاً مركباً وظاهر
 التقسيم أن كل تمثيل من أقسام المجاز للمفرد ولا يصح ذلك في المركب فيختل التقسيم على ظاهره وذلك
 كاف في البحث وحمله على تمثيل المفرد حمل على نادر يحتاج الى قرينة إذ الاكثر في التمثيل التركيب نعم
 يصح هذا الجواب دفعا لكلام المصنف لانه عند الواخذة فظاهره يقتضى أن التمثيل لا ينفك عن
 التركيب لقوله مستلزم للتركيب والجواب يقتضى انفكاكه عنه وإنما قلنا لانه عند الواخذة فظاهره
 اشارة الى أنه يمكن حمله على غير الظاهر بأن يحمل على معنى أنه قد يستلزم التركيب للناقى للأفراد فإذا
 حمل على ذلك لم يدفع بما ذكر بل يبقى البحث كما هو وهذا كما إذا سلم أن مجاز التمثيل تابع لتشبيه
 التمثيل دائماً وسلم أن ذلك التشبيه يجرى في المفردين وأما ان ادعى أن مجاز التمثيل أخص من التشبيه
 المذكور أو أنها لا يجرى ان معانى المفردين فلا يصح هذا الجواب أصلاً وكونهما لا يجرى ان في المفردين
 هو الذى نسب الى المحققين وعليه لما تقدم مما قرر به تشبيه التمثيل وأنه يجرى في التتابع العقود
 ضعيف قيل ولم ينقل عن أحد من المحققين أنه تشبيه تمثيل أم قوله تعالى مثلهم كمثل الذى استوقد ناراً
 حيث اتفق على أنه تشبيه تمثيل يحمل على أن الفئتين المخصوصين المشتملتين على أشياء متعددة
 اعتبرت هيئتهما طرفين فسميت أحدهما بالآخرى ولا يضر في التركيب صحة التعبير عن ذلك بمفرد لان

على الأعم وهو مجاز يحتاج الى قرينة ولا قرينة هنا تدل عليه والتعاريف يجب صونها عن المجازات الخالية عن القرينة المبنية على
 أن التظهير بكلمة الله لا ينافى لان المراد منها الكلام اللفظ الشامل للمفرد والركب فالنظير بها يقتضى تخصيصها في التعريف
 بالركب وقد يقال ان التظهير بها من حيث ان السكامة لم يرد بها في كل من الآية والتعريف معناها الحقيقى وهو اللفظ المفرد الموضوع
 لمعنى (قوله أن التمثيل) أى الاستعارة التمثيلية لا يستلزم التركيب لان الصورة المنزعة من متعدد لا تستدعى الامتداداً

ينزع منه ولا تدين الدلالة عليها بلفظ مركب فيجوز أن يبرعن الصورة المنزعة بلفظ مفرد مثل المثل (قوله مبنية على التشبيه الخليلي) أي وهو ما كان وجهه منزعاً من متعدد حيثما صح ذلك التشبيه تحت الاستعارة التمثيلية لا بنائها عليه لأنه إذا اقتصر في التشبيه التمثيلي على اسم المشبهه صار استعارة تمثيلية مفردة (قوله وهو) أي التشبيه التمثيلي فديكون طرفاه مفردين أي فكذلك الاستعارة المبنية عليه (قوله كما في قوله تعالى) أي كالنسب في قوله تعالى مثلهم كمثل الذي استوقد ناراً فمثل بمعنى الصفة لفظ مفرد وقد شبه حالة الكفار بحالة من استوقد النار أي وكنشبهه الثريا بنقود الملاحية في قول الشاعر :

وقد لاح في الصبح الثريا كما ترى * كمنقود ملاحية حين نورا

وإذا صححت الاستعارة التمثيلية فيما صح فيه التشبيه المذكور والتشبيه المذكور يجوز أن يكون طرفاه مفردين فيجوز أن ينقل لفظ المشبه المفرد إلى المشبه به مدخفاً لفظه فيكون لفظ المشبهه استعارة تمثيلية فصح عند الاستعارة التمثيلية من أقسام المجاز المفرد وان دفع الاعتراض على السكاكي ورد هذا الجواب بأمر منها وإن كان مبطلاً لكلام المعترض وهو الصنف القائل باستنزام التركيب للتمثيل لكنه لا يرفع السكاكي المجاب عنه لأنه مثل التمثيل بمركب وهو أني أراك تقدم رجلاً الخ لكونه يرى اشتراط التركيب في التمثيل ومنها أن هذا الجواب مبني على أن مجاز التمثيل تابع لتشبيه التمثيل دائماً وأن ذلك التشبيه يجري في المفردين والذي نسب للتحققين أن كلا من مجاز التمثيل وتشبيه التمثيل لا يجريان في المفردين أصلاً وعليه فما تقدم من أن تشبيه الثريا بالمنقود من تشبيه التمثيل فهو خلاف التحقيق ولا ترد الآية المذكورة لاحتمال أن المراد بالمثل الهيئة واعلم أن الخلاف في كون التمثيل يستلزم التركيب أولاً يستلزمه حاصل بين الشارح والعلامة (١٩٢) السيد أيضاً فذهب الشارح في حاشية الكشف إلى عدم الاستنزام وأنه أي التمثيل

مبنية على التشبيه التمثيلي وهو قد يكون طرفاه مفردين كما في قوله تعالى مثلهم كمثل الذي استوقد ناراً الآية مناط التركيب في الطرفين والوجه هو اعتبار أشياء ليست بأجزاء السكنها ضمت وتلاصقت حتى صارت كالأجزاء وهو موجود فيما ذكر وعليه يكون المثل ليس أحد الطرفين في الحقيقة وإنما دخلت أداة التشبيه عليه نوعاً ما من حيث أنه يصدق على الهيئة وإن كان مفهومه محالفاً وفائدة التعبير به الأشعار بالتركيب وإن اعتبر هو الهيئة المتضامة لأنه بنفسه أعنى المثل لا يصح فيه التشبيه من حيث المفهوم كما لا يخفى إذ لا معنى لثوبنا مثلهم كطلق المثل فلم أن الطرفين هما الهيئتان المعتبرتان في أشياء عديدة مخصوصة إذ لو ولي أداة التشبيه لفظاً آخر فر بما توهم أنه هو المشبه به أو المشبه بخلاف المثل فهو من حيث ذاته ومفهومه لا يصلح لذلك فأعاد أن المقصود الهيئة والأصل في الهيئة المشبه بها أن ينقل

قد يكون تبعية كما في قوله تعالى أولئك على هدى من ربهم قال صاحب الكشف تمثيل لخالهم من تلبسهم بالهداية فقال الشارح في حاشيته يريد أنه استعارة تمثيلية ورد السيد بأن التبعية لا تكون إلا في المفردات ضرورة أنها لا تكون إلا معنى الفعل

ومتعلق معنى الحرف والتشبيه لا تكون إلا المركب فيبينها تناف وأجاب الشارح بأننا لا نسلم أن الاستعارة التمثيلية لا تكون الثالث الأمر كبل مدارها على كون وجه التشبه منزعاً من متعدد ورد السيد بأن وجه التشبه منزع من الطرفين وإذا كان كذلك فلا بد فيها من التعدد وأجاب الشارح بأنه بعد انتزاع وجهه منها لا مانع من اعتبار التضمات والتلاصق حتى تصير جميع الأشياء كالشيء الواحد ورده السيد بأن هذا بعيد من نفي القوم في الاستعارة التبعية من أن معنى الحرف لا بد أن يكون جزئياً وتعتبر الاستعارة فيه بعد اعتبارها في المطلقات والشيء الجزئي لا يترزع من متعدد والألزم التناقض لأن الجزئي مفرد يوجد دفعة والمنتزع يوجد شيئاً بعد شيء وقال العلامة عبد الحكيم والحق أن هذا تحامل من السيد على الشارح والزمام بالالزام إذ معنى الحرف نسبة جزئية وهي لا تعقل إلا بين متعدد أعنى المنسوب والمنسوب إليه فهماداً خلتان في الموضوع له معنى الحرف فلا مانع من انتزاع معناه من متعدد على أننا لو سلمنا ذلك فيؤخذ منه التعدد بطريق اللزوم وإن كان مفرداً في حد ذاته فتأمل وذكر العلامة اليعقوبي أن قوله تعالى أولئك على هدى من ربهم يحتمل ثلاثة أوجه من التجوز فإن قدر تشبيه الهدى بمركوب يوصل المقصود تشبهها بضمراً في النفس وأتى معناه بالوازمه الدالة عليه وهو لفظ على كان ذلك التجوز من باب الاستعارة بالكناية وإن قدر تشبيه تسكهم بالهدى وأخذهم به بعلو راكب مركوباً له والتصاقه ثم أسحمت فيه على التي هي من حروف الجر تبعاً لذلك التشبيه كان ذلك التجوز من باب الاستعارة التبعية وإن قدر أن فيه تشبيه مجموع هيئة المهتدي والهدى وتمسكه به بهيمة راكب ومركوب فنقل لفظ أحدى الهيئتين للأخرى كان من التمثيل وكان الأصل أن ينقل مجموع ألفاظ الهيئة المشبه بها كأن يقال في غير القرآن أولئك على مركوبهم الموصول للمقصود أو نحو ذلك لكن استغنى عن تلك الألفاظ بل لأنها نافية عن راكب ومركوب وتقدير تلك الألفاظ لا في نظام الكلام بل في المعنى انتهى

(قوله الثالث أن إضافة الح) المراد بالإضافة اللغوية فقوله واقترانها عطف تفسير وحامه أنا لانسلم أن التمثيل فيه استعارة مركب
وإنما فيه استعارة ممردة وكلمة واحدة وحيث لا تنافي بين الاستعارة التي (١٩٣) هي قسم من الجواز المسمى بالكلمة

وبين التمثيل لان التمثيل
كلمة على هذا أيضا فقولهم
أراك تقدم رجلا وتؤخر
أخرى المستعار هو التقديم

والمستعار له هو التردد
والتقديم كلمة واحدة وأما
إضافته من جهة المعنى الى
الرجل واقتران تلك الرجل
بكونها تؤخر مرة أخرى
فلا يخرجها عن تسميته
كلمة فان اللفظ المقيد
لا يخرج بتقييده عن
تسميته الاصلية وأصل
هذا الكلام التردد كتقديم
الرجل مع تأخيرها ثم
استعيرت هذه الكلمة
المزيدة للتردد وأخذ منها
الفعل تبعا وهذا الجواب
مردود لقطع بأن مجموع
اللفظ المركب هو المنقول
عن الحالة التركيبية الى
حالة أخرى مثلها من غير أن
يكون لبعض المفردات
اعتبار في الاستعارة دون
بعض وحيث لا يخرج بتقييده
قولنا تقدم رجلا وتؤخر
أخرى مستعمل في معناه
الاصلي والجواز إنما هو في
استعمال هذا الكلام في
غير معناه الاصلية أعني
صورة ترددهم فيقوم ليذهب
فتارة يريد الذهاب فيقدم
رجلا وتارة لا يريد فيؤخر

الثالث أن إضافة الكلمة الى شيء أو تقييدها واقترانها بالف شيء ولا يخرجها عن أن تكون كلمة فالاستعارة
في مثل أراك تقدم رجلا وتؤخر أخرى هو التقديم للضاف الى الرجل المقترن بتأخير أخرى والمستعار
له هو التردد فهو كلمة مستعملة في غير ما وضعت له وفي السكل نظر أورده في الشرح

لفظها التركيبي جميعا الى الشبهة وقد يستغنى ببعض ألفاظ تلك الهيئة لكونه أخص دلالة من غيره
وذلك كما في قوله تعالى على هدى من ربهم فان فيه ثلاثة أوجه من التجوز الاول أن يقدر أن فيه تشبيه
الهدى بمركوب يوصل الى المقصود فأضمر التشبيه بالنفس وأتى معه بلاوازمه مما يدل على الركوب وهو
لفظ على وهذا الوجه يصير ما في التركيب من التجوز من باب الاستعارة بالسكنانية والثاني أن يقدر
أن فيه تشبيه تمسكهم بالهدى وأخذهم به بما لورا كبركوبه والتصاقه ثم استعملت فيه على التي هي
من حروف الجر تبعا لذلك التشبيه وعلى هذا تكون الاستعارة فيه تبعية في الحرف والثالث أن يقدر
أن فيه تشبيه مجموع هيئة الهدى والهدى وتمسكه به بهيئة ركب ومركوب ومركوب فنقل لفظ احدى
الهيئتين للأخرى فيكون من التمثيل وكان الاصل أن ينقل مجموع ألفاظ الهيئة المشبه بها كأن يقال
في غير القرآن مثلا أولئك على مركوبهم الموصول الى المقصود أو نحو ذلك لكن استغنى عن تلك
الالفاظ بعلل لأنها مبنية عن ركب ومركوب وتقدير تلك الالفاظ لا في نظم اللفظ بل في المعنى كما تقدم
نظيره في التشبيه وهو أنه يجوز حذف الشبه لا في نظم اللفظ كما في قوله تعالى وما يستوى البحران فان
التقدير المؤمن كالبحر العذب والكافر كالبحر المر ولا يوجد في نظم التركيب امكان هذا التقدير والفرق
بين هذا التشبيه وبين الاستعارة اذ يتخلو النظم فيها عن التشبه أيضا أن التشبه في تشبيهه لا يصح جعل
المشبه مكانه اذ لا يصح هنا أن يجعل مكان البحر المؤمن والكافر بدليل قوله تعالى ومن كل تأكلون
لحاطريا الى آخر الآية الابتكاف ينافي البلاغة بخلاف الاستعارة واذا تحقق على ما ذكرنا التمثيل
يستأنم التركيب دائما لم يتخيل لهذا الجواب صحة أصلا والثالث أن لا نسلم أن التمثيل فيه استعارة
مركب وإنما فيه استعارة ممردة وكلمة واحدة وقولهم أراك تقدم رجلا وتؤخر أخرى المستعار فيه هو
التقديم والمستعار له هو التردد والتقديم كلمة واحدة فلان تنافي بين الاستعارة التي هي قسم من الجواز
المسمى بالكلمة وبين كونه تمثيلا لان التمثيل كلمة على هذا أيضا وأما إضافة هذا التقديم من جهة
المعنى الى الرجل واقتران ما أضيف له بكون الرجل تؤخر مرة أخرى وإلف تلك الكلمة بما اقترنت
به أي موافقتها ومقارنتها بما ذكر لا يخرجها عن تسميتها كلمة فان اللفظ المقيد لا يخرج بتقييده
عن تسميته الاصلية فأصل التسمية أن التردد كتقديم الرجل مع تأخيرها ثم استعيرت هذه الكلمة
المزيدة للتردد وأخذ منها الفعل تبعا ورد هذا بأن فيه سدباب التمثيل الذي هو استعارة مركب
لمودم واقعه بهذا الاعتبار الى استعارة المفرد وكيف يصح هذا ومواقع كلام العرب في الاستعارة
وترا كيب البغايا فيها دالة بالاستعارة كإفهامه من له ذوق في الفن وهو صحيح الفعل عن البغايا فيه
على أن مجموع اللفظ المركب هو المنقول عن الحالة التركيبية الى حالة أخرى مثلها من غير أن
يكون لبعض المفردات اعتبار في الاستعارة دون بعض وهذا مما لا يخفى وهو المسمى بالتمثيل
فقد تبين أن جميع الوجوه مردودة وهذه الردود هي المذكورة في المطول وأوردناها مع زيادة بيان
وأضافة ما يحتاج اليه والله الموفق بعنه وكرمه ثم أشار الى ما ذكر السكاكي في الاستعارة التخيلية

(٢٥ - شروح التلخيص - رابع) تلك الرجل مرة أخرى وهذا ظاهر عندهم لمعرفة بعم البيان بقى شيء آخر وهو أن

الجواب الثالث بتسليم أن الكلمة الواقعة في التفسير باقية على حقيقتها والجواب الاول من هذه الثلاثة الاخيرة يمنع ذلك فكان الام
تقديم هذا الثالث على الاول كما هو عادة النظر (قوله وفي السكل) اي وفي كل من الاجوبة الثلاثة الاخيرة

ومنها أنه فسر التخيلية بما استعمل في صورة وهمية محضة قدرت بمشابهة لصورة عقيقة هي معناه كلفظ الأظفار في قول الهذلي فإنه
لمشابهة للنية بالسبع في الاعتغال على ما تقدم أخذ الوهم في تصويرها بصورة

أي بلفظ لا تحقق المعنى منه عند التجوز لا في الحسن لعدم ادراكه

(١٩٤)

(قوله بما لا تحقق لعناه)

(وفسر) أي السكاكي الاستعارة (التخيلية) بما لا تحقق لعناه حسا ولا عقلا بل هو) أي معناه
(صورة وهمية محضة) لا يشوبها شيء من التحقق العقلي أو الحسي (كلفظ الأظفار في قول الهذلي)
وإذا المنية أنشبت أظفارها * ألفت كل تيمة لا تنفع
(فإنه لما شبه المنية بالسبع في الاعتغال أخذ الوهم في تصويرها) أي المنية (بصورته) أي
السبع

باحدى الحواس الخمس
الظاهرة ولا في العقل لعدم
ثبوته في نفس الامر
ولما كان لا يحقق له
حسا ولا عقلا شاملا لما
لا تحقق له في الوهم أيضا
أضرب عن ذلك بقوله بل
هو الخ (قوله صورة
وهمية) أي اخترعتها
التخيلية بأعمال الوهم
أيها لان للانسان قوة
لها تركيب المنقرات
وتفريق المركبات إذا
استعملها العقل تسمى
مفكرة وإذا استعملها الوهم
تسمى متخيلة ولما كان
حصول هذا المعنى المستعار
له بأعمال الوهم أيها
سمى استعارة تخيلية
كذا في الاطول (قوله
محضة) أي خالصة من
التحقق الحسي والعقل
فقوله لا يشوبها الخ تفسير
لقوله محضة ونص كلامه
في المفتاح المراد بالتخيلية
أن يكون المشبه المتروك
شياءا وهميا محضا لا تحقق له
الافني مجرد الوهم وهذا
بخلاف اعتبار السلف
فإن أظفار المنية عندهم
أمر محقق شبه توهم الثبوت

تميدا للاعتراض عليه بما فسر بها به فقال (وفسر) أي السكاكي الاستعارة (التخيلية)
التي تقدم هي أن تذكر لوازم المشبه به مضافة للمشبه لندل على أنك أضمرت تشبيهه في النفس (عـ)
أي فسر بها بأنها لفظ نقل معني (لا تحقق لعناه) أي لا يثبت لذلك المعنى الذي نقل اليه الافظار
المسمى بالتخييل (حسا) أي ليس بمعنى محسوس كعني لفظ الاسد اذا نقل للرجل الشجاع
(ولا عقلا) اذ ليس ذلك المعنى بأمر متحقق عقلا كعني لفظ النور ينقل للعلم فإنه ثابت في نفس
الامر بالعقل ولم يحس (بل هو) أي بل ذلك المعنى الذي نقل اليه لفظ التخيل (صورة وهمية محضة)
أي معنى صورته الوهم وفرض ثبوته فرضا وهميا محضا أي خالص الفرضية لا تتفاهة في نفس الامر
فمعنى الخالص أنه لا يشوب ذلك المعنى شيء من الثبوت بالحس أو العقل الذي يثبت الاشياء على
وجه الصحة في نفس الامر بل تلك الصورة وثبوتها أمر مشهور توهميا محضا في كونه باطلا في
نفس الامر وخالص النسبة الى الوهم الذي يثبت ما لا يثبت له وتلك الاستعارة التخيلية التي فسرت
بما لا تحقق لعناه (كلفظ الأظفار) المنقول لما يشبه الأظفار من صورة وهمية محضة (في قول
الهذلي)

وإذا المنية أنشبت أظفارها * ألفت كل تيمة لا تنفع
ثم أشار الى منشأ ثبوت تلك الصور بالوهم وكيفية ذلك التصور بالوهم بقوله (فإنه) أي السبب في
إثبات تلك الصور الوهمية أن الهذلي (لما شبه المنية بالسبع في الاعتغال) أي أخذ الفوس
وأهلاكم بالقهر والغلبة انقذ بذلك التشبيه ارتباط بين الموت والسبع في ذلك الاعتغال فانتقلت
النفوس من الشعور بالاعتغال الى المازومات التي بها يتحقق والى الصورة المعهودة لتلك المازومات
فلاجل ذلك الارتباط الموجب لان ينتقل ويثبت لأحد المرادتين ثابت للآخر (أخذ الوهم) الذي
من شأنه فرض المستحيلات وتقدير الإباطيل (في تصويرها) أي طفق الوهم بصور المنية (بصورته)

ص (وفسر التخيلية الخ) ش هذا اعتراض ثالث وهو أن السكاكي فسر الاستعارة التخيلية بما
لا تحقق لعناه أي المراد منه وهو المشبه اذ لا يكون للمشبه تحقق في الحس ولا في العقل وعبرة المصنف
حسا وعقلا وينبغي أن يقول حسا ولا عقلا ليسكون نعتا لكل منهما لا لجمعها بل هو أي المشبه به
صورة وهمية محضة كلفظ الأظفار في قول الهذلي * وإذا المنية أنشبت أظفارها *
فإنه لما شبه المنية بالسبع في الاعتغال أخذ الوهم في تصويرها بصورة واختراع لوازمه للنية من

لأنه فهناك اختلاط توهم وتحقق بخلاف ما اعتبره فإنه أمر وهمي محض لا تحقق له باستعداداته
ولا باعتبار ثبوته (قوله فإنه) أي الهذلي (قوله في الاعتغال) أي أخذ النفوس وأهلاكم بالقهر والغلبة (قوله أخذ الوهم) أي شرع
الوهم الذي من شأنه فرض المستحيلات وتقدير الإباطيل بأعمال التخيلية في تصويرها بصورة لأن ذلك مقتضى المشابهة والارتباط
ولو لم يكن صحيحا في نفس الامر والمراد بالوهم القوة الواحدة

واختراع مثل ما يلائم صورته ويتم شكله لها من الهيئات والجوارح وعلى خصوص ما يكون قوام اغتياله للنفس به فاخترع للنية صورة مشابهة لصورة الالفة الحقيقية فأطلق عليها اسما وفيه نظر لان تفسير التخيلية بما ذكره بعيد

(قوله واخترع) عطف على تصوير أي وفي اختراع لوازم لها مثل لوازمه كالانظار (قوله وعلى الخصوص) على معنى الباء وهو متعلق بـ يكون بعده وما يكون عطف على لوازم عطف وتفسير وقوله به مؤخر من تقديم أي أخذ الوهم في اختراع لوازمه أي في اختراع ما يكون به قوام أي حصول اغتيال السبع للنفس بالخصوص وأشار بهذا إلى أنه ليس المراد مطلق (١٩٥) اللوازم لان السبع لوازم كثيرة

كعدم التعلق لكن ليست مرادة بل المراد لوازم خاصة يكون بها قوام وجه الشبه فان قلت جعله قوام الاغتيال بالانظار ينافي ماسبق

لشارح من أن الاظفار بها كمال الاغتيال لا قوامه لان الاغتيال قد يكون بالناب بخلاف اللسان فان به قوام الدلالة في التكلم قلت في الكلام حذف مضاف والاصل وما يكون به كمال قوام اغتيال السبع للنفس على الخصوص فلا منافاة وفي الاطول ان ما هنا منقول عن السكاكي فهي عبارة ولم يغبه الشارح على فساده اعتادا على ماسبق فلا يقال أن ما هنا مناقض لما تقدم (قوله فاخترع لها الخ) أي فلما صور الوهم للنية بصورة السبع بالتصوير الوهمي وأثبت لها لوازم يكون بها قوام حصول وجه الشبه اخترع الوهم تلك العنية صورة وهمية مثل

(واختراع لوازمها) أي لوازم السبع للنية وعلى الخصوص ما يكون قوام اغتيال السبع للنفس به (فاخترع لها) أي للنية صورة (مثل صورة الاظفار) المحققة (ثم أطلق عليه) أي على ذلك التل اعنى الصورة التي هي مثل صورة الاظفار (لفظ اظفار) فيكون استعارة تصريحية لانه قد أطلق اسم الشبه به وهو الاظفار المحققة على الشبه وهو صورة وهمية شبيهة بصورة الاظفار المحققة والقرينة اضافتها الى النية

أي بصورة السبع اذ ذلك مقتضى المشابهة والارتباط ولولم يكن صحيحا في نفس الامر (و) أخذ في (اختراع لوازمها) أي لوازم تلك الصورة التي استعمرها وهي ملازمات الاغتيال (لها) أي للنية بمعنى أن الوهم انتقل بسبب ذلك الارتباط التشبيهي الى تصوير النية بصورة السبع واعطاء المنية لوازم صورته جميعا واخترع لها بالخصوص ما يكون به قوام أي حصول وجه الشبه التي هو الاغتيال لان هذه اللوازم أنسب بالاثبات من غيرها اذ لها دخل في تقرير وجه الشبه فكأنها هو بخلاف اللوازم الاخرى فانما اخترعها وأثبتها تبرعا بواسطة شدة الارتباط والافلاحتاج اليها في التشبيه (و) لما صور النية كذلك ثبت لها بالتصور الوهمي أنه قد (اخترع لها) أي لتلك المنية صوراً وهمية (مثل) صور (الاظفار) المحققة للاسد المشبه به (ثم) لما اخترع لها صوراً تشبه في الشكل والقدر اظفار الاسد الحقيقية (أطلق) حيثئذ (عليه) أي أطلق على ذلك المثل أعنى مثل تلك الصور التي أشبهت الاظفار الحسية (لفظ الاظفار) أي أطلق على تلك الاشكال الوهمية لفظ الاظفار الموضوع للصورة الحسية بعد رعاية التشبيه فعمل هذا تكون الاستعارة تخيلية تصريحية أما كونها تخيلية فلان اللفظ نقل لمعنى متخيل أي متوهم بالاثبات أولانه أثبت مدلوله لما لا يثبت له أصله بواسطة تخيل ثبوت ذلك المدلول فالتمثيل يفرض في الصورة أو في ثبوتها أو كونها تصريحية فلا تتفاء التكنية لانه أطلق صراحة لفظ الشبه به وهو الاظفار الموضوع لما فيه المحققة على الشبه التي هو الصور الوهمية الشبيهة بصور الاظفار المحققة حسا وكما صرح بلفظ الشبه به لمعنى الشبه سواء تحقق

الهيئات والجوارح وعلى الخصوص ما يكون قوام اغتياله للنفس به فاخترع لها مثل صورة الاظفار ثم أطلق عليها لفظ الاظفار قلت وهذه العبارة تقتضى أن الاظفار يكون بها قيام وجه الشبه لأنهما من القسم الآخر وهو ما يكمل به وجه الشبه وقد تقدم عند الكلام في الاستعارة بالكناية عكسه فهذا يخالف لما سبق من كلامه في التناخيص تاو يحا في الايضاح تصريحا والمذكور هنا أقرب الى الصحة فان بالاظفار يكمل وجه الشبه لا يكون به قوامه فان الاغتيال يكون بالاثبات أيضا وبقى هنا سؤال آخر على المصنف وهو أن يقال لا نسلم أن النية ليس لها أمر عقلي من المقدسات ولا شك أن له تحققات العقل يكون مشبها بالاظفار كما جعلتم للخوف والجوع لباسا متحققا في العقل فكانت استعارة تخيلية

صورة الاظفار المختصة بالسبع في الشكل والقدر (قوله ثم أطلق عليه لفظ الاظفار) أي الموضوع للصورة الحسية بعد رعاية التشبيه (قوله فيكون استعارة تصريحية) أي وتخيلية فتسمى بالاستعارة التصريحية التخيلية أما كونها تخيلية فلان اللفظ نقل من معناه الاصل لمعنى متخيل أي متوهم لا يثبت له في نفس الامر وأما كونها تصريحية فلانه قد أطلق اسم للشبه به وهو الاظفار المحققة على المشبه وهو الصورة الوهمية (قوله وهو) أي المشبه به الاظفار المحققة (قوله والقرينة) أي على أن الاظفار نقلت من معناها وأطلقت على معنى آخر (قوله اضافتها) أي الاظفار الى المنية فان معنى

لما فيه من التأسف وأيضا فظاهر تفسير غيره لها بقولهم جعل الشيء كجعل لبيد للشمال بدا

الاظفار الحقيقي ليس موجودا في النية فوجب أن يعتبر فيها معنى يطلق عليه اللفظ ولا يكون الا وهما لعدم امكانه حسا أو عقلا (قوله والتخييلية عندهم قد تكون بدون الاستعارة بالكناية) أي وأما عند المصنف والقوم فهما متلازمان لان وجود احدهما بدون الاخرى فالاظفار في المثال المذكور عندهم ترشيح للتشبيه وأما الممكنية فانها لا تكون بدون التخييلية كما يأتي عند السكاكي وكذا عند القوم خلافا لصاحب الكشف فإنه يجوز وجود الممكنية بدون التخييلية (قوله ولهذا) أي لتكون التخييلية توجد بدون الممكنية (قوله مثل لها) أي للتخييلية (١٩٦) المنفكة عن الممكنية (قوله فصرح بالتشبيه لتكون الاستعارة

والتخييلية عندهم قد تكون بدون الاستعارة بالكناية ولهذا مثل لها بنحو اظفار النية الشبيهة بالسبع فصرح بالتشبيه لتكون الاستعارة في الاظفار فقط من غير استعارة بالكناية في النية وقال المصنف انه بعيد جدا لا يوجد له مثال في الكلام (وفيه) أي في تفسير التخييلية بما ذكر (تصنف)

أو توهم كانت تلك الاستعارة تصريحية لا ممكنية باعتبارها والقرينة على أن الاظفار نقلت عن معناها وأطلقت على معنى آخر كون معناها لا يوجد فيها أضيفت هذه الاظفار اليه وذلك المضاف اليه هو النية واللفظ الاصلي غير صحيح فيها فوجب أن يعتبر فيها معنى يطلق عليه اللفظ ولا يكون الا وهما لعدم امكانه حسا أو عقلا ولما فسر التخييلية باللفظ المنقول من معنى محقق الى معنى متوهم صح عنده أن تستقل هذه التخييلية عن الممكنية عنها بأن لا تعتبر فيه البالغة في التشبيه أصلا بل يصرح معها بالتشبيه فلها مثل السكاكي للتخييلية بنحو اظفار النية الشبيهة بالاسد فقد صرح بالتشبيه والاستعارة ممكنية باعتبارها عند التصريح بالتشبيه والقرينة على التخييل يكفي فيها اضافة للنقول الى غير ما يصلح له أصله بل وتكفي قرينة ما يقرر بما ذكر أن التخييلية أعم محلا عند السكاكي من الممكنية عنها بخلاف المصنف فإنه جعل التخييلية اثباتا للموازم لتدل على التشبيه فاذا صرح بالتشبيه لم يحتج للدلالة فتبطل عملة التخييل فيبطل التخييل فلا توجد بدون الممكنية عنها كالمعكس فقرر بهذا أن تحوافظ الاظفار قد يكون تخيلا بدون الاستعارة بالكناية كما في المثال المذكور وعند المصنف اذا وجد نحو هذا التركيب تكون الاظفار ترشيحا للتشبيه لا تخيلا وقد تقدم ذلك قال المصنف انه أي ما اقتضاه كلامه من وجود نحو هذا التركيب بعيد جدا لا يوجد له في كلام البلغاء مثال ويحتمل أن يراد ما ذهب اليه من تفسير التخييل هو البعيد ويدل عليه قوله (وفيه) أي وفي تفسير التخييلية بما ذكره (تصنف) أخذ على غير الطريق السهلة لا يدرك المناسبة لما تقرر من القواعد بسهولة لما فيه من كثرة الاعتبارات التي لا يدل عليها دليل ولا تمس الحاجة اليها وتلك الاعتبارات هي تقدير الصور الحالية ثم تشبيهها بالحققة ثم استعارة اللفظ وفيه مع الممكنية عنها اعتبار مشبهين ووجهين ولفظين وقد لا يتفق اماكن صحة ذلك في كل مادة

في قوله تعالى فأذا قمنا الله لباس الجوع والخوف فانسك قلم ان الاستعارة فيه تحقيقه امالان المشبه فيه حسي ولا تفرغ عليه أو عقلي بأن يكون أر يد باللباس الشداهد والداهي فكما جعلتم اللباس أر يديه الشداهد الحاصلة من الجوع وقلم تحقيقية لان الشبه فيه متحقق في العقل فاجعلوا مقدمات الموت المتحققة في العقل اظفارا ولا يرد هذا على السكاكي لانه جعل الاستعارة في الآتي خيالية فاعترض المصنف عليه بأمور أحدها أن فيما ذكره تمسقا لكثرة الاعمال المذكورة والثاني أنه مخالف لتفسير

في الاظفار فقط من غير استعارة بالكناية في النية) أي لانه عند التصريح بالتشبيه لا يكون هناك استعارة فضلا عن كونها ممكنية لبناء الاستعارة على تاسي التشبيه فالتخييلية عندهم أعم محلا من الممكنية (قوله انه) أي وجود التخييلية بدون الممكنية (قوله لا يوجد له مثال في الكلام) أي البليغ والافتقد وجد له مثال في الكلام غير البليغ كالمثال المذكور وكقولك لسان الحال التشبيه بالمتكلم وزمام الحكم الشبيه بالنافع فان قلت بل قد وجد له مثال في كلام البلغاء كقول أبي تمام لا تستقي ماء العلام فاني صب قد استعذبت ماء بكائي فإنه لما أضاف الماء للسلام أخذ الوهم في تضوي شيء للام يناسب الماء فاستعار لفظ الماء الموضوع للتحقق

أي

الصورة المتوهمة الشبيهة بالماء الحسي استعارة تصريحية تخيلية وهي

غير تابعة للممكنية قلت قال في الايضاح لادليل في هذا البيت على انفراد التخييلية عن الممكنية لجواز أن يكون أبو تمام شبه الملام بظرف شراب مكروه لاشتماله على ما يكرهه الشراب لمرارته أو بشاعته فتكون التخييلية مباينة للممكنية عنها أو أنه شبه الملام بالماء المكروه نفسه لان الوهم قد يسكن حرارة الغرام كما أن الماء المكروه يسكن قليل الايام ثم أضاف المشبه له للشبهه كافي لطين الماء فلا يكون من الاستعارة في شيء ومعنى البيت لا تستقي ماء العلامه فان ماء بكائي قد استعذبتة وحصل به الرى وانقطع به العطش

(قوله أى أخذ على غير الطريق) أى جرى على غير الطريق الجادة السهلة للإدراك (قوله لما فيه) أى لما فيه من كثرة الاعتبارات وهي تقدير الصور الخيالية ثم تشبيهها بالحققة ثم استعارة اللفظ للموضوع للصور المحققة لها وفيه مع السكينة اعتبار مشبهين ووجهين ولفظين وقد لا يتفق إمكان صحة ذلك في كل مادة أو قد لا يحسن بخلاف ما ذكره المصنف في تفسير التخييلية فإنه خال عن تلك الأمور لأنه فسرها بأمثبات الأمور المختصة بالمشبه به للشبه (قوله ولا عس إليها حاجة) أى ولا تدعو الحاجة إليها (قوله وقد يقال) أى في وجه التعسف (قوله ان التعسف فيه) أى فيما ذكره السكاكي في تفسير التخييلية وقوله أنه لو كان أى من جهة أنه لو كان الخ وقوله لوجب أن نسمى توهيمية أى لأنها تقررت بالوهم لما تقدم من أن الصور للنية بصورة السبع والمخترع لها صورة أظفار شبيهة بالأظفار المحققة انما هو الوهم أى القوة الواهية (قوله وهذا) أى توجهه التعسف المشار بقوله وقد يقال الخ (قوله لأنه يكفي في التسمية) أى في تسمية شيء باسم (قوله أدنى مناسبة) أى بين الاسم (١٩٧) وذلك السمي والمناسبة هنا

موجودة وذلك لان الوهم والخيال كل منهما قوة باطنية شأنها أن تقررها لاثبوت له في نفس الأمر فهما مشتركان في التعلق وحينئذ فيجوز أن ينسب لحد القوتين ما ينسب للأخرى للنسبة بينهما والحاصل أن تصوير المشبه بصورة المشبه به واختراع لوازم المشبه بمثاله للوازم المشبه به وان كان بالوهم لكنه نسب للخيال للنسبة بينهما كما علمت كذا في سم والأحسن ما تقدم عن الأطول وهذا انما يحتاج اليه ان لم يتقرر في الاصطلاح تسمية حكم الوهم تخيلا لكنه قد تقرر ذلك وحينئذ فلا يحتاج الى الاعتذار عن السكاكي بأنه يكفي

أى أخذ على غير الطريق لما فيه من كثرة الاعتبارات التي لا يدل عليها دليل ولا عس إليها حاجة وقد يقال ان التعسف فيه هو أنه لو كان الأمر كما زعم لوجب أن تسمى هذه الاستعارة توهيمية لا تخييلية وهذا في غاية السقوط لأنه يكفي في التسمية أدنى مناسبة على أنهم يسمون حكم الوهم تخيلا ذكر في الشفاء أن القوة السماة بالوهم هي الرئيسة الحاكمة في الحيوان حكما غير عقلي ولكن حكما تخيليا (و يخالف) تفسيره للتخييلية بما ذكر (تفسير غيره لها) أى غير السكاكي للتخييلية

أوه لا يحسن وقيل ان التعسف هو أنه لو كان الأمر كما زعم لوجب أن تسمى هذه الاستعارة توهيمية لأنها انما تقررت بالوهم لا تخييلية وهذا في غاية السقوط لأنه يكفي في التسمية أدنى مناسبة وهي موجودة بين الوهم والتخييل اذ هما قوتان باطنيتان من شأنهما تقرير ما لا يثبت في نفس الأمر فيجوز أن ينسب لحدى القوتين ما ينسب للأخرى للنسبة بينهما هذا اذا قلنا ان التصوير بالوهم وأما ان قلنا انه لا تخيال نفسه فالتوسم في قوفهم وأخذ الوهم في تصوير النية الى آخره لاني التسمية وهذا انما يحتاج اليه ان لم يتقرر في الاصطلاح تسمية حكم الوهم تخيلا لكنه تقرر فلا يحتاج الى الاعتذار عن السكاكي بأنه يكفي في ارتكاب هذه التسمية أدنى مناسبة وانما يحتاج الى ذلك في توجيه الاصطلاح ويدل على أنه تقرر ذلك قبل السكاكي اصطلاحا قول صاحب الشفاء ان القوة السماة بالوهم هي الرئيسة بمعنى أنها هي الغالبة غالبا كما قيل ما فادك شيء ممثل الوهم وهي الحاكمة حكما غير عقلي أى غير صحيح ولكن حكما تخيليا فقد سمي صاحب الشفاء حكم الوهم تخيلا وهو ولو أمكن أن يكون هو الذى اخترع التسمية أيضا لكن الأقرب أنه في مقام التعريف انما يتكلم بالاصطلاح أو نقول ثبت بذكره اصطلاح يرتكبه السكاكي بعد فلا اعتراض عليه (و) فيما ذهب اليه السكاكي من تفسير التخييلية بما ذكر وهو أنها نقلت لصورة وهمية وجه آخر يعاب به أيضا وهو أنه (يخالف) في تفسيره التخييلية بما ذكر (تفسير غيره لها) أى يخالف السكاكي غيره في تفسير ذلك الغير للتخييلية غيره فان غيره فسرها بانها جعل الشيء للشيء أى على سبيل المبالغة ومثاله بقول لبيد

في ارتكاب هذه التسمية أدنى مناسبة والى هذا أشار الشارح بقوله على أنهم يسمون الخ (قوله ذكر في الشفاء) أى ذكر الامام أبو علي الحسن بن عبد الله بن سينا في الشفاء وهذا دليل لما ذكره العلامة وكانه قال وما يدل على أن ذلك اصطلاح تقرر قبل السكاكي قول أبي علي في الشفاء ان القوة الخ (قوله هي الرئيسة) أى الغالبة على الحيوان كما قيل ما فادك شيء مثل الوهم (قوله غير عقلي) أى غير صحيح كأن نحكم على أن رأس زيد رأس حمار (قوله ولكن حكما تخيليا) أى فقد سمي صاحب الشفاء حكم الوهم تخيلا (قوله) ويخالف تفسيره الخ) عطف على قوله وفيه تعسف أو أنه عطف على تعسف بأن يراد من الفعل مجرد الحدث فيكون اسما أى وفيه مخالفة لتفسير غيره لها وحاصله أنه يعاب على السكاكي فيما ذهب اليه من تفسير التخييلية بأنها لفظ لازم للشبه به المنقول لصورة وهمية تخيل ثبوتها للشبه من وجه آخر وهو أن تفسيره التخييلية بما ذكر يخالف لتفسير غيره لها يجعل الشيء الذى تقرر ثبوته لشيء آخر غير صاحب ذلك الشيء كجعل اليد للشمال بفتح الشين وهي الریح التي تهب من الجهة المألوفة فاليد انما هي للحيوان التصرف

أن يجعل للشمال صورة متوهمة مثل صورة اليد لأن يجعل لها يدا فاطلاق اسم اليد على تفسيره استعارة وعلى تفسير غيره حقيقة والاستعارة اثباتها للشمال كما قلنا في اللجاء العلى الذى فيه السند حقيقة لتوينة وأيضا فيازمه أن يقول بمثل ذلك أعني باثبات صورة متوهمة في ترشيح الاستعارة لان كل واحد من التخيلية والترشيح فيه اثبات بعض لوازم المشبه به المختصة به للشبه غير أن التعبير عن المشبه في التخيلية بلفظ الموضوع له وفى الترشيح بغير لفظه وهذا لا يقيد فرقا والقول بهذا

وفد جعلت لشيء آخر مغاير لصاحب اليد وهو الشمال (قوله يجعل الشيء) متعلق بتفسير أى يجعل الشيء الذى هو لازم للمشبه به للشيء الذى هو المشبه (قوله يجعل اليد للشمال) أى في قوله

وغداة ربيع قد كشفت وقرة * اذ أصبحت بيد الشمال زمامها

أى برب غداة ربح قد أزلت بروده باطعام الطعام للفقراء وكسوتهم وايقاد النيران لهم وقوله وقرة بكسر القاف أى برد شديد عطف على ربيع واذ ظرف لكشفت وزمامها (١٩٨) فاعل أصبحت (قوله والظفار المعنية) أى وجعل الاظفار لثنية في قول الهذلى

وإذا لثية أنشبت أظفارها * ألثيت كل تميمة لا تنفع
فعلى تفسير السكاكى يجب أن يجعل للشمال صورة متوهمة شبيهة باليد ويكون اطلاق اليد عليها استعارة تصريحية تخيلية واستعمال اللفظ في غير ما وضع له وعند غيره الاستعارة اثبات اليد للشمال ولفظ اليد حقيقة لتوينة مستعملة في معناه الموضوع له وكذا يقال في أظفار لثية على المذهبين (قوله قال الشيخ عبدالقاهر) هذا استدلال على ماداعاه المصنف من أن التخيلية عند غير السكاكى جعل الشيء لشيء (قوله لاخلاف في أن اليد استعارة الخ)

(يجعل الشيء لشيء) أى خالفه حيث قال هو جعل الشيء الذى تقر ثبوته للغير لشيء آخر غير صاحب ذلك الشيء كجعل اليد للشمال بفتح الشين وهى الریح من الجهة العلوية واليد أعاهى للحبوان المتصرف جعلت لشيء آخر هو الشمال وهى غير صاحب اليد وكجعل الاظفار لثنية قال الشيخ عبد القاهر لاخلاف أن اليد استعارة يعنى اليد المجمولة للشمال قال ثم انك لا تستطيع أن تزعم أن لفظ اليد قد نقل عن شيء الى شيء شبه بمعناها الاصلى بل اليد لمعناها لكن جعلت لغير صاحبها وذلك لانه ليس المعنى على أنه شبه شيئا بمعنى اليد ثم نقل لفظها الى ذلك الشيء المشبه اذ ليس ثم شيء شبه باليد بل المعنى على أنه أراد أن يثبت للشمال يدا ليدل ذلك على أنك شبهت الشمال بالمالك المتصرف باليد في قوة تأثيرها لما تعرض له هذا كلام الشيخ مع زيادة بسط فيه وهو دليل على أنه وقع الاجماع على أن نحو اليد للشمال ونحو الاظفار لثنية اتفق على أنها استعارة وقد يقال كيف يحكى الاجماع على أن نحو ذلك استعارة مع أن مذهب المصنف أن نحو ذلك حقيقة والجواب أن ذلك مغالطة لان محل الاجماع هو في اثبات اليد وتسميته استعارة بالاشترك اللفظى نظرا الى أن الاظفار ونحوها برزت لثنية فيها وما أشبهها بروز السعير في العارية وليس اطلاق الاستعارة عليها باعتبار ما فسرت به من أنها كلمة استعملت فيما شبه بمعناها الاصلى لان ذلك مخصوص بغير التخيلية والسكاكى عنها اذ هما ليسا على مذهب المصنف وعلى * اذ أصبحت بيد الشمال زمامها * فان تفسيره يقتضى أن يجعل للشمال صورة متوهمة كصورة اليد لأن يجعل لها يدا فاطلاق اسم اليد على تفسيره استعارة وعلى تفسير غيره حقيقة وإنما الاستعارة

كلمات

أى لاخلاف في أن اليد من حيث اضافتها للشمال أو أن في

الكلام حذف مضاف أى لاخلاف في أن اثبات اليد استعارة ليوافق التفسير بالجعل وقوله الآتى اذ ليس الخ فاندفع ما يقال ان قول الشيخ حجة على المصنف لانه لان كون اللفظ استعارة بناق ماداعاه من كون اللفظ حقيقة لتوينة والتجاوز إنما هو في اثبات الشيء لشيء فان قلت قول الشيخ لاخلاف الخ لا يصح اذ كيف يبنى الخلاف مع وجود خلاف السكاكى قلت الشيخ عبد القاهر متقدم على السكاكى فهذا الكلام مسرمنه قبل وقوع مخالفة السكاكى فبنى الخلاف منه صحيح (قوله ثم انك لا تستطيع الخ) أى لا تقدر على ذلك وهذا كناية عن عدم قبول ذلك لانه مستحيل والافتقار تركبه السكاكى وهذا الذى قاله الشيخ تقرير لمذهب القوم وإبطال لمذهب السكاكى وان كان الشيخ لم يقصد الرد عليه لان السكاكى متأخر عن الشيخ ولا يتأتى أن المتقدم يقصد الرد على المتأخر (قوله قد نقل عن شيء) كالجراحة الى شيء كالصورة الوهمية الشبيهة باليد (قوله اذ ليس المعنى الخ) أى كما يقوله السكاكى (قوله بل المعنى على أنه أراد أن يثبت للشمال يدا) أى ليدل ذلك على أنه شبه الشمال بالمالك المتصرف باليد في قوة تأثيرها لما عرض له فالاستعارة في اثبات اليد للشمال لا لفظ اليد (قوله ولبعضهم) أى وهو الشارح الخ لئلا

(قوله كانت واهية) زيف بها كلام المصنف واعتراضه على السكاكي وحاصلها أن تفسير السكاكي واعتباره الصورة الوهمية وتشبيهها بلازم الشبه واستعارة لفظها ومخالفته لغيره في تفسير الاستعارة التخيلية لاجل أن يتحقق معنى الاستعارة في التخيلية اذ لا يتحقق معناها الاعلى مذهبه لاعلى مذهب المصنف وذلك لان الاستعارة كلمة استعملت قياسه بماها ولا يتحقق هذا المعنى بمجرد جعل الشيء من غير توهم وتشبيه بمناها الحقيقي ولا يمكن أن يخصص تفسير الاستعارة للذكور بغير التخيلية لان التخصيص المذكور يخالف لما أجمع عليه السلف من أن الاستعارة التخيلية قسم من أقسام المجاز اللغوي وحينئذ فلا يمكن ذلك التخصيص وحاصله أن الكلمة المستعملة في غير ما وضعت له الخ تفسير لنوع من المجاز اللغوي الذي هو الاستعارة فيشمل كل استعارة تكون من المجاز اللغوي والتخييل استعارة ومجاز لغوي بانفاق فلوحده من تفسير الاستعارة المذكور بغير التخيلية لزم أنها ليست قسما من المجاز اللغوي وقد أجمع السلف على أنها منه (قوله ينفاسداها في الشرح) وحاصلها أنا نختار تخصيص تفسير (١٩٩) الاستعارة للذكور بغير التخيلية

وقولك اتفق على أن التخييل مجاز لغوي باطل اذ لم يتفق على أن التخيلية مجاز لغوي بمعنى أنها كلمة استعملت فيها شبه بمعناها والا لما تأتي الخلاف وإنما اتفق على أنه مجاز كالمجاز العقلي اذ فيه اثبات شيء لغير من هو له وأنه استعارة بالمعنى السابق وهو أن اللفظ السمي بالتخييل منقول لغير من هو له وأثبت له فبرز فيه بروز المستعير في العارية ولما كان هذا محل الوافق تأتي الاختلاف في أنه هل هناك أمر وهمي مفروض شبه بمعنى ذلك اللفظ السمي بالتخييل فيكون التخييل أطلق عليه مجازا لغويا أولا تشبيه فهو حقيقة لغوية وهذا

كانت واهية ينفاسداها في الشرح نعم يتجه أن يقال ان صاحب المفتاح في هذا الفن خصوصا في مثل هذه الاعتبارات ليس بصدد التقليد لغيره حتى يعترض عليه بأن ما ذكره مخالف لما ذكره غيره مقتضى كلام الشيخ من المجاز اللغوي المفسر بالكلمة المستعملة الى آخر ما تقدم بل التخييل شبه بالمجاز العقلي ولكن اطلاق الاستعارة على الكلمة الخ أكثر ولذلك يحتاج غيره الى قرينة ومحل الخلاف انما هو في اطلاق نحو الاظفار هل هو على معناه فكان اثباته استعارة متفقا عليها وعلى أمر وهمي فكان اثباته كذلك أيضا ولبعضهم كلام ضعيف حاصله أن مذهب السكاكي العائل بأن التخيلية اعتبر فيها تشبيه ما أطلقت عليه وهو وهمي بالحسي هو الجازي على ما فسرت به الاستعارة اذ هي كلمة استعملت فيها شبه بمعناه ولا يمكن تخصيص هذا التعبير بغير التخيلتين لوجوب أحدهما أنه لو خصص كان النزاع لفظيا اذ يصير التخييل متفقا على أنه ليس استعارة من جهة المعنى اذ هي كلمة استعملت الخ والفرض على هذا أن الكلمة الى آخر المترجم الذي هو الاستعارة لا يصدق على التخييل فليس التخييل استعارة قطعا على هذا من جهة المعنى يبقى النزاع في أنه هل يسمى بها أولا والآخر أنه لا يتأتى اذ من الواضح أنه تفسير لنوع من المجاز اللغوي الذي هو الاستعارة فيشمل كل استعارة تكون من المجاز اللغوي والتخييل استعارة ومجاز لغوي بالاتفاق وقد ورد في المطول بما حاصله مع البسط أن المجاز اللغوي المفسر بالكلمة المستعملة الخ مخصوص بغير التخيلية والسكاكي عنها ونفى بالاختصاص أن غيرهما مقطوع بدخوله في التعريف وأما ما في احتمال أن يدخل بناء على أنهما لغويان وأن لا يدخل بناء على أنهما من أفعال النفس والتخصيص على هذا الوجه لا يتأني وجود الخلاف اللغوي فيها كما سيدينه وأما قولك اتفق على أن التخييل مجاز لغوي فباطل اذ لم يتفق على أن التخيلية مجاز لغوي قطعا على معنى أنه كلمة استعملت فيها شبه بمعناها والا لما تأتي الخلاف اللفظي وهو وهمي كما سيدينه وإنما اتفق على أنه مجاز كالمجاز العقلي اذ فيه اثبات الشيء لغير أهله وأنه استعارة بالمعنى السابق وهو أن اللفظ السمي بالتخييل في لجاتها لا يشبه كما قلنا في المجاز العقلي الذي المشبه فيه حقيقة قلت هذا من المصنف يقتضي أن المجاز العقلي استعارة بالكناية وهو لا يرى ذلك بل رد على السكاكي القول به فهو مناقض لما قاله في أوائل

الاختلاف معنوي قطعا اذ ما يرتب على كونه حقيقة خلاف ما يرتب على كونه مجازا فقد تبين أن تزيف كلام المصنف بما ذكره الخالجي فاسد (قوله نعم الخ) هذا استدراك على الاعتراض على السكاكي بمخالفة تفسيره للتخيلية لتفسير غيره وحاصله أن الاعتراض المصنف على السكاكي بأن تفسيره مخالف لتفسير غيره لا يتوجه عليه لانه ليس مقيدا لغيره واذ اصح خروجه عن مرتبة التقليد في هذا الفن كان له مخالفة غيره اذ اصح ما يقول لاسيا في الامر الذي يرجع الى اختلاف في اعتبار ولا يهدم قاعدة لغوية كما هنا وقد يجاب بأن مخالفة الاصطلاح القديم من غير حجة وبدون فائدة يتدبرها عما لا يتدبره ثم انه شكل على قول السكاكي ما اذ اجمع بين المشبه والمشبه به في الاستعارة بالسكناية كما تقول أظفار البنية والسيح نسبتا بفلان فان أظفار البنية عنده مجاز واظفار السبع حقيقة فيلزم الجمع بين الحقيقة والمجاز والبيانين يقولون بجوازه وأما على قول المصنف وغيره فلا يلزم هذا المخدور لان الاظفار حقيقة وإنما التجوز واثباتها للنية وادفاتها اليها قال الفري ويمكن الجواب عن السكاكي بأنه يقدر في مثل هذا التركيب أظفار آخر بأن يقول التقديم

يقضى أن يكون الترشيح ضرر بامن التخيلية وليس كذلك وإضافته للتخيلية أعم من أن تكون تابعة للاستعارة بالكناية كما
في بيت الهدى أو غير تابعة بأن (٢٠٥) يتخيل ابتداء صورة وهمية مشابهة لصورة محققة فيستعار لها اسم الصورة

(ويقتضى) ما ذكره السكاكي في التخيلية (أن يكون الترشيح) استعارة (تخيلية لازوم مثل
ما ذكره) السكاكي في التخيلية من اثبات صورة وهمية (فيه) أي في الترشيح لأن في كل من
التخيلية والترشيح اثبات بعض ما يخص الشبهه للشبهه فكما أثبت للنية التي هي المشبه ما يخص
السبع الذي هو المشبهه من اللفظ كذلك أثبت لاختيار الضلالة على الهدى الذي هو المشبه ما يخص
الشبهه الذي هو الاشتراء الحقيقي

منقول غير معناه وأثبت له فبرز فيه بروز المستعير في العارية ولما كان هذا محل الوفاق كما تقدم تأني
الاختلاف في أنه هل شبه بأمر وهمي يفرض هناك معناه فيكون السخيل أطلق عليه مجازا لنويا
أولا تشبيه فهو حقيقة لغوية وهذا الاختلاف معنوي قطعا إذ ما يترتب على كونه حقيقة خلاف
ما يترتب على أنه مجاز وعلى كل حال فقد اتفق على أن اللفظ قد استعير وأثبت مندلوه لما لا يناسب
معناه الأصلي فقدمت لئلا أن تريف كلام المصنف بما ذكره فاسد نعم قال اعتراض المصنف على
السكاكي بأن تفسيره يخالف تفسير غيره حاصله أنه لم يقل غيره وإذا صح خروجه عن مرتبة التقليد في
هذا الفن فله مخالفة الغير إذ أصبح ما يقول لاسيا في الأمر الذي يرجع إلى اختلاف في الاعتبار ولم يهدم
قاعدة لغوية كما في هذا إذ حاصله التصرف فيما اتفق على ماله ومعناه إنما زاد بهذا التصرف احتمالا
يقبله الوضع والتعبود بالذات فانه قد اتفق على أن اللفظ مثلا ما أثبت لصاحبها واختلاف هل يعتبر
أمر وهمي ينقل إليه أو لامع الاتفاق على أن الأمر الوهمي عدم للاحاصل له خارجا وذلك لا يهدم قاعدة
ولا يفسد حاصل المعنى وهو تشبيه ما أضيفت اليه بغيره ولو كان الخلف بنفسه معنويا إذ لا ضرر فيه
باعتبار المقصود بالذات قيل ولكن لا ينبغي أن تخالفة الاصطلاح القديم من غير ضرورة مما لا ينبغي
تأمله ثم أشار إلى اعتراض آخر على السكاكي في تفسيره التخيلية فقال (ويقتضى) ما ذكره السكاكي
في التخيلية وهو أن يؤتى بلفظ اللازم للشبهه ويستعمل مع المشبهه لصورة وهمية تشبه بمعناه الذي هو
لازم المشبهه (أن يكون الترشيح) أي يقتضى صحة كون الترشيح استعارة (تخيلية) بل وصحة
كون التخيلية ترشيحا والذي عليه المعتبرون من أهل الفن التفريق بينهما وإنما قلنا أن مذهب يقتضى
ما ذكر (اللزوم) صحة (مثل ما ذكره) السكاكي في التخيلية (فيه) أي في الترشيح وإذا صح في
الترشيح ما ذكر في التخيل صح في التخيل ما ذكر في الترشيح إذ ليس في أحدهما حينئذ ما ينافي به الآخر
والذي ذكر في التخيل هو كما ذكرنا أن ينقل لفظ اللازم للشبهه إلى صورة وهمية في المشبه وهذا صحيح في
التخيل والذي ذكر في الترشيح هو أن يذكر لفظ اللازم مع المشبهه أيضا ولا شك أن الوهم لكونه يفرض
الستحيالات لا يمتنع أن يفرض صورة وهمية يطلق عليها لفظ اللازم المسمى ترشيحا والسبب في الصورة
الوهمية موجود فيما سمي بكل منهما وهو الباطنة في التشبيه والربط بين المشبهين بطا يصح معه أن
يكسى الوهم أحدهما ما كسى به الآخر وهذا القدر استويا فيه وهو كاف في صحة ما اعتبره في كل

الكتاب فليتأمل الثالث أنه يلزم أن يكون ترشيح الاستعارة استعارة تخيلية لازوم ما ذكره لان
الترشيح فيه اثبات بعض لوازم التشبهه المختصة به العشبهه الآن التعيير عن التشبهه في التخيلية بلفظه
الموضوع له وفي الترشيح بغير لفظه وهذا لا يفيد فرقا والقول بذلك يقتضى أن يكون الترشيح ضرر بامن
التخيلية وليس كذلك الرابع ذكره المصنف في الايضاح أن اطلاقه أن التخيلية ما استعمل في صورة
متوهمة مشابهة لمحققة يقتضى أنه لا يشترط في التخيلية اقترانها بالاستعارة بالكناية لانه أطلق

المحققة والثانية بيده
جدا ويدل على ارادته
دخول الثانية في تفسير
التخيلية أنه قال حسنها
بحسب حسن السكتي عنها

أظفار النية وأظفار
السبع كما تفرق نظائره
(قوله) ويقتضى ما ذكره
السكاكي في التخيلية
وهو أنه يؤتى بلفظ لازم
للمشبهه ويستعمل مع
للمشبهه في صورة وهمية
شبيهة بلزوم المشبهه به (قوله)
أن يكون الترشيح) أي
ترشيح الاستعارة للمصرحة
كما يدل عليه بيان الشارح
وأنما قال ذلك لأن وجود
الترشيح للاستعارة بالكناية
خلافًا والمتفق عليه إنما
هو ترشيح المصرحة (قوله)
لزوم مثل ما ذكره فيه)
أي قلنا أن يلزمه فيلزمه
مزيد المصنف ومخالفة
التفسير وأما أن لا يلزمه
فيلزمه التحكم وقد يقال إن
هذا الاعتراض لازم للقول
أضاف كما قالوا إن اثبات
الأظفار تخيل يلزمهم
أن يقولوا إن اثبات الهدى
في قولك رأيت أسدا له
لبد تخيل أيضا لأن كلا
منهما فيه اثبات بعض
ما يخص المشبهه بالمشبهه
مع أنهم جعلوه ترشيحا

وحاصل اعتراض المصنف، طالبة السكاكي بالفرق بين الترشيح والتخيل (قوله) كذلك أثبت الخ) أي فقد شبه اختيار من
الضلالة بالاشتراء واستعمله اسمه واشتق من الاشتراء اشتروا بمعنى اشتروا وأثبتوا الرجح والتجارة في قوله فمات تحت تجارتهم ترشيح

منى كانت تابعة لها كما في قولك فلان بين أنياب المنية ومخالبها وقلما تحسن الحسن البليغ غير تابعة لها ولذلك استهجنتم في قول الطائي

لانسقني ماء اللام فانتى * صب قد استعدت ماء بكائي

فان قيل لم لا يجوز أن يريد غير التابعة للكناية عنها التابعة لغير الكناية عنها (٢٠١) قلنا غير الكناية عنها المصريح

بها فنكون التابعة لها

من الريح والتجارة فكما اعتبر هناك صورة وهمية شبيهة بالظفار فليعتبر ههنا أيضاً أمر وهمي شبيه بالتجارة وآخر شبيه بالريح ليكون استعمال الريح والتجارة بالنسبة إليهما استعارتين تخيليتين إذ لا فرق بينهما إلا بأن التعبير عن المشبه الذي أثبت له ما يخص المشبه به كالمنية مثلاً في التخيلية بلفظه للوضع له كلفظ المنية وفي الترشيح بغير لفظه كلفظ الاشتراء المعبر به عن الاختيار والاستبدال الذي هو المشبه مع أن لفظ الاشتراء ليس بموضوع له

منهما ويكفي في الفساد أن يصح في كل منهما ما صح في الآخر لأن ذلك يحقق الاختلاط بين حقيقة كل منهما مع حقيقة الآخر والتفريق بينهما بأن ما صح في أحدهما اعتبر وقوعه فيه وما صح في الآخر لم يعتبر وقوعه في ذلك الآخر دعوى بلا دليل وتفريق بما يصح ارتفاعه فلا يوثق بوجود الحقيقة المخالفة والناس كما هم على اختلافهما ولا يقال الفرق بينهما أن الترشيح عبر فيه عن المشبه باسم المشبه به كما تقدم في قوله

لدى أسد شاكي السلاح مقذف * له لبد أظفاره لم تقلم

أتى باللازم للمشبه به وهو اللبدمع المشبه لكن عبر عنه باسم المشبه به وهو الاسد والتخيل عبر فيه عن المشبه باسمه كما تقدم في قوله * وإذا اللنية أنشبت أظفارها * فان الأظفار أتى بها وهو اسم اللازم للمشبه به مع المشبه لكن عبر عن ذلك المشبه باسمه وهو المنية لأنها قول هذا تفريق بمجرد التحكم ولا عبرة به إذ المعنى الذي صح اعتبار الصورة الوهمية موجود فيهما معاً كما قررناه فكل ما يمنع التعبير عن المشبه بالصاحب للصورة الوهمية بنفس لفظه فكنا لا يمنع التعبير عنه بلفظ مصاحبه لأن التعبير ليس ضداً للصورة الوهمية التي اقتضاها وجود المبالغة في التشبيه المقتضية لاختراع الوازم فالباحث يقول إذا صح اعتبار الصورة الوهمية في التخيل والترشيح فليقدر في كل منهما أو بسقط اعتباره في كل منهما فان سلم الخصم المساواة فليدعي البيان إذ لا بيان بما ذكر وإن ادعى اعتبارها في كل منهما الآن أحدهما يسمى ترشيحاً وهو ما عبر فيه عن المشبه باسم المشبه به والآخر يسمى تخيلاً وهو ما عبر فيه عن المشبه باسمه واعترف بأنه لا تفريق من جهة المعنى وإن التفريق اصطلاحاً ورد عليه بأن الاصطلاح التحكمي لا عبرة به وأن الترشيح حقيقة أو مجاز حقيقة فلا صورة وهمية فيه اتفاقاً إذ من يجوز في الترشيح المجاز كما تقدم أن يجعله مما أطلق فيه اللفظ على ما تحقق حساً أو عقلاً ويجعل إفادة ذلك اللفظ للترشيح باعتبار أصله فإذا تحقق أن ما اعتبر في التخيل يصح في مسمى الترشح فما

وبدل أيضاً على إرادته ذلك أنه قال حسن التخيلية بحسب حسن الكناية عنها متى كانت تابعة لها كما في قولك فلان بين أنياب المنية ومخالبها وقلما تحسن الحسن البليغ غير تابعة لها ولذلك استهجنتم في قول الطائي

لانسقني ماء اللام فانتى * صب قد استعدت ماء بكائي

وهذا منه يقتضى أن التخيلية قد تكون غير تابعة للكناية فان قيل لم لا يجوز أن يريد غير التابعة للكناية التابعة لغير الكناية قلنا غير الكناية هي المصريح بها فنكون التابعة لها ترشيحاً لا استعاراً وهي

(٢٦ - شروح التلخيص - رابع)

لدى أسد شاكي السلاح مقذف * له لبد أظفاره لم تقلم

فقد أتى بلازم للمشبه به وهو اللبدمع المشبه لكن عبر عنه باسم المشبه به وهو الاسد وأما التخيل فقد عبر فيه عن المشبه باسمه كما تقدم في قوله وإذا اللنية أنشبت أظفارها فان الأظفار أتى بها وهو اسم اللازم للمشبه به مع المشبه لكن عبر عن ذلك المشبه باسمه

(قوله من الريح الخ) بيان لما يخص المشبه به (قوله ههنا) أي في الترشيح وقوله أمر وهمي شبيه بالتجارة وآخر شبيه بالريح أي ويعتبر تشبيه ذلك الأمر الوهمي بالريح والتجارة المحنقين واستعارة اسمهم للأمرين المتوهمين

والحاصل أن الوهم لكونه يفرض المستحيلات لا يمنع أن يفرض صورة وهمية يطلق عليها لفظ اللازم المسمى ترشيحاً كما أن لفظ لازم المشبه به في التخيل نقل للصورة وهمية والسبب في اعتبار الصورة الوهمية موجود في كل من الترشيح والتخيل وهو المبالغة في التشبيه والرباط بين المشبهين رباطاً يصح معه أن يكسو الوهم أحدهما بما يكسو به الآخر (قوله) إذ لا فرق بينهما أي لانه لا فرق بينهما يقتضى عدم صحة قياس أحدهما على الآخر (قوله إلا بأن الخ) استثناء منقطع لكن هنا فارق غير مانع من الحاق أحدهما بالآخر وهو

ترشيح الاستعارة وهو من أحسن وجوه البلاغة فكيف يمح استهجانها وأما قول أبي تمام فليس له فيه دليل لجواز أن يكون أبو تمام شبه الملام بظرف الشراب لاشتماله على ما يكره الملام كأن الظرف قد يشتمل على ما يكرهه الشراب لبشاعته أو مرارته فتكون التخييلية

(قوله وهذا الفرق لا يوجب الخ) إنما كان هذا الفارق غير مانع من الحاق أحدهما بالآخر لأن هذا تفريق بمجرد التحكم لا عبرة به إذ المعنى الذى صحح اعتبار الصورة الوهمية موجود فيهما كما علمت فكما لا يمنع من اعتبار الصورة الوهمية التعبير عن المشبه بنفس لفظه فكذا لا يمنع من اعتبارها (٢٠٢) التعبير عنه بلفظ صاحبه لأن التعبير ليس ضدًا للصورة الوهمية التى اقتضاها

وجود المبالغة في التشبيه المقترنة باختراع اللوازم وحينئذ فإذا صح اعتبار الصورة الوهمية في كل من الترشيح والتخييل فإما أن يقدر في كل منهما أو يسقط اعتبارها في كل

وهذا الفرق لا يوجب اعتبار المعنى التوهم في التخييلية وعدم اعتبارها في الترشيح فاعتباره في أحدهما دون الآخر تحكم والجواب أن الأمر الذى هو من خواص التشبه به لما قرن في التخييلية بالمشبه كالمنية مثلا جعلناه مجازا عن أمر متوهم يمكن إثباته للمشبه وفي الترشيح لما قرن بلفظ المشبه به ولم يحتاج إلى ذلك لأن التشبه به جعل كأنه هو هذا المعنى مقارنا للوازمه وخواصه حتى إن المشبه به فى قولنا رأيت أسدا يقترس أقرانه هو الأسد الوصف بالافتراس الحقيقى من غير احتياج إلى توهم صورة واعتبار مجاز في الافتراس

تقدم ما اتفق على أنه ترشيح وهو قوله تعالى أولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى فما ربحت تجارتهم وما كانوا مهتدين لقاتل أن يجعله من باب التخييل بأن يجعل الريح والتجارة تخيلا فيقول لما استعبر الاشتراء لاختيار الضلالة على الهدى أثبت للمشبه وهو اختيار الضلالة على الهدى صورة وهمية هي صورة الريح والتجارة اللذين هما من لوازم المشبه به الذى هو الاشتراء الحقيقى فأطلق لفظ اللازم على الصورة الوهمية الثابتة للمشبه فيكون في الريح والتجارة تخييلية على حد ما قل في الاظفار مع المنية إذ لا مانع من ذلك فستوى محال الترشيح والتخييل والناس على اختلافها وقد تقدم أن التعبير عن المشبه بلفظ في الترشيح وعنه بلفظ المشبه به في التخييل لا يمنع من اعتبار الصورة الوهمية فإن قيل الترشيح ليس الا حقيقة أو مجازا حقيقيا والتخييل لا يمكن فيه إذا أراد أن يكون مجازا فهو بالاعتبار الصورة الوهمية فافترا قلت ماتعين فيه المجاز الحقيقى كما فى الآية إذ نفي الريح في التجارة استعملت في الانتفاع بالأعمال قطعا كما هو التبادر وعلى تقدير تسليمه أنما يفيد أن بعض المحال يصلح لترشيح دون التخييل وكل ما صلح فيه التخييل صلح فيه الترشيح والطالب المبينة لا العموم بالاطلاق على أنا لان لم يبين بعض المحال للتجوز الحقيقى بل نقول لا مانع من أن نعتبر الصورة الوهمية فى الآية كما قررنا ولا تراعى استعارة اللفظ لمعنى حقيقى وأى ضرر فيه فتحصل ما ذكرنا تفسير السكاكى للتخييلية بفضى

منهما واعتبارها في أحدهما دون الآخر تحكم (قوله والجواب) أى عن هذا الاعتراض الوارد على السكاكى المشار له بقول المصنف ويقتضى الخ وحاصله أن المشبه في صورة التخييل لا عبر عنه بلفظه وقرن بما هو من لوازم المشبه به وكان ذلك اللازم منافيا للمشبه ومنها لفظه جعلنا لفظ اللازم المقرون عبارة عن أمر متوهم يمكن إثباته للمشبه لأن إثبات ما ينافر حقيقة ظاهرا وباطنا عند التبادر ما يجب اجتنابه وفي صورة الترشيح لما عبر عن المشبه بلفظ المشبه به وقرن بما هو من لوازم ذلك المشبه به ليجتنب إلى اعتبار الصورة

من أحسن البلاغة فكيف يصح استهجانها ورأى المصنف أن التخييلية لا بد أن تكون تابعة للكنية وأجلب عن بيت أبي تمام بجواز أن يكون شبه الملام بظرف الشراب لاشتماله على ما يكره الملام كأن الظرف قد يشتمل على ما يكرهه الشراب لبشاعته أو مرارته فتكون التخييلية تابعة للكنية عنها أو بالماء نفسه لأن اللوم قد يسكن حرارة الترام كأن الماء يسكن غليل الاوام فيكون تشبيها على حد قوله

والريح تائب بالنصون وقد جرى * ذهب الاصيل على لجين الماء فيكون تشبيها كما صرح به المصنف في التشبيه كما سبق ولا يكون استعارة والاستهجان حاصل على

الوهمية لعدم النافرة مع إمكان اعتبار نقل لفظ المشبه به مع لازمه للمشبه (قوله وفي الترشيح) لما قرن أى الأمر الذى هو من خواص التشبه به (قوله لم يحتاج إلى ذلك) أى إلى جعله مجازا عن أمر متوهم يمكن إثباته للمشبه (قوله كأنه هو هذا المعنى) أى الحقيقى والسكاكية منصبية على التقييد أى قوله مقارنا والا فالمشبه به هو هذا المعنى الحقيقى قطعا وعطف الخواص على اللوازم عطف مرادف (قوله حتى إن المشبه به الخ) حتى للتفريق بمنزلة الفاء أى فالمشبه به فى قولنا رأيت أسدا يقترس أقرانه هو الأسد الموصوف بالافتراس الحقيقى فاستعبر اسمه مقارنا لازمه للمشبه وهو الرجل الشجاع فلا حاجة إلى اعتبار أمر وهمى يستعمل فيه الافتراس الذى هو الترشيح مجازا

في قوله نابعة للمكني عنها أو الماء نفسه لان اللوم قد يسكن حرارة الضرام كما أن الماء يسكن غليل الأوام فيكون تشبيها على حدلين الماء
فما مر لاستعارة والاستعارة على الوجهين لانه كان ينبغي له أن يشبهه بظرف شراب مكروه أو بشراب مكروه ولهذا لم يستعجن نحو
قولهم أغلظت فلان القول وجرعته منه كأسا مرمة أو سقيته أمر من العلقم

(قوله بخلاف ما إذا قلنا رأيت شجاعا يفترس أقرانه) هذا التركيب فيه استعارة مكنية ويفتسر تخييل وقوله فانا محتاج الى ذلك أي لتوهم
صورة واعتبار مجازي الا فتراس لانه لم يذكر في الكنية المشبه به حتى يقال استعير اسمه مقارنا لازمه وانما ذكر فيها التشبه وهو
لا ارتباط له بل لازم المشبه به بل هما متنافران فاحتيج الى اعتبار أمر وهي يكون لازم المشبه به مستعملا فيه هذا حاصله وفي هذا الجواب
بحث وهو أنه مبنى على أنه لا ترشيح الا في الصراحة ولا ترشيح في المكنية (٢٠٣) والحق جوازها فيها وحيث

فيشكل الامر لان الترشيح
فما يقترن بلفظ المشبه
نحو محالب اللينة نسبت
بقلان فافتسته فقتضى
ما ذكره من الجواب أنه
لا بد من اعتبار أمر وهي
يستعمل فيه الترشيح
كالتخييل الا أن يقال
التخييلية تكسر سورة
الاستبعاد فلا يحتاج الى
اعتبار صورة وهمية كذا
أجاب الفنرى وحاصله أنه
لماذا كرر التشبه به لازمان
مع التشبه واعتبر في
أحدهما وهو التخييل
استعماله في صورة وهمية
خبر الترشيح فلم يجز
فيه ما جرى في الأمر الآخر
الذي هو التخييل فان قلت
إذا كان التشبه به في قولنا
رأيت أسدا يفترس أقرانه
الأسد الموصوف بالافتراس
والمستعار اسمه المقارن
لازمه يلزم أن يكون الترشيح
غير خارج عن الاستعارة

بخلاف ما إذا قلنا رأيت شجاعا يفترس أقرانه فانا محتاج الى ذلك ليصح اثباته للشجاع فليتأمل
الى استوائها والترشيح والناس على اختلافها وان وجه الاستواء أن الصورة الوهمية يصح اعتبارها
في الاستعارة التصريحية كما صح اعتبارها في المكنية عنها إذ التعبير بلفظ المشبه لا يمنع من اعتبارها
كما عبرت في التعبير عن التشبه بلفظ التشبه وقد أوجب بان عند التعبير عن التشبه بلفظه وقرانه بما هو
من لوازم التشبه وكان ذلك اللازم متافيا للمشبه ومتافرا للفظه وهو صورة التخييل جعلنا لفظ اللازم
القرن عبارة عن أمر متوهم يمكن اثباته للمشبه لان اثبات ما إذا فر حقيقة ظاهرا وباطنا بالتبادر مما
يجب اجتنابه وعند التعبير عن المشبه بلفظ التشبه به وقرانه بما هو من لوازم ذلك التشبه به وهو صورة
الترشيح لم يحتاج الى اعتبار الصورة الوهمية لعدم التنافرة مع إمكان اعتبار نقل لفظ المشبه به مع لازمه
وهذا هو السر عند من يجعل الفرق بينهما هو كون التخييل مع المكنية والترشيح مع التصريحية مع
زيادة أن الترشيح يزبد بكونه مما به القوام أو الكمال بخلاف التخييل فان قيل نقل لفظ اللازم في الترشيح
ان كان لدخول معناه في التشبيه فليس ترشيحا لخروج الترشيح عن التشبيه اذ هو تقوية له وان كان مع
عدم دخول معناه في التشبيه فنقله مع معناه لالمنى آخر يصيره كالقول لعدم الفائدة وعدم صحته في
نفسه بل صورته صورة الكذب حيثنذ اذا تجاوز يتقوى به الكذب قلنا بل يجب خروج معناه عن
التشبيه ليكون تقوية وكونه كالقول لعدم الفائدة غير مسلم بل فيه فائدة التقوية ويكفي في صحته في
نفسه تلك الفائدة وفي نفي كونه كذا وبذلك ظاهر فعلى هذا قول من قال اذا قلنا رأيت أسدا يفترس أقرانه
فالمشبه به هو الأسد الموصوف ونقل اللفظ مقارنا لوازمه وخواصه إذ كان المجموع هو المشبه به
فلا يحتاج الى اعتبار صورة وهمية بخلاف قولنا شجاعا يفترس أقرانه فانه يحتاج الى ذلك ليصح اثباته
للشجاع يجب حمله على معنى أشبهنا بذات الأسد من حيث هي وتلك اللوازم جعلناها قيودا له لتبين

لتقديرين لانه كان ينبغي أن يشبهه بظرف شراب مكروه أو بشراب مكروه ولهذا لم يستعجن أغلظت
لفلان القول وجرعته منه كأسا مرمة أو سقيته أمر من العلقم هذا ما أورده المصنف على السكاكي واعلم أن
جعله لجن الماء مما دام تشبيها يقتضى جعل لباس الجوع والحوف تشبيها وقد عده في أول الكلام
على الاستعارة اسمارة وانما رد القول في أنها تحقيقية أو تخيلية فهنا الكلام مخالف للمسبق وأجاب
الطحطا عن الأول والثاني بأن ما ذكره السكاكي هو الموافق لاجماع الناس على أن الاستعارة
التخييلية مجاز لاحقيقة وما ذكره المصنف يقتضى أنها ليست مجازا فلان كون استعارة وعن الثالث
بأنه لا يلزم أن يكون الترشيح تخييلية لان الترشيح المعبأة في الاستعارة والتخييل لحصول الاستعارة

وغير زائد عليها مع انهم صرحوا بأنه خارج عنها وزائد عليها قلت فرق بين اللقيد والمجموع فالمشبه به في الرشارة هو الموصوف اللقيد
بالصفة والصفة التي جعلت قيدا وهي الترشيح خارجة عنه لأن التشبه به هو المجموع المركب منهما كما في التخييلية كذا أجاب الشارح
في المطول ورده العلامة السيد بأن المشبه اذا كان هو الموصوف اللقيد بالصفة يكون الوصف من تمة التشبيه فلا يكون ذكره تقوية
للباطنة الاستفادة من التشبيه ولا مبنيا على تناسيه كما هو شأن الترشيح ويمكن أن يقال مراده أن التشبه به هو الأسد الموصوف في نص
الأمر بالصفة المذكورة لانه الموصوف من حيث انه موصوف ولو سلم فظاهر أن خروج الوصف عن مدلوله الاستفادة منه كاف في كون
ذكره تقوية لباطنة الحاصلة من التشبيه ودالا على تناسيه ولا يضر توقف تمام التشبيه على ملاحظته ألا ترى أن التشبه به في قولك

في الكلام دقما (وعنى بالمسكنى عنها) أى أراد السكاكى بالاستعارة المسكنى عنها (أن يكون) الطرف (الذكور) من طرفى التشبيه

بها الذات المشبه بها كما يعبر عن الشيء بلازمه من غير أن يدخل في التشبيه أصلا فذكرها للبيان مقارنتها التي هو التشبه به واعتبارها للارتباط في نفس الأمر الكائن بينها وبين ما تزومها وهو معنى قوله كان المجموع هو التشبه به ويكون اثباتها للترشيع وليس معناه أن اشبهنا بهذا الموصوف من حيث انه موصوف والا كان الجواب مخرجا للسئلة عما نحن بصدده من الترشيع لانا اذا شبهنا بالمقيد من حيث انه مقيد كان ذكر المقيد من تمام ذكر ما لا بد منه في الاستعارة لامن الترشيع فان قيل فقيسه حيثما انبأت الشيء لغير ما يوافقسه في نفس الامر قلنا نعم وقد تقدم جوابه وهو أن ذلك امانة التقوية بمدنيوت المراد فان قيل قولكم ان التخيل أحوج اليه أنا ان لم تثبت الصورة الوهمية كان فيه اثبات الشيء لغير ما هو له يقتضى أن كل ما كان مثبتا لغير معناه احتيج للصورة الوهمية وذلك ينافى ما ذكر في الترشيع قلنا لا منافاة لنا بيننا أن نفس اثبات الشيء لغير ما هو له لم نكتف به في اثبات الصورة الوهمية بل مع زيادة وجود المنافرة ظاهرا كما كانت باطنا حيث صرح بلفظ التشبه فان قيل قولكم ان الصورة الوهمية يمكن اثباتها للتشبه ينافى ما قررتم فما تقدم من أن الاثبات استعارة كالحجاز العقلى على كل قول قلنا معنى امكان الاثبات امكانه بالتوهم والا فلا يخفى أن اثبات موهوم منتف في نفس الامر لما تحقق تجوز فان النية معنى متحقق وثبوت الاظفار الوهمية ليس بأمر كائن في نفس الامر لفرض أنه توهم والتوهم لاحقيقة له في نفس الامر فهو تجوز على كل حال ومع هذا كله فلنأفل أن يقول ما للمانع من أن يدعى أن كل محل صح فيه الترشيع صح فيه التخيل والعكس ولا يقتضى ذلك اتحاد حقيقتيهما وذلك بأن نقول ان اعتبار لازم التشبه به مع معنى التشبه حقيقة أو مجازا لتثبت الاستعارة كان تخيلا لانه لا يثبتها اذ لا تثبت المسكنى عنها الا بالتخييلية ولذلك اختلفت بذكر اسم التشبه وان اعتبر اللازم حقيقة أيضا ومجازا لقرير الاستعارة وتقويتها بعد ثبوتها كان ترشيحا من مفهوميهما يؤخذ اختلافهما ولا يضر احتمال المحال لكل منهما كما تقدم في المسكنى عنها مع التصريحية تأمله ثم أشار الى ما أراد السكاكى بالمسكنى عنها مبدئا على تفسيره الاستعارة بأن ذكر أحد الطرفين وتريد به الآخر ليكون تمهيدا للاعتراض عليه في ذلك فقال (وعنى) أى وأراد السكاكى (:) الاستعارة (المسكنى عنها أن يكون) الطرف (الذكور) من طرفى التشبيه

و بينهما فرق وهذا هو الفرق الذى ذكره للصنف وقال لا يحصل به فرق والظاهر مع الخطيب لان ما يقوى الشيء الحاصل هو الجدير باسم الترشيح وما لا نعم الاستعارة الابه هو الجدير باسم الاستعارة وعن الرابع بأن عدم وجدان استعارة تخيلية دون استعارة بالكناية لا يقتضى أن يكون اقتراثها بالكناية شرطا ويشهد لما قاله أن السكاكى قال الاستعارة بالكناية لانفك عن الاستعارة التخيلية وستقف في آخر الفصل على تفصيل هنا ثم ذكر في آخر الفصل أن الكناية توجد دون التخيلية فقد حصل انفكاك احدهما عن الاخرى واذا صح انفكاك المسكنى فكذلك يصح انفكاك التخيلية ومن جهة المعنى أن الأصل عدم توقف احدى الاستعارتين على الاخرى فمدعى الاشتراط هو المحتاج الى دليل ص (وعنى بالمسكنى عنها الخ) ش هذا اعتراض آخر على صاحب الفتاح حاصله أن الصنف يرى أن الاستعارة بالكناية أن يذ كر لفظ المشبه مراد به حقيقة ويدل على أن القصد تشبيهه بغيره بذكر كرشى من لوازم ذلك الغير والسكاكى يرى أن المسكنى عبارة عن ذكر المشبه مراد به التشبه به بعد ادعاء دخول المشبه في جنس المشبه به فان قلت يلزم أن تكون النية مثلا في بيت الهندلى

ومنها أنه عنى بالاستعارة المسكنى عنها أن يكون المذكور من طرفى التشبيه رأيت بحرا تتلاطم أمواجه البحر الموصوف بالتلاطم الحقيقي وتعلق الرؤية مثلا بذات البحر ليس كتعلقها بالبحر المقيد بالتلاطم الأمواج في افادة المبالغة المطلوبة (قوله في الكلام دقما) أى في هذا الكلام الجلب به عن الاعتراض الذى أورده المصنف على السكاكى دقة ما من جهة أن كون حكم اقتراث ما هو من لوازم المشبه به بالمشبه غير حكم اقتراثه بالمشبه به يحتاج الى تأمل (قوله أن يكون الطرف المذكور) أى الطرف المذكور اسمه هو المشبه والصنف لا يخالف في هذا وقوله ويراد به المشبه به المصنف يخالف فيه فهو محل النزاع ثم لا يخفى أن المسكنى عنها هى نفس اللفظ وتسمية كون المذكور استعارة مكتبا عنها إنما هو باعتبار المصدر المتعلق باللفظ والخطب في مثل ذلك سهل لزوم العلم بأحدهما من العلم بالآخر

هو المشبه على أن المراد بالمنية في قول الهندلي السبع بادعاء السبعية لها وانكار أن يكون شيئا غير السبع بقرينة اضافة الاظفار اليها (قوله على أن المراد) أى وصح ذلك بناء على أن المراد بالمنية هو السبع أى وأما عند المصنف فالمراد به الموت حقيقة (قوله بادعاء الخ) لما كان ارادة السبع الحقيقي من المنية في نحو المثال لا تصح اشارة الى ما يصح به ارادة الطرف الآخر الذى هو السبع من المنية بقوله وإنما يصح ارادة السبع من المنية مع أن المراد منها الموت قطعا بسبب اعتبار (٢٠٥) ادعاء ثبوت السبعية لها وانكار أن

تسكون المنية شيئا آخر غير السبع (قوله بقرينة) أى وادعاء ثبوت السبعية لها كائن ومتحقق بقرينة هي اضافة الاظفار التي

هي من خواص السبع اليها وتقرير الاستمارة بالسكناية في المثال المذكور على مذهب السكاكي أن يقال شبهنا المنية التي هي الموت المجرد عن ادعاء

السبعية بالسبع الحقيقي وادعينا أنها فرد من أفرادها وأنها غير مغايرة له وأن

السبع فردين فرد متعارف وفرد غير متعارف وهو الموت الذى ادعيت له

السبعية واستمير اسم المشبه وهو المنية لذلك الفرد الغير للتعرف أعني

الموت الذى ادعيت له السبعية فصح بذلك أنه قد أطلق اسم المشبه وهو المنية الذى هو أحد

الطرفين وأريد به المشبه به الذى هو السبع في الجملة وهو الطرف الآخر (قوله) فالاستمارة بالسكناية الخ

هذا تقرير على قول المصنف بقرينة الخ وذلك

(هو المشبه) ويراد به المشبه به (على أن المراد بالمنية) في مثل أنثبت المنية أظفارها هو (السبع بادعاء السبعية لها) وانكار أن يكون شيئا غير السبع (بقرينة اضافة الاظفار) التي هي من خواص السبع (اليها) أى الى المنية فقد ذكر المشبه وهو المنية وأراد به المشبه وهو السبع فالاستمارة بالسكناية لا تنفك عن التخيلية بمعنى أنه لا توجد استمارة بالسكناية بدون الاستمارة التخيلية لان في اضافة خواص المشبه به الى المشبه استمارة تخيلية

(هو المشبه) أى لفظ الطرف المشبه ويراد الآخر الذى هو المشبه به ولا يخفى أن المكنى عنها هو نفس اللفظ وتسمية كونه هو المذكور استمارة مكنيا عنها أيا هو باعتبار المصدر المتانى بالفظ والخطب في مثل ذلك سهل لازوم علم أحدهما من علم الآخر ويجرى كالمذكور السكاكي المذكور ويصح (على أن المراد بالمنية) في مثل وإذا المنية أنثبت أظفارها (هو السبع) وذلك لان المشبه هو المنية وهو المذكور فيلزم أن يكون المراد هو الطرف الآخر وهو السبع ولما كان ارادة السبع الحقيقي في نحو المثال لا تصح أشار الى ما يصح به ارادة الطرف الآخر بقوله وإنما يصح ارادة السبع مع أن المراد الموت قطعا (باعتبار ادعاء) ثبوت (السبعية لها) وذلك بسبب انكاره بالدعوى الحالية أن تكون المنية شيئا آخر غير السبع وادعاء ثبوت السبع لها كائن ومتحقق (بقرينة اضافة الاظفار) التي هي من خواص السبع (اليها) أى الى المنية فقوله وإذا المنية ثبت فيه على هذا انه أطلق المنية على السبع الادعائى فصح بذلك انه أطلق المشبه وهو المنية الذى هو أحد الطرفين وأراد به المشبه الذى هو السبع في الجملة وهو الطرف الآخر وقوله بقرينة يفد أنه لا قرينة المكنى عنها الامامه تخيلا وأما أفاده ولولم تكن هنا صبغة حصر لانه معلوم من مذهبه أنه لا قرينة لها الا التخيل حيث قال لا تنفك المكنى عنها عن التخيلية فتقرر بذلك ما يتهد به الاعتراض عليه الآتى وهو أن المكنية لا تنفك عن التخيلية في مذهبه لما هو ضرورى من أن اضافة ما هو من خواص المشبه به في الاصل لا بد منه ليكون قرينة والقرينة المذكورة ليست عنده الا تخيلية حيث قرر أنه لا يوجد المكنى عنها بدون التخيلية

أريد بها السبع لانه المشبه به فيكون استمارة تحقيقية ولا يكون معنى المنية مقصودا والقطع حاصل بخلافه قلت بل المنية يبر بها عن السبع الذى هو الموت بعد ادعاء أن الموت فرد من أفراد السبع فالمراد بالمنية السبع لكن ليس السبع الحقيقي بل السبع المجازى فالاستمارة في الاصل للسبع كما ناعبرنا بالسبع عن المنية تم عبرنا بالمنية عن ذلك السبع فيصح أن يقال حينئذ المراد بالمنية السبع وأن يقال المراد بها الموت وعلى التقديرين المراد المشبه به ووضع بذلك أن المنية في البيت مشبه أريد به المشبه به فالمشبه المنية التي هي موت مطلق والمشبه به المنية التي هي موت مقيد بكونه صورة السبع ولما كان المصنف مخالفا للسكاكي في ذلك ويرى أن المراد بالمشبه الحقيقية المشبه اعترض عليه فقال وعنى بالمكنى عنها أن يكون المذكور هو المشبه على أن المراد بالمنية السبع أى السبع المجازى الذى ادعى دخوله في أفراد السبع الحقيقي بادعاء السبعية أى صفة السبع لها بقرينة

لان قوله بقرينة اضافة الاظفار اليها يفيد أنه لا قرينة للمكنية الامامه تخيلا وأما أعاد ذلك وهو غير صيغة فصر لانه معلوم من مذهبه انه لا قرينة لها الا التخيل حيث قال لا تنفك المكنى عنها عن التخيلية (قوله بمعنى انه) أى الحال والشأن لا يوجد الخ أى لا معنى أن كلا منهما لا يوجد بدون الآخر لما تقدم أن التخيلية عند السكاكي قد تكون بدون المكنية (قوله لان في اضافة الخ) أى لان في خواص المشبه به المضاف المشبه استمارة تخيلية وأما أولنا العبارة بما ذكرناه المناسب لمذهب السكاكي

وفيه نظر للقطع بان المراد بالمنية في البيت هو للوت لا الحيوان القترس فهو مستعمل فيها هو موضوع له على التحقيق وكذا كل ما هو نحوه ولا شيء من الاستعارات مستعملا كذلك وأما ذكره في تفسير قوله من أنا ندعى ههنا أن اسم المنية اسم للبيع مرادف للفظ

(قوله بان لفظ المشبه فيه أي في الاستعارة بالكناية) اعترض على المصنف بان لفظ المشبه نفس الاستعارة بالكناية على مذهب السكاكي وحينئذ فلا يصح جعل الاستعارة ظرفا له فلو قال بان امظ المشبه الذي ادعى انه استعارة كان أحسن وقد يجاب بان جعله لفظ المشبه مظهروفا في الاستعارة باعتبار انه أعم (٢٠٦) منها وان كان مصدوقها متحدا بحسب المراد وكون الاخص ظرفا للاعم صحيح

(ورد) ما ذكره من تفسير الاستعارة المكنى عنها (بان لفظ المشبه فيها) أي في الاستعارة بالكناية كافة المنية مثلا (مستعمل فيما وضع له تحقيقا) للقطع بان المراد بالمنية هو الموت لا غير (والاستعارة ليست كذلك) لانه قد فسر هابان تذكر أحد طرفي التشبيه وتريد به الطرف الآخر ولما كان ههنا مظنة سؤال وهو أن لو أراد بالمنية معناها الحقيقي فامعنى اضافة الاظفار اليها أشار الى جوابه بقوله

بخلاف العكس وهو انفسك التخييلية عن المكنى عنها لما تقسم أن كلامه يقتضى صحته وانما قلنا لانفك في مذهبه لما تقدم أنها تنفك على مذهب السلف كما قرر عن الزمخشري اللهم الآن تعلق التخييلية عندهم على ما يدل على المكنى عنها في الجملة ولو كانت مجازا حقيقيا فيصح أنها لانفك عندهم أيضا فتأمل وهذا أيضا إنما هو وواحدة له ببعض كلامه والافتقار صرح بما يقتضى وجود المكنى عنها بدون التخييلية وبأن التنبه عليه (ورد) ما ذكره السكاكي من تفسير الاستعارة المكنى عنها وهو أن يطلق لفظ المشبه ويراد به الطرف الآخر الذي هو المشبه به (ب) بما يؤخذ من كلامه الاخير وهو (أن لفظ المشبه) الكائن (فيها) أي في الاستعارة بالكناية كلفظ المنية في قول الهذلي واذا المنية أنشبت أظفارها (مستعمل في) أي في المعنى الذي (وضع له تحقيقا) وهو الموت الحقيقي وهذا مما يقطع به فان السكاكي بنفسه قال المراد بالمنية فيما ذكر الموت بادعاء السبعية لما فقد اعترف بان المراد في نفس الامر الموت وأما ما ذكر من ادعاء السبعية لها فلا يخبر بها عن معناها الحقيقي على ما يأتي تحقيقه وجعل لفظ المشبه مظهروفا للاستعارة التي هي لفظ المشبه أيضا كما اقتضاه كلامه باعتبار أنه أعم من الاستعارة بالكناية وان كان مصدوقها متحدا في المعنى المراد وكون الاخص ظرفا للاعم صحيح على وجه التوسع كما يقال الحيوان في الانسان (و) اذا كان المراد بالمنية في نحو المثال الموت فلا تكون المنية فيه استعارة على مذهبه اذ (الاستعارة) على مذهبه (ليست كذلك) أي لا يصح أن تكون لفظ أطلق على معناه الاصل وأما ما يصح لانه فسر هابان يذكر لفظ أحد طرفي التشبيه ويراد به معنى الطرف الآخر لا يقال قد تقدم في بيان كلامه حيث فسر الاستعارة أن المراد أن يذكر لفظ أحد الطرفين ويراد معنى الآخر حقيقة أو ادعاء فلا يرد هذا البحث على السكاكي أصلا لانا نقول فسرنا ما تقدم بذلك رعاية للواقع في نفس الامر والافعال تصريحاً في ارادة نفس الطرف الآخر ويدل على ذلك أن

اضافة الاظفار اليها أي اضافتها ضميرها أي بمعنى نسبتها لها ورد المصنف هذا بان لفظ المشبه فيها أي في المنية مثلا مستعمل فيما وضع له تحقيقا وعبر المصنف هنا بلفظ المشبه لانه يرى أن ذلك تشبیه لا استعارة وهذا استدلال بنفس الدعوى قال في الايضاح للقطع بان المراد بالمنية في البيت الموت لا الحيوان

على وجه التوسع كما يقال الحيوان في الانسان بمعنى أنه متحقق فيه وحاصل ما ذكره المصنف من الرد اشارة الى قياس من الشكل الثاني فقرر بان يقال لفظ المشبه الذي ادعى انه استعارة مستعمل فيما وضع له ولا شيء من الاستعارة بمستعمل فيما وضع له ينتج المشبه ليس استعارة (قوله والاستعارة ليست كذلك) اشارة لكبرى القياس الذي ذكرناه أي ليست مستعملة فيما وضعت له تحقيقا عند السكاكي لانه جعلها من المجاز اللغوي وفسرها بما ذكره الشارح وهو أن تذكر أحد طرفي التشبيه وتريد الطرف الاخر لا يقال قوله وتريد الطرف الاخر أي حقيقة أو ادعاء وحينئذ فلا يرد هذا البحث على السكاكي لانا نقول عبارة تصريحاً في ارادة الطرف الآخر حقيقة وأيضا

لو حمل كلامه على ما ذكر من اطلاق الآخرفي كلامه على حقيقته ومجازه وهو مجموع لاسيما في مقام التعريف وعلى تقدير جواز (واضافة فلا بد من قرينة التعميم وهي منتفية (قوله بان تذكر أحد الخ) أي بذكر أحد أي بذكر أو بمذكور هو اسم أحد طرفي التشبيه ويراد به الآخر وانما احتجنا لذلك لانه جعلها من المجاز اللغوي الذي فسره بالكلمة المستعملة في غير ما وضعت له (قوله مظنة سؤال) أي من طرف السكاكي واراد على قوله مستعمل فيما وضع له تحقيقا وحاصله انه اذا كان المراد بالمنية نفس اللوت لا البيع فما وجه اضافة الاظفار اليها مع انها ملامة الاتفاء عنها فلو لانه أراد بالمنية معنى البيع لم يكن معنى ذلك الاظفار معها وايضا فتم لها لان ضم الشيء لغير من هو له هدر ونحوه حاشي عنه اللفظ البليغ

السبع بار تكاب تأويل وهو أن تدخل النية في جنس السبع للمبالغة في التشبيه ثم نذهب على سبيل التخييل إلى أن الواضع كيف يصح منه أن يضع اسمين لحقيقة واحدة ولا يكونان مترادفين فيهما لأنها بالطريق دعوى السبعية للنية مع التصريح بلفظ النية فلا يفيد

(قوله وإضافة نحو الاظفار قرينة التشبيه) أي لأنه لا منافاة بين إرادة نفس الموت بلفظ النية وإضافة الاظفار لها لأن إضافة نحو الاظفار في الاستعارة السكنية إنما كانت لانها قرينة على التشبيه النفس لا تماثل على أن الموت ألحق في النفس بالسبع فاستحق أن يضاف لها ما يضاف إليه من لوازمه فإضافة الاظفار حينئذ مناسبة لتدل على التشبيه الضمر (قوله الضمر في النفس) أي على منهيب المصنف (قوله وكان هذا الاعتراض من أقوى اعتراضات المصنف على السكاكي) لعل (٧ + ٢) الشارح أخذ قوته عند المصنف من حيث اعتناؤه ببيان رده وكان في

كلام الشارح محتلة لتحقيق والظن (قوله وقد يجب عنه) أي عن رد المصنف على السكاكي وقوله بأنه أي الحال والشأن (قوله إلا أن المراد به السبع ادعاء) أي وهو الموت المدعى سبعيته وحينئذ فليس لفظ العنية مستعملا فيها وضع له تحقيقا حتى ينافي كونه استعارة فثبتت الصغرى (قوله من أنا) بيان لها في قوله كما وإضافة اسم لعنية بيانية (قوله مرادفها) أي حالة كون اسم العنية مرادفا لاسم السبع (قوله بأن ندخل الخ) هذا وما عطف عليه بيان المرادفة وأشار به إلى أن جعل اسم العنية مرادفا لاسم السبع إنما هو بالتأويل وليس بأحداث وضع مستقل فيها حتى تكون من باب الاشتراك

(وإضافة نحو الاظفار قرينة التشبيه) الضمر في النفس يعني تشبيه النية بالسبع وكان هذا الاعتراض من أقوى اعتراضات المصنف على السكاكي وقد يجب عنه بأنه وإن صرح بلفظ النية إلا أن المراد به السبع ادعاء كما أشار إليه في المتنازع من أن يحمل ههنا اسم النية اسم السبع مرادفا له بأن تدخل النية في جنس السبع للمبالغة في التشبيه يجعل أفراد السبع قسمين متعارفا وغير متعارف ثم تخيل أن الواضع كيف يصح منه أن يضع اسمين كلفظي النية والسبع لحقيقة واحدة

الاستعارة التصريحية المشمولة للتعريف إنما أريد باللفظ فيها معنى الطرف الآخر حقيقة ولو حمل كلامه على ما ذكر لزوم إطلاق الطرف المراد في كلامه على حقيقته وبجازه والجمع بين الحقيقة والحجاز لاسبابي التعريف ممنوع وعلى تقدير جواز فلا بد من قرينة التعميم وهي منتفية وأيضا وإن كان نحو هذا الحمل مقبولا جوابا لم يرد بحث لدفعه بحمل الكلام على الملائحة ظاهرا إذ كل كلام يمكن فيه ذلك ولما كان حاصل هذا منع إرادة السبع بالنية في المثال وبيان أن المراد بها الموت الحقيقي وكان فيه مظنة أن يقال إذا كان المراد نفس الموت لا السبع فما بال الاظفار أضيفت لها مع أنها معارضة الانتفاء عنها فلا أول أن يرد بالنية معنى السبع لم يكن معنى لذكر الاظفار معها وإضافتها لها لأن ضم الشيء لغيره معناه هدر ونحوه تحاشى عنه اللفظ البليغ أجاب عن ذلك بقوله (و) لا منافاة بين إرادة نفس الموت بلفظ النية وإضافة الاظفار لها إذ (إضافة نحو الاظفار) في الاستعارة السكنية عنها إنما كانت لانها (قرينة التشبيه) الضمر في النفس لا تماثل على أن النية ألحقت في النفس بالسبع فاستحققت أن يضاف لها ما يضاف له من لوازمه فإضافة الاظفار حينئذ مناسبة لتدل على التشبيه الضمر وهذا الاعتراض كأنه من أقوى الاعتراضات على السكاكي وقد أجيب عنه بنحو ما أوردناه ودفعناه آتفا وحاصله مع البسط أن النية في نحو وإذا النية أنشبت أظفارها مستعملة في غير معناها وهو السبع ادعاء لا نابع لنا لنية نفس السبع وأنكرنا أن تكون غير هافصح لتأنيدها بالاعتبار أنا استعملنا أحد الطرفين في الآخر ولما كان هنا مظنة أن يقال جعل النية نفس السبع بالمبالغة في التشبيه يقتضى إطلاق لفظ السبع عليها لا إطلاق لفظ النية عليه حتى يصح لنا أن نطلق لفظ النية الذي هو ل واحد الطرفين ونعني به الآخر زاد الجيب بيانا يظهر به الأمران معا أعني وجه اثبات السبعية لها لئتم للفترس قلت وهذا لا يدل لأن السكاكي لا يشكر أن يكون المراد بالنية الموت وذلك أن تقول المراد بها الموت بقيد كونه على صورة السبع كما حققناه آتفا وهذا القدر هو التي أوقع المصنف في هذا الاعتراض

اللفظي فتخرج عن الاستعارة ثم ان حصل ما أفاده أن السبع تحته فردان والنية اسم لرد منهما وهذا لا يقتضي الترادف لأن المترادفين الافظان الترادفان مفهوما وما صدقا وهنا الاسداء من النية لأن المراد منها فرد من فردى الاسد إلا أن يقال مرادها بالترادف الصدق فكأنه قال من أن يحمل اسم النية اسم السبع الادعائي وصدقا عليه كذا قال يس وهو غير وارد لأن هذا ترادف تخييلي كما أشار له بقوله ثم تخيل الخ لا تحقيق (قوله ثم تخيل) ينبغي أن يضبط بصيغة التشكيم المعلوم عطفًا على تدخل أي ثم سد دخول التشبيه في جنس التشبيه نذهب على سبيل التخييل أي على سبيل الإيقاع في الخيال أي لا على سبيل التحقيق إذ لترادف على سبيل الحقيقة لأنه ليس هناك وضع اسمين حقيقة لشيء واحد (قوله لحقيقة واحدة) أي وهي الموت المدعى سبعيته وقوله كيف يصح استفهام إنكاري بمعنى الثاني أي لا يصح ومصعبه قوله ولا يكونان مترادفين

لان ذلك لا يقتضى كون اسم اللنية غير مستعمل فيها هو موضوع له على التحقيق من غير تأويل فيدخل في تعريفه للحقيقة ويخرج من تعريفه للجواز وكأنه لما رأى علماء البيان يطلقون لفظ الاستعارة على نحو ما نحن فيه وعلى أحد نوعي الجواز اللغوي الذي هو اللفظ المستعمل فيما شبه بعماء الاصل ويقولون الاستعارة ثنائي ذكر طرفي التشبيه ظن أن مرادهم بلفظ الاستعارة عند الاطلاق وفي قولهم استعارة بالكناية معنى واحد فبنى على ذلك ما تقدم ومنها أنه قال في آخر فصل الاستعارة التبعية هذا ما أمكن من قوله ولا يكونان مترادفين) أى والحال انه مالا يكونان مترادفين أى بل لا يضع الواضع اسمين لحقيقة واحدة الا وهما مترادفان فينشد يتخيل ترادف اللنية والاسد (قوله فيتأتى لنا بهذا الطريق) أى وهى ادعاء دخول اللنية في جنس السبع وتخييل أن لفظيهما مترادفان (قوله دعوى السبعية للنية مع التصريح بلفظ اللنية) أى انه يتأتى لنا بالطريق المذكورة أمران أحدهما ادعاء ثبوت السبعية للنية لان ذلك لازم لادخالها

(٢٠٨)

ولا يكونان مترادفين فيتأتى لنا بهذا الطريق دعوى السبعية للنية مع التصريح بلفظ اللنية وفيه نظر لان ما ذكر لا يقتضى كون المراد بالنية غير ما وضعت له بالتحقيق

الادعائى فصار مستعملا في غير مواضع له لان اللنية انما وضعت للموت الخالى عن دعوى السبعية له فيكون استعارة ثانيهما صحة اطلاق لفظ اللنية على ذلك السبع الادعائى لان ذلك لازم للترادف بين اللفظين فلا يرد أنه لا يناسب لان ادخالها في جنس السبع انما يناسب اطلاق لفظ السبع عليها والحاصل أنه بادعاء السبعية لها أطلقنا أحد الطرفين وضمنا الأخرى الجملة وبالترادف المتخيل صح لنا اطلاق اللنية على المعنى المراد وهو السبع الادعائى من غير تناف ولا منافرة بين دعوى السبعية للنية وبين التصريح بالنية لان التصريح بها بعد دعوى المرادفة فصارت اللنية

الاطلاق على السبعية وان تقدم ما يفتنى عن اعادة هذا الوجه ووجه صحة اطلاق لفظ اللنية على السبع أنه لا يتم صحة اطلاق المذكور الا بهما معا فقال وذلك أن جعلنا اسم اللنية مرادفا للاسم السبع ولكن جعلنا اياها مرادفا ليس باحداث وضع مستقل فيها فيكون من باب ابلاغ الاشتراك اللفظى فيها فنخرج عن معنى الاستعارة وانما ذلك بالتأويل فانه صح لنا بطريق المبالغة في التشبيه أن يتناول معنى التشبيه فردا من أفراد التشبيه به الأنا غير متعارف فبذلك صح لنا أن نطلق عليه لفظ التشبيه به استعارة نصريحية ونجعل القرينة مائة من ارادة المتعارف لافانته من ارادة الحقيقة المدعاة لغير المتعارف كما تقدم في اطلاق الاسد على الرجل الشجاع الذى هو غير المتعارف مع نصب القرينة على عدم ارادة المتعارف الذى هو الحيوان المعلوم مع اشتراكهما بسبب ذلك الادعاء في تشبيه اللنية بالسبع الخلق لها ثبوت السبعية وأن يجعل لفظ اللنية الموضوع فى الاصل للفرد الغير المتعارف منتقلا للمعنى المشترك بينهما وبين الفرد المتعارف الموضوع له لفظ السبع بالادعاء السابق اذ كما صح نقول اللفظ الذى هو السبع عن الخصوص الى العموم فيطلق على الفرد الغير المتعارف بذلك العموم يصح لنا أن ننقل اللفظ الموضوع لغير المتعارف الخاص الى المعنى العام لمصادفته مع لفظ السبع الممكن نقله بالدعوى اذ منزلة موضوعه من المعنى العام بمنزلة موضوع السبع من ذلك المعنى فكما عمم لفظ السبع فليعمم لفظ اللنية اذ وجه التعميم ادعاء دخول المعنى فى غيره وذلك بزحزح أصل وضع اللفظين معالان لفظ اللنية مبين فى الاصل لفظ السبع وقد صار غير متباينين الآن بهذه الدعوى فكان الواضع هنا للاعتبار وضع لفظ اللنية ولفظ الاسد لمعنى عام والمعنى المشترك بين الفردين واذ تخيل وضع اللفظين بعد المبالغة والمزج بين الفردين لمعنى يعمهما بئنا على ذلك تخيل أن ذلك لا يصح الا بالترادف فأثبتناه فتأتى لنا بهذا الطريق أى طريق ولم يتأمل أن قول السكاكى ان المراد بالنية السبع لا يبنى ما هو مقطوع به من ارادة الموت وقول المصنف ان ادخال اللنية فى جنس السبع للعبارة لا يقتضى كون اسم اللنية يستعمل فيما لم يوضع له على التحقيق

الادعائى فصار مستعملا في غير مواضع له لان اللنية انما وضعت للموت الخالى عن دعوى السبعية له فيكون استعارة ثانيهما صحة اطلاق لفظ اللنية على ذلك السبع الادعائى لان ذلك لازم للترادف بين اللفظين فلا يرد أنه لا يناسب لان ادخالها في جنس السبع انما يناسب اطلاق لفظ السبع عليها والحاصل أنه بادعاء السبعية لها أطلقنا أحد الطرفين وضمنا الأخرى الجملة وبالترادف المتخيل صح لنا اطلاق اللنية على المعنى المراد وهو السبع الادعائى من غير تناف ولا منافرة بين دعوى السبعية للنية وبين التصريح بالنية لان التصريح بها بعد دعوى المرادفة فصارت اللنية

حتى

اسم السبع فلان ما فاته بين ما اقتضته الاستعارة من أن اللنية من أفراد السبع وبين التصريح بالنية لان التصريح بالنية كالتصريح بالسبع وحيث ثابته فانيه مستعملة فى غير ما وضعت له ولا يخفى أن حاصل ما ذكر ان المنية أطلقت على الطرف الآخر ادعاء وهو ما نقل عن السكاكى أنفا (قوله وفيه نظر) أى وفى هذا الجواب نظر وحاصله أن ادعاء الترادف لا يقتضى الترادف حقيقة فكما أننا جعلنا معنى الرجل الشجاع من جنس مسمى الاسد بالتأويل لم يضر استعمال لفظ الاسد فيه بطريق الحقيقة بل هو مجاز فكذلك اذا جعلنا اسم اللنية مرادفا لاسم السبع بالتأويل لم يضر استعماله فى الموت المدعى بسبعيته مجازا حتى يكون استعارة بل هو حقيقة وادعاء السبعية للموت الذى أطلقت اللنية عليه لا يخرجها عن اطلاقها على معناها حقيقة فى نفس الامر اذا ادعاء لا يخرج الاشياء عن حقائقها وهذا حاصل ما ذكره المصنف من الرد أولا (قوله لان ما ذكر) أى من ادعاء السبعية للنية أى الموت لا يقتضى الخ

تلخيص كلام الأصحاب في هذا الفصل ولو أنهم جعلوا قسم الاستعارة التبعية من قسم الاستعارة بالكناية بأن قبلوا فجعلوا في قولهم
 أطلقت الحال بكذا الحال التي ذرأها عندهم قرينة الاستعارة بالنصرح استعارة بالكناية عن التكميم بوساطة المبالغة في التشبيه
 على مقتضى المقام وجعلوا نسبة النطق إليه قرينة الاستعارة كما تراهم في قوله * وإذا النية أنشبت أظفارها * ويجعلون النية
 استعارة بالكناية عن السبع ويجعلون اثبات الأظفار لها قرينة الاستعارة وهكذا لو جعلوا البخل استعارة بالكناية عن حي

(قوله حتى تدخل الخ) تفرغ على كون المراد الخ يعني أن كون المراد بالنية غير ما وضعت له المتفرغ عليه دخولها في تعريف الاستعارة
 لا يقتضيه ما ذكر من أن المراد بالنية النسبة للمعنى سببها (قوله للقطع بأن المراد بها الموت) (٢٠٩) أي وادعاء السببية لذلك الموت

لا يخرجها عن إطلاقها
 على معناها الحقيقي في نفس
 الأمر إذ الادعاء لا يخرج
 الأشياء عن حقائقها
 (قوله وهذا اللفظ) أي
 لفظ نية (قوله لا يقتضى
 الخ) أي لأن تخييل الترادف
 وادعائه لا يقتضى الترادف
 حقيقة كما علمت (قوله
 ويمكن الجواب) أي عن
 أصل الاعتراض الذي
 أورده المصنف على السكاكي
 (قوله مشله) أي مثل
 استعمال لفظ لنية في
 قولنا دنت نية فلان فانه
 استعمال فيما وضع له
 بالتحقيق من حيث انه
 موضوع له بالتحقيق
 والحاصل أنك اذا قلت
 دنت نية فلان فقد
 استعملت النية في الموت
 من حيث ان اللفظ المذكور
 موضوع للموت بالتحقيق
 واذا قلت أنشبت النية
 أظفارها بفلان قائما

حتى تدخل في تعريف الاستعارة للقطع بأن المراد بها الموت وهذا اللفظ موضوع له بالتحقيق وجعله
 مراداً للفظ السبع بالتأويل المذكور لا يقتضى أن يكون استعماله في الموت استعارة ويمكن الجواب بأنه
 قد سبق أن قيد الحينية مراد في تعريف الحقيقة أي هي الكلمة المستعملة فيها هي موضوعه بالتحقيق
 من حيث انه موضوعه بالتحقيق ولان استعمال لفظ النية في الموت في مثل أظفار النية استعمال
 فيما وضع له بالتحقيق من حيث انه موضوع له بالتحقيق مثله في قولنا دنت نية فلان بل من حيث
 ان الموت جعل من أفراد السبع الذي لفظ النية موضوع له بالتأويل وهذا الجواب وان كان مخرجاً
 له عن كونه حقيقة إلا أن تحقيق كونه مجازاً

ادعاء دخول النية في جنس السبع وتأويل أن لفظيهما مترادفان اثبات المعنيين المتقدمين معا
 أحدهما ادعاء ثبوت السببية المعنية لان ذلك لازم الإدخال في جنسها فيصح بذلك أن لفظ النية اذا
 أطلق عليها إنما أطلق على السبع الادعائي وثانها صحة اطلاق لفظ النية على ذلك السبع الادعائي
 لان ذلك لازم الترادف بين اللفظين فلا يرد أنه لا يناسب لان ادخالها في جنس السبع إنما يناسب
 اطلاق لفظ السبع عليها فتقرر بادعاء السببية لها أنا أطلقنا أحد الطرفين وعيننا الآخر في الجملة
 و بالترادف المؤول صح لنا اطلاق لفظ النية على المعنى المراد من غير تناف ولا منافرة ولا يخفى
 أن حاصل ما ذكر أن النية أطلقت على الطرف الآخر ادعاء وهو ما نقل عن السكاكي آنفاً وبعده عن
 التحقيق وأنه ليس فيه الا مجرد الدعوى وأجيب عنه بنحو ما ذكر المصنف وزدناه نحن تأكيدياً
 وبياناً فيما تقدم وهو أن غاية أنا أطلقنا لفظ النية على غير معناها بالادعاء وذلك لا يخرجها عن إطلاقها
 على معناها حقيقة في نفس الأمر إذ الادعاء لا يخرج الأشياء عن حقائقها وعبارة السكاكي دالة على
 أن المراد الطرف الآخر حقيقة كما تقدم فلا تدخل الاستعارة بالكناية فيما عرف به الاستعارة
 وهو أنها هي اللفظ المنقول عن أحد طرفي التشبيه وأرى يدبه الآخر إذ النية مقطوع بأنه إنما أرى يدبها
 حقيقة الموت وادعاء السببية لها لا يخرجها عن معناها لان الدعوى لا تؤثر في المعنى ولا يخفى أيضاً أن
 الجواب حاصله ما ذكره المصنف وزدناه بياناً وحمل ما ذكره خارجاً عن المتن على أن المبالغة فيه أفضت
 لترادف اللفظين ودفعه بأن ذلك أيضاً لا يخرج المعنى عن أصله يتوقف على أن للسكاكي كلامين
 أحدهما لم تنقض فيه المبالغة للترادف والآخر أفضت فيصح أن يؤتى ببخيتين وجوابين والافاقى المتن
 هو ما ذكر في الرد في الشرح وما نقل عن السكاكي هو حاصل الجواب فليتأمل وقد تقرر أن حاصل
 ليس صحيحاً لان النية التي وضع اللفظ لها موت هو معنى والنية المرادة في المكنية موت له صورة السبع

(٢٧ - شروح التلخيص رابع) استعملتها في الموت من حيث تشبيه الموت بالسبع وجعله فرداً من أفراد السبع التي لفظ
 النية موضوع له بالتأويل فلم يكن اللفظ مستعملاً فيما وضع له من حيث انه وضع له وأنت خير بأن هذا الجواب إنما يقتضى خروج
 لفظ النية في التركيب المذكور عن كونه حقيقة لاتفاء قيد الحينية ولا يقتضى أن يكون مجازاً فضلاً عن كونه استعارة مراداً به الطرف
 الآخر كما هو المطلوب لانه لم يستعمل في غير ما وضع له كما هو العتبر في المجاز عندهم وإنما استعمل فيما وضع له وان كان لا من حيث انه
 موضوع بل من حيث انه فرد من أفراد التشبيه به ولا يلزم من خروج اللفظ عن كونه حقيقة أن يكون مجازاً ألا ترى أن اللفظ للمهرل
 والغلط ليساً بحقيقة ولا بمجاز وحينئذ لم يتم هذا الجواب ولنا قال الشارح وهذا الجواب الخ

أيضا اللفظيات استعارة بالكناية عن المعلومات اللطيفة الشبيهة على سبيل التهكم وجعلوا نسبة لفظ القري البهاقينة الاستعارة لسكان أقرب الى الضبط هذا لفظه وفيه نظر لان التبعية التي جعلها قرينة تعريفها التي جعلها استعارة بالكناية كمنطقته في قولنا نطق الحبال بكذا لا يجوز أن بقدرها حقيقة حينئذ لانه لو قدرها حقيقة

(قوله ومراد به الطرف الآخر) انما ذكر ذلك لان قضية كونه استعارة أن يكون مجازا وأن يكون مرادا به الطرف الآخر حقيقة كما يدل عليه به الاستعارة ولا يكفي الادعاء (قوله غير ظاهر بعد) أي الى الآن لجواز أن لا يكون حقيقة ولا مجازا بل واسطة بينهما لا يقال انه يدخل في المجاز باعتبار قيد الحيثية في تعريفه بأن يقال الكلمة للاستعملة في غير ما وضعت له أي من حيث انه غير ما وضعت له لتلافة لانا نقول للثبية في التركيب المذكور لم تستعمل في غير الموضوع له من حيث انه غير بل في الموضوع له وان كان لامن حيث انه موضوع له بل

ومرادا به الطرف الآخر غير ظاهر بعد

الردان تعريف الاستعارة لا يصدق على المكنى عنها لانها نوع من الاستعارة المعرفة بأنها لفظ نقل عن أحد طرفي التشبيه وأطلق على الآخر والمكنى عنها لا يصدق عليها أنها لفظ نقل عن أحد الطرفين وأطلق على الآخر ضرورة أن لفظها أطلق على معناه فلم ينقل عنه وأطلق على الآخر وانما يصدق عليها تعريف الحقيقة التي هي أطلق على معناه الذي وضع له في الأصل لكن صدق تعريف الحقيقة عليها وخروجها عن تعريف الاستعارة انما يصح ان لم تراعى الحيثية فأما ان رويت بأن يكون المعنى في الحقيقة أنها كلمة استعملت فيها هي موضوعه بالتحقيق من حيث انها موضوعه له كذلك لا يصدق تعريف الحقيقة على المكنى عنها فلا تدخل فيه اذ النية في المثال المذكور لم تستعمل فيها وضعت له بالتحقيق لانها انما استعملت فيه من حيث انه مشبه بالسبع تشبيها ادعى فيه دخولها في جنسه وادعى فيه مرادفة لفظها لفظه فلذلك قيل أنها استعارة والفرق بين الاعتبارين واضح فانك اذا قلت دنت مية فلان فانك استعملت النسبة في الموت من حيث ان اللفظ المذكور موضوع الموت حقيقة واذا قلت انشبت المنية اظفارا فلان فانما استعملته فيها من حيث تشبيها بالسبع على الوجه المذكور ويترى من خروج نحو النية بالوجه المذكور عن الحقيقة والكناية كونها مجازا ادلا واسطة بعد الاستعمال بين الحقيقة والكناية وبين المجاز وهذا هو الخلل به عما تقدم لكن لا يتم اذ لم يفد أن نحو النية استعملت في الطرف الآخر وانما أفاد خروجها عن كونها حقيقة الى المجازية المطلقة الصادقة بالارسال وأما خروجها عنها الى خصوص الاستعارة المفسرة بكونها كلمة نقلت من أحد الطرفين للطرف الآخر فلم يظهر الى الآن اذ لا يصدق على نحو النية في الشاهد المتقدم أنها استعملت بعد نقلها عن أحد الطرفين في الطرف الآخر من حيث انه الطرف الآخر ضرورة أن حيثية الطرف الآخر فرغ ثبوت الطرف الآخر وأنه هو المستعمل فيه فاذا ثبت اعتبارنا أن الاستعمال فيه من حيث انه نفس ذلك الطرف الآخر والنية انما استعملت في معناها في الطرف الآخر فان قيل انما استعملت في الطرف الآخر ادعاء من حيث انه هو الطرف الآخر ادعاء قلنا تقدم جوابه وهو أن الادعاء لا يخرج الأشياء عن حقائقها والتعريف انما دل على الطرف حقيقة لادعاء وتقدم أن هذا التعريف لوصح لم ير ادعاء على شيء من الكلام لا مكان حمل كل كلام معترض على غير معناه بوجه يصح به المعنى بلا قرينة على أن نقول لا تصدق الحيثية في تعريف المجاز فلا يصدق حده على الاستعارة بالكناية اذ المجاز ليس مستعملا في غير الموضوع له من حيث انه ذلك الغير بل من حيث تعاقبه بالموضوع له وقد تقدمت الإشارة لهذا ويحاج عنه بأنه مستعمل في الغير من حيث انه غير متعلق بالموضوع له لان التعلق يستلزم الغيرية وكذا الغيرية في الحالة الراهنة تستلزم التعلق بمجازا تشبيها أحدهما بالآخر وتحقيق ذلك أعني كون الجواب المذكور لا يفيد أن نحو النية أطلق على الطرف الآخر ولو اعتبرت الحيثية أن لفظ النية مثلا في ذلك الشاهد استعمل في معنى واحد هو معناه لكن له جهتان بهج الاستعمال بكل منهما أحدهما كونه وضع له اللفظ أصالة والأخرى كونه شبه بمعنى الأسد تشبيها أو جبا ادعاء دخوله في جنس ذلك المعنى فاستعماله بالوجه الثاني لا يوجب كون المعنى شيئا آخر اذ يصدق أنه لم يستعمل في الطرف الآخر الذي لم يوضع له وانما استعمل في الطرف الذي وضع له وان كان السبب في الاستعمال حيثية ادعاء كونه شيئا آخر نعم لو كان ملول اللفظ مطابق تلك الجهة عارفة عن المعنى الأصلي صح ما ذكر وليس كذلك لانه لا بد من المراد باللفظ المرت لكن مع اعتبار أنها مشبهة بلغا بغيرها فلم يتم الجواب هذا تقر بما ذكرنا وما يقال مانع من أن يقال اللفظ الذي استعمل في أحد الطرفين

وما ذكره السكاكي من كون الاستعارة بالكناية مجازا عليه الا كثرون وضح به الخشيري عند قوله

(واختار)

من حيث انه فرد من أفراد الاشبه به ثم لو عرف المجاز بما لا يكون مستعملا في الموضوع له من حيث انه موضوع له لدخل في تعريفه لكنه لم يعرفه بذلك فتأمل

(قوله واختار رد التبعية الى السكني عنها) لا بد من التقدير في أول الكلام أو في آخره أي واختار رد قرينة التبعية الى السكنية أو واختار رد التبعية الى قرينة السكني عنها أو أن الخذف في أول الكلام وفي آخره والاصل واختار رد التبعية وقرينتها الى السكني عنها وقرينتها وهذا كلام مجمل بينه بقوله يجعل الخ والحج لا يرتكاب ما ذكر أنه لم يرد التبعية نفسها (٢١١) للسكني عنها ولم يجعلها أيها كما هو

ظاهر عبارة المصنف وأنص
كلام السكاكي في آخر
بحث الاستعارة التبعية
هذا ما أمكن من تلخيص
كلام الأصحاب ولو أنهم
جعلوا قسم الاستعارة
التبعية من قسم للسكنية
بأن جعلوا في نطق الحال
بكذا الحال التي ذكرها
أنها قرينة الاستعارة
المصرحة استعارة بالكناية
عين التكلم بواسطة البالغة
في التشبيه على مقتضى
القام وجعلوا نسبة النطق
إليه قرينة الاستعارة كما
نراه في قوله وإذا المنية
أنشبت أظفارها يحملون
المنية استعارة بالكناية
عن السبع ويحصلون
إضافة الأظفار إليها قرينة
الاستعارة لكان أقرب
الى الضبط انتهى كلامه
(قوله وما يشق منها) أي
من مصادرها كاسم الفاعل
: اسم المفعول واسم
لزمس والمكان والآلة
(قوله يجعل) متعلق برد
أي وهذا الرد بواسطة
جعل أو بسبب جعل
قرينتها الخ وأنت خير
بأن جعل قرينة التبعية
مكنا عنها إنما يمكن إذا
كانت قرينتها لفظية أما إذا

(واختار) السكاكي (رد) الاستعارة (التبعية) وهي ما تكون في الحروف والأفعال وما يشق منها (الى) الاستعارة (السكني عنها) يجعل قرينتها (أي قرينة التبعية استعارة) (مكنا عنها) جعل الاستعارة (التبعية قرينتها) أي قرينة الاستعارة السكني عنها (على نحو قوله) أي قول السكاكي (في المنية وأظفارها) حيث جعل المنية استعارة بالكناية

التي هو غير أصل وضعه معنى استعماله في غير أصله الذي هو الطرف الآخر أفهامه إياه في الجملة مع القصد الثاني لذلك الأفهام ولو فهم معه غيره وحكم على ذلك الغير لأن الخفية هي المقصودة بالذات أعني حيثية الاسدية الثبته بواسطة التشبيه البليغ فالسبع في المثال قد فهم من اطلاق المنية واطلاق الاستعمال على مثل هذا لا يعد وليس المراد أن يستعمل فيه هو المحكوم عليه في نفس الامر وان كان ذلك هو الاصل بل أنه هو الذي يفهم بالقصد ومن حيثية ولو كان الحكم في الحقيقة على غيره لان الخفية هي التي قصد الاشارة بها في ذلك المحكوم عليه كما ذكرنا قبل هذا يكون لفظ المنية مستعملا في الطرف الأخرى مضمنا له وقصد من حيث أفهامه لا من حيث وجوده بل لينتقل منه الى ذلك الوجود فان قلت لفظ المنية هنا على هذا الجواب هل يستعمل لإفادة هذه الخفية بطريق التشبيه أو بطريق المجازية الرسالية قلت بل بطريق التشبيه فان بعد أن شبهنا المنية بالسبع وجعلنا المنية مرادفة له أفهمنا به معنى السبعية ولو لم توجد في الخارج على حد أفهامها في المنية عند التصريح بلفظ السبع في الاستعارة التصريحية لان المنية على هذا مرادفة للسبع فكما يفيد السبعية في الرجولية بالازوم لكن بواسطة التشبيه فكذلك لفظ المنية الرادف لهذا التأويل تأمله فانه نهاية ما يمكن هنا ويرد عليه أن نحو الاسد للرجل الشجاع أفهم بالذات الاسدية فيه فسلمى ما ذكر يكون حقيقة لإفهامه حيثية هي أصله والتداعلم ثم أشار الى ما ذكره السكاكي في الاستعارة التبعية تمهيدا للاعتراض عليه في ذلك فقال (واختار) السكاكي (رد) الاستعارة (التبعية) وهي التي تكون في الحروف والأفعال وما يشق منها كاسم الفاعل واسم المفعول واسم الزمان والمكان للمستقين (الى) الاستعارة (السكني عنها) أي اختار ادخال التبعية في السكني عنها وذلك (ب) واسطة (جعل قرينتها) أي قرينة التبعية (مكنا عنها) وقد تقدم أن مدار قرينتها على الفاعل كما في نطق الحال أو على المفعول كتنقيرهم لهذميات أو الحزور كيشرهم بعذاب أليم فاذا كانت القرينة في التبعية هي الفاعل مثلا فيجعل ذلك الفاعل استعارة بالكناية بأن يقدر تشبيه الحال بالانسان الناطق ومن المعلوم أن جعل القرينة في التبعية مكنا عنها لا يمكن ان كانت القرينة الحالية وذلك مما يضعف ما ذكره السكاكي فاذا كانت لفظا أمكن ما ذكر (و) تكمل بجعل الاستعارة (التبعية) التي هي الفعل في المثال (قرينتها) أي يجعل الفعل في المثال الذي كان تبعية على مذهبهم هو قرينة السكني عنها التي هي نفس الفاعل الذي كان قرينة للتبعية تخيلا تخيلا تجري التبعية (على نحو قوله) أي على مثل ما قاله السكاكي (في المنية وأظفارها) وقد تقدم الذي قال وهو أن الأظفار استعمت في صورة وهمية على أنها قرينة السكني عنها والمنية هي الاستعارة بالكناية وجريان التبعية على هذا أن يجعل الحال في نطق الحال استعارة بالكناية ويجعل نطق قرينتها على أن يتوهم للحال صورة

تعالى الذين ينقضون عهد الله من بعد ميثاقه ص (واختار رد التبعية الخ) ش هذا اعتراض على السكاكي

كانت قرينتها الحالية فلا يمكن اذ ليس هنا لفظ يجعل استعارة بالكناية وهذا مما يضعف منه السكاكي وذلك كما في قوله تعالى لهم يتقون فان لم استعارة تبعية لارادته تعالى والقرينة استعارة الترجي لكونه علام الغيوب (قوله على نحو قوله) أي حالة كون ذلك الجعل آتيا على نحو أي طريقة قوله الخ

(قوله وإضافة الاظفار اليها قرينتها) المناسب لمذهب السكاكي أن يقال والاظفار المضافة اليها قرينتها لانها عنده استعملت في صورة وهمية كما مر وكذا يقال فيما يأتي من قوله ونسبة النطق الخ ومن قوله ونسبة القرى الخ أي فلما نسب أن يقال فيهما والنطق للنسب اليها قرينة الاستعارة بدل قوله ونسبة النطق وأن يقال والقرى للنسب اليها بدل ونسبة القرى (قوله استعارة عن دلت) أي استعارة تبعية لدلت وقوله بقرينة الحال أي بقرينة اسناد النطق للحال وقوله والحال أي وجعلوا الحال حقيقة (قوله استعارة بالكتابة عن التكم) أي التكم (٢١٢) الادعائي في شبه الحال بالتكم ويدعى أنه عينه وأن للتكم فردين متمارفا وغير متمارفا

وإضافة الاظفار اليها قرينتها في قولنا نطق الحال بكذا جعل القوم نطق استعارة عن دلت بقرينة الحال والحال حقيقة وهو يجعل الحال استعارة بالكتابة عن التكم ونسبة النطق اليها قرينة الاستعارة وهكذا في قولهم تقرهم لهدميات يجعل الاهدميات استعارة بالكتابة عن الطعومات الشبيهة على سبيل التهم ونسبة القرى اليها قرينة الاستعارة وعلى هذا القياس وإنما اختار ذلك إشارا للضبط وتقليل الاقسام (ورد) ما اختاره السكاكي (بأنه ان قدر التبعية) كمنطقت في نطق الحال بكذا (حقيقة) بأن يراد به معناها الحقيقي

النطق لسان فينقل لفظ النطق لها فتقرر بما ذكر أن ما جعله القوم تبعية جملته هو قرينة على المسكني عنها على أنها تخيلية وما جعله قرينة التبعية جملته هو استعارة بالكتابة في قولنا نطق الحال بكذا جعل القوم نطق استعارة عن دلت فكانت تبعية لان التشبيه في الاصل بين المصدرين أعنى الدلالة والنطق والقرينة على هذه التبعية اسناد النطق الى الحال فصارت الحال في الحقيقة هي القرينة وهي أعنى الحال عندهم استعملت في معناها لان الدلالة المرادة في نفس الامر للسندة لها قبلها وهو يجعل لفظ الحال استعارة بالكتابة عن التكم الذي له لسان ينطق به ويجعل نسبة النطق اليها قرينة الاستعارة بالكتابة للوجود في الحال فالنطق في الحقيقة هو القرينة على نحو ما ذكرنا آنفا وكذا قولهم تقرهم لهدميات القوم يجعلون تقرهم استعارة تبعية والهدميات قرينتها لما تقدم وهو يجعل الاهدميات استعارة بالكتابة عن الاطعمة الشبيهة بواسطة تشبيه الاهدم بها على طريق التهم ويجعل نسبة القرى اليها استعارة تخيلية باثبات معنى وهي هنالك يشبه اعطاء الطعام للضيف عند نزوله الذي هو القرى أو يجعلها قرينة ينقلها الى الضرب أو الملاقاة بناء على أن القرينة تكون مجازا حقيقيا وكذا قوله تعالى فبشرهم بعذاب أليم القوم جعلوا فعل التبشير استعارة تبعية للانذار بواسطة التشبيه التكمي والعذاب قرينتها وهو يجعل العذاب استعارة بالكتابة عن الانعام بواسطة التشبيه التكمي ويجعل التبشير قرينتها على أنه تخيل بتقدير صورة كمورة التبشير أو على أن ينقل الى الانذار بواسطة التكم بناء على أن قرينة الكتابة تكون مجازا حقيقيا وعلى هذا القياس غير هذه الامثلة وإنما اختار السكاكي ذلك إشارا للضبط القريب بتقليل الاقسام (ورد) ما اختاره السكاكي من ادخال التبعية في المسكني عنها (بأنه) أي بأن الشأن أو بأن السكاكي (ان قدر) أي فرض وأثبت (التبعية حقيقة) فيجعل

وهو أنه اختار رد الاستعارة التبعية أي الواقعة في الحروف والشبكات من المصادر الى المسكني عنها أي أن التبعية قسم من المسكنية أي بأن يجعل قرينتها أي ما أسند اليه مثل تلك التبعية مكينا عنها ويجعل التبعية قرينتها أي تخيلية على نحو ما قال في المنية وأظفارها في بيت الهدلى فيكون معنى قولنا نطق الحال أن الحال عبر بها عن التكم باداء دخوله في جنس التكمين وقولنا نطق تخيلية وقد رد

وأن لفظ الحال مرادف لفظ التكم فاستعبر لفظ الحال للتكم الادعائي (قوله القرى) بالغاف المكسورة والقصر الضيافة (قوله وعلى هذا القياس) أي في قوله تعالى فبشرهم بعذاب أليم القوم جعلوا بشرا استعارة تبعية للانذار بواسطة التشبيه التكمي والعذاب قرينتها وهو يجعل العذاب استعارة بالكتابة عن الانعام بواسطة التشبيه التكمي ويجعل بشر قرينتها وفي قوله تعالى ليكون لهم عدوا وحزنا القوم يجعلون الام استعارة تبعية للعداوة والحزن الجزئين بواسطة تشبيه متطهما وهو مطلق عداوة وحزن بالصلة الثانية للالتقاط كطلق محبة وتبين وقرينتها العداوة والحزن والسكاكي يجعل العداوة والحزن استعارة بالكتابة عن الصلة الذاتية للالتقاط بأن شبه العداوة والحزن بالهبة والتبني تشبيها ضمرا

في النفس وادعينا أن العداوة والحزن عين الهبة والتبني ثم استعبر العداوة والحزن للمحبة والتبني الادعائيين ولام التعليل التي (لم) يكون مدخولها باعتبار قرينة وكذا قوله تعالى لأصابتكم في جلوع النخل يجعل الجلوع استعارة بالكتابة عن الظروف الادعائية واستعمال في قرينة على ذلك والقوم يجعلون الام استعارة تبعية والجلوع قرينة (قوله وإنما اختار ذلك) أي رد التبعية وقرينتها للكتابة وقرينتها (قوله إشارا للضبط) أي لاجل أن يكون أقرب للضبط لسافيه من تقليل الاقسام فقوله وتقليل الخ عطف على معلول وإنما قلت أقسام الاستعارة على ما اختاره لانه لا يقال عليه استعارة أصلية وتبعية بل أصلية فقط (قوله ورد ما اختاره السكاكي) أي من رد التبعية للمسكني عنها وجعلها داخلة فيها (قوله بأنه) أي السكاكي وقوله ان قدر التبعية حقيقة بالبناء للفاعل أي أن جعل

لم تكن استعارة تخيلية لأن الاستعارة التخيلية عند مجاز كما مر ولو لم تكن تخيلية لم تكن الاستعارة بالكناية مستلزما للتخيلية
واللازم باطل بالاتفاق فيتم من أن يقدرها مجازا أو إذا قدرها مجازا لزمه أن يقدرها من قبيل الاستعارة لتكون العلاقة بين العنيتين هي المشابهة

ويحتمل أن ضمير أنه للحال والشأن وقدر البناء للفعول أي ان فرض أن التبعية الغائبة عنها التقوم باقية على معناها الحقيقي بأن جعلت
نطقت التي هي التبعية عند التقوم في نطق الحال بكذا مثلا مراد به معناها الحقيقي وهو النطق وجعل الحال استعارة بالكناية
للتكامل الادعائي ثم لا يخفى قبح هذا التريد لا نه لاقال وجعل التبعية قرينتها على نحو قوله في المنية وأظفارها لم يبق احتمال تقديرها
حقيقة والا لم يكن على نحو قوله في المنية وأظفارها فكان عليه أن يقول على (٢١٣) نحو لونية وأظفارها ليحسن

هذا التريد (قوله لأنها
أي التخيلية مجاز عنده)
لا عند المصنف والسلف
أي وهي على فرض كونها
حقيقة لم تكن مجازا فضلا
عن كونها استعارة فضلا
عن كونها تخيلية (قوله
لأنه جعلها من أقسام
الاستعارة المصريح بها)
أي التي هي من الجاز
اللفوي (قوله بذكر المشبه
به) أي بذكر اسم المشبه
به (قوله إلا أن المشبه
فيها) أي في التخيلية
يجب أي عند السكاكي
(قوله بل وهما) أي بل
عماله تحقق بحسب الوهم
لكونه صورة وهمية محضة
كما مر (قوله فلم تكن
الاستعارة المسكينة عنها) أي
على هذا التقدير مستلزما
للتخيلية وإذا لم تستلزم المسكينة
عنها التخيلية صح وجود
المسكينة عنها بدون التخيلية
كما في نطق الحال بكذا
حيث جعل الحال استعارة
بالكناية عن المتكامل

(لم تكن) التبعية استعارة (تخيلية لأنها) أي التخيلية (مجاز عنده) أي عند السكاكي لأنه
جعلها من أقسام الاستعارة المصريح بها المفسرة بذكر المشبه به وإرادة المشبه إلا أن المشبه فيها يجب
أن يكون عملا لا تحقق له معناه حسا ولا عقلا بل وهما فتكون مستعملة في غير ما وضعت له بالتحقيق فتكون
مجازا وإذا لم يكن للتبعية تخيلية (فلم تكن) الاستعارة (المسكينة عنها مستلزما للتخيلية) بمعنى
أنها لا توجد بدون التخيلية وذلك لأن المسكينة عنها قد وجدت بدون التخيلية في مثل نطق الحال
يكذا على هذا التقدير (وذلك) أي عدم استلزام المسكينة عنها للتخيلية (باطل بالاتفاق) وإنما الخلاف
في أن التخيلية هل تستلزم المسكينة عنها
نطقت التي هي التبعية في نطق الحال بكذا مثلا مراد به معناه الأصلي وهو النطق الحقيقي وإنما فسرنا
قدر بأنها تعلم بأن مجرد التقدير والفرس الوهمي لا يرتب عليه ما يذكر وإليه أشار بقوله (لم تكن) تلك
التبعية حينئذ استعارة (تخيلية) وإنما قلنا لا تكون تلك التبعية على هذا التقدير تخيلية عند السكاكي
(لأنها) أي لأن التخيلية (مجاز) لغوي (عنده) أي عند السكاكي لما تقدم أنه جعلها من أقسام الاستعارة
المصريح بها التي هي من الجاز اللغوي وهي المفسرة بذكر لفظ المشبه مراد به المشبه به إلا أن المشبه فيها
عند السكاكي يجب أن يكون عملا لا تحقق له معناه حسا ولا عقلا بل صورة وهمية محضة كما تقدم فعلى هذا
يكون المراد بنطق مثلا في نطق الحال بكذا الصورة الوهمية الشبيهة بالنطق الحقيقي فيكون لفظها
مستعملا في غير ما وضعت له بالتحقيق فيكون مجازا إذ لم يرد معناه الذي هو النطق الحقيقي وأما على ذلك
التقدير وهو أن يراد بالنطق معناه الحقيقي فلا تكون التبعية مجازا فلا تكون تخيلية لأنها ليست
الإجازا عنده وإذا لم تكن التبعية على ذلك التقدير تخيلية (فلم تكن) الاستعارة (المسكينة عنها مستلزما)
أي على ذلك التقدير يلزم انتفاء التخيلية عن المسكينة عنها فيلزم كون المسكينة عنها غير مستلزما (للتخيلية)
وإذا لم تستلزم المسكينة عنها التخيلية صح وجود المسكينة عنها بدون التخيلية كما في المثال السابق وهو نطق
الحال بكذا حيث استعمل نطق له معناه الحقيقي (وذلك) أي لكن عدم استلزام المسكينة عنها للتخيلية
(باطل بالاتفاق) من أهل الفن وإنما وجد الخلاف في العكس وهو أن التخيلية هل تستلزم المسكينة
المصنف عليه بأنه ان قدر التبعية حقيقة يلزم أن لا تكون تخيلية لأن التخيلية عند السكاكي مجاز
وإذا كانت حقيقة فلا تكون تخيلية فيلزم أن لا تكون المسكينة عنها مستلزما للتخيلية وذلك باطل
بالاتفاق يعني أن وجود المسكينة دون التخيلية باطل بالاتفاق بخلاف وجود التخيلية دون المسكينة
فانه جاز عند السكاكي يمتنع عند المصنف كما سبق وقد رد عليه الخطيب بأننا لانسلم الاتفاق على أن

الادعائي وجعل النطق مستعملا في معناه الحقيقي لكن عدم استلزام المسكينة عنها التخيلية باطل باتفاق فبطل هذا التقدير أي جعله
التبعية مستعملة في معناها الحقيقي (قوله بمعنى أنها لا توجد) تفسير المعنى لا لا تفي فلا يقال الصواب حذف لا وأشار الشارح بهذا إلى
أنه ليس المراد هنا بالاستلزام امتناع الانفكاك عقلا بل المراد به عدم الانفكاك في الوجود لانه ليس المراد أن كلامها لا يوجد بدون
الأخر لما تقدم أن التخيلية عند السكاكي قد تكون بدون المسكينة (قوله وذلك) أي وبيان ذلك أي بيان عدم استلزام المسكينة عنها
للتخيلية (قوله على هذا التقدير) أي تقدير كون التبعية حقيقة (قوله بالاتفاق) أي لاتفاق أهل الفن على أن التخيلية لازمة للمسكينة (قوله
هل تستلزم المسكينة عنها) أي أو لا تستلزمها

(قوله فمضد السكا كي لاستنزام) أى وعند غيره التخيلية استنزام المكنية كأن المكنية تستنزم التخيلية فالاستنزام عند السكا كي من الجانبين وأما عنده فالمكنية تستنزم التخيلية دون العكس على ما قال المصنف (قوله كما في قولنا أظفار المنية الشبيهة بالسبع أى فقد ذكر السكا كي أن الأظفار أطلقت على أمور وهمية تخيلية وليس في الكلام مكى عنها لوجود التصريح بالتشبيه ولا استعارة عند التصريح بتشبيه الطرف الذى يستعار له وأما النوم فيقولون هذا التركيب ان صح بجعل من ترشيع التشبيه وليس في الكلام لا مكنية ولا تخيلية (قوله وبهذا) أى وباعتبار السكا كي التخيلية دون المكنية في قولنا أظفار المنية الشبيهة بالسبع أهلكت فلانا (قوله ظهر فساد ما قيل) (٢١٤) أى ما قاله صدر الشريعة جوابا عن السكا كي وردا لاعتراض المصنف

وحاصل ذلك الجواب أنا نسلم أن لفظ نطق مثلا إذا استعمل في حقيقته لم توجد الاستعارة التخيلية وأما قولك لكن عدم استنزام المكنية للتخيلية أى عدم وجودها معها باطل اتفاقا فمنوع لان معنى قول السكا كي في المفتاح لانتفك المكنى عنها عن التخيلية أن التخيلية مستلزما للمكنية فتى وجدت التخيلية وجدت المكنية لا العكس وحاصل الرد على ذلك الجيب أن السكا كي بعد ما اعتبر في تعريف الاستعارة بالكناية ذكر شى من لوازم المشبه به والتزم في تلك اللوازم أن تكون استعارة تخيلية قال وقد ظهر أن الاستعارة بالكناية لا تنفك عن الاستعارة التخيلية على ما عليه سياق كلام الاصحاب وهذا صريح في أن المكنية تستنزم

فمضد السكا كي لاستنزام كما في قولنا أظفار المنية الشبيهة بالسبع وبهذا ظهر فساد ما قيل ان مراد السكا كي بقوله لانتفك المكنى عنها عن التخيلية أن التخيلية مستلزما للمكنى عنها لا على العكس كما فهمه المصنف

عنها ولا يبنى أنه قيل ان التخيلية يصح أن توجد وحدها بدون المكنى عنها كما ذكر السكا كي في نحو قولك أظفار المنية الشبيهة بالسبع اذ قد ذكر أن الأظفار أطلقت على أمور وهمية تخيلية وليس في الكلام مكنا عنها لوجود التصريح بالتشبيه ولا استعارة عند التصريح بتشبيه الطرف الذى يستعار له وقيل لا يصح وما ذكر ان صح فهو من ترشيع التشبيه وقد تقدم ومن المعلوم أن هذا المثال الذى ذكره السكا كي لفي الاستنزام أخاها التخيلية بدون المكنى عنها فلم تستنزم التخيلية المكنى عنها ولم توجد فيه المكنى عنها بدون التخيلية فيصح أن المكنى عنها عند السكا كي وجدت بدون التخيلية فلم تستنزم المكنى عنها التخيلية فلا يصح جعل كلام السكا كي وهو قوله لانتفك المكنى عنها عن التخيلية على معنى أن التخيلية لا توجد بدون المكنى عنها ضرورة وجودها دونها في المثال المذكور فوجب حملها على ظاهره كما فهمه المصنف عنه وهو أن المكنى عنها تستنزم التخيلية وهو المراد بالآزوم السابق دون العكس واذا وجب حملها على ذلك كان الحل على العكس المذكور الذى هو خلاف ذلك فسادا فلا يبحث في كلام المصنف من هذا الوجه نعم يبحث في كلامه في حكاية الاتفاق على أن المكنى عنها لا توجد بدون التخيلية وكيف يصح ذلك مع أن كلام صاحب الكشاف مشعر بل مصرح بخلاف ذلك كما تقدم في قوله تعالى يشقون عهد الله وأن النقص استعارة تصريحية عن ابطال المهدي وهي قرينة للمكنى عنها التى هي العهد اذ هي كناية عن الجبل فقد وجدت المكنى عنها عنده بدون تخيل لان النقص الذى هو القرينة ليس بتخييل اذ التخيل اما اثبات حقيقة لقب معناها كما عند الجمهور واما اثبات صورة وهمية كما عند السكا كي على ما تقدم بيانه فان حمل الاتفاق على معنى اتفاق الخصمين أعنى السكا كي والمصنف لم يصح أيضا لان السكا كي صرح أيضا بما يقتضى عدم الاستنزام حيث قال في باب الحجاز العقلي قرينة المكنى عنها قد تكون أمرا وهميا كأظفار المنية يبنى فتكون تخيلا كما تقدم وقد تكون أمرا محققا كالانبات في أثبت الربيع البقل والحزم في هزم الامير الجند ومن المعلوم

المكنية تستنزم الخيالية لان المصنف يرى أن الحجاز العقلي استعارة بالكناية وليس مستلزما للخيلية قلت والجواب صحيح وبرهانه أن السكا كي ذكره في آخر الكلام على الحجاز العقلي أنه عنده استعارة بالكناية وأن المكنى عنها تنقسم الى ما قرينتها أمر وهمي كالانبات في قولنا أنياب المنية أو أمر محقق

التخيلية وقد صرح فيما قيل ذلك بأن التخيلية توجد بدون المكنية كما في قولنا أظفار المنية الشبيهة بالسبع نعم أهلكت فلانا فلم من مجموع كلامه أن المكنية تستنزم التخيلية دون العكس وأن معنى قوله لانتفك المكنى عنها عن التخيلية أن المكنى عنها مستلزما للتخيلية لا العكس كما فهمه ذلك الجيب (قوله أن التخيلية الخ) خبران (قوله لا على العكس) عطف على قوله أن التخيلية الخ بتقدير أى لا أن كلامه محمول على العكس وهو أن المكنية مستلزما للتخيلية كما قرر بعضهم وقر آخر أن قوله لا على العكس عطف على قوله مستلزما للمكنية أى لا كائنة على العكس ولو حذف على كما في بعض النسخ كان أوضح أى لان مراده العكس (قوله كما فهمه المصنف) الضمير راجع للعكس أى كما فهمه المصنف هنا بناء على أن مراده بالاتفاق اتفاق السكا كي وغيره من أئمة الفن

(قوله نعم الخ) هذا استدراك على قوله ظهر فساد ما قبل وذلك أن هذا القول الفاسد اعترض على المصنف وإذا كان فاسدا فلا اعتراض عليه من تلك الجهة ولما كان توهم أنه لا يعترض عليه من جهة أخرى استدرك على ذلك بقوله نعم الخ وحاصله أن كلام المصنف يبحث فيه من جهة حكاية الاتفاق على أن المكنى عنها لا توجد بدون التخيلية وكيف يصح ذلك مع أن صاحب الكشف مصرح بخلاف ذلك في قوله تعالى ينة ضون عهد الله وأن النقص استمارة تصریحية لا بطلان العهد وهي قرينة العكس عنها التي هي العهد اذ هو كناية عن الحبل فقد وجدت المكنى عنها عنده بدون التخيلية لان النقص الذي هو القرينة ليس تخيلا اذ التخيل اما اثبات الشيء امبراهوله كما عند الجمهور وأما اثبات صورة وهمية كما

(٢١٥)

والنقص ليس كذلك بل واستمارة تصریحية بتحقيقية (قوله لان كلام الكشف) سيد كره بعد (قوله مشعر) أي مصرح (قوله وقد صرح في الفتح الخ) جواب عما يقال نعمل الاتفاق في كلام المصنف على اتفاق المضمين السكاكي والمصنف لا على اتفاق القوم الشامل لصاحب الكشف وحيث قد فلا توجبه ذلك الاعتراض الوارد على المصنف من جهة حكاية الاتفاق وحاصل الجواب أن هذا أيضا يصح لان السكاكي صرح أيضا بما يقتضى عدم الاستزام حيث قال في بحث الحجاز العقلي قرينة المكنى الخ (قوله قد تكون أمرا وهميا) أي فتكون تخيلية وقد تكون أمرا محققا أي فلا تكون تخيلية اذ لا تخيل في الامر المحقق عنده فقد أثبت المكنى عنها بالتخييل

نعم يمكن أن ينزاع في الاتفاق على استزام المكنى عنها التخيلية لان كلام الكشف مشعر بخلاف ذلك وقد صرح في الفتح أيضا في بحث الحجاز العقلي بأن قرينة المكنى عنها قد تكون أمرا وهميا كأظهار النية وقد تكون أمرا محققا كالانبات في أنبت الربيع البقل والمزوم في هزم الامير الجند إلا أن هذا لا يدفع الاعتراض عن السكاكي لانه قد صرح في الحجاز العقلي بأن نطق في ناطقت الحال بكذا أمر وهمي جعل قرينة للمكنى عنها

أن لا تخيل في الامر المحقق عنده فقد أثبت المكنى عنها فلا تخيل فان قامت قدرت عنه بما ذكرت آنفا أن المراد بعدم انفكاك المكنى عنها عن التخيلية أنها استزام التخيلية لأن التخيلية تستزام المكنى عنها فانه ناه كما في أظهار النية الشبيهة السبعم ويترددت على من حمل كلامه على استزام التخيلية للمكنى عنها ايرد به اعتراض المصنف حيث ألزمه وجود المكنى عنها بدون التخيل فرد عليه ذلك القائل بأن قوله لا يقتضى أن التخيلية تستزام لان السكاكية تستزام حتى ينقص بوجودها بدون لازما على ذلك التقدير الذي هو كون نحو نطق من نطق الحال حقيقة وعلى ما حكى عنه في الحجاز العقلي يصح كلام ذلك الحامل ويبطل اعتراض المصنف الحامل له على خلاف ذلك لبطان الاتفاق بالوجهين حيث قد عارض المصنف مبنى على ما واخذته بظاهر تلك العبارة وهو الاقرب لان تأويلها على العكس يتوقف على أنه يقول باستزام التخيلية للمكنى عنها وهو باطل كما قال في أظهار النية الشبيهة بالاسد وهذا المثال صرح به في باب وما ذكره من عدم استزام المكنى عنها للتخيلية صرح به في باب آخر والاعتراض انما هو على ما صرح به من عدم انفكاك المكنى عنها عن التخيلية بمعنى أنها تستزام التخيلية اذ ينافيه ما ذكره من ادخال التبعية فيها بناء على ارادة الحقيقة بما جعله قرينة للمكنى عنها والحاصل أنه لما صرح في هذا الباب بعدم انفكاك وصرح فيه بعدم استزام التخيلية للمكنى عنها وجب حمل عدم الانفكاك على ظاهره الذي صرح بما لا يصح معه الحمل على العكس فالحامل عدم الانفكاك على استزام التخيلية للمكنى عنها باطل بما ذكر في المثال وهو أظهار النية الشبيهة بالاسد اذ ذكره في باب والمصنف يكفيه في البحث أن قوله لا تنفك المكنى عنها عن التخيلية يلزم عدم صحته بما لزم على ذلك التقدير وأما ما ذكر في الحجاز

كالانبات في قولنا أنبت الربيع البقل لا يقال فقد قال السكاكي ان الاستمارة بالكناية لا تنفك عن التخيلية لانه قال على تفصيل سند كره في آخر الفصل وهذا هو التفصيل الوجودي وقال الخطابي في شرح الفتح انه يمكن أن تكون التخيلية موجودة في أنبت الربيع فيكون تشبيه الانبات على سبيل

(قوله كالانبات في أنبت الربيع البقل) فقد شبه فيه الربيع بالفاعل الحقبى تشبيها مضمرا في النفس وقرينتها الانبات (قوله والمزوم في هزم الامير الجند) أي تشبه الامير بالجيش استعارة بالكناية وانبات المزوم الذي هو من توابع الجيش له قرينتها (قوله الآن هذا) أي ما صرح به في الفتح في بحث الحجاز العقلي لا يدفع الاعتراض عن السكاكي أي لا يدفع الاعتراض عليه مطلقا لانه وان دفع الاعتراض عليه بأن عدم الاستزام باطل باتفاق لا يدفع الاعتراض الآتي عليه وهو لزوم القول بالتبعية (قوله أمر وهمي) أي فيكون نطق مستعملا في غير ما وضع له لان ذلك الامر الوهمي غير الموضوع له فيكون مجازا ولا شك أن علاقته الشابهة للنطق فيكون استمارة ولا شك أنه فعل والاستمارة في الفعل لانكون الاتبعية فقد اضطر الى اعتبار الاستمارة التبعية

وأيضاً فلما جاوز وجود المكنى عنها بدون التخيلية كما في أنبت الربيع البقل ووجود التخيلية بدونها كما في أظفار المنية الشبيهة بالسبع فلا جهة لقوله ان المكنى عنها لا تنفك عن التخيلية (والا) أى وان لم يقدر التبعية التي جعلها السكاكى قرينة المكنى عنها حقيقة بل قدرها مجازاً (فتكون) التبعية كمنطق الحال مثلاً (استعارة) ضرورة أنه مجاز علاقته المشابهة والاستعارة في الفعل لا تكون الاتبعية

العقلى فهو يرد على هذا الكلام تقضاه أيضاً ولا يضر اعتراض المصنف في شيء أذ هو منصرف لهذه العبارة أتى صرح بها في باب الاستعارة المكنى عنها والرد على ذلك الحامل صحيح حيث تأول عبارته على خلاف ظاهرها مع وجود ما ينافيها معها في بابها نعم لو أمكنه أن يقول عدم الانفكاك أراد به السكاكى غير الاستنزام أصلاً أتى تصحيحه كلام السكاكى لكن لا سبيل اليه فلا بحث على المصنف الا في حكاية الاتفاق ومارده على السكاكى مقتضى هذه العبارة فهو وارد على كل حال اما بالازم السابق كما ألزمه المصنف واما بما صرح به هو في المجاز العقلى ولو لم يقصد المصنف فالسكاكى يرد عليه اعتراض المصنف لانه اما أن يقول في شيء من أمثلة التبعية بالمجاز كما صرح بأن نطق في نطق الحال بكذا استعير لامر وهمي جعل قرينة للمكنى عنها فيلزمه أحد شقي الاعتراض وهو الآتى اذا نطقت على ما صرح به مجاز وهو فعل فيكون تبعية المصدر المنقول للصورة الوهمية فيلزم وقوعه في ما فرم منه من اسقاط التبعية عن التقسيم وان لم يقل في شيء من امثلة المجاز أصولاً يرد عليه بطلان قوله لا تنفك المكنى عنها عن التخيلية فكلام السكاكى المذكور باطل اما بما ذكر المصنف واما بما قاله من ان المصنف صرح بأنه يجوز وجود المكنى عنها بدون التخيلية كما في أنبت الربيع البقل كما تقدم وجود وجود التخيلية بدون المكنى عنها كما في أظفار المنية الشبيهة بالاسد كما تقدم أيضاً فلما جاوز وجود كل منهما بدون الاخرى فلامعنى لقوله لا تنفك المكنى عنها عن التخيلية سواء حمل على ظاهره وهو الذى فهم المصنف وألزم ابطاله على أحد شقي الاعتراض كما لم يقل في المجاز له على الوجه الذى فهم المصنف والزم ابطاله على أحد شقي الكلام وهو قوله لا تنفك الى آخره لوجهه اما بما ذكره المصنف في التبعية الزاماً له واما بما ذكره من انفكاك كل منهما عن الاخرى فليست امل فان المقام سهل يمتنع وقد اتضح والله الموفق بمنه وورد على تعميم كلام السكاكى في رده كل تبعية الى المكنى عنها أن ذلك انما يصح ان قامت قرينة على قصد التشبيه في قربتها واما ان قامت قرينة على المقصود بالذات نفس المصدر المشتق منه فجعلها كناية لوجهه لان التخيلية يجب أن تكون في المقصد تابعة للمكنى عنها لما قرر فيها ويمكن أن يجاب عن السكاكى كما قيل بأن مقصوده الزام لتقليل التقسيم على مذهبه وأنه الاولى بهم حيث جعلوا التخيلية حقيقة لغوية لاعلى مذهبه أو أنه رجوع عن مذهبه الذى اقتضاه مراعاة شدقة المناسبة لمسمى الاستعارة لان نقل مسمى التخيلية للامر الوهمي أنسب بالاستعارة الى كونها حقيقة لغوية لمصلحة مناسبة لتقليل التقسيم فانظره (والا) أى وان لم يقدر التبعية التي جعلها قرينة المكنى عنها حقيقة بل قدرها مجازاً وتقدم أن المراد بالتقدير التحقيقي والتثبتي فتكون تلك التبعية التي جعلها مجازاً حينئذ (استعارة) لان المجازية التي ثبتها في هذه القرينة يجعل علاقتها المشابهة وكل مجاز علاقته المشابهة استعارة واذا كانت استعارة بفرضا مجازاً كانت استعارة تبعية لان الاستعارة في الفعل لا تكون الاتبعية لما تقدم أن المقصود بالذات في المشتق مطلقاً هو المعنى المصدرى وغيره يؤخذ بالعموم ولا يتعلق به الغرض

التخيل وهو فاسد فان ذلك مجاز اسنادى ونحن انما نتكلم في الاستعارة التخيلية التي هي قسم من مجاز الافراد قوله (والا) أى وان لم يقدر التبعية حقيقة بل جعلها تخيلية مجازاً فلم يكن ما ذهب اليه مغنياً

(قوله وأيضاً الخ) هذا اعتراض على السكاكى لازم له من كلامه أهمله المصنف وحاصله أن السكاكى صرح في هذا الباب بعدم انفكاك المكنى عنها عن التخيلية وصرح فيه أيضاً بعدم استنزام التخيلية للمكنى عنها كما في أظفار المنية الشبيهة بالسبع وصرح في المجاز العقلى بجواز وجود المكنى بدون التخيلية كما في أنبت الربيع البقل فلما جاوز وجود كل منهما بدون الاخرى فلا وجه لقوله ان المكنى عنها لا تنفك عن التخيلية لانها قد انفكت عنده في أنبت الربيع البقل وهزم الاله برالجند

فلا يكون ما ذهب اليه مغنيا عن قسمة الاستعارة الى أصلية وتبعية ولكن يستفاد مما ذكره التركيب في التبعية الى تركيب الاستعارة
بالسكاية على ما فسرناها ويصير التبعية حقيقة واستعارة تخيلية لما سبق أن التخييلية على ما فسرناها حقيقة لا مجاز

(قوله من رد التبعية) أي من رد قرينتها (قوله لأنه اضطر الخ) أي وإنما لم يكن ما ذكره مغنيا عما ذكره غيره لأنه اضطر الأمر الى
القول بالتبعية فقد فر من شيء، وعاد اليه لأنه حاول اسقاط الاستعارة التبعية (٢١٧) ثم آل الأمر على هذا الاحتمال

الى اثباتها كما أثبتنا غيره
(قوله وقد يجاب) أي عن
لزوم القول بالاستعارة
التبعية وحاصله أنا نختار

(فلم يكن ما ذهب اليه) السكاكي من رد التبعية الى المسكني عنها (مغنيا عما ذكره غيره) من تقسيم
الاستعارة الى التبعية وغيرها لأنه اضطر الأمر الى القول بالاستعارة التبعية وقد يجاب بأن كل مجاز
تكون علاقته المشابهة لا يجب أن يكون استعارة لجواز أن يكون له

الثنى الثاني وهو أن
التبعية التي جعلها قرينة
للمسكنية ليست حقيقة بل
مجاز وقولكم فتكون

بالمعنى فقول القائل نطقت الحلال ان جعل نطقت تخيلا والحال استعارة مكنا عنها فان جعل نطقت
حقيقة أسند لغير أصله كما قوله الجمهور وجدت المسكني عنها بدون التخيل لان التخيل عنده ليس
الابالوصورة الوهمية وان جعله مجازا كان استعارة تبعية لما تقرر أن نفا (ف) يلزم حيث أنه (لم يكن ما ذهب

استعارة في الفعل
والاستعارة فيه لانكون
الاتبعية ممنوع لان ذلك

اليه) السكاكي من رد التبعية الى المسكني عنها (مغنيا عما ذكره غيره) من أنها تبعية فان الاستعارة
تنقسم بسبب ذلك الى التبعية وغيرها وانما قلنا لم يكن ما ذكره عما ذكره غيره لأنه اضطر آخرها الى القول
بالتبعية على تقدير كونها مجازا وافية ما في ذلك أن ما ذكره وما ذكره غيره حيثما معان في شيء واحد

لا يلزم الا لو كان السكاكي
يقول ان كل مجاز يكون
قرينة للمسكني عنها يجب

وهما مفهومان مختلفان أعني كون نطقت تبعية من حيث انها فصل وكونها تخيلا من حيث ان النطق
نقل على مذهبه بصورة وهمية ولا يوجب ذلك اسقاط التقسيم الذي فر منه فقد فر من شيء وعاد اليه
لأنه حاول اسقاط الاستعارة ثم آل الأمر على هذا الاحتمال آخرها الى اثباتها كما أثبتنا غيره وقد يجاب عن

أن يكون استعارة فيلزم من
كونها استعارة في الفعل
أن تكون تبعية ولم
لا يجوز أن يكون ذلك المجاز

الذي جعل قرينة للمسكني عنها مجازا آخر غير الاستعارة لم يلزم القول بالاستعارة التبعية ولو قال بأن
القرينة المذكورة مجاز للسكاكي أن يقول هب أن نطقت في قولنا نطقت الحال بكذا مجاز لا يلزم
أن يكون استعارة ولو صح كون علاقته المشابهة لان المعنى الواحد يجوز أن ينقل اللفظ اليه بعلاقة

بأن يكون مجازا مرسلا
وحيث فلا يلزم القول
بالاستعارة التبعية
فالسكاكي أن يقول هب

فينقل لفظه لدلالة الحال لان مطلق الدلالة الصادقة عليها لازمة للنطق فيستعمل فيها لمن حيث كونها
دلالة في الجملة فيكون مجازا مرسلا ويجوز أن يعتبر تشبيه النطق بالدلالة في وجه مشترك بينهما وهو
التوصل بكل منهما الى فهم المقصود ولا يضر في الاشتراك كون التوصل في الدلالة من جهة كون التوصل

أن نطقت في قولنا نطقت
الحال بكذا مجاز عن دلالة
الحال أي أفهامه المقصود
لكن لا يلزم أن يكون استعارة

اليه مطاوع معناها لان الأفهام الذي هو الدلالة يطاوعه الفهم التوصل اليه وكون التوصل في النطق
بواسطة مطلق الأفهام لصدق أنهما مشتركان في التوصل في الجملة وإذا جاز في المعنى الواحد أن يتجاوز
فيه بعلاقة المشابهة عند قصد البانغة في التشبيه وأن يتجاوز فيه بعلاقة اللزوم كما في النطق مع الدلالة

لكن لا يلزم أن يكون استعارة
ولو صح كون علاقته
المشابهة لان المعنى الواحد
يجوز أن ينقل اللفظ اليه

جار أن يراعى في نطقه أنه مجاز علاقته اللزوم فلا يصدق أنه استعارة تبعية نعم يصدق أنه مجاز تبعية
عما ذكره غيره أي لم يكن تقسيم الاستعارة في صرح بها ومسكني عنها مغنيا عن تقسيمها الى تبعية
وغيرها لان نطق استعارة تخيلية مقرونة بالمسكنية فهي مجاز وإذا كان كذلك فهي تخيلية تبعية
بخلاف الاظفار في قوله أن ثبت أظفارها فانها تخيلية أصلية فثبت أن تقسيم الاستعارة الى أصلية

على الثاني استعارة (قوله بأن كل مجاز تكون علاقته المشابهة الخ) اعترض بأن المجاز الذي تكون علاقته المشابهة منحصرا في
الاستعارة فكيف يقول لا يجب أن يكون استعارة والجواب أن مراده كل مجاز يصح أن تكون علاقته المشابهة بأن كان محتلا لها

(٢٨ - شروح النسخ - رابع) بعلاقة اللزوم مثلا كما في دلالة الحال فانه يجوز أن يعتبر استنزام النطق لها فينقل لفظها
ويجوز أن يعتبر تشبيه النطق بها في وجه مشترك بينهما وهو التوصل بكل منهما الى فهم المقصود فيكون نطق على الأول مجازا مرسلا
وعلى الثاني استعارة (قوله بأن كل مجاز تكون علاقته المشابهة الخ) اعترض بأن المجاز الذي تكون علاقته المشابهة منحصرا في
الاستعارة فكيف يقول لا يجب أن يكون استعارة والجواب أن مراده كل مجاز يصح أن تكون علاقته المشابهة بأن كان محتلا لها

ونيرها بدليل بقية الكلام وليس المراد علاقته المشابهة بالفعل والالام يصح قوله لا يجب الخ تأمل (قوله علاقة أخرى) أي كاللزمية (قوله فانها لازمة للنطق) أي فنطقت اذا قلنا انه غير مستعمل في حقيقته بل في مجازه وهو الدلالة نقول ان استعماله فيها على جهة المجاز المرسل لعلاقة اللزومية لاعلى جهة الاستعارة وحينئذ فقول المصنف فيكون استعارة ممنوع فلم يلزم السكاكي القول بالتبعية (قوله وفيه نظر) أي في

(٢١٨)

عن السكاكي لانه صرح بأن نطقت أطلق ههنا على أمر وهمي كاظفار المنة فانها استعارة لأمر وهمي شبه بالاظفار الحقيقية ومن العاوم أن مقتضى هذا الكلام كون نطقت استعارة من النطق الحقيقي للأمر الوهمي لانه مجاز مرسل ولو كان مجازا مرسلا عن الدلالة كما هو مقتضى ذلك الجواب لكان مطلقا على أمر محقق عقلي لاعلى أمر وهمي كما صرح به وبالجملة فالترام السكاكي أن قرينة للمكنية اذا لم تكن حقيقة تكون مجازا مرسلا لا يصح لمنافاة ذلك لما صرح به (قوله على أن هذا) أي كون قرينة المكنية اذا لم تكن حقيقة تكون مجازا مرسلا لايجرى في جميع الأمثلة لان بعضها لا يوجد فيه علاقة أخرى غير الشابهة (قوله ولو سلم أي جريانه في جميع الأمثلة يعود الخ وحاصله أنه لو سلم أن قرينة المكنية اذا لم تكن حقيقة تكون مجازا مرسلا في جميع الأمثلة

علاقة أخرى باعتبارها وقع الاستعمال كما بين النطق والدلالة فانها لازمة للنطق بل انما يكون استعارة اذا كان الاستعمال باعتبار علاقة الشابهة وقصد البالغة في التشبيه وفيه نظر لان السكاكي قد صرح بأن نطقت ههنا أمر مقدر وهمي كاظفار المنية المستعارة للصورة الوهمية الشبه بالاظفار ولو كان مجازا مرسلا عن الدلالة لكان أمرا محققا عقليا على أن هذا لايجرى في جميع الأمثلة ولو سلم حينئذ يعود الاعتراض الأول وهو وجود المكنية عنها بدون التخيلية

في الفعل ولم يجز الاصطلاح عليه كما تقدم لانه لم يذكر في أقسام المجاز ولم يشتر بذلك لكن هذا لا يضر في الجواب لان كلامنا الآن فيما نسط به الاستعارة التبعية وذلك كاف فيه ولو لم يذكر ولكن رد عليه أن ذلك قد لا يطرد في جواز أن يكون ثم محل لا تصلح فيه الاستعارة لاقتضاء المقام البالغة في التشبيه وعلى تقدير صلاح كل محل لذلك فالترام أحد الجائزين وهو كون اللفظ مجازا مرسلا مع صحة الآخر مجرد اسقاط ما لا موجب لاسقاطه وهو تحكم على أن السكاكي لا يصلح هذا جوابا عنه لانه صرح بأن نطقت أطلق على أمر وهمي كاظفار المنية فانها استعارة لأمر وهمي شبه بالاظفار الحقيقية ومن المعلوم أن مقتضى هذا الكلام كون نطقت استعارة من النطق الحقيقي الى الوهمي لوجهين أحدهما انه شبه بالاظفار وهي استعارة عنده والآخر أن النطق بعد فرض مجازي في أمر وهمي لا يصح الا أن يكون استعارة اذ لو كان مجازا مرسلا كان مستعملا في أمره علاقة غير الشابهة تتقرر بينه وبين أصله وبالضرورة أن الصورة الوهمية لاعلاقة بينها وبين النطق الحقيقي الا شبهة ولو سلمت صحة كون نحو نطقت مما جعل على مذهبه قرينة للمكنية عنها مجازا مرسلا في كل صورة وألغى النظر عما اقتضاء قوله ان نطقت نقل للصورة الوهمية لخاصة التزام أن قرينة للمكنية عنها تكون مجازا مرسلا دائما فيما لم عليه حينئذ أن المكنية خلت عن التخيلية لان التخيلية عنده ليست الانشبيه الصورة الوهمية بالحسية فاذا كان نحو ما ذكر مجازا مرسلا فلا تخيل اذ لا صورة وهمية شبهت بالمعنى الأصلي واذا اتفق التخيل بقيت المكنية عنها بدون التخيلية وهو عين الاعتراض الأول فلم يخرج كلامه عن أحد الاعتراضين اذ متى وجه ما سلم به عن أحدهما دخل عليه الآخر ويمكن الجواب عن عود الاعتراض الأول على تقدير التزام كون القرينة في المكنية عنها مجازا مرسلا بأن نقول قول السكاكي لا تنفك المكنية عنها عن التخيلية معناه أن التخيلية لا توجد بدون المكنية عنها بمعنى أنها تستلزم المكنية عنها فعلى تقدير كون المسمى بالتبعية مجازا مرسلا لتكون قرينة للمكنية عنها بناء على ما اختاره السكاكي انما يلزم فيه وجود المكنية عنها بدون التخيلية فنقول السكاكي يقول بوجوه اذ لا يقول باستلزام المكنية عنها للتخيلية واللازم على ذلك التقدير وجود المكنية عنها دون التخيلية وهو صحيح وتبعية لا بد منه سواء أكانت التبعية داخلية في المكنية أم لا قال بعضهم لا يلزم ذلك لأن التبعية والأصلية قسبان للتحقيقية واذا كانت هذه خيالية لانسخي تبعية واعلم أن في عبارة السكاكي وقوله التبعية من جنس المكنية نظرا ينبغي أن يقول من جنس الخيالية كما هو مقصود غاية أن التبعية اذا

وألغى النظر عما اقتضاء قوله ان نطقت نقل للصورة الوهمية يلزم عليه حينئذ أن المكنية خلت عن التخيلية لان ويمكن التخيلية عنده ليست الانشبيه الصورة الوهمية بالحسية فاذا كان ما ذكر من القرينة مجازا مرسلا فلا تخيل اذ لا صورة وهمية شبهت بالمعنى الأصلي واذا اتفق التخيل بقيت المكنية عنها بدون التخيلية والمصنف قد رد هذا حيث قال سابقا وهو باطل بانفاق واعلم أن الشارح قد جارى المصنف في ذلك وان كان قد ناقشه في ذلك سابقا

(قوله ويمكن الجواب) أي عن قوله ولو سلم يعود الاعتراض الاول لاعن أصل الاعتراض لانه قد صرح بأن نطق مستعمل في أمر وهمي فقد اضطر آخر الأمر الى القول بالاستعارة التبعية وحاصله أن لا نسلم أن وجود المكنية بدون التخيلية ممنوع عند السكاكي بل هو قائل بذلك وعبر ويمكن إشارة الى أن هذا الجواب من عنده (قوله بأن المراد) أي مراد السكاكي بقوله لا تنفك المكنى عنها عن التخيلية وهذا توطئة للجواب ومحط الجواب قوله وأما وجود الخ (قوله أن التخيلية لا توجد بدونها) أي فتسكون التخيلية هي التي حكم عليها بأنها لا توجد بدون المكنى عنها وأنت خير بأن هذا الحل يعبر على ما تقدم للشارح من أن قول القائل ان قول السكاكي المذكور معناه

(٢١٩)

استلزام التخيلية للمكنية مما تبين فساد فقه حصل ذلك الحل فاسدا فيها تقدم ومضى عليه هنا (قوله فيما شاع) إشارة لجواب عما يقال كيف تقول ان التخيلية لا توجد بدون المكنية مع أنها وجدت في قواك أظفار

ويمكن الجواب بأن المراد بعدم انفكاك الاستعارة بالكناية عن التخيلية أن التخيلية لا توجد بدونها فيما شاع من كلام الفصحاء اذ لا نزاع في عدم شيوخ مثل أظفار للنمى الشبيهة بالسبع وإنما الكلام في الصحة وأما وجود الاستعارة بالكناية بدون التخيلية فتشاع على ما قرره صاحب الكشاف في قوله تعالى الذين ينقضون عهد الله وصابح المفتاح في مثل أنبت الربيع البقل فصار الحاصل من مذهبه أن قرينة الاستعارة بالكناية قد تكون استعارة تخيلية مثل أظفار للنمى واطقت الحال وقد تسكون استعارة حقيقية على ما ذكر في قوله تعالى يا أرض ابلعي ماءك ان البلع استعارة عن غور الماء في الارض والماء

فلا يرد الاعتراض الاول على السكاكي بناء على ما أجيب به أولا من التزام كون القرينة مجازا مرسلا ولكن هذا يتوقف على بيان كيفية دلالة قوله لا تنفك المكنى عنها عن التخيلية على معنى أن التخيلية تستلزم المكنى عنها مع أن التبادر منه هو العكس المعترض وبيان ذلك أن قول القائل هذا لا ينفك عن هذا يحتمل أن يكون معنى الانفكاك النفي فيه أن الاول لا ينزل عن الثاني أي لا يوجد وحده بدون الثاني كما تقول هذه الغنم لا تنفك عن تلك والانسان لا ينفك عن الحيوان فيلزم كون الاول الذي أسند اليه الانفكاك أخص أو ما يجري مجراه لان الاخص هو الذي لا ينزل عن الاعم وعلى هذا فهم الكلام أولا ولا يستلزم كون الثاني وهو مدخول عن اخص أو ما يجري مجراه بل يصح أن يكون أعم فيصح أن يوجد بدون الاول ويحتمل أن يكون المعنى لا ينتق عن الثاني كما تقول لا ينفك الحلم والحياة عن زيادى لا ينتق عن ومن المعلوم أن الذي لا ينتق هو الاول والذي لا ينتق عنه غيره هو الثاني وبالضرورة أن الذي لا ينتق عنه غيره اما اخص أو جار مجراه فيلزم أن الثاني وهو مدخول عن هو الذي لا ينزل أي لا يوجد وحده دون الاول فهو اما اخص أو ما يجري مجراه فيصح على هذا كون الاول الذي أسند اليه الانفكاك للنفي أعم وعلى هذا تؤول في هذا الجواب قول السكاكي لا تنفك المكنى عنها عن التخيلية أي لا تنتق عن التخيلية فتسكون التخيلية هي التي حكم عليها بأنها لا توجد بدون المكنى عنها وكلا المعنيين تستعمل لمثل تلك العبارة ولو كان الاستعمال في الاول أقرب فاذا تأولت عبارة السكاكي بهذا لم يرد الاعتراض الاول قاله بعض من تكلم على هذا الكتاب ورد عليه فيما تقدم لان قوله يانزم خلو كانت خيالية والفرض انها لا تحسن الا مع المكنية أطلق عليها مكنية لاقترابها وفي نقل المصنف انه اختار رد التبعية الى المكنية نظر لانه لم يصرح باختيار ذلك بل قال لوجعل التبعية من المكنية

وجود المكنية بدون التخيلية (قوله ينقضون عهد الله) أي فقد ذكر أن العهد مشبه بالحبل على طريق المكنية وينقضون مستعار ليطلون استعارة حقيقية قرينة للمكنية فقد وجدت المكنية بدون التخيلية (قوله أنبت الربيع البقل) فقد ذكر أن الربيع شبه بالفاعل الحقيقي على طريق المكنية وأن الانبات قرينة لها وهو حقيقة فقد وجدت المكنية بدون التخيلية (قوله فصار الحاصل من مذهبه) أي من مذهب السكاكي في قرينة المكنية باعتبار ما ذكره في أما كن متعددة (قوله ابلعي ماءك) أي غوري ماءك (قوله عن غور الماء) أي لغور الماء وهو منقول عن ادخال الطعام للجوف من الخاق

وجود المكنية بدون التخيلية (قوله ينقضون عهد الله) أي فقد ذكر أن العهد مشبه بالحبل على طريق المكنية وينقضون مستعار ليطلون استعارة حقيقية قرينة للمكنية فقد وجدت المكنية بدون التخيلية (قوله أنبت الربيع البقل) فقد ذكر أن الربيع شبه بالفاعل الحقيقي على طريق المكنية وأن الانبات قرينة لها وهو حقيقة فقد وجدت المكنية بدون التخيلية (قوله فصار الحاصل من مذهبه) أي من مذهب السكاكي في قرينة المكنية باعتبار ما ذكره في أما كن متعددة (قوله ابلعي ماءك) أي غوري ماءك (قوله عن غور الماء) أي لغور الماء وهو منقول عن ادخال الطعام للجوف من الخاق

استعارة بالسكاية عن الغذاء وقد تكون حقيقة كما في أنبت الربيع

السكينة عن التخييلية بناء على أن نحو نطقت بحجاز مرسل تقول على هذا مسلم ولا تقول ان السكينة عنها
أخص حتى يرد الالزام وإنما نقول بالعكس ولم يرد عليه شيء وبهذا تعلم أن هذا نزوع لما دعي
فساده أو لافكان الذي ينبغي حينئذ أن يقال هكذا ويمكن الجواب بما تقدم من تفسير عبارة السكا
بعكس للمعنى العارض فان قيل ومع هذا فلا يصح لما تقدم أن السكا كما صرح بأن التخييلية لا تستلزم
السكينة عنها كما في قوله أظفر للنية الشبيهة بالسبع فكيف يصح حمل كلامه على أن التخييلية تستلزم
السكينة عنها قلنا يحمل على معنى أنها تستلزمها في الفصيح من الكلام أو في الشائع منه إذ لا خلاف أن
مثل هذا الكلام ليس بشائع وإنما النزاع في صحته ويقيد هذا الحمل أن الوجه الآخر وهو أن يكون
معنى لا تنفك السكينة عن التخييلية أن السكينة تستلزم التخييلية إذا حمل الكلام عليه كان حملها على
ما خلاه شائع فان عدم استلزام السكينة للتخييلية بأن توجد بدون التخييلية أمر شائع وقد قرره
صاحب الكشاف في قوله تعالى يتقضون عهد الله وقد تقدم بيانه وقرره صاحب الفتاح في قول
القاتل أنبت الربيع البقل وقد تقدم بيانه أيضا ولكن هذا التوجيه في هذا الحمل لا يخفى أنه يضعف
ما تقدم من أن قول القائل ان قول السكا كى معناه استلزام التخييلية للسكينة عنادون العكس بما بين
فساده وربما يستروح بما قرره به فيما تقدم ما قد يكون عذرا في ادعاء الفساد فان قلت فالحاصل
مذهب السكا كى في قرينة السكينة عنها باعتبار ما تقر في كلامه مفرقا قلت حاصله ان قرينة الاستعارة
بالسكينة قد تكون استعارة تخييلية مثل أظفر النية ونطق الحلال لانه قرر في الثمانين أن القرينة لفظ
مستعار من معنى حقيقي الى معنى وهمي فكانت تخييلية فيهما وقد تكون استعارة بتحقيقية كما ذكره في
قوله تعالى وقيل يا أرض ابلعي ماءك وذلك أنه قال البلع استعارة عن غور الماء في الأرض وهو منقول
من ادخال الطعام من الحلق الى الجوف وقال ان الماء استعارة بالسكينة عن الغذاء الذي يأكله الحيوان
لان البلع إنما يناسب بحسب أصله الطعام ووجه الشبه في الاستعارة ان ظاهر أمانى البلع فهو ادخال
ما يكون به الحياة الى مفرخى أى من ظاهر الى باطن من مكان معتاد للدخال أى من أعلى الى أسفل
وهذه الاستعارة في غاية الحسن لكثرة التفصيل في وجه الشبه فيها وقد عرفت وجه توجيهه بحسن
الاستعارة وأمانى الماء فهو كون كل من الطعام والماء مما تقوم به الحياة ويتقوى به فالأرض تتقوى في
نباتها وأشجارها بالماء والحيوان يتقوى بالغذاء ويدخل كل منهما بالتدريج غالبا والحاصل انه شبه الماء
بالغذاء بجماع أن كلاهما تقوم به الحياة ويتقوى به على طريق الاستعارة
بالسكينة وابلعى مستعار لغورى بجماع أن كلا
ادخال ما يكون به الحياة الى مفرخى استعارة بتحقيقية
وهي قرينة للسكينة

لكان أقرب الى الضابط وليس ذلك صريحاً في اختيار هذا قال في الايضاح لكن يستفاد ما ذكره
رد التركيب في التبعية الى تركيب الاستعارة بالسكينة على ما فسرناها وتصير التبعية حقيقة واستعارة
تخييلية لما سبق لان التخييلية على ما فسرناها حقيقة لا مجاز

(قوله استعارة بالسكينة عن الغذاء) أى الذى يأكله الحيوان لان البلع إنما يناسب بحسب أصله الطعام ووجه الشبه في الاستعارة ان ظاهر أمانى البلع فهو ادخال ما يكون به الحياة الى مفرخى أى من ظاهر الى باطن من مكان معتاد للدخال من أعلى الى أسفل وهذه الاستعارة في غاية الحسن لكثرة التفصيل في وجه الشبه فيها وأمانى الماء فهو كون كل من الطعام والماء مما تقوم به الحياة ويتقوى به فالأرض تتقوى نباتها وأشجارها بالماء والحيوان يتقوى بالغذاء ويدخل كل منهما بالتدريج غالبا والحاصل انه شبه الماء بالغذاء بجماع أن كلاهما تقوم به الحياة ويتقوى به على طريق الاستعارة بالسكينة وابلعى مستعار لغورى بجماع أن كلا ادخال ما يكون به الحياة الى مفرخى استعارة بتحقيقية وهي قرينة للسكينة

﴿فصل﴾ واذا قد عرفت معنى الاستعارة التحقيقية والاستعارة التخيلية والاستعارة بالكتابة والتخييل على سبيل الاستعارة فاعلم أن لحسنها شروطا ان لم تصادها عربيت عن الحسن ور بما تكتسب قبجها وهي في كل من التحقيقية والتخييل رعاية ماسبق ذكره من جهات حسن التشبيه

﴿فصل﴾ في شرائط حسن الاستعارة (قوله في شرائط الخ) أطلق الجمع على ما فوق الواحد اذ الشرط في حسنهما شرطان رعاية جهات التشبيه وعدم شمهها رأيتها لفظا وقوله في شرائط حسن الاستعارة أي في بيان مابه أصل الحسن وما يزيد في حسنها ويدور عليه مراتب الحسن ولا يقتصر على ما لو أهل الخرج عن الحسن الى الفصح قاله في الاطول (قوله التحقيقية) قد تقدم أنها هي التي تحقق معناها حسا وعقلا وهي ضد التخيلية (قوله والتخييل على سبيل الاستعارة) زاد الشارح ذلك لاجل الايضاح لالاختراز عن مجرد التشبيه التخييلي لما عرفت من أن التشبيه التخييل لا يسمى التخييل (٢٢١) على الاطلاق وقد تقدم أن

الاستعارة التخييلية هي اللفظ المنقول من معنى مركب الى ماشبه بمعناه فان خصصت التحقيقية بالافردية كان عطف التخييلية على التحقيقية من عطف المبين وان كانت التخييلية من التحقيقية بأن لم تخص التحقيقية بالافردية كان عطف التخييلية عليها من عطف الخاص على العام (قوله رعاية جهات حسن التشبيه) خبر عن حسن أي حسن الاستعارة حاصل بملاحظة جهات أي أسباب حسن التشبيه أي بملاحظة الاسباب المحصلة لحسن التشبيه لان بناءهما عليه فيقيعانه في الحسن والفصح فاذا روعيت تلك الجهات حصل حسن الاستعارة والافات حسنهما جهوات

﴿فصل﴾ في شرائط حسن الاستعارة (حسن كل من) الاستعارة (التحقيقية والتخييل) على سبيل الاستعارة (رعاية جهات حسن التشبيه) كأن يكون وجه الشبه شاملا للطرفين

﴿فصل﴾ ذكر فيه شروط حسن الاستعارة مما ليس من باب حسنها بمزيد التأكيد كما تقدم في الترشيح أنه أبلغ اذ أبلغه تقيدا أحسنه وحسن الاستعارة يكون بأمرين مع ما يتعاقبهما الاول حسن أصلها وهو التشبيه والثاني بأن لا تنضم مع مراعاة التشبيه ولما ذكر في التشبيه ما يفيد حسنه وقبحه وهو ما اشتعل عليه ما ذكره زاندا على أركانه اذ من المعلوم أن الزاندا على الاركان ليس شرط وجوده بل اما أن يكون مما يحسن به فيكون شرط حسنه أو يكون مما لا يحسن به فيكون موجب قبحه ويدرك فيه أحد المبيين فيما تقدم باذراك ذاته لان العقل يهتدى باذراكه الى كونه ما ينبغي أو بالتخصيص على حسنه أو قبحه كما تقدم في المبتدل والغريب أحال حسن الاستعارة على التشبيه تفسيرا على الامر الاول وانما أحال عليه لتقدم حسنه أخذنا وتخصيصا كما ذكرنا فقال (حسن كل من) الاستعارة (التحقيقية) وقد تقدم أنها هي التي تحقق معناها حسا وعقلا وهي ضد التخيلية (والتخييل) على سبيل الاستعارة وقد تقدم أنها هي اللفظ المنقول من معنى مركب الى ماشبه بمعناه فان خصصت التحقيقية بالافردية اصطلاحا كما هو ظاهر عبارة المصنف في تخصيص التخييلية بالتسمية والذكري كان عطف التخييلية على التحقيقية من عطف المبين وان جعلت من التحقيقية بأن لم تخص التحقيقية بالافردية كما هو ظاهر عبارة السكاكي كان عطفها من عطف الخاص على العام (برعاية) خير حسن أي حسن الاستعارة حاصل برعاية (جهات حسن التشبيه) فاذا روعيت تلك الجهات في

ص (فصل حسن كل من التحقيقية الخ) ش ما استوفى أقسام الاستعارة والمجاز المركب شرع في ضابط حسن كل منهما فقال: حسن كل من التحقيقية والتخييل وهو المجاز المركب وعطفه على الاستعارة وان كان منها لانه لا يريد الاستعارة التي هي قسم من المجاز المفرد باء وران وجد فيها حسنت والاعريت عن الحسن بل ربما اكتسبت قبجها رعاية جهات حسن التشبيه أي الجهات المقتضية لحسن التشبيه المذكور في بابها فان الاستعارة تشبيه معنوي مثل كون وجه الشبه كثير التفصيل وكون حصول

حسن أصلها (قوله كأن يكون وجه الشبه شاملا للطرفين) هذا بيان للجهات التي يحسن التشبيه بمراعاتها وللمراد يكون وجه الشبه شاملا للطرفين أن يكون متحققا فيهما وذلك كالشجاعة مثلا في زيد والاسد فاذا وجد وجه الشبه في أحدهما دون الآخر فالتحسين كاستعارة اسم الاسد للجبان من غير قصد التهمك بعد تقرير تشبيهه وقد يقال ان هذا الوجه من شروط الصحة لامن شروط الحسن اذ التشبيه مع انتفاء الجامع فالاولى اسقاط هذا عن قوله كأن يكون التشبيه شاملا للطرفين وجواب بعض أرباب الحواشي عن ذلك بأن المراد الشمول الحسي اذ هو الشرط في الحسن وأما الذي يكون شرط في الصحة فطلاق الشمول الصادق بالادعائي لوجهه لانه الشمول الادعائي ان كان مقبولا كافي التهمك فانما قيل لكونه في حكم الحسي فيكون شرط الصحة والا فهو فاسد لاتفاته عن حكم الحسي فكيف يجعل الحسي من شروط الحسن مع أن الصحة انما هي باعتباره كذا في ابن مقرب وقرر شيخنا العلامة العدوي أن المراد يكون وجه الشبه شاملا للطرفين أن يكون متحققا فيهما على أنه جزء من مفهوم كل منهما أو لازم لهما فان وجد في

أحدهما بأن كان جزءا من مفهومه ودون الآخر بأن كان لازما له فأت الحسن وذلك كما في استعارة الطيران للعدو في قوله عليه الصلاة والسلام كما سمع هيمة طار إليها (٢٢٢) والجامع قطع المسافة بسرعة في كل وهو داخل في مفهوم أحدهما ولازم

والتشبيه وافيًا بإفادة ما علق به من الغرض ونحو ذلك (وأن لا يشم راحته لفظًا)

التشبيه وأوقعت الاستعارة بهدراية تلك الجهات حصل حسن الاستعارة والافات حسناتها فوات حسن أصلها وهو التشبيه وتلك الجهات مثل أن يكون وجه الشبه شاملا للطرفين معا وأما أن وجد في أحدهما دون الآخر فأت الحسن كما استعارة اسم الاسد للجان من غير قصد التهمك بعد تقدير تشبيهه به ولكن هذا الوجه إنما هو من شرط الصحة لا من شرط الحسن إذ لا تشبيه مع اتقاء الجامع فالأولى إسقاطه في هذا الحل والجواب عن ذلك بأن المراد الشمول الحسي إذ هو الشرط في الحسن وأما الذي يكون شرط الصحة فمطلق الشمول الصادق الادعائي لا وجه له لأن الشمول الادعائي إن كان مقبولا كما في التهمك فإما قبل لكونه في حكم الحسي فيكون شرط الصحة والافه وفساد لا تنفاه عن حكم الحسي فكيف يجعل الحسي من شروط الحسن مع أن الصحة أعماهي باعتبارها ومثل أن يكون التشبيه وافيًا بإفادة الغرض المقصود منه كما إذا كان الغرض تزيين وجه اسود فيشبهه بمقلة الطي ثم يستعاره لفظ المقلة فهذا واف بالغرض ولو شبه لإفادة ذلك الغرض بالغراب أو القصر السكينة الاستعمال أو السلحة الجامدة قد نقرتها الديكة أو نحو ذلك ثم استعير واحدا من هذه الالفاظ فأت الحسن وكذا نحو ذلك مثل كون الوجه غير مبتدل بأن يكون غير بالطيف الكثرة التفصيل أو اندرة الحضور كتشبيه الشمس بالمرآة في كف الاشل وتشبيه البنفسج بأوائل النار في أطراف كبريت ثم يستعار واحدا منهما لما شبهه بخلاف تشبيه الوجه بالشمس ثم تستعار له وتشبيه الشجاع بالاسد ثم يستعار له فان ذلك مما فات فيه الحسن لغوات حسن التشبيه فيه لعدم الغرابة لوجود الابتدال ثم أشار إلى الامر الثاني الذي به تحسن الاستعارة عاطفاه على الاول بقوله (وأن لا يشم) أي حسن كل من التحقيقية والتجليل حاصل بما تقدم وبأن لا يشم في الاستعارة (راحتة) أي راحته التشبيه (لفظًا) أي لم يل لفظ التركيب الذي فيه الاستعارة بشئ من التشبيه بمعنى أنه لا راحته من جهة اللفظ فلنظا تمييز محمول عن المصنف إليه تقديره أن لا يشم راحته لفظ التشبيه اما الوجه أو التشبه أو الأداة ويحتمل أن يكون منصوبا بإسقاط الخافض أي أن لا يشم راحته التشبيه بلفظ يدل عليه وأما قال لفظا لان راحته التشبيه موجودة بالقرينة في معنى الاستعارة اذ هي لفظ أطلق على التشبه بمعونة القرينة بعد نقله عن التشبه بواسطة اللبنة في التشبيه فلا يمكن نقي اشمام الراحته ولو معنى وغير الاشمام إجماعا إلى أن شرط الحسن هو اتقاء الاشمام الذي حسه أن لا يخرج به الكلام عن الاستعارة كما في قوله قدس راز راره على القمر فإنه ولو ذكر فيه ضمير التشبه ليس على وجه ينبي عن التشبيه وقد تقدم ما فيه في صفة الحسن لا الصحة وأما اتقاء ما بس في هذا الحد وهو الذي يخرج الكلام عن الاستعارة فهو شرط الصحة لانه تشبيه ما ضمنا كما في قوله تعالى حتى يقين لكم الحيط الأبيض من الحيط الاسود من الفجر فان من الفجر هو التشبه بالحيط

التشبه نادر ونحوه وجعل منه الخطي كونه وجه التشبه في التشبه به ثم وفيه نظر لانه اذا كان كذلك يأتي بالتشبه لا بالاستعارة بل ينبي أن يعكس فيقول ويأتي بتساوي الطرفين حتى يأتي بالتشبه وأن لا أي وحسنها أيضا بأن لا يشم راحته أي التشبيه لفظا ولتلك أي ولأجل أن من شرط حسنها أن لا يشم

لا آخر على ما مر للشارح وعلى هذا يندفع الاعتراض فتأمل (قوله) والتشبيه وافيًا) أي وأن يكون التشبيه موافيا للغرض الذي علق به أي وقصد افادته كبيان امكان التشبه أو تشويبه أو تزيينه وكغير ذلك مما مر في بيان الغرض من التشبيه فاذا كان الغرض تزيين وجه اسود فيشبهه بمقلة الطي ثم يستعار له لفظ المقلة فهذا واف بالغرض ولو شبه لإفادة هذا الغرض بالغراب واستعير لفظ الغراب له فأت الحسن واذا كان الغرض افادة تشويبه وجه منقب بالجرى فيشبهه بالسلحة التي نقرتها الديكة ثم يستعار له لفظها فهذا واف بالغرض ولو شبه لإفادة هذا الغرض بشئ آخر منقب واستعير له لفظه فأت الحسن (قوله) ونحو ذلك) أي مثل ذلك كون وجه التشبه غير مبتدل بأن يكون غريبا لطيفا لكثرة ما فيه من التفصيل أو نادر

الحضور في ذهن كتشبيه الشمس بالمرآة في كف الاشل وتشبيه البنفسج بأوائل النار في أطراف كبريت ثم يستعار كل واحدا منهما لما تشبهه بخلاف تشبيه الوجه الجليل بالشمس ثم يستعار له وتشبيه الشجاع بالاسد ثم يستعار له فان ذلك مما فات فيه الحسن لغوات حسن التشبيه فيه لعدم الغرابة لوجود الابتدال (قوله) وأن لا يشم راحته (الح) يشم بضم أوله مبنيًا للمفعول من أشم وراحتته نائب الفاعل وأما قول الشارح أي وبأن لا يشم الح فهو بفتح أوله وضم ثانيه مبنيًا للفاعل

(قوله أي وبأن لا يشم الخ) أشار بهذا إلى قول الصنف وأن لا يشم عطف على رعاية أي حسن الاستعارة حاصل برعاية الجهات
المصلحة لحسن التشبيه وحاصل عدم شمه رائحة التشبيه وأشار بقوله من جهة اللفظ إلى أن لفظاً في كلام الصنف نصب على التمييز
وهو محوّل عن المضاف إليه أي وأن لا يشم شيء منها رائحة لفظ التشبيه ويحتمل نصبه على نزع الخافض أي أن لا يشم رائحة التشبيه
بلفظ يدل عليه وأما قال لفظاً لأن شم التشبيه معنى موجود في كل استعارة بواسطة القرينة لأن الاستعارة لفظ أطلق على التشبه بمعنى
القرينة بعد نقله عن التشبه بواسطة اللبالة في التشبيه فلا يمكن نفي اشتمال الرائحة مطلقاً أي من جهة اللفظ والمعنى لأن المعنى على
التشبيه قطعاً واعلم أن شم رائحة لفظ التشبيه أمان يكون بيان التشبه كما في قوله تعالى حتى يتبين لكم الحيط الأبيض من الحيط الأسود
من الفجر فإن قوله من الفجر هو التشبه بالحيط الأبيض والكلام وإن لم يكن على ورة التشبيه لكن لما فسر الحيط الأبيض بالفجر
كان التشبيه مقدرًا فهو في تقدير حتى يتبين لكم الفجر الذي هو شبه بالحيط الأبيض وأما أن يكون يذكّر وجه التشبه نحو رأيت أسدًا في
الشجاعة لأن ذكر الوجه يبيّن عن التشبيه ويهتدي إليه في التركيب وأما أن يكون يذكّر الأداة نحو زيد كالأسد وأما أن يكون يذكّر
لشبهه على وجه لا يبيّن عن التشبيه كما في قوله قد زرأ زرارة على القمر فإنه ذكر فيه ضمير التشبه وهو المحبوب لكن ليس على وجه
يبيّن عن التشبيه كما تقدم بيانه فاشتمال رائحة لفظ التشبيه في الثلاثة الأولى مبطل (٢٢٣) للاستعارة وأما اشتمال رائحة على

أي وبأن لا يشم شيء من التحقيقية والتبيل رائحة التشبيه من جهة اللفظ لأن ذلك يبطل الغرض
من الاستعارة أعني ادعاء دخول التشبه في جنس التشبه بهلما في التشبيه من الدلالة على أن التشبه به
أقوى في وجه التشبه

فهو ولو لم يكن على صورة التشبيه لكن لما فسر به الحيط الأبيض كان من التشبيه لأنه بين الأصل المراد
فهو في تقدير من الفجر الذي شبه بالحيط الأبيض وأما صريحاً كهذا أسد في الشجاعة ويجري مجراه
رأيت أسدًا في الشجاعة لأن ذكر الوجه يبيّن عن التشبيه ويهتدي التركيب إليه بخلاف زرارة
على القمر كما تقدم وأما شرط في حسن الاستعارة أن لا يشم رائحة التشبيه كما في قوله قد زرأ زرارة
على القمر لأن اشتمال رائحة يبطل كمال الغرض من الاستعارة ومعلوم أن كمال الغرض من إيجاد الشيء
هو حسنه وتقصاته قبحه في الجملة وأما أبطل كمال الغرض من الاستعارة
إظهار اللبالة في التشبيه ويحصل ذلك الإظهار بإدعاء دخول التشبه في جنس التشبه به وإدعاء أنها
مشارك في الحقيقة الجامعة لهما وأن اللفظ موضوع لتلك الحقيقة الآن أحد الطرفين متعارف
والآخر غير متعارف ومقتضى هذا الغرض استواءهما في ذلك الجامع الذي هو ثمرة ذلك الجعول
كالحقيقة الجامعة لأن استواء الأفراد في الحقيقة هو الأصل ولا شك أن اشتمال رائحة التشبيه فيه
رائحة التشبيه يوصي أي يوصي العلماء أن يكون التشبيه بين الطرفين جلياً وذلك ما بنقسه أو يكونه

الوجه الرابع فلا يبطلها
الأنها تكون قبيحة إذا
علمت هذا تعلم أن شرط
الحسن هو انتفاء الاشتمال
الذي لا يخرج به الكلام
عن الاستعارة كما في القسم
الرابع وأما ما يخرج به
الكلام عن الاستعارة فهو
شرط في الصحة فإراد الصنف
الأول لا الثاني (قوله أي
وبأن لا يشم شيء) المناسب
لقول المتن حسن كل أن
يقول أي وبأن لا يشم كل
من التحقيقية العفبدل
شيء بكل (قوله لأن ذلك
الخ) أي شم رائحة

التشبيه لفظاً أي وأما اشترط في حسن الاستعارة عدم شمه رائحة التشبيه لأن ذلك يبطل الغرض من الاستعارة وفيه أن هذا يقتضى
أنه من شرائط محتتها لا من شرائط حسنها لأنه إذا بطل الغرض من الاستعارة انتفت وعاد الكلام تشبيهاً الآن يقال إن في الكلام
حذف مضاف أي لأن ذلك يبطل كمال الغرض من الاستعارة ومعلوم أن كمال الغرض من إيجاد الشيء حسنه وتقصياته
قبحه (قوله أعني) أي بالغرض من الاستعارة (قوله لساني التشبيه الخ) علة لعلنا أعني قوله لأن ذلك يبطل الخ أي وإنما كان شم
رائحة التشبيه مبطلاً لكمال الغرض من الاستعارة لما في التشبيه الخ وحاصل ما ذكره أن شم رائحة التشبيه إنما يبطل كمال الغرض
من الاستعارة لأن الغرض منها إظهار اللبالة في التشبيه ويحصل ذلك الإظهار بإدعاء دخول التشبه في جنس التشبه به وإدعاء أنها
مشارك في الحقيقة الجامعة لهما وإن اللفظ موضوع لتلك الحقيقة الآن أحد الطرفين متعارف والآخر غير متعارف ومقتضى هذا
الغرض استواءهما في ذلك الجامع الذي يحصل كالحقيقة الجامعة لأن استواء الأفراد في الحقيقة هو الأصل ولا شك أن اشتمال رائحة
التشبيه فيه اشتمال بأصل التشبيه والاشتمال بأصله يتضمن الإيحاء إلى ما عدا الأصل في التشبيه والكثير فيه وهو كون التشبه به أقوى
من التشبه في الجامع وكونه أقوى منه ينال الاستواء فيه الذي هو مقتضى الغرض فقوله في التشبيه أي الذي أشم رائحته من
الأصل على أن التشبه به أقوى من التشبه في غيره التشبه أي والغرض من الاستعارة يقتضى مساواتها فيه وبقولنا لأن استواء الأفراد
في الحقيقة هو الأصل يتقدم قول سم لأن الغرض المذكور يقتضى مساوات التشبه والتشبه به في الجامع الذي هو جعل كالحقيقة

وذلك يوصى فيه أن يكون الشبه بين طرفيهما جليا بنفسه أو عرف أو غيره والأصار تسمية والغازا الاستعارة وتمثيلا

الجامعة بدليل المشكك فإن بعض أفراده أقوى من البعض مع شمول الجنس لجمعها وحينئذ فلا منافاة بين التفاوت في القوة وبين الاشتراك في الجنس فتأمل (قوله أي ولان شرط حسنه) أي ولاجل ما قلنا من أن من شروط الحسن في كل من الاستعارتين أن لا يشتم رائحة التشبيه لفظا فمضمر حسنه راجع لكل من الاستعارتين (٢٢٤) (قوله يوصى) بالبناء للمفعول أي يوصى بالبناء بعضهم بعضا عند تحقق حسن

(ولذلك) أي ولان شرط حسنه أن لا يشتم رائحة التشبيه لفظا (يوصى أن يكون الشبه) أي ما به المشابهة (بين الطرفين جليا) بنفسه أو بواسطة عرف أو اصطلاح خاص (لثلاثين) الاستعارة (الغازا) وتسمية

اشعارا بأصل التشبيه والاشعار بأصله يتضمن الإيماء إلى ما علم من الأصل في التشبيه والكثير فيه وهو كون الشبه به أقوى من المشبه في الجامع وكونه أقوى ينافي الاستواء فيه الذي هو مقتضى الغرض وبضمنه وإنما قلنا ينافي كمال الغرض لانه لو كان منافيا لأصل الغرض بأن لا تفهم بالمالفة على الوجه المذكور لانتفت الاستعارة وعاد الكلام تشبيها فان قيل التجزؤ بغيره اشتمام الرائحة فيلزم قبح الاستعارة معه قلت كانتهم خصوا الاشتمام بذكر المشبه أو الوجه الأعلى وجه التشبيه ويحتمل أن يقال بالقبح في التجزؤ يحدث كان فيه الإيماء إلى المشبه وبؤيده أن الترشيح أبلغ منه والله أعلم ثم أشار إلى ما يتعلق بهذا الحسن فقال (ولذلك) أي ولاجل ما قلنا من أن شروط الحسن في الاستعارة أن لا يشتم رائحة التشبيه لفظا أي وبسبب ذلك (يوصى) من جهة البناء عند تحقق حسن الاستعارة بوجود هذا الشرط (أن يكون التشبيه) أي ما به المشابهة وهو وجه الشبه (بين الطرفين جليا) بنفسه لكونه يرى مثلا كما في تشبيه الثريا بعنقود اللاحية أو بواسطة عرف كما في تشبيه زيد مثلا بالإنسان عريض القفا في البلدة فان العرف حاكمم بأن عرض القفا معه البلدة وكما في تشبيه الرجل بالاسد في الشجاعة فان وصف الجرأة ظاهر في الاسد عرفا أو بواسطة اصطلاح خاص كما في تشبيه الثنايب عن الفاعل في العندية وحصول العائدة بالفاعل في حكم الرفع فان الرفع في الفاعل ظاهر في اصطلاح النحو فيشبه به عند ما يحتاج العلم إلى التشبيه مثلا وإنما يوصى بكون وجه الشبه جليا في الاستعارة التي فيها عدم اشتمام رائحة التشبيه (لثلاثين) تلك الاستعارة (الغازا) بكسر الهمزة لانه مصدر الغز في كلامه اذا عمى مراده وأخفاه فالغازا مصدر أطلق على المفعول أو هو على اسقاط الضاف أي ذات الغاز ومنه الغز بضم اللام وفتح العين وهو اللغني الملتزم في أو اللفظ المستعمل فيه وجمعه الغاز بفتح الهمزة مثل رطب وأرطاب وأصل الغز حجر اليربوع وذلك أنه يحفر حجرة إلى أسفل داخل حجره على استقامة ثم يجعل فيه محتقن يمينا وشمالا فسمى المحتقن فيها لغزا ومقتضى ذلك تسمية الاختفاء فيها الغاز لأنه أخذ ما ذكره وإنما تكون الاستعارة الغازا عند عدم اشتمام رائحة التشبيه لان شرائط الحسن ان روعيت وروعي من جعلها عدم اشتمام الرائحة كانت الاستعارة في غاية البعد عن فهم المراد لان عدم اشتمام رائحة التشبيه يبعد عن الأصل وخفاء الوجه يزيد بهدا فاذا تفرقت التبعيد عن الأصل لم يفهم المراد وان لم تراعى جميعا بان اتفق عدم اشتمام الرائحة بوجود اشتمامها فذلك مما يقرب إلى الأصل لكن بقيت الحسن

الاستعارة لوجود هذا الشرط وهو عدم اشتمام رائحة التشبيه لفظا (قوله) أي ما به المشابهة (أي وهو وجه الشبه فكأنه قال ولذلك يوصى البناء بعضهم بعضا على جلاء وجه الشبه وإنما رتب التوصي المذكور على ذلك الشرط وهو عدم اشتمام رائحة التشبيه لفظا باشتراط رعاية جهات حسن التشبيه لان التوصي إنما يحتاج إليه لانه هو الذي له دخل في الخفاء وصوره الاستعارة لغزا بخلاف رعاية جهات حسن التشبيه فانه لا دخل له في ذلك كما يعلم مما يأتي (قوله جليا بنفسه) أي لكونه يرى مثلا كما في تشبيه الثريا بعنقود اللاحية (قوله) أو بواسطة عرف) أي علم كما في تشبيه زيد مثلا بالإنسان عريض القفا في البلدة فان العرف حاكمم بأن عرض القفا معه البلدة وكما في تشبيه الرجل بالاسد في الجرأة فان وصف الجرأة ظاهر في الاسد عرفا (قوله) أو اصطلاح خاص) أي بواسطة اصطلاح خاص

مشهورا نسبتها إلى المشبه به كالشجاعة للاسد حتى اذا كان مشهورا لا يحتاج إلى ذكر شيء يدل على التشبيه حينئذ فمقتضى التشبيه ويبطل حسنه مثلا أي ان لم يكن وجه الشبه جليا فان الاستعارة تصير الغازا كذا قالوه ولما قلنا أن يقول وماذا يصير اذا صار الغازا ولا شك أن الغازا من أنواع البديع المستحسنة وله مواقع

كافي تشبيه الثنايب عن الفاعل بالفاعل في حكم الرفع فان الرفع في الفاعل ظاهر في اصطلاح النحاة فيشبه به ان عندما يحتاج العلم للتشبيه مثلا (قوله لثلاثين) أي وإنما يوصى بكون وجه الشبه جليا في الاستعارة التي فيها عدم اشتمام رائحة التشبيه لثلاثين تلك الاستعارة (الغازا) أي سبب الغاز أو ملتزمة فالغازا بكسر الهمزة مصدر الغز في كلامه اذا عمى مراده وأخفاه أطلق بمعنى اسم المفعول أو على حذف مضاف كما علمت وذلك لانه اذا لم يكن وجه الشبه ظاهرا بل كان خفيا وانضم ذلك لخفاء التشبيه

بواسطة عدم شم رائحته لاجتماع خفاء على خفاء فتكون الاستعارة لغزا كما قال (قوله أن روعى الخ) شرط في قوله لثلاث نصير الاستعارة الغلزا (قوله ولم تشم رائحة التشبيه) من عطف المباين أن أر يد بشرائط الحسن شرائط حسن التشبيه لان عدم اشمام رائحة التشبيه ليس من شرائط حسن التشبيه كما لا يخفى لكن المقصود بالذات (٢٢٥) ذلك المطوف وغيره

لا مدخله في التعمية وان كان من شرائط حسن الاستعارة ومن عطف الخاص على العام ان أر يد بشرائط الحسن شرائط حسن الاستعارة آتى به بعد العام اهتماما به اشارة الى أن المراد من ذلك العام ذلك الخاص لان مناسط التعمية والالغاز عليه عند خفاء الوجه (قوله وان لم يرع الخ) مقابل لقوله ان روعى الخ أى وان لم يرع عدم الاشمام بأن حصل اشمام رائحة التشبيه لفظا فان الحسن ولم تكن الاستعارة لغزا فقوله وان لم يرع بالياء التحية والضمير لعدم الاهتمام أو بالثناة فوق والضمير لشرائط الحسن والحاصل أنه اذا خفي وجه الشبه انما تكون الاستعارة الغلزا عند عدم اشمام رائحة التشبيه لان عدم الاشمام يعد عن الأصل وخفاء الوجه يزيد ذلك بعدا واذا اتقى عدم اشمام الرائحة بوجود اهتمامها فذلك مما يقرب الى الأصل لكن يفوت الحسن (قوله

ان روعى شرائط الحسن ولم تشم رائحة التشبيه وان لم يرع فان الحسن يقال الفز في كلامه اذا عني مراده ومنه الفز وجمعه أنزاز مثل رطب وأرطاب (كالموقيل) في التحقيقية (رأيت أسدا وأر يد انسان أبخر) فوجه الشبه بين الطرفين خفي

وقولنا بأن اتقى عدم اشمام الرائحة بوجود اشمامها اشارة الى أن الشرط الذى تكون معه التعمية وتتقى بانتفائه هو الاشمام وأما الشرائط الأخرى فلا مدخل لها ولا يندمها في التعمية وعدمها ومرادنا بشرائط الحسن هنا شرائط التشبيه ليكون ذكر عدم اشمام الرائحة بعدها من عطف المباين وقد عرفت أنه هو المقصود بالذات وغيره لا مدخل له في التعمية ويحتمل أن يراد بها شرائط حسن الاستعارة فيكون ذكر عدم الاشمام بعدها من عطف الخاص على العام للاهتمام به اشارة لما ذكرنا من أنه المناط في التعمية وعدمها بعدمه فان قلت متى لم يذكر الوجه ولو كان جليا بل ولو كان في التشبيه كان فيه خفاء وتعمية اذ لا دليل عليه قلنا أماني التشبيه فالعرض حاصل من قولنا أر يد كعمرو ولم يذكر الوجه وهو أنا ألقناه به في شيء مامن الأشياء وأماني الاستعارة فان الانتقال من وجه الشبه الى المستعمل فيه فإذا كان الوجه جليا في الشبه به حصل الانتقال بلا خفاء والاركان الفهم شططا بالخفاء فيكون تعمية وتحقيق ذلك أن العرض من الاستعارة أفهام المستعارة من حيث وجه الشبه أو بواسطته فاذا قيل مثلا رأيت أسدا في اللحم فالمراد الاشارة بالأصل لينقل منه الى لازمه للشهور وهو الشجاعة والجرأة ثم ينتقل بواسطة القرينة الى من يشارك فيها وهو الرجل الشجاع فالمنتقل اليه آخر هو الرجل المقيد بالشجاعة لأجلها مع اعتبار اخراج مطلق الشجاعة عن الطرفين لتسكون وجهها معا اذ دخلت احتيج الى الآخر ويتسلسل ولا يقال المقيد يدخل فيه القيد فيدخل الوجه في الطرف المنتقل اليه المستعمل فيه اللفظ فاذا كان المستعمل فيه هذا الطرف الشبه بقيد الذى هو الوجه السكائن فيه دخل الوجه في ذلك الطرف الذى هو التشبيه والقرين أن الوجه يخرج عن الطرفين لانا نقول الوجه مطلق الشجاعة والمنتقل اليه الرجل للمقيد بها ويكفي في مبانة الوجه والطرف بأن لا يعتبر الوجه في طرف التشبيه الاطلاق والتقييد لان المطلق خلاف المقيد لمعوم المطلق فاذا تمهدنا التحقيق كما تقدمت الاشارة اليه أول الباب فنقول متى كان وجه الشبه خفيا انقطع الانتقال منه مطلقا الى الطرف الذى استعمل فيه اللفظ مقيداه فتصير الغلزا لا يفهم من القرينة الا أن المعنى الأصلي لم يرد وأما أن يفهم أنه أر يد الطرف الآخر فلا وذلك (كالموقيل) في الاستعارة التحقيقية (رأيت أسدا) في اللحم (وأر يد انسان أبخر) أى حيث رائحة الفم اذ لا ينتقل من الأسد مع القرينة للامنة عن ارادة الاصل الا الى انسان

لا يصلح فيها غيره انما هو له مواضع لا يستعمل فيها والحجاز كيف وقع لابده من قرينة فرجا كما كان الالغاز بالحجاز قرينة ضعيفة أمادون القرينة فلا يقع استعارة ولا مجازا وقولهم ذلك وأن كان من مقاصد الأدباء فالقصود من الاستعارة خلافه ممنوع بل كل من الالغاز وغيره يكون تارة بالحقيقة وتارة بالاستعارة فليس حمل ذلك على ما ذالم يقصد التعميم ومثال غير الجلي أن تقول رأيت أسدا أر يد انسانا أبخر أو تقول

(٣٩ - شروح التامخيز - رابع) ومنه الفز. بضم اللام وفتح الميم وهو المعنى للفز فيه أو اللفظ المستعمل في المعنى المذكور وقوله ومنه أى ومن هذا الفعل وهو الفز في كلامه أى من مصدره (قوله وجمعه) أى جمع الفز وقوله أنزاز أى بفتح المعزة (قوله مثل رطب وأرطاب) أى مثله في وزن المفرد والجمع (قوله كالموقيل في التحقيقية) أى التى خفي فيها وجه الشبه (قوله وأر يد انسان أبخر) أى منان رائحة الفم (قوله فوجه الشبه) أى وهو البخر بين الطرفين أى الأسد والرجل اللتان الفم خفي أى وحيث

وكما اذا قيل رأيت ابلا مائة لا تجد فيها راحلة وأريد الناس أو قيل رأيت عودا مستقيما أو ان القرمس وأريد انسان مؤدب في صباه فلا ينتقل من الأسد مع القرينة المائة من ارادة الأصل الى الانسان للوصف بما ذكرنا لا ينتقل من الاسد مع القرينة المذكورة الى الانسان للوصف بل لازم الاسد المشهور وهو الشجاعة والاتقال الى الرجل بدون الوصف لا يفيد في التجوز (قوله مائة لا تجد فيها راحلة) يحتمل أن تكون جملة استثنائية أي مائة منها (٢٣٦) لا تجد فيها راحلة فهي جواب عن سؤال مقدر كأنه قيل على أي حال رأيتهم فقيل مائة

(و) في التمثيل (رأيت ابلا مائة لا تجد فيها راحلة وأريد الناس) من قوله عليه الصلاة والسلام الناس كابل مائة لا تجد فيها راحلة وفي الفائق الراحلة البعير الذي يرتحله الرجل جملا كان أو ناقة يعني أن المرعى
 موصوف بل لازم الأسد المشهور وهو الشجاعة وأما الى البعير فلا خفاته والاتقال الى الرجل بدون الوصف لا يفيد في التجوز (و) كما اذا قيل في الاستعارة التمثيلية (رأيت ابلا مائة لا تجد فيها راحلة وأريد الناس) من حيث عزة وجود الكامل مع الكثرة ولا شك أن وجه الشبه المذكور خفي فلا ينتقل الى الناس من الابل من هذه الحيثية وانما قلنا ان هذه الاستعارة تمثيلية لان الوجه منتزع من متعدد لانه اعتبر فيها وجود كثر من جنس وكون تلك الكثرة يميز فيها وجودها هو من جنس الكامل وهما شئ وهو ان الكلام اذا كان هكذا فالحفاء من عدم ذكر القرينة المائة عن ارادة الأصل اذ لو قيل رأيت يوم الجمعة في المسجد ابلا مائة لا تجد فيها راحلة تبيين الوجه فالاولى في التمثيل أن يقال رأيت يوم الجمعة في المسجد والامام يحطب ابلا مائة لا تجد فيها راحلة فان هذه صورة التجوز مع أن الحفاء اذ المفهوم للناس للرثنين في المسجد كالابل والمتبادر أنهم كالأبل في البهيمية وقلة الفهم وكبر الاعضاء وطولها مثلا اذ هذا هو المتبادر وقد ينتقل الى أنهم في غاية الصبر لان الابل مشهورة بالصبر على ما تستعمل وأما عزة الكمال مع الكثرة فلا تفهم وانما قلنا هكذا لان كلامنا فيما تحقق فيه التجوز مع الحفاء ولا يتحقق الا بالقرينة ولو ذكر القرينة في المثال مع الابعاء الى الوجه اتفنى الحفاء وبه يعلم أن الوجه ان كان خفيا أو أشير الى ما يوجب اليه فان لم يدع رجوع الكلام الى التشبيه لم يكن النازا وبالجملة ان ما ذكر من التمثيل ليس بظاهر لعدم القرينة وعلى تقدير وجودها فان كان من التشبيه فهو خارج عما نحن بصدده فلا يصح التمثيل وان كان من المجاز فلا خفاء اظهر المراد فان قيل لو قيل مثلا الناس كالأبل كان النازا الحفاء وجه الشبه المراد من التشبيه فيكون النازا أيضا قبي هذا لا يختص النازا بالمجاز بل يجري في التشبيه أيضا وظاهر ما تقدم أن عدم ذكر الوجه في التشبيه لا يبصره النازا وظاهره الاخلاق أعنى سواء خفي الوجه أو ظهر قلنا المقصود من الاستعارة كما حرمنا التوصل بالوجه الى المراد ومتى خفي انقطع التوصل كما تقدم وأما التشبيه فان كان القرض مجرد الاخلاق لم يضرب الحفاء وان كان القرض الاخلاق بوجه خاص فلا بد من البيان ان خفي كما في الحديث الشريف الذي أخذت منه هذه الاستعارة المثل بها فلذلك أشير الى الوجه في التشبيه في قوله صلى الله عليه وسلم الناس كابل مائة لا تجد فيها راحلة فكون التشبيه النازع عن عدم ذكر الوجه مع خفاته أمر مريض بخلاف المجاز وقوله صلى الله عليه وسلم مائة لا تجد فيها راحلة يحتمل أن يكون جملة رأيت ابلا مائة لا تجد فيها راحلة تريد ان الناس بل حق مثل ذلك أن تأتي بالتشبيه كما قال صلى الله عليه وسلم الناس كابل مائة لا تجد فيها راحلة وكذلك تشبيهه صلى الله عليه وسلم المؤمن بالنخلة والحامة فان قلت رأيت نخلة أو حامة كنت كما قال سيبويه ما نرا تاركا لكلام الناس نقله الامام غفر الدين والزنجاني وزاد

منها لا تجد فيها راحلة ويحتمل أن يكون مائة نقتل الابل وابعده وصف لجملة أي ابلا معدودة بهذا القدر الكثير للوصف بأنك لا تجد فيها راحلة (قوله وأريد) أي بالابل الموصوفة بالوصف المذكور حال الناس من حيث عزة وجود الكامل مع كثرة أفراد جنسه ولا شك أن وجه الشبه المذكور خفي اذ لا ينتقل الى الناس من الابل من هذه الحيثية وانما كانت هذه استعارة تمثيلية لان الوجه منتزع من متعدد لانه اعتبر وجود كثر من جنس وكون تلك الكثرة يميز فيها وجود ما هو من جنس الكامل واعترض على للصنف في التمثيل بما ذكر بأن الكلام اذا كان هكذا كان الحفاء فيه من عدم ذكر القرينة لانه عن ارادة الأصل لان من جهة خفاء وجه الشبه اذ لو قيل رأيت يوم الجمعة في المسجد ابلا مائة لا تجد فيها راحلة تبيين المراد فالاولى في التمثيل أن يقال رأيت يوم الجمعة في المسجد

المسجد والامام يحطب ابلا مائة لا تجد فيها راحلة فان هذه صورة التجوز مع الحفاء اذ المفهوم للناس للرثنين في المسجد كالأبل والمتبادر أنهم كالأبل في البهيمية وقلة الفهم وكبر الاعضاء وطولها مثلا اذ هذا هو المتبادر أو أنهم كالأبل في غاية الصبر لان الابل مشهورة بالصبر على ما تستعمل وأما عزة الكمال مع كثرة أفراد الجنس فلا تفهم وانما قلنا لان كلامنا فيما تحقق فيه التجوز مع الحفاء ولا يتحقق الا بالقرينة ولو ذكر القرينة في المثال مع الابعاء الى الوجه اتفنى الحفاء وبه يعلم أن الوجه ان كان خفيا أو أشير الى ما يوجب اليه فان لم يدع رجوع الكلام الى التشبيه لم يكن النازا وبالجملة ان ما ذكر من التمثيل ليس بظاهر لعدم القرينة وعلى تقدير وجودها فان كان من التشبيه فهو خارج عما نحن بصدده فلا يصح التمثيل وان كان من المجاز فلا خفاء اظهر المراد فان قيل لو قيل مثلا الناس كالأبل كان النازا الحفاء وجه الشبه المراد من التشبيه فيكون النازا أيضا قبي هذا لا يختص النازا بالمجاز بل يجري في التشبيه أيضا وظاهر ما تقدم أن عدم ذكر الوجه في التشبيه لا يبصره النازا وظاهره الاخلاق أعنى سواء خفي الوجه أو ظهر قلنا المقصود من الاستعارة كما حرمنا التوصل بالوجه الى المراد ومتى خفي انقطع التوصل كما تقدم وأما التشبيه فان كان القرض مجرد الاخلاق لم يضرب الحفاء وان كان القرض الاخلاق بوجه خاص فلا بد من البيان ان خفي كما في الحديث الشريف الذي أخذت منه هذه الاستعارة المثل بها فلذلك أشير الى الوجه في التشبيه في قوله صلى الله عليه وسلم الناس كابل مائة لا تجد فيها راحلة فكون التشبيه النازع عن عدم ذكر الوجه مع خفاته أمر مريض بخلاف المجاز وقوله صلى الله عليه وسلم مائة لا تجد فيها راحلة يحتمل أن يكون جملة رأيت ابلا مائة لا تجد فيها راحلة تريد ان الناس بل حق مثل ذلك أن تأتي بالتشبيه كما قال صلى الله عليه وسلم الناس كابل مائة لا تجد فيها راحلة وكذلك تشبيهه صلى الله عليه وسلم المؤمن بالنخلة والحامة فان قلت رأيت نخلة أو حامة كنت كما قال سيبويه ما نرا تاركا لكلام الناس نقله الامام غفر الدين والزنجاني وزاد

للارتحال عليه كذا قال بعضهم وفي الأطول أي بعده لوضوح رحله وحمل الانتقال عليه (قوله المنتخب من الناس) أي المختار منهم لحسن خلقه وزهده وقوله في عز وجوده أي في قلة وجوده مع كثرة أفراد جنسه وهذا وجه التشبيه (قوله المنتخب) أي المختارة لجل الانتقال لقوتها وهي مرادفة للراحة وأشار بقوله التي لا توجد في كثير من الأهل إلى أن المراد من العدد الكثيرة (قوله وبهذا) أي بما ذكر وهو أن ما يكون فيه الوجه خفيا لا ينبغي فيه الاستعارة كالتصير الغازا (٢٢٧) وتخصية ظهر أن التشبيه أهم أي

من الاستعارة أي عموما مطلقا لأن العموم إذا أطلق إنما ينصرف له وثبه بقوله محلا على أن العموم من حيث التحقق لا من حيث الصدق إذ لا يصدق التشبيه

المنتخب من الناس في عزه وجوده كالنجبية المنتخبة التي لا توجد في كثير من الأهل (وبهذا ظهر أن التشبيه أهم محلا) إذ كل ما يتأتى فيه الاستعارة يتأتى فيه التشبيه من غير عكس لجواز أن يكون وجه الشبه غير جلي فتصير الاستعارة الغازا كما في المثالين المذكورين فإن قيل قد سبق أن حسن الاستعارة برعاية جهات حسن التشبيه ومن جعلتها أن يكون وجه التشبيه بعيدا غير مبتدل فاشتراط جلاله في الاستعارة

استثنائية أي مائة منها لا توجد فيها راحة إذ كانه قيل ما معنى ذلك فليل مائة منها لا تجد فيها راحة ويحتمل أن يكون مائة لثقل الأهل وما بعده وصفا لمائة كابل معدودة بهذا القدر الكثير للوصوف بأنك لا تجد فيها راحة وعلى كل فقد ظهر أن فيه الإيحاء لوجه الشبه المتصوفا لحنائه وهو أن الناس في عز وجود الكامل كالأهل في عزه الكامل مع الكثيرة في كل منها إلا أن مصدوق الكامل في الناس هو المذهب من القبايح الزاهد في الأيدي ومصدوقه في الأهل النجيب التحمل للانتقال الحسية وذلك أن الراحة في اللغة هو البعير المهد للرحل وحمل الانتقال لقوته سواء كان جلا أو ناقه فالعنى أن للرضى شرما وطبعاً المنتخب أخلاقاً وزهداً وفي عز وجوده مع كثرة جنسه كالنجبية المعدة للرحل التي لا تكاد توجد مع كثرة الأهل وإنما خص التحقيقية والتميلية بالتمثيل بما لا يكون بالحفاء الغازا إشارة إلى أن للكسب عنها ليست في منزلتها في الألفاظ عند خفاء الوجه وإن كانت مثلها في مجرد الحسن وذلك أن المذكور فيها لفظ المشبه لعنايه وقرينة ذكر الوازم التي بها كمال الوجه أو قوامه تبين التشبيه والوجه وتزيل الألفاظ كما أشرنا إليه في المثال النقول عن الحديث الشريف من أن ذكر ما يوجب إلى الوجه وإن كان خفيا يزيل الألفاظ وذلك ظاهر وإن كان يمكن أن يدعى أن القرينة مع الحفاء مائتا كدبه البعد في فهم المراد ولو كان ثم إيحاء تامه (وبهذا) المذكور وهو أن ما يكون فيه الوجه خفيا لا ينبغي فيه الاستعارة كالتصير الغازا وتعمية (ظهر أن التشبيه أهم) من الاستعارة (محلا) بمعنى أن كل محل صحت فيه الاستعارة صح فيه التشبيه ولا يصح العكس كما وهو أن كل ما صحت فيه الاستعارة صح فيه التشبيه وذلك أن المحل الذي يكون فيه الوجه خفيا لا يصح فيه الاستعارة لثلاث تكون الغازا كما في المثالين بل الواجب أن يؤتى بالتشبيه في صورة الحاق الناس بالأهل كما في الحديث الشريف ويؤتى بالتشبيه في صورة الحاق الرجل بالسبع في البحر بل ويجب ذكر الوجه عند قصد خصوصه ليتمين المراد والأفهم الحاق في

الزنجاني وكان تسكيفا بعم الغيب بل حق مثل ذلك أن يؤتى بالتشبيه كما قال صلى الله عليه وسلم الناس كابل مائة لا تجد فيها راحة (وبهذا) أي يكون التشبيه قد يكون الجلي وغيره والاستعارة لا تكون إلا الجلي (ظهر أن التشبيه أهم محلا من الاستعارة والتمثيل) فمضى وجد محل الاستعارة وجود محل التشبيه من غير العلم والنور الآتية وينفرد التشبيه حيث الحفاء وحينئذ فلا منافاة بين ما هنا وما يأتي (قوله إذ كل محل تتأتى فيه الاستعارة أي الحسنة يتأتى فيه التشبيه وذلك حيث لا خفاء في وجه الشبه ولم يوافق الشبه بين الطرفين بحيث يصيران كأنهما متصقان (قوله كما في المثالين المذكورين) أي في المثالين وهما رأيت أسد ما يدها إنسانا أبحر رأيت ابلا الخ فتمتنع فيها الاستعارة الحسنة ويجب أن يؤتى بالتشبيه في صورة الحاق الناس بالأهل كما في الحديث الشريف ويؤتى بالتشبيه في صورة الحاق الرجل بالسبع في البحر ويفرق بأن التشبيه يتصور فيه إجمال لما يتعلق بالعرض به في بعض التراكيب والحجاز ليس كذلك وإن كانا مستويين في الإمتناع عند الحفاء إذ لم يذكر الوجه في التشبيه وذلك عدة قصد خصوص الوجه في ذلك التشبيه وإذا صح التشبيه فيما ذكر من المثالين دون الاستعارة

العلم والنور الآتية وينفرد التشبيه حيث الحفاء وحينئذ فلا منافاة بين ما هنا وما يأتي (قوله إذ كل محل تتأتى فيه الاستعارة أي الحسنة يتأتى فيه التشبيه وذلك حيث لا خفاء في وجه الشبه ولم يوافق الشبه بين الطرفين بحيث يصيران كأنهما متصقان (قوله كما في المثالين المذكورين) أي في المثالين وهما رأيت أسد ما يدها إنسانا أبحر رأيت ابلا الخ فتمتنع فيها الاستعارة الحسنة ويجب أن يؤتى بالتشبيه في صورة الحاق الناس بالأهل كما في الحديث الشريف ويؤتى بالتشبيه في صورة الحاق الرجل بالسبع في البحر ويفرق بأن التشبيه يتصور فيه إجمال لما يتعلق بالعرض به في بعض التراكيب والحجاز ليس كذلك وإن كانا مستويين في الإمتناع عند الحفاء إذ لم يذكر الوجه في التشبيه وذلك عدة قصد خصوص الوجه في ذلك التشبيه وإذا صح التشبيه فيما ذكر من المثالين دون الاستعارة

العلم والنور الآتية وينفرد التشبيه حيث الحفاء وحينئذ فلا منافاة بين ما هنا وما يأتي (قوله إذ كل محل تتأتى فيه الاستعارة أي الحسنة يتأتى فيه التشبيه وذلك حيث لا خفاء في وجه الشبه ولم يوافق الشبه بين الطرفين بحيث يصيران كأنهما متصقان (قوله كما في المثالين المذكورين) أي في المثالين وهما رأيت أسد ما يدها إنسانا أبحر رأيت ابلا الخ فتمتنع فيها الاستعارة الحسنة ويجب أن يؤتى بالتشبيه في صورة الحاق الناس بالأهل كما في الحديث الشريف ويؤتى بالتشبيه في صورة الحاق الرجل بالسبع في البحر ويفرق بأن التشبيه يتصور فيه إجمال لما يتعلق بالعرض به في بعض التراكيب والحجاز ليس كذلك وإن كانا مستويين في الإمتناع عند الحفاء إذ لم يذكر الوجه في التشبيه وذلك عدة قصد خصوص الوجه في ذلك التشبيه وإذا صح التشبيه فيما ذكر من المثالين دون الاستعارة

وما يتصل بهذا أنه اذا قوى الشبه بين الطرفين بحيث صار الفرع كأنه الاصل لم يحسن التشبيه

كان أعم محلا (قوله ينافى ذلك) أي لان من لوازم كون وجه الشبه بعيدا غير مبتدل أن يكون غير جلي فكأنهم اشترطوا في حسنها كون وجه الشبه جليا وكونه غير جلي وهذا تناف (قوله فيجب أن يكون) أي وجه الشبه ملتبسا محلا من الجلاء هي أن لا يصير إلغازا وأن يكون ملتبسا بمحالة . (٢٢٨) من العرابة هي أن لا يصير مبتذلا فالملاب فيه أن يكون متوسطا بين

البتذل والحنفي (قوله يتصل به) أي وينبغي أن يذكر متصلا بما ذكرنا وعقبه أنه اذا قوى الخ وذلك للنسبة بينهما من حيث التقابل لان كلا منهما يوجب عكس ما يوجبه الآخر وذلك لان ما ذكر سابقا من خفاء الوجه يوجب حسن التشبيه وما ذكر هنا يوجب حسن الاستعارة دون التشبيه كذا في اليمقوبي وذكر بهضم أن قوله ويتصل به معناه ويناسب ذلك من حيث قياسه عليه قياس عكس (قوله أي بما ذكرنا من أنه الخ) فيه أنه لم يصرح فيما مر بذلك لكنه يفهم من قوله ولذلك الخ أن الاستعارة لا تحسن اذا كان وجه الشبه خفيا واذا لم تحسن تبين التشبيه فالمراد ما ذكرنا ضمنا

الجملة وقد تقدم التفريق بين جنس التشبيه والمجاز في ذلك فان التشبيه يتصور فيه اجمالر بما يتعلق الغرض به في بعض التراكيب والمجاز ليس كذلك ولو كانا مستويين في الامتناع عند الحفاء اذ لم يذكر الوجه في التشبيه وذلك عند قصد خصوص الوجه في ذلك التشبيه فاذا صح هذا التشبيه في اذ كر دون الاستعارة كان أعم محلا وورد على الاعمية المذكورة أنه ان اريد الاستعارة والتشبيه الحسنان كان بينهما عموم من وجه لتصادقهما حيث لا خفاء ولا اتحاد وانفراد الاستعارة حيث لا اتحاد كما في مسألة العلم والنور الآتية وانفراد التشبيه حيث لا خفاء كما في مسألة الابل والناس وان اريد الو مع قبح اتحاد محلا لصحة التشبيه مع القبح في العلم والنور وصحة الاستعارة مع القبح في الحفاء وعلى هذا يكون الايضاء السابق وما يتصل به ايضاء بذكر اللندوب لا ايضاء بواجب غير أن اللندوب في البلاغة كالواجب فإليه يكون بينهما عموم من وجه ثم مقتضى ما ذكرناه اذا اريد الحسن اجتناب كون وجه الشبه مبتذلا واجتناب كونه خفيا أما اجتناب الابتذال فلا شرطه في حسن الاستعارة حسن التشبيه وحسن التشبيه باجتناب وجه الابتذال وأما اجتناب الحفاء فللضرار من الالغاز والتعمية وترك الابتذال وأما يحصل بالعرابة المقتضية للخفاء وترك الحفاء رجوع عن العرابة الى الابتذال كما في مقتضى الشرطين سواء قلنا اتما شرطا حسن أو شرطا صحة تناف وتدافع ويحجب بأن العرابة تقبل الشدة والضعف فيجب أن يكون الوجه من العرابة بحيث لا يصل الى المرتبة القضيية للالغاز ويكون منها بحيث لا يصل الى مرتبة الابتذال فالملاب على الوجوب أو الحسن هو الغريب المتوسط بين البتذل والحنفي وهما طرفا غاية القبح أو اللع وقد تقدم تمثيل كل واحد من هذه الاقسام فافهم ثم أشار الى ما يناسب ما ذكر وهو أنه ان خفي الشبه منعت أو قبحت الاستعارة وحسن التشبيه بقوله (ويتصل به) أي بما ذكر ومعنى الاتصال به أنه ينبغي أن يذكر متصلا بما ذكر للنسبة بينهما بالتقابل لا يجب كل منهما عكس ما أوجبه الآخر لان ما ذكر يوجب حسن التشبيه دون الاستعارة وهذا يوجب حسن الاستعارة دون التشبيه وهذا المتصل بما ذكر هو (أنه) أي الشأن هو ما أشار اليه بقوله (اذا قوى التشبيه) أي ما وقع به التشابه (بين الطرفين) لكثرة الاستعمال فكثرت ملاحظة ما وقع به التشابه (حتى اتحد) أي صار

عكس كذا قالوه وفيه نظر فان الذي ظهر بما سبق أن محل حسن التشبيه أعم من محل الاستعارة لان محل التشبيه على الاطلاق أعم ومن أسباب حسن الاستعارة أن لا تكون مطلقة بل تكون مرشحة والافجر دة ص (ويتصل به الى آخره) ش أي ويتصل بهذا البحث أنه اذا قوى الشبه أي وجه الشبه بين الطرفين حتى اتحد أي صار كأنهما شئ واحد هذا صواب العبارة وان كانت عبارة الايضاح حتى صار الفرع كأنه الاصل وليست بجيدة لأنه يفر من شئ وهو التشبيه فيقع في التعبير به لأنه لا يحسن

الاستعارة فيكون منافيا لما تقدم من أن كل ماتا في فيه الاستعارة يتأني فيه التشبيه (قوله أنه) كالم أي الحال والشأن (قوله اذا قوى التشبيه) أي وجه الشبه وقوته تكون بكثرة الاستعمال للتشبيه بذلك الوجه (قوله حتى اتحد) أي صار كأنه الاصل وليست بجيدة لأنه يفر من شئ واحد ما يفهم من الآخر وليس المراد أنهما اتحد حقيقة والكلام محمول على اللبابة

وتعينت الاستعارة وذلك كالنور اذا شبه العلم به والظلمة اذا شبهت الشبهة بها فانه لذلك يقول الرجل اذا فهم المسئلة حصل في قلبي نور ولا يقول كان نوراً حصل في قلبي ويقول ان وقع في شبهة او وقعتني في ظلمة ولا يقول كأنك او وقعتني في ظلمة

(قوله كالعلم والنور والشبهة والظلمة) أي فقد كثر تشبيه العلم بالنور في الاهتداء والشبهة بالظلمة في التحجير حتى صار كل من المنسبين يتبادر منه المعنى الموجود في المشبه بهما فصارا كالمتحدين في ذلك المعنى (٢٢٩) فيتحل اتحادهما وفي الحقيقة

لا يحسن تشبيه أحدهما بالآخر لئلا يصير كتشبيه الشيء بنفسه (قوله وتعينت الاستعارة) أي ينقل لفظ المشبه به للشبه ثم ان هذا ينافي قوله سابقاً ان التشبيه أعم محلاً لانه هنا قد تعينت الاستعارة ولم يصح التشبيه والجواب بأن المراد تعينت الاستعارة عند ارادة الاينان بالحسن لأن التشبيه ممنوع ويجب الاستعارة بل التشبيه في تلك الحالة جائز الا أنه غير حسن كما يدل لذلك قوله لم يحسن التشبيه فتحصل أن الاستعارة والتشبيه الحسنين بينهما عموم وخصوص من وجه لتصادقهما حيث لا اتحاد ولا خفاء وانفراد الاستعارة حيث وجد الاتحاد كما في مسألة العلم والنور وانفراد التشبيه حيث وجد الخفاء كما في الابل والناس وأما مطلق الاستعارة ومطلق التشبيه فهما متحدان محلاً وأما التشبيه مطلقاً والاستعارة الحسنة فيبينهما العموم المطلق وأن التشبيه أعم محلاً وهو محل قول

كالعلم والنور والشبهة والظلمة لم يحسن التشبيه وتعينت الاستعارة) لئلا يصير كتشبيه الشيء بنفسه فاذا فهمت مسألة تقول حصل في قلبي نور ولا تقول علم كالنور واذا وقعت في شبهة تقول قد وقعت في ظلمة ولا تقول في شبهة كالظلمة

كالمتحدين في ذلك المعنى بحيث يفهم من أحدهما ما يفهم من الآخر (كالعلم والنور و) ك(الشبهة والظلمة) فقد كثر تشبيه العلم بالنور في الاهتداء والشبهة بالظلمة في التحجير حتى صار كل من المنسبين يتبادر منه المعنى الموجود في المشبه بهما فصارا كالمتحدين في ذلك المعنى بحيث يرى أن أحدهما ليس فيه أقوى من الآخر واذا رؤى اتحادهما في ذلك المعنى تخيل اتحادهما في الحقيقة فيصير كتشبيه الشيء بنفسه (لم يحسن التشبيه) أي اذا قوى التشبيه بين الطرفين عل الوجه المذكور لم يحسن التشبيه بينهما لاشعاره بأن أحدهما أصل والآخر فرع (و) حيث لم يحسن التشبيه (تعينت الاستعارة) بنقل لفظ المشبه به للشبه وذلك عند ارادة الاينان بالحسن لان التشبيه ممنوع وتجب الاستعارة وقد تقدم مقتضى هذا الكلام وادعاء على الكلام السابق وهو أن التشبيه أعم محلاً والذي تقدم هو أنه ان أراد التشبيه والاستعارة الحسنين فيبينهما عموم من وجه وان أراد مطلقهما فهما متحدان وانما حسنت الاستعارة عند قوة التشبه لئلا يصير الحاق أحدهما بالآخر كتشبيه الشيء بنفسه المنوع وما يقرب من المنوع لأقل من أن يكون قبيلها فعلى هذا تقول اذا فهمت مسألة حصل في قلبي نور مستعيراً للعلم الحاصل في قلبك لفظ النور ولا تقول حصل في قلبي علم كالنور مشبهاً للعلم بالنور اذ هو كتشبيه الشيء بنفسه لقوة المشابهة بظهور الاهتداء به كافي النور واذا وقعت في قلبك شبهة تقول

التشبيه وتعينت الاستعارة وذلك كتشبيه العلم بالنور والشبهة بالظلمة فيحسن أن تقول في قلبي نور وليس فيه ظلمة ولا يحسن أن تأتي بالتشبيه فتقول كأن نوراً في قلبي وكأنك أو وقعتني في ظلمة قيل ان هذين المثالين غير مطابقين لمقصوده لان لفظ النور والظلمة فيهما استعارة والمعنى كأن مثل النور مستقر في قلبي وقد يجاب عنه بالمنع فان قولك كأن نوراً في قلبي تشبيه قطعاً لذكر الطرفين وانما جاء الالتباس فيه من جهة أنه تشبيه مقلوب فان أصله كأن المستقر في قلبي نور فقلب وقيل كأن نوراً في قلبي لان الذي يلي كأن هو المشبه فهذا اعتراض والقول بأنه استعارة لا يصح نعم كان ينبغي أن يمثل بتشبيهه لا قلب فيه لأننا لو افقده على أن التشبيه المقلوب دون الاستعارة في المبالغة وأما دعوى الاستعارة في كأنك أو وقعتني في ظلمة ففاسد أيضاً بل هو تشبيه المعنى أنت مثل موقع في ظلمة والظلمة حقيقة بلا شك فيتمثل المصنف بالاعتبار عليه قوله (لا يحسن التشبيه) قريب وقوله (تعين الاستعارة) قد برده عليه أنه تقدم أنه اذا وصل الامر الى ذلك يأتي بلفظ التشابه لا التشبيه وهو مخاف لقوله هنا تعينت الاستعارة وقد يجاب بأن قوله تعينت الاستعارة انما قصد به نفي التشبيه لا إحصار السير في الاستعارة ولذلك قد تحصل المبالغة التي في الاستعارة وأكثر منها بقلب التشبيه كقولك الاسد كزيد ثم لا بين

المصنف سابقاً وقد أظهر أن التشبيه أعم محلاً فتأمل كذا في رشيخنا المدوى (قوله حصل في قلبي نور) أي مستعيراً للعلم الحاصل في قلبك لفظ النور (قوله ولا تقول علم كالنور) أي ولا تقول حصل في قلبي علم كالنور مشبهاً للعلم بالنور بجماع الاهتداء في كل اذ هو كتشبيه الشيء بنفسه لقوة الوجه في العلم وهو الاهتداء به كافي النور (قوله واذا وقعت في شبهة) أي واذا وقع في قلبك شبهة (قوله وقعت في ظلمة) أي وقع في قلبك ظلمة مستعيراً لفظ الظلمة للتشبيه (قوله ولا تقول في شبهة كالظلمة) أي مشبهاً للشبهة بالظلمة لقوة وجه التشبه في الشبهة وهو عدم الاهتداء والتحجير كافي الظلمة فيصير ذلك التشبيه كتشبيه الشيء بنفسه

وكذا للكنى عنها حسنها برعاية جهات حسن التشبيه وأما التخيلية فحسنها بحسب حسن المكنى عنها لما يئانها لتكون الانابة لها

(قوله برعاية جهات حسن التشبيه) لم يقل وبأن لا تشمر رائحة التشبيه لفظا لعدم تأنيه لان من لوازم الاستمارة بالكناية ذكر ما هو من خواص المشبه به وذلك يدل على التشبيه فلا ضرر في خفاء وجه الشبه هناك وأما القرينة الموجودة في الاستمارة مطلقا فهي وان ظهر مفاصد التشبيه لكن خفاء وجه الشبه يكدر سورته الا يقال يلزم أن يكون في ترشيح التحقيقية انضمام رائحة التشبيه لانه من لوازم المشبه به فلا يكون أبلغ (٢٣٠) لأننا نقول الفرق أن المذكور في المكنية لفظ المشبه فذكر خاصية المشبه به يدل

(و) الاستمارة (المكنى عنها كالتحقيقية) في أن حسنها برعاية جهات حسن التشبيه لانها تشبيه مضمرة (و) الاستمارة (التخيلية حسنها بحسب حسن المكنى عنها) لانها لتكون الانابة للمكنى عنها وليس لها في نفسها تشبيه

وقعت في فلي ظلمة مستعيرة لفظ الظلمة للشبهة ولا تقول وقعت في فلي شبهة كالظلمة مشبهها للشبهة بالظلمة لقوة الوجه في الشبهة وهو عدم الاهتداء والتحذير كما في الظلمة ولما كان الكلام السابق ظاهرا في حسن الاستمارة الحقيقية والتخييلية أشار الى ما به حسن المكنى عنها والتخييلية فقال (و) الاستمارة (المكنى عنها) كقوله

لدى أسد شاكي السلاح مقذف * له لبد أظفاره لم تقصم

حسنها (ك) حسن (التحقيقية) والتخييلية في أن ذلك إنما يحصل برعاية جهات حسن التشبيه بل هي أسس وأظهر في ثبوت حسن الرعاية بما ذكر لاسيما على مذهب المصنف اذ ليس ثم لفظ منقول حسا من المشبه الى المشبه به وانما هناك تشبيهه ضمرا ما يتقدر لفظ أو بدون مع المبالغة فيه فكونها كالتحقيقية في هذه الرعاية واضح على كل مذهب وأما كونها كوى في أن لا يشتم فيها رائحة التشبيه لفظا فظاهر عبارة المصنف باعتباره وفيه بعد لان اشماءه بذكر المشبه مع المشبه به من غير أن يكون ذلك على وجه بني عن التشبيه أو بذكر الآلة لا يكاد يتصور لان الذى يد كلفظ المشبه فقط وأما اشماءه بالاشارة الى الوجه فلا يخالفه لان الوازم تشعر بالوجه الا ان يقال الحسن فيها بعدم الاشماء الذى يحصل بذكر الوجه على وجه لا ينبي عن التشبيه كأن يقال اذا أنشبت النية أظفاره عند اغتيال النفوس بالقهر والغلبة بطلت الخيل فان صح أن نحو هذا التركيب من الاستمارة المكنية لان التشبيه وهو المتبادر اذ لا ينبي الوجه عن التشبيه أمكن أن يدعى أن الحسن بعدم نحو هذا الاشماء تأمله هذا حسن الاستمارة المكنى عنها (و) أما الاستمارة (التخيلية) (فحسنها) يكون (بحسب) أى في حساب (حسن المكنى عنها) يعنى أنه بعد بعد عد حسن المكنى عنها تا بعاله واذا حصل عد حسنها بعد عد حسن المكنى عنها كان حسنها تا بعالها لان ما يقال فيه انه معدود في عد كذا أو بعد كذا إنما كان ذلك اذا كان ذلك كذا فى الشيء عند قصدته يعنى عنه الكذا ومن لازم هذا المعنى عرفا التبعية وهى المراد هنا هذه العبارة فالحسب على هذا بمعنى الحساب والمدور محتمل أن يكون اسما من الاحساب وهو الكفاية فيكون المعنى أنه يستغنى عن ذكر حسن التخيلية بكفاية حسن المكنى عنها ولا شك أن كفاية الثانية عن الاولى تفيد التبعية فالمعنى أن التخيلية تابعة في الحسن والقبح للمكنى عنها أما على مذهب المصنف فواضح اذ هي

شروط حسن الحقيقية والتخييلية قال (والمكنى عنها) أى حسن الاستمارة المكنى عنها بحسب حسن الحقيقية والتخييلية وحسن الاستمارة التخيلية بحسب حسن المكنى عنها أما عند المصنف فلا تأنها

على التشبيه والمذكور في التحقيقية لفظ الشبه به فذكر ما هو من خواص يبعد التشبيه فضلا عن كونه يدل عليه وجماعات من أن حسن المكنية انما هو برعاية جهات حسن التشبيه فقط بخلاف التحقيقية والتخييلية فان حسنهما برعاية جهات حسن التشبيه وعدم فهم رائحة التشبيه لفظا كما ظهر لك حكمة تكام المصنف على حسن الاستمارة الحقيقية والتخييلية أولا ثم تشبيه المكنية بالتحقيقية تانيا ولابد أن كان ثابتا للتحقيقية من اشتراط الامرين المذكورين في حسنهما تابعا للمكنية لم يكن اصنيع المصنف وجه وكان الاولى أن يذكرها أولا مع التحقيقية والتخييلية (قوله لانها تشبيه مضمرة) هذا على مذهب المصنف كما هو لاعلى مذهب القوم من أنها لفظ المشبه به الضمير في النفس الرموز

اليه يذكر لوازمه (قوله حسنها بحسب حسن المكنى عنها) أى حسنها في حساب حسن المكنى عنها بمعنى أنه بعد بعد عد حسن المكنى عنها تا بعاله واذا حصل عد حسنها بعد عد حسن المكنى عنها كان حسنها تابعة لحسنها لان ما يقال فيه انه معدود في عد الشيء الفلاقي أو بعد الشيء الفلاقي إنما ذلك اذا كان ذلك الامر عند قصدته يعنى عنه الشيء الفلاقي ومن لازم هذا المعنى عرفا التبعية وهى المراد هنا هذه العبارة فالحسب على هذا بمعنى الاحساب والمدور محتمل أن يكون اسما من الاحساب وهو الكفاية فيكون المعنى يستغنى عن ذكر حسنها بكفاية حسن المكنى عنها ولا شك أن كفاية الثانية عن الاولى تفيد التبعية

بل

﴿فصل﴾ واعلم أن الكلمة كما توصف بالجاز لتقلها عن معناها الأصلي كما مضى توصف به أيضا لتقلها عن اعرابها الأصلي غير

فالغنى أن التخيلية تابعة في الحسن والقبح للسكنى عنها اه يعقوبى (قوله بل هي حقيقة) أي عند الصنف لانها مستعملة في الموضوع له وأما عند صاحب المفتاح القائل بعدم وجوب تبعيتها للسكنى عنها فيقول ان كانت تابعة لها كما في أظفار اللبنة نشبت بفلان حسنت بحسنها وقبحت بقبحها وان كانت غير تابعة لها فقاما بحسن وهو محتمل لان يكون المعنى فلاتحسن فقلما في كلامه للثني ويحتمل أنه أشار بذلك لقلة على الأصل ليفيد أنه لا يتمتع أن تحسن اذا ناسب المقام (٢٣١) افهام الصورة الوهمية لتذكرة

الأصل كأن يكون في

احضار صورته التأكيد

لما سبقت له من التشبيه

مثلا ولقائل أن يقول اذا

كانت التخيلية عنده

استعارة مصرحة مقصودة

في نفسها مبنية على تشبيه

الصورة الوهمية بالحقيقة

فينبغي أن يكون حسنها

برعاية جهات حسن التشبيه

وكونها في بعض الصور

تابعة للسكنى عنها لا يقتضى

أن يكون حسنها تابعا

لحسنها نعم يقتضى أن يكون

حسن للسكنى عنها موجبا

لمزيد حسنها الذى هو في

نفسها فنأمل

﴿فصل وقد يطلق الجاز﴾

(قوله في بيان معنى آخر)

أي وهو الكلمة التي تغير

اعرابها الأصلي (قوله

على سبيل الاشتراك)

أي اللفظي بأن يقال ان

لفظ مجاز وضع بوضعين

أحدهما للكلمة المستعملة

في غير ما وضعت له لعلاقة

وقرينة والثاني للكلمة

بل هي حقيقة حسنها تابع لحسن متبوعها

﴿فصل﴾ في بيان معنى آخر يطلق عليه لفظ الجاز على سبيل الاشتراك أو التشابه (وقد يطلق الجاز

على كلمة تغير حكم اعرابها) أي حكمها الذى هو الاعراب على أن الاضافة للبيان أي تغير اعرابها من

نوع الى نوع آخر

أعنى التخيلية حقيقة سبقت للدلالة على السكنى عنها فان حسن مدلولها حسنت من حيث دلالتها عليه

التي سبقت لاجلها اذ لا بحث لنا عن حسنها من حيث أصل وضعها وأما على مذهب السكاكى فلفظها

منقول للصورة الوهمية الشبيهة بمعنى ومن المعلوم أن الصورة بمنزلة المعنى الأصلي ولا بحث لنا عنها من تلك

الحيثية وإنما عرضنا للدلالة بتلك الصورة الوهمية نظرا لأصلها على السكنى عنها فيكون حسنها بحسن

مدلولها المقصود بالذات وهو السكنى عنها فمضى في حدتها تابعة لحسن مادلت عليه أيضا فعند تبعيتها

للسكنى عنها تقبح بقبحها وتحسن بحسنها لان الفرض منها الدلالة بها عليها وأما الصورة الوهمية والأصل

فلا دفة فيه والاستعارة إنما تحصل بدقة التشبيه وحسنا فلنأخذ السكاكى وقلما تحسن غير تابعة لها

أي لا تحسن غير تابعة للسكنى عنها فمعنى فلما في كلامه الثني ويحتمل أن يشير بذلك للقلة على الأصل

ليفيد أنه لا يتمتع أن تحسن اذا ناسب المقام افهام الصورة الوهمية لتذكرة الأصل كأن يكون في احضار

صورة التأكيد لما سبقت من التشبيه مثلا وفيه تكاف تأمله

﴿فصل﴾ ذكر فيه معنى يطلق عليه لفظ الجاز ولا يشمله الحد السابق اما بالتشابه بينه وبين معناه

السابق فيكون لفظ الجاز فيما ذكرهنا مجازا واما بالاشتراك اللفظي وسنين وجه التشابه والى ذلك

المعنى الذى يطلق عليه الجاز أشار بقوله (وقد يطلق الجاز) أي قد يطلق اللفظ الذى هو الجاز (على

كلمة تغير حكم اعرابها) أي تغير حكمها الذى هو اعرابها الأصلي بأن اتنى ذلك الأصلي وحل محله

لا تكون الاتباعا واما عند السكاكى فلا نأخذ ان لم تتابعها لم يحسن حسنها تابعة بالاستقراء

ص ﴿فصل قد يطلق الجاز﴾ ش هذا النوع الآخر من أنواع الجاز وقوله قد يطلق إشارة الى

أن تسمية هذا النوع مجاز ليس على التحقيق لان الجاز لفظ مستعمل في غير موضوعه وليس في النقص

لفظ استعمل في غير موضوعه والزيادة أيضا لم يستعمل الزائد في غير موضوعه وفي الثاني نظر لان

استعماله للتأكيد استعمال في غير موضوعه لا يقال شرط الجاز العلاقة بين الموضوع وما استعمل فيه

ولعلاقة لانا نقول العلاقة بين تأكيد المعنى وتأسيسه جلية وقد بالغ الجرجاني عبد القاهر في

الرد على من سمي هذا مجازا وقال السكاكى رأى أن يقال هو مشبه للجاز وملحق به لاشتركا كما في

التلميح عن الأصل قوله (على كلمة) دخل فيه الاسم والقمل والحرف (تغير حكم اعرابها) أي نقل

التي تغير حكم اعرابها الأصلي فيكون اطلاق الجاز عليها حقيقة على هذا الاحتمال (قوله أو التشابه) أي مشابهة الكلمة التي تغير اعرابها

للكلمة المستعملة في غير معناها الأصلي وذلك بأن شبهت الكلمة المنتقلة عن اعرابها الأصلي بالكلمة المنتقلة عن معناها الأصلي

بجامع الانتقا عن الأصل في كل واستيعر اسم المشبه به وهو لفظ مجاز للشبه وعلى هذا الاحتمال فاطلاق لفظ مجاز على الكلمة التي تغير

اعرابها الأصلي مجاز بالاستعارة (قوله وقد يطلق الجاز) أي قد يطلق هذا اللفظ ببنى على سبيل الاشتراك أو التشابه كما علمت وأشار

بقلة ذلك الاطلاق لان الاطلاق الشائع هو ما مر (قوله على أن الاضافة للبيان) هذا غير متعين لجواز أن تكون الاضافة حقيقية

ويراد بحكم الاعراب ما يرتب عليه من فاعلية ومفعولية ونحو ذلك (قوله أي تغير اعرابها من نوع) أي من أنواع الاعراب

لحذف لفظ أوزيادة لفظ أما الحذف فكقوله تعالى وأسأل القرية أي أهل القرية فأعراب القرية في الأصل هو الجرحذف للضاف وأعطى المضاف إليه اعرابه ونحوه قوله تعالى وجاء ربك أي أمر ربك وكذلك قولهم بنو فلان يطؤهم الطريق أي أهل الطريق

الى نوع آخر من أنواعه وذلك بأن زال النوع الأصلي الذي تستحقه الكلمة وحل محله نوع آخر (قوله بحذف لفظ الخ) الباء سببية متعلقة بتغير أي إن ذلك التغير يحصل بسبب حذف لفظ لو كان مع تلك الكلمة لاستحقت به نوعا من الاعراب فلما حذف حدث نوع آخر أو بسبب زيادة لفظ كانت الكلمة استحقت قبله نوعا من الاعراب فحدث بز يادته نوع آخر من الاعراب وخرج بقوله بحذف لفظ الخ تغير اعراب غير في جاء في القوم غير زيد فان غيرا كان مرفوعا صفة فعبر الى النصب على الاستثناء لا بحذف ولا زيادة بل بنقل غير من الوصفية الى كونها أداة استثناء وخرج أيضا ما إذا لم يتغير حكم الاعراب بالزيادة كما في قوله تعالى فبارحمة من الله وما إذا لم يتغير بالنقص كما في قوله تعالى أو كصيب من السماء أي كذوي صيب فلا تسمى الكلمة مجازا وقد دخل في تعريفه اللذ كورم ليس بمجاز نحو انما زيد بقام فإنه تغير (٢٣٢) حكم اعراب زيد بزيادة ما لكافة وان زيد بقام فإنه تغير اعراب زيد من

(بحذف لفظ أوزيادة لفظ) فالأول (كقوله تعالى وجاء ربك وأسأل القرية) الثاني مثل (قوله ليس كمثل شيء أي) جاء (أمر ربك) لاستحالة المجرى على الله تعالى (و) أسأل (أهل القرية) اعراب آخر فالإضافة في قوله حكم اعرابها بيانية على هذا وذلك التغير يحصل (ب) سبب (حذف لفظ) لو كان مع تلك الكلمة استحقت به نوعا من الاعراب فلما حذف حدث آخر (أو ب) سبب (زيادة لفظ) كانت الكلمة استحقت قبله نوعا من الاعراب فحدث بز يادته نوع آخر من الاعراب فان قلنا ان اطلاق لفظ المجاز بالتشابه فوجهه أن الكلمة التي استحقت في أصلها نوعا من الاعراب ثم اتصلت بآخر بز يد أو بنقص تشبهه للنقولة من معنى الى معنى آخر في استعمال كل منهما في حال هو خلاف الأصل فعليه يكون لفظ المجاز فيه مجازا وان قلنا بالشارك كان هذا الوجه بسبب التسمية فيكون اللفظ مشتركا وقد علم الفرق بين التسمية بسبب والنقل لمعنى متبر الدلالة في النقول اليه فان الأول تبقى معه التسمية ولو اتقى للمعنى الذي هو السبب ومع بقائه لا يشعر به اللفظ بخلاف الثاني وقد نقرر بهذا أن تغير حكم الاعراب يكون بنقص لفظ ويكون بز يادته فلو لم يتغير حكم الاعراب بالزيد كما في قوله تعالى فبارحمة من الله ألم يتغير بالنقص كما في قوله تعالى أو كصيب أي كذوي صيب لم تسم الكلمة مجازا وانما تسمى مجازا بتغير ناسي عن زيد فالأول وهو الغير الذي يكون بنقص فتسمى الكلمة بسبب مجازا (كقوله) تعالى (وجاء ربك) والمثل صفا وقوله تعالى حكاية عن أولاد يعقوب (واسأل القرية) التي كنا فيها عن الاعراب الذي كان لها قبل الحذف والزيادة (بحذف لفظ) حرفا كان أم فعلا أم اسما (أوزيادة لفظ) كذلك لان الفعل قد يزداد كما زاد كان واعلم أن عبارة المصنف تقتضي أن المجاز في مجاز الزيادة وهو الكلمة التي تغير بز يادة غيرها اعرابها وليس كما قال بل التجوز هو في نفس الكلمة الزائدة فالحذف (كقوله تعالى وجاء ربك) والأصل وجاء أمر ربك فكان اعراب رب الجرح تغير بالحذف وصار الى الرفع لانه أعطى اعراب المضاف المحذوف (كقوله تعالى وأسأل القرية) أي أهلها على أحد الأقوال للتقدمة

النصب الى الرفع بحذف احدى نوني ان ودخل فيه أيضا نحو ليس زيد بمنطلق وما زيد بقام مع أن هذه ليست بمجاز كما صرح به في المفتاح فهو تعريف بالأعم بناء على جوازه (قوله فالأول) أي وهو التغير الذي يكون بنقص تسمى الكلمة بسببه مجازا (قوله والثاني) أي وهو التغير الذي يكون بزيادة تسمى الكلمة بسببه مجازا (قوله لاستحالة) علة المحذوف أي وانما لم يعمل على ظاهره لقطع باستحالة المجرى على الله تعالى وذلك لان المجرى عبارة عن الانتقال من حيث الى آخر بالرجل وهو مخصوص بالجسم المحلى الذي له رجل ومطلق الجوهرية مستحيلة على الله تعالى فضلا عن الجسمية المخصوصة فاذالم يحمل هذا الكلام على ظاهره لاستحالته وجب حمله على وجه يصح فقدر المضاف وهو الأمر ليصح هذا الكلام الصادق والقرينة على ذلك المقدر الامتناع العقلي فان قلت كما يستحيل المجرى على الرب يستحيل أيضا مجى أمره لان الراد بأمره حكمه الحكيم عنه وهو معنى من المعاني وقد علمت أن المجرى مخصوص بالجسم المحلى قلت الأمر وان كان المجرى محال عليه أيضا لأنه يصح اسناد المجرى اليه مجازا ليكون كناية عن بلوغه للأخاطين فيقال على وجه الكثرة جاء أمر السلطان انينا أي بلغنا وان كان الجاني في الحقيقة حامله وهذا الاسناد كثير حتى قيل انه حقيقة عرفية بخلاف اسناد المجرى اليه تعالى فإنه لا يصح حقيقة ولا مجاز الاستحالة بلوغه اليها فوجب أن يكون الكلام بتقدير المضاف ليصح الكلام ولو بالتجوز في المقصود أيضا كذا قال بعضهم وأورد عليه أن امتناع وجه من التجوز وهو كون الاسناد اليه تعالى كناية عن البلوغ لا يقتضي امتناع تجوز آخر فلا يمتنع الاختيار إذ يمكن أن يقال أسند المجرى اليه تعالى لكونه أمرا بالأمر وبالبلوغ فهو كالاسناد الى السبب الأمر فيكون من المجاز

آخر بالرجل وهو مخصوص بالجسم المحلى الذي له رجل ومطلق الجوهرية مستحيلة على الله تعالى فضلا عن الجسمية المخصوصة فاذالم يحمل هذا الكلام على ظاهره لاستحالته وجب حمله على وجه يصح فقدر المضاف وهو الأمر ليصح هذا الكلام الصادق والقرينة على ذلك المقدر الامتناع العقلي فان قلت كما يستحيل المجرى على الرب يستحيل أيضا مجى أمره لان الراد بأمره حكمه الحكيم عنه وهو معنى من المعاني وقد علمت أن المجرى مخصوص بالجسم المحلى قلت الأمر وان كان المجرى محال عليه أيضا لأنه يصح اسناد المجرى اليه مجازا ليكون كناية عن بلوغه للأخاطين فيقال على وجه الكثرة جاء أمر السلطان انينا أي بلغنا وان كان الجاني في الحقيقة حامله وهذا الاسناد كثير حتى قيل انه حقيقة عرفية بخلاف اسناد المجرى اليه تعالى فإنه لا يصح حقيقة ولا مجاز الاستحالة بلوغه اليها فوجب أن يكون الكلام بتقدير المضاف ليصح الكلام ولو بالتجوز في المقصود أيضا كذا قال بعضهم وأورد عليه أن امتناع وجه من التجوز وهو كون الاسناد اليه تعالى كناية عن البلوغ لا يقتضي امتناع تجوز آخر فلا يمتنع الاختيار إذ يمكن أن يقال أسند المجرى اليه تعالى لكونه أمرا بالأمر وبالبلوغ فهو كالاسناد الى السبب الأمر فيكون من المجاز

وأما الزيادة فكقوله تعالى ليس كمثل شيء ، على القول بزيادة الكاف أي ليس مثله شيء ، فاعراب مثله في الاصل هو النصب فزادت الكاف فصار جراً فان كان الحذف أو الزيادة لا يوجب تغيير الاعراب كما في قوله تعالى أو كصيب من السماء إذا أمه أو كمثل ذوى صيب فحذف

العقل وعليه فيخرج الكلام عما نحن بصدده اه يعقوبى (قوله للقطع الخ) أي وإنما حمل على تقدير المضاف للقطع بأن المقصود من الآية سؤال أهل القرية لا سؤالها نفسها لان القرية عبارة عن الابنية المجتمعة وسؤالها واجابتها خرافة للمادة وان كان يمكن السكن ليس مراداً في الآية بل المراد فيها سؤال أهلها للاستشهاد بهم فيجيبوا بما يصدق أو يكذب لا سؤالها لان الشاهد (٣٣٣) لا يكون جماداً (قوله لم يكن من هذا

القبيل) أي بل من قبيل المجاز بمعنى الكلمة المستعملة في غير ما وضعت له لملافة مع قرينة لانها حينئذ مجاز مرسل من اطلاق اسم المحل على الحال (قوله لان المقصود الخ) علة لحذف أي وإنما حمل

على زيادة الكاف لان المقصود الخ (قوله لاني أن يكون شيء) مثل مثله فالحكم الأصلي لربك والقرية هو الجر وقد تغير في الاول الى الرفع وفي الثاني الى النصب بسبب حذف المضاف والحكم الاصل في مثله هو النصب لانه خبر ليس وقد تغير الى الجر بسبب زيادة الكاف فكما وصفت الكلمة بالمجاز باعتبار نقلها عن معناها الاصل كذلك وصفت باعتبار نقلها عن اعرابها الاصلية وظاهر عبارة الفتح أن الموصوف بهذا النوع من المجاز هو نفس الاعراب

والعبر التي أقبلنا فيها (و) الثاني وهو التغير الذي يكون بزيادة تسمى الكلمة بسببه مجازاً (كقوله تعالى) (ليس كمثل شيء) وهو السميع البصير فقوله تعالى وجاء بك على اسقاط المضاف (أي جاء أمر ربك) وإنما يجعل على ظاهره للقطع باستحالة المعجى وعلى الله تعالى اذ هو الانتقال من حيز الى آخر بالرجل وهو مخصوص بالجسم الخي الذي له الرجل ومطابق الجوهرية مستحيلة على الله تعالى فضلاً عن الجسمية المخصوصة فاذا لم يحل على الظاهر لاستحالة وجب حمله على وجه يصح تقدير المضاف وهو الامر ليصح هذا الكلام الصادق والامر ولو كان المعجى عليه محالاً أيضاً اذ هو الحكم المتضمن للكتاب أو المحكى عن الامر ليصح اسناد المعجى اليه بالمجاز ليكون كناية عن البلاغ فيقال على وجه الكثرة جاء أمر الملك اليينا أي بلغ وان كان الخي في الحقيقة حامله وهذا الاسناد كثير حتى قيل انه حقيقة عرفية بخلاف اسناد المعجى اليه تعالى لا يصح حقيقة ولا مجاز لاستحالة البلاغ فوجب أن يكون الكلام بتقدير المضاف ليصح ولو بالتجوز في المقدراً أيضاً كذا قيل وورد عليه أن امتناع وجه من التجوز وهو أن يكون الاسناد للذكور كناية عن البلاغ لا يقتضى امتناع تجوز آخر فلا يتعين الاضمار اذ يمكن أن يقال أسناد المعجى اليه تعالى لكونه تعالى آمراً به وبالابلاغ فهو كالاسناد الى السبب الامر فيكون من الاسناد العقلي وعليه فيخرج الكلام عما نحن بصدده واما قوله تعالى واسئل القرية فهو على اسقاط المضاف أيضاً واسئل أهل القرية وإنما حمل على تقدير المضاف للقطع بأن المراد في الآية سؤال أهل القرية لا سؤالها نفسها

في باب الإيجاز ويرد على المصنف انه ليس من شرط مجاز الحذف أن يتغير الاعراب فقد يحذف المضاف ويبقى المضاف اليه على جزمه كما هو احدى اللغتين ومنه قراءة بعضهم والله ربنا الآخرة بالجر ويكون من مجاز الحذف والزيادة كقوله تعالى فان آمنوا بمثل ما آمنتم به فان الامام نضر الدين اختار أن مثل زائدة وهو أحد القولين والمشهور تمثيله بقوله تعالى ليس كمثل شيء أي ليس مثله شيء ، قال الكاف زائدة وكان مثله منصوباً بتغير حكم اعرابه وصار جراً بقلت وقد ذكر الوالد في تفسيره كلاماً حسناً في هذه الآية ها أنا اذكره بنصه لما فيه من القوائد : كثر كلام الناس في الجمع بين الكاف ومثل وواحد منهما يكفي في هذا المعنى وتحصل من ذلك على خمسة أوجه اذكرها بتدقيق الاشكال وهو أن الجمع بينهما يوجب بظاهرة

(٣٠ - شروح التلخيص رابع) بسبب زيادة الكاف) أي لان الكاف اما حرف جر أو اسم بمعنى مثل مضاف لما بعده وكلاماً يقتضى الجر (قوله كذلك وصفت به الخ) هذا صريح في أن اللفظ بالمجاز هو كثر وليس اللفظ التل وليس اللفظ بالمجاز هو الاعراب التغير وهو ما قاله المصنف (قوله هو نفس الاعراب) أي المستعمل في غير محله الاصلية فالنصب في القرية يوصف عنده بأنه مجاز لانه تجوز فيه بنقله لتبر محله لان القرية بسبب التقدير محمل للجر وقد أوقع فيها النصب وقوله وظاهر عبارة الفتح أي لانه قال في قوله تعالى وجاء ربك الحكم الاصل في الكلام لربك هو الجر وأما الرفع فمجاز وصرح أيضاً بأن النصب في القرية في قوله تعالى

الاعراب التي ذكره التارح الاخبار بالمعرفة عن النكرة لان اسم ليس نكرة وخبرها معرفة بالاضافة لا ضمير وهو ممنوع (قوله وقد تغير الى الجر

وما ذكره المصنف أقرب والقول بزيادة الكاف في قوله تعالى ليس كمثل شيء أخذ بالظاهر ويحتمل أن لا تكون زائدة بل يكون نفيًا للكل بطريق الكناية

وان كان يمكن الحمل عليها عند قيام القرينة على ارادته كما إذا قال الانسان لصاحبه اعتبر بهذه القرية الحالية واسألها عن أهلها أين ذهبوا وكيف كانوا فيها ثم اضمحوا فان المقصود هنا بسؤالها عما طبت بها فلا اعتبار بمخاطبة الاطلال للتحسر والتعجز نزيلا لها منزلة المحبب في الدلالة على المراد إذ يشعر حالها بالجواب وهو هنا أنهم كانوا فيها فافقوا وكالوقيل من جانب من له العناية من أولياء الله تعالى أسأل هذا السكان أو هذه القرية لتجيبك عند قصد اظهار خرق العادة بانطاقها اذ هو أمر يمكن فلا يمنع حمل السؤال حينئذ على حقيقته ونحوهذين التقديرين يمنع في الآية فوجب الحمل على ما يصح ومنه تقدير الضاف وهو الاقرب ويحتمل أن تكون القرية مجازا عن أهلها من باب اطلاق اسم المحل على الحال فيخرج المثال عما نحن بصدده من أن التجوز بتغير حكم الاعراب بالتقدير وعلى هذا يكون معنى قولنا أصل هذا الكلام وأسأل أهل القرية معناه أن هذا أصله قبل التجوز باطلاق اسم المحل على الحال وأما قوله تعالى ليس كمثل شيء المثل به للتغير بالزيادة فالاصل فيه ليس مثله شيء لقطع بأن المراد في المثال له تعالى لانني من يكون كمثل هذا المثل له تعالى حتى ينفي عن ذلك المثل من يكون مثله فالحكم الأصلي السكان لفظ مثله هو النصب على أنه خبر ليس وما زاد الكاف انتقل الى حكم الجر لانها ما حرف جر أو اسم بمعنى مثل مضاف لما بعده وكلاهما يقتضي الجر وإنما صح كونه خبرا ليس مع كون اسمها نكرة وكونه مضافا لضمير لان اضافة مثل وغير نشدة اسمها مما لا تعرف فصح كونه خبرا عن النكرة التي هي لفظ شيء فلا يرد أن الاخبار بالمعرفة عن النكرة تمنع فعلى ما ذكر يكون لفظ ربك هو المسمى بالمجاز غير حكم اعرابه بنقص المضاف الذي هو أمر ولفظ القرية هو المسمى بالمجاز كذلك للتبشير بالمقصان أيضا ولفظ المثل هو المسمى بالمجاز كذلك للزيادة المذكورة وليس المسمى بالمجاز اعراب هذه الكلمات بل المسمى هو تلك الكلمات المماثلة بالمجاز المعرف فيما تقدم في نقل كل من اعراب هو أصل الى غيره واستعماله فيه كنقل المجاز من معنى الى آخر واما الاشتراك اللفظي بسبب وجود ما به التشابه المذكور كما تقدم وظاهر عبارة المفتاح أن الوصوف بالتجوز المذكور والمسمى بلفظ المجاز هو نفس الاعراب فانصب في القرية مثلا بوصف بأنه تجوز فيه بنقله خبر محله لان القرية بسبب التقدير في محل جر وقد أوقع فيها النصب ويسمى ذلك الاعراب بنفسه مجازا لما وقع التجوز فيه وما ذكره المصنف من أن المسمى بالمجاز والموصوف بالتجوز هو الكلمة العربية لا اعرابها هو الاقرب لوجهين أحدهما كون مدلول لفظ المجاز في الوضوح هو الكلمة بخلاف اطلاقه على الاعراب فانه يقتضي تخالف مدلوليه في الموضوعين هنا وما تقدم لان مدلوله في أحد الموضوعين الكلمة ومدلوله في الموضوع الآخر كيفية الكلمة وهو الاعراب والثاني أن اطلاق المجاز على الاعراب لكونه قد وقع في غير محله الأصلي إنما يظهر في الحذف لان المقسود كالمذكور في الاعراب فانقل اعراب المقدر لذكور وأما الزيادة فلا يظهر فيها كون الاعراب واقعا في غير محله لانه ليس هناك لفظ مقدر كالمذكور وله مقتضى أوقع اعرابا آخر في محل مقتضاه وأما هناك زيادة شيء له مقتضى موجود ومقتضاه واقع في محله فتقدير المقتضى للنصب هو

واسئل القرية والجر في كمثل مجاز وإنما قال ظاهر عبارة المفتاح لا مكان تأويل الرفع بالمرفوع وهكذا (قوله وما ذكره المصنف) أي من أن الموصوف بكونه مجازا في هذا النوع هو الكلمة التي تدير اعرابها أقرب بما ذكره السكاكي من أن الموصوف بكونه مجازا في هذا النوع الاعراب المستعمل في غير محله وذلك لوجهين أحدهما أن لفظ المجاز مدلوله في الموضوعين هو الكلمة بخلاف اطلاقه على الاعراب فانه يقتضي تخالف مدلوليه في الموضوعين هنا وما تقدم لان مدلوله في أحد الموضوعين الكلمة ومدلوله في الموضوع الآخر كيفية الكلمة وهو الاعراب والثاني أن اطلاق المجاز على الاعراب لكونه قد وقع في غير محله الأصلي إنما يظهر في الحذف لان المقسود كالمذكور في الاعراب فانقل اعراب المقدر لذكور وأما الزيادة فلا يظهر فيها كون الاعراب واقعا في غير محله لانه ليس هناك لفظ مقدر كالمذكور وله مقتضى أوقع اعرابا آخر في محل مقتضاه وأما هناك زيادة شيء له مقتضى موجود ومقتضاه واقع في محله فتقدير المقتضى للنصب هو

أن المنفي مثل المثل لان النفي إنما يتسلط على الخبر والكاف بمعنى مثل وهي خبر ليس وقد دخلت على مثله فيكون المنفي مثل مثله وهو باطل من وجهين أحدهما أن مقصود الآية نفي مثله نفسه لانني مثل مثله والآخر أن نفي مثل المثل يقتضي اثبات المثل تعالى الله عن ذلك فأقول أحدا لوجه أن الكاف زائدة كتقول روضة * لواحق الاقرب فيها كالمق * المتفق الطول ولا يقل فيها كاطول إنما يقال فيها طول الثاني أنها لتأكيده وهو قريب من الاول الا أنهم ترحوه بمعنى زائد وهو أن الكاف للتشبيه ومثل للتشبيه فاذا أردت المبالغة جمعت بينهما فقلت زيد كمثل عمرو ومنه قول أوس ابن حجر * وقلي كمثل جذوع النخيل * وقول الآخر * ما إن كمثلهم في الناس من أحد * وإذا كانت الكاف مؤكدة للتشبيه في الاثبات انسحب عليها هذا الحكم في النفي وقصد بهاناً كيدني الشبه لانني الشبه المؤكد وأنشد سيبويه * وصاليات كالكمايؤنين * فادخل الكاف على الكاف

ان التشبيه ليس من صفة المنافقين العجبية الشأن وذوات ذوى صيب وكقوله فبا رحمة من الله لنت لهم وقوله لئلا يعلم أهل الكتاب الكاف في قوله تعالى ليس كمثل شيء زائدة وقوله بل يكون أى السلام نفيًا (٢٣٥) أى مسوقا لنفي المثل (قوله الذى

الذى هو أبلغ لان الله تعالى موجود فاذا نفي مثل مثله

الكلمة لانفسها ومدلولها فيما تقدم نفس الكلمة وانها ان اطلاق لفظ الجاز على الاعراب كما هو ظاهر كلام السكاكى سببه كما تقدم ان الاعراب وقع في غير أصله وذلك بما يدعى ظهوره في النقصان لان المقدر كالمذكور فالقرية في قوله تعالى واسأل القرية يحكم الجبر بتقدير المضاف فقد وقع النصب في محل الجبر الذى هو الاصل بسبب التقدير الذى هو كالمذكور فصحح ان الاعراب في النقصان الذى يستدعى التقدير واقع في غير محله فيسمى مجازا وما الزيادة كما في قوله تعالى ليس كمثل شيء فلا يظهر فيها كون الاعراب واقعا في غير محله وهذا النوع من الجاز يشمله وانما قلنا لا يظهر في الزيادة لانه ليس هناك لفظ مقدر كالمذكور وله مقتضى أو وقع اعرابا آخر في محل مقتضاه وانما هناك زيادة شئ له مقتضى موجود ومقتضاه واقع في محله فتقدير المقتضى للنصب هو ليس لا الاسقاط وليس لا يعتبر لها مقتضى يكون غيره مجازا مع وجود سبب ذلك الغير وكذا لا يظهر ما ذكر في النقص في نحو سؤال القرية باضافة السؤال الى القرية بل وجود الجبر بالاضافة والجبر بها هو الاصل وتقدير جبر آخر مخالف للجبر باضافة أهل نصف بلا فائدة . ثم هذا المثل اعني ليس كمثل شيء انما يكون من هذا النوع من التجوز بناء على الظاهر من أن الكاف مزيدة للتقوية المفيدة للاعتناء وذلك لأن التبادر أن الكلام للمسبق لنفي المثل واسقاط الكاف يفيد دل ذلك على زيادة الكاف ويحتمل أن لا تكون زائدة فيفيد الكلام نفي المثل بطريق الكناية التى هي أبلغ من الحقيقة التى هي مقتضى زيادتها ويتبين ذلك بوجهين أحدهما أن الشئ اذا كان موجودا متحققا فمضى وجوده مثل تبع ذلك أن هذا المثل لذلك المتحقق له مثل هو ذلك الموجود المتحقق لان المثلية أمر نسبي بينهما فاذا نفي هذا التابع وهذا اللازم فمضى لا مثل لمثل ذلك المتحقق لزم نفي المتبوع والمزوم وهو مثل ذلك المتحقق ضرورة أنه لو وجد كان ذلك المتحقق مثله فالله تبارك وتعالى متحقق موجود فلو كان له مثل كان هو أعني الله تعالى مثله لذلك المثل المفروض وجوده له فاذا نفي مثل ذلك المثل لزم نفي ذلك المثل له تعالى واللام يصح النفي لان وجود ذلك المثل حينئذ يستلزم أن له مثلا هو الله تعالى المتحقق فلا يصح نفي مثل المثل الابتنى المثل اذا لا يصح نفي اللازم التابع الابتنى للمزوم المتبوع فان قيل نفي مثل المثل الذى هو معنى قولنا لا مثل لثله يشمر بوجود المثل فكيف يكون كناية عن نفيه قلنا القضية السالبة لا تقتضى وجود الموضوع والحمول اذا كان أمرا غير اعتبارى ينتفى عن الموضوع لعدم وجود ذلك الموضوع كما ينتفى عنه لعدم اتصافه به وهو هنا لو وجد لا تصف بالحمول اذا موضوع القضية هنا هو المثل ومحمولها وجود المثل لذلك المثل ولو وجد كان له مثل هو الله تعالى فنفي هذا المحمول لنفي الموضوع والافلو وجد الموضوع استلزم المحمول فلا يصح نفيه اذا لا يصح نفي اللازم مع وجود المزوم وطريق اللزوم أن ثم موجودا متحققا فلو وجد له مثل كان هذا المتحقق مثله لذلك

الثالث زيادة مثل وأشدوا عليه * مثلى لا يقبل من مثلسا * الرابع وهو قريب من الثالث وينتفى تنزيل الثالث عليه أن لفظة مثل يكفى بها عن الشخص نفسه اذا قصدوا المبالغة قالوا مثلسا لا يبيخل لانهم اذا نفوه عن سدمسده وعن هو على أخص صفاته فقد نفوه عنه ونظيره قولك للعربى لا تخفر الذم فيكون أبلغ من قولك أنت لا تخفر ولك أن ترد الأربعة الى وجهين التأكيد والكناية * الخامس لبعض المتكلمين أن نفي المثل له طريقان نفيه ونفى مثله لان من لازم المثل أن له مثلا ونفى اللازم يدل على نفي المزوم فتحمّل الآية على نفي المثل بهذا الطريق من غير زيادة

هى أبلغ أى من الحقيقة التى هى مقتضى زيادتها ووجه الابتنى أنه يشبه دعوى النبىء بالنبىء فكأنه ادعى نفي المثل بدليل صحة نفي مثل المثل وتوضيح ما ذكره الشارح من الكناية أن تقول ان الشئ اذا كان موجودا متحققا فمضى وجوده مثل لزم أن يكون ذلك الشئ الموجود والمتحقق مثلا لذلك المثل لان المثلية أمر نسبي بينهما فاذا نفي هذا اللازم وقيل لا مثل لمثل ذلك المتحقق لزم نفي المزوم وهو مثل ذلك المتحقق لانه يلزم من نفي اللازم نفي المزوم والا كان المزوم موجودا بلا لازم وهو باطل فالله تبارك وتعالى متحقق موجود فلو كان له مثل كان الله مثلا لذلك المثل المفروض فاذا نفي مثل ذلك المثل الذى هو لازم كان مقتضيا لنفي المزوم وهو موجود للمثل فصحح النفي للمثل الممثل والحاصل أنه لو لم ينتفى المثل عند نفي مثل المثل لم يصح نفي مثل المثل لان الله موجود فلو كان له مثل كان الله تعالى مثلا لذلك المثل فيكون مثل المثل موجودا فلا يصح نفيه حينئذ لكن النفي صحيح لوقوعه فى كلام المولى فتعين أن يكون المراد من نفي مثل المثل نفي المثل نفي المثل ليعصم النفي وقد ظهر أن نفي مثل المثل توصل به الى نفي المثل وهو معنى الكناية لانه أطلق نفي اللازم وأريد نفي المزوم (قوله لان الله تعالى موجود) أى ولا يمكن نفي الموجود (قوله فاذا نفي مثل مثله) أى

فلا توصف الكامة بالجاز وقد بالغ الشيخ عبدالقاهر في التكبير على من أطلق القول بوصف الكامة بالجاز للحدف أو الزيادة
الذي هو اللازم (قوله لازم نفي مثله) (٢٣٦) أي الذي هو ملزوم (قوله فلم يصبح نفي مثل مثله) أي على تقدير وجود

لزم نفي مثله ضروراً ولو كان له مثل لكان هو أعنى الله تعالى مثل مثله فلم يصبح نفي مثل مثله كما تقول
ليس لأخي زيد أخ أي ليس لأخي زيد أخ فبالملازم بنفي لازم هو والله أعلم

المثل فنفي مثل المثل على هذا التقدير نفي اللازم والتابع بالنظر للتحقق فيقتضي نفي اللازم والأصح
وجود اللازم بلا لازم فقد صح أنه نفي مثل المثل ليتوصل به إلى نفي المثل وهو معنى الكناية ونظير ذلك قولك
زيد الذي لأخيه ليس لأخي زيد أخ قصداً لنفي أخيه لانه لما كان زيد موجوداً لازم كونه أخاً لذلك الأخ
على تقدير وجوده فلما استلزم وجوده وجود أخيه وهو زيد لم يصبح نفي الأخ عن ذلك الأخ للفروض الا
لعدمه واللازم وجود اللازم وهو الأخ المفروض بدون لازمه وهو ثبوت أخ له لكن الكلام هنا لا يصح
الابتناف للوضوح للاستلزام لذلك المحمول لكن الذي ينبغي على هذا أن يكون مجازاً متفرعاً عن الكناية
لان المعنى الاصلى باعتبار الابتناف ممنوع والكناية يشترط فيها امكان المعنى الاصلى ويجب أن النفي
هو للوجود في الكلام ولا يستلزم الابتناف دائماً وذلك النفي ممكن عمق ليتنقل منه إلى النفي الآخر قيل
ان الاولى على هذا التقدير أن يكون الكلام حقيقة استعمل في معناه على المذهب الكلامي من باب البديع
ليستدل به على القصد ويدل على ذلك قولنا في بيانه انه لا مثله له تعالى لانه ان نفي في الآية مثل مثله دل
على انتفاء مثله اذ لو وجد له مثل كان الله تعالى مثلاً لذلك المثل لكن نفي عن المثل مثله فدل على انتفائه
أي انتفاء مثله تعالى فملي أنه كناية يكون من التعبير بنفي اللازم عن نفي الملزوم وما ذكر من البيان لبيان
لللزامة وعلى أنه من المذهب الكلامي حقيقة سبق للاستدلال به على نفي المثل له تعالى وما ذكر من
البيان هو تحقيق ذلك الاستدلال فلي تأمل وثاني الوجهين وما له مع الاول واحد بالنسبة الى أن
الكلام كناية ولو كان طريق اللازم مختلفاً اذ يكون هذا من باب نفي الشيء عن هو مثلك وعلى أخص
وصفك اذ يلزم عرفاً من النفي عن مثلك وعن كان على أخص وصفك النفي عنك واللازم التحكم في
ثبوت الشيء لاحد المثلين بدون الآخر فالمثل المفروض نفي عنه مائل له فيلزم أن ينفي المائل عن الله
تعالى كما نفي المائل عن مفروض المائلة له تعالى وعن هو على أخص وصفه واذا نفي هـ ا
الطريق المائل له تعالى لزم نفي المثل المفروض ليتوصل بالنفي عنه إلى النفي عنه تعالى فقد تبين أن
الوجه الاول وهذا الآخر متحدان في نفي المائلة عنه تعالى بطريق اللازم وهو معنى الكناية وهما

ولا مجاز وهذا معنى صحيح غير أن العربي الطبع يجع من غير تأمل ويصان القرآن والكلام
الفصح عنه فان قلت كيف تحكم بصحته وقد ورد بعض التكامين عليه أنه يلزم منه نفي الذات قلت
بناء على ظاهر الكلام أن النفي مثل المثل ولم يتأمل تمام المعنى وهو أن النفي مثل المثل من شيء فان
شيئاً في الآية اسم ليس والكاف خبرها والدلول نفي الخبر عن الاسم والذات يصح أن ينفي عنها أنها مثل
لها لانه لا مثل لها ولا يمكن هنا غير هذه الطريق أعنى اذا نفيها عنها أنها مثل مثلها انتفى مثلها ولا يمكن
ثبوت المثل ونفي مماثلها لان ضرورة العقل تشهد بمائلة كل من المثلين لا آخرها (نفيه) قال
المصنف في الايضاح فان كان الحدف والزيادة لا توجب تغيير الاعراب كقوله تعالى أو كصيب من
السما اذ أصله كمثل ذوى صيب لذلالة ما قبله عليه وكذلك قوله تعالى فيها رحمة من الله لنت لهم
وقوله تعالى لئلا يعلم أهل الكتاب فلا توصف الكامة بالجاز قلت اذا كان المعنى بالجاز تغيير الكلام
عما كان عليه إلى نقص أو زيادة فأى فرق بين تغيير حكم الاعراب وبقائه ثم لانسلم أن حكم الاعراب
لم يتغير في كصيب فان صيلاً لا الحدف لكان مجروراً بالحدف وفصلاً مجروراً باللفظ بالكاف ومن

المثل لكن النفي للمثل المثل
صحيح لو قوعه في كلام
الصادق فليكن المثل منفيًا
وهو المطلوب (قوله كما
تقول) أي في شأن زيد
الذي لأخيه له قصداً لا عادة
نفي أخ له وتوضيح ما ذكره
من الكناية أنه اذا فرض
أن لزيد الوجود أخا لزم
أن يكون زيداً أخاً لذلك الأخ
المفروض وجوده فلما
استلزم وجود الأخ وجود
الأخ لذلك الأخ وهو زيد
لم يصبح نفي الأخ عن ذلك
الأخ المفروض واللازم وجود
للزوم وهو الأخ المفروض
بدون لازمه وهو ثبوت
أخيه فظهر أن قولنا ليس
لأخي زيد أخ نفي للزوم
وهو أشوز زيد بنفي لازمه
وهو أخو أخيه لان نفي
للزوم لازم لنفي لازمه فقد
أريد باللفظ لازم معناه
فصدق حد الكناية واعلم
أن في ثمر الكناية في
الآية الشريفة طريقين
احدهما ما ذكره الشارح
وحاصله أنه أطلق نفي مثل
للمثل وأريد منه نفي للمثل
ضروراً أن الله تعالى موجود
فلا كان له مثل لازم أن يكون
تعالى مثلاً لذلك المثل فاذا
انتفى أن يكون مثله مثل
لزم انتفاء المثل واللام يصبح
النفي وبأنته ما أنه من باب
نفي الشيء عن هو مثلك

أو على أخص أو صافك فيلزم عرفاً نفيه عنك واللازم التحكم في ثبوت الشيء لاحد المثلين دون الآخر فالمثل
المفروض نفي عنه المائل له فيلزم أن ينفي المائل عن الله تعالى كما نفي المائل عن مفروض المائلة له تعالى وكلا الوجهين مذكور في المطول

الكناية

﴿ القول في الكناية ﴾

الكناية لفظ أريد به لازم معناه مع جواز إرادته معناه حينئذ كقولك فلاطويل النجد أي طويل القامة وفلانة تؤوم الضحى أي مرفهة مخدومة غير محتاجة إلى السعي بنفسها في إصلاح المهمات وذلك أن وقت الضحى وقت سعي نساء العرب في أمر العاش وكفاية أسبابه وتحصيل ما يحتاج إليه في تهيئة التناولات وتديير إصلاحها فلا تنام فيه من نساءهم إلا من تكون لها خدم يؤوبون عنها في السعي لذلك ولا يمنع أن يراد مع ذلك طول النجد والنوم

(٢٣٧)

﴿ الكناية ﴾

(قوله أو كنوت) أي بكذا عن كذا حذفه من هنا لدلالة الأول عليه وأوفى كلامه لا شك فلي الاحتمال الأول تكون لام السكامة ياء وعلى الثاني تسكون واوا والضارع على الأول يكنى فهو كرمي يرمي وعلى الثاني

يكنى فهو كرمي يرمي وعلى الثاني يكنى فهو كرمي يرمي يدعو ويرد على الاحتمال الثاني فوهم في المصدر كناية ولم يسمع كناية بالواو ولا يقال إن الواو قلبت ياء في المصدر لكسر فائه لا ناقل الكسرة في نحو ذلك لا توجب قلبا كما في علاوة فال التزام الياء في المصدر يدل على أن الإلام ياء وأن الواو في كنوت قلبت عن الياء سماعاً مثل (قوله

اذتركت التصريح به) أي بمدخول عن وهو راجع لكنيت وكنوت فهي لغة ترك التصريح بالشيء (قوله وفي الاصطلاح لفظ الخ)

اطلاقها على اللفظ في الاصطلاح كثير وقد تطلق فيه أيضاً على المعنى المصدرى أعني الإتيان بلفظ أريد به

لازم معناه مع جواز إرادته مع وهو بهذا المعنى أخص من معناها لغة (قوله لفظ) خرج عنه ما دل على ليس بلفظ كناية (قوله أريد به لازم معناه) أي لاستعماله فيه والحاصل أن الكناية لفظ له معنى حقيقي أطلق ولم يرد منه ذلك المعنى الحقيقي بل أريد به لازم معناه الحقيقي وخرج قوله أريد به لفظ الساهي والسكران والثائم وخرج بقوله لازم معناه الذي يراد به نفس معناه وهو الحقيقة الصرفة وقد تقدم أن المراد بالزوم هنا مطلق الارتباط ولو برف لا الزوم العقلي (قوله مع جواز إرادته مع) أي مع جواز إرادته مع لازم معناه الحقيقي مع لازمه فن قيودها أنها بحداراة الأزم بلفظها لا بد أن لا تصحها قرينة تمنع من إرادة المعنى الحقيقي وحينئذ

﴿ الكناية ﴾

في اللغة مصدر كنيبت بكذا عن كذا أو كنوت اذا تركت التصريح به وفي الاصطلاح (لفظ أريد به لازم معناه مع جواز إرادته مع) أي إرادة ذلك المعنى مع لازمه

مختلفان باعتبار الزوم في الأول من جهة أن اللئلا يوجد كان تعالى مثله فيتقرر الزوم فتم من ذلك كما قررنا أنه مني مثل اللئلا اتنى اللئلا والواجد للزوم بلا لازم وهذا الأخير طريق الزوم فيه ما تقرر عرفاً وعنده العقل وهو أن في الشيء عمن هو مثلك وعلى أخص وصفك يستلزم الشبوت فافهم والله الموفق عنه وكرمه ﴿ ولا فرغ من المجاز وهو الباب الثاني من هذا الفن الذي هو أعظم أبوابه شرع في الثالث الذي به تمام الفن وهو باب الكناية فقال

﴿ الكناية ﴾

وهو مصدر كنيبت بكذا عن كذا اذا تركت التصريح به وعلى فلامه ياء وقد يقال كنوت به عنه بالواو فتكون لامة واوا ولكن هذه الامة ينافيها المصدر اذ لم يسمع كناية بالواو ولا يقال له على هذه الامة قلبت في المصدر ياء الكسرة في فائه لا ناقل الكسرة في نحو ذلك لا توجب قلبا فال التزام الياء في المصدر يدل على أن الإلام ياء وإن الواو في كنوت قلبت عن الياء سماعاً وأما في الاصطلاح فتفسر على أنها مصدر بأنها هي الإتيان بلفظ أريد به لازم معناه مع جواز إرادته مع وهو بهذا المعنى أخص من معناها لغة وتطلق على ذلك اللفظ الثاني به وهذا المعنى هو الكثير في استعمالها والى تعريتها بذلك أشار بقوله هي (لفظ) خرج عنه ما دل على ليس بلفظ كناية (أريد به) خرج به لفظ الساهي والسكران (لازم معناه) خرج به اللفظ الذي يراد به نفس معناه وهو الحقيقة الصرفة وقد تقدم أن المراد بالزوم هنا مطلق الارتباط ولو برف لا الزوم العقلي (مع جواز إرادته) أي إرادة معناه (مع) أي مع ذلك اللازم

الناس من جعل مجاز الزيادة والنقص من مجاز التركيب لأن مجاز الأفراد والجمهور على خلافه والحق معهم ومحل التجوز هو السكامة التي قامت مقام المحذوف في الأعراب والسكامة التي باشرت الزيادة لامتيازها كلام المصنف من أن المجاز هو السكامة الزيد عليها وشرط السكاكي في مجاز الزيادة أن يكون الكلام مستغنياً عن تلك السكامة استغناء واضحاً كالياء في نحو بحسبك ونحو كفي بالله دون ليس زيد بمنطق أو ما زيد بتمامه صلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم

ص ﴿ الكناية ﴾

ش تقدم أن مقاصد هذا العلم التشبيه والاستمارة والكناية وقد تقدم الأول والثاني وهذا القسم الثالث قال (الكناية لفظ أريد به لازم معناه مع جوازه إرادته مع) اعلم أن تحقيق معنى الكناية

لازم معناه مع جواز إرادته مع وهو بهذا المعنى أخص من معناها لغة (قوله لفظ) خرج عنه ما دل على ليس بلفظ كناية (قوله أريد به لازم معناه) أي لاستعماله فيه والحاصل أن الكناية لفظ له معنى حقيقي أطلق ولم يرد منه ذلك المعنى الحقيقي بل أريد به لازم معناه الحقيقي وخرج قوله أريد به لفظ الساهي والسكران والثائم وخرج بقوله لازم معناه الذي يراد به نفس معناه وهو الحقيقة الصرفة وقد تقدم أن المراد بالزوم هنا مطلق الارتباط ولو برف لا الزوم العقلي (قوله مع جواز إرادته مع) أي مع جواز إرادته مع لازم معناه الحقيقي مع لازمه فن قيودها أنها بحداراة الأزم بلفظها لا بد أن لا تصحها قرينة تمنع من إرادة المعنى الحقيقي وحينئذ

فالفرق بينها وبين اللجاز من هذا الوجه أى من جهة ارادة المعنى مع ارادة لازمه فان اللجاز يناق ذلك فلا يصح في نحو قولك في الحمام
أسدان تريد معنى الاسد من غير تأويل لان اللجاز ملزوم قرينة معاندة لارادة الحقيقة كما عرفت وملزوم معاندة الشيء معاندة تلك الشيء
فجواز ارادته من اللفظ مع لازمه وهذا التقيد أعنى قوله مع جواز الخ مخرج للجاز اذ لا يجوز ارادة للمعنى الحقيقي فيه مع المعنى المجازى
عند من يمنع الجمع بين الحقيقة (٢٣٨) واللجاز كالصنف لاشتراطه في قرينته أن تكون مانعة من ارادة المعنى

الحقيقي وقد علم ما ذكره
الصنف أن الكناية واسطة
بين الحقيقة والمجاز وليست
حقيقة لان اللفظ لم يرد به
معناه بل لازمه ولا مجازا
لان اللجاز لا بد له من قرينة
مانعة عن ارادة المعنى
للموضوع لو قيل انها لفظ
مستعمل في المعنى الحقيقي
لينتقل منه الى اللجازى
وعلى هذا تكون داخلته في
الحقيقة لان ارادة المعنى
للموضوع له استعمال اللفظ
فيه في الحقيقة أعم من أن
تكون وحدها كما في
الصريح أومع ارادة للمعنى
كأن الكناية وقوله مع
جواز ارادته مع أى من
اللفظ بحيث يصير اللفظ
مستعملا فيهما معا ولا يرد
أن الصنف لا يجوز استعمال
اللفظ في حقيقته ومجازه
لان محل عدم التجوز اذا
استعمل فيهما على أن كلا
مقصود لذاته وما هنا
أحدهما مقصود تبا وهو
للمعنى الحقيقي وإلى هذا
يشير قوله مع فائدته

كأن اللفظ هو الذي يطلق وأريد به لازم معناه الذي هو طول القامة مع
جواز ارادة معنى طول النجاد نفسه بأن لا توجد قرينة تمنع من ارادة نفس معنى طول النجاد (فظهر)
بما ذكر وهو أن الكناية يصحها جوار ارادة للمعنى الاصلى (أما) أى ظهر بذلك أن الكناية تخالف
المجاز) السابق لا مطلق المجاز للقابل للحقيقة فانها منه وقيل انها واسطة بينهما (من جهة) أى ظهر
أنها تبين المجاز من هذه الجهة وهي جهة جواز (ارادة المعنى) الحقيقي فيها (مع ارادة لازمه) أى لازم
المعنى الحقيقي بخلاف المجاز فإنه ولو شارك الكناية في مطلق ارادة اللازم به لا بد منه من قرينة مانعة
من ارادة المعنى الحقيقي مع ذلك اللازم وقد تبين أن الكناية والمجاز يشتركان في ارادة اللازم
ويختلفان من جهة أن الكناية لا تصحها قرينة مانعة من ارادة المعنى الاصلى بل يبق معها جواز ارادة
المعنى الاصلى والمجاز لا بد أن تصحبه قرينة مانعة من ارادة المعنى الاصلى وهذا يخرج عن حد الكناية اذ
لا يبق منه جواز ارادة الاصل فقوله فظهر أنها أى الكناية تخالف المجاز من جهة ارادة المعنى
على تقدير مضاف أى من جهة جواز ارادة المعنى كما قرناه به وذلك لوجهين أحدهما أن التقدير
للمذكور هو الذي يطابق به الكلام ما قبله وهو تعريف الكناية لانه لم يشترط في ذلك التعريف الا
جواز الارادة لا وقوعها والآخر مطابقتها ما تقرر خارجا لان الكناية وجدناها في الخارج كثيرا ما
تخلو عن ارادة المعنى الحقيقي للقطع بأنه يقع صحيحا قولنا فلان طويل النجاد وجبان السكاب ومهزول
الفصيل على أن يكون طويل

قدمناه في أول هذا العلم بما ينفي عن اعادته وحاصله أن الكناية لفظ استعمل في لازم معناه مرادا
باستعماله فيه فاذا ملزومه وبذلك تعلم أن قول المصنف الكناية لفظ أريد به لازم معناه أى أريد افادة
لازم اللفظ وقد تقدم الاعتراض عليه في ذلك وأن الكناية في الغالب أريد بها افادة ملزوم معناها
لا لازم وقد يكون الامر بالعكس وقوله مع جواز ارادته مع أى مع جواز أن يرد معناه مع ارادة
اللازم فاذا قلت زيد كثير الرماد فالمراد كرمه ولا يمنع مع ذلك أن تريد افادة كثرة الرماد حقيقة لتكون
أردت بالافادة اللازم والملزوم معا وقد تقدم أنه لا يتخيل أن ذلك جمع بين حقيقة ومجاز ولا بين حقيقتين
لان التعدد هنا ليس في ارادة الاستعمال بل في ارادة الافادة واللفظ لم يستعمل الا في موضوعه وقد
يستعمل اللفظ في معنى ويقصد به افادة معان كثيرة قال (فظهر أنها تخالف المجاز من جهة ارادة المعنى)
أى من جهة جواز ارادة افادة للمعنى الذي هو موضوع اللفظ مع ارادة لازمه قلت هذا يقتضى أن

التنبية على أن ارادة اللازم أصل و ارادة المعنى بتبعية ارادة اللازم كما به من قولنا جاء يد مع الأمير ولا يقال جاء الأمير بخلاف
مع زيد لان مع تدخل على التبوع لاعلى التابع (قوله كأن اللفظ هو طول النجاد) الحاصل أن النجاد حائل السيف فطول النجاد يستلزم
طول القامة فاذا قيل فلان طويل النجاد فالمراد أنه طويل القامة فقد استعمل اللفظ في لازم معناه مع جواز أن يراد بذلك الكلام الاخبار
بأنه طويل حائل السيف وطويل القامة بأن يراد بطويل النجاد معناه الحقيقي واللازمى (قوله فظهر) أى بما ذكر وهو أن الكناية
يصحها جواز ارادة المعنى الاصلى (قوله من جهة ارادة المعنى الحقيقي) أى فيها وقوله مع ارادة لازمه أى لازم المعنى الحقيقي

(قوله بخلاف المجاز) أي فانه وان شارك الكناية في ارادة مطلق الا لازم لأنه لا يجوز مع ارادة المعنى الحقيقي وان وجب فيه كال كناية تصور المعنى الحقيقي لينتقل منه للمعنى المجازي للشمول على المناسبة للمصححة للاستعمال والحاصل أن الكناية والمجاز يشتركان في ارادة اللازم و يفرقان من جهة أن الكناية يجوز فيها ارادة المعنى الأصلي والمجاز لا يجوز فيه ارادة ذلك لان الكناية لا بد أن لا تصحبها قرينة تمنع من ارادة المعنى الأصلي والمجاز لا بد أن تصحبها قرينة تمنع من ارادته واعتراض هذا العمام بأنهم ان أرادوا أن المعنى الحقيقي يجوز ارادته في الكناية لذاته بخلاف المجاز فهذا ممنوع اذا ارادة (٢٣٩) المعنى الحقيقي لذاته كما لا يجوز

في المجاز لا يجوز في الكناية وان أريد أنه يجوز ارادته للانتقال منه للازمنة المراد فهذا جائز في كل من الكناية والمجاز مثلما جاء في أسديري لا يمنع فيه القرينة أي يراد بالاسد السبع المخصوص لينتقل منه الى الشجاع وحينئذ قلتم ثبت الفرق بين الكناية والمجاز وأوجب باختصار الشق الاول لكن ارادته لذاته لان حيث انه الغرض اللهم بل الغرض للتصود بالثبات هو لازم المعنى فعمل من هذا أن المعنى الحقيقي يجوز ارادته للانتقال منه المراد في كل من الكناية والمجاز ويتمتع فيها ارادة المعنى الحقيقي بحيث يكون هو المعنى المقصود بالثبات وأما ارادته مع لازمه على أن الغرض المقصود بالثبات هو اللازم فهذا جائز في الكناية دون المجاز فتأمل (قوله وقوله من جهة الخ) هذا جواب عن اعتراض وارد على الصنف وحاصله

بخلاف المجاز فانه لا يجوز فيه ارادة المعنى الحقيقي لازوم القرينة المانعة عن ارادة المعنى الحقيقي وقوله من جهة ارادة المعنى معناه من جهة جواز ارادة المعنى ليوافق ما ذكره في تعريف الكناية ولأن الكناية كثيرا ما تخلو عن ارادة المعنى الحقيقي للقطع بصحة قولنا فلان طويل النجاد

النجاد كناية عن طول القامة ويكون جبان الكلب كناية عن كثرة الوارد لان جبان الكلب أي عدم جراته على من يمر به انما ينشأ عن كثرة مرور الوارده فينتقل منه الى كثرة الوارد السال على كثرة الضيافية ويكون مهزول الفصيل كناية عن السكرم والضيافية لأن هزال الفصيل يدل على عدم وجدانه المان في أمه وهو يدل على كثرة الاعتناء بأخذ اللبن لسقيه الأضياف وهو يدل على الكرم والضيافية ويحتمل أن يتوصل الى التصود في هزال الفصيل بأنه عدم الأم من ذبحها وانما ذبح الأمهات من كثرة أضيافه والمالك واحد وان لم يكن للوصوف بهذه الأوصاف ملزوماتها فيكنى بالأول عن ملزومه وان لم يكن لصاحبه نجاد والثاني عن ملزومه وان لم يكن لصاحبه كلب والثالث عن ملزومه وان لم يكن لصاحبه فصيل ومثل ما ذكرنا يكون كناية ولو لم يوجد فيها استعمال في المعنى الأصلي أكثر من أن يحصى واذا صححت الكناية بنحو هذه الألفاظ وقعت الكناية بهامع انتفاء أصل معناها لم يصدق أنه أريد بها المعنى الحقيقي وانما يصدق أنه يجوز أن يراد بها المعنى الحقيقي فلو لم يرد الكلام الى الجواز خرجت بنحو هذه الألفاظ عند انتفاء معانيها عن التعريف فان قيل عند انتفاء معانيها الحقيقية لا يصدق الجواز أيضا لان معنى صحة الارادة للشيء صحة صدق الكلام في ذلك الشيء ولا يصدق حالة الانتفاء وليس المراد صحة ارادة الالفاظ بلقطه شيئا وان كان كذبا لوجود مثل هذه المسحة في المجاز قلنا لان سلم عدم صحة الصدق عند الانتفاء وانما يتحقق عند الانتفاء عدم الصدق على تقدير ارادة لعدم صحته ضرورة أن الموصوف بهذه الكنايات يصح أن توجد له تلك الأمور بمعنى أن هذه الأمور تجوز في حقه واذا جازت جاز الصدق بتقدير وجودها واذا جاز الصدق جازت ارادة ما يصح فيه الصدق نعم لو كانت هذه المعاني مستحيلة ورد ما ذكرنا أيضا لوجه الكلام على ظاهره من أن الكناية

الكناية أريد بها اللازم والملزوم معا وهو مخالف لقوله قبيله ان الكناية أريد فيها اللازم مع جواز ارادة للموضوع وما ذكره فيما سبق هو الصواب والتي ذكره هنا ليس بشيء وسيأتي ما يوافق في آخر الباب قال (بخلاف ارادة المجاز) فان ارادته تنافي ارادة الحقيقة لان المجاز ملزوم قرينة معاندة لارادة الحقيقة وملزوم معاندة الشيء معاندة ذلك الشيء كذا قال المصنف قلت لا يمنع استعمال الالفاظ في حقيقته ومجازه والى ذلك ذهب كثير منهم الشافعي والفاضلان أبو بكر وعبد الجبار وأبو علي الجبائي والنزالي وأبو الحسين وسائر المعتزلة فمنهم من قال يصح مجازا ومنهم من قال يصح حقيقة وما ذكره من أن القرينة معاندة لارادة الحقيقة ان أراد من ارادتها فقط فسلم ولا ينتج مقصوده وان أراد أن القرينة مانعة من أن تراد

أن في كلامه تنافيا بين التفرع والمفرع عليه وذلك لان الفرع عليه يقتضى أن ارادة كل من اللازم والملزوم في الكناية جائزة والتفرع يقتضى أن ارادتهما معا واقعة وهذا تناقض وحاصل ما أجاب به الشارح أن في التفرع حذف مضاف والأصل من جهة جواز ارادة المعنى منها مع ارادة لازمه (قوله ليوافق الخ) أي وانما قدرنا ذلك المضاف لأجل أن يوافق كلامه هنا ما ذكره في تعريف الكناية إذ لم يشترط في تعريفها الاجواز لارادة لا وقوعها (قوله طويل النجاد) كناية عن طول القامة لانه يلزم من طول النجاد أي حائل السيف طول القامة

(قوله وجان الكلب) كناية عن الكرم لان جبن الكلب أى عدم جراته على من يمر به يستلزم كثرة الواردين عليه لان جبنه إنما نشأ من ذلك وكثرة الواردين عليه تستلزم كرم صاحبه (قوله ومهزول الفصيل) كناية عن الكرم أيضا لان مهزال الفصيل يستلزم عدم وجود لبن في أمه وهو يستلزم الاعتناء بالضيغان لاخذ اللبن من أمه وسقيه لهم وكثرة الضيغان تستلزم الكرم (قوله وان لم يكن له نجاد الخ) أى وإذا سحت الكناية بنحو هذه الالفاظ ووقعت بها مع انتفاء أصل معناها لم يصدق انه أريد بها المعنى الحقيقي وإنما يصدق أنه يجوز أن يراد بها المعنى الحقيقي فلولا ذلك الكلام الى الجواز خرجت هذه الالفاظ عند انتفاء معانيها عن التعريف فان قلت عند انتفاء معانيها (٣٤٠) الحقيقية لا يصدق الجواز أيضا لان معنى صحة الارادة للشيء صحة صدق الكلام في ذلك الشيء ولا صدق حالة الانتفاء قلت لان لم عدم صحة الصدق عند الانتفاء ضرورة أن الموصوف بهذه الكناية يصح أن توجد له تلك الأمور بمعنى أنها جائزة في حقه وإذا جازت جاز الصدق بتقدير وجودها وإذا جاز الصدق جازت ارادة ما يصح فيه الصدق نعم لو كانت هذه المعاني مستحيلة ورد ما ذكر (قوله ومثل هذا) أى القول المتقدم في عدم ارادة المعنى الحقيقي لعدم وجوده (قوله وهما بحث) هذا جواب عما يقال ان التعريف غير جامع لانه لا يشمل الكناية التي تمتنع فيها ارادة المعنى الحقيقي وقوله وهما بحث أى فائدة ينبغى التنبيه عليها وحاصلها اعتبار الحثية في التعريف

وجبا أن الكلب ومهزول الفصيل وان لم يكن له نجاد ولا كلب ولا فصيل ومثل هذا في الكلام أكثر من أن يحصى وهما بحث لابد من التنبيه له وهو أن المراد بجواز ارادة المعنى الحقيقي في الكناية هو أن الكناية من حيث انها كناية لاتنافى ذلك كما أن المجاز ينافيه

يراد بها المعنى الاصلى ولازمه معا كما هو ظاهر عبارة السكاكي في بعض المواضع كغيره لزممت صحة الجمع بين المعنى الحقيقي والمجازي في الكناية وظاهر مذهب المصنف المنع أى منع الجمع بين المجازي والحقيقي مطلقا لقوله في المجاز مع قرينة مانعة عن ارادة المعنى الحقيقي وإنما قلنا ظاهر مذهبه المنع الخ لانه لا يمكن أن يحمل كلامه على معنى مع قرينة مانعة عن ارادة الاصل فقط فالمنوع ارادته فقط وأما ارادته ما سافلا يمتنع على هذا فلا يرد البحث ولكن عليه تدخل الكناية في حد المجاز كما لا يخفى ويجب عن هذا أن يتقدروا روده بأن الذي لا يصح أن يراد به المعنى المجازي والحقيقي هو المجاز الخاص الذي هو غير الكناية اذ هو الشرط فيه مصاحبة قرينة مانعة من ارادة المعنى الحقيقي لامطلق المجاز الصادق بالكناية بناء على أنها ليست واسطة بين المجاز والحقيقة كما تقدم فان أحد معنيها على هذا مجازي مجامع للحقيقي ويدل على ذلك مقابلته ذلك المجاز بالكناية وأما الجواب عن هذا بأن المنوع الجمع على أن يستوى العيان في الارادة لا على أن يكون للمجازى أرجح في الارادة كما في الكناية فقيه بحث من ثلاثة أوجه أحدها أن قوله مع قرينة مانعة الخ لا يخرج الكناية عن تعريف المجاز حينئذ كما لزم من الحمل على غير الظاهر كما تقدم لانه على هذا يكون المعنى مع قرينة مانعة من ارادة الاصل على وجه التساوي فيكون الداخل في المجاز هو ما يصحبه قرينة تمنع من التساوي في الارادة بأن تصحبه قرينة ترجح أحد المعنيين فاذا صحته قرينة التساوي أو قرينة لمرحبة ولا مبرية فذلك هو الخارج عن تعريف المجاز ومن المعلوم أن الكناية ليس في تعريفها الاصحته ارادة المعنيين وذلك صادق بذى القرينة المرجحة التي هو المجاز على ذلك التعريف وبغيره فتكون الكناية أعم وبازم على هذا التقدير أن لا يصح

الحقيقة مطلقا فمنوع بل القرينة تدل على ارادة المجاز ولا تمنع ارادة الحقيقة معه وليس من شرط القرينة أن تكون ذكروا لا يصح مع ارادة الحقيقة فقد تكون قرينة حالبة لارادة المجاز لاننى الحقيقة ثم اذا جوزنا الجمع بين الحقيقة والمجاز قلنا انه مجاز فلا بد له من قرينة تصرف الى الجمع بينهما بذلك يتضح عدم المناهضة ثم قول الكناية أيضا وان كانت حقيقة لا بد لها من قرينة تصرف اليها كما أن المجاز لا بد له من قرينة فلم جعلت القرينة الصارفة الى المجاز مانعة من ارادة الحقيقة ولم تجعل القرينة الصارفة الى الكناية مانعة من ارادة معنى الكلمة وما يدل على أن الكناية لا بد لها من قرينة

السكلام في ذلك الشيء ولا صدق حالة الانتفاء قلت لان لم عدم صحة الصدق عند الانتفاء ضرورة أن الموصوف بهذه الكناية يصح أن توجد له تلك الأمور بمعنى أنها جائزة في حقه وإذا جازت جاز الصدق بتقدير وجودها وإذا جاز الصدق جازت ارادة ما يصح فيه الصدق نعم لو كانت هذه المعاني مستحيلة ورد ما ذكر (قوله ومثل هذا) أى القول المتقدم في عدم ارادة المعنى الحقيقي لعدم وجوده (قوله وهما بحث) هذا جواب عما يقال ان التعريف غير جامع لانه لا يشمل الكناية التي تمتنع فيها ارادة المعنى الحقيقي وقوله وهما بحث أى فائدة ينبغى التنبيه عليها وحاصلها اعتبار الحثية في التعريف

فقوله في تعريف الكناية لفظ أريد به لازم معناه مع جواز ارادته معه أى من حيث ان الالفاظ كناية وأما من حيث خصوص المادة فقد تمتنع ارادة المعنى الحقيقي لاستحالة والحاصل أن المراد بجواز ارادة المعنى الحقيقي في الكناية هو أن الكناية من حيث انها كناية أى لفظ أريد به لازم معناه بلا قرينة مانعة عن ارادة المعنى الحقيقي لاتنافى جواز ارادة المعنى الحقيقي ثم قد تمتنع تلك الارادة في الكناية من حيث خصوص المادة لاستحالة المعنى فجواز الارادة من حيث انها كناية ومنعها من حيث خصوص المادة بتعريف الكناية صادق على هذه الصورة أيضا (قوله من حيث انها كناية) أى لامن حيث خصوص المادة وقوله لاتنافى ذلك أى ارادة المعنى الحقيقي وقوله كما أن المجاز ينافيه نظير في النفي

(قوله لکن قد یمتنع ذلك) أى ارادة المعنى الحقیقی وهذا الاستدراك مفهوم الحیثیة السابقة فكان الانسب أن یقول وأما من حیث خصوص المادة فقد یمتنع فى الكناية ذلك اذ لا وجه للاستدراك (قوله من باب الكناية) أى من حیث ان سلب الشیة عن مثل مثله یستلزم سلبها عن مثله واللازم التحكم فى نفی الشیة عن أحد المتلین دون الآخر (قوله كافی قولهم مثلک لا یبخل) هذا نظیر لایة من حیث ان کلا کناية لا من حیث امتناع ارادة المعنى الحقیقی مع لازمه ویمتثل أن یکون نظیرها فى ذلك أيضا لان المقصد من قولهم مثلک لا یبخل نفی البخل عن الخاطب ولا یصح أن یراد نفی البخل عن مثله أيضا لان اثبات مثله (٣٤١) للخاطب تقص فى المدح کذا قرر شریحنا

العدوی (قوله لانهم اذا نفوه) أى البخل وقوله وعن یمانله أى عن یمانله الخاطب (قوله وعن یمانله) أى عن أخص أوصافه (أى على أوصافه الخاصة ملتصبا بها كالعلم والكرم والعامه كالحيوانية والناطقة وهذه المطف تفسرى لان المائل هو من كان مشاركا فى الاوصاف الخاصة كلها (قوله فقد نفوه) أى البخل عنه أى عن الخاطب

لکن قد یمتنع ذلك فى الكناية بواسطة خصوص المادة كما ذكره صاحب الكشف فى قوله تعالى لیس کشفه شیء أنه من باب الكناية كافی قولهم مثلک لا یبخل لانهم اذا نفوه عن یمانله وعن یمانله عن یمانله على أخص أوصافه فقد نفوه عنه كما یقولون بلغت أترابه یريدون بلوغه فقولنا لیس کشفه شیء وقولنا لیس کشفه شیء عبارتان متعاقبتان على معنى واحد وهو نفى المماثلة عن ذاته لافرق بينهما لا ما تعطيه الكناية من المبالغة

اخراجها ولا مباليتها وعموم الحد أنواع المجاز غیر الكناية الایجمل أنواع المجاز غیر الكناية لا بد فیهما من قرینة مرجحة وجمال الكناية مختصة بالقرینة السوية أو بالنیة والمرحجة ولا مسوية ومعالم أن هذا من التحکم الذى لا دلیل علیه وثانیا أنه ان یرید بالترجیح الذى ینبغى فى الكناية كون المعنى المجازى هو المقصود والیه ینصرف التصدیق والتكذیب والحقیق واسطة فالجواز كذلك اذلا یمتنع ان یقصد الاشعار به لیتقل به الى المراد الذى نصبت القرینة علیه وان یرید به كونه أهم ولكن یراد الحقیق معه بحيث ینصب الیه التصدیق والتكذیب فهذا بما لا یتحقق فى اذما ینفئ الصدق بانفائه لا یتحقق أهمية غیره علیه وعلى هذا لما تقدم من أن الفرق بین ما یفهم منه باللازم ولا ینبغى كناية وما یفهم منه یریدون بلوغه أى یريدون بلوغه بالسین فانه یلزم من بلوغ أترابه بالسین أى بالسن (قوله سم قوله متعاقبتان على معنى واحد) أى واردة أن

اخراجها ولا مباليتها وعموم الحد أنواع المجاز غیر الكناية الایجمل أنواع المجاز غیر الكناية لا بد فیهما من قرینة مرجحة وجمال الكناية مختصة بالقرینة السوية أو بالنیة والمرحجة ولا مسوية ومعالم أن هذا من التحکم الذى لا دلیل علیه وثانیا أنه ان یرید بالترجیح الذى ینبغى فى الكناية كون المعنى المجازى هو المقصود والیه ینصرف التصدیق والتكذیب والحقیق واسطة فالجواز كذلك اذلا یمتنع ان یقصد الاشعار به لیتقل به الى المراد الذى نصبت القرینة علیه وان یرید به كونه أهم ولكن یراد الحقیق معه بحيث ینصب الیه التصدیق والتكذیب فهذا بما لا یتحقق فى اذما ینفئ الصدق بانفائه لا یتحقق أهمية غیره علیه وعلى هذا لما تقدم من أن الفرق بین ما یفهم منه باللازم ولا ینبغى كناية وما یفهم منه یریدون بلوغه أى یريدون بلوغه بالسین فانه یلزم من بلوغ أترابه بالسین أى بالسن (قوله سم قوله متعاقبتان على معنى واحد) أى واردة أن

یريدون بلوغه أى یريدون بلوغه بالسین فانه یلزم من بلوغ أترابه بالسین أى بالسن (قوله سم قوله متعاقبتان على معنى واحد) أى واردة أن

كلام المصنف فى آخر هذا الفصل يدل علیه أيضا قول الجرجاني فى دلائل الاعجاز المکتبى عنه لا یعلم من اللفظ بل من غیره الا ترى أن كثير الرما لم یعلم منه الكرم من اللفظ بل لانه کلام جاء عندهم فى المدح ولا معنى للمدح بکثرة الرماذ وكذلك زانباغ الأقرینة للاجل لا معنى كثير رماذ أحله (١) فهذا الكلام صریح فى أن الصارف الى الكناية القرینة وكيف لا والكناية على خلاف الاصل لان الاصل فى الكلام أن یراد به ما استعمل فیه وكل خلاف الاصل يحتاج الى التقرینة وقال الزنخشري فى قوله تعالى ولا ینظر الیهوم فى سورة آل عمران هو محجاز عن الاستهانة بهم تقول فلان لا ینظر الى فلان ترید نفی الاعتداد به فان قلت أى فرق بین استعماله فیمن یجوز عایه النظر فیمن لا یجوز علیه قلت أصله فیمن یجوز علیه

(٣١ - شروح التایخیص - رابع) المعافاة والبديلة فنفى المماثلة عن ذاته تعالى نارة یؤدى بالعبارة الاولى على وجه الصراحة ونارة یؤدى بالعبارة الثانية على وجه الكناية وذلك لان مؤداها بالمطابقة نفی أن یمانله شیء مماثل له ویمانله شیء مماثلا لئله نفی كونه مماثلا له تعالى اذ لو كان ثم مماثل له تعالى كان الله مماثلا لئله ضرورة أن ما ثبت لاحد المتلین فهو ثابت للآخر والافترقت لوازم المتلین فثبت أن مفاد العبارتین واحد (قوله الاما تعطيه الكناية) أى وهى العبارة الثانية وقوله من المبالغة أى لافادتها المعنى (١) (قوله وكذلك والى قوله فهذا) هو كذلك بالاداء ولیحتر من أصل صحیح اه مصححه

ولا يخفى ههنا امتناع ارادة الحقيقة وهو نفى للمائة عمن هو مماثل له وعلى أخص أوصافه

قد تمتنع تلك الارادة في تلك الكناية لامن حيث انها كناية لانها من تلك الخيضية لا تمتنع لعدم نصب القرينة بل من حيث خصوص المادة لاستحالتها ولا ينافي ذلك كون اللفظ كناية فيجوز أن يكون اللفظ لا تنصب معه قرينة مانعة من المعنى الاصلى فيكون كناية لصحة المعنى الاصلى ثم يمرض له المنع لكون الاصلى في خصوص الجزئية للستعمل فيها اللفظ مستحيلا ولا ينافي ذلك كونه كناية لان مقتضى حقيقتها وهو أن لا تنصب القرينة على المنع كما في المجاز مازال مستحيا كما ذكره صاحب الكشاف في قوله تعالى ليس كمثل شيء أنه من باب الكناية من حيث ان السلب أو الاثبات عن التل يستلزم عرفا بامضاء العقل السلب أو الاثبات عن مماثله كما في قولهم مثلك لا يبخل فان نفى البخل عمن كان مثلك وعلى أخص وصفك يستلزم نفيه عنك والازم التحكم في نفى الشيء عن أحد الثلثين دون الآخر فيعتبرون أنهم اذا نفوا البخل عمن يماثل الانسان وعمن يكون على أخص وصفه فقد جعلوا النفي لازمه ويلزم من كونه اعنى نفى البخل لازما لأحد الثلثين كونه لازما للأخر لاستواء الامثال في الوازم وهذا كما يقال باغت أنراه جمع ترب يكسر التاء وهو القرن أى بلغت أقرانه يريدون بذلك بلوغه لان البلوغ اذ ثبت لمن هو قرنه ومثله في السن وصار لازما لذلك القرن قد ثبت له مساواته لذلك القرن في السن والازم التحكم والخروج عن المعتاد فلا يس كالله شيء وليس كمثل شيء عبارتان متعاقبتان على معنى واحد وهو نفى للمائة عن ذات الله تعالى الكبير وان كان مضمون الاول بالمطابقة نفى أن يكون شيء مماثله تعالى ومضمون الثانية أن يكون شيء مماثل لمثله الا أنه يلزم من نفى كون الشيء مماثلا لمثله بالمطابقة نفى كونه مماثلا له تعالى اذ لو كان مماثل له لثبته ضرورة أن ما ثبت لاحد الثلثين ثابت للآخر والافتقرت لوازم الثلثين فغاد العبارتين واحدا لأن الثانية تقيده للمعنى بطريق الكناية التي هي أبلغ من الحقيقة لافادتها للمعنى بطريق الازم الذي هو كادعاء الشيء بينة فاذا كان قوله تعالى ليس كمثل شيء كناية ولا يخفى فيه أن المعنى الاصلى وهو أن يكون له تعالى مثل ومن هو على أخص وصف له نفى عنه مماثل لينتقل من ذلك الى أنه تعالى نفى عنه التل مستحيل في خصوص هذه المادة التي استعمل لها اللفظ وهو نفى للمائل عنه تعالى فانه لا يمكن أن يثبت معها مائة تنفى معها مائة بخلاف ما لو استعمل مثل هذا الكلام في مادة أخرى كان يقال ليس كمثل زيد مثل فانه لا يستحيل أن يكون لزيد مثل نفى عنه التل لينتقل منه الى نفى التل عن زيد وان كان اللفظ يعود الى نفى المائة أيضا على كل حال لعموم النفي الا انها لا تستحيل في ذات هذه المادة ولكن ما ذكر من أن الكناية لا ينافيها المنع من قبل المادة والتمثيل لذلك بقوله تعالى ليس كمثل شيء فيه بحث من وجهين أحدهما أن الامتناع للادى من أقوى الامارات على عدم ارادة الاصلى اذ لا تختص قرينة المجاز بالامور اللفظية فليكن قرينة مانعة من الارادة فالاولى أن نحو ذلك من المجاز التفرع عن الكناية بمعنى أن اللفظ قد يكون كناية لصحة المعنى الاصلى به كثيرا فاذا عرضت الاستحالة لقرينة على منع الارادة فغاد مجازا وهذا هو المطابق لما أشرنا اليه فيما تقدم من أن عدم الوقوع بدون الاستحالة لا يمنع الكناية اذ منه الجواز

النظر الكناية فان من اعتد بانسان أعاره نظره ثم كثر حتى صار عبارة عن الاعتداد والاحسان وان لم يكن ثم نظر ثم جاء فيمن لا يجوز عليه النظر مجردا لمعنى الاحسان مجازا وعماقع كناية عنه فيمن يجوز عليه النظر انتهى فجملة الرخصى في حق من لا يجوز عليه النظر مجازا وفي غيره أصله كناية ثم كثر فصار مجازا فدل على أنه حيث تمكن الحقيقة تصح الكناية والمجاز جميعا بحسب الارادة فان أردت نفى النظر ليدل على نفى الاعتداء فكناية وان استعملته في نفى الاحسان كان مجازا وأشار الرخصى

(ويفرق)

بطريق الازم الذى هو كادعاء الشيء بينة ولما كانت الكناية أبلغ من الحقيقة كان قوله ليس كمثل شيء أو كذا في نفى التل من ليس كالله شيء (قوله) ولا يخفى ههنا) أى في الآية وهذا محل الشاهد من نقل كلام صاحب الكشاف استدلالا على قوله لكن قد يمتنع الخ وإنما امتنع في الآية ارادة الحقيقة لاستحالة ثبوت مماثلته اه سم فان قلت حيث كان يمتنع في الآية ارادة المعنى الحقيقي لاستحاله لما السانع من جعل الآية من قبيل المجاز المرسل وقرينته حالية وهى استحالة ارادة المعنى الحقيقي ولا تكون من قبيل الكناية قلت لعلهم جعلوا الآية من قبيل الكناية لامن قبيل المجاز المرسل نظرا الى أن الاستحالة انما تكون قرينة للمجاز اذا كانت ضرورية لا نظرية كما هنا فتأمل

وفرق السكاكي وغيره بينهما بوجه آخر أيضا وهو أن مبنى الكناية على الانتقال من اللازم إلى الملزوم ومبنى الجواز على الانتقال من الملزوم إلى اللازم

(٣٤٣)

(وفرق) بين الكناية والجواز (بأن الانتقال فيها) أي في الكناية (من اللازم) إلى الملزوم كالانتقال من طول النجاء إلى طول القامة

بخلاف الاستحالة وقد يجب عن هذا بأن الاستحالة إما تكون قرينة أن كانت ضرورية لأمّا إذا كانت بالدليل لأن الدليل قد يخفى عن السامع فيجهد على الظاهر والقرينة لا بد من وضوحها والجهة الثانية أن الاستحالة في المثال مبنية على أن مفاده هو أن ثمثلا موجودا نفى عن ذلك المثل الوجود بمائل له اذ من المعلوم أن وجود المثل له تعالى محال وهذا أعما يجرى على أن السلب عن الشيء يقتضي وجوده وليس بمريض بل الرضى أن السلب يستلزم وجوده للسلب عنه نفى للمثل عن مائة تعالى لا يستلزم أن له مائلا حتى يكون محالا بل يستلزم فرضه وان كان محالا ليفهم من نفى المثل عنه نفية عنه تعالى فلي هذا لا يمنع مادة المعنى من حيث المعنى فليفهم فان هذا المعنى من النوامض على الأقسام والماقدم الفرق للسلم عنده بين الجواز والكناية وهو أن الكناية معها جواز اعادة الاصل بدمه نصب القرينة للثمة والجواز ليس به ذلك بنسبها أشار إلى فرق آخر بينهما وإلى الاعتراض الوارد عليه فقال (وفرق) يحتمل أن يكون مبنيا للجواز وهو الأقرب لعدم تقدم الفاعل والمفعول بما سيذكره هو السكاكي وغيره ويحتمل أن يكون مبنيا للفاعل والمفعول هو ضمير السكاكي للعلم به من أن الكلام في الباحة أعما هو مع غالباً (بأن الانتقال) أي فرق السكاكي وغيره بين الجواز والكناية بأن الانتقال (فيها) أي في الكناية أعما هو (من اللازم) إلى الملزوم كما إذا قيل فلان طول النجاء كناية عن طول القامة فان طول القامة هو الملزوم والأصل وطول النجاء هو اللازم والفرع قد انتقل في هذه الكناية من اللازم الذي هو طول النجاء إلى الملزوم الذي هو طول القامة لا يقال طول القامة لا يستلزم طول النجاء

(قوله وفرق) بالبناء

للفعل وهو الأقرب كما

قال يعقوب لعدم تقدم

الفاعل فيها من وأن كان

الفرق الذي سيذكره

السكاكي وغيره ويحتمل

أن يكون مبنيا للفاعل

والفاعل ضمير عائد على

السكاكي للعلم به من أن

الكلام في الباحة غالباً

معه والحاصل أن للصف

لما تقدم الفرق المرضي

عنده بين الجواز والكناية

وهو أن الكناية فيها جواز

أرادة المعنى الحقيقي لعدم

نصب القرينة للثمة

والجواز لا يجوز فيه ذلك

أشار إلى فرق آخر بينهما

للسكاكي وغيره لأجل

الاعتراض الذي أورد

عليه (قوله كالانتقال من

طول النجاء إلى طول

القامة) فطول القامة

ملزوم لطول النجاء وطول

النجاء لازم لطول القامة

لا يقال طول القامة

لا يستلزم طول النجاء

لصحة أن لا يكون طول

القامة نجاد أصلا فكيف

يكون مازوما لأننا نقول

اللزوم عرف أعلي وذلك

كأن مع وجود القرينة فان

قلت مقتضى تمثيل الشارح

بهذا المثال عند قول

المصنف لفظ أريده لازم

في كلامه السابق إلى أن الكناية والجواز قد يجتمعان لأنه جعله في حق من يجوز عليه النظر أصله الكناية ثم صار مجازا وأعلم أن هذا الكلام من الرخصى يومهم أن الكناية قد تكون مجازا وقد سرح بذلك قال في قوله ولا جناح عليكم فيما عرضتم به من خطبة النساء الكناية أن تذكّر الشيء بغير لفظه الموضوع والتمرّض أن تذكّر شيئا تدل به على شيء لم تذكّره وهذا مخالف لما يقتضيه كلام غيره وقد يقال أن الكناية قسما تاريخا يراد بها المعنى الحقيقي ليدل به على المعنى المجازي فيكون حقيقة وتارة يراد بها المعنى المجازي لدلالة المعنى الحقيقي الذي هو موضوع اللفظ عليه فيكون من أقسام الجواز وقول من قال الكناية لا تنافي الجواز يريد أنها قد تأتي كذلك للمجىء ببعض أقسامها عليه فهي إما مجاز خاص أو حقيقة خاصة وتريد بقولنا خاص أن الحقيقة والجواز يراد بها معناها من حيث هماها والكناية يراد بها المعنى الحقيقي من حيث كونه دالا والمعنى المجازي من حيث كونه مداولا ولعله المراد من اطلاق الفقهاء الكناية على المعنى المجازي وستسكّم عليه ان شاء الله تعالى وما يشهد أن الكناية قد تكون نوعا من الجواز قول عبد اللطيف في قوانين البلاغة وقيل الجواز اسم جنس تحته أنواع الاستعارة والتشبيه والكناية وتقرر مذهب الشافعي رحمه الله في هذه المسئلة قررناه في شرح مختصر ابن الحاجب وكان للمصنف مستغنيا عن التسكّف لهذا الفرق بأن يفرق بأن الجواز مستعمل في غير موضوعه بخلاف الحقيقة فقد قررنا سابقا أن الكناية حقيقة خلافا للمصنف في زعمه أنها خارجة عن الحقيقة والجواز قوله (وفرق) إشارة إلى فرق بينهما ذكره السكاكي وغيره وهو أن مبنى الكناية على الانتقال من اللازم إلى الملزوم ومبنى الجواز على الانتقال من الملزوم إلى اللازم قال وفيه نظر لأن اللازم مالم يكن ملزوما

معناه أن طول القامة لازم لطول النجاء وطول النجاء ملزوم له وهو عكس ما يفهمه كلامه هنا قلت كل من طول النجاء وطول القامة لازم للآخر وملزوم له لأن كلامهما مساو للآخر وحينئذ فالتمثيل بهذا المثال هنا لا ينافي التمثيل به فيما تقدم

وقيه نظر لان اللازم مالم يكن ملزوماً يمنع أن ينتقل منه الى الملزوم فيكون الانتقال

(قوله أى فى الجواز) سواء كان مرسلأو كان بالاستعارة ولنا عدد الشارح الامثلة (قوله كالانتقال من الغيث الى الثبت) أى فانه لازم للطير بحسب العادة والمطر ملزومه وكذلك الشجاعة لازمة للاسد مازومه لها لكن لما نسبت الشجاعة الرجل أيضا انتقل من الاسد بواسطة القرينة الى الرجل (٣٤٤) المقيد بالشجاعة فصار الاسد مازوما والرجل الشجاع لازما بانضمام القرينة (قوله

وقيه) أى فى الجواز الانتقال (من الملزوم) الى اللازم كالانتقال من الغيث الى الثبت ومن الاسد الى الشجاع (ورد) هذا الفرق (بأن اللازم مالم يكن ملزوماً) بنفسه أو بانضمام قرينة اليه (لم ينتقل منه) الى الملزوم لان اللازم من حيث انه لازم يجوز أن يكون أعم ولا دلالة للعام على الخاص

لصحة أن لا يكون له نقيض أصلا فكيف يكون مازوماً لانه قول الملزوم عرفت أعلى وذلك كاف مع وجود القرينة (و) الانتقال (فيه) أى فى الجواز انما هو (من الملزوم) الى اللازم كما اذا استعمل لفظ الغيث لينتقل من تصور معناه الذى هو الملزوم الى معنى الثبات الذى هو اللازم والملزوم هنا أيضا أغلبي وعرفى وهو كاف مع القرينة وكذا اذا استعمل لفظ الاسد لينتقل منه الى لازمه بالقرينة وهو الرجل الشجاع وقد تقدم أن اللازم فى الحقيقة هو معنى الجراءة لكن لما لبست الرجل أيضا انتقل من الاسد بواسطة القرينة الى الرجل المتيدي بالجرأة فصار الاسد ملزوما والرجل الشجاع لازما بانضمام القرينة (ورد) هذا الفرق (بأن اللازم) دام (لم يكن ملزوماً) بأن بقى على لازمته (لم ينتقل منه) الى الملزوم وذلك لما تقرر أن اللازم من حيث انه لازم أى يلزم من وجود غيره ووجوده يجوز أن يكون أعم من مازومه ضرورة أن مقتضى لازمته أن وجود غيره لا يتخلو عنه فغيره اما مساو أو أخص وأما كون وجوده لا يتخلو عن وجود غيره حتى يكون هو مساويا أو أخص فلا دليل عليه فجاز أن يكون أعم كالحيوان للانسان فلا يتخلو الانسان من الحيوان وقد يتخلو الحيوان من الانسان واذا صح أن يكون اللازم أعم فلا ينتقل منه للملزم اذ لا دلالة للأعم على الأخص حتى ينتقل منه اليه وانما ينتقل من اللازم الى الملزوم اذا كان ذلك اللازم مازوما

مالم يكن ملزوماً ما مصدرية ظرفية أى مدة كونه غير ملزوم بأن بقى على لازمته ولم يكن مازوماً للملزوم لكونه أعم من ملزومه (قوله من حيث انه لازم) أى من حيث انه يلزم من وجود غيره وجوده (قوله يجوز أن يكون أعم) أى من ملزومه ضرورة أن مقتضى لازمته أن وجود غيره لا يتخلو عنه فغيره اما مساو أو أخص وأما كون وجوده لا يتخلو عن وجود غيره حتى يكون هو مساويا أو أخص فلا دليل عليه فجاز أن يكون أعم كالحيوان بالنسبة للانسان فلا يتخلو الانسان من الحيوان وقد يتخلو الحيوان من الانسان واذا صح أن يكون اللازم أعم فلا ينتقل منه للملزم اذ لا دلالة للأعم على الأخص حتى ينتقل منه اليه وانما ينتقل من اللازم الى الملزوم اذا كان ذلك اللازم مازوماً لبلك المنتقل اليه بأن يكون مساويا لما بنفسه كالناطق بالنسبة للانسان فانه وان كان يتبادر منه أنه لازم للانسان هو ملزوم له مساواته له فيلزم من وجوده وجود

الذي يمنع أن ينتقل منه الى الملزوم لان اللازم اذا لم يكن ملزوماً لانه كان أعم منه ولا بد أن يكون أخص فى الملزوم الكلى واللازم وجود الملزوم من حيث هو ملزوم بدون اللازم واذا كان أعم منه فالأعم لا يستلزم الأخص واذا لم يستلزمه امتنع فهمه منه فيمتنع انتقال الذهن اليه قال فى الايضاح ولو قيل لللازم من الطرفين خواص الكتابة دون الجواز أو شرط لها ودونه اندفع هذا الاعتراض لكن آنچه منع الاختصاص والاشتراط وأجاب الخطيبى بأن الأعم وان لم يستلزم الأخص لكن لا يمتنع انتقال الذهن اليه بقرينة قلت لاشك أن المصنف يريد بقوله اللازم مالم يكن ملزوماً مالم يكن لازما مساويا وحينئذ لا يتجه السؤال من أصله لاننا نقول انما كلامنا فى اللازم المساوى وقد أوضحت هذا فيما

الانسان أو بواسطة انضمام قرينة اليه كالعرف كقولنا كناية عن المؤذن رأيت انسانا يلازم المنار فان الانسان اللازم للانار فيما يتبادر لازم للمؤذن ويصح أن يكون أعم منه لجواز أن تكون ملازمته للانار لا للأذان لكن قرينة الله ف دالة على أنه المؤذن لان ذلك هو الغالب المتبادر فيشكل على أنه المفهوم عرفا فهذا لازم أعم صار ملزوماً بالقرينة

(وحيثئذ)

حينئذ من اللزوم الى اللزوم ولو قيل اللزوم من الطرفين من خواص السكناية دون المجاز أو شرط لها دونه اندفع هذا الاعتراض لكن اتجه منع الاختصاص والاشتراط

(قوله أي وحينئذ كان اللزوم ملزوما) الأولى أن يقول أي وحينئذ كان لا ينتقل من اللزوم مادام لم يكن ملزوما (قوله فلا يتحقق الفرق) أي بين المجاز والسكناية لان الانتقال في كل منهما من اللزوم الى اللزوم لان الانتقال من اللزوم الى اللزوم لا يحصل الا اذا كان اللزوم المنتقل منه ملزوما ما ينتقل منه من حيث انه ملزوم لا من حيث انه لازم (قوله والسكا كي أيضا معترف الخ) أي وحينئذ فبتأ كدهذا الرد عليه وكان الأولى للشارح أن يقدم هذا على قول المصنف وحينئذ يكون الخ لا جل أن يكون سند القول الثابت ورد بأن اللزوم الخ وكان يقول ورد بأن اللزوم مالم يكن ملزوما لم ينتقل منه والسكا كي معترف بذلك (قوله وما يقال) أي في (٢٤٥) الجواب عن الاعتراض على السكا كي

(وحيئذ أي وحينئذ كان اللزوم ملزوما) يكون الانتقال من اللزوم الى اللزوم) كافي للجواز فلا يتحقق الفرق والسكا كي أيضا معترف بأن اللزوم مالم يكن ملزوما امتنع الانتقال منه وما يقال ان مراده أن اللزوم بين الطرفين من خواص السكناية دون المجاز أو شرط لها دونه فما لا دليل عليه وقد يجاب بأن مراده باللزوم ما يكون وجوده على سبيل التبعية كطول النجدات التابع لطول القامة

عند روم التشبيه لانه يخطر الرجل الشجاع فينتقل منه الى الأسمية فيشبهها وأما بعد التجوز فالأمر بالعكس لكن البحث في المثال خطبه سهل (وحيئذ أي اذا تقرر اللزوم مادام لم يكن ملزوما) يكون الانتقال من اللزوم الى اللزوم لان اللزوم اذا تقرر أن الانتقال لا يحصل حتى يكون المنتقل منه ملزوما فينتقل منه من حيث انه ملزوم لا من حيث انه لازم والمجاز كذلك لان الانتقال فيه من اللزوم الى اللزوم فلا يقع الفرق بينهما ما ذكر من أن الانتقال في السكناية من اللزوم الى اللزوم وفي المجاز من اللزوم الى اللزوم اذا تقرر أن اللزوم لا ينتقل منه الا اذا كان ملزوما فأبعد للمجاز والسكناية في المنتقل عنه واليه وهذا الرد كما عد على السكا كي لاعتراؤه بأن اللزوم مالم يكن ملزوما امتنع الانتقال منه وقما جيب عن هذا بأن مراده بالانتقال من اللزوم في السكناية مع نصريحه بأنه لا بد أن يكون من الطرفين بحيث يستلزم كل منهما الآخر وأن ذلك من خواصها وشرط لها دون المجاز فانه يصح حيث يكون اللزوم من الطرفين وحيث يكون من أحدهما فينتقل من اللزوم منهما الى اللزوم وليس مراده أن السكناية ينتقل فيها من اللزوم من حيث انه لازم الى اللزوم لانه لا يصح لامكان عمومها كما ذكرنا فلا يرد

سبق ولا يلزم من كونه لازما مساويا أن يكون ملزوما لانا نريد باللازم في هذا الباب ما كان معروضا لغيره فقد ثبت أن السكناية ينتقل فيها من اللزوم الى اللزوم والمجاز ينتقل فيه من اللزوم الى اللزوم وقد قسمنا في أول هذا العلم تفصيلا في هذا الانتقال وأنه يصح في كل من السكناية والمجاز أن يقال حصل الانتقال من اللزوم الى اللزوم وعكسه باعتبارين مختلفين فليراجع ذلك منه وحاصله أن المصنف والسكا كي لا خلاف بينهما الا في التسمية فانهما متفقان على أن ذهن السامع لقولنا كثير الرماد ينتقل ذهنه من كثرة الرماد الى الكرم غير أن السكا كي يسمى كثرة الرماد لازما وهو الحق لان اللازم ان كان مشاركا فهو الغرض القائم والملزوم عكسه ويكفي اطلاق أهل العلم على قولهم

السكا كي على ما هو تحكم محض (قوله وقد يجاب) أي عن الاعتراض الذي أورده المصنف على السكا كي وكان الأولى أن يرد أيضا لان هذا جواب ثان عن الاعتراض المذكور وحاصله أن مراد السكا كي باللازم في قوله ان السكناية ينتقل فيها من اللزوم الى اللزوم ما يكون وجوده على سبيل التبعية لوجود الغير وما يكون اعتباره فرعا عن اعتبار الغير كطول النجدات التابع وجوده في الغالب لطول القامة وكنتي مثل المثل التابع اعتباره وجر يانه في الألسن لنفي المثل فانهما وان تلازما في نفس الأمر الا أن الأول منهما أكثر اعتبارا وأسبق ملاحظة ومراده بقوله ان المجاز ينتقل فيه من اللزوم الى اللزوم أي من المتبوع في الوجود الخارجي أو في الاعتبار الى التابع فيه فصحت التفرقة التي ذكرها بينهما والحاصل أنه ليس مراده حقيقة اللازم والملزوم حتى يتوجه عليه الاعتراض بل مراده بهما التابع والمتبوع وان لم يكن بينهما لزوم عقلي كطول النجدات لطول القامة وكالضحك بانفعال الانسان (قوله بأن مراده) أي السكا كي وقوله باللازم أي في جانب السكناية وفي جانب المجاز (قوله ما يكون وجوده) أي في الخارج أو في الاعتبار وقوله على سبيل التبعية أي لوجود الغير أو لاعتبار الغير

وتصحيح فرقه وحاصله أن مراد السكا كي بقوله الانتقال في السكناية من اللزوم الى اللزوم اللزوم الملزوم لان اللزوم بين الطرفين من خواصها ومراده بقوله والانتقال في المجاز من اللزوم الى اللزوم مطلقا لان اللزوم بين الطرفين لا يشترط في المجاز وحينئذ فصح تعبيره في جانب السكناية بالانتقال من اللزوم ولم يصح التعبير به في المجاز فمما ذكر من التفرقة بينهما (قوله أو شرط لها) هذا تنويع في التعبير فهو بمعنى ما قبله (قوله فما لا دليل عليه) أي فيقال عليه انه لا دليل على اختصاص السكناية باللزوم بين الطرفين دون المجاز بل قد يكون اللزوم فيها أعم كما يكون مساويا وكذا المجاز وحينئذ فالجواب المذكور ضعيف لان فيه حمل

(قوله ولهذا) أي لأجل أن مراده باللازم التابع للتعريف جوز أي السكاكي كون اللازم ينتقل منه المعنى الكناية أي خص لأن اللازم بمعنى التابع في الوجود لوجود غيره أو في الاعتبار لاعتبار غيره يجوز أن يكون أخص بخلاف اللازم التعريف فإنه إنما يكون أعم ومساويا ولا يكون أخص والالكان الملزوم أعم فيوجد بدون اللازم وهذا محال (قوله فالكناية الخ) مفرغ على الجواب المذكور أي فالكناية على هذا أن يذ كراخ (قوله ورديف) عطفه على التابع امان من عطف المرادف أن أر يذبه نفس التابع أو من عطف الغايران أر يذ بالتابع ما يتبع وجوده (٣٤٦) وجود الغير كطول النجاء لطول القامة والضحك بالفعل للانسان وبالرديف ما يتبع

ولهذا جوز كون اللازم أخص كالضحك بالفعل للانسان فالكناية أن يذ كرم من المتلازمين ماهو تابع ورديف ويراد به ماهو متبوع ومردوف والمجاز بالعكس وفيه نظر لما مضى وما ذكر وهو أن اللازم ما لم يكن ملزوما لم ينتقل منه ولكن هذا الجواب ضيف لأن فيه حمل السكاكي على ماهو محكم محض إذ لا دليل على الاختصاص ويبعد ارتكاب السكاكي التحكم المحض فالتمس جواب آخر أقعد وقد أجيب أيضا بأن مراده باللازم في قوله ان الكناية ينتقل فيها من اللازم الى الملزوم ما يكون وجوده على سبيل التبعية لوجود الغير وما يكون اعتباره فرعا عن الغير كطول النجاء التابع وجوده في الغالب لطول القامة والتابع اعتباره لاعتبار طول القامة وكنتي مثل المثال التابع اعتباره وجريانه في الاثنس لنفي المثال فانهما ولو تلازما في نفس الامر الاول منهما أكثر اعتبارا وأسبق ملاحظة ويبدل على هذا أمران اشتراط في اللازم أن يكون ملزوما فان ذلك يدل على أن اللازم لا يبقى على معناه وتجويزه كون اللازم أخص واللازم من حيث انه لازم ليس الامساو يا أو أعم وإنما يكون أخص ما يكون تابعا ورديفا في الوجود والاعتبار ومثله بالضحك بالفعل للانسان فجعله لازما مع أنه أخص يدل على أن معنى لزومه تبعيته في الوجود للانسان فالكناية على هذا أن يذ كرم من المتلازمين ماهو تابع ورديف ويراد به ماهو متبوع ومردوف والمراد بالمتلازمين ما بينهما لزوم في الجملة لا ما بينهما التلازم الحقيقي وهو ما يكون من الجانبين بدليل أنه قد ينتقل من الأخص الى الأعم (قوله والمجاز بالعكس) أي فيقال هو أن يذ كرم من المتلازمين ماهو مردوف ومتبوع ويراد به الرديف والتابع (قوله وفيه نظر) أي وفي هذا الجواب نظر بالنسبة لقوله والمجاز بالعكس لأن للمجاز قد ينتقل فيه من التابع في الوجود الخارجي الى التبوع فيه كاطلاق النبات على العيث في أمطرت السماء نباتا والحاصل أن نحو النبات كما يكون تابعا مع التلازم يطلق على نحو العيث مجازا مرسلا كما نصوا عليه في قولك أمطرت السماء نباتا فلو اخصت الكناية بالاتقال من التابع كان مثل ذلك من الكناية مع أنهم مثلوا به للمجاز ونصوا على أنه منه وقد يجاب عن ذلك برعاية الحثية في نحو النبات يستعمل في العيث وذلك بأن يقال إذا استعمل النبات في العيث مثلا من حيث انه رديف للعيث وتابع له في الوجود غالبا كان كناية وان استعمل فيه من حيث اللزوم الغالب كان مجازا نظير ما تقدم من أن اللفظ الواحد يجوز أن يكون مجازا مرسلا واستعارة باعتبارين ومع هذا لا يخلو الكلام من مطلق التحكم لأن تخصيص الكناية بالتبعية والمجاز باللزوم كما يظهر عليه دليل إلا أن يدعى أن ذلك تقرر بالاستقراء وقرائن أحوال المستعملين اه يعقوبى

بعد الآخر ولو تحقق معناه مع الآخر كنفى مثل المثل لنفى المثل لأن اعتبار الثاني واستعماله قبل الأول لأنه أصرح وأكثر دورا على الألسنة فيسمى رديفا لاستناده للأخر مع مساواته له في الصحة والتحقق في نفس الامر وقوله أن يذ كرم من المتلازمين المراد بهما ما بينهما لزوم ولو في الجملة لا ما بينهما التلازم الحقيقي فقط وهو ما كان التلازم بينهما من الجانبين بدليل أنه قد ينتقل من الأخص الى الأعم (قوله والمجاز بالعكس) أي فيقال هو أن يذ كرم من المتلازمين ماهو مردوف ومتبوع ويراد به الرديف والتابع (قوله وفيه نظر) أي وفي هذا الجواب نظر بالنسبة لقوله والمجاز بالعكس لأن للمجاز قد ينتقل فيه من التابع في الوجود الخارجي الى التبوع فيه كاطلاق النبات على العيث في أمطرت السماء نباتا والحاصل أن نحو النبات كما يكون تابعا مع التلازم يطلق على نحو العيث مجازا مرسلا كما نصوا عليه في قولك أمطرت السماء نباتا فلو اخصت الكناية بالاتقال من التابع كان مثل ذلك من الكناية مع أنهم مثلوا به للمجاز ونصوا على أنه منه وقد يجاب عن ذلك برعاية الحثية في نحو النبات يستعمل في العيث وذلك بأن يقال إذا استعمل النبات في العيث مثلا من حيث انه رديف للعيث وتابع له في الوجود غالبا كان كناية وان استعمل فيه من حيث اللزوم الغالب كان مجازا نظير ما تقدم من أن اللفظ الواحد يجوز أن يكون مجازا مرسلا واستعارة باعتبارين ومع هذا لا يخلو الكلام من مطلق التحكم لأن تخصيص الكناية بالتبعية والمجاز باللزوم كما يظهر عليه دليل إلا أن يدعى أن ذلك تقرر بالاستقراء وقرائن أحوال المستعملين اه يعقوبى

لازم مساو ولا يقولون ملزوم الكناية والمصنف لما تقرر عنده أن اللازم لا ينتقل الذهن فيه الى الملزوم سواه ملزوما وجعل الذهن ينتقل منه (تنبيه) قيل في الفرق بين المجاز والكناية أن المجاز لا بد له من تناسب بين الحليين وفي الكناية لا حاجة لذلك فان المرء تكفى عن الحبس بأبي البيضاء وعن الضرب بأبي العيلاء ولا اتصال بينهما بل تضاد وفيه نظر فان التناسب قد يكون بالاضداد كما تقدم ولا

ثم الكناية ثلاثة أقسام لأن المطلوب بها إما غير صفة ولا نسبة أو صفة أو نسبة والمراد الصفة المنعوية كالوجود والكرم والشجاعة وأمثالها لانتهاج الأولى المطلوب بها غير صفة ولا نسبة لثباتها معنى واحد

(قوله ولا يخفى الخ) جواب عما يقال كيف يكون المراد باللازم ما يكون وجوده على سبيل التبعية الغير مع إمكان انفكاكها عن غيره (قوله ههنا) أي في الكناية (قوله امتناع الانفكاك) أي الذي هو اللزوم العقلي بل المراد باللازم ههنا مطلق الارتباط ولو بقرينة أو عرف كما تقسم غير مرة (قوله وهي ثلاثة أقسام) أي بحكم الاستقراء (٣٤٧) وتنبع موارد الكنايات كذا في شرحه

للمفتاح فاختصاص القسم الثاني بالقسم إلى القرينة والبجدة والواضحة والحقيقية دون القسم الأول والثالث بالنظر إلى الاستقراء والا فالعقل يجوز قسمة كل منها للأقسام المذكورة (قوله) وهي الأولى مع أن الظاهر نذكرها لأن لفظ قسم مذكر (قوله باعتبار كونها) عبارة عن الكناية أي باعتبار كونها معبرا بها أي بلفظها عن الكناية (قوله المطلوب بها غير صفة ولا نسبة) أي ولا نسبة صفة لموصوف وذلك بأن كان المطلوب بها موصوفا ولو قال المصنف الأولى المطلوب بها الموصوف لكان أحسن والحاصل أن المعنى المطلوب بلفظ الكناية أي الذي يطلب الانتقال من المعنى الأصلي إليه إما أن يكون موصوفا أو يكون صفة والمراد بها الصفة المنعوية كالوجود والكرم والنحوية وإما أن

ولا يخفى عليك أن ليس المراد باللازم ههنا لفظ انتفاع الانفكاك (وهي) أي الكناية (ثلاثة أقسام الأولى) تأنيها باعتبار كونها عبارة عن الكناية (للمطلوب بها غير صفة ولا نسبة لثباتها) أي فن الأولى (ماهي معنى واحد)

النبات يستعمل في العيش وذلك بأن يقال إذا استعمل النبات في العيش مثلا من حيث انه رديف لاغيت وتابع له في الوجود غالبا كان كناية وان استعمل فيه من حيث اللزوم والغالب كان مجازا مثل ما تقدم وهو أن اللفظ الواحد يجوز أن يكون مجازا مرسلا والانتفاع باعتبارين ومع هذا كله لا يجاوز الكلام من مطلق التحكم لأن تخصيص الكناية بالتبعية والمجاز باللزوم مالم يظهر الدليل عليه إلا أن يدعى أن ذلك تقرر بالاستقراء وقرائن أحوال المستعملين ثم لا يخف أنك أن المراد باللازم ههنا كما تقدم غير مارة مطلق الارتباط ولو لفرينة وعرف لا اللزوم والعقل الذي هو امتناع الانفكاك ثم أشار إلى أقسام الكناية بعد تعرفها فقال (وهي) أي الكناية من حيث هي (ثلاثة أقسام) ووجه القسمة أن المعنى المطلوب بلفظ الكناية أي الذي يطلب الانتقال من المعنى الأصلي إليه إما أن يكون غير صفة ولا نسبة أو يكون صفة ونعني بالصفة المنعوية لانتهاج النحوي أو يكون نسبة والقسم حاضرة (الأولى) أي القسم الأول من هذه الأقسام ويعبر عنه بصيغة التأنيث مع أن لفظ القسم مذكر نظرا إلى أن المبرعنه بهذه الصيغة الكناية هي مؤنثة أو باعتبار القسمة أي القسمة الأولى من هذه الأقسام النسوبة للكناية هي (المطلوب) أي الكناية التي يطلب (بها) ما هو (غير صفة) وقد تقدم أن المراد بالصفة المنعوية (ولا نسبة) هو عطف على صفة وزاد لأن المطلوب بعد غير منفي ويجوز تأكيده بزيادة لا ومعنى كون الكناية يطلب بها ما ذكر أن يقصد الانتقال من الشعور بعناها الأصلي إلى الفرع الذي استعملت هي فيه وسيأتي معنى طلب الصفة وطلب نسبتها ثم أشار إلى قسمي هذه الأولى بقوله (فهي) أي ثم أن الأولى المطلوب بها غير الصفة وغير النسبة منها (ما) أي قسم (هي معنى واحد) وأنت الضمير باعتبار أن معناه الكناية والمراد بوحدة المعنى هنا أن لا توجد هناك أجناس من المعاني لا ما يقابل النسبية

أن التضاد علاقة معتبرة من (وهي ثلاثة أقسام الخ) ش الكناية إما أن يكون المقصود بها أي المكني عنه صفة أو نسبة أو غيرهما وقد يقال إما أن يكون المكني عنه الصفة أو الموصوف أو اختصاص الصفة بالموصوف الأول للمطلوب بها أمر غير صفة وليس المراد انتهاب الوصف للنحوي قال الشيرازي المراد بالوصف ههنا ما هو أهم من الوصف النحوي كالوجود والكرم وفي نظر فإن المراد بالوصف ههنا المعنى والمراد بالوصف النحوي اللفظ التابع بشرط فليس بينهما عموم وخصوص وذلك نوعان الأول أن يكون معنى واحدا كقولك المضاف كناية عن زيد كذا أطلقه المصنف والصواب

يكون نسبة صفة لموصوف والمصنف قسم القسم الأول إلى قسمين والثاني إلى أربعة والثالث لم يقسمه والمرجع في ذلك كله للاستقراء كما علمت وفي بعض الحواشي لم يقل المطلوب الموصوف كما في المفتاح مع أنه أخضر لأجل أن يشمل ما إذا كان المكني عنه غير الموصوف وغير الصفة وغير النسبة فالحاصل أن المراد بقوله غير صفة ولا نسبة للموصوف وغير الثلاثة كما في قوله تعالى ليس كذلك شيء فإن المكني عنه نفى المثل وهو ليس بموصوف لنفي مثل المثل فلا بد من ادخاله (قوله فثلاثها معنى واحد) الأولى أن يقول وهي قسمان الأولى كذا والثاني كذا إذ قوله فثلاثها كذا ومنها كذا لا يقتضي حصر أفراد الأولى في هذين القسمين وأن لها أفرادا أخرى وليس كذلك (قوله ما هي معنى واحد) أي فثلاثها لفظ وكناية هي دال معنى واحد أو هي مدلولها معنى واحد لأن الكناية ليست عين المعنى الواحد بل دالة عليه

كقولنا للضيف كناية عن زيد ومنه قوله كناية عن القلب
 ونحوه قول البحري في قصيدته التي يذكر فيها قتله للذئب
 الضار بين بكل أبيض مخنم * والطاعنين بجمع الاضغان
 فأتبعها أخرى فأضلت نصلها * بحيث يكون اللب والرعب والحقد

والمراد بوحدة المعنى ههنا أن لا يكون من أجناس مختلفة وإن كان جمعا كما في الاضغان في المثال الآتي وليس المراد بوحدة ما قابل
 التثنية والجمية الاصطلاحية (قوله مثل أن يتفق في صفة من الصفات) أي كالمجامع في المثال الآتي وقوله اختصاص
 بموصوف المراد بالاختصاص ما يميم (٢٤٨) الحقيقي كالواجب والقديم وغير الحقيقي كما إذا اشتهر زيد بالضيفية مثلا

وسار كاملا فيها بحيث
 لا يمتد بمضيفية غيره ثم
 الصفة من حيث هي صفة
 لا تدل على معين بل على
 موصوف ما فيكون
 اختصاصها بموصوفها
 لأسباب خارجة عن مفهومها
 فيكون عارضا (قوله فتذكر
 تلك الصفة) أي لفظ تلك
 الصفة وقوله ليتوصل بها
 أي يتوصل بتصور معنى
 ذلك اللفظ الدال على تلك
 الصفة الى ذات ذلك
 الموصوف لالي وصف من
 أوصافه ولالي نسبة من
 النسب المتعلقة به فيصدق
 حينئذ أن المطلوب بألفظ
 تلك الصفة الذي جعلناه
 كناية غير الصفة وغير النسبة
 اذ هو ذات الموصوف وإنما
 اشترط في الصفة الممكني بها
 الاختصاص ولو بأسباب
 خارجة لما علمت أن الأعم
 لا يشعر بالاختصاص وإنما يستلزم

مثل أن يتفق في صفة من الصفات اختصاص بموصوف معين فتذكر تلك الصفة ليتوصل بها الى
 ذلك الموصوف (كقوله
 الضار بين بكل أبيض مخنم^(١) * (والطاعنين بجمع الاضغان)
 المخنم القاطع والضغن الحقد
 والجمية الاصطلاحية بدليل المثال الآتي ثم لا يخفى ما في كلامه من التسامح وهو إطلاق الكناية على
 المعنى الأصلي وإنما هي كما تقدم لفظ كان له معنى حقيقي أطلق ليتقل منه الى لازمه ولكن لما كان
 الانتقال من معنى اللفظ سمي المعنى كناية وذلك كما إذا اتفق أن الشيء صفة اختصت به فيذكر لفظ تلك
 الصفة ليتوصل بتصور معناه الى ذلك الموصوف أي الى ذاته لالي وصف من أوصافه أو الى نسبة من
 النسب المتعلقة به فيصدق حينئذ أن المطلوب بألفظ تلك الصفة الذي جعلناه كناية غير الصفة والنسبة
 اذ هو ذات الموصوف وإنما اشترطنا في الصفة الممكني بها الاختصاص لما تقدم أن الأعم لا يشعر بالاختصاص
 وإنما يستلزم المطلوب ما يختص به بحيث لا يكون أعم بوجوده في غيره وذلك (كقوله الضار بين) أي أمدح
 الضارين (بكل أبيض) أي بكل سيف أبيض (مخنم) بضم الميم وسكون الخاء وفتح الدال المعجمة^(١)
 وهو القاطع (والطاعنين) أي أمدح الطاعنين أي الضارين بالرمح (بجمع الاضغان) والمجامع جمع
 تقييده كما فعل في المفتاح بأن يكون ذلك لعارض اقتضى الاختصاص به ثم عبارة المفتاح
 لعارض اقتضى اختصاص الضيف زيد أي لشهرته بذلك حتى صار كاللازم وهو مقابوب والصواب
 أن يقال لعارض اختصاص زيد بالضيف فإن المراد اختصاص زيد بالضيف ليقوم زيد من لفظ
 الضيف لا اختصاص الضيف زيد والالكنايات الكناية ذكر الملزوم والفرض أنها عنده ذكر اللازم
 والملزوم يختص باللازم ولا يقال يختص باللازم بالملزوم سواء كان مساويا له ولا وكذلك قوله كناية
 عن القلب

الضار بين بكل أبيض مخنم * والطاعنين بجمع الاضغان
 كنى بجمع الاضغان عن القلوب والاضغان جمع ضغن وهو الحقد ونحوه قوله يذكر قتله للذئب
 فأتبعها أخرى فأضلت نصلها * بحيث يكون اللب والرعب والحقد

للطالب ما يختص به بحيث لا يكون أعم لوجوده في غيره (قوله كقوله الضار بين الخ) قال في شرح الشواهد لأعلم
 قائله (قوله بكل أبيض) أي بكل سيف أبيض والضار بين نصب على المدح أي أمدح الضار بين بكل سيف أبيض مخنم أي قاطع والمخنم
 بضم الميم وكسر الدال المعجمة وبينها خاء ساكنة^(١) اهـ حفي (قوله والطاعنين) أي وأمدح الطاعنين أي الضار بين بالرمح بجمع الاضغان
 فجمع الاضغان كناية عن القلوب كأنه يقول والطاعنين قلوب الاقران لاجل اخراج أرواحهم بسرعة وبجمع الاضغان معنى واحد اذ ليس
 أجساما ملتزمة وإن كان لفظه جمعا وذلك المعنى صفة معنوية مختصة بالقلوب لان مدلولها جمع الاضغان ولا شك أن هذا المعنى يختص
 بالقلوب اذ لا تجتمع الاضغان في غيرها فان قلت ان صدوق قولنا بجمع الضغن هو الغلب وإطلاق اللفظ على مصدوقه حقيقة فلا يس هذا
 من الكناية قلت ان بجمع وان كان مشتقا لم يرد منه الذات الموصوفة بالصفة بل المراد منه خصوص الصفة وهي جمع الضغن وهذه

(١) قوله مخنم صواب ضبطه بكسر الميم كبير وليس في كتب اللغة ما ضبطه المشي وابن يعقوب اهـ مصححه

ف قوله بحيث يكون السبب والرعب والحقد ثلاث كنايةات لا كناية واحدة لاستقلال كل واحد منها بإفادة العنود ومنها هو مجموع معان
كقولنا كناية عن الانسان حتى مستوى القامة عرض الأظفار

لا نطن وحينئذ فيكون الشاعر أطلق الصفة التي هي لازم وأراد محاسنها وهو الموصوف كناية (قوله وبجامع الأضغان معنى واحد) أي أن
الضاف والمضاف إليه دال على معنى واحد وهو جمع الأضغان وهو مختص بالقلب فيصح أن يكتب به عنه وأما بجامع وحده
فإني الدال عليه وهو الراجح غير مختص بالقلب (قوله ومنها ما هو) أي قسم هو مجموع معان وفي بعض النسخ ما هي أي كناية هي مجموع
معان أي هي لفظ دال على مجموع معان بأن تكون تلك المعاني جنسين أو أجناسا متعددة (قوله بأن تؤخذ صفة) أي كحى مثلا وقوله
فتضم إلى لازم أي كستوى القامة وقوله وآخر أي وإلى لازم آخر مثل عرض الأظفار وتعبيره أولا بالصفة وثانيا باللازم لمجرد
التفنن ولو عبر بالصفة أولا وثانيا أو باللازم كذلك كان صحيحا (قوله لتبصر) (٢٤٩) جملتها مختصة بالموصوف أي وإن كانت

كل صفة بمفردها غير خاصة
به ألا ترى ان حتى في المثال
ليس خاصا بالانسان لوجوده
في الحمار وكذلك مستوى
القامة فإنه موجود في النخل
وعرض الأظفار موجود
في الفرس وأما جملة الثلاثة
فهى مختصة بالانسان
وحينئذ فيتوصل بمجموع
ذكرها إليه وذلك بأن
ينقل من مفهومها الذى
هو غير مقصود بالذات إلى
ذات الموصوف كما مر (قوله
كناية عن الانسان) حال
من قولنا بمعنى مقولنا
والعامل فيه معنى الكاف
وحينئذ كناية بمعنى مكنا
به أي كقولنا حتى مستوى
الخ حال كون ذلك مكنا به
عن الانسان وحينئذ فقوله
حتى مستوى انقامة عرض
الأظفار بدل من القول أو
بيان له ويجوز أن يكون

وبجامع الأضغان معنى واحد كناية عن القلوب (ومنها ما هو مجموع معان) بأن تؤخذ صفة فضم إلى
لازم آخر وآخر لتبصر جملتها مختصة بموصوف فيتوصل بذكرها إليه (كقولنا كناية عن الانسان حتى
مستوى القامة عرض الأظفار) وهما يسمي خاصة مركبة

مجمع اسم مكان من الجمع والأضغان جمع ضغن وهو الحقد فجامع الأضغان كناية عن القلوب فكأنه يقول
والطاعنين قلوب الأتران لأجهاز نفوسهم بسرعة وهو أعنى المجمع معنى واحداً ليس أجناسا
ملتصمة وإن كان له ظهرا جمعا وذلك للمعنى صفة معنوية مختصة بالقلوب لأن مدلولها كون الشيء محلا
تجتمع فيه الأضغان ولا شك أن هذا المعنى مختص بالقلوب إذ لا تجتمع الأضغان في غيرها إلا قال مصدوق
قولنا مجمع الضغن هو القلب وإطلاق اللفظ على مصدوقه حقيقة فليس هذا من الكناية لانه لا يتناول إطلاق
الجمع على القلب من حيث انه مجمع الضغن إذ لا يقصد الا شعاع بهذا المعنى فيه إذ المصروب ذاته لا من
حيث هذا المعنى فالمعهوم من مجمع الضغن عند اطلاقه ليرد وإنما أتى لينقل منه إلى ذات القلب
فالمعهوم من اختصاصه جعل كناية عن ذات القصد ومثل هذا يتصور في كل صفة جعلت كناية عن
ذات القصد وليفهم (ومنها) أي ومن الأولى وهي التي يطلب بها غير الصفة والنسبة (ما) أي قسم (هي
مجموع معان) وأنت الضمير لما تقدم والراد بجمعية المعاني ما يقابل الوحدة السابقة وذلك بأن توجد
أجناس أو جنسان من الصفات يكون ذلك المجموع هو المختص بالمكنى عنه الموصوف فيتوصل
بمجموعها إليه بحيث تكون كل صفة لو ذكرت على حدة لم ينتقل منها إلى الموصوف المكنى عنه لمعومها
وكيفية ذلك أن يضم لازم إلى لازم آخر أو إلى لازمين فأكثر فيذكر المجموع فينتقل من مفهومها الغير
المقصود بالذات إلى ذات الموصوف (كقولنا كناية عن ذات الانسان) بدالنا مثلا (حتى مستوى القامة
عرض الأظفار) فإنه لو كنى عن الانسان باستواء القامة وحده شاركه فيه بعض الشجر إذ اللراد باستواء

فهذه ثلاث كنايةات كل منها مستقل والنوع الثانى أشار إليه بقوله (ومنها ما هو) أي من الكناية ما فيه
(مجموع معان) مطلوب بها غير صفة ولا نسبة (كقولنا كناية عن الانسان حتى مستوى القامة
عرض الأظفار) فإن كل واحد من هذه الأوصاف الثلاثة ليس كناية عن الانسان ومجموعها كناية
عنه لانه لا يوجد في غيره فهى خاصة مركبة كقولنا في رسم الحفاحش طائر مركب وبه يعلم أن قوله عدة

(٣٣ - شروح التلخيص - رابع) فاعلا الختد في أي بدا لها حتى مثلا فلو كنى عن الانسان باستواء القامة وحده شاركه فيه النخل ولو
كنى عنه بالحى شاركه فيه الحمار ولو كنى عنه بهما لساواهما التمساح كما قيل ولو كنى عنه بعرض الأظفار وحده أو بعرض الأظفار مع
الحى ساواهما الجمل بخلاف مجموع الأوصاف الثلاثة فإنها يختص بها الانسان فكانت كناية نعم عرض الأظفار مع استواء القامة يثنى عن
حتى بل قيل الحى مع استواء القامة يثنى عن عرض الأظفار إذ لا يوجد حتى كذلك (٢) خلاف ما قيل في التمساح والتمساح لان اللراد بالقامة
ما كان يمتد إلى أعلى لا يمتد على الارض (قوله وهذا) أي مجموع الصفات المختصة بالموصوف التى ينتقل منها إليه يسمى عند أصحاب
العلوم العقلية خاصة مركبة كما أن الصفة الواحدة التى لها اختصاص بموصوف وينقل منها إليه تسمى خاصة بسيطة لعلمهم ترصيحها
(٢) قول الحشى إذ لا يوجد حتى كذلك كذا فى النسخ ولعل فيه سقطا والأصل إذ لا يوجد حتى كذلك أى لا يوجد حتى مستوى
القامة الاعرض الأظفار خلاف ما قيل الخ تأمل اه مصححه

(وشرطهما) أي وشرط هاتين الكنائيتين (الاختصاص بالمكنى عنه) ليحصل الانتقال

القائمة نفي الاعوجاج ولو كنى عنه به وبالحي لساواه التماسح كما قيل ولو كنى بعرض الأظفار وحده أو بعرض الأظفار مع الحي ساواه الجمل مثلا بخلاف مجموع الأوصاف الثلاثة يختص بها الانسان فكانت كناية نعم عرض الأظفار مع استواء القائمة يعني عن حي بل قيل الحي مع استواء القائمة يعني عن عرض الأظفار إذ لا يوجد حي كذلك خلاف ما قيل في التماسح وكذا الأفعوان لان الراد بالقائمة ما يكون الى أعلى لا ما يتدلى على الارض وشبهها والحطب في هذا سهل وتسمى هذه الكناية خاصة مركبة وتقسيم ما يندفع به ما توهم من أن الأوصاف صادقة على المكنى عنه فتكون حقيقة لا كناية (وشرطهما) أي وشرط هاتين الكنائيتين وهما قسما الأولى وأفرادها محصورة فيهما وان كان التعبير بمن لا يفيد الحصر واتسك في ذلك على ما علم من أن الافراد والجمعية لا واسطة بينهما على ما تقدم (الاختصاص بالمكنى عنه) أي شرط كون القسمين كناية اختصاص المعنى الواحد المكنى به بالمكنى عنه كما تقدم في مجامع الاضغان واختصاص المجموع من المكنى بالمكنى عنه كما في قوله حي الخ كناية عن الانسان وهذا لا يختص بهاتين الكنائيتين اللتين هما قسما الأولى بل كل كناية كذلك إذ لا يدل الأخص ولا ينتقل من الأول الى الثاني وإنما من على ذلك فمع ما تذكرة لساعلم لثلا يغفل فيتوهم أن الأوصاف أو الصفة ينتقل منها الى الوصوف مع عموم مفهومها فتخرج بذلك التوهم هذه عن قاعدة الكناية والأولى من هاتين أعني ماهي معنى واحد ينتقل منها الى الوصوف جعلها السكاكي قريبة أي سهاها قريبة بمعنى أنها سهلة للأخذ أي الأخذ بمعنى أن محاول الاتيان بها يسهل عليه تناولها ويسهل على السامع الانتقال فيها كما يسهل على التمسك الاتيان بها بعد اذ راجع الوجه الانتقال فيها وانما سهاها سهولة لبساطتها وعدم التركيب فيها فلا يحتاج فيها الى ضم وصف الى آخره والتأمل في المجموع حتى يعلم اختصاص هذا المجموع بلاز يدولاقتص وجعل الثانية بعيدة للأخذ والانتقال لتوقفها بالنسبة للآتي بها على جمع أوصاف يكون مجموعها مختصا بلاز يدولاقتص وذلك يحتاج الى التأمل في عموم وخصوص وتوقف الانتقال على ما ذكره وكما توقف الانتقال على تأمل أو الاتيان عليه كان ثم بدو قد علم من هذا أن مراده بالقرب سهولة الانتقال والتناول للبساطة وبالبعد صعوبة التركيب لان ايجاد التركيب والتميم منه أصعب من البسيط غالبا وليس الراد بالقرب هنا انتفاء الوسائط والوسائل بين الكناية والمكنى عنه وبالبعد وجودها كما سيأتي فالبعد والقرب هنا خلافهما بهذا المعنى الآتي وان كان يمكن مجامعتهم لما يأتي لصحة وجود البساطة بلا واسطة ووجود التركيب مع الوسائط وقولنا للبساطة وللتركيب للإشارة الى أن الصعوبة والسهولة نسبية يحصل كل منهما في الغالب مما نسباله وان كان كانت ثم صعبا أو سهولا لشيء آخر عرض فهم ما يندرجان فيها يأتي على ما سيحكي تحقيقه

معان لا يريد أن تكون ثلاثة بل أكثر من واحد قال الخطيب ويظهر من هذا أن الرسوم اذا ذكرت مجردة عن الرسومات كانت كناية وقال الخطيب أيضا في شرح الفتح ان الحدود والرسوم كناية قال وقد بينا أن دلالة العرفات كلها على العرفات دلالة التزم لا غير وفيما قاله نظر لانطيل بذكره ثم قال (وشرطها) أي شرط الكناية سواء كانت بمعنى واحدا أم أكثر (الاختصاص بالمكنى عنه) أي لا يكون موجودا للمركب المكنى عنه والما انتقل الذهن في الكناية الى المكنى عنه لان الأعم لا يشترط بالأخص ولك أن تقول كل كناية لا بد فيها من هذا الاختصاص فكيف يشترطون ذلك في هذا النوع فقط وحينئذ هذه العبارة مقابلة للصواب أن يقال شرطها اختصاص المكنى عنه بالمعنى أو بالمعاني

وشرط كل واحدة منهما أن تكون مختصة بالمكنى عنه لاتعداه ليحصل الانتقال منها اليه

(قوله وشرطها الاختصاص بالمكنى عنه) أي أن يكون للمعنى الواحد للمكنى به مختصا بالمكنى عنه وأن يكون مجموع المعاني المكنى بها مختصا بالمكنى عنه وهذا الشرط لا يختص بهاتين الكنائيتين اللتين هما قسما الأولى بل كل كناية كذلك إذ لا يدل الأخص ولا ينتقل منه اليه على أن هذا الشرط مستدرك مع ما علم مما مر أن الكناية الانتقال فيها من المألوم للأزم وللزوم مختص قطعا بالألزم المكنى عنه وأصله نص على ذلك الشرط فيهما تذكرة لتعلم لثلا ينتقل فيتوهم أن مجموع الأوصاف أو الصفة ينتقل منها الى الموصوف مع عموم مفهومها (قوله ليحصل الانتقال) أي منهما للمكنى عنه

(قوله وجعل السكاكي) أى سعى السكاكي (قوله بمعنى سهوله للأخذ) أى الإخذينى أن يحاول الاثبات بهايسهل عليه الاثبات بها ويسهل على السامع الانتقال منها لبساطتها وعدم التركيب فيها فلا يحتاج فيها الى ضم وصف لآخر والتأمل في المجموع ليعلم اختصاص هذا المجموع بلا زيد ولا نقص (قوله وتلفيق) أى تأليف بينهما والعطف مرادف (قوله والثانية بعيدة) أى وجعل الثانية أعنى ماهى مجموع معان بعيدة أى سماها بذلك الاسم (قوله بخلاف ذلك) أى وهى ملتبسة بخلاف ذلك أى أنها بعيدة بمعنى أنها صعبة الاخذ والانتقال وذلك لتوقفها على جمع أوصاف يكون مجموعها مختصا بلازيد ولا نقص وذلك يحتاج الى التأمل في عموم مجموع الأوصاف وخصوصه ومسواته وكالتوقف الاثبات أو الانتقال على (٢٥١) تأمل كان بعيدا (قوله غير البعيدة بالمعنى الذى

سيجى) أى وهى ما كان فيها وسائط والحاصل أن المراد هنا بالقرب سهولة الانتقال والتناول لاجل البساطة والمراد بالبعد صوبتها لم أجل التركيب لان إيجاد المركب والفهم منه أصعب من البسيط غالبا وليس المراد هنا بالقرب انتفاء الوسائط والوسائل بين الكناية والمكنى عنه وبالعبد وجودها كإشياء فى بالقرب والبعد هنا مختلفان لهما بهذا المعنى الآتى وان كان يمكن مجامعتهم لصحة وجود البساطة وعدم الوسطة ووجود التركيب مع الوسائط (قوله المطلوب بها صفة من الصفات) يعنى أن يكون المقصود افادته وافهامه بطريق الكناية هوصفة من الصفات ومعنى بها المعنوية وهى المعنى

وجعل السكاكي الاولى منهما أعنى ماهى معنى واحد قريبة بمعنى سهولة للأخذ والانتقال فيها لبساطتها واستغنائها عن ضم لازم الى آخر وتلفيق بينهما والثانية بعيدة بخلاف ذلك وهذه غير البعيدة بالمعنى الذى سيجى (الثانية) من أقسام الكناية (المطلوب بها صفة) من الصفات كالجود والكرم ونحو ذلك

ان شاء الله تعالى فتأمل (والثانية) من أقسام الكناية هى (المطلوب) أى التى يطلب (بها صفة) من الصفات بمعنى أن ما قصد افادته وافهامه بطريق الكناية هوصفة من الصفات ويعنى بها للمعنوية لخصوص النعت النحوى كإتقدم ومعنى طلب الصفة دون النسبة أن يكون المقصود بالذات هو افهام معنى الصفة فى صفة أخرى أقيمت مقام تلك فصار تصور الثبته المكنى عنها هو المقصود بالذات لان نفس اثباتها كالمعلوم من وجود نسبة للمكنى بها وأما طلب النسبة دون الصفة فى ما اذا صرح بالصفة وقصد الكناية باثباتها لشيء عن اثباتها المراد فيصير الاثبات بسبب ذلك هو المقصود بالذات واذا قصدت النسبة والصفة معا فاعلم وجود العلم باحدهما أو ما يقوم مقامه والحاصل أن النسبة ان كانت معلومة أو كالمعلومة لتعرض لها فى ضمن صفة كنى بها عن أخرى فالمطلوب تصور الاخرى التى أثبتت فى ضمن اثبات ما أفهمها فتكون الكناية لطلب الصفة وان كانت الصفة معلومة أو كالمعلومة وكنى باثباتها لشيء لينقل الى اثباتها المراد فالمطلوب ذلك الاثبات وتكون الكناية لطلب النسبة وان جهلا معا بناء على صحته وقصد الانتقال لهما فالمطلوب هماما وتكون الكناية لطلب الصفة والنسبة

قال المصنف وجعل السكاكي الاولى قريبة والثانية بعيدة وفيه نظر كأنه يريد أن دلالة الوصف الواحد على الشيء ليست أبعد من دلالة الأوصاف بلير بما كان الحال بالعكس فان الرسم التام يفسح عن الحقيقة بما لا يفسح به الرسم الناقص والتفصيل أوضح من الاجمال وقد يجاب بأن مراد السكاكي أن الاولى قريبة من حيث التناول والاستعمال لان الأعم لا يشمر بالأخص قلت هذا القسم بجملة فى عده من الكناية نظر لان الكناية متقابل الصريح والجنو الرسم صريحان فى المعنى وكذلك لكنى التى هى أحد أنواع الاعلام صرحوا بأنها كناية وفيه نظر لان الكنية علم والعلم صريح فى مسماة فلا فرق بين دلالة أى عبدالله ودلالة زيد العلمين على الكناية (الثانية المطلوب بها) أى المكنى عنه (صفة) وهى قهتان قريبة وبعيدة لانهما ان لم يكن انتقال الذهن من الكناية الى المكنى

القائم بالمعبر كالجود والكرم وطول القامة لخصوص مدلول النعت النحوى ومعنى طلب الصفة بالكناية دون النسبة أن يكون المقصود بالذات هو افهام معنى الصفة من صفة أخرى أقيمت مقام تلك الصفة فصار تصور للثبته أعنى المكنى عنها هو المقصود بالذات لان نفس اثباتها كالمعلوم من وجود نسبة للمكنى بها وذلك كان يذ كرجين السكاك أو كثرة الرماد لينقل منه للوجود وأما طلب النسبة بالكناية دون الصفة ففما اذا صرح بالصفة وقصد الكناية باثباتها لشيء عن اثباتها المراد فيصير الاثبات بسبب ذلك هو المقصود بالذات وأما طلب النسبة والصفة معا بالكناية ففما اذا جهلا معا وقصد الانتقال لهما والحاصل أن النسبة ان كانت معلومة أو كالمعلومة لتعرض لها فى ضمن صفة كنى بها عن أخرى كان للمطلوب تصور الاخرى التى أثبتت فى ضمن اثبات ما أفهمها وحينئذ فتكون الكناية لطلب الصفة وان كانت الصفة معلومة أو كالمعلومة وكنى باثباتها لشيء لينقل الى اثباتها المراد كان المطلوب ذلك الاثبات وتكون الكناية لطلب النسبة وان جهلا معا بناء على صحته وقصد الانتقال لهما كان المطلوب هماما وتكون الكناية لطلب الصفة والنسبة

وهي ضربان قريبة وبعيدة القريبة ما ينتقل منها الى المطلوب بها لا بواسطة وهي اما واضحة كقولهم كناية عن طول القامة طويل نجاده وطويل النجاد

معالي ما ساقى فالصفة لا تخلو من النسبة والنسبة لا تخلو من الصفة ولكن اختلافا في الاعتبار والقصد الاولي وعدم فافهم فهي المقام دقة اه يعقوبى (قوله وهي ضربان الخ) حاصل ما ذكره من الاقسام ان الكناية للمطلوب مهاصفة اما قريبة او بعيدة والقريبة اما واضحة او خفية والواضحة اما ساذجة او مشوبة بالتصريح فجملة الاقسام اربعة (قوله الى المطلوب) أى الذى هو الصفة المسكنى عنها لان الكلام فى الكناية المطلوب (٢٥٢) مهاصفة (قوله بواسطة) أى بين المنتقل عنه والمنتقل اليه وانما يكون الانتقال

وهي ضربان قريبة وبعيدة (فان لم يكن الانتقال) من الكناية الى المطلوب (بواسطة فخرية) والقريبة قسمان (واضحة) يحصل الانتقال منها بسهولة (كقولهم كناية عن طول القامة طويل نجاده وطويل النجاد

معالي ما ساقى فالصفة لا تخلو من النسبة والنسبة لا تخلو من الصفة ولكن اختلافا في الاعتبار والقصد الاولي وعدم فافهم فهي المقام دقة فاذا تقرر هذا فالمطلوب بها الصفة كان يذ كر جبن الكلب ليقول منه الى الجود وكان يذ كر كثرة الرماذ لينقل منه لذلك وكذا ما أشبه ذلك وانما كان هذا مطابقت به الصفة على ما قررناه لان النسبة التي هي اثبات للمنتقل اليه ولو تقرر في نفس الامر اذ هو المطلوب لما ناب عنه اثبات المنتقل عنه وهو الاثبات من جنس ذلك صارت الفألمة والحاصل ادراك معنى الثبوت الذى هو الكرم لاثباته (وهي) أعنى للمطلوب مهاصفة (ضربان قريبة وبعيدة) ثم أشار الى هذا التفصيل فيها أعنى بيان قريبها وبعيدها مرتباً له على ذ كرها اجمالاً فقال (فان لم يكن الانتقال) من الكناية الى المطلوب الذى هو الصفة المسكنى عنها لان الكلام فى الكناية للمطلوب مهاصفة (بواسطة) بين المنتقل عنه واليه وذلك بأن يكون الذى يعقب ادراك المعنى الاصل والشعور به هو المسكنى عنه (ف) تلك الكناية (قريبة) لا تتفاءل الوسائط التي يبعدها عنها بل من ادراك المسكنى عنه عن زمن الشعور بالمعنى الاصلى ولما كان معنى القرب هنا عدم الوسائط أمكن أن يكون المعنى المسكنى عنه خفياً بالنسبة الى الاصل وان يكون واضحاً ولهذا انقسمت القربى الى الواضحة والخفية والى هذا أشار بقوله والقريبة المذكورة قسمان لانها اما (واضحة) لكون المعنى المنتقل اليه يسهل ادراكه بعد ادراك المنتقل منه لكونه لازماً بينا بحسب العرف أو القربى أو بحسب ذاته (كقولهم كناية عن طول القامة طويل نجاده) أى كقولهم فلان طويل نجاده برفع النجاد على أنه فاعل طويل والضمير المضاف اليه عائد على الموصوف حال كون هذا القول كناية عن طول القامة ولا شك أن طول النجاد اشهر استعماله عرفاً في طول القامة ففهم منه الا لزوم بلاتسكاف اذ لا يتعلق بالانسان من النجاد الامتداده وليس بينه وبينه واسطة فكانت واضحة قريبة وكانت كناية عن صفة لان النسبة هنا مفرحة بها وانما المقصود بالذات صاحبها وهو الوصف فكان كناية مطلو بها مهاصفة (و) مثل هذا في كونه كناية مطلو بها مهاصفة هي قريبة واضحة قولهم مثلاً فلان (طويل النجاد) باضافة الصفة الى النجاد اذ

للمسكنى عنه غير محتاج لواسطة اذا كان ادراك المسكنى عنه يعقب ادراك المعنى الاصلى لفظ الكناية المشعور به منه (قوله قريبة) أى فذلك الكناية تسمى قريبة لا تتفاءل الوسائط التي يبعدها عنها غالباً زمن ادراك المسكنى عنه عن زمن الشعور بالمعنى الاصلى (قوله والقريبة قسمان واضحة وخفية) قد علمت أن المراد بالقرب هنا عدم الوسائط وعدم الوسائط يجامع كون المعنى المسكنى عنه خفياً بالنسبة للاصل ويجامع كونه واضحاً فلذا انقسمت القربى الى الواضحة والخفية كما ذكر المصنف (قوله يحصل الانتقال منها بسهولة) أى لكون المعنى المنتقل اليه يسهل ادراكه بعد ادراك المنتقل عنه لكونه لازماً بينا بحسب العرف أو القربى أو بحسب ذاته (قوله كناية) حال من القول مقدم عليه أى كقولهم

عنه بواسطة فهي قريبة والاف بعيدة والقريبة اما واضحة او خفية فالواضحة كقولهم فى الكناية عن طويل القامة طويل نجاده وذلك كناية ساذجة وكقولهم طويل النجاد وذلك كناية مشتملة على

فلان طويل نجاده مطالة كون ذلك القول كناية عن طول القامة ولا شك أن طول النجاد اشهر استعماله عرفاً فى (والاولى) طول القامة ففهم منه الا لزوم بلاتسكاف اذ لا يتعلق بالانسان من النجاد الامتداده وليس بينه وبينه واسطة فلذا كانت تلك الكناية واضحة قريبة وكانت كناية عن الصفة لان النسبة هنا مفرحة بها وانما المقصود بالذات صاحبها وهو الوصف فلذا كانت كناية مطلو بها مهاصفة (قوله طويل نجاده) برفع النجاد على أنه فاعل طويل والضمير المضاف اليه عائد على الموصوف والنجاد بكسر النون حمائل السيف (قوله وطويل النجاد) أى ومثل قولنا فلان طويل نجاده في كونه كناية مطلو بها مهاصفة هي قريبة واضحة قولهم فلان طويل النجاد باضافة الصفة للنجاد وانما كان مثله لان الموصوف بالطول باعتبار المعنى فى المثالين هو النجاد لافلان وانما عدد المثال لاجل أن

والفرق بينهما أن الأول

كناية ساذجة والثاني

كناية مشتملة على تصريح

مالمضمن الصفة فيه ضمير

الموصوف بخلاف الأول

ومنها قول الحامسي

أبت الروادف والتدنى لقمصيا

مس البطون وأن تمس ظهورا

يشير للفرق بينهما بقوله

والأولى الخ (قوله ساذجة)

أي خالصة من شائبة

التصريح بالمعنى المقصود

وهو المكثي عنه فقول

الشارح لا يشوبها شيء من

التصريح أي بالمعنى المقصود

تفسير لقوله ساذجة وإنما

كانت خالية من شائبة

التصريح بالمعنى المقصود

لأن الفاعل بطويل هو

النجداد ليعتقل منه إلى

طول قامة فلان (قوله

تصريح ما) أي نوع

تصريح بالمقصود التي هو

طول القامة المكثي عنه فلذا

كانت كناية مشوبة

بالتصريح (قوله لتضمن

الخ) أي وإنما كان فيها

تصريح مالمضمن الصفة

التي هي لفظ طويل الضمير

الراجع للموصوف لكونها

مشتملة والضمير عائد على

الموصوف فكانه قيل فلان

طويل ولو قيل ذلك لم يكن

كناية بل تصريحاً بطوله

الذي هو طول قامته ولما لم

يصرح بطوله لضافته

للنجداد وأوى إليه بتحمل

الضمير كانت كناية مشوبة بالتصريح ولم تجعل تصريحاً حقيقياً

والأولى أي طويل نجاهه كناية (ساذجة) لا يشوبها شيء من التصريح (وفي الثانية) أي طويل النجداد (تصريح مالمضمن الصفة) أي طويل (الضمير) الراجع إلى الموصوف

الموصوف بالطول باعتبار المعنى في المثالين هو النجداد لافلان وإنما عدد المثالين ليشير إلى الفرق بينهما بقوله (والأولى) أي والكناية الأولى وهي قوله طويل نجاهه برفع النجداد كناية (ساذجة) أي خالصة لا يشوبها شيء من التصريح بالمعنى المقصود لأن الفاعل بطويل هو الجادلية نقل منه إلى طول قامة فلان فإن قلت إذا كان الذي أثبت له الصفة هو النجداد فلم يتقدم الإثبات للموصوف الذي هو النسبة فتكون هذه كناية طلبت به صفة ونسبة معاً فلذا لا يخبر بالويل عن زيد الذي طلبت له الصفة إثبات له ولا يصرح بكون الإثبات في الحقيقة لسببها لأن الإثبات اللفظي الحاصل بالخبار مع كون النجداد الذي أسند إليه سببها ينزل منزلة الإثبات الحقيقي فأغنى ذلك عن طلب الإثبات الذي هو النسبة (وفي الثانية) وهي قوله طويل النجداد بزيادة الصفة إلى النجداد (تصريح ما) بالمقصود الذي هو طول القامة فكانت كناية مشوبة بالتصريح وإنما كان فيها تصريحاً (تضمن الصفة) التي هي لفظ طويل (الضمير) وإنما تضمنت الصفة الضمير لكونها مشتقة فهي بمنزلة الفعل لا تتخلو من الضمير والضمير عائد على الموصوف وكأنه قيل فلان طويل ولو قيل كذلك لم يكن كناية بل تصريحاً بطوله الذي هو طول قامته فلم يصرح بطوله لضافته إلى النجداد وأوى إليه بتحمل الضمير كانت كناية مشوبة بالتصريح ولم تجعل تصريحاً حقيقياً كما جعل قوله تعالى حتى تبين لكم الحيط الأبيض من الحيط الأسود من الفجر تشبيهاً حقيقة كما تقدم لاستعارة مشوبة بالتشبيه لأن الموصوف في نفس الأمر بالطول والمقصود نسبة الطول إليه كما اقتضت قواعد العربية هو المضاف إليه وتحميل الصفة الضمير إنما هو رعاية الأمر اللفظي ونقبي بالأمر اللفظي هنا ارتكاب ملحمة به قواعد الاعراب من أن المشتق لا بد له من الضمير ولو لم يكن الضمير هو المقصود بالوصف في نفس الأمر وصح لأن نحمله ضمير غير الموصوف لقضاء ما اقتضته القواعد لأن موصوفه الحقيقي سبب صاحب الضمير فكانه هو ولما كان الموصوف حقيقة هو النجداد صار بمنزلة طويل نجاهه فكانت مشوبة بالتصريح لا تصريحاً وبالذليل على أنها حملناه الضمير وهو فاعله لفظاً لأنه مضاف لفاعله لفظاً بل لفاعله معنى أنا نقول هند طويلة النجداد بتأنيث الصفة نظر الهند والزيدان طويل النجداد بتشبيهاً نظر الذي يدين والزيدون طويل النجداد بجمعها نظراً للزيدين ففسد تأنيث الصفة وتثنيهاً وجمعها زوماً لاسنادها إلى ضمير الموصوف فوجب مطابقتها للموصوف ولو أخيلناها عن ضمير الموصوف ما جرت عليه بالمطابقة لأن الصفة المسندة لغير ضمير ما جرت عليه لا تطابق ما قبلها وقد تقرر ذلك في محله ولذلك نفردها مذكرة حيث يكون ما أسندت إليه يقتضي فيها ذلك ولو كان للموصوف بها لفظاً مؤنثاً أو مشنئياً أو مجموعاً فقول هند طويل نجاهه فنذكر الصفة لا طولاً لأنه لا تأنيثها إلى النجداد لالضمير هند والزيدان طويل نجاهها والزيدون طويل نجاههم بالأفراد بعد التثنية والجمع لاسنادها إلى المفرد وهو النجداد لالضمير للثني والمجموع بخلاف ما إذا أسندتها ضمير ما قبلها فتجب مطابقتها ولذلك قلنا أن فيها شيء من التصريح وقد تقدم وجه جعلها كناية لا تصريحاً بما عضا فإن قلت قد قررت بما ذكر أن نحو النجداد في نحو المثالين هو الموصوف وتحمل الضمير لرعاية حق الاشتقاق والافتقار ليس هو المقصود بالوصف لتكون

تصريح مالمضمن الصفة فيه وهي طويل ضمير الموصوف بخلاف المثال قبله فإن قولك طويل نجاهه

ليس في لفظ الطويل منه ضمير لأنه مسند إلى الظاهر ومنها قول الحامسي

أبت الروادف والتدنى لقمصيا * مس البطون وأن تمس ظهورا

الضمير كانت كناية مشوبة بالتصريح ولم تجعل تصريحاً حقيقياً

(قوله ضرورة احتياجها الى مرفوع مسند اليه) أي لمسابتها للفعل في الاشتقاق والفعل محتاج الى مرفوع مسند اليه فان كل موجودا في اللفظ فذلك والا فهو ضمير مستتر فكذلك الصفة (قوله فيشتمل على نوع تصريح بثبوت الطول له) أي وفي ذلك تصريح بما بالمكنى عنه وهو طول القائمة (قوله والدليل على تضمنه الضمير) أي تضمن طول بل ووقال تضمنها أي الصفة كان أولى الآن يقال الضمير في تضمنه لصفة وذكر الضمير باعتبار أنها ووصف أي والدليل على تضمن تلك الصفة للضمير وتحملها له وأنه فاعل لها لفظا لأنها مضافة لفاعلها لفظا بل لفاعلها في المعنى أنك تقول هند طولية النجاد بتأنيث الصفة نظرا لهند والوزيدان طولية النجاد بتثنيتهما نظرا للزيدين والوزيدون طول النجاد (٢٥٤) بجمعها نظرا للزويدين فقدأنا الصفة وثنيناها وجمعناها والوزيدون وجمعناهما مطابقة

للموصوف وما ذاك الا لاسنادها للضمير بخلاف ما اذا خلت عن ضمير الموصوف التي جرت عليه وأسندت لاسم ظاهر فاتها لاتطابق ما قبلها بل يجب فيها الاسراد والتجريد من علامة التثنية والجمع وتذكر لتذكير الفاعل وهو الاسم الظاهر الذي أسندت اليه وتوثت لتأنيثه وبالجملة فالصفة كالفعل ان أسندت للضمير ما قبلها وجبت مطابقتها لما قبلها في الافراد والتثنية والجمع والتذكير والتأنيث وان أسندت لاسم ظاهر وختت عن ضمير ما قبلها وجب فيها الافراد ولو كان الموصوف بها لفظا مني أو مجموعا وذكرت لتذكير الفاعل ولو كان الموصوف بها مؤنثا وأنت لتأنيث الفاعل ولو كان

ضرورة احتياجها الى مرفوع مسند اليه فيشتمل على نوع تصريح بثبوت الطول له والدليل على تضمنه الضمير أنك تقول هند طولية النجاد والوزيدان طولية النجاد فتوثت وتثني وتجمع الصفة البتة لاسنادها الى ضمير الموصوف بخلاف هند طولية نجادها والزيدان طولية نجادها والزيدون طولية نجادهم وانما جعلنا الصفة المضافة كناية مشتملة على نوع تصريح ولم نجعلها تصرحا لقطع بأن الصفة في المعنى صفة لأضاف اليه واعتبار الضمير رعاية لاسم لفظي وهو امتناع خلو الصفة عن معمول مرفوع بها (أو خفية) عطف على واضحة وخفاؤها بأن يتوقف الانتقال منها على تأمل واعمال روية

الصفة كناية وانما جعلناه في منزلة الموصوف للسببية بينه وبين الموصوف فقضينا به حق الاشتقاق وصحح ذلك سببته اذ لا يصح تحتمل النسق ضمير اجنبي من ككل وجه غير معتبر الوصفية بحال من الاحوال والا كان في التركيب تماثل ومنافاة فهل لاحد التركيبين محل محسن فيه دون الآخر أو هما سواء وانما كل منهما بالنسبة الى الآخر تفنن في التعبير قلنا التركيب الذي فيه الاضافة وفيه يوجد تحمل الضمير ويوجد فيه شوب من التصريح انما يحسن اذا حسن جريان الصفة بنفسها على الموصوف بوجود السببية الصحيحة للجر ان عرفا كقولك فلان حسن الوجه بالاضافة اذ يحسن عرفا فيمن حسن وجهه ان يقال هو حسن أو لا يحسن جرياتها بنفسها ولكن يحسن جريان ما نابت عنه كقولك فلان أبيض اللحية بالاضافة فانه لا يحسن ان يقال لمن ابيضت لحيته انه أبيض ولكن يحسن ان يوصف بما نابت عنه هذه الصفة وهو الشيخوخة اذ يحسن ان يقال هو شيخ ومثل ذلك فلان كثير البنين أي متقو وأما اذا لم يحسن جرياتها على الموصوف عرفا ولا جريان ما نابت عنه لعلم نابتها عما يحسن لم يحسن تركيب الاضافة وانما يحسن الاستناد الى السببي بعد الصفة كقولك فلان أحمر فرسه وأسود ثوره اذ لا يحسن ان يقال فيمن حمر فرسه انه أحمر ولا فيمن سود ثوره انه أسود فقد ظهر أن تركيب الاضافة محل لا يحسن فيه وتركيب غير الاضافة ظاهر كلام النحوين أنه يحسن في كل محل فسكاه أعم خلافا فهم (أو خفية) هو معطوف على واضحة أي الكناية المطلوب بها صفة ان لم يكن الانتقال بها بواسطة فهي اما واضحة كما تقدم واما خفية وخفاؤها لكون الانتقال فيها لا بواسطة فهي اما واضحة لا محتاج الى تأمل في المراد حتى يستخرج من خزنة اللفظ أو يستخرج بالقرينة وهي خفية الدلالة وذلك حيث يكون اللزوم بين المكنى به وعنه فيه غموض ما فيحتاج الى اعمال روية في القران وفي سر لمعاني

للموصوف بما ذكرنا (قوله في المعنى)

(كقولهم) أي في الحقيقة ونفس الاسم (قوله عطف على واضحة) أي أن الكناية المطلوب بها صفة ان لم يكن الانتقال فيها المطلوب وهو الصفة بواسطة فهي اما واضحة لا محتاج في الانتقال للراد الى تأمل أو خفية يتوقف الانتقال منها الى المراد على تأمل واعمال روية أي فكر وذلك حيث يكون اللزوم بين المكنى به وعنه فيه غموض ما فيحتاج الى اعمال روية في القران وسر المعاني ليستخرج المقصود منها وليس المراد أنها خفية لتوقف الانتقال منها الى المقصود على وسائط لان الموضوع أن الانتقال فيها بلا واسطة

كقولهم كناية عن الأبله عريض الغفاه أن عرض القفا وعظم الرأس اذا أفرط فيما يقال دليل النبوة أو الأثرى الى قول طرفه بن العبد:
أنا الرجل الضرب الذي تعرفونه * خشاش كراس الحية التوقد

(قوله عن الأبله) أي البليد وقيل هو الذي عنده خفة عقل (قوله عريض القفا) القفا باقصره وخر الرأس وعرضه يستلزم عظم الرأس غالبا وللمقصود هنا العظم المفرط كإنبه عليه الشارح لانه الدال على البلاءه وأما عظمها من غير افراط بل مع اعتدال فيدل على الهمة والنباهة وكال العقول (قوله فان عرض القفا) المرض هنا بالفتح لان المراد به ما قابل الطول وأما العرض بالضم فهو بمعنى الجانب وقوله وعظم الرأس من عطف الاضمر على اللزوم لانه مثال آخر (قوله) (٢٥٥) فهو) أي العرض ملازم لها أي

للبلهه وهي لازمة له فقد انتقل من اللزوم للازم (قوله بحسب الاعتقاد) أي عند من له اعتقاد في ملازميته للبلهه فان قلت من له اعتقاد لا يخفاء بالنسبة اليه ومن لا اعتقاد له لا كناية باعتباره اذ لا يفهم المراد أصلا وحيث أنه فصل الكناية في هذا المثال خفية لا يظهر قلت لا يلزم من تقسم اعتقاد اللزوم حضوره حال الخطاب اذ يجوز أن يكون بعض القرائن الخفية للدلالة على تصفح المعاني والادراك لزومها يحتاج الى تأمل السامع في فهمها

(كقولهم كناية عن الأبله عريض القفا) فان عرض القفا وعظم الرأس بالافراط مما يستدل به على البلاءه فهو ملازم لها بحسب الاعتقاد لكن في الانتقال منه الى البلاءه نوع خفاء لا يطلع عليه كل أحد ليستخرج المقصود منها وذلك (كقولهم كناية عن الأبله) فلان (عريض القفا) والقفا مؤخر الرأس وعرضه يستلزم عظم الرأس غالبا والمقصود هنا العظم المفرط لانه هو الدال على البلاءه وأما عظمه بلا افراط بل مع اعتدال فيدل على علو الهمة والنباهة وكال العقول ولذلك وصف به صلى الله عليه وسلم فدلالة عرض القفا على البلاءه فيه خفاء لانه لا يفهمه كل أحد ولكنه يفهم عند من له اعتقاد في ملازميته للبلهه فان قلت من له الاعتقاد لا يخفاء بالنسبة اليه ومن لا اعتقاد له لا كناية باعتباره اذ لا يفهم المراد أصلا قلت المراد بالخفاء هنا كثرة الجاهلين باللزوم فالعنى أنها من شأنها أن تخفى لكثرة الجاهلين وعلى المتكلم بها أن لا يخاطب الا من يظن اعتقاده فان لم يصادفه حصل خفاء ولكن هذا بينه وبين قولهم يفهمها باعمال الروية منا فإذ لا يحمل على أنه قد يفهمه بالقرينة الآن ولولم يتقدم له اعتقاد ويحتمل أن يكون الخفاء على بابيه وانه باعتبار الخطاب والمتكلم اذ لا يلزم من تقدم اعتقاد اللزوم حضوره حال الخطاب فيجوز أن يكون بعض المعاني الخزونة يدرك لزومها بطلاق الالتفات فلا تخفى الكناية عنها على المتكلم عند روم إيجادها ولا تخفى على السامع عند سماعها ويجوز أن يكون ادراك لزومها يحتاج الى تصفح المعاني والدلالة بالقرائن الخفية للدلالة فيحتاج المتكلم في إيجادها الى تأمل السامع في فهمها الى روية فافهم وكون عرض القفا كناية عن البلهه بلا واسطة واضح باعتبار العرف لان اللزوم بينهما متقرر به حتى قيل انه الآن لا يخفاء به أصلا وان الخفاء المذكور فيه له في العرف القديم ولا عبرة بقول الأطباء انما استلزم البلهه لدلالته على قوة الطبيعة البلغمية المستلزمة للبرودة المستلزمة للنفقة لان تدقيقات الأطباء لا عبرة بها في التخاطب ويجوز أن يكون عرض القفا بعرض الوساد فتكون الكناية عن عرض القفا بعرض الوساد قريبة وعن البلهه بواسطة ولا محذور في ذلك فانه يجوز أن تكون الكناية قريبة باعتبار بعيدة باعتبار آخر وللمالك يكن الخفاء في الكناية عن البلهه بعرض القفا من جهة الوسط والحصة التي لا ينتقل الذهن فيها بواسطة كقولهم في الكناية عن الأبله عريض القفا قال الشاعر * عريض القفا ميزانه في شماله * فان عرض القفا وعظم الرأس اذا أفرط دليل النبوة ولذلك قال طرفه:

أنا الرجل الضرب الذي تعرفونه * خشاش كراس الحية التوقد

هذا القبيل فافهم وظاهر من هذا أن اعتقاد لزوم البلاءه لمرض القفا ليس مشتركا بين الناس بل قد يخص به واحد دون آخر اذ لا سبيل اليه الا بعد التأمل فان قلت كون عرض القفا كناية عن الأبله بلا واسطة لا يظهر لان الأطباء يقولون انما استلزم عرض القفا البلهه لانه يدل على قوة الطبيعة البلغمية المستلزمة للبرودة المستلزمة للنفقة والبلهه قلت ما ذكر تدقيق لا يستره أهل العرف ولا يلاحظونه وانما ينتقلون منه أولا الى الأبله وحيث قد يكون عرض القفا كناية عن البلهه بلا واسطة واضح باعتبار العرف لان اللزوم بينهما متقرر حتى قيل انه الآن لا يخفاء فيه أصلا وان الخفاء المذكور فيه له باعتبار العرف القديم (قوله لا يطلع عليه) أي لا يدركه كل أحد وانما يدركه من أعمل فكرته ورويته حتى اطلع على اللزومية واعتقدها

والبعيدة ما ينتقل منها الى المطلوب بها بواسطة كقولهم كناية عن الابله عرض الوسادة فانه ينتقل من عرض الوسادة الى عرض القفا
ومنه الى المقصود وقد جعله السكاكي من الفريضة على أنه كناية عن عرض القفا وفيه نظر وكقولهم كثير الرماد كناية عن الضياف فانه
ينتقل من كثرة الرماد الى كثرة احراق الحطب تحت القدر ومنها الى كثرة الطبايح ومنها الى كثرة الأكلة ومنها الى كثرة الضيفان
(قوله وليس الحفاء الخ) دفعه ما يتوهم من قوله لا يطلع عليه كل أحد أن ذلك بسبب وجود كثرة الوسائط (قوله الى المطلوب بها أي
وهو الصفة (قوله فبعيدة) أي (٢٥٦) فتلك الكناية تسمى في الاصطلاح بعيدة وذلك لبعدها عن ادراك المقصود

وليس الحفاء بسبب كثرة الوسائط والانتقالات حتى تكون بعيدة (وان كان الانتقال) من الكناية الى
المطلوب بها (بواسطة فبعيدة كقولهم كثير الرماد كناية عن الضياف فانه ينتقل من كثرة الرماد الى
كثرة احراق الحطب تحت القدر ومنها) أي ومن كثرة الاحراق (الى كثرة الطبايح ومنها الى
كثرة الأكلة) جمع آكل (ومنها الى كثرة الضيفان) بكسر الصاد جمع ضيف

لم تسم عرفاً بعيدة وان كان فيها خفاء فهي ولو كانت بعيدة باعتبار الفهم قريبة باعتبار نوعي الوسائط ثم
أشار الى مقابل قوله ان لم يكن الانتقال بواسطة بقوله (وان كان) الانتقال من الكناية الى المطلوب
بتلك الكناية أي هو (بواسطة) تلك الكناية (بعيدة) أي تسمى بذلك اصطلاحاً لبعدها عن
ادراك المقصود منها لاحتياجها في الغالب الى استحضار تلك الوسائط وظاهرها أنها بعيدة ولو كانت
الواسطة واحدة لان فيها بعداً ما باعتبار ما لا بواسطة فيها أصلاً مثل للبعيدة فقال (كقولهم
كثير الرماد) حال كون هذا القول (كناية عن الضياف) أي كثير الضيافة التي هي القيام بحق
الضيف فكثرة الرماد كناية عن المضايقة بكثرة الوسائط ثم أشار الى تلك الوسائط بقوله (فانه) أي
انما قلنا ان كثرة الرماد كناية عن المضايقة بكثرة الوسائط لان الشأن هو هذا وهو أنه (ينتقل) من
كثرة الرماد المسكني به (الى كثرة احراق الحطب تحت القدر) ضرورة أن الرماد لا يكثر الا بكثرة
الاحراق ولما كان مجرد كثرة الاحراق لا يفيدنا وليس يلزم في الغالب لان الغالب من القلاء أن
الاحراق لفائدة الطبخ وإنما يكون الطبخ اذا كان الاحراق تحت القدر زاد ليفيد المراد وليتحقق
الانتقال (و) ينتقل (منها) أي من كثرة الطبخ (الى كثرة الطبايح) جمع طبايح أي ما يطبخ لان
غالب القلاء أن الاحراق إنما هو للطبخ كما ذكرنا (و) ينتقل (منها) أي من كثرة الطبايح (الى
كثرة الأكلة) أي الآكلين لذلك الطبوخ فلا أكلة جمع آكل وذلك لان المادة أن المطبوخ إنما يطبخ
ليؤكل فاذا كثر كثير الآكلون له (و) ينتقل (منها) أي من كثرة الأكلة (الى كثرة الضيفان)
بكسر الصاد جمع ضيف وذلك لان الغالب أن كثرة الأكلة إنما تكون من الضياف اذا الغالب أن الكثيرة

أما عظم الرأس ما لم يفرط فانه دليل على علو الهمة وقد جاء في وصف هذين أي حاله رسول الله صلى الله
عليه وسلم انه كان عظيم الهمة وأما البعيدة فهي ما كان انتقال الذهن منها الى المسكني عنه بواسطة
كقولهم كثير الرماد كناية عن الضياف فانه ينتقل الذهن من كثرة الرماد الى كثرة احراق الحطب تحت
القدر ثم ينتقل منها الى كثرة الطبايح ثم ينتقل منها الى كثرة الأكلة ثم من كثرة الضيفان
ثم من كثرة الضيفان الى المقصود كذا قال المصنف والسكاكي قال ينتقل من كثرة الرماد لكثرة الجمر
ومن كثرة الجمر لكثرة احراق الحطب ويبنى أن يجعل المسكني عنه هتاهما كونه كرمالاً كونه مضيافاً
والأفعله من كثرة الضيفان الى المقصود اذا جعلنا المقصود فيه كونه مضيافاً فذلك يحصل بكثرة

فيها لاحتياجها في الغالب
الى استحضار تلك الوسائط
وظاهرها أنها تسمى بعيدة
ولو كانت الواسطة واحدة
وهو كذلك لان فيها بعداً
ما باعتبار ما لا واسطة
فيها أصلاً (قوله كناية)
أي حالة كون ذلك القول
كناية (قوله عن الضياف)
هو كثير الضيافة التي
هي القيام بحق الضيف
فكثرة الرماد كناية عن
الضيافة بسبب كثرة
الوسائط والحاصل أنه يلزم
من كون كثير الرماد كناية
عن الضياف أن تكون
كثرة الرماد كناية عن
الضيافة وهذه الكناية
اللازمة هي المقصود بالتمثيل
لان أصل الموضوع الكناية
المطلوب بها صفة من
الصفات فتأمل (قوله
فانه ينتقل الخ) أي إنما
قلنا ان كثرة الرماد كناية
عن المضايقة لكثرة الوسائط
لانه أي الحال والشأن
ينتقل من كثرة الرماد
(قوله الى كثرة احراق الحطب
تحت القدر) أي ضرورة

أن الرماد لا يكثر الا بكثرة الاحراق ولما كان مجرد كثرة الاحراق لا يفيد وليس يلزم في الغالب لان الغالب من
القلاء أن الاحراق لا يصدر منهم الا لفائدة الطبخ وإنما يكون الطبخ اذا كان الاحراق تحت القدر زاد ليفيد المراد وبتحقيق الانتقال
(قوله الطبايح) جمع طبايح أي ما يطبخ (قوله الى كثرة الأكلة جمع آكل) أي الى كسر الآكلين لذلك المطبوخ وذلك لأن المادة أن
للمطبوخ إنما يطبخ ليؤكل فاذا كثر كثير الآكلون له (قوله الى كثرة الضيفان بكسر الصاد جمع ضيف) وذلك لان الغالب أن كثرة
الأكلة إنما تكون من الضياف اذا الغالب أن الكثيرة للمعتبرة المؤدية لكثرة الرماد لا تكون من العيال

ومنها الى القصود وكقوله وما يك في من عيب فاني * جبان الكلب مهزول التفصيل

فانه ينتقل من جبن الكلب عن المرير في وجهه من بدنو من دار من هو بمصدلان بعس دونها مع كون المرير في وجهه من لا يصره طبيعيا له الى استمرار تأديه لان الامور الطبيعية لا تتغير بموجب لا يقوى ومن ذلك الى استمرار موجب نباحه وهو اتصال مشاهدته وجوها اثر وجوه ومن ذلك الى كونه مفسداً واناقص ومن ذلك الى أنه مشهور بحسن قرى الاضياف وكذلك ينتقل من هزال التفصيل الى فقد الأم ومنه الى قوة الداعي الى نحرها لسكال عناية العرب بالنوق لاسيا (٣٥٧) التليات ومنها الى صرفها الى الطبايع

(قوله ومنها الى القصود)

أى وينتقل من كثرة الضيفان الى القصود وهو الضيافة فقول الشارح وهو الضيفان أى مضيافة الضيفان بدليل أن الكلام في المطلوب بها صفة والفرق بين كثرة الضيفان والضيافية حتى ينتقل من أحدهما للآخر أن كثرة الضيفان وجود الضيفان وصف للضيافة والضيافة وصف للضيافة وكما تقدم وهما متلازمان

(ومنها الى القصود) وهو الضيافة وبحسب قلة الوسائط وكثرتها تختلف الدلالة على القصود وضوحاً وخفاءً

المعتبرة المؤدية لما ذكر من الرماد لانكون من العيال (و) ينتقل (منها) أى من كثرة وجود الضيفان للوصوف (الى القصود) وهو الضيافة والفرق بين كثرة الضيفان والضيافة حتى ينتقل من أحدهما الى الآخر أن كثرة وجود الضيفان وصف للضيافة والضيافة للضيافة اذ هي القيام بحق الضيف كما تقدم وهما متلازمان ولشدة لزوم بينهما ربما يتوهم اتحادهما فيقال ليس هنالك انتقال وقد ذكر المصنف أربع وسائط بين الكناية والقصود وزاد بعضهم بعد كثرة الرماد كثرة الجمر فكانت الوسائط بخسة والحطبة في مثل ذلك سهل ثم إن كثرة الوسائط من شأنها خفاء الدلالة وقتلها من شأنها وضوحها وإذا انتفت رأسا ظهرت شائبة الوضوح لان أول ما يدرك في الغالب عند الالتفات الى اللوازم ما يكون منها بلا واسطة اذ اللازم الملاصق للزوم أظهر وإنما كانت الوسائط موجبة للبعد لان الادراك حينئذ يتوقف على ادراك قبلة وذلك بما ينسى الزوم ولا يخفى غالباً من خفاء ادراك بعض الوسائط فمن أجل هذا مع بعد زمان الادراك فيها سميت بعيدة وإنما قلنا ان الشأن في كل منهما ما ذكرنا إشارة الى أن كلا منهما قد يكون على خلاف ذلك فيمكن في المنتفية الوسائط الحفاء كما تقدم في عرض القفا وفي كثيرها الوضوح لمرور الدهن بسرعة الى القصود اما مع احضارها اظهرها واما بدون

الضيفان فهو صريح فيه لا مكنى به عنه ومثل أيضا البعيدة بقوله عن الابه عريض الوسادة فانه ينتقل من عرض الوسادة الى عرض القفا ومنه الى القصود من الابه وجعله السكاكى من القرية على أنه كناية عن عرض القفا ومنه قوله صلى الله عليه وسلم لعدي بن أبي حاتم ان كان وسادك لعريضاً وذلك حين نزلت وكاوا وشر برا حتى يتبين لشم الحيط الابيض من الحيط الاسود فعمد الى خيطين ابيض وأسود فصار ينظر اليهما قال المصنف وفيه نظر وجه النظر أنه لو كان كناية عن عرض القفا لكان هو للقصود فلا يكون كناية عن الابه والفرض خلافه والحق أنه يصح أن يكون مثالا لهما فان قصد الكناية عن الابه فهو مثال للبعيدة أو الكناية عن عرض القفا فهو كناية قريبة ومن البعيدة قوله

وما يك في من عيب فاني * جبان الكلب مهزول التفصيل

فان الدهن ينتقل فيه في الاول من جبن الكلب عن المرير في وجهه من بدنو وخرج الكلب عن طبعه الخفاف لذلك تم الى استمرار موجب نباحه وهو اتصال مشاهدته وجوه القادمين ثم الى كونه مقصداً للداني والقاصي ثم الى كونه مشهوراً بحسن القرى وفي الثاني ينتقل الدهن من هزال التفصيل الى فقد الأم ومنه الى قوة الداعي لنعرها مع بقاء ولدها مع عناية العرب بالنوق ومنها الى صرفها الى الطبايع ومنها

(٣٣) شروح التلخيص رابع) لان أول ما يدرك في الغالب عند الالتفات الى اللوازم ما يكون منها بلا واسطة اذ اللازم

الملاصق للزوم أظهر وإنما قلنا ان الشأن في كل منهما ما ذكرنا إشارة الى أن كلا منهما قد يكون على خلاف ذلك فيمكن في الكناية المنتفية الوسائط الحفاء كما تقدم في عرض القفا وفي كثيرها الوضوح لمرور الدهن بسرعة الى القصود اما مع احضارها لظهورها واما بدون الاحضار لكثرة الاستعمال فيسرع الانتقال ولا يقال اذا أسرع الدهن للانتقال بدون احضار فلا واسطة لانه يقول يكفي في كون الكناية ذات وسائط وجودها في نفس الامر مع إمكان احضارها عرفاً تماماً اه يعقوب

ومنها الى أنه مضاف ومن هذا النوع قول نصيب
فيا بك أسهل أبوهم * ودارك مأهولة عامره

لعبد العزيز على قومه * وغيره ممن ظاهره
وكذلك أنس بالزائرين * من الأم بالابنة الزائرة

فانه ينتقل من وصف كلبه بما ذكر الى أن الزائرين معارف عنده ومن ذلك الى اتصاله مشاهدته اياهم ليلا ونهارا ومنه الى لزومهم سده
ومنه الى نسبي مبالغهم لديه من غير انقطاع ومنه الى وفور احسانه الى الخاص والعام وهو للقصد ونظيره مع زيادة لطف قول الآخر

يكاد اذا ما أبصر الضيف مقبلا * يكلمه من حبه وهو أعجم

ومنه قوله

لا أمتع العوذ بالفصال ولا * أتباع الاقربة الاجل

فانه ينتقل من علم امتاعها الى أنه لا يبقى لها فصالحا لتأنس بها ويحصل لها الفرح الطبيعي بالنظر اليها ومن ذلك الى نحرها ولا يبقى
العوذ ابقاء على فصالحا وكذا قرب الاجل ينتقل منه الى نحرها ومن نحرها الى أنه مضاف ومن لطيف هذا القسم قوله تعالى ولما
سقط في أيديهم أي ولما اشتد ندمهم وحسرتهم على عبادة العجل لان من شأن من اشتد ندمه وحسرتة أن يعض يده غمفاً فصير يده
مسقوطاً فيها لان فاه قد وقع فيها وكذا قول أبي الطيب كناية عن الكذب

نشكى ما اشتكيت من أم الشو * في اليها والشوق حيث التحول

الى كم ترد الرسل عما أتوا * كأنهمو فيما وهت ملام

وكذلك قوله
فان أوله كناية عن الشجاعة

(٢٥٨)

فان أنا لمحمدك عنى صاغرا
عدوك فاعلم أنني غير حامد
يريد بمحمد عنه حفظه
مدحه فيه وان شاده أي ان
لم أكن أجد القول في
مدحك حتى يدع وحسنه
عدوك الى أن يحفظه ويلهج
به صاغرا فلا تمدني حامدا
إك بما أقول فيك ووصفه
بالصغار لان من يحفظ
مدح عدوه وينشده فقد
أذل نفسه فكيف يحفظ
عدو المدوح مدحه عن
اجادته القول في مدحه

(الثالثة) من أقسام الكناية (الطلب بها نسبة) أي اثبات أمر لأمر أو نفيه عنه وهو المراد
بالاختصاص في هذا المقام

الاحضار لكثرة الاستعمال حتى يسرع الانتقال ولا يقال اذا أسرع بدون احضار فلا واسطة لانا نقول
يكفي في كون الكناية ذات وسائط وجودها في نفس الامر مع إمكان احضارها عرفاً تأمل والله أعلم
(والثالثة) من أقسام الكناية هي (الطلب به نسبة) والمراد بالنسبة كما هو العرف اثبات أمر لأمر
أو نفيه عنه وقد عبر المصنف في هذا المقام كما يأتي وكذلك غيره بالاختصاص ويرى بما يتوهم من ذلك أن
النسبة المطلوبة لا بد أن تكون على وجه الاختصاص الذي هو المحصر وليس كذلك وإنما المراد

الى أنه مضاف ومن ذلك قوله تعالى ولما سقط في أيديهم (الثالثة الكناية للطلب بها نسبة) أي أن
ينسب شيء لشيء والقصد نسبة غيره وجعله الجرجاني من قبيل المجاز الاسنادي وأشد عليه قول
يزيد بن الحكم مدح يزيد بن المهلب وهو في سجن الحجاج

أصبح في قيدك الساحة وال * محجد وفضل الصلاح والحسب

وجعل منه الأنة في النبي * بيت بمنجاة من اللوم بينها * وستسكلم عليه ان شاء الله تعالى وأشد

وكذا قول من يصف راعي ابل أو غنم ضعيف العصابدى العروق ترى له * عليها اذا ما أجذب الناس أصعبا (كقوله
وقول الآخر * صلب العصاب بالضرب قد دماها * أي جعلها كالدمى في الحسن والفرض من قول الاول ضعيف العصاب وقول الثاني
صلب العصاب وهما وان كانا في الظاهر متضادين فانهما كنايةتان عن شيء واحد وهو حسن الرعية والعمل بما يصلحها ويحسن
آثره عليها فأراد الاول أنه رقيق مشفق عليها لا يقصد من حمل العصاب أن يوجهها بالضرب من غير فائدة فهو يتخير ما لان من العصى
وأراد الثاني أنه جيد الضبط لما عارف بسياستها في الرعي يزجرها عن المراعى التي لا تحمد ويتوخى بها ما تمنع عليه ويتضمن
أيضا أنه يمنعها عن التشرذم والتبديد وأنها لما عرفت من شدة شكيمته وقوة عزيمته تنساق في الجهة التي يريد بها وقوله بالضرب

(قوله للطلب به نسبة) ضابطها أن يصرح بالصفة ويقصد بآياتها الشيء الكناية عن اثباتها المراد وهو الوصف بها (قوله أي اثبات أمر
لا مرأوفيه عنه) أي اثبات صفة لوصف أو نفي صفة عن موصوف (قوله وهو) أي اثبات أمر لمراد بالاختصاص في هذا المقام أي
القسم الثالث وليس المراد بالاختصاص فيه المحصر والحاصل أن الاختصاص المبر به في هذا القسم في كلام المصنف وغيره المراد به مجرد
ثبوت أمر لمراد كان على وجه المحصر أو لا خصوص المحصر فقول المصنف فانه أراد أن يثبت اختصاص الخ مراده بالاختصاص مجرد
الثبوت ولذلك قال الشارح أي ثبوتها لانه ليس في البيت أداة محصر وإنما عبر بالاختصاص عن مجرد الثبوت وان كان مجرد الثبوت أهم لان
من ثبته شيء لا يخلو من الاختصاص به في نفس الامر ولو لم تقصد الدلالة عليه اذ لا بد من تحقق من ينتهي عنه ذلك الشيء في نفس الامر

قدماها تورية حسنة ويؤكد أمرها قوله صلب العسا * الثالثة المطلوب بها نسبة كقول زباد الأعجم
ان السباحة والروءة والندى * في قبة ضربت على ابن الحشرج

(قوله كقوله) أى الشاعر وهوز ياد الأعجم من أبيات من السكامل قالها في عبدالله بن الحشرج وكان أميراً على نيسابور فوفد عليه زياد
فأمر بإزاله وبعث اليه ما يحتاجه فأئسده البيت وبعده

ملك أغر متوج ذو نائل * للعنفين يمينه لم تشنج

ياخير من صعد للناير بالتقى * بعد النسي الصطفى المستخرج (٢٥٩)

لما أتيتك راجياً لنوالكم
ألفيت باب نوالكم لم يربح
فأمره بشرة آلاف درهم
وكان عبدالله بن الحشرج
سيداً من سادات قيس
وأميراً من أمرائها ولى
عمالة خراسان وقارس
وهذان (قوله ان السباحة)
هي بذل ما لا يجب بذله من
المال عن طيب نفس سواء
كان ذلك للبذول قليلاً
أو كثيراً والندى بذل
الأموال الكثيرة لاكتساب
الأموال الجليسة العامة
كبناء كل أحد ويجمعهما
الكرم والروءة في العرف
سمة الاحسان بالأموال
وغيرها كالغفو عن
الجنابة وتفسر بكال
الرجولية كما قال الشارح
لكن برده عليه أنه يقتضيه
اختصاصها بالرجل دون
المرأة مع أنها تتصف
بالروءة الا أن يقال المراد
بالرجولية الانسانية

(كقوله ان السباحة والروءة) هي كمال الرجولية (والندى) * في قبة ضربت على ابن الحشرج فانه
أراد أن يثبت اختصاص ابن الحشرج بهذه الصفات (أي ثبوتها له (فترك التصريح) باختصاصه بها
بالاختصاص مجرد ثبوت النسبة المقصودة سواء أريد اثباتها على وجه الحصر أم لا فقوله بمدفترك
التصريح بالاختصاص الى الكناية مراده ترك التصريح بما يفيد مجرد الثبوت والسلب سواء كان
ذلك على وجه الحصر أم لا وليس المراد ترك التصريح بما يفيد الاختصاص الذي هو الحصر لانه قد
يكفى عن غير النسبة الحصرية وإنما عبر بالاختصاص عن مجرد الثبوت وان كان مجرد الثبوت أهم
لان من ثبت له الشيء لا يتخلو عن الاختصاص به في نفس الأمر ولو لم تقصد الدلالة عليه اذ لا بد
من تحقق من يثبت عنه ذلك الشيء في نفس الأمر ثم مثل للكناية المطلوب بها النسبة فقال
(كقوله)

ان السباحة والروءة والندى * في قبة ضربت على ابن الحشرج

فانه) أى وإنما كان هذا مثالا للكناية المطلوب بها النسبة لان الشاعر (أراد أن يثبت اختصاص ابن
الحشرج بهذه الصفات) الثلاث التي هي السباحة وهي بذل ما لا يجب بذله عن طيب النفس ولو لم يكثر
على ظاهر تفسيرهم والندى وهو بذل الأموال الكثيرة لاكتساب الأمور الجليسة العامة كالبناء
من كل أحد ويجمعهما الكرم والروءة وهي في العرف سمة الاحسان بالأموال وغيرها كالغفو عن
الجنابة وتفسر بكال الرجولية وذلك يقتضى اختصاصها بالرجل دون المرأة الا أن تفسر الرجولية
بالانسانية لعمومها الذكر والأنثى لانه قد يقال للمرأة رجلة وكما لها الاحسان للذكور وتفسر بالرغبة في
التحافظ على دفع ما يهاب به الانسان وعلى ما يرفع على الاقران وهو قريب من الاول والدليل على أنه
أراد اختصاص ابن الحشرج بهذه الصفات فوى الخطاب ومفهوم الكلام على ما يتقرر وأراد المصنف
بالاختصاص كما تقدم مجرد الثبوت والدليل على ذلك ما علم من أن الكناية في النسبة لا يشترط فيها كونها
في النسبة الحصرية بل تجرى في المطلقة كما أفاده هذا المثال اذ ليس فيه أداة حصر وكما يدل عليه ما يأتي
مما مثل به في الفتحاح (ف) حين أراد اثبات الاختصاص الذي هو ثبوت الصفات لمن ذكر (ترك التصريح)

المصنف على كناية الاسناد قول زباد الأعجم

ان السباحة والروءة والندى * في قبة ضربت على ابن الحشرج

فانه أراد أن يثبت اختصاص ابن الحشرج بهذه الصفات فترك التصريح بذلك والتصريح به أن يقول

الشاملة للذكر والأنثى وتفسر أيضاً بالرغبة في المحافظة على دفع ما يهاب به الانسان وعلى ما يرفع على الاقران وهذا قريب مما قبله (قوله
في قبة ضربت على ابن الحشرج) في جعل هذه الصفات الثلاثة في قبة مضروبة على ابن الحشرج كناية عن ثبوتها له لانه اذا أثبت
الأمر في مكان الرجل وحيزه فقد أثبت له (قوله فانه) أى الشاعر وهذا لغة لكون البيت المذكور مثالا للكناية المطلوب بها النسبة
(قوله أراد أن يثبت اختصاص ابن الحشرج بهذه الصفات) أى أراد أن يفيد ثبوت ابن الحشرج لهذه الصفات (قوله أى ثبوتها له)
هو بالنسبة لتفسير للاختصاص وأشار الشارح بهذا التفسير الى أن المراد بالاختصاص مجرد الثبوت والحصول وأن في عبارة المصنف
قلبا وأن المراد منها أن الشاعر أراد أن يفيد ثبوت هذه الصفات الثلاثة لابن الحشرج (قوله باختصاصه بها) أى ثبوتها له

قانه حين أراد أن لا يصرح بانبات هذه الصفات لابن الحشرج جمعها في قبة تنبيهها بذلك على أن محلها ذوقية وجعلها مضروبة عليه لوجود ذوى قباب في الدنيا كثيرين فأفاد انبات الصفات المذكورة له بطريق الكناية

(قوله بأن يقول الخ) تصوير للتصريح بالاختصاص بها وقوله انه أى ابن الحشرج وقوله مختص بها أى بهذه الأوصاف الثلاثة (قوله عطف على أن يقول) أى فالعنى ترك التصريح المصور بذلك القول وبنحوه (قوله عطف على أنه مختص) أى فالعنى حينئذ بأن يقول انه مختص أو يقول نحوه أى نحو أنه مختص بها من الطرق الثلاثة على ثبوت النسبة للموصوف كإضافتها له إضافة بتقدير الام نحو ثبتت سماحة ابن الحشرج لان (٢٦٠) إضافتها له تفيد كونها ثابتة له وكإسنادها إليه في ضمن الفعل نحو سمع ابن

(بأن يقول انه مختص بها ونحوه) مجرور عطف على أن يقول أو منصوب عطف على أنه مختص بها مثل أن يقول ثبتت سماحة ابن الحشرج أو السماحة لابن الحشرج أو سمع ابن الحشرج أو حصلت السماحة أو ابن الحشرج سمع كذا في الفتح وبه يعرف أن المراد بالاختصاص ههنا الحصر (الى الكناية) أى ترك التصريح ومال الى الكناية (بأن جعلها) أى تلك الصفات (في قبة) تنبيه على أن محلها ذوقية وهى تكون فوق الخيمة يتخذها الرؤساء (مضروبة عليه) أى على ابن الحشرج فأفاد انبات الصفات المذكورة له باللفظ الدال على هذا الاختصاص ويحصل ذلك التصريح لو أتى به (بأن يقول) ان ابن الحشرج (مختص) بهذه الصفات (أو) يقول (نحوه) أى نحو مختص ما يفيد مجرد الثبوت كما تقدم أن المراد بالاختصاص هنا الثبوت لا الحصر فقوله نحوه على هذا منصوب عطف على معمول يقول كما قررناه ويحتمل أن يكون مجرور عطف على مدخول الباء أى يحصل ذلك بقوله مختص وبنحو ذلك القول ونحو لفظ الاختصاص في هذا المعنى كل ما يفيد ثبوت النسبة للموصوف اما بإضافتها إليه مع الاخبار بحصولها كأن يقول سماحة ابن الحشرج حاصله لان إضافتها تفيد كونها له أو بإسنادها إليه في ضمن الفعل كأن يقول سمع ابن الحشرج أو نسبتها إليه نسبة تشبه الإضافة مع الاخبار بالحصول كأن يقول حصلت السماحة لابن الحشرج أو بإسنادها إليه على أنها خبر في ضمن الوصف كأن يقال ابن الحشرج سمع أو نحو ذلك ونحو هذا يجرى في الندى والرومة وهذه الأمثلة التى ليس فيها دلالة على الحصر يعلم أن مرادهم بالاختصاص المثل له في الفتح الثبوت للموصوف لا الحصر وقد تقدم وجه التعبير به عن مجرد الثبوت (الى الكناية) يحتمل أن يتعلق بترك مضمنا معنى التجاوز وما يشبهه بقوله ترك التصريح عادل اعنه الى الكناية وحصلت تلك الكناية في المدلول اليها (بأن جعلها) أى جعل تلك الصفات لابن الحشرج حاصله وواقعة (في قبة مضروبة عليه) أى مضروبة على ابن الحشرج والقبة مأوى يشبه الخيمة لأنه فوقها في العظم والانواع ووجه دلالة انباتها في القبة على ثبوتها لابن الحشرج أنه لما جعل ظرف حصولها قبة ابن الحشرج ومعلوم أن تلك الصفات لا تتناول من محل تقوم به في تلك القبة وهى صالحة لصاحب القبة الخائزها والأصل عدم مشاركة سواه في تلك هو مختص بها أى ثابتة له دون غيره الى أن جعلها في قبة مضروبة عليه فأخبر باختصاص القبة للمضروبة عليه بالسماحة ليفهم منه اختصاصه بالسماحة لانه اذا اختص بالسماحة لزم أن تختص

الحشرج وكنسبتها إليه نسبة تشبه الإضافة مع الاخبار بالحصول كأن يقال حصلت السماحة لابن الحشرج أو السماحة لابن الحشرج حاصله وكإسنادها إليه على أنها خبر في ضمن الوصف كأن يقول ابن الحشرج سمع بكون اليم وكذا يقال في الندى والرومة (قوله وبه يعرف) أى وبما ذكر من الأمثلة يعرف أنه ليس المراد بالاختصاص المسبر به في كلامهم ههنا أى في هذا القسم الحصر بل المراد به الثبوت للموصوف سواء كان على وجه الحصر أم لا وقوله وبه يعرف الخ استدلال على ما قدمه من أنه ليس المراد بالاختصاص في هذا القسم الحصر وحينئذ فلا تكرار بين ما هنا وما تقدم (قوله ومال الى الكناية) انبان الشارح بمال يحتمل أنه

إشارة الى أن ترك في كلام المصنف مضمون معنى مال فيكون العطف في كلام الشارح تفسيريا أى ترك التصريح ومال لانه عنه الى الكناية ويحتمل أنه إشارة الى أن قول المصنف الى الكناية متعلق بمحذوف عطف على قوله ترك التصريح (قوله في قبة) أى حاصله وواقعة في قبة (قوله تنبيهها) علة لترك الشاعر التصريح بثبوت تلك الأوصاف للمدوح وميله للكناية بأن جعلها واقعة في قبة مضروبة على المدوح أى لأجل التنبيه على أن محل تلك الصفات وهو للمدوح ذوقية وأنه من الرؤساء (قوله وهى تكون الخ) أى والقبة مأوى يشبه الخيمة لأنها تكون فوق الخيمة في العظم والانواع وهى التى تسمى الآن بالصيوان (قوله فأفاد) أى الشاعر يجعل الصفات في قبة مضروبة على المدوح اثباتها له والحاصل أن المصريح به نسبة الصفات للقبة حيث جعلت فيها وهى صفات لا تقوم بنفسها بل بنسبها ولا يصلح أن يكون ذلك التبر هو القبة فتعين أن يكون هو المضروب عليه القبة لصلاحيته لها وعدم مشاركة غيره

ونظيره قولهم المجددين ثوبه والكرم بين برديه قال السكاكي وقد يظن هذا من قسم زيد بطويل نجاهه وليس بذلك فطويل نجاهه
 باسناد الطول الى النجاه تصریح باثبات الطول للنجاه وطول النجاه كما تعرف قائم مقام طول القامة فاذا صرح من بعد باثبات النجاه
 زيد بالاضافة كان ذلك نصريحا باثبات الطول لزيد فقول الآخر

والمجد يدعو أن يدوم لجيده * عقد مساعي ابن العميد بنظامه

فانه شبه المجد بانسان بديع الجمال في ميل النفوس اليه واثبت له جيدا على سبيل الاستعارة التشبيعية ثم اثبت لجيده عقدا ترشيحا

له في تلك القبة فيكون المقصود من تلك الكناية نسبة الصفات وثبوتها له فهذا هو المعنى عنه (٣٦١) (قوله لانه اذا اثبت الامر) أي الذي

لا يقوم بنفسه كما هنا (قوله
 فقد اثبت له) أي لاستحالة
 قيام ذلك الامر بنفسه

ووجوب قيامه بمحل ولا يصح

أن يكون قائما بمحل الرجل

وحيزه فيتمين اثباته للرجل

لان الاصل عدم مشاركة

الغير لذلك الرجل في مكانه

وحيزه (قوله بأن يجعل)

أي بسبب جعل الصفة

وقوله فيما يحيط به أي

بالموصوف فينتقل من ذلك

لاثباتها للموصوف (قوله

المجددين ثوبه والكرم بين

برديه) المجد الشرف

والكرم صفة ينشأ عنها

بذل المال عن غيب نفس

والثوبان والبردان متعاربان

وتناهما بالنظر الى أن

الغالب في اللبوس تعدده

وهما على تقدير الضاف

أي بين أجزاء برديه وثوبيه

وإنما قدرنا ذلك لان الشخص

المسندوح حل في بينية

أجزاء البردين والثوبين لان

لان اذا اثبت الامر في مكان الرجل وحيزه فقد اثبت له (ونحوه) أي مثل البيت للذكور في كون الكناية
 لنسبة الصفة الى الموصوف بأن يجعل فيما يحيط به ويشتمل عليه (قولهم المجددين ثوبه والكرم بين
 برديه) حيث لم يصرح بثبوت المجد والكرم له بل كفي عن ذلك بكونهما بين برديه وثوبيه فان
 قلت ههنا قسم رابع وهو أن يكون للطوب به صفة ونسبة مما كقولنا أكثر الرماد في ساحة زيد

القبة كان ذلك دليلا على أنه موصوفها وأنه هو الذي قامت به الاستحالة لقيامها بنفسها في اثباتها في قبة
 تنبيه على أن صاحبها أو موصوفها هو ذوالقبة لان كون الشيء في حيز الانسان مع صلاحته له والاصل
 عدم مساواة يتبادر منه أن ذلك الشيء لمن حصل في حيزه فالساحة والندى والروءة أوصاف صرح بها
 فلم تطلب من ذاتها وإنما طلبت نسبتها أي ثبوتها لمن كانت له وقد كفي بثبوتها في القبة على ما قررنا عن
 ثبوتها للموصوف فهذه كناية مطلوبة بها النسبة أي الثبوت لصاحبها (ونحوه) أي ومثل البيت
 المذكور في كونه كناية طلبت بها النسبة أي اثبات الصفة للموصوف بسبب ايقاع تلك النسبة فيما
 يحيط بالموصوف ويشتمل عليه في الجملة فينتقل من ذلك الاثبات الى الاثبات للموصوف على ما قررناه في
 البيت (قولهم) في مسدوح ما (المجددين ثوبه والكرم بين برديه) المجد والكرم معروفان والثوبان
 والبردان متعاربان وتناهما بالنظر الى أن الغالب في اللبوس تعدده وهما على تقدير الضاف أي
 بين أجزاء الثوبين والبردتين وإنما قررناه كذلك لان الشخص حل في بينية أجزاء البردين والثوبين لان

قبة وهو قريب من المجاز الاسنادي ولك أن تقول كل كناية عن وصف كناية عن نسبة لانك اذا
 قلت طول النجاه فعناء طال نجاهه فأثبت الطول لنجاهه وأما ترديد اثباته لنفسه واعلم أن قول المصنف
 اختصاص ابن الحشرج بهذه الصفات هو الصواب وهو عكس عبارة السكاكي حيث ساء اختصاص
 الصفة بالموصوف وتبعه الطيبي والصواب الاول فان القصد أن السباحة ليست لتفسير ابن الحشرج
 لأنه ليس لتبرها قال الطيبي وبقى قسم عكس هذا لم يذكره السكاكي وهو اختصاص الموصوف بالصفة
 أي لم يتجاوز الموصوف حقيقة هذا النوع الى وصف آخر كقوله

أضحت يمينك من جود مصورة * لابل يمينك عنها صورة الجود

كذا قال وهو على العكس وإنما انعكس عليه في الاول فانعكس في الثاني والصواب أن يسمى كلام من
 القسمين باسم الآخر ونحو قول الشاعر الذكور قولهم المجددين ثوبه والكرم بين برديه أي لا يتجاوزهما

كلامهما محيط بكلامه أو بعضه على وجه الاشتغال (قوله حيث لم يصرح) أي وإنما كان هذا المثال نحو ما تقدم من البيت في كون الكناية
 لنسبة الصفة للموصوف لانه لم يصرح بثبوت المجد والكرم للمدوح بحيث يقال ثبت الكرم والمجد له أو ما يختصان به بل كفي الخ
 فالطبيعية في كلامه للتمثيل (قوله بل كفي عن ذلك) أي عن ثبوتها له بكونهما بين برديه وثوبيه أي لان من المعلوم أن حصول الكرم
 والمجد فيما بين الثوبين لا يتخلو عن موصوف بهما الك وليس الا صاحب الثوبين لان الكلام في الثوبين اللبوسين فأفاد الثبوت
 للموصوف بطريق الكناية والكرم والمجد مذكوران فلا يطلبان وإنما طلب ثبوتها لموصوفها فكانت الكناية هنا ما طلب بها
 النسبة (قوله فان قلت الخ) هذا وارد على قول المصنف سابقا وهي ثلاثة أقسام وقوله ههنا أي في الكناية (قوله كثر الرماد في ساحة
 زيد) الساحة هي القسحة التي بين بيوت الدار وقسام بابها والمثال المذكور كناية عن الضيافة واثباتها لزيد أما الاثبات فلانالم شيد

لاستعارة ثم خص مساعي ابن العميد بأنها نظامه فنبه بذلك على اعتناؤه خاصة بتزيينه وبذلك على محبته ووجهه وبما على اختصاصه به
 ونبه بدعاء المجد أن يدوم لجيده ذلك العقد على طلبه دوام بقاء ابن العميد وبذلك على اختصاصه به وكقول أبي نواس

فما جازه جود ولا حصل دونه * ولكن يصير الجود حيث يصير

فانه كفى عن جميع الجود بأن نكره ونفي أن يجوز مدح وجهه ويحل دونه فيكون متوزعا يقوم منه شيء بهناوشي وههنا وعن إنباته له بتخصيصه
 بجبهته بعد تعريفه باللام التي تفيد العموم ونظيره قولهم مجلس فلان مظنة الجود والكرم هذا قول السكاكي وقيل كفى بالشر الأول
 عن اتصافه بالجود وبالثاني عن لزوم الجود له ويحتمل وجها آخر وهو أن يكون كل منهما كناية عن اختصاصه به وعدم الاقتصار
 على أحدهما للتأكيد والتعزيز وذكرهما على الترتيب المذكور لأن الأولى بواسطة بخلاف الثانية وكقولهم مثلك لا يبخل قال
 الزمخشري نفوا البخل عن مثله وهم يريدون نفيه عن ذاته قصدوا البالغة في ذلك فسلوكوا به طريق الكناية لانهما اذا نفوه عن بسد
 مسدوع من هو على أخص أوصافه (٢٦٢) فقد نفوه عنه ونظيره قولك للعرب لا تخفرا لانهما اذا نفوه عن بسد

قولك أنت لا تخفرو منه
 قولهم أيقعت لدناته وبانت
 أثره يريدون إيقاعه
 وبلغه وعليه قوله تعالى
 ليس مثله شيء على أحد
 الوحيين وهو أن لا يتجمل
 الكاف زائدة قيل وهذا
 غاية لنفي التشبيه اذ لو كان
 له مثل لكان مثله شيء وهو
 ذاته تعالى فلما قال ليس
 كذلك على أنه ليس له مثل
 وأورد أنه يلزم منه نفيه
 تعالى لانه مثل مثله ورد
 بجمع أنه تعالى مثل مثله
 لان صدق ذلك موقوف
 على ثبوت مثله تعالى عن
 ذلك وقول الشنفرى
 الأزدي في وصف امرأة
 بالعمة

بيت بمنجاة من اللوم بيتها
 * اذا ما بيوت باللامهات

قلت ليس هذا كناية واحدة بل كنياتان احدهما المطلوب بهانفس الصفة

كلاهما محيط بكل أو بعضه على وجه الاشتمال ويحتمل على بهدان يبقى على ظاهره بأن يقدر أن ثوبا
 ستر طرفا منه من غير احاطة والآخر ستر الطرف الآخر والخطب في مثل ذلك سهل وانما كان هذا نحو
 ما تقدم لان هنا أيضا أراد بدليل خطابه أن ثبت المجد والكرم للادوح فنترك التصريح بذلك وكفى عنه
 يجعل ثبوتها حاصلًا في بينية الثوبين لانه معلوم أن حصول المجد والكرم فيما بين الثوبين لا يتخلو عن
 موصوف هنالك وليس الا صاحب الثوبين لان الكلام في الثوبين الملبوسين فافاد الثبوت للموصوف
 بطريق الكناية والكرم والمجد مذكوران فلا يطلبان وانما يطلب ثبوتهما لموصوفهما فكانت
 الكناية هنا ما طلب بها النسبة على ما تقدم وما يتوهم أن هذا المثال من معنى طلب الصفة كما في قوله طويل
 نجاهه لان في كل منهما اثباتا منسوبا لما أضف الموصوف فان المجد وقع في بينية مضافة لما أضيف
 للموصوف والطول أثبت للنجد للضاف الموصوف ولذلك أتى بهذا المثال ليعلم أنه ليس من معنى طلب
 الصفة وذلك لوجهين احدهما ما أشرنا اليه من أن الصفة هنا وهي المجد مثلا ذكرت وكفى نسبتها
 للوقعة عن نسبتها للموصوف والصفة هنالك وهو طول القامة لم يصرح بها وانما صرح بما يستلزمها
 قيل وفي المثال نظر لانه لا يقال كرم برده كما يقال طال نجاهه ليعلم منه كرم نفسه كما يفهم طول قامته
 اذ لا تحقق لكرم البرد ولا مناسبة بينهما وبين كرم النفس كما أن طول النجد تحقق قوله مناسبة ولزوم لطول
 القامة والصف اطلق هذا التسم والسكاكي قسمه الى قسمين كما فعل فيما سبق الا أنه سماهما فيما
 سبق قريبا وبعيدا وهما سماهما لطيفا وألطف قيل وبقيت كناية استنطها الزمخشري وهي
 أن يمد الى حمة معناها على خلاف الظاهر فيأخذ الخلاصة منها من غير اعتبار مفرداتها بالحقيقة
 أو المجاز وهذه في الحقيقة من نوع الإيماء قلت ويذنبى أن يكون من الاستعارة بالتمثيل كما تقدم
 في قوله تعالى والارض جميعا قبضته يوم القيامة والسموات مطويات بيمينه قيل وقديظن أن من

فانه نبه بنى اللوم عن بيتها على اتفاء أنواع الفجور عنه وعلى براتهما منها وقال بيت دون يظل لمزيد اختصاص وهي
 الليل بالفواحش هذا على ما رواه الشيخ عبد القاهر والسكاكي وفي الأغانى الكبير محل بمنجاة وقد يظن أن هنا قسما رابعا وهو أن يكون

كثرة الرماد زيد ولما أضيف لضيمه كما في طويل نجاهه حتى تكون النسبة معلومة وانما أثبتناها في ساحتها ليعتقل من ذلك الى ثبوتها
 له وأما الضيافية فلان لم يصرح بها حتى يكون المطلوب نفس النسبة بل كنيانها بكثرة الرماد (قوله قلت ليس هذا كناية واحدة بل
 كنياتان الخ) حاصله أننا لانسلم أن هذا المثال كناية طلب بها الصفة والنسبة معابل كنياتان احدهما طلب بها النسبة وهي اثبات
 الكثرة في الساحة والاخرى طلب بها نفس الضيافية وهي التصريح بكثرة الرماد ليعتقل بها الى الضيافية لاستلزامها اياها وذلك أن نسجى
 مجموع الكنياتين قسما آخر اذ لا حرج في الاصطلاح لكن لو فتحنا هذا الباب لحدثت لنا كناية خامسة وهي التي يطلب بها الصفة والنسبة
 وغيرها وهو للموصوف كقولنا كثر الرماد في ساحة العالم حيث دل الدليل كالتهمرة على أن الرماد بالعالم يذفتكون كثر الرماد كناية عن
 الصفة وهي الضيافية لاستلزامها اياها واثباتها في الساحة كناية عن نسبتها للموصوف وذكر العالم كناية عن اللوصوف على ما تقدم

المطلوب بالكناية الوصف والنسبة معا كما يقال يكثر الرماد في ساحة عمرو في الكناية عن أن عمرا مضياف وليس بذلك اذليس ما ذكر
بكناية واحدة بل هو كنايةان احدهما عن المضيافية والثانية عن اثباتها عمرو وقد ظهر بهذا أن طرف النسبة الممتدة بطريق الكناية
يجوز أن يكون مكنيا عنه أيضا كافي هذا المثال ونحوه يت (٢٣٣) الشفري المتقدم فان حلول البيت بمنجاة

من اللوم كناية عن نسبة
العفة الى صاحبه والنجاة
من اللوم كناية عن العفة
واعلم أن للوصوف في
القسم الثاني والثالث قد
يكون مذكورا كأمس
وقد يكون غير مذكور

في الكناية بالصفة عن
الوصوف (قوله وهي
كثرة الرماد) ضير هي راجع
لاحدها لا الى الصفة
واحدها نفس الكناية
(قوله يعني الثاني) أي
من أقسام الكناية وهو
المطلوب به صفة والثالث
هو المطلوب به نسبة صفة
لوصوف (قوله قد يكون
غير مذكور) أي لانظا
ولا تقديرا لان القدر في
التركيب حيث كان
يقضيه كالمذكور وانما
قال والوصف في هذين
للاحتراز عن الموصوف في
القسم الاول من أقسام
الكناية فانه لا يتصور
الا كونه غير مذكور لانه
نفس المطلوب بالكناية
بخلاف القسم الثاني
والثالث من أقسام الكناية
فان الموصوف فيهما قد
يذكر وقد لا يذكر فمثال
ذكره في القسم الاول من
هذين القسمين وهو المطلوب

وهي كثرة الرماد كناية عن المضيافية والثانية للمطلوب بها نسبة المضيافية الى زيد وهو جعلها في ساحتها
ليفيد اثباتها (والوصوف في هذين القسمين) يعني الثاني والثالث (فديكون) مذكورا كأمس
وقد يكون (غير مذكور

وهو طول النجاد واثباته أغنى عن طلب ثبوت الصفة الذي ناب هو عنه فصار للمطلوب نفسها لا ثبوتها
والآخر وهو يرجع الى صورة التركيب وما له لهذا أن الطول في طویل النجاد صرح باثباته للنجاد
فصار حكما عليه ووصفاه وهو قائم بمقام طول القامة ولما أضيف النجاد الى الموصوف فهم منه المراد
بسرعة وهو طول القامة للمعلم بأن من طال نجاهه فقد طالت قامته والنبوت أعنى عنه الثبوت لما
أضيف للموصوف لقيامه بمقام المطلوب فكان الثبوت صرح به فلا يطلب الانفس الصفة والمجد لم يجعل
صفة للثبوت وانما جعل واقعا بين أجزائه واذا لم يكن وصفاه لم تضافه كون المجد ثابتا لصاحبه
للابس له افادة تكون كالصريح فتكون الكناية اطرب الصفة لوجود الثبوت ضرورة أن الثبوت
لم يحصل للثبوت فضلا عن كونه كالنصریح بثبوت المجد للضاف اليه الذي هو الموصوف فكانت الكناية
لطلب الثبوت الذي هو النسبة نعم لو قال ما جدتو به أمكن استواءهما على أن استلزام طول النجاد لطول
القامة واضح واستلزام مجادة الثوب مجادته صاحب غير واضح فلا تصح الكناية به والوجه الاول أوضح
فليتأمل فان قيل ههنا قسم رابع لم يطلب به الصفة فقط ولا النسبة فقط بل طلب به الصفة والنسبة
معا وذلك كقولنا كثرة الرماد في ساحة زيد كناية عن المضيافية واثباتها أما الاثبات فلانا لم ثبت
كثرة الرماد لزيد والاما أضيف اليه كافي طویل نجاهه حتى تكون النسبة معلومة وانما أثبتنا في
ساحتها لينتقل من ذلك الى ثبوتها وأما المضيافية فلانا لم نصرح بها حتى يكون المطلوب نفس النسبة
بل كنيانها بكثرة الرماد قلنا ليست هذه كناية واحدة بل هي كنايةان احدهما طلب بها النسبة وهي
اثبات الكثرة في الساحة والاخرى طلب بها نفس المضيافية وهي التصريح بكثرة الرماد لينتقل منها
الى المضيافية لاستلزامها اياه على ما تقدم وان شئت أن تسمى المجموع قبا آخر فلا حرج في الاصطلاح
ولو فتحنا ذلك الباب حدثت لنا خمسة وهي التي يطلب بها الصفة والنسبة وغيرها وهو الموصوف
كقولنا كثر الرماد في ساحة العالم حيث يدل الدليل على أن المراد بالعالم زيد فتكون أثره الرماد كناية
عن الصفة وهي المضيافية لاستلزامها اياها واثباتها في الساحة كناية عن نسبتها للموصوف وذكر
العالم كناية عن الموصوف على ما تقدم تحريه في الكناية بالصفة عن الموصوف فافهم (والموصوف
في هذين القسمين) يعني القسم الثاني من أقسام الكناية وهو المطلوب به صفة وقد تقدم
تحقيقه والقسم الثالث وهو المطلوب به نسبة وقد تقدم بيانه أيضا وقد علم أن للموصوف في أول هذين
القسمين هو الموصوف بالصفة المطلوبة والموصوف في ثانيهما هو الموصوف بالنسبة المطلوبة (فديكون)
ذلك الموصوف فيهما (غير مذكور) لالفاظا ولا تقديرا لان القدر في التركيب حيث يقضيه

الكناية قبا رابعا وهو أن يكون المقصود بالكناية الوصف والنسبة معا كما قال يكثر الرماد في ساحة
عمرو وقيل وليس ذلك كناية واحدة بل كنايةان احدهما عن المضيافية والثانية عن اثباتها عمرو
ثم قال المصنف الموصوف في هذين أي الكناية الثانية والثالثة قد يكون مذكورا كأمس سبق

بها صفة قولهم زيد طويل نجاهه فالوصوف بالصفة المطلوبة وهو زيد قد ذكر ومثال ذكره في الثاني وهو المطلوب به نسبة قوله ان
الساحة والروء البيت فان الموصوف بنسبة الساحة والروء اليه وهو ابن الحشر قد ذكر وأمثال عدم ذكره في المطلوب بها صفة
والنسبة مذكورة فهو متمدر ضرورة استحالة نسبة لغيره نسوب اليه أي حكم على غير محكوم عليه مفلوظ أو مقدر وحينئذ في كان

كما تقول في عرض من يؤذى المسلمين المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده أى ليس المؤذى مسلما وعليه قوله تعالى في عرض المنافقين هدى للتيقن الذين يؤمنون بالغيب اذا فرغ الغيب بالغيب أى يؤمنون مع الغيبة عن حضرة النبي صلى الله عليه وسلم أو أصحابه رضى الله عنهم أى هدى للمؤمنين عن اخلاصه للمؤمنين عن نفاق

المطلوب بهاصفة وكانت النسبة موجودة فلا بد من ذكر الموصوف لفظاً وتقديراً فذكره لفظاً كما في يد كثير الرماد وذكره تقديراً كأن يقال كثير الرماد في جواب (٣٦٤) هل يزيد كريم وأما مثال عدم ذكره والنسبة غير مذكورة فوجود

كما يقال في عرض من يؤذى المسلمين المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده) فانه كناية عن نفي صفة الاسلام عن المؤذى وهو غير مذكور في الكلام وأما القسم الاول وهو ما يكون المطلوب بالكناية نفس الصفة

كالمذكور وأما قال الموصوف في هذين لان الموصوف في القسم الاول من أقسام الكناية هو نفس المطلوب بالكناية فلا يتصور الا كونه غير مذكور بخلاف هذين فقد يذكر وقد لا يقال ذكره في القسم الاول من هذين وهو المطلوب صفة قولهم كما تقدم زيد طوبى بل نحاده فالوصوف بالصفة للطلوبه وهو زيد قد ذكر ومثال ذكره في الثاني وهو المطلوب به نسبة قولهم كما تقدم أيضا

ان الساحة والروءة والنسبة * في قبضة ضربت على ابن الحشرج فالوصوف بنسبة الساحة والروءة والنسبة وهو ابن الحشرج قد ذكر وأما مثال عدم ذكره في المطلوب به صفة والنسبة مذكورة فهو معتذر ضرورة استحالة نسبة لغير منسوب اليه أى حكم على غير محكوم عليه مملووظ أو مقدر فالمفروض كقولك زيد كثير الرماد والمقدر كأن يقال ما زيد هل هو

كريم أم لا فيقال كثير الرماد فكونه مذكورا لفظاً وتقديراً لا اشكال فيه وكونه غير مذكور أصلاً ممتنع نعم مثال عدم ذكره والنسبة اليه غير مذكورة أيضاً موجود كقولك كثير الرماد في هذه الساحة فان كثرة الرماد كناية تطلب بهاصفة هي الضيافية وايقاع الكثرة في الساحة كناية عن ثبوت الضيافية لصاحب الساحة ولم يذكر ولهذا يقال عدم ذكره في القسم الثالث من الاقسام وهو الثاني

من هذه أعنى المطلوب به النسبة وقد ذكرت الصفة فيجوز وجوده بدون الثاني أعنى المطلوب به صفة لصحة وجود الصفة بالنعوية بالنسبة أى حكم على أمر وذلك (كما يقال في عرض من يؤذى المسلمين) أى كما يقال في التعريض عن يؤذى المسلمين (المسلم) هو (من سلم المسلمون من لسانه ويده) فان هذا

كناية عن نفي صفة الاسلام عن المؤذى ولو ذكر لم توجد فيه الكناية عن الصفة لذكرها وهي الاسلام فالكناية عن النسبة مع عدم ذكر الموصوف لا تستلزم الكناية عن الصفة كما في المثال لوجودها والنسبة هنا نفي الصفة لاثبوتها لانه يمكن عن النسبة للصفة مطلقاً أعنى ثبوتية كانت أو سلبية وهي هنا سلبية اذ هي سلب الاسلام عن المؤذى ولا ينحصر فيه الا باتفاقه عن المؤذى وسياً في وجه تسمية هذه عرضية والعرض بضم

وقد يكون غير مذكور كما تقول في عرض من يؤذى المسلمين المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده فانه كناية عن كون المؤذى ليس مسلماً وليس المراد اثبات وصف للموصوف المذكور وهو المؤمن بل المراد نفي وصف عن مقابله وهو المؤذى وقد يقال هنا ذكر الملزوم لأفادة الا لازم لاذكر الا لازم لأفادة الملزوم وقد قدمنا أن الكناية تنقسم الى النوعين فان قيل بل هو ذكر الا لازم لانه يلزم من المقصود وهو

كقولك كثر الرماد في هذه الساحة فان كثرة الرماد كناية عن صفة الضيافية وايقاع الكثرة في الساحة كناية عن ثبوت الضيافية لصاحب الساحة وهو لم يذكر (قوله كما يقال) الاولى كقوله عليه الصلاة والسلام لانه حديث كما في

البحارى وقوله في عرض من يؤذى العرض بالضم الساحة والجانب والمراد به هنا التعريض أى في

التعريض عن يؤذى المسلمين (قوله كما يقال) مثال للقسم الثالث وهو الكناية عن النسبة والنسبة

المسكن عنها هنا نفي الصفة لاثبوتها لان نسبة الصفة يكفى عنها مطلقاً سواء كانت ثبوتية أو سلبية وهي هنا سلبية اذ هي سلب الاسلام عن المؤذى (قوله

عن نفي صفة الاسلام) الاضافة للبيان وقوله وهو أى المؤذى غير مذكور في الكلام ووجه الكناية

هنا أن مدلول الجملة حصر الاسلام فيمن لا يؤذى ولا ينحصر فيه بالاتفاقه عن المؤذى فأطلق الملزوم وأر باللازم (قوله وأما القسم الاول) أى من هذين القسمين الاخيرين وهو الثاني في المتن وليس المراد

القسم الاول من الاقسام الثلاثة المذكورة في المتن كانوا هم وهذا ما لحذف أى أما كون القسم الثاني من هذين القسمين تارة يكون الموصوف فيه مذكوراً وتارة يكون غير مذكور فظاهر في جميع أنواعه وأما القسم الاول من هذين القسمين فلا يظهر كون الموصوف فيه تارة يكون مذكوراً وتارة غير مذكور في جميع أنواعه والقصد بذلك أى بقوله وأما القسم الاول الخ تقييد بكلام المصنف فان ظاهره أنه

هنا أن مدلول الجملة حصر الاسلام فيمن لا يؤذى ولا ينحصر فيه بالاتفاقه عن المؤذى فأطلق الملزوم وأر باللازم (قوله وأما القسم الاول) أى من هذين القسمين الاخيرين وهو الثاني في المتن وليس المراد

القسم الاول من الاقسام الثلاثة المذكورة في المتن كانوا هم وهذا ما لحذف أى أما كون القسم الثاني من هذين القسمين تارة يكون الموصوف فيه مذكوراً وتارة يكون غير مذكور فظاهر في جميع أنواعه وأما القسم الاول من هذين القسمين فلا يظهر كون الموصوف فيه تارة يكون مذكوراً وتارة غير مذكور في جميع أنواعه والقصد بذلك أى بقوله وأما القسم الاول الخ تقييد بكلام المصنف فان ظاهره أنه

وتكون

هنا أن مدلول الجملة حصر الاسلام فيمن لا يؤذى ولا ينحصر فيه بالاتفاقه عن المؤذى فأطلق الملزوم وأر باللازم (قوله وأما القسم الاول) أى من هذين القسمين الاخيرين وهو الثاني في المتن وليس المراد القسم الاول من الاقسام الثلاثة المذكورة في المتن كانوا هم وهذا ما لحذف أى أما كون القسم الثاني من هذين القسمين تارة يكون الموصوف فيه مذكوراً وتارة يكون غير مذكور فظاهر في جميع أنواعه وأما القسم الاول من هذين القسمين فلا يظهر كون الموصوف فيه تارة يكون مذكوراً وتارة غير مذكور في جميع أنواعه والقصد بذلك أى بقوله وأما القسم الاول الخ تقييد بكلام المصنف فان ظاهره أنه

وقال السكاكي الكناية تتفاوت الى تعريف وتلويح ورمز وإيماء وإشارة (٣٦٥) فان كانت عرضية فلاناسب أن تسمى

تعريضا والافان كان بينها وبين السكني عنه مسافة متباعدة لكثرة الوسائط كإني كثير الرماد وأشباهه

إذا كان المطلوب بها صفة تارة يكون الموصوف مذكورا وتارة يكون غير مذكور سواء صرح بالنسبة أم لا مع أنه متى صرح بالنسبة فلا بد من ذكر الموصوف فيقيد كلام المصنف بالنسبة للقسـم الأول بما إذا لم يصرح بالنسبة (قوله وتكون النسبة مصرحاً بها) أي والحال أن النسبة للمطلوب بها الصفة مصرح بها وهذا إشارة الى قسم القسم الثاني لا الى جملة القسم الثاني (قوله أي من جانب وناحية) أي ولما كان المعنى للمعرض بمنظوره من ناحية المعنى المستعمل فيه اللفظ قيل للفظ المستعمل في ذلك المعنى تعريف (قوله تتفاوت أي تنوع (قوله وإشارة) عطف مرادف لان الرمز والإشارة شيء واحد وجبتد بالانواع أربعة لاختص (قوله وأشأله) أي من التلويح والرمز والإيماء (قوله بل هو) أي ما ذكر من التعريف وأشأله أعم من الكناية لان هذه الامور لا تختص بالكناية لان التعريف

وتكون النسبة مصرحاً بها فلا يخفى أن اللوصوف بها يكون مذكورا لا عمالة لفظاً أو تقدير أو قول في عرض من يؤذي معناه في التعريف به يقال نظرت اليه من عرض بالغم أي من جانب وناحية قال (السكاكي الكناية تتفاوت الى تعريف وتلويح ورمز وإيماء وإشارة) وإنما قل تتفاوت ولم يقل تنقسم لان التعريف وأمثاله كذا كريس من أقسام الكناية فقط بل هو أعم كذا في شرح الفتح

العين وسكون الراء ور بما ضمت الراء أيضاً هو الجانب يقال نظرت اليه من عرض أي من جانب وناحية ومنه الحديث الشريف مثلت لي الجنة في عرض هذا الحائط أي في جانبه وناحيته والمراد به هنا التعريف أي الإشارة الى جانبه والمرض به هنا سياتي أنه هو مؤذخ خصوصاً لامطابق المؤذي بل نفي الاسلام عن مطلق المؤذي مع كني عنه وأما المرض به فهو شخص معين ويأتي الآن بتحقيق ذلك فقدمت بهذا التحري ر أن القسم الأول من هذين القسمين اللذين أشار اليهما المصنف وهو الثاني من الاقسام الثلاثة أعنى المطلوب بها صفة لا يتصور فيه حذف الموصوف مع التصريح بالنسبة الى الحكم وإنما يتصور في ذلك مطلقاً ولذلك كان حذفه مع طلب الصفة مستلزماً لحذفه مع طلب النسبة لعدم إمكان التصريح بالنسبة مع حذف النسب اليه أي المحكوم عليه ولا يلزم من حذفه مع طلب النسبة حذفه مع طلب الصفة لصحة وجود الصفة العنوية مع حذف الموصوف بالنسبة فلا تذكر فتطلب بالكناية كما في المثال المقول في عرض من يؤذي المسلمين فليفهم ثم أشار الى تنوع السكاكي للكناية بقوله (قال السكاكي الكناية تتفاوت) أي تنوع (الى تعريف و) الى (تلويح و) الى (إشارة وإيماء) أي تتفاوت الى ما يسمى بهذه التسمي واختلاف في وجه عدوله عن أن يقال تنقسم الى قوله تتفاوت فقل إنما عبر بالتفاوت دون الانقسام لان هذه الامور لا تختص بالكناية لان التعريف مثلاً يكون كناية ومجازاً كما يأتي والتلويح والرمز والإشارة يطلق كل منها على معنى غير الكناية اصطلاحاً وافتقاراً فلو عبر بالانقسام أفاد أن هذه الاشياء لا تخرج عن الكناية إذ أقسام الشيء أخص منه ونظر في هذا بوجهين أحدهما أن أقسام الشيء لا يجب أن تكون أخص منه لصحة أن يكون بعض الاقسام أو كلها بينها وبين التقسيم محمول من وجه كما تنقسم في تقسيم

أن المؤذي ليس مسلماً أن يكون المسلم من سلم الناس منه قلنا إنما يلزم من كون المؤذي ليس مسلماً أن من سلم الناس منه مسلم و فرق بين قولنا من سلم الناس منه وسلم قولنا كل المسلم من سلم الناس منه واعلم أن المصنف لم يصرح بأن هذه الكناية من القسم الثاني أو من الثالث لكن ظاهر كلام السكاكي أنها من الثالث والمطلوب بها نسبة سلبية كما ذكرناه ص (السكاكي الكناية تتفاوت الخ) ش قسم السكاكي الكناية الى خمسة أقسام تعريف وتلويح ورمز وإيماء وإشارة قال الشيرازي إنما قل تتفاوت ولم يقل تنقسم لان التعريف وأمثاله كما ذكر ليس من أقسام الكناية فقط بل هو أعم وفيه نظر لان أقسام الشيء الى أقسام بعضها أعم من التقسيم لا يمنع تقدير أن يكون المراد تقسيم ذلك الشيء بقيد كونه أخص من حقيقته الى أخص من تلك الاقسام كما تقسم الحيوان الى أبيض وأسود أي أبيض وأسود بقيد الحيوانية ولعله إنما عدل عن تنقسم الى تتفاوت إشارة الى أن رتب هذه الاقسام في الكناية متفاوتة في القوة والضعف وقد أشار الزنجشري في قوله تعالى ولا جناح عليكم فيما عرضتم به من خطية النساء الى الفرق بين الكناية والتعريف بأن الكناية أن يذكّر الشيء بغير لفظه الموضوع له والتعريف بأن يذكّر شيئاً يدل على شيء لم يذكّر كما يقول المحتاج للحجاج اليه حينئذ لانسلم عليك ولذلك قالوا * وحسبك بالتسليم مني تقاضيا *

(٣٦٤ - شروح الناخص - رابع) مثلاً يكون كناية ومجازاً والتلويح والرمز والإشارة يطلق كل منها على معنى غير الكناية اصطلاحاً ولغة فلو عبر بالانقسام أفاد أن هذه الاشياء لا تخرج عن الكناية إذ أقسام الشيء أخص منه (قوله كذا في شرح المفتاح) أي للارزي

فالتناسب أن يسمى ثلوي بحالان التلويح هو أن تشير إلى غيرك عن بعد والاقان كان فيها نوع خفاء فللتناسب أن تسمى رمزاً لان الرمز هو أن تشير إلى قريب منك على سبيل الحفية قال :

ورزت إلى تخافة من بصلها * من غير أن تبدي هناك كلامها

(قوله وفيه نظر) أي من وجهين أحدهما أن تعدية التفاوت إلى أخاصح بتضمينه معنى الانقسام فقد عاد الأمر إلى الانقسام ثانيهما أن أقسام الشيء لا يجب أن تكون أخص منه لصحة أن يكون بعض الأقسام أو كلها بينها وبين القسم عموم من وجه كما مر في تقسيم الأبيض إلى حيوان وغيره والحال أن بين الحيوان والأبيض عموماً من وجه لصدقهما في الحيوان الأبيض واختصاص الحيوان بنحو الفرس الأدهم (٣٦٦) واختصاص الأبيض بنحو الماعز وكذا غيره وإذا صح أن يكون قسم الشيء

وفيه نظر والأقرب أنه قال ذلك لأن هذه الأقسام قد تتداخل وتتخلف باختلاف الاعتبارات من الوضوح والخفاء وقلة الوسائط وكثرتها

الأبيض إلى الحيوان وغيره وقد علم أن الحيوان يثنى وبين الأبيض عموم من وجه لصدقهما في الحيوان الأبيض واختصاص الحيوان بنحو الفرس الأدهم واختصاص الأبيض بنحو الماعز وكذلك غيره وهذا الردي لا يخلو عن ضعف فإن القسم من حيث هو قسم لا يكون الأخص وهذا هو الأصل وعمومه إنما هو باعتبار مطلق ما يصدق عليه القسم مع أن وجود العموم من وجه في الأقسام المتبر مطلق مصدوقها قليل والآخر أن تعدية التفاوت إلى أخاصح بتضمينه معنى الانقسام فقد عاد الأمر إلى الانقسام فإن كان ذلك يقتضي خصوص الانقسام فلم يثن عن التفاوت لتضمنه معناه وقيل إنما عبر بالتفاوت لأن الأقسام تتباير وذلك أصلها وهذه الأشياء يجوز أن تتداخل فتصدق في صورة واحدة أو اثنين منها باعتبار مختلف لجواز أن يعبر عن اللازم بالمراد فيكون كناية ومع ذلك تكون بالنسبة إلى سامع يفهم بالسباق ثم يضاف بالنسبة إلى آخر رمزاً لخفاء اللازم ولم يفهم العرض به بالسباق والنسبة إلى آخر تلويحاً لهماهمة كثرة الوسائط كما تقدم في عرض القفا بالنسبة للأطباء وما بالنسبة لآخر إماماً وإشارة لعدم توسط اللوازم مع ظهور اللازم فبدر بالتفاوت فراراً أن يفهم بالانقسام تتباير هذه الأقسام بحيث لا يصدق بعضها على بعض في صورة واحدة ويكون اختلافه بالاعتبار كما ذكرنا لأن ذلك هو أصل الأقسام فلما كان ما يتداخل بالصدق في صورة واحدة ويكون اختلافه بالاعتبار كما ذكرنا لا ينبغي أن يسمى أقساماً لأن الأقسام تتبايرها لا تتداخل أي أن لاتصدق في صورة واحدة عبر بالتفاوت وهذا التوجيه والأول على تقدير تمامهما إنما يفيدان وجه العدول عن التعمير بالانقسام وأما وجه التعمير بخصوص التفاوت الشعر بالاختلاف في الرتبة مع التساوي في شيء يفهم فلم يظهر بعد على أن هذا التوجيه الثاني يقال فيه إن الأوجه الاعتبارية التي وقع بها الاختلاف يكفي اعتبارها في كونها أقساماً متباينة لأن صدق كل منهما في تلك الصورة إنما هو باعتبار يخالف به الآخر فهي أقسام مختلفة لا يصدق بعضها على بعض ولا يداخل بذلك الاعتبار وإن اعتبر مجرد المصدق من غير رعاية أوجه الاختلاف لم يصدق

قال الوالدان تعريضاً من قسم يراد به معناه الحقيقي ويشار به إلى المعنى الآخر للتصديق وقسم لا يراد به معناه الحقيقي بل ضرب مثلاً للمعنى الذي هو مقصود التعريض فيكون من مجاز التمثيل ومنه قول

بالنظر لسامع آخر أنهم كثرة الوسائط ولم يفهم العرض به وقد يكون رمزاً بالنسبة لسامع آخر يخفى عليه اللازم والحاصل أنها أقسام اعتبارية تختلف باختلاف الاعتبارات ويمكن اجتماعها لأنها أقسام حقيقية مختلفة بالفصول لا يمكن اجتماعها فضلاً عن التساوي بين القسمين لثباتهم أنها أقسام حقيقية متباينة كما هو الأصل فيها (قوله وتختلف الخ) عطف على تتداخل من عطف السبب على السبب لأن دخول بعضها في بعض واجتماعها بسبب اختلاف الاعتبارات أي للعتبارات وبين الاعتبارات بقوله من الوضوح والخفاء الخ وبعدها كما فيقال لعلامة الشارح إن هذا الوجه الذي استقرت به أقدامنا وجه العدول عن التعمير بالانقسام وأما وجه التعمير بخصوص التفاوت الشعر بالاختلاف في الرتبة مع التساوي في شيء يفهم فلم يظهر على أن هذا الوجه الذي استقر به قد يقال عليه إن الأمور الاعتبارية التي وقع بها الاختلاف بين هذه الأشياء يكفي اعتبارها في كونها أقساماً

أعم منه فلا ضرر حينئذ في التعبير بتقسيمه ولا نسلم أنه يقتضي أن هذه الأشياء لا تخرج عن الكناية لما علمت أنه يصح أن يكون قسم الشيء أعم منه هذا محصل كلام الشارح وهو مبني على ما اختاره من جواز كون القسم أعم من القسم والمحققون على خلافه لأن القسم من حيث هو قسم لا يكون الأخص وعمومه إنما هو باعتبار مطلق ما يصدق عليه القسم (قوله قد تتداخل) أي يدخل بعضها في بعض فيمكن اجتماع الجميع في صورة واحدة باعتبار مختلفة لجواز أن يعبر عن اللازم باسم اللازم فيكون كناية ومع ذلك قد يكون تعريضاً بالنظر لسامع يفهم أن اطلاقه على ذلك التعريف بالسباق وقد يكون تلويحاً

(والتناسب)

متباينة لان صدق كل منها في صورة الاجتماع المذكورة أما هو باعتبار يخالف به الآخر فهي أقسام مختلفة لا يصدق بعضها على بعض ولا يداخله بذلك الاعتبار وان اعتبر مجرد الصدق من غير رعاية (٢٦٧) أوجه الاختلاف لم يصدق

التفاوت أيضا فعمل الأولى أن يقال إنما عبر السكاكي

بالتفاوت للإشارة إلى أن

هذه الأقسام وان استوت

في كونها كناية يقع

التفاوت فيها في الجملة أي

أنه يفوق بعضها بعضا في

رتبة دقة الفهم وظهوره

وفي رتبة قوة الوسائط

وكثرتها وذلك مما يؤدي إلى

التفاوت في الألفية لأن

الخطاب بها يختلف يناسب

بعضها الذكي وبعضها

التي وما يكون خطابا

لذكي يفوق ما كان خطابا

لغبي في الألفية وان كان

كل في مقامه بليغا فنأمل ما

يعقوب (قوله والناسب

الح) هذا من كلام

السكاكي قصد به تمييز

تلك الأقسام بعضها من

بعض وأشار إلى أن يميز

كل قسم واسمه مناسبة

وقوله وللناسب للعرضية

أي لكون الكتابة عرضية

وقوله التعريض أي

اطلاق اسم التعريض

عليها وتسميتها بالتعريض

(قوله مسوقة لأجل

موصوف غير مذكور)

هذا تفسير للعرضية وحينئذ

فتي الكلام حذف حرف

التفسير وهو أي السوقة

لأجل اثبات صفة لموصوف

غير مذكور كما إذا قلت

(والناسب للعرضية التعريض) أي الكناية إذا كانت عرضية مسوقة لأجل موصوف غير مذكور كان للناسب أن يطلق عليها اسم التعريض لانه

التفاوت أيضا فلو قيل إنما عبر بالتفاوت للإشارة إلى أن هذه الأقسام وان استوت في كونها كناية يقع التفاوت فيها في الجملة أي يفوق بعضها بعضا في رتبة دقة الفهم وظهوره وفي رتبة قوة الوسائط وكثرتها وذلك مما يؤدي إلى التفاوت في الألفية لأن الخطاب بها مختلف إذ يناسب بعضها الذكي وبعضها الغبي وما يكون خطابا الذكي يفوق ما يكون خطابا الغبي وقد تقدم في أنواع الكناية ما يقتضي مناسبة كل من التامى لخصوص من تلك الأنواع أشار إلى تلك المناسبة فقال (والناسب للعرضية) بضم العين وسكون الراء وهي التي تساق لموصوف غير مذكور ويشار بها لنسبة لذلك للموصوف ففهم تلك النسبة بالسياق (التعريض) أي للناسب للعرضية تسميتها بالتعريض وإنما ناسب لوجود معنى التعريض فيها وهو أن يقال بالكلام إلى عرض أي جانب وناحية يدل على المقصود وذلك الجانب الذي يفهم منه المقصود لا يخفى أنه هو محل استعمال الكلام من القرائن والسياق ويحتمل أن يقال التعريض هو أن يقال بالكلام إلى جانب يفهم بالسياق والقرائن وهو المقصود فاستعمال الكلام فيها يفهم المقصود من غير أن اللفظ مستعمل في ذلك المقصود هو التعريض يقال عرضت فلان أو بقلان إذا قلت قولاً وأنت تعنيه ومعنى عرضت فلان باللام أنك توصلت إلى نسبة شيء له بالتعريض الذي هو الفهم المقصود ومعنى عرضته أنه التمس تعريضك به ويحتمل أن تكون اللام والياء للتعليل أي أوقعت التعريض لأجل فلان أو بسبب فلان أي أفهمت المقصود بلا استعمال اللفظ فيه والسبب في ذلك هو اظهار حال فلان فالتعريض مأخوذ من العرض الذي هو الجانب فإذا قلت قولاً له معنى وأنت تريد معنى آخر فكأنك أشرت بالكلام إلى جانب هو معناه الأصلي وأنت تريد بجانب آخر هو المقصود الذي أفهم بالقرائن والسياق وذلك كما تقدم في قولنا السلم من سلم للسلمون من لسانه ويده فإنه تعريض بأن هذا المؤذي الخصوص ليس بمذموم وهو لم يذكر في التركيب وإنما خص اسم التعريض بما لم يذكر فيه الموصوف وان كان يصدق على الكناية مطلقاً أنه أطلق اللفظ الذي له جانب هو أصله وأريد به جانب آخر خلاف أصله لان اختلاف الجانب فيما لم يذكر فيه الموصوف أظهر نخص باسم التعريض الذي هو ارادة جانب آخر وقولنا فكأنك أشرت باداة التشبيه ولم نقل أنك أشرت بلا تشبيه للإيماء إلى أن الجانب هنا لا يراد به أصله الذي هو الحسى وإنما يراد به ما شبه به وهو المعنى وليس مرادنا أنه متى لم يذكر للموصوف كان تعريضاً لصحة أن لا يذكر ويكون الكلام كناية كما في قولك السلم من لا يؤذي كناية عن كون المؤذي في الجملة ليس بمسلم ولم يقصد تعريض بعين ولكن المراد التفريق بينه وبين الكناية مع عموم اللمة أي علة التشبيه لها وأن هذا هو الذي يحمل عليه الكلام وأنه هو المقصود حتى سمي ثم التبادر من ظاهرها العبارة أن المعنى المعرض به وهو المدعى في تسمية الكناية تعريضاً هو المسكن عنه فعلى هذا يكون التعريض في باب الكناية هو أن يكفى عن معنى غير مذموم موصوفه ويظهر مما يأتي في قوله والتعريض قد يكون مجازاً أن التعريض في باب المجاز هو أن يعبر عن اللازم بالمتروك فعلى هذا يكون تفصيل التعريض إلى المجاز والكناية أن المعنى المعرض به انصح أن يراد مع الأصل كان ابراهيم صلى الله عليه وسلم بل فعله كبيرهم هذا ولا يحتاج مع هذا إلى تكافؤ جواب ثم قال (والناسب

المؤمن هو غير المؤذي وأردت في الإيمان عن المؤذي مطلقاً من غير قصد لفردهم (قوله لانه) أي التعريض وهذا لتلخيص لكون تسمية الكناية العرضية بالتعريض مناسباً وحاصله أنه إنما ناسب لوجود معنى التعريض فيها

(قوله امالة الكلام) أن توجيهه وقوله الى عرض بالضم أى جانب وناحية وقوله يدل أى ذلك العرض بمعنى الجانب على المقصود ويفهم منه وذلك الجانب هو محل استعمال الكلام وسياقه والقرائن كذا كتبت بعضهم وقرر شيخنا المدوى أن قوله امالة الكلام الى عرض أى نسب وهو المعنى الكنائى وقوله يدل أى ذلك العرض على المقصود وهو المعنى للعرض به المقصود من سياق الكلام مثلا قولك للسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده معناه الصريح حصر الاسلام في غير المؤذى ويلزم منه نفي الاسلام عن كل مؤذ وهذا هو المعنى الكنائى والمقصود من السياق نفي الاسلام عن المؤذى المعين كزيد وهذا هو العرض به وليس اللفظ مستعملا فيه بل مستعمل في المعنى الكنائى فالمعنى المعرض به ليس حقيقيا للفظ ولا مجازيا ولا كئنايا واذا علمت ما ذكر ظهر لك أن الكناية العرضية غير التعريض الا أن للناسب كما قال السكاكى تسميته به لوجود معناه فيها (قوله عرضت لفلان) أى ارتسكت التعريض لأجل اظهار حال فلان فالام للتعليل (قوله وبفلان) الباء للسببية أى عرضت بسبب اظهار حال فلان (قوله وأنت تعنيه) أى تعنى فلانا وتقصده فالقول ليس مستعملا فيه وإنما تعنيه من عرض ولهذا لم يقل وأنت تعنيه منه (قوله فكأنك أشرت اسلح) أى فكأنك لما قلت قولاه معنى أصلى وأردت معنى آخر وهو (٣٦٨) المعنى المعرض به المقصود من سياق الكلام الذى هو حال فلان أشرت بالكلام

امالة الكلام الى عرض يدل على المقصود يقال عرضت لفلان وبفلان اذا قلت قولاً لغيره وأنت تعنيه فكأنك أشرت به الى جانب وتر يد جانباً آخر

كناية وان لم يصح الارادته كان مجازاً فيكون مفهوم التعريض أخص من مفهوم الكناية والمجاز والتحقيق أن التعريض ليس من مفهوم الحقيقة فقط ولا من المجاز ولا من الكناية لان الحقيقة هى اللفظ المستعمل فى معناه الأصلى والمجاز هو المستعمل فى لازم معناه فقط والكناية هو المستعمل فى اللازم مع جواز ارادة الأصل والتعريض أن يفهم من اللفظ معنى بالسياق والقرائن من غير أن يقصد استعمال اللفظ فيه أصلاً ولذلك يكون لفظ التعريض حقيقة تارة كما اذا قيل استأنكلم أنا بسوء فيه قمنى الناس وأريد افهام أن فلانا بمقوت لانه كان تكلم بسوء فالكلام حقيقة والمسبق عند وجود فلان متكلماً بسوء كان فيه تعريض بمقته ولكن فهم هذا المعنى بالسياق لا بالوضع ويكون مجازاً تارة كما اذا قيل رأيت أسوداً فى الحمام غير كاشفى العورة فما عتقوا ولا عيب عليهم تعريضاً بمن حضر منهم أنه كشف العورة فى الحمام فمقت وعيب عليه فقد فهم المقصود ولكن بالسياق من المعنى المجازى ويكون كناية تارة كما اذا قلت للسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده كناية عن كون من لم يسلم المسلمون من لسانه غير مسلم ويفهم منه بطريق التعريض الذى هو الافهام بالسياق أن فلانا المعين ليس بمسلم فما ذكر على هذا من أن الكناية تكون تعريضاً معناه أن اللفظ قد يستعمل فى معنى مكنى عنه ليلاوح بمعنى آخر بالقرائن والسياق كما فى هذا فان حصر الاسلام فيمن لا يؤذى من لازمه انتفاؤه عن مطلق المؤذى فاذا استعمل هذا اللفظ فى هذا اللازم كناية فان لم يكن ثم شخص معين أذى كان اللفظ للعرضية أى الكناية للسوقة لموصوف غير مذكور (التعريض وانبرها) أى والمناسب للكناية غير

الى جانب حسى وأردت به جانباً آخر وإنما عبر بقوله فكأنك ولم يقل فقد أشرت اسلح بلان تشبيه للإشارة الى أن الجانب هنا لا يراد به أصله الذى هو الحسى وإنما يراد به ما شبهه وهو المعنى أو أن الكناية للتحقيق أى اذا قلت قولاً وعنت به فلانا فقد أشرت تحقياً الى جانب وهو المعنى الاصلى الموضوع له اللفظ وأردت به جانباً آخر وهو المعنى المعرض به الذى قصد من سياق الكلام وقد يقال قضية هذا التوجيه تسمية الكناية تعريضاً مطلقاً من غير تقييد بكونها عرضية أى مسوقة لأجل موصوف غير مذكور لوجود هذا المعنى

فى الجميع اذ كل كناية أطلق فيها اللفظ الذى له جانب هو معناه الأصلى وأر يده جانب آخر خلاف أصله ويمكن الجواب (و) بأن اختلاف الجانب فيما لم يذكر فيه للموصوف أظهر لانه أشير بالكلام لغير مذكور ولا مقدر فكان اطلاق اسم التعريض الذى هو ارادة جازاً آخر عليه أنسب واعلم أن التعريض ليس من مفهوم الحقيقة فقط ولا من المجاز ولا من الكناية لان الحقيقة هو اللفظ المستعمل فى معناه الأصلى والمجاز هو المستعمل فى لازم معناه فقط والكناية هو المستعمل فى اللازم مع جواز ارادة الأصل والتعريض أن يفهم من اللفظ معنى بالسياق والقرائن من غير أن يقصد استعمال اللفظ فيه أصلاً ولذلك يكون لفظ التعريض تارة حقيقة وتارة يكون مجازاً تارة يكون كناية فالأول كما اذا قيل استأنكلم أنا بسوء فيه قمنى الناس ويريد افهام أن فلانا بمقوت لانه كان تكلم بسوء فالكلام حقيقة والمسبق عند تكلم فلان بالسوء كان فيه تعريض بمقته ولكن فهم هذا المعنى من السياق لامن الوضع والثانى كما اذا قيل لك رأيت أسوداً فى الحمام غير كاشفى العورة فما عتقوا ولا عيب عليهم تعريضاً بمن حضر أنه كشف عورته فى الحمام فمقت وعيب عليه فالكلام مجاز ولكن قد فهم هذا المقصود من السياق لامن المعنى المجازى والثالث كما اذا قلت للسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده كناية عن كون من لم يسلم المسلمون من لسانه غير مسلم ويفهم منه بطريق التعريض الذى هو الافهام بالسياق أن فلانا

المعنى ليس بمسلم فقولهم ان الكناية تكون تعريضا معناه أن اللفظ قد يستعمل في معنى مكفى عنه ايلوح بمعنى آخر بالقرائن والسياق كفى هذا المثال فان حصر الاسلام فيمن لا يؤدى من لازمه انتفاؤه عن مطلق المؤدى فإذا استعمال هذا اللفظ في هذا اللازم كناية فان لم يكن ثم شخص معين أى كان اللفظ كناية والاجاز أن يعرض هذا الشخص المعين أنه غير مسلم بسبب المعنى اللازم الذى استعمل فيه اللفظ وهو أن مطلق المؤدى غير مسلم (قوله بين اللازم) أى الذى استعمل لفظه وبين اللازم أى الذى أطلق اللفظ عليه كناية وإنما فسرنا اللازم والمزوم بما ذكره على اصطلاح السكاكى لان أصل الكلام له (قوله كفى كثير الرماد) أى فان بين كثرة الرماد والمضيافية المستعملة هي فيها وسائط وهي كثرة الاحراق وكثرة الطبايح وكثرة الاكالة (٣٦٩) وكثرة الاضياف (قوله وجبان

الكب) أى فان بين جبن الكب والمضيافية للمستعمل هرفيهما وسائط وهي عدم جراءة الكب وأنس الكب بالناس وكثرة مخاطبة الواردين وكثرة الاضياف (قوله وممزول الفصيل) أى فان بين هزال الفصيل والمضيافية المستعمل هو فيهما وسائط وهي عدم الابن وكثرة شاربيه وكثرة الاضياف (قوله التلويح) أى اطلاق اسم التلويح عليها وتسميتها به (قوله لان التلويح الخ) علة محذوف أى وانما سميت الكناية بالكثرة الوسائط كما ذكر تلويحا لان التلويح فى الاصل أن تشير الى غيرك من بعداى وكثرة الوسائط بعيدة الادراك غالبا (قوله والناس لغيرها) أى لغير المرضية (قوله ان قلت الوسائط) المراد بقلتها أن لا تكون كثيرة وهذا صادق بانعدامها رأسا وبوجودها مع القلة (قوله

(و) المناسب (لغيرها) أى لغير المرضية (ان كثرت الوسائط) بين اللازم والمزوم كفى كثير الرماد وجبان الكب وممزول الفصيل (التلويح) لان التلويح هو أن تشير الى غيرك من بعد (و) المناسب (لغيرها) (ان قلت) الوسائط (مع خفاء) فى اللازم كمرض القفا وعرض الوسادة (الرمز) لان الرمز هو أن تشير الى قريب منك على سبيل الحفية لان حقيقته الاشارة بالشفة أو الحاجب

كناية والاجاز أن يعرض بهذا الشخص المعين انه غير مسلم بالمعنى اللازم الذى استعمل فيه اللفظ وهو أن مطلق المؤدى غير مسلم واذا فهمت ما ذكر ظهر وجه قوله والناسب للمرضية التعريض لان المرضية خلاف التعريض لكن المناسب أن تسمى به والا كان ذكر المناسبة ضائعا فافهم (و) المناسب (لغيرها) أى لغير المرضية أن تسمى بتسمية أخرى غير التعريض من التسمية السابقة (فان كثرت الوسائط) بين اللازم الذى استعمل لفظه وبين اللازم الذى أطلق اللفظ عليه كناية فالناسب أن تسمى به تلك الكناية (التلويح) وذلك كفى كثرة الرماد المستعملة فى المضيافية فان بينهما وسائط وهي كثرة الاحراق وكثرة الطبايح وكثرة الاكالة وكثرة الاضياف وكفى موزولة الفصيل المستعملة فى المضيافية أيضا فان بينهما عدم الابن وموت الأم واطعامها لهما وكثرة طاعميه وكثرة الاضياف وكفى جبن الكب المستعمل فى المضيافية أيضا فان بينهما عدم جراءة الكب وأنس الكب بالناس وكثرة مخاطبة الواردين وكثرة الاضياف وانما سميت الكناية بالكثرة الوسائط كما ذكر تلويحا لان التلويح فى الاصل هو أن يشار الى الشئ بمن بعد وكثرة الوسائط بعيدة الادراك غالبا (وان قلت الوسائط) أى اخرى اذا انعدمت (مع خفاء) فى اللازم بين المستعمل فيه والاصل فالناسب أن تسمى به تلك الكناية (الرمز) فاما الاول وهو ما قلت فيه الوسائط فكعرض الوساد كناية عن البله اذ ليس بينه وبين البله الا عرض القفا وأما الثانى وهو ما نعدمت فيه أصلا فكعرض القفاى البله اذ ليس بينهما واسطة عرفا وإنما سميت هذه رمزا لان الرمز أن تشير الى قريب منك مع خفاء الاشارة كالاشارة بالشفة أو الحاجب فاما ما يشار بهما غالبا عند قصد الاخفاء كما قال

رمزت الى مخافة من بعلها * من غير أن تبدى هناك كلامها

المرضية (ان كثرت الوسائط) بينها وبين المكفى عنه اطلاق اسم (التلويح) لان التلويح الاشارة للشئ عن بعد (وان قلت) أن الوسائط بين الكناية والمكفى عنه (مع خفاء) أى نوع من الخفاء فالناسب لها (رمز) وذلك نحو عرض القفا كناية عن الابه ووجه مناسبتها أن الرمز الاشارة الى قريب منك خفية اشفتين

مع خفاء فى اللازم) أى بين المعنى المستعمل فيه والمعنى الاصلى للفظ (قوله كمرض القفا وعرض الوسادة) الاول مثال لما نعدمت فيه الوسائط وذلك لانه يكفى عن البله بمرض القفا فيقال فلان عرض القفا أى أنه ابله وليس بينهما واسطة عرفا وذلك لانه يكفى بمرض الوسادة عن البله وليس بينهما الا واسطة واحدة لان عرض الوسادة يستلزم عرض القفا وعرض القفا يستلزم البله (قوله الرمز) أى اطلاق الرمز عليها وتسميتها به (قوله لان الرمز الخ) علة محذوف أى وانما سميت هذه رمزا لان الرمز فى الاصل الخ (قوله لان حقيقته الخ) أى وانما قيدنا بقولنا على سبيل الحفية لان حقيقته الاشارة بالشفة والحاجب أى والغالب أن للاشارة بهما انما تكون عند قصد الاخفاء

والا فللناسب أن تسمى ايماء وإشارة كقول أبي تمام بصف ابلا :

أبين فما يزين سوى كريم * وحسبك أن يزين أبا سعيد

فانه في افادة ان أبا سعيد كريم غير خاف وكقول البحتري :

أوما رأيت المجد ألتى رحله * في آل طلحة ثم لم يتحول

فانه في افادة أن آل طلحة أمأجد ظاهر وكقول الآخر :

إذا لله لم يسق الا الكرام * فسقى وجوه بنى حنبل

وسقى ديارهم يا كرا * من التيبث في الزمن للمحل

وكقول الآخر :

متى تخلو نعيم من كريم * ومسلعة بن عمرو من نعيم

ثم قال وأتعرض كما يكون كناية قد يكون مجازا

(قوله والناسب لغيرها) أي (٣٧٥) لغبر العرضية ان قلت الوسائط بلا خفاء الایماء والاشارة أي اطلاق

(و) المناسب لغيرها ان قلت الوسائط (بلا خفاء) كإفادته :

أوما رأيت المجد ألتى رحله * في آل طلحة ثم لم يتحول

(الایماء والاشارة ثم قال) السكاكي (والتعريض قد يكون مجازا

(و) ان قلت الوسائط أو انعدمت (بلا خفاء) فالمناسب أن تسجي به تلك السكناية (الایماء والاشارة) فالتسمية بهما لمعنى واحد فالاول وهو ما قلت فيه الوسائط مع وجود التوسط في الجملة بلا خفاء كقوله :

أوما رأيت المجد ألتى رحله * في آل طلحة ثم لم يتحول

فان الفاء المجد رحله في آل طلحة مع عدم التحول معنى مجازي اذ لا رحل للمجد ولكن شبهه رجل شريف له رحل يخص بنزوله من شاء وجه الشبه الرغبة في الاتصال به فأضمر التشبيه في النفس كناية واستعمل معه ماهو من لوازم التشبه به وهو الفاء الرجل أي الخيمة والنزل ولما جعل المجد ملقيا رحله في آل طلحة بلا تحول لزم من ذلك كون محله وموصوفه آل طلحة لعدم وجدان غيرهم معهم وذلك بواسطة أن المجد ولو شبه بذي الرحل هو صفة لا بد له من محل وموصوف وهذا الوسط بين نفسه فكانت هذه الكناية طاهرة والواسطة واحدة فقد قلت الوسائط مع الظهور وإنما قلنا قلت لان المراد بالقلة هنا ما يصاد السكرة فصدق ذلك بالواحدة ومن أمثله عرض الوساد بناء على أنه عرفا ظاهر في البه ولاس بينهما الا واسطة واحدة هي عرض الففأ أو ما الظهور بلا واسطة أصلا فكعرض الففأ في البه بناء على ظهوره عرفا كما قيل وأما سميت هذه اشارة لان أصل الاشارة أن تكون حسيية وهي ظاهرة ومثلها الایماء (ثم قال) السكاكي (والتعريض قد يكون مجازا) وذلك بأن تقوم القرينة على عدم صحة ارادة المعنى

أو الحاجب أو العين (قوله والا) أي وان قلت الوسائط ولم يكن نوع من الخفاء فالمناسب أن يسمى بالایماء أو الاشارة ثم قال) أي السكاكي (والتعريض) كما يكون كناية (قد يكون مجازا) كقولك أذيقني فستعرف

الایماء والاشارة عليها وتسميتها بهما وذلك لأن أصل الاشارة أن تكون حسية وهي ظاهرة ومثلها الایماء (قوله) كإفادته أوما رأيت المجد (الح) وجه كون الوسائط فيه قليلة من غير خفاء أن تقول ان الفاء المجد رحله في آل طلحة مع عدم التحول هنا معنى مجازي اذ لا رحل للمجد ولكن شبهه رجل شريف له رحل يخص بنزوله من شاء وجه الشبه الرغبة في الاتصال بكل وأضمر التشبيه في النفس على طريق السكناية واستعمل معه ماهو من لوازم التشبه به وهو الفاء

كقولك

الرجل أي الخيمة والنزل تخميلا ولما جعل المجد ملقيا رحله في آل طلحة

بلا تحول لزم من ذلك كون محله وموصوفه آل طلحة لعدم وجدان غيرهم معهم وذلك بواسطة أن المجد ولو شبه بذي الرحل هو صفة لا بد له من موضوف ومحل وهذه الواسطة بينة بنفسها فكانت الكناية ظاهرة والواسطة واحدة فقد قلت الوسائط مع الظهور ثم ان مراده بقلة الوسائط عدم كثرتها فيصدق بالواسطة الواحدة مع الظهور كما مر في البيت وكإفادته عرض الوساد بناء على أنه ظاهر عرفا في البه ولاس بينهما الا واسطة واحدة ويصدق بعدم الواسطة أصلا مع الظهور كعرض الففأ في البه بناء على ظهوره عرفا في كإفادته (قوله ثم قال الح) أي انتقل السكاكي من السكناية في التعريض الى تحقيق المجاز فيه فكلمة ثم للتباعد بين المبحثين والافلاتراخي بين كلامي السكاكي والحاصل أن السكاكي بعدما سمى أحد أقسام الكناية ثم أيضا انتقل بعد ذلك لتحقيق الكلام التعريضي فذكر أنه تارة يكون مجازا وتارة يكون كناية فقوله والتعريض أي الكلام التعريضي أي المعرض به (قوله قد يكون مجازا) وذلك بأن تقوم القرينة على عدم صحة ارادة المعنى الحقيقي

كقولك أذيتني فستعرف وأنت لا تريد المخاطب بل تريد انسا نامه وان أردتهما جميعا كان كناية

(قوله وأنت تريد انسا نامع المخاطب) جملة حالية أي وأما يكون هذا الكلام التعريض مجازا في حال كقولك تريد بناء الخطاب انسا ناما مع المخاطب أي تريد به تهديد انسا نام صاحب للخطاب دون المخاطب فلا تريد تهديده أي تخوفه (قوله بناء الخطاب) أي في قولك أذيتني فستعرف (قوله مع المخاطب) صفة لانسا نام أي حاضرا مع المخاطب فهو مصاحبه في الحضور والسماع لافي الارادة (قوله أي لا تريد الخطاب) أي لا تريد تهديده (٢٧١) وحيث أردت بهذا الكلام تهديد

غير الخطاب فقط صارت

تاء الخطاب غير مراد بها

أصلها الذي هو للخطاب

وأما أريد به ذلك الانسا نام

بمعونة أن التهديد له واذا

تحقق أنك لا تريد بهذا

الخطاب المخاطب وإنما

أردت غيره للعلاقة كان

هذا التعريض مجازا لانه

قد أطلق اللفظ وأريد به

اللازم دون اللزوم (قوله

وان أردتهما كان كناية)

أي وان أردتهما بتاء

الخطاب بقرينة قوله قبل

وأنت تريد بناء الخطاب

يعني أن الكلام التعريض

قد يكون كناية حيث لم

تقم قرينة على عدم صحة

ارادة المعنى الاصلي بل

قامت على ارادة الاصلي

وغيره وذلك كقولك أذيتني

فستعرف والحال أنك

أردت تهديد للخطاب

وانسا ناما آخر معه فحيث

أردتهما بهذا الخطاب كان

كناية لان الكناية هي

اللفظ الذي يجوز أن يراد به

كقولك أذيتني فستعرف وأنت تريد بناء الخطاب (انسا نامع المخاطب دونه) أي لا تريد الخطاب ليسكون اللفظ مستعملا في غير ما وضع له فقط فيكون مجازا (وان أردتهما) أي أردت الخطاب وانسا ناما آخر معهما (كان كناية) لانك أردت باللفظ المعنى الاصلي وغيره مما والمجاز ينافي ارادة المعنى الاصلي (ولا بد فيهما) أي في صورتين (من قرينة) دالة على أن المراد في الصورة الاولى هو الانسا نام

الحقيقي (كقولك أذيتني فستعرف وأنت) أي أما يكون هذا الكلام التعريض مجازا والحال أنك أنت تريد بهذا الكلام (انسا نامع المخاطب) يعني أنك تهدي بهذا الكلام ذلك الانسا نام (دونه) أي دون الخطاب فلا تريد تهديده واذا أردت بالكلام تهديد غير الخطاب فقط صارت تاء الخطاب غير مراد بها أصلها الذي هو للخطاب وإنما أريد به ذلك الانسا نام بمعونة أن التهديد له وليس المراد أن تاء الخطاب

هي التي وقع فيها التجوز باعتبار مدلولها فقط ضرورة أنه لا مناسبة لزومية وغيرها بين الخطاب وانسا نام غيرهما وإنما النسبة على ما سنحقة بين التهديد والتهديد لا بين الشخصين ولكن لما نقل لفظ التهديد لزم انتقال التاء أيضا واذا تحقق أنك لا تريد بهذا الخطاب المخاطب وإنما أردت غيره للعلاقة التي سنقررها كان هذا التعريض مجازا لانه أطلق اللفظ فيه وأريد به اللازم دون اللزوم (و) قد يكون التعريض كناية حيث لا تقوم قرينة على عدم صحة ارادة المعنى الاصلي بل قامت على ارادة الاصلي وغيره كقولك

أذيتني فستعرف (ان أردتهما) أي ان أردت الخطاب وانسا ناما آخر معه حين أردتهما (جميعا) بهذا الخطاب (كان كناية) لان الكناية هي اللفظ الذي يراد به المعنى الحقيقي ولازمه والمجاز لا يراد به الا اللازم كما تقدم وهذا بناء على أن الكناية يراد بها المعنى الحقيقي ولازمه وأما على أن المراد بها هو اللازم اذ فيه يقع التثني والاثبات وأما الحقيقي فتجوز ارادته لانه أريد بالفعل فيجب أن يحمل قوله ان أردتهما على معنى ان جاز أن تريدهما وقد تقدم أن لفظ الكناية على الاول يلزم فيه اجتماع الحقيقة والمجاز وتقدم فيه وأنه يلزم أن لا يصح نحو فلان طويل النجاد كناية عن طول القامة حيث لا يجاد

لطول القامة وتقدم بسط ذلك في أول الباب بما أغنى عن اعادته (و) اذا كان التعريض يكون مجازا ويكون كناية (ولا بد فيهما) أي في صورتين السابقتين وهما أن يقال أذيتني فستعرف على أن يراد غير الخطاب فقط فيكون اللفظ مجازا او يقال أذيتني فستعرف أيضا على أن يراد الخطاب وغيره فيكون اللفظ كناية (من قرينة) أي لا بد في صورتين المجاز والكناية من القرينة المميزة حيث اتحد لفظهما وإنما

اختلفا في الارادة فاذا وجدت القرينة الدالة على أن الهدوه غير الخطاب فقط كان يكون الخطاب

وأنت لا تريد الخطاب بل (تريد انسا ناما) يسم دونه (وان أردتهما جميعا كان كناية) قوله (ولا بد فيهما من قرينة) ظاهر عبارته أنه لا بد في هذا المجاز وهذه الكناية من قرينة وشرح الخطيبي كلامه وفيه نظر لان كلام المجاز والكناية بجميع أنواعهما لا بد له من قرينة كما قدمناه قال الشيرازي وتبعه الخطيبي

المعنى الحقيقي ولازمه والمجاز لا يراد بها الا اللازم كما تقدم وأنت تخبر بأنه اذا أريد بناء الخطاب الامران معا كان اللفظ مستعملا في المعنى الحقيقي والمعنى المجازي وهو ممنوع عند اللبائيين الآن يقال ارادة المعنى الحقيقي هنا للاتصال لغيره وان كان كل منهما هنام مقصودا بالاثبات والظاهر أنهم لا يسمعون بذلك كما في رسم (قوله ولا بد فيهما من قرينة) أي واذا كان التعريض يكون مجازا ويكون كناية فلا بد في صورتين السابقتين وهما صورة المجاز وصورة الكناية من قرينة تميز احدهما من الاخرى حيث اتحد لفظهما وإنما اختلفا في الارادة فاذا وجدت القرينة الدالة على أن الهدوه غير الخطاب فقط كان يكون للخطاب صديقا وغير

مؤذ كان اللفظ مجازا واذا وجدت التريفة الدالة على أنها هدا معا كأن يكونا معا عدو ين للتكلم ومؤذ ين له ويعلم عرفا أن ما يامل به أحدهما يامل به الآخر كان اللفظ كناية (قوله وتحقق ذلك) أي وبين ذلك الكلام على الوجه الحق وهذا جواب عما يقال لانسلم أن آذيتني فستعرف إذا أريد به غير المخاطب يكون مجازا وإذا أريد به المخاطب ومن معه يكون كناية بل إذا أريد به غير المخاطب يكون على طريقة المجاز وشبها به من جهة استعمال ناء المخاطب فيها هي غير موضوعه وليس مجازا حقيقة لعدم العلاقة التي يحصل بسببها الانتقال من المعنى الأصلي للمعنى المنتقل اليه اذ المناسبة كزوجية أو غيرها بين المخاطب وانسان غيره واذا أريد به المخاطب وغيره معا يكون (٢٧٢) على طريقة الكناية وشبها بها من جهة استعمال اللفظ فيها هو موضوع له وغيره

الذي مع المخاطب وحده ليعكون مجازا وفي الثانية كلاهما مجازا ليعكون كناية وتحقق ذلك أن قولك آذيتني فستعرف كلام دال على تهديد المخاطب بسبب الايذاء ويلزم منه تهديد كل من صدر عنه صديقه أو غيره مؤذ كان اللفظ مجازا واذا وجدت الدالة على أنها هدا معا كان يكونا معا عدو ين ومؤذ ين ويعلم عرفا أن ما يامل به أحدهما يامل به الآخر كان اللفظ كناية فان قيل فما وجه العدول الى خطاب أحدهما دون خطابهما ما حينئذ قلت الكناية بأن يطان اللفظ لمعناه على أن يفهم منه لازمه بالانتقال أبغ من الحقيقة التي هي خطابهما معا ثم قد يكون للعدول لذلك أسباب كأن يستنكف للتكلم أن يخاطب أحدهما في صورة لفظه أو يستحي أو يكره جوابه واعتدائه مثلا دون الآخر ولما كان هنا مظنة أن يقال ليس هذا التعريض مجازا حقيقة ولا كناية بل هو على سبيلهما في ارادة غير المعنى الحقيقي فقط فكان كالمجاز أو ارادة المعنى الحقيقي وغيره فكان كانه كناية وانما يقال ليس أحدهما ضرورة أن التجاوز في ناء المخاطب والانتقال الاخرى على أصلها وليس بين المخاطب وانسان آخر لزوم مصحح للجواز أو الكناية احتيج الى تحقيق وجه كون هذا التعريض مجازا حقيقة وكناية حقيقة كما هو ظاهر العبارة بنحو ما أشرنا اليه في تقرير كلام المصنف وتحقيق ذلك أن مدلول التركيب والقصود منه هو العبر للتعويض لا ناء الخطاب فقط كما تقدم وقولك آذيتني فستعرف مدلوله والقصود منه هو تهديد المخاطب بسبب الايذاء وهذا المعنى يلزمه عرفا تهديد من كان مثل هذا المخاطب في الايذاء ضرورة أن السبب متحد فيهما فان قلت التهديد اللفظي لا يستلزم تهديدا آخر لفظيا والتهديد اللغوي بأن يكون في اللفظ تخويف غير الخطاب لم يظهر بعدل زومه قلت التهديد اللفظي كما قلت وللغوي صريح في الخطاب ولما كان أثره وهو خوف غير الخطاب حاصل عن تخويف المخاطب وتخويف غير المخاطب الذي هو المؤثر للخوف في ذلك الغير مستلزم لأثره ولم يوجد في اللفظ صار اللفظ الذي هو تخويف المخاطب باللفظ كاستلزامه لايجاد أثره فان مستلزم الاثره مستلزم لتأثيره على أن نشأ أن قول التهديد ادخال الخوف وهو موجود لتأثير المخاطب اثر سماع اللفظ وليس مدلوله كانه بنفسه لازما بلا حاجة الى توسط التعريض على سبيل الكناية أن تكون العبارة مشابهة للكناية مشتركة في بعض صفاتها كما في المثال المذكور فانه ليس فيه تصور لازم ولا لزوم ولا انتقال من لازم للزوم الآن في سمة من الكناية وهي أن ناء الخطاب مستعملة فيها هي موضوعه مراد منه ما ليس بموضوع وهو الانسان الآخر قلت فيه نظر بل هو حقيقة الكناية وفيه الانتقال ولو لم يحصل الانتقال لما حصل التعريض بل الانتقال موجود لان اللازم قد يكون لزومه بالقرائن الحالية وأيضا فان قوله آذيتني فستعرف ناطق بالوعيد

وليس كناية حقيقة اذ لا يتصور في ذلك لازم ومازوم وانتقال من أحدهما للآخر وحاصل الجواب أن ناء الخطاب ليست هي التي وقع فيها التجاوز باعتبار مدلولها فقط حتى يقال ما ذكر من المنع بل الاعتبار بالتجاوز والكناية مدلول التركيب للقصود منه وقولك آذيتني فستعرف مدلوله والقصود منه هو تهديد المخاطب بسبب الايذاء وهذا المعنى يلزمه عرفا تهديد من كان مثل هذا المخاطب في الايذاء ضرورة أن السبب متحد فيهما فان استعمل هذا التركيب في اللازم الذي هو تهديد غير المخاطب فقط لقرينة كون المخاطب صديقا مثلا لملاقة الزوم الذي أوجبه الاشتراك في الايذاء كان هذا الكلام الذي هو تعريض مجازا في المعنى للعرض به وان استعمل في الزوم واللازم معا لقرينة

جامعة لهما كأن يكونا عدو ين مثلا صار الكلام الذي هو تعريض كناية باعتبار المعنى المعرض به فظهر لك أن العلاقة إنما هي معتبرة بين التهديدين ولما نقل لفظ التهديد عن مدلوله المقصود منه لزم انتقال ناء الخطاب عن مدلولها هذا حصل كلام الشارح قال العلامة اليعقوبي لكن حمل التعريض على أنه مجاز حقيقة باعتبار أو كناية حقيقة باعتبار المعنى المعرض به يقتضى لزوم كون التعريض أبدا مجازا أو كناية لان المعرض به خارج عن الدلالة الاصلية قطعا وحينئذ فلا يخرج عن المجاز أو الكناية لخروجه عن الحقيقة فيلزم على هذا التقدير أن لا يتقرر التعريض مفهوم يختص به عن المجاز والكناية أصلا ضرورة أن المعنى المعرض به استعمل في اللفظ وكل معنى خارج عن الدلالة الاصلية ان استعمل اللفظ فيه وحده كان مجازا وان كان يسمى تعريضا

وان استعمل فيه مع المعنى الاصلى كان كناية وان كان يسمى تعريضا فيكون التعريض فردا من كل منهما لا يخرج عنهما بوجه من الوجود والحققون على أن له مقبوما مخالفا لجملة لا يخرج عن أحدها بخلاف لما عليه المحققون وان أيدها بأنه ان لم يكن كذلك لزم وجود انظ دل على معنى دلالة الصحيحة من غير أن يكون حقيقة في ذلك المعنى ولا مجازا ولا كناية لحن ماقاله الشارح العلامة في شرح المفتاح من أن معنى كون التعريض مجازا أو كناية أنه يدعى طريق أحدها (٢٧٣) في افادة معنى كافاة ذلك الا لحده أما

معناه المعرض به فليس التعريض فيه مجازا ولا حقيقة لانه انما يدل عليه بالسباق والقرائن ولا عجب في ذلك فان التراكيب كثيرا ما تفيد المعاني والتأنيب لمعانيها ولم تستعمل فيها لاحقيقة ولا مجازا كدلالة ان زيدا قائم مثلا على حال الانكار فمعنى كون التعريض مجازا على هذا ان قولك اني فستعرف يدل على تهديد المخاطب مطابقة وبدل على تهديد كل ما سواه لزوما ويفيد بالعرض تهديد معين عند المخاطب بقرائن الاحوال فلما قامت القرائن على ارادة ذلك المدين فقط وأنه هو المقصود بالذات دل على غير الاصل وكانت دلالة على طريق المجاز من جهة دلالة كل على غير الموضوع له فقط وليس التعريض باعتبار ذلك المدين المعرض به مجازا لان الدلالة عليه بالقرائن من غير اعتبار توسط نقل اللفظ الى اللازم والمزوم وكونه مقصودا فقط بالقرائن

الابداء فان استعملته وأردت به تهديد المخاطب وغيره من المؤذنين كان كناية وان أردت به تهديد غير المخاطب بسبب الابداء لعلاقة اشتراكه للمخاطب في الابداء اما تحقيقا واما فرضا وتقديرا مع

أثره فلفهم فصار المقصود من الكلام الذي هو تهديد المخاطب بالابداء له لازم هو تهديد غيره بسبب الابداء فان استعمل هذا التركيب في اللازم الذي هو تهديد غير المخاطب فقط بقرينة كون المخاطب صديقا مثلا كما تقدم لعلاقة الازم الذي أوجبه الاشتراك في الابداء كان هذا الكلام الذي هو تعريض مجازا في المعنى المعرض به وان استعمل في اللازم والمزوم معا لقرينة جامعة لهما كأن يكونا عديدين معا مثلا كما تقدم أيضا صار هذا الكلام الذي هو تعريض كناية باعتبار المعنى المعرض به ولا يخفك أن ارادتهما معا بأن يكونا كناية على أن ينصرف لهما التصديق والتكذيب معا لا يخلو من التناقض كما ذكرنا من أن الفرق بين الكناية وما تفهم منه اللوازم من الكلام الذي ليس بكناية أن اللازم في الكناية مقصود بالذات وكونه أهم من التركيب مع اتفاد صدق اللفظ بكل منهما لا يكاد يتحقق اللهم الا أن يدعى تحققة بتسلف واعتبار وهي لا ينبغي أن يلاحظ وذلك بأن يدعى أنه لا مانع من كون الكلام يكذب بانتفاء كل من العنيتين مع كون أحدهما عند التكلم أهم لشرف وتقدم مثلا وذلك هو معنى كونه مقصودا بالذات ولا يخفى كونه تسلفا لذلك تركنا التوجيه به فيما تقدم ولكن هذا الحل أعنى حمل التعريض على أنه مجاز حقيقة باعتبار المعنى المعرض به يقتضى لزوم كون التعريض أبدا مجازا أو كناية لان المعرض به خارج عن الدلالة الاصلية قطعا فلا يخرج عن المجازية والكناية لخروجه عن الحقيقة فيلزم على هذا التقرير أن لا تصور مفهوم للتعريض يخص به عن المجاز والكناية أصلا ضرورة أن المعنى المعرض به استعمل في اللفظ وكل معنى خارج عن الدلالة الاصلية ان استعمل في اللفظ وحده كان مجازا وان كان يسمى تعريضا وان استعمل فيه مع الاصل كان كناية وان كان يسمى تعريضا فيكون التعريض فردا من كل منهما لا يخرج عنهما من وجه ما والناس على أن له مقبوما مخالفا لجملة لا يخرج عن أحدها بخلاف لما عليه المحققون وان أيدها بالحل بأنه ان لم يكن كذلك لزم وجود لفظ دل على

لترتب على الاذى مخاطبته بالمخاطب وترتيب الحكم على الوصف مشعر بالعلية وذلك يقتضى بأن الاذى ملزوم للمعرفة فكان وعيد المخاطب لازما لوعيد المؤذي لا شرا كما في الاذى ثم قال الشيرازي أما اذا أردت غير المخاطب وحده فيكون لثالث مثل المجاز لاستعمال التاء فيها غير موضوع له لأنه مجاز حقيقة لتوقفه على الانتقال من اللازم الى اللازم ولا انتقال هنا من ملزوم الى لازم قلت وفي نظر لما سبق من أن اللازم والمزوم هنا موجود ولولا ما حصل انتقال ذلك استعمال اللفظ في غير موضوعه لالدلالة وهو خارج عن لغة العرب لكن قول المصنف ان أرادها جميعا كان كناية يقتضى أمرين أحدهما أن الكناية والمجاز في التسمين لأشبههما كما شرح به الشيرازي كلام السكاكي والثاني أن الكناية أريد فيها العنيتان معا وقد تقدم في كلامه نظيره وليس بصحيح وأيضا مخالف الكلام في أول الباب حيث جعل الكناية أريد بها اللازم مع جواز ارادة الموضوع فدل على أنها ليسا مرادين معا

(٣٥ - شروح التلخيص - رابع) لا يخرج به الكلام عن أصله الا ترى الى المجاز الذي صار حقيقة عرفية فان صيرورته حقيقة في العرف لا يخرجها عن كونه مجازا باعتبار أصل اللفظة فكذلك التعريض لا يخرج عن استعماله الاصلى من أن دلالة اللفظية على غير المعرض به يكون دلالاته الفرعية السياقية على المعرض به ومعنى كونه كناية أن يراد الاصل والمعرض به معا فيكون على طريق الكناية في ارادة الاصل والفرع الا أن ارادة الاصل لفظية واردة الفرع سياقية وهذا هو المأخوذ من كلام المحققين فليفهم انتهى

قرينة دالة على عدم ارادة المخاطب كان مجازا

﴿فصل﴾ (أطبق البلغاء

معنى دلالة صحيحة وليس مجازا فيه ولا حقيقة أما كونه ليس بحقيقة فلأن المعنى المعرض به وهو الدلول عليه دلالة صحيحة لا بد أن يكون خارجا عن الدلالة الاصلية اذ التعريض اشارة باللفظ من جانب المعنى الاصلى الى معنى آخر وأما أنه ليس مجازا فلأن التعريض خروجه عن كل نوع من أنواع المجاز والكنائية ولكن التحقيق الموافق لما قررنا وأشير اليه في البحث السابق أن معنى كون التعريض مجازا أو كناية أنه يرد على سبيل أحدهما وطريقه في افادة معنى كإفادة ذلك الاحسد وألمعنا التعريض به فليس التعريض فيه مجازا ولا حقيقة لانه ما دل عليه بالسياق والقرائن ولا عجب في ذلك فإن التراكم كثيرا ما تفيد المعاني التامة لمعانيها ولم تستعمل فيها لاحتمال ولا مجازا كدلالة ان زيدا قائم مثلا على حال الانكار فمعنى كونه التعريض مجازا على هذا أن قولك آذيتني فستعرف بدلى على تهديد المخاطب مطابقة وبدل على تهديد غيره وكل مؤذسوا له وما يؤقيد بالتعريض تهديدهم عند المخاطب بقرائن الاحوال فلما قامت القرائن على ذلك المعين فقط بمعنى أنه المقصود بالذات فقط دل على غير الاصل فكانت دلالاته على طريق المجاز في دلالة غير الموضوع له فقط وليس التعريض باعتبار ذلك المعنى المعرض به مجازا لان الدلالة عليه بالقرائن من غير اعتبار توسط نقل اللفظ الى الاكزام والمترجم وكونها مقصودة فقط بالقرائن لا يخرج به الكلام عن أصل كونه تعريضا لان ارادة المعنى الفرعى فقط لا يخرج به الشيء عن أصله الأخرى الى المجاز الذى صار حقيقة عرفية فان ذلك لا يخرج به باعتبار أصل اللغة فكنا التعريض لا يخرج عن استعماله الاصلى في أن دلالاته اللفظية على غير المعرض به بكون دلالاته الفرعية السياقية على المعرض به ومعنى كونه كناية أن يراد الاصل والمعرض به معا فيكون على طريق الكناية في ارادة الاصل والفرع الا ان ارادة الاصل لفظية واردة الفرع سياقية وهما معا مأخوذ من كلام الحقين فاي فهم

﴿فصل﴾ تكلم فيه على أفضلية المجاز والكناية على الحقيقة في الجملة فقال (أطبق) أى اتفق (البلغاء)

ولا يصح الجمع بينهما الا بأن تحمل ارادتهما على ارادة أحدهما بالاستعمال وهو المخاطب واردة الآخر بالافادة وهو جليسه المؤذى (تنبيه) قال الامام فخر الدين قدس سره الكناية في الاثبات وقد تكون في النفي ومثل الثاني بقوله يصف امرأة العفة والبيت للشنفرى كما أنشد الجرجاني بيت بمنجاة من اللوم بيتها * اذا ما بيوت باللمامة حلت

فوصول الى نفي اللوم عنها تنبيه عن بيتها وقد معنا الكناية في جانب النفي في قوله تعالى ولا ينظر اليهم (تنبيه) ما ذكرناه من الكناية هو باصطلاح البيانين أما الفقهاء فقد ذكروا الكنائيات والظواهر أنها عندهم مجاز فاذا قال الزوج أت خيبة مرعبا الطلاق فهو مجاز ويسميه الفقهاء كناية فلو اراد حقيقة اللفظ لسكونه لازما للطلاق في وقوع الطلاق نظر ولا أعلم فيه تملا ولم تعرضوا لفرق بين الكناية والتعريض الا في باب اللعان فانهم ذكروا التصريح والكناية والتعريض أقساما وذكروا في الخطبة على الخطبة التصريح والتعريض ولم يذكروا الكناية وذكروا في شرح المنهاج الثلاثة واختار أن الكناية في الخطبة على الخطبة حرام لانها أبلغ من التصريح

ص (فصل أطبق البلغاء الخ) من مسافر غ من مقاصد هذا العلم شرع في ذكر ما بين أقسامه من الرتب في البلاغة فقال أطبق البلغاء على أن المجاز والكناية أى كلامهما أبلغ من الحقيقة والتعريض

﴿تنبيه﴾ أطبق البلغاء

﴿فصل﴾ تكلم فيه على

أفضلية المجاز والكناية

على الحقيقة والتصریح

في الجملة * (قوله أطبق

البلغاء) أى اتفق أهل فن

البلاغة الشاملة للمعاني

والبيان فالمراد بالاطباق

الاجماع والاتفاق مأخوذ

من قولهم أطبق القوم على

الامر القائلين أجمعوا عليه

والمراد بالبلغاء أهل فن

البلاغة لانهم الذين يظهر

منهم الاجماع ويمكن أن

يراد بالبلغاء جميع البلغاء

العالمون بالاصطلاحات

وغيرهم من أرباب السليقة

ويصكون اجماع أهل

السليقة بحسب المعنى

حيث يعتبرون هذه

المعاني أى الحقيقة والمجاز

والتشبيه في موارد الكلام

وان لم يعلموا بالاصطلاحات

أى بلفظ حقيقة لفظ

مجاز ولفظ كناية ولفظ

استعارة

(قوله على أن المجاز والكناية) أي الواقفين في كلام بلغاء العرب ومن تبهم ويشمل قوله المجاز العقلي إلا أن العلة توجب فصره على المجاز اللغوي (قوله أبلغ من الحقيقة) قيل عليه أن أبلغ أن كان مأخوذاً من بلغ بضم اللام بلاغة ففيه أن البلاغة لا يوصف بها المفرد والكناية كلمة مفردة والمجاز قد يكون كلمة وأيضاً الحال إن اقتضى الحقيقة كانت البلاغة في الأنيابها ولا عبرة بغيرها من كناية أو مجاز وإن اقتضى المجاز أو الكناية كانت البلاغة في الأنياب بما ذكر ولا عبرة بالحقيقة وإن كان مأخوذاً من بلغ مبالغة ففيه أن أفضل التفضيل لإصاغ من الرباعي وقد يجاب باختيار الأول وأن المراد البلاغة اللغوية وهي الحسن فقوله أبلغ من الحقيقة أي أفضل وأحسن منها ويصح ارادة الثاني بناء على مذهب الأخفش والبريد الجوزين (٢٧٥) لصوغ أفضل التفضيل من

الرباعي والمعنى أنهما أكثر مبالغة في اثبات المقصود (قوله من الحقيقة) (التصريح) لف ونشر مرتب فقوله من الحقيقة يعود إلى المجاز والتصريح عطف عليه وهو عائد للكناية وحينئذ فالمعنى المجاز أبلغ من الحقيقة والكناية أبلغ من التصريح وربما يؤخذ من مقابلة المجاز بالحقيقة والكناية بالتصريح أن الكناية ليست من المجاز لأن التصريح حقيقة قطعا فلو كانت الكناية من المجاز كان في الكلام تداخل ويحتمل أن يكون الأمر كذلك ويكون ذكر الكناية والتصريح بعد المجاز والحقيقة من باب ذكر الخاص بعد العام للتنبية على خفاء حيث قيل إن الكناية يراد بها العيان معافلاتهم فيها العلة الآتية على وجه الوضوح ويحتمل أن يراد بالمجاز مسوى الكناية من أنواع المجاز بدليل ذكرها بعده وهو الأقرب ثم أشار إلى سبب المبالغة التي زادها المجاز والكناية عن مقابليهما فقال (لأن الانتقال) أي إنما قلنا إن المجاز والكناية أبلغ من مقابليهما لأن الانتقال (فيهما) أي في المجاز والكناية إنما هو (من اللزوم إلى اللزوم) فلا يفهم المعنى من نفس اللفظ بل بواسطة الانتقال من اللزوم إلى اللزوم أما في المجاز فظاهر وأما في الكناية فلأن اللزوم الذي قيل إن الانتقال فيها منه إلى اللزوم قد تقدم أنه مادام غير لازوم لم ينتقل منه فصح أن الانتقال فيها من اللزوم أيضا وإذا كان الانتقال فيهما من اللزوم إلى اللزوم (فهو) أي فذلك الانتقال الذي به حصل فهم المراد منها يجري اثبات معناها لا جله (كدعوى) ثبوت (الشيء بينة) ووجه كونها كالدعوى بالبينة أن تقرر اللزوم يستلزم تقرر اللزوم لا متناع انفكاك اللزوم عن اللزوم فصار تقرر اللزوم مشعرا باللزوم والقرينة مقررة له أيضا فصار كأنه قرر مرتين على ما حققه وإنما قال كالدعوى ولم يقل إن فيهما نفس الدعوى بالبينة للعلم بأن وهو ناف ونشر أي المجاز أبلغ من الحقيقة والكناية أبلغ من التصريح والسبب في ذلك أن الانتقال في الكناية والمجاز من اللزوم إلى اللزوم أي انتقال ذهن السامع وهذا بناء على رأي الصنف أما السكاكي فإنه جعل الكناية انتقالا من اللزوم إلى اللزوم وعلى التقديرين يصح الدليل لأن اللزوم المساوي له

على أن المجاز والكناية أبلغ من الحقيقة والتصريح لأن الانتقال فيهما من اللزوم إلى اللزوم فهو كدعوى الشيء بينة) فإن وجود اللزوم يقتضى وجود اللزوم لا متناع انفكاك اللزوم عن لازمه أي أهل فن البلاغة الشاملة للمعاني والبيان (على أن المجاز والكناية) في كلام بلغاء العرب ومن تبهم (أبلغ) أي أكثر مبالغة في اثبات المقصود (من الحقيقة) (من التصريح) فقوله من الحقيقة يعود إلى المجاز والتصريح معطوف عليه وهو عائد للكناية فالمجاز أبلغ من الحقيقة والكناية أبلغ من التصريح وربما يؤخذ من مقابلة المجاز بالحقيقة والكناية بالتصريح أن الكناية ليست من المجاز لأن التصريح حقيقة قطعا فلو كانت الكناية من المجاز كان في الكلام تداخل ويحتمل أن يكون الأمر كذلك ويكون ذكر الكناية والتصريح بعد المجاز والحقيقة من باب ذكر الخاص بعد العام للتنبية على الأهمية لأن السبب الموجب لآ كثرية اللبانة في الكناية مع التصريح فيه خفاء حيث قيل إن الكناية يراد بها العيان معافلاتهم فيها العلة الآتية على وجه الوضوح ويحتمل أن يراد بالمجاز مسوى الكناية من أنواع المجاز بدليل ذكرها بعده وهو الأقرب ثم أشار إلى سبب المبالغة التي زادها المجاز والكناية عن مقابليهما فقال (لأن الانتقال) أي إنما قلنا إن المجاز والكناية أبلغ من مقابليهما لأن الانتقال (فيهما) أي في المجاز والكناية إنما هو (من اللزوم إلى اللزوم) فلا يفهم المعنى من نفس اللفظ بل بواسطة الانتقال من اللزوم إلى اللزوم أما في المجاز فظاهر وأما في الكناية فلأن اللزوم الذي قيل إن الانتقال فيها منه إلى اللزوم قد تقدم أنه مادام غير لازوم لم ينتقل منه فصح أن الانتقال فيها من اللزوم أيضا وإذا كان الانتقال فيهما من اللزوم إلى اللزوم (فهو) أي فذلك الانتقال الذي به حصل فهم المراد منها يجري اثبات معناها لا جله (كدعوى) ثبوت (الشيء بينة) ووجه كونها كالدعوى بالبينة أن تقرر اللزوم يستلزم تقرر اللزوم لا متناع انفكاك اللزوم عن اللزوم فصار تقرر اللزوم مشعرا باللزوم والقرينة مقررة له أيضا فصار كأنه قرر مرتين على ما حققه وإنما قال كالدعوى ولم يقل إن فيهما نفس الدعوى بالبينة للعلم بأن وهو ناف ونشر أي المجاز أبلغ من الحقيقة والكناية أبلغ من التصريح والسبب في ذلك أن الانتقال في الكناية والمجاز من اللزوم إلى اللزوم أي انتقال ذهن السامع وهذا بناء على رأي الصنف أما السكاكي فإنه جعل الكناية انتقالا من اللزوم إلى اللزوم وعلى التقديرين يصح الدليل لأن اللزوم المساوي له

خفاء حيث قيل إن الكناية يراد بها العيان معافلاتهم فيها العلة الآتية على وجه الوضوح ويحتمل أن يراد بالمجاز مسوى الكناية من أنواع المجاز بدليل ذكرها بعده وهو الأقرب (قوله لأن الانتقال فيها) أي في المجاز والكناية من اللزوم إلى اللزوم فلا يفهم المعنى المراد من نفس اللفظ بل بواسطة الانتقال من اللزوم إلى اللزوم وأما في الكناية فلأن اللزوم الذي قيل إن الانتقال فيها منه إلى اللزوم قد تقدم أنه مادام غير لازوم لم ينتقل منه فصح أن الانتقال فيها من اللزوم أيضا فالمراد باللزوم بالنسبة لها اللزوم في الذهن وإن كان لازما في الخارج (قوله فهو كدعوى الشيء بينة) أي وإذا كان الانتقال فيهما من اللزوم إلى اللزوم فذلك اللزوم المنتقل إليه من اللزوم كالشيء المدعى ثبوته للصاحب البينة أي الدليل بخلاف الحقيقة والتصريح فإن كلامهما دعوى مجردة عن الدليل فاذا قلت فلان كثير

وأن الاستعارة أبلغ من التصريح بالتشبيه وأن التمثيل على سبيل الاستعارة أبلغ من التمثيل على سبيل الاستعارة وأن الكناية أبلغ من الأوصاف والتكرار قال الشيخ عبد القاهر ليس ذلك الواحد من هذه الأمور يتميز بزيادة في المعنى نفسه لا يفيدها خلافه بل لأنه يفيد تأكيداً كيداً لا يثبت للمعنى لا يفيد خلافه فليست فضيلة قولنا رأيت أسداً على قولنا رأيت رجلاً هو والأسد سواء في الشجاعة أن الأول أفاد زيادة في مساواته للأسد في الشجاعة لم يفدها الثاني بل هي أن الأول أفاد تأكيداً كيداً لا يثبت تلك المساواة له لم يفدها الثاني وليست

الرماد كأنك قلت فلان كريم (٢٧٦) لأنه كثير الرماد وإذا قلت رأيت أسداً في الحمام فكأنك قلت رأيت شجاعاً

(و) أطبقوا أيضاً على (أن الاستعارة أبلغ من التشبيه)

للزوم فيها لم يسبق ليستدل به على ثبوت اللازم بعد تسليم اللزوم وأما هنا تركيب استعمال في اللازم حيث يكون للمجاز تمثيلاً وحيث يكون غيره فإما هناك حكم على لفظ اللزوم أو حكم به ليعتقل منه إلى أن المحكوم عليه أو هو اللازم بمعونة اللزوم والقرينة مضمون الكلام المجازي والكسائي إنما هو الدعوى لا إثباتها بالدليل لكن لما كان ذكر الحكم الذي هو اللزوم أو الحكم على لفظها أو به فيه إثبات الحكم في الجملة والقرينة تقتضي إثبات اللازم أو الحكم اللازم أو به بمعونة اللزوم صار كأنه أثبت مرتين فيكون فيه تأكيداً كيداً لا يثبت ومن المعلوم أن إثبات الشيء بالدعوى ثم إثباته بالدليل يتضمن إثباتين فصار اللزوم أو الحكم على لفظ اللازم أو به مع القرينة المقضية لسكون اللزوم إنما المراد به اللازم والحكم إنما هو على اللازم أو به يشبه الحكم بالدعوى والبيئة في أن كلا منهما فيه الأسماء بالثبوت مرتين بخلاف الحقيقة فليس فيها إلا إثبات الحكم لدلول اللفظ فقط وقد تبين بهذا أن أفضلية المجاز والكناية على مقابليهما من جهة أن إثبات الحكم فيهما كان على وجه التأكيد والتقرير من ملاحظة ما يشعر به الكلام من كونه كالإثبات مرتين ويحتمل أن لا يرعى الإثبات مرتين بل يكون سبب تأكيد الإثبات أن الانتقال من اللزوم إلى اللازم متخيل فيه أنه من الانتقال إلى الدعوى من البيئة فيكون مستند التقرير أمراً خيالياً والحطاب في ذلك سهل لأن إعادة التقرير حاصل بكل الاعتبارين والآخر منهما أيسر وبه علم أن الألفية مأخوذة من المبالغة وإن كان أخذ اسم التفضيل منها قليلاً لأن البلاغة لأن التركيب فيهما وفي مقابليهما لا بد فيه من المطابقة لقتضى الحال فإذا حصل ذلك حصلت البلاغة فلا تفاوت فيها وإن كان اعتبارها في المجاز والكناية أدق لما فهم من اعتبار المبالغة وشروط إعادتها ثم الحكم المجازي والكسائي الذي لوحظ فيه كونه مقرر الثبوت أكثر من الحكم الحقيقي نرى يديه كما أشرنا إليه في التقرير حصول مضمون الكلام الذي هو نفس المجاز أو الكناية أو الذي وجد فيه فلا يرد أن يقال المجاز الأفرادي والكناية الأفرادية لا يتصور فيهما تقرير الثبوت وتأكيداً لاختصاص الثبوت والتقرير بالأحكام على أن لنا أن نقول يتصور التقرير في المفردات فيستعثر اللازم من اللزوم من حيث هو ويتقرر معنى اللازم بالقرينة فكأنه ذكر مرتين فيقرر في ذهنه تقرير المدعى بالدليل تأمله (و) أطبق البلفاء على (أن الاستعارة) التحقيقية والتشبيهية (أبلغ من التشبيه) وخرج بالتحقيقية والتشبيهية المكثي عنها والتشبيهية لأنها ليست من المعجاز على حكم اللزوم فكان أبلغ لأنه كدعوى الشيء بيئته وفيه نظر سيأتي وأن الاستعارة أبلغ من التشبيه وذلك لأن الاستعارة نوع من المجاز والمجاز أبلغ من الحقيقة المسبق والتشبيه حقيقة سواء كان مذكور

الرماد كأنك قلت فلان كريم في الحمام لأنه كالأسد كذا قرر شيخنا العلامة المدوي وفي كلام بعضهم ما يقتضي أن المراد بالبيئة الشاهدان حيث قال ووجه كونهما كالدعوى بالبيئة أن تقرير اللزوم يستلزم تقرير اللازم لاستتاع انفكاك اللزوم عن اللازم فصار تقرير اللزوم مشعراً باللازم والقرينة مقررة له أيضاً فصار كأنه قرر مرتين مثل الدعوى التي أثبتت بشاهدين من جهة أن في كل تأكيد الإثبات وهذا يعلم وجه كون الألفية في كلام المصنف مأخوذة من المبالغة وإنما قال كدعوى ولم يقل أن فيهما نفس الدعوى بالبيئة للملم بأن اللزوم فيهما لم يسبق ليستدل به على ثبوت اللازم وإنما هذا تركيب استعمال في اللازم حيث كان المجاز تمثيلاً وحيث كان غيره فإما هناك حكم على لفظ اللزوم أو حكم به ليعتقل منه إلى أن المحكوم عليه أو به هو اللازم

بمعونة اللزوم والقرينة بقي شيء آخر وهو أن ما ذكره المصنف من أن المجاز أبلغ من الحقيقة للعلة المذكورة مراده به المجاز لأنها التيد فيخرج غير للقيده وهو لفظ التيد المراد به المطلق فإنه إذا نظر إلى ما يرد بيئته القليل من المجاز كان قائماً مقام أحد المترادفين فكأن أن أحد المترادفين إذا أقيم مقام الآخر لم يقصد به معنى آخر بل ذلك المعنى هو ذلك المعنى بيئته فلا يمدفداً كذلك للشفر إذا أقيم مقام الشفة لم يقصد به التلك الحقيقة أعنى العضو والمخصوص وذلك التيد الذي جردت الحقيقة عنه تابع عارض لها كأنه بمنزلة أمر خارج عن مفهوم الشفر فلا يترتب على قيامه مقام الشفة فائدة بخلاف إطلاق الأصابع على الأنامل فإنه يفيد مبالغة وكذا إطلاق السيد على القدرة يفيد تصورهما بصورة ما هو مظهر لها قاله العصام في الأطول (قوله وأطبقوا أيضاً على أن الاستعارة أبلغ من التشبيه) أراد

فضيلة قولنا كثير الرماد على قولنا كثير القرى أن الاول أفادز يادة لفراده بل يفدها الثاني بل هي أن الاول أفادنا كيدا لاثبات كثرة القرى له لم يفده الثاني والسبب في ذلك أن الانتقال في الجميع من المذموم الى المأذوم فيكون اثبات المعنى به كدعوى الشيء بينة ولاشك أن دعوى الشيء بينة أبلغ في اثباته من دعواه بلا بينة ولقائل أن يقول قد تقدم أن الاستعارة أصلها التشبيه وأن الاصل في وجه الشبه أن يكون في الشبه به آثم منه في الشبه وأظهر فقولنا رأيت أسدا يفيد للقرى شجاعة آثم مما يفيدها قولنا رأيت رجلا كالأسد لان الاول يفيد شجاعة الاسد والثاني شجاعة دون شجاعة الأسد (٢٧٧) ويمكن أن يعجب عنه بحمل كلام

الشيخ على أن السبب في كل صورة ليس هو ذلك لأن ذلك ليس بسبب في شيء من

الصور أصلا هذا آخر الكلام

بالاستعارة التحقيقية

والتبيلية وأما المسكنية

والتخييلية فليس مرادين

له لانهما ليسا من المجاز

القرى عنده (قوله لانهما)

أى الاستعارة نوع من

المجاز والتشبيه نوع من

الحقيقة وقد علم أن المجاز

أبلغ من الحقيقة وبالضرورة

أن ما كان من جنس الأبلغ

يلزم أن يكون أبلغ مما

يكون من جنس غير الأبلغ

وأما أفرد المصنف هذا

بالذكر وإن دخل في قوله

أطبق البناء على أن المجاز

أبلغ من الحقيقة اهتماما

بشأن الاستعارة لما فيها

من الادعاء ولان القابل

لحقيقة مخصوصة وهي

التشبيه (قوله وليس معنى

الحج المناسب الفاء لان

هذا مفرع على ما ذكره

المصنف من أن المجاز

والمسكنية كدعوى الشيء

بينه بخلاف الحقيقة

لانها نوع من المجاز) وقد علم أن المجاز أبلغ من الحقيقة وليس معنى كون المجاز والمسكنية أبلغ أن شيئا منهما يوجب أن يحصل في الواقع زيادة في المعنى لا توجد في الحقيقة والتصريح

مذهب المصنف واما قلنا ان الاستعارة أبلغ من التشبيه لانها نوع من المجاز الذي هو أبلغ من الحقيقة وما يكون من جنس الأبلغ يلزم أن يكون مما يكون من جنس المذبذبه في البالغة فإذا كانت الاستعارة من جنس المجاز الذي هو أبلغ من الحقيقة اذ فيه الانتقال من المذموم الى المأذوم فكأنه دعوى بالدليل لما تضمنه من الأسماء والتقرر مرتين وكان التشبيه من الحقيقة التي فضاها المجاز في البالغة لان تمام ذلك التقرر عنها لزم كون الاستعارة أبلغ من التشبيه لانها من جنس المفضل وهو من جنس الفضول واما ذكرهما مع دخولهما بحسب الظاهر فيما قبلهما ليعين شأن الاستعارة مع خصوص ما يقابلها لعظم شأنها وكون أبلغيتها مخالفة لأبلغية غيرها وذلك أن الانتقال في المجاز للرسول واضح والابلية فيه ليست الامن جهة تقرير المراد في الذهن لاشعار المذموم باللازم وسوق القرينة الى خصوصه فكأنه قرر مرتين وأما الكناية فعند قصد اللازم فقط فأمر الانتقال فيها أيضا واضح وعند قصدهما فالمقصود بالذات فيها هو اللازم وبه سميت كناية وقد تضمنت طلبه بالقرينة فيحصل بذلك التمكن الذي هو كالاتيات مرتين وبالذليل وليس فيها أيضا باغية الابهذ الاعتبار واما الاستعارة ففيها أيضا الانتقال فإذا قلت رأيت أسدا في الحمام فأول ما يحطّر معنى الاسدية الحقيقية والقرينة تصرف عن ارادته فيطلب الذهن المراد للقرينة الصارفة عن الاصل فيفهم بمعونة اللزوم وذلك القهوم هو الشجاع الذي هو لازمه فيتقرر في الذهن لكونه بعد الطلب ولكون المذموم من شأنه أن يشعر بالقرينة وأوضحه بواسطة اللزوم وقد عرفت أن المراد باللزوم هنا ما يصح معه الانتقال ولو برف أوفرية خارجة فكأنه ثبت مرتين كالدعوى مع الدليل وان شئت فقل تشبيه كما تقدم بين الدعوى

الأداة أو محذوفها فإذا حذف منه شيء لا يكون فيه الامجاز الحذف وفي الاطلاق أن المجاز أبلغ من الحقيقة نظر لان الكناية حقيقة وهي أبلغ من كل مجاز مرسل ويحتمل أن يقال انها أبلغ من الاستعارة أيضا وهو تفرع على أن الكناية ليست حقيقة ولا مجازا ويذنبني أن يراد بالتشبيه ما ليس بتشابهه أو التشابه فسبأني واختار الورد في تفسيره أن الاستعارة أبلغ من حيث يكون المستعار أعلى من المستعار له وأن شرط التشبيه بكان أن يقوى التشبيه حتى يتخيل أو يكاد يتخيل أن الشبه عين التشبه به فعلى هذا يكون التشبيه بكان أبلغ وزاد المصنف في الايضاح أن التمثيل على سبيل الاستعارة أبلغ من التمثيل على سبيل الاستعارة (تنبيه) نقل المصنف عن الشيخ عبد الفاهر أن التفاوت بين هذه الرتب ليس لان الواحد منها يفيد زيادة في المعنى نفسه لا يفيد ما خلافة فليست فضيلة رأيت أسدا على قولنا هو والاسد سواء في الشجاعة أن الاول أفادز يادة في مساواته للاسد في الشجاعة لم يفدها الثاني

والتصريح فاتهم كدعوى الشيء من غير بينة وحاصله أن السبب في كون المجاز والمسكنية والاستعارة أبلغ من الحقيقة والتصريح والتشبيه أن كل واحد من تلك الثلاثة الاول يفيدنا كيد الاثبات وهذا لا يفيد خلافا وليس السبب في كون كل واحد من الثلاثة الاول أبلغ من خلافة أنه يفيد زيادة في نفس المعنى المراد كالكرم والشجاعة مثلا لا يفيد ما خلافة قول الشاعر وليس معنى كون المجاز والمسكنية أى والاستعارة وقوله أبلغ أى من الحقيقة والتصريح والتشبيه وقوله أن شئنا منها أى ومن الاستعارة وقوله بوجب أن يحصل أى ثبت في الواقع ونفس الامر ولو قال أن شئنا منها يفيد زيادة في نفس المعنى لا يفيد ما خلافة والتصريح لكان أوضح

في الفن الثاني وذكر السكاكي بعد العراع من تفسير البلاغة بما نقلناه عنه في صدر الكتاب ثم قسم الفصاحة الى معنوية ولفظية وفسر المعنوية بخلوص المعنى عن التعقيد وعنى بالتعقيد اللفظي على ما سبق تفسيره وفسر اللفظية بأن تكون الكلمة عريضة أصلية وقال وعلامة ذلك أن تكون على أسنة الفصحاء من العرب للوثوق بعربيتهم أدور واستعمالهم لها أكثر لا بما أحدثه المولدون ولا مما أخطأت فيه العامة وأن يكون أجرى (٢٧٨) على قوانين اللغة وأن تكون سليمة عن التنافر فعمل الفصاحة غير

لازمة للبلاغة وخصر مرجع البلاغة في الفيين ولم يجعل الفصاحة مرجعا لشئ منها ثم قال واذا قد وقفت على البلاغة والفصاحة المعنوية واللفظية فأنا أذكر على سبيل الامتزاج آية أكشف لك فيها عن وجوه البلاغة والفصاحتين ما عسى يسترها عنك وذكر ما أورده الزمخشري في تفسير قوله تعالى وقيل يا أرض ابلعي مأكلك وبأسماه ألقى وغيض الماء وقضى الامر واستوت على الجودي وقيل بعدا للقوم الظالمين وزاد عليه نكتنا لابسها فرأيت أن أورد تلخيص ما ذكره جاريا على اصطلاحه في معنى البلاغة والفصاحة قال أما النظر فيها من جهة علم

بل المراد أنه يفيد زيادة كيد لا ثبات ويفهم من الاستعارة أن الوصف في الشبه بالغ حد الكمال كما في الشبهه وليس بقاصر فيه كما يفهم من التشبيه والمعنى لا يتغير حاله في نفسه بأن يعبر عنه بعبارة أبلغ وهذا مراد الشيخ عبدالقاهر بقوله

مع الدليل وبين هذه الاشياء فان في كل منهما اتقانا من ما لزوم في تخيل أن في هذه الاشياء الدعوى والدليل وبتأ كد ثبوت معنى كل منها وهو قريب من الاول وأخصر فقد ظهر اشتراك الثلاثة في هذا المعنى وتزيد الاستعارة بأن السامع لما سمع لفظ الاسد مثلا وانتقل بالقرينة الى اللازم التي هو الرجل الشجاع على ما حررناه فيما تقدم واستشعر أنه يعبر باسم الاسد عن هذا الرجل للشابهة لان العلاقة قد فهمت وأنها الشابهة فيستشعر من ذلك أنه بالغ في التشبيه حتى سوى بينهما وصيرهما من جنس واحد بحيث يشملهما الاسم على ما تقدم في الاستعارة ففهم من ذلك مساواتهما عند التكلم في الشجاعة الجامعة لهما فهنا مبالغة في النسوية أفادها التعبير عن الشبهه بلفظ للشبهه به لان ذلك يشعر بانحداهما وكونهما شيئا واحدا وهذه المبالغة لا توجد في الحقيقة التي هي التشبيه كأن يقال زيد كالاسد لان أصل التشبيه الاشعار بكون الوجه في المشبهه أقوى فلا مساواة فقد ظهر أن الاستعارة تفيد المبالغة في نسوية التشبهين في الوجه والمبالغة في تقرير اللازم في الذهن بالاتقال وذلك اللازم هو المشبهه باعتبار الوجه على ما تقدم تحقيقه فلذا فصلها مع مقابله عن الحقيقة والمجاز ثم ان الشيخ عبد القاهر له كلام هنا ففهمه المصنف على وجه فاعترضه ثم أجاب ورد عليه الشارح فحله على وجه آخر وخطأ المصنف في فهمه ورد على الشارح بعض المحققين بما يظهر أنه هو الحق فلنورد ما يفهم به حاصل ما قال كل منهم وذلك أن الشيخ عبدالقاهر قال ليس السبب في كون المجاز والاستعارة والكناية

بل الاول أفادنا كيدا لاثبات تلك المساواة لم يفدها الثاني وليس فضيلة كثير الرماد على قولنا كثير القرى أن الاول أفادنا زيادة لم يفدها الثاني بل لان الاول أفادنا كيدا لاثبات كثرة القرى لم يفده الثاني والسبب في ذلك أن الانتقال في الجميع من اللزوم الى اللازم فيسكون اثبات المعنى به كد دعوى الشئ ببيئة ولا شك أن دعوى الشئ ببيئة أبلغ في اثباته من دعواه بلا بيئة قال المصنف لقاتل أن يقول الاستعارة أصلها التشبيه والاصل في وجه الشبهه أن يكون في الشبهه به أتم فقوله رأيت أسدا يفيد للرئي شجاعة أتم مما يفيد هارأيت رجلا كالاسد لان الاول ثبت له شجاعة الاسد والثاني شجاعة الاسد دون شجاعة الاسد ويمكن الجواب عنه بحمل كلام الشيخ على أن السبب في كل صورة ليس هو ذلك لأن ذلك ليس بسبب في كل شئ من الصور أصلا قلت ما ذكره الشيخ مخالف لانفاقهم على أن المجاز والكناية أبلغ من الحقيقة ولو كان كما قال لا كانت الكناية والمجاز أبلغ بل كان الأبلغ هو اثبات التشبيهه وأما قوله ان التأ كيد انما هو لتأ كيد التشبيهه ففيه نظر لان تأ كيد التشبيهه انما يكون بما رد على الجملة من ان واللام مثلا والتأ كيد في الاستعارة انما وقع في لفظ مفرد والتأ كيد يكون انما كان المبالغة في قولك رحيم لتحويل صيغته من فاعل انما كان لزيادة الرحمة لتأ كيد اثباتها وأما قوله ان الكناية ليست أبلغ من التصريح

(قوله بل المراد) أي من كون المجاز والكناية والاستعارة أبلغ من الحقيقة والتصريح والتشبيه (قوله أنه) أي ما ذكر من كل من المجاز والكناية والاستعارة (قوله زيادة تأ كيد) الاضافة بيانية (قوله أن الوصف)

أي الذي هو وجه الشبهه (قوله حد الكمال) أي مرتبة الكمال (قوله وليس بقاصر) أي وليس ليست الوصف بقاصر في التشبهه (قوله كما يفهم الخ) راجع للنفي (قوله بأن يعبر) أي بسبب أن يعبر عنه بعبارة أبلغ كالمجاز والكناية والاستعارة أي أن التعبير بما ذكره لأجل أفادة تغير المعنى في نفس الامر منتف (قوله وهذا) أي المراد التقدم مراد الشيخ عبدالقاهر بقوله الخ خلافا للمصنف فانه حمل كلام الشيخ على محمل آخر ثم اعترض عليه وأجاب عن اعتراضه انظر ذلك في الطول

البيان فهو أنه تعالى لما أراد أن يبين معنى أردنا أن نرد ما انفجر من الأرض إلى بطنها فأردنا وانتقطع طوفان السماء فانقطع وأن يعيض الماء النازل من السماء ففاض وأن يعيض أمر نوح وهو أنجاز ما كنا وعدناه من إغراق قومه ففضى وأن نسوي السفينة على الجودي فاستوت وأيقينا الظلمة غرقى بنى الكلام على تشبيه المراد منه بالأمور الذي لا تأتي منه لكمال هيئته العصيان وتشبيهه تكون المراد بالأمر الحزم النافذ في تكون المقصود تصويراً لاقتداره تعالى وأن السموات والأرض وهذه الأجرام العظام تابعة لإرادته كأنها عقلاه بمزون قد عرفوه حق معرفته وأحاطوا علما بوجود الاقدياد لأمره وتحتم بذلك المجهود عليهم في تحصيل مراده ثم نبى على تشبيه هذا نظم الكلام فقال تعالى قيل على سبيل المجاز عن الإرادة الواقع بسببها قول القائل وجعل قرينة الجواز خطاب الجاد وهو يا أرض ياسماء ثم قال يا أرض وياسماء مخاطبا لها على سبيل الاستعارة للشبه المذكور ثم استعار (٢٧٩) لغور الماء في الأرض البلع الذي

هو أعمال الجاذبة في المطعوم
 يجامع الذهاب إلى مقر خفي
 واستنبح ذلك تشبيه الماء
 بالغذاء على طريق الاستعارة
 بالكتابة لتقوى الأرض
 بالماء في الانبات لتزروع
 والأشجار وجعل قرينة
 الاستعارة لفظا بلي لكونه
 موضوعا للاستعمال في
 الغذاء دون الماء ثم أمر على
 سبيل الاستعارة للشبه
 للقدم ذكره ثم قال ماءك
 بإضافة الماء إلى الأرض على
 سبيل المجاز تشبيها لاتصال
 الماء بالأرض بأصل الملك
 بالملك واختار حبس الطر
 الاقلاع الذي هو ترك
 الفاعل الفعل للشبه بينهما
 في عدم ما كان مخاطب في
 الأمرين ترشيحا للاستعارة
 ثم قال وغيض الماء وفضى
 الأمر واستوت على الجودي
 وقيل بعد القوم الظالمين فلم
 يصرح بالفاض والغاضى
 والسوى والقائل كما يصرح

ليست مزية قولنا رأيت أسدا على قولنا رأيت رجلا هو والأسد سواء في الشجاعة أن الأول أفاد زيادة
 في مساواته للأسد في الشجاعة لم يفدها الثاني

أبلغ أن واحدا من هذه الأمور يفيد زيادة في نفس المعنى لا يفيد خلافه بل لأنه يفيد تأكيداً
 لا ثبات للمعنى لا يفيد خلافه فليست مزية قولنا رأيت أسدا على قولنا رأيت رجلا شجاعا هو
 والأسد سواء في الشجاعة أن الأول أفاد زيادة في مساواته للأسد في الشجاعة لم يفدها الثاني بل
 القضية هي أن الأول أفاد تأكيداً كيداً لا ثبات تلك المساواة له لم يفدها الثاني وعنى بتأكيد الثبات
 أن المساواة أفادها التمييز عن التشبه بلفظ التشبه به لا شعار ذلك التعبير بالاتحاد بخلاف التنصيص على
 المساواة كما في الحقيقة فيخطر معه احتمال كونها من بعض الوجوه دون بعض والاتحاد الذي أفاده
 التعبير يقتضي المساواة في الحقيقة المتضمنة للشجاعة وفيها تأكيداً كيداً لا ثبات أيضاً من جهة أن
 الانتقال إلى الشجاعة المفاد بطريق المجاز كالثبات الشيء بالدليل على ما قررناه آنفاً وهذا أعنى
 أفادة تأكيداً كيداً لا ثبات بالانتقال من المألوم إلى اللزوم هو الجاري في الكناية والمجاز المرسل كما تقدم
 وزاد الشيخ متصلاً بما تقدم أن المعنى لا يتغير بنفسه باختلاف الطرق الدالة عليه وإن كانت الدلالة
 في بعضها بواسطة الانتقال الذي هو التصرف الفعلي وفي بعضها باللفظ كما في الحقيقة ففهم المصنف
 من جميع ما ذكر أن مراد الشيخ بقوله إن واحداً من هذه الأمور لا يفيد زيادة في المعنى أنه لا يدل
 على الزيادة في المعنى فليس السبب في الأبلغية دلالة على الزيادة في المعنى وإنما السبب ما فيه من تأكيد
 الثبات كما قررنا ذلك آنفاً فاعترض عليه بأن ذلك إنما يتجه في غير الاستعارة مثل المجاز المرسل

في المعنى فيه كمن ذهب إليه وأن يقال ليس كثير المراد يدل على كرم لا يدل عليه كثير القرى ثم كثرة القرى
 ليست المسكنية عنه بل المسكنية عنه الكرم وكثرة القرى من جملة الوسائط بين المسكنية عنه والمسكنية به وإنما
 قوله إن التأكيد فيه للتشبيه ممنوع على نحو منع ما قبله وأما قوله تأكيداً كيداً لا ثبات في رأيت الأسد فكان
 مراده إثبات وقوع الرؤية على الأسد والافتقار كيداً لا ثبات يكون في إثبات المسند للسند إليه فكان
 حقه أن يمثل بجاء في أسد أو ما يشبهه بقولك زيد والأسد سواء فقد يقال هذا المثال أخص من المدعى فإن
 زيد والأسد سواء من قبيل التشابه المستدعي لاستواء الطرفين لا من قبيل التشبيه المستدعي لرجحان
 التشبه به فلا يلزم من ثبوت التساوي بين التشابه والاستعارة إن سلمناه ثبوت التساوي بين التشبيه

قائل يا أرض وياسماء سلا كافي لكل واحد من ذلك سبيل الكناية أن تلك الأمور العظام لا تأتي إلا من ذي قدرة لا تكنته قهار لا يغالب
 فلا مجال للذهاب الوهم إلى أن يكون الفاعل شيئاً من ذلك غيره ثم ختم الكلام بالترخيص لسالكى مسلحكم في تكذيب الرسل ظالماً
 لأنفسهم ختم اظهار مكان السخط ولجهة استحقاقهم إياه وأما النظر فيها من حيث علم العاني وهو النظر في فائدة كل كلمة فيها وجهة
 (قوله ليست مزية) أي قضية (قوله أن الأول الخ) هذا خبر ليس والمراد بالاول رأيت أسدا والمراد بالثاني رأيت رجلا هو والأسد سواء
 في الشجاعة (قوله في مساواته) في معنى على أي ليست فضيلة التركيب الأول المشتمل على الاستعارة على التركيب الثاني المحتوي على
 التشبيه أن الأول أفاد زيادة على مساواة الرجل للأسد في الشجاعة لم يفدها الثاني بل كل من التركيبين إنما أفاد مساواة الرجل للأسد
 في الشجاعة ولم يفد أحدهما زيادة على المساواة المذكورة

كل تقدم وتأخر بين جملته فذلك أنه اختير يادون سائر أحوالها لكونها أكثر استعمالها لادلائها على بعد النادى الذى يستدعيه مقام
 اضهار العظمة و يؤذن بالتهاون به ولم يقل يارض بالكسر تجتبا لاضافة التشريف تأ كيدا للتهاون ولم يقل يائها الأرض للاختصار
 مع الاحتراز عما فى آياتها من تكلف التشبيه غير المناسب للمقام لكون الخطاب غير صالح للتشبيه على الحقيقة واختير لفظ الأرض دون
 سائر أسماؤها لكونه أخف وأدور واختير لفظ السماء لمثل ذلك مع قصد المطابقة واختير البلى على ابتلى لكونه أخصر ولجى حظ
 التجانس بينه وبين ألقى أو فرفيل ماءك بالافراد دون الجمع لدلالة الجمع على الاستكثار الذى يباه مقام انظار الكبرياء وهو الوجه
 فى افراد الارض والسماء ولم يحذف مفعول البلى لثلاثتهم ما ليس بمراد من تعميم الاتباع للجبال والتلال والبحار وغيرها نظرا الى مقام
 ورود الامر الذى هو مقام عظمة (٣٨٠) وكبرياء ثم اذ بين المراد اختصار الكلام على ألقى فلم يقل ألقى عن ارسال

بل الفضيلة هي أن الأول أفاد تأ كيدا لاثبات تلك المساواة لهم يفده الثانى والله أعلم * كدل القسم
 والكتابة لانهما لا يدلان على أز يد مما يدل عليه الحقيقة فالفضيلة فى هاتين فى تأ كيد الاثبات الحاصل
 بكونهما كدعوى الشيء بينة فليس السبب فى الفضيلة فهم مادلاتهما على أكثر مما دلت عليه الحقيقة
 بل السبب أن المدلول فى هاتين تأ كيدا اثباته ولم يتأ كيدا اثباته فى الحقيقة فصار أبلغ منها وإن كان
 للمعنى لا ينقص ولا يز يد على ما كان عليه فى هاتين وكذا الاستعارة بالنسبة المثل به وهو قوله رأيت رجلا
 شجاعا هو والأسد سواء فى الشجاعة فان دلالة الاستعارة على المساواة كدلالة هذه الحقيقة وأما
 الاستعارة باعتبار التشبيه كقولك زيد كالأسد فان السبب فى الألفية يكون غير ما ذكره لدلالة الاستعارة
 على الاتحاد فى الحقيقة المستزمنة للاتحاد فى الشجاعة والمساواة فيها والتشبيه يشعر بأن الشجاعة
 فى الرجل أضعف منها فى الأسد لما تقرر أن المشبه أضعف من المشبه به فى وجه التشبه بل نقول انها أقوى
 دلالة على المساواة من قوله هو والأسد سواء أيضا لما تقدم أن الاتحاد يفيد المساواة ويدل عليها دلالة
 أقوى من التصريح بها لاشعار التصريح باحتمال كونها فى بعض الوجوه وعلى تقدير تسليمه فيكفى فى
 الاعتراض أن الاستعارة تفيد فى المعنى ما هو أقوى من افادة التشبيه أى تدل على الكمال فى الوجود دون
 التشبيه وأما قلنا يكفي لان قوله ليست مزية المجاز على الحقيقة أنه يفيد ما هو أكثر أى يدل على ما هو
 أقوى عام بظاهرة لكل مجاز ومن جملة المجاز الاستعارة وهى تفيد أكثر وتدل عليه بالنسبة للتشبيه
 والاستعارة مطلقا كما ادعاه بل الذى يظهر أن التشابه أبلغ من الاستعارة لان فى الاستعارة أصلا وفرعا
 وليس ذلك فى التشابه وأما قوله انه اثبات الشيء بينة فقد يقال ان هذا لا يحقق له وينبغي أن يقال
 ادعاء الشيء بينة وحينئذ يتضح ما قولنا اثبات الشيء بينة مع جعلنا التأ كيدا ما هو الاثبات فليس فى
 اخباره بكثرة الرماد اثبات كثرة الرماد المستزمن للكرم و بعد أن كتبت هذا الاشكال رأيت الامام خفر
 الدين وقع عليه فحمدت الله تعالى ثم عقبه الامام نخر الدين باعتراض ثان وهو أن الاستدلال بوجود
 اللازم على اللازم باطل لان الحياة لازمة للعالم ولا يمكن الاستدلال بوجود الحياة على وجود العالم وفيما
 قاله نظر وجوابه أن المراد اللازم المساوى ولا مانع من الاستدلال به بمعنى المعروف ولهذا الشبهة قال
 المصنف أن الانتقال فى الكناية من اللازم الى اللازم وأما موافقة المصنف له على هذه العلة ومخالفته
 له فى أن التأ كيد لاثبات بل للاستعارة فيه نظر لان البيئة لا تفيده زيادة فى الحق أما تو كيد المدعى به

السماء احترازاً عن الحشو
 المستغنى عنه من حيث
 الظاهر وهو الوجه في أنه لم
 يقل يارض ابلى ماءك
 فبلى و ياءه ألقى
 فأقلت واختير غيض
 الماء على غيض المشددة
 لكونه أخصر وأخف
 وأوفق لتقيل وقيل الماء
 دون أن يقال ماء طوفان
 السماء وكذا الأمر دون
 أن يقال أمر نوح للاختصار
 ولم يقل سويت على الجودى
 بمعنى أقرت على نحو قيل
 وغيض وقضى فى البناء
 للمفعول اعتبارا لبناء الفعل
 للفاعل مع السفينة فى
 قوله وهى تجرى بهم مع
 قصد الاختصار ثم قيل
 بعدا للقوم دون أن يقال
 ليعبد القوم طلبا للتوكيد
 مع الاختصار وهو نزول
 بعدا منزلة ليعبدوا بعدا مع
 افادة أخرى وهى استعمال
 اللام مع بعدا الدال على

معنى أن البعد جى لهم ثم أطلق الظلم ليتناول كل نوع حتى يدخل فيه ظلمهم لأنفسهم بتكذيب الرسل
 هذان من حيث النظر الى الكلام وأما من حيث النظر الى ترتيب الجمل فذلك أنه قدم النداء على الأمر فقيل يارض ابلى و ياءه
 (قوله بل الفضيلة) أى فضيلة الأول على الثانى (قوله لاثبات تلك المساواة له) أى للأسد وقوله لم يفده أى ذلك التأ كيد التركيب
 الثانى وبيان ذلك أن التركيب الأول أفاد المساواة من حيث التعبير عن المشبه بلفظ المشبه به لان ذلك التعبير يشعر بالاتحاد ودلالة
 الاتحاد على المساواة أبلغ من دلالة التنصيص على المساواة كما فى التركيب الثانى فإنه يخطر معه احتمال كونها من بعض الوجوه دون بعض
 والاتحاد الذى أفاده التعبير عن المشبه بلفظ المشبه به يقتضى المساواة فى الحقيقة المتضمنة للشجاعة وفيها تأ كيد الاثبات أيضا
 من جهة أن الانتقال الى الشجاعة المفاد بطريق المجاز كاثبات الشيء بالدليل وهذا أى افادة تأ كيد الاثبات بالانتقال من

الثانى

أقلى دون أن يقال المبعى بأرض وأقلى باسماء جر يا على مقتضى اللازم فيمن كان مأمو راحيقه من تقديم التنبيه ليتسكن الامر
الوارد عقبيه في نفس المادى قصداً بذلك اعنى الترشيح ثم قدم (٢٨١) أمر الارض على أمر السماء لابتداء

الطوفان منها وزولها لذلك
في القصة منزلة الاصل ثم
أجمعها قوله وغيض الماء
لا اتصاله بقصة الماء ثم
أبعه ما هو المقصود من
القصة وهو قوله وقضى
الامر أى أنجز الوعد
من املاك الكفرة وأنجاه
نوح ومن معه في السفينة
ثم أبعه حديث السفينة
ثم ختمت القصة بما ختمت
هذا كله نظري الآية من
جانب البلاغة وأما النظر
فيها من جانب الفصاحة
المعنوية فهى كما ترى نظم
للعاني لطيف وتأدية لها
ما خصه مينة لا يتقيد بعثر
العسكر في طلب المراد ولا
التواء بشيك الطريق الى
المرئاد بل أنظها تسابق
معانيها ومعانيها تسابق
ألفاظها وأما النظر فيها
من جانب الفصاحة اللفظية
فألفاظها على مآثرى عربية
مستعملة جارية على قوانين
اللغة سليحة عن التنافر
بعيدة عن البشاشة عذبة
على العذبات سلسلة على
الاسلات كل منها كالماء
فى السلاسة وكالعسل فى
الحلاوة وكان السيم فى الرقة
والله أعلم

الملزوم الى اللازم هو الجارى
فى السكناية والحجاز المرسل

الثانى والحمد لله على جزيل نواله والصلوة والسلام على سيدنا محمد وآله

والدضية السكناية تنافضها الجزئية وأجاب المصنف بأن قوله ليس السبب افادة الزيادة أى الدلالة عليها
ليس على عمومها فى كل مجاز بل يعنى أن ذلك لا يكون سبباً دائماً وإنما يكون سبب الابلغية فى الاستعارة
مع التشبيه وأما الحجاز المرسل والسكناية والاستعارة بالنسبة الى قولنا هو والاسد سواء فالسبب فيها هو
الامر العام وهو ما فى كل من تأكيد الاثبات الحاصل من الانتقال الى اللازم من اللزوم واعترض
الشارح للمصنف رحمه الله تعالى بأنه لم يفهم كلام الشيخ حيث حمل قوله يفيد زيادة على معنى أنه يدل
على الزيادة قال وإنما مراد الشيخ بافادة الزيادة تخصيصها فى نفس الامر بدليل قوله ان العنى لا يتغير فى نفسه
وعدم افادة اللفظ للمعنى فى نفس الامر صحيح كما تقدم أن الخبر لا يفيد المعنى فى الخارج لاحتمال انتفاءه
ولذلك يحتمل الصدق والسكذب وأما باعتبار الدلالة والافهام فلا يحتمل الا الصدق لان المفهوم مثله
هو ما وضع له فعنى كون المجاز أباع أنه يفيد تأكيد الاثبات كما قررناه لأنه يفيد زيادة فى المعنى فى نفس
الامر فانه كما لا يفيد أصل المعنى كما تقدم فى باب الخبر لا يفيد زيادة فيه ولا ينافى ذلك أن يدل على أكثر
بما تدل عليه الحقيقة فان الاستعارة دلت على كمال الوجه والتشبيه دل على ضعفه فلا يرد الاعتراض
على الشيخ لان المعنى فى نفسه ولو دلت الاستعارة على السكالك فيه لا يقتضى ذلك أنها أثرت فيه زيادة
فى نفس الأمر قال وكثيراً ما يقع فيه اللفظ للمصنف من استنباط المعانى من كلام الشيخ لاحتياجه الى
من يد التأمّل ورد بعض المحققين كلام الشارح بأن ما حمل عليه المصنف كلام الشيخ من تفسير الافادة
بالدلالة هو الذى يقضى أن يصار اليه لانه مما يتوهم أن المجاز دائماً أقوى دلالة وأكثر مدلولاً من
الحقيقة فأورد الشيخ هذا البحث ليبين أن ذلك لا يطرده مثل بما يتنقض فيه الاطراء وهو قوله هو
والاسد سواء مع الاستعارة وكذلك السكناية والمرسل ووجه الابلغية بأوجه العلم لكل ما هو خلاف الحقيقة

وأما تخالف حاله بالبينه وعدمها فى اثباته كما قال عبد القاهر لاقى كثيراً وقتته فسكان من حق المصنف
كما منع كلام عبد القاهر أن يمنع دليله وينقل دليله منعه وأما قول المصنف فى الرد على عبد القاهر
فقد رد عليه بنفس دعوى مخالفته فسكان من حقه أن يرد عليه بدليل صحيح وأما قوله الاصل فى التشبيه
أن يكون الشبه به أم فهذا التحجيم مخالف قوله فيما سقى انه يكون أم فى بعض الصور دون بعض ثم هذا
القدر لا يحصل به مقصوده لان عبد القاهر أن يقول والتشبيه المعنوى موجود فى الاستعارة وبالجملة
الذى قاله المصنف هو الحق ولكنه لا يتوصل اليه بطريقه (تنبيه) قولنا فى هذا الفصل كلمة السكناية
والحجاز أباع هو بالمعنى المعنوى كما قولنا عميل أباع من فاعل وليس من البلاغة المصطلح عليها فى هذا العلم
لامر من أحدهما أن تلك لانكون فى المقرد ولا شك أن الحجاز والسكناية يكونان مفردين غالباً نعم ما ذهب
اليه عبد القاهر من أن الابلغية فى الاثبات يعنى معه فى تسمية ذلك بلاغة بالاصطلاح. الثانى ان أباع
أفضل تفضيل فذا حملت على المعنى المعنوى كان على باه من التفضيل لان الحقيقة بالغة المقصود بكل حال
فالمجاز أباع منها فاذا حملنا على الاصطلاحى كان من باع بالضم وهو دليل على حصول البلاغة فى الحقيقة
وليس كذلك لان الحقيقة المجردة لا بلاغة فيها فلا يكون من باع بالضم بل من بلغ بالفتح (تنبيه) لم
يتعرض المصنف للتفاوت بين أنواع الاستعارة الذى يظهر أن الاستعارة بالسكناية أباع من التصريحية
وبه صرح الطيبى ولا اشكال فيه على رأى السكاكى فانها كالجامعة بين الاستعارة والسكناية وأما على
رأى المصنف فإن وافق على ذلك كان هذا وارداً عليه فى قوله ان الحجاز أباع من الحقيقة وان الاستعارة

(٣٦ - شروع التلخيص رابع) كما مرقتب أن كلام من الحجاز المرسل والسكناية والاستعارة لا يدل على أن يمد بتدليله
الحقيقة وأن الفضيلة فى كل واحد من هذه الثلاثة من جهة افادته تأكيد الاثبات الذى لا يقيد الحقيقة. وهذا وقد تم الفن الثانى

* الفن الثالث علم البديع *

(وهو علم

وهو تأكيذ الاثبات وقوله العنى لا يتغير في نفسه باختلاف الطرق معناه أن الطرق لا تمدل فيه على أكثر مما كان ولما لم يصرح بالتخصيص وظهر من كلامه العموم وأن كل مجاز لا يدل على أكثر مما يدل عليه الحقيقة أورد عليه المصنف الذم بالاستعارة مع التشبيه ثم أجاب بأن مراده أن ذلك لا يطرد في كل مجاز قال وأما ما حمل عليه الشارح كلام الشيخ من أن المراد بافادته الزيادة افادتها في أصل العنى خارجا أى انشاؤها في العنى الخارجى وابتعادها فيه فهو أمر واضح لانه لم بأن اللفظ لا تأثره في العنى ابتداء ولا زيادة كما أنه لا تأثر لغيره وإنما يحفظ اللفظ من العنى الدلالة فحمل كلام الشيخ على مقال الشارح نهاية الركائز وارتكاب لما تبرزه العقول عن التعرض لانه لم به والاسنة عن التشويق به ويدل على ذلك أنه مثل لما تحدث فيه الدلالة فماد حاصل كلامه الى ما تقرر من أن المجاز أبلغ افادته التأكيد في العنى ولا ينفى ذلك أنه بما تكون معه الدلالة على أكثر كما في الاستعارة مع التشبيه فلا ينافى أن الحق مع المصنف وكلام الشيخ صحيح يتأوى به فلا مز يد عليه * وقد تم الكلام على الفن الثالث والحمد لله رب العالمين حمدا لا يؤوم بأدائه جميع المخلوقين والصلاة على سيدنا محمد وخاتم النبيين وإمام المرسلين وعلى من تبعه باحسان الى يوم الدين * والله تعالى المسؤل وفي أكمال الثالث مع العافية

* الفن الثالث علم البديع *

وهو علم

* الفن الثالث علم البديع *

* الفن الثالث علم البديع *

(قوله وهو علم) المراد به

هنا الملكة لأنها هي التي تكون آلفى معرفة الوجوه المحسنة أى في صورتها وفي التصديق بضبط أعدادها وتفصيلها

أى العلم بالمعلوم اضافته الى البديع فالإضافة فيه عهدية والبديع فى اللغة الغريب من بدع الشيء بضم الدال اذا كان غاية فيها هو فيه من علم أو غير حتى صار غزينا فيه لطيفا ومنه أبدع أى بشىء لم يتقدم له مثال * ومنه اسمه تعالى البديع بمعنى المبدع أى الموجد للأشياء بالمثل تقدم ولا تختص مادته بل لله تعالى كما قيل عرفه اصطلاحا كما يؤخذ مما تقدم بقوله (وهو علم) أى ملكة تحصل من ممارسة مساقته أو قواعده المقررة لان كلامهما يتوصل به الى معرفة أى جزئى أبلغ من التشبيه لان الاستعارة بالكناية عند المصنف تشبيه وحقيقة لا مجاز الا أن يقول الاستعارة بالكناية إنما كانت أبلغ لاشتمالها على المجاز العقلى كما اقتضاه كلام المصنف فى هذا الباب كما اقتضاه كلامه فى علم المعاني حين تكلم على المجاز العقلى وأما الاستعارة بالتخييل فالظاهر أنها أبلغ منهما كما يقتضيه كلام الزمخشري عند قوله تعالى وما قدر والله حق قدره والأرض جميعا قبضته يوم القيامة والسموات مطويات بيمينه ثم تفاوت كل واحدة من هذه الاستعارات الثلاث الى درجات تظهر مما سبق بالتأمل وأما الكناية والاستعارة فالظاهر أن الاستعارة أبلغ لأنها كالجامعة بين كناية واستعارة والظاهر أن أبلغ أنواعها ما كان للمكنى عنه فيه تشبيه ثم ما كان صفة ثم ما لم يكن واحدا منهما (تنبيه) الكناية والاستعارة قديكون كل منهما انشاء وقد يكون خبرا وهذا واضح وأما التشبيه فالنسى يظهر أنه خبر لان قولك زيد كعمره خارجى وهو المشابهة لكن فيه خلاف حكاه الوالد فى تفسيره السمي بالدر التنظيم واختار أنه خبر عما فى نفس المتكلم من التشبيه كما أن حسنت خبر عن حسبانته قال ولا يختلف الحال فى ذلك بين كائن والكاف غير أن كائن صريحة فى ذلك من جهة أن موقعها أن تقوى الشبه حتى يتخيل أو يكاد يتخيل أن الشبه هو المشبه به والكاف محتلم له وللأخبار عن المبالغة الخارجية كقولك مثل * هذا آخر علم البيان بحمد الله ومنه فهما النعمة وله الفضل وله الثناء الحسن

ص (الفن الثالث علم البديع)

وهو علم

يعرف به وجوه تحسين الكلام بعد رعاية تطبيقه على مقتضى الحال و وضوح الدلالة

(قوله يعرف به وجوه تحسين الكلام) أى يعرف به الامور التي يصير بها الكلام حسنا (قوله أى يتصور الخ) تفسير لقوله يعرف أشار به الى أن المراد بالمعرفة هنا تصور معاني تلك الوجوه والتصديق بأعدادها وتفصيلها فالمراد بالمعرفة هنا مطلق الادراك الشامل للتصور والتصديق فيعرف بذلك العلم أن الامور المحسنة عدتها كذا وأن الوجه الفلاني يتصور بكذا وليس المراد بالمعرفة هنا الادراكات الجزئية المتعلقة بالفروع المستخرجة من القواعد (٢٨٣) كما سبق في المعاني والبيان

لانه لا قواعد لهذا العلم حتى يستخرج منها فروع وما قالوه من أن لكل علم مسائل فاما هو في العلوم الحكمية وأما الشرعية والادبية فلا يتأتى ذلك في جميعها فان اللغة ليست الا ذكر اللفاظ وكذلك علم التفسير والحديث فعلمت من هذا أن المراد بالعلم في قول المصنف علم الملكة وليس المراد بالقواعد ولا التصديق بالقواعد انظر عبد الحكيم (قوله بقدر الطاقة) أشار بهذا الى أن الوجوه البدئية غير منحصرة في عدم معين لا يمكن زيادتها عليه (قوله والمراد بالوجوه مأم الخ) أشار بهذا الى أن الاضافة في قوله وجوه تحسين للعهد وحيث فصح التعريف واتدفع أن يقال ان الوجوه المحسنة للكلام مجهولة والتعريف بالمجهول لا يفيد فأشار الشارح بقوله والمراد الخ الى أنه لاجهول في التعريف لان الاضافة

يعرف به وجوه تحسين الكلام (أى يتصور معانيها ويعلم أعدادها وتفصيلها بقدر الطاقة والمراد بالوجوه مأم في قوله ويتبعها وجوه أخر تورث الكلام حسنا وقبولا وقوله (بعد رعاية المطابقة) لمقتضى الحال (و) رعاية (وضوح الدلالة) أى الخلو عن التعقيد المعنوي إشارة الى أن هذه الوجوه

من جزئياتها أى يعرف بواسطة تقرر الملكة أو القواعد في النفس أن هذه الجزئية الخاصة مثلا من علم البديع والى هذا أشار بقوله (يعرف به) أى يعرف بتلك الملكة أو تلك القواعد وقد تقدم في صدر الكتاب تحقيق الملكة بتأعنى عن اعادته وعبر بالمعرفة التي تتعلق بالجزئيات لا لشعر بأن متعلق الادراك بهذا العلم هو الجزئيات بمعنى أن أى وجه من الوجة التي هي من علم البديع يرد يعرف بهذا العلم الذى هو الملكة أنه من هذا العلم أى من جزئيات قواعده والى الجزئيات أشار بقوله (وجوه تحسين الكلام) أى يعرف به الامور التي يحسن الكلام بمعنى أنا تصور بتلك الملكة أو تلك القواعد أن هذه الجزئية مما يحسن به الكلام وتدرك ذلك عند عروضة ويحتمل أن يكون المعنى أن مقرر من قواعدها الفن يعلم في الكتب عند الاطلاع عليها ما في ضمنها من الوجة التي يحسن بها الكلام فيكون المعلوم به والمعلوم متحدين خارجا مختلفين بالاعتبار فهو من حيث انه شئ مقررره أهل الفن في الدفاتر أوفى غيرها يعلم به ومن حيث الاطلاع عليه مباشرة هو المعلوم وهذا هو المناسب لفظهم يتصور به أعداد أوجه التحسين وقوله وجوه تحسين الكلام يحتمل أن يريد بها الوجوه السابقة في قوله وتبعها وجوه أخر تورث الكلام حسنا فتكون اضافة الوجوه الى تحسين الكلام اضافة عهدية فكأنه يقول علم يعرف به الوجة المشار اليها فيما تقدم وهي الوجوه التي تحسن الكلام وتورثه قبولا بعد رعاية البلاغة مع الفصاحة ويكون قوله على هذا (بعد رعاية المطابقة) لمقتضى الحال (و) رعاية (وضوح الدلالة) تأكيديا وبياننا لما تقدم ومعنى وضوح الدلالة الخلو عن

يعرف به وجوه تحسين الكلام بعد رعاية المطابقة ووضوح الدلالة) ش البديع في اللغة الغريب والبديع في أسماء الله تعالى الخالق لا عن مثال سبق فهو قيل بمعنى مفعول وقد تقدم الاعتراض عليهم في نسجته بهذا الاسم وان الابداع لا ينسب لغيره تعالى لاحقيقة ولا مجاز اعلى ما قيل هذا العلم منزل من الملين السابقين منزلة الجزء من الكل أو النتيجة من المقدماتين فقوله (علم جنس قال الخطيبي أى علم بالقواعد وفيه نظر فقد يكون المراد بالعلم المعلوم وهو مجاز سائغ مشهور في الحدود وقد تقدم مثله في حد علم البيان ويشهد له قوله (يعرف به الخ) وقوله (بعد رعاية المطابقة) إشارة الى رعاية ما يجب اعتباره من علم المعاني من مطابقة الكلام لمقتضى الحال فاللام فيه للعهد وقوله (ووضوح الدلالة) إشارة للموجب اعتبارها من علم البيان والمراد بوضوح الدلالة التقدم ذكره وقوله (بعد رعاية تطبيقه) يحتمل أن يراد بعدم رعاية تطبيقه ووضوح الدلالة ويكون المراد هو قواعد يعرف

هنا للعهد فكأنه يقول علم يعرف به الوجة المشار اليها فيما تقدم وهي الوجوه التي تحسن الكلام وتورثه قبولا بعد رعاية البلاغة مع الفصاحة وعلى هذا فقوله بعد رعاية للطابقة ووضوح الدلالة تأكيديا بيان لما تقدم فقوله الشارح إشارة الى أن هذه الوجوه الخ المراد زيادة إشارة وتنبية على ان هذه الوجوه الخ والافجعل الوجوه إشارة لما سبق فيه تنبيه على ما ذكره وإشارة أيضا اليه تأمل (قوله بعد رعاية المطابقة) أى مطابقة الكلام لمقتضى الحال فال في المطابقة اما للعهد أو عوض عن المضاف اليه وقوله بعد رعاية المطابقة أى المألوفة بعلم المعاني ولو قال بعد رعاية البلاغة كان أخصر وقوله ورعاية وضوح الدلالة أى وبعد رعاية وضوح الدلالة

المطلومة بعلم البيان وقوله أى الخلو عن التعقيد المعنوي تفسير لوضوح الدلالة وأما الخلو عن التعقيد اللفظي فهو داخل في قوله بعد رعاية المطابقة لان المطابقة لا تعتبر إلا بعد الفصاحة وهي تتوقف على الخلو عن التعقيد اللفظي وحاصل كلامه أن تلك الأوجه إنما تعد محسنة للكلام إذا

(٢٨٤)

أما تعد محسنة للكلام بعد رعاية الأمرين والظرف أعنى قوله بعد رعاية متعلق بقوله تحسين الكلام

الحال وهذا يتضمن الخلو عن ضعف الألف المبين في النحو والخلو عن الغرابة المبين في اللغة والخلو عن سخافة القياس المبين في الصرف والخلو عن التناثر المدرك بالتوق وذلك لان المطابقة لا عبرة بها إلا بعد الفصاحة والفصاحة تتوقف على الخلو عن هذه الأمور المبين بعضها في تلك العلوم والمدرك بعضها بالتوق والأمر الثاني وضوح الدلالة المبين في علم البيان ولما كان المبين في الفن الثاني هو ما يزول به التعقيد المعنوي فسر الشارح وضوح الدلالة بالخلو عن التعقيد المعنوي ولم يفسره بالخلو عن التعقيد المعنوي واللفظي وأدخلناه فيما توقفت عليه المطابقة من أمر الفصاحة لعدم بيانه في الفن الثاني (قوله إنما تعد بسنة الخ) أى والا كانت كنعطيق الدر على أعناق الخنازير (قوله متعلق بقوله تحسين الكلام) أى فهو ظرف لغو أى

أما تعد محسنة للكلام بعد رعاية الأمرين والظرف أعنى قوله بعد رعاية متعلق بقوله تحسين الكلام

التعقيد المعنوي وقد تقدم بيانه وحاصل ذلك أن تلك الأوجه إنما تعد محسنة للكلام إذا أتى بها بعد رعاية الأمرين أعنى بالأمر الأول المطابقة لمقتضى الحال وتتضمن ما يتبين في علم النحو واللغة والتصريف ويدرك بالطبع لان المطابقة لا عبرة بها إلا بعد الفصاحة كما تقدم تتوقف على وجود ما بين في تلك العلوم وما يتبين بالطبع كالمتناثر وبعض التعقيد اللفظي كما تقدم وأعنى بالأمر الثاني وضوح الدلالة المبين في علم البيان وإنما فصله عن المطابقة مع أن المطابقة لا تعتبر إلا به اذ هو من النصيحة للإشارة الى العلمين السابقين أعنى المعاني السكفيل ببيان المطابقة والبيان السكفيل بتقرير وضوح الدلالة ولما كان المبين في الفن الثاني هو ما يسقط به التعقيد المعنوي فسرنا الوضوح بالخلو عن التعقيد المعنوي ولم نقل فيه الخلو عن التعقيد اللفظي وأدخلناه فيما توقفت عليه المطابقة من أمر الفصاحة غير التعقيد المعنوي لعدم بيانه في الفن الثاني ويحتمل أن يريد بوجوده تحسين الكلام ما يحسن به الكلام مطلقا سواء كان داخل في البلاغة أو خارجا عنها وأخرج ما لا يدخل في الفنين السابقين بقوله بعد رعاية المطابقة ووضوح الدلالة وهذا الاحتمال يؤهم أن ما يند كرفي النحو واللغة والتصريف وما يدرك بالتوق داخل في أوجه التحسين لان المذكور في الفنين هو نفس أوجه المطابقة وما يسقط به التعقيد المعنوي وإنما قلنا يؤهم ولم نقل يدخل تلك الأمور في الحسنات جزما لانه يمكن ادخال تلك الأمور في مقتضى الفن الأول بطريق الزوم لانه لا يعتبر ولا يراعى الإبراعياتها ولكن التبادر الأول فلماذا قدمنا الاحتمال الأول وبكل تقدير فقوله بعد رعاية المطابقة الخ يتعلق بقوله تحسين إذا معنى لتعلقه بغيره بمعنى أنها تورث التحسين الذي أعنا يحصل ويعتبر بعد رعاية المذكورة والا كانت تلك الوجوه كنعطيق الدر في أعناق الخنازير ثم أشار الى تفصيل الوجوه البديعية

بها وجوه التحسين ووجوه التطبيق والوضوح ومعرفة التطبيق والوضوح سابقان على معرفة التحسين فيكون للمعاني والبيان جزأين للبديع ويحتمل أن يراد قواعد يعرف بها بعد معرفة التطبيق والوضوح وجوه التحسين فلا يكون المعاني والبيان جزأين للبديع بل مقدمة له وقد صرحوا بأن المراد هو الأول وفي استخراجهم من منطوق عبارة الصنف عسر لانك اذا قلت عرفت زيدا بعد معرفتي لعمره فالخبر به معرفة زيد مقيدة بسبق معرفة عمره لا معرفة زيد وعمره وقوله بعد يحتمل أن يكون منصوبا بيعرف وأن يكون منصوبا بالتحسين والحق الذي لا ينازع فيه منصف أن البديع لا يشترط فيه التطبيق ولا وضوح الدلالة وأن كل واحد من تطبيق الكلام على مقتضى الحال ومن الإيراد بطرق مختلفة ومن وجوه التحسين قد يوجد دون الآخرين وأدل برهان على ذلك أنك لا تجدهم في شيء من أمثلة البيان يتعرضون الى بيان اشتغال شيء منها على التطبيق ولا تجدهم في شيء من أمثلة البديع يتعرضون لاشتغالهم على التطبيق والإيراد بل تجد كثيرا منها خاليا عن التشبيه والاستمارة والكناية التي هي طرق علم البيان هذا هو الانصاف وان كان مخالفا للكلام الا كثيرا ولا يخفى أن هذا التعريف

(وهي)

أن تحسين الكلام بهذه الوجوه إنما يكون بعد رعاية المطابقة ووضوح الدلالة فالواقع بعدها

هو التحسين في الملاحظة لاني الوجود لان التحسين مقارن له في الوجود وأما اذا جعل ظرفا مستقرا فالذي به دهما هو الحصول في مقتضى أنه متأخر عنهم في الوجود والتقدير حالة كون التحسين حاصلًا بهما

وهذه الوجوه ضربان ضرب يرجع الى المعنى وضرب يرجع الى اللفظ

(قوله ضربان) أي نوعان معنوي ولفظي أي وأما نوع له من يتعلق بكل من اللفظ والمعنى على وجه الاصلة فغير موجود (قوله معنوي) أي منسوب الى المعنى من حيث انه راجع لتحسينه أولا وبالذات بمعنى أن ذلك النوع قصد أن يكون كل فرد من أفراد محسنا للمعنى لذاته وان كان بعض أفراد ذلك النوع قد يفيد تحسين اللفظ أيضا لكن ثانيا وبالمرض أي التبعية لتحسين المعنى (قوله أولا وبالذات) أولا نصب على الظرفية بمعنى قبل وهو حينئذ منصرف (٢٨٥) ولاوصفية له ولذا دخله

التنوين مع أنه أفعل
تفضيل في الاصل بدليل
الاولى والاوائل كالفعل
والافاضل وهذا معنى
قول الصحاح اذا جعلت
أول صفة لم تصرفه تقول
لقيته عاما أول واذا لم
تجمله صفة صرفته تقول
لقيته عاما أولا ومعناه في
الاول أول من هذا
العام وفي الثاني قبل هذا
العام قاله يس والباء في
بالذات بمعنى اللام وهو
عطف على قوله أولا أي
راجع لتحسين المعنى
قبل رجوعه لتحسين اللفظ
ورجوعه لتحسين المعنى
لذاته (قوله وان كان
قد يفيد بعضها) أي
بعض الأوجه المتدرجة
في ذلك النوع تحسين
اللفظ أيضا وذلك كما في
المشاكاة وهي ذكرا الشيء
بلفظ غير لوقوعه في محبته
كإني قوله:

(وهي) أي وجوه تحسين الكلام (ضربان معنوي) أي راجع الى تحسين المعنى أولا وبالذات وان كان قد يفيد بعضها تحسين اللفظ أيضا (ولفظي) أي راجع الى تحسين اللفظ كذلك

الحسنة فقال (وهي) أي وجوه تحسين الكلام الحاصل بعد الرأية السابقة (ضربان) أي تلك الأوجه فيها نوعان أحدهما (معنوي) أي ينسب الى المعنى لانه تحسين المعنى أولا وبالذات بمعنى أن ذلك التحسين قصد أن يكون تحسينا للمعنى وذلك القصد متعلق بتحسين المعنى أولا ومتعلق به لذاته وأما تعلق القصد بكونه تحسينا للفظ فيكون ثانيا وبالمرض أي لأجل عروض كون الغرض فيه أيضا وانما قلنا هكذا لان هذه الأوجه قد يكون بعضها محسنا للفظ لكن القصد الأصلي منها انما هو الى كونها محسنة للمعنى كما في المشاكاة اذهي ذكرا الشيء بلفظ غيره لوقوعه في محبة ذلك الغير كقوله

قالوا اقترح شيئا نجد لك طبخه * قلت اطبخوا لي جبة وقيصا * فقد عبر عن الخياطة بالطبخ لوقوعها في محبة فاللفظ حسن لما فيه من إيهام المجانسة اللفظية لان المعنى مختلف واللفظ متفق لكن الغرض الأصلي جعل الخياطة كطبخ المطبوخ في اقتراحها لوقوعها في محبته فان تعلق الغرض بتحسينه اللفظي المشار اليه فهو بالمرض وعلى وجه المرجوحية وقيل ان الحسن فيها لفظي لان منشأ اللفظ وفيه نظر لوجوب عداه حينئذ من البديع اللفظي فتأمل وكإني العكس كما يأتي في قوله عادات السادات سادات العادات فان في اللفظ شبه الجناس اللفظي لاختلاف المعنى فحبه لتحسين المعنى والغرض الأصلي الاخبار بعكس الاضافة مع وجود الصحة (و) ثانيهما (لفظي) أي منسوب الى اللفظ لانه تحسين لفظ بالذات وان تبع ذلك تحسين المعنى لانه كلما عبر عن معنى بلفظ حسن استحسن معناه تبعوا وان شئت قلت في التحسين المعنوي أيضا ان كونه بالذات معناه أن ذلك هو المقصود يتبعه تحسين اللفظ دائما لانه كلما أفيد باللفظ معنى حسن تبعه حسن اللفظ الدال عليه ثم قدم المعنوي لان المقصود الأصلي هو المعاني والألفاظ توابع وقولها وانما كانت المعاني هي المقاصد لانها مواقع الحقوق اذ بها تقع المواخذة ويحصل الغرض أخذنا ودفعنا وامتنالا وانتهاء وانتفاعا واضرارا ولذلك يقال لولا المعاني ما كانت الألفاظ محتاجة ولا يقال لولا الألفاظ ما كانت المعاني محتاجة لانه كلما توصل الى المعنى انتهى

من الرسوم غير الحقيقية لما فيه من التعدية التي هي أمراضاقي ص (وهي ضربان الخ) ش وجوه تحسين الكلام البليغ ضربان ضرب يرجع الى المعنى أشار اليه بقوله معنوي وضرب يرجع الى اللفظ أشار اليه بقوله لفظي وقدم ما يرجع الى المعنى لانه أهم وأورد أن الاقسام ثلاثة فان منها ما يرجع اليها وقد يوجب عنه بأن ما يرجع اليها يدخل في القسمين لا تقسامه الى كل منهما أما المعنوي فهو عبارة عما يزيد المعنى حسنا وقسموه قسمين أحدهما ما يزيد المعنى حسنا لزيادة تنبيه

قالوا اقترح شيئا نجد لك طبخه * قلت اطبخوا لي جبة وقيصا

فقد عبر عن الخياطة بالطبخ لوقوعها في محبة فاللفظ حسن لما فيه من إيهام المجانسة اللفظية لان المعنى مختلف واللفظ متفق لكن الغرض الأصلي جعل الخياطة كطبخ المطبوخ في اقتراحها لوقوعها في محبته وكإني العكس كما يأتي في قوله عادات السادات سادات العادات فان في اللفظ شبه الجناس اللفظي لاختلاف المعنى فحبه لتحسين المعنى والغرض الأصلي الاخبار بعكس الاضافة مع وجود الصحة (قوله ولفظي) أي منسوب الى اللفظ من حيث انه راجع لتحسينه أولا وبالذات وان كان بعض أفراد ذلك النوع قد يفيد تحسين المعنى أيضا لكن بطريق التبع والعروض لتحسين اللفظ وهذا معنى قول الشارح كذلك

أما المعنوي منه المطابقة وتسمى الطبايق والتضاد أيضا وهي الجمع بين المتضادين أي معنيين متقابلين في الجملة

(قوله لان المقصود الاصلى والغرض الاولي هو المعاني) أي فينبغي حينئذ الاهتمام بالوجوه المحسنة لها وتقديمها على الوجوه المحسنة لغيرها (قوله والالفاظ توابع) أي من حيث ان المعنى يستحضر أولا ثم يؤتى باللفظ على طبقه (قوله وقوالها) أي من حيث ان المعاني تتلقى منها وتقيم منها وإنما كانت (٢٨٦) المعاني هي المقاصد لان بها تقع الاوخذة ويحصل الغرض أخذها ودفعها وامثالها وانتهاء

وانتفاعا باضرارها ولذلك يقال لولا المعاني ما كانت الالفاظ تتاجا لها (قوله) فنه المطابقة (ذكر المصنف في هذا الكتاب تسعة وعشرين وجها من هذا النوع اولها المطابقة وهي لغة الموافقة يقال طابقت بين الشيئين جعلت أحدهما حسنا والآخر ويسمى المعنى الذي ذكره مطابقة لان المنكاهم وفق بين المعنيين المتقابلين أو موافقة اثنين في الوقوع في جملة واحدة واستواءهما في ذلك مع بعد الموافقة بينهما وكون المطابقة من وجوه التحسين يعرف بالذوق وكذا يقال في بقية الوجوه الآتية (قوله) وتسمى الطبايق والتضاد أي وتسمى أيضا بالتطابق والتكافؤ لان التكافؤ يكافئ بين اللفظين أي يوافق بينهما (قوله الجمع بين متضادين) أي في كلام واحد أو ماهو كالكلام الواحد في الاتصال وقوله بين متضادين أخذ بالأقل كما في قولهم الكلام

(أما المعنوي) قدمه لان المقصود الاصلى والغرض الاولي هو المعاني والالفاظ توابع وقوالها (فنه) المطابقة وتسمى الطبايق والتضاد أيضا وهي الجمع بين متضادين أي معنيين متقابلين في الجملة) أي يكون بينهما تقابل

اللفظ دون العكس فقال (أما المعنوي) من تلك المحسنات والذكور في الكتاب منها تسعة وعشرون (فنه المطابقة وتسمى الطبايق والتضاد أيضا) أخذنا من طابق الفرس اذا كان تقع رجله في موضع يده في مشيها لانه وقعت رجله ويده للتقابلتان في موطن واحد كوقوع المختلفين المسمى بالمطابقة هنا في تركيب متحدا وكلمتجد في الاتصال وفسر المعنوي المسمى بالمطابقة بقوله (وهو) أي المعنوي الذي هو المطابقة وذكر الضمير لرعاية انها معنوي (الجمع) أي هو أن يجمع (بين متضادين) في كلام واحد أو ماهو كالكلام الواحد في الاتصال ولما كان المراد بالتضاد هنا وجود مطلق للتقابل والتناقض لا التضاد الذي هو أن يكون بين شيئين وجوديين غاية الاختلاف فسر المتضادين بقوله (أي معنيين متقابلين في الجملة) أي من غير تفصيل في ذلك التقابل والتناقض بأن يعين مقداره من كونه فيما بين معنيين كالتفويضين أو الضدين أو غير ذلك فالمراد بالتضاد والتقابل هنا أن يكون بين الشيئين تناف وتقابل ولو في بعض الصور ومن المعلوم أن المتقابلين في بعض الصور إنما يكون التناقض بينهما باعتبار ذلك البعض من الصور فلننظر في بيان عموم التقابل سواء كان التقابل حقيقيا كتقابل القدم والحدوث أو اعتباريا كتقابل الاحياء والاماتة فاهمالات التقابلان الاعتباري بعض الصور وهو أن يتعلق الاحياء بحياة جرم في وقت والاماتة باماتته في ذلك الوقت والا فلا تقابل بينهما باعتبار أنفسهما ولا باعتبار المتعلق عند تمدد الوقت وسواء كان التقابل الحقيقي تقابل التضاد كتقابل الحركة والسكون على الجرم الموجود بناء على أنها وجوديان أو تقابل الايجاب والسلب كتقابل الوجود وسلبه أو العدم والمملكة كتقابل العمى والبصر والقدرة والسبب باء على أن العجز نفي القدرة عمن من شأنه الاتصاف بالقدرة والتناقض ما يراه تناسبا والمصنف أطلق المعنوي ليدخل فيه النوعان منه من غير تمييز بعضها عن بعض فذكر أقساما فقال فنه المطابقة وتسمى الطبايق لانه من طابق الفرس اذا وقع رجله مكان يده ومصدر فاعل المفاعلة والفعال وهو تحسين المالم يكثر فيسمح قاله التنوخي وتسمى التضاد وفيه تجوز كاسيأتي قال الشيرازي وتسمى أيضا التطبيق والتكافؤ قوله (وهي) أي المطابقة (الجمع) أي في الذكر (بين متضادين) أي معنيين متضادين والمراد بالمتضادين المتقابلان في الجملة أي سواء أكان التقابل من وجه مأم من كل وجه وسواء أكان التقابل حقيقيا أم اعتباريا وسواء أكان بين وجوديين كما هي حقيقة التضاد أم بين وجودي وعدمي أو عدميين فان قوله تعالى ولكن أكثر الناس لا يعلمون يعلمون ظاهرا من الحياة الدنيا ليس فيه تقابل حقيقة بين العلم والنفي والعلم مثبت في الآية ولكن بينهما تقابل في الجملة اذا أخذنا على الاطلاق كذا قاله وفيه نظر لانهما اذا أخذنا على الاطلاق كان بينهما تناقض لا تضاد ويمكن الجواب بأنه اذا كان المراد بالتضاد التقابل فهو بين النقيضين أوضح وقد جمع بين الحقيقي وغيره في قوله

وتناف

قوله) كثرت تلك التضادات (قوله)

ما تضمنت كلمتين بالاسناد والافعال جمع بين الأمور المتضادة مطابقة ولو كثرت تلك التضادات (قوله) أي معنيين متقابلين) لما كان يتوهم أن المراد بالمتضادين هنا خصوص الأمرين الوجوديين المتواردين على محل واحد بينهما غاية الخلاف كالسواد والبياض وبسبب ذلك شرطنا بين المصنف أن المراد بالمتضادين هنا ماهو أعم من ذلك أعني الأمرين المتضادين بينهما تقابل وتناف (قوله) في الجملة) أي ولو في الجملة فليس التناقض في بعض الأحوال شرطاً بديل التعميم

(قوله وتناف) تفسير لما قبله (قوله ولو في بعض الصور) أي ولو في بعض الأحوال ومن المعلوم ان المتقابلين في بعض الأحوال إما يكون التنافي بينهما باعتبار ذلك البعض فلذا قال لبيان عموم التقابل سواء كان التقابل حقيقياً الخ (قوله ولو في بعض الصور) أي كافي الاعتباري فان التنافي فيه باعتبار المتعاق (قوله سواء كان التقابل حقيقياً) أي كتقابل الامرين اللذين بينهما غاية الخلاف لذا تيهما كتقابل القدم والحدوث (قوله أو اعتبارياً) أي كتقابل الاحياء (٢٨٧) والامانة قائمهما لا يتقابلان

الاباعتبار بعض الأحوال وهو أن يتعلق الاحياء بحياة جرم في وقت والامانة بامانته في ذلك الوقت والافتلاتاقتابل بينهما باعتبار أنفسهما ولا باعتبار التعلق عند تعدد الوقت (قوله

وتناف ولو في بعض الصور سواء كان التقابل حقيقياً أو اعتبارياً أو سواء كان تقابل التضاد أو تقابل الإيجاب والسلب أو تقابل العدم والملكية أو تقابل التضاييف أو ما يشبه شيئاً من ذلك

أو تقابل التضاييف كتقابل الابوة والبنوة وقيل ان الابوة والبنوة من باب مراعاة النظر ورد بأن مراعاة النظر فيما لاتنافي فيه كالشمس والقمر بخلاف ما فيه التنافي كلابوة والبنوة أو تقابل ما يشبه شيئاً كما ذكر مما يشعر بالتنافي لاشتغاله بوجه ما على ما يوجب التنافي كما هنا وتلك في قوله

مها الوحش الآن هاتأوانس * قنا الحظ الآن تلك ذوابل

لما في هاتان من القرب وتلك من البعد وكافي قوله تعالى أغرقوا فادخلوا ناراً لما يشعر به الاغراق من الماء المشتمل على البرودة غالباً ويشعر به ادخال النار من حرارة النار وفرضنا هذه الاقسام في التقابل الحقيقي لان وجودها في الاعتبار انما هو باعتبار التعلق والتعلق يعرف حاله من هذه الاقسام وقد علم مما قررنا أن التقابل في بعض الصور يعود معناه الى الاعتباري ومن ذكرنا للاعتباري من غير تخصيص له بصورة دون أخرى يعلم أن الملحق بهذا التقابل داخل في هذا الكلام وسيأتي ذلك للمحقق ثم

يجزون من ظلم أهل الظلم مغفرة * ومن اساءة أهل الشر احسانا

فقابلة الاحسان بالاساءة حقيقية ومقابلة الظلم بالمغفرة غير حقيقية واعلم ان اطلاق الطابقة والطباق على الجمع بين المتقابلين واضح بمعنى أن الجامع في الذكر بين المتقابلين طابق بينهما أي قابل كأنه جعل أحدهما منطبقاً على الآخر بمقابلته أو لانهما طابقاً أي توافقاً في التضاد فان المناسب فيه ووافق كما أن التضاد يجعل علاقة كما سبق أو من باب تسمية الشيء باسم ضده وهو الشبه بمطابقة الفرس اذا وضعت رجلها مكان يدها واطلاق التضاد على الجمع فيه بعد لأن التضاد في نفس الامر من المجموع أحدهما مع الآخر لنفس الجمع وهذا اصطلاح لاشاحة فيه والمجاز فيه ساخن ثم أخذ المصنف في تقسيم الطابق فهو إما أن يكون بلفظين كما اقتضاه كلام المصنف ولا يرد عليه الاسم المشترك بين ضدين كالجنون اذا ذكر مرتين بمعنى فانه لفظان بالشخص نعم رده عليه اذا قلنا انه يجوز استعمال المشترك في معنييه فأطلقنا الجنون مثلاً مرتين معنييه فانه يصدق عليه حد الطابق وليس فيه لفظان لكن الجمهور لا يجيزون استعمال المشترك في معنييه فهم امامان نوع واحد باعتبار الاسمية أو الفعلية أو الحرفية أو من نوعين هذان أي الجمهور ونقل للطريزي وصاحب المعيار أنه لا بد في الطابق من مراعاة التقابل فلا يجيى باسم مع فعل ولا بفعل مع اسم وشرط قدامة في الطابق اتحاد اللفظ أي اشتراك المعنيين المتقابلين في لفظ واحد قال وأما ذكر الشيء وضده من غير اتحاد اللفظ فيسمى التكافؤ كذاته له عنه جماعة منهم حازم وابن الاثير وعبد اللطيف وغيرهم واليه مال ابن الحاجب في المختصر في مسألة المشترك وشرط غير قدامة في التكافؤ أن يكون أحد الضدين حقيقة والآخر مجازاً فهو أخص من الطابق وشرط فيه بعضهم اتحاد المسند اليه وشرط فيه صاحب بدیع القرآن أن يكونا ضدين لأكثر وشرط فيه أن يكون الضدان

والبنوة (قوله أو ما يشبه شيئاً من ذلك) أي أو تقابل ما يشبه شيئاً مما ذكر مما يشعر بالتنافي لاشتغاله بوجه ما على ما يوجب التنافي

كها تان وتلك في قوله مها الوحش الآن هاتأوانس * قنا الحظ الآن تلك ذوابل

لما في هاتان من القرب وتلك من البعد وكافي قوله تعالى أغرقوا فادخلوا ناراً لما يشعر به الاغراق من الماء المشتمل على البرودة غالباً وما يشبه به ادخال النار من حرارة النار

ويكون ذلك إما بلفظين من نوع واحد اسمين كقوله تعالى وتحسبهم أيقاظا وهم رقودا وفعلين كقوله تعالى نوثي الملك من نشاء ونزع الملك
 من نشاء ونزع من نشاء ونزل من نشاء وقول النبي عليه السلام للانصار انكم لتسكنون عند الفزع وتقلون عند الطمع وقول أبي صخر الهذلي:
 أما والذي أبكي وأضحك والذي * أمات وأحيا والذي أمره الامر * وقول بشر: اذا أيقظتك حروب العدى * فنبه لها عمر أثم
 أو حرفين كقوله تعالى لهما ما كتبت وعليهما ما كتبت وقول الشاعر:

على أنني راض بأن أحمل الهوى * وأخلص منه لاعلى ولا ليا

(قوله ذلك الجم) أي بين للتقابلين (٢٨٨) المسمى بالطباق (قوله من أنواع الكلمة) أي التي هي الاسم والفعل والحرف

(و يكون) ذلك الجمع (بلفظين من نوع) واحد من أنواع الكلمة (اسمين نحو) وتحسبهم أيقاظا وهم
 رقودا وفعلين نحو يحيى ويميت أو حرفين نحو لهما ما كتبت وعليها ما كتبت (فان في الالام معنى
 الارتفاع وفي على معنى التضمر أي لا يتنفع بطاعتها ولا يتضرر بمصبتها غيرها

أشار الى تفصيل في هذا التقابل وهذا الجمع باعتبار اللفظين الذين على التقابليين فقال (و يكون) ذلك
 الجمع بين التقابليين المسمى بالطباق (بلفظين) أي يعبر عنهما بلفظين كائين (من نوع) واحد من أنواع
 الكلمة التي هي الاسم والفعل والحرف واللفظان اللذان هما من نوع واحد ما أن يكونا (اسمين) معا
 (نحو) قوله تعالى (وتحسبهم أيقاظا وهم رقود) أي نيام فان اليقظة تشتمل على الادراك بالحواس
 والنوم يشتمل على عدمه فبينهما شبه العلم والملكة باعتبار لازمهما وبينهما باعتبار أنفسهما تضاد لان
 النوم عرض يمنع ادراك الحواس واليقظة عرض يقتضي الادراك بها وان قلنا ان اليقظة نفي ذلك العرض
 كان بينهما عدم وملكة (وهو الذي يحيى ويميت) وله اختلاف الليل والنهار أفلا تعقلون فان الاحياء والاماتة
 ولو صح اجتماعها في ذات الحي والميت بين متعلقهما بالعدم والملكة أو التضاد بناء على أن الموت
 عرض وجودي فالنتافي بينهما استباري وكانه لم يجعلهما من المالحق الآتي لاشعارهما من جهة اللفظ
 بالحياة والموت بخلاف المالحق كما يأتي في أشداء على الكفار رحماء بينهم والليل والنهار في الآية الكريمة
 ما يشبه تقابلها تقابل التضاد للاشعار بالظلمة والنور اللذين هما كالبياض والسواد (أو) يكونا
 (حرفين) معا (نحو) قوله تعالى (لهما ما كتبت وعليهما ما كتبت) لان الالام تشعر بالملكة المؤذنة

حقيقيين والافهوكافؤ كما سبق فان كان اللفظان من نوع واحد فاما ان يكون النوع الواحد هو
 الاسم بان يكون اللفظان اسمين كقوله تعالى وتحسبهم أيقاظا وهم رقودا وفعلين كقوله تعالى يحيى
 ويميت أو حرفين كقوله تعالى لهما ما كتبت وعليهما ما كتبت لان لها يدل على الثواب وعليها يدل على
 العقاب وفي هذا الكلام توسع فان التقابل بين معني متعاقبي الحرفين لا بين الحرفين ومنه قوله
 على أنني راض بأن أحمل الهوى * وأخلص منه لاعلى ولا ليا
 وان كانا من نوعين فهو كقوله تعالى أو من كان ميتا فأحييناه فان أحدهما اسم والآخر فعل وكذلك

(قوله وتحسبهم أيقاظا وهم
 رقودا) الأيقاظ جمع
 يقظ على وزن ضد أو كتف
 بمعنى يقظان والرقود جمع
 راقد فالجمع بين أيقاظ
 ورقود مطابقة لان اليقظة
 تشتمل على الادراك
 بالحواس والنوم يشتمل
 على عدمه فبينهما شبه
 العلم والملكة باعتبار
 لازمهما وبينهما باعتبار
 أنفسهما التضاد لان النوم
 عرض يمنع ادراك الحواس
 واليقظة عرض يقتضي
 الادراك بها وان قلنا ان
 اليقظة نفي ذلك العرض
 كان بينهما عدم وملكة
 حقيقية وقد دل على كل
 منهما بالاسم (قوله نحو
 يحيى ويميت) أي من قوله
 تعالى وهو الذي يحيى
 ويميت وله اختلاف الليل
 والنهار أفلا تعقلون فالاحياء
 والاماتة وان صح اجتماعهما

في الحي والميت لكن بينهما باعتبار متعلقهما أعني الحياة والموت بالعدم والملكة أو التضاد بناء على أن
 الموت عرض وجودي فالنتافي بينهما اعتباري وأعمال جعلهما من المالحق الآتي لاشعارهما من جهة اللفظ بالحياة والموت بخلاف المالحق
 كما يأتي في أشداء على الكفار رحماء بينهم والليل والنهار في الآية المذكورة ما يشبه تقابلها تقابل التضاد للاشعار بالظلمة والنور اللذين
 هما كالبياض والسواد (قوله لها ما كتبت الخ) أي للنفس جزاء وثواب ما كتبت من الطاعات وعليها عقاب ما كتبت من المعاصي
 (قوله فان في الالام معنى الارتفاع) وذلك لان الالام تشعر بالملكة المؤذنة بالارتفاع وعلى تشعر بالعالم المشعر بالتحمل أو الثقل المؤذن
 بالتضرر فصار تقابلها أي الالام وعلى كتقابل النعم والضرر وهما ضدان فكاه قيل لها ثواب ما كتبت من الطاعات فلا يتنفع بطاعتها
 غيرها وعليها عقاب ما كتبت من المعاصي فلا يتضرر بمصبتها غيرها كما قال الشارح وبين الشارح ذلك لما في تقابل الالام وعلى من
 الحفاء بخلاف ما قبله فان التقابل فيه ظاهر فلذا لم ينبه عليه (قوله أي لا يتنفع بطاعتها الخ) أخذ الحصر من تقديم الجار والمجرور

واما بلفظين من نوعين كقوله تعالى أو من كان ميتا فأحييناه أى ضالا فهديناه وقول طفيل
 بساهم الوجه لم تقطع أباجله * يسان وهو ليوم الروع مبدول
 ومن اطييف الطبايق قول ابن رشيق
 وقد أطفأوا شمس النهار وأوقدوا * نجوم العوالي في سماء عجاج
 وكذا قول القاضي الارجاني
 ولقد نزلت من الملوك بمسجد * فقر الرجال اليه مفتاح الفنى
 وكذا قول الفرزدق

لعمن الاله نبي كايب انهم * لا يفسرون ولا يفنون لجار
 يستيقظون الى نهيق حمارهم * وتسلم أعينهم عن الأوتار
 وفي البيت الأول تكميل حسن اذ لو اقتصر على قوله لا يفسرون لاحتمل الكلام ضربا من المدح اذ تجنب الغندر قديكون عن عفة
 فقال لا يفنون ليفيدانه للمعجز كأن ترك الوفاء لاؤم وحصل مع ذلك إيغال (٢٨٩) حسن لانه لو اقتصر على قوله

لا يفسرون ولا يفنون ثم
 المعنى الذى قصده لكنه
 لما احتاج الى التافية أفاد
 بها معنى زائدا حيث قال
 لجار لأن ترك الوفاء للجار
 أشد فبجا من ترك الوفاء
 لغيره والطبايق قد يكون
 ظاهرا كما ذكرنا وقد
 يكون خفيا نوع خفاء
 كقوله تعالى ما خطاياهم
 أغرقوا فأدخلوا نار اطابق
 بن أغرقوا وأدخلوا نارا
 وقول أبي تمام

(أومن نوعين نحو أو من كان ميتا فأحييناه) فانه قد اعتبر في الاحياء معنى الحياة والموت والحياة مما
 يتقابلان وقد دل على الأول بالاسم وعلى الثانى بالفعل

بالانتفاع وعلى تشعر بالعلو المشعر بالتحمل والتقل المؤذن بالتضرر فصارتا بلهما كتنقابل النفع
 والضرر وهما ضدان وعبر بالاكتساب في جانب الشر لان الافعال يؤذن بالعمل والتكافى بالطلب
 والنفس في طلب المعصية المقضية للشر لا تخلو عن شهوة فعملها في المعصية تعمل وتطلب والمعنى أن
 النفس لا يتفجع بطاعتها غيرها ولا يتضرر بمعصيتها غيرها وبه يعلم أن التقدير لها نفع أى ثواب
 ما كتبت من الطاعة وعلوها ضرر أى عذاب ما كتبت من المعصية (أو) يكون بلفظين (من نوعين)
 من أنواع السكامة الثلاثة وللتصور عقلا في كونه من نوعين ثلاثة أقسام أن يكون أحدهما اسما
 والآخر فعلا أو يكون أحدهما اسما والآخر حرفا أو يكون أحدهما فعلا والآخر حرفا لكن للوجود
 من هذه الثلاثة واحد وهو ما يكون فيه أحدهما اسما والآخر فعلا (نحو) قوله تعالى (أومن كان ميتا
 فأحييناه) فقد عبر عن الموت بالاسم وعن الاحياء المتعلقة بالحياة بالفعل ولا يخفى أن التقابل هنا
 اعتبارى وأن المعنى مجازى أى ضالا فهديناه فتقابل الاحياء للموت باعتبار تعلقه بالحياة التى هى ضد

قوله تعالى ووجدك ضالا فهدي ووجدك عاتلا فأغنى وهذا مثال للنوعين أحدهما اسم والآخر فعل
 وهو احد الأقسام للمعنى الثانى أن يكون أحدهما اسما والآخر حرفا كقولك ثواب زيد حاصل
 وعليه وزر الثالث أن يكون أحدهما حرفا والآخر فعلا مثل أئيب زيد وعليه ما كتبت

على عامله فلا انتفاع
 الحاصل من اللطاف
 والصدقة للغير انتفاع
 بشرة الطاعة لانفسها
 (٣٧ - شروح التلخيص - رابع)
 (قوله أو من نوعين) عطف على قوله من نوع والقسمه العقلية تقتضى أن الجمع
 بين المتقابلين بنوعين من أنواع السكامة ثلاثة أقسام اسم مع فعل واسم مع حرف وفعل مع حرف لكن للوجود من هذه الثلاثة واحد
 فقط وهو الأول كذا في الطول والمراد بقوله لكن للوجود أى في الكلام البليغ والافقد وجدت بقية الأقسام في غيره فمثال الاسم مع
 الحرف للصحيح كل مضر وعلى السقيم كل مانافع ومثال الحرف والفعل للصحيح ما يضر وعلى السقيم ما ينفع كذا في الأطول
 والشاهد في الأول في مضر مع اللام وفي الثانى في نافع مع على (قوله نحو أو من كان ميتا فأحييناه) أى ضالا فهديناه فقد عبر عن الموت
 بالاسم وعن الاحياء المتعلقة بالحياة بالفعل ولا يخفى أن التقابل هنا اعتبارى لان تقابل الاحياء للموت باعتبار تعلقه بالحياة التى هى ضد
 أو ملكة للموت والافالاحياء نفسه لا يقابل الموت وإنما لم يجعل هذا المثال من أمثلة للمحقق الآتية لان المقابلة هنا باعتبار ما دل عليه اللفظ
 فان الحياة للمقابلة للموت دل عليها لفظ أحييناه لان معنى أحييناه أوجدنا فيه الحياة بخلاف الآتى في المحقق فان قوله في المثال الأول
 رحما لا يقابل قوله أشداء باعتبار ما دل عليه اللفظ لان الرحمة المدلولة للفظ لا تقابل الشدة بنفسها بل باعتبار سبب ما دل عليه اللفظ
 لان الرحمة سببها اللين وهو يقابل الشدة (قوله والموت) أى المعبر في ميتا

مهالوحش الا أن هانا أو انس * قتي الخط الا أن تلك ذوابل

طابق بين هانا وتلك والطابق ينقسم الى طباق الايجاب كما تقدم والى طباق السلب وهو الجمع بين فعلى مصدر واحد مثبت ومنفى أو أمر ونهى كقوله تعالى ولكن أكثر الناس لا يعلمون يعلمون ظاهرا من الحياة الدنيا

(قوله وهو ضرب بان الخ) هذا تنوع آخر للطابق باعتبار الايجاب والسلب (قوله طباق الايجاب) بأن يكون اللفظان المتقابلان معناهما موجبا (قوله كما مر) أى فى الأمثلة كلها ألا ترى الى وتحسبهم أيقاظا وهم رقود فان اليقظة والرقاد ذكرنا بطريقتين الاثبات وكذا يقال فى باقى الأمثلة التى مرت (قوله وطباق السلب) هو داخل فى التعميم السابق فى التقابل (قوله بين فعلى مصدر واحد) ظاهره التقييد به واخراج غير الفعلين (٢٩٠) وفعلى الصدرين (قوله فعلى مصدر الخ) الفعلان كيعلمون ولا يعلمون

(وهو) أى الطابق (ضربان طباق الايجاب كما مر وطباق السلب) وهو أن يجمع بين فعلى مصدر واحد أحدهما مثبت والآخر منفى أو أحدهما أمر والآخر نهى فالأول (نحو قوله تعالى ولكن أكثر الناس لا يعلمون يعلمون) ظاهرا من الحياة الدنيا

أو ملكة للوت على ما تقدمت الإشارة اليه ثم أشار الى تنوع آخر فى الطابق فقال (وهو) أى الطابق باعتبار الايجاب والسلب (ضربان) أحدهما (طباق الايجاب) بأن يكون اللفظان المتقابلان معناهما ذكر أو موجبين (كأمر) فى نحو وتحسبهم أيقاظا وهم رقود فقد ذكرت اليقظة والرقاد بطريقتين الاثبات (و) ثانيهما (طباق السلب) وهو داخل فى التعميم السابق فى التقابل وذلك بأن يجمع بين فعلى مصدر واحد أحدهما مثبت والآخر منفى فيكون التقابل بين الايجاب والسلب لا بين مدلولى الفعلين أو يجمع بين فعلين أحدهما نهى والآخر أمر فان النهى دال على طلب الكف عن الفعل والأمر دال على طلب الفعل والفعل والكف متضادان فيكون التقابل باعتبار الفعل والترك لا باعتبار مصدر الفعلين لاستوائه وإنما جعل هذا من السلب والاثبات لان المطلوب فى أحدهما من جهة المعنى سلب وفى الآخر اثبات فالأول وهو أن يجمع بين فعلى مصدر واحد أثبت أحدهما وسلب الآخر (نحو) قوله تعالى (ولكن أكثر الناس لا يعلمون يعلمون) ظاهرا من الحياة الدنيا فان العلم الأول منى والثانى مثبت وبين الاثبات والنهى فيما تقابل فى الجملة أى باعتبار أصلهما لا باعتبار الحالة الراهنة لان

ص (وهو ضرب بان الخ) شى الطابق ينقسم باعتبار آخر وهو أنه طباق الايجاب وطباق السلب فطباق الايجاب مثل الأمثلة السابقة وطباق السلب هو الجمع بين فعلى مصدر واحد أحدهما مثبت والآخر منفى أو فى حكمهما كالأمر والنهى وقسمه صاحب بديع القرآن ثلاثة أقسام طباق ايجاب وطباق سلب (٢) وفرق بينهما بما لاحصله ومثل للصفى طباق السلب بقوله تعالى ولكن أكثر الناس لا يعلمون يعلمون ظاهرا من الحياة الدنيا وقول الشاعر

وتنكر ان شئنا على الناس قولهم * ولا يتكروا القول حين نقول

وفى جعل الآية من باب الطابق نظر لان الطابق ان أخذ بين الفعلين فهما فى الآية غير متضادين لان مقول لا يعلمون غير مقول يعلمون وان أخذ بين مطلق النفي والاثبات فيلزم أن يكون ما جاء زيد

ومصدرها العلم والتقابل بينهما تقابل الايجاب والسلب (قوله أحدهما مثبت والآخر منفى) أى فيكون التقابل بين الايجاب والسلب لا بين مدلولى الفعلين وقد نتج الشارح فيما ذكره من التعريف الصنف فى الايضاح وهو تعريف غير جامع لانه يخرج منه لست بمسلم وأنا عالم ونحو أحسبك انسانا ولست بانسان ونحو ضرب زيدا وما ضرب عمرو ولا تضرب زيدا وقد ضربت بكرى والأولى أن يقول وهو أن يجمع بين الثبوت والانتفاء قاله فى الأطول (قوله أو أحدهما أمر الخ) أى أو يجمع بين فعاين أحدهما أمر والآخر نهى فان النهى يدل

على طلب الكف عن الفعل والأمر يدل على طلب الفعل والكف والفعل متضادان فيكون التقابل باعتبار الفعل والترك لا باعتبار مصدر الفعلين لاستوائه وإنما جعل هذا من تقابل السلب والاثبات لان المطلوب فى أحدهما من جهة المعنى سلب وفى الآخر اثبات (قوله فالأول) أى وهو أن يجمع بين فعلى مصدر واحد أثبت أحدهما وسلب الآخر (قوله نحو قوله تعالى) أى ونحو ضرب ولم يضرب (قوله ولكن أكثر الناس لا يعلمون) أى ما أعد لهم فى الآخرة من النعيم ومن فى قوله من الحياة الدنيا امايبانية أى يعلمون الظاهر الذى هو الحياة الدنيا ويدلون عن الباطن الذى هو الحياة الآخرة أو ابتدائية أى يعلمون شيئا ظاهرا ناشئا من الحياة الدنيا وهو التلذذ بالذات المحرمة لا باطنا وهى كونها مزرعة للآخرة والشاهد فى قوله لا يعلمون يعلمون ظاهرا فان العلم الأول منى والثانى مثبت وبين النفي والاثبات تقابل فى الجملة أى باعتبار أصلهما لا باعتبار الحالة الراهنة لان النفي علم ينفع فى الآخرة للثبوت علم لا ينفع فيها ولا تنافى بينهما (٢) قول صاحب المروس ثلاثة أقسام الخ كذا بالاصل وأين الثالث ففر اه

وقوله ولا تخشوا الناس واخشون وقول الشاعر :

وتسكران شتيا على الناس قولهم * ولا يسكرون القول حين تقول

وقول البحترى :

يقضى لي من حيث لا أعلم النوى * ويسرى الى الشوق من حيث أعلم

وقول أبي الطيب :

ولقد عرفت وما عرفت حقيقة * ولقد جهلت وما جهلت خمولا

وقول الآخر :

خلقوا وما خلقوا لمكرمة * فكأنهم خلقوا وما خلقوا

رزقوا وما رزقوا سماح يد * فكأنهم رزقوا وما رزقوا

قبل ومنه قوله تعالى لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون أي لا يعصون الله في الحال ويفعلون ما يؤمرون في المستقبل وفيه نظر لان العصيان يضاد فعل الأمور به فكيف يكون الجمع بين نفيه وفعل للأمور به تضادا

(قوله والثاني) وهو أن يكون أحدهما أمرا والآخر نهيا (قوله نحو (٢٩١) قوله تعالى) أي ونحو اضربن زيدوا

نضرب عمرا (قوله فلا تخشوا الناس واخشون) من المعلوم أن الخشية لا يؤمر بها وينهى عنها من جهة واحدة بل من جهتين كقافي الآية فقد أمر بها باعتبار كونها لله ونهى عنها باعتبار كونها لله ونهى عنها باعتبار كونها للناس فالثنائي بين الأمر والنهي إنما هو باعتبار أصلها لا باعتبار مادة استعمالها فتأمل (قوله ومن الطباق ما ساء بعضهم تديبها) إنما جعله من أقسام الطباق ولم يجعله وجها مستقلا برأسه من أوجه المعنوي لدخوله في تعريف الطباق لما بين اللونين أو الألوان من التعاقب (قوله من دمج المطر الأرض إذا زينها) أي بألوان

(و) الثاني (نحو قوله تعالى فلا تخشوا الناس واخشون) ومن الطباق ما ساء بعضهم تديبها من دمج المطر الأرض إذا زينها وفسره بأن يذكري معنى من المدح أو غيره ألوان لقصد الكناية أو التورية

الذكي علم ينفع في الآخرة وللثبت علم لا ينفع فيها فالثنائي بين الاثبات والنفي فيهما (و) الثاني وهو أن يكون أحدهما أمرا والآخر نهيا (نحو) قوله تعالى (فلا تخشوا الناس واخشون) ومن المعلوم أن الخشية لا يؤمر بها وينهى عنها من جهة واحدة بل من جهتين كقافي الآية فقد أمر بها باعتبار كونها لله تعالى ونهى عنها باعتبار كونها للناس فالثنائي بين الأمر والنهي أيضا باعتبار أصلها لا باعتبار مادة استعمالها فإنه لا يوجد الا فرضا وتقديرا (ومن الطباق) نوع ساء بعضهم تديبها والتديب من دمج

وتسكاهم طباقا وليس كذلك وسيأتي ما يوضح هذا ومثال الأمر والنهي فلا تخشوا الناس واخشون قالوا ومنه لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون أي لا يعصون الله في الحال ويفعلون ما يؤمرون في المستقبل قال المصنف وفيه نظر لان العصيان يضاد فعل الأمور به فكيف يكون الجمع بين نفيه وفعل الأمور به تضاد فالتضاد لا ينون بالطباق أن يكون مضمون الكلامين متضادا بل يشون أن يكون اللذ كوران لوجردا من النفي والاثبات كإثبات أنفسهما متضادين فالتضاد هنا بين العصيان وفعل الأمور به لا ترى أن المصنف وغيره جعلوا من الطباق وتحسبهم أبقاظا وهم رقاد وان كان تحسبهم أبقاظا يفهم أنهم رقاد فيوافق وهم رقاد ولا تضاد وكذلك قوله تعالى أو من كان ميتا فأحييناه ولو أخذنا الموت والحياة باعتبار الاستناد لما كان بينهما تضاد فان كان ميتا يفهم أنه حي دلالة كان غالب على الانقطاع فهو يوافق أحييناه وكذلك فلا تخشوا الناس واخشون ليس الطباق بين عدم خشية الناس وخشية الله فان الذي بينهما تلازم لا تقابل بل الطباق بين مطلق خشية الناس وخشية الله ولا يرد على هذا الا جعلهم ولكن أكثر الناس لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون في الآية بين الحال والاستقبال في لا يعصون ويفعلون قوله (ومن الطباق الخ) يشير الى نوع من الطباق يسمى التديب وهو أن يذكري معنى من المدح

النبات فذكر الألوان في الكلام تشبيه بما يحدث بالمطر من ألوان النبات وأنه مأخوذ من الدمج وهو النقص لان ذكر الألوان كالنقص على البساط (قوله وفسره) أي وفسر ذلك البعض التديب (قوله أو غيره) كالهجاء والرأء والغزل (قوله لقصد الكناية أو التورية) أي بالكلام المشتمل على تلك الألوان أو مائة خلوفت جوز الجمع كقافي مثال الحر يرى الآتي واحترز بقوله لقصد الكناية أو التورية عن ذكر الألوان لقصد الحقيقة فلان تكون من المحسنات لان الحقيقة يفهم منها افادة المعنى الأصلي وعن ذكرها لقصد المجاز كأن يذكري ألوانا وينصب قرينة تمنع من ارادتها بحيث لم يتحقق الجمع بين الألوان الا في اللفظ دون المعنى فلا يكون ذلك من المحسنات المعنوية بل اللفظية كما ذكر العلامة عبدالحكيم وذكر بعضهم أن ذكر الألوان باقية على حقيقتها لا يمنع التديب كقافي قوله :

ومنشور دمي غدا أحمر * على أس عارضك الاخضر
وما أبصرت عينك أحسن منظرا * فيما يرى من سائر الأشياء
كالشامة الحفراء فوق الوجنة * محمراء تحت اللقاة السوداء

ومن الطبايق قول أبي تمام:
 تردى ثياب الموت حمرا فما أتى * لها الليل الأوهى من سندس خضر
 طالما قلت للسائل عنكم * واعتادى هداية الضلال
 ان ترد علم حالهم عن يقين * فالفهم يوم نائل أو نزال
 نلق يرض الوجوه سود مثار الذئع خضر الأكناف حمرا نصال

(قوله وأراد) أي ذلك البعض وقوله بقرينة الامثلة أي كالمثال الاول (قوله نحو قوله) أي قول الشاعر وهو أبو تمام في مرثية أبي نهشل محمد بن حميد التي رثاه حين استشهد وأولها :

لذا فليجل الخطب وليفدح الامر * وليس لعين لم يقض ماؤها عذر

(قوله تردى ثياب الموت) أي جعلها (٢٩٢) رداء لنفسه والمراد أنه لبسها وأراد ثياب الموت الثياب التي كان لا يلبسها

وأراد بالألوان ما فوق الواحد بقرينة الامثلة فتدبيج الكناية (نحو قوله تردى) من تردت الثوب أخذته رداء (ثياب الموت حمرا فما أتى * لها) أي تلك الثياب (الليل الأوهى من سندس خضر) يعني ارتدى الثياب الملوخة بالدم فلم ينقص يوم قتله ولم يدخل في ليلته الا وقد صارت الثياب من سندس خضر من ثياب الجنة فقد جمع بين الحمرة والخضرة وقصد بالاول الكناية عن القتل

المطر الارض زينها وأصله الديباج وهو الحرير يشبهه ما وجد بالمطر من ألوان النبات وفسره ذلك البعض بأن يذكر في معنى من المدح وغيره ألوانا تصدأ بجاد الكناية في تلك الألوان أو في بعضها أو لقصد التورية كذلك وأراد بالألوان ما فوق الواحد لان الامثلة اشتملت على التدبيج بانئين ولا شك أن هذا المسمى بالتدبيج داخل في الطبايق لان الألوان أمور متقابلة فهي جزئية من جزئيات الطبايق وخصت باسم التدبيج لتخيل وجود الألوان فيها كوجود الألوان بالمطر فالتدبيج الذي فيه الكناية (نحو قوله) أي قول أبي تمام يرثى رجالات في الجهاد (تردى) أي لبس من تردت الثوب أخذته رداء ولبسته (ثياب الموت) أي لبس ثياب الموت (حمرا) أي في حال كونها حمرة بالدم وهذا هو الذي يدل على أن المراد بالثياب الثياب الملوخة بالدم لا الثياب التي تلبس للحال لان ذلك يحوج الى جعل الحال الذي هو قوله حمرا حالا مقبرة (فما أتى * لها) أي فلم يأت تلك الثياب ولم يدخل (الليل الأوهى) أي وتلك (الثياب من سندس) أي من حرير تلك الثياب (خضر) فخضر خبر بعد خبر لان القصيدة مضمومة الروى مثلها قوله :

وقد كانت البيض القواضب في الوغى * بواثر وهي الآن من بعده بتر
 ومعنى البيت أن للثرى لبس الثياب الملوخة بالدم حين قتل ولم يدخل عليه الليل حتى صارت تلك الثياب

أوغبره ألوانا لقصد الكناية أو التورية فالاول كقول أبي تمام :
 تردى ثياب الموت حمرا فما أتى * لها الليل الأوهى من سندس خضر
 فانه كنى بقوله سندس خضر عن دخول الجنة وقد توهم بعض الشارحين أن قوله خضر مجرور واعتذر عن وصف السندس للمفرد بالجمع وليس كذلك فان القافية مرفوعة وخضر خبر وهي ولو كانت مجرورة

لها وقت الحرب وقتل وهو لا يلبس لها على هذا فإضافة ثياب الموت لادنى ملابسته وقوله حمرا حال من ثياب وهي حال مقدر ما ذل لا حمرة حين اللبس لتأخر تلوطنها بالدم عنه اه سم قال يس وفيه نظر والظاهر أن المراد بثياب الموت الثياب التي كفن بها انتهى وفيه أنه يكفن في الثياب التي مات فيها وهو كان لا يلبسها قبل حصول الدم فتأمل (قوله من سندس) هو رقيق الحرير (قوله خضر) مرفوع على أنه خبر بعد خبر لا مجرور ورسفة لسندس لان القوافي مضمومة الروى فان قبله وقد كانت البيض القواضب في الوغى

غزا غزوة والحمد نسج رداؤه * فلم ينصرف الا واكفاهه الاجر تردى ثياب الموت الخ وبعده وبالثنائي

كأن بنى نهان حين وفاته * نجوم سماه خرمن بينها البدر

كذا قيل ولا يخفى أن جعله خبرا بعد خبر لا يلائم قول الشارح في شرح البيت ولم يدخل في ليلته الا وقد صارت الثياب من سندس خضر من ثياب الجنة فانه ظاهر في جعل الخضر صفة لسندس وهو الموافق لعرف من أنه اذا ذكر أصل الثوب يجعل اللون صفة للاصل لا للثوب فالوجه أن يجعل خضر في البيت خبرا مبتدأ محذوف أي هي خضر والجملة صفة لسندس هكذا في الاطول (قوله يعني ارتدى الثياب الملوخة بالدم) أي لبسها (قوله وقصد بالاول) أي بالوصف الاول وهو حمرة الثياب يعني مع بقية الشطر الكناية عن القتل لان لتردى ثياب الموت حالة كونها حمرا يلزم منه القتل

وقول الحريري فمذازور المحبوب الاصفر واغبر العيش الاخضر اسود يومى الابيض وابيض فودى الاسود حتى رثى لى العدو الازرق
فياحبنا الموت الاحمر ومن الناس من سمي نحو ما ذكرناه تدييجاً وفسره بأن يذكري معنى من الملح أو غيره ألوان بقصد الكناية
أو التورية أما تدييج الكناية فكيت أتي تمام وبيتي أبي جيسوس وأما تدييج التورية فكناظرة لى العدو الازرق

(قوله وبالثنائي الكناية عن دخول الجنة) أى وقصد بالوصف الثنائي وهو خضرة الثياب الكناية عن دخول الجنة لما علم أن أهل
الجنة يلبسون الحرير الاخضر وصبر وره هذه الثياب المحر تلك الثياب الخضرة عبارة عن انقلاب حال القتل الى حال النعم بالجنة (قوله
وتدييج التورية) أى والتدييج للشتم على التورية وهى أن يكون للفظ معنيين قريب (٢٩٣) وبميدوير اذ به البعيد (قوله فمذاغير)

أى فمن حين اغبر العيش
الاخضر والذى فى مقدمات
الحريرى ذكر هذا بعد
قوله وازور المحبوب الاصفر
هكذا فمذازور المحبوب
الاخضر واغبر العيش
الاخضر واخضر العيش
كناية عن طيبه ونعمته
وكأنه لان اخضرار العود
والنبات يدل على طيبه
ونعمته وكونه على أكل
حال فيكئ به عن لازم في
الجلسة الذى هو الطيب
والحسن والكمال واغبر
العيش كناية عن ضيقه
ونقصه وكونه فى حال
التلف لان اغبران النبات
والمكان يدل على التبول
والخبز والرثا فيكئ به
عن هذا اللازم (قوله
وازور المحبوب الاصفر)
أى تباعد وأعرض وعال
عنى المحبوب الاصفر وفى
ذكر هذا اللون وقمت
التورية لان المعنى القريب
للمحبوب الاصفر هو
الانسان الموصوف بالصفرة

والثنائي الكناية عن دخول الجنة وتدييج التورية على قول الحريري فمذاغير العيش الاخضر وازور
المحبوب الاصفر اسود يومى الابيض وابيض فودى الاسود حتى رثى لى العدو الازرق

من السندس وصارت خضرا فقد جمع بين لونين فقط والاول وهو حمرة الثياب كناية عن القتل
لاستار ما يراه عرفامع قرينة السياق والثاني وهو خضرة الثياب كئى به عن دخول الجنة لما علم أن أهل
الجنة يلبسون الحرير الاخضر وصبر وره هذه الثياب تلك عبارة عن انقلاب حال القتل الى حالة النعمة
بالجنة وأما تدييج الشتم على التورية وهى أن يكون للفظ معنيين قريب وبميدوير اذ به البعيد
كقول الحريري فمذاغير العيش الاخضر وصف العيش بالاخضرار كناية عن طيبه ونعمته وكأله
لان اخضرار العود والنبات يدل على طيبه ونعمته وكونه على أكل حال فيكئ به عن لازم في الجملة
الذى هو الطيب والحسن والكمال والاغبر كناية عن ضيق العيش ونقصه وكونه فى حال التلف لان
اغبران النبات والمكان يدل على التبول والتخبر والرثا فيكئ به عن معنى هذا اللازم وازور المحبوب
الاخضر أى مال عنى المحبوب الاصفر وفى هذا اللون وقعت التورية فالمعنى القريب للمحبوب الاصفر
هو الانسان الموصوف بالصفرة المحبوبة وازور اذ به بعد عن ساحة الاتصال والمعنى البعيد هو الذهب
الاخضر لانه محبوب وهو المراد به فكان تورية اسود يومى الابيض بقوله اسود يشتمل على المجرور بنادى
اسود يومى الابيض مذاغير العيش الخ واسوداد اليوم كناية عن ضيق الحال وكثرة الهموم لان
اسوداد الزمان كالليل يناسب الهموم ووصفه بالبياض كناية عن سعة الحال والفرح لان بياض النهار
يلا بس ذلك وابيض فودى الاسود فقوله ابيض عطف على اسود والفود هو شر جانب الرأس مما يلى
الاذن وايضا ض الشمر كناية عن كثرة الحزن والهم أو أرى يده الحقيقة وأنه انصف شعره بذلك بسبب
الهم حتى رثى لى العدو الازرق أى انتهى فى الحال من أجل ما حل من الهموم الى أن رثى لى أى رحى
العدو الازرق ووصف العدو بالزرقة كناية عن شدة العداوة لان أشهر الناس فى العداوة وأشدهم فيها
للسباع الروم وأكثهم زرق العين فاشتهر وصفهم بالعداوة مع زرقة أعينهم حتى صار كناية عن كل
عدو شديد العداوة ويحتمل أن يكون كناية عن شدة العداوة وصفاتها من شوب خلافها

كان الاحسن الاعتذار بأن سندساجم سندسة كاقيل به وأما التورية فكقول الحريري فمذازور المحبوب
الاخضر واغبر العيش الاخضر اسود يومى الابيض وابيض فودى الاسود حتى رثى لى العدو
الازرق فياحبنا الموت الاحمر فقوله المحبوب الاصفر تورية عن الذهب وإنما كان تورية لان
المحبوب الاصفر مناه القريب الانسان والبعيد الذهب ولاشك فى كون الاصفر هنا مراد به الذهب

المحبة وازور اذ به بعد عن ساحة الاتصال والمعنى البعيد الذهب الاصفر لانه محبوب وهو المراد هنا فكان تورية (قوله اسود يومى الابيض)
متعلق به المجرور بمذ واسوداد اليوم كناية عن ضيق الحال وكثرة الهموم فيه لان اسوداد الزمان كالليل يناسب الهموم ووصفه بالبياض
كناية عن سعة الحال والفرح والسرور لان بياض النهار يناسب ذلك (قوله وابيض فودى الاسود) عطف على اسود يومى والفود شعر
جانب الرأس مما يلى الاذن وايضا ض فوده كناية عن ضعف بنيته ووهنه من كثرة الحزن والهم (قوله حتى رثى لى) أى رثى واشفق على
العدو الازرق أى الخالص العداوة الشديد اقل ان وصف العدو الشديد العداوة بالزرقة لانه فى الاصل كان أهل الروم أعداء للعرب
والزرقة غالبية عليهم ثم وصف كل عدو شديد العداوة بها على طريق الكناية وإن لم يكن أزرق

ويلحق بالطباق شيثان أحدهما نحو قوله تعالى أشداء على الكفار رحماء بينهم فإن الرحمة مسببة عن اللين الذي هو ضد الشدة وعليه
 قوله فياحبذا الموت الأحمر) حمرة الموت كناية عن شدته أي الشديد يقال أحمر البأس إذا اشتد وقيل أنه أراد بالموت الأحمر القتل ويأتي
 قوله فياحبذا زائدة للتنبيه لا للتسداء أي فبذا الموت الأحمر أي وأحب به أن جاء عاجلا (قوله لا يقتضى أن يكون الخ) أي بل قد تجتمع
 الألوان لقصد التورية بواحد منها كما هنا والحاصل أن الحريرى قد جمع بين ألوان من الأغبر والاصفر والاصفرار والاسوداد
 والابيض والزرقة والحمر وكل تلك الألوان في كلامه كناية الا لاصفرار فان فيه التورية فقد علم من ذلك أن جمع الألوان لا يجب
 أن يكون على أنها كلها كنيات أو تورات بل يجوز أن يجمع على أن بعضها تورية وبعضها كناية وقد توهم بعضهم وجوب ذلك وهو
 فاسد (قوله يتعلق أحدهما (٢٩٤) بما يقابل الآخر) أي والحال أنه ليس بين هذين المعنيين اللذين تعلق

فياحبذا الموت الأحمر فالمعنى القريب للحبوب الاصفر انسان له صفرة والبعيد الذهب وهو المراد
 هم نافي يكون تورية وجمع الألوان لقصد التورية لا يقتضى أن يكون في كل لون تورية كما توهم بعضهم
 (ويلحق به) أي بالطباق شيثان أحدهما لجمع بين معنيين يتعلق أحدهما بما يقابل الآخر نوع تعلق
 مثل السببية واللزوم (نحو أشداء على الكفار رحماء بينهم) فإن الرحمة وإن لم تكن مقابلة للشدة لكنها
 مسببة عن اللين) الذي هو ضد الشدة

لان الزرقة في الماء تدل على صفائه فكفى بالزرقة عن مطلق الصفاء الصادق بصفاء المداوة الذي هو
 شدتها فياحبذا الموت الأحمر أي حينئذ زائدة للتنبيه أي أحب بالموت الأحمر ووصف
 الموت بالحمر كناية عن شدتها لان الحمر تدل على شدتها فقد جمع الحريرى ألوان من الأغبر والاصفرار
 والاصفرار والاسوداد والابيض والزرقة والحمر وقد تبين لك مما قررنا أن الألوان كلها في كلامه
 كناية الا لاصفرار فان فيه التورية وبذلك تبين أن جمع الألوان لا يجب أن يكون على أنها كلها تورات
 أو كنيات بل يجوز أن يجمع على أن بعضها تورية وبعضها كناية وقد توهم بعضهم وجوب ذلك وهو
 فاسد كما قرر (ويلحق به) أي بالطباق السابق شيثان أحدهما أن يجمع بين معنيين ليس أحدهما
 مقابلا لآخر ولكن يتعلق ذلك أحدهما بمعنى يقابل المعنى الآخر وتعلقه به إما لكونه بينه وبينه
 لزوم السببية أو بينه وبينه لزوم غير لزوم السببية وذلك (نحو) قوله تعالى في وصف المؤمنين مع
 النبي صلى الله عليه وسلم (أشداء على الكفار رحماء بينهم) فقد جمع في الآية بين الشدة والرحمة ومن
 للمعلوم أن الرحمة لا تقابل الشدة (فإن الرحمة) إنما تقابلها الغظظة والشدة إنما يقابلها اللين لكن
 الرحمة (مسببة عن اللين) إذ اللين في الانسان كيفية قلبية تقتضي الانعطاف مستحقة وذلك الانعطاف

ومن عادة الحريرى استعمال ذلك فيه كقوله * أكرم به اصفر راقصفرته * وقوله * أصفر ذى وجهين
 كالمنافق * وما زاع أن ينازع في أن ذلك تورية ويمنع تبادل الذهن من المحبوب الأصفر الى الانسان وقد
 يترض على المصنف في قوله ألوان وليس في البيت السابق الألوان وليست التورية في كلام الحريرى
 الا في واحد منها وجوابه عن الثاني أن المراد أن يذكروا ألوان تقع التورية في بعضها وعنه عن الاول
 أنه أراد جنس الألوان لاحقيقة لجمع (قوله ويلحق به الخ) يشير الى أمرين بلحقان بالطباق أحدهما نحو
 قوله تعالى محمد رسول الله والذين معه أشداء على الكفار رحماء بينهم فإن الرحمة مسببة عن اللين الذي هو

أحدهما بما يقابل
 الآخر تناف بل يجتمعان
 كالرحمة والشدة فإن الرحمة
 تكون شديدة وهذا
 يمتاز عن الطباق وما قيل
 انه اذا كان أحدهما لازما
 لمقابل الآخر تحققت بينهما
 التنافي في الجملة لان منافي
 للزوم منافي لللازم
 وحينئذ فهو مطابق لما لحق
 به مدفوع لان اللازم قد
 يكون أعم وحينئذ ثنائي
 للزوم لا يجب أن يكون
 منافيا للزوم والحاصل أن
 الشيء الاول من الشبيين
 اللحقين بالطباق هو أن
 يجمع بين معنيين ليس
 أحدهما مقابلا للآخر
 لكن يتعلق أحدهما بمعنى
 يقابل المعنى الآخر
 وتعلق أحد المعنيين بالمعنى
 للمقابل للآخر إما لكونه
 بينه وبينه لزوم السببية
 أو بينه وبينه لزوم آخر غير
 لزوم السببية والتقابل هنا

ليس بين المعنيين بل بين أحدهما ولزوم الآخر (قوله فإن الرحمة وإن لم تكن الخ) حاصله أنه قد جمع في هذه الآية (و)
 بين الرحمة والشدة ومن للمعلوم أن الرحمة لا تقابل الشدة وإنما تقابل الرحمة الغظظة والشدة إنما يقابلها اللين لكن الرحمة مسببة عن
 اللين المقابل للشدة وذلك لان اللين في الانسان كيفية قلبية تقتضي الانعطاف مستحقة وذلك لان الانعطاف هو الرحمة فقد قوبل في الآية
 بين معنيين هما الشدة والرحمة وأحدهما هو الرحمة له تعلق بمقابل الشدة وهو اللين والتعلق بينهما تعلق السببية أي كون الرحمة مسببة
 عن اللين وأصل الشدة واللين في الحسوسات فالشدة فيها الصلابة واللين فيها الضمها وهي صفة تقتضي صحة الغمز الى الباطن والنفوذ فيه
 والشدة بخلافها ولو قيل ان الشدة لها تعلق بمقابل الرحمة وهو الغظظة وعدم الانعطاف لاصح أيضا لان عدم الانعطاف لازم للشدة التي
 هي كيفية قلبية توجب عدم الانعطاف مستحقة (قوله لكنهما مسببة عن اللين) أي ومنافي السبب لا يجب أن يكون منافي للسبب

قوله تعالى ومن رحمته جعل لكم الليل والنهار لتسكنوا فيه ولتبتغوا من فضله فان ابتغاء الفضل يستلزم الحركة المضادة للسكون والعدول عن لفظ الحركة الى لفظ ابتغاء الفضل لان الحركة ضربان حركة لصاحبة وحركة لفسدة والمراد الاولى لا الثانية ومن فاسد هذا الضرب قول أبي الطيب
 لمن تطلب الدنيا اذالم ترد بها * سرور محب أو اساءة محرم
 فان ضد المحب هو البغض والمجرم قد لا يكون مبغضاً وله وجه بعينه والثاني ما يسمى ايهام التضاد كقول دعبل
 لاتعجبى ياسلم من رجل * ضحك الشيب برأسه فيبكي

(قوله غير متقابلين) أى ولا يستلزم ما أريد بأحدهما ما يقابل الآخر وهذا (٢٩٥) فارق ما قبله (قوله نحو قوله)

أى الشاعر وهو دعبل
 بكسر الباء المهملة والباء
 الموحدة وبينهما عين
 مهملة ساكنة بوزن زيرج
 وضبطه بعضهم أيضاً
 بفتح الباء فى الباء وجهان
 وهو شاعر خزاعي رافضى
 كما فى الاطول (قوله
 لاتعجبى الخ) قبله

ياسلم ما بالشيب متقصه *
 لاسوقه يبق ولا ملكا
 لاتعجبى ياسلم البيت بعده
 قصر الفواجة عن هوى قمر
 وجد السيل اليه مشتركا
 قد كان يضحك فى شيبته *
 والآن يحسد كل من ضحكا
 ياليت شعري كيف حالكما
 يا صاحبي اذا دى سفكا
 لاتأخذنا بظلامتي أحدا *
 فاي وطرفى فى دى اشتركا
 (قوله ياسلم) تزخيم سلمى أو
 المراد ياسلمة من العيوب
 فيكون السلم بمعنى السلامة
 المستعمل فى السائلة (قوله
 يعنى نفسه) عبر عن نفسه
 برجل لاجل أن يتمكن من الوصف بالجملة وقوله الشيب هو كالشيب عبارة عن بياض الشعر (قوله ظهر ظهورا تاما) أى فهو من باب
 التعبير باللازم عن اللازم لان الضحك الذى هو هيئة للفم معتبرة من ابتداء حركة وانتهاء الى شكل مخصوص يستلزم عادة ظهور بياض
 الانسان فبعبارة عن مطلق ظهور البياض فى ضمن الفعل فكان فيه تبعية المجاز للرسول ويحتمل أن يكون شبه حدوث الشيب بالرأس
 بالضحك بجماع أن كلامهما مع وجود لون بعد خفاه فى آخر ثم قدر استعارة الضحك لذلك الحدوث واشتق من الضحك ضحك
 بمعنى حدث وظهر فهو استعارة تسمية كذا فى ابن يعقوب وفى الاطول جعل الضحك كناية عن الظهور التام املان الظهور التام الشيب
 يجعل صاحبه مضحكة للناس اولان الضحك يستلزم ظهور ما خفى من مستور الشفتين (قوله فبكي ذلك الرجل) أى بتذكر الموت أو

(و) الثانى الجمع بين معنيين غير متقابلين عبر عنهما بلفظين يتقابل معناهما الحقيقيان (نحو قوله
 لاتعجبى ياسلم من رجل) يعنى نفسه (ضحك الشيب برأسه) أى ظهر ظهورا تاما (فبكي) ذلك الرجل
 هو الرحمة فهى مسببة عن الكيفية التى هى الاين وأصل الشدة واللين فى المحسوسات قال شدة فيها الصلابة
 واللين ضدها وهى صفة تقتضى صحة الانغماز الى الباطن فقد قول فى الآية بين معنيين هما الشدة
 والرحمة أحدهما وهو الرحمة تعلق بمقابل الشدة وهو اللين والتعلق بينهما كون الرحمة مسببة عن اللين
 ولوقيل أن الشدة لها تعلق بمقابل الرحمة وهى القظاظنة وعدم الانطاف لصح أيضاً لان عدم الانطاف
 لازم للشدة التى هى كيفية كلية توجب عدم الانطاف لمستحقه ومن هذا القسم قوله تعالى ومن
 رحمته جعل لكم الليل والنهار لتسكنوا فيه ولتبتغوا من فضله لان ابتغاء الفضل يستلزم الحركة القابلة
 للسكون وكذا قوله تعالى أغرقوا فأدخلوا ناراً لان ادخال النار يستلزم الإحراق المقابل للاغراق
 لاستلزام أحدهما توقد النار والآخر اطفاءها وقد تقدم فيه وجه آخر من المقابلة وهذا للمحقق يدخل فى
 التفسير السابق للطباق ضرورة وجود مطابق التناقى فى طرفيه وعلى تقدير دفع ذلك عن كلام المصنف
 فحمله على أن المراد بالمقابلة فى الجملة أن تكون بأحد الأوجه الاربع فقط يفيد دلالة كل على معنى يقابل
 الآخر بنفسه من غير تعيين واحد منهما فلا يندفع عن كلام الشارح لادخاله فى الجملة ما يكون بأى
 اعتبار فيدخل هذا القسم قطما كما أشرنا اليه فيما تقدم فافهم (و) الثانى أن يجمع بين معنيين غير
 متقابلين ولا يستلزم ما أريد بأحدهما ما يقابل الآخر ولكن عبر عنهما بلفظين يتقابل معناهما
 الحقيقيان (نحو قوله) لاتعجبى ياسلم من رجل * ضحك الشيب برأسه فيبكي

ضد الشدة فلما ذكر السبب عن أحد الضدين كان مع ذكر الآخر كالطباق كذا قاله المصنف وفيه
 نظر لان الرحمة من الانسان ليست مسببة عن اللين بل هى نفس اللين لانها رفة القلب وانعطافه وكذلك
 قوله تعالى لتسكنوا فيه ولتبتغوا من فضله لان ابتغاء الفضل يستلزم الحركة المضادة للسكون قال
 المصنف ومن فاسد هذا الضرب قول المتنبي
 لمن تطلب الدنيا اذالم ترد بها * سرور محب أو اساءة محرم
 فان ضد المحب البغض والمجرم قد لا يكون مبغضاً وله وجه بعينه يريد المصنف أن بين الاجرام والبغض
 تلازما بالادعاء كأنه يشير الى أن المجرم لا يكون الا مبغضاً له لما فاة حال المجرم وكذلك السرور
 والاساءة لا تقابل بينهما الا بهذا الاعتبار والقسم الثانى للمحقق بالطباق ويسمى ايهام التضاد كقول
 دعبل
 لاتعجبى ياسلم من رجل * ضحك الشيب برأسه فيبكي

وقوله أي :
وقوله أيضا والشيب

(٢٩٦)

ما ن ترى الاحساب ايضا وضحا * الابحيت ترى المايا سودا
له منظر في العين أبيض ناصع * ولكنه في القلب أسود أسفح

وقوله

وتطرى خيب ركاب بصها
عبي القرباض الى ميت المال
ودخل في الغابة ما يخص
باسم المقالة

وظهور الشيب لا يقابل البكاء الا أنه قد عبر عنه بالضحك الذي معناه الحقيقي مقابل للبكاء (ويسمى
الثاني ايهام التضاد) لان المعنيين قد ذكرنا بلفظين يوهان التضاد نظرا الى الظاهر (ودخل فيه)
أي في الطبايق بالتفسير الذي سبق (ما يخص باسم المقالة)

أي فبكي ذلك الرجل من مفارقة الوان لذات الشيبية وتذكر عوارض الشيب وسلم منادى مرحم وبعد
هذا البيت قد كان يضحك في شيبته * والآن بمجد كل من ضحكا
لا تأخذنا بظلامتي أحدا * قلب وطر في ذي اشتركا

فقد جمع بين الضحك والبكاء والمراد بالضحك ظهور المشيب من باب التعبير باللازم عن الملزوم لان
الضحك الذي هو هيئة لقم معتبرة من ابتداء حركة واتهاء الى شكل مخصوص يستلزم عادة ظهور
البياض أعني بياض الاسنان فعبّر به عن مطلق ظهور البياض في ضمن الفعل فكان فيه تبعية الجار
المرسل ويحتمل أن يكون شبه حدوث الشيب بالرأس بالضحك بجماع أن كلامهما مع وجود لون بعد
خفائه في آخرهم قد استعاره لفظ الضحك لذلك الحدوث وعبر عنه بالفعل فليكون ضحك استعارة
تبعية ويكون المراد بالمشيب موضع الشعر من الرأس ويحتمل على بعد أن يريد بالمشيب الجلدة من
الرأس ويريد بالرأس مجموع العظم والجلدة ويكون قد شبه انفتاح موضع الشعر عن بياض الشيب
بالضحك في وجود انفتاح عن لون خفي كما يقابل الضحك الورد أي انفتح فتكون الاستعارة تبعية أيضا
وعلى كل تقدير فالمراد بالضحك معنى لا يقابل البكاء لان المقصود ظهور المشيب وإنما التقابل بين
الضحك والبكاء باعتبار معنيهما الاصيلين (ويسمى) هذا (الثاني) وهو ما يكون التقابل فيه بين المعنيين
الاصيلين دون المعنيين المرادين في الحالة الراهنة (ايهام التضاد) لان المعنيين المرادين كما ينفى المثال لا
تضاد بينهما ولكن يتوهم التضاد من ظاهر اللفظين باعتبار معنيهما الاصيلين والفرق بين التدييج الذي
فيه السكناية وبين ايهام التضاد مع أن المراد في كل منهما الاقبال به الآخرف في الحالة الراهنة أن السكناية السكناية
في التدييج يصح أن يراد بها معناها الاصل فينا في مقابله بخلاف ايهام التضاد فلا يصح فيه معناه الاصل
تأمله ثم نبه على جزئي من جزئيات الطبايق يسمي باسم مخصوص وانما نبه عليه لما فيه من خصوص
وتفصيل في أمثله وللتنبية على أن من جعله قديما مستقلا من البدييات المعنوية فقد غفل فقال
(ودخل) أي دخل في الطبايق لشموله التفسير السابق له (ما) أي قسم منه (يخص باسم المقالة) من
فانه لاتضاد بين الشيب الذي هو ضحك الشيب وبين البكاء بل هما متناسبان الا أنه لما كان الضحك
الحقيقي معناه السرور أوهم باستعارته للشيب أنه ضحك حقيقة فقابله بضد الضحك الحقيقي وهو
البكاء ومن الناس من زعم أن الضمير في فبكي يعود الى الشيب بتأويل ودعا الى ذلك توهم أن المقابلة
تستدعي اتحاد المسند اليه وليس كذلك وسيأتي مع عدم الاتحاد في قوله تعالى فأمان من أعطى واتقى
الآية وقد جعل من هذا قوله

لو ذقت برد رذاب تحت ميسمها * يا حار مالت أعضائي التي تملت

فان من سمع يا حار توهم أنه ضد برد وكذلك لو قال يا صالح اطابقه قوله تملت وقد يعترض عليها بأن
حار لا يوهم الطابقة الا لوشددت راءه وكذلك صاح أعا أن لو كان صاحبي لان اللوهم أعا هو صاحبي
بالباء ص (ودخل فيه ما يخص باسم المقالة الخ) ش أي دخل في الطبايق ما يسمي مقابلة وهي أي المقابلة

للتأسف في زمان الشباب
(قوله فظهور المشيب
لا يقابل البكاء) بل يكاد
أن يعدي أن بينهما تلازما
(قوله ويسمى الثاني ايهام
التضاد) أي فهو محسن
معنوي باختيار ايهام الجمع
بين الضدين أي باعتبار
أنه يوقع في وهم السامع
أن المنكاه قد جمع بين
معنيين متضادين فلا يرد
أنه جمع في اللفظ فقط فيكون
محسنا للفظيا وقوله ويسمى
الثاني الخ أي بخلاف الاول
فانه ليس له اسم خاص بل
هو عام وهو ملحق بالطبايق
(قوله لان المعنيين) أي
الغير المتقابلين والفرق بين
التدييج التي فيه السكناية
وبين ايهام التضاد مع أن
في كل منهما المعنيين المرادين
لاتضاد بينهما ولكن يتوهم
التضاد من ظاهر اللفظين
باعتبار معنيهما الاصيلين
أن السكناية التي في التدييج
يصح أن يراد بها معناها
الاصل في مقابله بخلاف
ايهام التضاد فلا يصح

وان

أي ظاهر اللفظ والحمل له على حقيقته الذي هو غير مراد (قوله ودخل

فيه معناه الاصل (قوله نظرا الى الظاهر) أي ظاهر اللفظ والحمل له على حقيقته الذي هو غير مراد (قوله ودخل
فيه الخ) أعا آخره عن المحقق لانه قسم برأسه عند التغير فناسب تأخير عن الاول ومحققاته وانما نبه على دخوله تنبيها على أن من جعله
قديما مستقلا من البدييات المعنوية فقد غفل (قوله بالتفسير الذي سبق) أي وهو الجمع بين أمرين متقابلين ولو في الجملة

وهو أن يؤتى بمعنيين متوافقين أو معان متوافقة ثم بما يقابلهما أو يقابلها على الترتيب والمراد بالتوافق خلاف التقابل وقد تركب
المقابلة من طباق وملحق به مثال مقابلة اثنين باثنين

(قوله وإن جعله الخ) الواو للحال (قوله متوافقين) أي غير متقابلين (قوله على الترتيب) أي يكون ما يؤتى به ثانيا مسوقا على ترتيب ما أتى به أولا بحيث يكون الأول للأول والثاني للثاني (قوله فيدخل في الطابق) أي أن يدخل هذا النوع السمي بالمقابلة في الطابق لأنه جمع بين معنيين متقابلين في الجملة أي على وجه مخصوص دون آخر إذ ليس التقابل بين كل اثنين من المعاني التي ذكرت ألا ترى أنه لا تقابل بين الضحك والقلة ولا بين البكاء والكثرة في المثال الآتي (٢٩٧) وإن كان فيه مقابلة بين الضحك

والبكاء والقلة والكثرة أي وحيث كان في المقابلة جمع بين معنيين متقابلين في الجملة كانت طباقا لصدق تعريفه عليها قال العلامة عبد الحكيم لا يخفى أن في الطابق حصول التوافق بعد التناقى ولذا سمي بالطابق وفي المقابلة حصول التناقى بعد التوافق ولذا سمي بالمقابلة وفي كليهما إيراد المعنيين بصورة غيرية فكل منهما محسن بانفراده واستانزام أحدهما للأخر لا يقتضى دخوله فيه فالخ مع السكاكى في جعله المقابلة قسما مستقلا من الابديمات المعنوية (قوله والمراد الخ) جواب عما يقال إن جعل المقابلة داخلة في الطابق دون مراعاة الظاهر تحكما لأنه كما يصدق عليها باعتبار جمع المتقابلين تعريف الطابق يصدق عليها باعتبار جمع

وإن جعله السكاكى وغيره قسما برأسه من المحسنات المعنوية (وهو أن يؤتى بمعنيين متوافقين أو أكثر ثم) يؤتى (بما يقابل ذلك) للذكور من المعنيين المتوافقين والمعاني المتوافقة (على الترتيب) فيدخل في الطابق لأنه جمع بين معنيين متقابلين في الجملة (والمراد بالتوافق خلاف التقابل) حتى لا يشترط أن يكونا متناسبين

دون سائر أقسام الطابق والسكاكى وغيره جعله قسما مستقلا من المحسنات المعنوية وليس ذلك بصحيح كما يشهد به تفسير الطابق بالنظر إلى تفسير المقابلة وأمثلتها وإلى ذلك أشار بقوله (وهو) أي ما يختص باسم المقابلة (أن يؤتى بمعنيين متوافقين أو) يؤتى (بأكثر) من المعنيين (ثم) يؤتى بعد المعنيين أو المعاني (بما يقابل ذلك) لأن ما أتى به من المعنيين المتوافقين أو المعاني المتوافقة (على الترتيب) أي يكون ما يؤتى به ثانيا مسوقا على ترتيب ما أتى به أولا بحيث يكون الأول للأول والثاني للثاني إلى آخره وأن يدخل ما يسمي بالمقابلة في الطابق لأنه جمع بين معنيين متقابلين في الجملة أي من غير تفصيل وتعيين لكون التقابل على وجه مخصوص دون آخر لأن ذلك لا يشترط في الطابق حتى يمكن إخراج المقابلة عن الطابق فصدق حده عليها (والمراد بالتوافق) في قولنا في تفسير ما يختص باسم المقابلة وهو أن يؤتى بمعنيين متوافقين (خلاف القابل) أي المراد بالتوافق في ذلك عدم التقابل وعدم التناقى فيشمل المتناسبين كما يأتي في مراعاة النظر ولذلك توجد المقابلة معه وشمل المتماثلين في أصل الحقيقة مع عدم التناسب في المفهوم كصدوق القائم والانسان وشمل الخلافيين كالانسان والعاثر فلما لم يشترط فيها تناسب ولا تماثل

أن يؤتى بمعنيين متوافقين أو أكثر بأن يكون معان متوافقة ثم يؤتى بما يقابل ذلك على الترتيب بأن يكون الأول للأول والثاني للثاني وقال المطرزى في شرح للغامات المقابلة أعم من الطابق فإن المقابلة يدخل فيها نحو أنت ابن الدنيا وغيب الجود فلم يعتبر التناقى وصاحب بدعي القرآن شرط في المقابلة أن تكون بأكثر من اثنين من الأربعة إلى العشرة وعلى هذا المراد بالتوافق ليس التناسب بل خلاف التقابل مطلقا سواء كانا متناسبين أم لا ولا شك أن الطابق كله تقابل كما سبق في حده فاسم التقابل صادق عليه إلا أنهم اصطلاحوا على تسمية هذا النوع فقط تقابلا وهو ما كان الطابق فيه مكررا فإن قلت إذا كان التقابل المراد أخص من الطابق فكيف يدخل في الطابق والأخص لا يدخل في الأعم بل الأعم يدخل في الأخص قلت كثيرا ما يقال عن الفرد أنه داخل في الجنس والمراد إعلام أنه فرد من أفراد الجنس غير خارج عنه لم يريدوا دخول النوع بجميع أجزائه بل دخول ما فيه من حصة الجنس وذلك

(٣٨ - شروح التلخيص - رابع) المتوافقين تعريف مراعاة النظر فأجاب بقوله والمراد بالتوافق في قولنا في تعريف المقابلة أن يؤتى بمعنيين متوافقين الخ عدم التقابل وعدم التناقى فيشمل المتناسبين كما يأتي في مراعاة النظر ولذلك توجد المقابلة معه ويشمل المتماثلين في أصل الحقيقة مع عدم التناسب في المفهوم كصدوق القائم والانسان ويشمل الخلافيين كالانسان والعاثر وكالضحك والقلة فانهم غير متماثلين وغير متناسبين فلما لم يشترط في المقابلة تماثل المعنيين ولا تناسبها بخلاف مراعاة النظر فإنه يشترط فيها ذلك جعلت داخلة في الطابق باعتبار جمع المتقابلين ولم تجعل داخلة في مراعاة النظر باعتبار جمع المتوافقين قال في الاطول وهذا المراد وإن رجح دخول المقابلة في الطابق لكن لا ينبغي كون بعضها من مراعاة النظر لأنه كما لا يشترط في المقابلة التناسب لم يشترط عدمه (قوله متناسبين) أي بينهما مناسبة وإن اختلفا ماصدقا ومفهوما كالشمس والقمر والعبء والفقير وقوله أو متماثلين أي

قوله تعالى فليضحكوا قليلا وليبكوا كثيرا وقول النبي عليه السلام ان الرفق لا يكون في شيء الا زانه ولا ينزع من شيء الا شانه
 وقول الذياتي : فتي تم فيه مايسر صديقه * على أن فيه مايسوء الاعادي
 وقول الآخر : فواعجبا كيف اتفقنا فاصح * وفي ومطوى على العال غادر
 فان المل ضد الصبح والغدر ضد الوفاء ومثال مقابلة ثلاثة بثلاثة قول أبي دلامة :

ما أحسن الدين والدنيا اذا اجتمعا * وأفبح الكفر والافلاس بالرجل
 فلا الجود يفنى المال والجدمقبل * ولا البخل يبقى المال والجدمدبر
 ومثال مقابلة أربعة بأربعة قوله تعالى فأما من أعطى واتقى وصدق بالحسنى فسنيسره لليسرى

في أصل الحقيقة وان اختلفا (٢٩٨) مقهورا فقط كانسان وقائم (قوله المتماثلين لهما) كذا

أومتاثلين فمقابلة الاثنين بالاثنين (نحو فليضحكوا قليلا وليبكوا كثيرا) أتى بالضحك والقلة
 التوافقين ثم البكاء والكثرة للتماثلين لهما (و) مقابلة الثلاثة بالثلاثة (نحو قوله :
 ما أحسن الدين والدنيا اذا اجتمعا * وأفبح الكفر والافلاس بالرجل
 أتى بالحسن والدين والغنى ثم بما يقابلهما من التبع والكفر والافلاس على الترتيب (و) مقابلة الأربعة
 بالأربعة (نحو فأما من أعطى واتقى وصدق بالحسنى فسنيسره لليسرى
 ولا عبرهما شمل السكك وقد عرفت أن المقابلة يتكفي في وجودها مطلق التعداد من الطرفين الشامل
 للاثنيني ولما فوقها فدخل في ذلك مقابلة الاثنين بالاثنين (نحو) قوله تعالى فليضحكوا قليلا
 وليبكوا كثيرا) ففي أحد الطرفين الضحك والقلة وهما أيضا متوافقان كذلك وقد قابل الأول من
 الطرف الثاني وهو البكاء بالأول من الطرف الأول وهو الضحك والثاني وهو الكثرة من ذلك الطرف
 الثاني يقابل الثاني من الأول وهو القلة (و) دخل في ذلك أيضا مقابلة الثلاثة بالثلاثة (نحو قوله :
 ما أحسن الدين والدنيا اذا اجتمعا * وأفبح الكفر والافلاس بالرجل)
 فالحسن والدين والقنا وهو المبر عنه بالدنيا متوافقة لعدم الثاني بينهما وقد قلت بثلاثة وهي القبح
 والكفر والافلاس الأول للأول والثاني والثالث والثالث هي متوافقة أيضا لعدم الثاني
 بينها وان كانت خلافية (و) دخل في ذلك أيضا مقابلة الأربعة بالأربعة (نحو) قوله تعالى فأما من
 أعطى واتقى وصدق بالحسنى فسنيسره لليسرى) فهنا طرف من المقابلة اجتمع فيه متوافقات خلافية
 أربعة وهي الاعطاء والتقى والتصديق بالحسنى وهي كلمة التوحيد التي هي لإله الا الله والتيسير لليسرى
 اما أن يكون تقابل اثنين باثنين كقوله تعالى فليضحكوا قليلا وليبكوا كثيرا وتوافق الضحك والقلة
 لكونهما لا يتقابلان وكذلك البكاء مع الكثرة واما تقابل ثلاثة بثلاثة كقوله :
 ما أحسن الدين والدنيا اذا اجتمعا * وأفبح الكفر والافلاس بالرجل
 فقد قابل أحسن بأفبح والدين بالكفر والدنيا بالافلاس والمراد بالدنيا اليسار والواو في قوله والافلاس
 اما أن تجمل بمعنى اللعية واما أن يكون الافلاس مضمولا منه ويدل على ارادة اللعية قوله فيما قبله اذا
 اجتمعا واما تقابل أربعة بأربعة كقوله تعالى فأما من أعطى واتقى وصدق بالحسنى فسنيسره لليسرى

في نسخة وفي اخرى
 المتماثلين لهما والاولى
 أظهر بقرينة قوله لهما
 وان كانت الثانية صحيحة
 أيضا لان المراد المتماثلين
 بالنسبة لهما فتأمل
 وحاصله أنه أتى بالضحك
 والقلة وهما متوافقان
 ثم بالبكاء والكثرة وهما
 متوافقان أيضا وقابل
 الأول من الطرف الثاني
 وهو البكاء بالأول من
 الطرف الأول وهو
 الضحك وقابل الثاني
 من الطرف الثاني وهو
 الكثرة بالتالي من الطرف
 الأول وهو القلة (قوله
 نحو قوله) أي قول
 الشاعر وهو أبو دلامة
 بضم الدال على وزن ثامة
 من شعراء الدولة العباسية
 كان في مدة المتصم بالله
 (قوله اذا اجتمعا) أي

بالرجل وقوله بالرجل أي اذا اجتمعا بالرجل في البيت احتباك (قوله بالرجل) ويقاس عليه المرأة بالأولى وأغلب
 الرجل على المرأة أو أراد بالرجل الشخص مطلقا وأما كانت المرأة أولى لانه اذا يدفع قبح الكفر والافلاس كمال الرجل برجوليته
 فكيف يدفع ذلك نقصان المرأة بكونها امرأة (قوله والغنى) أي المبر عنه بالدنيا (قوله فأما من أعطى) أي حقوق أمواله وقوله واتقى
 أي اتقى الله برطية أو امره ونواهيها والاعتناء بها خوف منه تعالى أو محبة فيه أو المراد اتقى حرمان الله وتباعد عنها وقوله وصدق بالحسنى
 أي بالصلة الحسنى وهي الايمان أو بالله الحسنى وهي ملة الاسلام أو التوبة الحسنى وهي الجنسة أو بالكلمة الحسنى وهي كلمة التوحيد
 وقوله فسنيسره لليسرى أي فسهيته لاجنحة بأن نوقفه للأعمال الصالحة من يسر الفرس للركوب اذا أمر جها وألجمها ومنه كل ميسر لما خلق له

وأما من بخل واستغنى وكذب بالحسنى فسيسره للعسرى فان المراد باستغنى أنه زهد فيما عند الله كانه مستغن عنه فلم يتق أو استغنى بشهوات الدنيا عن نعيم الجنة فلم يتق قيل وفي قول أبي الطيب

(قوله وأما من بخل) أي النفقة في الخير واستغنى عن ثواب الله عز وجل ولم يرغب فيه والمراد بالعسرى النار (قوله والتقابل بين الجميع ظاهر) حاصله أن قوله وأما من بخل واستغنى وكذب بالحسنى فسيسره للعسرى محتوي على أربعة أمور مقابلة للأربعة الأولى على الترتيب فالبخل مقابل للاعطاء والاستغناء مقابل للاتقاء والنكذب مقابل للتصديق والتيسير للعسرى مقابل للتيسير للعسرى لان المراد بالتيسير للعسرى التهيؤ للجنة والتيسير للعسرى التهيؤ للنار فظهر لك أن المقابلة الرابعة بين مجموع يسره للعسرى ومجموع تيسره للعسرى لا بين الجزئين الاولين منهما للاتحادهما وعدم المقابلة بينهما ولا بين الجزئين في الجزئين لساقط في الايضاح انها كما تكون بين المستقلين والمجروور هنا لا يستقل فلا تقع به (٢٩٩) . المقابلة والمراد بالمستقل مالا يكون

تماما لتيسره كأن يكونه الحرف صلة لتيسره (قوله الابن الاتقاء والاستغناء) أي فان التقابل بينهما فيه خفاء وذلك لان الاستغناء ان فسر بكثرة المال أو بعدم طلب الدنيا لاثناسة فلا يكون مقابلا للتقوى وان فسر بشيء آخر غير ما ذكر كان محتاجا لبيان لاجل أن تتضح مقابلته لانني فلما قال المصنف والمراد (قوله أنه زهد فيما عند الله) أي من الشئوب الاخرى وليس المراد بكثرة المال يقال زهد في الشيء وعن الشيء زغب عنه ولم يرده ومن فرق بين زهد في الشيء وعن الشيء فقد أخطأ كما في المنزب (قوله كانه استغنى عنه) أي

وأما من بخل واستغنى وكذب بالحسنى فسيسره للعسرى (والتقابل بين الجميع ظاهر الابن الاتقاء والاستغناء فينبه بقوله) والمراد باستغنى أنه زهد فيما عند الله تعالى كانه استغنى عنه (أي عما عند الله تعالى) فلم يتق (أو) المراد باستغنى (استغنى بشهوات الدنيا عن نعيم الجنة فلم يتق)

وهي الجنة والطرف الآخر هو قوله تعالى (وأما من بخل واستغنى وكذب بالحسنى فسيسره للعسرى) فهذه أربعة أخرى تقابل الأولى على الترتيب البخل المقابل للاعطاء والاستغناء المقابل للتقوى والنكذب المقابل للتصديق والتيسير للعسرى المقابل للتيسير للعسرى ومجموع مذلول التيسير للعسرى هو المقابل لالمجروور فقط فلا يرد أن المجروور لا يستقل فلا تقع به المقابلة وقد ظهرت المقابلة بين كل فرد وما يقابله الا الاستغناء مع التقوى فان التقوى اما أن تفسر برعاية أو امر الله تعالى ونواهيها والاعتناء بها خوفا منه تعالى أو محبة فيه أو تفسر بنفس خوف الله أو محبته اللوجب كل منهما لتلك الرعاية والاستغناء ان كان معناه عدم طلب المال لكثرة فلابد ان التقوى بذلك التقى وان كان معناه عدم طلب الدنيا للفتنة فكذلك وان كان شيئا آخر فله خفاء فأراد بيان معناه لتوضح مقابله للتقوى فقال (والمراد باستغنى أنه زهد فيما عند الله تعالى) من الثواب الاخرى فصار بترك طلبه (كانه مستغن عنه) أي لا يحتاج اليه مع شدة احتياجه اليه لو كان له ميز وذلك أن العاقل لا يترك طلب شيء الا ان كان مستغنيا عنه فبغير بالاستغناء عن ترك طلب ما عند الله تعالى على وجه الترفع عنه انكارا له وترك طلبه كذلك كفر واذا كان كافرا (فلم يتق) الكفر (أو) المراد باستغنى أنه (استغنى بشهوات الدنيا) (عن) طلب (نعيم الجنة) اما أن يكون ذلك على وجه يؤديه الى انكار النعيم فيكون كافرا ويعد الى اوجه الاول واما أن يكون ذلك سفها وسفلا بالذمة المحرمة العاجلة عن ذلك النعيم وأي ما كان (فلم يتق) أيضا وانما قيدناه بالذمة المحرمة لان كل من لم يرتكب المحرمة أصلا لا يخلو شرعا

وأما من بخل واستغنى وكذب بالحسنى فسيسره للعسرى فقد قابل أربعة باربعة فان أعطى يقابل بخل وان تقى يقابل استغنى وصدق يقابل كذب والبسرى يقابل العسرى والمراد باستغنى لم يتق أي زهد فيما عند الله كانه مستغن عنه فلم يتق أو استغنى بشهوات الدنيا عن نعيم الجنة. واعلم ان هذا ليس

فصار بترك طلبه كانه استغنى عنه أي لا يحتاج اليه مع شدة حاجته اليه وذلك لان العاقل لا يترك طلب شيء الا اذا كان مستغنيا عنه فبغير بالاستغناء عن ترك طلب ما عند الله تعالى على وجه الترفع عنه انكارا له وترك طلبه كذلك كفر واذا كان كافرا فلم يتق الكفر (قوله أو استغنى بشهوات الدنيا) أي والمراد باستغنى أنها استغنى بشهوات الدنيا المحرمة عن طلب نعيم الجنة اما لانكارها اياه فيكون كافرا فلم يتق الكفر فيجوز الى اوجه الاول واما أن يكون ذلك سفها وسفلا بالذمة المحرمة عن ذلك النعيم فلم يتق المحرمات وانما قيدناه بالذمة المحرمة لان كل من لم يرتكب المحرمة أصلا لا يخلو شرعا وعادة من طلب النعيم الاخرى وانما للستغنى لعلم التقوى هو الاستغناء بالذمة المحرمة فعدم الاتقاء ليس هو نفس الاستغناء بالشهوات بل الاستغناء ملازمه لانه فسر الاستغناء بالشغل بمحرم والشغل بالمحرم يستلزم نفي التقوى التي هي الطاعة بخلاف تفسيره بالزهد فيما عند الله بمعنى الكفر بما عند الله تعالى فهو أظهر في الدلالة

أزورهم وسواد الليل يشفع لي * وأنثى وبياض الصبح يعزى في

مقابلة خمسة بخسة على أن المقابلة الخامسة بين لى وبنى وفيه نظر لان اللام والباء فيهما صلنا الفعلين فهما من تمامهما وقد رجع يستأى الطيب على بيت أى دلالة بثره المقابلة مع سهولة النظم وبأن قافية هذا ممكنة وقافية ذلك مستعدة فان ما ذكره غير مختص بالرجال وبيت أى دلالة على بيت أى الطيب بجوده للمقابلة فان ضد الليل المحض هو النهار لا الصبح ومن لطيف المقابلة ما حكى عن محمد ابن عمران الطلحي اذ قال له لتصور بلغنى أنك تجل فقال يا امير المؤمنين ما أجد فى حق ولا أذوب فى باطل وقال السكاكى المقابلة أن يجمع بين شيتين متوافقتين أو أكثر وضديهما اذا شرطت هنا

(قوله فيكون الاستغناء مستتبعا) (٣٠٠) أى مستلزما لعدم الاتقاء وهذا مفرع على الاحتمالين قبله وقوله وهو أى

فيكون الاستغناء مستتبعا لعدم الاتقاء وهو مقابل للاتقاء فيكون هذا من قبيل قوله تعالى أشداء على الكفار رحماء بينهم (وزاد السكاكى) فى تعريف المقابلة قيدها آخر حيث قال هى أن يجمع بين شيتين متوافقتين أو أكثر وضديهما (واذا شرط ههنا) أى فيما بين المتوافقتين والمتوافقات

وعادة من طلب التعميم الاخرى وأما المستلزم لعدم التقوى هو الاستغناء بالشهوات المحرمة فعدم الاتقاء ليس هو نفس الاستغناء بالشهوات بل الاستغناء ملازمه لانه فسر الاستغناء بالشغل بمحرم والشغل بالمحرم يستلزم نفي التقوى التى هى الطاعة بخلاف تفسيره بالزهد فيها عند الله تعالى بمعنى الكفر بما عنده تعالى فهو أظهر فى الدلالة وان كان الكفر ملازوما لنفي التقوى التى هى الطاعة على هذا الخط أيضا وقد تحقق أن الاستغناء ملازم لنفي النفي كان التقابل بينهما من الملحق الذى هو أن لا يتقابلا بنفسهما ولكن يستلزم أحدهما ما يقابل به الآخر كما فى قوله تعالى أشداء على الكفار رحماء بينهم هكذا قيل ولك أن تقول متى فسر الاستغناء بالشغل بالشهوات المحرمة أو بالكفر كان مضادا للتقوى فلا تضمن اللهم إلا أن يراد الشغل بمطابق الشهوات لجرى ان العادة أن الشغل بمطابق الشهوة يستلزم غالبا ارتكاب محرم وذلك الارتكاب ضد التقوى ولكن المناسب لقوله تعالى وتؤلب بالحسنى تفسيره بالمصيبة التى معها الكفر أو يرد بالاستغناء مجرد عدم الطلب ولما كان سببه الشغل بالشهوة المحرمة أو الكفر كان ملازوما لعدم الطاعة التى هى التقوى تأمله ثم أشار الى ما زاده السكاكى فى تحقيق المقابلة بقوله (وزاد السكاكى) فى تعريف المقابلة قيدها آخر لا تتقرر حقيقتها عنده الابى وذلك أنه قال هى أى المقابلة أن يجمع بين شيتين متوافقتين أو أكثر وضديهما (واذا شرط هنا) يعنى من الطابق كما زعم المصنف بل من الملحق به فان استغنى ليس بمضاد لانتقى بل النفي سبب لعدم الاتقاء المضاد لانتقى كما تقدم فى قوله اتسكوا فيه ولتبتغوا من فضله هذا ما ذكر المصنف هنا وادى الايضاح أنه قد يكون مقابلة خمسة بخسة كقول المتنبي :

أزورهم وسواد الليل يشفع لي * وأنثى وبياض الصبح يعزى في

قال المصنف وفيه نظر لان الباء واللام فيهما صلنا الفعلين فهما من تمامهما وهذا بخلاف اللام وعلى فى قوله تعالى لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت وزاد السكاكى فى التقابل شرطا وهو أنه اذا شرط هنا أمر

علم الاتقاء مقابل للاتقاء (قوله فيكون هذا من قبيل الخ) أى فى هذا المثال نديه على أن المقابلة قد تركب من الطابق وقد تركب ما هو مسلحق بالطابق لما علمت أن مقابلة الاتقاء للاستغناء من قبيل الملحق بالطابق وهو الجمع بين معنيين يتعلق أحدهما بما يقابل الآخر نوع تعلق مثل مقابلة الشدة والرحمة فى قوله تعالى أشداء على الكفار رحماء بينهم وللمقابلة بين الثلاثة من الطابق لا يقال كيف مثل المصنف بالأية لا يدخل فى الطابق ولم يمثل بها للتحقق به لانا نقول صح ذلك باعتبار اشتغال أغلبها على ما هو فى نفس الطابق هنا وقد ذكر الواحدى فى شرح ديوان المتنبي أن من مقابلة الخمسة بالخمسة

قوله أزورهم وسواد الليل يشفع لي * وأنثى وبياض الصبح يعزى في وفيه نظر لان لى وبنى صلنا ليشمع (أمر) ويعزى فهما من تمامهما بخلاف اللام وعلى فى قوله تعالى لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت والمقابلة انما تكون بين المستقلين كما فى الايضاح وأما مقابلة الستة بالستة فنه قول عنتره على رأس عبد تاج عز يزينه * وفى رجل حرق يدل يشبته ولم يوجد فى كلامهم أكثر من مقابلة الستة بمنزلة (قوله قيدها آخر) أى لا تتقرر حقيقتها عنده الابى (قوله وضديهما) الاولى أن يزيد أو ضدها بضمير الجماعة لاجل قوله أو أكثر (قوله واذا شرط) أى واذا قيدت المعانى الاولى بقيد فلا بد أن تقيد المعانى المقابلة لها بقيد يضاد القيد الاول والمراد بالشرط هنا الاجتماع فى أمر الشرط المعروف لان التيسير والتعسير الممثل بهما لذلك ليسا شرطين وانما هما أمران اشترك فى كل منهما أمور متوافقة (قوله واذا شرط الخ) أى وأما اذا لم بشرط أمر فى الاول فلا يشترط شيء

شرطاً شرطت هناك ضده كقوله تعالى فأما من أعطى الآيتين لما جعل التيسير (٣٠١) مشتركاً بين الاعطاء والاتقاء

والتصديق جعل ضده وهو التيسير مشتركاً بين أضداد تلك وهي المنع والاستغناء والتكذيب وهو منه مراعاة النظر وتسمى التناسب والاتلاف والتوفيق أيضاً وهي أن يجمع في الكلام بين أمر وما يناسبه لا بال تضاد

في الثاني كما في قوله تعالى فليضحكوا قليلاً (قوله أو أضدادهما) كذا في نسخة وصوابه أضدادها بضمير الجماعة لأنه راجع لقوله التوافقات وما قبله أي ضديهما راجع للتوافقات (قوله ولم يشترط في الكفر والافلاس ضده) أي وهو الافتراق بل اعتبر فيهما الاجتماع أيضاً والحاصل أن ذلك اليفت لا يكون من قبيل المقابلة عند السكاكي الا لو قيل وأقبح الكفر والافلاس إذا تفرقا مع أن التصود إذا اجتمعا في الشخص فتأمل (قوله أي ومن العنوى) أي ومن البديع العنوى (قوله جمع أمر وما يناسبه) أي أن يجمع بين أمرين متناسبين أو أمور متناسبة فاقصر المصنف على أمرين لأن ذلك أقل ما يتحقق فيه للتناسبة (قوله لا بالتضاد) أي بل بالتوافق في كون ما جمع من واد واحد لصحته في ادراكه أو لمناسبته في شكل أو ترتيب بعض على بعض أو ما أشبه شيئاً من ذلك

(أمر شرطية) أي فيما بين ضديهما أو أضدادهما (ضده) أي ضد ذلك الأمر (كما بين الآيتين) فإنه لما جعل التيسير مشتركاً بين الاعطاء والاتقاء والتصديق جعل ضده أي ضد التيسير وهو العنوى المعبر عنه بقوله فسيسره للعسرى (مشاركاً بين أضدادها) وهي البخل والاستغناء والتكذيب فعلى هذا لا يكون قوله ما أحسن الدين من إقباله لأنه اشترط في الدين والدنيا الاجتماع ولم يشترط في الكفر والافلاس ضده (ومنه) أي ومن العنوى (مراعاة النظر) ويسمى التناسب والتوفيق والاتلاف والتفريق أيضاً (وهي جمع أمر وما يناسبه لا بالتضاد)

في التوافقات أو التوافقات الآتي بهما أو بها أولاً (أمر) يشترك فيه التقابلان أو التقابلان (شرطية) أي شرط في ضدي التوافقات أو أضداد التوافقات للآتي بهما أو بهاتين (ضده) أي شرط ضد ذلك الأمر الشرط وأولاً وذلك (ك) ماني (بها تين الآيتين) السكر بيمين وهما فاما من أعلى واتى وصدق بالحسن فسيسره للعسرى وأما من بخل واستغنى وكذب بالحسن فسيسره للعسرى (فإنه لما جعل التيسير مشتركاً بين الاعطاء والاتقاء والتصديق جعل ضده) أي ضد التيسير وهو العنوى المتضاد بقوله تعالى فسيسره للعسرى لأن التيسير المتعلق بالعسرى والعسرى أريد به جملة مدحها بالعسرى أو العسرى والتيسير تضمنت التيسير الذي هو جعله يسرا له كل ما يريد ولذلك فسرت بالجنة والعسرى تضمنت العسير الذي هو جعله يتعسر عليه كل راحة ولطف ولذلك فسرت بالنار فالتعسير على هذا جعل (مشاركاً بين أضدادها) أي أضداد الأمور للذ كورة أولاً وأضدادها المشتركة في التيسير هي البخل والاستغناء والتكذيب والراد بالشرط هنا ما يجتمع فيه التوافقان أو التوافقات لا للشرط المراد لأن التيسير والتعسير للمثل بهما لذلك ليسا شرطين كما لا يخفى وحاصله أن شرط المقابلة أن يذكر في طرف منه معنى يشترك التوافقان فيه أو التوافقات أن ذكر مقابله كذلك في الطرف الآخر وعلى هذا لا يكون قوله

ما أحسن الدين والدنيا إذا اجتمعا * وأقبح الكفر والافلاس بالرحل

من المقابلة ضرورة أنه ذكر للتوافقين الأولين ما اشتركا فيه وهو الاجتماع ولم يذكر ضده في مقابلهما الذي هو الافتراق وفي التيسير عما يشترك فيه التوافقات بوجه من الوجوه بالشرط نوع خفاء كما لا يخفى وإنما الآخر المقابلة الداخلة في التطابق عن الملحق بالتطابق مع أن المتبادر أن الذي يذم في هود ذكر الداخل قبل الملحق لا خلاف في هذا الداخل هل هو من التطابق أولاً فتناسب ذكر المتفق وما ألحق به ثم ذكر المختلف فيه (ومنه) أي ومن البديع العنوى (مراعاة النظر) أي ما يسمى بمراعاة النظر (ويسمى التناسب والتوفيق) والاتلاف والتفريق (أيضا) ويؤخذ من معناه وجه التسمية كما سيذكر الآن (وهو) أي المسمى بمراعاة النظر (جمع أمر وما يناسبه) أي أن يجمع بين أمرين متناسبين أو أمور متناسبة (لا بالتضاد)

شرط ثم ضده كقوله تعالى فأما من أعطى الآيتين فإنه تعالى لما جعل التيسير مشتركاً بين الاعطاء والاتقاء والتصديق جعل ضده مشتركاً بين أضدادها وفي هذا الكلام نظر لأن التيسير ليس شرطاً جعل في أحدهما فجعل في الآخر ضده بل هو مشروط للامور الأولية فجعل مشروطاً للامور الثانية ثم قوله لما جعل التيسير مشتركاً بين هذه الأمور جعل ضده مشتركاً بين أضدادها يقتضى أنه جعل ضد التيسير في الآية الثانية وليس كذلك بل التيسير فيهما مذكور مطلوب جعل كما يصادف على الطرفين ليس في أحدهما هذا الأخير غير أن متعلق التيسير الأول وهو الميسره ضد متعلق الثاني ص (ومنه مراعاة النظر) ش أي هو من التحسين العنوى قال (ويسمى التناسب والتوفيق أيضاً) ويسمى الاتلاف وكان الاحسن تسميته التأليف لموافقة التوفيق وهو جمع التسكيم أمرامع ما يناسبه لا بالتضاد أي

في ادراكه أو لمناسبته في شكل أو ترتيب بعض على بعض أو ما أشبه شيئاً من ذلك

كقوله تعالى الشمس والقمر بحسبان وقول بعضهم للمهاجر الوزير أنتأها الوزير براسماعيل الوعد شعبي التوفيق يوسف المفوح محمدى
 الخلق وقول أسيد بن عناق الفزاري: كان الشريا عقلت في جيبته * وفي خده الشعرى وفي وجهه البدر
 وقول الآخر في فرس من جلتار ناضر خده * وأذنه من ورق الآس
 وقول البيهترى في صفة الأبل الانضاء كالقسي المعطفات بل الاسه * هم مبرية بل الاوتار وقول ابن رشيق
 أصح وأقوى ماسمعنا في الندى * من الخبر المأثور منذ قدم أحاديث ترويهما السيول عن الحيا * عن البحر عن كنف الامير تميم
 فانه سب فيه بين الصحة والقوة والسماع والخبر للمأثور والاحاديث والرواية ثم بين السيل والحيا والبحر وكف تميم مع ماني البيت الثاني
 من صحة الترتيب في العنة اذ جعل الرواية لصاغر عن كابر كما يقع في سند الاحاديث فان السيول أصل المطر والمطر أصله البحر على
 ما يقال ولهذا جعل كنف الممدوح أصلا للبحر مبالغة

(قوله والناسبة بالتضاد الخ) هذا (٣٠٢) يشع بأن المتضادين متناسبان وهو كذلك من جهة أن الضد أقرب

والناسبة بالضاد أن يكون كل منهما مقابلا لآخر وبهذا القيد يخرج الطباق وذلك قد يكون بالجمع
 بين أمرين (هو الشمس والقمر بحسبان) جمع بين أمرين (و) نحو (قوله) في صفة الأبل (كالقسي)
 جمع قوس (المعطفات) للنحنيات (بل الاسهم) جمع سهم (مبرية) أى منه حوتة (بل الاوتار)
 بل بالتوافق في كون ما جمع من واحد واحد لصحبه في ادراك أوله مناسبة في شكل أوله وتوقف بعض
 على بعض أو ما أشبه شيئا من ذلك وبهذا القيد يخرج الطباق لانه جمع بين أمرين متفقين فأكثر
 بالتضاد وقد تقدم أن المراد بالتضاد مطلق التقابل ومطلق التنافي في الجملة ولما كان في هذا الجمع رعاية
 الشيء مع نظيره أى شبهة أو مناسبة سمي مراعاة الظاهر والجمع في هذا الباب أيضا قد يكون بين أمرين
 (نحو) قوله تعالى (الشمس والقمر بحسبان) أى يجريان بحساب معلوم المقدار في قطعهما للأبراج
 والأدراج الفلكية لا يزيدان عليه ولا ينقصان ذلك تقدير العزيز الحكيم فقد جمع بين أمرين وهما
 الشمس والقمر ولا يخفى تناسبهما (و) قد يكون ذلك الجمع بين أمور ثلاثة (نحو قوله) في صفة الأبل
 المهاريل (كالقسي) جمع قوس وهى معلومة (المعطفات) أى النحنيات وهو وصف القوس بالتعطيف
 من باب الوصف الكاشف أو لاؤ كداذلا يكون الا كذلك (بل) هى ك(الاسهم) جمع سهم (مبرية) أى
 منحوتة ووصفها بالتحأت أى النجارة كوصف القوس بالتعطيف (بل) هى ك(الاورار) جمع وتر وهو المحيط
 تكون المناسبة بغير المضادة كقوله تعالى الشمس والقمر بحسبان فانهما متناسبان غير متضادين
 ومنه قوله وهو البحرى يصف الأبل الانضاء المهازيل وقيل الرماح
 (كالقسي المعطفات بل الاسه * هم مبرية بل الاوتار)
 وكقول ابن رشيق أصح وأقوى ماسمعنا في الندى * من الخبر المأثور منذ قدم
 أحاديث ترويهما السيول عن الحيا * عن البحر عن كنف الامير تميم

خطورا بالبال عند ذكر
 ضده (قوله مقابلا لآخر)
 أى متفاهله (قوله) وبهذا
 القيد أعنى قوله لا بالتضاد
 يخرج الطباق لانه جمع
 بين أمرين متضادين وقد
 تقدم أن المراد بالتضاد
 مطلق التقابل والتنافي في
 الجمع ولما كان في هذا
 الجمع رعاية الشيء مع نظيره
 بشب أو مناسبة سمي مراعاة
 النظر (قوله) وذلك أى
 الجمع بين أمرين يناسبه
 لا بالتضاد قد يكون أى قد
 يتحقق بسبب الجمع بين
 أمرين (قوله بحسبان)
 أى يجريان في بروجهما
 بحسبان معلوم المقدار
 لا يزيدان عليه ولا ينقصان
 عنه فالشمس تقطع الفلك

في سنة والقمر يقطعه في شهر فهو أسرع منها سير ذلك تقدير العزيز الحكيم (قوله جمع بين أمرين) أى وهما الشمس
 والقمر ولا يخفى تناسبهما من حيث تقارنهما في الخيال لكون كل منهما جسمًا نورانيا سماويًا ثم انه لا حاجة لقوله جمع بين أمرين مع
 قوله قد يكون بالجمع بين أمرين فهو تارة كيدله (قوله ونحو قوله) أى البحرى وقوله في صفة الأبل أى الهزولة (قوله كالقسي) جمع قوس
 وقوله المعطفات أى النحنيات لانه مأخوذ من عطف العود بتشديد الطاء وعطفه بفتح ياء حاء ووصف القوس بالتعطيف من باب
 الوصف الكاشف أو لاؤ كداذلا يكون القوس الا كذلك فان قلت ان قوسا بزنة فعل وفعل يجمع على فعول كفلس يجمع على فلولس
 فكان مقتضاه أن يقال في جمع قوس قووس لا قسي قلت أصل قسي قووس بدليل قوس الشيخ واستقوس أى انحنى ورجل مقوس أى معه
 قوس قدمت الهم الى محل عين الكامة فصار قسو وفوقه الواو منطرفة فقلبت ياء فصار قسوى اجتمعت الواو والياء وسبقت
 احداهما بالكون فقايت الواو ياء وقلبت الضمة كسرة لمناسبة الياء وأدغمت الياء في الياء فصار قسوى انضم فاء الكامة ثم لما استنفذ
 الانتقال من الضمة للكسرة في مثل هذا كسروا فاء الكامة للتحفة فصار قسوى بوزن فليح بكسر الهمزة (قوله بل الاسهم) أى بل هى

ومن مراعاة النظر ما يسميه بعضهم تشابه الأطراف وهو أن يحتم الكلام بما يناسب أوله في المعنى كقوله تعالى لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار وهو اللطيف الخبير فإن اللطيف يناسب ما لا يدرك بالبصر والحبرة تناسب من يدرك شيئاً فإن من يدرك شيئاً يكون خبيراً به وقوله تعالى ما في السموات وما في الأرض وإن الله هو المتني الحמיד قال النبي الحמיד لنبه على أن له ليس لحاجة بل هو غني عنه جواد به فإذا جاد به حمد المنة عليه ومن خفي هذا الضرب قوله تعالى إن تمذهب فأنهم عبادك وإن تفهروهم فأنك أنت العزيز الحكيم

كلا سهم وهذا اضرب عن التشبيه الأول بالقسي وقوله بل الأوتار أي بل هي كالأوتار فهي هزيلة جدا وهذا اضرب عن التشبيه الثاني ومحصل معنى البيت أن الأبل المهاز بل في شكها ورقة أعضائها شابهت تلك القسي بل أرق منها وهي الأسهم بل أرق منها وهي الأوتار (قوله جمع وتر) أي وهو الحيط الجامع بين طرفي القوس (قوله جمع بين ثلاثة أمور) وهي القوس والسهم والوتر بينها مناسبة وفي انتقاله تدل لأن القوس أغلظ من السهم المبرى والسهم للدكور أغلظ من الوتر والوتر أرقها كلها وقد يكون الجمع بين أمر وما يناسبه لا بالتضاد متحققا بسبب الجمع بين أربعة كقول

(٣٠٣)

الوزير اسماعيل الوعد
شعبي التوفيق يوسف
الغفر محمدى الخلق
جمع بين الأنبياء الأربعة
المرسلين وفيه مناسبة وقد
يكون متحققا بسبب الجمع
بين أكثر من أربعة كقول
ابن رشيق بفتح أوله وكسر
ثانيه
أصبح وأقوى ماسمناه في
الندى * من الخبر
للمأثور منذ قد
أحاديث تروها السبول
عن الحياة يدع البحر عن
كف الأمير عيم
فقد ناسب فيه بين الصحة
والقوة والسباع والخبر
للمأثور والأحاديث والرواية
وكذا ناسب بين السيل
والحيا أي المطر والبحر
وكف عيم مع ما في البيت

جمع وتر جمع بين ثلاثة أمور (ومنها) أي ومن مراعاة النظر (ما يسميه بعضهم تشابه الأطراف وهو أن يحتم الكلام بما يناسب ابتداءه في المعنى نحو لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار وهو اللطيف الخبير) الجامع بين طرفي القوس فقد جمع بين أمور ثلاثة متناسبة لتقارنها غالباً في الخيال وهي القسي والسهم والأوتار وقيل القصد من تشبيه مهاز بل الأبل بهذه الأشياء بيان أنها في المزال فشبها أولاً في ضعفها بالقسي ثم أضرب إلى تشبيهها بما هو أدق من القسي وهي السهم ثم أضرب إلى ما هو أدق من السهم وهو الوتر وهذا ظاهر غير أن جل السهم أدق عادة من الوتر فلا يتم هذا الترتيب وقيل إنه شبيهها عند الانطاف بالقسي وعند عدمه بالسهم وعند اجتماعهما بالوتر لجمعه الطرفين للمتطفين من القوس وهذا الوجه الأخير لا يكاد يتحقق فإن الأبل ليس لها في ذاتها امتداد كالسهم ولا الجمع بين الامتداد والتطف كافي هيئة الوتر مع القوس على أن هذا الأخير لو تم ليكون الواجب تشبيهها بمجموع الوتر والقوس كما لا يخفى (ومنها) أي ومن مراعاة النظر التي هي نوع من البدع العنوي (ما) أي قسم (يسميه بعضهم تشابه الأطراف وهو) أي القسم الذي هي من المراعاة تشابها هو (أن يحتم الكلام بما يناسب ابتداءه في المعنى) أمالكون ما ختم به كالملة لما بدأه أو العكس أو كالدليل عليه أو نحو ذلك وإنما كان هذا نوعاً خاصاً لأن المراعاة هي مطلق الجمع بين المتناسبين سواء كان أحدهما في الختم والآخر في الابتداء كما في تشابه الأطراف أو كانا معاً في الابتداء كما تقدم في المثال أوفى الاختتام أوفى التوسط والراد بالكلام هنا ما يقصد من التراكيب المفيدة سواء كانت جملة واحدة أو أكثر وذلك (نحو) قوله تعالى لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار وهو اللطيف الخبير) فإن عدم ادراك الأبصار له وهو مدلول الجملة الأولى قوله (ومنها) أي من مراعاة النظر (ما يسميه بعضهم تشابه الأطراف وهو أن يحتم الكلام بما يناسب ابتداءه كقوله تعالى لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار وهو اللطيف الخبير) فإن اللطيف يناسب لا تدركه

الثاني من جهة الترتيب في العنة إذ جعل الرواية لصاغر عن كابر كما يقع في سند الأحاديث قال السبول أصلها المطر والمطر أصله البحر على ما يقال والبحر أصله كف المدوح على مادعاء الشاعر اه أطول (قوله بما يناسب ابتداءه في المعنى) أي لكون ما ختم به الكلام كالملة لما بدأ به أو العكس أو كالدليل عليه أو نحو ذلك وإنما كان تشابه الأطراف نوعاً خاصاً من مراعاة النظر لأنها تجمع بين متناسبين مطلقاً سواء كان أحدهما في الختم والآخر في الابتداء كما تقدم في المثال أوفى الاختتام أوفى التوسط بخلاف تشابه الأطراف فإنه قاصر على الجمع بين متناسبين أحدهما في الابتداء والآخر في الانتهاء قال الفهرى ولو قال بدل قوله بما يناسب ابتداءه بما يناسب ما قبله كان أولى لأن قوله لا تدركه الأبصار الذي يناسبه اللطيف وإن كان ابتداء الكلام لكونه رأس الآية لكن قوله وهو يدرك الأبصار الذي يناسبه الخبير ليس ابتداء الكلام انتهى وأجاب بعضهم بأن الراد بالكلام هنا ما يقصد من التراكيب المفيدة سواء كان جملة واحدة أو أكثر والراد بأوله ما ليس باخر وحينئذ فيصدق على قوله تعالى لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار وهو اللطيف الخبير أنه كلام وعلى قوله لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار أنه أول

فان قوله وان تغفر لهم بوجه أن الفاصلة التقديرية ولكن اذا أنهم النظر علم أنه يجب أن تكون ماعليه التلاوة لانه لا يغفر لمن يستحق العذاب الا من ليس فوقه أحد يدرك حكمه فهو العزيز لان العزيز في صفات الله هو الغالب من قولهم عزه يعزه عزاً اذا غلبه ومنه المثل من عزيز أى من غلب سلب ووجب أن يوصف بالحكيم أيضا لان الحكيم من يضع الشيء في محله والله تعالى كذلك الا أنه قد يفتنى وجه الحكمة في بعض أفعاله فيتوهم الضعفاء أنه خارج عن الحكمة فكان في الوصف بالحكيم احتراص حسن أى وان تغفر لهم مع استحقاقهم العذاب (٣٠٤) فلا معترض عليك لأحد في ذلك والحكمة فيها فعلته وما يلحق بالتناسب

فان اللطيف يناسب كونه غير مدرك بالأبصار والخبير يناسب كونه مدركاً للأبصار لان المدرك للشيء يكون خبيراً عالمياً (و يلحق بها) أى بمراجعة النظر أن تجمع بين معنيين غير متناسبين بلفظين يكون لهما معنيين متناسبين وان لم يكونا مقصودين هنا

يناسبه قوله اللطيف وكونه مدركاً للأبصار وهو مدلول الجملة الثانية يناسبه قوله الخبير أما مناسبة الخبير لادراكه الأبصار فظاهرة لان الخبير من له العلم بالحقيقتين ومن جملة الحقيقتين بل الظواهر الأبصار فيدر كها وأما مناسبة اللطيف لكونه لا تدركه الأبصار فلا تظهر الا لو أريد باللطيف اللطيف الذي وهو أن يدق الشيء بحيث لا يظهر فانه يناسبه أنه لا يرى لكن لا يراد ذلك هنا لاستحالة وأما المراد باللطيف الرفيق الوصل الأنفاج بلطف واطف اللهم الا أن يراد باللطيف لازمه تجوز وهو كونه خفياً في ذاته أو يكون معنى المناسبة ما يكون باعتبار الأصل على وجه الإيهام فافهم ومن لطيف الختم بالناسبة وخفيها قوله تعالى ان تعذبهم فانهم عبادك وان تغفر لهم فانك أنت العزيز الحكيم فان للناس في بادئ الرأي وهو أن يقال فانك أنت الغفور الرحيم مكان أنت العزيز الحكيم وعند التفتن والتأمل الصائب يفهم أن المناسبة هو ما ذكر وهو انك أنت العزيز الحكيم وذلك أن الحديث عنهم عصاة يستحقون العقوبة والغفران لمن يستحق العقوبة إنما يكون من العزيز أى القاهر الغالب الذي لا يعترض على أمره اذ العزيز ما يؤخذ من عزاد غالب ثم لما ذكر أن الغفرة للذنوب انما تكون من العزيز الغالب الذي لا يعترض على أمره ناسب زيادة الحكيم دفعا لما يتوهم من أن الغفور المستحق خال عن الحكمة فذكر الحكيم إشارة الى أن فعله ذلك الحكمة وسر راعى قهر او عدلا فكأنه يقال ان تغفر لهم لولا الذنوب فان أهل ذلك اذ لا اعتراض عليك لمزتك ومع ذلك ففعلك لا يخلو عن حكمة ولو أخفيت عن الخلق (و يلحق بها) أى ويلحق بمراجعة النظر أمر نسبتها للمراعاة كنسبة إيهام التضاد للطبق وذلك الأمر هو أن يجمع بين معنيين غير متناسبين في أنفسهما لعدم وجود شيء من أوجه التناسب من تقارن أو علية أو دلالة أو نحو ذلك ولكن عبر عنهما بلفظين بينهما تناسب باعتبار أصل استعمالهما في معنيهما ولو لم

الأبصار والخبير يناسب وهو يدرك الأبصار هكذا قالوه وقد يقال اللطيف المناسب لعدم الادراك هو من اللطافة بمعنى صفر الحجم وليس المراد هنا أن المراد اللطيف من اللطف الذي هو الرحمة فينبغي أن يسمى هذا من باب إيهام التناسب الذي سيأتي لامن التناسب ومنه قوله تعالى له ما في السموات وما في الارض وان الله هو الغني الحميد فبها الغنى على أن ماله ليس بحاجة وبالحميد على أنه محمود فيحمد وقد يقال الختم في الآيتين وقع بما يناسب وسط الكلام لا ابتداءه الا أن المصنف جعل الختم بمجموع الجملة ومنه قوله تعالى وان تغفر لهم فانك أنت العزيز الحكيم لانه لا يغفر لمن يستحق العذاب الا من ليس فوقه أحد يدرك حكمه فهو الغالب والعزيز هو الغالب والحكيم من يضع الشيء في محله (و يلحق بها)

وعلى قوله وهو اللطيف الخبير أنه آخر تأمل (قوله) فان اللطيف يناسب كونه غير مدرك بالأبصار) أى باعتبار المتبادر منه وهو الدقة لأخذه من لطف ككرم اذا دق ورق ومعالم أن الشيء كلما لطف ودق كان أخفى فلا يدرك بالبصر الأخرى للهواء فانه لما لطف جدا امتنع ادراكه بالبصر عادة وان كان ذلك الما في محالا في حقه تعالى اذ اللطيف في حقه بمعنى الرفيق بعباده الرؤوف بهم وعبارة الغنى قوله فان اللطيف يناسب كونه غير مدرك بالأبصار فيه تأمل اذ المناسب له اللطيف المشتق من اللطافة وهو ليس بمراد هنا وأما اللطيف المشتق من اللطف بمعنى الرأفة فلا يظهر له مناسبة اللهم الا أن يقال اللطيف هنا مستعار من مقابل الكثيف لما لا تدركه الأبصار ولا ينطبع منها وهذا القدر يكفي في

المناسبة اه (قوله لان المدرك للشيء الملح) لعل الاظهر في بيان المناسبة عبارة ابن يعقوب (نحو) ونصها أما مناسبة الخبير لادراكه الأبصار فظاهرة لان الخبير من له علم بالحقيقتين ومن جملة الحقيقتين بل الظواهر الأبصار فيدر كها تأمل (قوله غير متناسبين) أى في أنفسهما لعدم وجود شيء من أوجه التناسب من تقارن أو علية أو نحو ذلك (قوله بلفظين) أى حالة كون المعنيين المذكورين مبررا عنهما بلفظين (قوله وان لم يكونا مقصودين هنا) أى والحال أن مجموع المعنيين المتناسبين لم يقصد في الحالة الراهنة وهذا صادق بأن لا يقصد واحد منهما أو يكون أحدهما مقصودا دون الآخر كما في المثال المذكور في المتن

نحو قوله تعالى الشمس والقمر بحسبان والنجم والشجر يسجدان ويدعى إيهام التناسب وأما ما يسميه بعض الناس التفرؤف وهو أن يؤتى في الكلام بعبارة متلزمة في جمل مستوية المقادير أو متقاربتا كقول من يصف سجابا:

تسر بل وشيامن خزوزا نظرت * مطرفها طرزا من البرق كالنبر

فوشى بلا رقم ونقش بلا يد * ودمع بلا عين وضحك بلا نثر

ان يلحقوا أكرر وان يستلحقوا * أشدد وان زلوا بضنك أنزل

وكقول عنتره :

وكقول ابن زيدون : ته أحتمل واحتكم أصبر وعزأهن * ودل أخضع وقل أسمع ومراطع (٣٠٥) وكقول ديك الجن

احل واحمر وضر وانفع

ولن واخشن ورش وابر

واتدب العالى

فبعضه من مراعاة النظر

وبعضه من الطابقة *

ومنه الارصاد ويسمى

التسهم أيضا

(نحو الشمس والقمر بحسبان والنجم) أى النبات الذى ينجم أى يظهر من الارض لاساق له كاليقول (والشجر) الذى له ساق (يسجدان) أى يتقادان لله تعالى فيما خلقه فالتنجم بهذا المعنى وان لم يكن مناسبا للشمس والقمر لكنه قد يكون بمعنى الكوكب وهو مناسب لهما (ويسمى إيهام التناسب) مثل ما مر في إيهام التضاد (ومنه) أى ومن المعنوى (الارصاد) وهو فى اللغة نصب الرقيب فى الطريق (ويسميه بعضهم التسهم) يقال بردهم فيه خطوط مستوية

يقصد المعنيين للتناسيب فى الحالة الراهنة وذلك (نحو) قوله تعالى (الشمس والقمر بحسبان والنجم والشجر يسجدان) أما تناسب الشمس والقمر فظاهر وقد تقدم ولم يقصد التمثيل باعتبارهما فقط ولكن قصد التمثيل باعتبارهما مع النجم إذ النجم فى أصل معناه التبادر يناسب الشمس والقمر لانه يقترب منهما فى الخيال لكونه جسمان نورانيا سابغا فبقية باعتبار معناه الاصلى للتبادر مناسبة وأما باعتبار المراد منه فى هذا الاستعمال فلا يناسبهما اذ هو النبات الذى لاساق له والشجر ماله ساق مما يثبت فى الارض والراد بسجودهما انقيادهما لما يراد منهما فكأنهما خاضعان مستسلمان بالقول والفعل لما يراد منهما (و) لأجل أن معنى هذا القسم فى الحالة الراهنة لا يناسب وانما يناسب باعتبار أصل المعنى عبر التناسب (يسمى إيهام التناسب) لتخيل الوهم فيه التناسب باعتبار ما يتبادر كما مر فى إيهام التضاد ولذلك قلنا ان نسبتة من المراعاة كنسبة إيهام التضاد من الطابقة (ومنه) أى ومن الديدع المعنوى (الارصاد) أى ما يسمى بالارصاد والارصاد فى اللغة هو نصب الرقيب فى الطريق ليدل عليه أو ليراقب من يأتى منها يقال رصدت أى راقبت وأرصدته جعلته يرصد أى يراقب الشيء (ويسميه) أى ويسمى هذا الارصاد (بعضهم التسهم) والتسهم جعل البرد أى الثوب ذا خطوط كأنها فيه سهام وسيأتى

أى بمراعاة النظر (قوله تعالى الشمس والقمر بحسبان والنجم والشجر يسجدان) وسمى إيهام التناسب لانه لا ذكر لفظ الشمس والقمر ذكر النجم والمراد به على أحد القولين النبات فقد ذكر النجم بعد ذكر الشمس والقمر يوهم التناسب لان النجم أكثر ما يطلق على نجم السماء المناسب للشمس والقمر بكونه فى السماء فهو كما تقدم فى إيهام التضاد لكونه مراعاة النظر فى اللفظ لا المعنى ص (ومنه الارصاد الخ) ش من أنواع الديدع ما يسمى الارصاد لان السامع يرصد ذهنه للقافية بما يدل عليها فيما قبلها ويسمى التسهم من البرد التسهم أى الخطوط الذى لا يختلف ولا يتفاوت فان الكلام يكون به كالبرد التسهم المستوى الخطوط كذا قال الخطيبى والذى فى الصحاح أن التسهم الخطوط ولم يشترط استواء خطوطه وقيل يسمى تسهما لان التسهم يصوب ما قبل عجز الكلام الى عجزه والتسهم تصويب

(قوله نحو الشمس والقمر

الخ) التمثيل بذلك بالنظر

للنجم مع الشمس والقمر

(قوله بحسبان) أى

يجريان فى فلكهما بحسب

معلوم لا يزيد ولا ينقص

(قوله كاليقول) مثل

الفجل والبصل (قوله الذى

له ساق) وقد يسمى بالايقوم

على ساق شجرا قال تعالى

وأبنتنا عليه شجرة من

يقطين واليقطين وهو القرع

لانه لا يقوم على ساق (قوله

وهو مناسب لهما) أى

لاقتراحه معهما فى الخيال

لكونه جسمان نورانيا

سواء يوا والحاصل أن النجم فى

الآية بالنسبة للشجر من

مراعاة النظر والنسبة

(٣٩ - شروح التلخيص - رابع) للشمس والقمر من إيهام التناسب ويسجدان مجاز عن انقيادهما لله تعالى وقوله فيما خلقه أى

من الاتضاع بهما (قوله مثل ما مر فى إيهام التضاد) أى أنه يوجه مثل التوجيه الذى يوجه به إيهام التضاد بقوله فيما مر لان

العنيين قد ذكرا بلفظين يوهان التضاد فيقال هنا انماسمى بذلك لكون المعنيين عبر عنهما بلفظين يوهان التناسب نظرا لظاهر

وبالجملة فنسبة إيهام التناسب من مراعاة النظر كنسبة إيهام التضاد من الطابقة (قوله أى ومن المعنوى) أى ومن الديدع

المعنوى (قوله نصب الرقيب فى الطريق) أى ليدل عليه أو على ما يأتى منه كما ينصب القطع من ينظر القافلة ليعرف قواهل يعاومونهم

وهل معهم شىء أولا يقال رصدته أى نصبته رقبيا وأرصدته جعلته يرصد أى يراقب الشيء (قوله بردهم الخ) أى فالتسهم فى الاصل

وهو أن يجعل قبل المعجز من الفقرة أو البيت ما يدل على المعجز إذا عرف الروي

جعل البرد أي الثوب ذا خطوط كأنها فيه سهام ثم نقل لما قاله للصفح أنزيين (قوله وهو أن يجعل قبل المعجز الخ) أي سواء كان متصلاً بالمعجز أو كان هناك فاصل بينهما ووجه تسمية ما يدل على المعجز اِرصاداً أن الارصاد في اللغة نصب الرقيب في الطريق ليدل عليه أو على ما يأتي منه وما يدل على المعجز نصب ليدل على صفته وخصه وأما وجه تسميته تسبها فلأن ما جعل قبل المعجز ليدل عليه، يزيد في البيت أو في الفقرة ليزينه بدل لانه على المقصود من عجزه فصار بمنزلة الخطوط في الثوب للزيادة فيه لزيينه أولاً لأن ما قبل المعجز مع المعجز كأنهما خطان مستويان في البيت أو الفقرة (قوله بمنزلة البيت من النظم) أي بمنزلة البيت الكامل من الشعر في أن رعاية الروي واجبة فيهما بخلاف الصراع لأنه فرق بينهما من جهة أن البيت يكون بيتاً واحداً والفقرة لأن تكون فقرة بدون الاخرى قاله عبد الحكيم وفي ابن يعقوب الفقرة ما يكون من النثر بمنزلة البيت من الشعر في كونه ملتزماً بمتابعه بما التزم منه في الروي كالحرف اللتزم في (٣٠٦) ختم الآيات (قوله فقوله) أي الحريري وهو مبتدأ خبره فقرة وقوله هو

(وهو أن يجعل قبل المعجز من الفقرة) هي في النثر بمنزلة البيت من النظم فقوله هو يطبع الاسجاع بجواهر لفظه فقرة ويقرع الاسماع بزواجر وعظه فقرة أخرى والفقرة في الاصل حلل يصاغ على شكل فقرة الظاهر (أو) من (البيت ما يدل عليه) أي على المعجز وهو آخر كلمة من الفقرة أو البيت (إذا عرف الروي) فقوله ما يدل

قرباً ووجه التسمية بكل من الاسمين (وهو) أي والبديع المعنوي المسمى بالارصاد والتسليم (أن يجعل قبل المعجز من الفقرة أو من البيت ما يدل عليه) أي أن يجعل قبل المعجز بما ذكر ما يفهم منه ذلك المعجز فما يدل نائب فاعل يجعل ثم لما كان ليس من شرطه أن يجعل هناك ما يفهم به المعجز ولو توقف ذكر الفهم على معرفة الروي فأحرى إذا وجد هناك ما يفهم به المقصود ولو لم يعرف الروي زاد قوله (إذا عرف الروي) أي الشرط في كونه اِرصاداً وهو أن يفهم ما جعل هناك المعجز ولو توقف الفهم على معرفة الروي والبيت معلوم والفقرة ما هو من النثر بمنزلة البيت من الشعر في كونه يلتزم في ختم ما بعده ما التزم فيه والروي هو الحرف اللتزم في ختم الآيات أو الفقر وأصل الفقرة عظم الظاهر ثم استعير لخطي يصاغ على هيئة عظم الظاهر ثم استعير لكلام لوضم اليه غيره التزم في المضموم الحرف الآخر الساكن في المضموم اليه ولذلك قلنا أنها بمنزلة البيت من الشعر وتسمى كل قطعة مما التزم آخره ذلك الحرف فقرة فقوله الحريري هو يطبع الاسجاع بجواهر لفظه فقرة وقوله ويقرع الاسماع بزواجر وعظه فقرة أخرى إذ كل منهما بمنزلة البيت فيما ذكر والسجع هو الكلام اللتزم فيه حرف آخره فهو قريب من الفقرة أو هو نفسها في الصدوق شبه بحللي يطبع بالجواهر فأضمر التشبيه في النفس استعارة بالكناية وأضاف اليه الطبع الذي هو من لوازم التشبيه به وقرع الاسماع بزواجر الوعظ اسماع للوعظة على وجه محرك للمقصود (قوله بزواجر وعظه) أي بالزواجر من وعظه أي بالامور المانعة للسامع من ارتكاب ما لا ينبغي (قوله فقرة أخرى) أي لان

أي أبو زيد السروجي (قوله يطبع الاسجاع) يقال طبعت السيف والدرهم أي عملته وطبعت من الطين جرة عملتها منسه والاسجاع جمع سجع وهو الكلام اللتزم في آخره حرف فهو قريب من الفقرة أو هو نفسها في المصدق وقوله بجواهر لفظه أي من لفظه التشبيه بالجواهر (قوله ويقرع الاسماع الخ) قرع الاسماع بزواجر الوعظ عبارة عن اسماع الوعظة على وجه محرك للمقصود (قوله بزواجر وعظه) أي بالزواجر من وعظه أي بالامور المانعة للسامع من ارتكاب ما لا ينبغي (قوله فقرة أخرى) أي لان

كلامه نهما بمنزلة البيت فيما ذكر أنفاً (قوله والفقرة في الاصل) الفقرة بفتح الفاء وكسر هاء المراد بالاصل الامة وقوله فاعل حلل يفتح الحاء وسكون اللام وجمعه حلل يفتح الحاء وكسر الهاء وكسر اللام وتشديد الياء وقوله يصاغ على شكل فقرة الظاهر أي فتسكون الفقرة في الاصل مشتركة بين فقرة الظاهر وبين الحللي الذي يصاغ على شكلها ثم استعيرت لكلام لوضم اليه غيره التزم في المضموم الحرف الاخير الساكن في المضموم اليه هذا ما يشعر به كلام الشارح وذكر العلامة سم والتي ذكره العلامة ابن يعقوب أن الفقرة في الاصل اسم لعظم الظاهر ثم استعير لخطي يصاغ على هيئة عظم الظاهر ثم استعير لكلام لوضم اليه غيره التزم في المضموم الحرف الاخير الساكن في المضموم اليه وعلى هذا فقوله الشارح في الاصل أي الاصل الثاني والا فالاصل الاول احدى فقار الظاهر (قوله ما يدل عليه) أي كلمة تدل على المعجز أي على مادته وصورته فالمادة يدل عليها الارصاد والصورة يدل عليها الروي فالتوقف على معرفة الروي هو الصورة فقط (قوله آخر كلمة) أي الكلمة الاخرية من الفقرة الخ (قوله إذا عرف الروي) أي من حيث انه روي لتلك القافية ثم عرفة صيغة القافية من الكلام السابق لا بد منها أيضاً فلا يرد أن معرفة الروي وهو النون في الآية لا تدل على أن المعجز يختلفون لجواز أن

يكون مختلفون ولو قال المصنف اذا عرف الروى مع معرفة صيغة القافية لكان أوضح (قوله فاعل يجعل) أى نائب فاعل يجعل أو على رأى الرى مخشوى من أن نائب الفاعل عنده يقال له فاعل (قوله متعلق بقوله يدل) أى أن الارصاد هو أن يؤتى قبل العجز بما يدل على شخصه أى اذا وجد ذلك الشرط وهو معرفة الروى وصيغة القافية فان فقد ذلك الشرط لم توجد تلك الدلالة وان كان ذلك يسمى ارصادا والحاصل أن الارصاد لا يديه من الدلالة على مادة العجز (٣٠٧) فان عرف الروى وصيغة

القافية وجب أن يدل على صيغته أيضا وان لم يعرف الروى اتفت تلك الدلالة (قوله) ويجب تكرره (أى الروى فى كل منهما أى من الآيات والفقر (قوله ما لا يعرف به العجز) أى باعتبار صورته ومادته لا باعتبار مجرد مادته والا فقوله اختلفوا يدل على مادة الاختلاف (قوله) فلوم يعرف (أى) فلوم فرض أنه لم يعرف من الآية التى قبلها أن حرف الروى هو النون لربما توهم الخ ظاهره أنه لو عرف أن الروى حرف النون لفهم أن العجز يختلفون وليس كذلك لجواز أن يفهم أنه مختلفون فلاولى أن يقول فلوم يعرف حرف الروى من حيث انه روى لتلك القافية اذ لايد من العلم بصيغة القافية أيضا ومثل هذه الآية قول الشاعر

فاعل يجعل وقوله اذا عرف متعلق بقوله يدل والروى الحرف الذى بنى عليه أو آخر الآيات أو الفقر ويجب تكرره فى كل منها وقيد بقوله اذا عرف الروى لان من الارصاد ما لا يعرف به العجز لعدم معرفة حرف الروى كما فى قوله تعالى وما كان الناس الا أمة واحدة فاختلقوا ولولا كلمة سبقت من ربك لغضى بينهم فيما فيه يختلفون فلوم يعرف أن حرف الروى هو النون لربما توهم أن العجز فيما فيه اختلفوا أو اختلفوا فيه فالارصاد فى الفقرة

الارصاد قوله تعالى وما كان الناس الا أمة واحدة فاختلقوا ولولا كلمة سبقت من ربك لغضى بينهم فيما فيه يختلفون فقد عرف أن العجز هو يختلفون من معرفة الروى وأنه نون بعد الواو كما كان ذلك قبل هذه الآية وفيما بعدها ولولا تلك المعرفة لتوهم أن العجز هو فيما فيه اختلفوا ليطابق قوله فاختلقوا لكان معرفة الروى أعانت على ذلك والمراد بالعجز هنا فى البيت القافية فيه وهى الكلمة الأخيرة منه وقيل هى من الحرك السابق لسا كنين وقعا آخرأ وأما العجز من الفقرة فهو ما عائل القافية من الشعر ومن الارصاد قوله

أحلت دى من غير جرم وحرمت * بلا سبب يوم اللقاء كلاى

فليس الذى حالته بحلل * وليس الذى حرمته بحرام

فانه لو لمعرفة الروى ومعرفة أن القافية على وزن فعال لتوهم أن العجز هو أن يقال بمحرم مكان الحرام لانه المناسب لقوله بحلل ولقوله أحلت وحرمت وبهذا علم أن المراد بمعرفة العجز معرفة صيغته وما يتختم به كما فى هذا المثال وأن المعرفة فلا يكتفى فيها الروى لان الدلالة انما أعنت بمعرفة صيغة القافية وأمام معرفة مادته فى الجملة فلا تكتفى الاهم الا أن يكون ثم صيغ يقبلها المحل ولم يدل الدليل على مخصوص منها فيكتفى المشترك بين تلك الصيغ وانما قلنا ان المقصود هنا الصيغة لانه قد عرف من قوله كلام أن الروى ميم وعرف من قوله أحلت وحرمت وليس الذى حرمته أن مادة العجز من التحريم ولم يكف ذلك فى كونه ارصادا عندهم هنا لاحتمال أن تكون صيغة العجز أن يقال بمحرم وعينت صيغة القافية الأولى أن الذى يقال هو بحرام لا بمحرم فالصواب على هذا أن يقال اذا عرف الروى أو مع معرفة صيغة القافية أو ما يشبهها من التكرار كذا قيل ولك أن تقول اقتصار المصنف فى المعرفة على الروى صحيح لان معرفته تستلزم معرفة ما يلزمه وذلك كافى فى معرفة العجز لان المراد معرفة مادة الروى وما يلزمه كما تقدم فى كلام وحرام لان الألف لازمة وأمام معرفة خصوص الصيغة من كل وجه فليس بمطالب على ما ننبه عليه بعد قائله ووجه تسمية ما يدل على العجز ارصادا ظاهر لان الارصاد كما تقدم نصب المراقب على الطريق ليبدل عليه أو على ما أتى منه وما يدل على العجز نصب ليدل على صيغته وختمه وأما وجه تسميته تسهبا فلاجل أن ما وضع كذلك مزيد فى البيت والفقرة ملازم له ليزينه بدلالة على المقصود من عجزه فصار صاحب يدعى القرآن هو أن يكون ما تقدم من الكلام دليلا على ما تأخر أو بالعكس ومثل المصنف

أحلت دى من غير جرم وحرمت * بلا سبب يوم اللقاء كلاى

فليس الذى حالته بحلال * وليس الذى حرمته بحرام

فجرمته ارصادا يدل على أن العجز حرام اذا عرف أن الروى الميم وأن القافية على وزن فعال كسلام وكلام فلوم يعرف أن القافية مثل سا وكلام لربما توهم أن العجز بمحرم

كقوله تعالى وما كان الله ليظلمهم ولكن كانوا أنفسهم يظلمون وقوله وما كان للناس الأمانة واحدة فاختلفوا ولولا كلمة سبقت من ربك لأفضى بينهم فيها فيه يختلفون وقول زهير

(٣٠٨) ستمت تكاليف الحياة ومن بعش * ثمانين حولا لأبالك يسأم

وقول الآخر
إذا لم تستطع شيئا فدعه
* وجاوزه الى ما تستطيع
وقول الجحترى
أبكي كما دعما ولو أتى على
* فقدر الجوى أبكى بكيت كما دعا
وقوله
أحلت دى من غير جرم
وحرمت * بلا سبب يوم
اللقاء كلاي
فليس الذى حالته بمحلل
* وليس الذى حرته بمجرام

(قوله وما كان الله ليظلمهم
ولكن كانوا أنفسهم يظلمون)
أى فيظلمهم ارضاد لانه
يدل على أن مادة العجز من
مادة الظلم اذ لا معنى لقولنا
مثلا وما كان الله ليظلمهم
ولكن كانوا أنفسهم
يتفعون أو يمنعون من
الهلاك أو نحو ذلك ويعين
كون المادة من الظلم
مختومة بنون بعد واو
معرفة الروى الكائن فيها
قبل الآية وهو قوله تعالى
الذين تتوفاهم الملائكة
طيبين يقولون سلام عليكم
ادخلوا الجنة بما كنتم
تعملون (قوله نحو قوله)
أى قول الشاعر وهو
عمرو بن مديكرب (قوله)
إذا لم تستطع شيئا الخ أى

(نحو وما كان الله ليظلمهم ولكن كانوا أنفسهم يظلمون) في البيت (نحو قوله
إذا لم تستطع شيئا فدعه * وجاوزه الى ما تستطيع

بمنزلة الخطوط في الثوب الزيدة فيه تزيينه ثم مثل الارصاد في الفقرة فقال وذلك (نحو) قوله تعالى
(وما كان الله ليظلمهم ولكن كانوا أنفسهم يظلمون) فان مادة العجز دل عليها قوله تعالى وما كان الله
ليظلمهم اذ يفهم منه بقوله ولكن كانوا أنفسهم أن العجز هو من مادة الظلم اذ لا معنى لقولنا مثلا وما كان
الله ليظلمهم ولكن كانوا أنفسهم يتفعون أو يمنعون من الهلاك أو نحو ذلك ويعين كون المادة من الظلم
مختومة بنون بعد واو ومعرفة الروى الكائن فيها قبل الآية اذ قبلها للذين أحسنوا في هذه الدنيا حسنة
ولدار الآخرة خير ولهم دار المتقين جنات عدن يدخلونها تجري من تحتها الانهار لهم فيها ما يشاءون
كذلك يجزى الله للثمين الذين تتوفاهم الملائكة طيبين يقولون سلام عليكم ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون
فقد ظهر أن الفجر رويها نون قبله واو أو ياء وذلك يدل بمعرفة المادة أنها مختومة بنون قبلها واو
أو ياء وبه يعلم كما تقدم أنه لا يتبعين خصوص صيغة المعجز وأن الروى مع ما يلازمه يكفى في فهم الصيغة
وأما قلنا لا يتبعين لانه لو قيل في غير القرآن مثلا بعد الفقرة السابقة ولكن كانوا أنفسهم ظالمين لسكنى
ولسكان من العاوم بالارصاد لان الياء والواو يتعارضان في القافية وما يناسبها من الفقرة ومثل
للارصاد في البيت فقال (و) ذلك (نحو قوله

إذا لم تستطع شيئا فدعه * وجاوزه الى ما تستطيع)

فان قوله إذا لم تستطع شيئا فدعه وجاوزه الى ما يدل على أن مادة القافية من معنى الاستطاعة الثابتة اذ
لا يصح أن يقال إذا لم تستطع شيئا فدعه وجاوزه الى ما لا تستطيع أو جاوزه الى كل ما تشتهى أو الى فعل
ماتعرض لك ارادته ولو كنت لا تستطيعه أو نحو ذلك والدوق شاهد صدق في ذلك والروى يدل على أن
تلك المادة تختم بالعين قبلها ياء وليس ذلك اللفظ تستطيع فلا يصح وجاوزه الى ما يطبق لعدم وجود
الروى فيه وتعين خصوص الصيغة هنا من كل وجه لعدم وجدان غيرها وعدم صلاحية سواها في المحل

للتسليم بقوله تعالى وما كان الله ليظلمهم ولكن كانوا أنفسهم يظلمون فانه لو وقع القارى على أنفسهم
لفهم أن بعده يظلمون وكذلك قول الشاعر

إذا لم تستطع شيئا فدعه * وجاوزه الى ما تستطيع

وفي اشترط العلم بحرف الروى نظر فان ذلك قد يعلم من حشو البيت الواحد أو صدره وان لم يعلم الروى
الآتى ترى أنك لو وقفت في هذا البيت على قوله وجاوزه الى ما تعلم أن تكمله تستطيع وكذلك ذكره
ابن منقذ وغيره ولم يشترطوا فيه ذلك ولذلك جعل منه الطيبي وان أوهن البيوت لبنت العنكبوت وقال
انه يدل على العنكبوت ومن شرف الارصاد قول ابن نباتة الخطيب

خذها اذا نشدت في القوم من طرب * صدورها عرفت فيها قوافيها

وروى أنه لما بلغت قراءة النبي صلى الله عليه وسلم ثم أنشأناه خلفا آخر قال عبدالله بن أبي سرح فتبارك
الله أحسن الخالقين فقال النبي صلى الله عليه وسلم كذلك أنزلت فكان ذلك سبب ردة المذكور

(ومنه)

فقوله إذا لم تستطع ارضاد لانه يدل على أن مادة العجز من مادة الاستطاعة الثابتة اذ لا يصح أن يقال

إذا لم تستطع شيئا فدعه وجاوزه الى ما لا تستطيع أو جاوزه الى كل ما تشتهى أو الى فعل ماتعرض لك ارادته ولو كنت لا تستطيعه أو نحو
ذلك والدوق السليم شاهد صدق على ذلك ومعرفة الروى يدل على أن تلك المادة تختم بالعين قبلها ياء وليس ذلك اللفظ تستطيع وهو ظاهر

* ومنه المشاكلة وهي ذكر الشيء بلفظ غيره لوقوعه في صحبته

(قوله ذكر الشيء) أي كالخياطة في المثال الآتي وقوله بلفظ غيره أي كلفظ الطبخ لوقوع الخياطة في صحبة الطبخ وكألو قيل لك أسقيك ماء فقلت بل استقي طعاما فقد ذكرت الطعام بلفظ السقي لوقوعه في صحبة السقي ثم ان التبادر من الصنف أن المشاكلة مجاز لتوحي لأنها كلمة مستعملة في غير ما وضعت له لملافة بناء على أن اللام في قوله لوقوعه في صحبته تمليلية وأن الوقوع المذكور من العلاقات العترة لرجوعها للجاورة كما سيأتي بيانه وعليه قوله ذكر الشيء بلفظ غيره شامل لجميع المجازات والكنايات وقوله لوقوعه في صحبته مخرج لما سوى المشاكلة والقوم وان لم ينصوا على أن الوقوع في الصحبة من العلاقات فقد انصوا على ما يرجع إليه وهو الجاورة فان قلت ان وقوع الشيء في صحبة غيره متأخر عن الذكر فكيف يكون له الذكر قلت المراد بالوقوع في الصحبة قصد المتكلم الوقوع في الصحبة والقصد متقدم على الذكر وقيل المشاكلة قسم ثالث لاحقيقة ولا مجاز أما كونها غير حقيقة فظاهر لأن اللفظ لم يستعمل فيما وضعه وأما كونها غير مجاز فلعدم العلاقة العترة لأن الوقوع في الصحبة ليس من العلاقة ولا يرجع إلى الجاورة العترة علاقة لأنها الجاورة بين مدلول اللفظ المتجاوز به وبين مدلول اللفظ المتجاوز عنه أي تقارنها في الخيال والمشاكلة ليست كذلك لأن المشاكلة أن يعدل عن اللفظ الدال على المعنى للسراد إلى لفظ غيره من غير أن يكون هناك مجاورة بين مدلولي اللفظين وتقارن بينهما (٣٠٩) في الخيال فليس فيها الا مجرد

ذكر المصاحب بلفظ غير لا يصطحا بهما في الذكر ولو كان هذا القدر يكفي في التجوز لصح التجوز في نحو قولنا جازيد وعمرو بأن يقال جازيد وزيد مراداً به عمرو لوقوعه في صحبته وهو لا يصح ويمكن حمل المصنف على هذا القول بجعل اللام في قوله لوقوعه في صحبته توفيقية أي ذكر الشيء بلفظ غيره وقت وقوعه في صحبته

ومنه) أي ومن اللغوي (المشاكلة وهي ذكر الشيء بلفظ غيره لوقوعه) أي ذلك الشيء (في صحبته) أي ذلك الغير

ولا اشكال في ذلك (ومنه) أي ومن البديع المعنوي (المشاكلة) أي النوع المسمى بالمشاكلة (وهو) أي وذلك النوع من البديع المعنوي المسمى بالمشاكلة هو (ذكر الشيء بلفظ غيره) أي ذكر المعنى ملتبساً في ذلك الذكر بالآتيان بلفظ غير ذلك المعنى فالباء في بلفظ للابسة ولا يخفى أن تعاقب الذكر بالمعنى كما هنا صحيح من باب نسبة ما للدول وخرج بقوله بلفظ غيره الذي كالمعنى بالحقيقة ودخل فيه جميع أنواع المجاز لأن الذكر فيها واقع في معانيها في ألفاظ غيرها على ما تقدم من البحث في الاستعارة بالكناية قوله (لوقوعه في صحبة غيره) يتعلق بذكر أي ذكره لاجل وقوعه الخ أو وقت وقوعه وذلك كما لو قيل لك أسقيك ماء فقلت بل استقي طعاما فقد ذكرت الطعام بلفظ السقي لوقوعه في صحبة السقي ومعنى الوقوع في صحبة الغير أن ذلك الشيء وجد مصاحباً للغير بمعنى أنه ذكر هذا عند ذكر هذا كما في المثال أو عند حضور معناه فمثلت الصحبة الذكرية والصحبة العالمية لأنها في التقدير كالمذكور وإلى ذلك أشار ص (ومنه المشاكلة الخ) ش المشاكلة ذكر الشيء بلفظ غيره لوقوعه في صحبة ذلك الغير

وعلى هذا فخرج الكنايات والمجازات بهذا القيد ظاهر لأن شيئاً منها ليس من شأنه أن يذكر وقت صحبته للغير وعلى هذا القول فعنى الوقوع في صحبة الغير أن ذلك الشيء وجد مصاحباً للغير بمعنى أنه ذكر هذا عند ذكر هذا وليس المراد وقوعه في صحبته في قصد للكلام كما يقوله الأول واعلم أن القول بأن المشاكلة ليست حقيقة ولا مجازاً هو ما رآه العلامة ابن يقوب وعبد الحكيم حيث قال أقول القول بكونها مجازاً ينافي كونها من الحسنة البديعية وأنه لا بد في المجاز من اللزوم بين المعنيين في الجمل والمعنيين في المشاكلة نارة يكون بينهما علاقة من العلاقات العترة في المجاز كاطلاق اسم السبب على جزء السبب عنه للترتب عليه كما في قوله تعالى وجزاء سيئة سيئة مثلها فان السيئة الأولى عبارة عن المعصية والثانية عبارة عن جزاء المعصية وبينهما علاقة سببية فأطلق السبب وأريد السبب ونارة لا يكون بينهما علاقة كاطلاق الطبخ على خياطة الجبة والقميص وأن في المشاكلة نقل المعنى من لباس إلى لباس فان اللفظ بمنزلة اللباس فمبها أراد المعنى بصورة عجيبة فيكون محسناً معنوياً وفي المجاز نقل اللفظ من معنى لمعنى آخر فلا بد من علاقة مصححة للانتقال والتغليب أيضاً من هذا القسم إذ فيه أيضاً نقل المعنى من لباس إلى لباس لسكنة ولذا كان البحث عنه من وظيفة المعاني وإن صرح الشارح فيما سبق بكونه من باب المجاز والحقيقة والمجاز والكناية أقسام للكلمة إذا كان المقصود استعمال الكلمة في المعنى وأما إذا كان المقصود نقل المعنى من لفظ لفظ آخر فهو ليس شيئاً منها انتهى

(تحقيقاً أو تقديراً) أي وقوعاً محققاً أو مقدرًا

بقوله (تحقيقاً أو تقديراً) أي ذكره بلفظ الغير لوقوعه في صحة ذلك الغير صحة تحقيقاً بأن يذكر عند ذكره أو صحة تقديره للعلم به فصار مقدرًا لذكر كالمذكور وإذا كان معنى الوقوع في الصحة ما ذكره خرج جميع أنواع المجاورة لأن شيئا منها لا تكون علة ذكره وقوعه في صحة الغير ذكرًا أو تقديراً أما ما سوى المجاز الذي علاقته للمجاورة كالظرف مع الظروف والملازمة كالجزء مع الكل فظاهر وأما الذي علاقته للمجاورة أو الملازمة فليس العلة فيهما صحة الذكر بل صحة متفرقة قبل الذكر هذا إن جعلت اللام في وقوعه لتعطيل وإن جعلت توفيقية كما تقدم أيضا فالأجرا حينئذ أظهر لأن شيئا منها ليس من شرطه أن يذكر وقت صحبته للغير ولهذا قيل للمشائكة ليست من الحقيقة ولا من المجاز وقيل أنها من المجاز لأن العلاقة الحاصلة بالصحة المذكورة والتقديرية ولو لم يذكرها لثبوتها أخذ اعتبارها من المجاورة وكون علاقة المجاز لا بد فيها من التقدم أعني ذلك في الأغلب أو تقول سبقت هنا أيضا فان قصد الأتيان به وإيقاعه في صحة غيره سابق على ذكره بلفظ غيره مصاحبا وهذا هو الذي يراعيه من يقول إن فيه مجاورة التقارن في الخيال والأفلاحيخي أن ليس هناك لزوم خيال سابق عن قصد الذكر والتحقيق أن المشائكة من حيث أنها مشائكة ليست حقيقة ولا مجازا لأنها مجرد ذكر المصاحب بلفظ غيره لأصطحابها ولو كان نحو هذا التقدير يكفي في التجوز لصح التجوز في نحو قولنا جاء زيد وعمرو بأن يقال جاء زيد وزيد مراد به عمرو لوقوعه في صحة الغير ولا يصح بل المشائكة أن يعدل عن لفظ المعنى إلى لفظ غيره في أما كمن يستظرف فيها ذلك ولهذا قيل أنها يجوز أن يكون لفظها مجازا وأن لا يكون كذلك فتجامله وليست بنفسه وكونها مجازا إما باعتبار حكاية اللفظ المجازي عن المصاحب كما تقول لمن تريد أن تطلب منه مالا وقد قال لك رأيت اليوم أسدا بلبده في الحمام أعطاني أسدا بلبده من مالك تريد أعطني شياطا تلامن مالك من غير أن تعتبر أن المعبر عنه في لفظك أنت بالاسد شبهته بشيء أو باعتبار تشبيهه بالمذكور كأن تعتبر أن المال المطلوب بمنزلة الأسد في المهابة والفتك في النفس والقلوب فيكون لفظ الاسد مجازا باعتبار تشبيه المال المراد بالاسد الحقيقي ومشائكة باعتبار صحبته من غير عنه بالاسد وكذا لو اعتبرت في المثال الآتي أن الطبخ الحقيقي شبهه بالنسج في الرغبة والحاجة فإنه يكون مجازا باعتبار التشبيه ومشائكة باعتبار المصاحبة ولو لم تعتبر تجوزا لم يكن حقيقة بل مجرد مشائكة ولا بد من قرينة إرادة التجوز وقوله في تعريف المشائكة ذكر الشيء بلفظ الغير لوقوعه في صحة ذلك الغير ظاهر اختصاص المشائكة بذكر نفس لفظ المصاحب وليس كذلك بل تجرى المشائكة بلفظ ضد المذكر وتجري بلفظ مناسبه أما جريانها في الضد فكقولك لمن قال لك أنت سبط الشهادة أي مستمر حفظها أو قبولها دائما لم تجد تلك الشهادة عنى بمعنى أنى حافظ لشهادتي ليست قاصرة عن إدراكى كما روى أن القاضي شريح قال مثل الكلام الأول لرجل فقال هو مثل الثاني فقد عبر ببسوط الشهادة الذي أصله انطلاق الشعر وامتداده عن استمرار الشهادة امتداد حفظها أو زمانها مطلق الامتداد الصادق بامتداد أمديقول الشهادة أو أمدهفظها وعبر عن قصورها بضد البسوط وهي الجعودة تعبيراً بالترجم عن اللازم لأن الجعودة تستلزم القصور فلذلك قيل لولا مصاحبة البسوط ما حسن ذكر الجعودة وأما جريانها في المناسب فكأورد أن رجلا قال لوهب أليس قد ورد أن لاله الله مفتاح الجنة فقال وهب بلى ولكن ما من مفتاح إلا أسنان فان جئت بالأسنان فتح لك والام يفتح لك فقد عبر عن لاله الله بالمفتاح وعبر عن الشرائع والأعمال المعتبرة في الإسلام بالأسنان مشائكة بالمناسب

تحقيقاً أو تقديراً فالتحقيق كقولهم

تحقيقاً أو تقديراً أما الأول
فكقوله

(قوله تحقيقاً) أي بأن
ذكر ذلك الشيء عند ذكر
الغير وقوله أو تقديراً أي
بأن ذكر الشيء عند حضور
معنى الغير فيكون اللفظ
السال على الغير مقسراً
والمقسر كالمذكور (قوله
أي وقوعاً) دفعه ما يوهم
أن قوله تحقيقاً راجع
لذكر

قالوا اقترح شيئا نجد لك طبخه * قلت اطبخوا لي جبة وقيصا

كأنه قال خيطوا لي وعليه قوله تعالى تعلم ما في نفسي ولا أعلم ما في نفسك وقوله وجزاه سيئة سيئة مثلها ومنه قول أبي تمام

من مبلغ أفناء يعرب كلها * أفى نبيت الجار قبل المنزل (٣١١)

وشهد رجل عند شرح

فقال انك لسبط الشهادة

فقال الرجل انها لم تجعد

عني فالتى سوغ بناء الجار

وتجعد الشهادة هو مراعاة

المشاكلة ولولبناء الدار لم

يصح بناء الجار ولولاسبوطة

الشهادة لامتنع تجعدها

ومنه قول بعض العراقيين

في قاض شهد عنده برؤية

هلال الفطر فلم يقبل شهادته

(قوله فالاول) أي قال قسم

الاول من المشاكلة وهو

ذكر الشيء بلفظ غيره لوقوعه

في صحبته وقومها محققا

(قوله اذا سألته) أي تقول

ذلك اذا سألته الخ وقوله من

غير روية أي تأمل في حال

المشول وقوله وطلبت الخ

تفسير وقوله على سبيل

التسليف أي الا لزام (قوله

والنحكم) أي الا لزام

تفسير وحينئذ فاللغني

اطلب ماشئت من المطبوخ

طلب الزاميا (قوله ابتدعه)

أي جعله وأوجده أولا

ومنه اقترح الكلام أي

ابتدعه وابتكره على غير

مثال (قوله غير مناسب)

خير عن قوله وجعله

وانما كان غير مناسب

(فالاول نحو قوله قالوا اقترح شيئا) من اقترحت عليه شيئا اذا سألته اياه من غير روية وطلبت على سبيل التسليف والتحكم وجعله من اقترح الشيء ابتدعه غير مناسب على ما لا يخفى (نجد) مجزوم على أنه جواب الامر من الاجادة وهي تحسين الشيء (لك طبخه) فقات اطبخوا لي جبة وقيصا) أي خيطوا واذكر خياطة الجبة بلفظ الطبخ لوقوعها في محبة طبخ الطعام (ونحوه تعلم ما في نفسي ولا أعلم ما في نفسك)

اذا الانسان تناسب الفتح وقد عرفت أن التفسيرين في الاولين مجاز وكذا في الثانيين ولذا قيل ان المشاكلة بالضر والناسب لانكون الامع تجوز ومن أجل ذلك اقتصر وافي ذكرها على الامر الاعم الجارى مطلقا وهو المشاكلة بلفظ المصاحب وقد اُنبت شيئا ما في هذا الموطن لقلة الكلام في المشاكلة على مثل هذه الباحث فيها والله الموفق بمنه وكرمه ولما قدم أن المشاكلة هي ذكر الشيء بلفظ غيره لمصاحبه معناه من المعلوم أن اصطحاب للعينين يستلزم اصطحاب اللفظين وقد يسمى اصطحاب اللفظين المعبر بهما صحبة تحقيق واصطحاب المقدر والمذكور اصطحاب تقدير فهم اقصان أراد أن يمثل لهما معا فاشار الى مثال الاول بقوله (فالاول) أي القسم الاول من المشاكلة وهو ما تكون فيه الصحبة التحقيقية (كقوله قالوا اقترح شيئا) أي اطلب ماشئت من المطبوخ وتحكم فيه علينا أخنا من قولهم اقترحت الشيء عليه اذا سألته اياه من غير روية أي تأمل في بنية السؤال وعدمها بل طلبته على سبيل التسليف والتحكم على السؤال وقيل انه مأخوذ من اقترح الشيء ماذا ابتدعه وأوجده أولا ولا يخفى أن هذا المعنى غير مناسب هنا لان قوله (نجد لك طبخه) أي نحسن لك طبخ ذلك السؤال مناف له اذ على تقديره كذلك يصير المعنى ابتدع شيئا وأوجده نجد لك طبخه ولا معنى لايجاد المطبوخ لي طبخ وان حمل على معنى أوجد أصله لي طبخ نافاه السياق أيضا لان المراد اطلب ما تريد من الاطعمة المطبوخة تطاه وليس المراد اننا بطعام نطبخه لك على أن ابتدع أصل الطعام وانشاه لا معنى له هنا (ونحوه) أي نحو هذا المثال في كونه مشاكلة تحقيقا قوله تعالى حكاية عن عيسى عليه السلام (تعلم ما في نفسي ولا أعلم ما في نفسك) أي ما في ذاتك واطلاق النفس على ذات القديم تعالى

قالوا اقترح شيئا نجد لك طبخه * قلت اطبخوا لي جبة وقيصا

كأنه قال خيطوا لي فذكر الخياطة بلفظ ليس لها بل بلفظ الطبخ لوقوعه في قوله نجد لك طبخه واستعمال اطبخوا هنا للمقابلة وقوله نجد الظاهر أنها بضم النون من أجل ذلك قال بعض شرح هذا الكتاب انها بالفتح من الوجدان والذي يظهر في قوله اطبخوا أنه ليس من مجاز المقابلة بل من الاستعارة لمشاكلة الطبخ للخياطة والاطعام للكسوة في النفع وأن هذا القسم من الضرب الثاني من أحد قسمي القول بالموجب كما سيحى ان شاء الله تعالى وهو بعينه الاسلوب الحكيم المذكور في علم المما في ثم تقول مجاز المقابلة بالاستقراء يكون اللفظ المقابل والمقابل كلاهما في كلام متكامل وهنا اطبخوا في كلام شخص وطبخه في كلام آخر قلت وهذا يقتضى أن هذا من مجاز المقابلة وقد قدم المصنف في الجاز المرسل أن هذه الآية من مجاز اطلاق السبب على المسبب وكذلك أن مجاز المقابلة وما تقدم على مقابله مثل فان الله لا يمل حتى تعلموا منه قوله تعالى تعلم ما في نفسي ولا أعلم ما في نفسك فذكر نفسك والمراد الذات

لانه يتأفاه قوله بعد نجد لك طبخه أي نحسن لك طبخ ذلك المشول وذلك لانه على تقدير ان يكون اقترح مأخوذا من اقترح الشيء ابتدعه يصير المعنى ابتدع شيئا من الاطعمة المطبوخة وأوجده نجد لك طبخه ولا معنى لايجاد المطبوخ لي طبخ وان حمل على أن المعنى أوجد أصله لي طبخ نافاه السياق أيضا لان المراد اطلب ما تريد من الاطعمة المطبوخة تطاه وليس المراد اننا بطعام نطبخه لك قاله ابن يعقوب (قوله نجد) بضم النون وكسر الجيم مضارع متكامل (قوله خيطوا) بكسر الخاء المعجمة وسكون الياء التحضية (قوله ونحوه) أي نحو هذا

الشيء في صحبة غيره تحقيقاً (قوله حيث أطلق النفس الخ) فالمراد ولا أعلم

(٣١٢)

المثال في كونه مشاكلة لوقوع

حيث أطلق النفس على ذات الله تعالى لوقوعه في صحبة نفسى (والثاني) وهو ما يكون وقوعه في صحبة الغير تقديراً (نحو) قوله تعالى قولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا إلى قوله (صبغة الله) ومن أحسن من الله صبغة ونحن له عابدون (وهو) أى قوله صبغة الله (مصدر) لانه فعلة من صبغ كالجلسة من جلس وهي الحالة التي يقع عليها الصبغ (مؤكد) لأننا بالله أى تطهير الله

لا يصح الإلشاكلة لوقوعه في صحبة من له النفس حقيقة مع ذكرها لفظاً وهذا بناء على أن النفس مخصوصة بالحيوان أو بالحوادث الخ مطلقاً ويدل عليه قوله تعالى كل نفس ذائقة الموت وقيل إن النفس في الآيات عام مخصوص بمن يقبل الموت من الحوادث والأفانفس تطلق على ذاته تعالى أخذاً من قوله تعالى كتب ربكم على نفسه الرحمة وعليه فلا مشاكلة لأن اللفظ أطلق معناه على معناه لاعلى غيره لمصاحبه لئى اللفظ ثم أشار إلى المثال الثاني بقوله (والثاني) وهو ما يكون مذكورياً بلفظ غيره لوقوعه في صحبة ذلك الغير تقديراً (نحو) قوله تعالى قولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا وما أنزل إلى إبراهيم وإسماعيل وإسحق ويعقوب والأسباط وما أوتي موسى وعيسى وما أوتي النبيون من ربهم لا نفرق بين أحد منهم ونحن لهم مسلمون فان آمنوا بمثل ما أنتم به فقد اهتدوا وان تولوا فانهم في شقاق فسيكفيكم الله وهو السميع العليم (صبغة الله) (ومن أحسن من الله صبغة ونحن له عابدون (وهو) أى قوله صبغة الله (مصدر) على وزن فعلة بكسر الفاء وسكون العين من صبغ كالجلسة من جلس ومعالم أن فعلة بكسر الفاء للمهيئة أى لحالة مخصوصة يقع عليها مطلق الصدر فالصبغة مخصوص من مطلق المصدر وسنين ذلك (مؤكد) ذلك المصدر الذى هو صبغة (ل) قوله (آمنا بالله) لدلالته على لازم الايمان (أى) تطهير الله) بمعنى أن الصبغة أطلقت على التطهير بالإيمان من رذيلة الكفر وأما كان التطهير لازماً

ولكنها ذكرت بلفظ النفس لتقدم تعلم ما فى نفسى واعرض بجواز أن يكون المراد بنفسك الذات فكون حقيقة من غير ملاحظة الشاكلة قلت وعبارة الزمخشري المعنى تعلم ما هو ولا أعلم ما هو لك ولكنه سلك بالكلام طريق الشاكلة والذى فهمته من هذا الكلام أنه لا يريد أن النفس هنا غير الذات بل ذكر الجملة التي لا جملها عبر عن المعاموم بما فى النفس فلا يكون ارادة الذات والحقيقة منافية للشاكلة ويمكن أن يقال النفس وان أطلقت على الذات فى حق غير الله تعالى فلا تطلق فى حقه لما فيه من إيهام معناها الذى لا يليق بغير الخلق فلذلك احتجبت إلى المشاكلة وقيل لابد من الاقرار بالمشاكلة لان ما فى النفس ان أريد به الضمرات فلا مطابقة من جهة الله تعالى فوجب للشاكلة وان أريد ما فى الحقيقة والذات فالشاكلة من حيث ادخاله فى الظرفية ومنه قوله تعالى وجزاء سيئة سيئة مثلها على أحد القولين السابقين وجعل منه فى الايضاح قول أى عام

من مبلغ أفناء يهرب كلها * أنى بنيت الجار قبل المنزل

وفيه نظر لان البناء المذكور لم يذكر نظيره فى المنزل تحقيقاً بل تقديراً فان تقديره قبل بناء المنزل فهو من القسم الثانى لا الاول بل هو أجدر باسم البعديتين الثانى لان هذا التقدير لفظى والتقدير فى القسم الثانى معنوى قوله (والثاني) أشار إلى ما إذا كان وقوع ذلك الاسم فى صحبة غيره تقديراً (نحو) قوله تعالى صبغة الله فإنه مصدر مؤكده منتصب بقوله تعالى آمنا بالله ومقابل الصبغة مقدر تقديره

طهرنا تطهيراً (قوله لانه فعلة) أى لان وزنه فعلة بكسر الفاء وسكون العين (قوله وهي) أى الصبغة وقوله الحالة أى لان الهية المتخصصة وقوله التي يقع عليها أى يتحقق فيها مطلق المصدر الذى هو مطلق الصبغ من تحقق العام فى الخاص (قوله لا آمنا بالله) أى لامل دل عليه آمنا (قوله أى تطهير الله) بإضافة تطهير إلى الله تفسير لصبغة الله ولم يقدمه على قوله مؤكداً لئلا يكون

ما فى ذاتك والحاصل أن النفس تطلق بمعنى الذات وبمعنى الروح وحيث شد فلا يجوز إطلاقها عليه تعالى ولو بالمعنى الاول الا على سبيل المشاكلة للإيهام فان قلت قد ورد فى الحديث أنت كما أثبتت على نفسك وفى الآية ويحسب شركم الله نفسه وكتب ربكم على نفسه الرحمة قلت وان أطلق من غير مشاكلة فى ذلك لا يجوز الاطلاق من غير مشاكلة فى غير ما ورد

والحق أنه يجوز اطلاق النفس على الذات من غير مشاكلة وليس فى الآية مشاكلة لان اللفظ أطلق على معناه لاعلى غيره لمصاحبه له فى اللفظ اه من ابن يعقوب ولك أن تقول ان فى الآية مشاكلة على كل من القولين بناء على أن المراد من نفسه تعالى علمه لا ذاته وأن الظرفية مجازية فتأمل (قوله فى صحبة الغير) أى كصبيتنا وصبيبتكم فى حل الآية الآتى (قوله صبغة الله) منصوب بما عمل محذوف وجوبا دل عليه قوله آمنا بالله تقدر صبغنا الله بالامان صبغة أى

لان الايمان يطهر النفوس والاصل فيه ان النصرى كانوا يغمسون أولادهم في ماء أصفر يسمونه المعمودية ويقولون هو تطهير لهم فيه فصل بين الصفة والموصوف ثم ان اطلاق مادة الصبغ على التطهير من الكفر مجاز بالاستعارة لانه شبه التطهير من الكفر بالايمان بصبغ الغموس في الصبغ الحسى بجماع ظهور أثر كل منهما على ظاهر صاحبه فيظهر أثر التطهير على المؤمن حسا ومعنى بالعمل الصالح والاخلاق الطيبة كما يظهر أثر الصبغ على صاحبه ولا ينافى ذلك كونه مشاكاة اه يعقوبى (٣١٣) (قوله لان الايمان الخ) علة

لؤكد (قوله مشتق على تطهيرا لله الخ) أى من اشتغال للزوم على لازمه (قوله لغمسون) أى لما تضمنه قوله آمنابالله وهو الفعل الذى قدرناه (قوله ثم أشار الى وقوع الخ) أى ثم أشار الى وجه وقوع التطهير المعبر عنه بصبغة الله فى صبغة ما يبر عنه أى المعنى الذى يبر عنه بلفظ الصبغ وهو الغمس فقال والاصل فيه الخ ولو قال المصنف بدل قوله والاصل فيه وبيان ذلك أى وبيان المشاكاة فى هذه الآية كان أظهر (قوله تقديرا) أى وقوعا مقدرًا (قوله يغمسون) أى يدخلون أولادهم فيها الغمس يستحق أن يقال له صبغة لان الماء الاصفر شأنه أن يغير لون ما أدخل فيه الا أنه لم يبد كذلك اللفظ دالا على ذلك المعنى فى الآية الا أننا نقرر أنه وجد ذلك اللفظ دالا على هذا المعنى قوله فى ماء أصفر أى بشئ يجعلونه فيه كالزعفران يوكل بذلك

لان الايمان يطهر النفوس) فيكون آمنامشتملا على تطهير الله للنفوس انؤمنين ودالا عليه فيكون صبغة الله بمعنى تطهير الله مؤكدا مضمون قوله آمنابالله ثم أشار الى وقوع تطهير الله فى صبغة ما يبر عنه بالصبغ تقديرا بقوله (والاصل فيه) أى فى هذا المعنى وهو ذكر التطهير بلفظ الصبغ (أن النصرى كانوا يغمسون أولادهم فى ماء أصفر يسمونه المعمودية ويقولون انه) أى الغمس فى ذلك الماء (تطهير لهم) فاذا فضل الواحد منهم بولده ذلك قال الآن

(لان الايمان يطهر النفوس) كما ذكرنا من رذيلة الكفر وينبى أسبابه عنها من الجهل والكبر والعداوة لاله فاما كان الايمان المدلول لآمنة تضمننا أى مستان للتطهير كان صبغة الدال على التطهير مؤكدا لآمنه لانه على لازمه البين ومؤكدا للزوم وهو معمول حيث لا منه لتضمنه بالزوم معناه أو معمول لفعل من لفظه أى صبغنا الله صبغة ولا ينافى ذلك كونه مؤكدا لآمنه من جهة المعنى ثم ان اطلاق مادة الصبغ على التطهير من الكفر مجاز تشبيهى وذلك أنه شبه التطهير من الكفر بالايمان بصبغ الغموس فى الصبغ الحسى ووجه الشبه ظهور أثر كل منهما على ظاهر صاحبه فيظهر أثر التطهير على المؤمن حسا ومعنى بالعمل الصالح والاخلاق الطيبة كما يظهر أثر الصبغ على صاحبه وقد علم ان أصل التطهير التنقية من الأثر المحسوس لكن كثر استعماله فى المعانى حتى صار حقيقة عرفية فباستبار الأصل يكون اطلاق الصبغ على معنى التنزيه عن رذيلة الكفر مجازا وبعابته كثر الاستعمال يكون مجازا معضا عن أصل فلنظ الصبغة انما يعبر به عن معنى التطهير على وجه التجوز ولا ينافى ذلك كونه مشاكاة باعتبار صحته لما يبر به عنه حقيقة أو مجازا كما تقدم والصحة هنا تقديرية اذ لم يبد كلفظ الصبغة لمعنى آخر فيكون اللفظ المذكور للمشاكاة الذكورية ولما كانت الصبغة التقديرية تحتاج الى ما يدل عليها أشار الى ما يدل على التقدير ببيان أصل النزول للمصحح لاصل هذا التعبير فقال (والاصل فيه) أى فى نزول الآية المشتهة على التعبير بلفظ الصبغة أو الأصل فى التعبير بلفظ الصبغة فى الآية للآلة وما ل الاحتمالين واحد (أن النصرى) أى الأصل فيما ذكر أن النصرى كانوا يغمسون أولادهم) أى يدخلونهم (فى ماء أصفر) يوكل به القسيس منهم ويضع فيه الملح لثلاثين بطول الزمان فتغير عاتمهم بعدم التغيير ويقولون ان ذلك من ركة القسيس كما يفترون باظهاره الزهد فجعلوا استفغاره موجبا للغفرة وفوضوا اليه أمر النساء فيباشر أسرارهن ان شاء وهم راضون بذلك أخزى الله فعلهم (يسمونه) أى يسمون ذلك الماء (المعمودية ويقولون انه) أى الغمس فى ذلك الماء (تطهير لهم) من غير دينهم المحمود عندهم امنة الله عليهم فاذا فضل ذلك أحدهم أى غطس ولده فى ذلك الماء بين يدى القسيس قال الآن صار نصرانيا حقا وتطهر من سائر الأديان ولما كان التغطيس أعما هو فى الماء الاصفر الذى من شأنه أن يغير لون الغطس ناسب أن يسمى ذلك التغطيس بهيئة من الصبغ لكونه جاء

صبغة الله لاصبغتك والمعنى تطهير الله (لان الايمان يطهر النفوس وأصله أن النصرى كانوا يغمسون أولادهم فى ماء أصفر يسمونه المعمودية) قال الطرزى وهى لغة غريبة لم نسمع الا فى التفسير (ويقولون

(ع - شروح التناخيص - رابع) القسيس منهم ويضع فيه الملح لثلاثين بطول الزمان فتغير عاتمهم بعدم التغيير ويقولون ان ذلك من ركة القسيس كما يفترون باظهاره الزهد فجعلوا استفغاره موجبا للغفرة وفوضوا اليه أمر النساء فيباشر أسرارهن ان شاء وهم راضون بذلك (قوله يسمونه) أى ذلك الماء المعمودية اسم للماء الذى غسل به عيسى عليه السلام ثالث ولادته ثم انهم مزجوه بماء آخر فكاما أخذوا منه شيئا صبوا عليه ماء آخر بدل ما أخذ وهو باق الى الآن (قوله ويقولون انه تطهير لهم) أى من كل دين يخالف دينهم أى انهم يعتقدون ذلك

فأمر المسلمون بأن يقولوا لهم قولوا آمنا بالله وصبغنا الله بالايمان صبغة لامثل صبغتنا وطهرنا به تطهيرا لامثل تطهيرنا أو يقول المسلمون صبغنا الله بالايمان صبغته ولم يصبغ صبغتك وحى ، بلفظ الصبغة للمشاكلة وان لم يكن قد تقدم لفظ الصبغ

(قوله صار نصرانيا حقا) أى (٣١٤) لانه تطهر من سائر الاديان المخالفة لدينهم (قوله فأمر المسلمون الخ) أمر

صار نصرانيا حقا فأمر المسلمون بأن يقولوا للنصارى قولوا آمنا بالله وصبغنا الله بالايمان صبغة لامثل صبغتنا وطهرنا به تطهيرا لامثل تطهيرنا هذا اذا كان الخطاب في قوله قولوا آمنا بالله للكافرين وان كان الخطاب للمسلمين فالمعنى ان المسلمين أمروا بأن يقولوا صبغنا الله تعالى بالايمان صبغة ولم يصبغ صبغتك أيها النصارى (فغير عن الايمان بالله بصبغة الله للمشاكلة) لوقوعه في صبغة صبغة النصارى تقديرا

مخصوص بصبغ لترض مخصوص فكأنهم قال صبغة بذلك الماء واطلاق الصبغة المقدر على التخلّيس مجز سوا أرى بنفسه اذ لا يصبغ حقيقة أو أرى بدلا منه عندهم وهو التطهير من سائر الاديان وكذا التعبير بالصبغة عن التطهير بالايمان مجاز وهو هيئة مخصوصة لكونه تطهيرا مخصوصا عن شئ ومخصوص ولما كان هذا حالهم ونزلت الآية للرد عليهم في ذلك صار التعبير بالصبغة عن الايمان الحقيقي للرد عليهم ايمانهم التخلّيسى وتطهيرهم الكفر مشاكلة لانه يقدر هذا اللفظ كأنه صادر منهم بقرينة النزول في شأن الرد عليهم فيما يستحق أن يسمى صبغا فهنا صاحبة العينين وصاحبة اللغظين الأنا أحدهما مقدر وهو كالمذكور كما بينا فالآية على هذا نزلت الى المؤمنين وأمروا أن يقولوا النصارى قولوا مضمونها أى ان شتم التطهير الحقيقي والايمان العتبر الذى يستأهل أن يسمى تطهيرا فقولوا صبغنا الله أى قولوا أيها النصارى آمنا بالله وصبغنا الله بالايمان صبغة لامثل صبغتنا وطهرنا به تطهيرا مثل تطهيرنا أى فاذا قلتم ذلك واعتقدتموه فقد أصبتم والافأتم في ضلال فيكون التعبير للمشاكلة لتقدير الرأى فيها ولولم يذكر كإدلال على ذلك كون النزول لاجل الرد في ذلك المعنى المناسب ان يذكر بلفظ الصبغ هذا على أن الآية نزلت ليخاطب المؤمنون الكافرين بها بمعنى أمروا أن يقولوا للكافرين قولوا مضمونها وأما على انها خطاب للمؤمنين فالمعنى أن المسلمين أمروا أن يقولوا صبغنا الله تعالى صبغة بالايمان الطاهر لامثل صبغتك أيها الكفرة بالماء الاصفر التى سميت موهاتها تقديرا من غير الدين المحمود لديكم فيكون النزول لامر المؤمنين بالرد على الكفرة بالحق والبين وعبر عن ذلك الحق بالصبغ للمشاكلة لفظا قدر وجوده لمناسبة التعبير به كما تقدم والحاصل أن النصارى لما اقتضى فعلهم صبغا ونزلت الآية للرد عليهم عبر عن المراد بالصبغة للمشاكلة التقديرية حيث صاحب المعنى المستحق للتعبير بالصبغ ولولم يقع اذ هو مقدر فهو كالمذكور فكانت الصبغة تقديرية بهذا المعنى ما لو رأيت انسانا يفرس شجرا وقلت لآخر اغرس الى الكرام كهذا وتريد باغرس اصنع المعروف الى الكرام وعبرت عن الصنع بالفرس لمصاحبة لفرس الحاضر ولولم يذكر فكانت قلت هذا يفرس الاشجار فاغرس أنت الاحسان مثله فان قدرته مجازا للتشبيه في رجاء النفع كان مجاز التشبيه ومشاكلة للصحة وان لم تقدره كان مشاكلة محضة وهذا المعنى قوله (فغير عن الايمان بالله بصبغة الله) أى عبر في الآية بلفظ صبغة الله عن الايمان بالله كما تقدم (للمشاكلة) أى مناسبة المعنى المعبر عنه للمعنى الذى يستحق أن يعبر عنه بلفظ الصبغة وهو تخلّيس النصارى أولادهم أى لمشاكلة هذا المعنى لذلك المعنى في اللفظ للقدر والمذكور لان المعنى مصاحب

هو تطهيرهم فغير عن الايمان بالله بصبغة الله للمشاكلة) وان لم يتقدم لفظ الصبغ لدلالة

المسلمين مفهوم من السياق (قوله قولوا) أى يا نصارى ان أردتم التطهير الحقيقي (قوله وصبغنا الله بالايمان) أى غسنا في الايمان الذى هو كالماء الطهور من صبغ يده في الماء غمسا فيه (قوله بأن يقولوا) أى للكافرين (قوله ولم يصبغ صبغتك) هذا هو اللفظ المقدر (قوله فغير عن الايمان بالله) أى عن الايمان بالله الحاصل بالايمان بالله بصبغة الله لان المعبر عنه بالصبغة هو التطهير الحاصل بالايمان كما مر والحاصل أن الصبغ ليس بمذكور في كلام الله ولا في كلام النصارى ولكن لما كان غمسه أولادهم في الماء الاصفر يستحق أن يسمى صبغا وان لم يتكلموا بذلك حين النمس والاية نازلة في سياق ذلك الفعل صار كأن لفظ الصبغ مذكور (قوله للمشاكلة) أى لمناسبة المعنى المعبر عنه والمعنى الذى يستحق أن يعبر عنه بلفظ الصبغة اه يس وهذا مثل ما لو رأيت انسانا يفرس

شجرا وقلت لآخر اغرس الى الكرام هكذا وتريد باغرس اصنع المعروف الى أهل المعروف وعبرت عن الصنع (بهذه) بالفرس لمصاحبة لفرس الحاضر ولو لم يذكر فكانت قلت هذا يفرس الاشجار فاغرس أنت الاحسان مثله فان قدرته مجازا للتشبيه في رجاء النفع كان مجاز التشبيه ومشاكلة للصحة وان لم تقدره كان مشاكلة محضة وكذا يقال في كل مشاكلة الأثرى أنك لو اعتبرت في المثال السابق أن الطبع الحقيقي شبهه بالنسج في الرغبة والحاجة فانه يكون مجازا باعتبار التشبيه ومشاكلة باعتبار المصاحبة

لان قرينة الحال التي هي سبب النزول من غمس النصارى ولادهم في الماء الاصفر دلت على ذلك كما تقول لمن يفرس الاشجار اغرس
 كما يفرس فلان تريد رجلا يصطنع الكرام * ومنه الاستطراد وهو الانتقال (٣١٥) من معنى الى معنى آخر متصل به

لم يقصد بذكر الاول
 التوصل الى ذكر الثاني
 كقول الحماسي :

وانا لقوم مازي القتل سبة
 * اذا مارأته عامر وسلول
 وقول الآخرة

اذا ما اتني الله الفتي وأطاعه
 فليس به بأس وان كان من جرم

وعليه قوله تعالى يا بني آدم
 فداؤنا عليكم لباسا يواري
 سوءاتكم وريشا ولباس

التقوى ذلك خير ذلك من
 آيات الله لعلمهم بذكر
 قال الزمخشري هذه الآية

واردة على سبيل الاستطراد
 عقيب ذكر السوات
 وخفف الورق عليها اظهارا

للجنة فيما خلق الله من
 اللباس ولما في العري
 وكشف العورة من المهانة

والفضيحة واشعارا بأن
 التستر باب عظيم من أبواب
 التقوى هذا أصله وقد

يكون الثاني هو المقصود
 فيذكر الاول قبله ليتوصل
 اليه كقول أبي اسحق

الصابي
 ان كنت خنتك في المودة ساعة

* فقدمت سيف الدولة الحمدودا
 وزعمت أن له شريكا في العلى
 * وجحدته في فضله التوحيدا

فسما لو اتى حالف بعموسها
 * لتريم دين ما أراد مزيدا
 ولا بأس أن يسمى هذا اليهام

الاستطراد

(هذه القرينة) الحالية التي هي سبب النزول من غمس النصارى أو لادهم في الماء الاصفر وان لم يذكر
 ذلك لفظا

فكان الذي يستحقه وهو الصبغة مذكور لاقتضاء المقام تقديره وانما قلنا ان هنا صبغة الصبغة
 المذكورة للصبغة المقدرة (هذه القرينة) أعني بقرينة سبب النزول أعني فعل النصارى وهو
 تطيبهم أولادهم لانه يستحق كما تقدم أن يعبر عنه بلفظ الصبغة مجازا أو حقيقة ان سحت فقران
 النزول لهذا الفعل المقصد الرذعليهم فيه يفيد مصاحبة الصبغة المذكورة للمقدرة لوجود المعنى الذي
 يستحق ذكر لفظها فكانه ذكر اذ القدر كالمذكور وقد أطنبت أيضا في تقرير المشاكة التقديرية
 لان المصنف لم يبين جهتها لمزيد البيان وتسمية المشاكة سواء كانت لفظية أو تقديرية بديما معنويا
 بالنظر الى أن لها تعلقا بالمعنى المصاحب اذ هي ذكر ذلك المعنى بلفظ غيره للصبغة بين المعنيين فتنازم
 الصبغة بين اللفظين فالقصد بالذات الى تحسين للمعنى المصاحب بالتعبير عنه بما يشاء كل التعبير عن

القرينة وغمس النصارى أولادهم عليه كما تقول لمن يفرس الاشجار اغرس كما يفرس فلان تريد رجلا
 يصطنع الكرام وهدايا الكلام كله من الكشاف ونقل عن الزجاج أن صبغة الله يجوز أن يراد به خلقه
 الله الخلق أي ابتداء الله الخلق على الاسلام كقوله تعالى فطرة الله التي فطر الناس عليها وقول الناس
 صبغ الثوب انما هو تغيير لونه وخلقته وقال القاضي صبغنا الله صبغة وهي فطرته كأنها حلية
 الانسان اذ هدانا بهديته وطهر قلوبنا بطهره وسماه صبغة لانه ظهر أثره عليه ظهور الصبغ قال
 الطيبي فعل هذا القول لانكون مشاكة بل استعارة مصرحة بتحقيقية قلت وفيما قاله نظر لان كل
 مشاكة فهي استعارة فكونها استعارة لا ينال المشاكة وقولهم ان صبغة الله مصدر مؤكده هو أحد
 الاقوال وقيل منصوب على الاعراء أي الزمواو يبعده ونحن له عابدون الآن بقدر هناك قول وفيه
 تكلف والزمخشري ذكر هذا الأنة قدر الاعراء بالمجرور أي عليكم ورد عليه بأن الاعراء اذا كان
 بظرف أو مجرور لم يجوز حذفه ويحتمل أن يكون تقديره عليكم تفسير معنى وقيل بدل من قوله مله
 ابراهيم ونقل عن الاخفش وهو بعيد اطول الفصل وقال أبو البقاء اتصابه فعل محذوف أي انبعوا
 ولله يريد الاعراء قال في الايضاح بدهذا النوع * ومنه الاستطراد وهو الانتقال من معنى لمعنى
 آخر متصل به لم يقصد بذكر الاول التوصل لذكر الثاني وقال بدر الدين بن مالك ان الاستطراد قليل
 في القرآن الكريم وأكثر ما يكون في الشعر وأكثره في المجامع ولم اظفر به الا في قوله تعالى ألا بسدا
 لدين كما بدت تعود وقول الحماسي :

وانا لقوم مازي القتل سبة * اذا مارأته عامر وسلول

أراد مدح نفسه فاستقر ذلكم قبيلتين وعليه قوله تعالى يا بني آدم قد أنزلنا عليكم لباسا يواري سوءاتكم
 وريشا ولباس التقوى ذلك خير ذلك من آيات الله لعلمهم بذكر ون قال الزمخشري وأورده على سبيل
 الاستطراد عقيب ذكر خفف الاوراق ومامعه اظهارا لئنه فيما خلق الله من اللباس وقد يكون الثاني
 هو المقصود فيذكر الاول قبله ليتوصل به اليه كقول أبي اسحق الصابي :

ان كنت خنتك في المودة ساعة * فقدمت سيف الدولة الحمدودا
 وزعمت أن له شريكا في العلى * وجحدته في فضله التوحيدا
 فسما لو اتى حالف بعموسها * لتريم دين ما أراد مزيدا

ولو لم تتم تبرنجوزا كان مشاكة محضة لكن عند ارادة التجوز فلا بد من قرينة ارادته فتأمل (قوله من غمس النصارى الخ)
 بيان للقرينة

ومنه الزواجة وهي أن يزواج بين معنيين في الشرط والجزاء كقول البحترى :
إذا ما نهي الناهي فلج في الهوى * أصاغت إلى الواشي فلج بها المهجر

(قوله وهي أن يزواج بين معنيين) يصح كسر الواو من يزواج على أنه مبنى للفاعل وحينئذ فالفاعل ضمير يعود على التكلم ويصح فتح الواو على أن الفعل مبنى للمفعول وعليه فثائب الفاعل إما ضمير يعود على المصدر المفهوم من الفعل والمعنى هو أن يزواج الزواج أي أن يوقع الزواجة لان الفعل المبني للمفعول إذا لم يكن له مفعول جعل المصدر نائب للفاعل وأما الظرف على قول من قال إن بين ظرف متصرف غير ملازم للنصب (٣١٦) على الظرفية كما في قوله تعالى لقد قطع بينكم برقع بين والافتد شرط في الظرف

(ومنه) أي ومن المعنوي (الزواجة وهو أن يزواج) أي توقع الزواجة على أن الفعل مسند إلى ضمير المصدر أو إلى الظرف أعني قوله (بين معنيين في الشرط والجزاء) والمعنى يجعل معنيين واقعان في الشرط والجزاء مزدوجين في أن يرتب على كل منهما معنى مرتب على الآخر (كقوله إذا ما نهي الناهي) ومعنى عن حيا (فلج في الهوى) لزمي

الآخر وتناسب الطباق ومراعاة النظير السابقين من جهة أن في كل مقابلة شيء مشبها في الجملة ومن ينظر إلى أن حاصلها إتيان بلفظ مشا كل لآخر مع اختلاف معناها يبحث بأنها لفظية كالجناس بين اللفظين والتحقق ان المعنى دخلا فيها إذ لا ملاصقة للمعنى والمعنى وقصد تحسينه لم تصور وقد تقدمت الإشارة إلى هذا (ومنه) أي ومن البديع المعنوي (الزواجة) أي النوع السمي بالزواجة (وهي) أي الزواجة (أن يزواج) بفتح الواو على صيغة المبني للمفعول ويحتمل أن يكون بكسر الواو على صيغة المبني للفاعل وعليه يكون الفاعل هو ضمير التكلم أو الناطق أو نحو ذلك وعلى أنه مبني للجهدول يكون النائب ضميرا يعود للمصدر المفهوم من الفعل والمعنى هي أن يزواج الزواج أي أن توقع للزواجة لان انابة المصدر إنما تفيد وقوع ذلك المصدر عند تعاقب الترض به كما قالوا حيل بين العير والنزوان فان حيل فعل مبني للجهدول من الحيولة وبين لاتصح انابته لعدم تصرفه فقد أن النائب هو ضمير المصدر والمعنى وقت الحيولة بين العير بفتح العين وهو الحمار والنزوان وهو نزل الذي كراهى وقوعه على الأثني ويحتمل على قول أن يكون النائب عن الفاعل هو الظرف وان كان غير متصرف وهو قوله (بين معنيين) أي للزواجة هو أن يقارن ويجمع بين معنيين واقعين (في الشرط والجزاء) أي وقع أحد ذينك المعنيين للزواج بينهما في مكان الشرط بأن جرى به بعدأداته ووقع الآخر في موضع الجزاء بأن ربط مع الشرط وسبق جوابه والمعنى الزواج في المعنيين الواقع أحدهما شرطا والآخر جزء أن يجمع بينهما في بناء معنى من المعاني على كل منهما فقد ازدوجا أي اجتمع ذلك الشرط وذلك الجزاء في ذلك المعنى ثم مثل للزواجة فقال (كقوله إذا ما نهي الناهي) أي إذا نهى الناهي عن حيا وزجرني الزاجر عن التوغل في ودها (فلج في الهوى) أي إذا نهيت عن الحب فترتب على النهي لجاح الهوى في أي لزومها وأصل اللجاج كثرة الكلام والحصومة والزامها وادمانها تعبر به عن مطلق اللزوم والصادق بلزوم الهوى مجازا من تعبير بالملزوم عن اللزوم بل من التعبير بالمقيد عن

ص (ومنه للزواجة الخ) ش وهو أن يزواج بين معنيين في الشرط والجزاء كقول البحترى :
إذا ما نهي الناهي فلج في الهوى * أصاغت إلى الواشي فلج بها المهجر

مكان الشرط بأن يوقى به بعدأداته وأن يقع الآخر في موضع الجزاء بأن ربط بالشرط وسبق جوابه (قوله) (أصاغت مزدوجين) أي مستويين في أن يرتب الخ وحاصله أن معنى ازدواج المسميين الواقع أحدهما شرطا والآخر جزء أن يجمع بينهما في بناء معنى من المعاني على كل منهما فإذا نبى معنى على كل منهما فقد ازدوجا أي اجتمع ذلك الشرط وذلك الجزاء في ذلك المعنى الذي نبى عليهما (قوله كقوله) أي الشاعر وهو البحترى (قوله إذا ما نهي الناهي) أي إذا نهى الناهي عن حيا وزجرني الزاجر عن التوغل في ودها (قوله لزمي) أي صار الهوى لازما لي ومن صفاتي وأصل اللجاج كثرة الكلام والحصومة والزامها وادمانها تعبر به عن مطلق اللزوم والصادق بلزوم الهوى مجازا من تعبير باسم المقيد عن المطلق (قوله فلج) عطف على نهى وجواب الشرط أصاغت وقوله فلج

إذا وقع نائب فاعل تصرفه وأما أن تكون بين زائدة ومعنيين نائب الفاعل ولا يجوز قراءته على صيغة الخطاب كما في عبد الحكيم خلافا لما في يس من أجازته (قوله) واقعان في الشرط الخ) أعاد هذا أن قول المصنف في الشرط والجزاء حال من معنيين أو صفته وأن ما وقعت فيه الزواجة محذوف ثم لا ينبغي أن المعنيين هما معنى الشرط والجزاء فالشرط نهي الناهي ونهيه هو المعنى الاول والجزاء أصاغت إلى الواشي والمعنى الثاني الاصاغة للواشي وحينئذ فالظرفية في قوله واقعان في الشرط والجزاء من ظرفية المدلول في الدال كذا قرر شيخنا العدوي وعبارة ابن يعقوب المراد يجعل المعنيين واقعين في الشرط والجزاء أن يقع أحد ذينك المعنيين في

بها عطف عليه (قوله أصاغت إلى الواشى) قيل الصواب رواية ودراية * أصاغت إلى الواشى فلجج به المهجر * بالتذكير لأن قبلة
كان الشريا علق بيمينه * وفي نحره الشعري وفي خده البدر
وفي شرح البيهقي أن قوله فلجج في الهوى وكذا في قوله فلجج بها المهجر فلججا (٣١٧) لأن العجاج من العاشق في العشق

لأن العشق في العاشق
ومن المنسوق في المهجر
لأن المهجر في العاشق اه
فترى فالمنى فلججت في
الهوى ولجت في المهجر
(قوله الذى يشى حديثه)
مضارع وشى يشى من
الوشى وهو اللز بين فقوله
يزينه أى بأن يأتى به على
وجه يقبل عطف تفسير
والمراد باستماعه لحديث
الواشى قبولها له من اطلاق
اسم السبب على السبب
(قوله فلجج بها المهجر) أى
لزمها ذلك وصار من صفاتها
(قوله لججج شىء) أى لزوم
شىء وان كان اللزوم للشرط
هو الهوى واللزوم للجواب
هو المهجر ولا يخفى ما
ترتب لججج الهوى على
النهى من البالغة في الحب
لأنه ان كان ذكرها ولو
على وجه العيب يز بدحبها
ويثيره كما قال:

(أصاغت إلى الواشى) أى استمعت إلى التمام الذى يشى حديثه أى يزينه وياتى به على
بها المهجر) زواج بين نهى الناهى وأصاغت إلى الواشى الواقعين في الشرط والجزاء فى أن ترتب عليهما
لججج شىء وقد يتوهم

اللفظ (أصاغت) أى استمعت (إلى الواشى) أى التمام الذى يشى حديثه أى يزينه وياتى به على
وجه يقبل حين ينقله على وجه الأفساد بين الناس وبين الأحياء خصوصا ومعنى استماعها لحديث
الواشى قبولها له لأنه يبرر بالاستماع عن القبول لاستزامة آياه غالبا وعن عدم القبول بعدم الاستماع
لاستزامة آياه كذلك (فلجج بها المهجر) أى استمعت فترتب على استماعها وقبولها لحديث الواشى لججج
المهجر بها أى لزوم المهجر وهو التبعاعد عن الوصال فهى الناهى شرط ترتب عليه لزوم الهوى وأصاغت
الواشى جوابه ترتب عليه لزوم المهجر فما قد صدق أن هذا الشرط الذى هو نهى الناهى وجوابه الذى
هو أصاغت للواشى معنيان وقعا أى وقع أحدهما في مكان الشرط أى بعد أداة الشرط فصار شرطا
ووقع أحدهما في مكان الجواب بربطه بالشرط فصار جوابا وقد زواج أى جمع بينهما في معنى مرتب
عليهما معا وهو لزوم شىء لهما معا لأنهما اشتركا في هذا المعنى وهو كافي في الاجتماع والازدواج وان كان
اللزوم للشرط هو الهوى وللجزاء هو المهجر وقد تبين أن معنى الزاوجة بين العنيين في الشرط
والجزاء أن يجمع بين الشرط والجزاء في ترتب لازم من اللوازم عليهما معا وليس معناها أن زواج أى
أن يقرن بين معنيين واقعيين في الشرط وأن يقرن بين معنيين واقعيين في الجزاء كما هو ظاهر عبارة
المصنف بل أن يقرن بين معنيين وقع أحدهما في الشرط والآخر في الجزاء في لازم من اللوازم بمعنى أنه
يجمع بين الشرط والجزاء في معنى واحد ولو كانت الزاوجة على المعنى الأول بأن يكون معنى الزاوجة في
البيت أنه قرن بين معنيين في الشرط وهما نهى الناهى ولججج الهوى وبين معنيين في الجزاء وهما أصاغت
إلى الواشى ولججج المهجر لزم أن قولنا إذا جاء في زيد فسلم على أجلسه وأنعمت عليه من الزاوجة لأنه
قرن فيه بين معنيين في الشرط وهما مجيء زيد وسلامه وبين معنيين في الجزاء وهما اجلسه والانعام
عليه لأنه يصدق الحد حيثند على نحو هذا المثال ولا فائل بأن نحو هذا من الزاوجة فوجب الحمل على
المعنى الأول اذ هو المأخوذ من كلام السلف من أهل البيان ولا يخفى ما في ترتب لججج الهوى على النهى
من البالغة في الحب لأنضائها ان ذكرها ولو على وجه العيب يز بدحبها ويثيره كما قال:

أجد اللامة في هواك لذيدة * حيا لتذكرك فليمنى اللوم

وما في ترتب لزوم المهجر ان على وشى الواشى من البالغة في ادعاء كون حبا على شفا اذ يز به مطلق الوشى
فكيف يكون الأمر وسعت وأرأت عيبا كما قال:

ولاخير في ود ضعيف تزيله * سوابق وهم كلما عرضت جفا

ويروى أصاغت إلى الواشى فلججج به المهجر فقد زواج بين معنيين هما لججج الهوى ولججج المهجر في الشرط
والجزاء فان أحدهما معطوف على الشرط والآخر على الجزاء وقد جعل الخطيبى جميع

لوسعت وأرأت عيبا كما قال: ولاخير في ود ضعيف تزيله * هوائف وهم كلما عرضت جفا

والبالغتان مما يستحسن في كل من الحب والحبوب فن شأن العاشق أن يوصف بمثل ما ذكر ومن شأن للشوق أن يوصف بالعكس
تحقيقا لمعنى العشق والا كان مكافاة ومجازاة في الود فلا يكون من العشق في شىء

* ومنه العكس والتبديل وهو أن يقدم في الكلام جزء ثم يؤخر

(قوله من ظاهر العبارة) أي لان ظاهرها أن قوله في الشرط والجزاء طرفين (قوله اذ لا قائل الخ) أي لانه لا بد فيها أن يكون المرتب على المعنيين الواقفين في الشرط والجزاء واحدا وهنا المرتب على المعنى غير المرتب على الاجلاس (قوله اذا جاء في الخ) أي فقد جمع هنا بين معنيين في الشرط وهما مجيء عز يدوسلامه عليه ومعنيين في الجزاء وهما اجلاسه وانامه عليه ومن جملة أمثلتها قول الشاعر:
اذا احتربت يوما ففاضت دماؤها * تذكرت القربى ففاضت دموعها

احتربت بمعنى تحاربت والضمير في تحاربت وفي دماؤها وفي دموعها للفرسان في البيت السابق والمعنى اذا تحاربت هذه الفرسان وتقاتلوا فاضت دماؤها التي سكبوها في القتال ثم اذا تذكرت ما بينهم من القرابة الجامعة لهم فاضت دموعها على من قتل اشفاقا على قطعة الرحم أي انهم مع كونهم (٣١٨) أقارب تحاربوا وتقاتلوا فزواج بين الاحتراب وتذكر القربى الواقفين في

من ظاهر العبارة أن الزاوجة هي أن يجمع بين معنيين في الشرط ومعنيين في الجزاء كما جمع في الشرط بين نهى النهاي ولجاج الهوى وفي الجزاء بين أصاحتها الى الواشي ولجاج المهجر وهو فاسد ادلا قائل بالزاوجة في مثل قولنا اذ جاء في زيد فسلم على أجلسته وأنعمت عليه وما ذكرنا هو المأخوذ من كلام السلف (ومنه) أي ومن المعنوي (العكس) والتبديل (وهو أن يقدم جزء من الكلام على جزء) آخر (ثم يؤخر) ذلك للمقدم على الجزء المؤخر أولا والعبارة الصريحة ما ذكره بعضهم وهو أن تقدم في الكلام جزء ثم تمكس فتقدم ما أخرت وتؤخر ما قدمت وتظهر عبارة المصنف صادق على نحو عادات السادات أشرف العادات

الشرط والجزاء في ترتب فيضان شيء عليهما وأن المترتب على الشرط فيضان الدعاء والمترتب على الجزاء فيضان النموع (قوله والتبديل) عطف تفسير وإنما كان العكس من الحسنات للمعنوية لان فيه عكس للمعنى وتبديله أولا ثم يتبعه وقوع التبديل في اللفظ بخلاف رد المعجز على المصدر فانه اراد الانظمين أحدهما في أول الكلام والثاني في آخره كما في قوله تعالى وتخشى الناس والله أحق أن تخشاه فلذا كان من الحسنات اللفظية كذا ذكر عبد الحكيم وحاصله أن الحسن في العكس باعتبار أنه يجعل

والمباغتان مما يستحسن في باب كل منهما فن شأن العاشق أن يوصف بمثل ما ذكر والمعشوق أن يوصف بالعكس تحقيقا للمعنى العشق والا كان مكافأة ومجازاة في الود فلا يكون من العشق في شيء قيل ان فبا بين الشرط للذكور والجزاء معنى انقلاب اذ لجاج الهوى لزوم شيء العاشق ولجاج المهجر لزوم عكسه للمشوق ففي أحد الطرفين مامن العاشق للمعشوق وفي الآخر مامن للمعشوق للعاشق ولا يخفى ما فيه من التكيف لعدم تبادره ثم ان الضمير في أصاحتها وفي لجاجها قيل ان الأولى نذ كبره فيما لم يطابق البيت ما قبله وهو قوله كان الثر يا علفت بجبينه * وفي نحره الشمري وفي خده البدر بتذكير الضمائر (ومنه) أي ومن البديع للمعنوي (العكس) أي النوع السمي بالعكس والتبديل (وهو) أي النوع السمي بالعكس هو (أن يقدم في الكلام جزء) على جزء آخر كان في ذلك الكلام مع ذلك للمقدم (ثم يؤخر ذلك) الجزء المقدم على ذلك الجزء المؤخر أولا والعبارة للأودية ما تقدم راجعا الى اللفظ والمعنى مما قوله (ومنه) أي من المعنوي (العكس) وسماه في الايضاح العكس والتبديل (وهو أن يقدم في أول الكلام جزء ثم يؤخر) أي يؤخر الجزء المقدم ويقدم الجزء المؤخر

المعنى الواحد تارة مستحقا لتقديم لفظه وتارة مستحقا لتأخيره بخلاف رد المعجز على المصدر فان الحسن وليس فيه باعتبار جعل اللفظ صدر او عجزا من غير تصرف في معناه بالتقديم والتأخير (قوله أن يقدم جزء من الكلام) أراد بالجزء الكلمة دون الحروف فيخرج القلب الآتي نحو مودته تدوم لكل هول * وهل كل مودته تدوم

لان فيه تقديم حروف ثم عكسها اه أطول (قوله والعبارة الصريحة ما ذكره بعضهم) أي بخلاف عبارة المصنف فانها محتملة لتبرير المراد لان قوله ثم يؤخر ذلك المقدم محتمل لان يصكون المراد ثم يؤخر ذلك المقدم على ذلك الجزء المؤخر ويحتمل ثم يؤخر ذلك المقدم على غير الجزء المؤخر ويحتمل أن المراد ثم يؤخر ذلك المقدم على الجزء الذي كان مؤخرا أو على غيره فلذا قال الشارح وظاهر عبارة المصنف صادق الخ أي ظاهرها بدون التأويل الذي قاله الشارح والاقبالا ويل الذي قاله الشارح يخرج ذلك (قوله صادق على نحو الخ) أي لانه قد تقدم جزء من الكلام وهو عادات على جزء آخر وهو السادات ثم أخر ذلك المقدم لان ظاهره يؤخر ذلك المقدم سواء أخر على الجزء الذي كان مؤخرا أولا أو على غيره وصادق أيضا على قوله تعالى وتخشى الناس والله أحق أن تخشاه لانه قدم جزء من الكلام وهو تخشى على جزء آخر وهو الناس ثم أخر الاول وهو تخشى وصادق على قول الشاعر:

سريع الى ابن العم يطم وجهه * وليس الى داعي الندى يسريع

ويقع على وجوده منها أن يقع بين أحد طرفي جملة وما أضيف إليه كقول بعضهم عادات السادات عادات العادات

(قوله وليس من العكس) بل هو من رد العجز الى الصدر والحاصل (٣١٩) أنك اذا قدمت جزءا من الكلام

على جزء آخر ثم عكست
قدمت ما أخرت وأخرت
ما قدمت كان هذا عكسا
وتبدلا وهو يستلزم تكرار
الجزءين الواقع فيهما

العكس بالتقديم والتأخير
وان قدمت جزءا من
الكلام على جزء آخر ثم
أخرت المقدم على غير المؤخر

كان هذا من رد العجز الى
الصدر وهو لا يقتضي
تكرار الجزئين معا (قوله
ويقع العكس على وجوده)

أى يجىء من بجىء العام
في الخاص أى يتحقق في
تلك الوجوه (قوله أن يقع
بين أحد طرفي جملة وما

أضيف إليه ذلك الطرف)
وذلك بأن تعدد الابداء
مثلا وهو أحد طرفي الجملة
الخبرية اذا كان ذلك

للبتداء مضافا لشيء
فتجمله مضافا اليه وتجعل
المضاف اليه أولا هو المضاف
على أن ذلك المضاف هو

الطرف الآخر الذى هو
الخبر فيصدق أنه وقع
العكس في أحد طرفي
الجملة باعتبار الآخر فقوله
أن يقع بين الجزئين أن يقع
العكس متعلقا بهما أى

بالطرف وما أضيف اليه
لأنه يقع بينهما وقوله أحد
طرفي الجملة أى ويكون
العكس هو الخبر في تلك الجملة كما في المثال ليكون اطلاق الجملة عليهما باعتبار الاول لان العكس اذا وقع في عادات السادات وهو مفرد لكن للعكس وجهان عليه عكسه صار الجموع جملة (قوله عادات السادات عادات العادات) يعنى أن الامور المعتادة للسادات أى للاكابر والاعيان من الناس أفضل وأشرف من الامور المعتادة لغيرهم من الناس

وليس من العكس (ويقع) العكس (على وجوده منها أن يقع بين أحد طرفي جملة وما أضيف إليه ذلك الطرف نحو عادات السادات عادات العادات) فالعادات أحد طرفي الكلام والسادات مضاف اليه ذلك الطرف وقد وقع العكس بينهما بأن قدم أولا العادات على السادات ثم السادات على العادات

لعمد على وجه الايضاح قول بعضهم وهو أن تقدم في الكلام جزءا ثم تعكس فتقدم ما أخرت وتأخر ما قدمت فان هذه العبارة مصرحة بأن المقدم ثانيا هو الذى كان، وتأخر على ذلك التقدم عليه وهذا يقتضى تكرار الجزئين الواقع فيهما العكس بالتقديم والتأخير بخلاف عبارة المصنف فإنه لا يذكر أن المقدم عليه صير ثانيا مؤخرا عليه ليقضى تكرار الجزئين على أن التقدم منهما قد أضر والمؤخر قدم فصدق كلامه على نحو عادات السادات هي أشرف العادات لان الجزء في الكلام الذى هو العادات قدم أولا على السادات ثم أخر ثانيا عنه من غير إعادة لفظ السادات وهذا الكلام ليس من العكس فى شيء وكذا نحو قوله تعالى وتخشى الناس والله أشقى أن تخشاه فتخشى جزءا ثم قدم ثم أخر وليس من العكس بل هو من رد العجز على الصدر وهو من البديع اللفظي كما يأتي بخلاف قول هذا ثم تعكس فتقدم ما أخرت وتأخر ما قدمت فإنه يقتضى أنك استأنفت للمؤخر أولا تقدما فيقتضى تكراره وهذا هو التبادر وان كان يمكن أن يقال عادات السادات أشرف العادات قدمنا فيه ما أخرنا أولا بمعنى أنا لما أخرنا لفظ

العادات صار للمؤخر أولا وهو لفظ السادات مقدها وقد كان أولا ومؤخر الكنى ليس هذا هو التبادر من العبارة بل التبادر انما ذكرناه ثانيا مقدها ولذلك قلنا انها أصرح (ويقع) هذا العكس (على وجوده) أى على أنواع (منها) أى من تلك الالوجه (أن يقع بين أحد طرفي جملة وما أضيف اليه) ذلك الطرف

بمعنى أنا تعدد الابداء مثلا وهو أحد طرفي الجملة الخبرية اذا كان ذلك الابداء مضافا لشيء فتجمله مضافا اليه وتجعل المضاف اليه أولا هو المضاف على أن هذا المضاف هو الطرف الآخر الذى هو الخبر فيصدق أنه وقع العكس في أحد طرفي الجملة باعتبار الآخر ومن لازمه اعتباره في كل من الطرفين وذلك (نحو) قولهم (عادات السادات عادات العادات) يعنى أن العادة الصادرة من أفعال من هو سيد من الناس هي العادة الحسنى التى تستأهل أن تسمى سيدة العوائد فلفظ العادات أحد طرفي هذا الكلام وهو للبتداء منه وقد أضيف الى لفظ السادات وقد وقع العكس بينهما بأن قدم منهما ما كان

أولا ومؤخرا وأخر ما كان مقدما فقدم العادات على السادات أولا ثم قدم لفظ السادات على العادات ثانيا فصار الطرف الاول الذى هو للبتداء مضافا اليه في الخبر وصار المضاف اليه أولا هو المضاف الذى هو الخبر ولا يقال ان هذا العكس ينبغى أن يمد من البديع اللفظي لان حاصله أن يقدم لفظ على لفظ ثم يؤخر ذلك اللفظ المقدم ويقدم ذلك للمؤخر لأننا نقول استتبع ذلك حدوث معنى آخر وبذلك صح الاخبار به عن الاول وحدث معنى في عكس اللفظين يصح الاخبار به أو عنه أو يتعلق به بما يستظرف

لنكتة أى يكون مقصودا لمعنى بديع لا غلطا (ويقع على وجوده منها أن يقع بين أحد طرفي جملة وما أضيف اليه) هذه عبارة المصنف ولا يخفى أن قوله يقع على وجوده منها أن يقع فاسد الوضع فإنه جعل الوقوع وجهها يقع عليه الشيء ووقوع الشيء لا يكون وجهها يقع عليه الشيء (كقول بعضهم عادات السادات عادات العادات) وانما قال بين أحد طرفي الجملة لانه وقع بين الابداء وما أضيف اليه

العكس هو الخبر في تلك الجملة كما في المثال ليكون اطلاق الجملة عليهما باعتبار الاول لان العكس اذا وقع في عادات السادات وهو مفرد لكن للعكس وجهان عليه عكسه صار الجموع جملة (قوله عادات السادات عادات العادات) يعنى أن الامور المعتادة للسادات أى للاكابر والاعيان من الناس أفضل وأشرف من الامور المعتادة لغيرهم من الناس

ومنها أن يقع بين متعلقى فعلين في جملتين كقوله تعالى يخرج الحي من الميت ويخرج الميت من الحي وقول الحماسي :
فرد شعورهن السود بيضا * وردوجوهن البيض سودا

ومنها أن يقع بين لفظين في طرفي جملتين كقوله تعالى هن لباس لكم وأتم لباس لمن وقوله لاهن حل لهم ولاهم يحلون لمن وقوله
ما عليك من حساسهم من شيء وما من حسابك عليهم من شيء وقول الحسن البصري إن من خوفك حتى نلتقى الأمن خير من آمنتك حتى
تلقى الخوف وقول أبي الطيب : (٣٢٥) فلا يجد في الدنيا لمن قل ماله * ولا مال في الدنيا لمن قل محبه وقول الآخر :

(ومنها) أي من الوجوه (أن يقع بين متعلقى فعلين في جملتين نحو يخرج الحي من الميت ويخرج
الميت من الحي) فالحي والميت متعلقان بيخرج وقد قدم أولا الحي على الميت وثانيا الميت على الحي
(ومنها) أي من الوجوه (أن يقع بين لفظين في طرفي جملتين نحو لاهن حل لهم ولاهم يحلون لمن)
قدم أولا هن على هم وثانيا هم على هن وهما لفظان وقع أحدهما في جانب السند اليه والآخر
في جانب السند

وذلك ظاهر وقد تقدمت الإشارة لهذا (ومنها) أي ومن الأوجه التي يقع عليها هذا العكس الذي
هو نوع واحد من البديع المعنوي (أن يقع بين متعلقى فعلين) كالتين (في جملتين) فالفعل الواقع
في جملتين لم يقع فيه نفسه تقديم ولا تأخير ولكن وقع فيما بين متعلقيه في الجملتين (نحو) قوله
تعالى (يخرج الحي من الميت ويخرج الميت من الحي) فالفعل الذي هو يخرج هو هو في الجملتين
وقد تعلق في الأولى بالحي الخارج من الميت مثل الدجاج الخارج من البيضة أو الإنسان الخارج من
المني وتعلق في الثانية بالميت الخارج من الحي مثل البيضة الخارجة من الدجاجة وقد تقدم في أحد
المتعلقين مأتاخر في الآخر والعكس إذ قدم الحي على الميت في التعلق الأول وقدم ثانيا الميت على
الحي في التعلق الثاني وقوله متعلقى فعلين الصواب أن يقول متعلقى عامين ليدخل في ذلك نحو قوله
تعالى يخرج الحي من الميت ويخرج الميت من الحي إذ يخرج عامل غير فصل (ومنها) أي ومن
الوجوه التي يقع عليها العكس الذي هو من البديع المعنوي (أن يقع) ذلك العكس (بين لفظين)
موجودين (في طرفي جملتين) أي أحد اللفظين موجود في الطرف الأول من الجملة الأولى
والثاني منهما موجود في الطرف الآخر منها ثم يقع عكس ذلك في الجملة الثانية فيوجد فيها أحد
اللفظين في الطرف الذي لم يوجد فيه في الأولى ويوجد اللفظ الآخر في غير ذلك الطرف وذلك (نحو)
قوله تعالى (لاهن حل لهم ولاهم يحلون لمن) فهاتان جملتان في كل منهما لفظان هما الضميران

ويصح أن يقال بين طرفي جملة ومأضيف اليها ومثله قولهم كلام الامام امام الكلام (ومنها) أن يقع
بين متعلقى فعلين في جملتين كقوله تعالى يخرج الحي من الميت ويخرج الميت من الحي) قوله متعلق
فعلين فيه نظر لانه يخرج يخرج الحي من الميت ويخرج الميت من الحي ولا معنى لاجراجه فالصواب
أن يقال متعلقى عامين ومنه قول الحماسي وهو عبد الله بن الزبير الاسدي :

فرد شعورهن السود بيضا * وردوجوهن البيض سودا

(ومنها) أن يقع بين لفظين في طرفي جملتين كقوله تعالى لاهن حل لهم ولاهم يحلون لمن) لا يقال فيه نظر
لانه ليس عكسا تاما لأن في أحدهما حل بالاسم وفي الاخرى يحلون بالفعل لأننا نقول المراد العكس
بين هن وهم فقط فاللفظان هما هن وهم وطرفا الجملتين هما المتبدآن ومنه قوله تعالى ما عليك من

في الطرف الأول منها وما لا ذات في الطرف الثاني منها فصدق أن العكس وقع بين لفظين كالتين في طرفي جملتين (ومنه)

(قوله) وقع أحدهما في جانب السند اليه) فيه أن هن في لاهن حل لهم وهم في لاهم يحلون لمن نفس السند اليه لأنه واقع في جانبه
فذلك التعبير يوهم وقوع الشيء في نفسه وهو فاسد وأجاب بعضهم بأن التعبير بذلك في جانب السند اليه مشاكلة للسند والأحسن
أن يقال أن المراد بالوقوع بالنسبة للسند اليه التحقق من تحقق العام في الخاص أي وهما لفظان تحقق أحدهما في كونه مسندا اليه ووقع الآخر
أي و ذكر الآخر في جانب السند فتأمل

ان اليبالي لا لانام مناها
* تطوى وتنفردونها الاعمار
فصارهن مع المموم طويلة
* وطواهن مع السرور قصار
(قوله بين متعلقى فعلين)

أي أو ما في معناها نحو
يخرج الحي من الميت ويخرج
الميت من الحي وخروج
الحي من الميت كخروج
الدجاجة من البيضة وخروج
الميت من الحي كخروج
البيضة من الدجاجة (قوله
في طرفي جملتين) أي
موجودين في طرفي كل من
جملتين (قوله لاهن حل
لهم ولاهم يحلون لمن)
هاتان جملتان في كل منهما
ضميران أحدهما ضمير
الذكور والآخر ضمير

الذات في الجملة الأولى
وجدا لا ذات منهما في
الطرف الأول الذي هو
السند اليه ووجد ما
لذكور في الطرف الثاني
الذي هو السند من تلك
الجملة وعكس ذلك في الجملة
الثانية فوجد ما للذكور

* ومنه الرجوع وهو العود الى الكلام السابق بالقبض لئسكنة كقول زهير
قف بالديار التي لم يعفها القدم * بلى وغيرها الارواح والديم

(قوله وهو العود) أى الرجوع (قوله بالقبض) الباء للصاحبة أى أن يرجع (٣٣١)

للكلام الى الكلام السابق

مستصحباً في رجوعه اليه
نقضه وابطاله ويحتمل
أن تكون للتعليل أى أن
يرجع اليه لاجل نقضه
وابطاله بكلام آخر (قوله
لئسكنة) متعلق بالعود أى
أن الرجوع لنقض الكلام
السابق إنما يكون من
القديم اذا كان ذلك النقض
لئسكنة وأما عاد للتكلم
لابطال الكلام الاول لمجرد
كونه غلطاً فلا يكون من
البديع والعود بالنقض
لئسكنة لأمر لاجل
التحجير والتوله أى الدهش
أو لاجل اظهار التحسر
والتحزن على ما فات فاذا
كان الانسان متولها يحب
شيء صار كالمغلوب على
عقله فرى بماطن أن الشيء
واقع وليس بواقع فاذا أخبر
بشيء على خلاف الواقع
لكونه مرغوباً له ثم عاد
لابطاله بالاخبار بالحقيقة
يظهر من ذلك أنه عائد الى
الصدق كرها وفى ضمن
ذلك التأسف على فوات
ما رغب فيه ثم ان العود
لابطال الكلام السابق
تارة يكون بلفظ بلى وتارة
يلفظ أستغفر الله (قوله

(ومنه) أى ومن العنوى (الرجوع وهو العود الى الكلام السابق بالنقض) أى بنقضه وابطاله
(لئسكنة كقوله * قف بالديار التي لم يعفها القدم) أى لم يلبها تطاول الزمان وتقدم المهتم عاد الى ذلك
الكلام ونقضه بقوله

أحدهما ضمير جمع المذكور وهو هم والآخر ضمير الاناث وهو هن وقد وجد ما لالاناث منها فى الطرف
الاول الذى هو السند اليه من الجملة الاولى ووجد ما لذكور فى الطرف الثانى الذى هو السند من
تلك الجملة وعكس ذلك فى الجملة الثانية فوجد ما لذكور فى الطرف الاول منها وما لالاناث فى الطرف
الثانى منها كما رأيت فصدق أن العكس وقع بين لفظين كائين فى طرفي جملتين وذلك ظاهر فان
قبل مفهوم العبارة أن العكس يقع على أوجه وتلك الأوجه فسرها بوقوع العكس لقوله منها أن
يقع وهل هو الامن باب وقوع الشيء فى نفسه وهو فاسد قائم لا بل وقوع العكس أعم فوقع
مطلق العكس فى وقوع مخصوص صحيح من باب وقوع الاعم فى الاخص وقد تقدم غير مرة فافهم
(ومنه) أى ومن البديع العنوى (الرجوع) أى النوع السوى بالرجوع (و) يؤخذ
وجه تسميته من معناه ما (هو العود) أى الرجوع (الى الكلام السابق) من للتكلم (بالنقض)
أى هو أن يرجع للتكلم الى نقض الكلام السابق وابطاله فالباء فى بالنقض للصاحبة أى يرجع الى
الكلام السابق مستصحباً في رجوعه اليه نقضه وابطاله ويحتمل أن تكون الباء للتعليل أى يرجع
اليه لاجل قصد نقضه باتيانها بكلام آخر فيبطله ويشترط فى كون الرجوع الى نقض الكلام من
البديع أن يكون ذلك النقض (لئسكنة) كأن يفهم من السياق أن للتكلم لم يعد لابطال الكلام
الاول لمجرد كونه غلطاً وإنما ذلك لظهور التحسر والتحزن وكون العود دال على التحسر والتحزن
حتى يجعل لافادته وتكون تلك الافادة هى اللئسكنة فتحقق بما تقرره مثلاً ان الانسان اذا كان متولها
فى الحب مغلوباً على عقله ر بما يظن الشيء واقعاً وليس بواقع ثم انه قد يستفيق بعد الاخبار بغير
الواقع المرغوب المظنون فيعود الى ابطاله بالاخبار بالحقيقة فيظهر من ذلك أنه عائد الى الصدق كرها
وفى ضمن ذلك أنه متأسف على فوات ما رغب فيه وغيبه الحب عن ادراكه خلاف فاذا دل الدليل على
أنه لم يرغب عن عقله حقيقة فهم من عوده أنه فى منزله الغيب بالحب للتأسف على ما فات فيفهم منه
أنه أراد أن يظهر التحسر والتحزن على فوات ما أخبر به أولاً وذلك (كقوله * قف بالديار التي لم يعفها)
أى لم يستر آثارها (القدم) أى قدم عهداً ربابها لقرب وقت انتقالهم عن تلك الديار وهذا
مرغوب به لان قرب الاثر مما تستنشق منه رائحة المحبوب ويقرب به وقت الوصال ثم أضرب عن
هذا مظهراً أنه توله فى الحب حتى أخبر بغير الواقع للرغبة فيه وفى ضمن ذلك التحسر والتحزن على فواته
وأنه ما عاد الا كرها بدليل أن التصور هو ذلك الاول المرغوب فهو للتأسف عليه فعاد الى ابطاله
حسابهم من شيء وما من حسابك عليهم من شيء ولقاتل أن يقول هذا القسم كله من رد العجز على
الصدر وسياقى (ومنه) أى من العنوى (الرجوع وهو العود الى الكلام السابق بالنقض لئسكنة
كقول زهير

قف بالديار التي لم يعفها القدم * بلى وغيرها الارواح والديم

(٤١ - شروح التلخيص - رابع) كقوله (اى الشاعر وهو زهير بن ابي سلمى بضم السين وسكون اللام وفتح
اليم (قوله أى لم يلبها تطاول الزمان) من الابلاء وهو التفسير وأشار بقوله تطاول الزمان الى أن للراد بالبيت التقدم
الزمانى (قوله وتقدم العهد) أى عهد أربابها وهذا تفسير لما قبله والمعنى قف بالديار التي لم يغير آثارها قدم عهداً ربابها لقرب وقت

قيل لما وقف على الديار تسلطت عليه كآبة أذهلته فأخبر بما لم يتحقق فقال لم يعفها القدم ثم ثاب إليه عقله فتدارك كلامه فقال بلى
 وغيرها الأرواح والديم وعلى هذا بيت الحماسة
 ليس قليلا نظرة ان نظرتها * اليك وكلا ليس منك قليل
 ونحوه * فأف لهذا الدهر لابل لأهله * ومنه التورية وتسمى الإيهام أيضا وهي

انتقاهم منها وهذا مرغوب للشاعر لان قرب الأثر بما يستشق منه رائحة المحبوب ويقترب له وقت الوصال (قوله بلى) أي عفاها القدم لان
 نفي النفي اثبات فقوله وغيرها الأرواح عطف على المحذوف الذي دل عليه بلى (قوله وغيرها الأرواح) أي وغيرها آثارها الرياح فالأرواح
 جمع ربح لان أصلها الواو (٣٢٢)

(بلى وغيرها الأرواح والديم) أي الرياح والأمطار والنسكة اظهار التحير والتوله كأنه أخبر وأولابها
 لا يتحقق له ثم أفاق بعض الأفاقة فنقص الكلام السابق قائلا بلى عفاها القدم وغيرها الأرواح والديم
 (ومنه) أي ومن المعنوي (التورية) وتسمى الإيهام أيضا وهو

متأسفا على فواته وفوات قرب الاحباب فقال (بلى) أي عفاها لان نفي النفي اثبات (غيرها الأرواح)
 أي غيرت آثارها الرياح فالأرواح جمع ربح وافتحت العين ردت الى أصلها وهو الواو اذ يقال منه
 روحته بالروحة (و) غير آثارها (الديم) جمع ديمة وهي السحابة ذات الطر الكثير سميت بذلك
 لدوامها غالبا فقد ظهر وجود النسكة في هذا العود وأنه أثار أذ أن يظهر به التحسر والتجزن والتوله
 كما قررنا وأن ذلك من جهة أنه كما أخبر بغير الواقع حقيقة وقصدت أفاق بعض الأفاقة فنقص كلامه
 السابق رجوعا للصدق كرها فقال بلى عفاها القدم وغيرها الأرواح والديم وعطف تغيير الأرواح والديم
 على عفو القدم من عطف المفصل اذ تغيير القدم إنما يكون غالبا بتغيير الأرواح والديم بخلاف ما لو
 أخبر بالفساد غلطا ثم عاد لا بطلاله لجرده كونه غلطا من غير أن يشتمل على نسكة فإنه لا يكون من الرجوع
 في شيء كالقوليل جاء زيد غلطا ثم قيل لابل جاء عمرو وقد يقال النسكة فيما تقدم هي اظهار التوله
 في الحب حتى يخبر بالحقيقة له ولذلك عاد الى ابطاله وهو الأقرب والاول لا يخون من تكلف (ومنه)
 أي ومن البديع المعنوي (التورية) أي النوع السمي بالتورية أخذ من وري بلغظه اذ أخفى مراده
 (ويسمى) هذا النوع (الإيهام أيضا) لان فيه كما يظهر من معناه خفاء المراد وإيهام خلاف (وهو) أي

قيل لما وقف بالديار حصلت له كآبة أذهلته فأخبر بما لم يتحقق فقال لم يعفها ثم رجع اليه عقله فتدارك
 كلامه فقال بلى وغيرها الأرواح والديم كذا قالوه وليس مرادهم ما هو ظاهر العبارة من أنه غلط ثم
 استدرك لان ذلك يكون غلطا لا بديع فيه بل المراد أنه توهم الغلط وان كان قاله عن عمد إشارة الى
 تأكد الاخبار بالتأني لان الشيء الرجوع اليه يكون تحققة أشد ونحوه

* فأف لهذا الدهر لابل لأهله * وقول الحماسي
 ليس قليلا نظرة ان نظرتها * اليك وكلا ليس منك قليل

كذا ذكره في الايضاح وفيه نظر لان القليل الاول الثابت هو باعتبار الثقل الحقيقية والقليل الثاني
 المنفي باعتبار الغنى والسرف فلم يتوارد على معنى واحد فلا رجوع ص (ومنه التورية الخ) ش أي
 من المعنوي التورية وهي مصدر رويت الخبر اذا سترته وأظهرت غيره كأنها خوذ من وراء الانسان

الكلام السابق بلا قوله * فأف لهذا الدهر لابل لأهله * ومثال العود بأستغفر الله قوله أن

نزه طسرفي في تمايرك العسر * وجال بها فكري من السطر لسطر
 فماختها الاحداثق بهجة * مكالة الأرجاء بالزهر والزهر
 ولما كنتها أستغفر الله نسخة * مزينة الأرقام بالدر والتسبر
 طربت بها المنهت نقوشها * كما يطرب النشوان من لذة الخمر (قوله التورية) منقولة من مصدر وري الخبر اذا ستره وأظهر
 غيره لان فيها ستر المعنى الجميد بالقرب (قوله ويسمى) أي ذلك النوع الإيهام لان فيه خفاء المراد وإيهام خلافه

أن يطلق لفظ له معنيان قريب و بعيد و يراد به البعيد منهما و هي ضربان مجردة و مرشحة أما المجردة فهي التي لا تتجمع شيئا مما يلائم المورى به أعني المعنى القريب كقوله تعالى الرحمن على العرش استوى

(قوله له معنيان) أي أو أكثر كما في الأطول فهو أخذ بالأقل

(٣٣٣)

وسواء كان المعنيان حقيقيين

أو مجازيين أو أحدهما

حقيقيا والآخر مجازيا

لا يعتبر بينهما لزوم وانتقال

من أحدهما للآخر وبهذا

تتماز التورية عن المجاز

والكناية و يعلم أن التورية

ليست من إيراد المعنى

بطرق مختلفة في وضوح

الدلالة حتى تكون من

علم البيان نعم إذا كان

المعنيان مجازيين أو

أحدهما مجازيا كانت

من علم البيان بالنسبة إلى

المعنى الحقيقي حتى لهما

أول أحدهما وأما بالنسبة

إلى المعنى الذي هو تورية

بالتقريب إليه فلاذ لا علاقة

بينهما ولا انتقال من

أحدهما إلى الآخر فتدبر

فانه مما خفي على بعض

الأذكياء قاله عبد الحكيم

(قوله قريب و بعيد) أي

قريب إلى الفهم لكثرة

استعمال اللفظ فيه و بعيد

عن الفهم لقلة استعمال اللفظ

فيه فكان المعنى القريب

سائر للبعيد والبعيد خلفه

وبه صارت التورية من

المحسنات المعنوية فان

إرادة المعنى المقصود تحت

الستر كالصورة الحسية

فلو كان المعنيان متساويين

في الفهم لم يكن تورية بل

اجمالا وقوله اعتدادا على قرينة أي وان لم يكن هناك قرينة أصلا لم يفهم إلا القريب فيخرج اللفظ عن التورية

(قوله خفية) أي لأجل أن يذهب الوهم قبل التأمل إلى إرادة المعنى القريب فلو كانت القرينة واضحة لم يكن اللفظ تورية لعدم ستر

المعنى القريب للبعيد واعلم أن خفاء القرينة لا يشترط أن يكون بالنسبة للمخاطب بل يكفي ولو باعتبار السامعين كما في الأطول

أن يطلق لفظ له معنيان قريب و بعيد و يراد به البعيد (وهي ضربان) الأولى (مجردة وهي) التورية (التي لا تتجمع شيئا مما يلائم) المعنى (القريب نحو الرحمن على العرش استوى) فانه أراد باستوى معناه البعيد

هنا النوع السعي بالتورية والابهام هو (أن يطلق لفظ له معنيان) في نفس الأمر أحدهما (قريب و) الآخر (بعيد و يراد) به حال الاطلاق (البعيد) من معنييه ولا بد أن تكون إرادة البعيد معتدا فيها على قرينة خفية وأمان كانت ثم قرينة ظاهرة صار المعنى قريبا بها وان كان بعيدا في أصله فيخرج عن معنى التورية فان لم تكن ثم قرينة أصلا لم يفهم إلا القريب فيبطل حكم الإرادة ويخرج اللفظ عن التورية أيضا اذ لو جوزناها بالقرينة أصلا خرج لفظها عن قانون الاستعمال وهو أفهم المراد فان قيل المعنى البعيد في التورية مرجوح الاستعمال فلا يكون اللفظ فيه المجازا وهذا المعنى موجود في كل مجاز فينبذ كل مجاز يكون تورية وظاهر كلامهم التورية حقيقة مبانة للمجاز والا كان كل مجاز من البدع قلت بعد تسليم أن المعنى البعيد لا يكون اللفظ فيه إلا مجازا لا يلزم منه اتحاد المجاز والتورية فيكون اللفظ مجازا باعتبار اطلاقه على غير معناه مع وجود القرينة الصارفة له عن الأصل ويكون تورية باعتبار كون المراد بعيدا مع خفاء القرينة لما تقدم أنا نشترط في كونه تورية خفاء القرينة فتلقى التورية المجاز في مادة واحدة مع كونها غيره فان ظهرت القرينة لم تلاقه أصلا على أن لنا أن نقول أي مانع من أن يكون أحد معني المشترك بعيدا باعتبار الاستعمال ولو صح النقل بأن اللفظ فيهما مشترك فيظهر كون التورية لا ترتمن بالمجاز (وهي) أي التورية التي هي نوع من أنواع البديع (ضربان) أي قسمان التورية (الأولى) من القسمين (مجردة) أي القسم الأول منها يسمى تورية مجردة (وهي) أي المجردة هي التورية (التي لا تتجمع) أي لم تتجمع (شيئا مما يلائم) المعنى (القريب) الذي هو غير مراد وذلك (نحو) (قوله تعالى) (الرحمن على العرش استوى) فان الاستواء له معنيان قريب وهو الاستقرار حساعلى سطح من السطوح و بعيد وهو الاستيلاء والارتفاع على الشيء بالقهر والغلبة وهو مجاز فيه للزوم مطلق الارتفاع للاستقرار ومطلق الارتفاع صادق بالارتفاع القهري التي قد يراد من هذين المعنيين المعنى البعيد منهما وهو الاستيلاء والقرينة خفية لانها استحالة الاستقرار حساعليه تعالى التوقفة على أدلة نفي الجريمة وليست مما يفهما كل أحد بلا تأمل فلفظ استوى

كما به يجعله وراه حيث لا يظهر ويسمى أيضا الإبهام وهو أن يطلق لفظ له معنيان قريب و بعيد و يراد البعيد والمراد بقولنا قريب و بعيد قريب الفهم و بعيد فان المعنى نفسه لا يوصف ببعيد ولا قريب والمراد بالمعنيين أكثر من معنى واعلم أن قولهم لفظ له معنيان يراد البعيد بتأني بأن يكون اللفظ له حقيقة ومجاز فإراد مجاز هو ان كان غير راجح أو حقيقة المرجوحة أن كان مجازا راجحا ويكون مشتركوا وطلب استعماله في أحدهما بحيث يصير الذهن يتبادر إليه دون الآخر ثم قسم المصنف التورية إلى قسمين مجردة ومرشحة فالجريدة هي التي لا تتجمع شيئا مما يلائم القريب المورى به ومثله بقوله تعالى الرحمن على العرش استوى فان معناه القريب المورى به ما يقتضيه ظاهر لفظ استوى ومعناه البعيد المراد المورى عنه القدرة والملك كذا قالوه وفيه نظر لان لفظ على يلائم المعنى القريب المورى به عن المراد فان على

في الفهم لم يكن تورية بل اجمالا وقوله اعتدادا على قرينة أي وان لم يكن هناك قرينة أصلا لم يفهم إلا القريب فيخرج اللفظ عن التورية (قوله خفية) أي لأجل أن يذهب الوهم قبل التأمل إلى إرادة المعنى القريب فلو كانت القرينة واضحة لم يكن اللفظ تورية لعدم ستر المعنى القريب للبعيد واعلم أن خفاء القرينة لا يشترط أن يكون بالنسبة للمخاطب بل يكفي ولو باعتبار السامعين كما في الأطول

وأما الرشيحة فهي التي قرن بها ما يلائم للورى به اما قبلها كقوله تعالى والسما بنيناها بأيدى بقوة واما لوسعون قيل ومنه قول الحاسي فلما نأت عنا العشيبة كلها * أنحنافحا للنا السيف على الدهر

فما أسلمتنا عند يوم كريمة * ولا نحن أغضينا الجفون على وتر

فان الاغضاء بما يلائم جنن العين لا جفن السيف وان كان المراد به اغمد السيف لان السيف اذا اغمد انطبق الجفن عليه واذا جرد افتتح للخلاء الذي بين الجفن واما بعدها كما نظ التزالة في قول القاضي الامام أبي الفضل عياض في صيفية باردة

(قوله وهو استولى) أى الاستواء كما يطلق على الاستقرار فوق الجسم يطلق على الاستيلاء على الشيء أى ملكه بالقهر والغلبة كما في قول الشاعر (٣٢٤) قد استوى بشر على العراق * من غير سيف ودم مهران

وهو استولى ولم يقرن به شيء مما يلائم للمعنى القريب الذي هو الاستقرار (و) الثانية (مرشحة) وهي التي تجامع شيئا مما يلائم المعنى القريب (نحو والسما بنيناها بأيدى) أراد بالأيدى معناها البعيد وهو القدرة وقد قرن بها ما يلائم المعنى القريب الذي هو الجارحة المخصوصة وهو قوله بنيناها اذ البناء يلائم اليد

مجاز باعتبار استعماله في غير معناه بالقرينة وتورية باعتبار اعادة المعنى البعيد بقرينة خفية ولم يقرن بشيء مما يلائم للمعنى القريب فتكون مجردة لتجردها عما يرشح خفاءها وهو ذكر ما يلائم القريب كما يأتي وقد يقال العرش الذي هو السرير يلائم القريب الذي هو الاستقرار الحسي (و) التورية الثانية من قسميها (مرشحة) أى تسمى مرشحة وقد تقدم معنى الترشيح في باب الاستعارة ووجه التسمية ظاهر من معناه فالرشيحة عكس المجردة فهي التي تجامع شيئا مما يلائم للمعنى القريب الذي هو غير مراد وذلك (نحو) قوله تعالى (والسما بنيناها بأيدى) وانا لوسعون والأيدى جمع يد واليد طامعنيان قريب وهو الجارحة الملوثة وبعيد وهو القدرة التي اطلق اليد عليها مجاز كما تقدم في باب المراد بها هنا المعنى البعيد الذي هو القوة والقدرة والقرينة استحالة الجارحة عليه تعالى وقد تقدم ما يفهم منه وجه خفاءها فتكون تورية وان كانت مجازا وقد قرنت بما يلائم المعنى القريب الذي هو الجارحة وهو البناء لانه انما يمد بالجارحة والمعهود بالقوة الابداع والخلق فقد رشح فيها معنى التورية وأصلها الذي هو الخفاء بوجود ما يبعد عن المراد مع خفاء القرينة وهذا أعنى كون اليد أطلقت على معناها المجازي البعيد بقرينة خفية فكانت تورية مبنى على ما اشتهر بين أهل الظاهر من المفسرين الذين

حقيقتهما الاستعلاء الحسي الذي ليس بمراد وللرشيحة هي التي قرنت بما يلائم للورى به اما قبله أو بعده ومثله بقوله تعالى والسما بنيناها بأيدى بقوة كذا قال الصنف وشرحوه على أن المراد أن بأيدى تورية مرشحة بما يلائمها وهو البناء والظاهر أن المراد أن بأيدى جمع يد بمعنى القوة فيكون أراد بالأيدي القوى وهو معناها المراد البعيد ومعناها القريب غير المراد الجارحة قلت وفيه نظر لان قوله تعالى بأيدى معنيان القوة فيكون مفردا وجمع يد وهما معنيان مستويان ليس أحدهما قريبا والآخر بعيدا وكل منهما صالح لان يراد فان البناء يكون بالأيدى الذي هو القوة والأيدى التي هي جمع يد ثم لو كان أحدهما قريبا فنهذه ليست كلمة واحدة طامعنيان بل كلمتان فان الأيدى كلمة غير الأيدى فتقرر أن

والمعنى الأول قريب والثاني بعيد والمراد منه في الآية للمعنى البعيد أى الرحمن استولى على العرش الذي هو أعظم الخلاوقات فأولى غيره والقرينة على ذلك خفية وهي استحالة للمعنى القريب وهو الاستقرار حسا على الله تعالى فوق الجرم وانما كانت تلك القرينة خفية لتوقفها على أدلة نفي الجرمية وليست بما يفهمها كل أحد (قوله ولم يقرن به شيء مما يلائم المعنى القريب) أى فتكون مجردة لتجردها عما يرشح خفاءها وهو ذكر ما يلائم القريب وقد يقال العرش الذي هو السرير يلائم للمعنى القريب الذي هو الاستقرار الحسي فلعل الآية من قبيل التورية المرشحة (قوله ومرشحة)

وهذا

ترك الصنف تعريفها لفهمها من تعريف المجردة بطريق المقابلة (قوله ما

يلائم المعنى القريب) أى للورى به عن المعنى البعيد المراد واعلم أن ترشيح التورية بذكر ما يلائم المعنى القريب تارة يكون قبلها وتارة يكون بعدها فمثل الصنف بقوله نحو والسما بنيناها بأيدى لترشيح الواقع قبلها وذلك لان الأيدى جمع يد واليد تطلق على الجارحة المخصوصة وهو المعنى القريب وتطلق على القوة والقدرة وهو معنى بعيدا يد في الآية معناها البعيد وهو القدرة اعتمادا على قرينة خفية وهي استحالة الجارحة على الله تعالى وقد قرن بها ما يلائم المعنى القريب الذي هو الجارحة المخصوصة وهو قوله بنيناها اذ البناء الذي هو وضع لبنة على أخرى يلائم اليد بمعنى الجارحة وأما ما يلائم القدرة فهو الابداع والخلق لا يقال البناء يقضى القدرة أيضا فكانت يلائم المعنى القريب يلائم البعيد أيضا لانه قول طلب البناء واقتضاؤه ليس أمم وحينئذ فقوله بنيناها لترشيح التورية الكائنة في قوله

كان كانون أهدي من ملبسه * لشهر تموز أنواعا من الحلال
أو النزلة من طول اللدى خرفت * فما تفرق بين الجدى والحل

بايد وهو متقدم عليها ومثال ما إذا كان ترشيح التورية واقعا بعد هاقون القاضي عياض في وصف فصل ربيع وقت فيه برودة مع أن
شأن فصل الربيع الذي أوله الحلال والدف وعدم البرودة كان كانون أهدي من ملبسه * لشهر تموز أنواعا من الحلال
أو النزلة من طول اللدى خرفت * فما تفرق بين الجدى والحل

يعني كان الشمس من كبرها وطول مدتها صارت خرفة قايمة القمل فنزلت في برج الجدى في أوائل الحلول في برج الحمل فأراد بالنزلة
معناها البعيد وهو الشمس وقد قرن بهام يلائم المعنى القريب الذي ليس بمراد أغنى الرشا الذي هو ولد الظبية حيث ذكر الحرافة وهو
بمد التورية وكذا ذكر الجدى والحل مرادا بهما معناه البعيد (٣٢٥) وهما البرجان والقريب للجدى
ولد العنز والقريب للحمل
ولد البقرة (٧) وهذه
التورية مجردة لانها لم تقترن
بشيء مما يلائم المعنى
القريب والحاصل أن
التورية في النزلة مرشحة
بترشيح بعدها وفي الجدى
والحل مجردة كسنا قيا
والحق أن كلام من السوريتين
مرشحة لا يرى والا
ترشيحها واقع بعدها
والثانية ترشيحها واقع
قبلها كما في الاطول بقى
شيء آخر وهو أن التورية
قد تقترن بما يلائم المعنى
البعيد عكس الآية
المتقدمة فهذه لاسمى
مرشحة تحقيقا وهى
نسى مجردة وهو الظاهر
أخذا من أمرها المتقدم

وهذا مبنى على ما اشتهر
يقتضون على ما يبدو ولم يظهر لهم هنا الايدى والاستواء الالغنى البعيد وأما عند من يوسم بالحقيق
من يمارس مقتضى تراكيب البيان فالكلام تمثيل على سبيل الكناية أو الاستعارة وهو أن مجموع
بنيناها بأيدى نقل عن أصله على طريق التشبيه وأصله وضع لينة وما يشبهها على أخرى بقوة الايدى الى
الاجداد بالقوة لان النفس بالمحسوس أعرف أو على طريق الكناية بناء على أن التمثيل يجري فيها فبسر
بمجموع اللفظ التركيبي عن معنى الاجداد بنا بة القوة وفي كليمه ما دلالة وتوقيف على عظمة قدرته وكنه
جلاله الذي يمكن أن يدرك وهو الكنه الاجمالي للشتمل على أنه في النهاية في نفس الامر فلا بد من محل لمفرد
من مفردات هذا التركيب حقيقة ولا يحجز لما تقدم أن لفظ التمثيل ينقل الى المعنى كما هو في النقول عنه
التورية ليست باعتبار الايدى بل باعتبار اطلاق الايدى واردة القوى فان أراد الصمب بذكره
القوة أن الايدى في الآية مفرد فلا يحجز فيه لان القوة مرادة الحقيقة في الآية ولا تورية لعدم قرب أحد
العنيين من جهة وضع اللفظ وان أراد جمع يد بمعنى القوة كما فهموه عنه صح أنها تورية مرشحة
واستعارة مرشحة لكن لان سلم أن المراد بقوله تعالى بأيدى كما في الآية وذلك بل المراد بالقوة فاذا كان الايدى القوة فما
الضرورة الى تأويل بأيدى على الايدى التي تجوز بها عن القوة وقد جزم الرمشى وغيره بأن المراد في الآية
الايدى المفرد وهو القوة واعلم أن التورية المرشحة هي نوع من الاستعارة المرشحة في الاصل والتورية
المجردة يدخل فيها الاستعارة المجردة والعلقة والفرق بين الاستعارة المرشحة والتورية المرشحة هو
أن مع الاستعارة قرينة تصرف اللفظ لها وتجعل المعنى البعيد قريبا والتورية ليست كذلك والغالب
عليها الترشيح بما يعبرداره الحجاز ولذلك سميت تورية وإيهاما قال المصنف وقد يكون الترشيح بعد
التورية كقول القاضي عياض
كان كانون أهدي من ملبسه * لشهر تموز أنواعا من الحلال
أو النزلة من طول اللدى خرفت * فما تفرق بين الجدى والحل

وهو التي لا تتجمع شيئا مما يلائم المعنى القريب فان ظاهره جاءت شيئا من ملامح البعيد أولا وذلك كقول عماد الدين
أرى القصد في ثمره حكما * يرينا الصالح من الجوهر
وتكلمة الحسن ايضا حيا * رويناه عن وجهك الازهر
ومنشور دمي غدا أحمر * على آس عارضك الاخضر
وبعت رشادى بغيرى الهوى * لاجلك ياطلة المشتري
فان قوله في ثمره قرينة على أنه ليس المراد بالصالح كتاب الجوهرى الذي في اللغة بل مراده أسنان محبوبه الشبيهة بالجواهر الصالح
فهو من ملامح المعنى البعيد (قوله وهذا) أى كونه المراد من الاستواء الاستيلاء ومن الايدى القدرة على طريق التورية (قوله
على ما اشتهر) أى وهو مذهب الخلفاؤولين

(٢) قوله ولد البقرة صوابه ولد الضأن في السنة الاولى كافي كتب اللغة اه مصححه

واعلم أن التوهم ضربان ضرب يستحکم حتى يصير اعتقادا كما في قولهم

حملناهم طرا على الدهم بعدما * خلعتنا عليهم بالطعان ملاسا

وضرب لا يبلغ ذلك المبلغ ولكنه شيء يجري في خاطر وأنت تعرف حاله كما في قول ابن الربيع

لولا التطير بالخلاف وأنهم * قالوا مريض لا يموت مريضا

لقضيت نحبي في فنائك خدمة * لأكون مندوبا قضى مفروضا

ولا بد من اعتبار هذا الاصل في كل شيء بني على التوهم فاعلم وقال السكاكي أكثر من مشبهات القرآن من التورية * ومنه الاستخدام

(قوله بين أهل الظاهر من المفسرين) أي الذين يقتضون على ما يبدو ويظهر لهم من المعاني ولم يظهر لهم هنا للايدي وللإستواء
الالغني البعيد (قوله فالتحقيق) (٣٣٦) أي أخذنا من مقتضى تراكيب البيان (قوله أن هذا) أي قوله بنيانها

بين أهل الظاهر من المفسرين والاهل للتحقيق أن هذا تمثيل وتصوير لعظمته وتوقيف على كنه جلاله
من غير أن يتعدى محل المفردات حقيقة أو مجاز (ومنه) أي ومن المعنوي (الاستخدام

ان كان حقيقة في أصله بقي كذلك وان كان مجازا فكذلك فكان البناء بالأيدي جعل هنا مرادفا لنهاية
القوة في البناء ونهاية العظمة في تركيب الشيء وكذا على العرش استوى يجعل تمثيلا بالتشبيه أو
بالكنية للدلالة على ملكه كل شيء كأنه جعل مرادفا للملك من غير أن يتعدى محل حقيقة أو مجازا فمرد من
المفردات بل التجوز باعتبار التركيب فان قلت فعل هذا الذي جعل من التحقيق هل يصح أن يكون
التركيب تورية أولا قلت لا مانع من ذلك مع خفاء القرينة لانهم لم يشترطوا في التورية افراد اللفظ فانهم
(ومنه) أي ومن البديع المعنوي (الاستخدام) أي ما يسمى بالاستخدام بالحاء والذال للمعجمين ور بما
يقال بالحاء المهملة وكلاهما بمعنى القطع ومنه الخنم للسيف القاطع يقال خنمته قطعه وانما سمي هذا
النوع بذلك لان الضمير فيه قطع مما يستحق أن يعود له من المعنى وجعل تغيره على ما يأتي في تفسيره المشار

وكأنه نظرا الى لفظ الدرلة وجعل ترشيحه الجدي وهو بعده وابن مالك انظر الى اذ الجدي والحمل وجعله
تورية مرشحة بما قبلها وهو الغزاة وقال ان لفظ الغزاة تورية مجردة وانته ليس قبله ولا بعده شيء من
لوازم المورى به وقال ابن النحوي هما توريان مجردتان ليست احدهما ترشيحا للاخرى لان شرط
للمرشح به أن يكون صريحا وكل من الغزاة والجدي والحمل مشتركان ثم قال المصنف التوهم ضربان
ضرب يستحکم حتى يصير اعتقادا كقوله

حملناهم طرا على الدهم بعدما * جعلنا عليهم بالطعان ملاسا

وضرب لا يبلغ ذلك كقول ابن الربيع

لولا التطير بالخلاف وأنهم * قالوا مريض لا يموت مريضا

لقضيت نحبي في فنائك خدمة * لأكون مندوبا قضى مفروضا

وقال السكاكي أكثر من مشبهات القرآن تورية قوله (ومنه) أي ومن المعنوي (الاستخدام) قال
سعى استخداما لان السكامة خدمت لمعنيين وقال الخطيب يسمى أيضا الاستخدام بالحاء المهملة

بأيد وقوله على العرش
استوى تمثيل أي استارة
تمثيلية بأن شبهت هيئة
إيجاد الله السماء بالقوة
والقدرة الأزلية بيئته
البناء الذي هو وضع لبنة
وما يشبهها على أخرى
بالأيدي الحسية ثم استعير
تجوع بنيانها بأيد الموضوع
للهيئة المشبه بها للهيئة
المشبهة على طريق الاستعارة
التمثيلية وشبهت الهيئة
الحاصلة من تصرف المولى
سبحانه وتعالى في الممكنات
بالإيجاد والاعدام والتفهر
والامر والنهي بالهيئة
الحاصلة من استقرار الملك
على عرشه أي سريره ملكه
بجامع أن كلا يبنى عن
الملك التام واستعير على
العرش استوى الموضوع
للهيئة المشبه بها للهيئة

للشبهة على طريق الاستعارة التمثيلية أو قال ان الاستقرار على العرش وهو سرير الملك بما يرادف
الملك بضم الميم أي يلازمه فأطلق اسم للزوم وهو الاستقرار على العرش وأريد بالزوم وهو الملك على جهة الكناية (قوله وتصوير
لعظمته) أي حيث شبه القول بالمحسوس الذي هو أقوى عند السامع لان البناء بالأيدي جعل كأنه مرادف لقدرته على تركيب
الاشياء (قوله وتوقيف على كنه جلاله) أي الكنه الذي يمكن أن يدرك وهو الكنه بالاجمال (قوله من غير أن يتسجل) أي من
غير أن يتكلف للمفردات معنى حقيقي أو مجازي بل تبقى للمفردات على ما كانت عليه لما تقدم أن لفظ التمثيل ينقل الى المعنى مع بقائه
على حاله في المعنى المنقول عنه فان كان في الاصل حقيقة بقي كذلك وان كان مجازيا بقي كذلك (قوله الاستخدام) بمعجمتين وبمهملة
معجمة ومعجمة ومهملة وكلها (٢) بمعنى القطع يقال خنمته قطعه ومنه الخنم للسيف القاطع وانما سمي هذا النوع بذلك الاسم لان
الضمير منقطع عما يستحق أن يعود له من المعنى وجعل تغيره على ما سياتي في تفسيره (٢) صوابه والاولان بمعنى القطع اه مصححه

وهو أن يراد بلفظ له معنيان أحدهما ضميره معناه الآخر أو يراد بأحد ضميريه أحدهما وبالأخر الآخر فالأول كقوله
إذا نزل السماء بأرض قوم * رعيناه وإن كانوا غضايا

(قوله له معنيان) أي حقيقيان أو مجازيان أو أحدهما حقيقي والأخر مجازي ولا مفهوم للعنيين بل الأكثر كذلك وقد جمع ابن
الوردى بين الاستخدامين أي اللفظ ذي المعنيين وذو المعاني في قوله

ورب غزالة طلعت * بقلبي وهو مرعاها * نصبت لها شبا كما من * لجين تم صداها

فقال لي وقد صرنا * إلى عين قصدناها * بذلت العين فأكحلها * بطلتها ومجراها

(قوله ثم يراد بضميره معناه الآخر) أي فالضمير مستعمل في معنى آخر (٣٣٧) لكونه عبارة عن الظاهر والضمير

العائب أنما يقتضى تقدم
ذكر المرجع لاستعماله
في معنى يراد بالمرجع فلا
يلزم في الاستخدام استعمال
اللفظ في معنيين ولا الجمع
بين الحقيقة والمجاز إذا
أريد بالضمير المعنى المجازي
على ما فهمه قاله عبد الحكيم
ثم إن ظاهر قول المصنف
ثم يراد بضميره معناه الآخر
أن الاستخدام قاصر على
الضمير وذكر الشهاب
الحفاجي أنه يكون أيضا
بالاستثناء كما في قول
البهازير

أبدا حديثي ليس بالـ
منسوخ إلا في الدفاتر
فانه أراد بالنسخ الأول
الازالة وأراد به في الاستثناء
النقل أي إلا في الدفاتر فانه
ينسخ وينقل ولكن
العروف أن هذا من شبه
الاستخدام ويكون أيضا
باسم الإشارة كما في قوله
رأى التيقن فأجرى ذلك ناظر
* متم لحي الأشواق خاطره

وهو أن يزداد بلفظ له معنيان أحدهما ثم يراد بضميره) أي بالضمير العائد إلى ذلك اللفظ معناه (الآخر
أو يراد بأحد ضميريه أحدهما) أي أحدهما للعنيين (ثم يراد بالآخر) أي بضميره الآخر معناه (الآخر)
وفي كلهما يجوز أن يكون العنيان حقيقيين وأن يكونا مجازيين وأن يكونا مختلفين (فالأول) وهو أن
يراد باللفظ أحد للعنيين وضميره معناه الآخر (كقوله

إذا نزل السماء بأرض قوم * رعيناه وإن كانوا غضايا)

جمع غضايا أراد بالسماء الغيث وضميره في رعيناه البنت وكلا العنيين مجازي

اليه بقوله (وهو) أي الاستخدام (أن يراد بلفظ له معنيان أحدهما) أي يراد أحد ذينك للعنيين
باللفظ (ثم يراد بضميره) أي بالضمير العائد إلى ذلك اللفظ معناه (الآخر أو يراد) باللفظ معنى ويراد
(بأحد ضميريه أحدهما) أي أحد معنى اللفظ اللذين لم يرادا باللفظ بل أريد به غيرها معا (ثم يراد
بالآخر) أي بضميره الآخر معناه (الآخر) الذي هو من جملة العنيين اللذين لم يرادا وقد أطلق في
العنيين في كلا وجهي التفسير فتناول الكلام ما كان فيه العنيان الرادان معا باعتبار اللفظين
حقيقيتين وما كانا فيه مجازيين وما كان فيه أحدهما حقيقة والأخر مجازا وكذا إذا كان له معان
متعددة يجوز أن يطلق على أحدها حقيقة أو مجازا ويود على اللفظ ضمائر بعدد معاني اللفظ حقيقة
أو مجازا أو يكون إعادة الضمائر كلها استخداما (في الوجه الأول) من الوجهين المذكورين في التعريف
وهو أن يراد باللفظ أحد للعنيين ويراد بالضمير معناه الآخر (كقوله) يصفير ياستهم وتصرفهم في
بلاد الناس كيف شاءوا

(إذا نزل السماء بأرض قوم * رعيناه وإن كانوا غضايا)

بمعنى أنهم يعملون في بلاد الأقوام ماشاءوا من الرعي ولا يعترض عليهم أحد ولا يقدر على منعهم قوم بل

(وهو) فسمان الأول (أن يراد بلفظ له معنيان أحدهما) سواء كانا متساويين أم لا ثم يؤتى بعده بضمير
يعود في اللفظ عليه وفي المعنى على معناه الآخر مثله قول معاوية بن مالك

(إذا نزل السماء بأرض قوم * رعيناه وإن كانوا غضايا)

فانه أراد بالسماء المطر وأراد بالضمير في رعيناه النبات والنبات أحد معاني السماء لانه مجاز عنه باعتبار
أن المطر سببه وسوغ عود الضمير على النبات وإن لم يتقدم له ذكر ذكر سببه وهو السماء التي

فانه أراد بالعتيق أولا للمكان ثم أعاد اسم الإشارة عليه بمعنى الدم وبالتمييز كما في قوله

حكي النزال طلعة واقفة * من ذا رآه مقبلا ولافتين أعذب خلق الله ريقا وفا * إن لم يكن أحق بالحسن فمن

فان ذكر الطلعة مما يفيد أن الراد بالانزال الشمس وذ. كرلفتة يفيد أن المراد به المحبوب (قوله أو يراد بأحد ضميريه) أي أو ضمائر
كما في الأطول ولا بد أن يراد بالاسم الظاهر غير مفاد الضميرين والا كان أحدهما ليس استخداما وكلامنا في الضمير العائد على وجه
الاستخدام وهذا القسم مستأنم للقسم الأور. لانه لا يتحقق استخدام باعتبار الضمير الا ويتحقق استخدام باعتبار ضمير الاسم الظاهر
(قوله وإن كانوا غضايا) أي وإن كان يحصل لهم سخب من رعيان النباتات الحاصل في أرضهم فقد وصف الشاعر قومه بالنسبة لمن عداهم

من الأتوام بأنهم يرعون
كلاهم من غير رضاهم
(قوله فسقى النضا) هو
بالعين والصاد المعجمتين
نوع من شجر البادية دعا
الشاعر أن يسقى الله الشجر
السمي بالنضا بحيث ينزل
الحيا في خلاله (قوله
والسا كنيه) أى وسقى
السا كنين في النضا والمراد
به السكان الثابت فيه إذ
قد يطلق النضا على المكان
السا كنيه ثم بين أنه يطلب
النيث السا كنين فيه
وان عابوه فقال وان
هم شبوه الحى أى فطلب
لهم الثبت نسبه الحى
الصحية وان شبوه أى
أوقدوه والضمير بالنضا
بمعنى النار التي تنوقد فيه
اذ يقال لها غضا أيضا
لتعلقها به والحاصل أنه
ذكر النضا أولا بمعنى الشجر
وأعاد عليه الضمير أولا
بمعنى السكان الثابت فيه
وأعاد عليه الضمير ثانيا
بمعنى النار الموقدة فيه
واطلاق النضا على كل
من السكان الثابت فيه
والأمر الموقدة فيه مجاز
(قوله بين جوانحي وضلوعي)

(والثاني) وهو أن يراد بأحد ضمير به أحد العنيتين وبالضمير الآخر معناه الآخر (كقوله

فسقى النضا والسا كنيه وان هم * شبوه بين جوانحي وضلوعي)

أراد بأحد ضميرى النضا أعنى الجرور فى السا كنيه السكان الذى فيه شجر النضا وبالآخر أعنى النصب
فى شبوه النار الحاصلة فى شجر النضا وكلاهما مجازى

يرعون الكلا بأرضهم وان غضبوا فقد وصفوا باستهم بالانتهاء والغلبة حتى انهم يرعون كلا الناس من
غير رضاهم والسماء أطلقت على الغيث مجازا لانه نازل من جهة السماء المعلومة ثم أعاد الضمير على لفظ
السماء فى قوله رعيناها باعتبار معنى آخر مجازى أيضا وهو الثبات لانه هو المرعى فقد أريد بلفظ السماء
معنى وأريد بضمير معنى آخر فهذا من الوجه الأول (و) الوجه (الثاني) من الوجهين المذكورين فى
التعريف وهو أن يراد بأحد ضمير به أحد معنيتين وضميره الآخر معناه الآخر وقد تقدم فى تفسير
ما يفيد أنه لا بد أن يراد باللفظ غير مفاد الضميرين والا كان أحدهما ليس استخدما وكلامنا فى الضمير
المائد على الاستخدام (كقوله) أى الوجه الثاني مثل ما فى قوله (فسقى النضا) وهو نوع من الشجر
دعاه بالسقى حيث ينزل الأسماء فى خلاله (والسا كنيه) الضمير فى السا كنيه يعود على النضا باعتبار
أنه مكان النضا إذ يطلق عليه النضا مجازا ثم بين أنه يطلب لهم الغيث وان عابوه فقال (وان هم) أى
نطلب لهم السقى قضاء لحق الصعبة وان (شبوه) أى أوقدوه والضمير فيه يعود على النضا باعتبار
معنى آخر مجازى له أيضا وهو النار التي تنوقد لانها تتعاقب بشجر النضا (بين جوانحي) جمع
جانحة وهى العظم مما يلى الصدر وهو كناية عن القلب وقوله (ضلوعي) من عطف التفسير وشب
النار فى القلب عبارة عن إيذاء شدة الحب إذ كأنه تحترق به الأحشاء من شدته واذياته لان الحب
يوصف بتعذيب كتعذيب النار كما يوصف بالاذاعة قال

ان هذا الهوى نعيم وعز * ضمنا أبدا عذابا وذلا

فقد صدق أنه أطلق النضا على معنى هو الشجر ثم أعاد عليه الضمير بمعنى السكان مجازا ثم أعاد عليه آخر
بمعنى النار مجازا أيضا لانها تتعلق بها الشبوه يصح أن يعود عليه الضمير بمعنى السكان ويراد بنفس اللفظ

أريد بها المراد الثاني أن يراد بأحد ضميرى اللفظ معنى وضميره الآخر آخر كقول البحترى

فسقى النضا والسا كنيه وان هم * شبوه بين جوانح وضلوع

فانه أراد بضمير النضا فى قوله والسا كنيه السكان وفى قوله شبوه الشجر والشجر هو أحد معننى النضا
لانه معناه الأصلى أى أوقدوه ولك أن تقول الاستخدام هنا إنما كان يعود ضمير شبوه على غير المراد
بالنضا وتوسط ذكر السا كنيه لا أثره فالضربان بالحقيقة ضرب واحد لا يختلفان فيما يتعلق
بالاستخدام ولك أن تقول أيضا الضمير الثاني لا يعود على الشجر الذى ادعيت أنه أحد معننى النضا
مراداه الحقيقة بل يعود على النضا مراداه معناه المجازى وهو نار الشوق لانه لا يقال ان الشوق أحد
معننى النضا فليتأمل وقيل الاستخدام أن تقع الكلمة المحتملة لمعنيين متوسطة بين لفظين أحدهما لها
الواحد والآخر لهما الآخر كقوله تعالى لكل أجل كتاب يحجوا الله ما يشاءه وثبت فان كتاب يحتمل

(ومنه)

الجوانح الضلوع التي تحت التراب وهى مما يلى الصدر والضلوع مما يلى الظهر الواحد جانحة قاله الـ
ثم ان قوله وضلوعي هو الوجود فى جميع نسخ المصنف والصلوب بين جوانح وقلوب وذلك لان البيت من قصيدة للبحترى بائية مطلعها

كم بالسكيب من اعتراض كئيب * وقولم غصن فى شيا بربطيب

ثم ان شب نار النضا فى قلبه عبارة عن تعذيبه بالحب واذياته به فكان أشد تحترق من شدته كما تحترق بنار النضا

• ومنه اللف والنشر وهو ذكر متعدد على جهة التفصيل أو الاجمال ثم مالكل واحد من غير تعيين ثقة بأن السامع يرد له اللف والاول ضربان (قوله وهو ذكر متعدد) أفرد الضمير وان كان قد ذكر أمرين اللف والنشر نظرا لكونهما نوعا واحدا من الحسنات فقوله وهو أي النوع السمي باللف والنشر وقوله ذكر متعدد أي ذكر معنى متعدد وقوله على التفصيل أي ذكر كائنا على وجه التفصيل بأن يبين كل من أفراد مجموع ذلك المعنى المتعدد بلفظه الخاص به (۳۲۹) أو على وجه الاجمال بأن يعبر عن

المجموع بلفظ يجتمع فيه أفراد ذلك المجموع (قوله ثم ذكر مالكل واحد) أي ثم بعد ذكر المتعدد على الوجهين المذكورين يذكر

مالكل واحد من أفراد ذلك للتعدد وهذا التعريف لا يشمل ما اذا ذكر مال بعض وسكت عما للبعض نحو جاء محبي وعدوى ومن لا عرفه فأكرمته وشتمت فأفيد أن المحب مكرم وأن العدو مشتموم والثالث غير ملفت اليه الا أن يراد بذكر مالكل واحد أي ما يكون غالبا بالترك قاله في الاطول واعلم أن ذلك المعنى التعدد أولا على وجه الاجمال أو التفصيل هو اللف وذكر مالكل واحد من أفراد ذلك التعدد ثانيا هو النشر وكان وجه تسمية الاول لعمارة انطوى فيه حكمه لانه اشتمل عليه من غير تصريح به ثم لما صرح به في الثاني فكأنه نشر ما كان مطويا فلذا سمي نشر (قوله من غير تعيين) أي من غير أن يعين المتكلم لشيء مما ذكر

(ومنه) أي ومن المعنوي (اللف والنشر) وهو ذكر متعدد على التفصيل أو الاجمال ثم ذكر (مالكل واحد) من أفراد هذا التعدد (من غير تعيين ثقة) أي الذي بدون التعيين لاجل الوتوق (بأن السامع يرد له) أي يرد مالكل من أفراد هذا التعدد الى ما هو له لعله بذلك بالقرائن اللفظية أو الضمنية (فالاول) وهو أن يكون ذكر التعدد على التفصيل (ضربان

المكان أيضا فيصدق أنه أر يد بأحد الضميرين معنى وأر يد بالآخر معنى آخر ولكن يكون الاستخدام في الضمير الواحد هو الثاني كما تقدمت الإشارة اليه فلا يفارق الاول الا في تعدد الضمير في الجملة وأما الاستخدام فليس الا في محل واحد كالاول فلا يفارق بينهما من جهة الاستخدام وظاهر العبارة أن الاستخدام لا يتصور الا مع الاضمار قيل ويتصور في الاضمار بأن يذكر اللفظ شبهة مثلا وجهان باعتبار معنيين كانا لذلك اللفظ كقوله * مثل الغزاة اشراقا وملقنا * فالغزاة تطلق على الشمس وعلى الحيوان المعلوم وقد شبه بها وجهين أحدهما على أنها شمس وهو قوله اشراقا والآخر على أنها الحيوان وهو قوله ملقنا ولكن الاقرب أن مثل ذلك من التوجيه المرشح معنيها حيث استويا ولو بالقرينة (ومنه) أي ومن البديع المعنوي (اللف والنشر) أي النوع السمي باللف والنشر (وهو) أي هذا النوع السمي باللف والنشر هو (ذكر) معنى (متعدد) ذكر كائنا (على) وجه (التفصيل) بأن يعبر عن كل من أفراد مجموع ذلك المعنى المتعدد بلفظه الخاص به يفصله عما عداه (أو) على وجه (الاجمال) بأن يعبر عن المجموع بلفظ يجتمع فيه ذلك المجموع (ثم ذكر) أي ثم بعد ذكر التعدد على الوجهين المذكورين يذكر (مالكل واحد) من أفراد ذلك التعدد ذكر كائنا (من غير تعيين) أي من غير أن يعين لشيء مما ذكر أو لهما هو له مما ذكر نانياو يكون ترك التعيين (ثقة) أي لأجل الثقة أي الوتوق (بأن السامع يرد له) أي يرد مالكل (اليه) أي الى كل ما هو له وأما فعل ذلك حيث يعلم أن السامع يعلم مالكل بالقرينة اللفظية فيشكل عليها كان يقال رأيت الشخصين ضاحكا وعابسة فتأنيث عابسة يدل على أن الشخص العابس هو المرأة والضحك هو الرجل أو العنوية كأن يقال لقيت صاحب المدو فأكرمته وأهنت ومعلوم أن القرينة هنا معنوية وهو أن للمستحق لاد كرام صاحب ولاهانة العدو ولما شمل كلامه ما يكون اللف فيه تفصيلا وما يكون اجماليا أشار الى تفصيل الاول منهما ومثاله ثم الى مثال الثاني فقال (فالاول) أي فالقسم الاول مما اشتمل عليه التعريف وهو أن يذكر التعدد على التفصيل (ضربان) أي نوعان باعتبار وجود

الامد المحتوم ويحتمل المكتوب وأجل استخدام المعنى الاول ويجوز استخدام الثاني ص (ومنه) اللف والنشر الخ) اللف والنشر عبارة عن ذكر متعدد سواء كان اثنين أو أكثر اما مفصلا أو مجملا بأن يشمل ذلك التعدد لفظ علم بالاستفراق أو الصلاحية وهذا هو اللف ثم يذكر مالكل أي ما يختص به كل واحد من ذلك المتعددين غير تعيين واحد منها لآخر وثوقا بأن السامع يرد له بقرينة حالية واشتراط عدم التعيين يشكل عليه ماسيا أي واشتراط تأخر النشر عن اللف يشكل عليه ماسيا أي أيضا

(۲) - شروع التلخيص - رابع) أولا ما هو له مما ذكر نانياو كما يفيد بذلك لانه لو عين لم يكن من باب اللف والنشر بل من باب النقسام (قوله ثقة) أي ويكون ترك التعيين لأجل الثقة أي الوتوق (قوله لعله بذلك بالقرائن اللفظية) كأن يقال رأيت الشخصين ضاحكا وعابسة فتأنيث عابسة يدل على أن الشخص العابس هو المرأة والضحك هو الرجل (قوله أو العنوية) كأن يقال لقيت صاحب المدو فأكرمته وأهنت فمعلوم أن القرينة هنا معنوية وهي أن المستحق لاد كرام صاحب ولاهانة العدو

لان النشر اما على ترتيب الف كقوله تعالى ومن رحمته جعل لكم الليل والنهار لتسكنوا فيه ولتبتغوا من فضله وقول ابن جيسون .
 فعل اللدائم ولونها ومذاقها * في مقلتيه ووجنته ووريقه
 آراؤكم ووجوهكم وسيوفكم * في الحادثات اذا دجون نجوم
 فيها معالم للهدى ومصباح * تجلوا الدجى والاخرى باترجوم
 وقول ابن الرومي:

(قوله لان النشر) أي وهو ذكر (٣٣٠) مال لكل واحد ما في الف (قوله وهو السكون فيه) أي الهبوط بالنوم

لان النشر اما على ترتيب الف) بأن يكون الاول من التمدد في النشر للاول من التمدد في الف
 والثاني لثاني وهكذا الى الآخر (نحو) ومن رحمته جعل لكم الليل والنهار لتسكنوا فيه ولتبتغوا
 من فضله) ذكر الليل والنهار على التفصيل ثم ذكر الليل وهو السكون فيه ومال النهار وهو الابتغاء
 من فضل الله فيه على الترتيب فان قيل عدم التعمين في الآية ممنوع فان الحجر ومن فيه عائد الى الليل
 لاحالة قلنا نعم ولكن باعتبار احتمال أن يعود الى كل من الليل والنهار يتحقق عدم التعمين
 الترتيب وعدمه وذلك (لان النشر) وهو أن يذكر مال لكل مما في الف (اما) أن يكون (على
 ترتيب) ذلك (الف) لان الفرض أن الف فيه تفصيل بذ كل فرد فيمكن أن يجاء بالنشر على حسب
 ما كان في الف بأن يكون الاول من التمدد في النشر للاول من التمدد في الف والثاني لثاني وهكذا
 الى آخرها ويمكن أن لا يجاء به كذلك فالاول من هذين الضربين وهو أن يؤتى بالنشر على ترتيب الف
 (نحو) قوله تعالى (ومن رحمته جعل لكم الليل والنهار لتسكنوا فيه ولتبتغوا من فضله) فقد ذكر
 في هذه الآية السكرة الليل والنهار ثم ذكر ما ليل أولا لتقدمه والى الليل هو السكون فيه والهدوء
 بالنائم أو بمجرد ترك الحركات والتصرف ومناسبتة لليل ظاهرة ثم ذكر ما للنهار ثانيا لتأخره وهو ابتغاء
 فضل الله فيه أي طلب رزق الله فيه وللناسبة ظاهرة أيضا وعليه انكل في عدم التعمين فصدق أنه
 ذكر متعدد على وجه التفصيل والتنميص على كل ثم ذكر مال لكل من التمدد على الترتيب الاول للاول
 والثاني لثاني من غير تمييز مال لكل لان السماع ما ذكر في النشر لما ذكر في الف بالناسبة
 المعنوية فان قلت فاعني الف في هذا القسم لان الف هو الضم والجمع ولا انف للتفصيل أولا وانما
 فالاول أي ما كان للتمدد فيه مفصلا قسما لان النشر اما أن يذكر على ترتيب الف بأن يجعل الاول
 للاول والثاني لثاني على هذا الترتيب أولا مثال الاول ويسمى الف والنشر على السن وهو أحسن
 القسمين كما صرح به التنوخي وغيره قوله تعالى ومن رحمته جعل لكم الليل والنهار لتسكنوا فيه ولتبتغوا
 من فضله فان تسكنوا فيه يعود على الليل ولتبتغوا من فضله يعود على النهار وقد يقال ان كلامها
 يعود الى الليل والنهار كما ذكره الزمخشري احتمالا في قوله تعالى ومن آياته منامكم بالليل والنهار وابتغوا
 من فضله وسند كره في آخر الكلام واعلم ان المصنف مثل لهذا القسم بقول ابن الرومي :
 آراؤكم ووجوهكم وسيوفكم * في الحادثات اذا دجون نجوم
 فيها معالم للهدى ومصباح * تجلوا الدجى والاخرى باترجوم
 وفيه نظر من وجوه منها أنه اشترط فيما سبق أن لا يكون في النشر تعيين فرد منها الفرد من أفراد الف
 وهذا فيه تعيين الأخير للاخير بقوله والاخرى باترجوم فيكون من التقسيم الذي سيأتي لامن الف
 والنشر فان الظاهر أن قوله والاخرى باترجوم جمع أخرى تأتيث آخر بالسكون لا تأتيث آخر بالفتح ومنها أن

وعدم التصرف (قوله) وهو الابتغاء من فضل الله أي طلب الرزق بالحركة والتصرف في الامور ومناسبة السكون ليل وابتغاء الفضل للنهار ظاهرة قد صدق على هذه الآية أنه ذكر فيها متعدد على وجه التفصيل ثم ذكر مال لكل واحد من التمدد على سبيل الترتيب الاول للاول والثاني لثاني من غير تمييز مال لكل لان السماع ما ذكر في النشر لما ذكر في الف بالناسبة المعنوية (قوله فان قيل الخ) حاصله أنا لانسلم أن هذه الآية من قبيل الف والنشر لاشتراطهم فيه عدم تعيين شيء ما ذكر ثانيا لما ذكر أولا وقد وجد التعمين في هذه الآية لان الضمير المحرور في قوله لتسكنوا فيه عائد على الليل في نفس الامر قطعا فقد تبين ما يعود اليه السكون بضمير فكأنه قيل لتسكنوا في الليل لان الضمير

عبارة عن مرجعه ولو قيل كذلك لم يكن الكلام من باب الف والنشر قطعا وحاصل الجواب أن المراد بعدم التعمين (واما كون اللفظ بحسب ظاهره محتملا والضمير يحتمل الليل والنهار بحسب ظاهره وان كان مسدوقا في نفس الامر هو الليل وليس المراد به الاحتمال في نفس الامر اذ لا معنى له لانه لو أراد بذلك لم يتحقق لف ونشر أبدا لتعيين المراد في نفس الامر في كل فرد من أفراد النشر (قوله ممنوع) أي فلا يصح التمثيل بالآية للف والنشر لانه يشترط فيه عدم التعمين وقوله عائد أي في الواقع وقوله لاحالة أي قطعا وقوله قلنا نعم أي مسلم أنه راجع ليل نظرا للواقع وأما بالنظر للفظ فيحتمل رجوعه للنهار وحينئذ لا تعيين فيه بحسب اللفظ

(وما على غير ترتيبه) أي ترتيب الف سواء كان معكوس الترتيب

هنا رد مفصل للفصل للناسبة فالمناسب أن يقال رد نشر الى نشر لارد نشر الى لف قلنا في النشر بيان
بعض أحوال الفصل أو لافيه زيادة تفصيل له باعتبار أحواله فناسب أن يسمى لفالان الحال المينة
أو لاملفوفة أي لم تذكر ولم تنشر لعلم بيانها وناسب أن يسمى الثاني نشرأ أي بياننا لما انطوى وأولأى
انهم وسمى للنتهم ملفوفا لان الملفوف منهم في دخيلاته وسمى للنتين منشورا لأن المنشور تبينت
دخيلاته فهو من باب نسمة اللازم بالمرؤم وصار حقيقة عرفية فافهم ثم الآية السكرية بما يتوهم
فيها وجود التعمين لفظا فيما سمي فيها نشرأ فلا يكون من هذا الباب لا شرطا فيه عدم التعمين وذلك
لان الضمير المجرور في قوله لتسكنوا فيه عائد الى الليل في نفس الامر قطعا فقد تعين ما يعود اليه السكون
بالضمير وليس كما تقدم في قولنا لقيت الشخصين ضاحكا وعابسة لان التأنيث عارض للفظ فصار قرينة
واللفظ بنفسه محتمل بخلاف الضمير فهو عبارة عن معاده فكانه قيل لتسكنوا في الليل ولو قيل كذلك
لم يكن الكلام من هذا الباب ولكن هذا التوهم ضعيف وقد أجيب عنه بأن المراد بهنم التعمين كون
اللفظ بحسب ظاهره محتملا والضمير يحتمل الليل والنهار بحسب ظاهره وان كان مصدوقه في نفس
الامر هو الليل وليس المراد به الاحتمال في نفس الامر لاداعي له لانه لو أراد بذلك لم يتحقق لف ونشر
أبدا لتعين المراد في نفس الامر بكل من أفراد النشر ولأجل هذا قلنا ان هذا التوهم ضعيف فلا ينبغي
أن يلتفت اليه ولو أورد في هذا المقام ثم عطف على قوله اما على ترتيب الف قوله (واما) أن يكون أعني
النشر (على غير ترتيبه) أي على غير ترتيب الف وهو أعني القسم الذي يكون فيه النشر على غير ترتيب
الف قبان أحدهما ما يكون نشره على عكس ترتيب الف بان يكون الاول من النشرم للأخر من الف
والثاني من النشرم للذي يليه الآخر من الف والثالث من النشرم للذي يليه ما قبل الآخر من الف وهكذا

لانسم أن هذا من الف والنشر لان الظروف اذا كان في أحد أشياء فيها مناسبة ما يصدق أن
يقال هو فيها كما جعل الحج واقعا في أشهر معلومات وانما يقع في بعضها واذا ثبت هذا فلا يتعين أن
لكل واحد من المعالم وامصايح والرجوم ظرفا من الآراء والوجوه والسيوف لانه اذا كانت
المعالم مثلا في الآراء صدق أن المعالم في الآراء والوجوه والسيوف لان بين الثلاثة تناسبا يسوغ
جعل الواقع في أحدها واقعا في الجميع وهو أنها موصولة الى المقصود ألا ترى الى الشاعر كيف
جعلها كما نجوما في البيت الاول ومنها أنا وان قلنا انه لا يصح ذلك فما المانع من أن يراد تحقيق
المعنى ويدعى أن في الآراء وحدها معالم للهدى ومصايح للهدى ورجوما للمعنى وكذلك في الوجوه
والسيوف فلا يكون من الف والنشر في شيء ومنها سلمنا أن هذا لف ونشر فليس هذا من القسم الاول
الذي ذكر فيه الف مفصلا كما زعم المصنف بل من القسم الثاني الذي وقع الف فيه مجملا لان الضمير
فيها هو الف فهو كقولك الزيدان قائم وقاعد وكقوله تعالى وقالوا لن يدخل الجنة الا من كان
هوذا أو نصارى وأما التبس ذلك عليه لانه نظر الى التفصيل في البيت الاول وليس كذلك فان
النشر انما وقع للضمير في قوله فيها لا يقال قوله نجوم يعود الى الآراء وقوله فيها معالم صفة نجوم وقوله
ومصايح معطوف عليه لان قوله والاخرى رجوم لا يمكن أن يكون بقية الخبر لانه يصير تقديره
وسيوفكم الاخرى رجوم لان الاخرى رجوم لا يصح أن يكون خبر وسيوفكم ومثال الثاني
وهو النشر الملفوف بالتفصيل على غير ترتيب بان يكون أول النشر لآخر الف وعلى هذا الترتيب
قوله أي ابن حيوس

واما على غير ترتيبه كقول
ابن حيوس
وعدم التحين والشرط انما
هو بحسب اللفظ وذلك
موجود في الآية لا بحسب
المعنى (قوله واما على غير
ترتيبه) أي واما أن يكون
النشر على غير ترتيب الف
(قوله سواء كان معكوس
الترتيب) أي سواء كان
نشره على عكس ترتيب الف
بأن يكون الاول من النشر
لآخر من الف والثاني
من النشر للذي يليه الآخر
من الف والثالث من
النشر للذي يليه ما قبل
الآخر من الف وهكذا
وهذا هو للشهور وعند الناس
بالف والنشر للشوش
لكن الذي سماه بالشوش
في شرح المفتاح هو القسم
الثاني وهو الخنط الترتيب
وفي الصحاح التشويش
التخليط وأنكر صاحب
القاموس ثبوته في اللغة
وقال وهم الجوهري
وصوابه التهويش

كيف أسلو وأنت حقف وغصن * وغزال لحظا وقدا وردفا
 لقد خنت قوما لو لجأت اليهم * طريد دم أو حملا ثقل مغرم
 لا لقيت فيهم معطيا أو مطاعنا * وراك شزرا بالوشيح المقوم

(قوله كقوله) أي الشاعر وهو ابن حيوش بالحاء المهملة والثمانية والتحتية المشددة والثين المعجمة على وزن تنور كذا في عبد الحكيم والذي في شرح الشواهد أنه بالسین المهملة والبيت المذكور من بحر الحفيف (قوله كيف أسلو) أي كيف أصبر عنك وأتخلص من حرك والاستفهام (٣٣٣) لانكار والتي أي لأسلو عنك (قوله وأنت حقف) بكسر

(كقوله كيف أسلو وأنت حقف) وهو التامن الرمل (وغصن * وغزال لحظا وقدا وردفا) فاللحظ للنزال والقدا لغصن والردف للحقف أو مختلطا كقوله هوشمس وأسدو بحر جودا وبهاء وشجاعة

(كقوله كيف أسلو) أي كيف أصبر عنك والاستفهام لانكار والتي أي لأسلو عنك (و) الحال أنك (أنت حقف) أي مثل الحقف وهو التراكم من الرمل ومثله النقا وقيل وهو الموافق لبعض أهل اللغة أن الحقف من الرمل ما فيه اعوجاج مع التراكم والقفا ما فيه تراكم في الجملة والمراد هنا المعنى الأول شبهه ردف المرأة أي عجزيتها في العظم والاستدارة (وغصن) أي وأنت مثل العصن (وغزال) أي وأنت مثل النزال ولما كان هنا تقدير مضاف أي كيف أسلو وردفك مثل الحقف وقدك مثل العصن ولحظك مثل النزال أي مثل لحظ النزال ووقع الإبهام بحذف ذلك المضاف احتياج إلى تمييزه فأتى بالتمييزات على حسب هذه التقادير فقيل (لحظا) هذا عائد كإلا يخفى على النزال وهو الآخر من الالف عاداليه أول النثر (وقدا) هذا عائد كإلا يخفى إلى العصن وهو الذي يليه الآخر من الالف عاداليه ما بعد الأول من النثر (وردفا) هذا كإلا يخفى أيضا عائد إلى الحقف وهو الأول من الالف عاداليه الذي يلي ما بعد الأول من النثر فكان هذا من عكس الترتيب والثاني ما يكون نشره مخلوطا فيعود الأول مثلا من النثر لا آخر من الالف ويكون الثاني منه للأول من الالف والآخر منه للوسط من الالف كقولنا هوشمس وأسدو بحر جودا وبهاء وشجاعة ولا يخفى اختلاطه لأن الجود وهو الأول من النثر عائد إلى البحر وهو الآخر من الالف والبهاء وهو الثاني من النثر عائد للأول من الالف وهو الشمس

كيف أسلو وأنت حقف وغصن * وغزال لحظا وقدا وردفا

لحظا يعود إلى غزال وقدا يعود إلى غصن ووردفا يعود إلى حقف وقول المصنف على غير ترتيبه يقتضى بظاهره أن من الالف عود بعض إلى بعض مطلقا فيدخل فيه أن يكون أول النثر لا وسط الالف أو للأول ثم الثاني لثالث ونحو ذلك وتقدم الكلام على ذلك في شرح خطبة هذا الكتاب وظاهر كلام غير المصنف تعيين غير الترتيب بأن يكون على عكس الالف وبه صرح في الصباح وعد في البرهان من الالف والنشر وزلزوا حتى يقول الرسول والذين آمنوا معه متى نصر الله ألا ان نصر الله قريب قال معناه يقول الذين آمنوا متى نصر الله فيقول الرسول ألا ان نصر الله قريب * تنبيه * ر بما يحذف أحد أجزاء الالف للدلالة النثر عليه كقولك في جواب من قال من الانسان والفرس ناطق وصاهل وقد يحذف أحدهما دون الآخر ومثل بقوله تعالى يوم يأتي بعض آيات ربك لا ينفع نفسا إيمانها لم تكن آمنت من

الناء لانه خطاب لامرأة كافي يعقوب أي والحال أنك أنت مثل الحقف (قوله وهو النقا) أي التراكم المجتمع من الرمل فالحقف والنقا بالقصر بمعنى واحد وهو الرمل العظيم المجتمع المستدير كما في الأطول يشبهه به ردف المبوب أي عجزته في العظم والاستدارة وأما بالمذهبو النظافة (قوله وغصن وغزال) أي وأنت مثل العصن ومثل النزال ولما كان هنا تقدير مضاف إذ الاصل كيف أسلو وردفك مثل الحقف وقدك مثل العصن ولحظك مثل النزال أي مثل لحظ النزال ووقع الإبهام بحذف ذلك المضاف احتياج إلى تمييزه فأتى بالتمييزات على حسب هذه التقادير فقيل لحظا وقدا وردفا أي من جهة اللحظ ومن

جهة القدا ومن جهة الردف والمعنى كيف أترك حيك وداعي الهوى من حسن العيين وأعتدل القامة وعظم الردف موجود فيك والاحظ في الاصل مؤخر العين والمراد به هنا العين بتمامها مجاز (قوله أو مختلطا) عطف على قوله معكوس الترتيب أي أو كان نشره مختلط الترتيب بأن يكون الأول من النثر لا آخر من الالف والثاني من النثر للأول من الالف والآخر من النثر لا وسط من الالف (قوله جودا وبهاء وشجاعة) لا يخفى اختلاط ذلك النثر لأن الجود وهو الأول من النثر عائد إلى البحر وهو الآخر من الالف والبهاء وهو الثاني من النثر عائد للأول من الالف وهو الشمس والشجاعة وهو الآخر من النثر عائد للوسط من الالف وهو الاسد

(والثاني)

(والثاني) وهو أن يكون ذكر التعمد على الاجمال (نحو قوله تعالى وقالوا لن يدخل الجنة الامن كان هودا أو نصارى) فان الضمير في قالوا لليهود والنصاري فذكر الفريقان على وجه الاجمال بالضمير العائد اليهما ثم ذكر المالكل منهما (أي قالت اليهود لن يدخل الجنة الامن كان هودا وقالت النصاري لن يدخل الجنة الامن كان نصارى فلف) بين الفريقين أو القولين اجمالا (لعدم الالتباس) والثقة بأن السامع يرد الى كل فريق أو كل قول مقوله (للعلم بتضليل كل فريق صاحبه) واعتقاده أن داخل الجنة هو لاصحبه ولا يتصور في هذا الضرب الترتيب وعدمه ومن غريب اللف والنشر

وشجاعة وهو الآخر من النشر عائد الى الوسط من اللف (و) القسم (الثاني) مما اشتمل عليه تعريف اللف والنشر وهو أن يكون ذكر التعمد على سبيل الاجمال فهذا مقابل قوله فالاول ضربان أي القسم الثاني من قسمي التفصيل والاجمال وهو الاجمالي منهما (نحو) قوله تعالى وقالوا لن يدخل الجنة الامن كان هودا أو نصارى) فقد ذكر الضمير المجهول لليهود والنصاري في قالوا لان ضمير الجم في عائد للفريقين أي اليهود والنصاري ثم ذكر ما يخص كلا منهما في قوله الامن كان هودا أو نصارى (أي قالت اليهود لن يدخل الجنة الامن كان هودا وقالت النصاري لن يدخل الجنة الامن كان نصارى فلف) في قوله قالوا أي قائلين اذ لم يميز كل فريق باسمه الخاص به أو تقول لفظ بين قولي الفريقين اذ لم يبين فيه مقول كل فريق فالاجمال الموجب للف اما بالنسبة الى الفريقين المذكورين بقوله تعالى وقالوا أو الى قول الفريقين ما ذكر وانما سوغ الاجمال في اللف ثبوت التضاد بين اليهود والنصاري فلا يمكن أن يقول أحد الفريقين بدخول الفريق الآخر الجنة فوثق بالعقل في أنه يرد كل قول الى فريقه أو يرد كل مقول الى قوله (لعدم الالتباس) أي لأن الاشتباه (للعلم بتضليل كل فريق) من اليهود والنصاري (صاحبه) واعتقاده أن داخل الجنة هو لاصحبه لقوله تعالى وقالت اليهود ليست النصاري على شيء وقالت النصاري ليست اليهود على شيء وقائل ذلك يهود المدينة ونصاري نجران وهود جمع هاند كما تدعوذ ووحدا سم كان وهو الضمير المستتر فيها وجمع خبرها مراعاة للفظ من ومعناها ولا يتصور في هذا الضرب وهو ذكر التعمد على سبيل الاجمال الترتيب وعدمه ومن غريب اللف والنشر أن يذكر متعددا أو أكثر على التفصيل ثم يذكر المالكل في نشر واحد ويوثق بعده بذلك

قبل أو كسبت في ايمانها خير اعلى أحد التخرج فيه قوله (والثاني) يشير الى ما كان اللف فيه بذكر متعدد على جهة الاجمال ويسمى الشوش (كقوله تعالى وقالوا لن يدخل الجنة الامن كان هودا أو نصارى) فالضمير في قالوا أهل الكتاب من اليهود والنصاري فتقديره وقالت اليهود والنصاري لن يدخل الجنة الامن كان هودا أو نصارى أي قالت اليهود لن يدخل الامن كان هودا والنصاري لن يدخل الامن كان نصارى قال الزمخشري فلف بين القولين لعدم الالتباس قوله (للعلم) بدل من قوله لعدم الالتباس فان العلم حاصل بتضليل كل فريق لصاحبه ونحوه قوله تعالى وقالوا كونوا هودا أو نصارى واعلم أن ما ذكره في هذه الآية الكريمة لا يتخلو عن اشكال فان أوفى قوله تعالى أو نصارى امان يقدر بعدها قول أولا فان قدر بأن يكون تقديره أو قالوا لن يدخل الجنة الامن كان نصارى لم يصح لان ذلك حينئذ موضع الواو أو ثم انا ولو جعلنا أو بمعنى الواو وقدرنا قولنا نحن وقاضج عن اللف فانه يصير الضمير الاول لليهود فقط وهذا ليس مرادهم قطما الأثرى لقول الزمخشري فلف بين القولين وان لم تقدر قولاً بعد أو فكيف ينسب الى أهل الكتاب على الإطلاق هذا القول وهو مجملته غير صادر من أحد منهم بل يخالف لقول كل من الفريقين والذي يظهر لي في الآية الكريمة أنها ليست من اللف والنشر

اليهود والنصاري واللفي وقالت اليهود لن يدخل الجنة الامن كان هودا والنصاري لن يدخل الجنة الامن كان نصارى فلف بين القولين ثقة بأن السامع يرد الى كل فريق قوله وأمان من الايمان لما علم من التعادى بين الفريقين وتضليل كل واحد منهما لصاحبه

(قوله والثاني) هذا مقابل لقوله فالاول ضربان أي والقسم الثاني مما اشتمل عليه تعريف اللف والنشر (قوله فذكر الفريقين على وجه الاجمال بالضمير) أي من حيث التعبير عنهما بالصبر وهو الواو في قالوا لانه عائد على الفريقين (قوله ثم ذكر المالكل) أي ثم ذكر ما يخص كلا منهما في قوله الامن كان هودا

أو نصارى (قوله بين الفريقين أو القولين اجمالا) أي أن المذكور أولا اجمالا على طريق اللف يحتمل أن يكون هو الفريقان المعبر عنهما بالواو في قالوا كما حل به للشارح أولا ويحتمل أن يكون قول الفريقين المستفاد من قالوا ويكون اجمال القول باعتبار التعبير بالفعل المسند الى ضميرهم فالاصل وقالت اليهود وقالت النصاري فلف بين القولين

وقيل وقالوا (قوله لعدم الالتباس) أي لانه لا يلتبس على أحد أن الفريقين اجتماعا وقال ذلك القول لعلنا بأن كل فريق يضا صاحبه فقوله لعدم الالتباس (قوله ولا يتصور في هذا الضرب الخ) أي أن هذا الضرب لا يتأتى أن يكون مرتبا ولا مشوا

أن يذكر متعددان أو أكثر ثم يذكر في نشر واحد ما يكون لسلك من آحاد كل من المتعددين كما تقول الراحة والتعب والعدل والظلم قدس من أبوابها ما كان مفتوحا وفتح من طرفها ما كان مسدودا

التعدد على الاجمال مفظوا أو مفردا فيقع النشر بين اثنين أحدهما مفصل والآخر مجمل كما تقول الراحة والتعب والعدل والظلم قدس من أبوابها ما كان مفتوحا وفتح من طرفها ما كان مسدودا فالراحة والتعب متعدد واحد والعدل والظلم متعدد آخر فقد ذكر متعددان لسلك منهما فردان ثم ذكر ما لجميع في نشر واحد وهو قدس صالح وهذا النشر راجع الى كل من آحاد كل من المتعددين فضمير كل من أبوابها وطرفها راجع الى كل من الاربع المذكورة ولا تنافي في الحكم كسبب الراحة وفتح طرفها لان المراد أن لها أبوابا مسدودا وفتح آخر فم أبوابها مجهود ويصح رجوع النشر الى المتعدد الأول بأن يرجع منه

في شيء وانما المراد نسبة هذا القول بجماله الى كل من اليهود والنصارى غير أنه اجمال وتفصيل بأن يكون جرد من قول الفر يقين قول كفى تضمنه ما تالمه ما فان قالت اليهودي ان يدخل الجنة الامن كان هوذا يتضمن أن غير اليهود لا يدخل الجنة وكذلك قول النصارى فنسب الى كل من الفر يقين قوله لا يدخل الجنة أحد ليس يهوديا ولا نصرانيا ثم ان قلنا الاستثناء من النفي ليس اثباتا فلاحاجة بنا الى الزيادة على ذلك وان قلنا انه اثبات فوجهه أنهم لما كان مقصودهم الاعظم نفي دخول المسلمين الجنة وكان كل من فريق النصارى واليهود أحقر عند الآخر من الانتساب لعارضته كان قول اليهود مثلا لن يدخل الجنة اليهودي يتضمن نفيه عن غير اليهودي والنصراني كما أشير اليه بالنفي ويتضمن اثبات دخولها لاحد فريق اليهود والنصارى لان اثبات دخولها لاحد الفريقين عيننا وهم اليهود اثبات لدخول أحد الفريقين مطلقا لان الاخص يستلزم الاعم فقولهم لن يدخل الجنة اليهودي يصدق أنه ينسب اليهم أنهم قالوا لن يدخل الجنة الا اليهود والنصارى لان من أثبت قيامه بددون عمره يصدق عليه أنه أثبت قيام أحد الرجلين لا يقال فيلزم أن يحكى عنهم أنهم قالوا لن يدخل اليهودي والنصراني أو مسلم لاننا نقول لما كان مقصودهم الاصل هو نفي دخول المسلمين صرح بنفيه ولم يذكر الاعم الشامل له ولما لا يمكن قول كل منهم لن يدخل الجنة اليهودي أكثر قبحا من قوله ان يدخل الجنة اليهودي أو نصراني حكى من كلامهم الثاني الذي هو موجود في ضمن قولهم الاول بل هو أبلغ في الشناعة عليهم لانه يبين به اسباب غرضهم في اختصاص المسلمين بالابادة عن الجنة فليتأمل ماذا كراه فانه حسن دقيق قيل ويجوز أن يكون في الآية حذف والتقدير وقالت اليهود والنصارى لن يدخل الجنة الامن كان هوذا أنصارى فيكون نفاوا ونشرا بالتفصيل لاجمال وفيه نظر لان المذكور هو الضمير الشامل للفر يقين فكيف يكون الحذف (تنبيه) بقى من الالف والنشر قسم ثالث لم يذكره أشار اليه الزمخشري في قوله تعالى ومن آياته منامكم بالليل والنهار وابتغواكم من فضله قال وهذا من باب الالف وترتبه ومن آياته منامكم وابتغواكم من فضله بالليل والنهار الا أنه فصل بين الفر يقين الاولين بالقرينين الآخرين لانهم امتازا بالزمان والواقع فيه كشيء واحد مع اعانة الالف على الاتحاد ويجوز أن يراد منامكم في الزمانين وابتغواكم فيهما والظاهر الاول لتكرره في القرآن قلت نعم بقى الكلام في صحة ما قاله الزمخشري من جهة الصناعة وهو في غاية الاشكال لانه اذا كان المعنى ما ذكره يكون النهار معمولا بابتغواكم وقد تقدم عليه وهو مصدر وذلك لا يجوز ثم يلزم ما عطف على معمولى عاملين أو تركيب لا يسوغ ثم هذه الواو في وابتغواكم كيف موقعا فليتأمل وهذا بعكز على ما تقدم من حذف الالف والنشر فانه يشعر أنه لا بد من تقدم الالف بجملة ثم يأتي النشر بعده وهذا للوضع وقع فيه بعض النشر قبل تكميل الالف والعجب أن الطيبي عثر بهذا الوضع ومع ذلك حذف الالف والنشر كما ذكره غيره ولم يتنبه لاصلاحه بما يدخل هذا

بخلاف الضرب الاول (قوله أن يذكر متعددان أو أكثر) أي أن يذكر لفان أو أكثر على وجه التفصيل ثم يأتي بعد ذلك بنشر واحد يذكر فيه ما لكل واحد مما ذكر في الالفين أو أكثر فقوله الراحة والتعب لف أول والعدل والظلم لف ثان وقوله قد سد الخ نشر ذكر فيه ما لكل واحد من الالفين لان قوله قدس من أبوابها ما كان مفتوحا راجع للراحة من الالف الاول وللعدل من الالف الثاني وقوله وفتح من طرفها ما كان مسدودا راجع للتعيب المذكور في الالف الاول وللظلم المذكور في الالف الثاني والحاصل أن الشق الاول من النشر راجع للاول من كل من الالفين والشق الثاني منه راجع لثاني من كل من الالفين فغنى الكلام أنه سد من أبواب الراحة والعدل ما كان مفتوحا وفتح من أبواب التعيب والظلم ما كان مسدودا

* ومنه الجمع وهو أن يجمع بين شيئين أو أشياء في حكم واحد

(قوله أن يجمع بين متعدد في حكم) أي شيء محكوم به كالزينة أو ما أدخل لفظ بين ولم يقل أن يجمع متعدد إشارة إلى أن المتعدد يجب أن يكون مصححاً في الذكر وليس قولنا البنون زينة الحياة الدنيا من قبيل الجمع وسواء كان الجمع بين المتعدد بطف أو بغيره وسواء كان من نوعين متقاربين أو من أنواع متباعدة وسواء كان ذلك الحكم الذي جمع بين المتعدد فيه وقع خبراً عن المتعدد كما في الآية والبيت أو لا كما في قوله : ثلاثة تشرق الدنيا ببهجتها * شمس الضحى وأبو اسحق والقمر

والمراد بالحكم المحكوم به ولو في المعنى (قوله المال والبنون زينة الحياة الدنيا) (٣٣٥) أي يترينها الإنسان في الدنيا وتذهب

عن قريب فقد جمع المال والبنون في حكم وهو زينة الدنيا (قوله أي العناهية) بوزن كراهية لقب لأبي اسحق اسمعيل بن القاسم ابن سويد وقولهم اللقب لا يصدر بأب أو أم محله ما لم يشعر بمسح أو ذم كما في أبو الشيخ وأبو لوب (قوله علمت يا مجاشع بن مسعدة) هذا الشعر من مشطور الرجز (قوله ان الشباب بكسر المعزة على الحكاية قاليت من الأشعار المشورة التي ضمنها أبو العناهية يعني قد علمت هذا البيت المشهور ويجوز فتحها (قوله والفراغ) أي الحلو من الشواغل اللانئة من اتباع الهوى والشباب حدة السن مصدر شب الغلام يشب شباً (قوله أي الاستغناء) تفسير للجدة يقال وجد

(ومنه) أي ومن المعنوي (الجمع وهو أن يجمع بين متعدد) اثنين أو أكثر (في حكم واحد كقوله تعالى المال والبنون زينة الحياة الدنيا ونحو قوله) أي قول أبي العناهية علمت يا مجاشع بن مسعدة * (أن الشباب والفراغ والجد *) أي الاستغناء (مفسدة) أي داعية إلى الفساد (للمرء أي مفسدة *) ومنه) أي ومن المعنوي (التفريق وهو ايقاع تباين بين أمرين من نوع في المدح أو غيره

(٣)

النوع وكان يمكن أن يجعل من ألف والنشر قسم رابع وهو عكس الثاني بأن تقول قالت اليهود والنصارى لا يدخلون الجنة كما في أحد نوعي الجمع والتقسيم الذي سيأتي ص (ومنه الجمع الخ) ش الجمع اصطلاحاً عبارة عن جمع متعدد في حكم اما اثنين كقوله تعالى المال والبنون زينة الحياة الدنيا أو أكثر كقول الشاعر : ان الشباب والفراغ والجد * مفسدة للمرء أي مفسدة ولولا أن المصنف أشد عليه في الايضاح قول محمد بن وهيب :

ثلاثة تشرق الدنيا ببهجتها * شمس الضحى وأبو اسحق والقمر لكنت أقول ان بداعة هذا يشترط فيها الاخبار عن المتعدد بمفرد يصدق على الجميع لكونه مصدرًا أو نحوه فان زينة ومفسدة كذلك والافجر بالجمع بين متعدد بطف أو ثنية أو جمع من غير أن يكونا من نوعين متباعدين غير متساينين أي يذيع فيه قوله في البيت (أي مفسده) على تأويل المفسدة بالمفسد ولولا ذلك لآث وقال أية مفسدة (ومنه التفريق وهو ايقاع تباين بين أمرين من نوع واحد اما في المدح

في المال وجدنا بكسر الواو وجدنا بفتحها وجدنا بضمها وجة أي استغنى فللفعل المذكور أو بتمصادر ثبوت الواو مثلثة والرابع حذفها وتعويض الماء عنها كدة (قوله مفسدة للمرء أي مفسده) أي مفسدة له مفسدة عظيمة والمفسدة الامر الذي يدع صاحبه للفساد عبر عنه بالمفسدة مبالغة والشاهد أنه قد جمع بين الشباب والفراغ والجد في حكم وهو كونها مفسدة للمرء (قوله ايقاع تباين الخ) ليس المراد التباين الصلح عليه بل المراد للمعنى المعنوي أي ايقاع الافتراق بين أمرين مشتركين في نوع مثل نوال الامير ونوال الغلام فان النوع الذي يجمعهم مطلق نوال (قوله في المدح أو غيره) أي كالغزل والرثاء والمجوز والظرف متعلق بقوله ايقاع أي ايقاع

(١) سقط من جميع النسخ التي تسيرت لنا من شرح ابن يعقوب شرح هذا الخ من قول صاحب التلخيص كقوله من نوال الامير الى قوله أو حاولوا النفع في أشباعهم فمما * وبعد بحث الماتزم عنها في الاستانة ومعه والتراب لم يجد هاتر كناحها يا باضالها تيسر للقارىء فيلحقها كتبه مصححه

كقوله تعالى المال والبنون زينة الحياة الدنيا وقول الشاعر :

ان الشباب والفرغ والجدة * مفسدة للره أى مفسده

ومنه قول محمد بن وهيب : ثلاثة تشرق الدنيا ببهجتها * شمس الضحى وأبو اسحق والقمر

* ومنه التفريق وهو ايقاع تباين بين أمرين من نوع واحد فى المدح أو غيره كقوله :

مانوال الغمام وقت ربيع * كنوال الامير يوم سخاء * فنوال الامير بادرة عين * ونوال الغمام قطرة ماء

ونحوه قوله : من قاس جدواك بالغمام فما * أنصف فى الحكم بين شكايين * أنت اذا جدت ضاحك أبدا * وهو اذا جاد دمع العين

* ومنه التقسيم وهو ذكر متعدد ثم اضافة مال لكل اليه على التعمين كقول أبي تمام :

فما هو الا الوسى أو حد مرهف * عميل غياها أخذ على كل مائل (٣٣٦) فهذا ادواء الداء من كل عالم * وهذا ادواء الداء من كل جاهل

كقوله : مانوال الغمام وقت ربيع * كنوال الامير يوم سخاء
فنوال الامير بادرة عين * هي عشرة آلاف درهم (ونوال الغمام قطرة ماء) أوقع التباين بين
الاول (ومنه) أى ومن المعنوى (التقسيم وهو ذكر متعدد ثم اضافة مال لكل اليه على التعمين)
وبهذا القيد يخرج الف والنشر وقد أهمله السكاكى فتوهم بعضهم أن التقسيم عنده أعم من
الف والنشر وأقول

التباين فى المدح أو غيره
(قوله كقوله) أى قول
الشاعر وهو الوطواط بفتح
الواو الاولى وضمها والبيت
الذكر مثال لايقاع
التباين فى المدح بين
الاميرين المشتركين فى
نوع ومثاله فى النزل
حسبت جماله بدرأ منيرا
* وأين البدر من ذلك الجمال
فقد أوقع التباين بين
جمال ذلك الم محبوب وجمال
البدر مع أنهما من نوع
واحد وهو مطلق جمال
(قوله مانوال الغمام وقت
ربيع) أى الذى هو وقت
ثروة الغمام (قوله يوم سخاء)
أى الذى هو وقت فقير
الامير لكثرة السائلين
وكال بذه (قوله فنوال
الامير الخ) أى فقد
أوقع التباين بين التوالين

أو غيره) والمراد بالتنوع الواحد ما تحمديه اما بالحقيقة أو الادعاء كقوله وينسب للوطواط الشاعر:
مانوال الغمام وقت ربيع * كنوال الامير يوم سخاء
فنوال الامير بادرة عين * ونوال الغمام قطرة ماء
وكان ينبغي أن يفسر هذا ايقاع عدم التشابه بين التشابهين لا ايقاع التباين وعليه قوله :
من قاس جدواك بالغمام فما * أنصف فى الحكم بين شكايين
أنت اذا جدت ضاحك أبدا * وهو اذا جاد دمع العين
ويمكن أن يكون منه قوله تعالى وما يستوى البحران الآية (ومنه التقسيم وهو ذكر متعدد ثم اضافة
مال لكل) من أفراد (اليه على التعمين) والمراد بالاضافة نسبتها اليه ويحترز بقوله على التعمين من الف

مع أنهما من نوع واحد وهو مطلق نوال وقوله فنوال الامير أى كل نوال فيه وكذا يقال فى قوله ونوال
الغمام (قوله هي عشرة آلاف درهم) أى وقيل ان بادرة العين جلد ولد الضأن مملوءا من الدرهم كافي القاموس وأنكر أن يكون
بدره العين اسما لعشرة آلاف أو سبعة أو خمسة انتهى أطول ومن كلامه يعلم أن قول الشارح هي عشرة آلاف درهم تفسير لمجموع
الضاف وللضاف اليه فى يس عن سم فيه نظر (قوله ذكر متعدد ثم اضافة الخ) الاخصر أن يقول ذكر متعدد ثم تعيين مال لكل
(قوله وبهذا القيد) أى قوله على التعمين (قوله يخرج الف والنشر) أى لما تقدم أنه ذكر متعدد ثم مال لكل واحد من
غير تعيين ثقة بأن السامع يرد اليه (قوله وقد أهمله السكاكى) أى ترك ذكر هذا القيد وهو قوله على التعمين (قوله أعم) أى
لأنه شرط فى الف عدم تعيين مال لكل واحد وقال هذا ذكر متعدد وضافة مال لكل اليه وهذا صادق بأن يكون هناك تعيين أولا (قوله
وأقول) أى فى الجواب عن السكاكى حيث ترك قيد التعمين وصار كلامه محتملا للقول بتباين التقسيم الف والنشر والقول بأن

وكقول الآخر

ولا يقم على ضمير براد به * الا الاذلان عبر الحى والوند

هذا على الحسف مربوط برمته * وذاشيح فلايرنى له أحد

وقال السكاكى هو ان تذكر شيئاً اذا جزأين أو أكثر ثم تضيف الى كل واحد من أجزائه ما هو له عندك كقوله

أدبيان فى بلخ لا ياكلان * اذا صحبا المرء غير السكبد فمننا طويل كظال القناه * وهذا قصير كظال الوند

وهذا يقتضى أن يكون التقسيم أعم من الف والنشر

التقسيم أعم عموماً مطلقاً (قوله ان ذكر الاضافة معن عن هذا القيد) أى قيد التعيين لان الاضافة لنسبة كل واحد الى صاحبه فهى مقتضية لتعيين من التكلم وهذا مفقود فى الف والنشر اذ ليس الخوع على هذا أى كون الاضافة مغنية عن التعيين لاقتضاها اياه فيكون ذكر المصنف لهاتاً كيدا والحاصل أن الانسليم أن السكاكى أهمل ذلك القيد حتى يكون (٣٣٧) التقسيم عنده أعم لانه ذكر الاضافة

المتنازعة لتعيين فيكون

التقسيم عنده مبيانا لف

والنشر (قوله بل يذكر

فيه ما السكل) أى من غير

اضافة والحاصل أنه فى

التقسيم يضيف للتكلم

ما السكل واحداً ليه وضافة

ما السكل اليه تستلزم تعيينه

ففى التقسيم اضافة وتعيين

من التكلم بخلاف الف

والنشر فان التكلم انما

يذكر ما السكل واحداً من

غير اضافة والذى يضيف

ما السكل واحداً ليه انما هو

السامع بذهته فالاضافة

من السامع وكذلك التعيين

ولا اضافة فيه ولا تعيين

من للتكلم (قوله المتكلم)

هو جبرير بن عبد المسيح كما

فى الاطول (قوله على ضمير

على بمعنى مع أى مع ضمير

أى مع ظلم أى لا ياتوطن فى

مواطن الظلم أحد الا

الاذلان (قوله الضمير)

ان ذكر الاضافة معن عن هذا القيد اذ ليس فى الف والنشر اضافة ما السكل اليه بل يذكريه ما السكل حتى يضيفه السامع اليه برده (كقوله) أى قول التماس (ولا يقم على ضمير) أى ظلم (براد به) الضمير عائد على السنتنى منه المقدر العام (الا اذلان) فى الظاهر فاعل لا يقم وفى التحقيق بدل أى لا يقم أحد على ظلم يقصده الا هذان (عبر الحى) وهو الحمار (والوند * هذا) أى عبر الحى (على الحسف) أى الذل (مربوط برمته *) هى قطعة جبل بالية (وذا) أى الوند (يشيح) أى يدق ويشق رأسه (فلايرنى) أى فلايرق ولا يرحم (له أحد) ذكر العبر والوند ثم أضاف

والنشر ومثاله

ولا يقم على ضمير براد به * الا الاذلان عبر الحى والوند

هذا على الحسف مربوط برمته * وذاشيح فلايرنى له أحد

(٤٣ - شروح التلخيص - رابع) أى فى به عائد على السنتنى منه المقدر العام أى لا يقم أحد على ظلم براد ذلك الظلم بذلك

الاحد (قوله فى الظاهر) أى فهو استثناء مفرغ حيث أسند الفعل له فى الظاهر وفى الحقيقة أسند الى العام المحذوف (قوله

عبر الحى) امير هو الحمار الوحشى والاهلى وهو المناسب هنالاه الذى يربط ويحمل الذل ويعين ذلك اضافة للحى فقول الشارح وهو الحمار

أراد به الاهلى (قوله والوند) بكسر التاء وفتحها (قوله على الحسف) أى مع الحسف وهو حال من مربوط (قوله قطعة جبل بالية) أى ظالمنى

هذا على الذل مربوط بقطعة جبل بالية يسهل الخلاص معها عن الربط ويحتمل أن المراد هذا مربوط على الذل بتأمله من فرقه الى قدمه

كما يقال ذهب فلان برمته قاله فى الاطول (قوله أى يدق) تفسير مراد وقوله ويشق رأسه تفسير بحسب الاصل (قوله فلايرنى له أحد)

ومنه الجمع مع التفریق وهو أن يدخل شيطان في معنى واحد ويفرق بين جهتي الإدخال

لا يتحقق أن عدم الرحمة مشترك (٣٣٨) بين غير الحى والوند وحينئذ فالأولى جعل ضمير له راجع الكل منهما وما يجعل قوله فلا يرى متفرعا

الى الاول الربط على الحسف والى الثانى الشج على التعمين وقيل لا تعين لان هذا واما تساويان في الاشارة الى القريب فكل منهما محتمل أن يكون اشارة الى العير والى الوند فالبيت من اللف والنشردون التقسيم وفيه نظر لاننا نسلم التساوى بل في حرف التنبيه اعلم الى أن القرب فيه أقل بحيث يحتاج الى تنبيه ما بخلاف المجرى عنها فهذا للقريب أعنى العير وذا لا يقرب أعنى الوند وأمثال هذه الاعتمبات لا ينبغي أن تهمل في عبارات البلغاء بل ليست البلاغة الارعاية أمثال ذلك (ومنه) أى ومن العنوى (الجمع مع التفریق وهو أن يدخل شيطان في معنى ويفرق بين جهتي الإدخال

على الشج والربط (قوله الربط على الحسف) أى مع الحسف (قوله على التعمين) متعلق بأخاف ووجه التعمين أن ذا يدون ها اشارة للقريب وأما مع ها التنبيه فهو اشارة للبعيد (قوله فكل منهما محتمل أن يكون اشارة الى العير والى الوند) وحينئذ فلا يتحقق التعمين لا يقال انه يتعمين كون الاول لادول والثانى للثانى بقريئة خبر كل منهما لان المراد التعمين في اللفظ وأما بالقريئة فهذا متحقق حتى في اللف والنشر وحيث كان التعمين لفظا في البيت غير متحقق فهو من اللف والنشر دون التقسيم (قوله الجمع مع التفریق) أو ردكلمة مع اشارة الى أن المحسن اجتمعها وكذا يقال فيما يأتي وإنما لم يذكر اجتماع المحسنات الأخر بعضها مع بعض كأنطباق مع المقابلة لما بين الجمع والتفریق من المقابلة واجتماعها موجب لحسن زائد على كل واحد منهما قاله عبد الحكيم (قوله وهو أن يدخل شيطان ببناء الفعل للمقول وشيطان

وقال السكاكي وهو أن تذكري شيطاناً جزء من أو أكثر ثم تضيف لكل من أجزائه ما هو له عندك كقوله أديان في بلخ لاياً كالان * اذا صحب المرء غير الكبد فهذا طويل كظال القناه * وهذا قصير كظال الوند وهذا يقتضى أن يكون التقسيم أهم من اللف والنشر كذا قال المصنف قلت لم يظهر فرق بين ما أنشده السكاكي وما أنشده المصنف ولم يظهر لي في شيء من المثالين اضافة ما لكل اليه على التعمين لانه ان كان المراد التعمين من خارج فكل لف ونشر كذلك وان كان من اللفظ فليس في اللفظ غير اسم الاشارة في كل منهما وهو صالح لكل منهما وهذا وذا سواء في قرب الشار اليه (ومنه الجمع مع التفریق وهو أن يدخل شيطان في معنى واحد ويفرق بين جهتي الإدخال

نائب الفاعل أى وهو أن يجمع بين شيطان فأكثر في معنى أى في حكم أى في شيء محكوم به كالشابهة بالنار ولا يراد بجمعها في الحكم أن يحكم عليهما بشيء واحد كما يرشده قول الشارح أدخل قلبه ووجه الحبيب في كونها كالنار وهذا هو الجمع

كقوله


فوجهك كالنار في ضوئها * وقلبي كالنار في حرها

شبه وجه الحبيب وقلبه نفسه بالنار وفرق بين وجهي التشبيه ومنه قوله تعالى وجعلنا الليل والنهار آيتين فحونا آية الليل وجعلنا آية النهار مبصرة * ومنه الجمع مع التقسيم وهو جمع متعدد تحت حكم ثم تقسيمه أو تقسيمه ثم جمعه فالأول كقول أبي الطيب

(قوله كقوله) أي الروطاط (قوله أدخل قلبه ووجه الحبيب في كونهما كالنار) أي في المائة للنار أي وهذا هو الجمع لأنه كما سأل الجمع بين متعدد في حكم والشاعر هنا قد جمع بين وجه الحبيب وقلبه (٣٣٩) في المائة للنار (قوله) ثم فرق

بينهما) أي بين التشبيهين (قوله الحرارة والاحتراق) أي حرارة القلب واحتراقه وفيه إشارة إلى أن المراد بحر النار حرارتها في نفسها لا تبرها لأنه للناسب لتشبيه القلب بها (قوله وهو جمع متعدد) أي كالروم في البيت الآتي فإنه يتناول النساء والرجال والأولاد والمال والزرع وقوله تحت حكم أي كاشقاء (قوله ثم تقسيمه) أي الحكم أي إضافة ما لكل متعدد إليه من ذلك الحكم (قوله أي تقسيم متعدد) أي إضافة ما لكل متعدد إليه ثم جمعه تحت حكم (قوله كقوله) أي قول الشاعر وهو أبو الطيب المنبي في مدح سيف الدولة بن حمدان الهمداني حين غزا خرشنة بفتح الحاء وسكون الزاء وفتح الشين للمحمة والنون التي بعدها بلدة من بلاد الروم ولما غزا تلك البلدة اتفق له أنه سبي وقتل منهم ولم يبق منها فقال المنبي

كقوله فوجهك كالنار في ضوئها * وقلبي كالنار في حرها (أدخل قلبه ووجه الحبيب في كونهما كالنار ثم فرق بينهما بأن وجه الشبه في الوجه الضوء والمان وفي القلب الحرارة والاحتراق (ومنه) أي ومن المنوي (الجمع مع التقسيم وهو جمع متعدد تحت حكم ثم تقسيمه أو العكس) أي تقسيم متعدد ثم جمعه تحت حكم (فالأول) أي الجمع ثم التقسيم (كقوله



كقوله فوجهك كالنار في ضوئها * وقلبي كالنار في حرها شبه وجه الحبيب وقلبه بالنار وفرق بين وجهي التشبيه ومنه قوله تعالى وجعلنا الليل والنهار آيتين فحونا آية الليل وجعلنا آية النهار مبصرة وهذا في الحقيقة ليس نوعا إنما بل نوعا جمع ونفرق بين إلا أن يخص اسم الجمع بأن يذ كر المتعددا ولا يتم بحكم عليه (ومنه الجمع مع التقسيم وهو جمع متعدد تحت حكم ثم تقسيمه أو تقسيمه ثم جمعه) فالأول كقوله أي المنبي

القصيدة تسلية له وقبل البيت الأول قاتل القاتب أقصى شربها نهل * مع الشكيم وأدى سيرها سرح حتى أقام على أرباض خرشنة * البيتين وبيدهما الدهر معتذر والسيف منتظر * وأرضهم لك مصطاف ومربيع والضمير في قاتل وكنا في أقام للمدح وهو سيف الدولة والقاتب جمع منب ما بين الثلاثين إلى الأربعين من الجيش والمراد هنا المساكر والنول الشرب الأول أي غاية شربها النهل مع الشكيم وهو الحديد التي تكون داخل فم الفرس وأدى في سيرها السرعة وقوله الدهر معتذر الخ أي أن الدهر يعتذر إليك حيث لم يتيسر لك فتح بلادهم والسيف منتظر كرتك عليهم فيثيبك منهم وأرضهم لك وضع إقامة بالصيف

حتى أقام على أرباض خرشنة * نشق به الروم والصلبان والبيع
 للسبي ما نكحوا وقتل ما ولدوا * والنهب ما جمعوا والنار ما زرعوا
 جمع في البيت الأول شقاء الروم بالمدوح على سبيل الأجمال حيث قال نشق به الروم ثم قسم في الثاني وفصله والثاني كقول حسن
 قوم إذا حاربوا ضروا عدوهم * أو حاولوا النفع في أشياءهم نفعوا

والربيع (قوله ولتضمنين الإقامة معنى التسليط) فيه إشارة إلى تصميم هزم ذلك المدوح على فتح القلاع والحصون حتى أنه يتوطن
 حولها ولا يفارقها حتى تفتح (قوله عداها بلى) أي والا فالإقامة تعدى إلى أبيه أو بالباء (قوله وما حول المدينة) أي من السور كما يدل
 عليه قول الأطول جمع راض (٣٤٠) بمعنى السور ولكن المقرر أن الرض هو ما حول المدينة من البيوت كالحسينية

حتى أقام أي المدوح ولتضمنين الإقامة معنى التسليط عداها بلى فقال (على أرباض) جمع راض
 وهو ما حول المدينة (خرشنة) وهي بلدة من بلاد الروم (نشق به الروم والصلبان) جمع صليب النصراري
 (والبيع) جمع بيعة وهي متعبدهم وحتى متعلق بالفعل في البيت السابق أعني قائد القناب أي العساكر
 جمع في هذا البيت شقاء الروم بالمدوح ثم قسم فقال (اللسبي ما نكحوا وقتل ما ولدوا) * ذكر
 ما دون من أهانة وقلة مبالاة بهم كأنهم من غير ذوى العقول وملازمة لقوله (والنهب ما جمعوا والنار
 ما زرعوا والثاني) أي التقسيم ثم أجمع (كقوله قوم إذا حاربوا ضروا عدوهم * أو حاولوا)
 أي طلبوا (النفع في أشياءهم) أي أتباعهم وأنصارهم (نفعوا

والقوالة بمصر (قوله نشق
 به) أي بالمدوح أي
 بإقامته هناك (تسوله
 جمع صليب النصراري)
 أي جمع صليب وهو
 معبود النصراري (قوله
 جمع بيعة) بكسر الباء
 للوحدة وسكون الياء
 اللشاة تحت (قوله وهي
 متعبدهم) أي النصراري
 وأما متعبد اليهود فيقال
 له كنيسة وقيل بالعكس
 (قوله وحتى متعلق بالفعل)
 أي مرتبط به من حيث
 أنها عطف الفعل الذي
 بعدها عليه وليست جارة
 كما يوهمه كلامه لأن الجار
 لا يجوز دخوله على الفعل
 الضمير المؤول والمعنى أنه
 قائد العساكر حتى أقام
 حول هذه المدينة وقد
 شقبت به الروم والصلبان
 والبيع والراد بشقائها
 به هلاكها (قوله جمع في

حتى أقام على أرباض خرشنة * نشق به الروم والصلبان والبيع
 للسبي ما نكحوا وقتل ما ولدوا * والنهب ما جمعوا والنار ما زرعوا
 فأتى بالجمع في الأول في قوله نشق به الروم ثم قسم ذلك بالبيت الثاني والثاني كقوله أي حسن
 قوم إذا حاربوا ضروا عدوهم * أو حاولوا النفع في أشياءهم نفعوا

هذا البيت شقاء الروم بالمدوح (الأولى أن يقول جمع في هذا البيت الروم الشامل للنساء والأولاد والمال والزرع في حكم * سجدية)
 وهو الشقاء ثم قسم ذلك الحكم إلى سبي وقتل ونهب واحراق ورجع لكل واحد من هذه الأقسام ما يناسبه فرجع لللسبي ما نكحوا ومن
 النساء وقتل ما ولدوا والنهب ما جمعوا أي من الأموال وللنار ما زرعوا فأشجارهم للاحراق تحت القدر ومن روعاتهم للطبخ والحيز بالنار
 وأما عطف على الروم من الصلبان والبيع فلم يتعرض له في التقسيم حتى يقال أنه من التعمد المجموع في الحكم والحاصل أن الشقاء
 وان تعلق بالروم والصلبان والبيع الآن التقسيم خاص بشقاء الروم (قوله ذكر ما دون من الخ) أي أنه عبر عن نسائهم وأولادهم بما
 للوضوعة غير الماقل دون من للوضوعة لمن يسئل إشارة إلى أهانتهم وقلة المبالاة بهم حتى كأنهم ليسوا من جنس ذوى العقول (قوله
 وملازمة) عطف على أهانة (قوله كقوله) أي قول حسن بن ثابت رضى الله عنه في حق الصحابة (قوله أو حاولوا) عطف على

سجية تلك منهم غير محدثة * ان الخلاق فاعلم شرها البدع

قسم في البيت الاول صفة المدوحين الى ضر الاعداء ونفع الاولياء ثم جمعها في البيت الثاني حيث قال سجية تلك ومن لطيف هذا الضرب قول الآخر:

لأن ما أنتم فيه يدوم لبكم * ظننت ما أنافيه دائماً أبداً

لكن رأيت الليالي غير تاركة * ما سر من حادث أو ساء مطردا
فقد سكنت الى أتى وأنكم * سنستجد خلاف الحالتين غدا
بقوله خلاف الحالتين جمع لما قسم لطيف وقد ازداد لطفاً
(٣٤١)

سكت الى أتى وأنكم * ومنه الجمع مع التفريق والتقسيم

حار بوا (قوله سجية) خبر

مقدم وتلك مبتدأ مؤخر

ومنهم صفة لسجية وكذا

قوله غير محدثة فقد فصل

بين الصفة والوصف

بالمبتدأ والمعنى تلك

الخصلة وهي اضرار

الاعداء ونفع الاشياء

غريزة فيهم وطبيعة لهم

وقوله شرها البدع مبتدأ

وخبر والجملة خبران وخمسة

فاعلم اعتراضاً بالفاء

وجملة ان الخلاق شرها

البدع مستأنفة جواباً

لسؤال مقدر نشأ من قوله

غير محدثة وهو لم جعلتها

غير محدثة مع أنها

مدوحة مطلقاً (قوله وهي

للبتدعات المحدثات) أي

من الاخلاق وهذا يسان

للمنى المراد من البدع

في البيت والحاصل أن البدع

جمع بدعة وهي في الاصل

الامر الحادث في الدين

بعد استكمال الكتاب

* سجية) أي غريزة وخلق (تلك) الحصلة (منهم غير محدثة * ان الخلاق) جمع خليفة وهي الطبيعة والخلاق (فاعلم شرها البدع) جمع بدعة وهي البتدعات المحدثات قسم في الاول صفة المدوحين الى ضر الاعداء ونفع الاولياء ثم جمعها في الثاني تحت كونها سجية (ومن) أي ومن العنوى (الجمع مع التفريق والتقسيم) وتفسيره ظاهر مما سبق فلم يتعرض له

أسباب التوصل الى الضرر من كل وجه من مال ومقوله ورأى ور ياسة وغير ذلك وإيجاد النفع لمستحقته يقتضى وجود صفة العقل والكرم ورعاية حق الاحياء ووجود الاموال والرياسة وكل ما يتبع ذلك ثم جمع ما قسم في كونها سجية فيهم بقوله (سجية تلك) أي تلك الحصلة وهي كونهم نافعاً وضارين لمن يستحق طبيعة فيهم وغريزة وخلق قديم مسكوز فيهم فيهم (منهم غير محدثة) فهي طبيعة مورثة ثم أجاب عن سؤال مقدر وهو أن يقال لم جعلتها غير محدثة فان هذه الخليفة مدوحة مطلقاً فقال (ان الخلاق) جمع خليفة وهي الطبيعة والخلاق الثابت (فاعلم شرها البدع) أي ان الصفات الثابتة الطبيعية أفسحها البدع فاعلم ذلك أيها السائل والبدع كذب جمع بدعة وهي الامور المبتدعات أي المحدثات ومنه البدعة التي هي خلاف السنة لا يقال كون الصفة في الشيء بدعة ينافي كونها خليفة لازوم الخليفة لأنها تقول قد تسمى خليفة باعتبار دوامها بعد حدوثها فتكون خليفة دواما وبدعة ابتداء وهذه هي التي ذمها باعتبار الازمة قديماً ودواماً فقد ظهر أنه قدم ما وصف به المدوحين الى كونه ضر الاعداء وكونه نفع الاحياء ثم جمعه في كونه سجية غير محدثة قيل الفرق بين التقسيم السابق والجمع مع التقسيم ان التقسيم يذكر فيه المقسم أولاً مفصلاً والجمع مع التقسيم يذكر فيه المقسم مجملاً كما في قوله نشق به الخ والمخ قيل ويلزم عليه أن نحو قولنا السكامة اما اسم أو فعل أو حرف ليس من التقسيم اهدم ذكر المقسم مفصلاً يعني وليس أيضاً من الجمع مع التقسيم اهدم جمع انقسم تحت حكم والشهور أنه من التقسيم ولا يخفى ضعف هذا البحث لأننا لم نذكر من التقسيم المذكور بل هو من أحد التقسيمين الآتين فتأمل (ومن) أي ومن البدع العنوى (الجمع مع التفريق والتقسيم) وهذه التسمية

سجية تلك منهم غير محدثة * ان الخلاق فاعلم شرها البدع

قسم أولاً صفة المدوحين ثم جمعها في الثاني وقد يقابل أيضاً ليس هذا نوعاً زائداً بل نوعان مجتمعان لا يقال هلا جعل هذا النوع من الفس والنشر بأن يبدأ بالنشر ثم يأتي بالالف كما يبدأ بالتقسيم ثم أتى بالجمع اذ لا مانع أن تقول اسكنوا وابتغوا من فضل الله بالليل والنهار لأننا نقول لم تقدم هنا أيضاً الف نعم يمكن أن يقال هلا جعل القسم الثاني من الفس كذلك كقولنا دخول اليهود الجنة ودخول انصارى الجنة قاله الكفار وقد يقال هذا (ومن) الجمع مع التقسيم والتفريق كقوله تعالى لانكم نفس الاياذنه

والسنة والمراد بالبدع هنا في البيت المستحدثات من الاخلاق فالاخلاق بعضها يشبه الفرائض وبعضها مستحدث فشر الاخلاق ما كان مستحدثاً لا ما كان كالفرائض لا يقال كون الصفة في الشيء بدعة ينافي كونها خليفة لازوم الخليفة لأننا نقول قد تسمى خليفة باعتبار دوامها بعد حدوثها فتكون خليفة دواما وبدعة ابتداء (قوله قسم في الاول) أي في البيت الاول (قوله الاولياء) أي الاتباع والأوصياء (قوله ثم جمعها في الثاني) أي ثم جمع تلك الصفة في البيت الثاني وقوله تحت كونها سجية الاوضح في كونها سجية غير محدثة حيث قال سجية تلك منهم كما في المطول (قوله وتفسيره ظاهر مما سبق) أي من تفسيرات هذه الامور الثلاثة وحاصله أن يحجب بين متعدد في حكمه ثم يفرق أي يوقع التباين بينها ثم يضاف لكل واحد ما يناسبه

كقوله تعالى يوم يأتي لاتسكلم نفس الاباذنه فمنهم شقي وسعيد فاما الذين شقوا في النار لهم فيها زفير وشهيق

(قوله أي أمره) هذا التأويل واجب لصحة المعنى لاستحالة الظاهر وهو اتيان اللؤلؤ سبحانه وتعالى والراد يوم يأتي حامل أمره وهو اللؤلؤ أو الراد بأمره والراد بانياته حصوله (قوله أي هوله) هذا التأويل واجب للأجل صحة المعنى لاستقامة الظاهر في نفسه بل للحفاظ على المقصود لان المقصود تفتيح اليوم والمناسب له محي الهول لا مجرد الزمان (قوله لاتسكلم نفس) أي لاتسكلم فيه نفس خذف اسدى النابن (قوله من جواب أو شفاة) الاختصار (قوله من جواب أو شفاة) الاختصار عليهم ما (٣٤٢)

(كقوله تعالى يوم يأتي) يعني يأتي الله أي أمره أو يأتي اليوم أي هوله والظرف منصوب باضمار إذ كر أو بقوله (لاتسكلم نفس) أي بما ينفع من جواب أو شفاة (الاباذنه فمنهم) أي من أهل الموقف (شقي) مقضى له النار (وسعيد) مقضى له الجنة (فاما الذين شقوا في النار لهم فيها زفير) اخراج النفس بشدة (وشهيق) رده بشدة

تقتضى أن هذا النوع فيه معان ثلاثة وقد تقدم كل واحد منها فيوجد الجمع فيه وهو كما تقدم أن يجمع بين متمدد في حكمه ويوجد فيه التفرقة وهو كما تقدم أيضا أن يدخل شيان في معنى ويقرب بين جهتي الإدخال ويوجد فيه التقسيم وهو أن يذكر متعدد ثم يضاف ما لكل اليه على التبعين ولما كان معنى هذه الاشياء المجموعة في هذا النوع ظاهرا مما سبق لم يتعرض لتفسيره لظهور أجزائه عما تقدم وأما تعرض لمثاله فقال وذلك (كقوله تعالى يوم يأتي) أي اذكر يوم يأتي الله أي يوم يأتي أمره وقد تقدم ما في اسناد الايتان الى الامر فالضمير في يأتي عائد الى الله تعالى على تقدير مضاف ويحتمل أن يعود الى اليوم واتيان اليوم عبارة عن حضوره لازوم الحضور للاتيان ولما كان المقصود من حضور اليوم حضور ما يقع فيه فسر هنا مضاف أيضا أي يأتي هوله وشده ورحمته وعذابه فالظرف في هذا أعني لفظ يوم منصوب على الظرفية بقوله (لاتسكلم نفس) أي لاتسكلم نفس في ذلك اليوم مما ينفع من جواب يقبل أو شفاة تقبل (الاباذنه) أي لاتسكلم نفس الاباذن الله تعالى كما قال لا يتكلمون الا من أذن له الرحمن وقال صوابا وقوله في الآية الأخرى لا ينطقون ولا يؤذن لهم فيعتذرون ولا ينافي ما تقدم لان المأذون فيه هو الجواب الحق المقبول والمنوع هو العذر الباطل الغير المقبول أو الاول في موقف وهذا في آخر وتخصيص المأذون فيه بما ينفع من جواب أو شفاة اما لان غيره لم يرد فيه أصلا ولكن هذا لا يناسب قوله تعالى حكاية عنهم ما كنا نعمل من سوءه واما لان غيره لا عبرة به فلا بد أن فيه أو التمكن منه لا ينفع (منهم) أي فمن أهل الموقف واما جعل معاد الضمير أهل الموقف لان النفس في لاتسكلم نفس نكرة في سياق النفي فتتم كل نفس في ذلك اليوم والنفس في ذلك اليوم هي نفوس الموقف فاتحد الراد بالنفس بالمراد بأهل الموقف ولذلك فسر الضمير بأهل الموقف وذلك ظاهر (شقي) أي محكوم له بالشقاوة أي وجوب النار كما اقتضاه الوعيد في الدنيا (و) منهم (سعيد) أي محكوم له بالسعادة أي وجوب الجنة كما اقتضاه الوعد الحق في الدنيا (فاما الذين شقوا) أي حكم لهم بالشقاوة (فهم) (في النار) لان ذلك مقتضى وجوبها (لهم فيها زفير) أي اخراج النفس على وجه مخصوص وهو كونه بشدة وتتابع وصوت منكر وأسف (وشهيق) أي ادخال النفس على وجه فمنهم شقي وسعيد فاما الذين شقوا في النار لهم فيها زفير وشهيق خالد بن

اما لدم المنع من غيرها على الإطلاق أو لانه لا نسب بالسياق من قوله بل هذه الآية في أغت عنهم آلتهم الآية ولان عدم التسكلم بما ينفع هو الموجب لزيادة شدة الهول فان المنع من الكلام بغير ذلك كطالبة الخصم بالحق لا يوجب الشدة اه سم (قوله الاباذنه) أي الاباذن الله تعالى لقوله تعالى في آية أخرى لا يتكلمون أي بما ينفع من جواب أو شفاة الا من أذن له الرحمن ان قلت هذه الآية تفييد أنهم يتكلمون باذنه تعالى وهذا مناف لقوله تعالى في آية أخرى يوم لا ينطقون ولا يؤذن لهم فيعتذرون قلت هذا في موقف وذلك في موقف آخر واذا اختلفت الزمانان فلا معارضة أو أن المأذون فيه الجواب الحق المقبول والمنوع عنه العذر الباطل الغير

المقبول (قوله فمنهم) أي النفس السائلة يوم القيامة وهي أهل الموقف ولذا قال الشارح أي من أهل الموقف (قوله شقي) أي محكوم له بالشقاوة أي دخول النار وهذا شامل لشقي الايمان وهو الكافر وشقي الاعمال وهو العاصي وقوله وسعيد شامل لسعيد الايمان فقط وللسعيد على الإطلاق بدليل ما قرره في قوله لا ما شاء ربك (قوله اخراج النفس بشدة الخ) هذا تفسير لزفير والشهيق بحسب الاصل ثم يحتمل أن يكون هذا المعنى مرادا من الآية ويحتمل أن الراد لهم فيها غم وتعب بسبب نذرتهم ما فاتهم للوجوب ما هم فيه ففسد حالهم الذي هم فيه من التعب والغم بحالهم من استولت الحرارة على قلبه فصار يخرج النفس بشدة ويرده بشدة واستعمال اللفظ العال على المشبه بالمشبه

خالدين فيها مادامت السموات والارض الاماشاء ر بك ان ر بك فضلا لما ير يد وأما الذين سعدوا في الجنة خالدين فيها مادامت السموات والارض الاماشاء ر بك عطاء غير مجدود أما الجمع ففي قوله يوم يأتي لانكم نفس الابدانه فان قوله نفس متعدد معنى لان النسكرة في سياق النبي نعم وأما التفريق ففي قوله فهم شقي وسعيد وأما التقسيم ففي قوله فأما الذين شقوا الى آخر الآية الثانية وقول ابن شرف

(قوله أي سموات الآخرة وأرضها) وهذه دائمة باقية لانقضاء لها (٣٤٣) ويدل على أن المراد سموات

الآخرة وأرضها قوله تعالى يوم تبدل الارض غير الارض والسموات (قوله أو هذه العبارة كناية الخ) أي أن المراد سموات الدنيا وأرضها ولا ينافي التأييد بها فلأنها قبل الدخول فضلا عن الخلود لان الكلام من باب الكناية وذلك لان مدة دوام سموات الدنيا وأرضها من لوازمها الطول والمراد طول لانهاية له على ما جرى به استعمال اللغة في مثل ذلك فكأنه قيل خالدين فيها خلودا طويلا لانهاية له فهو مثل قول العرب لا أفضل كذا ما أقام ثبير ومالاح كوكب (قوله وفي الاقطاع) عطف تفسير (قوله أي الاوقت مشيئة الله تعالى) أي علم الخلود ثم يحتمل أن الشارح حمل ماعلى أنها مصدرية ظرفية فيكون الوقت داخلا في معناها لانها نائبة عنه ويحتمل أنه حملها على مجرد المصدرية فيكون الكلام على حذف الضاف فالوقت مقدر في الكلام (قوله من

خالدين فيها مادامت السموات والارض) أي سموات الآخرة وأرضها وهذه العبارة كناية عن التأييد وفي الاقطاع (الاماشاء ر بك) أي الاوقت مشيئة الله تعالى (ان ر بك فعال لما ير يد) من تخليد البعض كالكفار واخراج البعض كالفساق (وأما الذين سعدوا في الجنة خالدين فيها مادامت السموات والارض الاماشاء ر بك عطاء غير مجدود) أي غير مقطوع بل يمتد الى نهاية مخصوص أيضا وهو كونه بشدة وتتابع وصوت منكر وأسف (خالدين فيها) أي في النار (مادامت السموات والارض) ان حملت السموات على سموات الآخرة لانها هي الدائمة والارض كذلك كما اقتضى أن لا آخرة سموات وأرضا أخرى قوله تعالى يوم تبدل الارض غير الارض والسموات دل تقيد الخلود بدوامها على الأبدية ولكن يرد عليه أن ذلك لا يفهمه الا من يعتقد وجود السموات والآخرة والمعتقد لذلك لا يفتقر الى أن يخبر بأن الخلود بخلود السموات الآخرة لان ذلك معتقده ومن لا يعتقد ذلك لا يفيد التأييد بها الأبدية باعتباره وان حملت على سموات الدنيا والارض كذلك لزم أنها غير دائمة والجواب أن التأييد بها كناية عن الأبدية كما يقال لا أفضل كذا مادام ثبير أو ما طلع ونجم والمراد لأفعله أبدا وهذا وارد في كلام العرب كثيرا (الاماشاء ر بك) أي الاوقت مشيئة ر بك وكون المستثنى هو الوقت اما بتقدير ما مصدرية ظرفية أي الامدة مشيئة ر بك أو بتقديرها مصدرية فيقدر الوقت مضافا أي الاوقت مشيئة ر بك والضم واحد وهو ظاهر وانما يجعل المستثنى غير ذلك لان العموم قبله انما يوجد في الوقت للذكور لان الخلود يتضمن أوقاتا لا تنتهي وفي الموصول الذي هو الذين ولا ينافي الاستثناء منه هنا الابتكاف فلذلك جعل الاستثناء من الأوقات على التنديرين (ان ر بك فعال لما ير يد) لامعترض عليه في مراده ومن ذلك تخليد البعض كالكفرة واخراج البعض كالصاة غير الكفرة وهذا علم أن استثناء الوقت انما هو باعتبار بعض الأشقياء وهم العصاة غير الكفرة واعلم أن المراد بالشقاوة ما يعم الكبرى والصغرى وكذلك المراد بالسعادة في قوله (وأما الذين سعدوا في الجنة) ما يعم الكبرى والصغرى فدخل في الشقاوة بعض ما دخل في السعادة والعكس ولا يضر ذلك في التعبير بآله الانفصال وهي أما لان الانفصال يكون يمنع الخلو وهو موجود هنا اذ لا يخلو أو أمرا أهل الموقف من الشقاوة والسعادة ولواجتماع المعاصي المؤمن باعتبارين (خالدين فيها) أي باقين في الجنة الى غير نهاية والحال في الخلقين مقدر أي مقدرين الخلود أو مقدر لهم الخلود لان الخلود لا يجمع دخول إحدى الدارين وانما يجمعهما تقديره (مادامت السموات والارض) أي مدة دوام السموات والارض وفيه ما تقدم من كونها كالارض آخروية أو دنوية (الاماشاء ر بك) أي الاوقت مشيئة ر بك ويتجه فيهما تقدم في نظيره (عطاء غير مجدود) أي أعطوا ذلك عطاء غير منقطع فهذا المثال فيه جمع الأنفس في

الاماشاء ر بك ان ر بك فعال لما ير يد وأما الذين سعدوا في الجنة خالدين فيها مادامت السموات والارض الاماشاء ر بك عطاء غير مجدود) فالجمع في قوله تعالى لانكم نفس لان النفس عامة لانها نسكرة في سياق تخليد البعض) بيان لما (قوله كالكفار) السكاف فيه استقصائية وكذا يقال في قوله كالفساق (قوله وأما الذين سعدوا) أي بالايان وان شقوا بسبب المعاصي لا يقال فعلي هذا كيف يكون قوله فهم شقي وسعيد تقسما صححها مع أن من شرطه أن تكون صفة كل قسم منفية عن قسمه لان ذلك الشرط من حيث التقسيم لان انفصال الحقيقي أو مانع الجمع وهذا المراد أن أهل الموقف لا يخرجون عن التقسيم وأن حالهم لا يخولون السعادة والشقاوة وذلك لا يمنع اجتماع الامرين في شخص باعتبارين فتكون مافي قوله وأما الذين سعدوا والمنع الخلود فتعجز الجمع (قوله عطاء) مصدر مؤكد أي أعطوا عطاء والجملة حالية

(قوله ومعنى الاستثناء الخ) جواب عما يقال ما معنى الاستثناء في قوله الاماشار بك مع أن أهل الجنة لا يخرجون منها أصلاً وكذا أهل النار لا يخرجون منها والاستثناء يفيد خروجه لان معنى الآية أن كل أهل النار خالدون فيها في كل وقت والوقت الذي شاء الله عدم الخلود فيه وكذا يقال في أهل (٣٤٤) الجنة ولا شك أن هذا يفيد أن هناك وقتاً لا يتجدد أحده فيه فيكون أهل كل دار خارجين

ومعنى الاستثناء في الأول أن بعض الأشقياء لا يخلدون في النار كالعصاة من المؤمنين الذين شقوا بالصبيان وفي الثاني أن بعض السعداء لا يخلدون في الجنة بل يفارقونها ابتداءً يعني أيام عذابهم كالفساق من المؤمنين الذين سعدوا بالآيمان والتأييد من مبداء معين كما ينتقض باعتبار الانتهاء وكذلك باعتبار الابتداء فقد جمع الانفس بقوله لانكم نفس

الحكم بعدم الكلام الا باذن الله تعالى لان نفسانكرة في سياق النفي فتعم كما ذكرنا آنفاً وفيه تفریق ذلك المجموع بأن جعل منه الشقي والسعيد وفيه تقسيم هذا التعدد بأن أضيف لفریق السعادة ماله من الخلود في الجنة وأضيف لفریق الشقاوة ماله من الخلود في النار فان قيل الشقاوة قد ذكرت أنها حكم بالنار والسعادة ذكرت أنها حكم بالجنة وهذا هو الاستفاد من التقسيم هنا وقد تقدم أن التقسيم هو أن يضاف لكل من التعدد ماله لم يذكر أولاً كما تقدم في قوله * هذا على الحذف مربوط برتبة * وذا يشج الخ قلنا ما ذكر في التقسيم يكفي أن يكون غير ما ذكر ولو بالنفصيل للأجل أولاً وهو هنا كذلك فان كونهم في الجنة أو النار مع ذكر الخلود الاما شاء الله تفصيل لما حكم به وهكذا قوله هذا مربوط وذا يشج تفصيل لما تضمنه الاجمال فقد تبين أن المثال مشتمل على الجمع والتفريق والتقسيم ولذلك يسمى نوع هذا المثال بما يدل على المجموع أما اشتباهه على الجمع فظاهر وكذا اشتباهه على التقسيم السابق فظاهر لانه قسم المتعدد الذي هو قسم الشقاوة وقسم السعادة المذكورين بالنفصيل أولاً بأن أضاف لكل منهما ماله وأما اشتباهه على التفريق السابق ففيه بحث لانه كما تقدم أنما يتصور بين شيئين جمع بينهما ثم فرق بين جهتي ادخالهما كما في قوله

فوجهك كالنار في ضوئها * وقلبي كالنار في حرها

وهذا العتي لم يوجد هنا اذ لم يفرق بين جهتي ادخال النفوس في عدم الكلام اللهم إلا أن يراد بالتفريق مطلق ذكر الفصل بين شيئين وحينئذ لا يستفاد تفسيره صراحة مما تقدم وقد تبين بما ذكر في تقدير الستنى أن الستنى من أهل الشقاوة هم عصاة المؤمنين وهم بعض المحكوم عليهم استثنوا من الخلود بقطع العذاب عنهم باخراجهم من النار وادخالهم الجنة والمستثنى من أهل السعادة هم العصاة أيضاً استثنوا باعتبار الابتداء لان الخلود لما جعل له مبدأ وهو وقت وجود الدخول في الجنة وجعل ما بعد المبدأ هو الاستمرار الى غير نهاية جزاً أن يستثنى منه بقطعه في الاستقبال عن البعض كما في الشقاوة ودخول النار وأن يستثنى منه بقطعه ابتداءً كذلك كما في السعادة ودخول الجنة وهذا كما تقول بنو فلان ينفق عليهم من يوم العيد الى تمام السنة أو الى الأبد الا في الشهرين الأولين من تلك السنة أو من النفي والتفريق في قوله تعالى فهن شقي وسعيد والتقسيم في قوله تعالى فأما الذين شقوا الآية ثم قال

أى كما في الاستثناء الأول وقوله فكذلك باعتبار أى فكذلك ينتقض باعتبار الابتداء أى كما في الاستثناء الثاني ثم

وذلك لعدم حصول التأييد من ذلك الوقت المدين ثم ان كلام الشارح هذا يقتضى أن الاستثناء الثاني من الخلود كالأول وأن للنبي وأما الذين سعدوا ففي الجنة خالدون فيها في جميع الأوقات الا الوقت الذي شاء ربك عدم خلودهم فيه لانه بعض الناس من دخلها حين الأذن لأهلها بالدخول والجماع أن الاستثناء في الموضوعين من الخلود باعتبار ما تضمنه من الأوقات لانه يتضمن أوقاتاً لانتهى الامن للوصول وهو الذين لان الاستثناء منه يلزم عليه ايقاع ما على العاقل تأمل (قوله فقد جمع الانفس بقوله الخ) أى فقد جمع الانفس في التكلم بقوله لانكم نفس لان التكرار في سياق النفي أعم

منها في ذلك الوقت وحاصل الجواب ما استثنى الفساق من الخلدن في النار باعتبار الانتهاء ومن الخلدن في الجنة باعتبار الابتداء لانهم لم يدخلوها مع السابقين فالخلود في حقهم ناقص باعتبار المبدأ فظهر أن ما صدق الاستثناء في الاستثناءين واحد (قوله أن بعض الأشقياء لا يخلدون) كالعصاة من المؤمنين الذين شقوا بالصبيان أى وهذا كاف في صحة الاستثناء لان صرف الحكم عن الكل في وقت ما يكفي فيه صرفه عن البعض فصرف الخلود في النار عن كل واحد من أهلها يكفي فيه صرفه عن البعض وهم فساق المؤمنين الذين لا يخلدون فيها (قوله والتأييد الخ) أى والاقامة في المكان أبداً وقوله من مبدأ معين أى كالأذن لأهلها في الدخول فيه وقوله كما ينتقض باعتبار الانتهاء

وقد يطلق التقسيم على أمرين أحدهما أن يذ كر أحوال الشيء مضافا الى كل حال ما يليق بها كقول أبي الطيب
سأطلب حتى بالقنا ومشايخ * كأنهم من طول ما النشموا مرد (٣٤٥)

(قوله ثم فرق بينهم أي
بأن أوقع التباين بينهما يجعل
بعضها شقيا وبعضها
سعيدا بقوله فتنهم شقي
وسعيد وقد يقال أن

هذا ليس من باب الجمع
والتفريق لان المجموع في
الحكم الذي هو التكامل
الانفس والتفريق متعلق
بأهل الموقف لان ضمير
فتمهم شقي وسعيد رجعه
الشارح لاهل الموقف
وما كان يتم كون الآية
من الجمع والتفريق الا
لو كان ضمير منهم راجعا
للانفس وأجاب الشارح
في المطول بأن الانفس
وأهل الموقف شيء واحد
لان النفس في لانكامل
نفس فكثرة في سياق التنبي
فتم ككل نفس في ذلك
اليوم والنفس في ذلك
اليوم هي نفوس أهل
الموقف فاتخذ المراد بالنفس
بالمراد بأهل الموقف
وحينئذ فعود الضمير على
أهل الموقف كعوده على
الانفس (قوله أحدهما
أن يذ كر أحوال الشيء
مضافا الى كل ما يليق به)
المراد بالاضافة مطلق
النسبة ولو بالاسناد
لا خصوص الاضافة نحو
وهذا المعنى مغاير للتقسيم
بالعسنى التقدم لان

ثم فرق بينهم بأن بعضهم شقي وبعضهم سعيد ثم قسم بأن أضاف الى الاشقياء ما لهم من عذاب
النار والى السعداء ما لهم من نعيم الجنة بقوله فأما الذين شقوا الى آخره (وقد يطلق التقسيم
على أمرين آخرين أحدهما أن يذ كر أحوال الشيء مضافا الى كل) من تلك الاحوال (ما يليق به كقوله
سأطلب حتى بالقنا ومشايخ * كأنهم من طول ما النشموا مرد)

ذلك الابد فلا ينفق على بعض منهم وعلى هذا لا يرد أن يقل الخلود انما هو بعد الدخول ودخول
الجنة لا يكون بعد ما تقطع لان لم يرد الاستثناء من وقت الدخول باعتبار ذلك الداخل بل الاستثناء
من وقت الدخول في الجملة أعني من وقت يقع فيه الدخول لان هذا للسنتي بل عن وقوعه منه الدخول
ايا كان ولكن في تأويل الاستثناء في الآية الكريمة على ما ذكرتمحل من أوجه أحدها أن الظاهر
في استثناء الوقت انصابه على جميع الافراد فانك اذا قلت أنتق على أولادى من يوم كذا الى كذا
الوقت كذا لمعنا أنك لاتنتق على المجموع في ذلك الوقت لاعلى البعض وتجعل الاستثناء في الآية
باعتبار البعض وهم العاصد الذين نفذ فيهم الوعيد والآخر أن في الكلام تداخل حينئذ كما أشرنا
اليه أننا لان للسنتي من الشقاوة هو السنتي من السعادة اذ العاصاة استنوا من الخلود في النار
فيلزم استثناءهم من الدخول الاولى وكذلك العكس والآخر أن الخلود انما يهدا تقطاعه باعتبار
الاستقبال كما أن القدم انما يتنى باعتبار الماضى والآخر أن الاستثناء لا يكون على نسق واحدا له
في الاول لقطع الخلود استقبالا وفي الثانى لقطعه من ابتداء أوقاته ولذلك حمل على معنى أن أهل الجنة
لا يتخلدون في نعيمها لخروجهم في بعض الاوقات الى ما هو أعظم كالرضوان والشهود وأهل النار
لا يتخلدون في عذابها لخروجهم في بعض الاوقات الى عذاب الزمهرير ويرد على هذا الحمل أن الكون
في الجنة يتضمن جميع النعم وحائياتها وبدنيا والكون في النار يتضمن أنواع العذاب المجددات بعد
وقت الدخول فكيف يصح اخراج بعض الاحوال دون بعض فان قدر في نعيم الجنة المحسوس وفي
عذاب النار الذى هو الحرارة بالخصوص خرج السنتي عن تناول مع أن التقدير كالنكاح فلاجل
ما ذكره على التأويلين قيل ان الاستثناء تقديرى أى الاماشاره بك على تقديره مشيئة بمعنى انه لو شاء
الخروج من كايهما كان ويكون في ذلك اشارة الى أن الخلود ليس بواجب ذاتى بل بالمشيئة وعليه
يكون المراد بالشقاوة الشقاوة الكبرى وبالسعادة ما يقابلها كما أن المراد بها على التأويل الثانى ما ذكر
ايضا بناء على أن التكررة تنصرف عند الاطلاق للفرد الاكل وهذا في غاية البعد عن الدلالة اللفظية
فالوجهان الأولان أقرب اصحتهم العظا على ما فيها فتأمل (وقد يطلق التقسيم على أمرين آخرين)
غير ما تقدم والذى تقدم هو أن يذ كر متعدد ثم يضاف لسلك من القصود في التعدد ماله على التبيين
(أحدهما) أى أحد هذين الأمرين اللذين ليس كل منهما من التقسيم السابق (أن تذ كر أحوال
الشيء) بمد ذكره (مضافا) أى حال كون تلك الاحوال قد اضيف (الى كل) منها (ما يليق به كقوله)
أى كقول التنبي

(سأطلب حتى بالقنا ومشايخ * كأنهم من طول ما النشموا مرد)

للتصنف (وقد يطلق التقسيم على أمرين آخرين أن تذ كر أحوال الشيء مضافا الى كل ما يليق به
كقوله) أى أبي الطيب

(سأطلب حتى بالقنا ومشايخ * كأنهم من طول ما النشموا مرد)

(٤٤ - شروح التلخيص - رابع) ما تقدم أن يذ كر متعددا ولا ثم يضاف لسلك ما يناسبه على التبيين بخلاف ما هنا فان يذ كر
للتعدد ويذ كر مع كل واحد ما يناسبه (قوله كقوله) أى قول أبي الطيب التنبي (قوله سأطلب حتى بالقنا ومشايخ) القنا بالقاف والنون

تقال اذا لاقوا خفافا اذا دعوا * كثير اذا شدوا قليل اذا عدوا

بدت قرا واملت خطوط بان * وفاحت عنبراً ورنّت غزالاً

سفرن بدورا واتقن أهلة * ومسن غصونا والنفتن جاذرا

وقوله أيضا

ونحوه قول الآخر

والثاني استيفاء أقسام الشيء بالذكر كقوله تعالى ثم أورثنا الكتاب الذين اصطفينا من عبادنا فمنهم ظالم لنفسه ومنهم مقتصد ومنهم سابق بالخيرات باذن الله وقوله يهب لمن يشاء انا و يهب لمن يشاء الذكور

جمع فناة وهي الرمح وفي بعض النسخ (٢٤٦) بالفتى بالعام والتاء وهو المناسب للشيخ قال الواحدى أراد بالعتى نفسه

(تقال) لشدة وطأنهم على الاعداء (اذا لاقوا) أى حاربوا (خفاف) أى مسرعين الى الاجابة (اذا دعوا *) الى كفاية مهم ودفاعهم (كثير اذا شدوا) لقيام واحد مقام الجماعة (قليل اذا عدوا) ذكر احوال المشايخ وأضاف الى كل حال ما يناسبها بأن أضاف الى الثقل حال الملاقاته والى الخفة حال الدعاء وهكذا الى الآخر (والثاني استيفاء أقسام الشيء كقوله تعالى يهب لمن يشاء انا و يهب لمن يشاء الذكور

والفنا الرماح وأراد بالمشايخ الكهل من ذكور قومه وقوله هم كالمرء الذين لاخى لهم من طول القتام عبارة عن لزومهم زى الكبراء وأهل الروعة فى عرفهم فقد ذكر للمشايخ ثم أشار الى أحوالهم مضافا لسلك حال ما يليق به بقوله هم (تقال) على الاعداء من شدة شوكتهم وصعوبة وطأنهم (اذا لاقوا) والتقل هنا عبارة عن شدة نكابة اللاق لهم وعجزه عن تحمل أذاهم وهم (خفاف) جمع خفيف أى مسرعين بالاجابة (اذا دعوا) الى كفاية مهم أو دفاعهم (كثير اذا شدوا) لان واحدا منهم يقوم مقام الجماعة فى النكابة فخيم ما كان منهم حكم الكثير فى الافادة (قليل اذا عدوا) لان أهل النجدة والافادة مثلهم فى غاية القلة فقد ذكر للمشايخ أولادهم ذكر أحوالهم من الثقل والخفة والكثرة والقلة وأضاف لسلك حال ما يليق بها فأنضاف للثقل حال الملاقاته وللخفة حال الدعوة للاجابة وللكرة حال الشدة والحمل على الاعداء وللقلة حال المد ولا يخفى ما اشتمل عليه هذا التقسيم من الطباق بذكر القلة والكثرة والخفة والثقل اذ بين كل اثنين منها تضاد وإنما لم يكن هنا من قبيل التقسيم السابق لان التقسيم السابق يذكرفيه نفس التعدد مضافا الى كل مما قصد من أفراد ما يناسبه وهذا لم يذكر فيه نفس التعدد للذ كورا ولا وإنما ذكر أحواله وأضيف لكل من تلك الاحوال ما يليق بها كما رأيت فاقوم (و) القسم (الثاني) من الامرين اللذين ليسا من التقسيم السابق هو (استيفاء أقسام الشيء) بحيث لا يتصور للقسم قسم آخر غير ما ذكر وذلك (كقوله تعالى) فى تقسيم الانسان باعتبار أمر الولادة (يهب لمن يشاء انا و يهب لمن يشاء الذكور) فقط وقدم الاناث فى الذكر على الذكور هنا لان سياق الآية فى بيان أنه ليس للانسان ما يشاء من الولادة وإنما يكون منها ما يشاء الله تعالى والذى لا يريد الانسان هو الاناث فناسب تقديم المال عليهن

تقال اذا لاقوا خفافا اذا دعوا * كثير اذا شدوا قليل اذا عدوا
والثاني استيفاء أقسام الشيء كقوله تعالى يهب لمن يشاء انا و يهب لمن يشاء الذكور أو يوزوهم

والمشايخ قومه وجماعته من الرجال الذين لهم لى والائتنام وضع الثام على القم والاتف فى الحرب وكان ذلك من عادة العرب فقوله من طول ما لثنوا أى شدوا الاثام حالة الحرب وفى هذا إشارة الى كثرة حرهم وفى ابن يعقوب ان طول القتام عبارة عن لزومهم زى الكبراء وأهل الروعة فى عرفهم (قوله) لشدة وطأنهم) أى ثباتهم على اللقاء (قوله ودفاعهم) أى مدافعة الامر العظيم التازل (قوله اذا شدوا) بفتح الشين أى حملوا على العدو والثقل هنا عبارة عن شدة نكابة اللاق لهم وصعوبة عن تحمل أذاهم (قوله لقيام واحد مقام الجماعة) أى فى النكابة (قوله قليل اذا عدوا) أى لان أهل النجدة مثلهم فى غاية القلة (قوله ذكر احوال المشايخ) أى من

الثقل والحدة والكثرة والذلة (قوله وهكذا الى الآخر) أى مضاف الى الكثرة حالة الشدة وأضاف الى القلة حالة المد ولا يخفى ما اشتمل عليه هذا التقسيم من الطباق بذكر القلة والكثرة والخفة والثقل اذ بين كل اثنين منها تضاد (قوله) استيفاء أقسام الشيء) أى بحيث لا يلقى للقسم قسم آخر غير ما ذكر ومن قول النجاة الكامة اسم وفعل وحرف (قوله يهب لمن يشاء انا و يهب لمن يشاء الذكور) لان سياق الآية على أنه تعالى يفعل ما يشاء لا ما يشاؤه الانسان فكان ذكر الاناث اللاتى هن من جملة ما لا يشاؤه الانسان أهم ثم انه لما حصل للذ كرسجيره بالتعريف لان فى التعريف تنويرها أى تعظيها بالذ كرسجيره قال و يهب لمن يشاء الفرسان الذين لا يخفون عليكم ثم بعد ذلك أعطى كلاما من الجنسين حقه من التقديم والتأخير فقدم الذكور وأخر الاناث إشارة الى أن تقدم الاناث لم يكن لاستحقاقهن التقديم بل لمقتضى آخر وهو الإشارة الى أن الله يفعل ما يشاء لاما يشاؤه العبد

أو يزوجهم ذكرانا وإناثا ويجعل من يشاء عقبا ومنه ما حكى عن أعرابي وقف على حلقة الحسن فقال رحم الله من تصدق من فضل
أو آسى من كغاف أو آثر من قوت فقال الحسن ما ترك لأحد عنرا ومثاله من الشعر قول زهير:

وأعلم علم اليوم والأمس قبله * ولكننى عن علم ما قى غد عجمى

وقول طريح ان يلعوا الحبر يخفوه وان علموا * شرا أذاعوا وان لم يعلموا كذبوا

وقول أبي تمام في الأفضين للأحرق: صلى لها حيا وكان وقودها * ميتا ويدخلها مع الفجار

وقول أنسب: فقال فريق القوم لا وفريقهم * نسم وفريق ليمن الله ما ندري

فانه ليس في أقسام الاجابة غير ما ذكره وقول الآخر فهمها كشيء لم يكن أو كمنارح * بالدار أو من غيبته القابر

(قوله أو يزوجهم) من لازوجة وهى الجمع أى أو يجمع لهم من الذكران والاناث (٣٤٧) (قوله ويجعل من يشاء عقبا) أى

لا يولد له أصلا انه علم بالحكمة

فى ذلك قدبر على مايريد

لا يتعاصى عليه شيء مما

أراده (قوله فان الانسان

الح) حاصله أن الآية قد

تضمنت أن الانسان الذى

شأنه الولادة ينقسم الى

الذى لا يولد له أصلا والى

الذى يولد له جنس الذكور

وقط والى الذى يولد له جنس

الاناث فقط والى الذى يولد

له جنس الذكور والاناث

معا فكانه قيل الانسان

اما أن لا يكون له ولد أصلا

واما أن يكون له جنس

الذكور فقط واما أن يكون

له جنس الاناث فقط واما

أن يكون له الجنسان معا

فهذا تقسيم مستوف

لأقسام الانسان باعتبار

الولادة وعدمها وأعلم أن

أو يزوجهم ذكرانا وإناثا ويجعل من يشاء عقبا) فان الانسان اما أن لا يكون له ولد أو يكون له ولد
ذكر أو أنثى أو ذكر وأنثى وقد استوفى فى الآية جميع الأقسام

تم عرف الدال على الذكور بال للإشارة الى مرتبتهم والامتنان بهم فكانه قيل ويهبلن يشاء الجنس
المعروف لكم لليهود كماه لديكم فأعطى لفظ الاناث مناسبة التقديم وأعطى لفظ الذكور مناسبة
التنويه والترفيف ثم أتى بهما على أصل استحقاق التقديم والتأخير بعد بيان المناسبة الأولى فى
قوله تعالى (أو يزوجهم ذكرانا وإناثا) ثم أتى بالتقسيم المقابل لهذه الثلاثة فى قوله (ويجعل من
يشاء عقبا) لا يولد له أصلا انه علم بالحكمة فى ذلك قدبر على مايريد لا يتعاصى عليه شيء
فى ضمن الآية الكريمة أن الانسان باعتبار شأن الولادة ينقسم الى الذى لا يولد له أصلا والى الذى
يولد له جنس الذكور فقط والى الذى يولد له جنس الاناث فقط والى الذى يولد له الذكور والاناث
معا فكانه قيل الانسان اما أن لا يكون له ولد أصلا واما أن يكون له جنس الذكور فقط واما أن
يكون له جنس الاناث فقط واما أن يكون له الجنسان معا فهذا تقسيم مستوف لأقسام الانسان
باعتبار الولادة وعدمها ومن هذا القسم قولهم الكلمة اسم أو فعل أو حرف وما يتأمل فيه هنا

ذكرانا وإناثا ويجعل من يشاء عقبا وقد احتج بهذه الآية على انتفاء الخشنى للشكل والحق وجوده وقد
اختلف فيه أصحابنا هو قسم ثالث غير الذكر والانثى وأولا والصحيح أنه لا يخرج عنهما وهذه الآية
لا يدل عليه اذا كان المراد استيعاب الأقسام الا أن يقال ترك الخشنى لانه نادر والآية سبقت فى معرض
الامتنان فنصر فيها على الثواب وقد جعل الطيبي من التقسيم الحاصر قوله تعالى هن أم الكتاب وأخر
متشابهات وأنسكده شارح البرذوى نظرا الى أنه ليس معه حصر وادعى الطيبي التقسيم الحاصر فى فهمهم
ظالم لنفسه ومنهم مقتصد الآية وفيه نظر لما سبق بخلاف يهبلن يشاء إناثا ويهبلن يشاء الذكور
الآية فانها اقتضت وقوع أحدهما الأمور فالوكان ثم قسم آخر لوقع فثبت الحصر وأنشد البغدادي
للتقسيم الحاصر قول الثقفى:

ان يلعوا الحبر يخفوه وان علموا * شرا أذاعوا وان لم يعلموا كذبوا

السرى فى الاتيان بأول المقضية للباية فى قوله تعالى أو يزوجهم ذكرانا وإناثا دون الواو المقتضية لاجمع كاذ كرفيا قبل هذا القسم
وبعد هو أنه لا غير بالضمير فى بزوجهم الراجع لثلاثين المذكورتين أو أحدهما ولم يقل ويهبلن يشاء أى بأول الإشارة للباينة
وأن هذا غير ما ذكره أولئك الذكور أو لاهو الذكور فقط والاناث فقط بخلاف ما لوعبر بالواو فانه يفيد أن الذى اختص بالذكور أو اختص
بالاناث يجمع له بين الذكور والاناث وليس بصحيح لان المراد كما مر ذكر كل قسم على حدته وأما لأقسام الأخرى فلما قال فيها
يهبلن يشاء ويجعل من يشاء فبهر بالطاهر عن الوهوب له والمجهول له فهم أنها أقسام مستقلة مختلفة فى نفس الأمر لان اللفظ الظاهر
اذا كرر أو فى الغابرة بخلاف الضمير ولما كانت مختلفة عطفت بالواو تدبها على توافقه فى الوقوع واشتراكها فى الثبوت كذا قيل لكن
يردان يقال لم يقل أو بزوجه من يشاء ذكرانا وإناثا أى يجعل لمن يشاء الذكور والاناث معا وفيه دليل على أن الكلام على نسق
واحد وقيل فائدة العسول عن النصريح عن يشاء فى الجملة الثالثة الى الضمير وتعبير أسلوب الكلام الإشارة الى عدم لزوم الشبهة

* ومنه التجريد وهو أن ينتزع من أمر ذي صفة أمر آخر مثله في تلك الصفة بمبالغة في كمالها فيه

ورعاية المصلحة أفاده يس نقلا عن السيد وتأمله (قوله وهو أن ينتزع الخ) قال في الأطول هذا لا يشمل بظاهره تحوّل من زيد وعمر وأسد أو لا تحوّل من (٣٤٨) زيد أسدين أو أسودا فالأولى أن يقال وهو أن ينتزع من أمر ذي صفة أو أكثر

(ومنه) أي ومن المعنوي (التجريد وهو أن ينتزع من أمر ذي صفة) أمر (آخر مثله فيها) أي بمائل لذلك الأمر ذي الصفة في تلك الصفة (مبالغة) أي لأجل المبالغة وذلك (لكمالها) أي تلك الصفة (فيه) أي في ذلك الأمر حتى كأنه بلغ من الانصاف بتلك الصفة

السرفى الأتيان بأوفى قوله تعالى أو يزوجه ولم يقل ويزوجهم بالواو كما ذكر فيها قبل هذا القسم وبعد قيل إن السرفى ذلك أنه لما عبر بالضمير في قوله يزوجه ولم يقل يزوجه من يشاء وأعاد الضمير على من يشاء قبله أي بأول الإشارة إلى المباشرة وأن هذا غير ما ذكر أولاً والمذكور أولاً هو هبة الذكور فقط أو الأناث فقط بخلاف ما لو عبر بالواو فإنه يفيد أن الذي اختص بالذكور واختص بالأناث يجمع له بين الذكور والأناث وليس بصحيح لأن المراد كما تقدم ذكر كل قسم على حدة ومفيدة أو المتضمنة للمباشرة دون الواو للمتضمنة للجمع وأما الأقسام الأخرى فلما قال فيها يسلمن يشاء ويجعل من يشاء فعبّر بالظاهر عن الموهوب له والمجبول له فهم أنها أقسام مستقلة مختلفة في نفس الأمر لأن اللفظ الظاهر إذا كرر أفاد الغايرة بخلاف الضمير ولكن رد أن يقال فلم لم يقل ويزوجه من يشاء ذكر أو أوناث أي يجعل لمن يشاء الذكور والأناث معا مفيدة المباشرة ويجرى الكلام على نسق واحد وأجيب بأن تلك الأقسام لو علفت جميعها بلفظ المشيئة ولم يعبر بالضمير العائد على ما ذكر لا يستشعر أن كل قسم يستحق ذلك بالمشيئة النابعة لرعاية المصلحة كما يقول المعتزلي لأن أصل المباشرة الصريحة أن تكون لحكمة اقتضتها والمشية صلحت لكل فيكون التخصيص لحكمة الرعاية إذ لا يظهر غير ما وحيث ذكر الضمير العائد على القسم الخصوص بالذكور أو الأناث أو لهما معا استنتج منه بحسب الظاهر وإن كان المراد غير شخص للذكور أن ذلك باعتبار المشيئة الحضة التي لا يجب فيه رعاية المصلحة لأفادته بحسب الظاهر أنه لا يجب عليه تخصيص ذلك الشخص بل لوشاء ليعمل له الجميع فلما وجدت هذه الفائدة في التعبير بالأضمار عدل إليه ولما عدل لنسب التعبير بأوليفيد المباشرة والأفادت الواو أن الذي وهب الذكور فقط أو وهب الأناث فقط يجعل له الزوج أي الذكور والأناث معا وهو لا يصح هكذا أشار إليه بعضهم فتعرضنا مع إيجاز وإيضاح لأنه ما تنتشوف مثله النفوس لذقته والله للوفيق بمهنة وكرمه ولكن لا ينبغي ما في كون التعليق بالمشيئة في كل قسم مفيد الانبعا المصلحة من مجرد الدعوى والتحكم بلا دليل بل المشيئة إنما تفيد عدم الوجوب لوجه من الوجوه سواء كان مصلحة أو غيرها وذلك أصلها تأمل (ومنه) أي ومن البديع المعنوي (التجريد) أي النوع المسمى بالتجريد (وهو) أي التجريد (أن ينتزع من أمر ذي صفة آخر) أي هو أن ينتزع من أمر له صفة أمر آخر فأخر نائب فاعل ينتزع (مثله فيها) أي ويكون الأمر المنتزع من ذي صفة مثل ذي الصفة في تلك الصفة ويدل على أنه منتزع على أنه مثله في الصفة تبيير المتكلم عنه بما يدل على تلك الصفة كما يأتي في الأمثلة (مبالغة) أي والمقصود من ذلك الانتزاع أفادة المبالغة أي أفادة أنك بالفت في وصف المنتزع منه بتلك الصفة وأما تبالغ كذلك (أ) أجل (كمالها) أي لادعائك كمال تلك الصفة (فيه) أي في ذلك المنتزع منه وإنما قلنا لادعاء الكمال إشارة

ص (ومنه التجريد بدالخ) ش من أنواع البديع التجريد وهو عبارة عن أن ينتزع من أمر ذي صفة أمر آخر مثله في تلك الصفة على سبيل المبالغة في كمال الصفة فيه حتى أنه ليتجرد منه مثله فيها

أمر آخر أو أكثر مثله فيها انتهى قال الفري وهذا الانتزاع دائر في العرف يقال في العسكر ألف رجل وهم في أنفسهم ألف ويقال في الكتاب عشرة أبواب وهو في نفسه عشرة أبواب والمبالغة التي ذكرت مأخوذة من استعمال اللفظ لأنهم لا يفعلون ذلك إلا للمبالغة (قوله آخر) هو بالرفع نائب فاعل ينتزع وأشار الشارح بتقدير أمر إلى أنه صفة لمخوذة (قوله أي لأجل المبالغة) أي أن الانتزاع المذكور يرتكب لأجل أفادة المبالغة أي لأجل أفادة أنك بالفت في وصف المنتزع منه بتلك الصفة (قوله وذلك) أي ما ذكر من المبالغة لكمالها الخ فهو علة للعلمة ويحتمل أن المراد وذلك أي ما ذكر من الانتزاع لأجل المبالغة لكمالها الخ فهو علة للمعمل مع علمه وإنما قدر الشارح ذلك إشارة لدفع ما عتبتوهم من أن فيه متعلق بمبالغة وإنما هو متعلق بكمالها ويصح أن يجعل لأم لكمالها بمعنى في صلة المبالغة أي

لأجل المبالغة في كمال تلك الصفة فيه (قوله لكمالها فيه) أي لادعاء كمال تلك الصفة في ذلك المنتزع منه وإنما قلنا إلى لادعاء الكمال أن الإشارة إلى اظهار المبالغة بالانتزاع لا يشترط فيه كون الصفة كاملة في ذلك الأمر بحسب نفس الأمر بل ادعاء كماله فيه كاف سواء طابق الواقع أم لا ووجه دلالة الانتزاع على المبالغة المنبئية على ادعاء الكمال ما تقرر في العقول من أن الأصل والمنشأ لما هو مثله

وهو أقسام منها نحو قولهم لي من فلان صديق حميم أي بلغ من الصداقة، بالاضمح معه أن يستخلص منه صديق آخر

يكون في غاية القوة حتى صار يفيض بمثاله فإذا أخذ موصوف بصفة من موصوف آخر بها فهم أنك بالعث في وصفه حتى صبرته في منزلة هي أن من كانت فيه تلك الصفة صار منتصفاً ينفرع أمثاله عنه فهي فيه كأنها تفيض بمثلاتها القوتها كما تفيض الأشعة عن شعاع الشمس وكما يفيض الماء عن ماء البحر وإلى هذا يشير قول الشارح حتى كأنه أي الاسم (٣٤٩) المنتزع منه بلغ الخ (قوله إلى حيث) أي إلى مرتبة يصح الخ (قوله

إلى حيث يصح أن ينزع منه موصوف آخر بتلك الصفة (وهو) أي التجريد (أقسام منها) ما يكون بمن التجريدية (نحو قولهم لي من فلان صديق حميم) أي قريب يهتم لأمره (أي بلغ فلان من الصداقة حداً صرح معه) أي مع ذلك الحد (أن يستخلص منه) أي من فلان صديق (آخر مثله فيها) أي في الصداقة

إلى أن اظهار المبالغة بالانزع لا يشترط فيه كونه كاملاً في تلك الصفة في نفس الامر بل الادعاء كاف سواء طابق الواقع أم لا ووجه دلالة الانزع على المبالغة للبيان على ادعائك السكالماتتقرر في العقول من أن الاصل وللنشأ ما هو مثله في غاية القوة حتى صار يفيض بمثاله فإذا أخذ وصف باعتبار تلك الصفة من موصوف آخر بها فهم أنك بالعث في وصفه حتى صبرته في منزلة هي بحيث كانت فيه تلك الصفة منشأً لتفرع أمثاله عنها وإيجادها عنها فهي فيه كأنها تفيض بمثلاتها القوتها كما تفيض الأشعة عن شعاع الشمس وكما يفيض الماء عن ماء البحر فليتهم فإنه سهل يمتنع ويمثل هذا يعلم أن فنون هذا العلم لا يتخلو سهاها كاليديم من وجود البقائق ورعايتها فضلاً عن صحتها كالبيان والعاقي (وهو) أي التجريد (أقسام) عديدة لأن الانزع إما أن يكون بحرف أو بدون حرف إما من أول الباء أو في الباء إما إذا دخل على الانتزع منه أو إذا دخل على الانتزع وما يكون بدون حرف إما أن يكون لا على وجه السكناية أو يكون على وجهها وما انتزع من غير التسكيم أو انتزع من التسكيم نفسه فهذه أقسام أشار إليها إلى أمثلتها بقوله (فمنها) أي من تلك الأقسام ما يكون حاصلها من التجريدية (نحو قولهم) في المبالغة في وصف فلان بالصداقة (لي من فلان صديق حميم) أي صديق قريب لي كأنه نفسى بحيث يهتم بأمرى كأنهم أتاه وإنما يقال هكذا إذا قصد اظهار المبالغة في صداقته حتى صار بحيث يفيض عنه صديق آخر وهذا القسم لم يملوا منه إلا بما تدخل فيه من على الانتزع منه ولما كان تسميتها بتجريدية أمراً عاماً لها وللباء لم يفهم من تلك التسمية أمر يشتر اشعاراً ببعض المعاني المعهودة لمن كما أنه كذلك في الباء فيحتاج إلى أن يبين لها ما يناسب من معانيها وكذلك الباء فيما يأتي والناسب لها حدث دخلت على الانتزع منه أن تكون لا ابتداء لأن الانتزع مبدؤه ونشأته من الانتزع منه الذي هو مدخول من وأما جعلها للبيان فلا تصيد المبالغة فإن بيان شيء بشيء لا يدل على كمال المبين في الوصف بخلاف جملة مبدأ ومنشأ الشيء وصف باعتبار ذلك الوصف فكأنه قيل خرج من فلان إلى وأتاني منه صديق آخر حميم فليتأمل قولهم لي من فلان صديق حميم فييد المبالغة في وصف فلان بالصداقة (أي بلغ) فلان (من) مراتب (الصداقة حداً) أي مكاناً (صريح معه) أي صرح مع ذلك الحد وذلك المكان أي صرح بمصاحبتة لا تصاف بذلك القدر من الصداقة (أن يستخلص منه) أي أن يستخرج من فلان صديق (آخر) حميم (مثله فيها) أي في الصداقة وينبغي أن يعلم أن المبالغة إنما يناسبها كل وهو أقسام منها أن لا يقصد تشبيه الشيء بغيره ويكون التجريد بمن نحو قولهم لي من فلان صديق حميم أي بلغ في الصداقة حداً يصح معه أن يستخلص منه آخر مثله في الصداقة وتسمى من هذه تجريدية

وهو أقسام منها (وهو أقسام) أي سبعة لأن الانتزع إما أن يكون بحرف أو بدون والحرف إما من أول الباء أو في الباء إما إذا دخل على المنتزع منه أو على المنتزع وما يكون بدون حرف إما أن يكون لا على وجه السكناية أو يكون على وجهها ثم هو إما انتزع من غير التسكيم أو انتزع من التسكيم نفسه فهذه أقسام سبعة أشار المنف إليها ولأمثلتها فيما يأتي (قوله) بمن التجريدية) جعل بعضهم التجريد معنى برأسه لكلمة من والأصح أنها ابتدائية كما أن بقاء التجريد بقاء المصاحبة قاله عبيد الحكيم وتدخل من على المنتزع منه ولم يوجد دخولها على المنتزع بخلاف الباء كذا في الأطول قال العلامة يعقوبي والماسب لمن حيث دخلت على المنتزع منه أن تكون لا ابتداء لأن المنتزع مبتدأ ونشأ من المنتزع منه الذي هو مدخول من وأما جعلها للبيان فلا يفيد

المبالغة لأن بيان شيء بشيء لا يدل على كمال المبين في الوصف بخلاف جعل شيء مبدأً ومنشأً لذي وصف فإنه يدل على كمال ذلك الشيء باعتبار ذلك الوصف فإذا قيل لي من فلان صديق حميم فكأنه قيل خرج لي من فلان وأتاني منه صديق آخر ولا شك أن هذا يفيد المبالغة في وصف فلان بالصداقة (قوله لي من فلان صديق حميم) أي لي صديق حميم ناشئ من فلان أي مبتدأ ومنتزع منه (قوله أي قريب) تفسير للحميم لقول المصاح حميمك قريبك الذي تهتم لأمره (قوله من الصداقة) أي من مراتبها وقوله حداً أي مكاناً ومرتبته وقوله صرح معاً أي صرح بمصاحبتة لا تصاف بذلك الحد من الصداقة (قوله أن يستخلص منه) أي ينزع منه ويستخرج منه

ومنها نحو قولهم لن سأل فلانا لتسألن به البحر ومنها نحو قول الشاعر :

وشوهاء تعدو في الى صارخ الوغى * بمستلثم مثل الفتيق المرحل

(قوله نحو قولهم) أي في مقام المبالغة في وصف فلان بالكرم (قوله لن سأل فلانا لتسألن به البحر) يصح أن تكون الباء للمصاحبة أي لتسألن البحر معه أي شخصاً كريماً كالبحر مصاحباً له ويصح جعلها للسببية أي لتسألن بسببه البحر أي شخصاً آخر كالبحر بمعنى أنه سبب لوجود بحر آخر مجرداً منه مما لا اله في كونه يسأل (قوله بالغ الخ) أي بناء على أن المراد بالسؤال في قوله لتسألن به البحر سؤال دفع الحاجة فيكون التشبيه بالبحر في السباحة ويحتمل أن يكون السؤال لدفع الجهل فيكون (٣٥٠)

(منها) ما يكون بالباء التجريدية الداخلة على المنتزع منه (نحو قولهم لن سأل فلانا لتسألن به البحر) بالغ في اضافته بالسباحة حتى انتزع منه بحراً في السباحة (ومنها) ما يكون بدخول باء العية في المنتزع (نحو قوله وشوهاء) أي فرس قبيح النظر لسعة أشداقها وأولاً أصابها من شدائد الحرب (تعدو) أي تسرع (في الى صارخ الوغى) أي مستعيب في الحرب (بمستلثم) أي لا يس لأمة وهي الدرع والباء للابسة والمصاحبة

المناسبة خروجه صديق منه لأن صداقته باقت إلى حيث تفيض عنها صداقة أخرى وأما الاستخلاص فأنما يناسب الانتزاع بالدعوى وفيها الأشعار بالطلب والتكافؤ وان كان يفيد أنه قد اشتمل على زائد يستخلص منه الآن المعنى الأول أقوى كما قررناه فيما تقدم (ومنها) أي ومن أقسام التجريد ما يكون حاصله بالباء التجريدية الداخلة على المنتزع منه (نحو قولهم) في المبالغة في وصف فلان بالكرم (لن سأل فلانا لتسألن به البحر) فقاتل هذا القول بالغ في انصاف فلان بالسباحة حتى صار بحيث ينتزع منه كرم آخر يسمى بحر مثله في الكرم والباء هذه حيث قامت قرينة على أن المراد بالبحر ما مجرد من مدخولها يناسبها من معانيها الأصلية أن تكون للمصاحبة أي لتسألن مع فلان حين سؤالك له بحراً آخر معه يسأل لسكونه مثله في الكرم ويحتمل أن تكون سببية أي لتسألن بسببه البحر بمعنى أنه كان سبباً لوجود بحر آخر معه مجرداً منه أي خارجاً عنه مثله يسأل منه (ومنها) أي ومن أقسام التجريد ما يكون حاصله بدخول الباء التجريدية الداخلة في المنتزع بعد دخول الأصلية في المنتزع منه وذلك (نحو قوله وشوهاء) أي وفرس شوهاء أي قبيحة النظر والوصف بالشوهاية أي قبح الوجه وإن كان قبيحاً في أصله لكنه يستحسن في الخيل لأن ذلك يكون لجدسة أشداقها وذلك يدل على كمالها وقوتها وقد يكون ذلك لما يصيبها من شدائد الحرب من الإصاية عند الطعن والضرب وذلك يدل على أنها بما تعدد للشدائد لقوتها وأهليتها وبما جرب لللافة ويتشكل عاينها في الحروب والتصادم وذلك كمال فيها أيضاً (تعدو) أي من وصف تلك الفرس أنها تعدو أي تسرع (في الى صارخ الوغى) أي الى الصارخ في مكان الوغى والوصف والوصف والوصف والوصف وينادي لحضور الحرب والاجتماع إليه (بمستلثم)

ومنها أن يقصد تشبيه الشيء بغيره ويكون بالباء كقولهم لن سأل فلانا لتسألن به البحر وسنذكر كيفية التجريد ومنها أن لا يقصد تشبيه الشيء بغيره ويكون بالباء نحو قوله :

وشوهاء تعدو في الى صارخ الوغى * بمستلثم مثل الفتيق المرحل

والصارخ الذي يصرخ في مكان الحرب هو الذي يصيح وينادي الفرسان لحضور الحرب والاجتماع إليه (مثل) لاغات (قوله لأمة) بالهمزة الساكنة وقد تسهل (قوله والباء للابسة والمصاحبة) أي متعلقة بمحذوف على أنها مجردة في محل الحال من الجور وفي أي تعدو في حالة كونها مصاحباً للمستلثم آخر وليست الباء للتعدية وليس قوله بمستلثم يدلان الباء في قوله في لأن ذلك يقوت التجريد ولأنه لا يبدل الاسم الظاهر من ضمير الحاضر إلا إذا كان مقيداً للاحاطة ولا للسببية متعلقة بتعدولان المعنى حيث تعدو في سبب مستلثم وحيث تعدو فيكون المستلثم الذي هو المنتزع سبباً للجرد منه والمقرر هو أن الجرد منه سبب ومنشأ لا العكس نعم يمكن اعتبار السببية بتكافؤ ذلك بأن تعدى المبالغة حتى صار الأصل والسبب فرعاً ومسبباً وانما يحتمل على ذلك لأن المبالغة المفيدة للتجريد تدرك في الحسن ومعنى ما يزيد عليها ما أوجب العكس صار الكلام كالرمز وصار في غاية البرودة كما يشهد بذلك الذوق السليم (قوله والمصاحبة)

أى تعدو في ومعنى من نفسى لسكمال استعدادها للحرب مستلثم أى لابس لأمة وهنأخو قوله تعالى لهم فيها دار الخلد فان جهنم أعادنا
الله منها هي دار الخلد لكن انتزع منها مثلها وجعل معدافها للكفار تهويلا لامرأها

تفسير مراد للابسة والاولى حذف اللابسة (قوله مثل الفئيق) قال سم الظاهر أنه صفة مستلثم لقربه منه وقال يعقوبى بالجر
صفة ثلث وهما والفئيق بالغاء والنون ثم باء تحتية وقاف وقوله وهو الفحل الكرم أى الفحل (٣٥١) من الابل الذى ترك أهله ركوبه

تكرمة له وقوله للرحل أى
للرسل عن مكانه أى أنه
مطلق وغير مربوط فى
عمل فقد شبه الفرس بالفحل
لذ كورفى القوة وعدم

(مثل الفئيق) هو الفحل الكرم (الرحل) من رحل البعير أشخصه عن مكانه وأرسله أى تدوى
ومعنى من نفسى مستعد للحرب بالغ فى استعداده للحرب حتى انتزع منه آخر (ومنها) ما يكون بدخول
فى فى المنتزع منه (نحو قوله تعالى لهم فيها دار الخلد أى فى جهنم وهى دار الخلد) لكنه انتزع منها دارا
أخرى وجعلها معدة فى جهنم لاجل الكفار تهويلا لامرأها وبالغة فى انصافها بالشدّة

التقدر على الصادمة (قوله
من رحل البعير) بتشديد
الحاء وقوله أشخصه أى
الطلقه وقوله وأرسله تفسير
(قوله بالغ فى استعداده
للحرب) أى عازمته لابس
اللابسة وغيرها من آلات
الحرب (قوله حتى انتزع
منه آخر) أى حتى صار
بحيث يخرج منه مستعد
آخر يصاحبه (قوله فى
المنتزع منه) أى على المنتزع
منه فى معنى على (قوله أى
فى جهنم) تفسير للضمير
الجرور بنى وقوله وهى
أى جهنم نفسها (قوله لكنه
انتزع منها دارا أخرى الخ)
حاصله أنه بولغ فى انصافها
بكونها دارا ذات عذاب مخذل

أى بلباس اللابسة وهى الرع من الحديد فقوله بمستلثم مجرد من الجرور وبالباء الاصلية والباء فيه
للمصاحبة أى وتدوم مع مستلثم آخر فقد بالغ فى ملابسة لبس اللابسة للحروب ولازمته حتى صار بحيث
يجرد منه مستلثم آخر مثله فى ملابستها وزومها استعدادا للحروب ولا يناسب هنا الا معنى للمصاحبة
فى الباء لانها الوجهات للسببية كان التقدير تعدوى بسبب مستلثم فيكون المستلثم الذى هو نفس
المنتزع سببا للجرود منه وهو اللابسة حقيقة والقدران للجرود منه هو السبب والنشأ لا العكس
ولذلك جعلت هنا للمصاحبة دون السببية ولا كان يمكن هنا اعتبار السببية فيها أيضا تكايم وذلك بأن
تدعى البالبة حتى صار الاصل والسبب فرقا ومسببا أو يدعى أن عدو الفرس بسببية ذلك المستلثم
أى استعداده أو يجب عدو الفرس للحرب كأنه حدث على ذلك وهو يرجع الى الاول اذ كونه سببا فى العدو
معناه كونه سببا فى وجودى حال كونه فى سبب الحرب وانما يحمل على ذلك لان البالبة المفيدة للتجريد
تكفى للحسن ومتى زيد عليها ما أوجب العكس صار الكلام كالزم وصار فى غاية البرودة بالتوق السليم
همود نال الشهواه انما (مثل الفئيق) وهو الفحل من الابل الذى ترك أهله ركوبه تكملة (الرحل)
أى الزرع فالرحل من رحل البعير بتشديد الحاء اذا أشخصه وأرسله وأزعجه عن مكانه وشبه الفرس به
فى القوة والعلو وعدم القدرة على مصادمته فقد ظهر أنه انتزع من نفسه مستلثما آخر أى مستعدا
للحرب مباينة فى استعداده للحرب وزومه لبس اللابسة له حتى صار بحيث يخرج منه مستعد آخر
يصاحبه وقد أدخل الباء على المنتزع دون المنتزع منه كفى القسم قبل هذا (ومنها) أى ومن أقسام
التجريد بما يكون حاصله بدخول فى على المنتزع منه وذلك (نحو قوله تعالى) فى التهويل بأمر جهنم
ووصفها بكونها عملا للخالود كونها لا يمتريها ضعف ولا اضمحلال ولا انفكك أهلها عن عذابها (لهم
فيها دار الخلد أى) لهم (فى جهنم) دار الخلد (وهى) أى جهنم نفسها (دار الخلد) ولكن بولغ فى

الشهواء صفة محمودة فى الفرس ويقال يراد بها صفة أشد اقها والفئيق الفحل الذى لا يؤذى ولا يركب
لكرامته على أهله وللرحل الرسل السائر فقوله تعدوى أى تسير فى مستلثم أى لابس لأمة فجرود من
نفسه لابس لأمة مثله وفيه نظر لجواز أن يكون بمستلثم بدلا من قوله فى فلا يكون فيه تجريد فان ذلك
جائز عند الكوفيين والاعفصين قياسا وعند غيرهم لا يجوز الا قليلا فيجوز أن يكون هذا من ذلك
القليل ومنها أن يكون بنى ولا يقصد تشبيهه بشيء غيره نحو قوله تعالى لهم فيها دار الخلد جزء فان
جهنم أعادنا الله منها هي دار الخلد لكنه انتزع منها مثلها وجعل دار الخلد معدة للكفار تهويلا لامرأها

الشهواء صفة محمودة فى الفرس ويقال يراد بها صفة أشد اقها والفئيق الفحل الذى لا يؤذى ولا يركب
لكرامته على أهله وللرحل الرسل السائر فقوله تعدوى أى تسير فى مستلثم أى لابس لأمة فجرود من
نفسه لابس لأمة مثله وفيه نظر لجواز أن يكون بمستلثم بدلا من قوله فى فلا يكون فيه تجريد فان ذلك
جائز عند الكوفيين والاعفصين قياسا وعند غيرهم لا يجوز الا قليلا فيجوز أن يكون هذا من ذلك
القليل ومنها أن يكون بنى ولا يقصد تشبيهه بشيء غيره نحو قوله تعالى لهم فيها دار الخلد جزء فان
جهنم أعادنا الله منها هي دار الخلد لكنه انتزع منها مثلها وجعل دار الخلد معدة للكفار تهويلا لامرأها

عذابها عنهم وكونها لا تضفف مع طول الخلود ولا تفتنى بتصرم الاعوام حتى انها تفيض دار أخرى مثلها فى اللزوم وقوة العذاب
بلاضعف مع التضليل (قوله تهويلا الخ) عملة لا انتزع الدار الاخرى منها (قوله وبالغة فى انصافها بالشدّة) بحث فيه بعضهم بأن انتزع
دار الخلد بقيد للباينة فى الخلود لاقى شدة العذاب الآن يقال انصافها بالخلود يستلثم شدة العذاب فاتتزع منها دار أخرى مثلها فى شدة
العذاب وفى كونها مخذلا فيها انتهى قال العصام يمكن أن لا تكون فى هنا للانتزع بل لافادة أن دار الكفار منزلتهم بعض جهنم لان
كثيرا منها مشغول بالفساق من المسامين بلهى أوسع من أن يشغلها جميع من دخلها قال تعالى يوم نقول لجهنم هل امتلأت وتقول

ومنها نحو قول الحماسي
وعليه قراءة من قرأ إذا انشقت السماء فكانت وردة كالدخان بالرفع بمعنى لحصلت السماء وردة
فلئن بقيت لأرحلن بغزة * تحوى الغنائم أو يموت كريم

هل من مز يد (قوله بدون توسط حرف) أي بل يؤق بالمتزج على وجه يفهم منه الاتزاع بقرائن الاحوال من غير حرف مستعان به على افادة
التجريد (قوله نحو قوله) أي قول الشاعر وهو (٣٥٣) فتاده بن مسامة الحنفي نسبة لبنى حنيفة قبيلة (قوله فائت بقيت) أي

(ومنها) ما يكون بدون توسط حرف (نحو قوله فئتن بقيت لأرحلن بغزة * تحوى) أي تجمع (الغنائم
أو يموت) منصوب باضمار أن أي الآن يموت (كريم) يعني نفسه انترع من نفسه كريما مبالغة في
كرمه فان قيل هذا من قبيل الالتفات من التكامل الى التيبه فلنا لا ينافي التجريد

انصافها بكونها دارا ذات عذاب مخلد حتى صارت بحيث تفيض وتصدر عنها دار أخرى هي مثلها في
الانصاف بكونها دارا ذات عذاب مخلد وفي هذا لا نظر فية فكانه قيل ان ثم دارا أخرى كانت في هذه الدار التي
هي دارهم اللازمة لهم التي لا ينفك عنهم عذابها ولا يضعف مع طول الخلود ولا تنفى تنصرم الاحقاب
ولا تبدل ولا تنال فيها الراحة باستمرار الارتفاع وكل ذلك للمبالغة في انصافها بالبشدة ولما تبيل بأمرها في
العذاب وعدم انقطاعه بطول المدة فكانه قيل ما أعظم تلك الدار في لزومها لهم وكونها لا تضعف
بالخلود حتى انها تفيض بدار أخرى مثلها في اللزوم وقوة العذاب بلا ضعف مع التخيل ولو قلنا ان الله برحمته
من هولها وعذابها نحن وآباءنا وأولادنا وأزواجنا وأشبائنا واخواننا وجميع لأزمتين بمحمد صلى الله
عليه وآله ومحبيه وسلم (ومنها) أي ومن أقسام التجريد بما يكون حاصله بدون توسط حرف أصلا ولكن
يؤتى بالمتزج على وجه يفهم منه الاتزاع بقرائن الاحوال بلا حرف يستعان به على افادة التجريد وذلك
(نحو) قوله (فلئن بقيت) حيا (لأرحلن) أي لاسافرن (بغزة) من وصف تلك الغزوة انها
(تحوى) أي تجمع (الغنائم) أي يجمعها أهلها يعني نفسه (أو) بمعنى الا على حدها في قولك لاقتلن
الكافر أو يسلم أي الا ان يسلم والفعل بعدها منصوب بأن فالعنى تحوى تلك الغزوة الغنائم الآن (يموت
كريم) ومعناها لكن أي لكن ان مات هذا الكريم يعني نفسه لم يحو الغنائم وانما كانت
كذلك لان البقاء المتعلق بالغزوة لا يشتمل على الموت ولا شك أن معنى الكلام كما أفاده السياق
ان يجمع الغنائم أو أموت فالمراد بالكريم نفسه كما ذكرنا فعدا انترع من نفسه بقرينة المدح بالكريم
كريم مبالغة في وصفها بالكريم لدلالة الاتزاع على أنه بلغ في الكرم الى حيث يفيض ويخرج عنه
كريم آخر مثله في الكرم وينبغي أن يشبهه الى ان التكامل بنحو هذا الكلام بما يتبادر منه أنه أقيم الظاهر
فيه مقام للضمير محتمل أن يقصد المبالغة في وصف نفسه بذلك الوصف كما وصف نفسه بالكريم هنا
ثم بالغ حتى انترع من نفسه كريما آخر وقد دلت قرينة المدح هنا على قصد ذلك لان المبالغة في المدح
أنسبه فيكون تجريدا كإفراءه ويحتمل أن يراد بطلاق التنطع في التعبير ونحوه من الكلام من أسلوب
الى أسلوب ليتجدد فيقال اليه ولا يعمل فيكون التفاتا والمعنيان لا تنافي بينهما فيمكن أن يقصد هما الكلام
ما فيكون في الكلام تجريد والتفات فعلى هذا لا يرد أن يقال التعبير بالكريم من باب الالتفات حيث
أقيم الظاهر الذي هو لفظ الكريم مقام للضمير اذ لا يخفى أن الاصل كما قررناه أو أموت وانما لم يرد لانه

أن يكون بغير حرف ولا يقصد تشبيه شيء بغيره نحو قول الحماسي :

فلئن بقيت لأرحلن بغزة * تحوى الغنائم أو يموت كريم

وكذلك قوله تعالى فإذا انشقت السماء فكانت وردة كالدخان على قراءة الرفع أي فصلت وردة وقيل

حيا وقوله لأرحلن أي
لأسافرن وقوله بغزة
الباء للبيئية أو بمعنى اللام
كما هو في بعض النسخ (قوله
تحوى الغنائم) قال في
الطول الجلة صفة لغزوة
أي تجمع تلك الغزوة الغنائم
أي يجمع أهل تلك الغزوة
الغنائم وأنا منهم قال
العصام ويحتمل أن ضمير
تحوى للخطاب أي تحوى
أنت ويكون فيه التفات
من التكامل في قوله لئن
بقيت لأرحلن الى الخطاب
في قوله تحوى الغنائم أي
أحوى بها الغنائم وأما على
كلام الشارح من أن ضمير
تحوى لغزوة فلا التفات
فيه والالتفات انما هو في
أو يموت كريم (قوله
منصوب باضمار أن) أي
لوقوعه بعد أو التي بمعنى
الأي لكن ان مات كريم
فلا تحوى الغنائم وما ذكره
من النصب هو الرواية في
البيت والا فيجوز رفعه
بالعطف على تحوى بخذف
العائد أي لأرحلن لغزوة
تحوى الغنائم أو يموت فيها
كريم أي ويستشهد فيها

بالقتل (قوله يعني نفسه) أي أن الشاعر يعني بالكريم نفسه أي لان معنى الكلام كما أفاده السياق اني أسافر لغزوة اما أن أجمع
فيها الغنائم أو أموت (قوله من قبيل الالتفات الخ) أي وحينئذ فلا يكون من قبيل التجريد لان الالتفات مبني على الاتحاد والتجريد مبني
على التعدد وما متنافيان وذلك لان المعنى العبر عنه في الالتفات بالطريق الاول والثاني واحد والمعبر عنه باللفظ الدال على المتزج منه باللفظ
الدال على المتزج متعدد بحسب الاعتبار اذ يقصد أن المجرى دشى ما آخر غير المجرى دمنه (قوله فلنا لا ينافي الخ) أي فلنا الالتفات لا ينافي التجريد

وقيل تقدير الاول أو يموت منى كريم والثاني فسكانت منه وردة كالدهان

(قوله على ما ذكرنا) أى على مقتضى ما ذكرنا من تعريف التجريد فإنه يقتضى أنه قد يجامعه الالتفات اذ المراد بالانحداد فى الالتفات الاتحاد فى نفس الامر لا الاتحاد فيه وفى الاعتبار والمراد بالتعدد فى التجريد التعدد بحسب الاعتبار لافى نفس الامر أيضا حتى ينافى الالتفات والحاصل أن ما فى البيت تجر يد نظر التغاير الادعائى والتفات نظرا للاتحاد الواقعى وفى بعض الحواشى ليس مراد الشارح بعدم منافاة الالتفات للتجريد أنه يجوز اجتماعهما فى لفظ واحد فصدائل مراده أن الالتفات لا ينافى احتمال التجريد فكما صح فى البيت الالتفات يصح فيه التجريد على البداية لاعلى الاجتماع وذلك لان من المواد ما يصلح لقصد التجريد فقط ومنها ما يصلح للالتفات فقط ومنها ما يصلح لهما معا فالاول كما تقدم فى قولهم لى من فلان صديق (٣٥٣) حميم اذ لا معنى للالتفات فى لاتحاد الطرفين

فيه اذ هما ما غيبية والثانى كقوله تعالى انا اعطيناك الكوثر فصل لربك اذ لا معنى للالتفات والتجريد فيه بأن يقال انزاع تعالى من ذاته ربا مبالغة فى ربه لئلا يبنى على الله عليه وسلم لانه ياتم الامر باله الاله الرب المنتزع والثالث كالنائل الذى نحن بصدد البحث فيه وهو ان يثبت لأرحلن بنزوة الخ فان المنكلم بهذا الكلام يحتمل أنه قصد للمبالغة فى وصف نفسه بالكرم حتى انزع من نفسه كريما آخر فيكون تجر يد او يحتمل أنه أراد التنطع فى التعبير وتحويل الكلام من أساليب الى أساليب آخر جديدة فيكون التفتان أو أما كون الالتفات والتجريد يجتمعان فى مادة قصدا فلا يصح انتهى كلامه قال العلامة عبد الحكيم والصواب أن اجتماعهما واقم فى صورة

على ما ذكرنا (وقيل تقديره أو يموت منى كريم)

لاتناق بين الالتفات والتجريد على ما ذكرنا ذلك الآن وقررناه وظهر مادفع اليراد المذكور أن الالتفات يجتمع مع التجريد فى لفظ واحد وفى قصد واحد بحيث يراد باللفظ الواحد أن يكون للالتفات والتجريد فى استعمال واحد وفيه بحيث لان معنى الالتفات على الاتحاد ومعنى التجريد على التعدد يعنى أن الالتفات هو أن يعبر عن معنى بعد التعبير عن ذلك المعنى بنفسه أو بعد استحقاق للقام التعبير عنه بلفظ آخر من غير أن يكون ثم اختلاف بين المعبر عنه لفظا أو تقديرا أولا وبين المعبر عنه ثانيا والتجريد هو أن يعبر عن معنى مجرد عن معنى آخر مع اعتبار أن المجرى شىء آخر فعلى هذا لا يصح أن يقصد الالتفات والتجريد فى لفظ واحد لتناقى لازميتهما وتناقى اللوازم يوجب انتفاء للزومات نعم لو قيل فى الجواب انه كما صحح الالتفات يصح فيه التجريد على البداية لاعلى الاجتماع وذلك أن من لو اود ما يصلح لقصد التجريد فقط ومنها ما يصلح للالتفات فقط ومنها ما يصلح لهما معا فالاول كما تقدم فى قولهم لى من فلان صديق حميم اذ لا معنى للالتفات فيه لاتحاد الطرفين فى اذ هما مما غيبية والثانى كقوله تعالى انا اعطيناك الكوثر فصل لربك اذ لا معنى للتجريد وهذا الثالث كالنائل الذى نحن فى البحث فيه والتحليل به على أنه تجر يد ويدل على ذلك قرينة اللوح كما تقدم كان وجهها وأما أنها يجتمعان قصدا فلا يصح كذا قيل والحق أن الالتفات ان شرط فيه الاتحاد حقيقة ومن كل وجهين غير اعتبار المخالفة أصلا كان منافيا فى القصد للتجريد لوجود المخالفة فيه لان المعنى المجرى قد اعتبر غير المجرى منه وان شرط فيه وجود مطلق الاتحاد فى نفس الامر صححه اعتبار المخالفة المصححة للتجريد الدال على اللبانة ويظهر الاتحاد فى نفس الامر المصحح لقصد التنطع فى التعبير وقصد تجر يد الاسلوب زيادة فى حسن الكلام فليتأمل (وقيل تقديره) أى تقدير الكلام السابق (أو يموت منى كريم) بزيادة منى حينئذ لا يكون قسما برأسه لعموده الى ما دخلت فيه من على المنزع

تقديره أى البيت أو يموت منى كريم أى يموت من قبلى رجل غيرى كريم وقيل أو يموت منى كريم يريد نفسه والفرق بينهما بين الاول أن الاول تجر يد بغير حرف وهذا تجر يد بحرف محذوف قال المصنف وفيه نظر يريد فى كون هذا البيت من التجريد بنظر قال الخطيب ان مراده بالنظر أنه من باب الالتفات من التكلم الى الغيبة لان مراد الشاعر من قوله كريم نفسه ورد بأن الالتفات لا ينافى التجريد بل هو

(٤٥ - شرح التلخيص - رابع) - يكون الاسلوب للنتقل اليه دالا على صفة كما فى ما نحن فيه فهو يعنى قوله كريم التفتان من حيث انه انتقل من التكلم للغبية وتجريد من حيث التعبير بصيغة الصفة لاجل اللبانة فى الكرم ولا يرد ما قيل ان الالتفات يقتضى الاتحاد والتجريد يقتضى التغاير ولو اذعاهو بينهما تناق لانها ياتى ذلك لو كان اعتبار التناقين من جهة واحدة بحسب اقتضاء المقام وهنا ليس كذلك لما عرفت أن الالتفات من حيث انها انتقل من التكلم للغبية لاجل تجر يد الاسلوب والتجريد من حيث التعبير بصيغة الصفة لاجل اللبانة فى الكرم مثلا اه وبهذا تعلم أن قول الشارح قلنا لا ينافى التجريد معنى قلنا ان الالتفات لا ينافى التجريد وانه يجوز اجتماعهما معا فى مادة قصدا والحاصل أن التناقى انما ياتى لو كان المقام مقتضيا لهما بجهة واحدة وأما اجتماعهما فى مادة كل واحا باعتبار فلا ضرر فيه (قوله على ما ذكرنا) فيه أنه لم يتعرض لعدم النفاة سابقا فالاولى لا ينافى التجريد بالمعنى المذكور وقد يجاب بأى

وفيه نظر ومنها هو قوله :
ونحوه قول الآخر :

ياخير من يركب المظي ولا * يشرب كأسا بكف من بخلا
ان تلقى لاترى غيرى يناظره * ننس السلاح وتعرف جهة الاسد

للمراد على مقتضى ما ذكرنا من تعريف التجريد كما مر (قوله فيكون من قبيل لى من فلان صديق حميم) أى فيكون مثله من جهة
أن من داخله على النزاع منه فى كل وذلك لان المقدر كالمذكور (قوله وفيه نظر) أى وفى هذا القيل نظر (قوله لحصول التجريد
وتام المعنى بدون هذا التقدير) أى (٣٥٤) ومن المعلوم أن تقدير شئ زائداً فى الكلام إنما يحتاج اليه عند

فيكون من قبيل لى من فلان صديق حميم فلا يكون قسماً آخر (وفيه نظر) لحصول التجريد وتام
المعنى بدون هذا التقدير (ومنها) ما يكون بطريق الكناية (نحو قوله
ياخير من يركب المظي ولا * يشرب كأسا بكف من بخلا
أى يشرب الكأس بكف الجواد انتزع منه

منه كقولهم لى من فلان صديق حميم وذلك أن المقدر كالمذكور (وفيه نظر) أى وفى هذا القول نظر
لان تقدير شئ زائداً فى الكلام إنما يوجب اليه عدم تمام المعنى بدون هذا الكلام يفهم منه أن المتكلم
جرد من نفسه كرىما آخر بلا تقدير المجرور بمن لانه عادل بين كونه يحوى الغنائم أو يموت الكريم
والطروق الجارى على اللسان أن يقال لا بدلى من التسمية والموت يفهم منه أن المراد بالكريم نفسه
والملاح المستفاد من التعبير بلفظ الكريم يقتضى المبالغة المصححة للتجريد وقيل وجه النظر أن الكلام
حينئذ يكون التفاضل من التمسك الى الغيبة ويرد بوجهين أحدهما أن الالتفات لو كان هو وجه النظر
لم يتوقف على تقدير قوله منى لان المقام للتكلم بدون تقدير منى فكيف يقال وفيه نظر لانه التفاضل
مع وجود مثل هذا النظر فى مثال المنظر وهو المصنف والآخر أن الالتفات لا ينافى التجريد على
ما قرناه آنفاً فلا يصح التنظير به فى التجريد (ومنها) أى ومن أقسام التجريد ما يكون مدلولاً فيه على
المعنى المجرى بطريق الكناية التى هى أن يعبر بالذم ويراد بالذم مع صحة ارادة الاصل وذلك (نحو
قوله ياخير من يركب المظي) جمع مظية وهى الركوب من الابل (ولا يشرب كأسا) وهو اناء من خمر
(بكف من بخلا) أى بكف من هو وصف بالبخل فقوله ولا يشرب كأسا بكف من بخلا كناية عن
المراد (أى يشرب الكأس بكف الجواد) والجواد تجريد وذلك أن المتكلم (انتزع منه) أى من

عدم تمام المعنى بدون هذا
كان هذا الكلام يفهم منه
أن المتكلم جرد من نفسه
كرىما آخر بلا تقدير
المجرور بمن لانه عادل بين
كونه يحوى الغنائم أو يموت
الكريم والعجارى على
اللسان أن يقال لا بدلى
من التسمية أو الموت فيفهم
منه أن المراد بالكريم
نفسه والملاح المستفاد
من التعبير بلفظ الكريم
يقتضى المبالغة المصححة
للتجريد (قوله ومنها ما يكون
بطريق الكناية) أى
مصحوباً بطريق الكناية
أى تجر يد مع كناية بأن
ينزع المعنى ثم يعبر عنه
بكناية كما أنه يعبر عنه
بصريح (قوله نحو قوله)
أى قول الشاعر وهو
الاعشى (قوله المظي) جمع
مظية وهى الركوب من
الابل (قوله ولا يشرب
كأسا بكف من بخلا) أى
بكف من هو موصوف
بالبخل وحاصله أن ذلك
المدح وهو المخاطب من

واقع بأن مجرد المتكلم نفسه من ذاته فيجعلها شخصاً آخر ثم مخاطبه أو يفرضه غائباً ما التوبيخ أو نصح
أو غير ذلك قلت قد سبق لنا عند الكلام على الالتفات من المعانى كيفية اجتماع التجريد والالتفات
بما ينشأ عن اعادته فيطلب من موضعه غير أن قول المصنف وقيل تقديره أو يموت منى كرىم يقتضى
أن التقدير الذى ذكره إنما يكون على القول الثانى وليس كذلك لانه سواء كان تجر يد أو لا فتقدير منى
لا بد منه وهذا علم أن قوله فيه نظر لا يعود على القول الثانى وقيل ان وجه النظر هو أن الاصل عدم
التقدير اللفظى لانا اذا قدرنا يموت منى كرىم وجعلناه تجر يدا بحرف كان فيه حذف لفظى الاصل
عدمه ومنها نحو قوله :

ياخير من يركب المظي ولا * يشرب كأسا بكف من بخلا

فانه جرد من كفه كغ غير بخيل والاشارة بهذا النوع الى تجر يد ما يقصده التشبيه وهو غير حرف

أهل الشرب والشأن أن الانسان يشرب بكف نفسه فانزع الشاعر من ذلك المدح شخصاً كرىم يشرب من
كفه المدح بمبالغة فى كرمه فصار الاصل ويشرب بكف كرىم ثم عبر عن ذلك المعنى بالكناية بأن أطلق اسم الزوم وهو فى الشرب
بكف البخيل وأرى بالالزام وهو الشرب بكف الكرىم فالتجريد مقدم على الكناية قصداً لكن فى توجيه كون التركيب محتوياً عليهما
يقدم توجيه الكناية كما فعل الشارح فقوله أى يشرب الكأس بكف الجواد اشارة للمعنى الكنائى والكأس اناء مملوء من خمر (قوله
انتزع) أى الشاعر وقوله منه أى من المخاطب وقوله جوادا أى آخر غير المخاطب المدح وقوله يشرب هو أى المدح وقوله بكفه
أى بكف ذلك الجواد المنتزع

(قوله على طريق الكناية) أى وجرى في افادة هذا للعنى على طريق الكناية حيث أطلق اسم اللزوم الذى هو نفي الشرب بكف البخيل على اللازم وهو الشرب بكف الكريم ومعالم أنه يشرب بكف نفسه فيكون المراد بالكريم نفسه فيه تجريد (قوله لانه اذا نفي الخ) أى وبيان جريانه على طريق الكناية أن المخاطب اذا نفي عنه الشرب بكف البخيل بقوله ولا يشرب كأسا بكف من بخلا فقد أثبت له الشرب بكف كريم وذلك لان المخاطب لما تحقق له الشرب في نفس الامر لكونه من أهل الشرب ولم يكن شره بكف بخيل فقد كان بكف كريم اذلا واسطة بينهما (قوله فهو ذلك الكريم) أى فهو حينئذ ذلك الكريم في نفس الامر والحاصل أن الشاعر قد جرد كرىما آخر من المخاطب وكفى عن شره

(٣٥٥)

بكفه المستازم له بنفي الشرب بكف البخيل ولا منافاة بين الكناية وكون المكنى عنه مجردا من غيره فانه كما يصح التعبير عن المجرد بالتصريح يصح بالكناية فلو امتنع التعبير عن المجرد

بالكناية لامتنع بالتصريح (قوله وقد خفي هذا) أى كونه انزع منه جوادا على طريق الكناية الذى يفهم منه اجتناع التجريد والكناية (قوله على بعضهم) هو السلامة الخلقى (قوله فرعم الخ) حاصله أن الخلقى زعم أن كلام الصنف في جعل هذا أى قوله ولا يشرب كأسا بكف من بخلا تجر يدانى الكناية لا يصح لان الخطاب في قوله ياخير من يركب الطغي ان كان لنفسه فهو تجريد لانه صير نفسه أمامه فخطبها وأما بصيرها كذلك بالتجريد واذا كان هذا تجريدا فقوله ولا يشرب

جوادا يشرب هو بكفه على طريق الكناية لانه اذا نفي عنه الشرب بكف البخيل فقد أثبت له الشرب بكف كريم ومعالم أنه يشرب بكفه فهو ذلك الكريم) وقد خفي هذا على بعضهم فرعم أن الخطاب ان كان لنفسه فهو تجريد والافليس من التجريد في شىء بل كناية عن كون الممدوح غير بخيل وأقول الكناية لاتنافية التجريد على ما قرناه ولو كان الخطاب لنفسه لم يكن قسما بنفسه بل داخل في قوله

المخاطب (جوادا) آخر (يشرب بكفه) وجرى في افادة هذا للعنى (على طريق الكناية لانه) أى وبيان جريانه على طريق الكناية التى هى التعبير باللزوم عن اللازم أنه أى أن المخاطب (اذا نفي عنه الشرب بكف البخيل) وذلك هو المصرح به في قوله ولا يشرب كأسا بكف من بخلا ومعالم أن ذلك المخاطب من أهل الشرب (فقد أثبت له) أى للمخاطب (الشرب بكف كريم) لان الشرب لما تحقق في نفس الامر ولم يكن بكف بخيل فقد كان بكف كريم اذلا واسطة بينهما (ومعالم) أيضا (أنه انما يشرب غالبا بكف) نفسه (فهو) حينئذ (ذلك الكريم) في نفس الامر ومن البين أن الفرض في الكناية عن الشرب بكف الكريم بنفي الشرب بكف البخيل انما هو الوصف بالكريم وأما الشرب بالكف فهو واسطة لاتعلق به الفرض ولكن شره بكف كريم يستازم لما كانت الكف للمدوح أنه كريم فالكناية في الحقيقة عن الكريم لانه كونه يشرب الخمر بكفه وقد يقال ان الشرب مما يتمدح به لزعمهم في الجاهلية أن فيه مصالح كالشجاعة وزيادة الكرم فعليه تكون الكناية عنه ممتصودة أيضا وعلى كل حال فقد جرد كرىما آخر من المخاطب وكفى عن شره بكفه المستازم له بنفي الشرب بكف البخيل ولا منافاة بين الكناية وكون المكنى عنه مجردا من غيره فانه كما يصح التعبير عن المجرد بالتصريح يصح بالكناية فلو امتنع التعبير عن المجرد بالكناية لامتنع بالتصريح وقد خفي هذا الذى

وهو كالتى قبله الآن أو يموت كريم تجر يد بمنطوق وهذا تجر يد بمفهوم لان قوله بكف من بخلا ليس فيه تجر يد بل مفهومه أنه يشرب بها بكف من لم يبخل فكأنه جرد من نفسه غير بخيل وأثبت بالمفهوم أنه يشرب بها بكفه وقد أنكر الطيبي أن يكون هذا تجر يد لأن التجريد يكون من منطوق لامن مفهوم وقيل ان قوله بكف من بخلا كناية وفيه نظر لان الكناية لاتنافية التجريد ومنها أن يكون بغير حرف ولا يقصد التشبيه وهذا هو الذى قبله الآن هذا اختص بنوع

كأسا بكف من بخلا كناية عن الكريم فيكون وصفا للمجرد أو لا ولا تجر يد في الكناية نفسها لان التجريد يدوم وأولا الكلام في كون الكناية تتضمن تجريدا مستقلا ولم يوجد على هذا وان كان الخطاب لغيره كان قوله ولا يشرب كأسا بكف من بخلا كناية عن الكريم الذى هو ذلك المخاطب بواسطة دلالة على أنه يشرب بكف كريم مع العلم بأن الكف كفه وليس من التجريد في شىء (قوله وأقول) أى في الرد على ذلك البص (قوله الكناية لاتنافية التجريد) رد لقوله والافليس الخ وقوله ولو كان الخطاب لنفسه الخ رد لقوله ان كان الخطاب لنفسه فهو تجر يد وحاصل كلام الشارح اختيار أن الخطاب لغيره والتجريد حاصل وكونه كناية لاتنافية التجريد يدوان كون الخطاب لنفسه صحيح والتجريد حاصل معه الا أنه لا يصح حمل كلام المصنف عليه لانه لا يكون حينئذ قسما برأسه والصنف جعله قسما برأسه

(ومنها مخاطبة الانسان نفسه) وبيان التجريد في ذلك أن ينتزع من نفسه شخصا آخر مثله في الصفة التي سبق لها الكلام ثم مخاطبه (كقوله
لاخيل عندك تهديها ولا مال * فليسعد النطق ان لم يسعد الحال

قرناه من كون التجريد بلا نفي الكناية على بعضهم فزعم ذلك البعض أن كلام المصنف في جعل هذا تجريدا بالكناية لا يصح لان الخطاب في قوله ياخير من يركب الطي ان كان لنفسه فهو تجريد لانه صير نفسه أمامه مخاطبا وانما يصيرها كذلك بالتجريد واذا كان هذا تجريدا فقول ولا يشرب كأسا بكف من بخلا كناية عن الكرم ليسكون وصفا للمجرد أولا ولا تجريد في الكناية نفسها لان التجريد يقع أولا والكلام في كون الكناية تتضمن تجريدا مستقلا ولم يوجد على هذا وان كان خطا بالغيره كان قوله ولا يشرب كأسا بكف من بخلا كناية عن الكرم الذي هو ذلك الخطاب بواسطة دلالة على أنه يشرب بكف كريم مع العلم بان الكف كفه ونحن نقول في الرد على هذا البعض ان الكناية لا تنافي التجريد كما قررناه قريبا اذ يصح أن يجرد المعنى ثم يبرعه بلفظ الكناية كما يصح بلفظ التصريح وقول أيضا في الرد على ذلك البعض في مقتضى كلامه وهو أنه يصح أن يكون خطابا لنفسه لو كان الخطاب لنفسه لم يكن هذا المثال قسما برأسه بل يكون داخلا فيما بعد وهو التجريد في مخاطبة الانسان نفسه ولكن هذا الرديتوقف بالنسبة الى الطرف الثاني من الاعتراض وهو أنه ان أراد خطاب غيره كان كناية ولا يكون تجريدا على أن المعترض يقول بمنافاة التجريد بالكناية وأن ذلك وجه الاعتراض وأما ان كان مراده أن كونه كناية عن ثبوت الكرم بكفي في ثبوت المراد ولا يحتاج الى تطويل المسافة بأن يجرد من الخطاب كريم ثم يكفي عنه حصول التصود بدونته مع انتفاء الدليل على اعتباره فلا يتم الرد الا ببيان أن التجريد مقصود لدليل من الأدلة وأن المجرد هو السكتي عنه وقد بين ذلك بأن العدول عن الاضمار بأن يقول لا يشرب بكفه حال كونه بخلا مثلا الى اللبس بوصف الكرم بطريق الاظهار يدل على قصد المبالغة في اللبس لانها أنسب به كما تقدم والمبالغة تقتضي التجريد مع ظهور التباين في التعمير بهذا الظاهر بالذوق السليم تأمله ويتوقف بالنسبة الى الطرف الاول على أن المعترض يقول بصحة حمله على التجريد بواسطة كونه خطا بنفسه او يقول بأن كلام المصنف يصح بذلك التقدير على أن يكون قسما مستقلا وذلك لانه حينئذ يتجه أن يقال لا يصح كونه مستقلا لدخوله فيما بعده وأما ان أراد الرد على المصنف على كل حال فكانه يقول ان أراد خطاب غيره فهو فاسد لكنا وان أراد خطاب نفسه فلا يصح أيضا لانه وان كان تجريدا فهو داخل فيما بعده فكيف يصح عدمه مستقلا فلا يرد عليه الرد المذكور قطعا لانه نفس اعتراضه حينئذ تأمل فان السكوت سهل ممتنع والسهل الممتنع أصعب من الصعب المحض لانه لا يفتقر فيه ولذلك ترأى في مثله أطيل النفس وأبسط العبارة ليتضح المراد والله لوفى بمنه وكرمه ثم أشار الى التجريد بالحاصل بمخاطبة الانسان نفسه وأنه قسم من التجريد فقال (ومنها) أي ومن أقسام التجريد ما تدل عليه (مخاطبة الانسان نفسه) وذلك أن المخاطب أمام الانسان فلا يخاطب نفسه حتى يجعل نفسه أمامه ليخاطبها ولا يجعلها أمامه حتى يجرد من نفسه مخاطبا آخر أي ينتزع من نفسه شخصا آخر يكون مثله في الصفة التي سبق للكلام لبيانها وبيان ما يلائمها التي يمكن له خطابه فخاطبه الانسان نفسه تستلزم التجريد وذلك (كقوله) أي التنبئ (لاخيل عندك تهديها ولا مال) فهذا الكلام انما سبق لبيان فقره وأنه عديم الخيل وللحال أي لا غناء عنده مهيدي منه ليكافي بذلك احسان المدوح فردد من نفسه مخاطبا مثل نفسه في هذه الصفة التي هي كونه لاخيل عنده ولا يخفى مهيدي منه فخاطبه

ومنها مخاطبة الانسان نفسه كقول الاعشى ودع هريرة ان الركب مرتحل وهل تطيق وداعا أيها الرجل وقول أبي الطيب لاخيل عندك تهديها ولا مال * فليسعد النطق ان لم يسعد الحال

(قوله ومنها مخاطبة الانسان نفسه) أي من أقسام التجريد ما تدل عليه مخاطبة الانسان لنفسه لان مخاطبة ليست من أنواع التجريد وانما تدل عليه وذلك لان المخاطب يكون أمام الانسان ولا يخاطب نفسه حتى يجعلها أمامه ولا يجعلها أمامه حتى يجرد منها شخصا آخر يكون مثله في الصفة التي سبق لها الكلام ليتمكن من خطابه وحينئذ مخاطبة الانسان نفسه تستلزم التجريد (قوله مثله في الصفة التي سبق الخ) أي كقصد السال والخييل في البيت الآتي (قوله لاخيل عندك تهديها ولا مال) أي لاخيل للمادح ٢ فاذا لم يكن عندك شيء من ذلك تواسى به للمادح فواسه بحسن النطق ٢ قول الحشى للمادح امه للمادح أوله المدوح كما في

وهو مخاطبة الانسان نفسه كقوله أي التنبئ :

لاخيل عندك تهديها ولا مال * فليسعد النطق ان لم يسعد الحال

ع ق اه مصححه

ان لم يمن الحال الذي هو
النفي على الاهداء اليه
لعدم وجدانه وعبارة
الاطول المراد بالحال الفقر
والنفي فليسعد النطق
بالاعتذار بالفقر على عدم
الاهداء ان لم يمن الحال
الذي هو الفقر على الاهداء
اليه وفيه ان الفقر لا
يساعد ولا يعين على
الاهداء وانما الذي يساعد
ويعين عليه النفي الذي
هو عادمه فتأمل (قوله
المقبولة) أي وهي الاغراق
والنيلغ وبعض صور
النوا (قوله لان الردودة
الخ) علة لمخدوف أي
وقيد بالمقبولة لان الردودة
وهي بعض صور النوا
لان تكون الخ لان النوا كما
سيأتي ان كان معنا لفظ
بقرها من الصحة أه
تقدمت نوعا حسنا من
التخييل أو خرجت مخرج
المزل والخلاعة قبلت
والا ردت (قوله وفي هذا)
أي التقيسد بالمقبولة
(قوله أن المبالغة مقبولة
مطلقا) أي سواء كانت
تبليغا أو اغراقا أو غلوا
وذلك لان حاصلها ان ثبت
في الشيء من القوة أو
الضعف ما ليس فيه وخير
الكلام ما يولغ فيه

أي النفي انزع من نفسه شخصا آخر مثله في فقد الحبل والمال وخطبه (ومنه) أي ومن المعنوي (المبالغة المقبولة) لان الردودة لا تكون من المحسنات وفي هذا اشارة الى الرد على من زعم أن المبالغة مقبولة مطلقا

بقوله لا خيل عندك تهديها لامل فليسعد النطق ان لم تسعد الحال أي وحيث لم يوافق في تحصيل
النرض الحال أي النفي لا متناعه وعدم وجدانه فليوافق النطق بالمح والثناء ليكون ذلك مكافأة
للدوح بما يمكن (ومنه) أي ومن البديع للمعنى (المبالغة المقبولة) أي النوع السعي بذلك وقيد
بالمقبولة اشارة الى أن من المبالغة ما لا يقبل فلا تسكون من البديع المعنوي ردا على من قال تقبل مطلقا
اذ حاصلها أن يثبت في الشيء من القوة أو الضعف ما ليس فيه وأعذب الكلام كذبه مع ايهام الصحة
وظهور المراد فتكون من المحسنات مطلقا وانما قلنا مع ايهام الصحة وظهور المراد اثلا يتوهم أن أحدا
من العقلاء يقول في الكلام الكذب المحض الذي قصدت وبيع ظاهره مع فساده انه مستحسن وردا على
من قال لا تقبل مطلقا اذ لا خير في كلام أوهم باطلا أو حقه كما قال السيد حسنان رضي الله تعالى عنه

قلت وقد يكون ذلك بغير الخطابة فان قيل أين المبالغة في التجرد بخطاب الانسان لنفسه قلت كأنه
يجعل نفسه لسكالم الادراك كأن فيها نفسا أخرى ومن أحسنه قوله تعالى يوم تأتي كل نفس تجادل
عن نفسها سيرها الشدة جدا لها كأنها تتجادل عن غيرها وتبقى من أنواع التجرد أن يقصد التشبيه ويكون بمن
أو في نحو رأيت من فلان أو فيه البحر أو لا يقصد التشبيه ويكون بالباء أو في نحو لي به أو فيه صديق حميم
فكون المصنف جعل القسم الاول يكون بالباء فقط والثاني بمن لا يظهر له وجهه واعلم أن في انطباع
بعض هذه الاقسام على حد التجرد بالسابق نظر الانك في نحو لا خيل عندك لم تجرد شيئا مثل نفسك في
صفة بل جردت ذاتا من ذات لا باعتبار صفة الابان تؤول على الصفة واعلم أيضا أن حد التجرد يقتضي
ان يكون للذكور هو الجرد والذي يظهر في نحو رأيت منك صديقا ذلك فيكون الصديق مجردا
والخطاب مجردا منه وفي نحو رأيت بفلان البحر أنك جردت من البحر حقيقة أخرى وجعلتها الانسان
أن كانت الباء للسببية أي بسبب رؤية فلان وان كانت ظرفية فتكون جردت من البحر بحرا آخر جعلته
في الانسان ويحتمل أنك جردت الاوصاف الجسمية عن الانسان فاذا قلت سألت بفلان البحر كأنك
جردت عنه أو صافا جسمية وغيره فيكون البحر مجردا عنه لا مجردا كأن البحر كان في ضمنه فلما أزيلت
أوصاف الانسان غير كونه بحر الريني الابحجر فكان هو المشول (تنبيه) يؤخذ من كلامهم أن في
الباء التجرد يدي قولين أحدهما أنها سببية أشار اليه في الكشف حيث قال في قوله تعالى فاسأل به خيرا
أي فاسأل بسؤاله خيرا كقولك رأيت به أسد أي برؤيته انتهى ونقل مثله عن أبي البقاء والثاني أنها
ظرفية واقتضى كلام الطائي على الكشف نقله وأن قوله تعالى فاسأل به لاحاجة فيه الى تقدير سؤاله
بل هي تجرد يدي من غير هذا التقدير وأما من التجرد يدي فكلام الزمخشري يقتضي أنها بيانية حيث
قال في قوله تعالى هب لنا من أزواجنا وذرياتنا قرة أعين يحتمل أن تكون بيانية كأنه قيل هب لنا قرة
أعين ثم بين القرء بقوله من أزواجنا وهم من قولهم رأيت منك أسدا أي أنت أسد انتهى وفيه نظر لان
من البيانية عند اللبث لما شرطها أن يتقدم عليها اللين والفاخر أن من التجرد يدي ابتداءية أو ظرفية
ص (ومنه المبالغة المقبولة الخ) ش اختلافوا في المبالغة فمنهم من لا يرى لها فضلا محتجان بأن خير
الكلام ما خرج مخرج الحق وكان على نهج الصدق ولانها لا تكون الا من ضعيف عاجز عن الاختراع

وأعذب الحديث كذبه مع ايهام الصحة وظهور المراد وحيث نذ فتكون من المحسنات مطلقا وانما قلنا مع ايهام الصحة وظهور المراد لان
الكذب المحض الذي هو قصدت وبيع ظاهره مع فساده لم يقل أحدا من العقلاء انه مستحسن

والبالغة أن يدعى لوصف بلوغه في الشدة أو الضعف حدامستحيلا أو مستعبدا لئلا يظن أنه غير متناه في الشدة أو الضعف

(قوله وعلى من زعم أنها مردودة مطلقا) أي لأن خير الكلام ما خرج مخرج الحق وجاء على منهج الصدق ولا خير في كلام أوهم كذبا أو حقه كما يشهد له قول حسان رضي الله عنه

وأما الشراب المرء يمرضه * على المجالس إن كسا وان حمنا

فإن أشعر بيت أنت قائله * بيت يقال إذا أنشدته صدقا

والذي فيه مبالغة لاصدق فيه فهو (٣٥٨) ليس من أشعر بيت فهذا قولان مطلقان والمختار أن المبالغة منها مقبولة ومنها مردودة كما

وعلى من زعم أنها مردودة مطلقا ثم إنه فسر مطلق المبالغة وبين أقسامها والمقبول منها والمرود فقال (والمبالغة) مطلقا (أن يدعى لوصف بلوغه في الشدة أو الضعف حدا مستحيلا أو مستعبدا) وأما يدعى ذلك (لئلا يظن أنه) أي ذلك الوصف (غير متناه فيه) أي في الشدة أو الضعف

فإن أشعر بيت أنت قائله * بيت يقال إذا أنشدته صدقا

فهذان قولان مطلقان والمختار كما أشار إليه المصنف التفصيل وهو أن المبالغة إن كانت غير غلو قبلت وإن كانت غلوا وسياى تفسره فإن كان معناها بقربها من الصحة أو تضمنت نوعا حسنا من التخجيل أو خرجت مخرج المزلزلة والخلاعة قبلت والاردت ثم فسرها على الإطلاق ليرتبط على تفسيرها تفصيلها وبين المقبول منه كما أشرنا إليه فقال (والمبالغة) على الإطلاق أي من غير تقييد بالمقبولة (أن يدعى لوصف) أي أن يثبت لوصف بالدعوى لا بالتحقيق ولضمن يدعى معنى الإنبات عدا باللام (بلوغه) نائب فاعل يدعى (في الشدة) متعاق بمقدر أي ذاهبا أو متريقا في مراتب الشدة (أو الضعف حدا) مفعول بلوغ والتقدير هي أن يدعى مدع ان هذا الوصف بلغ ووصل من مراتب الشدة حدا أي طرفا ومكانا (مستحيلا أو) مكانا (مستعبدا) يقرب من المحال ويحتمل أن تكون في معنى من قوله في الشدة كما أشرنا إلى ذلك في تقدير أصل الكلام ثم أشار إلى اللفظة الحاملة للتبليغ على إيجاد تلك المبالغة فقال وأما يدعى ذلك البلوغ للوصف إلى تلك المنزلة (لئلا يظن) أي يتوهم (أنه) أي أن ذلك الوصف (غير متناه) بل متوسط أو هو دون المتوسط (فيه) أي في أحد المذكورين وهما الشدة والضعف ولا اعتبار عود الضمير إلى أحد الأمرين أفردوه وذكره فانك إذا عطفت بأو جاز أن تعيد الضمير مقردا مذكرا لأن المحكوم عليه في التعاطفين بأوهو أحدهما كما تقول جاءني زيد وعمرو فوأ كرمته اذ منى الكلام جاءني في أحدهما فأكرمت ذلك الحد وفي ذلك تفصيل عند بعض النحويين وفهم من قولنا أشار إلى أن اللفظة الحاملة على إيجاد البالغة أن قوله لئلا يظن الخ ليس داخلا في حد المبالغة. وأما هو

والتوكيد بعدمها لسدخله ومنهم من يقصر الفضل عليها وينسب الحسن كلها إليها محتجا بأن أحسن الشعر أ كذبه حكاهما في الصباح ومقتضى تعليقه أن المبالغة كذب وليس كذلك ولو كانت كذبا ماوردت في القرآن ولا السنة وقسم في الصباح المبالغة إلى ما كان باستعمال في غير موضوع كالاستعارة وما كان بتكرار مثل أو كظلمات في بحر جمل أو تقسيم مثل ونكرم جارنا البيت الآتي وأما المصنف فقد جعل من البدع المعنوي المبالغة المقبولة وقدم المصنف عليها المبالغة مطلقا وهو أن يدعى لوصف بلوغه في الشدة أو الضعف حدامستحيلا أو مستعبدا لئلا يظن أنه غير متناه في ذلك

أشار إليه المصنف (قوله ثم) أنه فسر مطلق المبالغة) أي ولذا أتى بالاسم الظاهر فقال والمبالغة الخ ولم يأت بالضمير بحيث يقول وهي لئلا يعود على المقبولة (قوله مطلقا) أي سواء كانت مقبولة أو مردودة (قوله أن يدعى لوصف) ضمن يدعى معنى يثبت فعده باللام أي أن يثبت لوصف بالدعوى له لا بالتحقيق وقوله بلوغه نائب فاعل يدعى أي أنه بلغ وقوله في الشدة الخ في معنى من أي بلغ ووصل من مراتب الشدة أو الضعف حدا أي طرفا ومكانا مستحيلا أو مكانا مستعبدا يقرب من المحال والأمثلة المذكورة كلها للشدة ولم ينال للضعف (قوله حدا مستحيلا) أي عقلا وعادة كما في الغلو أو عادة لا عقلا كما في الاغراق وقوله أو مستعبدا أي بأن كان مستعبدا عقلا وعادة لأنه مستعبد

كما في التبليغ (قوله وأما يدعى ذلك) أي بلوغ الوصف لتلك المنزلة دفع توهم أن ذلك الوصف غير متناه فيه أي وتذكير غير بالغ فيه النهاية بل هو متوسط أو دون المتوسط وأتى الشارح بذلك إشارة إلى أن قول المصنف لئلا يظن ليس داخلا في حد المبالغة بل التعريف تم بدونه وأنه بيان للغة التي تحل التبليغ على إيجاد المبالغة وبه اندفع ما يقال ان المبالغة المطلقة لا يشترط فيها ذلك واختار العصام في الاطون أن هذا التعليل من جملة الحدوأنه احتراز بذلك عن دعوى بلوغ الوصف حدا مستحيلا أو مستعبدا مع اللفظة عن قصد دفع الظن المذكور فلا تكون مبالغة والحاصل أن الدعوى المذكورة ان قصد بهادفع الظن المذكور كانت مبالغة وان لم يقصد بهاذلك بل غفل عن ذلك القصد فلا تكون مبالغة هذا محصل كلامه

وتتخصص في التبليغ والاعراق والغلو لان المدعى للوصف من الشدة أو الضعف اما أن يكون ممكنا في نفسه أولا والثاني الغلو والأول اما أن يكون ممكنا في العادة أيضا أولا والأول التبليغ والثاني الاعراق أما التبليغ فكقول امرئ القيس
فعداى عداء بين نور ونعجة * درا كالم ينضح بماء فيغسل

(قوله وتذكر الضمير) أى في فيه (قوله باعتبار عوده الى أحد الأمرين) أى فكأنه قال مثلا يظن أنه غير متناه في أحد الأمرين والاحتماد لمفرد وظاهر كلامه انه اذا ذكر متعاطفان بأو يعاد الضمير على أحدهما (٣٥٩) مطلقا وهو ما اقتضاه كلام

كثير ونقل السيوطي في النكت عن ابن هشام ان افراد الضمير في التعاطفين بأو اذا كانت للاجهام كما تقول جاءني زيد وأعمرو فأكرمته اذ معنى الكلام جاءني أحدهما فأكرمته ذلك الاحتمال كانت للتقسيم عاد الضمير عليهما كما في قوله تعالى ان يكن غنيا أو فقيرا فالله أولى بهما فحكمها حكم الواو في وجوب المطابقة (قوله في التبليغ) هو مأخوذ من قولهم بلغ الفارس اذا مد يده بالنعان ليزداد الفرس في الجري (قوله والاعراق) مأخوذ من قولهم أغرق الفرس اذا استوفى الحد في جريه (قوله والغلو) مأخوذ من قولهم غلا في الشيء اذا تجاوز الحد فيه (قوله لا بمجرد الاستقرار) أى الخالي عن الدليل القطعي وقوله بل بالدليل القطعي أى مع الاستقرار وفي نسخة العقل (قوله وذلك)

وتذكر الضمير وافراده باعتبار عوده الى أحد الأمرين (وتنحصر) البانة (في التبليغ والاعراق والغلو) لا بمجرد الاستقرار بل بالدليل القطعي وذلك (لان المدعى ان كان ممكنا عقلا وعادة فتبليغ كقوله فعداى) يعنى الفرس (عداء) هو الموالاة بين الصيدين بصريح أحدهما على اثر الآخر في طلق واحد

بيان لمة أصلها وإيجادها ويحتمل أن يعتبر أنها لم تكن بهذه العلة ولهذا القصد بأن كانت مع الغفلة عن ذلك لم تنسج مبالغة فيكون التعليل المذكور داخلا في الحد ثم أشار الى حصر أقسامها بقوله (وتنحصر) للمبالغة في الجملة (في التبليغ) أى فيما يسمى تبليغا أخذنا من قوله بلغ الفارس اذامد يده بالنعان ليزداد الفرس في الجري (والاعراق) أى فيما يسمى بالاعراق أخذنا من أعرق الفرس اذا استوفى الحد في جريه (والغلو) أى فيما يسمى بالغلو أخذنا من غلى في الشيء تجاوز الحد فيه وبتبيين تفسير مأخذ التسمية ووجه مناسبتها لمسمياتها يأتي تفسيرها وحصر المبالغة في الثلاثة متقرر بالدليل القطعي لا بمجرد الاستقرار وبيان ذلك أن المبالغة كما تقدم هي أن يدعى أن الوصف منته في الشدة أو الضعف الى النهاية فالمدعى وهو انتهاؤه الى النهاية لا يخلو اما أن يكون ممكنا عادة و يارمه كونه ممكنا عقلا أو لا يكون ممكنا عقلا ومن المعلوم انه ان لم يكن عقلا لم يكن عادة وانه لا يلزم من عدم امكانه عادة عدم امكانه عقلا ومن ثم انحصر الثاني في قسمين الأول وهو الممكن عادة وعقلا هو المسمى بالتبليغ لان فيه مجرد الزيادة على المقدار للتوسط فناسب معناه القوي كما تقدم والثاني وهو ان لا يمكن عادة و يمكن عقلا هو المسمى بالاعراق لانه بلغ فيه الى حد الاستغراق حيث خرج عن المعتاد فناسب للمعنى القوي أيضا والثالث وهو أن يستحيل عادة وعقلا هو المسمى بالغلو لتجاوزه حد الاستحالة المادية الى الاستحالة العقلية فناسب معناه القوي أيضا والى هذا التفصيل وأمثله أشار بقوله (لان المدعى) أى انما انقسمت المبالغة الى الأقسام الثلاثة لان المدعى وهو بلوغ الوصف الى النهاية شدة أو ضعفا (ان كان) هو أى ذلك المدعى (ممكنا عقلا وعادة) وقد علمت ان الامكان العادى يستلزم العقل دون العكس (فهو) أى فدعوى بلوغه ما ذكر (تبليغ) أى يسمى تبليغا كما تقدم وذلك (كقوله) أى امرئ القيس (القيس) فعداى) أى الى الفرس (عداء) أى ولا يقال والى موالاة وولاء بين صيدين اذا صرع أحدهما على اثر الآخر في طلق واحد وصرع كمنع أى الصيد أو غيره على وجه الارض

الوصف والضمير في قوله فيه مفرد لانه عائد لاحد التعاطفين بأو وتنحصر المبالغة في التبليغ والاعراق والغلو ووجه الحصر أن المدعى للوصف من الشدة أو الضعف اما أن يكون ممكنا عقلا وعادة أولا فان كان فيسمى تبليغا كقوله أى امرئ القيس

فعداى عداء بين نور ونعجة * درا كالم ينضح بماء فيغسل

أى وبيان ذلك أى انحصار المبالغة في الأقسام الثلاثة بالدليل العقلي (قوله لان المدعى) أى وهو بلوغ الوصف الى النهاية شدة أو ضعفا (قوله فتبليغ) أى فدعوى بلوغه ما ذكر تسمى تبليغا لان فيه مجرد الزيادة على المقدار للتوسط فناسب معناه القوي المتقدم (قوله كقوله) أى كقول الشاعر وهو امرئ القيس يصف فرسالة بأنه لا يبرق وان أكثر العدو (قوله فعداى عداء) أى والى ذلك الفرس يقال والى بين الصيدين اذا جرح أحدهما على اثر الآخر في طلق واحد أى اذا أتى أحدهما على وجه الارض اثر الآخر في شوط واحد من غير أن يتخلله وقفة رابعة ونحوها

وصف هذا الفرس بأنه أدرك ثورا وبقرة وحشيين في مضمار واحد ولم يعرق وذلك غير ممتنع عقلا ولاعادة ومثله قول أبي الطيب:

وأصرع أي الوحش فقيته به * وأزل عنه مثله حين أركب

وأما الاغراق فقوله الآخر: ونكرم جارنا مادام فينا * وتبعه الكرامة حيث مالا

فانه ادعى أن جاره لا يميل عنه الى جهة الا وهو يتبعه الكرامة وهذا ممتنع عادة وان كان غير ممتنع عقلا

(قوله بين ثور) متعلق بمادى أي والى بين ثور ونعجة أي صرع أحدهما أي ألقاه على وجه الارض على أثر الآخر في طلق واحداً أي شوط واحد (قوله درا كا) بكسر الدال (٣٦٠) على وزن كتاب قال سم والظاهر أنه تأكيد لقوله عداء لان معنى التتابع يفهم من

(بين ثور) يعني الذكر من بقر الوحش (ونعجة) يعني الانثى منها (درا كا) أي متتابعاً (فلم ينضح ماء فينسل) مجزوم معطوف على ينضح أي لم يعرق فلم ينسل ادعى أن فرسه أدرك ثورا ونعجة في مضمار واحد ولم يعرق وهذا يمكن عقلا وعادة (وان كان يمكن عقلا لعادة فأغراق كقوله ونكرم جارنا مادام فينا * وتبعه) من الأتباع أي نزل (الكرامة) على أثره (حيث مالا) أي سار وهذا يمكن عقلا لعادة بل في زماننا يكاد يلحق بالمتنع عقلا اذ كل يمكن عادة يمكن عقلا

والطلق للفرس سبق واحداً لم يتخلله وقفة اراحة (بين ثور) متعلق بعادى أي والى بين ثور وهو الذكر من بقر الوحش (ونعجة) وهي الانثى منه (درا كا) بكسر الدال على وزن كتاب وهو لحاق الفرس الصيد واتباع بعضه بعضاً في القتل وهو من أدرك اذ الحق وأدرك هنا بهذا أنبعه اياه وينبغي أن يحمل هنا على معنى أن الموالاة بين الصيدين أتبع بعضها بعضاً ليفيد أنه قتل الكثير في طلق واحد ولئلا يكون تأكيده لقوله عداء (و) من وصف ذلك الفرس الذي تابع بين الصيدين أو تابع بين موالاهما في طلق واحداً أنه (لم ينضح) أي لم يرشح (ب) خروج (ماء) أي عرق (فينسل) مجزوم معطوف على لم ينضح أي لم يعرق ولم ينسل والغسل المتني يحتمل أن يراد به غسل العرق ويكون تأكيده لنفي العرق ويحتمل أن يراد بالغسل بالماء القراح أي لم يصبه وسخ العرق وأثره حتى يحتاج الى الغسل بالماء فمضمون هذا الكلام أن فرسه أدرك ثورا ونعجة أو اثوارا ونعاجا على الاحتمالين في مضمار واحد وهذه الدعوى أعني ادعاء بلوغ الفرس في القوة والسبق الى هذه الحالة ممكنة عادة وعقلا وان كان وجودها في الفرس في غاية الندور ومن ثم كانت متباعدة وتسمى أو دعواها تبليغا كما تقدم (وان كان) للدعي (ممكنا عقلا لاعادة) فهو أي فدعوى بلوغه الى حيث يستحيل بالعادة وأما نفي له الامكان العقلي (اغراق) أي يسمى اغراقاً لما تقدم وذلك (كقوله ونكرم جارنا مادام) مقبياً (فينا) أي معنا وفي مكاننا (وتبعه) ان رحل عنا وسكن مع غيرنا (الكرامة) واتباع الكرامة للحمار ارسالها اليه وبشئها في أثره وابلانها اياه (حيث مالا) أي حيث صار ووصل فمضمون هذا البيت أنهم بكرمون الجار في مقامه لديهم

وصف الفرس بأنه أدرك ثورا وبقرة وحشيين في مضمار واحد ولم يعرق والعداء بالكسر الموالاة بين الصيدين بصرع أحدهما في أثر الآخر وفيه نظر لان هذا اخبار بالواقع بنفي المتباعدة وان كان ممكنا عقلا لاعادة سمي اغراقاً كقوله

ونكرم جارنا مادام فينا * وتبعه الكرامة حيث مالا

الموالاة خصوصاً مع اعتبار الكون على الاثر فيها وذكر بعض شراح ديوان امرئ القيس انه لم ير الموالاة بين ثور ونعجة فقط وإنما أراد التكتير من النعاج والثيران والدليل على ذلك قوله درا كا ولو أراد ثورا ونعجة فقط لاستغنى بقوله فعادى عداء وأغاب يد أن الموالاة بين الصيدين أتبع بعضها بعضاً فيفيد أنه قتل الكثير في طلق واحد وحينئذ فهو غير تأكيده لقوله عداء تأمّل (قوله فلم ينضح) أي لم يرشح ذلك الفرس الذي عادى بين الصيدين بخروج ماء أي عرق واعلم أن نضح ان كان بمعنى رش كان من باب ضرب وان كان بمعنى رشح كما هنا كان من باب قطع (قوله فينسل) يحتمل انه أراد بالغسل المتني غسل العرق ويكون تأكيده لنفي العرق

ويحتمل انه أراد به الغسل بالماء القراح أي لم يصبه

(وما) وسخ العرق وأثره حتى يحتاج للغسل بالماء القراح (قوله ادعى أن فرسه أدرك ثورا ونعجة) أي أو اثوارا ونعاجا على الاحتمالين السابقين في قوله درا كا (قوله في مضمار) أي في شوط (قوله وهذا) أي مادام يمكن عقلا وعادة أي وان كان وجود تلك الحالة في الفرس في غاية الندور وعادة (قوله وان كان) أي للدعي وهو بلوغ الوصف الى النهاية شدة أضعفاً (قوله فأغراق) أي فدعوى بلوغه الى حيث يستحيل بالعادة تسمى اغراقاً لان الوصف بلغ الى حد الاستفراق حيث خرج عن المعتاد فناسب معناه الغفوى للتقدم (قوله كقوله) أي الشاعر وهو عمرو بن الأبيهم التغلبي (قوله مادام فينا) أي مادام مقبياً فينا أي معنا وفي مكاننا (قوله حيث مالا) أي حيث رحل عنا وسكن مع غيرنا واتباع الكرامة له ارسالها اليه وبشئها في أثره فقد ادعى الشاعر أنهم بكرمون الجار

في حالة كونهم مقبوعين عندهم وفي حالة كونهم غيرهم وارتحالهم عنهم فالوصف المبالغ فيه كرههم ولاشك أن كرام الجبار في حالة كونه مع الغير وارتحالهم عنهم حال عادة حتى انه يكاد أن يلتحق بالجمال عقلا في هذا الزمان لانطباع النفوس على الشح وعدم مراعاة غير المكافأة واعلم أن هذا البيت إنما يصلح مثلا لاغراق اذا حمل قوله وتبعه السكرامة حيث مال على أن المراد ارسال الاحسان اليه الدافع لحاجته وحاجة عياله بدارت حاله عنهم وكونهم مع الغير وأما ان حمل على أن المراد اعطاء الجبار الزاد عند ارتحالهم وسفره الى أي جهة فلا يصلح مثلا لان هذا لا يستحيل عادة اذ هذا شائع عند الأسخياء وأصحاب الروايات (قوله وهما مقبولان) أي لعدم ظهور الكذب فيهما للوجوب للرد واعلم أن ما ذكره من القبول والردود انما هو بالنظر الى البدع واعتبارات الشعر وأما بالنظر للبيان فالشكل مقبول لانها ليست جارية على معانيها الحقيقية بل كنايةات أو مجازات بالنظر للمواد والأمثلة (٣٦١) فقوله تعالى يكاد يرتها يفيء

بجاء مركب عن كثرة صفاته ونوره وقوله عقدت سناكبها البيت مجاز عن كثرة الغبار فوق رؤس الجياد قوله يخيل لي البيت مجاز عن طول سهره وكثرة نظره الى الكواكب (قوله) أي وان لم يكن يمكن الاعتقاد ولاعادة) هذا نفي للقسم الاول أعني قوله وان كان يمكن الاعتقاد وتركت نفي القسم الثاني أعني قوله وان كان يمكن الاعتقاد لاعادة بأن يقول أي وان لم يكن يمكن الاعتقاد ولاعادة أوعادة لا عقلا لانه لا يتصور أن يكون شيء يمكن اعتاده متمنا عقلا كما أشار له الشارح بقوله لا تمتنع الخ فهو علة المحذوف أي وتركت نفي القسم الثاني لامتناع الخ أو انه علة لاقتصاره في تفسيره والا على ما ذكره فيه (قوله

(وهما) أي التبليغ والاغراق (مقبولان والا) أي وان لم يكن يمكن الاعتقاد ولاعادة لا تمتنع أن يكون يمكن اعتاده متمنا عقلا ذلك ممكن عادة يمكن عقلا ولا ينعكس (فغلو) كقوله وأخفت أهل الشرك حتى انه * (الضمير للشأن) لتخافك النطف التي لم تخلق) فان خوف النطفة الغير المختلقة تمتنع عقلا وعادة

وفي كونهم غيرهم وارتحالهم عنهم ولاشك أن كرام الجبار تقدم جوارحه في حال كونهم مع الغير بحال عادة حتى انه يكاد أن يلتحق بالجمال عقلا في هذا الزمان لانطباع النفوس على الشح وعدم مراعاة غير المكافأة وهذا المثال انما يصلح كإدراك الكلام على أن المراد اعطاء الجبار الاحسان بعد جواره ولو بعد الانفصال والكون مع الغير وادامة ذلك أبدا وأما ان حمل على أن المراد اعطاء الجبار زاده حال الارتحال الى جهة أخرى فهذا لا يستحيل عادة لوقوع مثل ذلك في بعض الاوقات من الاكابر وذوي الروايات (وهما) أي التبليغ والاغراق (مقبولان) معاني الاطلاق لعدم ظهور الامتناع الكلي فيهما للوجوب لظهور الفساد والكذب (والا) أي وان لم يكن المدعى يمكن اعتقاد ولا ينزوم أن لا يكون يمكن اعتاده أيضا اذ لا يتصور أن يكون الشيء يمكن اعتاده متمنا عقلا ضرورة ان الممكن عادة يمكن عقلا ولا ينعكس كليا أي ليس كل ممكن عقلا يمكن اعتاده لان دائرة العقل أوسع من العادة (ف) هو أي فادعاء بلوغ الشيء الى تلك المنزلة وهو أن يكون الشيء غير ممكن عقلا استلزم لكونه غير ممكن عادة (غلو) أي يسمى بالغلو لما تقدم وذلك (كقوله) أي أبي نواس (وأخفت أهل الشرك) أي أدخلت في قلوبهم الرعب ببطشك وهيبتك (حتى انه) أي حتى ان الامر والشأن هو هذا هو قوله (لتخافك النطف) جمع نطفة وهي الماء المخلوق منه الانسان (التي لم تخلق) أي النطف التي لم تخلق منها الانسان بعد أول تخلق

فان كون جاره لا يميل الى جهة الانبيته كرامته مستحيل عادة يمكن عقلا كذا قيل وفيه نظر لا مكان حمل ذلك على تزويد ما يصاحبه في كل جهة يميل اليها كما هي عادة الكرام وهذا البيت أنشده عبد اللطيف البغدادي ونكرم ضيفنا وعزاه الى عمرو بن الايهم وهما أي التبايع والاغراق مقبولان قوله (والا) أي وان لم يكن العذر المدعى من شدة الوصف أو ضعفه يمكن اعتقاد المبالغة تسمى غلوا كقول أبي نواس: وأخفت أهل الشرك حتى انه * لتخافك النطف التي لم تخلق

(٤٦) - شروح التلخيص - رابع) اذ كل ممكن عادة يمكن عقلا) أي لان الامكان المادي أن يكون الامكان بحكم الوقوع في أكثر الاوقات أودا (قوله ولا ينعكس) أي عكسا كليا فليس كل ممكن عقلا يمكن اعتاده لان دائرة العقل أوسع من العادة (قوله فذاو) أي فهو غلوا أي أن ادعاء بلوغ الشيء الى كونه غير ممكن عقلا وعادة يسمى بالغلو لتجاوز حد الاستحالة المادية الى الاستحالة العقلية فاسبب معناه الغفوى المتقدم (قوله) أي الشاعر وهو أبو نواس وهو الحسن بن هاني لقب بأبي نواس لانه كان له عذبتان تنوسان أي تنحرتان على عاتقه وهذا البيت من قصيدة له في مدح هارون الرشيد بأنه أخاف الكفار جميعا ومن وجههم ومن لم يوجد وانما مثل هذا البيت ولم يكن يكف بأمثلة الاقسام الآتية لأنه مثال للبانة الردودة حيث لم يدخل عليها ما يقرر بها الى الصحة ولم تتضمن تحجيلا حسنا يمكن أن يريده الشاعر انه لتخافك النطف التي لم تخلق فلم تخرج من خوفك الى ساحة الوجود فيتضمن تحجيلا حسنا اه أطول (قوله) وأخفت أهل الشرك) أي أدخلت في قلوبهم الخوف والرعب ببطشك وهيبتك (قوله حتى انه) بكسر همزة ان لدخول اللام في خبره وحينئذ فهي ابتدائية (قوله النطف)

والقبول منه أصناف أحدها ما أدخل عليه ما يقر به إلى الصحة نحو لفظة يكاد في قوله تعالى يكادز يتهاضيء ولو لم تمسه نار وفي قول الشاعر يصف قرسا ويكاد يخرج سرعة عن ظله * لو كان يرغب في فراق رفيق

جمع نظفة وهي الماء الذي يتخفق منه الانسان وقوله التي لم تخلق أي لم يتخلق منها الانسان بمداؤ لم نخلق هي بنفسها أي لم توجد فقد بالغ في أخافته أهل الشرك حيث صيره تخافة النطف التي لم توجد ومعلوم أن خوف النطف محال لأن شرط الحروف عقلا الحياة فيستحيل الخوف من الموجود (٣٦٢) الموصوف بعلمها فضلا عن خوف المعلوم فهذه المبالة

(والقبول منه) أي من التلو (أصناف منها ما أدخل عليه ما يقر به إلى الصحة نحو) لفظة (يكاد في قوله تعالى يكادز يتهاضيء ولو لم تمسه نار

هي بنفسها أي لم توجد فقد بالغ في أخافته أهل الشرك حتى صيره تخافة النطف التي لم توجد أصلا أو لم يوجد انسانها بعد ومعلوم أن خوف النطف محال لأن شرط الخوف عقلا الحياة فيستحيل الخوف من الموجود بدونها فضلا عن خوف المعلوم فهذه للبالغة غلوفته المردود مثل هذا المثال لعدم اشتهاه على شيء مما يأتي من موجبات القبول ومنه القبول (والقبول منه) أي من ذلك التلو (أصناف منها) أي من تلك الاصناف (ما) أي صنف (أدخل عليه) أي ما شتمل التلوفيه على (ما) أي لفظ (يقربه) أي يقرب ما وقع فيه التلو (إلى الصحة) لأن في ذلك اللفظ عدم التصريح بوقوع ذلك المحال وذلك (نحو لفظة يكاد في قوله تعالى يكادز يتهاضيء ولو لم تمسه نار) فان اضاءة الزيت اضاءة كإضاءة المصباح محال عقلا فلو قيل في غير القرآن مثلا يضيء هذا الزيت بلانار لرد وحيث قيل يكاد يضيء أفاد أن المحال لم يقع وان كان قرب من الوقوع مباينة ومعنى قرب المحال من الوقوع توهم وجود أسباب الوقوع وقرب المحال من الوقوع قريب من الصحة إذ قد تسكت أسباب الوهم للتخيل بها وقوعه ولو كان لا يقع فلفظ كاد لا يدل على التقرب والقرب قريب من الصحة لما ذكر أن المحال قد يقربه الوهم لاسباب جاءت البالغة مقبولة في التلو فان قيل قرب المحال من الوقوع محال في نفسه فيحتاج في ادعائه القاد يكاد إلى ما يقر به وذلك يؤدي إلى التسلسل قلنا قرب المحال من الوقوع لما فسر بما ذكر صار ليس بمحال وعلى تسليمه فيجمل كأنه أمر ضروري في بعض الصور والمذكر من توفر أسباب توهمه واقعا فقيس على بعض الصور غيره لأن الباب باب البالغة يتسمح فيه فلا يطلب له حيث عد قريبا بالضرورة مقرب آخر تأمله قيل وينبغي للمثل بالآية أن يقول بدل قوله يقرب به إلى الصحة لا يظهر منه الامتناع تأدبا وهو كذلك ثم إن ما ذكر من كون اضاءة الزيت محالا عقلا غير ظاهر لصحة ائصاف كل جسم بما ائصف به الآخر اللهم إلا أن يراد بالاستحالة العقلية الاستحالة في عقول العامة أو يراد بالزيت الزيت بقيد كونه غير مضيء كما هو المشاهد وفي كل ذلك محال باعتبار اطلاقهم التفصيل لأن الظاهر منه الاستحالة الحقيقية المقررة على الاطلاق والافا كرام الجار نائيا أبدا باعتبار عقول العامة محال وكذا

ثم أخذ للصنف في بيان القبول من هذه الاقسام فالقسمان الأولان وهما التبليغ والاغراق مقبولان فهما من البديع (و) الثالث وهو التلو (القبول منه أصناف منها ما أدخل عليه ما يقر به إلى الصحة نحو) لفظ يكاد في قوله تعالى (يكادز يتهاضيء ولو لم تمسه نار) ولك أن تقول للمستحيل كيف يقرب من الصحة بكاد أو غيرها وكقول الشاعر وقيل هو ابن حميد الصقلي ويكاد يخرج سرعة عن ظله * لو كان يرغب في فراق رفيق

وجود أسباب الوقوع وقرب المحال من الوقوع قريب من الصحة إذ قد تسكت أسباب الوهم للتخيل بها وقوعه ولو كان لا يقع قيل إن المنصف المثل بالآية كان ينبغي له أن يقول منها ما أدخل عليه ما يخرج عنه الامتناع بدل قوله ما يقر به إلى الصحة تأدبا والصحة كلام الله لا زيد عليها كيف يقال فيه ما يقر به إلى الصحة ثم إن ما ذكر من كون اضاءة الزيت كإضاءة المصباح بالانار محالا عقلا غير ظاهر لصحة ائصاف كل جسم بما ائصف به الآخر ولصلاحية قدرة المولى لذلك اللهم إلا أن يراد بالاستحالة العقلية الاستحالة في عقول العامة تأمل

والثاني ما تضمن نوعا حسنا من التخجيل كقول أبي الطيب: عقدت سنا بكها عليها عثيرا * لوتبتني عنقا عليه لا مكننا

(قوله ومنها ما تضمن نوعا حسنا من التخجيل) أي ومن أصناف العلو المقبولة الصنف الذي تضمن نوعا حسنا من تخجيل الصحة وتورها لسكون ما يشتمل على العلو يسبق إلى الوهم امكانه لشهودشيء يخالط الوهم فيه فيتبادر صحتته كما يذاق من اللذات وقيد المصنف بقوله حسنا إشارة إلى أن تخجيل الصحة لا يكفي وحده إذ لا يتخلو عنه محال حتى أخافة النطف فيما تقدم وإنما المعتبر ما يحسن لصحة مغالطة الوهم فيه بخلاف ما يبدو وتتفاوت الوهم بأدنى التفات كما في أخافة النطف فليس التخجيل فيه على تقدير وجوده فيه حسنا فلا يقبل لعدم حسنه اه يعقوبى (قوله كقول) أي الشاعر وهو أبو الطيب التنبى (قوله سنا بكها) جمع سنبك وهو طرف مقدم الحافر فقول الشاعر أي حوافر الجياد أي أطراف مقدم حوافر الخيل الجياد (قوله عثيرا) مفعول عقدت وقوله بكسر العين أي وسكون الأثناء الثلاثة وفتح الياء للثناة من تحت وتعام البيت كما يأتي * لوتبتني عنقا عليه لا مكننا * أي لوتر يد تلك الجياد سيراسرعا على ذلك العثير لا مكن ذلك العنق أي السير ادعى أن العبار المرتفع من سنا بك الخيل قد اجتماع فوقه وسهامترا كما مشكافا بحيث صار أرضا يمكن أن نسير عليه الجياد وهذا متمم عقلا وعادة لكنه يخيل الوهم تخجيل احسنا من ادعاء كثرته وتونه كالارض التي في الهواء صحتته فلا يخيل حتى يلتفت إلى القواعد فصار مقبولا ولقائل أن يقول ان الاستحالة هنا (٣٦٣) انما هي عادية لا مكن مشى الخيل وعنقها في الهواء والريح

وعنقها في الهواء والريح فضلا عما اذا وجد جسم آخر معه كالغبار وأجيب بما تقدم من أن اللراد بالاستحالة العقلية

ومنها ما تضمن نوعا حسنا من التخجيل كقوله عقدت سنا بكها) أي حوافر الجياد (عليها) يعني فوق رؤسها (عثيرا) بكسر العين أي غبارا ومن لطائف العلامة في شرح المفاتيح العثير الغبار ولا تفتح فيه العين وألطف من ذلك ما سمعت أن بعض البغاليين كان يسوق بفلته في سوق بغداد وكان بعض عدول دار القضاء حاضرا فصرطت البغلة فقال البغال على ما هو دأبهم بلحمة العدل بكسر العين يعني أحد شقي الوقر فقال بعض الظرفاء على الفور افتح العين فإن المولى حاضر ومن هذا القبيل ما وقع لي في قصيدة

بقيد كونه غير مكرم كما هو في العرف والشهود (ومنها) أي ومن الأصناف المقبولة من العلو (ما) أي الصنف الذي (تضمن نوعا حسنا من التخجيل) أي تخجيل الصحة لسكون ما يشتمل على العلو يسبق إلى الوهم امكانه لشهودشيء يخالط الوهم فيه فيتبادر صحتته كما يذاق من اللذات وقيد بقوله حسنا إشارة إلى أن تخجيل الصحة لا يكفي وحده إذ لا يتخلو عنه محال حتى أخافة النطف فيما تقدم وإنما المعتبر ما يحسن لصحة مغالطة الوهم فيه بخلاف ما يبدو وتتفاوت حتى لا وهم بأدنى التفات كما في أخافة النطف فليس التخجيل فيه على تقدير وجوده فيه حسنا فلا يقبل لعدم حسنه تم مثل لما يتضمن النوع الحسن من التخجيل فقال (كقوله) أي كقول التنبى (عقدت سنا بكها) أي حوافر الخيل الجياد (عليها) أي فوق رؤسها (عثيرا) مفعول عقدت أي أثارت سنا بك الخيل عثيرا بكسر العين وسكون الأثناء الثلاثة وفتح

ومنها ما تضمن نوعا حسنا من التخجيل كقوله يعني أبا الطيب: عقدت سنا بكها عليها عثيرا * لوتبتني عنقا عليه لا مكننا

النهي عن فتح العين في هذا اللفظ أي لفظ عثير لئلا يلزم تحريف اللفظ عن وضعه وهو اللراد لان قصده ضبط السكامة ويحتمل أن المراد لما في ذلك من التوجيه وهو احتمال الكلام لمعنيين ليس أحدهما أقرب من الآخر بناء على استواء المعنيين هنا (قوله وألطف من ذلك) أي بما ذكره العلامة (قوله البغاليين) أي الذين يسوقون البغال (قوله فصرطت البغلة) أي أخرجت ربحا من جوفها بصوت (قوله فقال البغال) أي على عادة أمثاله عند فمل البغلة ذلك (قوله بلحمة العدل) أي ما فلت يقع في لحية العدل لاني وجه السائق وفيه تشبيه العدل برجل ذي لحية على طريق السكينة (قوله يعني) أي بلحمة العدل (قوله الوقر) أي الحمل بكسر أولها (قوله الظرفاء) أي الخذاق (قوله افتح العين) أي اللوى حاضر) هذا الكلام يحتمل معنيين فيحتمل افتح عينك ترى اللوى أي من هو أولى وأحق أن يقع ذلك في لحيته وهو الشاهد حاضرا ويحتمل افتح عين لفظ العدل انصب الفطرطة مسمى هذا اللفظ فانه حاضر فان كان المعنى المراد منه ما خفيا كان تورية وان كان المعنيان ليس أحدهما خفيا عن الآخر كان توجيهها وهو أقرب هنا لصالحية كل من المعنيين فهذه الحكاية محتملة للتورية والتوجيه كما أن ما ذكره العلامة كذلك لأن هذه الحكاية ألطف مما ذكره العلامة لما فيها من التفطن التريب والهجو بوجه لطيف (قوله ومن هذا القبيل) أي احتمال التورية والتوجيه في مادة فتح العين (قوله ما وقع لي في قصيدة) أي في مدح ملك وهو السلطان أبو الحسين محمد كرت وقد ذكرتها في أول الطول سبعة

آيات (قوله علا) أي ارتفع وقوله يدعوه الوري أي الخلق وقوله ملكا أي سلطانا (قوله ورتما فتحوا عيننا غدا ملكا) أي فقوله فتحوا عيننا
 يحتمل فتحوا عين لفظ ملكا أي (٣٣٦) وسطه فبدأ بسبب الفتح ملكا فيكون معناه كذلك ويحتمل أن يراد فتحوا أعينهم فيكون نظروه

فوجدوه قد تبدل وصار
 ملكا فيتجه فيه التوجيه
 أو التورية على ما تقدم
 والربت مصدر رات إذا أبطأ
 يستعمل كثيرا بمعنى الزمان
 لا شمار البطء بالزمان
 ويضاف للجمال نائبا عن
 الزمان فيقال اجلس ريث
 أنا أكلك بكلمتين أي اجلس
 زمانا مقداره ما أكلك فيه
 كلمتين والتقدير هنا غدا
 ملكا في الزمان الذي مقداره
 ما يتحدون فيه العين كذا
 قال اليعقوبي وهو راجع
 لقول بعضهم أن ريثا بمعنى
 حينما (قوله وما يناسب هذا
 للقام) أي من جهة أن ضم
 العين فيه إشارة إلى خفي
 وإن كانت الإشارة بغير
 اللفظ وليس فيه تورية
 ولا توجيه ولذا قال وما
 يناسب ولم يقل ومنه (قوله
 على لهجتهم) أي لغتهم
 وكلامهم أي من قوم الغالب
 عليهم أنهم يميلون في لهجتهم
 وكلامهم بالضم نحو الفتح
 (قوله فقلت لمن هو) أي من
 هو (قوله فقال) أي ذلك
 الآتي بالكتاب لمولانا عمر
 بفتح العين وهو يعني عمر
 بضمها (قوله فنظر إلى) أي
 فنظر ذلك القائل إلى وقوله
 كالمتعرف أي الطالب لمعرفة
 سبب ضحكهم لأنه خفي عليه
 (قوله المسترشد لطريق

علا فأصبح يدعوه الوري ملكا * ورتما فتحوا عيننا غدا ملكا
 وما يناسب هذا المقام أن بعض أصحابي عن الغالب على لهجتهم إمالة الحركات نحو الفتحه أتاني بكتاب
 فقلت لمن هو فقال لمولانا عمر بفتح العين فضحك الحاضرون فنظر إلى كلاته عن سبب ضحكهم
 المسترشد لطريق الصواب فرمزت إليه بنفض الجفن وضم العين فنظف للقصود واستظرف ذلك
 الحاضرون (لوتبتنى) أي تلك الجياد (عقنا) هو نوع من السير (عليه) أي على ذلك المشير (لا يمكننا)
 الأيام المشاة وهو الغبار من الأرض وأكثرت آثاره حتى انعقد أي تضام وتراكم فوق رؤسها ثم وصف
 الغبار بما فيه غلو فقال من وصف ذلك الغبار أنه (لوتبتنى عقنا) أي لوتريد تلك الجياد عقنا أي سيرنا
 مسرعا (عليه لا يمكننا) ذلك العنق وإرادة الخيل السير عبارة عن إرادة أهلها والخطب فيه سهل
 فلا شك أن إمكان مشي الخيل على الغبار في الهواء وهو مدعى الشاعر محال لضف مقاومته ثقل
 الخيل بل مشي الدرّة عليه غير ممكن لو أنه ولكن يحيل إلى الوهم تخيلا لا حسنا من ادعاء كثرت وكونه
 كالجلبال في الهواء صحته فلا يحيله حتى يلتفت إلى القواعد فصار مقبولا بخلاف إضافة النطف فيما تقدم
 ولقائل أن يقول إنما هنا أيضا الاستحالة العادية لا مكان مشي الخيل وعقنا في الهواء والريح فضلا
 عما إذا وجد جسم آخر منه وإن أراد الاستحالة العامة أو المقيدة بنفي الامكان كان فيه من التحيل
 ما تقدم تأمل وههنا في المشير لطيفة أشار إليها بضمهم وهو الشارح العلامة في شرح المفتاح وذلك أنه
 لما فسر أشار إلى ضبطه بنوع لطيف متضمن للإيهام أو التوجيه فقال المشير الغبار لا تفتح فيه العين
 فعدم فتح العين يحتمل أن يراد به عدم فتح عين المشير أي أوله فيكون إشارة إلى ضبطه ويحتمل أن يراد
 بعدم فتح العين المعلومة في نفس الغبار والمراد المعنى الأول فإن قلنا أنه أبعدا المعنيين كان في كلامه إيهام
 وتورية والافتوجيه ولكن التوجيه يعده قصد الضبط بالقرينة إلا أن يجوز تبيين القرينة في
 التوجيه وقد كرت هنا أيضا قصة تشتمل على هذه النكتة من فتح العين لإرادة معنى خفي فيكون تورية
 أو مساو فيكون توجيها لمناسبتها وهي اللطف بما ذكر العلامة لما فيهما من التفتن الغريب والمجرب بوجه
 لطيف لما يستحقه يدعوى القائل وذلك أن بعض البغاليين أعنى السابقين للبغال كان يسوق بغلة يسوق
 بغداد وكان بعض عدول دار القضاء حاضرا بالسوق فضرطت البغلة أي تنفست بصوت فقال البغال
 على عادة أمثاله عند فعل البغلة ذلك تنزيها لنفسه عن أن تقابله بذلك الفعل بلحية العدل بكسر العين
 أي ما فعلت يقع بلحية العدل لاني وجه السابق والعدل بالكسر شق الوقر أي الخجل فقال بعض الخدائق
 الظرفاء على العمور للبغال افتح العين فإن المولى حاضر وقد أغرب هذا القائل في نطقه لما فيه إيهام
 أو توجيه مع المجرب بلطف وخفاء لأن قوله افتح العين يحتمل افتح عينك ترى للمولى أي من هو وأولى
 وأحق أن يقع ذلك في لحية وهو العدل أي الشاهد ويحتمل افتح عين لفظ العدل لتصديب صاحب
 ما ذكر كرت فإن كان المعنى المراد خفيا فإيهام والافتوجيه وهو أقرب في هذا المثال لصلاحيتهما معا ومن
 هذا المعنى أيضا أعني بما فيه تورية أو توجيه في مادة فتح العين ما وقع للشارح في قصيدة له وهو قوله
 في مدح ملك من الملوك:

علا فأصبح يدعوه الوري ملكا * ورتما فتحوا عيننا غدا ملكا
 وفي جميع هذه الأمثلة وكونها من المستحيل عقلا نظرا للعقل لا يمنع أن يضيء الزيت وأن يخرج

الصواب) أي الطالب لطريق الصواب الذي يفتي عنه سبب ضحكهم وهو ما لم نفي السبب بعددرا كه فأشاره الشارح بضم
 عينه حسا ففهم ذلك القائل أن سبب ضحكهم فتحه لعين عمر وأنه ينبغي له ضم عينه (قوله وضم العين) تفسير لما قبله (قوله فنظف للقصود)
 أي وهو ضم عين عمر (قوله واستظرف ذلك الحاضرون) أي اعترفوا بظرافة المشير أي حذقه وفهم الشارح له وهو قوله (قوله هو نوع من السير)

وقد جمع القاضي الارجاني بينهما في قوله يصف الليل بالطول:

يخيل لي أن سمر الشهب في الدجى * وشدت بأهداب البين أجفاني

أى وهو السير السريع (قوله هذا) أى مشى الخيل على التبار (قوله لكه تخييل حسن) أى نشأ من ادعاء كثرت وكونه كالارض التي في الهواء (قوله وقد اجتمعا) أى السببان اللوجبان للقبول وهما ادخال ما يقرب للصحة وتضمن النوع الحسن من التخيل وإذا اجتمع السببان المذكوران في الغلو زاد قبوله (قوله ما يقرب به الى الصحة) أى كلف تخييل (قوله فى قوله) أى الشاعر وهو القاضي الارجاني بفتح الراء مشددة بعد همزة مفتوحة نسبة لارجان بلدة من بلاد فارس (قوله (٣٦٥) يخيل لي) أى يوقع في خيالى وفي وهمى من طول الليل وكثرة سورى فيه أن

الشهب وهي النجوم سميت
أى أحكمت بالمسامير في
الدجى أى ظلمة الليل (قوله
وشدت) أى ويخيل لي مع
ذلك أن شدت أى ربطت
أجفاني بأهدابى حال
كونها مائلة البين أى الى
الشهب أى ويخيل لي
أن أجفاني مربوطة في
الشهب بأهدابى ادعى
الشاعر أن طول الليل
وصل لحالته أى أن الشهب
أحكمت بالمسامير في
دياجيه وأن كثرة سهره فيه
وصلت لحالته أى أن أجفانه
صارت مشدودة بأهدابه
في الشهب ومن العلوم
أن احكام الشهب بالمسامير
في الدجى وشد أجفانه
بأهداب عينه محال لكن
قد تضمن ذلك الغلو تخيلا
حسنا اذ يسبق الى الوهم
صحة من جهة أن هذا
المحسوس تقع الغالطة فيه
وذلك أن النجوم لم يبدت

أى الى ق ادعى تراكم العبار المرتفع من سنابك الخيل فوق رؤسها بحيث صار أراضى يمكن سيرها عليه وهذا يمنع عقلا وعادة لكنه تخييل حسن (وقد اجتمعا) أى ادخال ما يقرب به الى الصحة وتضمن التخيل الحسن (في قوله) يخيل لي أن سمر الشهب في الدجى * وشدت بأهداب البين أجفاني
قوله فتحو أعيننا يحتمل أن يراد فتحو أعين لفظ ملكاى وسطه فتدنا بسبب الفتح ملكا فىكون معناه كذلك ويحتمل أن يراد فتحو أعينهم فيه ونظروا اليه فوجدوه قد تبدل وصار ملكا فيتجه فيه التوجيه أو التورية على ما تقدم والربث مصدر رات اذا ربت أى استعمل كثيرا بمعنى الزمان لا شمار الباطن بالزمان ويضاف للعجل نابع الزمان فيقال اجلس ربت انا أى كلما بكلمتين أى اجلس زمانا مقداره ما لك فى قبيل ودخول ما فيه تنكفه عن الاضافة الى الجمل وفيه نظر والتقدير هنا أنه غدا ملكا فى الزمان الذى مقداره ما يفتحون فيه العين وما يناسب ما ذكره لكونه فيه الاشارة بضم العين الى معنى خفى ولولم تكن الاشارة باللفظ ولا فيه نور ية ولا توجيه ما ذكره الشارح عن بعض أصحابه وهو أنه أتاه بكتاب فقال له أئضى الشارح لمن هو فقال ذلك الآتى وهو من قوم يعلون فى لهجتهم وكلامهم بالضم نحو الفتح هو يعنى الكتاب لولا نا عمر بفتح العين يعنى عمر بضمها وله أراد بعمر غير الفاروق كتب له كتابا الى سائله فاما قال ذلك ضحك الحاضرون فنظر القائل الى سائله كالعترف بوجه سبب ضحكهم الا أنه خفى عنه كالستر شد لطريق الصواب أى كاطالب لما ينفى عنه سبب ضحكهم ومعلوم أن نفى السبب بعد ادراكه فأشاره السائل بضم عينه حسافهم الناظر أن سبب الضحك فتحه لعين عمر وأنه ينبغى له ضم عينه فاستظرف ذلك الحاضرون أى اعترفوا بظرافة الشير وفهم المشاره ولما ذكر أن من أسباب قبول الغلو وجود لفظ يقرب من الصحة وكذا وجود تخييل يستحسن على ما أوضحنا ذلك ومن المعلوم أن اجتماع السببين أخرى فى القبول أى بمثل اجتماعه فى قول (وقد اجتمعا) أى اجتمع السببان اللوجبان للقبول وهما ادخال ما يقرب به للصحة وتضمنه تخيلا حسنا (في قوله يخيل لي) أى يوقع في خيالى وفي وهمى (أن سمر الشهب) أى أنه أحكمت الشهب وهي النجوم بالمسامير (في الدجى) أى في ظلمة الليل (و) يخيل مع ذلك أن أى أنه (شدت بأهداب البين أجفاني) أى شدت أجفاني الفرس عن ظله وأن نعمد حوافر الخيل غبارا ويتكاتف حتى يمكن السير عليه ولا استحالة فى انعقاد التبار وقد اجتمعا فى قوله أى قول الارجاني يصف الليل بالطول:
يخيل لي أن سمر الشهب في الدجى * وشدت بأهداب البين أجفاني

من جانب الظلمة ولم يظهر غيرها صارت النجوم كاللر المرصع به بساط أسود فيسبق الى الوهم من تخييل المشابهة قبل الالتفات الى دليل استحاله شد النجوم بالسامع فى الظلمة صحة ذلك ولما ادعى أنه ملازم للسهر وأنه لا يفتقر عن رؤية النجوم فى الظلمة فصارت عينه كأنها لا تظرف نزلت بأهدابه مع الاجتنان بمنزلة جبل مع شئء شده به بجوامع التعلق وعدم التزائل فيسبق الى الوهم من تخييل المشابهة بما ذكره صحة ذلك أيضا ولما تضمن الغلو الوجود فى البيت هذا التخيل الذى قرب المحال من الصحة كان ذلك الغلو مقبولا وزاد ذلك قبوله وتصريحه بأن ذلك على وجه التخيل لا على سبيل الحقيقة وتخييل المحال واقعا بمنزلة قر به من الصحة لكون ذلك فى الغالب ناشئا عن تخييل الاسباب والحال أن التخيل موجود فى نفسه ولفظ يخيل لي يقرب من الصحة فقد اجتمع فى الغلو فى هذا البيت السببان اللوجبان لقبوله

والثالث ما أخرج مخرج المزول والخلاعة كقول الآخر أسكر بالامس ان عزمت على الشراب غدا ان ذا من العجب
 (قوله محكمة بالمسامير) أي في ظلم الليل وهذا استعمال لان الظلمة عرض والتجوم أجرام لكن للتكلم لما رأى أجراما أيضا كالجواهر مسمرة
 في جرم أسود كسباط تخيل الوهم (٣٦٦) أن النجوم في الظلمة كذلك قبل الالتفات الى استحالة ذلك (قوله قد شدت بأهدابها

أي يوقع في خيالي أن الشهب محكمة بالمسامير لا تزول عن مكانها وأن أجفان عيني قد شدت بأهدابها
 الى الشهب اطول ذلك الليل وظلمة سهرى فيه وهذا تخيل حسن ولفظ يتخيل بزبد حسنا (ومنها
 ما أخرج مخرج المزول والخلاعة كقوله
 أسكر بالامس ان عزمت على الشراب غدا ان ذا من العجب

بأهدابي الى تلك الشهب فمضمون ما بعد قوله يتخيل لي وهو احكام الشهب بالمسامير في الدجى وشد
 الاجفان بأهداب العين محال ولكن تضمن تخيلا حسنا اذ تسبق الى الوهم محته من جهة أن مثل
 هذا المحسوس تقع الغالطة فيه كما تقدم في وجه الشبه الخيالي وذلك أن النجوم بدت في جانب الظلمة
 ولم يظهر بحقيقة كنهه غيرها فصارت النجوم كالدر الرصع به سباط أسود فيسبق الى الوهم من تخيل
 الشبهة قبل الالتفات الى دليل استحالة شد النجوم بالمسامير في الظلمة محته ذلك ولما ادعى أنه
 ملازم للسهر وأنه لا يفتر عن رؤية النجوم في الظلمة فصارت عينه كأنها لا تظفر في ذلك اهداب مع
 الأجفان بمنزلة حبل مع شيء شديد في التعلق وعدم التزلزل خيل للوهم من الشبهة لما ذكر محته ذلك
 أيضا ولما تضمن هذا التخيل الذي قرب هذا المحال من الصحة قبل الغلو الموجود في البيت وزاد
 ذلك قبولاً وتصريحاً بأن ذلك على وجه التخيل لا على سبيل الحقيقة وتخييل المحال واقعا بمنزلة تفر به
 من الصحة لكون ذلك غالبا ناشئا عن تخيل الأسباب فالتخيل موجود في نفسه ولفظ التخيل يقرب
 من الصحة فاجتمع البيان فان قلت ما ضابط وجود التخيل الحسن قلت المحكم في ذلك النوق
 ويزاد بياناً في كل جزئية بما يناسب كما أشرنا اليه في الثالثين قال قلت الدجى التي هي الظلمة ان كانت
 من قبيل الجرم فتسمير النجوم في أجرام لا يستحيل وكذا شد الأهداب الى النجوم يمكن بطاقتها قلت
 النجوم كما هي يستحيل تسميرها بالمسامير المعهودة وهي للمتحدث عنها في الجرم الكفيف فضلا عن
 الطيف الذي معه ما يشبه المشاشة هذا اذا قلنا انها جرم كما هو معنى السؤال وأما ان قلنا انها عرض
 فلا إشكال وهو للنصوص عن الحكماء اذ هي عندهم عدم الضوء وكذا شد الأهداب كما هي الى النجوم
 كما هي مستحيل ضرورة فان قيل هذا رجوع لعقول العامة أو حمل الاستحالة على وجود قيد مفيد
 وجودها وعند انتفائه يثبت الامكان قلنا المتحدث عن الاشياء انما هو على حسب معناها المعهودة
 وما دام ذلك المعنى فالاستحالة متقررة واجازة هذه الامور بالحمل على غير المعتاد خروج عما يفهم من
 الخطاب ومثل هذا يقال في اضافة الزيت والنشئ على الثمار فيما تقدم وفي الكلام بعد لا يخفى فتأمل
 (ومنها) أي ومن أصناف الغلو للقبول (ما) أي صنف (مخرج مخرج المزول) أي خرج على سبيل المزول
 وهو الاثبات بما يكون للتضاحك (والخلاعة) وهي عدم البالاة بما يؤتى من منكر أو غيره والاثنان بما يراد
 من غير رعاية لفساده أو محته وذلك (كقوله

أسكر بالامس ان عزمت على الشراب غدا ان ذا من العجب

فان لفظه يتخيل لي تقر به الى الصحة وفيه نظر لانها تجعله صحيحا لان قوله يتخيل لي يمكن بأن يكون خيالا
 فاسدا وفيه تخيل بليغ وهو تسمير الشهب في الدجى ومنها ما أخرج مخرج المزول والخلاعة كقوله
 أسكر بالامس ان عزمت على الشراب غدا ان ذا من العجب

الخ) أي وشد الاجفان
 بأهدابها في النجوم
 مستحيل لكن لما رأى
 للتكلم أجراما معلقة بأحبال
 في أجرام تخيل الوهم أن
 الاجفان مع الأهداب
 كذلك (قوله حسن) أي
 يدرك حسنة النوق (قوله
 ومنها) أي من أصناف الغلو
 للقبول (قوله ما أخرج
 مخرج المزول) أي الصنف
 الذي أخرج على سبيل
 المزول وهو الكلام الذي
 لا يراد به الا الطائفة
 والضحك وليس فيه
 غرض صحيح أو ما الخلاعة
 فهي علم البالاة بما يقول
 القائل ادم للناع الذي عنمه
 من غير الصدق (قوله أسكر
 بالامس ان عزمت على
 الشراب) هذا مبالغة في
 شغفه بالشراب فادعى أن
 شغفه بالشراب وصل لحالة
 هي أنه يسكر بالامس عند
 عزمه على الشراب غدا
 ولا شك أن سكره بالامس
 عند عزمه على الشراب غدا
 محال ان أريد بالنسكر
 ما يترتب على الشراب وهو
 المقصود هنا ولكن لما أتى
 بالكلام على سبيل المزول

أي لمجرد تحسين المجالس والتضاحك على سبيل الخلاعة أي عدم مبالأته بتبحيح ينهي عنه كان ذلك الغلو مقبولا لان
 ما يوجب التضاحك من المحال لا يمد صاحبه موصوفاً بنقيصة السكذب عرفا وأعمالا يقبل الغلو الخارج عن المسوغ لانه كذب محض
 والسكذب بلا مسوغ نقيصة عند جميع العقلاء ان قلت هذا الكلام نفس المزول فكيف يقال أخرج مخرج المزول قلت المزول أعم بما
 يكون من هذا الباب وخروج الخاص مخرج العام معنى مجيئه موصوفاً بما في العام لوجوده فيه صحيح (قوله ان ذا) أي سكره بالامس
 ورويه

== ولا شك أن سكره بالامس عند عزمه على الشرب غير محال ان أريد السكر ما يترتب على الشرب وهو المقصود هنا ولكن لما أتى بهذا الكلام على سبيل الهزل لجرده تحسين المجالس والتضاحك وعلى سبيل الخلاعة اذ لم يبال بما ينسكرو وما يصح وما يفسد كما يلوح ذلك على برناج هذا الكلام لدلالته على أنه مشغوف بالشرب وعلى عدم مبالاةه بقبیح ينهى عنه قبل العلو والوجود فيه لان ما يوجب التضاحك من

والسكر بالامس للعزم اليوم على الشرب غدا مستحيل لما فيه من تقدم العلول على علته ولو قال أسكر اليوم لما كان مستحيلا عقلا ويكون سبب السكر هو العزم على الشرب بل كان مستحيلا عادة ذلك أن تقول كون فعل الجواب ماضيا وفعل الشرط مستقبلا أمر كما يمنع عقلا يمنع لغة فينبغي أن يكون هذا التركيب حينئذ غير صحيح لغة فلا يكون كلاما غريبا فليس مما نحن فيه في شيء وليس هذا كقول القائل سكرت أمس اشربني غدا فان هذا كلام عربي اذ ليس فيه أمر لنظي مخالف لغة العرب فيه يحسن التمثيل لهذا الذي يظهر أن هذا تمثيل فيكون كقولهم زيد يقدم رجلا ويؤخر أخرى الا أن المشبه به هنا وهي لا تحققي فان مدلول هذه الالفاظ ليس موجودا بل متوهما وليس من شرط التمثيل أن يكون المشبه به الذي استعمل تحقيقيا الا ترى أنهم عدوا من التمثيل قوله تعالى والارض جميعا قبضته يوم القيامة والسموات مطويات بيمينه واذا تقرر ذلك أتجملك منع كون هذا القسم غير مقبول فان البالغة كلما قويت ازداد القبول كما أن الاستمارة كلما زيد فيها اردادت حسنا ﴿ تنبيه ﴾ ما ذكره الصنف من البالغات هو فيما يتعلق بالركبات وذكر جماعة البالغة على وجه يعم المفرد والركب فقال الرماني للبالغة على ضرب من البالغة في الصفة المدولة غير الجارية فانها جاءت على فعالان وفعل وفعل معدول عن فاعل مثل مدعس عن دعاس ومطعن عن طاعن ومفعال مثل مطعم وزاد عبد الاطيف البغدادي في قوانين البلاغة فزاد فيها مفعيل ومفعيل وفعل وفعل في النداء مثل يالسكع ويالسكع قال الجاحظ قالوا للفراس شجاع فان زاد قليلا قالوا بطل فان زاد قالوا لهمة فان زاد قالوا كمي فان زاد قالوا صديد فان بلغ النهاية قالوا أليس وكذلك يجري الحال في سائر الطبقات مثل السكريم والحليم والبخيل والعالم والجاهل فانهم يقولون سليم الصدر فان زاد قالوا مفضل فان زاد قالوا ماتق ثم أتوك ثم معوه قلت ما ذكره الجاحظ في تفصيل أحوال الفارس فيه مخالفة لغيره قال الفراء رجل شجاع ثم بطل ثم لهمة ثم ذمر ثم جلس وحليس ثم أمس أليس ثم غشمشم وأبهم وقال مثله ابن الاعرابي وقال غيرهما شجاع ثم بطل ثم صمة ثم لهمة ثم ذمر ونكل ثم هيك ومحرب ثم جلس ثم أهيس أليس ثم غشمشم وأبهم وقد ذكر الثعالبي في فقه اللغة كثيرا من هذا النوع وذكر ابن الشجري من الامثلة المحولة للبالغة فعل وفعل ومفعال وذكر أيضا مفعالان في النداء مثل يامكذبان ويامكلمان وما ذكرناه من صيغ البالغة ليس مقتصر اعليه كما أفهمه كلامهما فان العرب أو زانا لا تسكاد تستعمل الالبالغة مثل فعل وفعل مثل سكت وفعله مثل هز قزق أو أماذا كرهذه الصيغ من أنواع البالغات فقيه نظر لان معنى كون هذه الالفاظ للبالغة أن العرب وضعتها لذلك المعنى بقيد كونه كثيرا فوضعت العرب راحما ليفيد أصل الرحمة ووضعت راحما ليفيد رحمة كثيرة فرحيم معناه راحم كثيرا فاللهي للاستفاد منه أباغ من اللهي للاستفاد من صيغة راحم وهذا المعنى ليس هو الذي كور في علم البديع لان للبالغة في البديع أن تدعى لوصف بلوغه في الشدة والضعف لخدمه استحيل أو مستعمل يعلم بذلك أن ميناه في أحدهما فلا بد فيه حينئذ من التمييز عن الواقع من تلك الصفة بعبارة موضوعه لا كثر منه على سبيل المجاز فأنت اذا قلت عن شخص كثير الرحمة هو رحيم فهذه ليست مبالغة لانك أخبرت عنه بأشتماله من الصفة على الكثرة التي هي موضوع رحيم كما أنك اذا قلت

اذا عزم على الشرب غدا
من العجب أ كد كونه من
العجب مع أنه لاشبهة في
كونه عجبا لانه حكم على
الامر المحقق للشاره بقوله
ذاو الحكم عليه ولو بكونه
من العجب ما ينكر لانكار
وجود ذلك الامر قاله في
الاطول

ومنه) أي ومن العنوي (المذهب الكلامي

الحال لا يمد صاحبه موصوفاً بنقيصة الكذب عرفاً فإن قلت هذا الكلام نفس المزل فكيف يقال نخرج مخرج المزل قلت المزل أعم مما يكون من هذا الباب وخروج الخاص مخرج العام بمعنى مجيئه موصوفاً بما في العام لوجوده فيه صحيح وإنما لم يقبل الفسوخ الخارج عن السوغ لأنه كذب محض والكذب بلا مسوغ نقيصة عند جميع العقلاء فافهم (ومنه) أي ومن البديع العنوي (المذهب الكلامي) أي النوع للسمي بالمذهب الكلامي

عنه أنه كثير الراجعة لم يتبالغ وكما أنك إذا قلت عندي ألف ليس فيه مبالغة بالنسبة إلى من قال عندي واحد ولا بدني المبالغة من تجوز نعم تحسن المبالغة إذا قلت ز يدرحيم ولم يكن كثير الرحمة بل أردت أن تتبالغ في الرحمة السيرورة الواقعة منه لغرض من الأغراض فهذه حينئذ مبالغة وكذلك إذا قلت عندي ألف رجل وأردت مائة تعظيماً لهم فقد تبين بذلك أن هذه اللفاظ ليست موضوعة للمبالغة البديعية وأن من يطلق عليه المبالغة فذلك بحسب اصطلاح النحاة والفقهاء نظراً إلى ما دل عليه بالنسبة إلى ما دل عليه مطلق اسم الفاعل فليتأمل ثم قال الرماني من المبالغة التعبير بالصفة العامة في موضع الخاصة كقوله عز وجل خالق كل شيء قال وكقول القائل أتاني الناس ولعله لا يكون أتاه إلا خمسة فاستكثرهم وبالف في العبارة عنهم قلت هذا صحيح الآن التقييد بالحسنة لأدري مستنده فيه وقد أطلق الناس على واحد كقوله تعالى الذين قال لهم الناس أو يدعونهم بن مسعود على ما ذكره جماعة على أن الشافعي رضي الله عنه نص على أن اسم الناس يقع على ثلاثة فما فوقها وأن المراد بالناس في قوله تعالى الذين قال لهم الناس أربعة ثم جعل الرماني من المبالغة إخراج الكلام مخرج الأخبار عن الأعظم للمبالغة كقوله تعالى وجاء ربك فأتى الله بنيانهم من القواعد وإن كان المراد جاء أمره وجعل من المبالغة إخراج للممكن إلى الممتنع مثل قوله تعالى ولا يدخولون الجنة حتى ينجح الجبل في سم الحياض وجعل من المبالغة إخراج الكلام مخرج الشك ومثله بقوله تعالى وأنا وأياكم لعل هدى أوفى ضلال مبين ونحو قوله تعالى قل إن كان البرحم ولد وجعل منه حذف الأجوبة للمبالغة نحو ولو ترى وهذا كما عرف عما سبق من علم المعاني والبيان قال عبد اللطيف البغدادي ومتى وقعت المبالغة في قافية سميت إيفالاً وهو أن يأتي البيت تاماً من دون القافية ثم تأتي القافية لحاجة البيت إلى الوزن فيزداد للفتى جودة وأشد

كأن عيون الوحش حول خبائنا * وأرحلنا الجزع الذي لم يقب

وقد تقدم هذا في باب الإيجاز والاطناب (تنبيه) سمعت بعض المشايخ يقول إن صفات الله تعالى التي هي على صيغة المبالغة كغفار ورحيم وغفور ومنان كلها مجازات وهي موضوعة للمبالغة ولا مبالغة فيها لأن المبالغة أن ثبت الشيء أكثر مما له وصفات الله تعالى متناهية في الكمال لا يمكن للمبالغة فيها والمبالغة أيضاً تكون في صفات تقبل الزيادة والنقص وصفات الله تعالى منزهة عن ذلك وعرض هذا الكلام على الرجال فاستحسنوه ولا شك أن هذا أعياياً تفرعاً عما على أن هذه الأسماء صفات فقلنا أعلام فلا يرد السؤال لأن العلم لا يقصد مدلوله الأصلي من مبالغة ولا غيرها وسمعت بعض أهل العلم يقول إنما لم يوجد لكثير من الشعراء السامعين كثير من الشعر مدحون به رسول الله صلى الله عليه وسلم لأن الشعر إنما يحسن بالمبالغة وهي متميزة في حقه صلى الله عليه وسلم لأن اللادحين وإن بذلوا جهدهم لا يصلون إلى قطرة من بحر عليه أفضل الصلاة والسلام ص (ومنه المذهب الكلامي الخ) ش من البديع ما يسمى المذهب الكلامي والجاحظ أول من ذكره وأنكر وجوده في القرآن

ومنه المذهب الكلامي وهو أن يورد التسليم حجة لما يدعيه على طريق أهل الكلام كقوله تعالى لو كان فيهما آلهة إلا الله لفسدنا وقوله وهو الذي يبدأ الخلق ثم يعيده وهو أهون عليه أي والاعادة أهون عليهم من البدء والأهون من البدء أدخل في الامكان من

(قوله وهو إيراد حجة للطالب) اللام معنى على متعلقة بحجة وقوله على طريقة أهل الكلام متعلق بإيراد واعلم أن إيراد الحجة للطالب متعلق بأداء أصل المعنى وكونها على طريقة أهل الكلام من المحسنات اللغوية لأن المحاور لا يتوقف على كونها على طريقهم وان كان مرجعها لذلك قاله عبد الحكيم وحاصلها أن المحسن هو كون الدليل على طريق أهل الكلام بأن يؤتى به على صورة قياس استثنائي أو افتراضي يكون بعد تسليم مقدماته مستلزما للطالب وأما إيراد حجة ودليل للطالب لاعتبار طريق أهل الكلام فليس محسنا لكون الذي ذكره العلامة يعقوب في أن المراد بكون الحجة على طريقة أهل الكلام صحة أخذ المقدمات من المآتي به على صورة الدليل الافتراضي أو الاستثنائي لوجود تلك الصورة بالفعل بل صحة وجودها من قوة الكلام في الجملة كافية كما يؤخذ من الأمثلة انتهى (قوله وهو) أي كونها على طريقة أهل الكلام وقوله أن تكون بالناء التثنية فرق أي الحجة بعد تسليم (٣٣٩) مقدماتها في بعض النسخ أن يكون

بإيلاء التحتية والتنه كبير باعتبار كون الحجة بمعنى الدليل والبرهان (قوله مستلزما للطالب) أي استلزما عقليا أو عاديا والاستنزام العقلي غير مشروط هنا (قوله بعد تسليم المقدمات) أي الموجودة بالفعل على صورة القياس أو المأخوذة من الكلام المآتي به (قوله لو كان فيهما آلهة إلا الله لفسدنا) أي لو كان في السماء والارض آلهة غير الله لفسدنا وهذا إشارة لقياس استثنائي ذكر شرطته وحذف منه الاستثنائية والمطالب لظهورها أي لكون وجود الفساد باطل بالشاهدة

وهو إيراد حجة للطالب على طريقة أهل الكلام) وهو أن تكون بعد تسليم المقدمات مستلزما للطالب (محول لو كان فيهما آلهة إلا الله لفسدنا) واللازم وهو فساد السموات والارض باطل لان المراد به خروجها عن النظام الذي هما عليه فكذا المزوم وهو تعدد الآلهة وهذه الملازمة من المشهورات الصادقة التي يكتفي بها في الخطايات دون القطعيات المتبررة في البرهانيات

(وهو) أي المذهب الكلامي (إيراد حجة) أي الاثبات بحجة (المطالب) كائنة تلك الحجة (على طريقة أهل الكلام) وطريقة أهل الكلام أن تكون الحجة بعد تسليم المقدمات فيها مستلزما المطالب ولكن لا يشترط هنا الاستنزام العقلي بل ما هو أعم من ذلك والمراد بكون الحجة على طريقة أهل الكلام صحة أخذ المقدمات من المآتي به على صرة الدليل الافتراضي أو الاستثنائي لوجود تلك الصورة بالفعل بل صحة وجودها من قوة الكلام في الجملة كاف كما يؤخذ من الأمثلة وذلك (نحو) قوله تعالى (لو كان فيهما آلهة إلا الله لفسدنا) أي لو كان في السماء والارض آلهة غير الله تعالى لفسد نظامهما لما تقرر عادة من فساد المحكوم فيه عند تعدد الحاكم فولى هذا تكون الملازمة بين التسدد والفساد عادية ويكون الدليل اقناعيا لحصوله بالمقدمات المشهورات وان أراد بالفساد عدمهما بمعنى أن وجود التعدد يستلزم انتفاء السموات والارض وهو محال للمشاهدة ووجه الاستنزام لزوم

(وهو أن يورد التسليم حجة للطالب لما يدعيه على طريقة أهل الكلام) وينقسم الى قياس افتراضي واستثنائي واستقراء وتخييل وهو القياس المذكور في الاصول وأما المسموع المنطوق لان هذا المذهب أصله كما ذكره ابن مالك عبارة عن نصب حجة صحيحة ماقضية الاستنزام فهو منطوق أو ظنية فهي جدلية غير أنه قد يقال أيضا أهل الكلام مطالبهم قطعية فكيف تسمى الحجة الظنية كلامية وجوابه أنهم بما يذ كررون الحجة الظنية ليحصل من مجوعها القطع كقوله تعالى لو كان فيهما آلهة إلا الله لفسدنا فان هذه مقدمة استثنائية ذ كر فيها المقدمة الشرطية وتقديره لكنهما لم يفسدا فلم يكن فيهما آلهة فالمقدمة الثانية استثناء نقبيض

(٤٧ - شرح التاخييص رابع) فبطل المزوم وهو تعدد الآلهة وقد أشار الشارح لذلك بقوله واللازم أي لوجود آلهة غير الله باطل فكنا المزوم (قوله لان المراد به) أي بفسادها وقوله خروجها عن النظام أي وهذا النظام محقق ومشاهد وقوله فكنا المزوم أي باطل (قوله وهذه الملازمة) أي ملازمة الفساد لتعدد الآلهة من الامور المشهورة الصادقة بحسب العرف فقد تقرر في عرف الناس أن الملكة اذا كان فيها ملكان لم تستمر بل تفسد وساستمر هذا النظام العجيب طويلا ولم يحصل فيه فساد فدل ذلك على عدم التعدد (قوله في الخطايات أي في الامور الخطاوية المفيدة للطن وبالجملة فالملازمة في الشرط عادية والدليل اقناعي لحصوله بالمقدمات المشهورة (قوله دون القطعيات المتبررة في البرهانيات) أي الأدلة المفيدة لليقين لان تعدد الآلهة ليس قطعي الاستنزام لفساد لجواز عدم الفساد مع تعدد الآلهة بأن يتفقوا والحاصل أن هذا الدليل اقناعي لا برهاني وهذا بناء على ما قاله الشارح من أن المراد بالفساد اللازم لتعدد الآلهة الخروج عن هذا النظام الشاهد وأما لو أراد به عدم الكون أي عدم الوجود من أصله كانت الملازمة قطعية وكان الدليل برهانيا وذلك لانه لو تعدد الآلهة لجاز اختلافهما ولو توفقا بالفعل وجواز الاختلاف بلزومه جواز التمايز وجواز التمايز بلزومه عجز الآلهة عن الازدحام وعدم وجود السماء

اليد فلا إعادة أدخل في الامكان من البدء وهو المطلوب وقوله تعالى فلما أقل قال لأحب الأفلين أي القمر أقل وربي ليس بأقل فالقمر ليس بربي وقوله تعالى قل فلم يعذبكم بذنوبكم أي أتم تعذبون والبنون لا يعذبون فلستم بينين له ومنه قول النابغة يمتدثر الى النعمان

حلفت فلم أترك لنفسك ريبة * وليس وراء الله للراء مطلب

لئن كنت قد بلغت عنى خيانة * لمبلغك الواشي أغش وأكذب * ولكنني كنت امرأ الى جانب * من الارض فيه مستراد ومذهب

والارض لكن عدم وجودها باطل بالمشاهدة فما استازمه من تعدد الاله باطل (قوله وقوله) أي قول النابغة الديباني من قصيدة يعتبر فيها الى النعمان بن النضر ملك العرب بسبب تفيظ النعمان عليه بمدحه آل جفنة وهم قوم أصلهم من اليمن فارتحلوا منها ونزلوا بالشام وكان بينهم وبين النعمان عداوة (قوله حلفت) (٣٧٥) أي حلفت لك بالله ما بضمتك ولا احتقرتك ولا عرضت عند مدحي آل جفنة بدمك وقوله

(وقوله حلفت فلم أترك لنفسك ريبة *) أي شيكا (وليس وراء الله للراء مطلب) فكيف يحلف به كاذبا (لئن كنت) اللام لتوطئة القسم (قد بلغت عنى خيانة * لمبلغك) اللام جواب القسم (الواشي أغش) من غش اذا خان (وأكذب ولكنني كنت امرأ الى جانب * من الارض فيه) أي في ذلك الجانب (مستراد) أي موضع طلب الرزق من راد السكلا (ومذهب) أي موضع ذهاب للحاجات

صحة المعجز عند التنازع كان الدليل برهانيا وعلى كل حال فقد حذف الاستثنائية والمطلوب اظهرها أي ولكن وجود الفساد على الاحتمالين محال فوجود التمدد محال (وقوله) أي وكذا نحو قول النابغة معتذرا للنعمان بن النضر في تفيظه عليه بمدحه آل جفنة (حلفت) لك بالله ما بضمتك ولا خنتك ولا كنت لك في عداوة (فلم أترك لنفسك) بسبب ذلك اليمين (ريبة) شكاي أي لست لك بمغض ولا عدو (وليس وراء الله للراء مطلب) أي لا ينبغي للحلاف له بالله العظيم أن يطلب ما يتحقق به الصدق سوى اليمين بالله إذ ليس وراء الله أعظم منه يطلب الصدق بالحلف به لانه أعظم من كل شيء فاليمين به كاف عن كل عين إذ لا يحلف به كاذبا (لئن كنت) اللام لتوطئة القسم بمعنى أنها دالة على القسم المحذوف كما ندل التوطئة على الموطأه (قد بلغت عنى خيانة) أي غشوا وداوة وبغضا (لمبلغك) اللام فيه جواب القسم أي والله لمبلغك تلك الحيانة (الواشي) وهو الذي يذهب بالسكلام على وجه الافساد (أغش) من كل غاش وهو مأخوذ من غش اذا خلى وخرع في الباطل (وأكذب) من كل كاذب ثم أشار الى سبب مدح آل جفنة ليكون ذلك ذريعة انفي اللوم عنه فقال (ولكنني) أي ما كنت امرأ أقصدت بمدحهم التعريض تنصك ولكنني (كنت امرأ الى جانب) أي جهة (من الارض فيه) أي في ذلك الجانب (مستراد) موضع طلب الرزق وأصله من راد السكلا أي الربيع اذا حاط بالاله وعبر بالاستراد هنا عن مجرد طلب الرزق (و) فيه (مذهب) أي موضع الذهاب لطب الحاجات والارزاق لان

التالي فلازمه تقيض القسم (ومنه قوله) أي قول النابغة يعتذر الى النعمان حلفت فلم أترك لنفسك ريبة * وليس وراء الله للراء مطلب لئن كنت قد بلغت عنى خيانة * لمبلغك الواشي أغش وأكذب ولكنني كنت امرأ الى جانب * من الارض فيه مستراد ومذهب

فلم أترك لنفسك ريبة أي فلم أبق عندك بسبب ذلك اليمين شكاي أي لست لك بمغض ولا عدو والريبة في الأصل الامر الذي يريب الانسان أي يقلقه أريد بها هنا الشك كما قلنا وقال في الأطول المعنى حلفت في باق على محبتي واخلاصي لك التي كنت عليه فلم أترك بسبب هذا اليمين نفسك تهمني بأني غيرت اخلاصي لك وأبدلتك بغيرك (قوله وليس وراء الله للراء مطلب) أي أنه لا ينبغي للمحلاف له بالله العظيم أن يطلب ما يتحقق به الصدق سوى اليمين بالله إذ ليس وراء الله أعظم منه يطلب الصدق بالحلف به لانه أعظم من كل شيء فلا يكون الحالف به كاذبا فاليمين به كاف عن كل عين (قوله اللام لتوطئة القسم) بمعنى أنها دالة على القسم

المحذوف كما تدل التوطئة على الموطأه (قوله خيانة) أي غشوا وداوة وبغضا أو اني رجحت عليك آل جفنة (قوله اللام) جواب القسم أي دالة على أن المذكور بعدها جواب القسم لاجزاء الشرط اذ هو محذوف دل عليه جواب القسم أي والله لمبلغك تلك الحيانة أغش أي من كل غاش وأكذب من كل كاذب فالفضل عليه محذوف (قوله ولكنني الخ) هذا شروع في بيان السبب لمدحه آل جفنة ليكون ذلك ذريعة لنفي اللوم عنه أي ما كنت امرأ أقصدت بمدحهم والتعريض تنصك ولكنني كنت امرأ الخ فهم واستدراك على محذوف (قوله لي جانب من الارض) أي لي جهة مخصوصة من الارض لا يشاركني فيها غيري من الشعراء وأراد بذلك الجانب من الارض الشام (قوله أي موضع طلب الرزق) هنا بيان لاستراد في الاصل ولكن المراد منه هنا مجرد طلب الرزق كما أن الراد بالمذهب هنا للذهب بقضاء الحاجات فالمعنى في ذلك الجانب يذهب لطب الحاجات والارزاق ليكون ذلك الجانب مظنة الغنى والوجدان (قوله من راد السكلا)

(ملاك)

ملوك واخوان اذا ممدحتهم * أحكم في أموالهم وأقرب كفعلك في قوم أراك اصطفتهم * فلم ترهم في ممدحهم لك أذنبوا بالقسر أي طلبه والسكاذ الحشيش (قوله أي في ذلك الجانب ملوك) أشار الشارح بهذا الى أن الملوك مبتدأ حذف خبره لان من اللعالم أن الرزق ليس من ذات المكان بل من سا كنيه وهذه الجملة مستأنفة جواب لسؤال مقدر فكأنه قيل من في ذلك الجانب الذي تطاب الرزق منه فقال فيه ملوك هنا ويحتمل أن يكون ملوك بدلًا من جانب بتقدير المضاف أي مكان ملوك أو أنه يدل من مستراد ويكون باقيا على حقيقته وعلى كل من الاحتمالات الثلاثة فقد فهم المقصود وهو أن تطاب (٣٧١) الرزق من هؤلاء الملوك (قوله واخوان) هذا اشارة الى

(ملوك) أي في ذلك الجانب ملوك (واخوان اذا ممدحتهم * أحكم في أموالهم) أنصرف فيها كيف شئت (وأقرب) عندهم وأصير رفيع المرتبة (كفعلك) أي كما تفعله أنت (في قوم أراك اصطفتهم) * وأحسن إليهم (فلم ترهم في ممدحهم لك أذنبوا) أي لاتعابني على مدح آل جفنة الحسينين الى والممنعين على كالأ تعاب قوما

ذلك الجانب مظنة الغنى والوجدان (ملوك) يحتمل أن يكون مبتدأ حذف خبره لان من اللعالم أن الرزق ليس من ذات المكان بل من سا كنيه فكأنه قيل من في ذلك الجانب الذي تطاب الرزق فيه فقال فيه ملوك وتكون الجملة كالجواب لسؤال مقدر ويحتمل أن يكون بدلًا بتقدير المضاف أي مكان ملوك وقد فهم المقصود على كل تقدير وهو أن الرزق من هؤلاء الملوك ثم أشار الى مدح هؤلاء الملوك بالتواضع وأهم يصيرون الناس مع انصافهم برفعة الملوك اخوانا فقال (واخوان) أي فيه ملوك بالمعنى واخوان بالتواضع فلي هذا لا يرد أن يقال وصفهم بالاخوة يتناقض بمدحهم بالملك العلم بأن المدح ليس بملك مثلهم فكونهم ملوكا لا يناسب كونهم اخوانا للمدح من وصف أولئك الملوك أي (اذا ممدحتهم) أي اذا ممدحتهم (أحكم) أي أجعل كما (في أموالهم) متصرفا فيها بما شئت أخذنا وتركنا (وأقرب) بالتوقير والتعظيم والاعطاء (كفعلك) أي كما تفعل أنت (في قوم أراك اصطفتهم) أي اصطفتهم لاحسانك واخترتهم لصنعك وتفضيلك بسبب مدحهم اياك فترتب على احسانك اليهم واصطناعتك اياهم أنك (لم ترهم في ممدحهم لك أذنبوا) أي لم تعدهم مذنبين في ممدحهم اياك وقد أتتج هذا الكلام أي لاعتاب

ملوك واخوان اذا ممدحتهم * أحكم في أموالهم وأقرب كفعلك في قوم أراك اصطفتهم * فلم ترهم في ممدحهم لك أذنبوا

يقول أنت أحسنت لقوم فمدحوك وأنا أحسن الى قوم فمدحتهم فكما أن مدح أولئك لك لا يمدحها فكذلك مدح من أحسن الى لا يمدحها بقوله كفعلك هو الالزام وهذه الحجة تسمى تمثيلا وهو القياس المذكور في الأصول وهو غاية الزام في القياس بوصف جامع وهو ظني وهو يرجع الى الاقتراحي أو الاستثنائي الا أن بعض مقدماته ظنية وان كان الاستتزام قطعيا وفي هذه الآيات اشكال على التابفة الناظم من وجهين الأول أنه ادعى أنه مدح أقواما فأحسنوا اليه كما أن أقواما أحسن اليهم فمدحوه وهذا عكس ما فعله هو وإنما يحصل الالزام أن لو قال ملوك حكموني في أموالهم فمدحتهم والا فهو قد جعل مدحه لهؤلاء الملوك سابقا على احسانهم فلا يحصل الالزام اذ لم يكن له داع الى الابتداء بمدحهم الثاني في قوله فلم ترهم في ممدحهم لك أذنبوا وهل أحديري أن مادحه مذنب وإنما كان ينبغي أن يقول فلم يرهم غيرك مذنبين بمدحهم لك فلا شيء تراه في أنت مذنبا بمدحني لغيرك وقد يكون المذهب الكلامي بقياس اقتراحي كقوله تعالى وهو الذي يبدأ الخلق ثم يعيده وهو أهون عليه أي الاعادة أهون من الابتداء والأهون أدخل في الامكان وهو اللطاب (قوله أغش وأكذب) معنا غاش وكاذب اذ ليس فيه تفضيل

واخوان) هذا اشارة الى مدح هؤلاء الملوك بالتواضع أي في ذلك المكان ملوك لانصافهم برفعة الملك واخوان بالتواضع أي أنهم مع انصافهم برفعة الملك يصيرون الناس اخوانا لهم ويعاملونهم معاملة الاخوان بسبب تواضعهم فاندفع بذلك التقرير ما يقال ان وصفهم بالاخوة يتناقض وصفهم بالملك بأن المدح ليس بملك مثلهم فكونهم ملوكا لا يناسب كونهم اخوانا للمدح (قوله اذا ممدحتهم) ما زائدة وقوله أحكم بضم الهذرة وتشديد الكاف أي أجعل كما في أموالهم ومتصرفا فيها بما شئت أخذنا وتركنا وقوله وأقرب أي بالتوقير والتعظيم والاعطاء (قوله كفعلك أي كما تفعله أنت في قوم أراك اصطفتهم) أي اخترتهم لاحسانك وقوله فلم ترهم في ممدحهم لك أذنبوا أي فلم تعدهم مذنبين في ممدحهم اياك وأورد العلامة

يس على ما ذكر من الاستدلال ما حاصله أن قوله اصطفتهم فلم ترهم في ممدحهم لك أذنبوا يقتضي أنه قدم الاحسان لمادحيه وقوله اذا ممدحتهم أحكم في أموالهم يقتضي تقديم المدح على الاحسان ولا يلزم من تسليم ككون للمدح الترتيب على الاحسان أنه لا ذنب فيه تسليم أن للمدح ابتداء لأجل التوصل للاحسان لا ذنب فيه اذ يصح أن يعاتب على الابتداء بالمدح ولا يعاتب على كونه مكافأة وحيث قد فلم يتم الاستدلال فلو قال الشاعر ملوك حكموني في أموالهم فمدحتهم كفعلك في قوم الخ لسكان أحسن وأجيب بأن المراد بقوله

يقول أنت أحسنت الى قوم فمدحوك وأنا أحسن الى قوم فمدحتهم فكما أن مدح أولئك لك لا يعد ذنبا فكذلك مدحي لمن أحسن الى لا يعد ذنبا

كفعلك في قوم الخ أنك اصطفتهم بسبب مدحهم إياك وأحسنت اليهم بسبب المدح فمدحهم له صدر أولا وقبل احسانه لهم وقوله فلم ترهم في مدحهم لك أذنبوا أي فلم تقدمه مذنبين في مدحهم لك اذ لو كان مدحهم لك ذنبا لما كفاأت عليه بالاحسان اليهم وحينئذ تمدح القوم للمخاطب سابق على احسانه كما أن مدح الشاعر لهؤلاء الملوك سابق على احسانهم وقد سلم المخاطب أن مدح القوم للمخاطب الذي ترتب عليه احسانه لهم ليس ذنبا فيلزم أن يكون مدح الشاعر لهؤلاء الملوك الذي ترتب عليه احسانهم له غير ذنب وحينئذ يتم الاستدلال وأن دفع الاشكال والحاصل أن (٣٧٢) الشاعر يقول للنعمان لانه اتبني على مدحي آل جفنة الحسنين الى كما

أحسنت اليهم فمدحوك فكما أن مدح أولئك لا يعد ذنبا كذلك مدحي لمن أحسن الى وهذه الحجة على طريق التمثيل

على في مدحهم من قبلك كما لا عتاب من قبلك لمن مدحك ضرورة أن سبب نفي العتاب موجود كما وجد فيمن لم تعاتبهم وهو كون المدح للاحسان فكأنه يقول لا تعاتبني على مدح آل جفنة الحسنين الى النعمين على كما لا تعاتب قوما أحسنت اليهم فمدحوك وهذه الحجة ان قصد الشاعر أن تؤخذ على هذا الوجه كانت على طريق التمثيل وهو المسمى عند الفقهاء بالقياس الذي هو أن يحمل معلوم على معلوم لساواته اياه في علة الحكم وتقريره هنا كما بينا أنه حمل مدحه آل جفنة على مدح القوم للمخاطب في حكم هو نفي العتاب لساواة الأول والثاني في علة الحكم وهي كون المدح للاحسان فان أراد المصنف بالذهب الكلامي مطلق الاستدلال للمتقرر عند أهل النظر في الجملة كان المثال مطابقا المراد على هذا الوجه وان أراد به الاستدلال بتركيب المقدمات على طريق الافتراضي والاستثنائي لم يكن المثال بتقريره بهذا الوجه مطابقا لما ذكر وانما يطابقه برده الى صورة الاستثنائي أو الافتراضي ويمكن رده الى الاستثنائي فيقرر هكذا لو كان مدحي آل جفنة ذنبا كان مدح أولئك القوم لك ذنبا وبيان اللازمة اتحاد اللوجب للمدح وهو وجود الاحسان فاذا كان أحد السببين ذنبا كان الآخر كذلك لكن كون مدح القوم لك ذنبا وهو اللازم باطل باتفاقك فالمدح هو كون مدحي لهم ذنبا مثله فثبت المطلوب وهو انتفاء الذنب عن المدح ولزم منه نفي العتاب اذ لا عتاب الا عن ذنب ويمكن رده الى الافتراضي فيقرر هكذا مدحي مدح بسبب الاحسان وكل مدح بسبب الاحسان فلا عتاب فيه ينتج مدحي لا عتاب فيه ودليل الصغرى الوقوع وللشاهدة ودليل الكبرى تسليم المخاطب ذلك في مادحيه وورد على ما أشير اليه من الاستدلال أن قوله اصطفتهم فلم ترهم في مدحهم لك أذنبوا يقتضي أنه قدم الاحسان لمادحيه وقوله اذا ما مدحتهم أحكم في أموالهم يقتضي تقدم المدح على الاحسان ولا يلزم من تسليم ايجاب الاحسان

ولك أن تقول هذا النوع كاه ليس من البديع لانه ليس في هذا تحسين لمعنى الكلام المقصود بل المعنى المقصود هو منطوق اللفظ فالانيان بهذا الدليل هو المقصود فهو تطبيق على مقتضى الحال فيكون من المعاني لا من البديع وأنشد ابن رشيق في الذهب الكلامي فيك خلاف لخلاف الذي * فيه خلاف لخلاف الجميل

لا تعاتب قوما مدحوك فأحسنت اليهم لان سبب نفي العتاب وهو كون المدح لأجل الاحسان موجود في كما وجد فيمن لم تعاتبهم (قوله أحسنت اليهم فمدحوك) لو قال مدحوك فأحسنت اليهم كان أولى لما قلناه وأورد العلامة يس بحثا آخر وحاصله أنه لا يوجد أحد يرى مادحه لأجل احسانه مذنبا ولا يعاتبه على ذلك وكون الانسان لا يعاتب من مدحه لطلب احسانه لا يستلزم أن لا يعاتب من مدح غيره لطلب احسان ذلك الغير وحينئذ فلم يتم الاستدلال فكان ينبغي للشاعر أن يقول فلم يرهم غيرك مذنبين بمدحهم لك أي فلا شيء ترى مذنبا مدحي لغيرك وأجيب بأن المراد

بقوله فلم يرهم في مدحهم لك أذنبوا لم يرهم أحد مذنبين في مدحك وأنت من جملة من لم يرهم مذنبين معبر عن ذلك العموم الذي بالمخاطب والمراد العموم كما يقال لا ترى فلانا الامصليا أي لا يراه أحد الامصليا أنت وغيرك واذا كان الناس لا يرون أن مداح المخاطب لأجل احسانه مذنبا لزم أنهم لا يرون الشاعر مذنبا بمدحه آل جفنة لاحسانهم لان سبب نفي العتاب موجود في كل وحينئذ فلا وجه لكون المخاطب يرى الشاعر مذنبا بمدحه لهم (قوله وهذه الحجة) الظاهر أن هذا اعتراض على المصنف حيث مثل بهذه الابيات للذهب الكلامي مع أن للذهب الكلامي هو ايراد حجة للمطلوب على طريقة أهل الكلام بأن يذكر قياس اقتراني أو استثنائي مستلزم للمطلوب اذا سلمت مقدماته فالذهب الكلامي من أنواع القياس والمذكور هنا من قبيل التمثيل الأصولي وهو الخلق معلوم بمعلوم في حكمه مساواته في علة الحكم وهو قسيم للقياس عند علماء النيزان فكما يقال ان البر بوى لكونه مقتنا فكذا لا يزال بوى لكونه

* ومنه حسن التمايل وهو أن يدعى لوصف علة مناسبة له باعتبار لطيف غير حقيقي

مقتنايا قال هنا كذلك كأن مدح المخاطب لاعتبار فيه لكونه للاحسان كذلك مدح الشاعر لآل جفنة لاعتبار فيه لأنه لأجل الاحسان (قوله الذي يسميه الفقهاء قياسا) أى أصوليا وهو حمل أمر على أمر في حكمه لجامع بينهما (قوله ويمكن الخ) هذا إشارة للجواب فكأنه قال لكنه يمكن رده الخ وضمير رده لما ذكر من الايات أو لاجحة (قوله لو كان مدح الخ) بيان للازمة اتحاد الموجب للمدح وهو وجود الاحسان فاذا كان أحد السببين ذنبا كان الآخر كذلك (قوله واللازم باطل) أى لكن اللازم وهو كون مدح القوم لك ذنبا باطلا بانفاقك وقوله فكذا اللازم أى وهو كون مدحى لآل جفنة ذنبا واذا بطل هذا اللازم

(٢٧٣)

ثبت للطوب وهو انتفاء

الذنب عنى بمدحى لآل

جفنة ولم منه نفي العتب

اذ لاعتب الا عمن ذنب

ويمكن رده الى صورة قياس

اقتراى فيقرر هكذا مدحى

لآل جفنة مدح بسبب

الاحسان وكل مدح

بسبب الاحسان لاعتب

فيه ينتج مدحى لآل جفنة

لاعتب فيه دليل الصغرى

الوقوع والشاهدة ودليل

الكبرى تسليم المخاطب

ذلك فى مادحيه (قوله

حسن التعليل) أى

النوع السمى بذلك الاسم

(قوله وهو أن يدعى لوصف)

ضمن الادعاء معنى الاثبات

فعداه لاوصف باللام أى

أن يثبت لوصف علة

مناسبة له ويكون ذلك

الاثبات بالدعوى (قوله

باعتبار لطيف) متعلق

بيدعى والمراد بالاعتبار

ال نظر والملاحظة بالعقل

والمراد بالاطف الدقة كما

الذى يسميه الفقهاء قياسا ويمكن رده الى صورة قياس استثنائى أى لو كان مدحى لآل جفنة ذنبا لكان مدح ذلك القوم لك أيضا ذنبا واللازم باطل فكذا اللازم (ومنه) أى من العنوى (حسن التعليل وهو أن يدعى لوصف علة مناسبة له باعتبار لطيف) أى بأن ينظر نظرا يشتمل على اطف ودقة (غير حقيقي)

للمدح وكونه لا ذنب فيه تسليم أن المدح المتبادر ليتوصل به الى الاحسان لا ذنب فيه فلم يتم الاستدلال اذ يصح أن يعاتب على الابتداء بالمدح ولا يعاتب على كونه مكافأة ويوجب بأن المراد كما أشرفنا اليه فى التقرير أنك اصطنعتهم بسبب مدحهم اياك وأحسن اليهم بسبب المدح اذ لو رأيت للمدح ذنبا لما كادأت عليه ورد أيضا أن كون الانسان لا يعاتب مادحه الطالب لاحسانه لا يستلزم أن لا يعاتب مادح غيره لطلب احسان ذلك الغير ويوجب بأن المراد لم يرههم أحدهم ذنبين وأنت من جملة من لم يرههم مذنبين وعبر عن هذا العموم بالمخاطب والمراد العموم كما يقال لا ترى فلانا لا مصلبا لأى أحد الا مصلبا أنت وغيرك والخاطب فى مثل هذه الابحاث سهل وقد تعرضنا لذلك لانه ما نشجذبه القرائع للكودوق وتفتح به البصائر المسدودة والله الموفق بمنه وكرمه (ومنه) أى ومن البدع المعنوى (حسن التعليل) أى النوع السمى بحسن التعليل (وهو) أى حسن التعليل (أن يدعى لوصف علة مناسبة له) أى أن يثبت لوصف علة مناسبة ويكون ذلك الاثبات بالدعوى وتضمن يدعى معنى الاثبات عدى الى الوصف باللام وقد تقدم مثله (باعتبار لطيف) أى ويشترط فى كون اثبات العلة للناسبة للوصف من البدع أن يكون اثبات تلك العلة المناسبة مصاحبا لاعتبار أى لنظر من العقل لطيف أى دقيق محتاج فيه الى تأمل بحيث لا يدرك المتعبر فيه فى الغالب الامن له تصرف فى دقائق المعانى وفى الاعتبارات اللطيفة (غير حقيقي) نعم للاعتبار بمعنى التعبر أى يكون غير حقيقي أى غير مطابق للواقع بمعنى أنه ليس علة فى نفس الامر بل اعتبار علة بوجه يتخيل به كونه صحيحا كما يأتى فى الامثلة ويحتمل أن يكون نعتا للاعتبار على أنه مصدر على أصله لان الوصف اذا كان غير حقيقي فى التعليل أى ليس علة فى نفس الامر فاعتباره علة أيضا غير حقيقي فان قيل كون الاعتبار لطيفا انما يكون بكون الوصف غير مطابق للواقع فى التعليل اذ بذلك يثبت اطفه لان جعل ما ليس بواقع واقعا على وجه لا ينسكرك ولا يمجج هو الاعتبار اللطيف

وقال عبد اللطيف البغدادي ان المذهب الكلامي كل ما فيه محي العلوم العقلية كقوله :

حسانه هوى كل حسن * ومفناطيس أفتنة الرجال

ص (ومنه حسن التعليل وهو أن يدعى لوصف علة مناسبة له باعتبار لطيف غير حقيقي) ش انما قال مناسبة له وان كان كل علة مناسبة لىين أنها ليست علة بل فيها مناسبة ما باعتبار لطيف معناه بأسر

أشار له الشارح بقوله بأن ينظر الخ أى يثبت لوصف علة حالة كون الاثبات ملتبسا بنظر دقيق بحيث لا يدرك كون هذا المثبت علة الامن له تصرف فى دقائق المعانى (قوله غير حقيقي) صفة لاعتبار وفيه أن الذى يوصف بكونه حقيقيا أو غير حقيقي الامر للتعبر لا الاعتبار وأجيب بأن الضمير فى قوله غير حقيقي أى هو راجع للاعتبار بمعنى المتعبر على طريق الاستخدام كما أشار لذلك الشارح بقوله أى لا يكون ما اعتبر الخ والمراد بالحقيقي ما كان علة فى الواقع سواء كان أمر الاعتبار بأوموجود فى الخارج وغير الحقيقى ما كان غير مطابق للواقع بمعنى أنه ليس علة فى نفس الامر بل اعتبر بوجه يتخيل به كونه صحيحا كان ذلك المتعبر أمرا اعتباريا أو موجودا فى الخارج

(قوله أي لا يكون الخ) أي يجب أن يكون ما اعتبر من العلة المناسبة لها الوصف غير مطابقة للواقع بمعنى أنها ليست علة له في نفس الامر بل اعتبر كونها علة بوجه يتخيل به كون التعاميل صحيحا فلو كانت تلك العلة التي اعتبرت مناسبة للوصف حقيقة أي علة له في نفس الامر لم يكن ذلك من محسنات الكلام لعدم التصرف فيه فان قيل كون الاعتبار لطيفا إنما يكون بكون العلة غير مطابقة للواقع في التعليل اذ بذلك يثبت اطفه لان جعل ما ليس بواقع واقعا على وجه لا ينسركر ولا يمج هو الاعتبار اللطيف وحينئذ فلا حاجة لقوله غير حقيقي أي غير مطابق لان ذلك هو معنى كون المعتبر لطيفا فلنا حصر اطف الاعتراف في كون العلة غير مطابقة للواقع ممنوع اذ يجوز في اعتبار العلة المناسبة للوصف أن يكون لطيفا أي دقيقا حسنا ويكون مطابقا كما يكون من البدع بشرط فيه أن لا يطابق فلذا وصفه (قوله غير حقيقي) (قوله علة له في الواقع) خبر يكون (قوله كما

(٣٧٤)

أي لا يكون ما اعتبر علة لهذا الوصف علة له في الواقع كما اذا قلت قتل فلان أعادي له دفع ضررهم فانه ليس في شيء من حسن التعليل وما قيل من أن هذا الوصف أعني غير حقيقي ليس بمفيد ههنا لان الاعتبار لا يكون الا غير حقيقي فغلط ومنشؤه ما سمع أن أرباب العقول يطلقون الاعتباري على ما يقابل الحقيقي ولو كان الامر كما توهم لوجب أن يكون جميع اعتبارات العقل غير مطابق للواقع

عنده لا حاجة لقوله غير حقيقي أي غير مطابق لان ذلك هو معنى كون المعتبر لطيفا قلت يجوز أن يكون لطيفا أي دقيقا حسنا ويكون مطابقا كما يكون من البدع بشرط فيه أن لا يطابق فلذلك وصفه بكونه غير حقيقي وذلك كما لو قيل ان العلة في اطلاق النبي صلى الله عليه وسلم العفريت الذي اعترض له في العلة هي أن لا يتوهم أن سليمان لم يستجب له في طلبه ملكا لا ينسب لأحد من بعده فان المتبادر أن العلة هي تحقيق اختصاص سليمان على نبينا وعلمه الصلاة والسلام بما ذكر ولكن هذا الاختصاص لا يتحقق ولو لم يطلق العفريت لانه ملك جميع الشياطين وسحر واله فلا يلزم من نسخير واحد وعلمته في وقت نسخير الكل والمناسب هو دفع توهم عدم الاختصاص ولا شك أن هذه العلة ان صحت كانت مطابقة وفيها دقة فلذلك زاد غير حقيقي وبعض الناس توهم أن قوله باعتبار يقتضى كون الوصف المدعى اعتباريا أي لا وجود له خارجا كوجود الامور المتقررة في نفسها مثل البياض والسواد ما سمع أهل العقول يقولون ان الاعتبار يقابل الحقيقي أي الموجود خارجا توهم أن قوله غير حقيقي مستغنى عنه بذكر الاعتبار وفيه نظر لانه ان أراد غير الحقيقي ما ليس وجوديا ولو طبق الواقع كما هو ظاهر كلامه لزم عدم مطابقتها لأصوله من كون حسن التعليل ما لم يطابق ما في نفس الامر وان أراد به ما لم يطابق الواقع فكفكون الاعتبار الاستفادة من قوله باعتبار لطيف مغنيا عما بعده أعايص ان كان يرى أن كل وصف اعتباري لا يطابق ما في نفس الامر وهو فاسد اذ لو قيل انما احتاج الحادث لسبب لا يمكنه كان تميلا بالوصف الاعتباري وهو مطابق ولذلك ألزم على تقدير الاستغناء به عن قوله غير حقيقي أن يكون الاعتباري غير مطابق وهو فاسد وان كان يرى أن الوصف الاعتباري قد يكون غير حقيقي أي غير مطابق وقد يكون حقيقيا أي مطابقا فظاهر أنه لا يستغنى بالاعتبار عن قوله غير حقيقي على أن التحقيق كما تقدم أن الاعتبار اللطيف هو نظر العقل نظرا دقيقا لا كون الوصف اعتباريا فقد ظهر أن ما قاله ذلك القائل غلط نشأ عما يقال من أن الوصف الاعتباري يقابله الحقيقي وعن اعتقاده أن التعليل لطيف عند الباطن وغير حقيقي أي خيالي وليس حقيقيا بل بالادعاء ولذلك بدأ بقوله أن يدعى

اذا قلت الخ) هذا التعليل للذني (قوله فانه ليس في شيء) أي في مرتبة من مرات حسن التعاميل لان دفع الضرر علة في الواقع لقتل الاعادي (قوله وما قيل) مبتدأ خبره قوله فغلط وحاصله أن بعض الشراح اعترض على المصنف فقال الاولى اسقاط قوله غير حقيقي لان قوله باعتبار لطيف يعني عنه لان الامر الاعتباري لا يكون الا غير حقيقي اذ الاعتباري ما. وجوده في الخارج والحقيقي ماله وجود في الخارج وحينئذ فالاعتباري لا يكون الا غير حقيقي قال الشارح وهذا الاعتراض غلط نشأ مما سمعه من أرباب العقول حيث يطلقون الاعتباري على مقابل الحقيقي مرادين

(وهو)

بالاعتباري ما لا وجود له في الخارج والحقيقي ماله وجود في الخارج ففهم أن المراد بالاعتبار الامر الاعتباري وأن المراد بقوله غير حقيقي أي غير موجود في الخارج فاعترض ونحن نقول المراد بالاعتبار هنا نظر العقل لا كون الشيء اعتباريا أي لا وجود له والمراد بالحقيقي مطابق للواقع لا كون الشيء موجودا في الخارج ولا شك أن ما نظره العقل تارة يكون حقيقة أي مطابقا للواقع وتارة لا يكون حقيقة أي لا يكون حقيقيا وحينئذ فقول المصنف باعتبار لطيف لا يعني عن قوله غير حقيقي (قوله أن أرباب العقول) بدل ما سمع (قوله ولو كان الامر كما توهم) أي من أن الاعتباري لا يكون الا غير حقيقي أي لا وجود له (قوله لوجب أن يكون الخ) أي والألزم باطل لان المنظور فيه بعضه مطابق للواقع وبعضه غير مطابق للواقع واذا بطل الألفاظ بطل الألفاظ

وهو أربعة أقسام لان الوصف امانات قد ديان علمته أو غير ثابت أو يدانباته والاول امان لا يظهر له عادة غير المذكورة والثاني امان يمكن أو غير يمكن أما الاول فمكقول أبي الطيب لم يحك نائلك السحاب وإنما حمت به فصبيها الرضاء

(قوله وهو) أي حسن التعليل أو بعبارة أخرى باعتبار الصفة وأما العلة في الجميع فهي غير مطابقة للواقع (قوله امانات) أي في نفسها وقصد بما أتى به بيان علمتها بحسب الدعوى لا بحسب الواقع لانها بحسبه ليست علة لان المرض أنها غير مطابقة للواقع (قوله أو غير ثابتة) أي في نفسها وقوله أو يدانباتها أي بما أتى به من العلة المناسبة (قوله امان لا يظهر لها في المادة علة) أي غير التي أو يدانباتها (قوله وان كانت لا تتخلو في الواقع عن علة) (٣٧٥) أي لان كل حكم لا يتخلو عن علة في الواقع

لكن تارة تظهر لما تلك العلة وتارة تختفي لما تقرر أن الشيء لا يكون الاحكامه وعلة تقتضيه أما على الذهب الباطل من رعاية الحكمة وجوبا فظاهر وأما على الذهب الصحيح فالقادر المختار وصف نفسه بالحكيم فهو يرتب الامور على الحكم فضلا واحسانا منه (قوله كقوله) أي الشاعر وهو أبو الطيب المتنبي (قوله السحاب) أي عطاء السحاب وإنما قدرنا ذلك المضاف لان المناسب أن يشبه عطاء السحاب بنيل المدوح أي أن عطاء السحاب لا يشبه عطاءك في الكثرة ولا في المدور عن الاختيار ولا في وقوعه موقعه لان السحاب لا يختار لها في نزول للطرر وآثار نيلها بالنسبة لآثار عطائه واقعة في غير موقعها ويفهم من عدم مشابهة

(وهو أربعة أقسام لان الوصف امانات قد ديان علمته أو غير ثابتة أو يدانباتها والاول امان لا يظهر له عادة غير المذكورة والثاني امان يمكن أو غير يمكن أما الاول فمكقول أبي الطيب لم يحك نائلك السحاب وإنما حمت به فصبيها الرضاء

الصاحب للاعتبار يستلزم كون الوصف اعتباريا أي لا وجود له خارجا فافهم (وهو) أي حسن التعليل (أو بعبارة أخرى) أي ينقسم باعتبار ثبوت المثل وعدم ثبوته ولكن أو يدانباته يمكننا أو غير يمكن وباعتبار المدول عن علة ظهرت أو لا في أنواع (لان الصفة) أي أما انقسم الى الأربعة من جهة أن الصفة التي ادعى لها علة مناسبة (امانات) في نفسها و (فصد) بما أتى به (بيان علمتها أو غير ثابتة) في نفسها ولكن (أو يدانباتها و) الصفة (الاولى) وهي الثابتة التي أو يدانباتها علمتها قسمان لانه (اما أن لا يظن لها في المادة علة) أخرى غير التي أو يدانباتها وإنما قال لا يظهر ولم يقل لا يكون لها علة لان الحكم لا يتخلو عن علة في الواقع لما تقرر أن الشيء لا يكون الاحكامه وعلة توجيهه أما على الذهب الباطل من رعاية الحكم وجوبا فظاهر وأما على الذهب الصحيح فالقادر المختار وصف نفسه بالحكيم فهو يرتب الامور على الحكم الاختيار والتفضل وان كان ذلك لا يجب عقلا ثم مثل لهذا انقسم وهو لا يظهر له في المادة علة فقال (كقوله) أي كقول المتنبي (لم يحك) أي لم يشبه (نائلك) أي عطاءك (السحاب) أي عطاء السحاب وإنما قدرناه كذلك لان المناسب أن يشبه بالنائل عطاء السحاب لانفسه فيفهم منه أنه لا يحكيك في نائله فكأنه قال لا يشابهك السحاب في عطائه ثم أشار الى أن اتيان السحاب بكثرة الامطار ليس سببه طلبه وشاهبتك وإنما ذلك لسبب آخر وفي ضمن ذلك زيادة على نفي مشابهة السحاب للمدوح أن السحاب لا يطلب المشابهة بل ليس منها للارأي من غير عطائك فقال ليست كثره امطار السحاب طلبه مشاهبتك (وإنما حمت) السحاب (به) أي بشهوده أعني بشهود نائلك وعلمه يتفوق نائلك نائله أي كون نائلك فوق نائله بمعنى أنه كان يتوهم أنه من يطلب محاكاتك في النائل فلما شاهد نائلك ليس من طلب المحاكاة

وهو أربعة أقسام لان الوصف امانات التي تريد أن تثبت لها علة امانات أي لما تحقق وقصد بيان علمتها أو غير ثابتة أو يدانباتها باثبات علمتها والاولى أي الصفة الثابتة اما أن لا يظهر لها في المادة علة أو يظهر الاول أن تكون صفة ثابتة لا يظهر لها في المادة علة كقوله يعني أبو الطيب لم يحك نائلك السحاب وإنما حمت به فصبيها الرضاء فالوصف الثابت المثل هو نزول للطرر ولا يظهر له في المادة علة فأثبت له علة وهي أن السحاب حمت

النائلين أن السحاب لا يشابه في عطائه فكأنه قيل لا يشابهك السحاب في عطائك والسحاب قيل جمع سحابة وقيل اسم جنس (قوله وإنما حمت به) لما كان يتوهم أن كثره امطار السحاب سببه طلبه مشابهة المدوح في الاعطاء دفع ذلك بقوله وإنما الخ أي ليس كثره امطار السحاب لطلبها مشاهبتك لانها ليست من ذلك لما أتى من غير عطائك واعاصرت محمومة بسبب غيرتها من عدم مشابهة نائلها لنائلك وتفوق نائلك على نائلها أي فوقاته وعلوه عليه في السك والكيف فالماء المصوب من السحاب هو العرق النازل من لحي التي أصابتها بسبب غيرتها فقول الشارح بسبب نائلك أي بسبب تقيظها وغيرتها من عدم مشابهة نائلها لنائلك وقوله وتفوقه أي علوه عليها أي وتفوق عطائك على السحاب أي على عطائها

فان نزول المطر لا يظهره في المادة علة وكقول أبي تمام لانسكري عطل الكريم من الغنى * فالسيل حرب للكان العالي
 عطل عدم اصابة الغنى الكريم بالقياس على عدم اصابة السيل للكان العالي كالطود العظيم من جهة أن الكريم لا تصافه بموا القدر
 كالمكان العالي والغنى حاجة الخلق اليه كالسيل ومن لطيف هذا الضرب قول أبي هلال العسكري

زعم البنفسج أنه كمداره * حسنا فسلاوا من قفاه لسانه

وأدهم يستمد الليل منه * وتطلع بين عينيه الشريا

وقول ابن نباتة في صفة فرس سري خلف الصباح يطير مشيا * ويطوى خلقه الافلاك طيا
 فلما خاف وشك الفوت منه * تشبث بالقوائم والمخيا

(قوله فصيبيها) أي المطر الصبوب أي النازل منه الرضاء أي من أجل الرضاء (٢) أي الحمى التي أصابته بسبب غيرتها (قوله فنزول
 للطر من السحاب) أي الذي (٣٧٦) تضمنه الكلام (قوله وقدعلاه) أي عطل ذلك النزول (قوله بأنه عرق

(فصيبيها الرضاء) أي فالصبوب من السحاب هو عرق الحمى فنزول للطر من السحاب صفة ثابتة
 لا يظهر لها في المادة علة وقدعلاه بأنه عرق حماها الحادثة بسبب عطاء المدوح (أو يظهر لها) أي
 لتلك الصفة (علة غير) العلة (الذكورة) لتسكون الذكورة غير حقيقية فتسكون من حسن
 التعليل

فلمحقة غيرة وتغيظ ودهش بما رأى وقد أيس من ادراكه وأوجب له ذلك الدهش والتغيظ حمى
 (فصيبيها) أي فطرها للصبوب (الرضاء) بفتح الحاء وضم الراء وهو عرق الحموم وسمى أمطارها
 صيبيا احتقار له بين يدي عطاء المدوح وحاصله أن السحاب لم يأت بالمطر لحاكة عطائك وإنما
 أمطارها عرق من حمى أصابته من إياسه من مشابتهك ولا يخفى ما في جعل السحاب بما يدركه وتذكره
 الحمى من التجوز اللطيف ولا شك أن مضمون هذا الكلام أن الصفة التي هي نزول للطر من السحاب
 علمها بتصاف السحاب بحمى أصابته من إياسه من ادراك ما رأى وتغيظه وأسفه على الفوات فالعلة
 هي الحمى والصفة هي نزول للطر ونزول المطر لم يظهر له علة أخرى عادة ولا شك أن استخراج هذه العلة
 المناسبة إنما ينشأ عن لطف في النظر ودقة في التأمل وليست علة في نفس الامر فانطبق علمها حد
 حسن التعليل (أو يظهر) هذا مقابل قوله أما أن لا يظهر أي أما أن لا تظهر لصفة النابتة التي
 قصد بيان علمها علة أخرى عادة كما تقدم وأما أن تظهر (لها) أي لتلك الصفة الثابتة (علة)
 أخرى (غير) العلة (الذكورة) التي ذكرها للتكلم لحسن التعليل وقد عرفت أن العلة في حسن
 التعليل لا بد أن تسكون غير مطابقة لما في نفس الامر فإذا ظهرت علة أخرى سواء كانت مطابقة أو غير
 مطابقة فلا بد أن تسكون هذه المأني بها غير حقيقية أي غير مطابقة لتسكون من حسن التعليل كما أنه
 لا بد أن تسكون غير مطابقة حيث لا تظهر للمأل علة أخرى أيضا إذ كونها غير مطابقة لا بد منه في

بنائمه حسد له وغيره منه فصيبيها أي مطرها الرضاء وهو العرق عقيب الحمى وفيه نظر لان الطر في
 المادة يكون صالح العباد ومنافعهم والثاني وهو أن تسكون الصفة ثابتة ويظهر أن لها علة غير الذكورة

حماها) أي بأنه من حماها
 ذات المرق فهو من إضافة
 الصفة للوصف وهو على
 حذف مضاف أي وتلك
 العلة غير مطابقة للواقع
 (قوله بسبب عطاء المدوح)
 أي بسبب الغيرة من عدم
 مشابهة عطائها لعطاء
 المدوح (قوله أو يظهر
 لها) أي في المادة (قوله
 عبر العلة المذكورة) أي
 عبر العلة التي ذكرها
 للتكلم لحسن التعليل
 (قوله لتسكون الخ) أي
 وأما قيد العلة الظاهرة
 بكونها غير ثابتة كورة لاجل
 أن تسكون الذكورة غير
 حقيقية أي غير مطابقة
 لما في نفس الامر فتسكون
 من حسن التعليل إذ
 لو كانت علمها الظاهرة هي
 التي ذكرت لسكانت تلك

العلة الذكورة حقيقية أي مطابقة للواقع فلا تسكون من حسن التعليل هذا كلامه وقضية ثبوت اللازمة بين ظهورها (كقوله
 في المادة كونها حقيقية وليس كذلك لجواز أن تسكون الظاهرة غير المأني بها من المشهورات الكاذبة فالأني بها غير حقيقية فتسكون
 من حسن التعليل والحاصل أنه يشترط في حسن التعليل كون العلة التي ذكرت غير مطابقة لما في نفس الامر فان ظهرت علة أخرى
 سواء كانت مطابقة أو غير مطابقة فلا بد أن تسكون هذه المأني بها غير مطابقة لتسكون من حسن التعليل كما أنه لا بد أن تسكون غير مطابقة
 حيث لا يظهر للمأل علة أخرى أيضا إذ كونها غير مطابقة لا بد منه في كل موطن من مواطن حسن التعليل وبهذا علم أن ذكر
 كونها لا بد أن تسكون غير مطابقة حيث تظهر علة أخرى فيهما اختصاص هذا المعنى بما إذا ظهر غيرها وإيها أن الظاهر تسكون
 مطابقة حيث ذكر غير المطابقة معها والتحقيق مقررناه من جواز كون الظاهرة غير مطابقة لصحة أن تسكون من المشهورات الكاذبة
 كما قيل هذا متلخص لبوران في الليل بالصلاح اه بقوى

(٢) قول الحشى أي من أجل الرضاء الخ فيه نظر ظاهر اه مصححه

وأما الثاني فسكول أبي الطيب :

ما به قتل أعاديه ولكن * يتقى اخلاف مارجو الذئاب

فان قتل الملوك أعداءهم في العادة لارادتهلاكهم وأن يدفعوا ضرارهم عن أنفسهم حتى يصنوا لهم ملكهم من منازعتهم لالما ادعاء من أن طبيعة الكرم قد غلبت عليه ومحبتان يصدق رجاء الراجين بعثته على قتل أعدائه لماعلم أنه لما غدا للحرب غدت الذئاب تتوقع أن يتسع عليها الرزق من قتلهم وهذا مباينة في وصفه بالجود ويتضمن المباينة في وصفه بالشجاعة على وجه تحييلي أي تناهي في الشجاعة حتى ظهر ذلك للحيوانات المعجم فاذا غدا للحرب رجعت الذئاب ان تمال من لحوم أعدائه وفيه نوع آخر من المدح وهو أنه ليس ممن

(قوله كقولهم) أي الشاعر وهو أبو الطيب التنبي (قوله ما به قتل أعاديه) ما نافية أي ليس بالمدوح عيظ أو خوف أو جب قتل أعاديه لانه ليس طامعا لا غيظ ولا استغزاة العداوة على القتل لحكمه على نفسه وغلبته اياها ولا خائفا من أعدائه (٢٧٧)

لتمكنه بسطوته منهم (قوله ولكن يتقى) أي ولكن حمله على قتلهم أنه يتقى أي يتجنب بقتلهم اخلاف الامر الذي ترجوه الذئاب منه من اطعامهم لحوم الاعداء لانه لو لم يقتلهم لقات هذا المرجو للذئاب فالعلة تجنب اخلاف مرجو الذئاب للستازم لتحقيق مرجوهم فالعلة تحقيق مرجوهم (قوله فان قتل الاعداء الخ) أي قتل الملوك للاعداء وهذا علة للحدوف أي وأما قلنا ان الصفة هنا ظهرت لها علة أخرى لان الصفة للمللة هنا هي قتل الاعداء وقاتل الملوك أعداءهم إنما يكون في العادة لدفع مضرتهم (قوله وصفو) أي خلو الملكة عن منازعتهم لالما ذكره من أن طبيعة الكرم قد غلبت عليه فصارت محبته لتحقيق رجاء

(كقوله) ما به قتل أعاديه ولكن * يتقى اخلاف مارجو الذئاب فان قتل الاعداء في العادة لدفع مضرتهم) وصفو الملكة عن منازعتهم (لالما ذكره) من أن طبيعة الكرم قد غلبت عليه ومحبة يصدق رجاء الراجين بعثته على قتل أعدائه لماعلم من انه اذا توجه الى الحرب صارت الذئاب ترجو اساع الرزق عليها بلحوم من يتله من الاعادى وهذا مع أنه وصف بكال الجود ووصف بكال الشجاعة حتى ظهر ذلك للحيوانات المعجم

كل موطن من مواطن حسن التعليل وبهذا علم ان ذكر كونها لا بد أن تكون غير مطابقة حيث تظهر علة أخرى فيه ايها اختصاص هذا المعنى بما اذا ظهر غيرها وايها ان الظاهرة تكون مطابقة حيث ذكر غير المطابقة معها والتحقيق مقرر ان ما جواز كون الظاهرة غير مطابقة لصحة أن تكون من الشهورات الكاذبة كالوقيل هذا متصلص لاورانه في الليل بالاسلح فافهم ثم مثل لما ظهر له علة أخرى فقال (كقوله) أي كقول التنبي (ما به قتل أعاديه) أي ليس بالمدوح حتى وغيظ أو خوف أو جب قتل أعدائه لاشفاء الغيظ أو ليسترخ من ترقب مضرتهم لانه ليس طامعا لا غيظ ولا خائفا من أعدائه اذ هو قاهرهم قهر الايحيى معه ضررهم ويهون عليه تناولهم أيما أراد فلم يحمله ما ذكر على قتل أعدائه (ولكن) حمله على قتلهم أنه (يتقى) بقتلهم (اخلاف مارجو الذئاب) منه من اطعامهم لحوم الاعداء لانه لو لم يقتلهم فاق هذا الرجو للذئاب (فان قتل الاعداء) أي انما قلنا ان الصفة هنا ظهرت لها علة أخرى لان الصفة للمللة هنا هي قتل الاعداء وقتل الاعداء (في العادة) قد ظهر أنه انما يكون (ال) علة (دفع مضرتهم) وامله حصول صفو الملكة من منازعاتهم (لالما ذكره) وهو أن طبيعة الكرم قد غلبت عليه فصارت محبته لدفع رجاء الراجين لكرمه هو الباعث على قتل الاعداء ومن جملتهم الذئاب لانه عودها اطعامهم لحوم الاعداء فكان من السالم أنه اذا توجه الى الحرب صارت الذئاب راجية له حينئذ ليوسع عليهم الرزق

كقول أبي الطيب :

ما به قتل أعاديه ولكن * يتقى اخلاف مارجو الذئاب

فان قتل الملوك أعداءهم في العادة للاتقام منهم ودفع مضرتهم لالما ذكره وفيه مباينة في الشجاعة والجود وتحقيق الرجاء وانجاز الوعد وأنه ليس ممن يسرف في القتل طاعة لا غيظ والخلق على الاعداء واعلم ان هذه القصيدة للتنبي جميعها خارجة عن قواعد العروض لانها من بحر الرمل وهو استعمال عروضه

(٤٨ - شروح التناخيص - رابع) الراجين لكرمه بعثته على قتل الاعداء ومن جملة الراجين لكرمه الذئاب لانه عودها

اطعامها لحوم الاعداء (قوله صدق) أي تحقق رجاء أي مرجو الراجين أي اطعامهم من لحوم الاعداء (قوله لماعلم الخ) فالعلة هنا في الصفة التي هي قتل الاعادى وهي تحقيق مارجو الذئاب غير مطابقة للواقع (قوله وهذا) أي ما تضمنه البيت وهو انقاؤه اخلاف مارجو الذئاب مع كونه وصفا للمدوح بكال الجود فيه من حيث انه اذا لم يتوصل اليه الا بالقتل ارتكبه وصف له بكال الشجاعة أيضا حتى ظهرت للحيوانات المعجم أي الغير الناطقة التي هي الذئاب ووصف له أيضا بأنه لاستغزاة العداوة على القتل لحكمه على نفسه وغلبته اياها فلا يتبعها فيما نشتهى وانه لا يحاف الاعداء لانه قد تمكن بسطوته منهم حيث شاء

يسرف في القتل طاعة للغيظ والحق وكقول أبي طالب الماء وفي في بعض الوزراء ببخاري :

مفرم بالثناء صب بكسب الـ * مجدهم تزل السماح ارتياحا لا بدوق الاغفاء الارجاء * أن يرى طيف مستريح وواحا
وكأن تقييده بالروح يشير إلى أن العمة إنما يحضره في صدر النهار على عادة الملوك فإذا كان الروح فلو افهمو يشناق اليهم فينام ليأنس
برؤية طيفهم وأصله من نحو قول الآخر :

وهذا غير بعيد أن يكون أيضا من هذا الضرب لأنه لا يبلغ في الغرابة والبعد عن العادة ذلك المبالغ فانه قد يتصور أن يريد الغرم للتميم
اذل بعد عده بجيبه أن يراه في المنام فبريد النوم لذلك خاصة ومن لطيف هذا الضرب قول ابن المعتز :

قالوا اشتكت عينه فقلت لهم * من كثرة القتل نالها الوصب حمرتها من دماء من قتلت * والدم في النصل شاهد عجب
وقول الآخر :

تقول وفي قولها شحشة * أنبكي بين تراني بها (٣٧٨) فقلت اذا استحسنت غيركم * أمرت الدموع بتأديبها

وذلك أن العادة في دمع العين أن يكون السبب فيه اعراض الحبيب أو اعتراض الرقيب ونحو ذلك من الاسباب الموجبة لا لاكتئاب لا ما جعله من التأديب على الاساءة باستحسان غير الحبيب وأما الثالث فكقول مسلم ابن الوليد :

يا واشيا حسنت فينا اساءته نجى حذارك انساني من الفرق

(قوله التي أريد انباتها) أي بالعلة (قوله اما يمكنه) أي في نفسها أي مجزوم بانفتاحها لكنها ممكنة الحصول في ذاتها (قوله كقول) أي الشاعر وهو مسلم بن الوليد (قوله يا واشيا) أي يا ساعيا

بالكلام بين الناس على وجه الاعساد (قوله حسنت فينا اساءته) صفة لو اشيا واليراد باساده افساده أي حسن عندنا ما قصده من الافساد حسن اساءة الواشي هو الصفة المعلقة الغير الثابتة وعلاها بقوله نجى حذارك الخ أي لاجل أن اساءتك أوجبت حذارى منك فلم أبك ثلاثشعر بما عندي ولما تركت البكاء نجاة انسان عيني (قوله أي حذارى اياك) أشار بذلك إلى أن الاضافة في حذارك من اضافة المصدر إلى المفعول والفاعل محذوف وهو تارة بتعدي بنفسه كما في البيت وتارة بتعدي بمن فيقال حذارى منه يعني أن محبوب الشاعر كان متباعد عنه فكان ذلك الشاعر لا يقدر على البكاء لغراق حبه به خوفا من أن يشعر بذلك الواشي فيأتي له ويقول له كيف نسيتك على فراقه وهو صفة كذا ويقول فيك كذا وكذا والحاصل أن الشاعر يقول انما حسنت اساءة الواشي عندي لانها أوجبت حذارى منه فلم أبك ثلاثشعر بما عندي ولما تركت البكاء نجاة انسان عيني من الفرق في الدموع فقد أوجبت اساءته نجاة انسان عيني من الفرق في الدموع وغرق انسان العين في الدموع كناية عن المعنى

فان

فان استحسان اساءة الواشى ممكن لكن لما خالف الناس فيه عقبه بذكر سببه وهو أن حذاره من الواشى منعهم من البكاء فسلم انسان عينه من الفرقى الدموع وما حصل ذلك فهو حسن وأما الرابع فكمنى بيت فارسى ترجمته :
لوم تسكن نية الجوزاء خدمته * لما رأيت عليها عقد منطلق

(قوله فان استحسان الخ) هذا علة لحدوف أى وانما ملنا بهنا البيت للصفة الممكنة الغير الثابتة لان استحسان اساءة الواشى أمر ممكن لكنه غير واقع عادة (قوله لكن لما خالف الناس فيه) أى فى ادعائه (٣٧٩) ووقوعه بدون الناس (قوله عقبه الخ) أى ناسب أن يأتى عقبه أى عقب ذكره استحسان اساءة الواشى بتعميل يقتضى وقوعه فى زعمه ولو لم يقع فى الخارج وهو أن حذاره منه نجى انسان عينه من الفرقى فنجاة انسان عينه من الفرقى لحذاره علة لما ذكر من استحسان اساءة الواشى غير مطابقة لما فى نفس الامر وهى لطيفة كما لا يخفى فكان الاتيان بها من حسن التعليل فان قيل هنا أمران عدم وقوع المعلن وكون العلة غير مطابقة وكلاهما غير مسلم

فان استحسان اساءة الواشى ممكن لكن للمخالف الشاعر (الناس فيه) اذ لا يستحسنه الناس (عقبه) أى عقب الشاعر استحسان اساءة الواشى (بأن حذاره منه) أى من الواشى (نجى انسانه من الفرقى فى الدموع) أى حيث ترك البكاء خوفاً منه (أو غير ممكنة كقوله : لوم تسكن نية الجوزاء خدمته * لما رأيت عليها عقد منطلق)

انسان عيني من الفرقى بالدموع فقد أوجبت اساءة تلك نجى فى انسان عيني (فان استحسان) أى أعما قلنا ان الصفة هنا ولو لم تقع هى ممكنة لان استحسان (اساءة الواشى) معلوم انه (ممكن لكن) هو غير واقع ولذلك كان هذا المثال من قسم الصفة الغير الثابتة و (المخالف) الشاعر (الناس فيه) أى فى ادعائه الواقع دون الناس اذ لا يستحسنه الناس (عقبه) أى ناسب أن يأتى عقبه أى عقب ذكره حسن اساءة الواشى (بتعميل يقتضى وقوعه فى زعمه ولو لم يقع وهو (أن حذاره منه) أى من الواشى (نجى انسان عينه من الفرقى بالدموع) التى يتأذى بها وذلك لترك البكاء خوفاً من الواشى فنجاة انسانه من الفرقى بحذاره علة لما ذكر غير مطابقة لما فى نفس الامر وهى لطيفة كما لا يخفى فكان الاتيان بها من حسن التعليل فان قيل هنا أمران عدم وقوع المعلن وكون العلة غير مطابقة وكلاهما غير مسلم اذ لا يكذب من ادعى أن الاساءة حسنت عنده لغرض من الاغراض فالصفة للعلة على هذا ثابتة والعلة التى هى نجاة انسانه من الفرقى بترك البكاء لحوف الواشى لا يكذب مدعيها لصحة وقوعه فعلى هذا لا يكون هذا المثال من هذا القسم ولا من حسن التعليل فمطابقة العلة له لا يكون من حسن التعليل ولثبوت الصفة لا يكون من هذا القسم قلت المعتاد أن حسن الاساءة لا يقع من هذا الشاعر ولا من غيره فعدم الوقوع مبنى على العادة وترك البكاء للواشى باطل عادة لان من غلبه البكاء لم يبال بمن حضر عادة وأيضاً ترك البكاء له لا يكاد يتفق فى عصر من الاعصار وعلى المعتاد بنى الكلام فدعاوى الشاعر استحسانات تقديرية لان أحسن الشعر أ كذبه فثبت المراد والله لوفى به وكرمه ثم لا يخفى ما فى قوله نجى حذارك انسانى من الفرقى من لطف التجوز اذ ليس هنالك فرق حقيقى وانما هناك عدم ظهور انسان العين فافهم (أو غير ممكنة) عطف على قوله اما ممكنة أى الصفة الغير الثابتة اما ممكنة كما تقدم واما غير ممكنة ادعى وقوعها وعللت بعلته تناسبها (كقوله :

لوم تسكن نية الجوزاء خدمته * لما رأيت عليها عقد منطلق)

فان استحسان اساءة الواشى ممكن لكنه لما خالف الناس أى ادعى وقوع هذا الاستحسان عقبه بعلته ليكون مقرباً بتصديقه فقلله بأن حذاره منه نجى انسانه من الفرقى فى الدموع قوله (أو غير ممكنة) إشارة الى الضرب الرابع وهو ما كانت الصفة للعلة فيه غير ممكنة كقوله أى كمنى بيت فارسى ترجمته :
لوم تسكن نية الجوزاء خدمته * لما رأيت عليها عقد منطلق

وقوعها وحينئذ فلا يكون هذا المثال من هذا القسم ولا من حسن التعليل وذلك لانه لمطابقة العلة لا يكون من حسن التعليل ولثبوت الصفة لا يكون من هذا القسم قلت المعتاد أن حسن الاساءة لا يقع من الشاعر ولا من غيره فعدم وقوع الصفة مبنى على العادة وترك البكاء لحوف الواشى باطل عادة لان من غلبه البكاء لم يبال بمن حضر عادة سواء كان واشياً أو غير واش فدعاوى الشاعر استحسانات تقديرية لان أحسن الشعر أ كذبه فثبت المراد اه يعقوبى (قوله أو غير ممكنة) عطف على قوله اما ممكنة أى أن الصفة الغير الثابتة اما ممكنة كما مر واما غير ممكنة ادعى وقوعها وعللت بعلته تناسبها (قوله كقوله) أى الشاعر أى وهو المصنف فهذا البيت له

وقد وجدنا فارسيا في هذا المعنى فترجمه بالعربية بما ذكر وقال كقولك ولم يقل كقولك الما لتجريد أو نظرا للمعناه فإنه للفارسي تأمل
والجوزاء برج من البروج الذككية فيه عدة نجوم تسمى نطاق الجوزاء والنطاق والمنطقة ما يشد به الوسط وقد يكون مرصعا بالجواهر
حتى يكون كعقد الخالص من الدر وقوله عقد منتطق بفتح الطاء اسم مفعول أى لما رأيت عليها عقدا منتظفا أى بمشودوا فى وسطها
كالنطاق أى الخزام واعلم أن لو تفيد نفي مدخولها شرطا وجوبا فشرطها نفي نية الخدمة وجوابها نفي رؤية نطاق الجوزاء فتميدلوني
هذين التفسيرين فنثبت نية الخدمة ورؤية نطاق الجوزاء فخلص معنى البيت أن الجوزاء مع ارتفاعها لعزم ونية على خدمة ذلك
المدوح ومن أجل ذلك انتطقت أى شددت النطاق تهديوا لخدمته فأولم تنو خدمته ما رأيت عليها ناطقا شددت به وسطها (قوله من
انتطق) أى مأخوذ منه وقوله أى شد النطاق أى المنطقة بوسطه (قوله غير ممكنة) أى لان النية بمعنى العزم والارادة وإنما يكون ذلك
من له ادراك بخلاف غيره كالجوزاء (٣٨٠) (قوله قصدانيتها) أى بالعلة المناسبة لها وهي كونها منتظمة أى

من انتطق أى شد النطاق وحول الجوزاء كواكب يقال لها نطاق الجوزاء فنية الجوزاء خدمة
المدوح صفة غير ممكنة قصد اثباتها كدافى الاضاح وفيه بحث لان مفهوم هذا الكلام هو أن نية
الجوزاء خدمة المدوح علة لرؤية عقد النطاق عليها العنى لرؤية علة شبيهة بالنطاق المنطقة

الجوزاء معلومة وهي برج من البروج الفلكية وحولها نجوم تسمى نطاق الجوزاء ومعنى البيت أن
الجوزاء على ارتفاعها لعزم ونية لخدمة المدوح ومن أجل ذلك انتطقت أى شددت النطاق تهديوا
لخدمته فرؤية النطاق دليل على النية فأولم تنو خدمته ما رأيت عليها ناطقا شددت به وسطها والنطاق
والمنطقة ما يشد به الوسط وقد يكون مرصعا بالجواهر حتى يكون كعقد خاص من الدر فالانتطاق هنا
أراد به الحالة الشبيهة بالانتطاق وهي كون الجوزاء أحاطت بها تلك النجوم كحاطة النطاق الذى فيه
جوهر فصار كعقد من الدر بوسط الانسان فقد جعل علة الانتطاق فى الخارج نية خدمة المدوح وجعل
الانتطاق دليلا على نية الخدمة لانه يصح الاستدلال برؤية المعلوم على وجود العلة ونحو هذا الاعتبار
هو المفاد بنحو هذا التركيب لعمق فانه اذا جاءك انسان وكان بحيثه سببا كرامك اياه فى الخارج وأردت
أن تستدل على أن المحبب كان فمكان مسببه الاكرام قلت اولم تجتنى ما كرامتك أى لكنى كرامتك
فاتتني التالى فينتنى المقدم وهو عدم المحبب فيثبت المحبب المستلزم للاكرام فعلى هذا تكون العلة كما
ذكرت نية خدمة المدوح والمعلوم هو الانتطاق ومن المعلوم أن انتطاق الجوزاء ثابت اذ المراد به
احاطة النجوم بها كحاطة النطاق بالانسان واذا كان المراد بالانتطاق الحالة الشبيهة بالانتطاق فهمى
محسوسة ثابتة ونية الخدمة التى هى علتها غير مطابقة فيكون هذا المثال لقسم ماعلات فيه صفة ثابتة
بعلة غير مطابقة كما تقدم فى قوله :

لم يحك نائلك السحاب وإنما * حمت به فصيبها الرخصاء

لان قسم ماعلات في صفة غير ثابتة يعنى لان النية لا تصور الامن الحى العالم دون الجوزاء وهو
فان نية الجوزاء خدمته صفة غير ثابتة وهي متممة فلذلك علاه بقوله لما رأيت عليها عقد منتطق

شادة النطاق فى وسطها
(قوله وفيه) أى فيما قبله
فى الابحاح بحث وحاصله
أن أصل لو أن يكون
جوابها معلولا مضمون
شرطها فاذا قلت او جئتني
أكرمتك كان التركيب
مفيدا أن العلة فى عدم
الاكرام عدم المحبب
واذا قلت لو لم تأتني لم أكرمتك
كان التركيب مفيدا أن
العلة فى وجود الاكرام
الانسان وظاهر المصنف
أن المعلوم مضمون الشرط
والعلة فيه مضمون
الجزء وهنا خلاف
المشهور المقرر فى لو ولو
أجرى البيت على المقرر فيها
بأن جعل نية خدمة المدوح
علة لا انتطاق الجوزاء لكان
ذلك البيت من الضرب
الاول وهو ما اذا كانت الصفة

التي ادعى لها علة مناسبة ثابتة ولم تظهر لها علة فى العادة وذلك لان المعلوم الذى هو انتطاق الجوزاء ثابت
لان المراد به احاطة النجوم بها كحاطة النطاق بالانسان واذا كان المراد بالانتطاق الحالة الشبيهة بالانتطاق فهمى محسوسة ثابتة ونية
الخدمة التى هى علتها غير مطابقة وحيد ذلك البيت المذكور مثل البيت السابق وهو قوله :

لم يحك نائلك السحاب وإنما * حمت به فصيبها الرخصاء

من جهة أن كلامهما علات فيه صفة ثابتة بعلة غير مطابقة وحيد ذلك فلا يصح تمثيل المصنف به للقسم الرابع (قوله لان مفهوم
هذا الكلام) أى الذى هو البيت أى المفهوم منه بحسب استعمالها فى الامتنان كونها لامتناع الجزاء لامتناع الشرط (قوله
خدمة المدوح) مفعول المصدر وهو نية وقوله علة الخ خبير أن (قوله علة لرؤية عقد النطاق) أى لأنه معلول له كما قال المصنف
فى الايضاح نفي نية وهو أنه لا يصح تبديل رؤية النطاق بنية خدمة المدوح انما يصح أن يعلى بتلك النية الانتطاق المهم الا أن تجعل
رؤية النطاق كناية عن وجوده فتأمل

(قوله كما يقال) أى كالمفهوم عايشال فهو تنظير من جهة أن الأول علة والثانى معلول (قوله وهذه) أى رؤية عقد النطاق عليها أعنى الحالة الشبيهة بالنطاق المنتطق صفة ثابتة وقوله قصد تمثيلها بنية خدمة المدوح أى وهى علة غير مطابقة لواقع (قوله وما قيل) أى فى الجواب عن المصنف وفى رد قول المعتز فىكون من الضرب الأول وحاصله أن يجعل البيت على قاعدة اللغة ويكون من هذا الضرب بأن يراد بالانتطاق الانتطاق الحقيقى وهو جعل النطاق الحقيقى فى الوسط لاختلافه شبيهة به ولا شك أن رؤيته بالجوزاء غير ثابتة (قوله انه) أى الشاعر وقوله أراد أن الانتطاق أى الحقيقى (قوله فهو مع أنه الخ) هذا رد لما قيل (٣٨١) بوجودين الأول مخالفتها فى

كما يقال لولم تجئنى لم أكرمك يعنى أن علة الاكرام هى المحبىء وهذه صفة ثابتة قصد تمثيلها بنية خدمة المدوح فىكون من الضرب الأول وهو الصفة الثابتة التى قصد علمتها وما قيل انه أراد أن الانتطاق صفة متممة الثبوت للجوزاء وقد أثبت الشاعر وعلاها بنية خدمة المدوح فهو مع أنه مخالف لاصريح كلام المصنف فى الايضاح ليس بشىء لان حديث انتطاق الجوزاء أعنى الحالة الشبيهة بذلك ثابت بل محسوس والأقرب أن يجعل لوهنا مثلها فى قوله تعالى لو كان فيهما آلهة الا الله لقد فسدنا أعنى الاستدلال بانتفاء الثانى على انتفاء الأول

يقضى أن للعلل هو النية والعلة هى الانتطاق وهذا المعنى لا يدل عليه التركيب ولا يوجد فى المعنى لان السبب الانتطاق وليس الانتطاق سببا للنية كما لا يخفى اللهم الا أن يراد بالعلة العامة بمعنى ان علة علمنا بأن نية خدمة المدوح كانت هى انتفاء عدم الانتطاق بثبوت الانتطاق ورؤيته كما ذكرنا انه يستدل بالمعلول على العلة فىكون المعلول علة للمعلول بوجود العلة لهذا المعلول فى الخارج لان العلة كما تطلق على ما يكون سببا لوجود الشىء فى الخارج تطلق على ما يكون سببا لوجود العلم به ذهنا فلا انتطاق وان كان معلولا مسببا عن النية فى الخارج يجعل علة للمعلول بوجود النية لانه يستدل بوجود السبب على وجود السبب وانتفاء لازم على انتفاء الماسد انتفاء اللازم ويكون علة للمعلول الذى هو فيهما آلهة الا الله لغسدا فان انتفاء الماسد انتفاء اللازم ويكون علة للمعلول الذى هو التعدد فيثبت المراد الذى هو الوحدة وهذا ولو كان هو الأقرب لان يحمل عليه المثال تصحيح كلام المصنف لكن فيه تعجل لان الظاهر أن مرادهم بالعلة ما يكون علة فى الوجود لاقى العلم كالتشبه به الامثلة السابقة وأما ما قيل لنتجيب كلام المصنف من أنه أراد أن الانتطاق صفة متممة للجوزاء اذا الانتطاق صفة مخصوصة بالانسان الذى يشد النطاق فى الوسط فهو صفة غير ثابتة علمها بعلة هى نية خدمة المدوح غير مطابقة لما فى نفس الأمر فىكون المثال لغير الثابتة التى لا يمكن لان الانتطاق غير ممكن فبإذن من وجهين أحدهما أن المصنف صرح فى الايضاح كما تقدم بأن الصفة الغير الثابتة وهى الدلالة انما هى نية خدمة المدوح لا الانتطاق ولم يجعل النية هى العلة كما ذكره هذا القائل والآخر ان الانتطاق أطلق تجوزا على معنى صحيح هو هيئة احاطة النجوم بالجوزاء كما ذكرنا فهو أمر محسوس لا يمكن كونه غير حقيقى وحمله على الانتطاق المهود مع قيام القرينة على ارادة خلافه احاطة للدلالة اللفظية عن وجهها ولا وجه له فنقرر بهذا أن المثال ان حمل على ما يفهم عرفا من التركيب عادالى القسم الأول وهو ما تكون فيه الصفة ثابتة عالت بعلة غير مطابقة فالصفة الثابتة الحالة الشبيهة بالانتطاق والعلة نية خدمة المدوح وان تؤول على العكس أى على أن تكون العلة الانتطاق

الايضاح والثانى أن المراد بالانتطاق الحالة الشبيهة به لا الحقيقى كما ذكره هذا القائل (قوله مخالف لاصريح كلام المصنف فى الايضاح) أى لان كلامه صريح فى أن للعلل نية الخدمة والعلة رؤية الانتطاق لا العكس كما ذكره هذا القائل (قوله لان حديث انتطاق الجوزاء) الاضافة لبيان (قوله أعنى الحالة الخ) أى وحمل الانتطاق على الحقيقى مع قيام القرينة على ارادة خلافه وهو هيئة احاطة النجوم بالجوزاء احاطة للدلالة عن وجهها فلا وجه له (قوله ثابت بل محسوس) أى فلا يكون من هذا الضرب (قوله والأقرب) أى فى تخريج هذا البيت وحاصله ما ذكره الشارح أن لو هنا ليست لامتناع الجواب لامتناع الشرط كما هو الشائع فيها بل بالاستدلال

بانتفاء الجزاء على انتفاء الشرط لان الشرط علة فى الجزاء فيصح الاستدلال بوجود الجزاء على وجود الشرط وبعدمه على عدمه لان وجود المعلول يدل على وجود علمته وعدمه وجود المعلول يدل على عدم علمته فالشاعر جعل الانتطاق دليلا لنية خدمة الجوزاء للمدوح فاستدل بوجود الانتطاق فى الخارج على وجود نية الخدمة والحاصل أن الشاعر كأنه ادعى دعوة وهى أن الجوزاء قصدتها خدمة المدوح واستدل على ذلك بدليل وهو لو لم يكن قصدتها الخدمة لما كانت منتطقة لكن كونها غير منتطقة باطل لمشاهدة انتطاقها فبطل المقدم وهو لم يكن قصدتها الخدمة فيثبت تقبضه وهو المطلوب (قوله أعنى الاستدلال بانتفاء الثانى) وهو عدم رؤية الانتطاق وانتفاءه يكون برؤية الانتطاق وقوله على انتفاء الأول أى وهو عدم نية الجوزاء خدمته وانتفاءه يكون بنيتها خدمته لان نفي النفي اثبات فصح قول

فإن نية الجوزاء خدمته ممنوعة * وما يلحق بالتعليل وليس به لبناء الأخر فيه على الشك نحو قول أبي تمام:
 ربي شفقت ريح الصبار يا ضحا * إلى الزن حتى جادها وهو هامع
 كان السحاب الغرغرين تحتها * حبيبا فمن ترقا لمن سداع

الشارح فيكون الانتطاق الخ (قوله فيكون الانتطاق علة كون نية الجوزاء خدمة المدوح أي دليلا عليه) أي كما أن انتفاء الفساد في الآية دليل على انتفاء تعدد الألهة فانتفاء الثاني دليل على انتفاء الأول وكذلك وجوده دليل على وجوده وإن كان الأول علة في وجود الثاني وذلك لأن الثاني مسبب عن الأول ولازم له وجود للسبب يدل على وجود السبب وانتفاء الملازم يدل على انتفاء الملازم (قوله وعلة العلم) أي بوجوده فالعلة كإطلاق على ما يكون سببا لوجود الشيء في الخارج أطلق على ما يكون سببا لوجود العلم به ذهنا فالانتطاق وإن كان معاولا ومسببا عن نية الخدمة في الخارج يجعل علة للعلم بوجود الثانية أي دليلا عليه ويمكن حمل كلام المصنف في الايضاح على هذا بأن يقال قوله قصدا لبيانها بالعلم وهي (٣٨٢) انتطاق الجوزاء مراده بالعلم الدليل وحيد فلا يتوجه عليه ما ذكره الشارح من

فيكون الانتطاق علة كون نية الجوزاء خدمة المدوح أي دليلا عليه وعلة للعلم مع أنه وصف غير يمكن (والحق به) أي بحسن التعليل (ما بيني على الشك) ولم يجعل منه لأن فيه ادعاء واصرارا والشك ينفيه (كقوله كأن السحاب الغر) جمع الأغر والمراد السحاب للمطرة للفريرة الماء (غرين تحتها) أي تحت الربا (حبيبا فترقا) الأصل ترقا
 والعاول النية صح على أن يراد بالعلم علة العلم ودليلا وسكن فيه تمحل كما تقدم وحمله على الظاهر مع ادعاء كون الانتطاق صفة غير ثابتة يرده كلام المصنف في الايضاح ويرده أن المراد بالانتطاق محسوس وإن كانت الالة عليه مجازا وقد تم بهذين القسمين الأربعة السابقة وأعني بالقسمين ما تكون فيه غير الثابتة ممكنة كما تقدم وما تكون غير ممكنة كما في هذا المثال لأن نية خدمة المدوح محالة من الجوزاء فافهم ولما كان تعريف حسن التعليل إنما يشمل بحسب الظاهر ما فيه وجود العلة على وجه الشك ذكره ملحقا بما تقدم فقال (والحق به) أي وألحق بحسن التعليل (ما بيني على الشك) أي الاثبات بعلة ترتب الاثبات بها على الشك فيؤتى في الكلام بما يدل على الشك وإنما لم يجعل من حسن التعليل حقيقة لأن العلة لما كانت غير مطابقة وأتى بها لظاهر أنها علة لما فيها من المناسبة للمستظرفة لم يناسب فيها الا اصرار على ادعاء التحقق وعلى ذلك يحمل التعريف كما هو الاصل وأشرنا إليه آنفا والشك ينفي ذلك مثل لهذا الملحق فقال (كقوله) أي كقول أبي تمام
 ربي شفقت ريح الصبار يا ضحا * إلى الزن حتى جادها وهو هامع
 كأن السحاب الغرغرين تحتها * حبيبا فما ترقا لمن سداع
 قوله (والحق به) أي ألحق بحسن التعليل ما بيني على الشك وليس منه لبناؤه على الشك كقوله أي قول أبي تمام:
 كان السحاب الغرغرين تحتها * حبيبا فما ترقا لمن سداع

البحث تأمل وقوله مع انه أي ذلك الوصف وهو كون نية الجوزاء الخدمة والحاصل أن العلة المذكورة في الكلام لحسن التعليل قد يقصد كونها علة لثبوت الوصف ووجوده في نفسه كما في الضرب بين الأولين لأن ثبوته معلوم وقد يقصد كونها علة للعلم به وذلك إذا كان المستدل عليه مجهولا فتكون تلك العلة من باب الدليل وذلك كما في الضرب بين الاخيرين لعدم العلم بثبوت الصفة بل الغرض اثباتها والبيت المذكور هنا يصح أن يكون من الضرب الاول باعتبار من الرابع باعتبار فاذا جعلت نية خدمة الجوزاء للمدوح علة

لانتطاق كان من الضرب الأول وإن جعلت الانتطاق دليلا على كون الجوزاء نيتها خدمته كان من الضرب الرابع وهذا ما سلكه المصنف (قوله ما بيني على الشك) أي علة أتى بها على وجه الشك بأن يؤتى في الكلام مع الاثبات بتلك العلة بما يدل على الشك (قوله ولم يجعل منه) أي ولم يجعل ما بيني على الشك من حسن التعليل حقيقة بل جعل ملحقا به (قوله لأن فيه) أي في حسن التعليل ادعاء أي لتحقيق العلة وقوله واصرارا أي على ادعاء التحقق وذلك لأن العلة لما كانت غير مطابقة وأتى بها لظاهر أنها علة لما فيها من المناسبة المستنبذة لم يناسب فيها الا اصرار على ادعاء التحقق (قوله كقوله) أي قول الشاعر وهو أبو تمام (قوله كأن السحاب الغر) يطلق السحاب على الواحد وعلى الجمع لانه اسم جنس وهو المراد هنا بدليل وضعه بالجمع وقيل انه جمع سحابة وعليه فوصفه بالجمع ظاهر (قوله جمع الأغر) الأغر في الأصل الأبيض الجبهة والمراد به هنا مطلق الأبيض أي كان السحاب الأبيض أي كثير المطر لأن السحاب المطر أكثر ما يكون أبيض (قوله غرين) أي دفن (قوله أي تحت الربا) أي المذكورة في البيت قبله وهو قوله:
 ربي شفقت ريح الصبار يا ضحا * إلى الزن حتى جادها وهو هامع * (١) قول الحشى بنسيمها الله رواية والافانثابت في الأصول لربيا ضحا

وعلة تصعيد الأنفاس في المادة هي التحسّر والتأسف لا ما جوز أن يكون إياه والمعنى رحل عن الغراء برحلتى عنك أي معه أو بسببه فكأنه لما كان الصدر رحل الصبر وكانت الأنفاس تصعد منه أيضا صار الغراء والنفس الصعداء كأنهما نازylan فالمراد رحل ذلك كان حقا على هذا أن يشيعه قضاء خلق الصحبة * ومنه التفرغ وهو أن يثبت لمتعلق أمر محكم بعد اثباته لمتعلق له آخر

الرابح جمع ر بوة وهي التل المرتفع من الأرض وقوله شفتت من

الشفاعة أي تشفت والنسيم يطلق على

بالمهمز نظفت أي ماتسكن (لمن مدامع) علل على سبيل الشك نزول المطر من السحاب بأنها غيبت حبيبا تحت تلك الرافهى نسكى عليها (ومنه) أي ومن المعنوى (التفرغ وهو أن يثبت لمتعلق أمر محكم بعد اثباته) أي اثبات ذلك الحكم (لمتعلق له آخر)

والضمير في تحتها يعود إلى الر في جمع ر بوة وهي ما ارتفع من الأرض والزن معلوم والمأمع منه هو الغزير المطر وجاد بالذال أي بالوجود بفتح الجيم وهو المطر الكثير يقال جاد السحاب الأرض فهي مجيدة إذا أصابها بالجوهر والتفرغ أي وهو في الأصل الأبيض الجبهة والمراد به هنا مطلق الأبيض لأن السحاب المطر الأبيض أكثر هموعا من الأسود فهو عبارة عن كثير المطر وترقا مهموز خفف للضرورة يقال لا رقا فلان دمع إذا كان لا ينقطع ومعنى اليتيم أن ربح الصبا شفتت للرياض إلى الزن فجادت به بشفاعتها إلى رياض تلك الر في والحال أنه كثير المموع أي سيلان المطر فصارت السحاب البيض لكثرة مطارها كأنها غيبت تحت الر في حبيبا فجعلت نسكى عليه فلا رقا أي ينقطع لمادمع وكان في نحو هذا الكلام يوثق بها كثيرا عند قصد عدم التحقق في الخبر كما تقول كأنك تريد أن تقوم عند عدم جزمك بآراءه القيام وضمن الشاهد أن السحاب البيض يظن أو يشك أنها غيبت حبيبا تحت الر في فمن أجل ذلك لا ينقطع دمها فبكاؤها صفة عللت بدفن حبيب تحت الر في ولما أتى بكأن أفادا لم يجزم بأن بكاءه لذلك التفتيح فكأنه يقول أوجب لي بكاءها الدائم الشك أو الظن في أن سبب ذلك تغييبها حبيبا تحت تلك الر في فقد ظهر أنه علل بكاءها على سبيل الشك والظن بتغييبها حبيبا تحت الر في ولا يخفى ما في تسمية نزول المطر بكاءه من لطف التجوز وبه حسن التعليل هذا إن حمل على ما ذكر من الشك وإن حمل على أنه شبه السحاب ببوالكغين تحت تلك الر في حبيبا فجعلت لا رقا لها دمع ويكون التقدير كأن السحاب بوالكغين الخ خرج الكلام عما نحن بصدده لكن العلة في المشبه به حينئذ وهي مطابقة ظاهم (ومنه) أي ومن البديع المعنوى (التفرغ) أي النوع السمي بالتفرغ (وهو) أي التفرغ (أن يثبت لمتعلق أمر محكم) أي أن يثبت حكم من الأحكام التي بينه وبين أمر متعلق ونسبة تصحح الإضافة أو ما يشبهها فالمراد بالمتعلق هنا النسبة ويكون الأثبات لهذا المتعلق أي المنسوب لذلك الأمر (بمداثاته) أي بعد أن ثبت ذلك الحكم (لمتعلق له آخر) أي المنسوب له آخر فالمتعلق في الموضوعين يفتح اللام ففهم من التعريف أنه لا بد من متعلقين أي

أي تحت الر في والسحاب هنا جمع لأنه يستعمل مفردا وجمعا وفي بعض النسخ حبيبا بالياء وفي بعضها حينئذ بالنون واعلم أن قول الصنف وليس به لبناء الأرفيه على الشك فيه نظر أما أولا فلأنه ليس في الكلام شك وأمانا فلان كأن ليست للشك على الصحيح بل ترد حيث وقعت إلى التشبيه ص (ومنه التفرغ الخ) ش التفرغ أن يثبت لمتعلق أمر أي لمتعلق لأمر محكم بعد اثباته لمتعلق له آخر

نفس الريح وعلى هيوها وهو المراد هنا والمزن جمع مزنة وهي السحاب الأبيض وضيمير جادها للربا أي حتى جاد المزن عليها أي على تلك الر با والمأمع من المزن السائل بكثرة وقوله بمد ذلك كأن السحاب الغرهي المزن فعدل في البيت الثاني عن التعبير بالضمير لبيان معنى المزن (قوله بالمهمز) أي المضموم لانه فعل مضارع وقوله فخشفت أي الهزمة للضرورة بقلها الفاعل غير قياس لان الهزمة التي تبدل ألفا شرط ابدالها قياسا سكنونها والحاصل أنه يقال رقي برقي كعلم يعلم بمعنى صمدو يقال رقا رقا بالهمز بمعنى سكن وهو المراد هنا فلذا قال الشارح الأصل ترقا بالهمز الخ (قوله علل على سبيل الشك نزول المطر من السحاب) أي على الر با وقوله بأنها أي السحاب غيبت أي دفنت حبيبا تحت الر با فكأن الر با قبره

والسحاب نسكى فدموعها تهطل على ذلك القبر والحاصل أن الشاعر يقول أظن أو أشك أن السحاب غيبت حبيبا تحت الر با فمن أجل ذلك لا ينقطع دموعها فبكاؤها صفة عللت بدفن حبيب تحت الر با ولما أتى بكأن أفادا لم يجزم بأن بكاءها لذلك التفتيح فقد ظهر أنه علل بكاءها على سبيل الشك والظن بتغييبها حبيبا تحت الر با ولا يخفى ما في تسمية نزول المطر بكاءه من لطف التجوز وبه حسن التعليل (قوله فمسي) أي السحاب نسكى عليها أي تنزل دموعها على الر لأجل الخييب الذي تحتها (قوله التفرغ) بالعين للمهملة وهو لفة جعل الشيء بفرع غيره (قوله ان يثبت لمتعلق أمر محكم) أي أن يثبت أمر محكوم به على شيء بينه وبين أمر آخر نسبة وتعلق بعد أن يثبت

ذلك الحكم لمنسوب آخر لتلك الأمر فالتعلق في الوضحين بفتح اللام والراء بالتعلق النسبة والارتباط وبالحكم المحكوم به وقوله لتعلق له أي كالتن له وأخر صفة لتعلق ففهم من التعريف أنه لا بد من متعلقين أي منسوبين لأمر واحد كغلام زيد وأبوه فزيد أمر واحد وله متعلقان أي منسوبان أحدهما غلامه والآخر أبوه ولا بد من حكم واحد ثبت لأحد المتعلقين وهما الغلام والأب بعد اثباته لآخر كأن يقال غلام زيد فرح ففرح أبوه فالفرح حكم أثبت لتعلق زيد وهما غلامه وأبوه واثباته للثاني أعلى وجه يشعر بتفريع الثاني على الأول (قوله على وجه يشعر بالتفريع) يعني أنه لا بد أن يكون اثبات الحكم للتعلق الثاني على وجه يشعر بتفريعه على اثباته للأول وذلك بأن يثبت الحكم ثانياً للتعلق الثاني مما أداة ليست لطاق الجمع كأن يقال غلام زيد فرح كما أن أباه فرح وغلام زيد راكب كما أن أباه راكب وعلم من هذا أن المراد بالتفريع (٣٨٤) النبية في الذكر والتعقيب الصوري من غير أن يكون هناك أداة تفيد

على وجه يشعر بالتفريع والتعقيب احتراز عن نحو غلام زيد راكب وأبوه راكب (كقوله أحلامكم لسقام الجهل شافية * كما دماؤكم تشفي من السكاب)

منسوبين لأمر واحد كغلام زيد وأبوه فزيد أمر واحد وله متعلقان أي منسوبان له أحدهما غلامه والآخر أبوه ولا بد من حكم واحد ثبت لأحد المتعلقين وهما الغلام والأب بعد اثباته لآخر كأن يقال غلام زيد فرح وأبوه فرح فالفرح حكم أثبت لتعلق زيد وهما غلامه وأبوه ولكن لا بد أن يكون اثباته للثاني على وجه التفريع عن اثباته للأول كأن يقال غلام زيد فرح كما أن أباه فرح فيخرج نحو هذا المثال أعني قولنا غلام زيد فرح وأبوه فرح لعدم التفريع في الإثبات للثاني ولو اتحد الحكم فيهما وأما إخراج نحو زيد راكب وأبوه راكب فن شرط اتحاد الحكم لأنه تعدد الحكم في هذا المثال ولا يحتاج إلى إخراجها من شرط كون الإثبات للثاني على وجه التفريع ثم مثل للتفريع فقال (كقوله أحلامكم لسقام الجهل شافية * كما دماؤكم تشفي من السكاب) فمدلول السكاف الذي هو المدوحون وهم أهل البيت وأمر واحد له متعلقان وهما الأحلام أي العقول المنسوبة لهم والدماء المنسوبة لهم ثم أثبت لأحد متعلقيه وهو الدماء الشفاء من السكاب بعد اثبات ذلك الحكم وهو الشفاء في الجملة لتعلق آخر هو العقول ولا يضر في اتحاد الحكم كون الشفاء في أحدهما منسوباً بالكلب وفي الآخر للجهل لاتحاد جنس الحكم والكلب داء يشبه الجنون ينشأ أعادة من عضه الكلب يهيبه ذلك من أكله لحم الإنسان أو من كثرة سمنه في زمن الحرارة ثم لا يعض أحداً إلا أصابه ذلك باذن الله تعالى ور بما دوى قبل ظهور ذلك الداء في

مطلق الجمع سواء كان بأداة تفريع أم لا وليس المراد أن يكون ذلك الإثبات بأداة تفريع فقط والالم يكن البيت الذي ذكره المصنف من هذا النوع (قوله والتعقيب) عطف تفسير (قوله احتراز الخ) أي وإنما أتى بهذا القيد لأجل الاحتراز عن نحو غلام زيد راكب وأبوه راكب ونحو غلام زيد فرح وأبوه فرح لعدم التفريع في الإثبات للثاني وإن اتحد الحكم فيهما لأن الواو لطاق الجمع فما قبلها وما بعدها بيان في التقدم لسلك والتأخر للآخر كذا قرر شيخنا العدوي هذا وفي بعض النسخ احتراز عن نحو غلام زيد راكب وأبوه راكب وفيه نظر لأن تفسير

كقوله أي السكيت أحلامكم لسقام الجهل شافية * كما دماؤكم تشفي من السكاب

فانه أثبت لدمائهم أنها تشفي من السكاب بعد أن أثبت لأحلامهم أنها تشفي من سقام الجهل وقيل يقال ليس هذا بمنال مطابق لأن الحكم المثبت ثانياً ليس هو المثبت أولاً فإن الشفاء من السكاب غير الشفاء من الجهل وإنما المصنف نظر إلى أن مطلق الشفاء شيء واحد وإنما قال تشفي من السكاب لأنه يقال من عضه كلب فلا دوا له أتجمع من دم شريف يشرط الأصبغ اليسرى من رجله اليسرى ويؤخذ من دمه قطرة على عمرة وتطعم المعروض منه فيبرأ وسمى هذا تفرعاً بما لتفريع المتكلم الثاني فيه على

التفريع المذكور يستدعي اتحاد الحكم للمتعلقين وفي المثال المذكور حكمان مخرجان أن يتألفا تعلقاً واحداً فاحتراز عن هذا المثال ليس بقوله على وجه يشعر بالتفريع بل بما علم من اشتراط اتحاد الحكم (قوله كقوله) أي الشاعر وهو السكيت من قصيدة يمدح بها آل البيت (قوله لسقام الجهل) بفتح السين أي لأمر من الجهل وماؤ قوله كما دماؤكم زائد لا يمنع الجار من العمل كما في قوله تعالى فبارحمة من الله لنت لهم أي فبرحمة فتسكون الدماء هنا مجرورة بالسكاف وما بعده أعني جملة تشفي من السكاب في موضع نصب على الحال ويجوز أن يكون الدماء مرفوعة على الابتداء وما بعده خبر ووجه انطباق التعريف السابق على هذا البيت أن مدلول السكاف الذي هو المدوحون وهم أهل البيت وأمر واحد له متعلقان وهما الأحلام أي العقول اللدوية بلهم والدماء المنسوبة لهم أثبت لأحد متعلقيه وهو الدماء الشفاء من السكاب بعد اثبات ذلك الحكم وهو الشفاء لتعلق آخر وهو العقول ولا يضر في اتحاد الحكم كون الشفاء في أحدهما منسوباً بالكلب وفي الآخر للجهل لاتحاد جنس الحكم

فرع من وصفهم بشفاء أحلامهم لسقام الجهول وصفهم بشفاء دماهم من داء السكاب

(قوله هو) أى السكاب بفتح اللام (قوله شبه جنون) أى داء يشبه الجنون (قوله من عض السكاب السكاب) الاول بسكون اللام والثاني بكسرهما والسكاب السكاب في الاصل كاب عقور بعض الناس ويأكل اللحم فيحصل له سبب ذلك السكاب الذي هو داء يشبه الجنون فيصير ذلك السكاب بعد ذلك كل من عضه (٣٨٥)

ولادواؤه) أى لذلك الداء بعد ظهوره أنجح أى أضع وأكثر تأثيرا فيه من شرب دم ملك قيل بشرط كون ذلك الدم من اصبع من أصابع رجله اليسرى فتؤخذ منه قطرة على تمره وتطعم للمعضوض يجسد الشفاء بإذن الله وقيل دم الملوك نافع لذلك الداء مطلقا أى من أى محل كان ولهذا كانت الحكماء توصي الحجاجين بحفظ دم الملوك لاجل مداوانهم هذا الداء به (قوله بناء مكارم) البناء بضم الباء جمع بان والاساة بضم الهمزة جمع آس وهو الطبيب مأخوذ من الأسى بالفتح والتصر وهو المداواة والعلاج والكلم الجراحات والجمع كالوم أى أتم الذين تبون للسكرام وترفعون أساسها باظهارها وأتم الذين تؤاسون أى تطبقون الكمام أى جراحات القلوب وجراحات الفاقة وغيرها وأتم الذين دماؤكم تشفى من السكاب لشرفكم وكونكم ملوكا (قوله ففرع على وصفهم بشفاء

هو بفتح اللام شبه جنون يحدث للانسان من عض السكاب ولادواؤه أنجح من شرب دم ملك كما قال الحماسي
بناء مكارم وأساة كلم * دماؤكم من السكاب الشفاء
ففرع على وصفهم بشفاء أحلامهم من داء الجهول وصفهم بشفاء دماهم من داء السكاب يعنى أنهم ملوك وأشرف وأر باب العقول الراجعة

المعضوض فلا يظهر وهو صعب البرء بعد ظهوره في المصاب ولا يفارقه غالباً حتى يموت فقالوا ان نافع أدوية دماء الاشرف قيل ان كيفية ذلك أن بشرط الشرف من اصبع رجله اليسرى فتؤخذ من دة قطرة تجعل على تمره ثم يطعمها المصاب فيراً بإذن الله تعالى ومعنى تفرغ ائبات الشفاء من السكاب على ائبات الشفاء لسقام الجهول أن ائبات الشفاء من سقام أى مرض الجهول جعل كالكقدمة والتوسطه لائبات الشفاء من السكاب ففرع الثاني على الاول في الذكرو في جعله مرتباً عليه بتوسطه فيه احترازاً مما اذا عطف أحد الحكمين على الآخر أود كمرستقلاً وليس المراد التفرغ في الوجود فان كون الدماء شفاء لا يرتب في الخارج على كونهم ذوى عقول تشفى من الجهول وإنما يرتب على الشرف للمسكي أو النسبي اللهم إلا أن يدعى أن شرف العقل كاف في ترتب الشفاء من السكاب وهو بعيد وعلى تقدير تسليبه فالسكاب ان جعلت للتشبيه فالشبهه هو الاصل للتفرغ عنه وللشبهه هو الفرع فلم يصح معه التفرغ المعهود نعم لوقال فدماءؤكم الخ بالفاء كان تفرغاً فلهاذا قيل ان المراد بتفرغ الثاني عن الاول كونه ناشئاً كره عن ذكر الاول حيث جعل الاول وسيلة اليه حتى ان الثاني في قصد التسكام لا يستقل عن ذكر الاول وقوله كادماؤكم الخ يحتمل أن تكون كافة فيكون دماؤكم مبتدأ فيكون دماؤكم مجروراً ووجه تشفى في وضع الحال ويحتمل أن تكون كافة فيكون دماؤكم مبتدأ وتشفى خبره ومعنى البيت أن الممدوحين ملوك وأشرف وأر باب العقول فمقولهم شفاء لجهل مخالطهم ودماؤهم شفاء للسكاب وكون دماء الملوك والاشرف أنفع شئاً للصاب بالسكاب أمر مشهور عندهم ولذلك قال الحماسي

بناء مكارم وأساة كلم * دماؤكم من السكاب الشفاء

الاول هذا ما ذكره للصنف وقال في الصباح التفرغ ضم ضرب بان الاول أن يأتي بالاسم منفياً بما ويقبه بتعظيم أو صافه ثم يخبر بأفعل التفضيل كقول أبي تمام
ماربع مية معموراً يطيف به * غيلان أبهى ربي من ربهما الحرب
الثاني أن يأتي بصفة يقرن بها أبلغ منها في معناها كقوله * أحلامكم لسقام الجهول * البيت انتهى ولم ينظر ابن مالك في البيت لاحتمال الوصف بالشفاء بل أسند مع البيت السابق قول ابن المعتز كلامه أخذ من لحظه * ووعدها كذب من طبعه

(٤٩ - شروع التلخيص - رابع)

أحلامهم من داء الجهول وصفهم بشفاء دماهم من داء السكاب) قال الفهرستى أراد بالتفرغ التعميق الصورى والتجبية في الذكرو كما بينى عنه لفظ الوصف لا أن شفاء الدماء من السكاب متفرغ في الواقع على شفاء أحلامهم لسقام الجهول إذ لا تفرغ بينهما في نفس الامر أصلاً فلا يراد أن التشبيه في قوله كادماؤكم يدل على أن أمر التفرغ على عكس ما ذكره الشارح إذ التشبيه بأصل والتشبيه فرع فلا حاجة الى اعتبار القلب على أن السكاب في مثله ليست للتشبيه بل لجرد التعليل كما قيل في قوله تعالى واذا كروه كما هذا كم اه والحاصل أن المراد بتفرغ الثاني على الاول كونه ناشئاً كره عن ذكر الاول حيث

به ومنه تأ كيد للمدح بما يشبه الذم وهو ضربان أفضلهما أن يستثنى من صفة ذم منفية عن الشيء صفة مدح بتقدير دخولها فيها

جدل الاول وسيلة للثاني أي كالقدمة والتوطئة له حتى ان الثاني في قصد التسكام لا يستقل عن ذكر الاول وليس المراد بتفرعه عنه ترتيبه عليه باعتبار الوجود الخارجي اذ لا تفرع بينها أصلا بهذا المعنى خلافا لما فهمه بعضهم من أن المراد بتفرع الثاني عن الاول كونه مترتبة عليه وتابعه في الوجود ولو بحسب الادعاء فيدعى هنا أن شرف العقل كافي في ترتيب الشفاء من الكسب عليه فورد عليه أن الكاف للتشبيه والشبه به (٣٨٦) هو الاصل المتفرع عنه والمشبه هو الفرع وحينئذ فالتشبيه يدل على أن الأمر التفرع على

(ومنه) أي ومن للمعنوي (تأ كيد للمدح بما يشبه الذم وهو ضربان أفضلهما أن يستثنى من صفة ذم منفية عن الشيء صفة مدح) (ذلك الشيء) (بتقدير دخولها فيها) أي دخول صفة المدح في صفة الذم

أي أتم الذين تبغون المكارم وترفون أساسها باظهارها وأنتم الذين تؤاسون أي تطوبون الكلام أي جرحات القلوب وجراحات المناقاة وغيرها فبإضافة جمع بان وأساة جمع آس كقاض وقضاة وأنتم الذين دعاؤكم تشفي من الكسب لشرفكم وكونكم ملوكا (ومنه) أي ومن البديع المعنوي (تأ كيد المدح بما يشبه الذم) أي النوع السعي بذلك (وهو) أي تأ كيد المدح بما يشبه الذم (ضربان) أي نوعان والمناسبات لقوله بعد ذكر الضر بين ومنه ضرب آخر أن يقول هنا وهو ضرب وب كانه رأى أن الضر بين هما الأكثر والأشهر فلم يتعرض للأخريهنا (أفضلهما) أي أفضل الضر بين وهو وأولهما (أن يستثنى من صفة ذم منفية عن الشيء صفة مدح) لذلك الشيء فقوله صفة مدح نائب فاعل يستثنى وإنما يستثنى صفة مدح من صفة ذم (بتقدير دخولها) أي بأن يقدر للتسكام أن صفة المدح المستثناة داخلية في صفة الذم المنفية ثم انه ليس المراد بالتقدير ادعاء الدخول على وجه الجزم والتصميم بل تقدير الدخول على وجه الشك للفاد بالتعليل لان معنى الاستثناء كما يأتي أنا نستثنى هذا العيب من المنفى الذي تقدر أي نفرض دخوله ان كان عيبا هذا اذا كانت الباء على أصلها ولو جعلت بمعنى على أفادت التقدير على وجه التعليل الوجوب لسكونه على وجه الشك فلا يحتاج للتنبية على المراد فافهم وإنما كان ما ذكر من تأ كيد للمدح بما يشبه الذم لان نفي صفة الذم على وجه العموم حتى لا يبقى ذم في المنفى عنه مدح وما نقرر أن الاستثناء من النفي اثبات كان استثناء صفة المدح بعد نفي الذم اثباتا للمدح فجاء فيه تأ كيد للمدح وسيأتي مزيد بيان لهذا المعنى في كلام للصفه وإنما كان مشبها للذم لانها قدر الاستثناء متصلا وقدر دخول هذا للمستثنى في المستثنى منه كان الاثبات بهذا المستثنى لو تم التقدير وصح الاتصال ذم لان العيب منفي فإذا كان هذا عيبا كان اثباتا للذم لكن وجد مدحا فافهم في صورة الذم وليس به ولهذا كان هذا التأ كيد مشبها للذم وفي صورته حيث أتى به مستثنى مقدر الاتصال وقائدة تقديره متصلا أفادة أن هذا المستثنى لا يثبت العيب الا به ان صح كونه من جنسه فيفيد ذلك تعلق ثبوت العيب على الحال لان الفرض أن المستثنى مدح لاذم فتعلق اثبات الذم على كونه صفة ذم مع

ص (ومنه تأ كيد للمدح الخ) ش من البديع المعنوي تأ كيد للمدح بما يشبه الذم بأن يبالغ في المدح الى أن يأتي بعبارة يتوهم السامع في بادئ الأمر أنه ذم وهو ضربان أفضلهما أي ألطفهما أن ينفي عن المدح صفة ذم ويستثنى من صفة الذم المنفية صفة مدح مقدر دخول تلك الصفة الحميدة في صفة الذم ولا بد في تلك الصفة الحميدة أن يكون بينها وبين الصفة لذم صفة خلافية مصححة لدخولها في الصفة

عكس ما ذكره الشارح فأجاب بأن في الكلام قابلا والاصل دعاؤكم تشفي من الكسب كما أن أحلامكم لسقام الجهل شافية وهذا كانه تكاف لاداعي له (قوله وهو ضربان) فيه أن للناسب لقوله بعد ذكر الضر بين ومنه ضرب آخر أن يقول هنا وهو ضرب بين هما الأكثر والأشهر فلم يتعرض للأخريهنا (قوله أفضلهما) أي أحسنهما (قوله صفة مدح) نائب فاعل يستثنى (قوله بتقدير الخ) أي وإنما يستثنى صفة المدح من صفة الذم بتقدير دخولها فيها أي بسبب تقدير التسكام أن صفة المدح المستثناة داخلية في صفة الذم المنفية وليس المراد بالتقدير ادعاء الدخول على وجه الجزم والتصميم بل تقدير الدخول على وجه الشك للفاد بالتعليل لان معنى الاستثناء كما يأتي أن يستثنى صفة

المدح من صفة الذم المنفية على تقدير أي فرض دخولها فيها ان كانت عيبا هذا اذا كانت الباء على أصلها السببية فلو جعلت (كقوله) بمعنى على وأن المعنى وإنما تستثنى صفة المدح من صفة الذم على تقدير دخولها فيها لا أفادت أن التقدير على وجه التعليل الموجب لكونه على وجه الشك فلا يحتاج للتنبية على المراد فافهم أه يعقوبى وإنما كان ما ذكر من تأ كيد المدح لأن نفي صفة الذم على وجه العموم حتى لا يبقى ذم في المنفى عنه مدح وما نقرر من أن الاستثناء من النفي اثبات كان استثناء صفة المدح بعد نفي الذم اثباتا للمدح فجاء فيه تأ كيد للمدح وإنما كان هذا التأ كيد مشبها للذم وفي صورته لانه لما قدر الاستثناء متصلا وقدر دخول هذا المستثنى في المستثنى منه كان

كقول النابغة الذبياني : ولا عيب فيهم غير أن سيوفهم * بهن فاول من قراع الكتاب
 أي إن كان فلول السيف من قراع الكتاب من قبيل العيب فأثبت شيئا من العيب على تقدير أن فلول السيف منه وذلك محال فهو في
 المعنى تعليق بالمحال كقولهم حتى بيض القار

الاثبات بهذا المستثنى لو تم التقدير وصح الاتصال لما لأن العيب مني فإذا كان هذا عيبا كان اثباتا لا ندم لكن وجد مدحا فهو في صورة
 الندم وأيس بدم (قوله كقوله) أي الشاعر وهو زياد بن معاوية الملقب (٣٨٧) بالنابغة الذبياني نسبة لذييان

بالضم والكسر قبيلة من
 قبائل العرب (قوله من
 قراع) بكسر القاف بمعنى
 المضاربة والكتابة بالثناء
 المثناة فوق جمع كتيبة وهي
 الجماعة المتباعدة لاقتتال

(كقوله ولا عيب فيهم غير أن سيوفهم * بهن فاول) جمع فل وهو الكسر في حد السيف (من قراع
 الكتاب) أي مضاربة الجيوش (أي إن كان فلول السيف عيبا فأثبت شيئا منه) أي من العيب
 (على تقدير كونه منه) أي كون فلول السيف من العيب (وهو) أي هذا التقدير وهو كون الفلول
 من العيب (محال) لأنه كناية عن كمال الشجاعة (فهو) أي اثبات شيء من العيب على هذا التقدير
 (في المعنى تعليق بالمحال) كما يقال حتى بيض القار وحتى يلج الجمل في سم الخياط

قوله لا عيب فيهم نفي لكل
 عيب ونفي كل عيب مدح
 ثم استثنى من العيب المنفي
 كون سيوفهم مغلولة من
 مضاربة الكتاب على
 تقدير كونه عيبا (قوله
 أي إن كان فلول السيف
 عيبا) جواب الشرط
 محذوف أي ثبت العيب
 والافلا وأما قوله فأثبت
 شيئا منه فهذا كلام
 مستأنف بصيغة الماضي
 المبني للعلوم أي فقد أثبت
 الشاعر شيئا من العيب
 وهو فلول السيف على
 تقدير الخ وليس بصيغة
 المضارع على أنه جواب
 الشرط لرك ذلك لفظا
 ومعنى (قوله لأنه كناية

كونه صفة مدح تعليق بالمحال كما سيقرره المصنف أيضا ثم مثل لنا كيد المدح بما يشبه الندم فقال (كقوله)
 أي كقول النابغة الذبياني (ولا عيب فيهم غير أن سيوفهم * بهن فاول من قراع الكتاب) الفلول جمع
 فل وهو الكسر يصيب السيف في حده وهو القاطع منه والكتابة جمع كتيبة وهي الجماعة المتباعدة
 لاقتتال جيشا كانت أو بعضه وتكون خيلًا مؤخرة عنه وأخيلا أغارت من السائتة إلى الألف وقراها
 مضاربتا عند اللقاء فقوله لا عيب فيهم نفي لكل عيب ونفي كل عيب مدح ثم استثنى من العيب المنفي
 كون سيوفهم مغلولة من مضاربة الكتاب على تقدير كونه عيبا (أي إن كان فلول السيف عيبا)
 ثبت العيب والافلا (فأثبت) بصيغة الماضي أي أثبت الشاعر (شيئا منه) أي من العيب (على تقدير
 كونه) أي الفلول (منه) أي من العيب (وهو) أي هذا المقدر وهو كون الفلول من العيب
 (محال) لأنها ما يكون من مصادمة الأقران في الحروب وذلك من الدليل على كمال الشجاعة (فهو)
 أي فتعلق اثبات شيء من العيب على كون الفلول عيبا (في المعنى تعليق بالمحال) وللمعلق على المحال
 محال وقد تقدم أن إضافة التعليق بالمحال هو السر في تقدير الاتصال قيل إن قوله على تقدير كونه
 منه أي من العيب زيادة تأكيد وتوضيح لقوله إن كان فلول السيف عيبا وادبنا بما يلزم ذلك إن قرئ
 أثبت بصيغة المضارع فيكون من تنمة كلام الشاعر وأمان قرئ بصيغة الماضي فهو من كلام المصنف
 اخبارا عما أراد الشاعر فلا يكون تأكيداً نعم مجموع أثبت إلى آخره توكيد وتوضيح لضمون كلام
 الشاعر تأمله ومثل هذا التعليق بالمحال أن يقال مثلا لأفعل كذا حتى بيض القار أي الزفت وحتى
 يلج الجمل أي يدخل الجمل في سم الخياط أي في ثقبه الأبرة لأنه في تأويل الاستثناء على التعليق لأن
 المعنى لأفعله على وجه من الوجوه إلا أن ثبت هذا الوجه وهو أن يبيض القار أو يلج الجمل في السم

الدمومة المنفية ومنه قول النابغة الذبياني :

ولا عيب فيهم غير أن سيوفهم * بهن فاول من قراع الكتاب

ونظيره ولا عيب فيهم غير أن سيوفهم * تعاب بنسيان الاحبة والوطن

فتحليل في البيت السابق أولاً فلول السيوف عيب فدخل في عموم العيب المنفي ثم أخرجه بالاستثناء
 فثبت بالأخراج شيء من العيب على تقدير كون فلول السيوف من العيب وهو محال فهو في المعنى تعليق

كالم الشجاعة لأن فلول السيوف إنما يكون من المضاربة عند ملاقات الأقران في الحروب وذلك لازم لكمال الشجاعة فأطلق اسم
 اللازم وأراد المازوم (قوله على هذا التقدير) أي وهو كون الفلول من العيب (قوله تعليق بالمحال) أي تعليق على محال في المعنى
 ي والمعلق على المحال محال وإنما قال في المعنى لأنه ليس في اللفظ تعليق فقوله لا عيب فيهم غير أن سيوفهم الخ في معنى لا عيب فيهم
 أصلاً إلا الشجاعة إن كانت عيباً لكن كون الشجاعة عيباً محال فيكون ثبوت العيب فيهم محالاً (قوله كما يقال حتى بيض القار وحتى
 يلج الجمل في سم الخياط) أي أن مثل التعليق بالمحال الواقع في البيت ما يقال لأفعل كذا حتى بيض القار أي الزفت وحتى يلج الجمل أي

فالتأ كيدفيه من وجوب أحدهما أنه كدعوى الشيء بيينة والثاني أن الأصل في الاستثناء أن يكون متصلا فإذا نطق المتكلم بالأو وهوها وحتى يدخل الجمل في اسم الحياط أي في ثقب الابرة لأنه في تأويل الاستثناء للعلق لان المعنى لأفعله على وجهه من الوجوه الآن يثبت هذا الوجه وهو أن يبيض القار أو يلج الجمل في سم الحياط وثبوت هذا الشرط محال ففعل ذلك الشيء محال (قوله والتأ كيدفيه) أي وتأ كيد المدح في هذا الضرب الذي هو استثناء صفة مدح من صفة ذم منفية على تقدير دخولها فيها (قوله من جهة أنه) أي اثبات للمدح في هذا الضرب (٣٨٨) (قوله كدعوى الشيء بيينة) أي كاثبات للمدعي بالبيينة أي الدليل وذلك لأنه قد

(والتأ كيدفيه) أي في هذا الضرب (من جهة أنه كدعوى الشيء بيينة) لأنه علق تقيض المدعي وهو اثبات شيء من العيب بالمحال والعلق بالمثل محال ففعل العيب محقق (و) من جهة (أن الأصل في) مطلق الاستثناء هو (الاتصال) أي كون المستثنى منه بحيث يدخل فيه المستثنى على تقدير السكوت عنه وذلك لما تقرر في موضعه من أن الاستثناء المنقطع مجاز وإذا كان الأصل في الاستثناء الاتصال (فقد كرأته قبل ذكر ما بعدها)

وثبوت هذا الشرط محال ففعل ذلك الشيء محال (فالتأ كيدفيه) أي في هذا الضرب وهو أن يستثنى من صفة ذم منفية صفة مدح على تقدير دخولها فيها (من جهة أنه) أي اثبات المدح فيه (كدعوى الشيء بيينة) أي كاثبات للمدعي بالبيينة وإنما قال كدعوى الشيء بيينة ولم يقل أنه نفس الاثبات بيينة للعلم بأن ليس هنا استدلال أصلا وإنما هنا مجرد الدعوى لكن لما تقرر أن الاستدلال قد يكون بأن يقال إن هذا الشيء لو ثبت ثبت المحال فإذا سلم الخصم هذا الزوم لم قطعنا انتفاء ذلك الشيء فيلزم ثبوت تقيضه فإذا كان تقيضه هو المدعي لزم اثباته بحجة التعليل في المحال والاستثناء الواقع في هذا الضرب بمنزلة القول المذكور في الصورة لان التكلم علق ثبوت العيب الذي هو تقيض المدعي على كون المستثنى عيبا وكونه عيبا محال والعلق على المحال محال فيكون ثبوت العيب فيهم محال فيلزم ثبوت تقيضه وهو عدم العيب الذي هو المدعي (قوله أن الأصل في مطلق الاستثناء) أي لافي كل الاستثناء لان الأصل في الاستثناء في الضرب الثاني الانقطاع كما يأتي اه يس (قوله على تقدير السكوت عنه) أي عن الاستثناء فيكون ذكر المستثنى إخراجا له عن الحكم

وجدان شيء من العيب فيهم على المحال والعلق على المحال محال فالتأ كيد في المدح فيه من وجوب الأولى أنه كدعوى الشيء بيينة كأنه استدلال على أنه لا عيب فيهم بأن ثبوت عيب فيهم معلق بكون فلول السيف عيبا وهو محال والثاني أن الأصل في الاستثناء الاتصال فقد كرأته الاستثناء قبل ذكر

الثابت للمستثنى منه (قوله وذلك) أي وبيان ذلك أي وبيان كون الأصل في مطلق الاستثناء الاتصال ما تقرر في موضعه من أن الاستثناء المنقطع مجاز ومن العاوم أن المجاز خلاف الأصل والأصل الحقيقة هذا وقد اشتهر فيها بينهم أن الاستثناء حقيقة في التصل مجاز في المنقطع وقد اختلف في المراد من ذلك فقيل قولهم الاستثناء المنقطع مجاز يريدون به أن استعمال أداة الاستثناء في الاستثناء المنقطع مجاز وأما اطلاق لفظ الاستثناء على المنقطع فهو حقيقة اصطلاحا كما تلافه على التصل وقيل بل المراد أن اطلاق لفظ الاستثناء على المنقطع مجاز أيضا (قوله فقد كرأته) الضمير في أداته راجع للاستثناء الأضمان فلنا ان المراد بالاستثناء أولا في قوله الأصل في الاستثناء الاتصال الأداة كانت الاضافة في أداته بيانية أو أن الضمير في أداته راجع للاستثناء بمعنى

توهم السامع قبل أن يتعاقب بما بعدها أن ما أتى بعدها مخرج مما قبلها فيكون شئ من صفة الدم ثابتا وهذا دم فاذا أتت بعدها صفة مدح
تأكد المدح لكونه مدحا على مدح وان كان فيه نوع من الخلابه

المستثنى منه على طريق الاستخدام وان قلنا ان المراد بالاستثناء أولا لفظ (٣٨٩) الاستثناء كان الضمير في أداته عائدا

على أصل الاستثناء (قوله
يعني المستثنى) أى يعنى
بما بعدها المستثنى (قوله
يوهم) أى يوقع في وهم
السامع أى في ذهنه أن

يعنى المستثنى (يوهم اخراج شئ) وهو المستثنى (مما قبلها) أى ما قبل الاداة وهو المستثنى منه
(فاذا رايتها) أى الاداة (صفة مدح) وتحول الاستثناء من الاتصال الى الانقطاع (جاء التأكيد)
لما فيه من المدح على المدح والاشعار بأنه لم يجد صفة دم يستثنىها فاضطر الى استثناء صفة مدح وتحويل
الاستثناء الى الانقطاع

غرض التكلم أن يخرج
شيئا من أفراد ما نقاه قبلها
و يريد اثباته حتى يحصل
فهم اثبات شئ من العيب
(قوله وتحول الاستثناء
الح) المراد بتحوله من
الاتصال الى الانقطاع
ظهور أن المراد به الانقطاع
فكأنه قال فاذا ولي الاداة
صفة مدح وظهر أن المراد
بالاستثناء الانقطاع بعد
ما توهم الاتصال من مجرد
ذكر الاداة (قوله لما فيه)
أى لما في الاستثناء من
المدح أى من زيادة المدح
على المدح فالمدح الأول
الزيد عليه جاء من نفي
العيب على جهة العموم
حيث قال لا عيب فيهم اذ
من اللعوم أن نفي صفة
الدم على وجه العموم حتى
لا يبقى في النفس عنه دم
مدح والمدح الثاني الزيد
اشعار الاستثناء لصفة
المدح بأنه لم يجد صفة دم
يستثنىها لان الأصل في
الاتيان بالأداة بعد عموم النفي

(يوهم اخراج شئ) وهو المستثنى لان الأصل في الاستثناء الاتصال فيفهم أولا بناء على الأصل أنه
أر يد اخراج مدخل (مما قبلها) أى مما قبل أداة الاستثناء. والذي قبل أداة الاستثناء هو المستثنى
منه (فاذا وليها) أى فاذا ولي الاداة (صفة مدح) وتحول الاستثناء من الاتصال الى الانقطاع وتبين
أن المراد به الانقطاع (جاء التأكيد) لما في ذلك الاستثناء من زيادة المدح على المدح مع أن
الزيد على وجه أبلغ والمدح الاول المزيدي عليه نفي العيب على العموم حيث قال لا عيب فيهم والمدح
الثاني المزيدي اشعار استثناء المدح بعد العموم بأنه لم يجد صفة دم يستثنىها لان أصل الاتيان بالأداة بعد
عموم النفي استثناء الاثبات من جنس النفي وهو الدم فلما أتى بالمدح بعد الاداة فهم منه أنه طلب
الأصل لانه هو الذي ينبغي أن يرتكب فلما لم يجد أى لم يجد الأصل الذي هو استثناء الدم اضطر
الى استثناء المدح فتحوّل الاستثناء عن أصله الى الانقطاع ولا يخفى أن هذا أبلغ وأنه توجيه يستلح
ويشجع به الصدر في افادة التأكيد حقيقة الاول وانما أفاد التأكيد بأمر تخييل كما تقدم وهو الفرق
بينها وقوله ذكر الاداة يوهم اخراج شئ دخل لا يخفى من تمحل وإيهام أما التحل فلأن الإيهام المذكور
انما يتحقق في الخارج ان فرض أن الاداة ذكرت ثم ذكر المستثنى بعدهم وأما ان ذكر بائرها فلم
يتحقق إيهام اخراج شئ دخل لانه بنفس سماع الاداة سمعت صفة مدح بعدها وإيهام حيث تعاقب
بإخراج شئ دخل يحتاج الى مهلة في حصوله اطوله وأما الإيهام فلأن هذا الكلام يقابره منه أن
التأكيد يتوقف على حصول إيهام استثناء ما هو عيب وأن ذلك التأكيد لا يحصل حتى يذهب الوهم
الى الاتصال ثم يعود الى الانقطاع وليس كذلك بل انما يتوقف على كون الأصل في الاستثناء الاتصال
فلعائده انما هي في بيان أن التكلم لما كان الأصل في الاستثناء ما ذكر فهم بعد الفراغ من الكلام
أنه كان طلب الأصل وهو الاتصال اذ هو الذي ينبغي أن يرتكب ويحمل عليه طاب الطالب فلم يجد
فذلك تحول الى الانقطاع باستثناء المدح فيفهم التأكيد والمدح الذي يطلب معه عيب ولا يوجد
أصلا أوكد فتأمل فان قلت من أين يفهم أن التعاقب كان في الاستثناء المذكور فان مدلول قولنا مثلا
لا عيب فيه الا الكرم استثناء الكرم فيطلبه وجه يصح اتصالا وانقطاعا وأما أن المعنى لا عيب
الا الكرم ان كان عيبا فلادليل عليه فلت يفهم من موارد الكلام فان معناه هو ما ذكر عند البلاغ
حتى انه ربما صرح به في عمل مثلا فلان لم تجوله عيبا الا عيبا واحدا هو حسن الخلق ان كان حسن
الخلق عيبا ولذلك سر وهو أن هذا التعليل يفيد فأنه من احداهما ثبوت المدح ببينة كما تقدم
ما بعدها يوهم اخراج شئ مما قبلها وأنه اثبات عيب فاذا جاء المدح بعدها كما هو الحال في انبثاب مدح بعد
مدح وقول النصف يوهم اخراج شئ مما قبلها فيه نظر لانه قرر أن الاستثناء متصل واذا كان متصلا فذكره

استثناء الاثبات من جنس النفي وهو الدم فلما أتى بالمدح بعد الاداة فهم منه أنه طلب الأصل الذي ينبغي ارتكابه فلما لم يجد ذلك
الأصل الذي هو استثناء الدم اضطر الى استثناء المدح وحول الاستثناء عن أصله الى الانقطاع (قوله فاضطر الح) أى لا أجل تنميم
الكلام والا كان الكلام غير مفيد لانه اذا قيل لا عيب فيهم غير لم يكن مفيدا

والثاني أن يثبت الشيء صفة مدح و يعقب بأداة استثناء (قوله تليها) أي تلي تلك الاداة وتأتي بعدها (قوله له) أي كائنة لتلك الشيء الموصوف
بيد أي من قرئش

(قوله وتعقب) أي تلك الصفة بأداة استثناء (قوله تليها) أي تلي تلك الاداة وتأتي بعدها (قوله له) أي كائنة لتلك الشيء الموصوف
بالأولى وظاهره سواء كانت الصفة الثانية مؤكدة للأولى ولو بطريق اللزوم كما في المثال الأول أو كانت غير ملائمة لها كما في قوله الآتي
هو البدر إلا أنه البحر زاخرا وذلك لأن تأكيد المدح يحصل بمجرد ذكر الصفة المدحية ثانيا ولو لم تكن ملائمة للأولى للحصول للمدح بكل
منهما (قوله نحو أنا أفصح العرب (٣٩٠) يبدأ أي من قرئش) وجهنا تأكيد المدح في هذا أن اثبات الأفضحية على جميع العرب

(و) الضرب (الثاني) من تأكيد المدح بما يشبه الذم (أن يثبت الشيء صفة مدح وتعقب بأداة
استثناء) أي يذ كر عيب اثبات صفة المدح لتلك الشيء أداة استثناء (تليها صفة مدح أخرى له) أي
لتلك الشيء (نحو أنا أفصح العرب يبدأ أي من قرئش) بيد بمعنى غير وهو أداة استثناء

والأخرى تقرب الاستثناء من الانفصال الحقيقي الذي هو الأصل لأنه إنما استثنى الكرم في المثال على
تقدير كونه عيبا وعلى ذلك التقدير يكون الاستثناء متصلا وإن كان الاستثناء بحسب الظاهر ظاهر
الانفصال فتأمل (والثاني) من ضربين تأكيد المدح بما يشبه الذم وهو المفضلون منهما هو (أن يثبت
شيء صفة مدح وتعقب) تلك الصفة (بأداة استثناء) ومعنى تعقب الصفة بأداة أن تذكر تلك الاداة
بعقب اثبات تلك الصفة الواجبة لتلك الشيء (تليها) أي تذكر تلك الاداة حال كونها تليها أي تأتي
بعدها (صفة مدح أخرى) كائنة (له) أي لتلك الشيء الموصوف بالأولى ويؤخذ من مشاهم هنا لهذا
الضرب أن الصفة الثانية لا بد أن تكون بما يؤكده الأولى ولو بطريق اللزوم حتى لو قيل مثلا زيد
كرم غير أنه حسن الوجه لم يكن من هذا الباب وإنما يكون من هذا الباب نحو قولك أنا أعلم الناس
بالنحو غير أني أحرر منه أبواب النصر يفسلان اثبات الصفة في مقام المدح يشعر بانباتها على وجه الكمال
المقتضى لاتقاء جميع أوجه النقصان عن تلك الصفة فإذا أتى بأداة الاستثناء وسبق بهما ما يشعر به
ثبوت الصفة على وجه الكمال بأن يثبت بذلك الصفة المأنيها ثانيا وجه من أوجه الكمال جاء التأكيد
ويحتمل أن يكون ما ذكر منه نظرا إلى النقاء الصفتين في اللدحية فيحصل المراد بحصول مجرد
التأكيد في المدح بسبب مجرد ذكر مطلق الصفة المدحية ولو لم تكن مما يلائم المذكورة أو لا وير ما يدل
عليه ما يأتي في قوله هو البدر إلا أنه البحر زاخرا (نحو) أي مثل أن يقال (أنا أفصح العرب يبدأ
أي من قرئش) فإن اثبات الأفضحية على جميع العرب يشعر بكمالها والاثبات بأداة الاستثناء بعدها
يشعر بأنه أريد اثبات مخالف لما قبلها لان الاستثناء أصله المخالفة فلما كان المأني به كونه من قرئش
الستلام لتأكيد الفصاحة إذ قرئش أفصح العرب جاء التأكيد كالإيجاز عند كل ذي طبع سليم وإنما
كان مدحا بما يشبه الذم لما ذكرنا من أن أصل ما بعد الاداة مخالفتها لما قبلها فإن كان ما قبلها اثبات مدح
كما هنا فالأصل أن يكون ما بعدها سلب مدح وان كان سلب عيب كما في السابق فالأصل فيما بعدها
أن يكون اثبات عيب وهو هنا ليس كذلك فكان مدحا في صورة ذم لان ذلك أصل دلالة الاداة
لا يوجب السامع أن يعتقد ويجزم باخراج شيء مما قبلها لأنه يتوهم (الثاني) أن يثبت الشيء صفة مدح
وتعقب بأداة استثناء تليها صفة مدح أخرى له كقوله صلى الله عليه وسلم أنا أفصح من نطق بالضاد يبدأ أي من

تشر بكمالها والاثبات بأداة
الاستثناء بعدها يشعر بأنه
أريد اثبات مخالف لما
قبلها لان الاستثناء أصله
المخالفة فلما كان للمأتي به
كونه من قرئش الستازم
لتأكيد الفصاحة إذ قرئش
أفصح العرب جاء التأكيد
وإنما كان مدحا بما يشبه
الذم لان أصل ما بعد
الاداة مخالفتها لما قبلها فان
كان ما قبلها اثبات مدح
كما هنا فالأصل أن يكون
ما بعدها سلب مدح وان
كان ما قبلها سلب عيب كما
في الضرب السابق فالأصل
فيما بعدها أن يكون اثبات
عيب وهو هنا ليس
كذلك فكان مدحا في
صورة ذم لان ذلك أصل
دلالة الاداة اه يعقوب
(قوله بيد بمعنى غير) اعلم
أن بيد تستعمل اسما بمعنى
غير الاستثنائية فلا تكون
مرفوعة ولا مجرورة بل
منصوبة ولا يكون الاستثناء

(وأصل)

بها متصل بل منقطعا وتستعمل حرف تعليل بمعنى من أجل ومن الثاني قول الشاعر
عمد افطمت ذلك يبدأ أي * أخاف ان هلكت أن ترني

أي تصوتى مأخوذة من الرنين وهو التصويت فقول الشاعر بيد بمعنى غير أي بيدنا في هذا الحديث بمعنى غير لان محممة التمثيل به مبنية
على ذلك وأما على ما قاله ابن هشام في الغني من أن بيد في هذا الحديث حرف تعليل بمعنى من أجل واللفظ أنا أفصح العرب لا أجل أي من
قرئش فلا يكون للمثال من هذا الباب ومعنى التعليل هنا أن له مدخلا في ذلك لأنه علة تامة (قوله وهو) أي غير أداة استثناء أي فيبدأ
كذلك لانه بمناء

وأصل الاستثناء في هذا الضرب أيضا أن يكون منقطعا لكنه باق على حاله لم يقدر متصلا

(قوله وأصل الاستثناء فيه الخ) هذا شروع في بيان أن هذا الضرب أعما يفيد التأكيدي من وجه واحد من الوجهين السابقين في الضرب الأول ليرتب على ذلك أن الضرب الأول أفضل من هذا الضرب قبل الأولى حذف قوله وأصل ويقول والاستثناء فيه منقطع أيضا إذ لا معنى للأصل هنا ويدل لهذا قول الشارح كما أن الاستثناء في الضرب الأول منقطع ولم يقل كما أن الأصل في الاستثناء في الضرب الأول أن يكون منقطعا وفي عبد الحكيم قوله وأصل الاستثناء فيه أي الرجح الكثیر الاستعمال في هذا الضرب أن يكون المذكور بعد أداة الاستثناء غير داخل فيما قبلها بأن يكون ما قبلها صفة خاصة (٣٩١) وما بعدها كذلك وفي تعبيره بالأصل إشارة إلى أنه قد

(وأصل الاستثناء فيه) أي في هذا الضرب (أيضاً أن يكون منقطعا) كما أن الاستثناء في الضرب الأول منقطع لعدم دخول المستثنى في المستثنى منه وهذا لا ينافي كون الأصل في مطلق الاستثناء هو الاتصال (لكنه) أي الاستثناء المنقطع في هذا الضرب (لم يقدر متصلا) كما قدر في الضرب الأول إذ ليس هنا صفة ذم منفية عامة يمكن تقدير دخول صفة المدح فيها وإذا لم يمكن تقدير الاستثناء متصلا في هذا الضرب

ويبدفیه اثنتان أخريان ميد باليم أولو بيد بالباين الواحدتين قيل انها بمعنى غير وعليه بنى المثال وأما ان جعلت بمعنى لأجل كما قيل انها تدل على ذلك فلا يكون للمثال من هذا الباب كما لا يخفى ثم أشار الى ما تبين به أن هذا الضرب أعما يفيد التأكيدي من وجه واحد من الوجهين السابقين ليرتب على ذلك أن الأول أفضل منه فقال (وأصل الاستثناء فيه) أي في هذا الضرب (أيضاً أن يكون منقطعا) كما أن الاستثناء في الضرب الأول منقطع أما الانقطاع في الضرب الأول فلان الفرض أن معناه أن يستثنى من العيب خلافه فلم يدخل المستثنى في جنس المستثنى منه فيه وأما الانقطاع في هذا الضرب فلا تنفاه العموم في المستثنى منه فلم يدخل المستثنى في المستثنى منه وكون الأصل في الضربين الانقطاع لا ينافي كون الأصل في مطلق الاستثناء الاتصال لان المتعلق في الأصلين مختلف عموماً وتخصصاً فن ذلت لم قال أصل الاستثناء فيه الانقطاع كأول لان لفظة أيضاً تدل على ذلك ولم يقل والاستثناء فيهما منقطع قلت كأنه راعى ما عسى أن يعرض فيهما من تكلف ردهما متصلين فيكون المراد بالأصل ما يبادر من التركيب دون ما يتأول أما التأويل في الأول فكان يقدر لا شيء فيه إلا هذا الأمر أو راعى الاتصال بتقدير كون المستثنى عيباً وأما الثاني فكان يقدر أنا أفصح العرب فلا شيء يخل بصاحتي إلا أني من قریش ان كان محلاً فأشار إلى أن ذلك خلاف الأصل وقد ظهر بما ذكر أن الضربين اشتركا في الانقطاع لكن بين انقطاعيهما مخالفة وهو أن الانقطاع في الأول يقدر متصلا لوجود العموم فيه فيضعف التكلف في تقديره والانقطاع في الثاني لا يقدر فيه الاتصال لكثرة التعمل بكثرة التقدير فيه وإلى هذا أشار بقوله (لكنه) أي الاستثناء المنقطع في هذا الضرب (لم يقدر متصلا) كما قدر في الضرب الأول لما ذكر من سهولة تقدير الاتصال في الأول دون الثاني لان الثاني ليس فيه صفة ذم منفية على وجه العموم فيمكن تقدير دخول المستثنى فيها وهو صفة مدح بتقدير كونها صفة ذم وإنما فيه قرئ (وأصل الاستثناء فيه) أي في هذا الضرب (أن يكون منقطعا) لكنه لا يقدر متصلا كما قرئناه في

بالأصل إشارة إلى أنه قد يكون داخلاً إلا أنه خلاف الأصل نحو فلان له جميع الخاسن أو جمع كل كمال إلا أنه كرم وأما في الضرب الأول فلان يكون ما قبل الأداة صفة منفية والمستثنى صفة مدح يكون غير داخل فيما قبلها البتة لكنه قدر دخوله ليصير متصلا فيفيد التأكيدي من وجهين انتهى وعلى هذا فالأية راجعة للاستثناء فيه لا لاصالته (قوله أن يكون منقطعا) أما الانقطاع في الضرب الأول فلان محصله أن يستثنى من العيب خلافه فلم يدخل المستثنى في جنس المستثنى منه وأما الانقطاع في الثاني فلا تنفاه العموم في المستثنى منه فيه (قوله وهذا) أي كون هذا الضرب الانقطاع لا ينافي كون الأصل في مطلق الاستثناء الاتصال

لان أصالة الانقطاع نظر الحسوس هذا الضرب واصله الاتصال نظرا لمطلق الاستثناء وهذا كما يقال الأصل في الحيوان أن يكون بصيرا والأصل في العنكب أن تكون عمية فالحكم على الحيوان بأصالة البصر له لا ينافي الحكم على نوع منه بنبوت أصالة العمى له وإذا سميت أنه لا منافاة بين كون الأصل في مطلق الاستثناء الاتصال وكون الأصل في الاستثناء الواقع في هذا الضرب الانقطاع تعلم أنه لا ينافي بين كلامي الصنف (قوله لكنه الخ) لما كان الاستثناء في الضربين منقطعا أراد أن يفرق بينهما فقال لكنه الخ وحاصل الفرق أن الأول يجوز فيه تقدير دخول ما بعد أداة الاستثناء فيما قبلها لكونه صفة عامة والضرب الثاني لا يجوز فيه ذلك لعدم عموم الصفة التي قبل الأداة (قوله لم يقدر متصلا) أي بل بقى على حاله من الانقطاع (قوله إذ ليس هنا صفة ذم منفية عامة يمكن الخ) أي وإنما هنا صفة خاصة فلا يمكن تقدير دخول شيء فيها

(قوله الامن الوجه الثاني)
 أي من الوجهين المذكورين
 في الضرب الاول (قوله
 وهو أن ذكر الخ) حاصله
 أن الإخراج في هذا الضرب
 من صفة المدح المثبتة
 فيتوهم قبل ذلك كالمستثنى
 أنه صفة مدح أريد
 إخراجها من المستثنى منه
 ونفيها عن الموصوف لان
 الاستثناء من الاثبات نفي
 فإذا تبين بعد ذكره أنه
 أريد اثباته له أيضا أشعر
 ذلك أنه لم يمكن نفي شيء من
 صفات المدح عنه فيجوز
 التأكيد (قوله المبني على
 تقدير الاستثناء متصلا)
 وهو غير ممكن في هذا لان
 كلام من المستثنى والمستثنى
 منه صفة خاصة فلا يتصور
 شمول أحدهما للآخر
 فلا يتصور الاتصال فإذا
 قلنا لا عيب فيه إلا الكرم
 ان كان عيبا أفاد أن العيب
 منتف عن كل ما فيه
 من الاوصاف الا اذا كان
 الكرم عيبا وهو محال
 بخلاف قولنا أنا أفصح
 الناس بيد أني من بني فلان
 الفصحاء فلامعني للتعليل
 فيه فان قلت ما المانع أن
 يقدر في المثال وشبهه إلا أن
 يكون كوفي من بني فلان
 محلا بالفصاحة فيثبت لي
 إخلال بها حينئذ يفيد
 التأكيد من الوجه الاول

(فلا يفيد التأكيد إلا من الوجه الثاني) وهو أن ذكر أداة الاستثناء قبل ذكر المستثنى يبرهن إخراج
 شيء ما قبلها من حيث أن الأصل في مطلق الاستثناء هو الاتصال فإذا ذكر بعد الأداة صفة مدح أخرى
 جاء التأكيد ولا يفيد التأكيد من جهة أنه كدعوى الشيء بيينة لأنه مبني على التعليل بالحال للمبني
 على تقدير الاستثناء متصلا

اثبات صفة لا على وجه العموم فتقدير دخول ما بعد الأداة فيها يحتاج إلى تأويل الكلام بأن يكون المراد
 في المثال كما أشرنا إليه أنا أفصح العرب فلا شيء يخل بفصاحتي أو لا عيب في فصاحتي إلا أني من قريش
 ان كان عيبا فيعود حينئذ إلى الاتصال ولا يخفى ما فيه من التعسف المحتاج إلى تقدير جملة أخرى لم ينطق
 بها واذا لم يكن في هذا الضرب الثاني تقدير الاتصال (فلا يفيد التأكيد إلا من الوجه الثاني) فقط وهو
 أن ذكر أداة الاستثناء قبل ذكر المستثنى يبرهن الاتصال فإذا ذكر بعد الأداة صفة مدح أخرى جاء
 التأكيد لان كون الأصل في الاستثناء الاتصال يقتضي أنه هو المطلوب أولا فالمدلول عنه إلى خلافه يفهم
 عدم إمكانه ويشعر بأنه طلب فلم يوجد ولا شك أن طلب استثناءه لم يوجد فيستثنى المدح أو كبد
 من مجرد انشائه ابتداء ففيه اثبات مدح على مدح وكون المزدعي وجه أبلغ كما تقدم وفي قولنا في
 تفسير الوجه الثاني تبعاً للصنف أن ذكر الأداة يبرهن إلى آخر ما تقدم من البحث وهو أن المحتاج إليه في
 بيان التأكيد هو كون الأصل في الاستثناء الاتصال ليفهم أنه ما عدل عنه حتى لم يمكن وأما ذكر الإيهام
 فلا يفيد في هذا المعنى نعمر بما كانت فيه الإشارة إلى وجه تسميته مشبها للدم لان إيهام استثناء ما يخالف
 ما قبله يقتضي أنها كدعم في أصلها وأما فائدة هذا الضرب التأكيد بالوجه الأول وهو أنه كدعوى الشيء
 بيينة فلا يصح لانه مبني على التعليل بالحال والتعليل بالحال مبني على تقدير الاستثناء متصلا فاذا قلنا
 لا عيب فيه إلا الكرم ان كان عيبا أفاد أن العيب منتف عنه في كل ما فيه من الأوصاف الا ان كان الكرم
 عيبا وهو محال بخلاف قولنا أنا أفصح الناس يبدأ من بني فلان الفصحاء فلا معنى للتعليل فيه فان
 قلت ما المانع أن يقدر في المثال وشبهه إلا أن يكون كوفي من بني فلان محلا بالفصاحة فيثبت لي إخلال
 بها حينئذ يفيد التأكيد من الوجه الأول أيضا قلت يمنع من ذلك كون ذلك غير معتبر في استعمال اللفظ
 والاصحح به يومام ولو قيل أنا أفصح الناس إلا أني من بني فلان ان كان ذلك محلا بالفصاحة كان ركيبا
 بخلاف التعليل بعد العموم كما تقدم فان قلت قديين للصنف أن افادة التأكيد بالوجه الثاني متوقف
 على كون الأداة للاستثناء ليستشعر أصله من الاتصال فيستشعر أنه ما عدل عنه الا امدم إمكانه فيجوز
 التأكيد وهو متوقف على تأويل نحو أنا أفصح الناس إلا أني من بني فلان على تقدير العموم أي لاشيء يخل
 بفصاحتي واذا قدر كذلك أفاد التأكيد بالوجه الأول أيضا لأنه ان لم يقدر العموم هكذا فاما يقدر عموم
 الاثبات أي لي كل موجب للفصاحة الا هذا وهو تناقض وان لم يقدر العموم أصلا كان من باب ذكر المدح
 بعد المدح كأن يقال أنا أفصح الناس وأنا لي موجب زيادة الفصاحة وليس هذا من تأكيد المدح بما
 يشبهه لانه في شيء قلت من حيث ان الأداة أداء الاستثناء راعي لها ما يصح أصلها من الاتصال فيقدر
 العموم فتقدير الوجه الثاني ومن حيث ان العموم لم يوجد في اللفظ أني تقديره للمصحح للأداة بالوجه

الضرب قبله فلا يفيد التأكيد إلا من الوجه الثاني وهو أن سامعه يتوهم ولا يثبت صفة ذم يزول ذلك
 ويتأكد المدح بتكرره بخلاف الأول فإنه يفيد بالوجهين السابقين فلذلك قلنا الأول أفضل قال في
 الايضاح وأما قوله تعالى لا يسمعون فيها لغوا ولا تأثما الا قبلا سلاسلما فيحتمل الوجهين وأما قوله
 لا يسمعون فيها لغوا الا سلاسلما فيحتملها وما يحتمل وجهها الثاني وهو أن يكون الاستثناء من أصله متصلا

(ولهذا)

أيضا قلت يمنع من ذلك كون ذلك غير معتبر في استعمال اللفظ والاصحح به يومام ولو قيل أنا أفصح
 الناس إلا أني من بني فلان ان كان محلا بالفصاحة كان ركيبا بخلاف التعليل بعد العموم كما مر اه يقو في

ولهذا قلنا الاول أفضل ومنه قول السابعة الجمدي فتي كملت أخلاقه غير أنه * جواد لما يبق من المال باقيا

وأما قوله تعالى لا يسمعون فيها النور الا نورا لايحسبونها الا قبيلا سلاسلها فيحتمل الوجهين وأما قوله تعالى لا يسمعون فيها النور الا سلاسلها فيحتمل وجهها ثالثا وهو أن يكون الاستثناء من أصله متصلا لان معنى السلام هو الدعاء بالسلامة وأهل الجنة عن الدعاء بالسلامة أغنياء فكان ظاهره من قبيل اللغو وفضول الكلام لولامافيهم من فائدة الاكرام ومن تأ كيد للمدح بما يشبه الهم ضرب ثالث وهو أن يأتي الاستثناء فيه مفرغا كقوله تعالى وماتنقم منا الآن آمنابايات ربنا لما جاءتنا أي وماتعيب منا الأصل المناقب والمفاخر كلها وهو الايمان بايات الله ونحوه قوله قل يا أهل الكتاب هل تعلمون منا الا أن آمنابالله وما أنزل اليانا فان الاستفهام فيه للاستكار

(قوله أفضل) أي من الثاني لان التأكيد فيه من وجه واحد (قوله ضرب آخر) أي غير الضربين الاولين بالنظر للصورة التركيبية والافهوى يعود للضرب الاول في المعنى لان المعنى لا يعيب فينا الا الايمان (٣٩٣) ان كان عيبا (قوله أن يؤتى

بمستثنى) أي كالأيمان وقوله معمولا لفعل أي كنتنقم فيكون الاستثناء. حيثند مفرغا لتفرغ العامل الذي فيه معنى الهم السابق على الالعمل فيما بعدها وهو المستثنى الذي فيه معنى المدح (قوله نحو وما تنقم منا الخ) أي نحو قوله تعالى حكاية عن سحرة فرعون (قوله أي ماتعيب منا) الخطاب لفرعون أي ماتعيب منا يفرعون شيئا أو أصلا الاصل الخ (قوله وهو الايمان) أي وكون الايمان أصل المناقب وقاعدة النجاة والشرف الالديوي والآخرى مما لا يخالف فيه باقل فلا يضر كون

(ولهذا) أي ولكون التأكيد في هذا الضرب من الوجه الثاني فقط (كان) الضرب (الاول) المفيد للتأكيد من وجهين (أفضل ومنه) أي ومن تأ كيد للمدح بما يشبه الهم (ضرب آخر) وهو أن يؤتى بمستثنى فيه معنى المدح معمولا لفعل فيه معنى الهم (نحو وما تنقم منا الآن آمنابايات ربنا) أي ماتعيب منا الأصل المناقب
الاول لما فيه من التمدح كما تقدم فتم تقدم بالاول تأمل وقد أطلت هنا لما رأيت من الحاجة لهذه المباحث في تحقيق الهم والله الموفق (ولهذا) أي ولاجل أن التأكيد في هذا الضرب الذي هو أن يثبت لشيء صفة مدح وتعب تلك الصفة بألة الاستثناء بعدها صفة مدح لتلك الشيء إنما يكون ذلك التأكيد من الوجه الثاني فقط وهو الاشارة بأن يطلب صفة ذم فتم يجدها فاضطر لاستثناء صفة مدح (كان) أي ولاجل ذلك كان الضرب (الاول) المفيد للتأكيد من وجهين أحدهما ما ذكره والآخر ما تقدم وهو ما فيه من كون التعليل فيه كدعوى الشيء بينة (أفضل) أي لاجل ذلك كان الاول أفضل من الثاني (ومنه) أي من تأ كيد للمدح بما يشبه الهم (ضرب آخر) يعود الى الاول في المعنى ولو كان خلافا في الصورة التركيبية وسنين ذلك وهذا الضرب الذي قلنا انه يعود الى الاول هو أن يؤتى بالاستثناء مفرغا بأن لا يذكر المستثنى منه ويكون العامل بما فيه معنى الهم ويكون المستثنى مما فيه معنى المدح والمستثنى هنا هو المعمول لهذا الفعل الذي فيه معنى الهم لان الغرض وجود التفرغ وذلك (نحو) قوله تعالى حكاية عن سحرة فرعون (وما تنقم منا الآن آمنابايات ربنا) أي ماتعيب منا يفرعون الا هذه المنقبة التي هي أصل المناقب والمفاخر كلها وهو الايمان بالله تعالى يقال تنقم منه وانتقم اذا عابه في شيء وكرهه لاجل ذلك الشيء وكون الايمان أصل المناقب وقاعدة النجاة والشرف الالديوي لان معنى السلام هو الدعاء بالسلامة وأهل الجنة عن الدعاء بالسلامة أغنياء فكان ظاهره من قبيل اللغو لولامافيهم من فائدة الاكرام ثم قال المصنف (ومنه) أي من تأ كيد للمدح بما يشبه الهم (ضرب آخر) أي ثالث وهو (نحو قوله تعالى وماتنقم منا الآن آمنابايات ربنا) أي ماتعيب منا الا أصل المفاخر

(٥٠ - شروح التلخيص - رابع) فرعون يتقدم عيبا بالنسبة لسكفره فقد أتى في هذا المثال بأداة الاستثناء بعدها صفة مدح هي الايمان والفعل للشيء في معنى الهم لانه من العيب فهو في تأويل لا يعيب فينا الا الايمان ان كان عيبا لكنه ليس بعيب وحيثند فلا يعيب فينا قيل ان الاستثناء هنا متصل حقيقة إذ التقدير ماتعيب شيئا فينا الا الايمان بخلافه فيما تقدم فانه منقطع وفيه أنه ان جعل متصلا حقيقة خرج المثال عما نحن بصدده إذ ليس فيه تأ كيد للمدح بما يشبه الهم إذ حاصل المعنى أنك ماتعبت فينا أمرا من الامور الا الايمان جعلته عيبا وليس بعيب في نفسه كما تقدم فهو بمنزلة ما قيل ما أنكرت من أفعال زيد الا مواصلة فلان وليست ما ينكر فالنزاع انما هو في المستثنى هل هو كما اعتقده المخاطب أولا وليس من تأ كيد للمدح بما يشبه الهم في شيء لانه لم يستثن مدحا أو كدبه مدحا هو نفي العيب وانما استثنى أمرا مسلم الدخول ويبقى النزاع فيه هل هو كما ذهب المخاطب أم لا بخلاف قولنا لا يعيب فينا الا الايمان ان كان عيبا فهو بمنزلة ولا يعيب فيهم غير أن سيوفهم الخ فالتأويل على الانقطاع متعين فيفيد هذا الضرب ما يفيد الاول من التأ كيد بالوجهين وهما أن فيه من التعليل ما هو كائبات الشيء باليد والتأويل فيه الاشارة بطلب ذم فلم يجيده فاستثنى للمدح وهو

واعلم أن الاستدراك في هذا الباب يجري مجرى الاستثناء كما في قول أبي الفضل بديع الزمان الهمداني

ظاهره يعقوبى (قوله والماخر) تفسير (قوله يقال نغم منه) بانه ضرب وفهم والاول أكثر ومنه الآية (قوله اذا عابه) أى فى شئ وقوله وكرهه أى لأجل ذلك (٣٩٤) الشئ (قوله من وجهين) لا يقال الوجه الاول مبنى على التعليق

والفخر وهو الايمان يقال نغم منه وانتغم منه اذا عابه وكرهه وهو كالضرب الاول فى إعادة التأكيدهم
وجهين (والاستدراك) المفهوم من لفظ لسكن (فى هذا الباب) أى باب تأكيدهم للمدح بما يشبه الذم
(كالاستثناء كما فى قوله)

والآخرى مما لا يخالف فيه عاقل فلا يضر كون فرعون يتقدمه عيبا بالنسبة لكفره فقد أتى فى المثال
بأداة استثناء بعدها صفة مدح هى الايمان والفعل التثنية عاقل بمعنى الذم لانه من العيب فهو فى التأويل
لا عيب فىنا الا الايمان ان كان عيبا قيل ان الاستثناء هنا متصل حقيقة إذ التقدير ما عيب شيئا منا
الا الايمان بخلافه فيما تقدم فانه منقطع أو فى حكم المنقطع وفيه أنه ان جمل متصلا حقيقة خرج المثال
عما نحن بصدده إذ ليس فيه تأكيده للمدح بما يشبه الذم اذ حاصل العنى أنك ما عبت فىنا أمرا من
الامور الا الايمان جعلته عيبا وليس يجب فى نفسه كما تعتقد فهو بمنزلة ما لو قيل ما أنكرت من أفعال
زيد الامور فلا تولى ما ينسرك فالنزاع انما هو فى الاستثنائى هل هو كما اعتقده المخاطب أولا وليس
منه تأكيده للمدح بما يشبه الذم فى شئ لانه لم يستثن مدحا أكد به مدحا هو فى العيب وانما استثنى
أمرا سلم الدخول وبقى النزاع فيه هل هو كما عهده المخاطب أم لا بخلاف قوائمه لا عيب عندنا الا الايمان
ان كان عيبا فهو بمنزلة ولا عيب فيهم غير أن سيوفهم * بون فلول من قرع الكنانة فالسؤال بل على
الانقطاع متعين فيفيد هذا الضرب ما يفيد الاول من التأكيدهم بالوجهين وهما أن فيه من التعليق
ما هو كائبات الشئ بيينة وأن فيه الاشارة بطلب ذم فلم يجده فاستثنى المدح وهو ظاهر (والاستدراك)
المفهوم من لفظ لكن (فى هذا الباب) أى فى باب تأكيدهم للمدح بما يشبه الذم يفيد (ك) ما يفيد
(الاستثناء) لانها أعنى الاستثناء والاستدراك من واحد اذ كل منهما لاخراج ما هو بصد
الدخول وهما أوحقيقة فانك اذا قلت فى الاستدراك زيد شجاع لكنه تجيل فهو لاخراج ما هوهم
ثبوت الشجاعة دخوله لان الشجاعة تلائم الكرم كما أنك اذا قلت فى الاستثناء جاء القوم الا زيدا فهو
لاخراج ما هوهم عموم الناس دخوله وان كان الابهام فى الاول بطريق الملازمة والثانى بطريق الدلالة
التي هى أقوى فاذا أتى بصفة مدح ثم أتى بالاستدراك بعدها صفة مدح أشعر الكلام بأنه لم يجد
حالا يستدركه على الصفة المدحية غير ملائم لها الذى هو الأصل فأتى بصفة مدح مستدركة على
أخرى فيجئى التأكيدهم كما تقدم فى الضرب الثانى من الاستثناء ولم يتف عن ذكر الاستدراك بخلاف
الابى يمكن أن تختص بهذا الحكم كصحة جعلها استثناء والتأويل كما تقدم وان كانت بحسب الظاهر
المراد بمعنى لكن ثم مثل للاستدراك المقيد لتأكيدهم للمدح بما يشبه الذم فقال وذلك (كما فى قوله)

وهو الايمان وانما جمل هذا ضربا ثالثا لان الاستثناء فيه مفرغ وفى الاولين تام والاستثناء فيه متصل
حقيقة وفى الاولين منقطع واتصاله فى أحدهما بالآخر لاحقيقة قلت لم يظهر لى أن هذا من تأكيدهم
المدح بما يشبه الذم لانهم لم يستثنوا الايمان من العيب وانما استثنوا عما لا ييب ولا يلزم من كونه يجب
الايمان بكمرة أن يكون عيبا معناه ليس فينا ما تجعله أنت عيبا الا الايمان ثم قال المصنف ان الاستدراك فى
هذا الباب كالاستثناء كما فى قوله أى قول بديع الهمداني

بالحال كما تقدم ولا يجري ذلك هنا لان كون الايمان عيبا ليس بمحال بدليل أن اعابهم عليه قد وقعت بالفعل لانا نقول اعابته لهم عليه لا تقتضى كونه عيبا فى نفسه ولا يخرج ذلك عن كونه حقا لانها باطلة قطعا بمتضى العقل السليم اه يس (قوله المفهوم من لفظ لكن) أى الدال عليه لفظ لكن (قوله فى هذا الباب) لم يقل فيه لئلا يتوهم عود الضمير للضرب الاخير خاصة (قوله كالاستثناء) أى فى إعادة المراد وهو تأكيدهم الشئ بما يشبه نقيضه وحينئذ يبرأ بالاستثناء المذكور فى تعريف الضربين ما عيب الاستدراك وانما كان الاستدراك كالاستثناء فى هذا الباب لانها من واحد واحد اذ كل منهما لاخراج ما هو بصد الدخول وهما أوحقيقة فانك اذا قلت فى الاستدراك زيد شجاع لكنه تجيل فهو لاخراج ما يتوهم ثبوتهم من الشجاعة لان الشجاعة تلائم الكرم كما أنك اذا قلت فى الاستثناء جاء القوم الا زيدا فهو

لاخراج ما هوهم من عموم الناس دخوله وان كان الابهام فى الاول بطريق الملازمة وفى الثانى بطريق الدلالة التي هى أقوى فاذا أتى بصفة مدح ثم أتى بالاستدراك بصفة مدح أخرى أشعر الكلام بأن المتكلم لم يجد حالا يستدركه على الصفة الاولى غير ملائم لها الذى هو الأصل فأتى بصفة مدح مستدركة على الاولى فيجئى التأكيدهم كما تقدم فى الضرب الثانى من الاستثناء (قوله كما فى قوله) أى الشاعر وهو أبو الفضل بديع الزمان الهمداني فى مدح خلف بن أحمد السجستاني

هو البدر الأنة البحر زاخرا * سوى أنه الضرعام لكنه الويل

* ومنه تأ كيد الدم بما يشبه المدح وهو ضربان أحدهما أن يستثنى من صفة مدح منفية عن الشيء صفة ذم بتقدير دخولها فيها

(قوله هو البدر) أي من جهة الرقة والشرف (قوله زاخرا) أي حالة كونه زاخرا أي مرتفعا من تلاطم الامواج وقوله الأنة البحر أي من جهة السكرم (قوله سوى أنه الضرعام) أي الاسد (٣٩٥)

هو البدر الأنة البحر زاخرا * سوى أنه الضرعام لكنه الويل

فقوله الاوسوى استثناء مثل بيداني من قریش وقوله لكنه استدراك يفيد فائدة الاستثناء في هذا الضرب لان الا في الاستثناء المقطع بمعنى لكن (ومنه) أي ومن المعنوي (تأ كيد الدم بما يشبه المدح وهو ضربان أحدهما أن يستثنى من صفة مدح منفية عن الشيء صفة ذم بتقدير دخولها) أي صفة الذم (فيها) أي في صفة المدح

أي بديع الزمان الهمداني مدح خلف بن أحمد (هو البدر) رقة وشرف (الأنة البحر زاخرا) أي مرتفعا من تلاطم الامواج كرم (سوى أنه الضرعام) أي الاسد شجاعة وقوة (لكنه الويل) جمع وابل وهو المطر الغزير ولم يكن بوصفه بكونه بحراني السكرم عن كونه وبلا فيه لان الويلية تقتضي وجود العطاء والبحرية تقتضي التهيؤ للاخذ من كل جانب فالسكرم المستفاد من البحرية كالقوة والمستفاد من الويلية كالفعل فلم يكتب بالاول عن الثاني فقوله الأنة البحر وسوى أنه الضرعام بحري فيهما ماجرى فيما تقدم وهو بيداني من قریش اذها استثناء من الضرب الثاني وقوله لكنه الويل استدراك يفيد من التأ كيد ما يفيد الاستثناء في الضرب الثاني وقد يناوذه افادة الاستدراك تأ كيد المدح بما يشبه الذم وأنه يكون بالوجه الذي يفيد به الضرب الثاني من الاستثناء ويعلم ما تقدم في الاستثناء في الضرب الثاني وجه كونه لا يفيد الا أحد الوجهين وهو اشعاره بأنه طلب استدراك ذم فلم يجده فاضطر الى استدراك مدح وأنه لا يفيد الا اخرى الذي هو وجود تعليق يكون كآيات الشيء بوجه لتوقفه على تقدير الاتصال وهو ممنوع في الضرب الثاني لسكونه محمولا على الاستدراك فضلا عما هو نص في الاستدراك وذلك ظاهر (ومنه) أي ومن البديع المعنوي (تأ كيد الدم بما يشبه المدح) أي النوع المسمى بذلك (وهو ضربان) كما تقدم في تأ كيد المدح بما يشبه الذم (أحدهما) مثل الاول في تأ كيد المدح بما يشبه الذم فهو (أن يستثنى من صفة مدح منفية عن الشيء صفة ذم) ثابتة (له) أي لذلك الشيء (بتقدير) أي بواسطة تقدير أو على تقدير (دخولها) أي دخول صفة الذم (فيها) أي في صفة المدح ومعلوم أن نفى صفة المدح ذم فاذا أثبت صفة ذم بعدها النفي الذي

هو البدر الأنة البحر زاخرا * سوى أنه الضرعام لكنه الويل

وسبب ذلك أن الاستثناء في اللغة أعم منه في الاصطلاح وقد وقع الاستثناء في القرآن والمراد به الشرط في قوله تعالى اذ أقسموا ليصر منها مصبحين ولا يستنون أي لا يقولون ان شاء الله وكيف لا يكون الاستدراك في هذا الباب كالاستثناء والاستثناء في ضربه في الاصل منقطع والمقطع مقدر بل يمكن بل قد يمتزج على المصنف فيقال ليس هنا غير استدراك وبحاج بأن القسم الاول فرضناه متصلا والثالث متصل حقيقة والثاني صورته استثناء ص (ومنه تأ كيد الذم الخ) ش هذا القسم على العكس مما قبله وهو تأ كيد الذم بما يشبه المدح (وهو ضربان أحدهما أن يستثنى من صفة مدح منفية عن الشيء صفة ذم بتقدير دخولها فيها) ومثله المصنف بقوله فلان لا خير فيه الا أنه يسيء الى من أحسن اليه وفي المثال

(قوله لكنه الويل) جمع وابل وهو المطر الغزير ولم يكتب بوصفه بكونه بحراني السكرم عن كونه وبلا فيه لان الويلية تقتضي وجود العطاء والبحرية تقتضي التهيؤ للاخذ من كل جانب فالسكرم المستفاد من البحرية كالقوة والمستفاد من الويلية كالفعل فلم يكتب بالاول عن الثاني (قوله سوى أنه الضرعام) أي (الخ) أي قوله الأنة البحر وقوله سوى أنه الضرعام مثل بيداني من قریش من جهة أن كلام من الضرب الثاني لانه أثبت أولا صفة مدح وعقبها بأداة استثناء يليها صفة مدح أخرى الا أن الصفة الاخرى في البيت قد تعددت (قوله في هذا الضرب) أي ضرب بيداني من قریش وهو الضرب الثاني والحاصل أن الاستثناء من الاستدراك المذكور كل منهما في هذا البيت من قبيل بيداني من قریش وهو الضرب الثاني والتأ كيد

فيه من الوجه الثاني فقط ومثال الاستدراك الذي كالاستثناء في الضرب الاول ولا عيب فيهم لكن سبق فهم من قول من فراع الكتاب (قوله صفة ذم) أي ثابتة لذلك الشيء (قوله بتقدير) أي بواسطة تقدير دخولها فيها ومعلوم أن نفى صفة المدح ذم فاذا أثبت صفة ذم بعدها النفي الذي هو ذم جاء التأ كيد وكان مشبها للمدح لما سبق من ان الاصل فيما بعد لا يخالفه لما قبلها فيكون ما بعدها اثبات صفة المدح فتأمل

كقولك فلان لاخير فيه الا انه يسمى الى من يحسن اليه وثانيهما ان يثبت للشئ صفة ذم وتعقب بأداة استثناء تليها صفة ذم أخرى له كقولك فلان فاسق الا انه جاهل وتحقيق القول فيها على قياس ما تقدم ومنه الاستنباع

(قوله فلان لاخير فيه الا انه يسمى الى من أحسن اليه) أي انه اتفقت عنه صفات الخير الا هذه الصفة وهي الاساءة للحسن اليه ان كانت خيرا لكنها ليست خيرا وحيدتها فلاخير فيه أصلا ويجرى في هذا ماجرى في الضرب الاول في تأكيد المدح من كون التأكيد فيمن وجبهين وذلك لانه كدعوى الشئ (٣٩٦) بيئته وهو هنا نفى الخير به عنه بالمرّة وذلك لتعليق وجود الخير به في فلان على الحال وهو كون الاساءة للحسن

(كقولك فلان لاخير فيه الا انه يسمى الى من يحسن اليه وثانيهما ان يثبت للشئ صفة ذم وتعقب بأداة استثناء تليها صفة أخرى له كقولك فلان فاسق الا انه جاهل) فالضرب الاول يفيد التأكيد من وجبهين والثاني من وجه واحد (وتحقيقهما على قياس مامر) في تأكيد المدح بما يشبه الهم (ومنه) أي ومن المنوي (الاستنباع)

هو ذم جاء التأكيد كما تقدم في تأكيد المدح وذلك (كقولك فلان لاخير فيه الا انه يسمى الى من أحسن اليه) فقد نفيت صفة مدح وهي الخيرية ثم استثنيت بهذا النبي الذي هو ذم صفة هي كونه يسمى لمن أحسن اليه فيجري فيه ما تقدم في الضرب الاول في تأكيد المدح لانه لما كان فيه تقدير الاتصال لوجود العموم على أن يكون المعنى لاخير فيه الا الاساءة للحسن ان كانت خيرا كان فيه تعليق بالحال فيكون كالتأنيب الهم بالبيئته وكان فيه أيضا من كون الاصل في الاستثناء الاتصال الاشعار بأنه طلب الاصل وهو استثناء المدح ليقع الاتصال فلما لم يجده استثنى ذما فجاء فيه ذم على وجه أبلغ (وثانيهما) أي وثاني الضربين هنا كالثاني في تأكيد المدح فهو (أن يثبت للشئ صفة ذم وتعقب) تلك الصفة (بأداة استثناء تليها) أي تلي تلك الاداة (صفة ذم أخرى كقولك فلان فاسق الا انه جاهل) والاتصال الذي يكون معه التعليق بالحال لا يوجد فيها أيضا كما تقدم فلا يفيد التأكيد بالوجه الاول كما في الضرب الاول وإنما يفيد بالثاني وهو أن الاستثناء لما كان أصله الاتصال فاعدول عن الاتصال الى الانفصال يشعر بأنه طلب استثناء المدح فلم يجده فأتى بالذم بوجه أبلغ فقد تبين أن الضرب الاول يفيد بالوجبهين والثاني يفيد من وجه واحد كما تقدم مع بسطه ومحرير أبحاثه (تحقيق) وجه افادتهما) التأكيد يجري ذلك التحقيق والتقدير (على قياس مامر) أي على الاعتبار والنظر لما مر في تأكيد المدح بما يشبه الهم كما أشرنا اليه وتقدم ما أغنى عن إعادة جميعه والاستدراك هنا كالاستثناء اذا الاستثناء المنقطع كلاستدراك فاذا قلت فلان بخيل لكنه كاذب كان من تأكيد الهم بما يشبه المدح (ومنه) أي ومن البديع المعنوي (الاستنباع) أي النوع المسمى

وهو كون الاساءة للحسن اليه خيرا المعنى ذلك على تقدير الاتصال في الاستثناء ولان الكلام من جهة كون الاجل في الاستثناء الاتصال يشعر بأن التسكّم طلب الاصل وهو استثناء المدح ليقع الاتصال فلما لم يجده استثنى ذما فجاء فيه ذم على وجه السبكي في عروس الافراح في هذا المثال نظر لان الاصل في الاستثناء الاتصال فلا بد أن يكون فيه مناسبة بين الحصلة المستثناة والحصل المستثنى منها والاساءة الى من أحسن اليه ليس فيها شيء يشبه الخير وعلاقة المضادة هنا بعيدة الاعتبار فينبغي أن يمثل بما صورته صورة احسان كقولك فلان لاخير فيه الا انه يتصدق بما يسرقه اه يس (قوله وتعقب) أي تلك الصفة وقوله تليها أي تلي تلك الاداة وقوله له أي كائنة لذلك الشئ

نظر لان هذا الاستثناء يشعر فيه الاتصال ولا بد أن يكون فيه مناسبة بين الحصلة المستثناة والحصل الحمودة كما تقدم في عكسه والاساءة لمن أحسن اليه ليس فيها شيء يشبه الخير وعلاقة المضادة هنا بعيدة الاعتبار فينبغي أن يمثل بما صورته صورة الاحسان كقولك فلان لاخير فيه الا انه يتصدق بما يسرقه وهذا كالاصل في افادة تأكيد الهم بوجبهين وفي تقدير اتصاله وغير ذلك (وثانيهما) أن يثبت للشئ صفة ذم وتعقب بأداة استثناء تليها صفة ذم أخرى كقولك فلان فاسق الا انه جاهل) قوله (وتحقيقهما على قياس مامر) أي في جميع الاحكام من أن حكم الاستدراك حكم الاستثناء وغيره من (ومنه الاستنباع الخ) من البديع المعنوي الاستنباع وهو المدح بشئ وعلى وجه يستنبع المدح لذلك الشئ بشئ آخر

الموصوف بالصفة الاولى (قوله) والثاني من وجه واحد) أي لان كونه كدعوى الشئ بالبيئته لا يتأتى هنا وهو لانه يتوقف على التعليق وهو بالحال وهو يتوقف على اتصال الاستثناء وهو لا يتأتى هذا لان المستثنى منه هنا صفة خاصة لا يمكن دخول شئ فيها وحيدتها فالضرب الثاني إنما يفيد التأكيد من جهة أن الاستثناء لما كان الاصل فيه الاتصال والعدول عن الاتصال الى الانقطاع يشعر بأن التسكّم طلب استثناء المدح فلم يجده فأتى بالذم بوجه أبلغ (قوله) وتحقيقهما) أي وتحقيق وجه افادتهما التأكيد (قوله على قياس مامر) أي يجري على الاعتبار والنظر فيما مر من تأكيد المدح بما يشبه الهم

وهو المدح بشيء على وجه يستتبع المدح بشيء آخر كقول أبي الطيب نهبت من الأعمار ما لحويته * لهنت الدنيا بأنك خالد
فانه مدحه بياوغه النهاية في الشجاعة اذ أكثر قتله بحيث لو ورت أعمارهم خلد في الدنيا على وجه استتبع مدحه بكونه سببا لصالح
الدنيا ونظامها حيث جعل الدنيا مهأة بخلوده قال علي بن عيسى الربعي وفيه وجهان آخران من المدح أحدهما

(قوله وهو المدح بشيء) أي كالتهاية في الشجاعة وقوله يستتبع أي يستلزم وقوله المدح بشيء آخر أي ككونه سببا لصالح الدنيا
ونظامها (قوله يستتبع المدح بشيء آخر) أي يتبعه أي يلزمه المدح بشيء آخر (قوله كقوله) أي الشاعر وهو أبو الطيب التميمي
(قوله نهبت من الأعمار) أي أخذت منها على وجه القهر والاختطاف (قوله ما لحويته) أي أعمار الوجود بها وضممتها إلى عمره
وهذا مبني على مذهب المعتزلة القائلين ان القائل قطع على المقتول أجله ولو تركه لعاش (٣٩٧) فاذا جمع ما بقي من أعمار قتله إلى

عمره لكان خالد الآخر
الدنيا ومذهب أهل السنة
أنه لم يقطع بل للقتول
مات بانتهاء أجله (قوله
لهنت الدنيا بأنك خالد)
أي لقلل الدنيا هنيئا لك

بسبب أنك خالد فيها أي لهنى
أهلها بسبب خلوده (قوله
مدحه بالنهاية الخ) أي لأن
اغتيال النفوس وأخذها
قهرًا إنما يكون بالشجاعة
ولما وصف أعمار تلك
النفوس بأنها لو ضمت
لناهبها كانت خلودا دل
ذلك على كمال شجاعته (قوله
حيث جعل) أي لأنه جعل
قتله بحيث يخلد في الدنيا
وارث أعمارهم لكثيرتهم
ولاشك أن اغتيال النفوس
الكثيرة التي لو اجتمعت
أعمارها لناهبها لكان بها
خالدا إنما يكون لكمال
شجاعته وتناهيه فيها
فدحه بالنهاية في الشجاعة

وهو المدح بشيء على وجه يستتبع المدح بشيء آخر كقوله
نهبت من الأعمار ما لحويته * لهنت الدنيا بأنك خالد
مدحه بالنهاية في الشجاعة) حيث جعل قتله بحيث يخلد وارث أعمارهم (على وجه استتبع مدحه
بكونه سببا لصالح الدنيا ونظامها) اذ لا تمنة لأحد بشيء لافائدة له فيه قال علي بن عيسى الربعي (وفيه)
أفي في البيت وجهان آخران من المدح أحدهما

بالاستتباع (وهو المدح بشيء على وجه يستتبع المدح بشيء آخر كقوله نهبت) أي أخذت على وجه
القهر والاختطاف (من الأعمار ما لحويته) أي لو اشتمل عليه عمره (لهنت الدنيا) أي لقلل الدنيا هنيئا
لك (بأنك) فيها (خالد) فمدلول الكلام بالذات هو أنه نهب أعمارهم من وصف تلك الأعمار أنه لو حواها صار
بها خالد في الدنيا ولما ذكر أن الدنيا هنا بذلك الخلود فهم أن فيه صلاح الدنيا فمدلول الكلام بالقصد الأول
لأنه مقتضى النسبة الجزئية هو أنه (مدحه بالنهاية في الشجاعة) لأن اغتيال النفوس وأخذها قهرًا إنما
يكون بالشجاعة ولما وصف أعمار تلك النفوس بأنها لو اجتمعت لناهبها كانت خلودا دل ذلك على أن
القتل ليس أمرًا اتفاقيا يمكن لتغير اللتاهي في الشجاعة بل القتل عنده لمافيته من قوة الشجاعة صار
متناولا حيثما أريد كتناول الأمور الطبيعية فلما جعل قتله بحيث يخلد وارث أعمارهم صار نهاية في
الشجاعة ثم لما جعل خلوده تنهايه الدنيا كان المدح نهاية الشجاعة (على وجه) هو كون الخلود تنهايه
الدنيا (استتبع) أي استلزم (مدحه بكونه) أي بكون الممدوح (سببا لصالح الدنيا) (حسن نظامها)
لأن المراد بهنئة الدنيا بهنئة أهلها فالولم تكن لهذا الممدوح فائدة لأهل الدنيا ما هنئتوا ببقائه اذ لا تمنة
لأحد بشيء لافائدة له فيه وكون القصد هو المدح الأول والثاني تابع لظاهرهما فقررنا وظهر بالدوق السليم
أيضا قال علي بن عيسى الربعي زيادة على ما ذكر من الوجوه (وفيه) أي وفي البيت وجهان آخران من المدح

أي بصفة أخرى وقيل الاستتباع الوصف بشيء على وجه يستتبع وصفا آخر ليعم المدح والذم وفيه نظر
لأنه يتعد حيثما بالقسم بمدحه ومثله المصنف بقول أبي الطيب
نهبت من الأعمار ما لحويته * لهنت الدنيا بأنك خالد
فانه مدحه بالنهاية في الشجاعة على وجه وهو نهب أعمار هذا الجمل الغير فاستتبع ذلك مدحه بكونه سببا
لصالح الدنيا ونظامها فان ذلك مفهوم من هنئة الدنيا بخلوده وقوله (وفيه) إشارة إلى وجوهين من المدح في

مدلول الكلام بالقصد الأول وأما كونه سببا لصالح الدنيا فتابع له (قوله على وجه) أي وهو كون الدنيا تنها بخلوده والحاصل أن
الشاعر لما مدحه بنهاية الشجاعة وجعل خلوده تنهايه الدنيا كان مدحه بنهاية الشجاعة على الوجه المذكور وهو تنهئة الدنيا بخلوده
مستتبع ومستلزم مدحه بكونه سببا لصالح الدنيا وحسن نظامها لأن المراد بهنئة الدنيا بهنئة أهلها فالولم يكن لهذا الممدوح فائدة
لأهل الدنيا ما هنئتوا ببقائه اذ لا تمنة لأحد بشيء لافائدة له فيه فقول الشاعر اذ لا تمنة الخ علة لخدوق قدهمته (قوله قال على الخ)
أشار الشاعر بهذا إلى أن استخراج الوجوهين الآخرين من المدح من البيت المذكور ليس ذلك للمصنف كما هو ظاهر بل هو ناقل لذلك
عن غيره ففيه إشارة للاعتراض على المصنف والربعي يتبع الرما والباء نسبة لربيعة (قوله وجهان آخران) أي غير الاستتباع مدلولان
لذلك البيت بالاتزام وهما علو الهمة وعدم الظلم

ه نهب الأعمار دون الأموال الثاني أنه لم يكن ظلما في قتل أحد من مقتوليه لانه لم يقصد بذلك الاصلاح الدنيا وأهلها فهم مسرورون
سفاهة ومنه الادماج وهو أن ضمن كلام سيق لمعنى معنى آخر

اقوله أنه نهب الأعمار دون الأموال أي وهذا يستلزم مدحه بعلاومة وأن همته أنها تتعلق بعالمى الامور لان الذى يعيل للبال انا هو
الهمة الدنيا والأموال يطيبها ولا ينهبها والارواح ينهبها فالمدول عن الأموال الى الأعمار انا هو علاومة وذلك بما يمدح به وقوله أنه نهب الخ
أي مفاداً أنه نهب الخ وهو علاومة (٣٩٨) (قوله وذلك) أي نفي نهب الأموال بمفهوم من تخصيص الأعمار بالذكر والاعراض

(أنه نهب الأعمار دون الأموال) كما هو مقتضى علاومة ذلك مفهوم من تخصيص الأعمار بالذكر
والاعراض عن الأموال مع أن النهب بها الابق وهم يعتبرون ذلك في المحاورات والخطابيات وإن لم
يتمه أئمة الأصول (و) الثاني (أنه لم يكن ظلما في قتلهم) والاما كان للدينا سرور بخلاوده (ومنه) أي
ومن المعنوى (الادماج) يقال أدمج الشيء في ثوبه اذا لفه فيه (وهو أن يضمن كلام سيق لمعنى) مدحا
كان أو غيره (معنى آخر) هو منصوب مفعول ثان ليضمن

مدلولان بالاستزمام أحدهما يعنى هو ما أفاده (أنه نهب الأعمار دون الأموال) لان ذلك يستلزم كونه
مدحا بعلاومة وأن همته تتعلق بعالمى الامور فالأموال يطيبها ولا ينهبها والارواح ينهبها فالمدول
عن الأموال الى الأعمار انا يكون علاومة وذلك بما يمدح به ولا يقال لا يلزم من الاخبار نهب
الأعمار المدول عن الأموال والصحة الجمع بينهما فلا يدل الكلام على المدح بعلاومة لانه لا مفهوم للقب
ولا حصر يفيد التخصص لانا نقول تخصيص الأعمار بالذكر والاعراض عن الأموال مع أن
النهب أصله أن يتسلط على الأموال يفيد التخصص لانهم يعتبرون مفهوم القب من جهة أن
تخصيصه بالذكر انا يكون في محاوراة البلاغ وخطابياتهم لفائدة وليس الاخراج ماسواه عن الحكم
والا كان الصواب أن يقول مثلا نهبت كل شيء للإعداء وحيث عدل الى تخصيص الأعمار بالذكر
اعتبره المفهوم عند البلاغ في محاوراتهم فكأنه يقول ما نهبت الا الأعمار دون الأموال لم او همتك
ولا يضر الغاء أئمة الأصول مفهوم القب لان الثابتين بذلك قالوا به بالنسبة لاستفادة الأشكام
الشرعية التي ينبغي أن تحصل عن ظن قريب من اليقين وأما اعتبارات البلاغ التي يكفي فيها أنى رمز
فيصح فيها ما ذكر لان الخطاب فيما بينهم كذلك يتفاهم (و) الوجه الثاني من المدح (أنه لم يكن ظلما في
قتلهم) لان الظالم لا سرور للدنيا ببقائه بل سرور لها بهلاكه ومعلوم أن كونه ليس بظالم مدح فهم من
التهنئة لاستزمامها اياه فالمدح الاول لازم عما جعل هو الاصل والثاني لازم عما جعل مستتبعا ففهم
(ومنه) أي ومن البديع المعنوى (الادماج) أي النوع المسمى بالادماج وهو لغة الادخال ومنه أدمج
الشيء في ثوبه اذا لفه فيه (وهو) أي الادماج اصطلاحا (أن يضمن كلام سيق لمعنى آخر) بمعنى أن

عن الأموال لان تخصيص
الشيء بالذكر يقتضى
الحصر (قوله مع أن
النهب بها) أي مع أن
تعلق النهب بالأعمار الابق
بالمدح (قوله وهم) أي
البلاغ يعتبرون ذلك أي
التخصص والاعراض
من حيث ما يفهم منه
(قوله في المحاورات) أي
الخاصيات وقوله والخطابيات
أي الظنيات (قوله وإن
لم يعتبره) أي التخصص
الذکور أئمة الأصول
أي أكثرهم فهو لا يفيد
الحصر عندهم لانه لقب
وهو لا مفهوم له كقولهم
على زيد مدح واعتبره المداق
والهير في من الأصوليين
وقد يقال هذا ظاهر بالنظر
للجور فقط أي الأعمار
أما اذا نظر لمجموع الجار
والجور فهو قيد وأئمة
الأصول يعتبرون مفهومه
اه ليس (قوله أنه لم يكن
ظلما في قتلهم) أي لان الظالم
لا سرور للدنيا ببقائه
بل سرور لها بهلاكه ومعلوم
أن كونه غير ظالم مدح فهم

البيت ذكرهما على بن عيسى الربعي أحدهما (أنه نهب الأعمار دون الأموال) الثاني (أنه لم يكن ظلما
في قتل أحد من القتلين) قلت لأدرى من أين له دلالة هذا البيت على أنه لم ينهب الأموال وعلى أنه لم
يكن ظلما ولا يخفى أن قوله لهنت الدنيا بانك خالد فيه مبالغة فان أعمار القتلين وإن تكاثرت متناهية
والنتاهي لا يجمع الخلود الذي له النهاية له الأنا بر يد بالخلود المكت الطويل على حد قوله تعالى ومن
يقتل مؤمنا متعمدا جزاؤه جهنم خالدا فيها وكان المصنف في غنية عن ذكر هذا القسم بذكر الذي يليه
ومنه الادماج وهو في الأصل لس الشيء في ثوب والمراد هنا أن يضمن كلام سيق لمعنى آخر فهو أهم

من التهنئة لاستزمامها اياه فالمدح الاول لازم للمعنى الذي جعل أصلا وهو النهاية في الشجاعة والمدح الثاني لازم للمعنى الذي
جعل مستتبعا بالفتح وهو كونه سببا لصلاح الدنيا (قوله يقال) أي لغة أدمج الشيء في ثوبه اذا لفه فيه أي أدخله فيه فهو في اللغة الادخال
مطلقا (قوله وهو) أي اصطلاحا (قوله أن يضمن كلام) أي أن يجعل المتكلم الكلام الذي سبق لمعنى متضمنا لمعنى آخر فالعنى الآخر
ملفوف في الكلام فقوله يضمن على صفة للمبني للمفعول والنائب عن الفاعل هو كلام وقوله سيق لمعنى نمت لكلام وقوله معنى آخر
مفعول ثان ليضمن منصوبه بعد أن رفع به المفعول الأول بالنيابة (قوله معنى آخر) أراد به الجنس أعم من أن يكون واحدا

فهو أعم من الاستنباع ومثاله قول أبي الطيب: أقلب فيه أجفاني كأنني * أعدبها على الدهر الذنوب

كما في البيت المذكور في المتن أو أكثر كما في قول ابن نباتة: ولا بد لي من جهلة في وصاله * فمن لي بخل أودع الخلم عنده
يريد أن وصاله لا يتسرله الأبتك الوقار ومداراة رقبائه وملازمة عتبته والرضا بالترد والشم وغيرهما من أفعال الجهلاء والخل
بالسكس الخليل فقد أدمج في الغزل وهو الكلام الواقع من الحب في شأن المحبوب الفخر بكونه حليما حيث كثر عن ذلك بالاستفهام
عن وجود خليل صالح يودعه - صامه وضمن الفخر بالخلم شكوى الزمان لغير الاخوان حيث أخرج الاستفهام مخرج الانكار تذبذبا على
أن لم يبق في الاخوان من يصلح لهذا الشأن أي ايداع الخلم عنده وقد نيه بقوله أودع الخلم عنده على أنه لم يزم على مقارفة الخلم على سبيل
الدوام بل في بعض الحالات أعنى حالة وصال المحبوب أو قوف على الجهول وذلك لأنه لما كان شأنه أن يفعل أفعال الجهال وكان مرعبا
أوصاله عزم على أنه أن وجد من يصلح لأن يودعه حمله أو دعه أياه فإن الودائع ترد آخر الامر واعلم أن العنى الآخر وهو اللص من الدموج
يجب أن لا يكون مصرحاه ولا يكون في الكلام اشعار بأنه مسوق لأجله والا لم يكن (٣٩٩) ذلك من الأدماج ثاقيل في قوله

أبي دهر ناسعا فاني نفوسنا
وأسعنا فيمن نحب ونكرم
فقلت له نعماك فيهم أمها
* ودع أمرنا إن المهم المقدم
ان هذا الكلام مسوق
للهنئة بالوزارة لبعض
الوزراء وأن الدهر أسعفه
بتلك الوزارة وأن الشاعر
يجبها وضمن ذلك التشكي
من الدهر في عدم اسعافه
هو في نفسه فكانت
الشكاية فيه ادماجا فهو
سهولانه صرح أولا بالشكاية
حيث قال أي دهر ناسعا فاني
في نفوسنا فكيف تكون
مدحجة بل لوقيل ان هذا
الكلام مسوق للشكاية
والهنئة مدحجة كان أقرب
ولا ينافي هذا كون المقصود
بالذات هو التهئة لان
القصد الذاتي لا ينافي الفادة

ذلك المقصود بطريق الأدماج

وقد أسند الى المفعول الأول (فهو) لشعوله المدح وغيره (أعم من الاستنباع) لاختصاصه بالمدح
(كقوله قلب فيه) أي في ذلك الليل (أجفاني كأنني * أعدبها على الدهر الذنوب

الكلام الذي سبق لمعنى يحمل متضمنا لمعنى آخر فقوله بضم على صيغة المبني للمفعول والذائب هو
كلام وقوله سبق لمعنى نعمت لكلام وقوله معنى آخر للمفعول الثاني ليضمن فهو منصوب به بعد أن رفع
به المفعول الاول بالنيابة وشمل قوله معنى آخر ما يكون مدحا وما يكون غيره (فهو) لأجل شمول
المعنى المضمن المدح وغيره (أعم من الاستنباع) لان المعنى المستتبع أي المضمن للكلام السابق للمعنى
المقصود ألا يشترط فيه أن يكون مدحا فاخص الاستنباع بالمدح وشمل الأدماج المدح وغيره فكان
الأدماج أعم من الاستنباع وقيل ان الاستنباع هو أن يذ كرمعنى على وجه يستتبع معنى آخر فيكون
معناه ومعنى الأدماج واحدا فيستثنى بأحدهما عن الآخر مثل الأدماج بالمثل الذي يختص به عن
الاستنباع فقال (كقوله) أي كقول المتنبي (أقلب فيه) أي في ذلك الليل (أجفاني) ودل التعبير
بالمضارع على تكرر تغليب الاجفان ليلا وهو دليل على السهر وأشار بقوله (كأنني أعدبها على
الدهر الذنوب) الى أن هذا التكرار في غاية الكثرة للعلم بكثرة الذنوب التي يمدها على الدهر والمقصود
من الكلام وصف الليل بالطول مع السهر لان معه يظهر الطول وأ كد ذلك الطول وبينه بأن كثرت فيه
تغليب الأدماج كثيرا أوجبت له كونه في منزلة نفسه اذا كان يعد الذنوب على الدهر فكان هنا يحتمل
أن يراد بها الشك أي أوجبت كثرة القلب على الشك في أي أعد الذنوب ويحتمل التشبيه أي أشبه نفسي
في التغليب بنفسى في أعد الذنوب وقد تقدم نظير ذلك والمقصود ذنوب الدهر عليه لاذنوبه في الدهر
اذ لا معنى

من الاستنباع لان ذلك في المدح وهذا مطلق وعلى التفسير الآخر يكونان واحدا ومثاله قول أبي
الطيب يصف طول الليل عليه :

أقلب فيه أجفاني كأنني * أعدبها على الدهر الذنوب

بأن يؤتى به بعد التصريح بغيره وقول الشاعر أمها أي آم ما ابتدأه من التعمى أي الانعام وأترك أمرنا فان أمرهم مهم والمهم مقدم
(قوله وقد أسند) أي يضمن (قوله لاختصاصه بالمدح) هذا بالنظر لظاهر تعريف الاستنباع أما لوقيل ان ذكر المدح في التعريف
بطريق التمثيل للاختصاص كان مساويا للأدماج قاله عبد الحكيم (قوله كقوله) أي الشاعر وهو أبو الطيب المتنبي (قوله أقلب فيه
أجفاني) عبر بالمضارع لدلالته على تكرر تغليب الاجفان ليلا وهو دليل على السهر والاجفان جمع جفن كقفر وهو غطاء العين من
أعلى وأسفل (قوله كأنني) أي في حالة تغليبها أي بالاجفان من جهة حركتها لجل أجفانه كالسبحه حيث يعدبها ذنوب الدهر
فكأن كل حركة ذنب وقوله الذنوب أي ذنوب الدهر التي فعلها معه من تفرقة بينه وبين الأوبة مثلا ومن عدم استقامة الحال لاذنوب
التي فعلها في الدهر اذ لا معنى لمدحها على الدهر وكان هنا يحتمل الشك أي كثرت تغليب الاجفان في ذلك الليل كثرة أوجبت على الشك في أن
أعدبها على الدهر ذنوبه ويحتمل التشبيه أي أشبه نفسي في حالة أعد الذنوب

فانه ضمن وصف الليل بالطول الشكائية من الدهر وقول ابن المعتز في الحيرى :

قد نفص العاشقون ما صنع ال * هجر بألوانهم على ورقه

فان العرض وصف الحيرى بالصفرة فأدمج الغزل في الوصف وفيه وجه آخر من الحسن وهو اسهام الجمع بين متنافيين اعنى الایجاز والاطناب أما الایجاز فن جهة الادمج وأما الاطناب فلان أصل المعنى أنه اصفر فاللفظ زائد عليه لفائدة ومنه قول ابن نباتة :

ولابدلى من جهلته فى وصاله * فمن لى بجمل أودع الحلم عنده

فانه ضمن الغزل الفخر بكونه حلما المكبى عنه بالاستفهام عن وجوده داخل صالح لان يودعه حمله وضمن الفخر بذلك باخراج الاستفهام مخرج الانكار شكوى الزمان لتغير الاخوان حتى لم يبق فيهم من يصلح لهذا الشأن ونبه بذلك أنه لم يزم على مفارقة حمله جملة أبدا واسكن اذا كان مریدا وصل هذا (٤٠٠)

فانه ضمن وصف الليل بالطول الشكائية من الدهر ومنه أى ومن المعنوى (التوجيه) ويسمى محتمل الضدين (وهو ايراد الكلام محتملا لوجهين مختلفين) أى متباينين متضادين كالمسح والدم مثلا ولا يكفى مجرد احتمال معنيين متغايرين

لصداعى الدهر ثم بين وجه الادمج كما هو ظاهر بقوله (فانه) أى انما قلنا ان فى البيت ادمجا لان الشاعر (ضمن وصف الليل بالطول) وهو المعنى المسوق له الكلام أولا (الشكائية) أى ضمن المعنى المذكور الشكائية (من الدهر) لسكثرة ما أصابه به من عدم استقامة الحال وتلك الشكائية بها حصل الادمج اذ هى المعنى الضمن ولا يتخى بالذوق السليم كونها غير مقصودة أو لا كالاتمخى من التركيب فلصرح بالمعنى الضمن أولا لم يكن ذلك من الادمج كما قيل فى قوله :

أبى دهرنا اسعافنا فى نفوسنا * وأسعفنا فى من نحب ونكرم

فقلته نعاك فىهم أتمها * ودع أمرنا ان اللهم للقدم

فانه قيل ان هذا الكلام مسوق للتهنئة بالو زارة لبعض الوزراء وأن الدهر أسعدنى تلك الوزارة وأن الشاعر يحبها وضمن ذلك التشكى من الدهر فى عدم اسعافه وفى نفسه فكانت الشكائية فيه ادمجا وهو سهولانه صرح أولا بالشكائية بل قيل لوجهلته التهنئة مدحجة كان أقرب ولا ينافى ذلك كون المقصود بالذات هو التهنئة لان القصد الذاتى لا ينافى اعادة ذلك المقصود بطريق الادمج بأن يؤتى به بعد التصريح بغيره فافهم (ومنه) أى ومن البديع المعنوى (التوجيه) أى النوع السعوى بالتوجيه ويسمى أيضا محتمل الضدين (وهو) أى التوجيه (ايراد الكلام) أى الاتيان بالكلام (محتملا) (لوجهين مختلفين) على حد سواء والراد بالاختلاف التضاد والتنافى كالمسح والدم والسب والدعاء ولا يكفى فيه مجرد كون المعنيين متغايرين فلو قيل رأيت العين فى موضع يحتمل على السواء أن يراد رأيت العين الجارية وعين الذهب والفضة لم يكن من التوجيه لان المعنيين متغايران ولا تضاد بينهما

فانه ضمن وصف الليل بالطول الشكائية من الدهر وكثرة ذنوبه * ومنه التوجيه وهو ايراد الكلام محتملا لوجهين مختلفين كقول من قال لا عور

يصلح لان يودعه حمله أو دعه اياه فان الودائع تستعاد قيل ومنه قول الآخر معنى بعض الوزراء لما استوزر

أبى دهرنا اسعافنا فى نفوسنا * وأسعفنا فى من نحب ونكرم فقلته نعاك فىهم أتمها ودع أمرنا ان اللهم المقدم فانه أدمج شكوى الزمان وساهو عليه من اختلال الاحوال فى التهنئة وفيه نظر لان شكوى الرمان مصرح بها فى صدره فكيف تكون مدحجة ولو عكس فجعل التهنئة مدحجة فى الشكوى أصاب * ومنه التوجيه وهو ايراد الكلام محتملا لوجهين مختلفين

(قوله فانه ضمن الخ) أى وانما كان فى هذا البيت

ادمج لان الشاعر ضمن وصف الليل بالطول أى المأخوذ من

قوله قلب فيه أضافى لأنه يدل على كثرة تعاقب الاجفان وهو يدل على كثرة السهر وهو يدل على طول الليل وهذا المعنى الذى سبق له الكلام أولا (قوله الشكائية) أى المأخوذة من قوله كأتى أعدبها الخ وهو مفعول ضمن وتلك الشكائية ما حصل الادمج لاسمى تضمينه المعنى الذى سبق أولا مع عدم التصريح بها وعدم اشعار الكلام بأنه مسوق لأجلها (قوله وهو ايراد الكلام) أى الاتيان به (قوله محتملا لوجهين) أى على حد سواء اذ لو كان أحدهما متبادرا لكان تورية لا توجيه (قوله أى متباينين) بيان للاختلاف (قوله كالمسح والدم) أى كالمسح والدعاء (قوله ولا يكفى مجرد احتمال معنيين متغايرين) أى كما هو كلام المصنف فهو اعتراض عليه أى فلو قيل رأيت العين فى موضع فانه يحتمل على السواء أن يراد العين الجارية وعين الذهب والفضة وليس من التوجيه لان المعنيين متغايران ولا تضاد بينهما لحواز اجتماعهما

(كقوله)

كقول من قال لأعور يسمى عمرا

خاط لي عمرو قباء * ليت عينيه سواء

وعليه قوله تعالى واسمع غير مسمع وراعنا قال بالزخشرى غير مسمع حال من الخطاب أى اسمع وأنت غير مسمع وهو قول ذو وجيهين
يحمل الهم أى اسمع من أمدع وأعليك بلا سمعت لانهم لو أجبت دعوتهم عليه لم يسمع فكان أصم غير مسمع قالوا ذلك انكالا على أن
قولهم لاسمعت دعوة مستجابة أو اسمع غير محجاب مانده عواليه ومعناه غير مسمع جوابا يوافقك فكأنك لم تسمع شيئا واسمع غير مسمع
كلاما ترصاه فسمعتك عنه ناب ويجوز على هذا أن يكون غير مسمع مفعول اسمع أى اسمع كلاما غير مسمع إياك لان أذنك لانعيه نبوا
عنه ويحمل المدح أى اسمع غير مسمع مكره ومن قولك أسمع فلان فلانا اذا سمع وكذلك قوله راعنا يحمّل راعنا انكامل أى ارقبنا
واتظرنا ويحمل شبه كلمة عبرانية أو سريانية كانوا يتساوون بها وهى راعينا فكانوا سخرية بالدين وهذا رسول الله صلى الله عليه
وسلم يكلونه بكلام محتمل ينوون به الشتيمة والاهانة ويظهرون التوقير والاحترام ثم قال فان قلت كيف جاءوا بالقول المحتمل
ذى الوجهين بعد ما صرحوا وقالوا سمعنا وعصينا قلت جميع الكفرة (٤٠١)

ولا يواجهونه بالسب
ودعاء السوء ويجوز أن
يقولوه فيما بينهم ويجوز أن
لا ينطقوا بذلك واكتفهم
المؤمنون به جعلوا كأنهم
نطقوا به قال السكاكى
ومنه منشاهات القرآن
باعتبار

(كقول من قال لأعور * ليت عينيه سواء) يحمّل حتى صفة العين العمراء فيكون دعاء له والعكس
فيكون دعاء عليه قال (السكاكى ومنه) أى ومن التوجيه (منشاهات القرآن باعتبار) وهو احتيافا
لوجهين مختلفين وتفارقة باعتبار آخر وهو عدم استواء الاحتمالين لان أحد المعنيين فى المنشاهات
قريب والآخر بعيدا ذكر السكاكى نفسه من أن أكثر منشاهات القرآن من قبيل التورية والابهام
وإنما التوجيه (كقول من قال لأعور ليت عينيه سواء) فإنه محتمل على السواء للمعنيين متضادين أحدهما
أن يكون دعاء عليه والآخر أن يكون دعاء له لانه محتمل أن يراد طلب تصحيح العين العمراء فيكون
دعاه أو توبيخا للصحة فيكون دعاء عليه هذا شرط بيت من بيتين هما قوله :

خاط لي عمرو قباء * ليت عينيه سواء
فاسأل الناس جميعا * أمدح أم هجاء

قوله كقول من قال
لأعور) أى خياط يسمى
عمرا وذلك القائل هو بشار
ابن بردوقوله ليت عينيه سواء
عجز بيت وصلده * خاط
لى عمرو قباء * وهذا البيت
من مجز والرمل وبعده
فاسأل الناس جميعا

روى أن رجلا أعطى خياط اسمه عمرو ثوبا بالخيطة له فقال له الخياط لأخطبته بحيث لا تعلم أقباء هو أم
غيره فقال له هذا الشاعر لئن فعلت ذلك لأقولن فيك شعر الأيدى أهجاء أم غيره فاما خاط له القباء قال
الشاعر ما ذكر ولا يفهم من كونه أحسن اليه فى الخياطة أنه دعاء له لانه جزء الاحسان لاحتمال أن يكون
أفسد الخياطة بالابرة فدعا عليه أو هو توجيه باعتبار ما يفهم من صورة اللفظ بالنظر للقربنة وسمى
الدعاء من مدحها وهجاء لان المدعوله يستحق أن يمدح بموجب النساء والمدعوع عليه بالعكس قال
(السكاكى ومنه) أى ومن التوجيه (منشاهات القرآن باعتبار) وهو احتمال تلك المنشاهات فى الجملة

خاط لي عمرو قباء * ليت عينيه سواء

كذا أطلقه المصنف ويجب تقييده بالاحتمالين المتساويين فإنه ان سكان أحدهما ظاهرا والثانى
خفيا والمراد هو الخفى كان تورية قال السكاكى ومنه منشاهات القرآن باعتبار ونقله المصنف عنه
ولم يمترض وفيه نظر لان منشاهات القرآن تقدم أنها من التورية لان أحد احتماليها وهو ظاهر

أمدح أم هجاء
روى أن بشارا أعطى خياط
أعورا اسمه عمرو ثوبا بالخيطة
له فقال له الخياط لأخطبته

(٥١ - شروح التلخيص رابع)

بحيث لا يعلم أقباء هو أم غيره فقال له بشار لئن فعلت ذلك لأقولن فيك
شعر الأيدى أهجاء أم غيره فاما خاط الخياط ذلك التوب قال بشار ما ذكر فى البيتين فان قلت الظاهر أن الشاعر أراد المدح لانه بازاء
خياطة وهى الاحسان ومقابل الاحسان يكون احسانا فلم يستو الاحتمالان وحينئذ فلا يتجه عدة من التوجيه قلت أراد استواء
الاحتمالين بالنظر لنفس اللفظ وان ترجح أحد الاحتمالين بالنظر للقربنة على أن كون الشعر فى مقابلة الخياطة لا يمكن كون
الشاعر أراد للمدح لاحتمال أن يكون أفسد الخياطة بالابرة فدعا عليه وسمى الدعاء من مدحها وهجاء نظرا لكون المدعوله يستحق
أن يمدح بموجب الدعاء والمدعوع عليه يستحق أن يذم ويهجم بموجب الدعاء عليه (قوله لان أحد المعنيين فى المنشاهات قريب والآخر
بعيد) أى وهو المراد من اللفظ كما فى يد الله فوق أيديهم فان للتبادر من اليد الجارحة والمراد منها القدرة وهذا المعنى المراد بعيد من اللفظ
(قوله لما ذكر السكاكى) أى وإنما قلنا ان أحد المعنيين فى المنشاهات قريب والآخر بعيدا لذكر الخ (قوله من قبيل التورية والابهام)
المطف مرادف أى ومعالم أن التورية التى هى الابهام إنما تصورى معنى قريب وبعيد كما تقدم

* ومنه المزل الذي يراد به الجدل فترجمته نغني عن تفسيره ومثاله قول الشاعر
إذا ما تممى أذاك مفاخرا * فقل عد عن ذا كيف أكلك للضب

* ومنه قول امرئ القيس وقد علمت سلمي وإن كان بعلمها * بأن الفتى يهنى وليس بفعال

(قوله ويجوز أن يكون وجه المفارقة) أي بين التوجيه والمشابهات وهذا وجه آخر للفرق وقوله أن العنيين في التشابهات لا يجب تضادها أي بل يجوز اجتماعهما كالقدرة واليد بمعنى الجارحة أي بخلاف التوجيه فإنه يجب فيه تضاد العنيين كما مر قال العلامة اليقوتى بعد أن ذكر جميع كلام الشارح وفي هذا الكلام خبط لا يخفى لانهم اشترطوا في التوجيه استواء العنيين في القرب والبعد فكيف يصح أن تكون التشابهات من التوجيه بوجه مع كون أحد العنيين في

(٤٠٢)

ويجوز أن يكون وجه المفارقة هو أن العنيين في التشابهات لا يجب تضادها (ومنه) أي ومن لامعوى المزل الذي يراد به الجدل كقوله :

إذا ما تممى أذاك مفاخرا * فقل عد عن ذا كيف أكلك للضب

لوجهين مختلفين وتفرق تلك التشابهات التوجيه باعتبار آخر وهو عدم استواء الاحتمالين يعني لان أحد العنيين التشابهين قريب وهو غير مراد والآخر بعيد وهو المراد بالقرينة وانما قلنا ان التشابهين منهما قريب وبعيد لاذكر السكاكي نفسه من أن أكثر تشابهات القرآن من قبيل التورية والابهام ومعاقم أن التورية التي هي الابهام انما تصور في معنى قريب وبعيد كما تقدم ويجوز أن يكون وجه المفارقة بين التوجيه والتشابهات هو أن العنيين في التشابهات لا يجب تضادها بخلاف التوجيه كما تقدم وفي هذا الكلام خبط لا يخفى لانهم اشترطوا في التوجيه استواء العنيين في القرب والبعد فكيف يصح أن تكون التشابهات بوجه توجيها مع كون أحد العنيين في المشابهات بعيدا هو المراد كما في قوله تعالى والسماه بينناها بأيد والرحمن على العرش استوى فالعنى الجازي وهو البعيد منهما هو المراد كما تقدم وأيضا قد ذكر السكاكي أن المشابهات على الاطلاق من التوجيه باعتبار وقد ذكر بعد أن أكثرها له معنى قريب وبعيد وهو يقتضى أن الذى يكون ترجيها من المشابهات بالاعتبار هو البعض لا الكل نعم ان صح أن بعض المشابهات يحتمل الضدين على السواء كانت من التوجيه الصرف لا أنها منه باعتبار فقط وكذا ان صح أن التوجيه لا يشترط فيه استواء الاحتمالين وهو بعيد من كلامهم تأمل (ومنه) أي ومن البديع المعنوي (المزل الذي يراد به الجدل) وتسميته أغنت عن تعريفه فيمكن فيه المثال ولذلك لم يعرفه واقتصر على المثال فقال وذلك (كقوله

إذا ما تممى أذاك مفاخرا * فقل عد عن ذا كيف أكلك للضب

اللفظ غير مراد وقوله باعتبار يريد باعتبار مطلق الاحتمالين لا باعتبار استواء الاحتمالين فإنه لا استواء في احتمال المشابهات فلنا فهذا القدر ينفي أن يكون مما نحن فيه * ومنه المزل الذي يراد به الجدل كقوله

إذا ما تممى أذاك مفاخرا * فقل عد عن ذا كيف أكلك للضب

(ومنه)

يراد به الجدل) أي وهو أن يدكر الشيء على سبيل اللبس والمباينة

ويقدم به أمر صحيح في الحقيقة والفرق بينه وبين التهمك أن التهمك ظاهره جد وباطنه هرل وهذا بعكسه وهو واقع في كلامهم كثيرا كقول الامام مالك لبعض تلامذته حين سأله أن عرف بيت قدامة وكان ذلك البيت يلعب فيه بالحمام ومنه قول ابن نباتة :

سلبت محاسنك الغزال صفاته * حتى تحيز كل ظي فيسكا لك جده ولحظاه ونفاره * وكذا نظير قوله لا يبكا

والجد بعكس الجيم ضد المزل الذي هو اللهو والعب (قوله كقوله) أي الشاعر وهو أبو نواس (قوله اذا ما تممى الخ) أي فقولاك لتتميمى وقت مفاخرته بحضورك لا فتخر وقل لي كيف أكل للضب هرل ظاهر لك تزيده الجدل وهو ذم التميمى بكاه الضب وأنه لا مفاخرة مع ارتكابه أكل الضب الذى يعافه أشرف الناس وعلم من هذا أن المزية باعتبار استعمال الكلام والجدية باعتبار ما قدمته في الحالة الراهنة (قوله عد عن ذا) أي جاوز هذا الافتحار بتركه وحدشاعن أكلك الضب تأكله على أى حاله فقد

* ومنه تجاهل العارف وهو كما به السكاكي سوق للمعلوم مساق غيره لنسكته كالتوبيخ في قول الخارجية

أمر من عدى يعدى بمعنى يجاوز (قوله وهو كما به الخ) كان الظاهر أن يقول وهو ما به السكاكي الخ إلا أنه اعتبر المغايرة من حيث أنه يسمى بتجاهل العارف ومن حيث أنه يسمى بالسوق فزاد كالف التشبيه أو الكاف بمعنى على أى وهو سوق للمعلوم الخ بناء على ما به السكاكي به (قوله مساق غيره) مصدر (٤٠٣)

المعلوم سوقا كسوق غيره بأن يعبر عنه بما يدل في الاصل على أنه غير معلوم (قوله لنسكته) متعلق بتجاهل وكان حقه أن يقدمه على قوله وهو كما به الخ إلا أنه أخره ليكون بيان النسكته متصلا به فلو عبر عن المعلوم بعبارة المجهول لانسكته كأن يقال أريد قائم أم لا حيث يعلم أنه قائم لم يكن من هذا الباب في شيء (قوله لا أحب تسميته) أى سوق المعلوم الخ (قوله لوروده في كلام الله تعالى) كالذي يبيخ في قول الخارجية أيا شجر الخابور

ومنه أى ومن البديع العنوي (تجاهل العارف وهو كما به السكاكي سوق للمعلوم مساق غيره لنسكته) وقال لا أحب تسميته بتجاهل لوروده في كلام الله تعالى (كالذي يبيخ في قول الخارجية أيا شجر الخابور) هو نهر من ديار بكر

فهذا كلام هزل في أصله لانهلو أنك انسان مفاخرًا وخاطبته غير مفاخر في مجالس من تريد للطايبه معهم والضاحكة قلت اذا أنك فلان مفاخرًا فقل له أترك عنك هذا أين أكلك للضب كان هزلًا لانه إنما يقصد به الضحك والطايبه ولكن مقصود الشاعر به الجسد وهو ذم التعجبى بأكل الضب وأنه لا مفاخره مع كونه يرتكب أكل الضب الذي يعافه أشرف الناس وبهذا التقرير يندفع ما توهم من أن كونه هزلًا مع كونه أكل الضب الجسد متنافيان لان المرزية باعتبار أصل استعماله والجديه باعتبار الحالة الراهنة وقوله عدأ من عداه جملة يعنى الشيء أى عد نفسك عن هذه المفاخره بتركها وحدنا عن أكل الضب وأين يسأل بها عن المكان ولصكن كثيرا ما يكون السؤال عن المكان كناية عن صاحبه فلما راد بالسؤال عن مكان أكل الضب السؤال عن نفس الأكل والقصد التعميره والحمل على الإقرار به (ومنه) أى ومن البديع العنوي (تجاهل العارف) أى النوع السمي بذلك (وهو) أى وهذا النوع يسمى باسمه بين أحدهما هو ما تقدم والآخر (كسماه) أى على ما به (السكاكي) هو (سوق المعلوم مساق) أى سوقا كسوق (غيره) بأن يعبر عنه بما يدل في الاصل على أنه غير معلوم (انسكته) أى لفائدة فان عبر عن المعلوم بعبارة المجهول لانسكته كأن يقال أريد قائم أم لا حيث يعلم أنه قائم لم يكن من هذا الباب في شيء. والعبارة الثانية أفضل لوجهين أحدهما أشار به السكاكي من أنه يقع في قول الله تعالى كما في قوله سبحانه وماتلك يمينك يا موسى قال فلا أحب ان يقال في الكلام النسب الى الله تعالى تجاهل العارف يعنى بخلاف غير هذه العبارة فانها أقرب الى الادب ولفظ العبر فيها وان كان عبارة عن المجهول لكن دلالة أسترلعمومه والآخر أنها اكل في الدلالة على القصد وظاهر عبارة المصنف أن هذا الثاني تعريف للأول الآن السكاكي اختار تسمية المعنى وهو قريب مما ذكرنا ثم أشار الى أمثلة النسكته للشروطة في هذا النوع بقوله وذلك (كالذي يبيخ في قول الخارجية أيا شجر الخابور) وهو موضع من ديار بكر ويكر من عظماء الجاهلية فاه وأورده على سبيل الهزل والمراد به الجسد قيل لان تيمنا أكثر أكل الضب وى هذا نظر لا يخفى والذي يظهر أن قوله كيف أكل الضب هزل لان ظاهره السؤال عن أكل الضب وهو أمر لا معنى لارادته معناه عند طلب المفاخره الا الهزل لكن المراد به الجسد وهو الاشارة الى أن التيمى حقير عن أن يفخر وإنما شأنه الاشتغال بأكل الضب ونحوه من المهمم النازلة * ومنه تجاهل العارف وسماه السكاكي سوق المعلوم مساق غيره وسماه ابن العزير الاعنات لنسكته أى لا يفعل ذلك الا اعتبار مقصود كالتوبيخ في قول الخارجية قول هي ليلي بنت طريف ترى أخاها حين قتله يزيد بن مزيد الشيباني

أخاها الوليد حين قتله يزيد بن معاوية بعن البيت المذكور
فهي لا يريد المر الامن النقي * ولا الرزق الامن قتي وسيوف
(قوله الخابور هو نهر من ديار بكر) أى في ديار بكر بنبت على حافيه أشجار وشجر الخابور نوع من ذلك الشجر النبات على حافيه ذلك النهر والمراد بذكر الذي أضيف له تلك الديار رجل كان من عظماء الجاهلية

أخاها الوليد حين قتله يزيد بن معاوية بعن البيت المذكور

فهي لا يريد المر الامن النقي * ولا الرزق الامن قتي وسيوف

(قوله الخابور هو نهر من ديار بكر) أى في ديار بكر بنبت على حافيه أشجار وشجر الخابور نوع من ذلك الشجر النبات على حافيه ذلك النهر والمراد بذكر الذي أضيف له تلك الديار رجل كان من عظماء الجاهلية

أيا شجر الخابور ماله مورقا * كأنك لم تجزع على ابن طريف
المع برق سرى أم ضوء مصباح * أم ابتسامتها بالمنظر الضاحي

وللبالغة في المدح في قول البحتري
أوفى الدم في قول زهير

(قوله مالك مورقا) أي أي شيء * (٤٠٤) ثبت لك في حال كونك مورقا أي مخرجا لا وراقك ناضرا إذا بلا فورقا حال من الكافي ولك العالم

(مالك مورقا *) أي ناضرا إذا وراق (كأنك لم تجزع على ابن طريف وللبالغة في المدح كقوله
المع برق سرى أم ضوء مصباح * أم ابتسامتها بالمنظر الضاحي)
أي الظاهر (أو) البالغة (في الدم كقوله

فيه معنى الفعل (قوله
كأنك لم تجزع على ابن
طريف) أي فهمي تعلم
أن الشجر لا يجزع لأن
الجزع لا يكون إلا من
العاقل فتجاهلت فأظهرت
أنه من ذوي العقل وأنه
يجزع عليه جزعا يوجب
ذبوله وأنه لا يخرج ورقة
فلما أوردت وبخنته على
إخراج الورق وأظهرت
أنها حينئذ تشك في جزعه
وإذا كان الشجر يبيع على
عدم الجزع فأحرى غيره
فالتجاهل هنا المؤدى لتزويل
ما لا يعلم منزلة العالم صار
وسيلة للتوبيخ على الأبراق

(مالك مورقا) أي أي شيء * ثبت لك في حال كونك مورقا أي مخرجا لا وراقك ناضرا أي ناعما لا إذا بلا
يقال أورد أورد الشجر صار إذا وراق (كأنك لم تجزع على ابن طريف) فانها علمت أن الشجر لا يعلم به ابن
طريف ولا بهلاكه فتجاهلت وأظهرت أنها كانت تعتقد علمه بابن طريف وما تراه وأنه يجزع عليه
كغيره جزعا يوجب ذبوله وأن لا يخرج ورقة فلما أوردت وبخنته على إخراج الورق وأظهرت أنها حينئذ
تشك في جزعه فإذا كان الشجر يبيع على عدم الجزع فأحرى غيره فالتجاهل هنا المؤدى إلى تزويل ما
لا يعلم منزلة العالم صار وسيلة للتوبيخ على الأبراق ووسيلة إلى أن ما تراه بلغت إلى حيث يعلم بها الجمادات
ولو أنت بما يدل على أنه لا يعلم بابن طريف وأنه من جملة الجمادات ما حسن التوبيخ ولا أوضح ظهور
المآثر حتى للجمادات فافهم (و) كرا البالغة في المدح كقوله (أي كما في قوله
(المع برق سرى أم ضوء مصباح * أم ابتسامتها بالمنظر الضاحي)

وأراد بالمنظر الوجه والضاحي هو الظاهر حسا ومعنى فإنه يعلم أن ليس ثم إلا ابتسامها فلما تجاهل وأظهر
أنه التبس عليه الأمر فلم يدرك ذلك اللعان المشاهد من أسنانها عند الابتسام لمع برق سرى أم هو حواء
مصباح أم هو ضوء ابتسامتها الكائنة في منظرها الضاحي أفاد التجاهل للمنزلة الجهل غاية المدح
وانها بلغت إلى حيث يتعير في الحاصل منها ويلتبس المشاهدين منها (أو) كالبالغة (في الدم كقوله)
أي كما في قوله

أيا شجر الخابور ماله مورقا * كأنك لم تجزع على ابن طريف

فلاستفهام في قولها مالك للتوبيخ وهو تجاهل مع معرفتها أن الشجر لا يتأثر بموت من مات ولقائل أن
يقول ليست النسكئة هنا ارادة توبيخ الشجر بل النسكئة ارادة إيهام أن الحزن على الذكور من الأمور
العامة حتى لا يختص بها إنسان عن شجر فهو تجاهل فأتى في ظاهر اللفظ بالتوبيخ لكتابة البالغة في
المدح على جهة التناول بالوجه المستحيل كقوله

وأخفت أهل الضمك حتى انه * لتخافك النطف التي لم تخفق

وإنما أفردت ضمير الشجر رعاية للافظه لالعناء واللاتت وإمان أن يكون ذلك لارادة البالغة في المدح
في قول البحتري

المع برق سرى أم ضوء مصباح * أم ابتسامتها بالمنظر الضاحي

فانه تجاهل ادعى أنه لشدة مشابهة ابتسامتها لهذه الأمور صار يشك في أنها الواقع وإن كان غير شك
وهو أيضا من تناسي التشبيه أو لقصد البالغة في الدم كقول زهير

وسيلة إلى التشبيه على أن
مآثره بلغت إلى حيث تعلم
بها الجمادات ولو أنت
تلك القائلة بما يدل على أن
الشجر لا يعلم بابن طريف
وأنه من جملة الجمادات
إساحسن التوبيخ ولما
أوضح ظهور المآثر حتى
للجمادات فافهم اه يعقوب
(قوله كقوله) أي الشاعر
وهو البحتري (قوله سرى)
أي ظهر بالليل وهو صفة

لبرق (قوله أم ابتسامتها) أي أم ضوء أسنانها عند ابتسامها (قوله بالمنظر) الباء بمعنى في وأراد بالمنظر
المحل الذي ينظر وهو الوجه فهو بفتح الظاء والضاحي هو الظاهر من ضحا الأبريق إذا ظهر فالشاعر يعلم أنه ليس ثم إلا ابتسامها لكنه
تجاهل وأظهر أنه التبس عليه الأمر فلم يدرك هذا اللعان المشاهد من أسنانها عند الابتسام لمع برق سرى أم هو ضوء مصباح أم هو
ضوء ابتسامتها الكائنة في منظرها الضاحي وهذا التجاهل للمنزلة الجهل مفيد للبالغة في مدحها وإيهامات إلى حيث يتعير في
الحاصل منها ويلتبس المشاهدين منها (قوله كقوله) أي الشاعر وهو زهير بن أبي سلمى وبعد البيت المذكور

والتدله في الحب في قول الحسين بن عبدالله القريبي
وقول ذي الرمة

وما أدري وسوف أخال أدري * أقوم آل حسن أم نساء
بالله يا ظبيات القناع قلن لما * ليلاي منكن أم ليلى من البشر
أيأ ظبية الوعاء بين جلاجل * وبين النفا آنت أم أم سالم
والتحذير في قوله تعالى في حق النبي صلى الله عليه وسلم حكاية عن الكفارة هل ندلكم على رجل يبئكم إذا مزقتم كل عزق أنكم لفي
خلق جديد كأن لم يكونوا يعرفون منه إلا أنه رجل ما والتعريض في قوله (٤٥)

أوف ضلال مبين وفي
مجىء هذا اللفظ على
الابهام فائدة أخرى وهي
أنه يبعث للمشركين على

وما أدري وسوف أخال أدري * أي أظن وكسر همزة اللين في هو الأصح وبنو أسد تقول أخال
بالتفتح وهو القياس (أقوم آل حسن أم نساء) فيه دلالة على أن القوم هم الرجال خاصة (والتدله) أي
وكان التحذير والتدلهش (في الحب في قوله بالله يا ظبيات القناع) وهو للمستوى من الأرض (قلن لنا *
ليلاي منكن أم ليلى من البشر)

(وما أدري وسوف أخال أدري * أقوم آل حسن أم نساء)

فانه يعلم أن آل حسن رجال لكن تجاهله وأظهر أنه التبس عليه أمرهم في الحال ولو كان سيعلم في
الاستقبال فلم يدرهم رجال أم نساء فتجاهله المنزل منزلة جملة فيه اظهار بأنهم حيث يلتبسون
بالنساء في قلة غناهم وضعف فاندتهم فكان في التجاهل اظهار لتهاية الذم وأنهم في منزلة النساء وقوله
وسوف الخ جملة اعتراضية بين أدري ومعموله وهو قوله أقوم آل حسن الخ وكونها بالواو يدل على أن
الاعتراض قد يكون بالواو ومعادلته بين النساء والقوم تدل على أن القوم لا يتناول النساء بل هو
مخصوص بالرجال (و) ك(التوله) أي التحذير والتدلهش (في الحب) كما (في قوله بالله يا ظبيات القناع)
القناع للمستوى من الأرض والله استعطف للظبيات الناديات ليستمعن (قلن لنا * ليلاي
منكن أم ليلى من البشر) فانه يعلم أن ليلى من البشر فتجاهل وأظهر أنه أدهشه الحب حتى لا يدرى

وما أدري وسوف أخال أدري * أقوم آل حسن أم نساء

فانه ادعى أنهم لشدة شبههم بالنساء في الأوصاف الرذيلة يشك الناظر فيهم أهم قوم أي رجال أم نساء
وفيه أن القوم يختص به الرجال على حد قوله تعالى لا يسخر قوم من قوم عسى أن يكونوا خيرا منهم
ولانساء من نساء عسى أن يكن خيرا منهن وقال الزمخشري واختصاص القوم بالرجال صريح في الآية
وفي البيت المذكور وفي قوله اختصاص القوم بالرجال نظر و صواب العبارة أن يقال اختصاص
الرجال بالقوم لما يظهر بأدنى تأمل وأما قوم عاد وعمود ونحو ذلك فقيل يشمل الاناث أيضا تلميحيا
وقال الزمخشري ليس يتناول للفر يقين بل قصد ذكر الذكور وترك ذكر الاناث لانهم توارع رجالهم
قال وهو في الأصل جمع قائم كقوم وزور ويجوز أن يكون تسمية بالمصدر قال بعض العرب اذا
أكمت أحييت قوما وأبغضت قوما أي قياما انتهى ومراده أنه نقل بعد المصدرية الى اسم الجمع
لكن قوله انه في الأصل جمع فيه نظر لان فعل ليس من أبنية الجوع الاعلى مذهب أبي الحسن (أو التندله
في الحب) أي يتجاهل العارف للتدله في الحب (في قوله) وهو الحسين بن عبدالله القريبي ونسبه ابن
منقذ الى ذي الرمة

بالله يا ظبيات القناع قلن لنا * ليلاي منكن أم ليلى من البشر

لن في كفه منهم خضاب
* كمن في كفه منهم قناب
(قوله وسوف أخال أدري)
اللعني وأظن أني سأدرى
وأعلم بجاهلهم حاصل
خذف مفعولى أخال
وسوف محملا بعد إخال
وهذه الجملة اعتراضية بين
أدري ومعموله وهو قوله
أقوم آل حسن الخ
وكونها بالواو يدل على أن
الاعتراض قد يكون بالواو
(قوله وهو القياس) أي
في حرف المضارعة الداخل
على الثلاثي (قوله أقوم آل
حسن أم نساء) هذا محل
الشاهد فهو يعلم أن آل
حسن رجال لكنه تجاهل
وأظهر أنه التبس عليه
أمرهم في الحال وإن كان
سيعلمه في المستقبل فلم يدر
هل هم رجال أم نساء وهذا
التجاهل للذلل منزلة

الجهل مفيد للمبالغة في ذمهم من حيث أنهم يلتبسون بالنساء في قلة نفعهم وضعف فاندتهم (قوله فيه دلالة الخ) أي حيث قابل بين النساء
والقوم فعدلته بينهم تدل على أن القوم لا يتناول النساء بل هو مخصوص بالرجال لانه و يدل له قوله تعالى لا يسخر قوم من قوم عسى
أن يكونوا خيرا منهم ولانساء من نساء عسى أن يكن خيرا منهن قال المصام وفيه أنه يجوز مقابلة المجتمع من الرجال والنساء بالنساء
الصرفة فالخ أن القوم اسم لجموع الرجال والنساء بدليل أنا أرسلنا نوحا الى قومه فتأمل (قوله والتدلهش) عطف تفسير أي ذهاب
العقل (قوله في قوله) أي الشاعره وهو الحسين بن عبد الله القريبي (قوله وهو) أي القاع للمستوى من الأرض أي الأرض
المستوية وضافة الظبيات اليه لكونها في نفسه وقوله بالله قسم استعطف للظبيات الناديات لتجيبه (قوله ليلاي منكن الخ) أي

المتكبر في حال أنفسهم وحال النبي صلى الله عليه وسلم وللمؤمنين وإذا فكروا فيها هم عليه من اغارات بعضهم على بعض وسبى ذرارهم
وامتداحة أموالهم وقطع الأرحام وانسان الفروج الحرام وقتل النفوس التي حرم الله قتلها وشرب الخمر التي تذهب العقول وتحسن
ارتكاب الفواحش وفكروا فيها النبي عليه السلام وللمؤمنون عليه من صلة الأرحام واجتناب الآثام والأمر بالمعروف والنهي عن
المنكر والطعام للساكنين وبالرأى والدين والمواظبة على عبادة الله تعالى علموا أن النبي عليه السلام والمسلمين على الهدى وأنهم على الضلالة
بشهم ذلك على الاسلام وهذه فائدة عظيمة * ومنه القول بالموجب وهو ضربان أحدهما أن تقع صفة في كلام الغير كناية عن شيء

ليل للنسوبة الى من يمكن أي فهو يعلم أن ليل من البشر فتجاهل وأظهر أنه أدهشه الحب حتى لا يدري هل هي من الطيبات الوحشية أم
من البشر فلذلك سأل الطيبات (٤٠٦) عن حالها (قوله وفي اضافة ليلي الخ) أي أن الاضافة فيها استلذاذاً أكثر

وفي اضافة ايلي الى نفسه أولاً والتصريح باسمها ثانياً استلذاذاً وهذا أعمودج من نكت التجاهل وهي
أكثر من أن يضبطها القلم (ومنه) أي ومن المعنوي (القول بالموجب وهو ضربان أحدهما أن تقع
صفة في كلام الغير كناية عن شيء

هل هي من الطيبات الوحشية أم من البشر فلذلك سأل الطيبات عن حالها ويجوز أن يكون هذا
للتل لئلا لئلا للبالغة في مدحها بالحسن حيث صارت الى حال الانبساط بالطيبات وفي اضافته ليلي
الى نفسه أولاً ثم التصريح باسمها ثانياً استلذاذاً لا يخفى وهذه النكت مبنية كما أشرفنا عليه على أن
التجاهل حكم الجهل والافلاو بنى على العلم الحقيقي ما تحققت نكتة بل يصير الكلام على ما يلتفت
اليه ثم ما مثل به للمصنف أعمودج أي أمثلة يسيرة وطرف قليل من نكت تجاهل العارف وفي القاموس
أعمودج يفتح النون مثال الشيء والأعمودج بالهمزة تصحيف يعني ومع كونه تصحيفاً جرى على الأسن
وأما قلنا انها أعمودج من نكت التجاهل لانها أكثر من أن تضبط بالقلم فهذا التعريض كافي قوله تعالى
وانا اوابا كم لعل هدى أوفي ضلال مبين تعريضاً بأنهم على الضلال ومنها التحقير كقوله لم يعرف
ما هذا اشارة الى أنه أحمق من أن يعرف * ومنها غير ذلك من الاعتبارات البلاغية المستفادة من تتبع
تراكيب الشعراء أو غيرهم (ومنه) أي ومن البديع المعنوي (القول بالموجب) أي النوع
السمي بالقول بالموجب (وهو) أي القول بالموجب (ضربان أحدهما أن تقع صفة في كلام
الغير) حال كون تلك الصفة الواقعة في كلام الغير (كناية عن شيء) أي دالة على شيء من وصف

كذا قال المصنف والذي يظهر أن هذا من المبالغة في مدح ليلي وأنه من القسم السابق وزاد في الايضاح
قسماً لاستحسن ذكر مثاله وقد عدوا من تجاهل العارف ما ينبغي أن يسمى بتجاهل العارف كقول
الكفار لاخوانهم الكفار هل ندلكم على رجل يبئسكم اذا مزقتم كل عزق فقد جهلهم مع كونهم
عارفين بالنبي صلى الله عليه وسلم نعرض فاسد لهم لعنهم الله ص (ومنه القول بالموجب الخ) من
من البديع المعنوي ما يسمى القول بالموجب وهو قريب من القول بالموجب المذكور في الاصول
والجدل وهو تسليم الدليل مع بقاء النزاع ومن أحسنه قوله تعالى ومنهم الذين يؤذون النبي ويقولون
هو اذن قل اذن خير لسكم ويمكن أن يجعل منه قالوا سمعنا وعصينا وقد جعل للمصنف القول بالموجب
ضربين أحدهما أن تقع صفة في كلام الغير ولا يحسن دخول الألف واللام على غير وتكون تلك الصفة

من علم الاضافة وكذا
التصريح باسمها وهذا
جواب عما يقال فيه اظهار
موضع الاضمار لما نكته
(قوله وهذا) أي ما ذكره
للمصنف من النكات
أعمودج أي نبذة قليلة
(قوله وهي أكثر من أن
يضبطها القلم) أي من ذي
أن يضبطها القلم أي وهي
أكثر من النكات الموصوفة
بضبط القلم لها وحينئذ فلا
تدخل تحت حصر (قوله
القول بالموجب) بكسر
الجيم اسم فاعل لان الراد
به الصفة الوجبة للحكم
و يفتح الجيم اسم مفعول
ان أريد به القول بالحكم
الذي أوجبه الصفة
والراد بالقول الاعتراف
أي اعتراف التكام بالصفة
الموجبة للحكم في كلام
المخاطب مع كونه نافية
لمقصوده من اثباتها لغير

أثبت

من أثبتا له المخاطب أو مع حمل كلامه على خلاف مقصوده (قوله أن تقع صفة في

كلام الغير) أي كالأعزفاته صفة وقعت في كلام المنافقين دالة على شيء وهو فر يقهم فالمراد بالكناية في كلام المصنف العبارة وليس
للمراد بالكناية للمصطلح عليها وهو اللفظ المستعمل ليتفهم منه الى اللازم مع جواز اعادة الزوم اذ ليس دلالة الأعزف على فر يقهم بطريق
الكناية لانه لا لزوم بين مفهوم الأعز و فريق المنافقين ويحتمل أن يراد بها معناه المهود ويكتفي في الزوم باعتقادهم الزوم وادعاهم
ذلك لانهم يدعون أنهم لازم معنى الأعز ثم ان الظاهر أن المراد بالصفة الواقعة كناية في الآية ما يدل على ذات باعتبار معنى كالأعز والصفة
النبروعى اثباتها للغير المعنى القائم بالذم كالتمزة فاختلفت الصفتان وحينئذ في الكلام استخدام لان الصفة المذكورة أولاً في قوله أن
تقع صفة أريد بها معنى وأريد بالضمير في قوله فتثبتها معنى آخر

أثبت له حكم فنثبت في كلامك تلك الصفة لغير ذلك الشيء من غير تعرض لثبوت ذلك الحكم له أو انتفائه عنه كقوله تعالى يقولون
 لنخرجنا إلى المدينة ليخرجننا الأعداء ولله العزة ولرسوله وللمؤمنين فانهم كانوا بالأعز عن فريقهم وبالأذل عن فريق المؤمنين
 وأثبتوا الأعراف الأخرى فأثبت الله تعالى في الرد عليهم صفة (٤٧) العزة لله ورسوله وللمؤمنين من

غير تعرض لثبوت حكم
 الإخراج للموصوفين بصفة
 العزة ولانفائه عنهم

أثبت له) أي لتلك الشيء (حكم فنثبتها لغيره) أي فنثبت أنت في كلامك تلك الصفة لغير ذلك الشيء (من
 غير تعرض لثبوتها) أي لثبوت ذلك الحكم لتلك الصفة (أو نفى عنه نحو يقولون بأن رجنا إلى المدينة
 ليخرجننا الأعداء ولله العزة ولرسوله وللمؤمنين) فالأعز صفة وقعت في كلام المناققين كناية
 عن فريقهم والأذل كناية عن المؤمنين

(قوله أي لتلك الشيء
 حكم) أي تقتضيه فيه
 تلك الصفة لكونها منتزعة
 كالإخراج للمؤمنين (قوله
 فنثبتها لغيره) أي فنثبت
 تلك الصفة لغير ذلك الشيء
 كقوله ورسوله وللمؤمنين
 أي للإيمان إلى أن ذلك
 الحكم مسلم لزمه تلك
 الصفة ولكن لا يفيدك
 أيها المخاطب لأن الصفة
 المستزمنة له إنما هي لغير
 من عبرت بها عنه فقد
 قيل بموجب تلك الصفة
 وهو استزمامها للحكم
 لكن هو لغير من عبرت بها
 عنه (قوله من غير
 تعرض الخ) أي فلا تعرضت
 للحكم أنبأنا أو فنيا خرج
 الكلام عن القول بالموجب
 فإذا قال القوي ليخرجننا
 القوي من هذا البيت
 الضعيف معبرا بصفة
 القوة عن نفسه منتزعا
 لدلوه بالحكم الإخراج فان
 أثبت الصفة للغير ولم
 تعرض للحكم بأن قلت
 القوي أنا كان الكلام

ذلك الشيء المذكور أنه (أثبت له حكم) تقتضيه فيه تلك الصفة وتناسبه (فنثبتها) أي فنثبتت
 أنت في كلامك تلك الصفة (لغيره) أي لغير ذلك الشيء الذي جعلها غيرك دالا عليه لإيماء إلى أن
 ذلك الحكم مسلم لزمه لتلك الصفة ولكن لا يفيدك أيها المخاطب لأن الصفة المستزمنة له إنما هي
 لغير من عبرت بها عنه فقد قيل بموجب تلك الصفة وهو استزمامها للحكم لكن هو لغير من عبرت بها
 عنه ويشترط في كونه قولاً بالموجب أن تثبت الصفة لغير المقصود أولاً (من غير تعرض) أي أن
 تثبت بلا تعرض (لثبوتها) أي لثبوت ذلك الحكم لهذا الغير الذي أثبتتها أنت (أو نفيه عنه)
 أي ومن غير تعرض لثبوت الحكم عن ذلك الشيء بل تثبت الصفة ولا تعرض للحكم بوجهه فلا تعرضت
 للحكم أنبأنا أو فنيا خرج الكلام عن القول بالموجب فإذا قال القائل ليخرجننا القوي من هذا البيت
 الضعيف معبرا بصفة القوة عن نفسه منتزعا لدلوه بالحكم الإخراج فان أثبت الصفة للغير ولم تعرض
 للحكم وقلت القوي أنا كان الكلام من القول بالموجب وان قلت يخرجك القوي الذي هو أنا لم يكن
 من القول بالموجب في شيء ثم مثل ما استكمل الشروط بقوله وذلك (نحو) قوله تعالى (يقولون
 لنخرجنا إلى المدينة ليخرجننا الأعداء) فقد حكى الله تعالى عن المنافقين كلاما وقعت فيه
 صفة هي لفظ الأعز حال كونها كناية عن فريق المنافقين كما أن الأذل في زعمهم كناية عن فريق
 المؤمنين وأثبت فيه لفريق المنافقين الذي هو المكسبي عنه حكم الإخراج من المدينة لغيره في زعمهم
 فأثبت الله تعالى في الرد عليهم العزة التي هي مضمون تلك الصفة لغير فريقهم بقوله (ولله العزة ولرسوله
 وللمؤمنين) فقد رد عليهم بأن العزة تناسب الإخراج كما قلتم لكن استلزمها العزة لئلا يرد عليهم
 لأنهم لا يفرقون بين الإخراج وبينهم وبينهم إثبات العزة للمنافقين ولزم ثبوت العزة كون صاحبها هو المخرج بكسر
 الراء وثبوت العزة كون صاحبها المخرج بفتحها ولم يتعرض لإثبات الحكم ولا لنفيه ولكن فهم
 بالانزمام فكان الكلام من القول بالموجب وقوله أن تقع صفة أن أريد اللفظ كما هو الظاهر للضعيف

كناية عن شيء أثبت له حكم فنثبت في كلامك تلك الصفة لغير ذلك الشيء من غير تعرض لثبوت ذلك الحكم
 له أو انتفائه عنه نحو قوله تعالى يقولون لنخرجنا إلى المدينة ليخرجننا الأعداء ولله العزة
 ولرسوله وللمؤمنين فانهم كانوا بالأعز عن فريقهم وبالأذل عن فريق المؤمنين وأثبتوا
 لتلك الشيء حكما وانهم أثبتوا لفريقهم أن يخرجوا وللفريق المؤمنين أن يخرجوا فأثبت الله تعالى تلك
 الصفة وهي العزة للمؤمنين وبني أن يقال وأثبت الصفة الأخرى وهي العزة لكفار المدلول عليها بتقديم
 الخبر في قوله تعالى ولله العزة فإيه يدل على أن العزة لغيره ومن لا عزة له ذليل من غير تعرض لثبوت ذلك
 الحكم وهو صفة الإخراج أو انتفائه عنه أي عن الفريق الموصوف بتلك الصفة ولا شك أن عدم ذكر

من القول بالموجب وان تعرضت للحكم بأن قلت القوي الذي هو أنا يخرجك منه لم يكن من القول بالموجب في شيء
 (قوله لثبوتها أو نفيه عنه) الأولى لإثباته أو انتفائه عنه (قوله يقولون) أي المناققون لأن رجنا من غزوة بني المصطلق
 إلى المدينة

والثاني حمل لفظ وقع في كلام الغير على خلاف مراده مما يحتمل به بذكر متعلقه كقوله

(قوله وقد أثبت للنافقون افريقهم) أى للسكنى عنه بالأعز (قوله فأثبت الله تعالى الخ) أى بعد أن سلم لهم أن الأعز يخرج الأذل فكأنه قيل لهم نعم الأعز يخرج الأذل لكن العزة لله ولرسوله وللؤمنين لا لكم (قوله ولم يتعرض لثبوت ذلك الحكم الذى هو الاخراج للوصوفين بالعزة) أى وإن كان يلزمه ذلك لأنه لما أثبت الصفة الموجبة للحكم لهم لزم ثبوت الحكم لهم (قوله على خلاف مراده) أى مراد ذلك الغير وذلك كما لو أطلق الغير لفظا على معنى فيحمله غير من أطلقه على معنى آخر لم يرد المتكلم الأول (قوله مما يحتمل به ذلك اللفظ) أى من المعانى التى يحتملها ذلك اللفظ احتلالا حقيقيا (٤٠٨)

وقد أثبت للنافقون افريقهم اخراج المؤمنين من المدينة فأثبت الله تعالى فى الرد عليهم صفة العزة لغير فريقهم وهو الله تعالى ورسوله والؤمنون ولم يتعرض لثبوت ذلك الحكم الذى هو الاخراج للوصوفين بالعزة أعنى الله تعالى ورسوله والؤمنين ولا نفيه عنهم (والثانى حمل لفظ وقع فى كلام الغير على خلاف مراده) حال كونه خلاف مراده (مما يحتمل به) ذلك اللفظ (بذكر متعلقه) أى أنما يحتمل على خلاف مراده بأن يذكر متعلق ذلك اللفظ (كقوله

تثبتها بعد وعليها من حيث العنى على طريق الاستخدام اذ لا يشترط اثبات معظمها كما يفهم من الآية وإن أريد للمعنى كان الضمير على ظاهره و يلزم التوسع فى كون المعنى كناية ثم المراد بالكناية هنا اللفظ الدال على العنى بوجه من الاجمال كما دل الأعز على فريق مخصوص فى استعمالهم لا الكناية المصطلح عليها وهو اللفظ المستعمل لينقل منه الى اللازم مع جواز ارادة اللزوم اذ لا لزوم بين مفهوم الأعز وفريق النفاقين ويحتمل أن يرادها معناها للعبود ويكفى فى المازم اعتقادهم اللزوم وادعائهم ذلك وقد تقدم أن اللفظ المشتق يكون كناية باعتبار مفهومه عن اللازم الذى هو الصدوق ولا ينافى ذلك كون الحكم هنا للعزة و بسببها لان المحكوم عليه هو الصدوق بخصوصه وإن كانت العزة سبب ثبوت الحكم له فافهم (و) الضرب (الثانى) من ضربى القول بالوجوب هو (حمل لفظ وقع فى كلام الغير على خلاف مراده) بمعنى أن الغير أطلق لفظا على معنى وحمه غير من أطلقه لتلك المعنى على معنى آخر لم يرد المتكلم الأول ولكن انما يحتمل به على خلاف اللزاد حال كون خلاف المراد (مما يحتمل به) ذلك اللفظ بأن يكون اللفظ صالحا للمحمل عليه ولو لم يرد والا كان الحمل عبثا لا بد ما وحمله على الخلاف المحتمل (بذكر متعلقه) أى متعلق ذلك اللفظ والمراد بالمتعلق هنا ما يناسب المحمول عليه سواء كان متعلقا اصطلاحيا كالفعول والجار والمجرر أولا فالاول كقوله * قلت قلت اذ أثبت مرارا * الخ والثانى كقوله

لقد جهتو الما رأوتى شاحبا فقالوا به عين قلت وعارض أرادوا بالعين اصابة العين وحمله على اصابة عين المشوق بذكر ملامم وهو المعارض فى الاستئناس التى هى كالبرد فكأنه قال صدقتم بأنى عينى السكنى فى عينها وعارضها لاعتين العائن ووجه كون هذا الضرب من القول بالوجوب ظاهر كالاول لأنه اعترف بما ذكر مخاطب لكن المعنى غير مراد ولما لم يصرح بنفى المراد صار ظاهره قرارا عما قيل وذلك ظاهر وقد فهم من البيتين أن الحمل على خلاف المراد تارة يكون باعادة المحمول كما فى البيت المذكور فى المتن وكما فى قول بعضهم:

جاء أهلى للمراوتى هليلا * بحكيم لشرح دائى يسعف
قال هذا به اصابة عين * قلت عين الحبيب ان كنت أعرف

وتارة يكون بدون اعادته كما فى البيت الذى ذكرناه

قلت

صدقتم بأنى عينى السكنى فى عينها وعارضها لاعتين العائن ووجه كون هذا الضرب من القول بالوجوب ظاهر كالاول لأنه اعترف بما ذكر مخاطب لكن المعنى غير مراد ولما لم يصرح بنفى المراد صار ظاهره قرارا عما قيل وذلك ظاهر وقد فهم من البيتين أن الحمل على خلاف المراد تارة يكون باعادة المحمول كما فى البيت المذكور فى المتن وكما فى قول بعضهم:

قلت ثقلت اذا أتيت مرارا * قال ثقلت كاهلي بالايادي

والاستشهاد بقوله ثملت وأبرمت دون قوله طولت ومنه قول القاضي الأرجاني

غالطنتي اذ كنت جسمي الضنا * كسوة عرت من الاحم العظاما ثم قالت أنت عندى في الهوى * مثل عيني صدقت لكن سقاما وكذا قول ابن دويدة للفري من أبيات يخاطب بها رجلا أودع بعض

(٤٠٩)

القضاة ما لا فادعى القاضي ضياعه ان قال قد ضاعت فيصدق انها ضاعت ولكن منك يعنى لو تعي

أو قال قد وضعت فيصدق انها * وثقت ولكن منه أحسن موقع وقريب من هذا قول الآخر

(قوله اذا أتيت مرارا)

اذ ظنرف لقلت أو ثقلت

(قوله قال ثقلت كاهلي)

الكاهل مابين الكفتين

وقوله بالايادي أى اللين

والنم (قوله فلفظ ثقلت

وقع في كلام النسيير) أى

وهو التثام وقوله بمعنى

حملتك المؤنة أى الشقة

من أكل وشرب باتياني

لك مرة بعد أخرى وقوله

خذه أى الخاطب وقوله

على تنقيل عاتقه أى

كفنه وقوله واللين عطف

نفسه به والحاصل أن

للتكلم يقول مخاطبه

ثقلت عليك وحملتك

لشقة باتياني اليك مرارا

فقال له الخاطب صدقت

في كونك ثقلت على لكن

ثقلت كاهلي بالين لاحتنتي

لشقة فيجعل آتيانه اليه

نما عديدة حتى أنقلت

قلت ثقلت اذا أتيت مرارا * قال ثقلت كاهلي بالايادي
لفظ ثقلت وقع في كلام الغير بمعنى حملتك المؤنة فعمله على تنقيل عاتقه بالايادي واللين ان ذكر متعلقه أعنى قوله كاهلي بالايادي

قلت ثقلت اذا أتيت مرارا * قال ثقلت كاهلي بالايادي
قلت طولت قال لابل تطوا * وأبرمت قال حبل ودادي
وقوله ثقلت وقع في كلام الغير وهو بمعنى حملتك المؤنة والشقة الباطنية والظاهرة باتياني مرارا عديدة فعمله الخاطب فيأحكي عنه التكلم على التثام على كاهله بالايادي واللين بذكر متعلقه وهو المفعول مع الجرور أعنى قوله كاهلي بالايادي والكاهل مابين الكفتين والايادي النعم جعل آتيانه

نما عديدة حتى ثقلت كاهله ولا يخفى ما أتت من مثل ما ذكر في ثقلت لان للرادى التثام وحمله على أحكام الوداد والتطول في البيت بمعنى الانعام والثاني وهو ما ذكره التعلق من غير أن يكون مفعولا ولا مجرورا كقوله

لقد بهتوا لمراؤني شاحبا * فقالوا به عين فقلت وعارض
أرادوا بالعين اصابة العائن وحمله على اصابة عين العشوق بذكر اللثام وهو العارض من الاسنان التي هي كالبرد فكأنه قال صدقت في عينها وعارضها لآعين العائن ووجه كون هذا الضرب من القول بالموجب ظاهر كالاول لانه اعترف بما ذكر الخاطب لكن المعنى غير مراد والمالم يصرح بنفي المراد صار ظاهره اقرارا بما قيل وذلك ظاهر وقد فهم من البيتين أن الحمل على خلاف المراد يكون باعادة المحمول كإي البيت الأول وبدونه كما في الثاني وأما قوله

قلت ثقلت اذا أتيت مرارا * قال ثقلت كاهلي بالايادي
قلت طولت قال لابل تطوا * ت وأبرمت قال حبل ودادي

فانه قال بموجب قوله في ثقلت وفي أبرمت ولكنه صرفه الى غير متصود المنكلم وحمله على غير مراده ولا شك أنه ايضا نوع من تجاهل العارف وفيه لطف باعتبار الرد على التثام على وجه بلغ الغاية في التأديب وعدم الواجهة بالرد وليس في قوله قلت طولت قال لابل تطوا قول بالموجب فانه رد عليه بقوله لا وأتيت شيئا آخر فان التطويل غير التطول واعلم أن هذا الضرب الثاني من القول بالموجب هو

الاسلوب الحكيم المذكور في علم المعاني والذي يظهر أن من القول بالموجب قوله
قالوا اقترب شيئا تجد لك طبيخه * قلت اطبخوا لي جبة وقبضا
لانه قال بموجب قولهم وأجاب بتعيين الطبوخ كما سأله وحمل اللفظ الواقع منهم على غير مرادهم فانهم أرادوا حقيقة الطبوخ فعمله على مطاق الصنع الذي هو أعم من الطبوخ والخياطة فطلب فردا من أفراد ذلك النوع وهو الخياطة وسماها طبوخا مجازا كما سبق قال في الايضاح وقريب من هذا قول الآخر

(٥٢ - شروح النسخ - رابع) عاتقه وبعد البيت المذكور فقلت طولت قال لابل تطوا لبيت وأبرمت قال حبل ودادي

أى قلت له طولت الإقامة والائتيان فقال بل تطولت من التطول والتفضل وقوله وأبرمت أى أمليت وقوله حبل ودادي أى قال نعم أبرمت ولكن أبرمت وأحكمت حبل ودادي فقوله وأبرمت قال حبل ودادي من هذا القبيل أى القول بالموجب بدون اعادة المحمول ومنه أيضا البيت الثالث في قول الشاعر

واخوان حسبتم دروعا * فكانوها ولكن للاعدى

وخلتهم سهاما صائبات * فكانوها ولكن في فؤادي وقالوا قد صفت مناقوب * لقد صدقوا ولكن من ودادي والمراد البيتان الأولان ولك أن تجعل نحوهما ضربا ثالثا * ومنه الاطراد وهو أن تأتي بأسماء المدوح أو غيره وآبائه على ترتيب الولادة من غير تكلف في السبك حتى تكون الأسماء في محورها كالسما الجاري في اطراده وسهولة انسجامه كقول الشاعر

واخوان حسبتم دروعا * فكانوها ولكن للاعدى
وقالوا قد صفت مناقوب * لقد صدقوا ولكن من ودادي (٤١٠) فكانه قال نعم صدقتم ولكن صفاؤكم عن ودادي

<p>(ومنه) أي ومن المعنوي (الاطراد وهو أن تأتي بأسماء المدوح أو غيره و) أسماء (آبائه) على ترتيب الولادة من غير تكلف (في السبك) (كقوله</p>	<p>لا عن حمد وأما البيتان الأولان فليسا من هذا القبيل بل ماقيهما قريب منه إذ ليس فيهما حمل صفة ذكرت في كلام الغير على معنى آخر وإنما فيهما ذكر صفة ظنت على وجه فإذا هي على خلافه فأشبهها هذا القبيل من جهة كون المعنى فيهما في الجملة على الخلاف وذلك لأنه وقع في ظنه أن اخوانه دروع له فظهر له أنهم ليسوا دروعا بل للاعدى وظن أنهم سهام صائبات لاعاديه فظهر له أنهم ليسوا كذلك بل سهام صائبة لفؤاده وأما البيت الثالث فقد صدر اللفظ منه فحمله على غير مرادهم (قوله أي ومن المعنوي الاطراد) أي ومن البديع المعنوي الاطراد قيل الظاهر أنه من البديع اللفظي لا المعنوي لأن مرجعه لحسن السبك</p>
<p>واخوان حسبتم دروعا * فكانوها ولكن للاعدى وخلتهم سهاما صائبات * فكانوها ولكن في فؤادي وقالوا قد صفت مناقوب * لقد صدقوا ولكن من ودادي فأليت الاخير منه من هذا المعنى لانه حمل قولهم صفت مناقوب على صفرها من وداده بذكر المتعلق والبيتان قبله ليسا من هذا المعنى ولكن ما فيهما قريب منه إذ ليس فيهما حمل صفة ذكرت في كلام الغير على معنى آخر وإنما فيهما ذكر صفة ظنت على وجه فإذ هي على خلافه فيشبهان هذا المعنى بما فيهما من كون المعنى فيهما في الجملة على الخلاف (ومنه) أي ومن البديع المعنوي (الاطراد) أي النوع المسمى بالاطراد وهو في الاصل تابع أجزاءه للاطرادها نقل للكلام السلس النسب السبك الحسن فصارت أجزاءه في حسن تتبعها وعدم تكلفها كإجزاء الما في اطرادها عرف بقوله (وهو أن يؤتى بأسماء المدوح أو غيره) وللناسب أن يقال باسم المدوح أو غيره إذ لا تعدد هنا الاسم المدوح أو غيره (و) يؤتى بأسماء (آبائه) والمراد هنا بالاسماء اثنتان شافوق بدليل المثال (على ترتيب الولادة) أي يؤتى بأسماء الآباء على ترتيب الولادة بذكر الأب ثم أي الأب ثم كذلك (من غير تكلف) في السبك في نظم اللفظ ونق التكلف يرجع فيه إلى الذوق السليم فلا يكون ذكره من التعريف بحفى وقيل المراد بحسن السبك أن لا يفصل بين الاسماء بالنسبة الثبوتية وعليه فليس بحفى وفيه نظر لان الاستفادة هذا المعنى من حسن السبك حفى بنفسه وذلك (كقوله</p>	
<p>واخوان حسبتم دروعا * فكانوها ولكن للاعدى وخلتهم سهاما صائبات * فكانوها ولكن في فؤادي وقالوا قد صفت مناقوب * لقد صدقوا ولكن من ودادي قال والمراد البيتان الأولان ولك أن تجعل نحوهما ضربا ثالثا فقلت لم يظهر لي ما يميز به هذا عن الضرب السابق حتى يجعل ثالثا ولم يظهر الفرق بين البيت الثالث والأول * ومنه الاطراد وهو أن تأتي بأسماء المذكور وآبائه مدوحا كان أو غيره على ترتيب الولادة الابن ثم الأب ثم الجد كقول الشاعر</p>	

وقد يقال ان مرجعه لحسن السبك في معنى مخصوص وهو النسب فللمعنى دخل فيه قاله ان

اليعقوبي فاندفع قول العلامة بس لم يظهر لي رجوع هذا النوع الى الضرب المعنوي بوجه لا بالذات ولا بالعرض (قوله بأسماء المدوح) الأولى أن يقول باسم المدوح أو غيره إذ لا تعدد هنا الاسم المدوح أو غيره والمراد بغيره المذموم أي المهجو أو الرئي (قوله وأسماء آبائه) أراد بالجمع هنا فوق الواحد بدليل المثال (قوله على ترتيب الولادة) بان يذكر اسم الأب ثم اسم أبي الأب وهكذا ان قلت لا فائدة في ذلك القيد إذ لا يمكن الاثبات بأسماء الآباء من غير ترتيب والالكتذب الانتساب فلا بد من الترتيب اذ لو قيل بعينية ابن شهاب ابن الحارث لكتذب قلت لا ينحصر ذكر المدوح وآبائه في الذكر على طريق الانتساب فلو قيل بعينية بن شهاب وحوارث لكان من الاطراد قاله العصام وتأمله (قوله من غير تكلف في السبك) أي في نظم اللفظ ونق التكلف يرجع فيه إلى الذوق السليم فلا يكون ذكره في

ان يقتلوك فقد ثلث عروشهم * بعثية بن الحارث بن شهاب
 وقول دريد بن الصمة : قتلنا بعبد الله خير لدانه * ذؤاب بن أسماء بن زيد بن قارب
 وفيه تعرض للمقتول به ولشرف للمقتول قيل لما سمعه عبد الملك بن مروان قال لولا القافية لبغ به آدم ومنه قول النبي صلى الله عليه
 وسلم الكريم ابن الكريم ابن الكريم يوسف بن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم

التعريف مضر الأنا ليس يخفى وقيل نبي التكلف أن لا يفصل بين الأسماء بلفظ (٤١١) لدلالة على النسب نحو زيد

ابن عمرو بن خالد والتكاف
 في السبك ضد نحو زيد
 الناضل ابن عمرو وأوزيد بن
 عمرو والتاجر ابن خالد ونحوه
 للفنرى وفيه أن استفادة
 هذا المعنى من حسن
 السبك خفية وحيث شد
 فيلزم التعريف بالأختي
 تأمل ويسمى ذكر اسم
 الشخص واسم آتائه على
 ترتيب الولادة طرادا لأن
 تلك الأسماء في تحدرها
 كالأب الجارى في الطراد
 أى سهولة انسجامه وجر يانه
 (قوله فقد ثلث) هو بناء
 الخطاب أى أهلك يقال

لهم إذا أهلكتهم والمروش
 جمع عرش يطلق على القبر
 وقوله بعثية أى يقتل
 بعثية وهذا مثال لما
 ذكر فيه اسم غير المدح
 ومثال الاطراد الذى ذكر
 فيه اسم المدح الحديث
 الآتى (قوله وتضعف)
 أى ضعف (قوله ان تيجحوا)
 أى افتخر واقتلك (قوله
 فقد أثرت الخ) هنا

ان يقتلوك فقد ثلث عروشهم * بعثية بن الحارث بن شهاب
 يقال للقوم اذا ذهب عزمهم وتضعف حالهم قد ثلث عرشهم يعنى ان تيجحوا واقتلك وفرحوا به فقد أثرت
 في عزمهم وهدمت أساس مجدهم بقتل رئيسهم فان قيل هنا من تتابع الاضافات فكيف بعد من
 الحسنات قلنا قد تقرر ان تتابع الاضافات اذا سلم من الاستكراه مبالغ ولطف والبيت من هذا القبيل
 كقوله صلى الله عليه وسلم الكريم ابن الكريم ابن الكريم الحديث هذا عام ما ذكر من
 الضرب المعنوي

ان يقتلوك فقد ثلث عروشهم * بعثية بن الحارث بن شهاب
 هذا مثال لما ذكر فيه غير المدح وسنمثل بالحديث الشريف الشتمل على ذكر اسم المدح يقال
 للقوم اذا ذهب عزمهم وتضعف أى ضعف وانكسر حالهم قد ثلث عرشهم ويقال لهم اذا أهلكتهم
 والعرش يطلق على العزيم يجمع بر وش ويمنى الشاعران يفتخر واقتلك ويفرحوا به فلا يظن علينا
 افتخارهم لأن عندنا ما يخفض أذى افتخارهم وهو أنك أثرت في عزمهم وهدمت أساس مجدهم
 بقتل رئيسهم فكأنك أخذت بثأر نفسك قبل قتلك فلا افتخار لهم في الحقيقة لا يقال تتابع
 الاضافات يدخل بالفصاحة كما تقدم وهو يشمل الاضافات المتصلة والمنفصلة واذا كان تتابع الاضافات
 محلا بالفصاحة فكيف يعد من البديع لأننا نقول انما يدخل بالفصاحة ان كان فيه ثقل واستكراه
 كما تقدم أول الكتاب وأما ان سلم من الثقل والاستكراه حسن ولطف كما تقدم أيضا والبيت

ان يقتلوك فقد ثلث عروشهم * بعثية بن الحارث بن شهاب
 وبهذا المثال تعلم أن اطلاق الآباء فيه يجوز لان ليس في البيت الأبوان وكقول دريد بن الصمة :
 قتلنا بعبد الله خير لدانه * ذؤاب بن أسماء بن زيد بن قارب
 ومنه قوله عليه الصلاة والسلام الكريم ابن الكريم ابن الكريم يوسف بن يعقوب بن
 اسحق بن ابراهيم صلى الله عليهم اجمعين ولك أن تقول قد عدل للصف مثل هنا في أول الكتاب
 مستهجن ومثله بقوله :

يا على بن حمزة بن عماره * أنت والله ثلجة في خياره
 وما ذكره المصنف من حد الاطراد هو المشهور ومنهم من يسمى الاطراد ذكر الأسماء مطلقا
 وكذلك صنع ابن رشيقي العمدة فانه جعل الاطراد في قول النبي :
 وحمدان حمدون وحمدون حارث * وحارث لقمان ولقمان راشد
 واعلم أن ابن رشيقي قال عن النبي انه جاء بالتعسف كله في قوله لسيف الدولة :

دليل الجواب المندوف أى فلا يظن علينا افتخارهم لان عندنا ما يخفض أذى افتخارهم وهو أنك قد أثرت في عزمهم وهدمت أساس مجدهم
 بقتل رئيسهم فكأنك أخذت بثأر نفسك قبل قتلك فلا افتخار لهم في الحقيقة (قوله فان قيل هنا) أى البيت وقوله من تتابع
 الخ أى من ذى تتابع الاضافات (قوله فكيف يعد من الحسنات) أى مع أنه محل بالفصاحة (قوله قلنا قد تقرر الخ) حاصله
 أن تتابع الاضافات انما يدخل بالفصاحة اذا كان فيه ثقل واستكراه أما اذا سلم من ذلك حسن ولطف والبيت من هذا القبيل مع أنه
 ليس فيه الاضافتان (قوله الحديث) أى أقر الحديث والحديث المشار اليه هو قوله الكريم بن الكريم بن الكريم بن يوسف بن
 يعقوب بن اسحق بن ابراهيم فقد تتابع فيه الاضافات وسلم من الثقل والاستكراه اذ هو في غاية الحسن والسلاسة

(قوله وأما الضرب اللفظي الخ)

(٤١٣)

لما فرغ المصنف من الكلام على الضرب المعنوي شرع في الكلام

(وأما) الضرب (اللفظي) من الوجوه المحسنة للكلام (لأنه الجنس بين اللفظين وهو تشابههما في اللفظ) أي في التلطف فيخرج التشابه في المعنى

من هذا الفييل مع أنه ليس فيه الاضافتان وكيف يخل بالماحة اذا سلم من الثقل كما في الحديث الشريف وهو قوله صلى الله عليه وسلم الكريم بن الكريم بن الكريم بن يوسف بن يعقوب ابن اسحق بن ابراهيم فانه غاية في الحسن والسلاسة هذا تمام ما ذكره من أنواع الضرب المعنوي والرجع فيما يستبدع من أنواعه الى ما يستحسنه ذو الطبع السليم من البلغاء وليس كل من ادعى حسن شيء كان مدعا بهديما وقد عد من جملة الاطراد والظاهر أنه من اللفظي لان مرجعه الى حسن السبك كذا قيل وقد يقال بل الى حسن السبك في معنى مخصوص هو النسب فللمعنى دخل فيه تأملهم شرع في اللفظي فقال * (وأما) الضرب (اللفظي) من الوجوه المحسنة للكلام (ف) أقسام أيضا (منه) أي من الضرب اللفظي (الجنس بين اللفظين) أي النوع المسمى بالجناس بكسر الجيم (وهو) أي الجنس (تشابههما) أي اللفظين (في اللفظ) أي في التلطف والنطق بهما السكون المسموع فيهما متحد الجنسية كلا أو جلا وانما فسرنا اللفظ بالتلفظ لانه لو حمل على ظاهره كان التقدير هو تشابه اللفظين في اللفظ ولا يخفى ما فيه ويحتمل أن يطلق اللفظ على ذاتهما أي حر وفهما فيكون المعنى تشابه اللفظين في حر وفهما ثم التشابه المذكور لا بد فيه من اختلاف المعنى كما دلت عليه الأمثلة فكأنه يقول هو أن لا يشتمها الا في التلطف فيخرج ما اذا اشتمها في المعنى فقط نحو الأسد والسبع فانهما اشتمها في المعنى دون اللفظ وليس المعنى أن لهما معنيين اشتمها في المعنى متحد والتشابه يقتضي التعدد كما قيل بل المعنى أن اللفظين متشابهان في معنى واحد بمعنى أن المعنى في هذا هو المعنى في ذاك كما يقال اشترك الطرفان

على أنواع الضرب اللفظي وقد ذكر في هذا الكتاب منها سبعة أنواع (قوله فمنه الجنس) أي النوع المسمى بالجناس بكسر الجيم لانه في الاصل مصدر جناس كقائل قتال اقال في الخلاصة * لفاعل الفاعل والمفعول (قوله أي في التلطف) أي في النطق بهما بأن يكون المسموع منهما متحد الجنسية كلا أو جلا فلا يكتفي التشابه في لام الكلمة أو عينها أو فائها كما يؤخذ من الامثلة وان كان التشابه في اللفظ صادقا بذلك وانما فسر اللفظ بالتلفظ لانه لو حمل على ظاهره كان التقدير هو تشابه اللفظين في اللفظ ولا معنى لتلك ضرورة مغايرة وجه الشبه للطرفين وعلى فرض صحة ذلك فلا يشمل الا التام منه فيخرج منه الجنس الغير التام كذا قيل هذا ويحتمل أن المصنف أطلق اللفظ على ذاتهما أي حر وفهما فيكون المعنى تشابه اللفظين في حر وفهما كلا أو جلا ثم ان التشابه المذكور لا بد فيه من اختلاف المعنى كما دلت عليه الامثلة الا تشابهه فكانه يقول هو أن

فأنت أبو الهيجا ابن حمدان يا ابنه * تشابه مولود كريم ووالد

و حمدان حمدون و حمدون حارث * و حارث لقمان و لقمان راشد

قال وجعلهم أنياب الخلافة بقوله :

أولئك أنياب الخلافة كلها * وسائر أملاك البلاد الزوائد

قالوا هم سبعة بالمدح والاياب في التعارف أربعة الا أن تكون الخلافة تسامحا أو كلب بحر فان أنياب كل واحد منهما ثمانية اللهم الا أن يريد أن كل واحد نائب للخلافة في زمانه فقط فيصح وفيه من الزيادة على ما قبله أنه زاد في العدد واحدا وأنه جعل كل ابن هو أبوه في الخلافة وكرر كل اسم مرتين في بيت واحد فهم أربعة أسماء انتهى ورد عليه الصقلي في العدة أن هذا ليس من الاطراد وأن هذا ليس تشغلا لا مقصوده لا يصح الا بهذا التكرير قال وقوله انهم سبعة ليس بصحيح بل ستة والحيوان وان كان له أربع أنياب فأما العلول عليه منهن اثنان فلا خلافة في كل عصرنا بان الأب والابن انتهى قلت قوله ليس هذا المراد بناء على رأي التأخرين وابن رشيق له لانه لا يخصه بذلك وقوله انهم ستة غلط بل سبعة كما قال ابن رشيق فان منهم ابن سيف الدولة المذكور في البيت الاول ص (وأما اللفظي فمنه الجنس الخ) ش لما انقضى ما ذكره من أنواع البديع المعنوية شرع في أنواع اللفظية أي التي يحصل بها تحسين اللفظ فقط فقال فمنه الجنس بين اللفظين ويسمى التجنيس وهو حسن ما يكرر كما سيأتي قال في كثر البلاغة ولم أر من ذكر فائدته وخطري أنها الليل الى الادماء اليه فان مناسبة اللفاظ

لا يشابه الا في اللفظ فيخرج ما اذا تشابه من جهة المعنى فقط نحو أسد وسبع للحيوان المقترن نحو قال الشارح فليس بينهما جناس وما اذا تشابه في اللفظ والمعنى معا كالتأكيدي اللفظي نحو قام زيد فقام زيد فلا جناس بينهما (قوله فيخرج) أي بقوله في اللفظ

(قوله نحو أسد وسبع) أي فانهما قد تشابهتا في المعنى دون اللفظ بمعنى أن اللفظين (٤١٣) متشابهان من جهة أن معناه واحد فوجه التشبه

بين اللفظين اتحاد المعنى
فالمعنى في هذا هو المعنى
في ذلك كما يقال اشترك
الطرفان في وجه التشبه
وليس المعنى أن لهذين
اللفظين معنيين تشابهتا
والا لورد أن المعنى فيهما
متحد والتشابه يقتضى
التمدد (قوله أوفى بمجرد
العدد) أى ويخرج من
التعريف التشابه في
العدد المجرد عن التشابه
في اللفظ كما في ضرب وعلم
مبنيين للفاعل فلا جناس
بينهما لعدم تشابههما في
التلفظ وان تشابهتا في
العدد (قوله أوفى بمجرد
الوزن) أى ويخرج من
التعريف ما اذا تشابه
اللفظان في الوزن دون
التلفظ ويلزم من التشابه
في الوزن التشابه في العدد
نحو ضرب وقتل مبنيين
للفاعل فلا جناس بينهما
لعدم تشابههما في التلفظ
وان تشابهتا في الوزن والعدد
(قوله والتام منه) هذا
شروع في أقسام الجناس
وهي خمسة التام والحرف
والناقص والمقلوب وما
يشمل المضارع واللاحق
وذلك لان اللفظين ان اتفقا
في كل شيء من أنواع

نحو أسد وسبع أوفى بمجرد العدد نحو ضرب وعلم أوفى بمجرد الوزن نحو ضرب وقتل (والتام منه) أى من الجناس (أن يتفقا) أى اللفظان (في أنواع الحروف)

في وجه التشبه فلا يرد ما ذكر وأما التشابه في اللفظ والمعنى كأسد ينطق به مرتين لهناه فلا يحتاج الى التعرض لاخرجه لأن التمدد فيه باعتبار الشخص ولا عبرة به وخرج قوله تشابههما في اللفظ للفسر بما ذكر تشابه المعنيين في مجرد العدد مع اختلاف الوزن كضرب مينا للفعول وعلم مينا للفاعل وكذا التشابه في الوزن دون اللفظ ويلزم منه التشابه في العدد كضرب وقتل مبنيين للفاعل ثم العتبر كما أشرنا اليه في التشابه في التلفظ ان يكون مجموع اللفظ كجموع اللفظ أو يكون مابه التشابه معتبرا لتمدده تمددا يستحسن كما نفيد الأمثلة فلا يرد أن يقال التشابه المذكور صادق بالتشابه في لام الكسامة أو عينها أو فانها نعم الانسكال في التعريف على قرينة منقولة مما يبحث فيه ثم أشار الى أقسام هذا الجناس وهي خمسة التام والحرف والناقص والمقلوب وما يشمل المضارع واللاحق وفي كل منها تفصيل يأتي وذلك أن اللفظين ان اتفقا في كل شيء فهو التام وان اختلفا في الهيئة فقط فهو الحرف وان اختلفا في زيادة بعض الحروف فهو الناقص وان اختلفا في نوع من الحروف فهو ما يشمل المضارع واللاحق وان اختلفا في ترتيب الحروف فهو المقلوب بدأ بالتام منه فقال (والتام منه) أى والتام من الجناس هو (أن يتفقا) أى اللفظان (في أنواع الحروف) الموجودة في كل

تحدث ميلا واصفا اليها وان اللفظ المشترك اذا حمل على معنى ثم جاء والمراد به معنى آخر كان للنفوس تشوف اليه اه والعبارة الثانية قاصرة على بعض أنواع الجناس وكفى التجنيس فبخرا قوله صلى الله عليه وسلم غفار غفر الله لها وأسلم سلمها الله وعصية عصت الله وهو مشتق من حروف الجناس لأن كلام اللفظين للتجانسين من جنس الآخر وهو استعمال اصطلاحى يدل عليه أن ابن سيده قال في المحكم الجنس الضرب من كل شيء وجمعه أجناس وجنوس وكان الأصمى يدفع قول العامة هذا مجانس لهذا اذا كان من شكاهو يقول ليس عربيا صحيحا وقول المتكلمين تجانس الشبان ليس بعربى أيضا انما هو توسع فمصر المصنف جناس اللفظين بأنه تشابههما في اللفظ والمراد باللفظين مالم يلفظ به أعم من أن يكون كل منهما كلمة واحدة أو أكثر فيدخل الجناس للركب كاسيا في وقد يقال ان هذا الرسم يدخل نحو قام زيد قام زيد وغيره من التثنية كيد اللفظي فان ادعى أن هذا في الحقيقة لفظ واحد لاتحاد معناه فبقرده نحو وتخشى الناس والله أحق أن تخشاه لأن الخشية الثانية غير الأولى فان قال هما متحدتان في جنس الخشية فبقرده عليه نحو زيد بن عمرو وزيد بن بكر فان معناه مختلف فليسكن جناسا وليس كذلك ثم يرد عليه أنه غير جامع لخروج نحو يحيى أحمد هما الاسم والآخر فعمل فانهما في اللفظ متحدتان لامتساجان بل شيء واحد فان ادعى انهما متشابهتان فان حقيقة تشابههما مختلفة في المعنى وانما تشابهتان في النطق فيدخل في الجناس نحو زيد بن عمرو وزيد بن بكر كما سبق ويرد عليه أيضا نحو قام زيد وقام عمرو وليس بجناس ثم ان مطلق التشابه في اللفظ تصدق بما ليس بجناس كما اذا كانا متفقين في لام الكلمة فقط أو عينها أو فانها وقوله تشابه اللفظين أى للمفوضين وقوله في اللفظ أى النطق فالأول للفعول والثاني للمصدر قوله (والتام منه) إشارة الى أن الجناس أنواع منها التام وهو (أن يتفقا) اللفظان (في أنواع الحروف) بأن يكون كل حرف في أحدهما هو في الآخر وأما الاتفاق بأشخاص الحروف فمستحيل

الحروف وأعدادها وهما تشابهتا وترتيبها فهو التام وان اختلفا في الهيئة فقط فهو الحرف وان اختلفا في نوع من الحروف فهو ما يشمل المضارع واللاحق وان اختلفا في ترتيب الحروف فهو المقلوب وفي كل قسم من هذا الأقسام خمسة تفصيل يأتي وبدأ المصنف منها بالكلام على التام حيث قال والتام منه الخ (قوله في أنواع الحروف) الاضافة للبيان وأما

أورد لفظ أنواع نسيها على أن الحروف أنواع والافيكفي أن يقول في الحروف (قوله فكل من الحروف التسعة والعشرين نوع) أي برأسه فالألف نوع وتحت أصناف لانها امامقلوبة عن واو أو ياء وأصلية والباء كذلك نوع تحت أصناف لانها امامدغمة أولامشدة أولا وعلى هذا القياس فلا يرد أن يقال النوع تحت أصناف والحروف الهجائية إنما تحتها أشخاص لأصناف والجواب ما ذكر أو يقال وهو الأقرب للرادبانوع هنا النوع اللغوي ولا يشترط فيه وجود أصناف تحت (قوله وبهذا) أي باشتراط الاتفاق في أنواع الحروف للوجود في اللفظين يخرج عن الزام نحو يفرح ويمرح مما انفقافي بعض الأنواع دون بعض فان يفرح ويمرح قد اختلفا في الميم والفاء فليس بينهما جناس تام

(٤١٤)

فكل من الحروف التسعة والعشرين نوع وبهذا يخرج نحو يفرح ويمرح (و) في (أعدادها) وبه يخرج نحو الساق والساق (و) في (هيئاتها) وبه يخرج نحو البرد والبرد فان هيئة الكلمة كيفية حاصلها باعتبار الحركات والسكنات فنحوضر بوقتل على هيئة واحدة مع اختلاف الحروف بخلاف ضرب وضرب مبينين للفاعل والمفعول فانهما على هيئةين مع اتحاد الحروف

منهما وكل حرف من الحروف الهجائية التسعة والعشرين نوع برأسه فالألف نوع وتحت أصناف لانها امامقلوب عن واو أو عن ياء وأصلية والباء كذلك لانها امامدغمة أولا ولا مشدة أولا وعلى هذا القياس فلا يرد أن يقال النوع تحت أصناف والحروف الهجائية إنما كان تحتها أشخاص لأصناف والجواب ما ذكر وقد يجاب وهو أبعد من التكلف بأن المراد بانوع هنا النوع اللغوي ولا يشترط فيه وجود أصناف تحتها واشترط الاتفاق في أنواع الحروف للوجود في اللفظين على المقابلة يخرج ما انفقافي بعض الأنواع دون بعض كيف فرح ويمرح لاختلافهما في الميم والفاء وإنما قلنا على المقابلة ليعلم أن الحرف الذي ليس له مقابل من أحد اللفظين لا يعتبر في الاتفاق النوعي هنا فلا يخرج بهذا المعنى وإنما يخرج بقوله (و) في (أعدادها) أي يشترط أيضا الاتفاق في أعداد الحروف بأن تكون مقدار حروف أحد اللفظين هو مقدار حروف الآخر فيخرج نحو الساق والساق لان الميم لا يقابلها شيء في المقابل بل هي مزيدة فلم يتفق عدد الحروف في اللفظين بل هي مزيدة فلم يتفق عدد الحروف في اللفظين فليس بينهما جناس تام بل ناقص ولو أخرج نحو الساق والساق بالاتفاق

إذ يلزم أن يكون لفظا واحدا اللفظين (وأعدادها) أن يكون عدد حروفها واحدا ويخرج نحو سلا وسلاسل فان أنواع حروفها واحدة وليس تاما ولو قل عددها لكان أدل وأخصر والمراد بالعدد ما عدا الحرف المشدده وان كان حرفين فانما يعد في هذا الباب حرفا واحدا كما سيأتي (وهيئاتها) أي في الحركات والسكنات فيخرج نحو بل وبل والمراد غير هيئة الحرف الأخير وأما الحركة الاعرابية فاختلافها لا يدفع تمام الجنس لما سيأتي والمراد أيضا غير الساكن من أول حرفي الشدة فلا نظر

السوق (قوله هيئاتها) أي الحروف (قوله نحو البرد والبرد) أي بفتح الباب من أحدهما وضمهما من الآخر (و) (قوله فان هيئة الكلمة الخ) هذا تعليل لمخدوف أي وإنما اشترط الاتفاق في هيئة الحروف زيادة على الاتفاق في أنواعها لان هيئة الحروف أمر زائد عليها فلا يلزم من الاتفاق في أنواع الحروف الاتفاق في هيئةها ولا يلزم من الاتفاق في هيئةها الاتفاق في أنواعها لان هيئة الحرف حركته الخصوصية أو سكونه وهو غيره قال العلامة عبد الحكيم كان الأولى أن يقول فان هيئة الحروف دون الكلمة لان الكلام في هيئات الحروف دون هيئات الكلمات والحاصل أن هيئة الحروف كيفية حاصلها باعتبار حركاتها وسكناتها سواء انفقت أنواع الحروف أو اختلفت وأما هيئة الكلمة فهي كيفية حاصلها باعتبار حركات الحروف وسكناتها وتقديم بعضها على بعض ولا يعتبر في هيئة الكلمة حركة الحرف الأخير ولا سكونه لان الحرف الأخير عرضة للتغير اذ هو محل الاعراب والوقف فلا يرتبط اتفاق الكلمتين

وترتيبها فان كانا من نوع واحد كاسمين سمي مائلا كقوله تعالى ويوم تقوم الساعة بقسم الجبره ون ما لبثوا غير ساعة وقول الشاعر
 حديق الآجال آجال * والهوى للمرء قتال

في هيئته (قوله وفي ترتيبها) أي أنه يشترط الاتفاق في ترتيب الحروف بأن يكون للقدم والآخر في أحد اللفظين هو المقدم والمؤخر
 في الآخر وقد تبين من كلام المصنف أن الجنس التام يشترط فيه (٤١٥) شروط أربعة الاتفاق في أنواع

الحروف والاتفاق في أعدادها والاتفاق في هيئتها والاتفاق في ترتيبها (قوله أي تقديم بعض الحروف على بعض) هذا تصوير
 للترتيب في حد ذاته وقوله وتأخير عنه أي تأخير الآخر عن البعض الأول (قوله والاتفاق في ترتيبها) قوله هو اللوت
 (قوله فان كانا من نوع واحد) أي سواء اتفقا في الافراد كما مثل المصنف
 أوفي الجمعية نحو قول الشاعر حديق الآجال آجال * والهوى للمرء قتال

(و) في (ترتيبها) أي تقديم بعض الحروف على بعض وتأخير عنه به يخرج الفتح والختف (فان كانا) أي اللفظان المتفقان في جميع ما ذكر (من نوع واحد) من أنواع الكلمة (كاسمين) أو فعلان أو حرفين (سمى مائلا) جريا على اصطلاح المتكلمين من أن المائل هو الاتحاد في النوع (نحو ويوم تقوم الساعة) أي القيامة (يقسم الجبرهون ما لبثوا غير ساعة) من ساعات الأيام

أنواع الحروف أو اختلفت فنحوضر ب وقتل مبنيين للفاعل متحدان في الهيئة اذهى على وزن فعل بفتح الفاء والعين ولا عبرة باللام في الهيئة لان هيئتها عرضة للتغير اذ هي محل اعراب ووقف ونحوضر ب وضرب على أن يكون الأول مبنيًا للمفعول والثاني للفاعل أو العكس مختلفان في الهيئة اذهى في أحدهما على وزن فعل بضم الفاء وكسر العين وفي الآخر بفتحهما وهما متحدان في الحروف فالاتحاد في الهيئة لا يستلزم الاتحاد في الحروف كما أن الاتحاد في الحروف لا يستلزم الاتحاد في الهيئة نعم الاتحاد في الهيئة يستلزم الاتحاد في العدد بناء على أن الهيئة كيفية تعرض للفظ باعتبار كثرته وقلته وصفة حروفه (و) في (ترتيبها) أي يشترط أيضا الاتفاق في ترتيب الحروف بأن يكون المقدم والمؤخر في أحد اللفظين هو المقدم والمؤخر في الآخر فيخرج نحو الختف والفتح وقد تبين بهذا أن السام من الجنس له شروط أربعة الاتفاق في أنواع الحروف والاتفاق في أعدادها والاتفاق في هيئتها والاتفاق في ترتيبها ثم فيه تفصيل أشار إليه بقوله (فان كانا) أي اللفظان المتفقان في جميع ما تقدم وهما للتجانسان الجنس التام (من نوع واحد) من أنواع السكامة التي هي اللفظ المفرد للستعمل وأنواعه الاسم والفعل والحرف وذلك (ك) أن يكونا (اسمين) معا أو يكونا فعلان معا أو يكونا حرفين معا (سمى) الجنس الحاصل بين اللفظين الذين هما من نوع واحد (مائلا) أخذنا من المائلة التي هي الاتحاد في النوع جريا على اصطلاح المتكلمين في المائلة والستحقق أن يسمى بالمائل جريا على ذلك الاصطلاح كل من التجانسين لا لجناس بينهما لكن لاجتر في الاصطلاح ثم الجنس الذي في الاسمين اما في الجمين كقوله

حديق الآجال آجال * والهوى للمرء قتال

فالآجال الأول جمع اجل بكسر الهمزة وهو القطيع من بقر الوحش والثاني جمع اجل بفتحها وهو أمد العمر واما في مفرد وجمع كقوله

وذي ذمام وقت بالعهد ذمته * ولاذمام له في مذهب العرب

فالذمام الأول مفرد بمعنى العهد والثاني جمع ذمة وهي البئر القليلة الماء واما في مفردين (نحو) قوله تعالى (ويوم تقوم الساعة) أي القيامة (يقسم الجبرهون ما لبثوا غير ساعة) أي وقتنا يسير من

اليه بل وجوده كعدمه كما سبأ في (وترتيبها) خرج به نحو حفر وفرح ووجه حسن هذا القسم أن فيه صورة إعادة وحسن الالفظة (فان كانا) أي اللفظان المتفقان في ذلك كله (من نوع واحد كاسمين سمي مائلا) نحو قوله تعالى ويوم تقوم الساعة يقسم الجبرهون ما لبثوا غير ساعة) ومن هنا تعلم أن

أي سمي جناسا تاما مائلا وفي نسخة سمي مائلا وهي المناسبة لقول الشارح من أن المائل الخ وأشار الشارح بما ذكره من التعليل الى أن تلك التسمية بطريق النقل عن اصطلاح المتكلمين من أن المائل هو الاتحاد في النوع والمناسب في التعليل لنسخة سمي مائلا أن يقال أخذنا من المائلة التي هي الاتحاد في النوع عند المتكلمين ثم ان الستحقق أن يسمى مائلا جريا على ذلك الاصطلاح كل من التجانسين لا لجناس بينهما أو لجناس في الاصطلاح (قوله ويوم تقوم الساعة) أي القيامة سميت ساعة لوقوعها فيها (قوله يقسم الجبرهون)

الأول جمع اجل بالكسر وهو القطيع من بقر الوحش والثاني جمع أجل والمراد به منتهى الأعمار وقول أبي تمام
 اذا الخيل جابت قسطل الحرب صدعوا * صدور العوالي في صدور السكناث
 وان كانا من نوعين كاسم وفعل سمي مستوفى كقول

أي يخلف الجر من أنهم ما لبثوا في الدنيا غير ساعة أي الاوقنا يسيرا من ساعات الأيام الدنيوية والساعة اصطلاحاً جزء من أربعة وعشرين جزءاً يتجزأ بها زمان الليل والنهار ففي زمن استوائهما يكون الليل منها اثنتي عشرة ويكون النهار كذلك وعند اختلافهما بالطول والقصر يدخل من ساعات (٤١٦) أحدهما في الآخر ما تقص من ذلك الآخر وهو ابلاغ أحدهما في الآخر للشاره

(وان كانا من نوعين) اسم وفعل أو اسم وحرف أو فعل وحرف (سعى مستوفى كقوله

ساعات الأيام الدنيوية والساعة اصطلاحاً جزء من أربعة وعشرين جزءاً يتجزأ بها زمان الليل والنهار لليل منها اثنا عشر وللنهار منها مثلاً عدداً تختلف ساعات كل منهما طويلاً وقصراً باعتبار طول كل منهما وقصره فيدخل في الطول من ساعات أحدهما ما يخرج من ساعات الآخر وهو ابلاغ أحدهما في الآخر للشاره بقوله تعالى يولج الليل في النهار ويولج النهار في الليل والساعة في الآية يحتمل أن يراد بها هذه الاصطلاحية ويحتمل أن يراد بها الساعة الغنوية وهي الملاحظة من الزمان وهذا أقرب ويحتمل أن يراد بها الساعة الأولى والثانية في الآية قد انفقا في نوع الاسم وفي جميع الأوجه السابقة إذ لا عبرة باللام التعريفية لأنها في حكم الانفصال فكان الجنس بينهما مماثلاً قيل انه لا جناس في الآية أصلاً لان لفظ الساعة في القيامة أطلق عليها مجازاً لوقوعها في لحظة فسميت ساعة للاسبتها للفظ الحقيقي مع مجازيه لا يكون من التجنيس كما لو قيل رأيت أسداً في الحمام وأسداً في الغابة وقد يجب على تقدير تسليم أن لا جناس بين اللفظ الحقيقي ومجازيه بأن الساعة صارت حقيقة عرفية في القيامة ومثاله بين الفعلين أن يقال لما قال لهم قال لهم فالأول من القيولة والثاني من القول وأما مثاله في الحرفين فلم يوجد إلا أن يكون في حرف بالنسبة لحقيقته ومجازه انصح وقد تقدم البحث فيه (وان كانا) أي اللفظان المتجانسان الجنس التام (من نوعين) وفيهما حينئذ ثلاثة أقسام أن يكونا اسماً وفعلًا وأن يكونا اسماً وحرفاً وأن يكونا حرفاً وفعلًا (سعى) ذلك الجنس الحاصل بين النوعين (مستوفى) لاستيفاء كل من اللفظين أوصاف الآخر فالأول وهو أن يكون

بقوله تعالى يولج الليل في النهار ويولج النهار في الليل والساعة في الآية يحتمل أن يراد بها هذه الاصطلاحية ويحتمل أن يراد بها الساعة الغنوية وهي الملاحظة من الزمان وهذا أقرب ويحتمل أن يراد بها الساعة الأولى والثانية في الآية قد انفقا في نوع الاسم وفي جميع الأوجه السابقة إذ لا عبرة باللام التعريفية لأنها في حكم الانفصال فكان الجنس بينهما مماثلاً قيل انه لا جناس في الآية أصلاً لان استعمال لفظ الساعة في القيامة مجاز لوقوعها في لحظة فسميت القيامة ساعة للاسبتها للساعة واللفظ الحقيقي مع مجازيه لا يكون من التجنيس كما لو قيل رأيت أسداً في الحمام وأسداً في الغابة وكما لو قلت ركبت حماراً ورأيت حماراً نعى ليبيداً وقد يجب على

الحركة الاعرابية لا يكون اختلافها مانعاً من كون الجنس تاماً لان ساعة والساعة مختلفتا حركة الآخر وكذلك الألف واللام التعريفية لا تخل لانها زائدة عن الكلمة ويقال ليس في القرآن جناس تام غير هاقيل ومنه ما روى عن علي بن الحسين وسلم خلوا بين جرير والجرير رأى دعواه زمامه ومنه قول الشاعر
 حديق الآجال آجال * والهوى للبره قتال

الأول جمع اجل بالكسر وهو القطيع من بقر الوحش والثاني جمع أجل وهو منتهى العمر ولم يثابروا للفظين من نوعي فعل وهو كثير مثل ربت بين السلم وتربت بين الكافر أي استغنت الأولى وانفقرت الثانية وكذلك من نوعي حرف كقولك ما منهم من قائم (وان كانا) أي اللفظان اللذان بينهما جناس تام (من نوعين سعى) الجنس (مستوفى كقوله) أي أي تمام

تقدير تسليم أنه لا جناس بين اللفظ الحقيقي ومجازيه بأن الساعة صارت حقيقة عرفية في القيامة وقد اقتصر

المصنف على مثال ما إذا كان الجنس بين اسمين ومثاله بين الفعلين أن يقال لما قال لهم قال لهم كذا وكذا فالأول من القيولة والثاني من القول ومثاله بين الحرفين أن يقال قد يجود الكسريم وقد يثر الجواد فان قد الأولى للتكثير والثانية للتقليل فالعنى مختلف مع اتفاق اللفظين في نوع الحرفية وفي جميع مامر (قوله اسم وفعل الخ) يعني أن هذا المسمى بالمستوفى ثلاثة أقسام الأول بين اسم وفعل كقافي البيت والثاني بين اسم وحرف كأن يقال رب رجل شرب رب رجل آخر فرب الأولى حرف فجر والثانية اسم للصير المعنوي والثالث بين حرف وفعل كقولك علاز يد على جميع أهله أي ارتفع عليهم فعلاً الأولى فعل والثانية حرف (قوله سعى مستوفى) أي لاستيفاء كل من اللفظين أوصاف الآخر وان اختلفا في النوع (قوله كقوله) أي الشاعر وهو أبو تمام في مدح يحيى بن عبد الله البرمكي كان

أى عام أيضا: مامات من كرم الزمان فانه * يحيى الذى يحيى بن عبد الله
 ونحوه قول الآخر: وسميته يحيى ليحيى فلم يكن * المراد أمر الله فيه سبيل
 والتام أيضا ان كان أحده لفظيه مركبا سمي جناس التركيب ثم ان كان المركب منهما مركبا من كلمة وبعض كلمة سمي مرفوا كقول
 الحريرى ولاتله عن تذكار ذنبك وابكته * بدمع يحاكي الوبل حال مصابه
 ومثل لعينيك الحمام ووقعه * وروعة ملقاه ومطم صابه

من عظام أهل الوزارة في الدولة العباسية وهذا البيت مثال الاسم والفعل (٤١٧) ومثال الاسم والحرف رب رجل

شرب رب آخر قرب الاول.
 حرف جر والثاني اسم للمصير
 المستخرج من الفعول
 ومثال الفعل والحرف
 علا زيد على جميع أهله أى
 ارتفع عليهم فعلا الاولى
 فعل والثانية حرف (قوله
 مامات من كرم الزمان)
 مام موصولة في محل رفع على
 الابداء وخبره جملة فانه
 الخ ومن كرم الزمان بيان
 لما أى مذهب عن أهل
 الوقت من كرم الزمان
 للماضى فصار كالميت فى
 عدم ظهوره (قوله فانه)
 أى فان ذلك الميت من
 الكرم وقوله يحيى أى يظهر
 كالحى ويتجدد عند يحيى
 ابن عبد الله يعنى أن كل
 كرم اندرس فانه يظهر
 ويتجدد عندها الممدوح
 فقد أطلق الموت على
 الزهاب والاندراس مجازا
 ومحل الشاهد قوله فانه يحيى
 لى يحيى فان الاول فعل
 والثانى اسم رجل (قوله
 يحيى اسم الكرم) الاضافة

مامات من كرم الزمان فانه * يحيى الذى يحيى بن عبد الله
 لانه كريم يحيى اسم الكرم (وأىضا) للجناس التام تقسيم آخر وهو أنه (ان كان أحد لفظيه مركبا)
 والآخر مفردا (سمى جناس التركيب)

الجناس بين اسم وفعل (كقوله مامات من كرم الزمان) أى مذهب عن أهل الوقت من كرم الزمان
 الماضى فصار كالميت فى عدم ظهوره (فانه) أى فان ذلك الميت من الكرم (يحيى) أى يظهر كالحى
 (لدى) أى عند (يحيى بن عبد الله) البرهكى وهو من عطاء أهل الوزارة فى الدولة العباسية فقد ستم
 الجناس بين يحيى الاول وهو فعل ويحيى الثانى وهو اسم رجل كما علمت فيسمى مستوفى والثانى وهو أن
 يكون بين اسم وحرف كأن يقال رب رجل شرب رب آخر قرب الاول حرف جر والثانى اسم للمصير
 المعلوم والثالث وهو أن يكون بين الحرف والفعل كقولك علا زيد على جميع أهله أى ارتفع عليهم فعلا
 الاولى فعل والثانية حرف (و) تعود (أيضا) لتقسيم الجناس التام تقسيما آخر وهو أنه (ان كان أحد
 لفظيه مركبا) بأن لا يكون مجموعته كلمة واحدة بل كلمتين أو كلمة واحدة وأخرى أو جزأين من كلمتين
 وكان الآخر مفردا بأن يكون مجموعته كلمة واحدة (سمى) ذلك الجناس الذى مجموع لفظ منه مركب
 ومجموع الآخر مفرد (جناس التركيب) تركب أحد لفظيه وفيه حينئذ قديان لان اللفظين
 اما أن يتفقا فى الخط بأن يكون ما يشاهد من هيئة مرسوم التركيب هو ما يشاهد من مرسوم المفرد
 واما أن لا يتفقا بأن يكون مرسوم أحدهما مخالفا لهيئة مرسوم الآخر ولكل منهما اسم يختص

مامات من كرم الزمان فانه * يحيى الذى يحيى بن عبد الله
 واعلم أن تسمية الاول بماتلا والثانى مستوفى قديقال عكسه أولى لان الاول وقع فيه استيفاء التشابه
 بين اللفظين بخلاف الثانى واعلم جوابه أنهم لاحظوا فى المثال حصول الاستواء من كل وجه لان المثال
 كالتشابه لا يكون الا عند التساوى من كل وجه الامابه الاختلاف كما سبق وهذا مثال لاحد الاقسام ولم
 يشاؤا لغيره فنه أن يختلفا اسما وحرفا كقولك مامافلت قببح ومنه أن يختلفا فعلا وحرفا كقوله
 إن أن الاين يسلى الكتيبا * ثم للتام تقسيم آخر أشار اليه بقوله (وأىضا ان كان أحد لفظيه مركبا) أى
 سواء كان الآخر مركبا فيكونان مركبين أم لا ويسمى جناس التركيب قال فى الايضاح ثم ان كان
 المركب منهما مركبا من كلمة وبعض كلمة سمي مرفوا كقول الحريرى :

ولاتله عن تذكار ذنبك وابكته * بدمع يحاكي الوبل حال مصابه
 ومثل لعينيك الحمام ووقعه * وروعة ملقاه ومطم صابه

يعنى أن المصاب فى الاول مفرد والثانى مركب من صاب وميم مطعم ولا نظر الى الضمير للضاف اليه فهما

(٥٣- شروح الناحيص - رابع) بيانية أى يحيى الكرم ويجدده وي نسخة يحيى هو اسم الكرم (قوله تقسيم آخر) أى الى
 ثلاثة اقسام منشا به ومفروق ومرفوق فاقسام التام حينئذ خمسة (قوله وان كان أحد لفظيه) أى أحد لفظى الجناس التام مركبا
 والآخر مفردا سمي جناس التركيب أى وان لم يكن أحد لفظيه كذلك فهو مامر من للمائل والمستوفى فهذا مقابل لما روى لوجه
 التقسيم السابق تالينا كان أحسن ليكون تقسيم الجناس التام الى المائل والمستوفى وجناس التركيب والمراد بكون أحد اللفظين
 مفردا أن يكون كلمة واحدة والمراد بكونه مركبا أن لا يكون كلمة واحدة بل كلمتين أو كلمة واحدة أخرى (قوله سمي جناس التركيب

والافان اتفاقا في الخط سمي وشابها كقول أبي الفتح البستي اذا ملك لم يكن ذاهبه * فدعه فدولته ذاهبه
وان اختلفا سمي مفروقا كقول أبي الفتح ايضا كلكم قد أخذنا الجا * م ولا جام لنا * ما الذي ضر مدبرا * عجم لو جامنا
وقول الآخر :
لا تعرضن على الرواة قصيدة * ما لم تبلغ قبل في تهذيبها
فتى عرضت الشعر غير مهذب * عدوه منك وساوسا تهذي بها

أى لتركب أحدهما نظيه (قوله وحينئذ) أى وحينئذ كان بين اللفظين جناس التركيب فان اتفقا لخص وحاصله أن جناس التركيب ينقسم الى قسمين لان اللفظين المفرد (٤١٨) والركب اما أن يتفقا في الخط بأن يكون ما يشاهد من هيئة مرسوم المركب هو ما يشاهد

وحيثئذ (فان اتفقا) أى اللفظان للمفرد والمركب (في الخط خص) هذا النوع من جناس التركيب (باسم للتشابه) لاتفاق اللفظين في الكتابة (كقوله اذا ملك لم يكن ذاهبه *) أى صاحب هبة وعطاء (فدعه) أى اتركه (فدولته ذاهبه) أى غير باقية (والا) أى وان لم يتفق اللفظان للمفرد والمركب في الخط (خص) هذا النوع من جناس التركيب (باسم للفروق) لافتراق اللفظين في صورة الكتابة (كقوله

كلكم قد أخذنا الجا * م ولا جام لنا
ما الذي ضر مدبرا * عجم لو جامنا)

به والى ذلك أشار بقوله (فان اتفقا) أى اللفظان أعنى المفرد والمركب (في الخط خص) هذا النوع من جناس التركيب (باسم للتشابه) لتشابه اللفظين في الكتابة كما تشابه في أنواع الاتفاقات المتقدمة غير الاسمية والفعلية والحرفية وان كان الثاني خص هذا النوع من جناس التركيب باسم للفروق لافتراق اللفظين فيه في صورة الكتابة (قوله كل قوله) أى الشاعر وهو أبو الفتح البستي نسبة الى بست بالضم بلده من أعمال سجستان (قوله فدعه) أى اتركه وابعده فدولته ذاهبه والشاهد في ذاهبه الاول والثاني فالاول مركب من ذا بمعنى صاحب وهبة وهى فاعلة من وهب والثاني مفرد اذ هو اسم فاعل المؤنث من ذهب وكتابتها متفقة في الصورة فالجناس بينهما تشابه (والا) أى وان لم يتفق اللفظان في الخط أعنى اللفظ المفرد والمركب (خص) هذا النوع من جناس التركيب (باسم للفروق) لان اللفظين فيه اختلفا في صورة الكتابة وذلك (كقوله كلكم قد أخذنا الجا * م ولا جام لنا) الجا انا يشرب فيه الخمر (ما الذي ضر) أى أى شئ ضر (مدبر الجا) أى لا ضرر على مدير الجا وهو ساقى القوم لانه يديره عليهم حال السقي (لوجامنا) أى عاملنا بالجميل أى لا ضرر عليه في معاملتنا

فالاول مفرد والثاني مركب من كلمة وبعض أخرى قال (والا) أى وان لم يكن للمركب منها مر كبا من كلمة وبعض أخرى وهذا القسم هو الذى اقتصر عليه في التخصيص وقسمه الى قسمين فقال (فان اتفقا في الخط خص باسم للتشابه كقوله) أى قول أبي الفتح البستي

اذا ملك لم يكن ذاهبه * فدعه فدولته ذاهبه

فذاهبه الاول مضاف ومضاف اليه والثاني اسم فاعل (والا) أى وان اختلفا في الخط (خص باسم للفروق كقوله) أى قول أبي الفتح البستي

كلكم قد أخذنا الجا * م ولا جام لنا * ما الذي ضر مدبرا * عجم لو جامنا

وكتابتها متفقة في الصورة فالجناس بينهما مما تشابه (قوله كقوله) أى الشاعر وهو أبو الفتح البستي أيضا (قوله أخذ أى الجا) أى الكاس وهو انا يشرب به الخمر (قوله ما الذي ضر مدبر الجا) أى أى شئ ضر مدبر الجا وهو الساقى الذى يسقى القوم بالجا لانه يديره عليهم حال السقي (قوله لوجامنا) أى عاملنا بالجميل أى أنه لا ضرر عليه في معاملتنا بالجميل بأن يديره علينا كما أداره عليكم فلا تنفهم في قوله ما الذى الخ انك لاى فيه عتاب على الحائرين في الجاس وتحسر على حرماته من الشرير فاللفظ الاول من التجانس وهو جام لنا مركب من اسم لا وخرها وهو المجرور مع حرف الجر والثاني مركب من فعل ومفعول لكن عدوا الضمير المنسوب للتصديق بمنزلة جزء الكلمة فصار الجموع في حكم المفرد ولذلك صح التمثيل به المفرد ومركب والا كانا مركبين كذا في الحفيد

من هيئة مرسوم المفرد واما أن لا يتفقا بأن تكون هيئة مرسوم أحدهما مخالفة لهيئة مرسوم الآخر فان كان الاول خص هذا النوع من جناس التركيب باسم التشابه لتشابه اللفظين في الكتابة كما تشابه في أنواع الاتفاقات المتقدمة غير الاسمية والفعلية والحرفية وان كان الثاني خص هذا النوع من جناس التركيب باسم للفروق لافتراق اللفظين فيه في صورة الكتابة (قوله كل قوله) أى الشاعر وهو أبو الفتح البستي نسبة الى بست بالضم بلده من أعمال سجستان (قوله فدعه) أى اتركه وابعده فدولته ذاهبه والشاهد في ذاهبه الاول والثاني فالاول مركب من ذا بمعنى صاحب وهبة وهى فاعلة من وهب والثاني مفرد اذ هو اسم فاعل المؤنث من ذهب وكتابتها متفقة في الصورة فالجناس بينهما تشابه (والا) أى وان لم يتفق اللفظان في الخط أعنى اللفظ المفرد والمركب (خص) هذا النوع من جناس التركيب (باسم للفروق) لان اللفظين فيه اختلفا في صورة الكتابة وذلك (كقوله كلكم قد أخذنا الجا * م ولا جام لنا) الجا انا يشرب فيه الخمر (ما الذي ضر) أى أى شئ ضر (مدبر الجا) أى لا ضرر على مدير الجا وهو ساقى القوم لانه يديره عليهم حال السقي (لوجامنا) أى عاملنا بالجميل أى لا ضرر عليه في معاملتنا

وابن يعقوب اذا علمت هذا تعلم أن قول التارح في امر والاخر مفرد أي حقيقة أو تزيلا للأول كما في البيت الأول والثاني كافي هذا البيت الثاني (قوله هذا اذا لم يكن الخ) هذا تقييد لقول المصنف والأي وان لم يتفق اللفظان المفرد والمركب في الخط خص باسم المرفوق فان ظاهره يشمل ما اذا كان المركب مركبا من كلمتين كالنمل المتقسم أو مركبا من كلمة وبعض كلمة أخرى وأن الجنس في هاتين الحالتين يقال له مرفوق وليس كذلك اذا التخصيص باسم المرفوق انما هو اذا لم يكن المركب مركبا من كلمة وبعض كلمة أخرى كما في المثال وأما ان كان مركبا من كلمة وبعض كلمة أخرى فانه يخص باسم (٤١٩) المرفوق أخذنا من قولك رفا الثوب اذا جمع ما نقطع منه بالحياطة فسكانه رفي بعض الكلمة فأخذنا الميم من طعم ورفا ناهيا صاب فصارت مصاب وحاصل التقسيم الصحيح للمركب ان يقال ان المركب ان كان مركبا من كلمة وبعض كلمة يسمى التخصيص مرفوقا والا يكون مركبا من كلمة وبعض كلمة أخرى بل من كلمتين فهو متشابه ان تشابه اللفظان في الخط ومفروق ان لم يتشابه في الخط بل افتراقية (قوله أهذا مصاب أم طعم صاب) المصاب قصب السكر والمصاب عصارة شجر مر كذا في المطول وقال العصام المصاب حم صاب وهو شجر مر ووجه الجوهرى في قوله المصاب عصارة شجر مر فاللفظ الثاني من لفظي التخصيص مركب من صاب ومن الميم في طعم يختلف الأول منهما فانه مفرد وهما غير متفقين في الخط ووجه

أي عاملنا بالجميل هذا اذا لم يكن اللفظ المركب مركبا من كلمة وبعض كلمة والا خص باسم المرفوق كقولك أهذا مصاب أم طعم صاب (وان اختلفا) عطف على قوله والتام منه ان يتفقا أو على محذوف أي هذا ان اتفقا وان اختلفا لفظا للتجانسين

بالجميل بأن يديره عينا كما اداره عليكم هالفظ الأول من التجانسين مركب من اسم لا وخبرها وهو الميم ورمع حرف الجر والثاني مركب من فعل ومفعول لكن هدوا الضمير للتصويب للتصل من أجزاء الكلمة فصار المجموع في حكم المفرد ولذلك صح التثنية به لمفرد ومركب والا كانا مركبين والتقسيم على ما قررناه لا يشبهه ويصح أن يشبهه بأن يكون معنى كلامه ان كان أحدا اللفظين مركبا مطلقا سواء كان الآخر مركبا أو مفردا سمي جنس التركيب فيكون هذا مثلا لبعض ما دخل في التقسيم اذ لم نجعل مقابله قوله ان كان أحدا اللفظين مركبا هو أن يكون الآخر مفردا كما في التفرير الأول بل ما هو أهم من ذلك وهو ظاهر ولا يشك أنهما يختلفان في الخط لان الميم في الجام مفروقة وفي جامنا متصلة ولذلك خص باسم المرفوق ثم التخصيص باسم للمفروق انما هو اذا لم يكن للمركب مركبا من كلمة وبعض كلمة أخرى كما في المثال وأما ان كان مركبا من كلمة وبعض كلمة أخرى فانه يخص باسم المرفوق أخذنا من رفا الثوب جمع ما نقطع منه بالحياطة وذلك نحو قوله هذا مصاب أو طعم صاب والمصاب قصب السكر والمصاب صمغ شجر مر ووجه حسن الجنس التام مطلقا أن صورته صورة الاعادة وهو في الحقيقة للافادة ثم أشار الى الأقسام الأربعة الباقية من الأقسام الخمسة التي أشرنا إليها وهي المحرف والناقص وما يشمل المضارع واللاحق والمقلوب وبدأ بالحرف منها لقربه من التام فقال (وان اختلفا) هو عطف على مجموع الجملة الاسمية وهي قوله والتام منه ان يتفقا لانها تأويل الشرطية للناسبة لهذه اذ كأنه يقول فيها ان اتفق اللفظان في جميع الأوجه السابقة فهو التام فيناسب أن

فقوله جام لنا الأول اسم لا وخبرها وقوله جام لنا ثانيا فاعلم أي عاملنا بالجميل وقد علم بما ذكرناه انقسام الجنس التام والمركب الى ستة أقسام متماثل ومستوف وكل منهما اما مركب مرفوق أو متشابه أو مفروق واعلم أن قول المصنف المركب منهما يدخل فيه ما اذا كانا مركبين من كلمتين مثل جام لنا وجامنا وبعضهم فهم أن الراد أن يكون أحدهما مركبا والآخر مفردا وجعل الذي كلمته للتجانسان مركبتان نوعا آخر سماه جنس التنافيق ومثله بقول البستي:

الى حقيقى سعى قديمى * أرى قديمى أراق ديمى

حسن الجنس التام مطلقا ان صورته صورة الاعادة وهو في الحقيقة للافادة (قوله وان اختلفا الخ) حاصله ان ما تقدم فيها اذا كان اللفظان متفقين في أنواع الحروف وعبدها وهيئتها وترتيبها فان لم يكونا متفقين في ذلك فهو أربعة أقسام لان عدم الاتفاق في ذلك اما أن يكون بالاختلاف في أنواع الحروف أو في عددها أو في هيئتها أو في ترتيبها وانما حصرنا الاختلاف في هذه الأربعة وجماعنا الخلاف في حاله لاني أكثر لانهما واختلفا في اثنين من ذلك أو أكثر لم يعد ذلك من باب التجانيس لبعده التشابه بينهما (قوله عطف على قوله والتام منه ان يتفقا) أي فهو من قبيل عطف الجملة الفعلية الشرطية على جملة اسمية لانها تأويل الشرطية المناسبة لهذه اذ كأنه يقول ان اتفق اللفظان في جميع الأوجه السابقة فهو التام فيناسب أن يقال هنا وان اختلفا الخ ولا يصح العطف على قوله ان يتفقا لانه يلزم نسلط والتام على المسطوف وليس كذلك (قوله أو على محذوف) أي فيكون من عطف جملة فعلية على فعلية

في هيآت الحروف فقط سمي محرقات الاختلاف قد يكون في الحركة فقط كالبرد والبرد في أولهم جبة البرد جنة البرد وعليه قوله تعالى ولقد أرسلنا فيهم منذرين فانظر كيف كان عاقبة المنذرين قال السكاكي وكقولك الجبول امام فرط أو مفرط والمشد في هذا الباب

(قوله لانحراف احدى الهيئتين) أى لانحراف هيئة أحد اللفظين عن هيئة الآخر (قوله والاختلاف) أى في الهيئة وقد يكون بالحركة أى فقط كما (٤٣٠) في المثال الأول وقد يكون بالسكون فقط كما في المثال الثاني

(في هيآت الحروف فقط) أى وانفق في النوع والعدد والترتيب (سمى) التنجيس (محرقا) لانحراف احدى الهيئتين عن الهيئة الأخرى والاختلاف قد يكون بالحركة (كقولهم جبة البرد جنة البرد) بمعنى لفظ البرد بالضم والفتح (ونحوه) فى أن الاختلاف فى الهيئة فقط قولهم (الجاهل اما مفرط أو مفرط) لان الحرف المشدد لما كان يرتفع اللسان عنهما دفعة واحدة كحرف واحد عدا حرفا واحدا وجعل التنجيس ما الاختلاف قيسه فى الهيئة فقط ولذا قال (والحرف المشدد) فى هذا الباب

يقول هنا وان اختلفا الخ ويحتمل أن يعطف على مقدر أى هذا ان انفقا كما ذكر وان اختلف لهظ للتجانسين فلما فى هيئة الحروف فقط أو فى غيرها مما تقدم فان اختلفا (فى هيئة الحروف فقط) ولا يختلفان فى الهيئة فقط الا اذا انفقا فى النوع والسدد والترتيب (سمى) هذا التنجيس (محرقا) لانحراف هيئة أحد اللفظين عن هيئة الآخر ثم الاختلاف فى الهيئة على قسمين أحدهما أن يقع فى متحد كالحركة الواحدة مع غيرها والآخر أن يقع فى متعدد فالتحد (كقولهم جبة البرد جنة البرد) فالجبة والجنة جناسهما من اللاحق وليس بما عن بسدده والبرد والبرد وقع الاختلاف بينهما فى حركة البناء انتهى فى الأول ضمة وفى الثانية فتحة (ونحوه) أى ونحوه ما ذكر فى ان الاختلاف فى الهيئة فقط مع كونه واقعا فى محل واحد كقولهم (الجاهل اما مفرط أو مفرط) الأول من الافراط وهو تجاوز الحد والثانى من التفريط وهو التقصير فيما لا ينبغى التقصير فيه وانما خص على هذا لثلاثتهم أنه من الناقص بناء على أن الحرف المشدد فيه حرفان قيين أنه من الاختلاف فى الهيئة مع اتحاد موضع الاختلاف لان الحرف المشدد فى حكم الواحد من هذا الباب لوجوب أحدهما أن اللسان يرتفع عند النطق عن الحرفين دفعة واحدة كالحرف الواحد وان كان فى الحرفين ثقل مالا أنه لم يعتبر بقرب أمره والآخر أنهما فى الكتابة شئ واحد وأما رد التشديد بمنفصلة فجهلا كالحرف الواحد فلها جاهل من التنجيس التى لم يقع الاختلاف فيه الا فى الهيئة لا فى العدد ولذلك قال (والحرف المشدد) فى هذا الباب

ثم القسم الثانى من الأصل أن يختلف اللفظان فى هيآت الحروف فقط أى مع الاستواء فى نوعها وعددها وترتيبها فسمى الجنس محرقا كقولهم جبة البرد جنة البرد فالبرد والبرد متفقان فى ما عدا الهيئة بضم أول أولها وفتح أول ثانيهما ومثلوا أيضا بقولهم منع البرد البرد والظاهر أنه تصحيف وان كان صحيحا فى المعنى فان المنقول البرد البرد بفتح الباءين والمراد بالبرد الثانى النوم كقوله تعالى لا يدقون فيها بردا ولا شرابا ومنه قول الشاعر * وان شئت لم أطمع نقاخا ولا بردا * ومنه قوله تعالى ولقد أرسلنا فيهم منذرين فانظر كيف كان عاقبة المنذرين ونحوه الجاهل امام فرط أو مفرط نقاه فى الايضاح عن السكاكي ثم استشره المصنف سؤالا وهو أن مفرط فيه حرف مشدد خروفيه أربعة فلا يكون الاختلاف بينهما بين مفرط بالهيئات فقط بل بالحروف أيضا فاجاب بأن المشدد فى هذا الباب

وهو الجاهل امام فرط أو مفرط وقد يكون بالحركة والسكون معا نحو شرك الشرك وهو المثال الثالث (قوله جبة البرد جنة البرد) أى الجبة المأخوذة من البرد أى الصوف جنة أى وقاية البرد (قوله يعنى الخ) أى أن محل الشاهد البرد والبرد فانهما مختلفان فى هيئة الحروف بسبب الاختلاف فى حركة البناء لانها فى الاول ضمة وفى الثانى فتحة وأما لفظ الجبة والجنة فمن التنجيس اللاحق بالحرف (قوله ونحوه) أى نجوى قولهم جبة البرد جنة البرد فى كونه من التنجيس الحرف لسكون الاختلاف فى الهيئة فقط (قوله الجاهل امام فرط أو مفرط) الأول من الافراط وهو تجاوز الحد والثانى من التفريط وهو التقصير فيما لا ينبغى التقصير فيه أى أنه مجاوز للحد فيما يفعله أو مقصر فلا يفعل أصلا وليس له الحالة المتوسطة بين الافراط

والتفريط (قوله لان الحرف المشدد الخ) أى وانما كان هذا المثال من الجنس المحرف ولم يكن من الناقص بناء على أن (فى) الحرف المشدد حرفان لان الحرف المشدد لما كان يرتفع اللسان عنهما أى عند النطق بهما دفعة واحدة كالحرف الواحد عدا حرفا واحدا فلذا جعل من التنجيس الذى لم يقع الاختلاف فيه الا فى الهيئة لا فى العدد (قوله لما كان يرتفع اللسان عنهما) أفهم ننية لانهما أن هناك حذفاً والتقدير لان الحرف المشدد وان كان بحرفين لكنه لما كان يرتفع اللسان الخ (قوله فى هذا الباب) أى باب التنجيس

يقام مقام الخفف نظر الى الصورة فاعلم وقد يكون في الحركة والسكون كقولهم البدعة شرك الشرك وقول أبي العلاء :

والحسن يظهر في بيتين رونقه * بيت من الشعر أو بيت من الشعر

وان اختلفا في أعداد الحروف فقط

(قوله في حكم الخفف) أي لأمرين الأول ما تقدم من أن اللسان (٤٢١)

يرتفع عند النطق بالحرفين دفعة

واحدة كالحرف الواحد

وان كان في الحرفين تغلما

لسكنه لم يعتبر تقرب زمنه

والثاني أنهما في الكتابة

شيء واحد وأما التشديد

منفصلة وحيث كان

المشدد في حكم الخفف

فشكون الزاء من مفرط

مكسورة كالراء من مفرط

وحيث يكون الاختلاف

بينهما إنما هو في الهيئة

فقط واختلف الهيئة في

مفرط ومفرط باعتبار أن

الفاء في أحدهما مفتوحة

وفي الآخر ساكنة وهذا

نوع من اختلاف الهيئة

غير الأول وغير قولهم

البدعة شرك الشرك لأن

الأول اختلاف الهيئة

ففيه باختلاف الحركة

الكائنة في اللفظين

التجانسين ومفرط ومفرط

اختلاف الهيئة فيه

باختلاف الحركة والسكون

المقابل لها والثالث

وهو شرك الشرك اختلفت

الهيئة فيه باختلاف الحركة

والسكون معا (قوله

البدعة شرك الشرك)

البدعة هي الحدث في

الدين بعد كماله والشرك

(في حكم الخفف) واختلف الهيئة في مفرط ومفرط باعتبار أن الفاء من أحدهما ساكنة ومن الآخر مفتوح (و) قد يكون الاختلاف بالحركة والسكون جميعا (كقولهم البدعة شرك الشرك) فان الشين من الأول مفتوح ومن الثاني مكسور والراء من الأول مفتوح ومن الثاني ساكن (وان اختلفا) أي لفظ التجانسين (في أعدادها) أي أعداد الحروف بأن يكون في أحدهما لفظين

أعني باب التجانيس (في حكم الخفف) لما ذكرنا مفرط ومفرط إنما اختلفا في سكن الفاء في الأول وفتحها في الثاني ولهذا كان من متحد محل التغير لان الراء فيها مكسورة ولو شدت في أحدهما والياء مضمومة فيها فكان التجانيس بينهما مما اختلفت فيه الهيئة وما كان فيه الاختلاف في حرف واحد (و) اما متعدد محل التغير كأن يكون الاختلاف في حرف من التجانسين بسكونه وحركة مقابله وفي حرف آخر بحركته بغير حركة مقابله (ف) ساكنة قولهم البدعة شرك الشرك فالاول وهو الشرك أي الشبكة فتح فيه الشين وفتح تحت الراء والثاني وهو الشرك أي الكفر كسرت فيه الشين فخالفت حركته في الأخرى وسكنت فيه الراء فخالفت فتحها في مقابله ومعنى كون البدعة شرك للشرك أي اتخاذها ديننا وعادة يؤدي إلى العقوبة بوقوع الشرك بمنزلة من اتخذ نصب الشرك للصيد عادة فإنه يؤدي إلى وقوعه فيه ثم أشار إلى القسم الثالث وهو الناقص بقوله (وان اختلفا) أي اللفظان التجانسان وعطفه كعطف مقابله وقد تقدم (في أعدادها) أي أعداد الحروف والاختلاف في العدد يحصل بأن يكون في أحد اللفظين حرف زائدا أو أكثر من حرف اذا أسقط ذلك الرائد حصل الجنس التام هكذا ذكرنا وهو يقتضي أن الجنس الناقص يشترط فيه أن يكون الباقي بعد اسقاط المزيد مساويا للفظ الآخر

في حكم الخفف نظرا إلى الصورة وهذا اصطلاح لا مشاحة فيه والافأى معنى لانظر إلى الصورة والجناس أمر لفظي ثم ان الاختلاف في الحركة والسكون لا وجود له في الصورة كما أن الاختلاف بالتشديد والتخفيف لا وجود له في الصورة وبما قلنا صرح الطرزي فقال في أول شرح القامات ورما وقع الاختلاف بالحركة والسكون أو بالتشديد والتخفيف كقولهم البدعة شرك الشرك وقولهم الجاهل مفرط أم مفرط ينبغي أن ينظر فيه إلى اللفظ وهو مختلف بالضرورة واعلم أن المصنف قسم في الايضاح الحرف إلى ما كان الاختلاف فيه في الحركة فقط ومثله بمفرط ومفرط نغلا عن السكاكي ولا يصح ذلك فانهم ما اختلفا في السكون لا بالحركة فان الفاء في مفرط ساكنة وفي مفرط متحركة كما سيأتي في الشرك والشرك وهذا لا يرد على المصنف في التلخيص لانه أطلق أن مفرط ومفرط نحو البرد والبرد وهو صحيح لانه مثله في مطلق اختلاف الهيئة ثم نقله عن السكاكي ليس بصحيح فان السكاكي مثل به لطلق اختلاف الهيئة ولم يبدل به باختلاف الهيئة بالحركة قوله (وكقولهم) أي قول الناس البدعة شرك الشرك هو مثال للقسم الثاني وهو ما كان اختلافه بهيئة الحركة والسكون أي بأن يكون الحرف الواحد في أحدهما متحركا وفي الأخرى ساكنا كالراء في شرك وشرك والاختلاف بالسكون فقط لا يمكن إذ هو لا يختلف بالحركة قوله (وان اختلفا في أعدادها) إشارة إلى القسم الثاني من أقسام الاختلاف وهو

بفتح الراء لله لإحباله الصائد والشرك بالسكسر اسم مصدر بمعنى الاشرار والمراد الاشرار بالله تعالى ومعنى كون البدعة شرك كالشرك أن اتخذنا بدعة ديننا وعادة يؤدي إلى وقوع في الشرك كما ان نصب الشرك للصيد يؤدي عادة لوقوعه فيه (قوله فان الشين من الأول مفتوح الخ) أي تعد فابلت بالحركة حركة مغايرة لها وبابلت بالحركة سكونا (قوله فان الشين الخ) أي ولا عبرة بهمزة الوصل لسقوطها في الدرج ولا اللام المدغم في الشين لما عرفت في مفرط ومفرط

سمى ناقصا ويكون ذلك على وجهين أحدهما أن يختلفا بزيادة حرف واحد في الأول كقوله تعالى والتفت الساق بالساق إلى ربك يومئذ المساق أو الوسط كقولهم جدى جهدى أو في الآخر

(قوله حرف زائد) أى لا مقابله في اللفظ الآخر وليس المراد بكونه زائدا أنه زائد على الأصول (قوله إذا سقط حصل الجنس التام) أى لاتفاق اللفظين في أنواع الحروف وعددها وهيتها وترتيبها قال العلامة اليعقوبي وكلامهم هذا يقتضى أن الجنس الناقص يشترط فيه أن يكون البقي بعد اسقاط (٤٢٢) المزيد مساويا للفظ الآخر في جميع ما تقدم وانظر لم لا يقال إن ساواة في كل ما تقدم فنقص التام أو في غير الهيئة

سرف زائدا أو أكثر إذا سقط حصل الجنس التام (سمى الجنس ناقصا) لنقصان أحد اللفظين عن الآخر (وذلك) الاختلاف (أما بحرف) واحد (في الأول) مثل والتفت الساق بالساق إلى ربك يومئذ المساق (بزيادة الميم) (أوفى الوسط نحو جدى جهدى) بزيادة الهاء وقد سبق أن الشدد في حكم الخفف (أوفى الآخر

في جميع ما تقدم وانظر لم لا يقال إن ساواة في كل ما تقدم فنقص التام أو في غير الهيئة فنقص الحرف أو في غير القلب فنقص التقلب (سمى) أى إن وقع الاختلاف في العدد سمي هذا الجنس (ناقصا) لنقصان أحد اللفظين عن الآخر في الحروف الموجودة فيه والاقسام العقلية هنا ستة لان الزيادة إما أن تحصل بحرف واحد أو بأكثر وكلاهما إما أولا وإما وسطا وإما آخرًا فالجموع ستة من ضرب ثلاثة محال للمزيد في نوعي المزيد من اتحاد وتعدد مثل المصنف بثلاثة أقسام المزيد الواحد ولم يمتثل من أقسام المزيد إلا أكثر الأجزاء آخرًا وإلى هذا أشار بقوله (وذلك) الاختلاف (أما) بزيادة (حرف) واحد (في الأول) أى في أول اللفظ المجانس (نحو) قوله تعالى (والتفت الساق بالساق إلى ربك يومئذ المساق) فالميم في الساق زيد أولا والباقي مجانس للجموع المقابل كما رأيت (أو) بزيادة الحرف الواحد (في الوسط نحو جدى جهدى) بفتح الجيم فيهما مع زيادة الهاء وسطا في الثاني كما رأيت والباقي بعد اسقاطها مجانس جناسا تاما للمقابل إلا عبرة بشد الدال كما تقدم أن الشدد هنا كالخفف والجذب بفتح الجيم المعنى والحظ وأما الجذب الذى هو أبو الأب فليس مرادها هو الجهد بفتحها للشقة والتعب والتركيب محتمل وجهين أحدهما أن يكون المعنى إن حظى وغناى من الدنيا بمجرد انما النفس في المكاسب من غير وصول إليها ويكون (تشكيا) واخبارا بأنه لا يحصل من سعيه على طائل والآخر أن يكون المعنى إن حظى من الدنيا وغناى فيها هو بمشقتي وجهدى لا بالوراثة عن الأب والجهد ويكون اخبارا بالنعابة في السعي وأنه لا يتوقف في تحصيل المعنى على وراثة تأمله (أو) بزيادة حرف (في الآخر) أى في آخر المجانس ولا يخفى أن الراد بالزيادة هنا كون الحرف لا مقابل له من

القسم الثالث من الأصل أى فإن اختلف اللفظان اللذان للجناس في عدد الحروف (سمى الجنس ناقصا) لان اختلافهما في عدد الحروف يلزم منه نقصان أحدهما لا محالة (وذلك) النقصان إما بحرف واحد أولا والذى بحرف واحد إما أن يكون الحرف الناقص هو الأول واليه أشار بقوله (أما بحرف في الأول) ولو قال أول صفة الحرف لكان أحسن (كقوله تعالى والتفت الساق بالساق إلى ربك يومئذ المساق) فهو جناس ناقص عن تمام الحرف الأول وهو الميم (أو) بحرف (في الوسط نحو جدى جهدى) أى حظى ولم ينظر وإنا إلى كون الحرف المشدد بحرفين فيكون في كل من الكلمتين حرف ليس في الآخر بل جعلوا الشدد

جهدى) بفتح الجيم فيهما مع زيادة الهاء وسطا في الثاني والباقي بعد اسقاطها مجانس جناسا تاما للمقابل إلا عبرة بشد الدال كقوله الدال تقدم أن الشدد كالخفف في هذا الباب والجذب بفتح الجيم المعنى والحظ وأما الجذب الذى هو أبو الأب فليس مرادها هو الجهد بفتحها المشقة والتعب والتركيب محتمل لوجهين فيحتمل أن يكون المعنى إن حظى وغناى من الدنيا بمجرد انما النفس في تحصيل المكاسب من غير وصول إليها فيكون تشكيا واخبارا بأنه لا يحصل من سعيه على طائل ولا تقع ويحتمل أن يكون المعنى إن حظى من الدنيا وغناى فيها بمشقتي وجهدى لا بالوراثة عن أبائى وأجدادى فيكون اخبارا بالنعابة في السعي وأنه لا يتوقف على وراثة (قوله وقد سبق الخ) جواب عما يقال إن جهدى بعد حذف الهاء منه يكون جدى بخفيف الدال فلا يكون بينهما وبين جدى جناس تام

التام أو في غير الهيئة
فناقص الحرف أو في غير
الترتيب يسمى ناقص
المقلوب (قوله وذلك
الاختلاف أما بحرف الخ)
حاصله أن أقسام الجنس
الناقص ستة وذلك لان
الزائد إما حرف واحد
أو أكثر وعلى التقديرين
فهو إما في الأول أو في الوسط
أو في الآخر وقد مثل
المصنف بثلاثة أمثلة
لأقسام المزيد الواحد ولم
يتمثل من أقسام المزيد
الأكثر إلا بالزيد آخرًا (قوله
في الأول) أى في أول
اللفظ المجانس لا آخر وكان
الأولى أن يقول بحرف
واحد هو الأول لان الحرف
عين الأول لا مظهر وفيه
حتى يلزم عليه ظرفية
الشيء في نفسه وكذا قوله
أوفى الوسط أوفى الآخر
(قوله بزيادة الميم) أى في
المساق وهى زائدة في الأول
والباقي مجانس للجموع
المقابل (قوله جدى

كقول أبي تمام
وقول البحترى
مدون من أيد عواصم * نصول بأسيايف قواض فواض
لئن صدفت عنا فربت أنفس * صوادلى تلك الوجوه الصوادف
ومنه ما كتب به بعض ملوك المغرب الى صاحب له يدعوه الى مجلس أنس له
أيها صاحب الذى فارقت عي * نى ونفسى منه السنا والسنا
نحن فى المجلس الذى يهب الرا * حة والمسمع النقى والغناء
تتعاطى التى تنسى من اللذة والرفة الهوى والهوام
فأنه تلف راحة ومحاسن قد أعداك الحيا والحياة

(قوله كقول) أى الشاعر وهو أبو تمام (قوله ولا اعتبار بالتنوين) أى فى عواصم وذلك لأنه فى حكم الانفصال أو بصدد الزوال
سبب الوقف أو الاضافة (قوله على زيادة من) أى بناء على زيادة من (قوله كما هو مذهب الأخفش) أى المجوز لزيادتها فى الالتيات
(قوله أو على كونها للتبويض) أى أو بناء على كونها للتبويض وقوله (٤٢٣)
كأنى قوطم هز من عطفه

وحرك من نشاطه أى
هز بعض العطف لان
العطف الشق والمضرب
المهزوز منه الكنف مثلا
وحرك بعض الاعضاء التى
يظهر بتحريكها نشاطه
وهز العطف كناية عن
السرور لان السرور يهتز
فصارت الهزة لازمة
للسرور وكذا تحريك
النشاط (قوله أو على أنه
صفة لمحدوف) ظاهره أنه
عطف على قوله أو على
كونها للتبويض وفيه
نظر لأنه يتحصل المعنى
من أيدى فى موضع نصب
مفعول بمدون بناء على
زيادة من أو على أنها

كقوله بمدون من أيد عواصم) بزيادة اليم ولا اعتبار بالتنوين وقوله من أيدى فى موضع نصب
مفعول بمدون على زيادة من كما هو مذهب الأخفش أو على كونها للتبويض كما فى قوطم هز من
عطفه وحرك من نشاطه أو على أنه صفة لمحدوف أى بمدون سواعد من أيد عواصم جمع عاصية من
عصاه صر به بالعصا وعواصم من عصمه حفظه وجمه وتماه
* نصول بأسيايف قواض فواض * أى بمدون أيدى صاربات للأعداء حاميات للأولياء
صائلات على الاقران بسيف حاكمة بالقتل قاطعة

الجائس لا كونه من غير الأصول وأن المراد بالآخر والوسط أمكنة متوهمة والا فالحرف بنفسه هو
الأول والوسط والآخر مثل لما فيه بزيادة فى الآخر فقال (كقوله) أى كقول أبي تمام
(مدون من أيد عواصم) * نصول أسيايف قواض فواض
فعاوصم وعواصم متساويان الا فى زيادة اليم آخر فى الثانى وكذا قواض وقواض متساويان الا فى
زيادة الباء آخر فى الثانى ولا عبرة بالتنوين فى عواصم وقواض لانه فى حكم الانفصال أو بصدد الزوال
بالوقف أو الاضافة أو غير ذلك وقوله من أيدى محتمل أن تكون فيه للتبويض اما بتقديره نعمنا لمفعول
محدوف أى بمدون سواعد كائنه من أيدى السواعد بعض الأيدى فكأنه يقول بمدون السواعد التى
هى بعض الأيدى واما بأن يجعل كفى فى قوطم هز من عطفه وحرك من نشاطه أى هز بعض العطف
لان العطف الشق والمضرب منه الكنف مثلا وحرك بعض الاعضاء التى يظهر بتحريكها نشاطه

كالخمس كما تقدم فى الحرف (أو) بنقص حرف (فى الآخر كقوله) أى فى تمام
مدون من أيد عواصم * نصول بأسيايف قواض فواض

للتبويض أو على أنه صفة لمحدوف ومن المعلوم انه إذا كان صفة لمحدوف لا يكون مفعولا فالأولى جعله عطفًا على المعنى فكأنه قيل من
أيدى نصب على التثنية أو على أنه صفة لمحدوف (قوله أى بمدون سواعد من أيدى) أى كائنه من أيدى فمن اثنائية أو أنها للتبويض اذ
السواعد بعض الأيدى فكأنه قيل بمدون السواعد التى هى بعض الأيدى (قوله من عصاه صر به بالعصا) وعلى هذا معنى عواصم
ضاربات بالعصا والمراد بها هنا السيف بتدليل ما بعده وقيل ان عواصم من العصيان أى عاصيات على أعدائهم عاصمات لاصدقائهم (قوله
أى بمدون أيدى) أى بمدون للضرب يوم الحرب أيدى (قوله ضاربات للأعداء) أى بالسيف وهذا بيان لمعنى عواصم وقوله حاميات
أى حافظات للأولياء من كل مملكة ومثله وهذا بيان لمعنى عواصم وقوله حاكمة بالقتل أى على الأعداء بيان لمعنى قواض لانه جمع
قاسية من قنى بكذا اذا حكمه وقوله قاطعة أى لسكل مضروب بها من الأعداء بيان لمعنى قواض لانه جمع قاضية من قضبه اذا قطعه
وفى الاطول ان قواض بمعنى قوائل من قضى عليه قتله وهذا أنسب بما فى الشارح وحيث قد فأننى نصول على الأعداء بأسيايف قوائل
للأعداء وقولهم لسكل مالا فاهموا كان خشيًا أو حرجًا أو حديدًا فليس ذكر القواض به انتهى عنه بالوصف بالقواضى اه كلامه

وربما سمي هذا القسم أعني الثالث مطرفا ووجه حسنه أنك تتوهم قبل أن يرد عليك آخر الكلمة كاليم من عواصم أنها هي التي مضت وأما في هاللتا كيد حتى إذا تمكن آخرها في نفسك ووعده سمعك انصرف عنك ذلك التوهم وفي هذا حصول الفائدة بعد أن يتخلطك اليأس منها الوجه الثاني أن يختلفا بزادة (٤٣٤) أكثر من حرف واحد كقول الحنساء ان السكاء هو الشفا * من الجوى بين الجوايح

(وربما سمي هذا) القسم الذي تكون الزيادة فيه في الآخر (مطرفا واما بأكثر) من حرف واحد وهو عطف على قوله اما بحرف ولم يذكر من هذا الضرب الاماتكون الزيادة في الآخر (كقولها) أي الحنساء (ان السكاء هو الشفا * من الجوى) أي حرقه القلب (بين الجوايح) بزيادة النون والحاء ويختلف الوجهان بأن يجعل الفعل في الوجه الثاني كاللازم يتعدى عن كشر بت من الماء ويمكن أن يقدر متعديا في الموضعين فيقدر في الاخيرين هزعضوا هو بعض عطفه وحرك عضوا هو بعض أعضاء نشاطه فيعود التبعض فهما الى الأول وهن العطف كناية عن السرور لان السرور يهتز فصارت الهزة ملزومة للسرور وكذا تحريك النشاط ويحتمل أن تكون زائدة على مذهب الاخفش القائل بجواز زيادتها في الاثبات خلافا لمن خص زيادتها بالنفي كقولك ما من أحد يقول الحق في هذا الزمان وعليه يكون هو نفس المفعول ليدون أي يدون أيديا عواصي والعواصي جمع عاصية من عصاه ضربه بالصا والمراد بالصاهنا السيف بدليل ما بعده والعواصم جمع عاصمة من عصمه حفظه والقواصي جمع قاضية من قضى بكذا حكمه والقواصب جمع قاضية من قضيه والمعنى أنهم يدون أيديا عاصيات أي ضاربات للأعداء بالسيف الذي هو الراد بالصاهنا عاصمات أي حاميات وحافظات للأولياء من كل مهلكة ومنذلة صائلات على الأقران بسيوف قواص أي حاكيات على الأعداء بالهلاك قواصب أي قاطعة لرقاب الأعداء قاتلة لهم (وربما سمي) هذا القسم الذي تكون فيه الزيادة في الآخر (مطرفا) لتطرف الزيادة فيه أي لكونها في الطرف ووجه حسنه أنه قبل تمام الكلمة يتوهم أن السكامة الأولى هي التي أعيدت فاذا تمت السكامة بأن أتى آخرها كاليم في عواصم ظهر أنها كلمة أخرى فتستفاد فائدة من آتامها بعد الأياس وحصول فائدة بعد تدهم عدمها كحصول نعمة غير مترتبة ولا يخفى أن هذا أتم ما ين أن تقدمت الكلمة التي لازيادة فيها وأن هذا أيضا إنما تتحقق مسكنه بعد الاتيان بما يضاهاى الكلمة الأولى من الثانية ولكن مرادهم بنحو هذا الاعتبار كونه بحيث يحصل بشرطه فيعد كالحاصل وقد تقدمت الإشارة الى نحو ذلك (واما بأكثر) هذامعطوف على قوله اما بحرف أي الاختلاف في الزيادة اما أن يحصل بزادة حرف واحد كما تقدم واما أن يحصل بزيادة أكثر من حرف واحد وقد تقدم أن هذا القسم فيه ثلاثة أقسام باعتبار تقدم الزيادة وتوسطها وتأخرها وقد تقدم أن النصف لم يمثل الا القسم التأخر والتسمية فيه تدل على أن غيره لم يوجد في كلامهم أو أقل بحيث لا يتبرر وقد أشار الى مثاله بقوله (كقولها) أي الحنساء أخت صخر في رد كلام من لامها على السكاء عليه روى أنها بكت عليه حتى ابيضت عينها (ان السكاء هو الشفا * من الجوى) وهو حرقه القلب السكائن (بين الجوايح) جمع سائحة وهي ضلع الصدر والبينية كناية عن القلب ولا شك أن الجوايح زيد فيه بعدما يماثل الجوى منه النون والحاء وإذا أسقطت النون والحاء صار الباقي مساويا للجوى فكان (وربما سمي هذا) أي القسم الاخير الناقص (مطرفا) ووجه حسنه أنك تتوهم قبل ورود آخر كلمة أنها هي التي مضت وأتى هاللتا كيد وفي ذلك تحصيل فائدة جديدة بعد الأياس منها (واما) أن يكون النقص (بأكثر) من حرف واحد (كقولها) أي الحنساء ان السكاء هو الشفا * من الجوى بين الجوايح

(قوله مطرفا) أي لتطرف الزيادة فيه (قوله ولم يذكر) من هذا الضرب الاماتكون الزيادة في الآخر (أي لعدم اطلاعه على أمثلة الباقي وقال في الاطول انه لم يذكر من هذا الضرب الاما كانت الزيادة فيه في الآخر لاجل بيان اسمه بقوله وربما سمي هذا أي ما كانت الزيادة فيه في الآخر بأكثر من حرف متديلا وعبر ربما إشارة الى عدم اشتراك تلك التسمية له (قوله أي الحنساء) أخت صخر في رد كلام من لامها في كثرة السكاء عليه روى أنها بكت عليه حتى ابيضت عينها وبعد البيت المذكور

يا عين جودى بالسمو
مع للسهلات السوايح
والبيت من مجزوء السكامل
المرفل وشطره قبل همزة
الشفاء فهو مدور ونج
ترفيل (قوله أي حرقه القلب) هذا بيان لمنى الجوى بحسب الأصل والمراد به هنا مجرد الحرقه بقرينة قوله بين الجوايح أي ان السكاء هو الشفاء

من الحرقه السكامة بين الجوايح أي الضلوع التي تحت الترائب مما يلي الصدر كذا في الاطول ولا شك أن الجوايح زيد فيه بعدما يماثل الجوى النون والحاء فاذا أسقطت هاتين صارا الباقي مساويا للجوى فكان من التحنيس الناقص (وربما

ور بماسمى هذا الضرب مذيلا وان اختلفا في أنواع الحروف اشترط أن لا يقع الاختلاف بأكثر من حرف ثم الحرفان المختلفان ان كانا متقار بين سمي الجنس مضارعا

(قوله هذا النوع) أى الذى زيف فى آخره أكثر من حرف (قوله مذيلا) (٤٢٥) أى لان تلك الزيادة فى آخره كالذيل (قوله وان

اختلفا فى أنواعها الخ) الاختلاف فى أنواع الحروف أن يشتمل كل من اللفظين على حرف لم يشتمل عليه الآخر من غير أن يكون مزيدا ولا كان من الناقص كما تقدم (قوله فيشترط الخ) جواب الشرط أى فىشترط فى كون الايتان باللفظين المختلفين فى نوعية الحروف من البدع الجناسى أن لا يقع الخ (قوله والا لبعده الخ) أى والا لو وقع الاختلاف بأكثر من حرف لبعده الخ (قوله كلفى نصر و نكس) تمثيل للبنى وكذا لفظا ضرب وخرق وكذا ضرب وساب والفظان الأولان اشتركا فى الحرف الأول فقط والفظان الثانى اشتركا فى الحرف الوسط فقط والفظان الثالثان اشتركا فى الحرف الأخير فقط وليس شىء من ذلك من النجيس (قوله اللذان وقع بينهما الاختلاف) أى حالة كونهما فى اللفظين (قوله ان كانا متقار بين فى المخرج) أى بأن كانا حلقين أو شفويين أو من التنبا العليا

ور بماسمى هذا النوع (مذيلان واختلفا) أى لفظا للجناسين (فى أنواعها) أى أنواع الحروف (فيشترط أن لا يقع) الاختلاف (بأكثر من حرف) واحدا ولا لبعدهما التشابه ولم يبق النجاس كلفى نصر و نكس (ثم الحرفان) اللذان وقع بينهما الاختلاف (ان كانا متقار بين) فى المخرج (سمى) الجنس (مضارعا)

من النجيس الناقص (ور بماسمى هذا) النوع وهو ما زيفه أكثر من حرف (مذيلان) لان الزيادة كانت فى آخره كالذيل وهذه التسمية هى التى قلنا انها تدل على عدم وجدان زيادة أكثر أو أوسطا أو على قلة الوجدان ويحتمل أن يريد أن يسمى هو الذى وجدت فيه هذه الزيادة آخر فلا تدل على ما ذكرتم أشار الى النوع الرابع من أنواع الجنس وهو ما يشتمل للضارع واللاحق فقال (وان اختلفا) أى اللفظان اللذان واللفظ فى هذه الجملة كما تقدم فى مثلها (فى أنواعها) أى أنواع الحروف والاختلاف فى أنواع الحروف أن يشتمل كل من اللفظين على حرف لم يشتمل عليه الآخر من غير أن يكون مزيدا ولا كان من الناقص كما تقدم (فيشترط) يعنى أن اللفظين اذا اختلفا فى نوعية الحروف على الوجه المذكور فلا يكون الايتان بهما من البدع الجناسى الا بشرط هو (أن لا يقع) ذلك الاختلاف (بأكثر من حرف) واحدا وان وقع بأكثر من حرف كائنين فأكثر لم يكن من النجيس فى شىء لبعدهما بينهما عن التشابه الجناسى وذلك ظاهر اذ لا ذلك لم يخل غالب الألفاظ من الجنس ويلزم أن يقدر عليه كل أحد لان التشابه فى حرف واحد مع الاختلاف فى اثنين فأكثر كثير وذلك مثل نصر و نكس و مثل ضرب و فرق و مثل ضرب و سلب فالأولان اشتركا فى الاول فقط والثانيان اشتركا فى الوسط والثالثان اشتركا فى الآخر وليس شىء من ذلك من النجيس (ثم الحرفان) أى ثم هذا النوع فسمان كل منهما يسمى باسم مخصوص وذلك أن الحرفين المختلفين فى اللفظين (ان كانا متقار بين) فى المخرج كأن يكونا حلقين معا أو شفويين معا (سمى) الجنس بين اللفظين اللذين كان الحرفان المتباينان فيهما متقار بين (مضارعا) وأما سمي مضارعا لمضارعة اللبان فى اللفظين

فقد نقص فى الاول عن الثانى حرفان ور بماسمى مانقص عن مجانسه بأكثر من حرف مذيلان وتسمية هذا مذيلا أظهر فى المثال المذكور وهو ما اذا كان فى الاول نقص عن الثانى بحرفين فانه وقع تذييل الثانى منه بخلاف ما اذا قيل فى الجوانح الجوانح الكلمة الأخيرة فيها غير مذيلة والتذييل إنما يكون فى الأخير قوله (وان اختلفا فى أنواعها) إشارة الى القسم الثالث من أقسام الاختلاف وهو أن تختلف أنواع الحروف فمن شرطه أن لا يقع الاختلاف بأكثر من حرف فان كان بأكثر خرج عن كونه جناسا وقوله (فيشترط) لم يكن به حاجة الى هذه الفاء الداخلة على الضارع فى جواب الشرط ثم الحرفان اللذان وقع الاختلاف بهما ان كانا متقار بين سمي الجنس مضارعا وهو أى اختلاف الحرفين بالنوع اما فى الاول كقول الحريرى بينى وبين كنى ليل داس وطريق طامس فلاختلاف بالطاء والبدال وهما حرفان متقاربان كلاهما من الحروف الشديدة أو فى الوسط كقوله تعالى وهم ينهون عنه ويتأون عنه فوقم الاختلاف بالمهزة والماء وهما حرفان حلقيان أو فى الحرف الأخير نحو قوله صلى الله عليه وسلم الخيل معقود فى نواصيها الخير الى يوم القيامة فان الاختلاف بالراء واللام وهما من حروف اللداقة

(٥٤ - شروح التلخيص - رابع) وعلى هذا فالمراد بالمتقار بين فى المخرج ما يشتمل للتحدين فيسه كالدال والطاء والمهزة والماء (قوله سمي الجنس) أى الذى بين اللفظين اللذين كان الحرفان المتباينان فيهما متقار بين فى المخرج (قوله مضارعا) أى لمضارعة اللبان من اللفظين لصاحب فى المخرج

ويكونان اما في الاول كقول الحريري بيني وبين كنى ليل دامس وطريق طامس واما في الوسط كقوله تعالى وهم ينهون عنه وينأون عنه وقول بصهم البرايا أهداف البلايا واما في الآخر كقول النبي صلى الله عليه وسلم الخيل معقود بنواصيها الخير الى يوم القيامة وان كانا غير متقاربان سمي لاحقا ويكونان ايضا اما في الاول كقوله تعالى ويل لكل همزة لقول بعضهم رب وضى غير رضى وقول الحريري لا اعطى زماني بل يخفر ذمامي

(قوله وهو ثلاثة ضرب) جعل الشارح ضمير هو راجعا للمضارع فاحتاج لتقدير لان الحرف الخ ولو جعل ضمير هو راجعا للحرف للدلول عليه بقوله ثم الحرفان لكان أحسن (قوله لان الحرف الأجنبي) يعني اللبائين لمقابله (قوله اما في الاول) أي اما في أول اللفظين وفي كلامه تسامح لان أول اللفظين في الحقيقة هو الحرف ففيه ظرفية الشيء في نفسه فلو حذف في وقال اما الاول لكان أحسن وان كان يمكن الجواب بأنه من ظرفية (٤٢٦) العام في الخاص أو أن في زائدة تأمل (قوله بيني وبين كنى ليل

وهو ثلاثة ضرب لان الحرف الأجنبي (اما في الاول نحو بيني وبين كنى ليل دامس وطريق طامس أوفى الوسط نحو وهم ينهون عنه وينأون عنه أوفى الآخر نحو الخيل معقود بنواصيها الخير) ولا يخفى تقارب الدال والطاء وكذا الهاء والهمزة وكذا اللام والراء (والا) أي وان لم يكن الحرفان متقاربان (سمي لاحقا وهو أيضا اما في الاول نحو ويل لكل همزة لقلة)

لصاحبه في المخرج (وهو) أي المضارع ثلاثة أقسام لان الحرف الأجنبي أعني اللبائين لمقابله (اما) أن يوجد (في الاول) أي في أول اللفظين وقد تقدم ما في نحو هذا من التسامح وان الاول في الحقيقة هو الحرف (نحو) قول الحريري (بيني وبين كنى) بكسر الكاف أي منزلي (ليل دامس) أي مظلم (وطريق طامس) أي مطموس العلامات لا يهتدى فيه الى الراد فدامس وطامس بينهما تجنيس للمضارعة لان الطاء والدال التباينتان متقاربتان في المخرج لانهما من اللسان مع أصل الأسنان وقد وجدنا أولا فكان الجنس بينهما قسما على حدة (أو) يوجد (في الوسط) أي في وسط التجانسين (نحو) قوله تعالى (وهم ينهون عنه وينأون عنه) أي يبعدون عنه فينهون وينأون بينهما تجنيس للمضارعة لان الهاء والهمزة وهما التباينتان في اللفظين متقاربتان اذ هما حلقيتان معا وقد وجدنا في الوسط فكان قسما آخر (أو) يوجد (في الآخر) أي في آخر التجانسين (نحو) قوله صلى الله عليه وسلم (الخيل معقود بنواصيها الخير الى يوم القيامة) فبين الخيل والخير تجنيس للمضارعة لتقارب مخرج الراء واللام اذ هما من الحنك واللسان وهما آخر فكان الجنس معهما قسما آخر أيضا فالأمثلة من المضارع لتقارب مخرج حروفها التباينة كما بينا (والا) أي وان لم يكن الحرفان التباينان متقاربان بينهما قسما في المخرج (سمي) الجنس بين اللفظين (لاحقا) لان أحد اللفظين ملحق بالآخر في الجنس باعتبار جعل الحروف (وهو) أي الحرف الذي وقع فيه التباين بلا تقارب في المخرج هو (أيضا) أن يكون (في الاول) أي أول التجانسين (نحو) قوله تعالى ويل لكل همزة لقلة (وههزة قوله (والا) أي ان لم يكن الحرفان اللذان وقع الاختلاف بينهما متقاربان (سمي) الجنس (لاحقا) واللاحق أيضا اما باختلاف الحرفين في الاول كقوله تعالى ويل لكل همزة لقلة أو يقع الاختلاف في

دامس وطريق طامس) هذا من كلام الحريري وهو نثر والسكن البيت والدامس الشديد الظلمة من دمس يدمس ويدهس بالضم والكسر والطماس الدائر للطموس العلامات الذي لا يتبين فيه أثر يهتدى به والشاهد في دامس وطامس فان الدال والطاء حرفان متباينان الا أهمما متقاربان في المخرج لانهما من اللسان مع أصل الأسنان وقد وجدنا في أول اللفظين (قوله أوفى الوسط) أي أو يوجد في وسط اللفظين التجانسين (قوله وينأون عنه) أي يبعدون عنه والشاهد في ينهون وينأون فان الهمزة والهاء حرفان متباينان الا أهمما

متقاربان في المخرج إذ هما حلقيتان وقد وجدنا في وسط اللفظين التجانسين (قوله أوفى الآخر) أي أو يوجد في آخر اللفظين التجانسين (قوله نحو الخيل الخ) أي نحو قول النبي صلى الله عليه وسلم الخيل معقود بنواصيها الخير الى يوم القيامة فبين اللام والراء تباين الا أنهم متقاربان في المخرج لانهما من الحنك واللسان وقد وجدنا في آخر اللفظين التجانسين والنواصي جمع ناصية وهي منتهى منبت شعر الرأس من جانب الوجه والخير نائب فاعل معقودا ومبتدأ خبره معقود (قوله أي وان لم يكن الحرفان) أي التباينان وقوله متقاربان أي في المخرج بل كانا متباعدين فيه (قوله سمي لاحقا) أي سمي الجنس بين اللفظين لاحقا لان أحد اللفظين ملحق بالآخر في الجنس باعتبار جعل الحروف (قوله وهو أيضا اما في الاول) أي والحرف اللبائين لمقابله من غير تقارب في المخرج اما أن يقع في أول اللفظين التجانسين أوفى وسطهما أوفى آخرهما

واما في الوسط كقوله تعالى ذلكم بما كنتم تفرحون في الارض بغير الحق وبما كنتم تمرحون وقوله تعالى وانه على ذلك لشهيد وانه
لحب الخير لشديد واما في الآخر كقوله تعالى فاذا جاءهم امر من الامن

(قوله الهمز الكسر الخ) حاصله ان همزة مأخوذة من الهمز وهو الكسر وكذا لزمة مأخوذة من الهمز بمعنى الطعن أي في المحسوسات
وغيرها ثم شاع استعمال الهمز في الكسر في أعراض الناس وكسر المرض هتكة وابطاله بالحق العيب بصاحبه كاشاع استعمال الهمز
في الطعن في الاعراض بأن يلحق العيب بصاحبها فقول الشارح والطمع فيها تفسير (قوله وبناء فصلة) أي بضم الفاء وفتح العين
(قوله يدل على الاعتياد) أي فلا يقال فلان ضحكة ولا لمة الا لمن كان ملازما لذلك بحيث صار عادة له لان وقع منه ذلك في الجملة
والشاهد في همزة ولزمة فان بينهما جناسا لاحقا لان الماء والدم متباينان ومتباعدان في المخرج لان الماء من أقصى الحلق والدم من
طرف اللسان ووقافي أول اللغتين المتجانسين (قوله تفرحون) أي (٤٢٧) تتكبرون في الارض وقوله

تفرحون أي تتوسعون في
الفرح فالمرح نهاية الفرغ
والشاهد في تفرحون
وتمرحون فان بينهما
جناسا لاحقا على ما قال
المنصف لتباين الفاء والميم
وتباعدهما في المخرج (قوله
وفي عنم الخ) حاصله
أن كون الجناس الذي في
هذه الآية لاحقا في نظر
لان التقارب في المخرج بين
الفاء والميم موجود لانهما
شغويتان غاية الأمر أن
الفاء من باطن الشفة
السفلى وأطراف الاسنان
والميم من ظاهر الشفتين
ولا يخرجها ذلك عن
كونهما شغويتين وحسب
فالجناس في هذه الآية
مضارع للاحق وقد أجلب
بعضهم بأن المراد من
تقارب المخرج هنا قصر
للسافة بين المخرجين وليس

الهمز الكسر والهمز الكسر وشاع استعمالها في الكسر من أعراض الناس والطمع فيها وبناء فصلة
يدل على الاعتياد (أوفي الوسط نحو ذلكم بما كنتم تفرحون في الارض بغير الحق وبما كنتم
تفرحون) وفي عدم تقارب الفاء والميم نظرا فانهما شغويتان وان أثر يبد بالتقارب أن يكونا بحيث تدغم
احدهما في الأخرى فالهاء والهمزة ليستا كذلك (أوفي الآخر نحو واذا جاءهم امر من الامن
فصلة من الهمز وهو الكسر وكذا لزمة من الهمز بمعنى الطعن وشاع استعمال الهمز في الكسر من أعراض
الناس وكسر المرض هتكة وابطاله بالزام العيب كاشاع استعمال الهمز في الطعن في الاعراض والطمع
في المرض الحاق العيب بصاحبه وبناء فصلة بضم الفاء وفتح العين يدل على الزوم والاعتياد لان هذا
الوزن يدل في العربية على ذلك ولا يكفي في بناء ذلك الوصف وقوع المشتق منه في الجملة (أو) يكون
ذلك الحرف (في الوسط) أي في وسط المتجانسين (نحو) قوله تعالى (ذلكم بما كنتم تفرحون في الارض
بغير الحق وبما كنتم تفرحون) فتفرحون وتمرحون بينهما جناس للاحق لان نوع حروفهما الا للميم
والفاء وهما غير متقاربان ولكن كون هذا من اللاحق فيه نظر لان التقارب في المخرج موجود بين
الفاء والميم اذ هما شغويتان معا لأن الفاء من طرف الاسنان العليا والفاء من باطن الشفة السفلى والميم من
باطن الشفتين ولا يخرجها ذلك عن كونهما شغويتين وقد يجاب بأن جناس التقارب لا يكفي حتى
يوجد نوع خاص منه كان يكون الحرفان من موضع واحد مع اختلاف ما وهما اذ فرق الموضوعان لما علمت
فالاولى لهذا البحث أن يمثل بنحو قوله تعالى وانه على ذلك لشهيد وانه لبحر لشهيد وان لبحر لشهيد لان الدال والهاء
متباعدتان مخرجا اذ الأولى من اللسان مع أصول الاسنان والثانية من الحلق ولا يقال المراد بالتقارب
ما يصح معه الادغام لانهم ذكروا من التقارب بين الفاء والهمزة لانهما شغويتان ولا ادغام بينهما (أو)
يكون ذلك الحرف (في الآخر) أي في آخر المتجانسين (نحو) قوله تعالى (واذا جاءهم امر من الامن)

الوسط نحو ذلكم بما كنتم تفرحون في الارض بغير الحق وبما كنتم تفرحون فوقع الاختلاف في الوسط
بالفاء والميم وهذا فيه اشكال لان الفاء والميم متقاربان لكونهما من حروف التلاوة ومن حروف الشفة
فكيف يكونان متباعدين أوفي الآخر بنحو قوله تعالى واذا جاءهم امر من الامن أو الحرف أذاعوا به

بين مخرجي الفاء والميم تقارب بهذا المعنى لان الليم من ظاهر الشفتين والفاء من باطن الشفة السفلى وأطراف الاسنان وأنت خير بأن
هذا الجواب يدل على عدم اتحاد مخرجهما لعل طول السافة بينهما فالأولى لأجل هذا البحث أن يمثل بقوله تعالى وانه على ذلك لشهيد
وانه لبحر لشهيد فان الماء والدال متباينان ومتباعدان في المخرج فان الماء من أقصى الحلق والدال من اللسان مع أصول الاسنان
(قوله وان اراد الخ) يعني لو قيل في الجواب عن المنصف ان مراده بالحرفين المتقاربان في المخرج فصح التمثيل فيقال فبرد هذا
الجواب انهم ذكروا أن من جملة التقارب بين المخرج الماء والهمزة كما مر في وهم يشون عنه ويتأون عنه لانهما حلقيان والحال
انه لا يمكن ادغام أحدهما في الآخر فيقال ذلك الجواب وما زال الاعتراض وادعوا بالمنصف (قوله فالهاء والهمزة) علة لجواب الشرط
الهدوف أي فلا يصح لان الماء الخ (قوله ليستا كذلك) أي لا تدغم احدهما في الأخرى مع أنه مثل بينهما التقارب بين (قوله امر من
الامن) فالامن والأمر متفقان في الراء والتون وهما متباعدتان في المخرج هكذا قال المنصف وفيه نظر بل هما متقاربان حتى

وقول البحرى :

هل لما فات من تلاق تلاف * أم لاشاك من الصباية شاف

وان اختلفا في ترتيب الحروف سمى جناس القلب وهو ضربان قلب الكل كقولهم حسامه فتح لا وليسانه حنفلاعدائه وقلب البعض كما جاء في الخبر اللهم استر (٤٢٨) عورانا وآمن روعانا وقول بعضهم رحم الله امرأ أمسك ما بين فكبيه وأطلق ما بين

كفيه وعليه قول أبي الطيب
منعمة منعمة رداح
يكلف له ظها الطير الوقوعا

انه يجوز ادغام احدهما في الاخرى لانهما من حروف الذلاقة التي يجمعها قولك منبغل وهي تخرج من طرف اللسان وحينئذ فالنون والراء يخرجان منه فاللال الصائب تلاف وتلاق (قوله وأخر) أى ذلك البعض في اللفظ الآخر

(قوله سمي تجنيس القلب) أى لوقوع القلب أى عكس بعض الحروف في أحد اللفظين بالظلالا خرو هو ضربان لانما وقع الحرف الأخير من الكامة الاولى أو الامن الثانية والذي قبله تانيا وهكذا على الترتيب سمي قلب الكل والاسمي قلب البعض وقد ذكر

للمصنف مثال كل منهما (قوله نحو حسامه فتح لا ولياته حنفلاعدائه) أى أن سيف الممدوح فتح لا ولياته اذ به يقع النصر لهم وحنفلاعدائه أى هلاك لهم اذ به يقع موتهم وهذا الكلام حل لقول الاخنف بن قيس حسامك في الاحباب فتح جور محك في الاعداء حنفلع وحل الشاهد حنفلع

وان اختلفا) أى لفظا للتجانسين (في ترتيبها) أى ترتيب الحروف بأن يتحد النوع والعدد والهيئة لكن قسم في أحد اللفظين بعض الحروف وأخر في اللفظ الآخر (سمى) هذا النوع (تجنيس القلب نحو حسامه فتح لا ولياته حنفلاعدائه ويسمى قلب كل) لانعكاس ترتيب الحروف كلها (ونحو اللهم استر عورانا وآمن روعانا ويسمى قلب بعض) اذ لم يقع الانعكاس الا بين بعض حروف الكامة

فالأمروالامن متفقان الا في الراء والنون وهما متباعدتان مخرجا لان الراء من شد اللسان على الحنك الباطنى على وجه التكرار والنون من شدة على ما يقرب الاسنان العليا وبه يعلم أن تباعد المحل واختلافه كاف في البدولواشتركا في وجهها كما اشترك الحرفان هنا في حركة اللسان الى أعلى قيل وفي هذا نظر أيضا لان النون والراء من حروف الذلاقة التي يجمعها قولك منبغل وقد تقدم بيان ما في قوله في الأول والوسط والآخر من التماسح وأنه قصد بها ما كن متوهمة فأطلق عليها ما هو وصف الحرف اذ الحرف هو نفس الاول والوسط والآخر على ما يتبادر والخطب في ذلك سهل ثم أشار الى النوع الخامس من أنواع التجنيس وهو تجنيس القلب فقال (وان اختلفا) أى وان اختلف اللفظان المتجانسان (في ترتيبها) أى في ترتيب الحروف فقط وانما اختلفان في ترتيب الحروف اذا اختلف النوع والعدد والهيئة ثم الاختلاف في الترتيب هو أن يقدم في أحد اللفظين بعض الحروف ويؤخر ذلك البعض في اللفظ الآخر (سمى) أى ان وقع الاختلاف في الترتيب سمي ذلك النوع من الجناس (تجنيس القلب) لوقوع القلب أى عكس بعض الحروف في أحد اللفظين بالنظر الى الآخر وهو قسبان أحدهما أن يقع العكس في مجموع الحروف (نحو) قول القائل (حسامه) أى سيف الممدوح (فتح لا ولياته) اذ به يقع لأولياته الفتح والنصر و (حنفلاعدائه) اذ به يقع حنفلاعدائه أى موتهم (ويسمى) هذا القسم (قلب كل) لانعكاس ترتيب الحروف كلها لان ما كان في أحد اللفظين مقدما صار مؤخرا في الآخر وما كان مؤخرا فيه صار مقدما في الآخر وفيه نظر لان التاء وقعت في اللفظين في مكانها وهو الوسط (و) القسم الثاني أن يقع في بعض الحروف (نحو) قولهم (اللهم استر عورانا وآمن روعانا) فالألف والتاء والنون في عورانا وآمن روعانا في محلها وانما وقع العكس في العين والواو والراء والواو أيضا هنا في مكانها وكانهم لم يتبدروا في القلب الوسط (ويسمى) هذا القسم (قلب بعض) لوقوع التبديل في بعض حروف اللفظين كما رأيت وقد يقال التجنيس على

فوقع الاختلاف بالنون والراء وفيه نظر أيضا لانهم من حروف الذلاقة قوله (وان اختلفا في ترتيبها) إشارة الى النوع الرابع من الاختلاف وهو أن يختلفا في ترتيب الحروف فيسمى تجنيس القلب وهو قسبان أحدهما نحو قولهم حسامه فتح لا ولياته حنفلاعدائه قال (و يسمى هذا قلب كل) وهذا أحسن من قوله في الايضاح يسمى قلب الكل لان كل لا يدخل عليها الألف واللام في القياس والثاني نحو ما روى في بعض الاخبار اللهم استر عورانا وآمن روعانا وكذلك قول بعضهم رحم الله امرأ أمسك ما بين فكبيه وأطلق ما بين كفيه وكذلك قول أبي الطيب
منعمة منعمة رداح * يكلف لفظها الطير الوقوعا
ويسمى هذا قلب بعض لان عورة وروعة اتفاقا في الحرف الأخير وهو التاء فلا قلب فيها وانقلب ما سواها

فانك اذا أخذت الفاء من حنفلاعدائه فان الحاء كان فتحا وان أخذت الحاء ثم التاء ثم الفاء من فتح كان حنفا (فاذا فهو قلب للكل وان كانت التاء التي في الوسط لم تغير (قوله لانعكاس ترتيب الحروف كلها) أى لان ما كان في أحد اللفظين مقدما صار مؤخرا في الآخر وما كان مؤخرا فيه صار مقدما في الآخر (قوله نحو اللهم استر عورانا وآمن روعانا) فالألف والتاء والنون في

(فاذا وقع أحدهما) أي أحد اللفظين المتجانسين بجناس القلب (في أول البيت و) اللفظ (الآخر في آخره سمي) بجناس القلب حينئذ (مقولا بمجنحا) لان اللفظين بمنزلة جناحين لبيت كقوله :
 لاح أنوار الهدى من * كفه في كل حال
 (وإذا ولي أحد المتجانسين) أي بجناس كان ولذا ذكره باسمه الظاهر دون الضمر للجناس
 (الآخر سمي) الجناس (مزدوجا ومكررا ومرددا)

توافق اللفظين في الحظ كسقين ويشقين في قوله تعالى الذي خلقني فهو يهدين والذي هو يطعمني ويسقين وإذا مرضت فهو يشفين ويسمى بجناسا خطيا من أنواع التجنيس أيضا بجناس الإشارة وهو أن يشار إلى اللفظ المجانس بما يدل عليه كقوله * حاقق نحية موسى باسمه * فقد أشير بقوله باسمه إلى موسى معنى آلة الخلق وهو بجناس لموسى العلم والمراد بموسى رجل مسمى به في الجملة وتامه * وبهارون إذا ما قلنا * وقبهارون نوراه وهو مصنوع يزال به الشعر معر وفنم أشار إلى تفرغ على جناس القلب بقوله (فاذا وقع أحدهما) أي أحد المتجانسين بجناس القلب (في أول البيت و) وقع (الآخر) من المتجانسين بالجناس المذكور (في آخره) أي في آخر ذلك البيت (سمي) هذا التجنيس القلوب الذي وقع لفظ منه في أول البيت والثاني في آخره (مقولا بمجنحا) لان اللفظين في هذا الجناس القلبي صارا للبيت كالجناحين للطائر في وقوعهما متوازيين في الطرفين للتقابلين ومثاله قوله (لاح أنوار الهدى من * كفه في كل حال) فيين لفظي لاح وسال الواقع أحدهما أول البيت والآخر آخره بجناس القلب فسمى ذلك التجنيس مقولبا مجنحا ثم أشار إلى تفرغ آخر على مطلق التجنيس لا بقيد كونه مقولا بقوله (وإذا ولي أحد) اللفظين (للتجانسين) اللفظ (الآخر) منهما وهو مفعول ولي أي ولي ذلك الأحدا لا خرسوا كان ذلك الجناس بين اللفظين تاما أو محرفا أو ناقصا أو ما يشمل الضارع واللاحق أو مقولا بالمراد بالجناس هنا الجناس لا بقيد كونه مقولبا بل مطلقه الشامل لجميع الأنواع السابقة ولقصد مطلق الجناس أي باللفظ الظاهر والا كان المناسب إعادة الضمير على ما يليه (سمي) أي إذا توالى المتجانسان مطلقا سمي الجناس بينهما (مزدوجا) سمي أيضا (مكررا و) سمي أيضا (مرددا) لازدواج اللفظين بتواليهما وتكرر أحدهما بالآخر كالتقابل فتح وخف وفي كفيه وفكيه كذلك يقع القلب في الحرف الأخير وفي منمة ومنمة كذلك فإن القلب لم يقع في الحرف الأول والأخير بل فيما بينهما ولم يقع فيما بينهما على الترتيب كما يظهر بالتأمل ولك أن تقول ينبغي أن يسمى القسم الأول أيضا قلب بعض فان الحرف المتوسط وهو التاء في خف وفتح لم ينقلب كما لم ينقلب الأخير في عورة وروعة والافم الذي أوجب تسمية أحدهما بقلب بعض والآخر بقلب كل إنما يكون بجعل الأول في أحدهما تانيا مثلا والثاني ثالثا والثالث أولا ثم أشار المصنف إلى فرع من ذلك وهو أنه (إذا وقع أحد المتجانسين جناس القلب في أول البيت) وينبغي أن يقول أو أول الفقرة ليعم النظم والنثر لأن مثله في النثر سيأتي في رد المعجز على الصدر (والآخر في آخره سمي مقولا بمجنحا) كقول الشاعر :

لاح أنوار الهدى من * كفه في كل حال

ولقائل أن يقول إذا سمي هذا مقولا بمجنحا فاسميته مقولا بالكونه جناس قلب وتسميته مجنحا لكونه كلي الجناس فيه واقتين في جناحي البيت فلا بدع أن يسمى الجناس التام وغيره من الأقسام السابقة تاما مجنحا وكذلك الجميع الآن يكونوا لاحظوا مناسبة بين الجناح والقلب لسرعة قلب الجناح ثم قال (وإذا ولي أحد المتجانسين الآخر) أي سواء كانا من جناس القلب أم لا (سمي مزدوجا ومكررا ومرددا

المتجانسين الآخر سمي مزدوجا ومكررا ومرددا عورانا ورعانناي محالها وأما وقع العكس في العين والواو والراء والروعات جمع روعة الخوف أي آمننا
 نخاف (قوله لان اللفظين بمنزلة جناحين لبيت) علم منه أن الجناس القلوب المخرج مختص بالشعر (قوله لاح أنوار الهدى الخ) أي فيين لفظي لاح وحال الواقع أحدهما وله الآخر آخره جناس مقولبا مجنحا ونظير البيت للذكور قول ابن نباتة
 ساق يريني قلبه قسوة * وكل ساق قلبه قاس (قوله وإذا ولي أحد المتجانسين الآخر) أي وإذا ولي أحد اللفظين المتجانسين الآخر من غير أن يفصل بينهما بفصل سوى حرف جر أو حرف عطف وشبه ذلك (قوله أي بجناس كان) أي سواء كان ذلك الجناس الذي بين اللفظين تاما أو محرفا أو ناقصا أو مضارعا أو لاحقا أو مقولبا (قوله ولذا) أي لأجل كون المراد مطلق الجناس الشامل لجميع الأنواع السابقة لا خصوص القلوب (قوله ذكره باسمه الظاهر دون الضمر) ولو كان مراد المصنف خصوص الجناس المقولبا لكان المناسب الاتيان بالضمير (قوله سمي مزدوجا ومكررا ومرددا) لازدواج اللفظين بتواليهما وتكرر أحدهما بالآخر وتزادها

كقوله تعالى وجنتك من سبأ بنبا يقين وما جاء في الخبر المؤمنون هيتون لينون وقولهم من طلب وجد وجد وقولهم من فرغ با بولج
ولج وقولهم النبيذ بغير النغم وبغير الدسم سم وقوله :

يعدون من أيد عواص عواصم * فنول بأسيا فواض قواضب

واعلم أنه يلحق بالجناس شيطان أحدهما أن يجمع اللفظين الاشتقاق كقوله تعالى فأقم وجهك للدين القيم وقوله تعالى فروح وريحان
وقوله النبي صلى الله عليه وسلم الظلم ظلمات يوم القيامة وقول الشافعي رضي الله عنه وقد سئل عن النبيذ أجمع أهل الحرمين على
تحريمه وقول أبي تمام * فياد مع أنجدني على سا كني نجد * وقول البحري :

يعنى عن الجود القبي ولن ترى * في سودأربا لغير أريب

فصبت صروف الدهر بأسا وانابلا * فلماك موتور وسيفك واتر (٤٣٠)

وقول محمد بن وهيب

<p>نحو وجنتك من سبأ بنبا يقين) هذا من التجنيس اللاحق وأمثلة الأقسام الأخر ظاهرة مما سبق (ويلاحظ بالجناس شيطان أحدهما أن يجمع اللفظين الاشتقاق) وهو توافق الكلمتين في الحروف الأصول مع الاتفاق في أصل المعنى (نحو قوله تعالى فأقم وجهك للدين القيم) فانهما مشتقان من قام يقوم</p>	<p>(قوله من سبأ بنبا يقين) فسبأ ونبأ متواليان وتجنيسهما للاحق وذلك لاختلافهما بحرفين متباعدين في المخرج فالباء في نبأ لا دخل لها في التجنيس (قوله ظاهرة مما سبق) فقال التام أن يقال تقوم الساعة في ساعة ومثال الحرف أن يقال هذه لك جبة وجنة من البرد للبرد ومثال الناقص أن يقال جدى جهدى ومثال للقلوب أن يقال هذا السيف للاعداء والاولياء حتف وفتح (قوله ويلحق بالجناس) أى في التحسين شيطان هذا شروع في شيطان ليسامن الجناس الحقيقي ولكنهما ملحقان به في كونهما معا يحسن به الكلام كحسن الجناس</p>
<p>وترداده به ولا يضر الفصل بينهما بحرف جر أو حرف عطف وما أشبهه (نحو) قوله تعالى في حكاية كلام الهدى لسلطان (وجنتك من سبأ) اسم رجل أو بلد (بنبا يقين) فسبأ ونبأ متواليان وتجنيسهما لاحق وأمثلة الأقسام الباقية ظاهرة مما مر فمثال التام أن يقال تقوم الساعة في ساعة ومثال الحرف أن يقال هذه لك جبة وجنة من البرد للبرد ومثال الناقص قولهم جدى جهدى ومثال اللقوب أن يقال هذا السيف للاعداء والاولياء حتف وفتح ثم أشار إلى شيطان ليسامن الجناس الحقيقي ولكنهما ملحقان به في كونهما معا يحسن به الكلام كحسن الجناس فقال (يلحق بالجناس شيطان أحدهما أن يجمع) بين (اللفظين الاشتقاق) أى أن يكون اللفظان مشتقين من أصل واحد المراد بالاشتقاق هنا الاشتقاق الذى ينصرف اليه اللفظ عند الاطلاق وهو الاضمر الذى يفسر بتوافق الكلمتين في الحروف الأصول مع الترتيب والاتفاق في أصل المعنى بخلاف الكبير كما سيأتى وما أشبهه وذلك (نحو) قوله تعالى فأقم وجهك للدين القيم) فان أقم مع القيم مأخوذان من القيام أو من قام يقوم ففيهما الأصول من الحروف مع الترتيب والاتفاق في أصل المعنى وهذا النوع من الملحق بالجناس سهل التناول قريب الوجود كما لا يخفى فان كل أحد يتأتى له أيها أراد أن يقول مثلا قال قائل</p>	<p>كقوله تعالى وجنتك من سبأ بنبا يقين) واعلم ان المصنف أهمل أن يقع الاختلاف في أمرين من الامور السابقة قوله (ويلحق بالجناس) اشارة الى ما يلحق بالجناس وان لم يكن منه في الحقيقة وهو شيطان أحدهما أن يجمع اللفظين الاشتقاق أى الصغير بأن يتفق في ترتيب الحروف والهيئات مثل فرح زيد من المرح فقد وقع الاختلاف بترتيب الحروف وبالهيئات معا وكقوله تعالى فأقم وجهك لدين القيم وقوله تعالى فروح وريحان وقوله صلى الله عليه وسلم الظلم ظلمات يوم القيامة وقول الشافعي رضي الله عنه في النبيذ أجمع أهل الحرمين على تحريمه وقول أبي تمام * فياد مع أنجدني على سا كني نجد</p>
<p>كقوله تعالى وجنتك من سبأ بنبا يقين) واعلم ان المصنف أهمل أن يقع الاختلاف في أمرين من الامور السابقة قوله (ويلحق بالجناس) اشارة الى ما يلحق بالجناس وان لم يكن منه في الحقيقة وهو شيطان أحدهما أن يجمع اللفظين الاشتقاق أى الصغير بأن يتفق في ترتيب الحروف والهيئات مثل فرح زيد من المرح فقد وقع الاختلاف بترتيب الحروف وبالهيئات معا وكقوله تعالى فأقم وجهك لدين القيم وقوله تعالى فروح وريحان وقوله صلى الله عليه وسلم الظلم ظلمات يوم القيامة وقول الشافعي رضي الله عنه في النبيذ أجمع أهل الحرمين على تحريمه وقول أبي تمام * فياد مع أنجدني على سا كني نجد</p>	<p>كقوله أن يجمع اللفظين الاشتقاق) أى أن يكون اللفظان مشتقين من أصل واحد (قوله وهو) أى اجتماع اللفظين في الاشتقاق توافق الكلمتين الخ وأشار الشارح بهذا الى أن المراد بالاشتقاق هنا الاشتقاق الذى ينصرف اليه اللفظ عند الاطلاق وهو الاشتقاق الصغير المفسر بتوافق الكلمتين في الحروف الأصول مع الترتيب والاتفاق في أصل المعنى فقوله في الحروف الأصول خرج به الاشتقاق الاكبر كالتب والتلم وقوله مع الترتيب خرج به الاشتقاق الكبير كالجذب والجذب والرق والرقم وقوله والاتفاق في أصل المعنى خرج به الجناس التام لان المعنى فيه مختلف ولذا لم يكن هذا جناسا بل ملحقا به لانه لا بد في الجناس من اختلاف معنى اللفظين (قوله فانهما) أى أقم والقيم وقوله مشتقان من قام يقوم أى على المذهب الكوفي ومن مصدر قام يقوم وهو القيام بناء على التحديق من أن الاشتقاق من المصادر كما هو مذهب البصريين وفي الاطول أقم مشتق من القيام وهو الانتصاب والقيم للستيم المتدل الذى لا فراط فيه ولا نفر يط</p>

(والثاني)

(قوله أن يجمع اللفظين الاشتقاق) أى أن يكون اللفظان مشتقين من أصل واحد (قوله وهو)

أى اجتماع اللفظين في الاشتقاق توافق الكلمتين الخ وأشار الشارح بهذا الى أن المراد بالاشتقاق هنا الاشتقاق الذى ينصرف
اليه اللفظ عند الاطلاق وهو الاشتقاق الصغير المفسر بتوافق الكلمتين في الحروف الأصول مع الترتيب والاتفاق في أصل
المعنى فقوله في الحروف الأصول خرج به الاشتقاق الاكبر كالتب والتلم وقوله مع الترتيب خرج به الاشتقاق الكبير كالجذب
والجذب والرق والرقم وقوله والاتفاق في أصل المعنى خرج به الجناس التام لان المعنى فيه مختلف ولذا لم يكن هذا جناسا بل ملحقا
به لانه لا بد في الجناس من اختلاف معنى اللفظين (قوله فانهما) أى أقم والقيم وقوله مشتقان من قام يقوم أى على المذهب الكوفي
ومن مصدر قام يقوم وهو القيام بناء على التحديق من أن الاشتقاق من المصادر كما هو مذهب البصريين وفي الاطول أقم مشتق من
القيام وهو الانتصاب والقيم للستيم المتدل الذى لا فراط فيه ولا نفر يط

والثاني أن يجمعهما المشابهة وهي ما يشبه الاشتقاق وليس به كقوله تعالى ان انقلتم الى الارض ارضيتم بالحياة الدنيا من الآخرة

(قوله المشابهة) لوقال أن يجمعهما شبه الاشتقاق لكان أخصر وأظهر والراد بالمشابهة الامر المشابهة فهم مصدر بمعنى اسم الفاعل بدليل تفسيرها بقوله وهي ما يشبه الاشتقاق أي وهي اتفاق يشبه الاشتقاق أو الاتفاق الذي يشبه الاشتقاق وليس اشتقاق وقول الشارح أي اتفاق أي سواء كان اشتقاقا كبيرا أو غيره وقوله يشبه الاشتقاق أي الصغبر وقوله وليس اشتقاق أي صغير وفيه انه لا فائدة لذلك لان مشابه الشيء لا يكون اياه وحاصله أن الاتفاق الذي يشبه الاشتقاق الذي أطلق الصنف عليه المشابهة اتفاق اللفظين في جل الحروف أو كلها على وجه يتبادر منه أنهما يرجعان لاصل واحد كافي الاشتقاق وليس في الحقيقة كذلك لأن أصلهما في نفس الأمر مختلف وذلك كافي الآية الآتية في المتن فانه يتبادر من كون الأول وهو قال فعلا ومن كون الثاني وهو الثالين وصفا أنهما من أصل واحد وليس كذلك لان الاول مشتق من القول والثاني من القلى وهو البعض والترك بينهما اتفاق يشبه الاشتقاق فكان ما بينهما ملحقا بالجناس وخرج بقولنا على وجه يتبادر منه أنهما يرجعان لاصل واحد عواصم والجوى والجوانح فان في كل جل ما في الآخر من الحروف وكذلك الحذف والفتح فان في كل منهما مجموع ما في الآخر من الحروف وليس من الملتحق في شيء لعدم كون اللفظين يتبادر منهما أنهما يرجعان لاصل واحد كافي الاشتقاق بل هما (٤٣١) من قبيل الجناس والحاصل أنه في

شبه الاشتقاق يتوهم بالظن لبادى الرأي أن اللفظين مشتقان من أصل واحد وان كان بعد التأويل يظهر خلاف ذلك وأما في الجناس فلا يظهر في بادىء الرأي ذلك (قوله فلفظة ما الخ) قيل ان في هذا التفرع نظرا لان هذا المذكور لا يتفرع على ما ذكره من التفسير بقوله أي اتفاق بل الذي يتفرع عليه كون موصوفة فقط الا أن يقال وجه التفرع عليه أنه لما علم أن ما بمعنى

(والثاني أن يجمعهما) أي اللفظين (المشابهة وهي ما يشبه) أي اتفاق يشبه (الاشتقاق) وليس اشتقاق فلفظة ماموصولة أو موصوفة وزعم بعضهم أنها مصدرية أي اشباه اللفظين الاشتقاق وهو غلط لفظا ومعنى أما لفظا فلانه جعل الضمير المفرد في يشبه للفظين وهو لا يصح الا بتأويل بعيد فلا يصح عند الاستغناء عنه وأما معنى فلأن اللفظين لا يشبهان الاشتقاق بل توافقهما قد يشبهه الاشتقاق بأن يكون في كل منهما جميع ما يكون في الآخر من الحروف أو أكثرها لكن لا يرجعان الى أصل واحد كافي الاشتقاق

وقام قائم وقد قاعد ونحو ذلك (والثاني) من الأمرين للمحققين بالتجنيس (أن يجمعهما) أي أن يجمع اللفظين (المشابهة) والمراد بالمشابهة الأمر المشابهة فهي مصدر بمعنى اسم الفاعل بدليل تفسيرها بقوله (وهي) أي المشابهة (ما) أي شيء أو الشيء الذي (يشبه الاشتقاق) فلفظ ما على هذا اماموصوفة أو موصولة على التفسيرين وذلك الذي يشبه الاشتقاق وعليه أطلقت المشابهة هو توافق اللفظين في جل الحروف أو في كلها على وجه يتبادر منه أنهما يرجعان الى أصل واحد كافي وفي جعل بعض هذه الأمثلة من الاشتقاق الاخصر نظر (والثاني أن يجمعهما المشابهة) يشير الى ما إذا لم يكن بينهما اشتقاق أصغر بل كان بينهما ما يشبهه وهو اشتقاق أكبر أي اتفاق في الحروف

اتفاق صح كل من الموصولية والموصوفة لانهما يؤديان ذلك المعنى اه سم (قوله وزعم بعضهم أنها مصدرية) الحامل له على ذلك ابقاء المشابهة على حقيقةها فلما أبهاها على حقيقةها من المصدرية احتاج الى جعل ما التي فسرت بها المشابهة مصدرية (قوله أي اشباه اللفظين) مصدر مضاف لعاقله أي مشابهة اللفظين الخ (قوله لفظا ومعنى) أي من جهة اللفظ والمعنى (قوله أما لفظا) أي أما بيان اللفظ من جهة اللفظ (قوله فلانه جعل الضمير) أي التستر وقوله للفظين أي لانه جعل فاعل يشبه اللفظين وهما شتى فقد رجع الضمير المفرد للثنى (قوله الا بتأويل بعيد) أي وهو كون الضمير عائدا على اللفظين باعتبار تأويلهما بالذكور أي اشباه ما ذكر من اللفظين الاشتقاق وهذا تكلف لا يحمل عليه اللفظ مع أن كان الحمل على غيره بدون تكلف (قوله بل توافقهما الخ) ان قلت ان هذا مراد هذا الفاعل فقد أراد باشباه اللفظين في الاشتقاق توافقهما فيه وحذف المضاف شائع قلت ان تقدير المضاف تكلف لا داعي اليه للاستغناء عنه بالوجه القريب ان قلت ان الوجه الذي قاله الشارح وهو جعل ماموصولة أو موصوفة موقوف على جعل المصدر وهو المشابهة بمعنى اسم الفاعل وهو تكلف قلت لا تكلف اذا طلاق المصدر بمعنى اسم الفاعل لقرينة كثير والقرينة هنا التفسير تأمل ذلك (قوله بأن يكون في كل الخ) أي كافي الآية المنتهية (قوله أو أكثرها) أي كافي الارض وأرضيتم لان الههزة في الاول أصلية وفي أرضيتم للاستفهام فليست أصلية (قوله لكن لا يرجعان الخ) أي وان كان يتوهم في بادىء الرأي رجوعهما لاصل واحد (قوله كافي الاشتقاق) راجع للثني

وقوله تعالى قال انى لمعلمكم من القالين وقوله تعالى وجنى الجنين دان وقول البحرى

واذا مار باح جودك هبت * صار قول العذول فيها هباء

(قوله نحو قول انى لمعلمكم من القالين) أى قال لوط لقومه انى لمعلمكم من القالين أى الباغضين فان قال وقالين ما يتوهم فى بادى النظر وقبل التأمل انهما يرجمان (٤٣٣) لاصل واحدا فى الاشتقاق وهو القول مثل قال والمائل لكن بعد

(نحو قال انى لمعلمكم من القالين) فالأول من القول والثانى من القلى وقد يتوهم أن المراد بما يشبه الاشتقاق هو الاشتقاق الكبير وهذا أيضا غلط لان الاشتقاق الكبير هو الاتفاق فى الحروف الاصول دون الترتيب مثل القمر والرقم والرقى وقد مثلا فى هذا المقام بقوله تعالى انا انزلتم الى الارض ارضيتم بالحياة الدنيا ولا يخفى أن الارض مع ارضيتم ليس كذلك

الاشتقاق وليسى الحقيقة كذلك لان أصلهما فى نفس الامر مختلف وذلك (نحو) قوله تعالى (قال انى لمعلمكم من القالين) فقال مع القالين فى أحدهما من الحروف جل ما فى الآخر ويتبادر لكون الاول فعلا مشتقا من المصدر والثانى وصفا أنهما من أصل واحد وليس كذلك لان الأول من القول والثانى من القلى وهو البغض والترك فيبينهما ما يشبه الاشتقاق على الوجه المذكور فكان ما بينهما ملحقا بالجناس وانما قلنا على وجه يتبادر منه انهما يرجمان الى أصل واحد كما فى الاشتقاق لثلا يدخل فى هذا التقسيم نحو عواصم وعواصم والجوى والجوانح فان فى كل من لفظيهما جل ما فى الآخر من الحروف وكذا نحو الحنف والفتح فان فى كل منهما مجموع ما فى الآخر وليس من الملحوق فى شىء لعدم كون اللفظين فيما ذكر على الوجه المذكور وبمفهم أنقى الشابهة على ظاهرها وجعل ما الذى فسر بها الشابهة فى قوله وهى ما يشبه مصدرية فصار التقدير وهى اشباهة أى مشابهة اللفظين الاشتقاق ولا يخفى ما فيه لنظا ومعنى أما لفظا فمجعل الضمير فى يشبه على هذا التقدير وهو مفرد عائدا على الشئيه وهو اللفظان كما فسر به بذلك ولا يصح الابتأويل بل بعيد وهو أن يقدر أن المعنى ما ذكر أى مشابهة ما ذكر من اللفظين الاشتقاق وعندا ما كان الحمل على الظاهر بالانكشاف لا يحتمل على غيره وأما معنى فقد جعل اللفظين يشبهان الاشتقاق ومن للمعلوم أن اللفظين لا يشبهان الاشتقاق بل كونهما مشتقين فى ذلك ككونهما مشتقين من أصل واحد وتصحيحه أيضا بتقدير المضاف أى أن يشبه توافق اللفظين الاشتقاق تكافؤ الحاجة اليه والوجه الذى قررناه ولولزم فيه اطلاق المصدر على معنى اسم الفاعل أقرب لان اطلاق المصدر على اسم الفاعل لقرينة كثير والقرينة هنا التفسير وبمفهم أيضا زعم أن المراد بما يشبه الاشتقاق هو الاشتقاق الكبير لانه يشبه الاشتقاق للمعلوم فى وجود كل الحروف أو جملها

فقط من غير اشتراط الترتيب نحو قوله تعالى قال انى لمعلمكم من القالين وقوله تعالى وجنى الجنين دان فان قال والقالين يشبهان المشتقين بالاشتقاق الاصغر وليس منه لان القالين من القلى وقال من القول ومعناها أيضا مختلف (تنبيه) ذكر غير الصنف أنواعا من التجنيس منها التجنيس المعتدل وهو ما تقابل فى لفظيه حرفا مدولين متغايرين أصليا أو زائدا مثل نارونوروشمال وشمول ومنها التجنيس المقتصر نحو سنا وسنا وشلجنا وجناح ومنها التجنيس التنوين امامة مقصور نحو شجى وشجن أو منقوص نحو مطاعن ومطاع فى قافية تونية ذكر ذلك كله حازم ومنها تجنيس الاشارة وما حازم تجنيس الرسالة وهو أن يكتب عن إحدى الكلمتين كقوله انى أحبك حبا لو قسمته * سلمى سميك زل الشاهق الرامى

النظر والتأمل يظهر أن قال من القول والقالين من القلى بفتح القاف وسكون اللام (٢) قال فى الخلاصة فعل قياس مصدر للمدى * من ذى ثلاثة كرددا وهو البغض (قوله هو الاشتقاق الكبير) أى فقط (قوله وهذا أيضا غلط) أى بل المراد باعتبار الاشتقاق ما يعم الاشتقاق الكبير وغيره وقوله أيضا أى مثل اللفظ فى المصدرية (قوله مثل القمر والرقم والمرق) أى فهذه الكلمات الثلاثة انفقت فى الحروف الثلاثة ولم يكن فيها ترتيب (قوله وقد مثلا الخ) جملة حالية وهى محط الرد على ذلك المتوهم وقوله فى هذا المقام أى ما يشبه الاشتقاق (قوله ليس كذلك) أى ليس بينهما اشتقاق كبير لان همزة ارضيتم ليست أصلية لانها لا تستفهم بخلاف همزة ارض فى لم يحصل اتفاق فى الحروف الاصول والاشتقاق الكبير يعتبر

فيه ذلك على أن هنترتيب الاشتقاق الكبير يشترط فيه عدم الترتيب والحاصل أن تمثيلهم لما يشبه الاشتقاق بهذه الآية التى لا يصح أن تكون من الاشتقاق الكبير دليل على بطلان قول من قال المراد بما يشبه الاشتقاق هو الاشتقاق الكبير فقط

(٢) قوله من القلى بفتح القاف وسكون اللام الخ هذا قياس غير مسموع فى مصدر فى معنى أبغض بل مصدره القلى كالرضاو بمد والقلبة كما فى كتب اللغة اه مصححه

ومنه رد العجز على الصدر وهو في النثر أن يجعل أحد اللفظين المكررين أي المتفقين في اللفظ والمعنى (أو التجانسين) أي للتشابهين في اللفظ دون المعنى (أو للملحقين بهما) أي بالتجانسين يعني الذين يجمعهما الاشتقاق أو شبه الاشتقاق (في أول الفقرة) وقد عرفت معناها

في كل من اللفظين وهو أيضا فاسد لانهم مثاولوا ما يشبه الاشتقاق بما لا يصح أن يكون من الاشتقاق الكبير وهو قوله تعالى أن أنقلتم إلى الأرض أرضيتم بالحياة الدنيا من الآخرة وما قلنا إن ما شأوا به ليس من الاشتقاق الكبير لان الاشتقاق الكبير هو الاتفاق في الحروف والاصول دون الاتفاق في الترتيب مثل القمر والرمق والمرق فهذه الالفاظ الثلاثة بينها الاشتقاق الكبير لانها في الحروف والاصول دون الترتيب كما لا ينبغي وما شأوا به وهو الأرض وأرضيتم لم تنفق فيهما الاصول لان الهذرة في أرض أصلية وفي أرضيتم للاستفهام لأصلية مع وجود الترتيب في الحروف المشبهة فيهما وذلك ظاهر (ومنه) أي ومن أنواع البديع اللفظي (رد العجز على الصدر) أي النوع المسمى بذلك (وهو) أي رد العجز على الصدر يكون في النثر وفي النظم فهو (في النثر أن يجعل أحد اللفظين المكررين) وهما المتفقان لفظا ومعنى (أو) أحد (التجانسين) وهما للتشابهان في اللفظ دون المعنى (أو) أحد (الملحقين بهما) أي بالتجانسين وقد تقدم أن الملحقين بالتجانسين قسمان ما يجمعهما الاشتقاق وما يجمعهما شبه الاشتقاق (في أول الفقرة) متعلق بأن يجعل أي هو في النثر أن يجعل في أول

أراد بسميها سلمي أحد جلي طي وجعل من الزنجاني وعبد اللطيف البغدادي قوله

حلفت لحية موسى باسمه * وبهرون إذا ما قلبا

وكذلك قول النماذج

وما أروى وإن كرمت علينا * بأذى من موقفة حرون

يشير إلى الأروى التي في الجبال قال حازم ومنها تجنيس الاضامة مثل بدر تمام ولبل تمام وكقول البحري

أياقر التمام أعنت ظلما * على تطاول الليل التمام

(تنبيه) قال في كثر البلاغة جناس التصحيف أن يتغير الشكل والنقطة مثل يحسنون ويحسبون وجناس التحريف أن يتغير الشكل فقط مثل مسلم ومسلم والها والهاهي وجناس التصريف أن تنفرد إحدى الكلمتين عن الأخرى بحرف واحد مثل تفرحون وتفرحون وجناس الترجيع أن يرجع الكلمة بذاتها غير أنها تزدحرفا واحدا أو حرفين مثل رهمهمهم (تنبيه) الصنف الواحد من التجنيس في الصفة الواحدة لا ينبغي أن يقع بين أكثر من لفظين وأن لا يزيدا بثالث الا حيث يكون المعنى يقتضي اقتران أشياء يصدق عليها لفظ متفق باشتراك وتواطؤ فيكون في اقتران تلك الأشياء على وجوده من التعاقب تحسين للمعنى فيعبر عن تلك الأشياء على جهة تجنيس أو تصدير أو ترديد ونحوه فأما ما فوق ذلك فمكره عندهم قلنا حازم قال وأما مقدار ما يتعمل في التصيد من أصناف التجنيس فيجب أن لا يعنى بكثرته كل العناية فإن ذلك شاغل عن النظر في المعاني قال وأحق التجنيس أن يحتمل تكراره المشتق والملحق به وأحقها بالاتلال المركب والمصحف وقال النونخي كل ما يستحسن من البديع إذا كثر سمح كالتجنيس والمطابقة ص (ومن رد العجز على الصدر الخ) ش أي من أنواع التحسين اللفظية لا من الجناس كما توهمه الخطيب لتصريح السكاكي وكل من تكلم في هذا العلم بعده بما قلنا ورد العجز على الصدر ويسمى التصدير وهو تارة يكون في النظم وتارة يكون في النثر وهو عبارة عن جعلك أحد اللفظين المكررين أو التجانسين أو الملحقين بهما أي بالتجانسين في أول الفقرة والآخرة في آخرها

(قوله رد العجز) أي ارجع العجز للصدر بأن ينطق به كما نطق بالصدر (قوله المتفقين في اللفظ والمعنى) أي ولا يستغنى بأحدهما عن الآخر (قوله في أول الفقرة) متعلق بجعل أي هو في النثر أن يجعل في الفقرة أحد المذكورين من تلك الأنواع الأربعة ويجعل اللفظ الآخر من ذلك النوع في آخر تلك الفقرة (قوله وقد عرفت معناها أي في بحث الارصاد فلماذا لم يتعرض لبيانها وحاصل ما مر أن الفقرة بفتح الماء وكسرهما في الاصل اسم لعظم الظهور ثم استعيرت للحل للمصوغ على هيئته ثم أطلقت على كل قطعة من قطع الكلام الوقوفة على حرف واحد لحسنها ولطافتها والتحقيق أنه لا يشترط فيها أن تكون مصاحبة لآخرى فصح التمثيل بقوله وتحدثي الناس الخ وبقوله سائل اللثيم الخ لان كلا منهما ليس معه أخرى

والآخر في آخرها كقوله تعالى وتخشى الناس والله أحق أن تخشاه وقولهم الحيلة ترك الحيلة وكتولهم سائل التيمير يرجع ودمعه سائل وكتولهم تعالى استغفروا ربكم انه كان غفارا وكتولهم تعالى قال اني لعلمكم من القالين

(قوله فتكون الأقسام الخ) (٤٣٤) أي أقسام رد العجز على الصدر في التبرار بعة وأما في النظم فسيأتي أنها ستة عشر

(و) اللفظ (الآخر في آخرها) أي آخر الفقرة فتكون الأقسام أربع (ب) نحو قوله تعالى وتخشى الناس والله أحق أن تخشاه في المكررين (و) نحو سائل التيمير يرجع ودمعه سائل في اللتجانسين (و) نحو قوله تعالى استغفروا ربكم انه كان غفارا في الملحقين اشتقاقا (و) نحو قال اني لعلمكم من القالين

الفقرة أحد ذلك كورين من تلك الأنواع (و) يجعل اللفظ (الآخر) منهما (في آخرها) أي في آخر تلك الفقرة والفقرة في أصلها اسم لعظم الظهر استعيرت لاجل الصنوع على هيئته ثم أطلقت على كل قطعة من قطع الكلام الموقوفة على حرف واحد لحسنها واطافتها وقد تقدم بيان معناها في رد العجز على الصدر في التبرار بعة أقسام لان اللفظين للوجود أحدهما في أول الفقرة والآخر في آخرها اما ان يكونا مكررين أو متجانسين أو ملحقين بالتجانسين من جهة الاشتقاق أو ملحقين بهما من جهة شبه الاشتقاق فهذه أربعة أنى للمصنف بأمثلتها على هذا الترتيب فقال القسم الاول وهو ما يوجد فيه أحد المكررين في أول الفقرة والآخر في آخرها (نحو) قوله تعالى (وتخشى الناس والله أحق أن تخشاه) فقد وقع تخشى في أول هذه الفقرة وكرر في آخرها ولا يضر اتصال الآخر بالهاء في كونه آخر الألفاظ الضمير المتصل كالجاء من الفعل (و) القسم الثاني وهو ما يوجد فيه أحد اللتجانسين في أول الفقرة والآخر في آخرها (نحو) قولهم (سائل التيمير) أي طالب المعروف من الرجل الموصوف بالآفة والرذالة (يرجع ودمعه سائل) فسائل في أول الفقرة وسائل في آخرها متجانسان لان الاول من السؤال والثاني من السيلان (و) القسم الثالث وهو ما يوجد فيه أحد الملحقين بالتجانسين من جهة الاشتقاق في أول الفقرة والآخر في آخرها (نحو) قوله تعالى (استغفروا ربكم انه كان غفارا) فبين استغفروا وغفارا شبه التجانس باشتقاق لان مادتهما المفعلة ولم يعتبر في الآية لفظ فقلت قبل استغفروا لان استغفروا هو أول الفقرة في كلام نوح على نبينا وعليه أفضل الصلاة والسلام وهي العبارة أولا ولفظ قالت لحكايتها (و) القسم الرابع وهو ما يوجد فيه أحد الملحقين بالتجانسين من جهة شبه الاشتقاق في أول الفقرة والآخر في آخرها (نحو) قوله تعالى (قال اني لعلمكم من القالين) فبين قال والقالين شبه اشتقاق وبه ألقيا بالتجانسين كما تقدم فهذه أربعة أقسام من رد العجز على الصدر الذي يوجد في التبرار أشار الى رد

نفرج العكس نحو عادات السادات فانه إنما وقع فيه أحد اللفظين في أول سجمة والآخر في آخر الأخرى نحو قوله تعالى وتخشى الناس والله أحق أن تخشاه فأحد اللفظين للمكررين في أول الآية ولا يتخذ في ذلك تقدم الواو لانه يصدق على الفعل بعدها أنه في أول الفقرة وان لم يكن أولها والآخر وهو تخشاه في آخرها وهذا مثال للتكررين وبه يعلم أن من شرط التجانس اختلاف المعنى ومثال للتجانسين قولهم سائل التيمير يرجع ودمعه سائل لان الاول من السؤال والثاني من السيلان ومثال ما لحق بالتجانسين من المشتقين اشتقاقا أصغر قوله تعالى فقلت استغفروا ربكم انه كان غفارا فان غفارا واستغفروا يرجعان لمادة واحدة وانما جعل استغفروا أول الفقرة وان كان أولها فقلت لان المراد بالفقرة في كلام نوح عليه السلام المحكي لافي الحكاية ومثال الملحق بالتجانسين من الضرب الثاني الرجوع الى الاشتقاق الأكبر نحو قال اني لعلمكم من القالين وهذا على العكس مما

وانما كانت أقسامه في التبرار بعة لان اللفظين للوجود أحدهما في أول الفقرة والآخر في آخرها اما أن يكونا مكررين أو متجانسين أو ملحقين بالتجانسين من جهة الاشتقاق أو من جهة شبه الاشتقاق فهذه أربعة أنى للمصنف لهذا على هذا الترتيب (قوله نحو) وتخشى الناس والله أحق أن تخشاه) فقد وقع تخشى في أول هذه الفقرة وكرر في آخرها ولا يضر اتصال الآخر بالهاء في كونه آخر الألفاظ الضمير المتصل كالجاء من الفعل لانها ما كان مفعولا له كان من تيمته (قوله سائل التيمير) أي طالب المعروف من الرجل الموصوف بالآفة والرذالة وقوله ودمعه سائل أي ودمع السائل ويحتمل ودمع التيمير وهو أبلغ في ذم التيمير حيث لا يطبق السؤال قاله في الأطول (قوله في اللتجانسين) أي ان سائل الذي في أول الفقرة وسائل التي في آخرها متجانسان لان الاول من السؤال

والثاني من السيلان (قوله ونحو قوله تعالى استغفروا ربكم انه كان غفارا) لم يشتر في الآية لفظ فقلت قبل استغفروا لان استغفروا هو أول فقرة في كلام نوح عليه السلام وهي العبارة أولا ولفظ قالت لحكايتها (قوله في الملحقين اشتقاقا) أي في الملحقين بالتجانسين من جهة الاشتقاق لان استغفروا وغفارا مشتقان من المفعلة ولذلك الاشتقاق ألقيا بالتجانسين

وفي الشعر أن يكون أحدهما في آخر البيت والآخر في صدر المصراع الأول أو حشوه أو آخره أو صدر الثاني فالأول كقوله

(قوله في الملحقين يشبه الاشتقاق) أي في الملحقين بالمتجانسين بسبب شبه الاشتقاق فصلة للملحقين محذوفة والباعى قوله يشبه السببية ولأن الإلحاق إنما هو بالمتجانسين لا يشبه الاشتقاق والحاصل أن بين قال والقائلين شبه اشتقاق وبه أخذ بالمتجانسين كما تقدم (قوله هو) أي رد المعجز إلى المصدر (قوله أو الملحقين بهما) أي بالمتجانسين وقوله اشتقاقا أو شبه اشتقاق أي من جهة الاشتقاق أو بسبب شبه الاشتقاق (قوله في صدر المصراع الأول) أي من البيت ونصفه الأول (قوله أو حشوه) أي أو

يكون ذلك اللفظ الآخري
حشو المصراع الأول (قوله
أو آخره) أي أو يكون
ذلك اللفظ الآخر في آخر
المصراع الأول (قوله

في الملحقين يشبه الاشتقاق (و) هو (في النظم أن يكون أحدهما) أي أحد اللفظين للكررين
أولمتجانسين أو الملحقين بهما اشتقاقا أو شبه اشتقاق (في آخر البيت و) اللفظ (الآخر في صدر
المصراع الأول أو حشوه أو آخره أو صدر) المصراع (الثاني) فنصير الأقسام ستة عشر حاصلة من ضرب
أربعة في أربعة

أو صدر المصراع الثاني)
أي ويكون ذلك اللفظ
الآخر في أول المصراع
الثاني من البيت وهو
نصفه الثاني وحاصل
ما فهم من كلام المصنف
أن أحد اللفظين ليس له
الاعل واحد من البيت
وهو الآخر ومقابل له
أربعة من الحال أول
المصراع الأول أو وسطه
أو آخره وأول المصراع
الثاني واعتبر السكاكي
قسما آخر وهو أن يكون
اللفظ الآخر في حشو
المصراع الثاني نحو

المعجز على الصدر الذي يوجد في النظم فقال (و) رد المعجز على الصدر الذي يوجد (في النظم) هو
(أن يكون أحدهما) أي أحد اللفظين المكررين أو أحد المتجانسين أو أحد الملحقين بالمتجانسين
بطريق الاشتقاق أو أحد الملحقين بهما بطريق شبه الاشتقاق (في آخر البيت) أي أن يكون أحد
ما ذكر في آخر البيت (و) يكون اللفظ (الآخر) المقابل لذلك الأحد (في صدر المصراع الأول)
من البيت وهو نصفه الأول (أو) يكون ذلك الآخر (في حشوه) أي حشو المصراع الأول (أو)
يكون ذلك الآخر (في آخره) أي آخر المصراع الأول (أو) يكون ذلك الآخر (في صدر) المصراع
(الثاني) من البيت وهو نصفه الثاني وقد فهم من هذا الكلام أن أحد اللفظين ما ذكر ليس له
الاعل واحد من البيت وهو الآخر ومقابل له الآخر له أربعة من الحال أول المصراع الأول ووسطه
وآخره وأول المصراع الثاني وبق من التقسيم العقلي وسط المصراع الثاني لم يعتبره المصنف في مسعى
رد المعجز إلى الصدر إذ لا معنى لسكونه صدرار عليه المعجز واعتبره السكاكي فتكون الحال على اعتباره
خمس وعلى اعتبار المصنف تكون أربعة فتكون أقسام رد المعجز على الصدر في النظم في اعتبار
المصنف ستة عشر من ضرب أربعة أقسام المكررين والمتجانسين والملحقين اشتقاقا والملحقين يشبه
الاشتقاق في أربعة أقسام حال اللفظ المقابل للذي في المعجز وتلك الحال هي صدر المصراع الأول
وحشوه وعجزه وصدر المصراع الثاني وعلى اعتبار السكاكي تكون الأقسام عشرين من ضرب أربعة
أقسام المتقابلين في خمسة أقسام الحال لأن المكررين يكون غير الواقع في المعجز منهما إما في صدر أو في

في علمه وحلمه وزهده
* وعنده مشتهر مشتهر
أي هو في علمه مشتهر وفي
حلمه مشتهر وفي زهده
مشتهر وفي عهده مشتهر
والرواية بفتح الهاء مأخوذة
من أشهر الناس فقد وقع
مشتهر في حشو المصراع

قبله لأنه اعتبر رد المعجز على الصدر في الحسابة لأنه وقع بين قال والقائلين وفي الذي قبله اعتبره في المحسبي
هذا ما يتعلق برد المعجز على الصدر في النثر وأما في النظم فهو أن يكون أحدهما في آخر البيت والآخري في
صدر المصراع الأول أي في أول البيت أو في حشوه أي حشو المصراع الأول أو آخره أو صدر المصراع
الثاني فالأقسام حينئذ أربعة كل منها إما أن يكون بالمتكررين أو بالمتجانسين أو بالملحقين بالوجه
الأول أو بالوجه الثاني فتكون الأقسام بالضرب ستة عشر ولم يبق إلا أن يكون أحد الطرفين في حشو
الثاني والآخري في آخره ولم يذكره المصنف وهو جدير بالطرح لأنه إن عدم الفاصل بينهما في إطلاق
رد عليه بعد وأن وجد فالسافة بينهما حينئذ قصيرة وقد تغذر ذلك كافي النهوك أو المشطور أو الجزو
ويوجد في بعض نسخ التلخيص أو حشو الثاني وهو بيدلانه أو لذلك لاستغنى عن التعداد وقال

الثاني ورد عليه مشتهر الثاني الذي في عجز البيت ورأى المصنف ترك هذا القسم أولى لأنه لا معنى فيه لرد المعجز على الصدر إذ لا صدارة
لحشو المصراع الثاني بالنسبة لعجزه لأنه لو كان فيه صدارة بالنسبة لعجزه لكان حشو المصراع الأول صدارة بالنسبة لعجزه مع أن هذا
لم يجعل من هذا التمييز اتفاقا (قوله من ضرب أربعة) وهي كون اللفظين المتقابلين إما مكررين أو متجانسين أو ملحقين بهما من جهة
الاشتقاق أو بسبب شبه الاشتقاق وقوله في أربعة أقسام كون اللفظ للمقابل لما في عجز البيت واقعا في صدر المصراع الأول أو في حشوه
أو في عجزه أو في صدر المصراع الثاني وعلى اعتبار السكاكي تكون الأقسام عشرين من ضرب أربعة أقسام المتقابلين في خمسة

سريع الى ابن العم يلطم وجهه * وليس الى داعي الندى بسريع
سكران سكر هوى وسكر مدامة * أنى يفيق فقى به سكران
تمتع من شميم عرار نجد * فما بعد العشية من عرار
ولم يحفظ مضاع الجسد شيء * من الأشياء كالمال المضاع

ونحوه قول الآخر
والثاني كقول الحماسي
ونحوه قول أبي تمام

أقسام الحال (قوله) أورد ثلاثة عشر مثالا) فقد مثل للسكرين بأربعة أمثلة وللتجانسين بأربعة وللحقين بالتجانسين من جهة الاشتقاق بأربعة ولم يمثل للمحقين بالتجانسين بشبه الاشتقاق إلا ببيت واحد (قوله) وأهمل ثلاثة) أما لعدم ظفره بأمثلتها وأما اكتفاء بأمثلة للمحقين من جهة الاشتقاق وسنذكر (٤٣٦) ان شاء الله تعالى أمثلتها عند مثال للمحقين بشبه الاشتقاق

والمصنف أورد ثلاثة عشر مثالا وأهمل ثلاثة (كقوله)
سريع الى ابن العم يلطم وجهه * وليس الى داعي الندى بسريع
فيا يكون المكرر الآخر في صدر المصراع الأول (وقوله)
تمتع من شميم عرار نجد * فما بعد العشية من عرار
حشوا وفي آخر المصراع الأول أو في أول الثاني أو في وسطه ومثلها في المتجانسين ومثلها في المحققين
اشتقاقا ومثلها في المحققين بشبه الاشتقاق وذلك ظاهر ولما لم يعتبر المصنف إلا بأربعة أقسام الحال
سقطت أربعة فكان المجموع ستة عشر كما ذكرنا وقد مثل للسكرين بأربعة أمثلة وللتجانسين
بأربعة وللحقين اشتقاقا بأربعة على هذا الترتيب ولم يمثل للمحقين بشبه الاشتقاق إلا ببيت واحد
ساقه في أثناء أمثلة للمحقين اشتقاقا لمجموع مساقه من الأمثلة ثلاثة عشر وأهمل ثلاثة وسنمثل نحن
عند ذكر مثال للمحقين بشبه الاشتقاق بما بقى له تسكيلا للأقسام والى أمثلتها على هذا الترتيب كما
ذكرنا أشار فقال (كقوله) أي أول أمثلة المكررين وهي أربعة كقوله
سريع الى ابن العم يلطم وجهه * وليس الى داعي الندى بسريع
أي هذا المذموم سريع إلى الشر واللامعة في لطمه وجه ابن العم وليس بسريع إلى العمل بما يدعى
اليه من الندى أي السكرم فسريع الثاني في آخر المصراع الثاني والأول وهو مكرر في أول المصراع
الأول فأول أقسام المكرر هو ما يكون فيه المكرر الآخر منها في صدر المصراع الأول كالمثال (و)
ثانيها وهو ما يكون فيه المكرر الأول منها في حشو المصراع الأول (كقوله)
تمتع من شميم عرار نجد * فما بعد العشية من عرار
أحدها في آخره والآخر في شيء من البيت لكن السكاكي ذكر هذا القسم وجعل الأقسام الخمسة ثم
أخذ المصنف في الأمثلة مثال ما كان الصدر فيه في أول المصراع الأول وهما متكرران قوله
سريع الى ابن العم يلطم وجهه * وليس الى داعي الندى بسريع
ومثال ما كان الصدر منه في حشو المصراع الأول وهما متكرران قول الحماسي
تمتع من شميم عرار نجد * فما بعد العشية من عرار

تسكيلا للأقسام (كقوله)
أي الشاعر وهو
الغيرة بن عبد الله وهذا
شروع في أمثلة اللفظين
المذكورين وهي أربعة
كما مر وقوله سريع أي هو
سريع ويلطم بسكر الطاء
من باب ضرب أو بضمها من
باب نصرأى يضرب وجهه
بالكف والندى المطاء أي
هذا المذموم سريع إلى الشر
والملافة في لطمه وجه ابن العم
وليس بسريع إلى ما يدعى
اليه من الندى والسكرم
(قوله) فيا يكون المكرر الخ)
حال من قوله أي حالة كون
ذلك القول من أمثلة القسم
الذي يكون المكرر الآخر
في صدر المصراع الأول وكذا
يقال فيا يأتي بعده ونظير
هذا البيت قول ابن جابر
غزال أنس يصيد أسدا
فاعجب لما يصنع النزال

دلالة دل كل شوق * عليه أذ زانه الدلال
قوله وقوله تمتع) أي وقول الشاعر وهو الصمة بن عبد الله القشيري والصمة بوزن همة في الأصل اسم للرجل الشجاع والذكر من الحياة وسمى
بهذا الشاعر وقوله تمتع مقول القول في البيت قبله وهو
أقول لصاحبى والعيس تهوى * بسا بين النيفة فالضمار
والعيس بكسر الهمزة في الأصل الابل التي يخالط بياضها شىء من الشقرة واحدها أعيس والأنى عيساء والراده هنا مطلق الابل قوله
تهوى أي تتحدر وللنيفة والضمار موزمان والنجد ما رنفع من بلاد العرب وما انخفض منها يسمى غورا وتهامة (قوله) فما بعد العشية من
عرار) من زائدة وما بعدها مبتدأ والظرف قبلها خبره وما مبهمة وأما قول الشارح في اللطول ان من عرار في موضع رفع على أنه اسم ما
ومن زائدة فقد اعترض عليه فيه بأن شرط عمل ما للحجازية الترتيب وقد اتفق هنا

والثالث كقوله أيضا
 والرابع كقول الحماسي
 ومن كان بالبيض الكواعب مغرما * فازلت بالبيض القواضب مغرما
 وان لم يكن الامعرج ساعة * قليلا فاني نافع لي قليلا

(قوله وهى) أى العرار بفتح العين المهملة (قوله وردة) أى تطلع وتفرش على وجه الارض لاساق لها (قوله نعمه) من باب علم (قوله) ومنابته) أى ومن منابته أى ومن المواضع التى ينبت فيها ذلك العرار (قوله وقوله ومن كان الخ) أى وقول الشاعر وهو أبو تمام حبيب ابن أوس الطائي (قوله الكواعب) بدل من البيض أو عطف بيان لانه من اضافة الصفة للوصف كما قيل قوله جمع كاعب فى الأطول جمع كاعبة وكل صحيح لان فواعل يأتى جمعا لفاعله وفاعلة (قوله حين يبدو نديها للنهود) أى التى يظهر نديها لنهوده وارتفاعه وقوله فمازلت بالبيض جمع أبيض وهذا دليل لجواب الشرط المحذوف ومعنى البيت (٤٣٧) ان من كانت لذته فى مخالطة

الاناث الحسان فلا أنفت اليه لاني ما زلت لذتي بمخالطة السيوف القواطع واستعمالها فى محالها من الحروب (قوله وقوله وان لم يكن الخ) أى وقول الشاعر وهو ذوالرمة (قوله) وان لم يكن الامعرج ساعة) أى وان لم يكن الامام الاتعريج ساعة فخرج اسم مفعول بمعنى الصلير (قوله ألما) أى أنزلا فى الدار والثنية لتعدد الامور أو لخطاب الواحد بخطاب للثنى كما هو عادة العرب (قوله بها أهلها) هذه الجملة فى موضع المفعول الثانى لوجد ويصح نصب أهلها بدلا من الهاء فى وجدتها وبها هو المفعول الثانى والامام هو النزول والتمريج على الشيء الإقامة عليه والاخبار عن الامام بالتمريج صحيح

فما يكون المكرر الآخر فى حشو المصراع الأول ومعنى البيت استمتع بشم عرار نجد وهى وردة ناعمة صفراء طيبة الرائحة فانا نعمه اذا أسينا لخروجنا من أرض نجد ومنابته (قوله ومن كان بالبيض الكواعب) جمع كاعب وهى الجارية حين يبدو نديها للنهود (مغرما *) مولها (فما زلت بالبيض القواضب) أى السيوف القواطع (مغرما) فيما يكون المكرر الآخر فى آخر المصراع الأول (وقوله وان لم يكن الامعرج ساعة *) هو خبر كان واسمه ضمير يعود الى الامام الدول عليه فى البيت السابق وهو

ألماعلى الدار التى لو وجدتها * بها أهلها ما كان وحشامقبلها
 (قايلا) صفة مؤكدة لفهم القلة من اضافة التعريج الى الساعة أوصفة مقيدة

فعرار الأول فى حشو المصراع الأول وهو مكررمع عرار المعجز ومعنى البيت أنه يأمر بالاستمتاع بشم عرار نجد وهى وردة ناعمة صفراء طيبة الرائحة لان الحال يضطرهم الى الخروج من نجد ومنابته عند المساء بالسفر عنها (و) ثالثها وهو ما يكون المكرر الآخر فى آخر المصراع الأول (كقوله) ومن كان بالبيض الكواعب مغرما * فمازلت بالبيض القواضب مغرما

فمغرما الأول فى آخر الشرط الأول وهو مكررمع مغرما فى المعجز والمغرم بالشيء هو اللوم به والكواعب جمع كاعب وهى الجارية حين يبدو أى يظهر نديها فى النهود أى فى الارتفاع والقواضب جمع قاضب وهو السيف القاطع وهذه القضية شرطية انفاقية لان اللوع بالكواعب يتوهم عمومها للطبيعة الانسانية فيبين أنه انفق له خلاف ذلك وأن من كان مولعا بالكواعب فهو بخلافه وأنه مولع بالسيوف واستعمالها فى محالها فى الحروب (و) رابعها وهو ما يكون فيه المكرر الآخر من مفاى صير للمصراع الثانى (كقوله)

وان لم يكن الامعرج ساعة * قليلا فاني نافع لي قليلا

ومثال ما الصدمنه فى آخر المصراع الاول وهما متكرران قول (فى تمام)

ومن كان بالبيض الكواعب مغرما * فزالى بالبيض القواضب مغرما

ومثال ما كان الصدمنه فى أول المصراع الثانى وهما متكرران قول الحماسي

وان لم يكن الامعرج ساعة * قليلا فاني نافع لي قليلا

من الاخبار بالأخص عن الأعم لان الامام مطلق النزول وهو أعم عن التعريج الذى هو نزول مع استقرار (قوله ما كان وحشامقبلها) جواب لوى ما كان موحشا محل القبول منها وهى النوم فى وقت القافلة أعنى نصف النهار يعنى ما كان خاليا قبلها وهذا كناية عن تنعم أهلها وشرفهم لان أهل الثروة من العرب يستريحون بالقبولة بخلاف أهل المهنة فانهم فى وقت القافلة يشتغلون بالسعى فى أمورهم (قوله لفهم القلة من اضافة التعريج الى الساعة) هذا بناء على أن الاضافة لامية أى الامعرجا ساعة أى الامعرجا منسوب الساعة فالساعة مفعول به للتعريج على التوسع لأنها ظرف له وحيث جاءت الاضافة لامية استفيدت القلة من تلك الاضافة (قوله أوصفة مقيدة) أى وعلى هذا فالاصافة على معنى فى والمعنى الاتمر بجاقيل فى ساعة فعلى الوجه الأول تكون الاضافة مقيدة استيعاب التعريج لساعة بخلافه على الثانى فهو صادق باستيعابها وعدمه قال الشيخ يس وكان الفرق بين الوجهين أى جعل الصفة مؤكدة أو مقيدة بالاعتبار

والخامس كقول القاضي الارجاني: دعائي من ملامكها سفاها * فداعي الشوق قبل كما دعائي
وقول الآخر: سل سبيلا فيها الى راحة النفس * من يراح كأنه سلسبيل
وقول الآخر: ذوانب سود كالمنافيد ارسات * فمن أجلها منم النفوس ذوانب

فيعتبر في الأول التقييد بالساعة قبل الوصف بقليل وفي الثاني يعتبر الوصف بالصفة قبل الوصف بالساعة قال في الأطول ولا مجال لتقييد التعرّيج
بالصفة قبل تقييده بالاضافة (٤٣٨) حتى يكون كل من الاضافة والوصف مقيداه (قوله أي الاتر بجا قليلا في ساعة) فيه

أي الاتر بجا قليلا في ساعة (فأني نافع لي قليلا) مرفوع فاعل نافع والضمير لساعة والمعنى قليل من
التعريج في الساعة ينفعني ويشفي غليلي ووجدى وهذا فيما يكون السكر الآخر في صدر المصراع الثاني
(وقوله دعائي) أي اتركاني (من ملامك سفاها) * أي خفة وقلة عقل (فداعي الشوق قبل كما دعائي)
من الدعاء وهذا فيما يكون المتجانس الآخر في صدر المصراع الأول

فقليل الاول في صدر المصراع الثاني وهو مكرر مع قليلها في المعجز ولا تضمر الهاء في كونه في المعجز لما تقدم
أن الضمير المتصل حكمه حكم ما اتصل به والمعرج بفتح الراء اسم مصدر من عرج بشد الراء على الشيء
اذا أقام عليه وهو خبر لاسم كان الذي هو ضمير يعود على الالمام الذي هو النزول بالشيء المفهوم من البيت
قبله وهو قوله

ألماعى الدار التي لو وجدت ما * بها أهلها ما كان وحشا مقيلا
أي وان لم يكن ذلك الالمام وذلك النزول الامعرج أي اقامة ساعة فهو نافع لي والخبير عن الالمام
بالتعريج صحيح من الاخبار بالأخص عن الأعم لان الالمام الذي هو مطلق النزول أعم من التعريج الذي
هو نزول مع استقرار وقوله قليلا نعت مؤكدة امعرج ساعة لانه يلزم من كونه تعريج ساعة قلته
ويحتمل أن يكون وصفا مقيدا ببناء على الانساع في الساعة أي وان لم يكن التعريج الاتر بجا قليلا في
ساعة من الساعات النهارية واليلية فهو نافع وقوله قليلا يحتمل أن يكون مبتدأ وخبره نافع والجملة
خبران ويحتمل أن يكون فاعلا بنافع وهو خبران والمعنى اني أطلب منك أيها الخليلان أن تسعداني
في الالمام بالدار التي ارتحل عنها أهلها فصارت القياولة فيها والنزول فيها موحشة وأنا لو وجدت أهلها فيها
ما كان مقيلا موحشا وان لم يكن ذلك النزول وذلك التعريج الاشيئا قليلا فهو نافع لي يذهب بتذكر
الأحباب فيه بعض همي ويشفي غليلي ويرفع حزني ووجدى ثم شرع في أمثلة المتجانسين وهي أربعة
كما تقدم فقال (و) الأول من أمثلة المتجانسين وهو ما يكون فيه الجانسان الآخر منهما في صدر
المصراع الأول (قوله

دعائي من ملامك سفاها * فداعي الشوق قبل كما دعائي
فدعائي الاول: دعائي اتركاني وهو في صدر المصراع الاول والثاني وهو في المعجز بمعنى الدعوة والسفاه بفتح
السين الحقة وقلة العقل وروي بكسر الشين المعجمة بمعنى الشافية والواجهة بالكلام والمعنى اتركاني
من لومك الواقع منك لاجل سقمك وقلة عقلك أو الواقع منك كما شفاه من غير استحياء فأني لا أنفث

ومثال الخامس وهو ما كان الردف فيه بالجناس والصدر في أول المصراع الأول قول الارجاني
دعائي من ملامك سفاها * فداعي الشوق قبل كما دعائي
فان دعائي الاول من الودع بمعنى الترك ودعائي الثاني من الدعاء بمعنى الطلب ومثال السادس وهو

اشارة الى أن معرج مصدر
فينبغي فتح راءه على أنه
اسم مفعول لانه هو الذي
يكون بمعنى المصدر دون
اسم الفاعل (قوله فاعل
نافع) أي أومنته أخبره نافع
مقدم عليه والجملة في محل
رفع خبران (قوله والضمير
للساعة) أي التي وقع فيها
التعريج (قوله والمعنى
قليل الخ) أي ومعنى
البيت الأخير وأما معنى
البيتين مما أطلب منك
أيها الخليلان أن تسعداني
على الالمام بالدار التي
ارتحل أهلها فصارت
القيولة فيها موحشة
والحال أي لو وجدت أهلها
فيها ما كان محل القيولة
فيها موحشا لكثرة أهلها
وتنمهم وان لم يكن ذلك
النزول وذلك التعريج
الاشيئا قليلا فانه نافع لي
يذهب بتذكر الأحباب
فيه بعض همي ويشفي غليلي
ووجدى (قوله وهذا فيما
يكون السكر الخ) حاصله
أن السكر في هذا البيت
لنظ قليلا فقد ذكر أولا في

صدر المصراع الثاني وذكرنا في عجزه ولا يضرب اتصال قليلها بالهاء في كونه عجزا لما تقدم أن الضمير المتصل حكمه حكم ما اتصل به (وقوله
(قوله وقوله دعائي الخ) أي وقول الشاعر وهو القاضي الارجاني وقبل البيت اذا لم تقدر أن تسعداني * على شحني فسيراو اتركاني
دعائي الخ وبعده أميل عن السلا وفيه برئ * وأعلق بالترام وقد براني ألقنا ما صنعت به قلتي * عقاتل ذلك الهلي الجماني
وهذا شروع في أمثلة المتجانسين وهي أربعة كما مر (قوله أي اتركاني) أشار بذلك الى أن دعائي ثنائية دع من ودع يدع لاثنية دعا
يدعو بمعنى طلب (قوله أي خفة وقلة عقل) هذا على تقدير أن يكون سفاها بفتح السين الهمزة فيكون نصبا على التمييز أو على أنه مفعول

والسادس كقول الآخر : وإذا البلابل أفصحت بلغاتها * فانف البلابل باحتساء بلابل
والسابع كقول الحريري : فمشغوف بآيات الثاني * ومفتون برنات الثاني

لأجله وقد يروى بكسر الشين المعجمة بمعنى المشافهة والمواجهة بالكلام فيكون نصباً على المصدرية أي ملامة مشافهة أو على الحال
والعنى اتركاني من لومكما الواقع منكما لأجل سفهكما وقلة عقلكما أو الواقع منكما مشافهة من غير استحياء فإني لألثفت الى ذلك اللوم لان
الداعي للشوق قد دعاني له وناداني اليه فأجيبته فلا أجيبكما بعده وذلك الداعي الذي دعا للشوق هو جمال المحبوب المشتاق اليه والشاهد
في دعاني الواقع في صدر المصراع الاول ودعاني الواقع في عجز البيت فانهما ليسا (٤٣٩) مكرر ين بل متجانسين لان الاول بمعنى اتركاني

والثاني بمعنى ناداني لانه من
الدعوة بمعنى الطلب
والجنانس الذي بينهما
متماثل (قوله وقوله واذا
البلابل) أي وقول الشاعر

وهو الثعالبي (قوله جمع بلبل)
أي بضم الباءين (قوله
أفصحت بلغاتها) أي خلصت

لغاتها من اللكنة يقال
أفصح الاعجمي اذا نطق
لسانه وخلصت لغته من
اللكنة والمراد بلغاتها اللغات

التي تصدر منها جعل كل
تعمة لغة أي اذا حركت
البلابل بنغمتها الحسان

الخالصة من اللكنة أحزان
الاشواق والهوى (قوله
جمع بلبل) هو بالفتح

والاحتساء الشرب أي
فانف الاحزان التي حركها
صوت البلابل بالشرب من

أباريق الخمر والحاصل أن
مراد الشاعر نفي بلابل
حدثت من افصاح البلابل

لان الصوت اللطيف يحرك

(وقوله واذا البلابل) جمع بلبل وهو طائر معروف (أفصحت بلغاتها * فانف البلابل) جمع بلبل
وهو الحزن (باحتساء بلابل) جمع بلبل بالضم وهو ابريق فيه الخمر وهذا فيما يكون المتجانس الآخر
أعني البلابل الاول في حشو المصراع الاول لا صدره لان صدره هو قوله واذا (وقوله فمشغوف بآيات
الثاني) * أي القرآن (ومفتون برنات الثاني) أي

الى ذلك اللوم لان الداعي للشوق الموجب لغابته على قد دعاني لذلك الشوق وناداني اليه فأجيبته فلا
أجيبكما بعده وذلك الداعي للشوق هو جمال المشتاق اليه (و) الثاني منها وهو ما يكون فيه المتجانس
الآخر منهما في حشو المصراع الاول ك(قوله :

واذا البلابل أفصحت بلغاتها * فانف البلابل باحتساء بلابل)

فالبلابل الاول في حشو المصراع الاول ولم يحل مما كان في صدره لتقدم اذا عليه وهو جمع بلبل وهو
طائر معروف حسن الصوت والبلابل الثاني في العجز كما رأيت وهو جمع بلبل بضم الباءين واللام وهي
اناء من خمر واحتساء الخمر شربها والمعنى أنه بأمر يشرب آنية الخمر لدفع الاحزان وهي المرادة بالبلابل
للتوسط وهي التي حركها افصاح الطائر بلغته أي اظهاره لئلا ان الصوت الحسن مما يحرك الاشواق
ويقوى الدواعي الى التلاق والتشاغل باعتبار لفظ البلابل الاول مع البلابل الآخر وأما للتوسط فأنما
يكون من هذا الباب مع ما بعده على مذهب السكاكي الذي يعتبر في رد العجز على المصدر حشو المصراع
الثاني وعليه فيكون هذا مما يحل به لذلك القسم (و) الثالث منها وهو ما يكون فيه المتجانس الآخر منهما
في آخر المصراع الاول ك(قوله :

فمشغوف بآيات الثاني * ومفتون برنات الثاني)

ما كان الصدر فيه في حشو المصراع الاول وهما متجانسان قول الشاعر :

واذا البلابل أفصحت بلغاتها * فانف البلابل باحتساء بلابل

فان البلابل في المصراع الاول جمع بلبل وهو الطائر وفي آخر البيت جمع بلبل وهو ظرف الخمر والمراد
بها هنا الخمر مجازاً كذا قاله بعض الشارحين ولا أدري من أين له ذلك ويمكن أن يقال انه جمع بلبل
الابريق فسمى ابريق الخمر بلبله من اطلاق اسم الجزء على الكل ومثال السابع وهو ما كان الصدر
منه في آخر المصراع الاول وهما متجانسان قول الحريري :

فمشغوف بآيات الثاني * ومفتون برنات الثاني

أحزان الهوى كذا في الاطول (قوله لان صدره هو قوله واذا) أي اذا قدمت على البلابل وحينئذ فالبلابل الاولى واقعة في الحشوا في الصدر
وعلم من كلام الشارح أن المقصود بالتشليل لفظ بلابل الثالث مع الاول لانه الثاني لان الثاني ليس في أول المصراع الثاني ولا الاول ولا في
حشو الاول ولا في آخره بل في حشو الثاني وهو غير معتبر عند المصنف كما مر بل عند السكاكي (قوله وقوله فمشغوف الخ) أي وقول الشاعر

وهو الحريري في المقامة الحرامية وقبل البيت : بها ما شئت من دين ودينيا * وجران تنافوا في المعاني

والضمير في بها للبصرة (قوله أي القرآن) أي فمشغوف بآيات القرآن يهتدى بها ويتذكر ما فيها من الاعتبارات
واعلم أن الثاني تطلق على ما كان أقل من ما تبنى آية من القرآن وعلى فاتحة الكتاب لانها تنفي في كل ركعة وعلى القرآن
بتمامه لانه يبنى فيه القصص والوعود والوعيد والمراد بالثاني الاول في البيت هذا المعنى كما قال الشارح (قوله ومفتون)

والثامن كقول القاضي الراجاني:
والتاسع كقول البحري:

أملتهم ثم تأملتهم * فلاح لي أن ليس فيهم فلاح
ضرائب أبدعتها في السماح * فلسنا نرى لك ضربيا

من الفتن بمعنى الاحراق قال الله تعالى يومهم على النار يفتنون أو بمعنى الجنون والرنات جمع رنة وهي الاصوات والمثنى جمع مثنى وهو ما كان من الاعواده وتران فأكثر (ع ع) والقاء في قوله فمشغوف لافصيل أهل البصرة أي فهمهم الصالحون المشغوفون بقراءة

القرآن ومنهم من هو مفتون بالآلات اللهم والطرب ومنهم دون ذلك والمقصود مدح البصرة بأنها صر جامع (قوله أي بنغمات) جمع نعمة بمعنى صوت أي أصوات وهذا تفسير لرنات وقوله أوتار الزامير تفسير للمثنى (قوله التي ضم الخ) فيه إشارة إلى وجه تسميتها مثنى أي لانها مثنى أي يضم طاق أي وتر منها إلى طاق أي وتر آخر حال الضرب عليها (قوله وقوله أملتهم الخ) أي وقول القاضي الراجاني نسبة لارجان بلدة من بلاد فارس والبيت من السريع وعروضه مطوية مكسوفة وضربه موقوف وقولهم أملتهم أي رجوت منهم المعروف والخبر وقوله ثم تأملتهم أي ثم تأملت فيهم وتفكرت في أحوالهم هل هي أحوال من يرجى خيره أم لا وقوله فلاح لي أي فظهر لي بعد التأمل في أحوالهم أنه ليس فيهم فلاح أي فوز وبقاء على الخير وقد أفادتهم أنه كان على الخطأ مدة مديدة لعدم التأمل وباستعمال القاء أنه ظهر له عدم فلاحهم بأدنى تأمل ومحل الشاهد قوله فلاح الواقع في صدر المصراع الثاني وفلاح الثاني الواقع في عجز البيت فانهما متجانسان لأن الاول بمعنى ظهر والثاني بمعنى الفوز والاقامة على الخير (قوله وقوله ضرائب الخ) أي وقول الشاعر وهو البحري وهذا شروع في أمثلة اللفظين الملحقين بالتجانسين من جهة الاشتقاق وهي أربعة كما مر البيت المذكور من بحر المتقارب فوزنه فعول ثمان مرات (قوله التي ضربت للرجل) أي أوجدت فيه وطبع عليها وقوله وهي الطبيعة أي السجية (قوله أبدعتها)

بنغمات أوتار الزامير التي ضم طاق منها إلى طاق وهذا فيما يكون للتجانس الآخر في آخر المصراع الاول (قوله أملتهم ثم تأملتهم * فلاح) أي ظهر (لي أن ليس فيهم فلاح) أي فوز ونجاح وهذا فيما يكون للتجانس الآخر في صدر المصراع الثاني (قوله ضرائب) جمع ضريبة وهي الطبيعة التي ضربت للرجل وطبع عليها (أبدعتها في السماح * فلسنا نرى لك فيها ضربيا)

فالمثنى الاول في آخر المصراع الاول والثاني في العجز وهما متجانسان اذا المراد بالمثنى الاول القرآن لانه مثنى فيه الفصص والوعد والوعيد ويطلق لفظ المثنى على الفاعلة منه لانها مثنى في كل ركعة والمراد بالمثنى الثاني أوتار الزامير لانها طاقات مثنى أي ضم بعضها إلى بعض ورناتها نغماتها والبيت في نفسه يحتمل معنيين أحدهما أن يكون الموصوف واحدا أي هذا مشغوف بآيات القرآن وتلاوتها ومفتون مع ذلك لرقعة قلبه بآيات الزامير وأن يكون اثنين أي فهناك مشغوف بالآيات يهتدي بها ويندكرها وآخر مفتون بنغمات الزامير غفلة منه عن الدار الآخرة ومقام انشاد البيت قبله يمين أحدهما وقدمت في الثاني به لان اليتين للحريري ومقامهما يقتضى المعنى الثاني ولم يجعل الثاني في الموضعين من المصحف اشتقاقا مع اشتراكهما في أصل المادة لان الوصفية تنوسبت فيهما واقتداء علم (و) للزامير وهو ما اشتقاقا مع اشتراكهما في أصل المادة لان الوصفية تنوسبت فيهما أي رجوتهم ثم تأملتهم) أي تأملتهم هل هم من يرجى خيره أولا (فلاح لي) بعد التأمل (أن) أي أنه أو أنهم (ليس فيهم فلاح) أي ليس فيهم بقاء على الخير وفوز بالرجاء وبلوغ الأمل فقوله فلاح في صدر المصراع الثاني وفلاح الثاني في العجز وهما متجانسان فالاول فاء الترتيب مع لاج بمعنى ظهر والثاني بمعنى الفوز والمقام على الخير وذلك ظاهر ثم شرع في أمثلة الملحقين اشتقاقا وهي أربعة كما تقدم فقال (و) أما أمثلة الملحقين اشتقاقا فالاول منها وهو ما يكون في الآخر منهما في صدر المصراع الاول (قوله ضرائب) جمع ضريبة وهي الطبيعة يضرب الرجل عليها أي يطبع عليها وان شئت قلت ضربت للرجل أي أوجدت فيه وطبع عليها (أبدعتها) أي أبدعت تلك الضرائب وأنشأتها في العالم من غير أن يتقدم لك ممن الناس منشأ فيها (في السماح) أي في الكرم والعطاء فان قيل كونها طبائع وكونه أبدعها متشافيا ناذل معنى لاحداث الطبائع وأما يتعلق الانشاء بالطبيعات لا الطبيعات قلنا المراد أنك أنشأت آثارها الدالة على أنك طبعت عليها من الاعطاء الافخم والبدل لكل نفيس أعظم بدليل قوله في السماح وتلك الضرائب اختصمت بها (فلسنا نرى لك فيها ضربيا)

المثنى الاول القرآن والآخر جمع مثنى وهو آله من آلات الله ومثال الثامن وهو ما كان المصدر منه في أول المصراع الثاني قول الراجاني:

أملتهم ثم تأملتهم * فلاح لي أن ليس فيهم فلاح
ومثال التاسع وهو ماذا كانا ملحقين بالجناس بالاشتقاق الأصغر والصدر في أول المصراع الاول قوله أي البحري: ضرائب أبدعتها في السماح * فلسنا نرى لك فيها ضربيا

فلاحهم بأدنى تأمل ومحل الشاهد قوله فلاح الواقع في صدر المصراع الثاني وفلاح الثاني الواقع في عجز البيت فانهما متجانسان لأن الاول بمعنى ظهر والثاني بمعنى الفوز والاقامة على الخير (قوله وقوله ضرائب الخ) أي وقول الشاعر وهو البحري وهذا شروع في أمثلة اللفظين الملحقين بالتجانسين من جهة الاشتقاق وهي أربعة كما مر البيت المذكور من بحر المتقارب فوزنه فعول ثمان مرات (قوله التي ضربت للرجل) أي أوجدت فيه وطبع عليها وقوله وهي الطبيعة أي السجية (قوله أبدعتها)

أى أبدعت تلك الضرائب أى أنشأتها في العالم من غير أن يتقدم لأحدهم من الناس عليك منشأ فيها وقوله في السماح أى الكرم ان قلت كونها طبائع وكوبه أبدعها وأحدثها متنافيان إذ لا معنى لاحداث الطبائع قلت المراد أنك أنشأت آثارها الدالة على أنك طبعت عليها من الاعطاء الأفضح والبذل لسكل نفيس أعظم بدليل قوله في السماح (قوله أى مثلا) أى بل تلك الضرائب اختصت بها وعلم من كلامه أنه فرق بين الضريبة والضرب فالضريبة عبارة عن الطبيعة التي طبع الشخص عليها والضرب المثل (قوله وأصله) أى وأصل الضرب المثل في ضرب القداح أى أنه في الأصل مثل مقيد ثم أريد به مطلق مثل وقوله في ضرب القداح في معنى من وضرب بمعنى خلط والقداح السهام جمع قذح بكسر القاف وسكون الدال وهو سهم القهار واصافة ضرب من اضافة الصفة للوصف أى المثل من القداح المضروبة أى المخلوطة فكل واحد منها يقال له ضرب لأنه يضرب به (٤٤١) في جملتها وهو مثلها في عدم

أى مثلا وأصله المثل في ضرب القداح وهذا فيما يكون الملحق الآخر بالتجانسين اشتقاقا في صدر الصراع الاول (وقوله

إذا المرء لم يخزن عليه لسانه * فليس على شيء سواه بخزان)

أى إذا لم يحفظ المرء لسانه على نفسه مما يعود ضرره اليه فلا يحفظه على غيره مما لا ضرر له فيه وهذا كما يكون الملحق الآخر اشتقاقا في حشو المصراع الاول

أى مثيلا فخرائب في أول المصراع الاول مشتق عما اشتق منه لفظ ضريبا الذي في المعجز قبيلتها اللاحق اشتقاقا ومعنى الضرب في الأصل للمثل من القداح أى كل واحد منها لأنه يضرب به في جملتها وهو مثلها في عدم التمييز في المضاربة لا يقال الضرائب والضرب من قبيل التجانسين لان معنى الضرائب الطبائع والضرب المثل وكما اختلف معنى اللفظين كانا من قبيل التجانسين لانا نقول الاختلاف في الصدوق لا ينافي الاختلاف في أصل الاشتقاق الذي يقتضى الاتحاد في مفهوم المشتق منه الذي هو المتبر في المشتقات كما تقدم وجنس الضرب متحد فيهما ولو كان في الضرائب بمعنى الالزام بعد الاتحاد الذي قد يحدث عادة عن الضرب كضرب الطابع على الدرهم وفي الثاني بمعنى التحريك الذي هو هنا أخص من مطلق التحريك الصادق على الضرب فافهم (و) ثانيهما وهو ما يكون فيه المشتق الآخر منهما في حشو المصراع الاول (قوله :

إذا المرء لم يخزن عليه لسانه * فليس على شيء سواه بخزان)

فيخزن في حشو المصراع الاول كما رأيت وهو مشتق مع خزان الذي في المعجز من الخزن والمعنى أن الانسان إذا لم يحفظ لسانه على نفسه فلا تثق به في أمرك لانه لا يخزن لسانه أى لا يحفظه بالنسبة الى

فان الضرائب الاشكال والضرب الشكل والشبيه ومثال العاشر وهو ما كان كذلك والصدوق في حشو المصراع الاول قوله أى امرئ القيس

إذا المرء لم يخزن عليه لسانه * فليس على شيء سواه بخزان

(٥٦ - شروح التلخيص - رابع) يعقوب بأن اختلافهما في الماصدق لا ينافي انهما متحدان في مفهوم المشتق منه الذي هو المتبر في المشتقات فجنس الضرب متحد فيهما وان كان في الضرائب بمعنى الالزام بعد الاتحاد الذي قد يحدث عادة عن الضرب كضرب الطابع على الدرهم وفي الثاني وهو الضرب بمعنى التحريك الذي هو هنا أخص من مطلق التحريك الصادق على الضرب (قوله وقوله إذا المرء لم يخزن عليه لسانه وهو امرئ القيس وهذا البيت من قصيدته التي مطلعها :

فما نيك من ذكرى حبيب وعرفان * وربع عفت آياته منذ أزمان

وقوله لم يخزن بالخاء والراء المعجمتين بضم الزاء وكسرها (٢) فهو من باب نصر وفتح (قوله فلا يحفظه على غيره) أى فلا يوثق به في أموره لانه لا يحفظه بالنسبة الى غيره بالطريق الاولى (قوله مما لا ضرر له فيه) أى وإنما ضرره على غيره (قوله وهذا كما يكون الملحق الآخر اشتقاقا) أى هذا المثال من أمثلة القسم الذي يكون فيه اللفظان المتقابلان ملحقين بالتجانسين من جهة الاشتقاق

(٢) قوله وكسرها ليس في خزن بمعنى حفظ الالفم فهو من باب نصر فقط وأما خزن كفرح فبمعنى آخر كما في كتب اللغة اه مصححه

وأحدهما في العجز والمحقق الآخر في حشوا المصراع الاول واما كانا لمحققين من جهة الاشتقاق لان يحزن وخزان يرجعان لاصل واحد وهو الحزن فهما مشتقان منه (٤٤٣) (قوله وقوله لو اختصرتم) أي قول الشاعر وهو أبو العلاء المعري

(وقوله لو اختصرتم من الاحسان زرتكم * والعلب) من الماء (يهجر الافراط في الحصر) أي في البرودة يعني أن يمدى عنكم لكثرة انماكم على وقد توهم بعضهم أن هذا المثال مكرر حيث كان اللفظ الآخر في حشوا المصراع الاول كما في البيت الذي قبله ولم يعرف أن اللفظين في البيت السابق مما يجمعهما الاشتقاق وفي هذا البيت مما يجمعهما شبه الاشتقاق والمصنف

غيره من باب أخرى بأن كان الضرر مما يتسكلم به عائد على ذلك الغير لانه لم يتحافظ فيما يضره بنفسه فكيف فيما يضره بنفسه وأما يضر غيره ثم أشار المصنف الى مثال من أمثلة للمحققين بشبه الاشتقاق قبل استكمال أربعة للمحققين اشتقاقا ولم يأت للمحققين شبه الاشتقاق الا في ذنبنا لانا أن نسوقه على نمط ما قررناه الأمثلة السابقة لينتظم الكلام ونكمل هذا القسم تكميلا للفائدة ثم نفسر كمال أمثلة للمحققين اشتقاقا فنقول (و) أما أمثلة للمحققين بشبه الاشتقاق فأحدها وهو ما كان فيه المحقق الآخر منهما بشبه الاشتقاق في حشوا المصراع الاول (قوله لو اختصرتم من الاحسان) أي لو تركتم كثرة الاحسان ولم تبالوا فيه بل أتيتم بما يتبدل منه (زرتكم) ولكن أكثرتم من الاحسان فمجردتكم لتلك الكثرة لخروجها عن الاعتدال (والعلب) أي ولا غرابة في هجران ما يستحسن لخروجه عن حد الاعتدال الذي لا يطاق لان الماء العذب الذي هو مطلوب في أصله قد (يهجر الافراط في الحصر) أي في تجاوز الحد في الصفة المستحسنة منه وهو خصره بفتح الحاء والصاد أي برودته فقوله اختصرتم مع الحصر بينهما شبه الاشتقاق لانه يتبادر كونهما من مادة واحدة وليس كذلك فان الاول وهو الواقع في الحشو لسبق لوعليه مأخوذ من مادة الاختصار الذي هو ترك الاكثر والثاني مأخوذ من خصر أي برد لا يقال لامادة للخصر لانه نفسها إذ هو مصدر فليس هنا شبه اشتقاق بل تجانس إذ لم يؤخذ من شيء حتى يتبادر كونهما من أصل واحد لانا نقول يكفي فيه رعاية كونه مأخوذا من الفعل على قول إذ التبادر يكفي فيه التوهم وهذا بناء على أن له فعلا فان قلت فهل هذا البيت مدح أو ذم قلت يحتملها لانه ان أراد بكثرة الاحسان أنهم أكثروا حتى تحقق منهم جملهم ذلك في غير المحل سفها فمجردهم لأفعالهم السفهية كان ذما وهو الذي يدل عليه لفظ المجران وان أراد أنهم أكثروا فعجز عن الشكر فاستحيا من الاتيان اليهم بلا قيام بحق الشكر كان مدحا فيشبه أن يصكون من التوجيه تأمله فاذا ظهر أن هذا المثال من المحققين بشبه الاشتقاق لامن الاشتقاق كما ذكرنا أن المصنف لم يمثل لذلك النوع الا بهذا برد ما توهم من أنه تكرار لمثال للمحققين اشتقاقا اذ هو كما قبله وهو قوله

إذا الرد لم يحزن عليه لسانه * فليس على شيء سواه بخزان

ونظير قوله أي قول المعري

لو اختصرتم من الاحسان زرتكم * والعلب يهجر الافراط في الحصر
ولعلها ما ذكر هذا المثال مع الاول وان كان الاول كافيًا لبيان ان لو وان كانت حرفا فتقدمها على اختصرتم بنفي أن يكون اختصرتم واقعا في أول البيت بخلاف الواو فيها سبق فان الواو انما جيء بها

يجمعها شبه الاشتقاق) أي لانه يتبادر في بادي الرأي أن اختصرتم والحصر من مادة واحدة
وليس كذلك لان الاول مأخوذ من مادة الاختصار الذي هو ترك الاكثر والثاني مأخوذ من خصر أي برد لا يقال انه لامادة للخصر لانه نفسها إذ هو مصدر فليس هنا شبه اشتقاق بل تجانس إذ الخصر لم يؤخذ من شيء حتى يتبادر كونهما من أصل واحد لانا نقول يكفي فيه رعاية كونه مأخوذا من الفعل على قول إذ التبادر يكفي فيه التوهم فتأمل

وقوله لو اختصرتم من الاحسان أي لو تركتم كثرة الاحسان ولم تبالوا فيه بل أتيتم بما يتبدل منه زرتكم لكن أكثرتم من الاحسان فمجردتكم لتلك الكثرة ولا غرابة في هجران ما يستحسن لخروجه عن حد الاعتدال لان الماء العذب يهجر الافراط في الصفة المستحسنة منه وهي الحصر أي برودته (قوله في الحصر) بالحاء المعجمة والصاد المهملة المفتوحين البرد أو ما بفتح الحاء وكسر الصاد فهو البرد (قوله يعني أن يمدى عنكم لكثرة انماكم على) فقد عجزت عن الشكر فأنا استحي من الاتيان اليكم من غير قيام بحق الشكر فهو مدح لهم ويحتمل أن المراد ذمهم أي أنهم أكثروا في الاحسان حتى تحقق منهم جملهم ذلك في غير محله سفها فمجردهم لأفعالهم السفهية فهذا يشبه أن يكون من التوجيه وفي البيت حسن التلميل (قوله وفي هذا البيت مما

(قوله لم يذكر من هذا القسم) أعنى كون اللفظين المتقابلين ملحقين بالمجانسين بسبب شبه الاشتقاق الا هذا المثال أى وكان الاولى تأخيره بعد استيفاء أمثلة ما يجمعها الاشتقاق قال فى الاطول وهذا مثال لما وقع أحد الملحقين فى آخر البيت والآخر فى حشو المصراع الاول وانما كان واقعا فى حشو المصراع لانه قد تقدم عليه لو وأنت خير بأن هذا غير جار على اصطلاح العروضيين فان البيت من البسيط ومستعملن صدر ولو اخترت متعلمن فاصطلاح علماء البديع مخالف لاصطلاح العروضيين فى الصدر والحشو والعجز فاصطلاح العروضيين أن الصدر هو النعميلة الاولى من المصراع والعجز النعميلة الاخيرة وما بينهما حشو ولو كانت تلك النعميلة كلمة وبعض كلمة أو كلمتين وأما عند علماء البديع فالكامة الاولى من المصراع صدر والاخيرة عجز وما بينهما حشو فنأمل (قوله وقد أوردتها فى الشرح) فمثال ما يقع أحد الملحقين اللذين جمعها شبه الاشتقاق فى آخر البيت والملحق الآخر فى صدر المصراع الاول قول الحريرى ولاح يلحى على جرى العنان الى * ملهى فسحقاله من لائح لاجى

لاح الاول فعل ماض بمعنى ظهر وفاقه ضمير (٤٢٣) يعود على الشيب فى البيت قبله وهو

نهانى الشيب عما فيه أفراسى

* فكيف أجمع بين الراح والراح

وقوله يلحى أى يلوم وقوله

على جرى العنان أى جرى ذى العنان وهو القرس

وقوله الى ملهى أى الى مكان الهوى وقوله فسحقا

له أى بصداله من لائح لاجى أى من ظاهر لائم أى ظهر

الشيب يلومنى على جرى الخيل الى الاماكن التى

فيها الهوى فبعدها من ظاهر لائم قلاح الاول

ماضى يلوم مأخوذ من الوبحان وهو الظهور

والثانى اسم فاعل من لحاه اذا لاه ومثال ما وقع

المالحق الآخر فى آخر المصراع الاول قول الحريرى أيضا

لم يذكر من هذا القسم الا هذا المثال وأهل الثلاثة الباقية وقد أوردتها فى الشرح فى أن للملحق الآخر فيهما فى حشو المصراع الاول وذلك لان هذا المثال من واد وذلك من واد آخر ولو اشتركا فى اللاحق والثانى الملحقين يشبه الاشتقاق وهو ما يكون فيه الملحق الآخر منهما فى صدر المصراع الاول كقوله:
 ولاح يلحى على جرى العنان الى * ملهى فسحقاله من لائح لاجى
 فلاح الاول فعل من الواحان بمعنى الظهور ولاح فى المعجز اسم الفاعل من لحاه ما به بعده وثالث الملحقين شبه الاشتقاق وهو ما يكون فيه للملحق الآخر منهما فى صدر المصراع الثانى كقوله
 لعمرى لقد كان الثريا مكانه * ثراه فأضحى الآن مشواه فى الثرى
 لان الثراه الاول من الثروة وهى كثرة المال والثرى الآخر هو الارض ويضعف كون هذا المثال من الملحق أن أحدهما وهو الآخر لم يشق من شىء حتى يتوهم فيها الاشتقاق فالقرب فيها التجانس وقد يقال يكفى فى ذلك التبادر كون أحدهما مأخوذ من الشىء فيفسرى الوهم للآخر (٢) ثم رجع الصنف الى تكميل أمثلة الملحقين اشتقاقا فقال (و) أما الثالث من الملحقين اشتقاقا وهو ما يكون فيه الآخر منها فى آخر المصراع الاول
 فواصل وليست من حروف المعانى المستقلة غير أنه قد ينعى كون الحصر اسم اشتقاق من الاختصار لان معناه فيه غير ملاحظ ولولأن المصنف أدخله فى أقسام الاشتقاق لكان يحسن التمثيل به للقسم الثانى وهو الملحق بالجناس لا يهام الاشتقاق لكن المصنف طرح أمثلة ذلك النوع كلها ومثال الحادى عشر وهو ما كان كذلك والصدر فى آخر المصراع الاول قوله :

ومضطلع بتلخيص المعانى * ومطلع الى تلخيص عانى

للضطلع بالثىء القوى فيه الناهض به وتلخيص المعانى اختصار الفاظها وتحسين عباراتها والمطلع الناظر وتلخيص المعانى فكك الاسير فالاول من عنى يعنى والثانى من عنى يعنى ومثال ما وقع للملحق الآخر فى صدر المصراع الثانى قول الآخر

لعمرى لقد كان الثرى لمكانه * ثراه فأضحى الآن مشواه فى الثرى

ثراه نصب على التمييز أى لقد كانت الثريا مكانه من جهة ثروته وغناه يقال لمن أصبح غنيا ذا ثروة أصبح فلان فى الثرى أى فى العسوق وقوله مشواه فى الثرى أى فى الارض والتراب والشاهد فى ثراه الاول والثرى الثانى فان الاول واوى من الثروة والثانى باقى قال العلامة

اليقوى ويضعف كون هذا المثال من الملحق أن أحد اللفظين وهو الثانى لم يشق من شىء حتى يتوهم فيها الاشتقاق من أصل واحد فالقرب فيها التجانس الا أن يقال يكفى فى تبادر اشتقاقها من أصل واحد كون أحدها مأخوذ من شىء فيفسرى الوهم الى الآخر تأمل (٢) لم يمثل اليقوى لرابع الملحقين بشبه الاشتقاق ومثله السوقي بقول الحريرى ومضطلع الخاص مصححه

فدع الوعيد فما وعيدك ضارى * أطين أجنحة الذباب يضير
وقد كانت البيض القواضب في الوغى * بواتر وهي الآن من بعده بتر

والثاني عشر كقول أبي تمام:

أى وقول الشاعر وهو ابن عيينة المهلبى والشاهد في ضارى

(٤٤٤)

(قوله وقوله فدع الوعيد الخ)

(وقوله) فدع الوعيد فما وعيدك ضارى * أطين أجنحة الذباب يضير
وهذا فيما يكون للملحق الآخر اشتقاقا وهو ضارى في آخر المصراع الأول (وقوله وقد كانت البيض
القواضب في الوغى) * أى السيوف القواطع في الحرب (بواتر) أى قواطع لحسن استعماله أياها
(فهى الآن من بعده بتر) جمع أبرد لم يبق بعده من يستعملها استعماله وهذا فيما يكون للملحق الآخر
اشتقاقا في صدر المصراع الثاني

فك(قوله) فدع الوعيد فما وعيدك ضارى * أطين أجنحة الذباب يضير
فبين ضار ويضير اشتقاق ملحق والأول منهما في آخر المصراع الأول والثاني في المعجز والمعنى أن
وعيدك أى اخبارك بانك تنالني بمكروه فدعه فإنه لا يجديك معى شيئا لانه بمنزلة طنين أجنحة الذباب
وذلك الطنين لا يبالي به فكذا وعيدك (و) أما الرابع من الملحقين اشتقاقا وهو ما يكون فيه الآخر من
الملحقين في صدر المصراع الثاني فك(قوله)

وقد كانت البيض القواضب في الوغى * بواتر وهي الآن من بعده بتر
فالبواتر في صدر المصراع الثاني والبتر في المعجز وهما مأخوذان من مادة البتر وهو القطع والمعنى أن
السيوف البيض القواضب أى القواطع من ذاتها كانت في الحروب قواطع لقاب الاعداء من استعمال
المدوح أياها لمرفته لذلك وتدر به وشجاعته وهي الآن بعد موته بتر أى مقطوعة الاستعمال إذ لم يبق
بمنه من يستعملها كاستعماله هذا تمام أمثلة رد المعجز على الصدر ثم أشار الى نوع آخر من البدع اللفظي

فدع الوعيد فما وعيدك ضارى * أطين أجنحة الذباب يضير
ومثال الثاني عشر وهو ما كان ملحقا بالجناس بحسب الاشتقاق الأصغر والصدر في أول المصراع
الثاني قول أبي تمام:

وقد كانت البيض القواضب في الوغى * بواتر وهي الآن من بعده بتر
فانهما مشتقان من البتر وهو القطع وقد سكت المصنف عن مثل الأقسام الأربعة للملحقة بالجناس
بحسب الاشتقاق الأكبر لقلة استعمالها **تنبيه** * زاد بعضهم من أنواع الجنس جناس الأضمار
وهو أن يضمر ركنا الاسناد ويذكر ألفاظ مرادفة لأحدهما فيدل الظاهر على الضمر
كقول الخليل:

وكل سيفاً باسم ابن ذى يزن * في فتكه بالمعنى أو أى هرم
فان ابن ذى يزن اسمه سيف واسم أى هرم سنان وذكر الامام فخر الدين وغيره جناس الإشارة وهو
أن يطوى أحد ركبي الاسناد كقول (٢)

تنبيه * قسم صاحب بدیع القرآن رد المعجز على الصدر الى لفظي وهو ما سبق والى معنوي وهو
مرابطه معنوي كقوله تعالى يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا أهديتم فان
معنى صدر الكلام منافض مع معجزه والفرق بين هذا الضرب وبين التسميم أن تقاضى هذا معنوي

أى أن السيوف البيض القواطع في ذاتها كانت في الحروب قواطع لقاب الاعداء لحسن استعمال المدوح أياها
لمرفته بكيفية الضرب بها وتدر به وشجاعته (قوله فهى الآن) أى بعد موته بتر أى مقطوعة الفائدة إذ لم يبق بطنه من يستعملها
كاستعماله والشاهد في قوله بواتر وبتر فان البواتر والبتر ما يجمعهما الاشتقاق لانهما مأخوذان من البتر وهو القطع (قوله جمع أبرد)
أى مقطوع الفائدة (٢) كذا يباض بأصل العروس على انه ذكر جناس الإشارة ومثاله فيما تقدم قريبا اه مصححه

ويضير فانهما مما يجمعهما
الاشتقاق لانهما مشتقان
من الضير بمعنى الضرر
وقد وقع الاول في آخر
المصراع الاول والثاني
في عجز البيت ومعنى البيت
دع وعيدك أى اخبارك
بانك تنالني بمكروه فانه
لا يجديك معى شيئا لانه
بمنزلة طنين أجنحة الذباب
وذلك الطنين لا ينالني منه
مكروه فكذا وعيدك
(قوله وقوله وقد كانت
الخ) أى وقول الشاعر
وهو أبو تمام في مرثية محمد
ابن نهد حين استشهد
وقبل البيت

توى في الترى من كان يحيا
به الورى

ويضمر صرف الدهر نائله
الضمر
أى سكن في التراب من
كان يحيا به الورى ومن كان
عطوؤه كثير الكثرة يزيد
على حوادث الدهر
ويسترها فالضمر الاول
بمعنى السر والثاني بمعنى
الكثير والنائل العطاء
(قوله وقد كانت البيض
القواضب في الوغى بواتر)

أى أن السيوف البيض القواطع في ذاتها كانت في الحروب قواطع لقاب الاعداء لحسن استعمال المدوح أياها
لمرفته بكيفية الضرب بها وتدر به وشجاعته (قوله فهى الآن) أى بعد موته بتر أى مقطوعة الفائدة إذ لم يبق بطنه من يستعملها
كاستعماله والشاهد في قوله بواتر وبتر فان البواتر والبتر ما يجمعهما الاشتقاق لانهما مأخوذان من البتر وهو القطع (قوله جمع أبرد)
أى مقطوع الفائدة (٢) كذا يباض بأصل العروس على انه ذكر جناس الإشارة ومثاله فيما تقدم قريبا اه مصححه

* ومنه السجع وهو تواطؤ الفاصلتين من النثر على حرف واحد وهذا معنى قول السكاكي الاسجاع في النثر كالتقواني في الشعر

(قوله ومنه السجع) اعلم ان هنا ألفاظا أربعة ينبغي استحضار معانيها لكثرة دوراتها على الألسن فيزول الالتباس السجع والفاصلة والقرينة والفقرة فالقرينة قطعة من الكلام جعلت مزاجية لاخرى والفقرة مثلها ان شرط مزاجيتها الأخرى والا كانت أعم سواء كانت مع تسجيع أولا كما هو ظاهر كلامهم وأما الفاصلة فهي الكلمة الأخيرة من القرينة التي هي الفقرة وأما السجع فقد يطلق على نفس الفاصلة الموافقة لأخرى في الحرف الأخير منها و يطلق على توافق الفاصلتين في الحرف الأخير والى هذا أشار المصنف بقوله قيل وهو تواطؤ أي توافق الفاصلتين أي الكلمتين اللتين هما آخر الفقرتين حالة كونهما من النثر وقوله على حرف واحد على بمعنى في متعلق بتوافق أي توافق الفاصلتين في كونهما على حرف واحد كائن في آخرهما (قوله من النثر) (٤٤٥) أي سواء كان قرآنا أو غيره

كذافي الاطول ومقابل قوله في النثر قوله الآتي وقيل السجع غير مختص بالنثر (قوله كالتقافية في الشعر) أي من جهة وجوب التواطؤ

(ومنه) أي ومن اللفظي (السجع قيل وهو تواطؤ الفاصلتين من النثر على حرف واحد) في الآخر (وهو معنى قول السكاكي هو) أي السجع (في النثر كالتقافية في الشعر) يعني ان هذا مقصود كلام السكاكي ومحصوله والافالسجع على التفسير المذكور بمعنى المصدر أعني توافق الفاصلتين في الحرف الأخير وعلى كلام السكاكي هو نفس اللفظ التواطؤ الآخ

في كل على حرف في الآخر (قوله يعني الخ) إشارة لجواب بحث وارد على قول المصنف وهو أي هذا التفسير معنى قول السكاكي السجع في النثر كالتقافية في الشعر وحاصل البحث أن التقافية في الشعر لفظ ختم به البيت اما الكلمة نفسها أو الحرف الأخير منها أو غير ذلك كأن يكون من الحرك قبل الساكنين الى الانتهاء على اختلاف المذهب فيها وعلى كل حال فليست التقافية عبارة عن تواطؤ الكلمتين في آخر البيتين فالمناسب في التشبيه بها أن يراد بالسجع في كلامه اللفظ لا توافقه الذي هو مصدر هو وصف لذلك اللفظ أعني موافقة ذلك اللفظ لثله في الحرف الآخر فيدل على أن السكاكي أراد بالسجع اللفظ هذا التشبيه ويدل عليه أيضا تمييزه عنه بلفظ الجمع حيث قال انها أي الاسجاع كالتقواني في الشعر اذا لو اراد المصدر لغير بالافراد لان المصدر لا يجمع الا اذا اريد به الأنواع واردة الأنواع لا يتعلق بها الفرض هنا فتعريف ارادة اللفظ واذا تقرر هذا تبين أن يكون المراد بقول المصنف وهو معنى قول السكاكي الخ ان ما ذكرنا هو محمول

فقال (ومنه) أي ومن البديع اللفظي (السجع) أي النوع المسمى بالسجع (وهو) أي السجع (تواطؤ) أي توافق (الفاصلتين) وهما الكلمتان اللتان في آخر الفقرتين من النثر بمنزلة القافيتين في البيتين (على حرف واحد) أي توافق الفاصلتين في كونهما على حرف واحد في آخر كل منهما وربما يفهم من إضافة التوافق اليه أن لها حالين التوافق وعدمه وفي كلا الحالتين إسميان فاصلتين وهو الأقرب لكلامهم (وهو) أي وهذا التفسير (معنى قول السكاكي هو) أي السجع (في النثر كالتقافية في الشعر) ومن العاوم أن التقافية في الشعر هي لفظ ختمت به البيت اما الكلمة نفسها أو الحرف الأخير منها أو غير ذلك كان تكون من الحرك قبل الساكنين الى الانتهاء على ما تقرر من المذاهب فيها وعلى كل حال فليست التقافية عبارة عن تواطؤ الكلمتين في آخر البيتين فالمناسب في التشبيه بها أن يراد بالسجع في كلامه اللفظ لا توافقه الذي هو مصدر هو وصف لذلك اللفظ أعني موافقة ذلك اللفظ لثله في الحرف الآخر فيدل على أن السكاكي أراد بالسجع اللفظ هذا التشبيه ويدل عليه أيضا تمييزه عنه بلفظ الجمع حيث قال انها أي الاسجاع كالتقواني في الشعر اذا لو اراد المصدر لغير بالافراد لان المصدر لا يجمع الا اذا اريد به الأنواع واردة الأنواع لا يتعلق بها الفرض هنا فتعريف ارادة اللفظ واذا تقرر هذا تبين أن يكون المراد بقول المصنف وهو معنى قول السكاكي الخ ان ما ذكرنا هو محمول

وتقاضى التسليم لفظي من (ومنه السجع الخ) ش من البديع اللفظي السجع مأخوذ من سجع الحمام وهو تفريده وهو محمود وقال الرماني السجع عيب وكأنه يريد ما يقصد لفظه غير تابع للمعاني ويسمى غير ذلك فواصل كاسيأتي عن غيره قال الخفاجي السجع محمود أما الاستمرار عليه في الدوام لا يحمده ولذلك لم تجيء فواصل القرآن كلها على سبيل السجع بل فيه ذلك نارة وغيره أخرى (قيل وهو تواطؤ الفاصلتين من النثر على حرف واحد) يعني الكلمتين اللتين هما آخر القريبتين (وهو معنى قول السكاكي هو في النثر كالتقافية في الشعر وهو) (ثلاثة أضرب (مطرف ان اختلفتا) أي

وتقاضى التسليم لفظي من (ومنه السجع الخ) ش من البديع اللفظي السجع مأخوذ من سجع الحمام وهو تفريده وهو محمود وقال الرماني السجع عيب وكأنه يريد ما يقصد لفظه غير تابع للمعاني ويسمى غير ذلك فواصل كاسيأتي عن غيره قال الخفاجي السجع محمود أما الاستمرار عليه في الدوام لا يحمده ولذلك لم تجيء فواصل القرآن كلها على سبيل السجع بل فيه ذلك نارة وغيره أخرى (قيل وهو تواطؤ الفاصلتين من النثر على حرف واحد) يعني الكلمتين اللتين هما آخر القريبتين (وهو معنى قول السكاكي هو في النثر كالتقافية في الشعر وهو) (ثلاثة أضرب (مطرف ان اختلفتا) أي

في النثر كالتقافية في الشعر ان يراد بالسجع اللفظ أعني الكلمة الأخيرة من الفقرة باعتبار كونها موافقة لكلمة الأخيرة من الفقرة الأخرى في الحرف الأخير منها لا موافقة الكلمتين الأخيرتين من الفقرتين وحيث فلا يصح قول المصنف وهو معنى قول السكاكي الخ وحاصل الجواب أن مراد المصنف بقوله وهذا التفسير أي تفسير السجع بالموافقة المذكورة معنى قول السكاكي السجع في النثر كالتقافية في الشعر ان هذا التفسير محمول كلام السكاكي وقائده لأنه عينه وذلك أن تسمية السكاكي الفاصلة سجعاً إنما هو لوجود التوافق فيها ولو لذلك ما سميت فماد الحاصل الى أن العلة التي أوجبت التسمية هي السمة بالسجع في الحقيقة وفي القصد (قوله يعني) أي المصنف وقوله ان هذا أي تفسير السجع بالتواطؤ المذكور وقوله مقصود كلام السكاكي أي القصد منه لأنه عينه (قوله والا فالسجع الخ) أي والانتقل أن هذا التفسير بالتواطؤ هو المقصود من كلام السكاكي بل قلنا انه عينه فلا يصح لان السجع الخ

وهو ثلاثة أضرب مطرف ومتواز وترصيع لان الفاصلتين ان اختلافنا في الوزن فهو السجع المطرف كقوله تعالى مالكم لا ترجون لله وقارا وقد خلقكم أطوارا

(قوله في أواخر الفقر) حال من اللفظ أي حالة كون اللفظ كائنا في أواخر الفقر (قوله ولذا) أي ولا أجل كون السجع عند السكا كي نفس اللفظ المتواطى؛ لا المعنى المصدرى (٤٦) وهو التواطؤ ذكره السكا كي بلفظ الجمع أي والسجع لا يجمع الا اذا كان بمعنى

في أواخر الفقر ولذا ذكره السكا كي بلفظ الجمع وقال انها في الشعر كالتوافق في الشعر وذلك لان القافية لفظ في آخر البيت اما الكلمة نفسها والحرف الاخير منها أو غير ذلك على تفصيل للذاهب وليست عبارة عن تواطؤ الكلمتين من أواخر الأبيات على حرف واحد فالجواب أن السجع قد يطلق على الكلمة الأخيرة من الفقرة باعتبار توافيقها للكلمة الأخيرة من الفقرة الأخرى وقد يطلق على نفس توافيقها ومرجع المعنيين واحد (وهو) أي السجع ثلاثة أضرب (مطرف ان اختلافنا) أي الفاصلتان (في الوزن نحو مالكم لا ترجون لله وقارا وقد خلقكم أطوارا)

كلام السكا كي وفائدته بمعنى أن تسمية الفاصلة سجما انما هو لوجود التوافق فيها ولولا ذلك ما سميت فماد الحاصل الى أن الالة التي أوجبت التسمية هي السهابة في الحقيقة وفي القصد وفيه نظر لان الكلام في تحوير الاصطلاح ولا يانم من كون الشيء علة في التسمية الاصطلاحية كون تلك الالة هي السهابة نعم ان تقرير السكا كي كون التوافق هو السمي جاز أن يقال وهذا مراده على معنى تقدير المضاف أي توافيق الفواصل في الشعر كتوافق القوافي في الشعر وهو خلاف الظاهر نعم ان حمل التشبيه على الظاهر اقتضى جريان الخلاف في حد العاصلة كما جرى في حد القافية ولكن هذا ليس بمحمود فلما افتتح باب التأويل في كلام السكا كي جاز حمله على ما ذكره الحطاب سهل في مثل هذا فنحصل من ظاهر ما تقرر عند المصنف والسكا كي ان السجع قد يطلق على توافق الفاصلتين وقد يطلق على نفس الكلمة الأخيرة من الفقرة لموافقها للكلمة الأخيرة من فقرة أخرى ومرجع المعنيين واحد وقد عرفت ما فيه الآن يقال ان تسمية التوافق هو الاصطلاح وهو الأصل وتسمية الكلمة على وجه التجوز فتعقن كون المرجع واحدا لأن المقصود بالذات في التسمية هو التوافق وهنا أربعة ألفاظ ينبغي احضار مسمياتها ليزول الالتباس في كثرة دورها على الالسن السجع والفاصلة والقرينة والعقرة فالقرينة قطعة من الكلام جعلت مزوجة لأخرى والعقرة مثلها ان شرط فيها مقارنتها لأخرى والا كانت أعم سواء كانت سجع أو لا كما هو ظاهر كلامهم وأما الفاصلة فهي كما تقدم الكلمة الأخيرة من القرينة التي هي الفقرة وأما السجع فهو توافق الفاصلتين أو هو نفس الفاصلة الموافقة لأخرى كما هو ظاهر كلام السكا كي كما تقدم (وهو) أي السجع ثلاثة أضرب (مطرف) أي الأول منها يسمى المطرف وأما يسمى للمطرف (ان اختلافنا) أي اختلفت الفاصلتان اللتان وقع فيهما السجع (في الوزن) لانه لا يانم من الاتفاق في الحرف الاخير وهو المسمى بالنغفية هنا الاتفاق في الوزن وذلك (نحو) قوله تعالى حكاية عن نوح على نبينا وعليه أفضل الصلاة والسلام (مالكم لا ترجون لله وقارا وقد خلقكم أطوارا) فالفاصلة من القرينة الأولى وقارا ومن الثانية أطوارا ومهماختلفان وزنا كما لا يخفى وأما سمي مطرفا لانه خارج في التوغل في الحسن الى الطرف بخلاف غيره كما يأتي أولاً لأن ما وقع به الفاصلتان (في الوزن نحو قوله تعالى مالكم لا ترجون لله وقارا وقد خلقكم أطوارا) قلت وينبغي أن يكون المتبر هو الوزن الشعري لا التصريبي وحينئذ فوقارا وأطوارا يصلحان في بيتين من قصيدة

اللفظ ولو أراد المصدر لمبر بالافراد لان المصدر لا يجمع الا اذا أريد به الأنواع واردة الأنواع ليس في كلام السكا كي ما يدل عليها فتحيث ارادة اللفظ وهذا دليل أول على أن السجع عند السكا كي نفس اللفظ (قوله وقال انها) أي الاسجاع في الشعر كالتوافق في الشعر ومن هنا يعلم أن قول المصنف هو في الشعر الخ رواية لكلام السكا كي بالمعنى (قوله وذلك لان القافية الخ) أي وبيان ذلك أي وبيان كون السجع عنده نفس اللفظ المتواطى الخ أن القافية الخ وهذا دليل ثان على أن السجع عند السكا كي نفس اللفظ فلو قال ولأن القافية الخ كان أوضح (قوله على تفصيل) أي اختلاف (قوله وليست عبارة الخ) أي فلما شبه الاسجاع بالتوافق التي هي ألفاظ قطعا علم أن مراده بالاسجاع الالفاظ التوافقة للمعنى المصدرى (قوله ومرجع المعنيين واحد) أي وهو التوافق المذكور فان المعنى

الثاني نفس التوافق والأول الكلمة من حيث التوافق فهو السمي في الحقيقة اه سم وقوله ومرجع المعنيين واحدهو فان المراد بقوله السابق يعني ان هذا مقصود كلام السكا كي (قوله أي الفاصلتان) أي الكلمتان الاخيرتان من الفقرتين (قوله في الوزن) ينبغي أن يكون المتبر هنا الوزن الشعري لا الوزن التصريبي وقوله ان اختلافنا في الوزن أي مع الاتفاق في النغفية أي الحرف الاخير بقرينة تعريف السجع حيث اعتبر فيه التوافق في الحرف الاخير

والاfrican كان مافي احدي القرينتين من الالفاظ أو أكثر مافيها مثل ما يقابله من الاخرى في الوزن والتقفية فهو الترتيب كقول الحريري فهو يطبع الاسجاع بجواهر لفظه ويقرع الاسماع بزواجر وعظه وكقول أبي الفضل الهمذاني: ان بعد الكدر صفوا وبعد المطرحوا وقول أبي الفتح البستي: ليسكن أقدامك توكلًا واحججك تاملًا

(قوله فان الوقار والاطوار مختلفان وزنا) أي أن الوقار فاصلة من الفقرة الاولى والاطوار فاصلة من الفقرة الثانية وقد اختلفا في الوزن فان نأى وقارا محرك ونأى أطوارا ساكن وانما سمى مطرفا لانه خارج في التوغل في الحسن الى الطرف بخلاف غيره كما يأتي أولان ما وقع به التوافق وهو الاتحاد بين الفاصلتين انما هو الطرف وهو الحرف الاخير دون الوزن كذا قال اليعقوبي وقال العمامي مطرفا أخذاه من الطريف وهو الحديث من المال لان الوزن في الفاصلة الثانية حديث وليس هو الوزن الذي كان في الاولى (قوله أي وان لم يختلفا في الوزن) أي بل اتفقا في التقفية (قوله القرينتين) أي

(٤٤٧)

القرينتين سميت بذلك لانها تقارن الأخرى (قوله مثل ما يقابله من القرينة الاخرى) أي مثل ما يقابله من الالفاظ الكائنة في القرينة الاخرى يعني ماعدا الفاصلتين لان الموضوع حصول الموازنة في الفاصلتين فلا معنى لادراجها في هذا الاشراف (قوله في الوزن) متعلق بمنزل لانه في معنى مماثل (قوله فترصيع) أي فالسجع الكائن على هذه الصفة يسمى ترصيعا تشبها له يجعل احدي الأوزنين في المقدمي مقابلة الأخرى بسد توافق فاصلتهما وزنا وتقفية ثم مثل لما فيه المساواة في الجميع بقوله (نحو) قوله (فهو يطبع الاسجاع بجواهر لفظه) شبه ترتيب السجع بصاحبة خيار الالفاظ بجعل الحلي مطبوعا بالجواهر فعبّر بهذه العبارة على طريق الاستعارة بالكناية (و يقرع الاسماع بزواجر وعظه) شبه الاسماع بأبواب تفرع بالأصابع لتفتح فعبّر بما ذكر أيضا على طريق الاستعارة بالكناية فلا شك أن

فان الوقار والاطوار مختلفان وزنا (والا) أي وان لم يختلفا في الوزن (فان كان مافي احدي القرينتين) من الالفاظ (أو) كان (أكثره) أي أكثر مافي احدي القرينتين (مثل ما يقابله من) القرينة (الاخرى في الوزن والتقفية) أي التوافق على الحرف الاخير (فترصيع نحو فهو يطبع الاسجاع بجواهر لفظه ويقرع الاسماع بزواجر وعظه) في جميع مافي القرينة الثانية موافق لما يقابله من القرينة الاولى وأما لفظ فهو فلا يقابله شيء من الثانية ولو قال بدل الاسماع الآذان

التوافق وهو الاتحاد بين الفاصلتين انما هو الطرف وهو الحرف الأخير دون ما يعم وهو الوزن (والا) تختلف الفاصلتان وزنا بل اتفقتا في التقفية (ف) حينئذ (ان كان مافي احدي القرينتين) من الالفاظ (أو) كان (أكثره) أي أكثر مافي احدي القرينتين من الالفاظ (مثل ما يقابله من) القرينة (الاخرى) والمثلية (في الوزن والتقفية) والراد بالتقفية هنا كما تقدم التوافق في الحرف الاخير (فترصيع) أي فالسجع الكائن في الفاصلتين على هذه الصورة يسمى ترصيعا تشبها له يجعل احدي الأوزنين في المقدمي مقابلة الأخرى مثلها فالتصريح مساواة القرينة للاخرى بسد توافق فاصلتهما وزنا وتقفية ثم مثل لما فيه المساواة في الجميع بقوله (نحو) قوله (فهو يطبع الاسجاع بجواهر لفظه) شبه ترتيب السجع بصاحبة خيار الالفاظ بجعل الحلي مطبوعا بالجواهر فعبّر بهذه العبارة على طريق الاستعارة بالكناية (و يقرع الاسماع بزواجر وعظه) شبه الاسماع بأبواب تفرع بالأصابع لتفتح فعبّر بما ذكر أيضا على طريق الاستعارة بالكناية فلا شك أن

واحدة من بحر واحد كالجز والكامل (والا) أي وان لم تسكن الفاصلتان على وزن واحد (فان كان مافي احدي القرينتين أو أكثره) أي مافي احدهما (مثل ما يقابله من الاخرى في الوزن والتقفية فهو ترصيع) وينبغي أن يقول مرصع ليوافق قوله فطرف وقوله فتواز (نحو) قول الحريري (فهو يطبع الاسجاع بجواهر لفظه ويقرع الاسماع بزواجر وعظه) وهذا يصحح أن يكون مثلا لا حاصل الترتيب

أولا فطرف وقوله بعد فتواز (قوله نحو فهو يطبع الخ) هذا مثال لما فيه المساواة في الجميع وقوله يطبع الاسجاع بجواهر لفظه أي يزين الاسجاع بألفاظه الشبيهة بالجواهر في يطبع استعارة تسمية أو أنه شبه ترتيب السجع بصاحبة خيار الالفاظ بجعل الحلي مطبوعا بالجواهر فعبّر بهذه العبارة على طريق الاستعارة بالكناية وقوله ويقرع الاسماع بزواجر وعظه شبه الاسماع بأبواب تفرع بالأصابع لتفتح فعبّر بما ذكر على طريق الكناية أيضا كذا في اليعقوبي وقال العمامي يطبع أي يعمل يقال طبع السيف والدرهم عمله والاسجاع الكلمات التقنيات والجواهر جمع جوهر الشيء النفيس واصنافها الالفاظ من اضافة التشبيه للتشبيه وأفرد الالفاظ في موضع ارادة التمدد لكونه في الاصل مصدرًا وقوله ويقرع أي يدق والراد لازم الدق وهو التأثير أي يؤثر في الاسماع بزواجر وعظه وعلى هذا فلا استعارة في الكلام وعمل الشاهد أن وعظه فاصلة موازنة للفاصلة الاولى وهي لفظه فيخرج السجع حينئذ عن كونه مطرفا من كل كلمة من القرينة الاولى موافقة لما يقابله من القرينة الثانية وزنا وتقفية وذلك لان يطبع موازن ليقرع والتقفية فيهما العين والاسجاع موازن للاسجاع والتقفية فيهما الدين أيضا وجواهر موازن لزواجر والتقفية فيهما الراء (قوله فلا يقابله شيء من الثانية) هذا جواب أم أي لا يقابله شيء من الثانية أي حتى يقال انه مساو له أو غير مساو له والحاصل أن هذا المثال نسلت فيه جميع

والاقوم السجع التوازي كقوله تعالى فيها سرر مرفوعة وأكواب موضوعة وفي دعاء النبي صلى الله عليه وسلم اللهم انى أدرك بك فى نحوهم وأعوذ بك من شرورهم وشرط حسن السجع اختلاف قريته فى المعنى كما مرلا كقول ابن عبادى مهزومين : طار واواقين يظهرهم صدورهم بأصلاهم نحوهم

للتقابلات (قوله كان مثالا لا يكون الخ) أى لأن الأذنان ليست موافقة للاسجاع فى التقفية اذ آخر الاسجاع العين وآخر الأذنان التون ولا فى الوزن بحسب اللفظ الا ان كانت موافقة بحسب الاصل لان أصل أذنان بوزن أفعال ولا ينظر للاصل فى مثل ذلك على أنه يجوز أن يكتب فى عدم التوافق بعدم الموافقة فى التقفية وان كانت الموافقة فى الوزن حاصلة بالنظر للاصل (قوله أى وان لم يكن جميع ما فى القرينة ولا أكثره (٤٤٨) مثل ما يقابله من الأخرى) أى بأن كان جميع ما فى إحدى القريتين من

كان مثالا لا يكون أكثر ما فى الثانية موافقا لما يقابله فى الأولى (والا فتوازي) أى وان لم يكن جميع ما فى القرينة ولا أكثره مثل ما يقابله من الأخرى فهو السجع التوازي (نحو فيها سرر مرفوعة وأكواب موضوعة) لاختلاف سرر وأكواب فى الوزن والتقفية وقد يختلف الوزن فقط نحو والمرسلات عرفا فالعاصفات عصفا
قوله فهو لا مقابل له من القرينة الأخرى وباقي الالفاظ مساوية لما يقابلها وزنا وتقفية فيطبع مساو ليقرع والاسجاع مساو للاسماع والجواهر مساو لالزاجر والفاصلة مساوية للأخرى فهذا امثال ما تساوت فيه جميع المتقابلات ولو بدل الاسماع بالا أذنان كان مثالا لا تساوى فيه الجمل لان الأذنان لا يساوى الاسجاع تقفية ولو ساءوا وزنا وهو ظاهر (والا) يكن جميع ما فى القرينة من المتقابلات مساويا لما يقابلها ولأجل ما فيها مساويا وهو صادق بأن يقع الاختلاف فى الجمل وأن يقع فى الشكل وأن يقع فى النصف وصادق بكون الاختلاف فى الوزن والتقفية معا بكونه فى أحد هما دون الآخر وهذا كما مع فرض الاتفاق فى نفس الفاصلتين لان الاختلاف هنا إنما يفرض فى غيرهما (فتوازي) أى فهذا النوع من السجع يسمى متوازيا لتوازي الفاصلتين وزنا وتقفية دون رعاية غيرهما والتنسبية يكتب فيها أدنى اعتبار اذ الغرض تمييز أجناس للتفايد بالتنسبية ثم مثل لما وقع فيه الاختلاف فى نصف القريتين وهو جميع غير الفاصلتين مهملا لغيره لكفايته فقال وذلك (نحو) قوله تعالى (فيها سرر مرفوعة) هذه قرينة (وأكواب موضوعة) هذه أخرى فلفظ فيها لا يقابل لفظ من الأخرى وسرر وهو نصف ما بقى لان العبارة هنا بالالفاظ دون نفس الحروف يقابله من الأخرى أكواب وهو نصف الأخرى وهما مختلفان وزنا وتقفية معا كما لا يخفى وقد يختلف النصف المقابل فى الوزن فقط ويكون متوازيا كقوله تعالى والمرسلات عرفا فالعاصفات عصفا فالمرسلات مع العاصفات متفقان فيه فى جميع القريتين ان قدرنا أولهما يطبع وان جعلنا أولهما فهو كان مثالا لما حصل فى أكثرهما قوله (والا) أى وان لم يكن بين الالفاظ القريتين تقابل وكانت الفاصلة موازية لأختها (السجع يسمى متوازيا كقوله تعالى فيها سرر مرفوعة وأكواب موضوعة) وشرط حسن السجع اختلاف قريته

التقابلات أو أكثر ما فيها أو نصفه مخالفا لما يقابله من القرينة الأخرى فى الوزن والتقفية معا أو فى أحدهما وهذا الاختلاف الذى كور بالنظر لما عدا الفاصلة لان التوافق فى الحرف الأخير منها معتبر فى مطلق السجع (قوله للتوازي) أى السمي بذلك لتوازي الفاصلتين أى توافقهما وزنا وتقفية دون رعاية غيرهما والتنسبية يكتب فيها أدنى اعتبار (قوله لاختلاف الخ) أى وإنما كان السجع فى هذه الآية متوازيا لاختلاف سرر وأكواب فى الوزن والتقفية أى وأما الفاصلتان وهما مرفوعة وموضوعة فتوافقان وزنا وتقفية ولفظ فيها لم يقابلها شئ من القرينة الأخرى (قوله وقد

يختلف الوزن فقط) هذا من جملة ما دخل تحت الألفى صادقة بثلاثة أمور لان عدم الاتفاق فى الوزن والتقفية وقد صادق بالاختلاف فيهما أو فى أحدهما أى وقد يختلف وزن ما فى القريتين من السجع للتوازي من غير اختلاف فى التقفية أى مع توافق الفاصلتين كما هو للوضوع ففرقا وعصفاى الآية التى مثل بها متوازيان والقافية فيهما واحدة وأما المرسلات والعاصفات فغير متوازيين لان مرسلات على وزن مفعلات وعاصفات على وزن فاعلات ومتوافقان فى التقفية وقد يقال ان المتبر فى السجع الوزن العروضى كما مر والوزن الذى كور لا ينظر فيه الى اتحاد الحركة ولا كون الحرف أصليا أو زائدا بل بالنظر لوجه مقابلة متحرك بمتحرك وساكن بساكن فالخى أن السجع فى الآية الذى كور مرصع لان مرسلات وعاصفات متحذان وزنا وقافية (قوله عرفا) قال ابن هشام ان كان الراد بالمرسلات للملائكة وبالعرف المعروف فرعا اما مفعول لأجله أو نصب بزع الحافض وهو الباء والتقدير أقسم بالملائكة المرسلات للعروف أو بالمعروف وان كان المراد بالمرسلات الأرواح أو للملائكة وعرفا بمعنى متسابة فاتصاف عرفا على الحال والتقدير أقسم بالأرواح أو للملائكة المرسلات متسابة

قيل وأحسن السجع ما تساوت قرائنه كقوله تعالى في سدر مخضود وطلح منضود وظل ممدود ثم ما طالت قرينته الثانية كقوله والنجم اذا هوى ماضل صاحبكم وما غوى أو الثالثة كقوله تعالى خذوه فعلاوه

(قوله وقد تختلف) أي في التوازي التقفية فقط دون الوزن فيما يمتد فيه التقابل وهو غير الفاصلتين (قوله حصل الناطق والصامت وهلك الحامسد والشامت) أي نعم الله على فضل عندي وملكت الناطق وهو الرقيق (٤٤٩) والصامت كالخيل ونحوها والعقار فصل على وزن هلك وقافيتها مختلفة

وقد تختلف التقفية فقط كقولنا حصل الناطق والصامت وهلك الحامسد والشامت (قيل وأحسن السجع ما تساوت قرائنه نحو في سدر مخضود وطلح منضود وظل ممدود ثم) أي بعد أن لا تتساوى قرائنه فالأحسن (ما طالت قرينه الثانية نحو والنجم اذا هوى ماضل صاحبكم وما غوى أو) قرينته (الثالثة نحو خذوه فعلاوه

تقفية ولم يتفق وزنا وكل منهما نصف القرينة كذا قيل وفيه نظر لان الاعتبار من الوزن هنا الوزن الشعري كاقيل لا الوزن النحوي وعليه فهما متوافقان إذ التحرك في مقابلة التحرك والسكن في مقابلة الساكن وعدد الحروف المنطوق بها واحد فيهما وان كان وزن المرسلات في النحو للقلع والاصفات الفاعلات وقد تختلف التقفية فقط فيما يمتد فيه التقابل دون الوزن ويكون متوازيا أيضا كقولنا حصل الناطق والصامت أي حصل عندنا اكتساب العبيد واكتساب غيرهم مما لا ينطق وهلك الحامسد والشامت وهو الذي يفرح بنزول المصائب فيمن حصل وهلك تخالف في التقفية دون الوزن وكذا بين الناطق والحامسد وأما الصامت والشامت فهما فاصلتان لا بد فيهما من التوافق هنا ثم أشار الى بيان أحسن السجع والى مراتبه فقال (قيل وأحسن السجع ما تساوت قرائنه) في اللفظ وأحسن هذا الأحسن أقصره قرينة لصعوبة ادراكه وعزلة اتفاقه ولقرب سجمه من السجع بخلاف التطويل وأحسنه ما كان من لفظين وينتهي الأقصر الى تسع كلمات وما زاد على ذلك تطويل وشرط الحسن أن لا تكون احدي القرينتين تكرارا للآخرى والا كان تطويلا كقوله طاروا واقين بظهورهم صدورهم وبأصلاهم بظهورهم فان الظهور بمعنى الأصلاب والصدور بمعنى النحور ثم مثل ما تساوت قرائنه فقال وذلك (نحو) قوله تعالى (في سدر مخضود) هذه قرينة (وطلح منضود) هذه أخرى (وظل ممدود) هذه أخرى وقد تساوت في كون كل مركبة من لفظين (ثم) بلى ما تساوت قرائنه في الحسن الكائن باعتبار التساوي (ما طالت قرينه الثانية نحو) قوله تعالى (والنجم اذا هوى) هذه قرينة (ماضل صاحبكم وما غوى) هذه الثانية وهي أكثر في الكلمات مما قبلها فهي أطول (أو) طالت قرينه (الثالثة) فهو بلى للتساوي في الحسن أيضا (نحو) قوله تعالى (خذوه) هذه قرينة (فعلاوه) هذه في المعنى قوله (قيل) أي قال جماعة من الأدباء (وأحسن السجع ما تساوت قرائنه) ليكون شبيها بالشعر فان أبياته متساوية (كقوله تعالى في سدر مخضود وطلح منضود وظل ممدود) وعائته أن السجع ألف الانتهاء الى غاية في السجعة الأولى فاذا زيد عليها ثقل عليه الزائد لانه يكون عند وصولها الى مقدار الأولى كمن توقع الظفر بمقصوده من فهم المراد له ولم يجده أمامه كذا يظهر قوله (ثم) أي ثم ان كانتا مختلفتين فالأحسن من المختلفتين (ما طالت قرينه الثانية) ولا اختصاص للثانية بذلك بل يستحسن حيث لا تتسوى القرائن ان تكون كل واحدة أطول مما قبلها (كقوله تعالى والنجم اذا هوى ماضل صاحبكم وما غوى) قوله (أو الثالثة) أي أو طالت قرينه الثالثة على ما قبلها (نحو) قوله تعالى (خذوه فعلاوه) ثم الجحيم صاوه) وكلام الصنف يقتضي أن تطويل الثانية على الثالثة حيث

وأما صامت وشامت فلا بد فيهما من التوافق وزنا وقافية لانهما فاصلتان (قوله قيل الخ) ليس مراده التضييف بل حكايته عن غيره (قوله ما تساوت قرائنه) أي في عدد الكلمات وان كانت احدي الكلمات أكثر حروفا من كلمة القرينة الاخرى فلا يشترط التساوي في عدد الحروف (قوله في سدر مخضود وطلح منضود وظل ممدود) أي فهذه قرائن ثلاثة وهي متساوية في كون كل مركبة من لفظين والشدر شجر النبق والمخضود التي لا شوك له كأنه خضد أي قطع شوكه والطلح شجر الوز والنضود التي نضد بالحمل من أسفل الى أعلاه (قوله ثم ما طالت قرينته الثانية) أي طولها غير متفاحش والا كان قبحا والطول المتفاحش بالزيادة على الثلث ومحل القبح اذا وقعت الطويلة بعد فقرة واحدة

(٥٧ - شروح التلخيص رابع) أما لو كانت بعد فقرتين فأكثر لا يوجب لان الأوليين حينئذ بمثابة واحدة (قوله والنجم اذا هوى ماضل صاحبكم وما غوى) أي فهاتان قرينتان والثانية أكثر في الكلمات من الأولى فهي أطول منها (قوله خذوه فعلاوه) هما قرينتان متساويتان في أن كلامهما كلمة واحدة ولا عبرة بحرف الفاء إلا في به لترتب في كون الثانية من كلمتين وأما قوله ثم الجحيم صاوه فهو قرينة ثالثة وهي أطول من كل مما قبلها وقول الصنف أو قرينه الثالثة عطف بأشارة الى أنه في مرتبة ما قبله

ثم الجحيم صلاه وقول أبي النضر السكياتي له الأمر الطاع والشرف اليفاع والمرض الصون والمال المضاع وقد اجتمعا في قوله تعالى والعصر ان الانسان لني خسر الا الذين آمنوا وعملوا الصالحات وتواصوا بالحق وتواصوا بالصبر ولا يحسن أن تولى قرينة قرينة أقصر منها كثيرا لان السجع اذا استوفى أمده من الأولى طولها ثم جاءت الثانية أقصر منها كثيرا يكون كالشيء المبتور ويقي السامع كمن يريد الانتهاء الى غاية فيعثر دونها والذم في شهادته بذلك ويقضى بصحته ثم السجع اما قصر كقوله تعالى والمرسلات عرفا فالاصفات عسفا أو سويل كقوله تعالى إذ ير يكهم الله في مناءك قليلا ولو أراكم كثيرا لفشلتم ولتزاز عثم في الأمر ولكن الله سلما له علم بنات الصدور واذير يكموهم اذا التقيتم (٤٥٠) في أعينكم قليلا ويقللهم في أعينهم ليقضى الله أمرا كان مفعولا والى الله ترجع الامور أو متوسط كقوله تعالى اقتربت الساعة وانشق القمر وان يروا آية يعرضوا ويقولوا سحر مستمر ومن لطيف السجع قول البديع الهمداني من كتابه الى ابن فريقون كتابتي والسحر وان لم أره فقد سمعت خبره والبيت وان لم ألقه فقد تصورت خلقه والملك العادل وان لم أكن لقيته قد لقيت ضيقه ومن رأى من السيف أثره فقد رأى أكثره واعلم أن فواصل الأسجاع موضوعة على أن تكون ساكنة الأعجاز موقوفة عليها لان الغرض أن يزاحج بينها ولا يتم ذلك في كل صورة

ثم الجحيم صلاه) من التصلية (ولا يحسن أن يولى قرينة) أى يؤتى بعد قرينة بقرينة أخرى (أقصر منها) قصرا (كثيرا) لان السجع قد استوفى أمده في الأول بطوله فاذا جاء الثاني أقصر منه كثيرا يبقى الانسان عند سماعه كمن يريد الانتهاء الى غاية فيعثر دونها وانما قال كثيرا احترازا عن قوله تعالى ألم تر كيف فعل ربك بأصحاب الفيل ألم يجعل كيدهم في تضليل (والأسجاع مبنية على سكون الاعجاز) أخرى وهما متساويتان في أن كلامهما كلمة واحدة ولا عبرة بحرف الغاء اللأ في به للتريب في كونهما من كاحتين (ثم الجحيم صلاه) هذه الثالثة وهي أطول من كل ما قبلها (ولا يحسن أن يولى قرينة) أى لا يحسن أن يؤتى بقرينة بعد أخرى موابية لها (أقصر منها) أى من الأولى (كثيرا) وانما قال كثيرا احترازا لما اذا أتى بالقصرى بعد الطولى ولكن قصر الثانية قليل فانه لا يضر وقد ورد في التزويل كقوله تعالى ألم تر كيف فعل ربك بأصحاب الفيل ألم يجعل كيدهم في تضليل فان الأولى من تسع كلمات بحر في الجر والاستفهام والثانية من ست ولم يضر فيؤخذ منه أن الزيادة بالثالث لا تضر بخلاف ما اذا قصرت الثانية كثيرا فانه يقبح لان السجع قد استوفى أمده في الأولى بطوله فاعتبر ذلك الأمد فصار هو أمده الطوبى في الأخرى فاذا أتى بها فاقصره قصرا كثيرا اصر السجع كمن يريد الانتهاء الى غاية ثم يعثر دونها ففاجأه خلاف ما يرتقب وهو ما يستقبح وذلك كما لو قيل خاطبني خليلي وشفاني بكلامه الذى هو كالجواهر النفيس فانتضيت به أحسن تنفيذى والذوق السليم شاهد يقبح ذلك ثم أشار الى أمر يرتكب في اكتساب حسن السجع وبين أنه متفرح حتى صار أصلا فقال (والأسجاع مبنية على سكون الاعجاز) أى الأصل الذى لا بد من طول احدهما وعكسه سواء وفيه نظر لان ايقاع طويلا بعد قصيرتين متساويتين أولى من الفصل بين المتساويتين بطويلا ويدخل في قوله أو الثالثة استحسان طول الثالثة عن غيرها فيدخل في هذا الاطلاق ما ذكرناه من أن الثالثة يستحسن أن تكون أطول من الثانية وأن تكون الثانية أطول من الأولى وعلى هذا (ولا يحسن أن يولى قرينة) قرينة (أقصر منها كثيرا) أى لا يحسن أن تأتى قرينة قصيرة بعد قرينة طويلة لان السجع اذا استوفى أمده من السابقة لطولها وكانت اللاحقة أقصر بكثير كان كالشيء المبتور ويصير السامع كمن يريد الانتهاء الى غاية فيعثر دونها هذا الذى ذكرناه هو المشهور وصرح الحفاجي بأنه لا يجوز أن تكون الثانية أقصر من الأولى لكن رأيت في مختصر الصناعين للعسكري أن الأحسن أن تكون الثانية أقصر من الأولى فلا أدري أهو غلط من الناسخ أم لا قوله (والأسجاع) يشير الى أن الأسجاع (٢) وينبغي أن يقول القرائن السجعات فان السجع هو التواطؤ كاسبق للتواطؤ (١) مبنية على سكون الاعجاز) أى أصلها أن تكون ساكنة الاعجاز أى الاواخرى

ثم الجحيم صلاه) من التصلية (ولا يحسن أن يولى قرينة) أى يؤتى بعد قرينة بقرينة أخرى (أقصر منها) قصرا (كثيرا) لان السجع قد استوفى أمده في الأول بطوله فاذا جاء الثاني أقصر منه كثيرا يبقى الانسان عند سماعه كمن يريد الانتهاء الى غاية فيعثر دونها وانما قال كثيرا احترازا عن قوله تعالى ألم تر كيف فعل ربك بأصحاب الفيل ألم يجعل كيدهم في تضليل (والأسجاع مبنية على سكون الاعجاز) أخرى وهما متساويتان في أن كلامهما كلمة واحدة ولا عبرة بحرف الغاء اللأ في به للتريب في كونهما من كاحتين (ثم الجحيم صلاه) هذه الثالثة وهي أطول من كل ما قبلها (ولا يحسن أن يولى قرينة) أى لا يحسن أن يؤتى بقرينة بعد أخرى موابية لها (أقصر منها) أى من الأولى (كثيرا) وانما قال كثيرا احترازا لما اذا أتى بالقصرى بعد الطولى ولكن قصر الثانية قليل فانه لا يضر وقد ورد في التزويل كقوله تعالى ألم تر كيف فعل ربك بأصحاب الفيل ألم يجعل كيدهم في تضليل فان الأولى من تسع كلمات بحر في الجر والاستفهام والثانية من ست ولم يضر فيؤخذ منه أن الزيادة بالثالث لا تضر بخلاف ما اذا قصرت الثانية كثيرا فانه يقبح لان السجع قد استوفى أمده في الأولى بطوله فاعتبر ذلك الأمد فصار هو أمده الطوبى في الأخرى فاذا أتى بها فاقصره قصرا كثيرا اصر السجع كمن يريد الانتهاء الى غاية ثم يعثر دونها ففاجأه خلاف ما يرتقب وهو ما يستقبح وذلك كما لو قيل خاطبني خليلي وشفاني بكلامه الذى هو كالجواهر النفيس فانتضيت به أحسن تنفيذى والذوق السليم شاهد يقبح ذلك ثم أشار الى أمر يرتكب في اكتساب حسن السجع وبين أنه متفرح حتى صار أصلا فقال (والأسجاع مبنية على سكون الاعجاز) أى الأصل الذى لا بد من طول احدهما وعكسه سواء وفيه نظر لان ايقاع طويلا بعد قصيرتين متساويتين أولى من الفصل بين المتساويتين بطويلا ويدخل في قوله أو الثالثة استحسان طول الثالثة عن غيرها فيدخل في هذا الاطلاق ما ذكرناه من أن الثالثة يستحسن أن تكون أطول من الثانية وأن تكون الثانية أطول من الأولى وعلى هذا (ولا يحسن أن يولى قرينة) قرينة (أقصر منها كثيرا) أى لا يحسن أن تأتى قرينة قصيرة بعد قرينة طويلة لان السجع اذا استوفى أمده من السابقة لطولها وكانت اللاحقة أقصر بكثير كان كالشيء المبتور ويصير السامع كمن يريد الانتهاء الى غاية فيعثر دونها هذا الذى ذكرناه هو المشهور وصرح الحفاجي بأنه لا يجوز أن تكون الثانية أقصر من الأولى لكن رأيت في مختصر الصناعين للعسكري أن الأحسن أن تكون الثانية أقصر من الأولى فلا أدري أهو غلط من الناسخ أم لا قوله (والأسجاع) يشير الى أن الأسجاع (٢) وينبغي أن يقول القرائن السجعات فان السجع هو التواطؤ كاسبق للتواطؤ (١) مبنية على سكون الاعجاز) أى أصلها أن تكون ساكنة الاعجاز أى الاواخرى

بالنظر لأصل الكلام أو الثالثة أو رابعة وذلك كما لو قيل خاطبني خليلي وشفاني بكلامه الذى هو كالجواهر النفيس فانتضيت به أحسن تنفيذى (قوله أمده) أى غايته (قوله فيعثر دونها) أى يقع قبل الوصول اليها لان السمع يطلب أمدا مثل الأولى أو قريبا منها فاذا سمع القصير كثيرا فاجأه تخلف ما يرتقب وهو مما يستقبح (قول احترازا الخ) أى فان زيادة الأولى على الثانية أعما هو كاحتين (١) الأولى تسع كلمات بهمزة الاستفهام وحرف الجر والثانية ست كلمات وهذا غيره فصار اذا مضى انما هو الزيادة بأكثر من الثلث وأما الزيادة بالثلث فأقول فلا تضر (قوله والاسجاع مبنية على سكون الاعجاز) أى أن سكون الاعجاز أصل

بالنظر لأصل الكلام أو الثالثة أو رابعة وذلك كما لو قيل خاطبني خليلي وشفاني بكلامه الذى هو كالجواهر النفيس فانتضيت به أحسن تنفيذى (قوله أمده) أى غايته (قوله فيعثر دونها) أى يقع قبل الوصول اليها لان السمع يطلب أمدا مثل الأولى أو قريبا منها فاذا سمع القصير كثيرا فاجأه تخلف ما يرتقب وهو مما يستقبح (قول احترازا الخ) أى فان زيادة الأولى على الثانية أعما هو كاحتين (١) الأولى تسع كلمات بهمزة الاستفهام وحرف الجر والثانية ست كلمات وهذا غيره فصار اذا مضى انما هو الزيادة بأكثر من الثلث وأما الزيادة بالثلث فأقول فلا تضر (قوله والاسجاع مبنية على سكون الاعجاز) أى أن سكون الاعجاز أصل (١) قول الحشى كاحتين صوابه بثلاث كلمات اه مصححه

الابالوقف الا ترى أنك لو وصلت قولهم ما بعد ما فات وما أقرب ما هو آت لم يكن بدمن اجراء كل من الفاصلتين على ما يقتضيه حكم الاعراب فيقوت الغرض من السجع واذا رأيتهم يخرجون الكلام عن أوضاعها للزواج في قولهم اى لآتيه بالندايا والعشاماى بالعدوات فإظنك بهم في ذلك

ينبنى عليه تحصيل السجع وهو واجب عند اختلاف الحركات الاعرابية ومستحسن عند اتفاقها (قوله اذلايم الخ) هذا من ضبط بمحذوف اى لان الغرض من التسجيع أن يزواج اى يوافق بين الفواصل (٤٥١) ولايم التوافق بينهما الا بالسكون

وذلك السكون أعم من أن يكون في الفاصلة من أصل وضعها كما في دعا امرأ الاثنتين ودعا ففلا ماضيا أو يحصل بالوقف ولذا قال المصنف مبنية على السكون وله يقل مبنية على الوقف (قوله اى أو اخر) الخ أشار بهذا الى أن كلامه على حذف مضاف والفواصل تفسير للاعجاز اى على سكون أو اخر الاعجاز (قوله التواطؤ) اى التوافق وقوله والتزواج مرادف لما قبله (قوله كقولهم ما أبعد ما فات) اى لان ما فات من الزمان ومن الحوادث فيه لا يعود أبدا (قوله وما أقرب ما هو آت) اى لانه لا يبد من حصوله فصار كالقرب (قوله منون مكسور) اى وهذا التخالف غير جائز في الفواقي ولا واف بالغرض من السجع أعسنخي تزواج الفواصل (قوله لا يقال في القرآن أسجاع) ليس

اى وأخر فواصل القران اذلايم التواطؤ والتزواج في جميع الصور الابالوقف والسكون (كقولهم ما أبعد ما فات وما أقرب ما هو آت) اذلو لم يعتبر السكون لفات السجع لان التاء من فات مفتوح ومن آت منون مكسور (قيل ولا يقال في القرآن أسجاع) رعاية للادب ونعظيها له اذ السجع في الاصل هدير الحام ونحوه وقيل لعدم الاذن الشرعي وفيه نظر اذ لم يقل أحد بتوقف أمثال هذا على اذن الشارع وإنما الكلام في أسماء الله تعالى يرتكب وينتشر لتحصيل الاسجاع ولتكثرها هو سكون الاعجاز بالوقف وذلك كثيرا كتساب حسن الاسجاع ولو اعتبر مع الاعراب قلا كتسابه وقل اتفاهه فاذا كانوا يترخصون لحسن الزاوجة في الخروج عن موضوع اللفظ كقولهم التدايا والعشايا بدلا عن العدوات لمزاوجة العشايا فلائن يغتفر والوقف والخروج عن الاعراب لسكونه صحيح الاعتبار لا كتساب حسن ازدواج السجع أولى وأحرى ويعنى بالأعجاز وأخر فواصل القران فاذا اعتبرت ذلك كثرة وجود السجع وذلك (كما في قولهم ما بعد ما فات) لان ما فات من الزمان ومن الحادث فيه لا يعود أبدا (وما أقرب ما هو آت) لانه لا يبد من بلوغه وحينئذ كان لم ينتظر فصار كالقرب وهذا من السجع عندهم مبنيا على سكون عجز الفاصلتين باعتبار جعل الوصل في حكم الفصل ولولا ذلك لم يكن من السجع لان تاء فات لولا الوقف كانت مفتوحة وتاء آت لو أعربت كانت مكسورة فأخذ هذا ذكر أن الاستواء في هيئة حرف السجع لا بد منه اعرابا أو سكونا (قيل ولا يقال في القرآن أسجاع) بمعنى أنه ينهى عنه لعدم وجوده في نفس الامر بل رعاية الادب ولتنظيم القرآن وتزيينه عن التصريح بمأصله في الحام التي هي من الدواب المعجم اذ السجع في أصله هو هدير الحام ثم نقل لهذا المعنى فلا يصرح بوجوده في القرآن لما ذكره ولكونه من نعتات الكهنة في كثرة أصل اطلاقه أيضا وقيل ان المعنى في القرآن أنه لا يقال في القرآن أن الشرع لم يرد فيه الاذن باطلاقه وفيه نظر لان الذي ذكروا أنه يتوقف على الاذن الشرعي هو تسميته تعالى باسم اتصف به مناه فهذا هو الذي قيل فيه بالتوقف على الاذن الشرعي فلا يسمى الا بما سمى به نفسه من أسماءه الحسنى وأما نحو هذه الالفاظ فلم يقل أحد بتوقف اطلاقها في القرآن على الاذن الشرعي مثل التجنيس والترصيع والقلب ونحو ذلك ورد بأن القرآن كلام الله فلا يسمى كله ولا جزؤه الا بالاهام فيه ولا نقصان قياسا على تسمية القات والسجع هدير الحام ونعتات الكهنة ففيه من النقصان ما يمنع من اطلاقه الا باذن ويؤيد هذا ما ورد في الحديث موقوف عليها لان الغرض للزاوجة بين كل واحدة وأخرى وذلك لا يطرد الا بالوقف (كقولهم ما أبعد ما فات وما أقرب ما هو آت) لانك لو وصلته لاقتضى حكم الاعراب مخالفة حركة احداهما لأخرى فيقوت المقصود من السجع واذا كانوا يخرجون الكلام عن أوضاعها للزواج كالندايا والعشايا فإظنك بما نحن فيه قوله (قيل) هذا هو المشهور أنه (لا يقال في قران القرآن الكريم أسجاع

المراد أنه لا يقال فيه ذلك لعدم وجوده في نفس الامر بل المراد أنه ينهى أن يقال ذلك لرعاية الادب ولتعزيز القرآن وتزيينه عن التصريح بمأصله أن يكون في الدواب المعجم (قوله هدير الحام) اى تصويته وقوله ونحوه بالرفع عطفا على المضاف اى ونحوه هدير كتصويت الناقة لاعلى للمضاف اليه لان الهدير قاصر على الحام والحاصل ان كلام من هدير الحام وتصويت الناقة يقال له السجع في الاصطلاح ثم قيل لفظ سجع من هذا المعنى الذي ذكر في هذا الفن وحينئذ فلا يصرح بوجوده في القرآن لما ذكر (قوله وقيل لعدم الخ) اى وقيل النهي عن أن يقال ذلك لعدم الاذن الشرعي باطلاقه (قوله وإنما الكلام) اى وإنما الخلاف في أسماء الله تعالى في اطلاقها لا اذن أولا

وقيل انه لا يقال في القرآن أسجاع وإنما يقال فواصل وقيل السجع غير مختص بالنثر ومثاله من الشعر قول أبي تمام
تجلى به رشدي وأثرت به يدي * وقاض به عمدي وأورى به زندي

وقد يقال ان القرآن كلام الله فلا يسمى كاه ولا جزؤه الا بما لا يهاجم فيه ولا تضمن قياسا على تسمية الذات والسجع هدير الحمام ففيه
من ايهام النقص ما يمنع اطلاقه (قوله بل يقال للأسجاع في القرآن) أي باعتبار القرآن

(٤٥٢)

(بل يقال) للأسجاع في القرآن أعنى الكلمة الأخيرة من الفقرة (فواصل وقيل السجع غير مختص
بالنثر ومثاله من النظم قوله تجلى به رشدي وأثرت) أي صارت ذاترة (به يدي *)

من النهي في قوله صلى الله عليه وسلم أسجما كسجع الجاهلية فتأمل (بل يقال) للأسجاع في القرآن
وأعنى بالأسجاع هنا الكلام الاوخر من الفقرة بناء على ما قال السكاكي من أن السجع يطلق على نفس
الكلمة (فواصل) أي الذي يقال في الاسجاع باعتبار القرآن فواصل ولا تسمى باسم الاسجاع تأديبا
كما تقدم ثم ان مقتضى ما تقدم اختصاص السجع بالنثر حيث قيل انه في النثر كالقافية في الشعر وحيث
قيل توافق الفاصلتين اذا الفاصلتان مخصوصتان في أصلهما بالنثر وحيث أطلقنا على ما في الشعر فتوسع
(و) لكن قيل السجع غير مختص بالنثر بل يكون فيه كما تقدم وفي النظم (ومثاله من النظم قوله
تجلى به رشدي) أي ظهر بهذا المدوح رشدي أي بلاغى المقاصد بارشاده وارفاده وهذه قرينة ذات
سجعة في النظم (وأثرت به يدي) أي صارت يدي بهذا المدوح ذات نثرة أي كثرة مال لا كتبها
منهاها واعطاء وانما قلنا جاهلان ا كتب المال بالجاه اعظم من ا كتباه بالاعطاء لان الجاه يقيض

(بل) أي (يقال فواصل) أما مناسبة فواصل فلعله تعالى كتاب فصلت آياته وأما اجتناب أسجاع فلان
أصله من سجع الطير فيشرف القرآن الكريم عن أن يستعار لشيء فيه لفظ هو في أصل وضعه لاطار
ولاجل تشريفه عن مشاركة غيره من الكلام الحادث في اسم السجع الذي يقع في كلام آحاد الناس
ولان القرآن صفة الله تعالى ولا يجوز وصفها بصفة لم يرد الاذن بها كما لا يجوز ذلك في حق عز وجل وان
صح المعنى على أن الحفاجي قال في سر الفصاحة انه لا مانع في الشرع أن يسمى ما في القرآن سجعا ونحن
لا نوافق على ذلك وليس الحفاجي ممن يرجع اليه في الشرعيات قال الحفاجي أيضا السجع الذي يقصد
في نفسه ثم يحمل المعنى عليه والفواصل هي التي تتبع المعاني غير مقصودة في نفسها قال ولهذا سميت
رئوس الآيات فواصل ولم تسم أسجعا ونقل عن الرماني أن الفواصل بلاغة والاسجاع عيب قال وليس
بصحيح ثم قال الفواصل ضربان ضرب يكون سجعا وهو ما تأملت حروفه في المقاطع مثل والطور
وكتاب مسطور وضرب لا يكون سجعا وهو ما تآمرت حروفه في المقاطع ولم تتأملت وحكي القاضي
أبو بكر في كتاب الانتصار خلافا في تسمية الفواصل سجعا ورجح أنها تسمى بذلك وقوله (وقيل السجع
الح) يريد أن ما سبق من تعريف السجع يقتضي أن السجع لا يكون الاثرا وقال بعضهم السجع قد
يكون في النظم واليه الاشارة بقوله وقيل السجع غير مختص بالنثر وهي عبارة مقالوبة والمصواب أن
يقول النثر غير مختص بالسجع لان اختصاص السجع بالنثر ان لا يكون شيء من النثر الا مسجعا وهذا
لا يقوله أحد واختصاص النثر بالسجع أن لا يكون السجع الاثرا وهو المقصود وقد مثل للسجع
الواقع في النظم بقوله أي قول أبي تمام

تجلى به رشدي وأثرت به يدي * وقاض به عمدي وأورى به زندي

(قوله أعنى الكلمة
الأخيرة من الفقرة) الأولى
أعنى أي بالاسجاع هنا
الكلام الاوخر من الفقر
وقول الصنف بل يقال
فواصل مبنى على ما قاله
السكاكي من أن السجع
يطلق على الكلمة الأخيرة
من الفقرة اذ هي التي يقال
لها فاصلة لاعلى أن
السجع موافقة الكلمات
الأخيرة من الفقرة (قوله
فواصل) أي مناسبة ذلك
لقوله تعالى فصلت آياته
(قوله وقيل السجع غير
مختص بالنثر) هذا عطف
على محذوف والاصل
والسجع مختص بالنثر
أخذنا مما تقدم حيث قيل
انه في النثر كالقافية في
الشعر وحيث قيل انه
توافق الفاصلتين اذ
الفاصلتان مخصوصتان
بالنثر واطلاقهما على ما في
الشعر توسع وقيل غير
مختص بالنثر بل يكون
فيه كما تقدم وفي النظم
بأن يجعل كل شطر من
البيت فقرتين لكل فقرة
سجعة فان اتفق فقرتا

الشرطين فهو غير شطير والافهون شطير أو بأن يجعل كل شطر فقرة فيكون البيت فقرتين وهذا كثير كأقضية ابن مالك وقاض

وجوهرة القاني (قوله قوله) أي قول أبي تمام وقوله تجلى به رشدي المدوح وهو نصر المذكور في البيت السابق أعنى قوله

سأحمد نصرا ما حبيت وانتي * لأعلم أن في جبل نصر عن الحد

تجلى به رشدي أي ظهر به رشدي أي بلاغى المقاصد وهذه قرينة في النظم وقوله وأثرت به يدي أي وصارت يدي بهذا المدوح ذات

وكذا قول الحنساء
وكذا قول الآخر
وهو ظاهر التكلف وهذا القائل لا يشترط التقفية في الدروض والضرب كقوله
وزيد ندى فواضله وري * وزيد ربي فضائله نصير

ثروة أي كثرة مال لا كسباها منه جاها وعطاء قرينة أخرى في النظم ساجعت ما قبلها (قوله وفاض به) أي بالمدوح نمدى قرينة
ساجعة لما قبلها (قوله والمراد به المال القليل) أي على طريق الاستعارة بجماع (٤٥٣) القسلة أو النفع في كل وهذه

الفقرة باعتبار المراد منها
كلنا كيد لما قبلها (قوله
وأوري) بفتح الهمزة والراء
فعل ماض وزندي فاعله
وضمير به للمدوح أي أوري
بالمدوح زندي (قوله
أي صار ذاوري) أي
صار زندي ذا نار بعد أن
كان لا نار له فالهمزة في
أوري للعبارة وصيرة
زنده ذاتار كناية عن ظفره
بالمطلوب لان الزند اذا لم
يكن ذا وري لم ينل منه
للمراد وان كان ذا وري
نيل منه المراد فأوري على
هذا فعل ماض وفاعله
زندي فهو موافق لما قبله
في كون الفاعل غير ضمير
التكلم (قوله على أنه
متكلم المضارع) الأولى
على أنه مضارع التكلم
(قوله من أوريته الزند
أخرجت ناره) أي فالغنى
حينئذ وأوري أنا بالمدوح

وفاض به نمدى) هو بالكسر الماء القليل والمراد هنا المال القليل (وأوري) أي صار ذاوري
(به زندي) وأما أوري بضم الهمزة على أنه متكلم المضارع من أوريته الزند أخرجت ناره فتصحيح
ومع ذلك يأباه الطبع

على صاحبه من كل جانب وهذه قرينة أخرى في النظم بسجعتها (وفاض به نمدى) أي وفاض
بالمدوح نمدى أي مائي القليل إذ النمد في الأصل هو الماء القليل وهذا الكلام عبارة عن كثرة المال
فهذه قرينة بسجعتها كلنا كيد لما قبلها (وأوري به زندي) أي و صار زندي بهذا المدوح ذا وري وهذه
أيضا سجة في هذا البيت أربع سجعات موقوفة على المال والوري خروج النار من الزند ويكنى
به عن الظفر بالنقص لان الزند اذا لم يكن ذا وري لم ينل منه المراد واذا كان ذا وري نيل منه فأوري على
هذا فعل ماض وفاعله زندي فهو موافق لما قبله في كون فاعله غير ضمير للتكلم وأما ضبطه بضم الهمزة
على أنه مضارع وفاعله ضمير للتكلم فتصحيحه يأباه الطبع أيضا والدليل على أنه تصحيح أمران
أحدهما عدم مطابقتها لما قبله في الفاعل في كونه من طريق التسمية بسبب كونه ظاهرا فلم يجر الكلام
على نمط واحد وجر يانه مع امكانه أنسب لبلاغة الشاعر والآخر أن الرف فجرى بأن يقال أوري أنا
زندي على أن يكون المعنى أظفر المراد وأما آية الطبع آياه فان فيه الإيماء الى ما ينافي للمقام لان فيه
الإيماء الى أن عنده أصل الظفر المراد ثم استعان بالمدوح حتى بلغ المقصود وكون زنده لا وري له ثم
صار بالمدوح ذا وري أنسب لمقام المدح من أنه يخرج نار زنده باعانة المدوح مع مباشرته الوري
بالتسبب فالعبارة الأولى وهي أوري بصيغة المضي تقتضي أنه صار زنده ذا وري بعد انعدامه والثانية
تقتضي أنه أصل الوري والتسبب وبلغ كماله بالمدوح ولا يخفى أن الأولى على هذا أنسب على أنه
يتجه أن يقال معنى أوري على حذف مضاف أصير زندي ذا وري فيستوى الاعتباران في هذا المعنى
ويحتمل أن يكون وجه التصحيح وآية الطبع الوجهان معا وهو أقرب من التكلف والتدقيق الذي
لا يحتاج اليه والغمان في تجلي به الخ عائدة على نصر في البيت قبله وهو قوله

سأحمد نصرا ما حيت وانني * لأعلم أن قد جل نصر عن الحمد

والذي يظهر أن المعنى بالسجع في النظم مالم تكن كل قرينة منه مبيتا كاملا فان القرينتين في البيت
الواحد لا يصدق عليهما بمجرد النظم فانهما لو تجردا عن بقية البيت لم يكونا نظما فلا خلاف في المعنى

زندي أي أخرج بسببه نار زندي (قوله فتصحيح) أي تغيير لشكل الكلمة لانه بضم الهمزة وكسر الراء مع أنها مفتوحة والليل
على أنه تصحيح علم مطابقتها لما قبله في الفاعل من جهة كون فاعله ما قبله من طريق التسمية بسبب كونه اسما ظاهرا فلم يجر الكلام
على نمط واحد وجر يانه مع امكانه أنسب لبلاغة الشاعر (قوله يأباه الطبع) أي لانه يوي الى ما ينافي للمقام وذلك لان فيه إيماء الى أن
عند الشاعر أصل الظفر المراد ثم استعان بالمدوح حتى بلغ المقصود وكون زنده لا وري له ثم صار بالمدوح ذا وري أنسب لمقام المدح
من كونه يخرج نار زنده باعانة المدوح مع وجود أصل النار فيه والحاصل أن العبارة الأولى وهي أوري بصيغة الماضي تقتضي أنه صار
زنده ذا وري بعد انعدام وريه والثانية تقتضي أن له أصل الوري وبلغ كماله بالمدوح ولا يخفى أن الأولى بمقام المدح أنسب من الثانية

ومن السجع على هذا القول ما يسمى التشطير وهو أن يجعل كل من شطري البيت سجعاً مخالفاً لآخرها كقول أبي تمام

(قوله ومن السجع على هذا القول ما يسمى التشطير) حاصله أنه إذا بنينا على القول بأن السجع مخصص بالنثر فما يوجد في النظم مما يشبه السجع يعد من المحسنات الشبيهة به وإذا بنينا على القول بأن السجع يوجد في الشعر أيضاً فنقول السجع الموجود فيه قيمان ما لا يسمى بالتشطير وهو الذي تقدم وما يسمى بالتشطير (قوله وهو جعل كل من شطري البيت الخ) أي أن يجعل كل مصراع من البيت مشتملاً على فقرتين والفقرتين اللتين في المصراع الأول مخالفتين للتين في المصراع الثاني في التنقيح كما في البيت الآتي فان الشطر الأول فقرتان وقافيهما الهم والشطر الثاني فقرتان أيضاً وقافيهما الباء وسمى هذا النوع بالتشطير لجعل الشاعر سجعاً في الشطر الأول ومخالفتين لآخرهما من الشطر الثاني وشمول أمر من السجع السابق لهذا النوع المسمى بالتشطير باعتبار كل شطر فانه مشتمل على سجعيتين مقفيتين الآخر وإن كان لا يشمله (٤٥٤) باعتبار مجموع الشطرين لعدم اتفاقهما في التنقيح (قوله مخالفاً لآخرها)

(ومن السجع على هذا القول) أي القول بعدم اختصاصه بالنثر (ما يسمى التشطير وهو جعل كل من شطري البيت سجعاً مخالفاً لآخرها) أي للسجعة التي في الشطر الآخر فقوله سجعاً في موضع المصدر أي مسجوعاً وسجعاً لأن الشطر نفسه ليس بسجعة أو هو مجاز تسمية للسكل باسم جزئه (كقوله

(ومن السجع على هذا القول ما يسمى التشطير) أي إذا بنينا على القول بأن السجع مخصص بالنثر فما يوجد في النظم مما يشبهه يعد من المحسنات الشبيهة به وإذا بنينا على هذا القول وهو القول بأنه يوجد في الشعر فهو قيمان ما لا يسمى بالتشطير وهو الذي تقدم وما يسمى بالتشطير (وهو) أي السجع المسمى بالتشطير في الشعر هو (جعل كل من شطري البيت سجعاً) أي جعل كل شطر صاحب سجعة (مخالفاً لآخرها) أي مخالفاً للسجعة التي في الشطر الآخر ومن لازم ذلك أن يكون في كل شطر سجعتان متفقتان ضرورة أن السجع موافقة فاصلة لاخرى في الحرف حيث حكم بأن السجعة في الشطر مخالفة لسجعة الشطر الآخر لزم برعاية شطر السجع أن في كل شطر سجعيتين ليتحقق معنى السجع فيه حينئذ تكون سجعته مخالفتين لسجعتي الآخر فالمراد بالسجعة الجنس الشامل لاثنتين من الأفراد فأكثر وإنما قررناه على تقدير المضاف أي جعل كل من الشطرين صاحب سجعة لما علم أن السجعة أمتا توافق فاصلتين أو نفس الفاصلة وبكل تقدير لا يكون الشطر نفس السجعة التي هو ظاهر العبارة بل هو ذو سجعة ويحتمل أن يكون لفظ سجعة منصوباً لعل اسقاط المضاف بل بوصف محذوف أي جعل الشطر مسجوعاً بسجعة ويحتمل أن يكون أطلق السجعة على مجموع الشطر الذي وجدت فيه تجوزاً من إطلاق الجزء على السكل فيصح الكلام بالتقدير (كقوله) أي ومثال ما يسمى من السجع تشطير قول أبي تمام مدح المعتصم حين فتح عمورية

قال (ومن السجع على هذا القول ما يسمى التشطير وهو أن يجعل كل من شطري البيت سجعاً مخالفاً لآخرها) أي يجعل في كل من شطريه سجعتان على روي مخالف لروي سجعتي الشطر الآخر (كقوله) يعني أنا تمام

أي بأن لا يتوافقا في الحرف الأخير (قوله فقوله سجعاً الخ) هذا شروع في جواب اعتراض وارد على كلام المصنف وحاصله أن ظاهر قوله وهو جعل كل من شطري البيت سجعة أن كل شطر يجعل سجعة وليس كذلك إذ السجعة أمتا لكاملة الأخيرة من الفقرة أو توافق الفقرتين في الحرف الأخير كما مر فكان الأولى للمصنف أن يقول وهو جعل كل شطر فقرتين مخالفتين لآخرهما وحاصل الجواب أن قوله سجعة ليس مقفولاً ثانياً لجعل بل نصب على المصدرية والقول محذوف أي جعل كل من شطري

تقدير

البيت مسجوعاً وسجعاً أي مسجعاً وسجعاً وهذا صادق بكون الشطر فقرتين فلم أن قوله سجعة مصدر مؤكد بمعنى سجعاً ومن العالم أنه يلزم من جعل كل شطر مسجعاً وسجعاً أن يكون كل شطر فيه فقرتان ليتحقق معنى السجع فيه (قوله في موضع المصدر) أي معنى المصدر (قوله لان الشطر الخ) علة محذوف أي وليس مقفولاً ثانياً لجعل لان الشطر الخ (قوله أو هو مجاز الخ) جواب بالتسليم وكأنه يقول سلمنا أن سجعة مفعول ثان لجعل لكنه أطلق السجعة على مجموع الشطر الذي وجدت فيه تجوزاً من إطلاق اسم الجزء على السكل وإطلاق اسم الجزء على السكل يرجع لتسمية السكل باسم الجزء الذي قاله الشارح (قوله كقوله) أي قول الشاعر وهو أبو تمام في مدح المعتصم بالله حين فتح عمورية بلدة بالروم والبيت للذكور من قصيدة من البسيط مطلعها

السيف أصدق أنباء من الكتب * في حدته الحدبين الجدد والعب

تدبير معتصم بالله منتقم * لله مرتقب في الله مرتقب

* ومنه ما يسمى التصريح وهو جعل العروض مقفاه تقفية الضرب كقول أبي فراس :

بأطراف النقفه العوالى * تفردنا بأوساط العالى

وهو ما استحسنت حتى ان أكثر الشعر صرع البيت الاول منه ولذلك متى خالفت العروض الضرب في الوزن جاز أن تجعل موازته اذا كان البيت مصرعا كقول امرئ القيس :
ألا أنتم صباحا أيها الظلل البالى * وهل يعمن من كان في المصر الحالى
أتى بعروض الطويل مفاعلين وذلك لا يصح اذا لم يكن البيت مصرعا ولهذا خطى أبو الطيب في قوله :
تسكرة علم ومنطقه حكم * وباطنه دين وظاهره ظرف ومنه الموازنة وهي أن (٤٥٥) تكون الفاصلتان متساويتين

(قوله تدبير معتصم بالله)
هذا مبتدأ وخبره في
البيت الثالث بعده وهو
قوله

لم يرم قوما ولم ينهد الى بلد
الاتقدمه جيش من الرعب
أى لم يقصد تدبيره
قوما ولم يتوجه الى بلد
الاتقدمه الرعب وقوله
معتصم بالله هو المدح
وقوله منتقم قدأى انه اذا
أراد أن ينتقم من أحد
فلا ينتقم منه الا لأجل
الله أى لأجل انتهاك
حرماته لالحظ نفسه وذلك
امدائته وقوله مرتقب
في الله بالبنين المعجمة أى
رأغب فيما يقربه من رضوان
الله وقوله مرتقب بالظاف
أى من الله أى منتظر
الثواب من الله وخائف
منه أنزال العذاب عليه
فهو خائف راج كما هو

تدبير معتصم بالله منتقم * لله مرتقب في الله (مرتقب)
أى منتظر ثوابه وخائف عقابه فالشطر الاول سبعة مبنيّة على اليم والثانية سبعة مبنيّة على الباء
(ومنه) أى ومن اللفظي (الموازنة وهي تساوى الفاصلتين) أى الكلمتين الأخيرتين من الفقرتين
أو من المصرعين

(تدبير معتصم) هذه سبعة (بالله منتقم) هذه أختها (لله مرتقب) هذه سبعة الشطر الثاني
(في الله مرتقب) هذه أخت التي قبلها ولا يخفى أن سجعنى الشطر الاول باليم وسجعنى الثاني بالياء فهذا
تشطير لانه جعل سجعنى الشطر الاول مخالفين لأختيهما من الشطر الثاني وقد وجد السجع في البيت
بلا سكون وبه يعلم أن المدول الى السكون في السجع انما هو عند الحاجة اليه وقد وصف المدح
في البيت بأنه من يعتصم بالله أى يتحصن به تعالى ويتوكل عليه وينتقم من اتقم منا لله أى لأجل
أخذ حق الله من ذلك المنتقم منه ويرغب فيما عند الله ويرتقب من الله تعالى ثوابه ويرجو أن يرفع عنه
عذابه فهو خائف راج كما هو صفة المؤمن (ومنه) أى ومن البديع اللفظي (الموازنة) أى النوع
السمى بالموازنة (وهي) أى الموازنة (تساوى الفاصلتين) والراد بالفاصلتين هنا ما يعم الفاصلتين
في النثر فهما الكلمتان الأخيرتان فيما يعتبر مزاجا لهما فيشمل الكلمتين الأخيرتين في الفقرتين
والفقرتان من النثر جزما وهما المرادتان بالفاصلتين فيما تقدم وقد سبق أن ذلك الاطلاق هو الاكثر
والاصل ويشمل الكلمتين الأخيرتين من المصرعين فلهذا أن الموازنة تكون في النثر وفي النظم

تدبير معتصم بالله منتقم * لله مرتقب في الله مرتقب

قال في الايضاح ثم السجع ينقسم الى قصير وطويل ومتوسط ثم قال ومنه ما يسمى التصريح وهو
جعل العروض مقفاه تقفية الضرب ومن أحسنه قول أبي فراس :

بأطراف النقفه العوالى * تفردنا بأوساط العالى

ص (ومنه الموازنة الخ) ش للموازنة منهم من عدها من ضروب السجع وجعله أربعة أضرب
ومنهم من لم يعدها منه وهو الصحيح فقوله منه يريد من التحسين اللفظي (وهي تساوى الفاصلتين) لا يريد

صفة المؤمن السكمل (قوله فالشطر الاول سبعة) جعل الشطر سبعة بناء على ما مر له من التجوز والراد أن الشطر الاول
مختوم على سجعيتين مبنيّتين على اليم والثاني مختوم على سجعيتين مبنيّتين على الباء قال ابن يعقوب وقد وجد السجع في البيت بلا سكون
وبه يعلم أن المدول الى السكون في السجع انما هو عند الحاجة اليه وذلك عند اختلاف الحركات الاعرابية في أواخر الفواصل كما مر
(قوله أى الكلمتين الأخيرتين الخ) أشار الشارح بهذا التفسير الى أن اطلاق الصنف الفاصلتين على ما ذكر من قبيل استعمال
النكامة في حقيقتها ومجازها ودفع الشارح بهذا ما عارض به بعضهم على الصنف من أن ظاهر قوله الفاصلتين أن الموازنة لا تكون
الا في النثر لان الفاصلة مختصة بالنثر مع أنها كما تكون في النثر كالأية التي مثل بها تكون أيضا في الشعر كما مثلوا لذلك بقول الشاعر:

هو الشمس قدراو الملوكة كواكب * هو البحر جودا والكرام جداول

فالكواكب والجداول متفتحتان في الوزن مختلفتان في التقفية والجداول جمع جداول وهو النهر المتخريف كأن الكرام تستقي منه

(قوله دون التقفية) هي اتفاق الزدوجين في الحرف الاخير (قوله ونمارق) جمع نمرقة بضم النون وفتحها وهي الوسادة الصغيرة والزراني البسط الفاخرة جمع زربية وقوله مبثوثة أي مفروشة (قوله على ما بين في موضعه) أي وهو علم التوافق فانهم ذكروا هنا كأن تاء التأنيث ليست من حروف القافية ان كانت تبدل هاء في الوقف والافتحريكاء بنت وأخت (قوله وظاهر قوله الخ) الحاصل أن قول المصنف دون التقفية يحتمل أن يكون على ظاهره وأن المعنى أن تتفق الفاصلتان في الوزن ولا يتفقا في التقفية فيجب في الموازنة عدم الاتفاق في التقفية بخلاف السجع فإنه يشترط فيه الاتفاق في التقفية فهما متباينان وعلى هذا فال موازنة لا تصدق على نحو قوله تعالى سرر مرفوعة وأكواب موضوعة لوجود التوافق في التقفية وشرط الموازنة عدم الاتفاق فيها وتباين اللوازم يقتضى تباين المزومات قال في الطول ويحتمل أن يكون مراد المصنف دون التقفية فلا يشترط التوافق فيها وإذا لم يشترط في الموازنة التوافق في التقفية جاز (٤٥٦) أن تكون مع التقفية ومع عدمها بشرط اتحاد الوزن

وعلى هذا فيكون بينها وبين السجع عموم وخصوص من وجه لانه شرط فيه اتحاد التقفية ولم يشترط فيه اتحاد الوزن فيصدقان في نحو سرر مرفوعة وأكواب موضوعة من وجود الوزن والتقفية معا وينفرد السجع بنحو مالك لا ترجون لله وقارا وقد خلقكم أطوارا لوجود التقفية فيكون سجما دون الوزن فلا يكون موازنة وتنفرد الموازنة بنحو ونمارق مصفوفة وزراني مبثوثة لوجود الوزن فيكون موازنة سجما (قوله حتى لا يكون الخ) أي لانه وجد فيه التساوي

(في الوزن دون التقفية نحو ونمارق مصفوفة وزراني مبثوثة) فإن مصفوفة ومبثوثة متساويتان في الوزن لافي التقفية إذ الأولى على الفاء والثانية على التاء ولا عبرة بتاء التأنيث في القافية على ما بين في موضعه وظاهر قوله دون التقفية أنه يجب في الموازنة عدم التساوي في التقفية حتى لا يكون نحو فيها سرر مرفوعة وأكواب موضوعة من الموازنة ويكون بين الموازنة والسجع مباينة الأعلى رأى ابن الأثير فإنه يشترط في السجع التساوي في الوزن والتقفية ويشترط في الموازنة التساوي في الوزن دون الحرف الاخير فنحو شديد وقريب ليس بسجع وهو أخص من الموازنة وإذا تساوى الفاصلتان في الوزن دون التقفية

معا ويدل على ذلك الأمثلة الآتية (في الوزن دون التقفية) أي الموازنة هي أن تتفق الفاصلتان في الوزن ولا يتفقا في القافية وقد تقدم أن المراد بالتقفية هنا حيا أطلفت اتفاق مزدوجين في الحرف الاخير ولا يختص ذلك بالقافية الشعرية وذلك (نحو) قوله تعالى (ونمارق مصفوفة) هذه فقره (وزراني مبثوثة) هذه أخرى فالفاصلة في الفقرة الأولى مصفوفة وفي الثانية مبثوثة وهما متفقتان في الوزن الشعرية دون التقفية ضرورة مخالفة الفاء في الأولى للتاء في الثانية ولا عبرة بهما التأنيث في التقفية على ما قرر ذلك في علم الشعر والتقفية هنا نابة لذلك وقوله دون التقفية يحتمل أن يكون على ظاهره كما قررنا أي يتفقتان في الوزن ولا يتفقتان في التقفية فيجب في الموازنة عدم الاتفاق في التقفية وعليه فال موازنة لا تصدق على نحو قوله تعالى سرر مرفوعة وأكواب موضوعة لوجود التوافق في التقفية وشرط في الموازنة عدم الاتفاق فيها وتباين اللوازم يقتضى تباين المزومات ويحتمل أن يكون الكلام على تقدير أي يشترط في الموازنة التوافق في الوزن دون اشتراط التوافق في التقفية وإذا لم يشترط فيه التوافق في التقفية جاز أن تكون مع التقفية وعدمها بشرط اتحاد الوزن في القرآن فقط بل يريد القرينين (في الوزن دون التقفية نحو قوله تعالى ونمارق مصفوفة وزراني

(فان)

في التقفية وقوله ويكون عطف على النبي وهو لا يكون وقوله مباينة أي لانه شرط في السجع التساوي في التقفية وفي الموازنة عدم التساوي فيها (قوله الأعلى رأى ابن الأثير) أي فلا يتباينان وحاصله أن ابن الأثير شرط في السجع التوافق في الوزن وفي التقفية أي الحرف الاخير وشرط في الموازنة التوافق في الوزن ولم يشترط فيها التوافق في الحرف الاخير وهو التوافق في التقفية فال موازنة عند الكلام الذي يتم فيه التوافق في الوزن سواء كان مع ذلك متفقا في التقفية أم لا فالسجع عنده أخص من الموازنة لانه شرط فيه ما في الموازنة وزيادة فنحو سرر مرفوعة وأكواب موضوعة سجع وموازنة ونحو شديد وقريب إذا ختم بهما قرينتان لا يكون من السجع لعدم التقفية ويكون من الموازنة لوجود الوزن واعتراض عليه بأنه يازم على كلامه أن نحو مالك لا ترجون لله وقارا وقد خلقكم أطوارا ليس من السجع لعدم الوزن ولان الموازنة لذلك أيضا فيكون خارجا عن النوعين وهو في غاية البعد (قوله دون الحرف الاخير) أي ولا يشترط في الموازنة تساويهما في الحرف الاخير الذي هو التقفية

فان كان مافي احدى القريتين من الالفاظ أواكثر مافيها مثل مايقابله من الأخرى في الوزن خص باسم المائلة كقوله تعالى وآتيناها الكتاب المستبين وهديناها الصراط المستقيم وقول أبي تمام

(قوله أواكثره) أي أواكان أكثر مافي احدى القريتين من الالفاظ (٤٥٧) (قوله من القريسة الأخرى)

أي من الالفاظ التي في القريسة الأخرى (قوله سواء مائله الخ) هذا التعميم إنما هو فيما عدا الفاصلتين لان ما عداها هو الحدث عنه وأما الفاصلتان فيشترط فيهما عدم التقفية كحال به الشارح أولا فالتعميم ظاهر على كلام المصنف (قوله خص هذا النوع) جواب ان والمراد بهذا النوع ما تساوت المتقابلات التي في قريتيه أو جملها وقوله باسم المائلة أي فيقال هذه الموازنة مائلة فالماثلة نوع من مطلق الموازنة فهي بمنزلة التخصيص من السجع (قوله وهي) أي الموازنة لا تختص الخ وبنظم من عدم اختصاص الموازنة بقبيل عدم اختصاص المائلة بقبيل لان المائلة نوع للموازنة وكل ما ثبت لجنس ثبت لنوعه (قوله على ماذهب اليه البعض) أي نظرا الى أن الشعر اوزنه أنسب باسم الموازنة (قوله بل يجري) أي اسم المائلة وقوله في القبيلين أي الشعر والنظم (قوله وآتيناها الكتاب المستبين) هذه قرينة وقوله وهديناها

(فان كان مافي احدى القريتين) من الالفاظ (أواكثره مثل مايقابله من) الأخرى في (الوزن) سواء مائله في التقفية (أولا) (خص) هذا النوع من الموازنة (باسم المائلة) وهي لا تختص بالنثر كما توهم البعض من ظاهر قولهم تساوى العاصلتين ولا ينظم على ماذهب اليه البعض بل يجري في القبيلين فلذلك أورد مثالين (نحو) قوله تعالى (وآتيناها الكتاب المستبين وهديناها الصراط المستقيم) وعليه فيكون بينها وبين السجع العموم من وجه لانه شرط فيه اتحاد التقفية بلا شرط اتحاد الوزن فيصعدان في نحو سر مرفوعة وأكواب موضوعة لوجود الوزن والتقفية معا وينفرد السجع بنحو ما لم يكن لآخر حون لله وقار وقد خلقكم أطوارا لوجود التقفية فيكون سجعا دون الوزن فلا يكون موازنة وتنفرد الموازنة بنحو ونبارق مصفوفة وزراني مبثوثة لوجود الوزن فيكون موازنة دون التقفية فلا يكون سجعا وأما ان الأثير فان صح ما نقل عنه كان السجع أخص مطلقا من الموازنة لانه شرط في السجع التوافق في الوزن والتقفية وشرط في الموازنة التوافق في الوزن دون أن يشترط الحرف الأخير وهو التوافق في التقفية فالوزن عنده ما يقع فيه التوافق في الوزن سواء كان ذلك مع التقفية أولا فنحو سر مرفوعة وأكواب موضوعة سجع وموازنة ونحو شديد وقريب اذا ختم بهما قريتان لا يكون من السجع لعدم التقفية ويكون موازنة لوجود الوزن فقد ظهر على هذا أن السجع أخص لانه شرط فيه ما في الموازنة وزيادة سواء خص بالنثر وعم ولكن على هذا يلزم أن نحو ما لم يكن لآخر حون لله وقار وقد خلقكم أطوارا ليس من السجع لعدم الوزن ولا من الموازنة لذلك أيضا فيخرج عن النوعين وهو غاية في البعد فدل النقل في نسخة الناقل لم يحرر عن ابن الأثير فانظره والله أعلم ثم أشار الى تفصيل في الموازنة نحو الذي تقدم في السجع فقال (فان كان مافي احدى القريتين) من الالفاظ (أو) كان (أكثره) أي مافي احدى القريتين من الالفاظ (مثل مايقابله من) الالفاظ في القريسة (الأخرى) يعني أننا وجدنا جميع مافي القريسة مساويا لكل مايقابله من الأخرى أو لم نجد الجميع مساويا بل وجدنا البعض وكان ذلك البعض أكثر والسواوة تعتبر (في الوزن) ولا يشترط وجود تلك المساواة في التقفية بناء على أن الموازنة تصدق على ما في التقفية كما تصدق على غيره (خص) هذا النوع من الموازنة وهو ما تساوى المتقابلات في قريتيه أو جملها (باسم المائلة) قوله خص جواب ان أي ان كان مافي احدى القريتين مثل جميع المقابل أو مثل جله خص ما كان فيه ذلك باسم المائلة فيقال هذه الموازنة مائلة ثم للموازنة لا تختص بالنثر كما أشرنا اليه فيما تقدم بل تجرى في الشعر خلافا لما توهم به بعضهم من اختصاصها بالنثر أخذا بظاهر قولهم هي تساوى العاصلتين بناء على أن الفاصلتين يختصان بالنثر وقد تقدم أنهما قد يظلمان على مافي الشعر توسعا وخلافا لمن زعم اختصاصها بالشعر لانه أنسب بوزنه باسم الموازنة ولما كانت توجد في القبيلين أعني الشعر والنثر أورد المصنف لهذا النوع منها مثالين مثال من الشعر ومثال من الشعر فأشار الى مثال النثر بقوله (نحو) آتيناها الكتاب المستبين) هذه قرينة (وهديناها الصراط المستقيم) هذه مقابلتها فالكتاب من الأولى مبثوثة ثم ان كان مافي احدى القريتين أواكثره مثل مايقابله من الأخرى في الوزن خص باسم المائلة نحو وآتيناها الكتاب المستبين (وهديناها الصراط المستقيم) وفيه نظر لجواز أن يكون وهديناها

(٥٨ - شروح التلخيص - رابع) الصراط المستقيم قرينة ثانية مقابلة لما قبلها وفي كل من القريتين أربع كلمات غير العاصلة والتوافق بينهما في ثلاثة من الأربعة وهي الفصل وقاعله ومفعول مولا تخالف الالف الفعل فهنا مثال لما تساوى فيه الجلي في الوزن ولم يوجد هنا تساوى التقفية ومثال التساوى في الكل في الشعر قوله تعالى ونبارق مصفوفة وزراني مبثوثة كما تقدم

مها الوحش الا أن هاتا وأانس * قنا الحط الا أن تلك ذوابل
فأحجم لما لم يجد فيك مطعما * وأقدم لما لم يجد عنك مهربا

وقول البحرى:

(قوله وقوله) أى قول الشاعر وهو أبو تمام فى مدح نسوة (قوله مها الوحش) أى هن كها الوحش فى سعة الأعين وسوادها
وأهدابها والمها بضم الميم كافى معاهد التنصيص وبفتحها كافى سم (قوله الا أن هانا) فيه أن هانا للفرقة المؤنثة والنساء ليس مفردا
وأجيب بأنهم مفرد حكما (قوله وأانس) أى بأنس بن العاشق بخلاف مها الوحش فانها نوافر (قوله قنا الحط) أى هن كقنا الحط
فى طول القدم واستقامته والقنا جمع قنأ وهى الرمح والحط بفتح الحاء موضع باليامة تصنع فيه الرماح وتنسب اليه الرماح المستقيمة
(قوله ذوابل) جمع ذابل من الذبول (٤٥٨) وهو ضد النعومة والنضارة يقال قنا ذابل أى رقيق لاصق القشر

وقوله مها الوحش) جمع مهاة وهى البقرة الوحشية (الا أن هانا) أى هذه النساء (أوانس * قنا
الحط الا أن تلك) القنا (ذوابل) وهذه النساء نواضر والثلاثان مما يكون أكثر ما فى احدى
القرينتين مثل ما يقابلهن من الأخرى لهدم قائل آتيناها وهديناها ووزنا وكذا هانا وتلك ومثال الجمع
قول أبى تمام:

فأحجم لما لم يجد فيك مطعما * وأقدم لما لم يجد عنك مهربا
وقد كثر ذلك فى الشعر الفارسى وأكثر مدائح أبى الفرج الرومى من شعراء الهجاء على المائة وقد اقتفى
الأنورى أثره فى ذلك

موازن للصراط من الثانية بخلاف آتيناها وهديناها فهذا مثال لتساوى فيه الجبل فى الوزن ولم
يوجد هنا التساوى فى التقفية ومثال التساوى فى الشكل من الشعر قوله تعالى وتعارق مصفوفة وزرابى
مبشورة ثم أشار الى مثاله من النظم فقال (وقوله مها الوحش) أى هى مها الوحش فى سعة الأعين
وسوادها وأهدابها وفى جمال أعضائها فلما جمع مهاة وهى البقرة الوحشية (الا أن هانا) أى لكن هؤلاء
(أوانس) بأنس بن العاشق دون الوحشيات فزدد فى الفضل بهذا المعنى وهن أيضا (قنا الحط) فى
طول القدم واستقامته والقنا جمع قنأ وهى الرمح والحط موضع باليامة وهو خط هجر تنسب اليه الرماح
المستقيمة (الا أن تلك) أى تلك الرماح (ذوابل) جمع ذابل من الذبول ضد النعومة فضطن الرماح
بكونهن نواعم لاذوابل فالنساء هؤلاء كها الوحش وزدن بالأنس وكالقنا وزدن بالنضارة والنعومة
فهما من الصراع الاول موازن للثامن الثانى وأوانس من الاول موازن للذوابل من الثانى والأن فيهما
متفق لكن هانا فى الاول وتلك فى الثانى غير متوازنين فهذا مثال من الشعر لتساوى فيه الجبل ومثال
متساوى فيه الشكل قول أبى تمام:

فأحجم لما لم يجد فيك مطعما * وأقدم لما لم يجد عنك مهربا
ولاشك أن كل لفظ من للصراع الاول موازن لما يقابله من للصراع الثانى والمعنى أن هذا الأسد

الصراط المستقيم جزء الفاصلة ويكون آخرها وتركنا عليهما فى الآخرين هذا هو الظاهر فلا تكون
تلك فاصلة غير مقفأة نعم يصح التمثيل بالبيت المذكور وهو لآبى تمام:

مها الوحش الا أن هانا وأانس * قنا الحط الا أن تلك ذوابل

احدى القرينتين لجميع ما فى الأخرى (قوله قول أبى تمام) أى فى جميع الفتح بن خافان ويد كرمبارزة لا لا سدفا لضمير (ومنه)
فى أحجم وأقدم للأسد والمعنى أن هذا الأسد لما لم يجد مطعما فى تناولك لقوتك عليه أحجم وتباعد عنك ولم يعرف أنه لا ينجو منك أقدم
دهشا ففاداه تسليمه لنفسه لعله بعزم النجاة لا لا شجاعة فأقدم فى الصراع الثانى موازن لاحجم فى الصراع الاول ولما لم يجد فى الثانى
موازن لنظيرتها فى الصراع الاول وعك موازن أنميك ومهربا موازن اطعما وليس فى البيت موافقة فى التقفية قال فى الأطول والتمثيل بهذا
البيت للوافقة فى الجمع فيه نظر لان لما لم يجد المكرر فى البيت لا يقال فيه مماثل بل هو عينه وحينئذ فتكون المائة فى البيت باعتبار الأكثر
هذا وما ذكره الشارح هنا من نسبة هذا البيت لآبى تمام هو الصواب خلافا لما فى المطول من نسبة البحرى قاله شيخنا (قوله وقد كثر ذلك)
أى تساوى جميع ما فى احدى القرينتين لجميع ما فى الأخرى فى الوزن (قوله على المائة) أى مشتلة على المائة فى الجمع (قوله الأنورى)

قاله فى الأطول (قوله
وهذه النساء نواضر) أى
لاذبول فيها وحاصله أن
الشاعر يقول ان هؤلاء
النساء كها الوحش وزدن
بالأنس وكالقنا وزدن
بالنضارة والنعومة (قوله
لعدم مماثل آتيناها الخ)
فيه مسأحة لان التخالف
بين الضامين فقط وأما
الضميران فلا تخالف فيهما
(قوله وكذا هانا وتلك الخ)
حاصلها ان مها من الصراع
الاول موازن لقنا من
الصراع الثانى وأوانس
من الاول موازن للذوابل
من الثانى والا أن فيهما
متفق وأما هانا فى الاول
وتلك فى الثانى فهما غير
متوازنين وحينئذ فهذا
المثال من الشعر لتساوى
فيه الجبل (قوله ومثال
الجميع) أى ومثال
متساوى فيه جميع ما فى

* ومنه القلب كقولك أرض خضره فيقول عماد الدين الكاتب للقاضي الفاضل : سر فلا كباك الفرس وجواب القاضي دام علاه وقول القاضي الارجاني مودته تدوم لكل هول * وهل كل مودته تدوم (٤٥٩)

بفتح الهمزة وسكون
الثون من شعراء الفرس
(قوله بحيث لو عكسته)
أى عكست قراءته الاولى
بأن بدأت بحرفه الاخير
ثم بما يليه ثم بما يلي
ما يليه وهكذا الى أن
وصلت الى الحرف الاول
(قوله كان الحاصل بعينه
هو هذا الكلام) أى كان
الحاصل هو الكلام الاول
بعينه ولا يضر في القلب
الذكور تبديل بعض
الحركات والسكنات
ولا تخفيف ما شدد أولا
ولا تشديد ما خفف أولا
ولا قصر ممدود ولا مد
مقصود ولا نصير الالف
همزة ولا الهمزة الالف (قوله
كقوله) أى الشاعر وهو
القاضي الارجاني (قوله
وهل كل الخ) استفهام
انكارى بمعنى النفي
والمقصود وصف خابله
من بين الاخلاء بالوفاء
(قوله في مجموع البيت) أى
حال كون القلب في مجموع
البيت لاقى للصراع منه
وحاصله أن القلب الواقع
في النظم تارة يكون بحيث
يكون كل من الصراعين
قلبا لا آخر كما في

(ومنه) أى ومن اللفظي (القلب) وهو أن يكون للكلام بحيث لو عكسته وبدأت بحرفه الأخير الى
الأول كان الحاصل بعينه هو هذا الكلام ويجرى في النثر والنظم (كقوله)
مودته تدوم لكل هول * وهل كل مودته تدوم
في مجموع البيت وقد يكون ذلك في الصراع كقوله * أرانا الاله هلالا أنارا

لما لم يجدوا لك لغوتك عليه طمعا في تناوئك فاحجم ولما عرف أنه لا ينجونك أقسم دهننا فأدماه
تسلم منه لنفسه لمامه بدمم النجاة للاشجاعة وهذا النوع وهو تساوى السكك هو الاحسن والنزاهة
في أكثر مدح بعض الشعراء كما في الفرج الرومي من شعراء المعجم فجعل مدحها على المائة واقتفى أثره
في ذلك الاثرى قيل إن أكثر شعراء الفرس على نمطه (ومنه) أى ومن اللفظي (القلب) أى
النوع اللفظي والقلب وهو أن يكون للكلام بحيث لو عكست قراءته الاولى بأن بدأت بحرفه الاخير
ثم بما يليه ثم بما يلي ما يليه وهكذا الى الحرف الاول كان الحاصل من ذلك العكس هو هذا الكلام بعينه
وهذا القلب يجرى في النظم والنثر (كقوله) أى ومثاله في النظم كقوله:

(مودته تدوم لكل هول * وهل كل مودته تدوم)

ولاشك أنك لو بدأت بالميم الاخير من البيت وقرأت منه البيت الى اوله لوجدت الحاصل هو الموجود
أولا لكن مع تبديل بعض الحركات والسكنات وتخفيف ما شدد أولا وتشديد ما خفف أولا وكل ذلك
لا يضر في القلب فان الضبط فيه لا عبرة بما كان منه أولا لان التغير في القلب جائز حتى في قصر الممدود
ومد المقصور وحذف الالف ونصيره همزة ونصير الهمزة الالف كل ذلك يصح مع القلب وهذا في
القلب الذى يكون في مجموع البيت يلزم من كونه يرجع بالقراءة من الاخير الى ما قرأ أولا كون مقولوب
الشرط الثانى نفس قالب الاول ومقابول الاول ونفس قالب الثانى ليزم عود البيت كما كان أولا وقد
يكون القلب في الصراع كقوله * أرانا الاله هلالا أنارا * فانك إن صيرت الالف الاخيرة الحاصلة
من الوقف همزة وصيرت المقطوعة في أنارا كالوصلية وصيرت الاولى كالوقفية وصيرت المقطوعة في الاله
ألفا والالف في هلالا مقطوعة كالمهمزة لان ذلك جائز كما تقدم وبدأت بعض السكنات والحركات جاء

ص (ومنه القلب الخ) ش من وجوه التحسين القاب وهو أن يكون الكلام اذا قلبت حروفه لم
تتغير قراءته وهو غير القاب السابق في التجنيس وغير القلب السابق في علم المعاني ومثاله الصنف
بقوله أى الارجاني:

أحب الرء ظاهره جميل * لصاحبه وبالمنه سليم
مودته تدوم لكل هول * وهل كل مودته تدوم

فانه يمكن أن يقرأ من آخره لاوله كما يقرأ من اوله لآخره ويرد عليه أمور أحدها أن تشديد بدل مودته
وتخفيف دال تدوم يتغير معهما القلب لكنه ما ش على اصطلاحهم من أن المشدد كالتخفيف وقد
تقدم الاعتراض عليه الثانى أن أو الشير في مودته يمنع من القلب لانهما تكون عند قلب فاصلة بين
الناء والماء من مودته الثالث أن الحركات واختلافها يمنع القلب وانقلاب الحرك سا كنا وعكسه
ومثله المصنف قوله تعالى كل في فلك والتمثيله سالم من السؤال الثانى دون الاول وقوله تعالى وربك

أرانا الاله هلالا أنارا * فان هدايت من مشطور للتقارب واذا قلبت الصراع الاخير خرج الصراع الاول واذا قلبت الصراع
الاول خرج الصراع الاخير وتارة لا يكون كذلك بل يكون مجموع البيت قبل المجموعه وأما كل مصراع فلا يخرج من قلب الآخر
كقوله مودته تدوم الخ

(قوله ور بك فكبر) أي بالفاء حرف العطف وهو الواو والخروج عن ذلك ومن قبيل القلب الواقع في الآية قولهم قطع مركب ببيكر معلق (قوله والحرف الشدد في حكم الخفف) أي لأن المنظور له في القلب الحرف المكتوب فلا يضر في القلب اختلاف لامي كل وفلك مثلا تشديدا وتخفيفا والحرف القصور (٤٦٥) في حكم المدود ولذا تحقق القلب في أرض خضراء ولا اعتداله بمنزلة ولما لم يضر ذلك

(وفي التنزيل كل في فلك ور بك فكبر) والحرف الشدد في حكم الخفف لان المتغير هو الحروف المكتوبة وقد يكون ذلك في المفرد نحو سلس وتغير القلب بهذا المعنى اجتناب القلب ظاهر فان للقلوب ههنا يجب أن يكون عين اللفظ الذي ذكر بخلافه ثمة

القلب تاما (و) مثاله في التثنية تعالى (في التنزيل كل في فلك) فلك ان قرأته من الأخير وبدلت بعض الحركات وصيرت الشدد خفيفا والعكس لا تقدم أن الشدد في هذا الباب كالخفيف جاء القلب وكذلك قوله تعالى (ور بك فكبر) وهو ظاهر وقد يكون القلب في المفرد كما ظ سلس وهو بفتح اللام وكسرهما فالأول مصدر والثاني وصف والفرق بين تجنيس القلب وبين القلب من وجهين أحدهما أن تجنيس القلب يجب أن يذكر فيه اللفظ الذي هو المقلوب مع مقابله والآخر أن تجنيس القلب لا يجب أن يكون أحد التجانسين فيه نفس مقلوب الآخر إذا قرئ من آخره كالقمر والرقم فان الجمع بينهما تجنيس القلب ولو قرئ أحدهما من آخره على الترتيب لم يكن نفس الآخر بخلاف القلب هنا فيذكر اللفظ للقلب وحده وحيثما قرئ من آخره كان نفسه كسلس كما تقدم وهذا في المفرد وأما في المركب فقيد كقولنا بان معا كما في * أرانا إله هلالا أنارا * وقد تقدم في قوله * مودته تدوم لكل هول * لكن تجنيس القلب أكثره في المفرد مع وجوب ذكر مجانبه بخلاف القلب واذ يجوز أن تجنيس القلب في المركب جاز أن يدعى تصادقهما في نحو * أرانا إله هلالا أنارا * لوجود للتجانسين قلبا

فكبر أي من غير مراعاة الواو وهو أصح الأمثلة لا غبار عليه ومثله في الإيضاح بقول الهادي الكاتب للقاضي الفاضل سرفلا كبا بك الفرس وحواب الفاضل له بقوله دام علا الهادي فأما كلام الهادي فلا يصح القلب فيه لان ألف فلا تسقط في القلب لا وصل وألف الفرس الساقطة للوصل تعود في القلب فلا ينقلب بحاله أبدا وفيه تغيير الحركات كما سبق وأما جواب الفاضل فعليه السؤال أيضا لان ألف الهادي في أحد التركيبين دون عكسه والحركات تغير وأنشدوا أيضا

عج تم قربك دعد آمننا * انما دعد كبرق منتجع

وهو فاسد فان آمننا لا ينقلب إنما أبدا لما لا يخفى فان آمننا ألف بعد الهمزة ونون واحدة وليس في آخرها ألف وليس كذلك انما هذا الذي ذكره المصنف هو قلب الحروف وتبقى عليه نوع آخر يقال له قلب السكيات كقوله

عدلوا فما ظلمت لهم دول * سعدوا فما زالت لهم نعم
بدلوا فما شحت لهم شيم * رفعوا فما زلت لهم قدم
فهو دعاء لهم فاذا انقلبت كلماته صار دعاء عليهم وهو

نعم لهم زالت فما سعدوا * دول لهم ظلمت فما عدلوا
قدم لهم زلت فما رفعوا * شيم لهم شحت فما بدلوا

بدلوا فما شحت لهم شيم * رفعوا فما زلت لهم قدم

فهو دعاء لهم ولو عكس صار دعاء عليهم هكذا نعم لهم زالت فما سعدوا * دول لهم ظلمت فما عدلوا

قدم لهم زلت فما رفعوا * شيم لهم شحت فما بدلوا

فليس الخارج بالقلب هنا الكلام الأول بعينه (قوله لتجنيس القلب) وهو أن يقدم في أحد اللفظين التجانسين بعض الحروف أو يؤخر ذلك البعض في اللفظ الآخر أي مثل اللهم استر عورتنا وآمن روعاتنا وكما في رقم هـ هنا الكتاب في القمر (قوله بخلافه) أي بخلاف

ولا يضر اختلاف الحركات ولا انقلاب الحرك ساكنا وعكسه ولهذا استشهدوا بقول الهادي للفاضل سرفلا كبا بك الفرس وحواب الفاضل له دام علا الهادي ولا يضر سقوط ألف علا في الوصل وعود ألف الفرس الساقطة في الوصل (قوله) وقد يكون ذلك أي القلب (قوله نحو سلس) هو بفتح اللام وكسرهما فالأول مصدر والثاني وصف ودخل نحو كاشك وكلك وخوخ وباب وشاش وسلس واعلم أن ما ذكره المصنف من القلب المراد به قلب الحروف ومن القلب نوع آخر يقال له قلب السكيات وهو أن يكون الكلام بحيث لو عكسته بأن ابتدأت بالكلمة الأخيرة منه ثم بما يليها وهكذا إلى أن تصل إلى الكلمة الأولى منه يحصل كلام مفيد مغاير للأول القلوب كقوله عدلوا فما ظلمت لهم دول سعدوا فما زالت لهم نعم بدلوا فما شحت لهم شيم رفعوا فما زلت لهم قدم

* ومنه التشرية وهو بناء البيت على قافيتين يصح للمعنى على الوقوف على كل واحدة منهما كقول الحريري
ياخطب الدنيا الدنيا الدنيا انها * شرك الردي وقرارة الاكدار

الايات

تجديس القلب فانه لا يجب ان يكون أحد التجانس فيه نفس مقلوب الآخر اذا قرئ من آخره لا ترى الى القمر والرقم فان الجمع بينهما تجديس
القلب ولو قرئ أحدهما من آخره على الترتيب لم يكن نفس الآخر (قوله ويجب (٤٦١) الخ) أي يجب في تجديس القلب

أن يذكر اللفظ الذي هو
المقارب مع مقابله بخلاف
القلب هنا فيذكر اللفظ
المقارب وحده (قوله
التشريع) أي النوع
السمي بالتشريع قيل
ان تسميته بهذا لا تخلو
عن قلة أدب لأن أصل
التشريع تقرير أحكامه
الشرع وهو وصف للباري
أصله ووصف لسو له نيابة
فالاولى ان يسمى ببعض
ما يسمى به من غير هذه
التسمية فانه يسمى بالتوشيح
وذا القافيتين والتسمية
الاخيرة أصرح في معناه
والتوشيح في الاصل التزيين
بالادنى ونحوها (قوله
يصح المعنى) الراد بصحة
المعنى تمامه (قوله فان
قيل الخ) اعتراض على
المصنف حيث لم يشترط
صحة الوزن مع اشتراط
صحة المعنى مع أن الشعر
لا يتحقق بدون صحة الوزن
(قوله ذات قافيتين) صفة
لقصيدة فصلاها لاجنص
أحوال منها (قوله قلنا الخ)
حاصلها أن لفظ القافية
مشعر باشتراط الوزن لان

ويجب تذكّر اللفظين جميعا بخلافه هنا (ومنه) أي من اللفظي (التشريع) ويسمى التوشيح
وذا القافيتين (وهو بناء البيت على قافيتين يصح للمعنى عند الوقوف على كل منهما) أي من القافيتين
فان قيل كان عليه أن يقول يصح الوزن والمعنى عند الوقوف على كل منهما لان التشريع هو أن يبنى
الشاعر أبيات القصيدة ذات قافيتين على بحرين أو ضربين من بحر واحد فعلى أي القافيتين
وقفت كان شعرا مستقما قلنا القافية انما هي آخر البيت فلبناء على قافيتين لا يتصور الا اذا كان
البيت بحيث يصح الوزن ويحصل الشعر عند الوقوف على كل منهما والالم تكن الاولى قافية (كقوله
ياخطب الدنيا) من خطب المرأة (الدنية) أي الحسية (انها * شرك الردي) أي حباله الهلاك
(وقرارة الاكدار) أي مقر الكدورات فان وقفت على الردي فالبيت من الضرب الثامن من الكامل

وكاهري أحدهما من آخره صار نفس الأخيرة تامله (ومنه) أي ومن الابدع اللفظي (التشريع) أي
النوع السمي بالتشريع قيل ان تسميته بهذا لا تخلو من قلة أدب لان أصل التشريع تقرير أحكام
الشرع وهو وصف الباري أصالة ووصف رسوله نيابة فالاولى على هذا أن يسمى ببعض ما يسمى به من
غير هذه التسمية فانه يسمى بالتوشيح وذا القافيتين والتسمية الاخيرة أصرح في معناه والتوشيح في
الاصل التزيين بالادنى ونحوها (وهو) أي التشريع الذي هو التوشيح وذا القافيتين (بناء البيت على
قافيتين) أو أكثر بحيث (يصح المعنى) والوزن (عند الوقوف) أي مع الوقوف (على كل منهما) أي كل
من القافيتين اللتين بنى البيت عليهما أو بلغه ما يكون في جميع القصيدة وانما قلنا أو أكثر ليعلم أن البناء على
أكثر يسمى التشريع أيضا وان كان يلزم من البناء على أكثر وجود البناء على قافيتين الا أنه حيث
اقتصر على ذكر القافيتين بربما يتوهم اختصاص التشريع بهما واذنا بعد قوله يصح المعنى قولنا والوزن
نصريحا بما يفهم من قوله على قافيتين اذ البناء على القافية يستلزم صحة الوزن ضرورة أن القافية لا تسمى
قافية الا مع الوزن فلي هذا لا يرد أنه بقي على المصنف ذكره لانه مفهوم من ذكر القافية وانما صرحنا نحن
لزيادة الايضاح فالتشريع حينئذ هو أن يبنى الشاعر أبيات القصيدة جميعها أو بعضها على قافيتين
بحيث يصح المعنى والوزن عند الوقوف على كل منهما على أن يكون الوزن مع خصوص كل من القافيتين
من بحر غير بحر الاخرى أو من ضرب غير ضرب الاخرى مع كونها من بحر واحد أو بنى الايات على
قواف متعددة وانما لم يذكره المصنف ولم يثل له لانه تسكف قليل الوجود والوجود كثيرا وعلمه
تبنى القصائد ما يكون من قافيتين (كقوله) أي ومثال ما يبنى على قافيتين قول الحريري:
(ياخطب الدنيا الدنيا الدنيا انها * شرك الردي وقرارة الاكدار)

قوله (ومنه التشرية) وهي عبارة لا يناسب ذكرها لان التشريع قد اشتهر استعماله فيما يتعلق بالشرع
للطهر وكان الاذني اجتنابها وحاصله أن المراد بناء البيت على قافيتين يصح المعنى على الوقوف عند كل
منهما والمراد أن يكون على وزنين يصح أن يكون كل منهما بيتا مستقلا كقول الحريري
ياخطب الدنيا الدنيا الدنيا انها * شرك الردي وقرارة الاكدار

القافية لا تكون الا في البيت فستلزم تحققها تحقق استقامة الوزن ضرورة أن القافية لا تسمى قافية الا مع الوزن (قوله كقوله)
أي الشاعر وهو الحريري في مقامه (قوله ياخطب الدنيا) أي ياطلها من خطب المرأة طلبها وبعدها البيت
دارمى ما ضحككت في يومها * أبكت غدا نيا لها من دار
فارتاها لا تنقض وأسبرها * لا يفتدى بجلائل الاخطار
ياخطب الدنيا الدنيا الدنيا انها * شرك الردي

فقد بنى هذه الايات وكذا سائر القصيدة على قافيتين اذ يصح أن يقال فيها

دارمى ما أضحكك * في يومها أبكت غدا غاراتها لا تنقضى * وأسيرها لا يفتدى

كما يصح قراءة كل بيت على تمامه وكل من الوجهين على قافية وضرب فان وقعت على لفظ الردي من البيت الاول ولفظ غدا في الثاني ولفظ يفتدى في الثالث وهو القافية الأولى كان البيت من الضرب الثامن من الكامل وان وقعت على لفظ الاكدار في البيت الأول ودار في الثاني والاختطار في الثالث (٤٦٢) كان البيت من الضرب الثاني منه وبيان ذلك أن أصل البحر الكامل

متفاعلين ست مرات وأنه يسدس على الأصل تارة ويربع مجزواتارة أخرى وضربه الثاني هو سدسه الذي عروضه سائلة وضربه مقطوع فالآيات للذكورة على القافية الثانية من هذا القبيل وأما ضربه الثامن فهو مربعه الذي أجزاءه الاربعة سائلة والآيات على القافية الأولى كذلك (قوله من آخر حرف في البيت الخ) فيه ادخال من على الآخر وادخال الى على الاول وهو خلاف المشهور وكان الاولى العكس (قوله يليه) أى بلى ذلك الآخر أى قبل ذلك الآخر وقوله مع الحركة التى قبل ذلك الساكن أى وأما حرف تلك الحركة فخارج عنها (قوله وقد يكون البناء على أكثر من قافيتين) أى فلو قال المصنف هو بناء البيت على قافيتين أو أكثر كان أحسن ان قيل اذا وجد البناء على أكثر من قافيتين

وان وقعت على الاكدار فهو من الضرب الثاني منه والقافية عند التحليل من آخر حرف في البيت الى أول ساكن يليه مع الحركة التى قبل ذلك الساكن فالقافية الأولى من هذا البيت هو ما ظ الردي مع حركة السكاف من شرك والقافية الثانية هي من حركة الدال من الاكدار الى الآخر وقد يكون البناء على أكثر من قافيتين وهو قليل متكاف ومن لطيف ذى القافيتين نوع يوجد في الشعر الفارسي وهو أن تكون الالفاظ الباقية بعد القوافي الاول

أى مقر السكودرات وبعده :

دارمى ما أضحكك من يومها * أبكت غدا بعدالها من دار

غاراتها لا تنقضى وأسيرها * لا يفتدى بجلائل الاخطار

فقد جعل لهذه الآيات وكذا سائر آيات القصيدة قافيتين احدهما صاحبة الروى الذى هو الدال

فنكون الآيات هكذا ياخطب الدنيا الدنيا انى اشرك الردي

دارمى ما أضحكك * من يومها أبكت غدا غاراتها لا تنقضى * وأسيرها لا يفتدى

وعليها تكون الآيات من الضرب الثامن من الكامل والاخرى صاحبة الروى الذى هو الراء وبها

كامل البيت الذى استشهد به المصنف وعليها تكون الآيات من الضرب الثاني من الكامل أيضا

والقافية قبلها هي السكامة الاخيرة من البيت فتكون على الاعتبار الاول هي لفظ الردي في

البيت الاول ولفظ غدا في الثاني ولفظ يفتدى في الثالث وتكون على الاعتبار الثاني هي الاكدار

في البيت الاول ودار في الثاني والاختطار في الثالث وقيل هي من الساكن الاخير في البيت الى ساكن

الآيات المشهورة قال ابن النحوية وفي عبارة صاحب اللؤلؤ هو أن يبنى الشاعر شعره على بحرين

والصواب ان يقال على ضربين فان ذلك لا يتأتى في بحرين وإنما الصواب أن يقال على ضربين من بحر واحد

واحد قلت فيه نظر فقد يكون ذلك من بحرين اذا كان البيت من اللديد على فاعلان فاعلن فاعلان

فاعلان فاعلن فاعلان أمكن الشاعر أن يجعل بعض البيت على فاعلان أربع مرات فيكون من

الرمل الجزو مثاله أن يقول

ليتهم سموه باسم سوى ذا * إنما التشرىع دين قوم

فانه يمكن أن يسقط منه فيقول

ليتهم سموه باسم * إنما التشرىع دين

فينقلب من اللديد الى الرمل ثم اعلم أن التقييد بقافيتين لا معنى له فقد يكون أكثر ومن أغرب

ما رأيت فيه آيات الحريرى من أول الكامل فانه بناها على سبع قواف وهو

جودى على الستمهر الصب الجوى * وتمطى بوساله وترحمى

ذا المبتلى للمتفكر القلب الشجى * ثم اكشفت عن حاله لا تظلمى

فقد وجد على القافيتين لأن الأ أكثر من قافيتين لا يوجد الا اذا وجدت القافيتان وقول المصنف بناء البيت على

قافيتين يحتمل فقط ويحتمل قافيتين فأكثر فنحن نريد الاحتمال ولا اعتراض على المصنف قلت الظاهر من قوله هو بناء البيت

على قافيتين أن يكون مبنيًا عليهما فقط (قوله وهو قليل) من ذلك قول الحريرى:

جودى على الستمهر الصب الجوى * وتمطى بوساله وترحمى

ذا المبتلى للمتفكر القلب الشجى * ثم اكشفت عن حاله لا تظلمى

بـ ومنه لزوم ما لا يلزم وهو أن يجيء قبل حرف الروى وما فى معناه من الفاصلة

المستتر هو الموضع الذى لا يبالى بما قبل فيه والصب العاشق والجوى هو الحروق بنار العشق أو الحزن فهذه الايات مبينة على قواف متعددة الاولى رائية فى المستتر والتفكير فىقال من منبوك الرجز : جودى على المستتر * ذا المبتلى المتفكر
والثانية بائية فى الصب والقلب فىقال من مشطور الرجز الاحد : جودى على المبتلى الصب * ذا المبتلى المتفكر القلب
والثالثة يائية فى الجوى والشجى فىقال من مشطور الرجز : جودى على المستتر الصب الجوى * ذا المبتلى المتفكر القلب الشجى
والرابعة قافية فى تعطى وا كشفى فىقال من مجز و الرجز :

جودى على المستتر الصب الجوى وتعطى * ذا المبتلى المتفكر القلب الشجى ثم ا كشفى
والحاسة هائية فى وصاله وحاله فىقال جودى على المستتر الصب الجوى * وتعطى بوصاله * ذا المبتلى

للتفكرى القلب الشجى *
ثم ا كشفى عن حاله
والسادسة ميمية فى ترحى
ولا نظامى (قوله بحيث اذا
جمعت الخ) أى بان يؤخذما
بعادة القافية الاولى من كل
بيت ويجمع المأخوذ وينظم
(قوله الزام) أى لان
للتكلم شاعرا كان
أو نارا أزم نفسه أصما
لم يكن لازما له (قوله
والتضمين الخ) أى لتضمينه
قافيته ما لا يلزمها (قوله
والاعنات) أى الايقاع
فيا فيه عنى أى مشقة
لان الزام ما لا يلزم فيه
مشقة (قوله قبل حرف
الروى) أى من القافية
ويؤخذ من قول الشارح
لانه يجمع بين الايات أن
الاضافة غير بيانية والمعنى
قبل الحرف الذى يجمع بين
الايات ويحتمل أنها

بحيث اذا جمعت كانت شعرا مستقيم المعنى (ومنه) أى ومن اللفظى (لزم ما لا يلزم) ويقال له الزام
والتضمين والتشديد والاعنات أيضا (وهو أن يجيء قبل حرف الروى) وهو الحرف الذى تبنى عليه
القصيدية وتنسب اليه فىقال قصيدة لامية أو ميمية مثلا من رويت الحبل اذا قلته لانه يجمع بين
الايات كما أن القفل يجمع بين قوى الحبل أو من رويت على البهرا اذا شددت عليه الواء وهو الحبل
الذى يجمع به الاحمال (أو ما فى معناه) أى قبل الحرف الذى هو فى معنى حرف الروى (من الفاصلة)
يعنى الحرف الذى وقع فى فواصل الفقر موقع حرف الروى فى قوافى الايات وفاعل يجىء هو قوله
يليه مع الحرف الذى هو قبل الساكن الاول أو مع حركته فهو على الاعتبار الاول من الكاف فى
شرك الردى أو من حركته فى البيت الاول الى الأخير ومن الكاه أو من حركته فى أ بكت عنادى الثانى
ومن الياء أو من حركته فى يقتدى فى الثالث وعلى اعتبار حركة ما قبل الساكن فلا تدخل حرفها
فى القافية بخلاف اعتبار الحرف وعلى الاعتبار الثانى ظاهرة و بيان جميع ما قبل فيه أو كذا بيان حقيقة
الضم بين موكول لفن آخر والعادة أن ما يحكى فى فن من غيره موكول ببيان له كانه حتى ان تعرض
له فى المحكى فيه اذا لم تتوقف مسائل المن على تصوير تفاصيله يمد من الفضول المنهى عنه وقد علم بما
ذكر أن التشريع يكون بالقافيتين أو أكثر وقد تقسم أنه لم يمتد هذا إلا كثر لقلته وتكلفه قيل ومن لطيف
ذى القافيتين نوع يوجد كثيرا فى الشعر الفارسى وهو الذى تكون فيه الالفاظ الباقية بعد القوافى
الاول بحيث اذا جمعت كانت شعرا مستقيم المعنى والوزن ولم يبين هل من شرطه أن يكون الباقى
من مجموع ما اعتبرت فيه القافيتان شعرا جميعا حتى لا تفضل افضلة تكون حشا أو يكفى فى حسن ذلك
وجود شعرا من الباقى ولو يتناول بشرط فى المضموم كونه باحدى قافيتى الاول وهو ظاهر لجواز أن
يكون بقافية أخرى (ومنه) أى ومن البديع اللفظى (لزم ما لا يلزم) أى النوع المسمى بلزوم
ما لا يلزم ويقال له الزام والتضمين لتضمينه قافيته ما لا يلزمها والاعنات أى الايقاع فيا فيه عنى
بفتح حين أى مشقة وشدة (وهو) أى لزوم ما لا يلزم المسمى بما ذكر (أن يجىء قبل حرف الروى أو)
يجىء قبل (ما فى معناه) أى قبل ما فى معنى الروى (من الفاصلة) بيان لما أطلق الفاصلة على
(ومنه) أى من التحسين اللفظى (لزم ما لا يلزم وهو أن يجىء قبل حرف الروى أو ما فى معناه من الفاصلة)

بيانية لانهم قد يبرون بالروى بدون حرف مراد به الحرف المذكور (قوله وهو الحرف) أى الاخير من القافية (قوله فىقال قصيدة
لامية) أى ان كان الحرف الاخير من قافيتها لا يبا وهكذا (قوله من رويت الحبل) أى مأخوذ من قولك رويت الحبل (قوله اذا
قلته) أى ويلزمه الجمع (قوله لانه) أى الروى (قوله بين قوى الحبل) أى طاقاته (قوله الرواء) بكسر الراء والمد (قوله وهو
الحبل الذى يجمع به الاحمال) أى والحرف الاخير من القافية الذى تنسب اليه القصيدة يجمع بين الايات (قوله أو ما فى معناه)
عطف على حرف الروى أى أى يجىء قبل الحرف الذى فى معناه (قوله يعنى الخ) أشار الشارح الى أن قوله من الفاصلة بيان لما فى
معناه وأنه أطلق الفاصلة على الحرف الذى يختم به الفاصلة فهو من تسمية الجزء باسم السكن والظاهر أن الفاصلة باقية على معناها الحقيقى
وهو الكامة الاخرى من الفقرة أى حال كونه كاتما من الفاصلة

ما ليس بلازم في مذهب السجع كقوله تعالى فاذا هم مبصرون واخوانهم يدعونهم في التي ثم لا يقصرون

(قوله ما ليس بلازم في السجع) ماعبارة عن شيء كما قال النارج (قوله يعني أن يؤتى قبله) أي قبل ما ذكر من حرف الروي أو الحرف الذي في معناه وقوله بشيء الشيء أمور ثلاثة حرف وحركة معا كما في الآية الآتية والابيات المذكورة بعدها وحرف فقط كالقمر ومستمر في قوله تعالى اقتربت الساعة وانشق القمر وان يروا آية يعرضوا ويقولوا سحر مستمر وحركة فقط كقول ابن الرومي : لما تؤذن الدنيا بمن صرفوها * يكون بكاء الطفل ساعة يولد والا فشا يبيك منها وانها * لأوسع عما كان فيه وأرغد حيث التزم فتح ما قبل الدال وقوله لما تؤذن (٤٦٤) من تقدم السنة على للملوك (قوله لو جعل القوافي أو الفواصل اسجعا) أي

(ما ليس بلازم في السجع) يعني أن يؤتى قبله بشيء لو جعل القوافي أو الفواصل اسجعا لم يحتج الى الاتيان بذلك الشيء ويتم السجع بذونه فمن زعم أنه كان ينبغي أن يقول ما ليس بلازم في السجع أو القافية ليوافق قوله قبل حرف الروي أو ما في معناه فهو لم يعرف معنى هذا الكلام ثم لا يخفى أن المراد بقوله يجيء قبل كذا ما ليس بلازم في السجع أن يكون ذلك في بيتين أو أكثر أو فاصلتين أو أكثر

الحرف الذي هو في معنى الروي وهو الحرف الذي تختم به فاصلة من الفواصل وقوله (ما ليس بلازم في السجع) فاعل يجيء يعني أن لزوم ما لا يلزم هو أن تأتي بحرف قبل الروي وما يجرى مجرى الروي من حرف الفاصلة بحرف لا يلزم ذلك الحرف في السجع بمعنى أن القوافي أو الفواصل لو جعلت ذوات اسجاع بأن حوات القوافي عن وزن الشعر وجعلت الفواصل مسجعة لا يلزم الاتيان بهذا الحرف تأتي به قبل ذلك الروي في القافية وقيل ما ختمت به الفاصلة في النثر فعلى هذا لا يقال كان ينبغي أن يقول هو أن يؤتى بحرف لا يلزم في السجع الذي يكون في الفواصل ولا يلزم في القوافي التي في الشعر ليوافق قوله قبل حرف الروي أو ما في معناه وهو حرف السجع فكأنه يقول الاتيان بهذين بما لا يلزم قبلهما لانه ليس مراده بالسجع الفواصل وانما مراده أن الفواصل التي هي أهم من السجعة وغيرها وكذا القوافي لزوم ما لا يلزم فيهما ويجيء بحرف آخر قبل ما ختمت هي به لا يلزم ذلك الحرف تلك القوافي ولاتلك الفواصل على تقدير جعلها اسجعا وتحولها الى خصوص السجع ومعنى تحولها الى السجع جعل جنسها الشامل لغير السجع خصوصا بالسجعة وهذا ولو كان فيه بعض التكلف أحق بمقتضى كما سيظهر فمن أورد ما تقدم فلم يفهم مراد المصنف وان كان ما يذكره هو المتبادر لان القوافيل والاسجاع من واحد حقيق ذكر القوافي و بدل على أنه ليس مرادا أنه لو أراد ما ذكره لكان المناسب أن يقول ما ليس بلازم فيهما بالأضمار والروي في البيت هو الحرف الأخير من القافية الذي ينسب اليه القصيدة فيقال هذه القصيدة رائية ان كان حرف قافيتها راء أولامية ان كان لا ما أولامية ان كان دالا وهكذا جميع الحروف وهو مأخوذ امان من رويت الحبل اذا فلتته لانه لا يجمع بين الابيات كما أن القتل يجمع بين قوى الحبل أي طاقاته وهي خيوطه العسدة لنفسه والغالب أن يكون كل منها مجموعا من عدة خيوط وامامنا أخوذ من رويت البعير اذا شددت عليه الرءاء بكسر الراء وهو الحبل الذي يجمع بين الأحمال لجمع الحرف بين الابيات أو من رويت اذا نربت حتى أذهبت العطش لان الحرف اذا وجد في القصيدة على وجهه أغنى عن طلب غيره ولذلك كان الاتيان بأخر قبله من أو السجعة (ما ليس لازما في السجع) والاولى أن يقال في التقفية ليجم السجع والنظم كالماء

بأن حوت القوافي عن وزن الشعر وجعلت اسجعا وكذلك الفواصل اذا غيرت عن حالها وجعلت اسجعا آخر (قوله لم يلزم الاتيان بذلك الشيء) أي في تلك الاسجاع للمفروضة (قوله لو يتم الخ) أي لكون السجع يتم بدونه فهو في قوة التعليل لما قبله (قوله لم يعرف معنى هذا الكلام) أي لم يعرف معناه المراد منه والحاصل أن هذا المعارض فهم أن مراد المصنف بالسجع الفواصل فاعترض عليه وقال كان الاول له أن يزيد النافية بأن يقول ما ليس بلازم في السجع أي الذي يكون في الفواصل ولا في القافية التي تكون في الشعر ليوافق قوله قبل حرف الروي أو ما في معناه وهو حرف السجع في معناه وهو حرف السجع فرد شارحنا على هذا المعارض بما حاصله أن هذا المعارض لم يفهم مراد المصنف لانه ليس

مراده بالسجع الفواصل وانما مراده أن الفواصل والقوافي لزوم ما لا يلزم فيها هو أن يجيء بشيء قبل ما ختمت به لا يلزم ذلك الشيء تلك القوافي ولاتلك الفواصل على تقدير جعلها اسجعا وتحولها الى خصوص السجع و بدل على أن ما فهمه ذلك المعارض ليس مرادا للمصنف اتيانه بالسجع اسما ظاهرا اذا الفواصل والاسجاع من واد واحد ولو أراد المصنف ما ذكره لكان المناسب أن يقول ما ليس بلازم فيهما بالأضمار أي في الفاصلة والقافية تأمل (قوله ثم لا يخفى أن المراد الخ) حاصله أن المراد بقول المصنف أن يجيء قبل حرف الروي أو قبل ما يجرى مجرى ما ليس بلازم في السجع أن يؤتى بما ذكر في بيتين أو في فاصلتين فأكثر كما سياتي في التعليل فانه لو لم يشترط وجوده في أكثر من بيت أو فاصلة لم يحل بيت أو فاصلة منه لانه لا بد أن يؤتى قبل حرف الروي

وقوله فأما اليتيم فلا تقهر وأما السائل فلا تنهر وقول الشاعر
سأشكر عمرا إن تراخت منيتي * أأدى لم تمنن وإن هي جلت

أو ما جرى مجراه بحرف لا يترجم في السجع فقوله مثلا
فقائبك من ذكرى حبيب ومنزل * بسقط اللوى بين الدخول فؤومل
تدجى وقبل الروى الذى هو اللام يميم وهى حرف لا يترجم في السجع وعليه يكون البيت من هذا النوع وليس كذلك وإنما يكون الأتيان
الذكور من هذا النوع إن التزم في بيتين فأكثر أو في فاصلتين فأكثر (٤٣٥) (قوله والا) أى والا يكن المراد أن يكون

ذلك في بيتين الخ يكون
التعريف غير مانع لشموله
كل بيت على حدته مع أن
البيت ليس من هذا النوع
أى لزوم ما لا يترجم (قوله
وهو ليس بل لازم في السجع)
أى لحوادثها وجعلناه سجعاً

والألفى كل بيت أو فاصلة يحى وقبل حرف الروى أو ما فى معناه ما ليس بل لازم في السجع كقوله
فقائبك من ذكرى حبيب ومنزل * بسقط اللوى بين الدخول فؤومل
قد جاء قبل اللام ميم مفتوحة وهو ليس بل لازم في السجع وقوله قبل حرف الروى أو ما فى معناه إشارة
إلى أنه مجرى في الشعر والنظم (نحو فأما اليتيم فلا تقهر وأما السائل فلا تنهر) فالراء بمنزلة حرف الروى
ويجى الهاء قبلها في الفاصلتين لزوم ما لا يترجم لصحة السجع بدونها نحو فلا تقهر ولا يسحر (وقوله
سأشكر عمرا إن تراخت منيتي * أأدى) بدل من عمرا (لم تمنن وإن هي جلت)

لزوم ما لا يترجم ثم المراد بالاتيان بحرف آخر قبل الروى أو قبل ما جرى مجراه أن يؤتى به في بيتين
أوفى فاصلتين فأكثر كما سيأتى في التمثيل لأنه لم يشترط وجوده في أكثر من بيت أو فاصلة لم يتخل بيت أو
فاصلة منه لأنه لا بد أن يؤتى قبل حرف الروى بحرف لا يترجم في السجع فقوله مثلا
فقائبك من ذكرى حبيب ومنزل * بسقط اللوى بين الدخول فؤومل
قد جى وقبل الروى بالميم وهى حرف لا يترجم في السجع وعليه يكون البيت من هذا النوع وليس كذلك
وإنما يكون الأتيان المذكور من هذا النوع إن التزم في بيتين فأكثر أو في فاصلتين فأكثر والزم في

السجع هو حرف واحد آخر تبنى عليه الفواصل ولا يشترط بناؤها على حرف آخر يترجم فيها كما التزم
هو فترجم ما لا يترجم هو لزوم حرف آخر في بيتين أو فاصلتين فأكثر قبل الأخير كما التزم ذلك الأخير وقد
فهم من هذا أنه مجرى في الشعر والنثر فهو في النثر (نحو) قوله تعالى (فأما اليتيم فلا تقهر وأما
السائل فلا تنهر) فالراء فى تقهر وتنهر بمنزلة الروى من القافية في التواطؤ على الختم به وهو كاف
في باب السجع في الفواصل إذ لا يشترط فيه إلا التواطؤ في الحرف الواحد وقد جاء قبل تلك الراء
فيهما هاء فكان التزم الهاء في الفاصلتين من التزم ما لا يترجم فيهما لتحقق السجع بدون تلك الهاء كما
لو ختمت فاصلتين بتقهر ويسخر فانه سجع ولو اختلف الحرف الذى قبل الآخر (و) أما التزم ما لا يترجم
في النظم فكذلك (قوله سأشكر عمرا) يقال شكرته أى شكرت نعمته ويقال شكرت له نعمة فهو يتعدى
إلى النعمة بنفسه وإلى صاحبها باللام وقد يتعدى إلى صاحبها بتقدير هاء كانه هنا يقول سأشكر نعم عمرو
(إن تراخت منيتي) أى إذا تأخرت مدتى وطال عمري شكرت عمرا أى أدبت حتى شكرت نعمه بالبالغة

في باب السجع في الفواصل إذ لا يشترط فيه إلا التواطؤ في الحرف الواحد وقد جاء قبل تلك الراء
فيهما هاء فكان التزم الهاء في الفاصلتين من التزم ما لا يترجم فيهما لتحقق السجع بدون تلك الهاء كما
لو ختمت فاصلتين بتقهر ويسخر فانه سجع ولو اختلف الحرف الذى قبل الآخر (و) أما التزم ما لا يترجم
في النظم فكذلك (قوله سأشكر عمرا) يقال شكرته أى شكرت نعمته ويقال شكرت له نعمة فهو يتعدى
إلى النعمة بنفسه وإلى صاحبها باللام وقد يتعدى إلى صاحبها بتقدير هاء كانه هنا يقول سأشكر نعم عمرو
(إن تراخت منيتي) أى إذا تأخرت مدتى وطال عمري شكرت عمرا أى أدبت حتى شكرت نعمه بالبالغة

في الظاهر وأوفى الثناء عليه بها وخدمته عليها فالمراد بالشكر الموعود به أكله بالبالغة والافتقار
بذكرها وحبها عليها وثباته عليه بها (أأدى) جمع أيد وأيدى جمع يده وهى النعمة فهو جمع
الجمع وهو بدل اشتغال من عمرو بتقدير الرابطة أى سأشكر عمرا أشكر أأدى له (لم تمنن) أى لا يمنن
عمرو بتلك الأيدى ولا يذكرها بمناجها (وإن هي جلت) أى وإن عظمت ما عظمت ويحتمل

في قوله تعالى (فأما اليتيم فلا تقهر وأما السائل فلا تنهر) وقوله تعالى فإذا هم مبصرون ثم قوله تعالى
ثم لا يقصرون وكقول الشاعر:

سأشكر عمرا إن تراخت منيتي * أأدى لم تمنن وإن هي جلت

(٥٩ - شروح التلخيص رابع) حق شكر نعمته بالبالغة في اظهارها والثناء عليها والمراد بالشكر الموعود به أكله بالبالغة
والافتقار شكره بذكرها وثباته عليه بها (قوله بدل من عمرا) أى بدل اشتغال من عمرا وبنيى أن يقدر الرابطة أى أأدى له لوجوبه
في بدلى البعض والاشتغال والأيدى جمع أيد وهى النعم والأيدى جمع يد بمعنى النعمة فهو جمع الجمع (قوله وإن هي جلت) إن وصلية
(٢) قوله وهو محمد بن سعيد الخ الذى فى المعاهد أن الأبيات من الطويل لعبد الله بن الزبير الأسدي فى عمرو بن عثمان بن عفان اه مصححه

فتى غير محجوب الغنى عن صديقه * ولا مظهر الشكوى اذا النعل زلت
رأى خلتى من حيث يحفى مكانها * فكانت فدى عينيه حتى تجلت
يقولون في البستان للعين لذة * وفي الحمر والماء الذى غير آسن

وقول آخر

والخلة حالية أى وان كانت جلية فى نفس الامر فهو لا يهبطها ولا يمين بها (قوله أى لم تقطع) بل هى دائما مسترسلة فتدب من مأخوذ من اللن وهو
القطع (قوله أولم تخلط بمنه أى بذكرها (٤٦٦) له على وجه اللنة (قوله فتى) أى هو فتى من صفة أنه لا يحجب الغنى عن كل

أى لم تقطع أولم تخلط بمنه وان عظمت وكثرت
(فتى غير محجوب الغنى عن صديقه * ولا مظهر الشكوى اذا النعل زلت)
زلة القدم والنعل كناية عن نزول الشر والمحنة (رأى خلتى) أى فقرى (من حيث يحفى مكانها) أى
أى لاني كنت أسترها عنه بالتجمل (فكانت) أى خلتى (فدى عينيه حتى تجلت) أى انكشفت
وزالت باصلاحها ايها بأبيديه يعنى

أن يريد لم تقطع بل نستعمل منه من اللن الذى هو القطع فالغنى أشكر أبايدى عمره والى لم تقطع
أولم تخلط بمن أى بذكره لها على وجه اللنة وان عظمت ما عظمت فانه لا يقطعها ولا يمين بها (فتى)
أى هو فتى من صفة أنه (غير محجوب الغنى عن صديقه) أى يصل غناه كل صديق له ولا يستقل
به عن الاصدقاء (ولا مظهر الشكوى) أى وهو غير مظهر الشكوى (اذا النعل زلت) أى يتجمل
باصبره والتحمل اذا وقعت شدة أو نزوات محنة وشر يقال زلت النعل اذا زلت صديقه فالنعل كناية
عن الوقوع فى الشدة وصفه بنهاية كمال الروءة وحسن الطبع وأنه لا يتضعضع للشدائد ولا يشكوها
الله تعالى وينزه أخلاءه عن مشاركتة فى الشدة ويؤثرهم حيث ترك التنسكى لهم يخاوهم عن
معاناة مضايقه وأنه اذا كان فى الغنى لم يستأر به على الاحباء بل يعمهم به ويكرمهم بالفتح فى لذائده
على طريقة قوله اذا افتقر الحر لم يرقره وان أيسر الحر أيسر صاحبه (رأى خلتى) بفتح الحاء أى
فاتتى وحاجتى (من حيث يحفى مكانها) ويرؤية الخلة رؤية آثارها أو المراد العلم بها كونه براهما مع أن
صاحبها يحفى مكانها بالتجمل واظهار آثار الغنى يدل على شدة الاهتمام بأمر الاصحاب حتى يطالع على
أسرارهم فى ضررهم قصدا لرفعتهم (ذ) لمارأى خلتى (كانت فدى عينيه) أى كالفدى فى عينيه وهو
المود الواقع فى العين وهو أعظم ما يهتم به لانه لا يواقع فى أشرف الاعضاء (حتى تجلت) أى لم تزل
الفاقة كالفدى لديه حتى أجلاها أى اذنبها فتجلت أى ذهبت قد وصفه بنهاية الروءة حتى ان فاقة
أصحابه لديه بمنزلة المود الواقع فى أشرف أعضائه حتى يزلهما ويكشفها فكشفت باصلاحها بالأيدي
النافية لما وفى هذا الكلام من القوة ما لا يحفى غرف الروى والثناء وقد سجي قبله بلام مشددة مفتوحة
فى هذه الايات والانبيا بها ليس بلازم فى السمع فكان من التزام ما لا يزم فانك لو ختمت قرآن
فتجلت ومدت وحقت وانثقت ونحوها كان توافق فواصلها فى التمام سبحانه وان اختلفت فيما قبلها
ومن أمثلة التزام ما لا يزم فى الشعر قوله

يقولون فى البستان للعين راحة * وفى الحمر والماء الذى غير آسن

فتى غير محجوب الغنى عن صديقه * ولا مظهر الشكوى اذا النعل زلت
رأى خلتى من حيث يحفى مكانها * فكانت فدى عينيه حتى تجلت

صديق له ولا يستقل به عن
الاصدقاء (قوله ولا مظهر
الشكوى) بالرفع عطف
على غير الواقع صفة للخبر
(قوله كناية الخ) فالغنى
أن من صفة أنه لا يظهر
الشكوى اذا زلت به البلبا
وابتلى بالشدة بل يصبر
على ما يتوبه من حوادث
الزمان ولا يشكو ذلك الله
فقد وصف الشاعر ذلك
الممدوح بنهاية كمال الروءة
وحسن الطبع حيث ذكر
أن ذلك الممدوح من صفة
أنه اذا كان فى غنى ويسر
لم يستأر به بل يشارك فيه
أصحابه واذا كان فى عسر
وتضعضع لا يشكو من
ذلك الله ولا يظهر تلك
الحالة لأحد من أصحابه
فأصدقاؤه يتفهمون بمنافسه
ولا يتضررون بمضاره أصلا
بل لا يمزنون به لانه يحفياها
ولا يظهرها لهم (قوله رأى
خلتى) أى أبصر أماره
فقرى وهى تقطع كم
القميص (قوله أى فقرى)
هذا تفسير مرادوا لافالخلة
بالفتح الحاجة بمعنى

الاحتياج وهو أعم من الفقر وكونه براهما مع كون صاحبها يحفياها لتجمل واظهار آثار الغنى يدل على اهتمامه بأمر
أصحابه حتى يطالع على أسرارهم قصدا لرفعتهم (قوله من حيث يحفى مكانها) خفاء للسكان بالغة فى خفاء الشيء أو المراد بمكانها وجودها يعنى
لكمال ترقبه لحالى رأى حاجتى فى موضع أخفياها فيه (قوله فكانت فدى عينيه) أى فلما رأى خلتى كانت كالفدى أى الغماص الذى
فى عينيه وهو أعظم ما يهتم به لانه لا يواقع فى أشرف الاعضاء فإزال بها لاجل حاجتى تجلت (قوله بأبيديه) أى نومه

إذا ثبت أن نلقى الحسن كلها * ففي وجه من تهوى جميع الحسن

وقد يكون ذلك في غير الفاصلتين أيضا كقول الحريري وما اشتار العسل من اختار الكسل وأصل الحسن في جميع ذلك أعني القسم اللفظي كما قال الشيخ عبدالقاهر هو أن تكون الالفاظ تابعة للمعاني فان المعاني اذا أرسلت على سجيته وانزوت وما تريد طلبتها لانفسها الالفاظ ولم تسكتس الامايلق بها فان كان خلاف ذلك كان كما قال أبو الطيب :

إذا لم تشهد غير حسن شيانها * وأغصانها فالحسن عنك مغيب

وقد يقع في كلام بعض المتأخرين ما حمل صاحبه فرط شغفه بأمر وترجع الى ماله اسم في (٤٦٧)

البديع على أن ينسى أنه يتكلم
أي فهم ويقول للبين ويخيل

من حسن اهتمامه جعله كالداء للالزام لأشرف أعضائه حتى نالاه بالاصلاح فحرف الروي هو التاء وقد جرى قبله بلازم مشددة مفتوحة ه وليس بلازم في السجع لصحة السجع بدونها نحو جلت ومدت ومنت وانسقت ونحو ذلك (وأصل الحسن في ذلك كله) أي في جميع ما ذكر من الحسنات الالهظية (أن تكون الالفاظ تابعة للمعاني دون العكس)

إذا ثبت أن نلقى الحسن كلها * ففي وجه من تهوى جميع الحسن

ثم التزام ما لا يلزم ما في الحرف والحركة معا كالمثالين واما في الحرف فقط كما لو ختمت بيتا بشعر وآخر بشعر واما في الحركة فقط بأن تكون متحدة مع اختلاف الحرف كقوله

لما تؤذن الدنيا به من صروفها * يكون بكاء الطفل ساعة يولد

والا فما يبكيه منها وانها * لأوسع مما كان فيه وأرغد

ولما فرغ مما قصد الايتان به من البديع اللفظي أشار الى نكتة تصحح الحسن بهذا البديع فقال (وأصل الحسن في ذلك كله) أي الأمر الذي لا بد أن يحصل ليحصل الحسن في جميع الحسنات اللفظية كما يقال أصل الجود الغنى أي الأمر الذي لا بد أن يحصل ليحصل الجود وإطلاق الأصل على شرط الشيء صحيح لتوقف الشروط على الشرط كتوقف الفرع على الأصل (أن تكون الالفاظ) أي الأصل في ثبوت الحسن بما ذكره وأن تكون الالفاظ (تابعة للمعاني) وذلك أنه إذا كان للقصود بالذات الحسن للمعنى أي افادة معنى يطابق فيه الالفاظ مقتضى الحال ويكون فيه فصيحاً فحينئذ يكون الايتان بالحسنات اللفظية مقبولاً (دون العكس) أي دون أن يكون الحسن اللفظي أي البديع

قوله (وأصل الحسن في ذلك كله) أي في النوع اللفظي (أن تكون الالفاظ تابعة للمعاني دون العكس) * تنبيه * اعلم أن أنواع البديع كثيرة وقد صنف فيها أو أول من اخترع ذلك عبد الله بن المعتز وجمع منها سبعة عشر نوعاً وقال في أول كتابه وما جمع قبلي فنون البديع أحد ولا سبقني الى تأليفه مؤلف وأفته سنة أربع وسبعين ومائتين فمن أحب أن يقتدى بنا ويقنصر على هذه فليفعل ومن أضاف من هذه الحسنات أو غيرها شيئاً الى البديع ورأى فيه غير رأينا فله اختياره وعاصره قدامة الكاتب فجمع منها عشرين نوعاً توارداً منها على سبعة فكان جملة ما زاد ثلاثة عشر فتكامل بها ثلاثون نوعاً ثم تبناها الناس فجمع أبو هلال العسكري سبعة وثلاثين ثم جمع ابن رشيق القيرواني مثلها وأضاف إليها خمسة وستين باباً من الشعر وتلاهما شرف الدين الشافعي فبلغها السبعين ثم تكلم فيها ابن أبي الاصبع وكتاب الحر أصح كتب هذا الفن لاشتماله على النقل والتقدد كراهة لم يؤلفه حتى وقف على أربعين

(قوله من حسن اهتمامه)
أي اهتمام عمرو الممدوح
بازالة فقره (قوله جعله)
أي المذكور وهو الحجة
أي فقر المادح ولو قال
جعلها أي الحجة كان أظهر
أوثق ذكر الضمير تراجع
للحجة نظراً لكونها بمعنى
الفقر (قوله حتى تلافاه) أي
ما زال يعالجه حتى تداركه
بالاصلاح قوله وهو ليس
بلازم) أي وكل من اللام
والفتح ليس بلازم في
السجع ففي كل من الآية
والايات نوعان من لزوم
مالا يلزم أحدهما التزام
الحرف كالماء واللام والثاني
التزام فتح ذلك الحرف
(قوله لصحة السجع) أي
للقروض بدونها أي
لوجعلت القوافي سجعاً
لم يلزم فيها ذلك (قوله أصل
الحسن الخ) أي والأمر
الذي لا بد أن يحصل ليحصل
الحسن بجميع الحسنات

اللفظية كما يقال أصل الجود الغنى أي الأمر الذي لا بد أن يحصل ليحصل الجود والغنى على شرطه وإطلاق الأصل على شرط الشيء صحيح لتوقف الشروط على الشرط كتوقف الفرع على الأصل (قوله في ذلك) أي فيما ذكر من الحسنات اللفظية وفي معنى الباء أي أن شرط حصول الحسن بتلك الحسنات اللفظية أن تكون الالفاظ تابعة للمعاني بأن تكون للمعاني هي المقصودة بالذات والالفاظ تابعة لها وانما أتى بقوله كالمثالين لئلا يتوهم أنه مختص بالآخر منها وهو الزام ما لا يلزم (قوله أن تكون الالفاظ تابعة للمعاني) أي الواقعة الحاضرة عنده بأن تلاحظ أولاً مع ما يقتضيه الحال من تقديم أو تأخير أو حصر أو غير ذلك فاذا أتى بالحسنات اللفظية بعد ذلك فقد تم الحسن وإن لم يثبت بها كفت النكات العنوية

إليه أنه إذا جمع مد من أقسام البديع في بيت فلا خير أن يقع ما عناه في عجماء وأن يقع السامع طلبه في خبط عشواء هذا ما تيسر
بإذن الله تعالى جمعه ونحريه من أصول الفن الثالث و بقيت أشياء يذكرها فيه بعض المصنفين منها ما يتمين إعماله لعدم دخوله في

(قوله أي لأن تكون المعاني توابع للألفاظ) تفسير لقوله دون العكس لاقوله العكس لفساد المعنى (قوله لأن تكون المعاني
توابع للألفاظ) لأنه لو كانت (٤٦٨) المعاني توابع للألفاظ لغات الحسن وانقلب إلى القبح لأنه إذا اختلفت وجب

أي لأن تكون المعاني توابع للألفاظ بأن يؤتى بالألفاظ متكلفة مصنوعة فيتم بها المعنى كيفما كانت
كما يفعله بعض المتأخرين الذين لهم شغف بإيراد المحسنات اللفظية فيجملون الكلام كأنه غير مسوق
لإفادة المعنى ولا يبالون

اللفظي هو الأصل ويكون الحسن المعنوي تاما له لأنه إذا اختلفت وجب البلاغة بطل التحسين اللفظي
فهذا الكلام نذكره لما تقدم من أن وجوه البديع إنما تعتبر بعد وجود البلاغة التي لها تعلق بالمعنى
وبالحسن الذاتي وعليه يقال ينبغي أن لا تنحصر المحسنات اللفظية بالذكر بل وكذلك البديع المعنوي إنما
يعتبران وجد الحسن الذاتي التعلق بالمعنى الأصلي ولكن لما كان اللفظ في التعلق بالمحسنات اللفظية
أكثر به عليه ودون المعنوية هذا إن جعلنا الإشارة لأقرب مذكور وهو الحسن اللفظي ويحتمل أن
تكون لمطلق البديع فلا يرد ما ذكر ويلزم من كون المقصود بالذات المعنى وقصد إفادة ما يطابق الحال
كون الألفاظ غير متكلفة بل تأتي فيهما المعاني حيث تركت على سببها التي تنبغي لها من المطابقة لأن

كتابا في هذا العلم أو بعضه وعددها فافضلها تسعين وادعى أنه استخرج هو ثلاثين سلمه منها عشرون
وباقها متداخلة أو مسبوقة به وصنف ابن منقذ كتاب التفرغ في البديع جمع فيه خمسة وتسعين
نوعا ثم إن السكاكي اقتصر على سبعة وعشرين ثم قال ولك أن نستخرج من هذا القبيل ما شئت
وتلقب كلام من ذلك بما أحببت ثم إن صفي الدين بن سرايا الحلبي عصرنا جمع مائة وأربعين نوعا
في قصيدة نبوية في مدح صلى الله عليه وسلم ثم إن المصنف ذكر من البديع المعنوي ثلاثين نوعا ومن
البديع اللفظي سبعة أنواع وذكر بينهما أمور املحقة بما يصلح أن نعد أنواعا أخرى أنا أذكر شيئا
ما ذكره الناس ليسكون مضافا لما سبق فعليك باعتبار ما هو داخل مناهي كلام المصنف وما ليس بداخل
وباعتبار ما يبينها من التداخل وريما أنه في أنشائها على شيء من ذلك * الثامن والثلاثون التوقيف
وهو إثبات التكامل معاني من المدح والوصف والتشبيه وغيرها من الفنون التي يتفتح بها الكلام في جملة
منفصلة عن أخذها بالسجع غالبا مع تساوي الجملة في الزينة أو بالجمال الطويلة كقوله تعالى الذي
خلقني فهو يهدين الآيات ويولج الليل في النهار ويولج النهار في الليل * التاسع والثلاثون
التسميط وهو تسجيع مقاطع الكلام من نثر أو نظم على روى مخالفا لروى ذلك البيت أو تلك السجعة
كقول ابن أبي حفصة:

هم القوم إن قالوا أفادوا وإن دعوا * أجابوا وإن أعطوا أطبوا وأجزلوا

ومثاله في النثر وروى بك أعلم عن في السموات والأرض ولقد فضلنا بعض النبيين على بعض وآتينا داود
زبوراً وهذا التسميط ذكر المصنف منه ما يتعلق بالنظم حتى تكامل على السجع هل يدخل في النظم أولا
به الأريون التناثر وهو مدح الشيء ثم ذمه أو ذمه ثم مدحه ونحو ذلك ما من كلام شخصين كقوله
تعالى قالوا إنما ما أرسل به من دونك قال الذين استكبروا إنما الذي آمنتكم به كافرون وأما أن يتغير كلام
الشخص الواحد في وقتين كقول قريش عن القرآن الكريم ما سمعنا بهذا في آياتنا الأولى فإنه اعتراف

البلاغة بطل التحسين اللفظي وهذا الكلام
نذكره لما تقدم من أن
وجود البديع إنما يعتبر
بعد وجود البلاغة التي
لها تعلق بالمعنى وحسن
المعاني وعليه يقال كان
ينبغي أن لا تنحصر المحسنات
اللفظية بالذكر بل وكذلك
البديع المعنوي إنما يعتبر
إذا وجد الحسن الذاتي
التعلق بالمعنى الأصلي
لكن لما كان اللفظ في
التعلق بالمحسنات اللفظية
أكثر به عليه دون
المعنوية هذا إذا جعلت
الإشارة لأقرب مذكور
وهو المحسنات اللفظية كما
صنع الشارح إنما إن جعلت
لمطلق البديع فلا يرد
ما ذكر (قوله بأن يؤتى
بالألفاظ الخ) هذا تصوير
للمعنى وهو كون المعاني
توابع للألفاظ وقوله
متكلفة أي متكلفا فيها
غير متروكة على سببها
(قوله مصنوعة) أي قصد
فيها إلى الصناعة وتحصيل
المحسنات اللفظية وحاصل
ذلك أنه إذا كان الحسن
اللفظي أو البديعي مطلقا

بعضها

هو المقصود بالذات كانت الألفاظ متكلفا فمطلوبة وتحقق في ضمن ذلك الإخلال بما

يطلب للمعاني من الاعتبارات المناسبة لمقتضى الحال فتكون تلك المطالب غير مرعية في تلك المعاني إذ المقصود بالذات الألفاظ البديعية
وإيجادها لا لحسن المعنوي فريما لم تخل الألفاظ حينئذ من خفاء الدلالة حيث تكون كناية أو مجازا ومن ركاه حيث تكون حقيقة
بأن لا يراعى فيها الاعتبار المناسب فتكون الألفاظ البديعية في تلك المعاني كغمدة من ذهب ركب على سيف من خشب أو كشياب

فن البلاغة نحو ما يرجع في التحسين إلى الخط دون اللفظ مع أنه لا يخاف من التكلف ككون الكلمتين، ثالثين في الخط وكون الحروف منقوطة أو غير منقوطة ونحو ما لا أثر له في التحسين كما يسمى التزديد وأوله (٤٦٩) جدواه نحو ما يرجع في كتب

فاخرة على ذات مشوهة
وأما إذا كان المقصود بالذات
إفادة المعنى كانت الألفاظ
غير متكلفة بل تأتي بها
المعاني حيث تزكت على
سجيته التي تفنى لها من
الطباقة تقتضى الحال
لان ما بالذات لا يتكلف فيه
وإذ لم يتكلف جاء الكلام
باشتهاله على ما يقتضيه
الحال حسنا حسنا ذاتيا
فاذا جاء حسن زائد على
الثاني وهو البديعي صار
ذلك الحسن البديعي تابعا
للثاني فيزيد الحسن الثاني
بالحسن البديعي (قوله
بخفاء الدلالات) أي إذا
كانت الألفاظ محضات
أو كنايةات وقوله وركاكة
المعنى أي إذا كانت الألفاظ
حقائق (قوله فيصير) أي
اللفظ وفي نسخة قصير
بإتاء التوقية أي الألفاظ
البديعية (قوله بل الوجه)
أي الطريق وقوله أن تترك
المعاني أي الواقعة
والماضرة عنده (قوله
ألفاظا تليق بها) أي من
حيث اشتغالها على مقتضى
الحال (قوله وعند هذا)
أي عند الأتيان بالألفاظ
التي تليق بالمعاني (قوله
والبراعة) مرادف لما
قبله وقوله الكلام أي في
البلاغة وقوله من القاصر

بخفاء الدلالات وركاكة المعنى فيصير كعمد من ذهب على سيف من خشب بل الوجه أن تترك المعاني على سجيته فتنقلب لأنفسها ألفاظا تليق بها وعند هذا تظهر البلاغة والبراعة ويتميز الكامل من القاصر وحين ترتب الحريرى مع كمال فضله في ديوان الانشاء

ملا يقصد بالذات لا يتكلف فيه وإذا لم يتكلف جاء الكلام حسنا وتبعا لان مقتضى الحال طلب حسنا ذاتيا فاعتبر في اللفظ بالأهمية فتكامل كما ينبغي فاذا جاء حسن زائد على الثاني وهو البديعي صار ذلك الحسن البديعي تابعا للثاني فتنقلب كل منهما على سجيته وأصله ولم يتحول الكلام بالنسبة لأحد منهما الحسن ويلزم من جعل الحسن اللفظي أو البديعي مطلقا هو المقصود بالذات كون الألفاظ متكلفة مطلوبة ويتحقق في ضمن ذلك الاخلال بما يطلب للمعاني فتكون تلك الطباقة غير مرعية في تلك المعاني إذ المقصود بالذات تلك الألفاظ البديعية وإيجادها لا الحسن المعنوي فر بما لم تخل الألفاظ حينئذ من خفاء الدلالة حيث تكون كناية أو مجاز أو من ركاكة حيث تكون حقيقة بالأبراعى فيها الاعتبار للناسب فتصير الألفاظ البديعية في تلك المعاني كعمد من ذهب ركب على سيف من خشب وقلادة الدر في أعناق

بالعجز ثم قالوا في وقت آخر لو نشاء لقلنا مثل هذا وكان الأصل أن لا يعد هذا حسنا بل عيبا لكنه لوقوعه في وقتين مختلفتين في غير هذا المثال عد من الحسن * الحادى والاربعون القسم وهو الحلف على المراد بما يكون فيه تعظيم للقسم أو غير ذلك بما يناسبه كقوله تعالى فورب السماء والارض انه لحق مثل ما أنتمك تنطقون أقسم الله تعالى بما يتضمن عظمته * الثاني والاربعون السلب والايجاب وهو بناء الكلام على نفي الشيء من وجه وإثباته من وجه آخر كقوله تعالى فلا تقل لها أف ولا تنهرها وقل لها قولا كريما وهو يرجع إلى الطباقة * الثالث والاربعون الاستدراك اما بعد تقدم تقرير كقوله تعالى اذ يرى كهم الله في منامك قليلا ولوأرا كهم كثيرا لفشتم وإننا زعمنا في الأمر ولكن الله سلم أو بعد تقدم نفي كقوله تعالى فلم تقتلوهم ولكن الله قتلهم وما رميت اذ رميت ولكن الله رمى وهذا القسم يرجع إلى الطباقة أو إلى الرجوع وقد سبقا * الرابع والاربعون التانيق وهو اخراج الكلام مخرج التعليم وهو أن يقع السؤال عن نوع من الأنواع تدعو الحاجة لبيان جميعها فيجاب بجواب عام عن السؤال عنه وعن غيره ليبنى على عموم ما بعده من الصفات للقصود كقوله تعالى ما كان محمد أيا أحد من رجالكم فانه وقع جوابا عن قولهم انه صلى الله عليه وسلم أبو زيد بن حارثة فلم ينص على زيد بل عمم ليبنى عليه خام النبيين لان كونه خام النبيين يناسبه أنه ليس أبلا أحد لانه لو كان له ولد بالغ لكان نبيا وقد يقال ان هذا يرجع إلى الاستطراد وقد سبق * الخامس والاربعون جمع المختلفة وللؤتلفة وهو أن يجمع بين ممدوحين يمان مؤتلفة في ممدوحهما ثم يرتد جميع أحدهما على الآخر فيأتي يمان تخالف معاني التسوية بحيث لا ينقص للمدوح الآخر كقوله تعالى وداود وسليمان إلى آخر الآية الكريمة * السادس والاربعون التوهم وهو ما أن يؤتى بكلمة يوهم ما بعدها أن المتكلم أراد تصحيحها أو يوهم أن فيه لحنا أو أنه قلب عن وجهه أو أن ظاهره فاسد المعنى أو أراذ غير معناها ويكون الأمر بخلاف ذلك في الجميع ولهذا الأقسام أمثلة ذكرها صاحب بدیع القرآن لم أر التطويل بذكرها * السابع والاربعون الاتساع وهو كل كلام تسع تأويلاته فتفاوت المعقول فيها لكثرة احتمالاته لنكتة ما كفوا من السور * الثامن والاربعون سلامة الاختراع من الابتداء وهو أن يخترع الاول معنى

أي فيها وذلك لان مقتضيات الأحوال التي يشتمل الكلام عليها لا تنضب لكثرتها وكما كثرت رباعياتها ازداد الكلام بلاغة (قوله في ديوان الانشاء) أي حين ترتب كما تباعد للالك يكتب المراسلات للولوك والوزراء والعلما

عجز فقال ابن الحشاش هو رجل مقاماتي وذلك لان كتابه حكاية تجرى على حسب ارادته ومعانيه تتبع ما اختاره من الألفاظ للصنوعة فأين هذا من كتاب أمر به في قضية وما أحسن ما قيل

الخنزير وإذا كان الواجب هو أن يكون المقصود بالذات الاينان بالألفاظ تطابق في دلالتها مقتضى الحال وتفيد معنى يناسب الواقعة الفعلية الخارجية فلا شك أن الأحوال التي تساق لها المعاني لا تنضب لكثيرتها فبرعاية للمعاني التي تناسب الوقائع على تفصيلها فيه أظهر البلاغة والقوة والبراعة ويتبين الكامل من القاصر ولهذا يكون الانسان له قدرة على إيجاد ألفاظ لمان تحسن تلك الألفاظ في تلك المعاني بمدابجها فيها وفي أحوال تناسبها ولكن تلك الأحوال لم تقع بمد بل هي أمور فرضية فتصير رعاية الحال تابعة للحسن اللفظي لان الحال المناسبة اجتلبت بمد الحسن اللفظي والواجب كون الحسن اللفظي تابعا لرعاية الحال الواقعة ومع ذلك لا تكون له قوة على إيجاد ألفاظ لمان تطابق الحال الحاضرة والحالة الراهنة ولهذا لما رتب الحريري في ديوان الانشاء أى كلف انشاء معان بألفاظ

لم يسبق اليه ولم يتبع عليه وأمثله كثيرة * التاسع والأربعون التوليد وهو أن التكميل يدرج صريا من البديع بنوع آخر فيتولد منهما نوع ثالث ومثله بقوله تعالى قل رب احكم بالحق * تمام الخمسين النوارى ويسمى الاغراب والطرفة وهو أن يذكّر الشيء المشهور على وجه غريب بزيادة أو تغيير يصيره غريبا وقد تقدم هذا في أنواع التشبيه وهو أن يكون وجه التشبيه مشهورا مبتدلا ولكن يلحق به ما يصير غريبا خصوصا * الحادى والخمسون الاجزاء وهو ذكر اعتراض وجواب ومثله بما لا طائل تحته * الثانى والخمسون التخيير وهو اثبات البيت أو الفقرة على روى يصلح لأشياء غيره فيتخييره كلمة كقوله

ان الغريب الطويل الذليل ممتين * فكيف حال غريب ماله قوت

فانه يصلح موضع قوت مال كسب نسب كذا قيل وكثير من الناس ينشده ماله طول فحينئذ يكون ترجيح طول لرد العجز على الصدر * الثالث والخمسون التنظير وهو النظر بين كلامين متفقين في المعنى أو مختلفين أيهما أفضل الرابع والخمسون الاستعصاء وهو ذكر جميع عوارض الشيء ولو أوزمه وذاتيته وهو قريب من مراعاة النظير ومن استيفاء الاقسام السابقين الا أن هذا نوع برأسه * الخامس والخمسون التشكيك وهو أن يأتي ن الكلام بكلمة يشك السامع هل هي أصلية أولا كقوله تعالى اذا تدانتم بدين فان بدين يشك السامع هل هي أصلية أولا حتى يحقق النظر فيجدها أصلية لان الدين له محامل منها الجزاء مثل كاتدين تدان * السادس والخمسون البراءة ومحملها الهجاء وهو كإقال أبو عمرو بن العلاء وقد سئل عن أحسن الهجاء فقال هو الذى اذا أنشدته العمداء في خدرها لا يفتح عليها * السابع والخمسون التسليم وهو أن يفرض محالا اما منقيا أو مشروطا بشرط يحرف الامتناع ليكون ما ذكره متمتع الوقوع لامتناع شرطه كقوله تعالى ما اتخذ الله من ولد الآية وهذا يدخل في المذهب الكلامي * الثامن والخمسون الافتنان وهو أن يؤتى في الكلام الواحد بفتنين متضادين أو مختلفتين كالجمل بين الفزل والحاسة أو متفقين وهو كثير * التاسع والخمسون اثبات الشيء للشيء بنفيه عن غيره كقول الحنساء

وما بلغت كف امرئ متناولا * من المجدالا والذى نلت أطول

* الستون التردد وهو تعليق الكلمة الواحدة في الصراع الواحد أو الفقرة الواحدة مرتين متعلقة بشيئين كقوله

هو بنى وهو يت الثنائيات الى * أن شبت فانصرفت عنهن آمالى

(قوله تيجز) أى لانه كلف انشاء ألفاظ مطابقة لمعان واقعية ومتنصيات أحوال خارجية وتكون تلك الألفاظ مع ذلك مصاحبة لبدييات والحال أنه انما كانت له قوة على انشاء ألفاظ لمان مع بديياتها تناسب أحوالا مقدره مختلفها كما أراد (قوله فقال ابن الحشاش) أى في

سبب عجزه وكان معاصرا له (قوله رجس) مقاماتي أى له قوة على انشاء الألفاظ المستحسنة لطاقة المعاني التقديرية التخيلية لاعلى انشاء الألفاظ المستحسنة المطابقة الى الواقعة لان المقامات حكايات

تقديرية (قوله وذلك) أى ومعنى ذلك أى كونه رجلا مقامانيا (قوله لان كتابه) أى كتاب الحريري السمي بالمقامات (قوله فأين هذا) أى كتاب معانيه فرضية من كتاب معانيه واقعية وحاضرة (قوله أمر به في قضية) أى عينية فان هذا لا يكتب ما أراده بل ما أمر به وهذا أخص بلم من القدرة عليه القدرة على الأول وهو الكتابة لما أراده دون العكس لان كتابة ما يريد الانسان ويخترعه سهل التناول

بالتجربة وأما كتابة ما يؤمر به فهو صعب الاعلى الاقوياء

في الترجيح بين صاحب والصاحب ان صاحب كان يكتب كما يريد والصاحب كان يكتب كما يؤمر
وبين الخالين بون بعيد

أما في تلك المعاني للعلو مقتضى الحال وتكون مع ذلك مع بدعياتها عجز وقد كانت له قوة وكال في
انشاء اللفاظ لعان مع بدعياتها تناسب أحوالاً مقدره تجتلب كما أراد فقال فيه ابن الخشاب حينئذ
الحريري رجل للقامات أي رجل له قدرة على المعاني المستحسنة للطائفة للتقدير لالاعاني المستحسنة
للتايفة للواقع لان للقامات حكايات تقديرية فاذا رام ايجاد البدعيات مع المناسبة البلاغية تأت
له بفرض الاستحيلات وفرض الملمع وبين هذا وبين ما اذا أمر أن يكتب في قضية عينية واقعة
ما يناسبه بون بعيد فان هذا أخص يلزم من القدرة عليه القدرة على الاول دون العكس لان الاول من
كتابة ما يريد الانسان ويختاره وهو سهل التناول بالتجربة والثاني من كتابة ما يؤمر به وهو صعب الاعلى

كما ساء حسن البيان ومنها
ملا بأس بذكره لاشتماله
على فائدة وهو شيطان
أحدهما القول في السرقات

(تسوله في الترجيح) أي
التفضيل وقوله يكتب كما
يريد أي كالحري وقوله
يكتب كما يؤمر أي كابن
الخشاب (قوله يكتب
كما يريد) أي يكتب لما يريد
من الالفاظ لانه لم يقصد
إفادة معنى واقعي فالعاني
تأبسة لما أراد من تلك
الالفاظ المصنوعة (قوله
كما يؤمر) أي فالفاظه التي
يكتبها تابعة للعاني التي
أمر بها بمعنى أن تلك المعاني
تطلب تلك الالفاظ (قوله
بون بعيد) أي فرق بعيد
وان الحالة الثانية أشرف
من الاولى وقد علمت أنه
يلزم من القدرة على الحالة
الثانية القدرة على الحالة
الاولى دون العكس

فما هو بنى وهو يت بالعانيات في مصراع واحد وقد يحصل التردد في كل من المصراعين كقوله
يربك في الروع بدر الاح في غسق * في ليل عريسة في صورة الرجل
فرد في كل من المصراعين مرتين * الحادي والستون التهطف وهو كالتريد الأنا الكلمة مذكورة
في مصراعين وهو أعم من الزاوجة من وجه فان تلك يشترط فيها الشرط والجزاء ولا يشترط فيها
التكرار في مصراعين أو فترتين وهذا يشترط فيه التكرار في مصراعين ولا يشترط أن يكون في الكلام
شرط وجزاء وينفصل هذا الذي قبله عن رد المعجز على الصدر بأن ذلك يكون المعجز فيه آخر الضرب
أو آخر الفقرة وهذا يكون إعادة الكلمة فيهما فيما وراء القافية * الثاني والستون التوسيع
وقد فسره بأن يأتي في آخر الكلام بشئ مفسر بمطوف ومطوف عليه مثل قوله

إذا أبو قاسم جادت لنا يده * لم محمد الاجودان البحر والطر
وهذا في الحقيقة أحد نوعي اللف والنثر * الثالث والستون التطرير وهو اشتغال الصدر على تخير
عنه يتعلق به شيطان والمعجز على خبر مقيد بمثله كقوله

كان الكأس في يدها وفيها * عقيق في عقيق في عقيق
* الرابع والستون الزاوجة وهو أخص من الالتلاف وهو أن تكون معاني الالفاظ متناسبة
كقول ذي الرمة

لماء في شفتيها حوة امس * وفي الثنايا وفي أنيابها شنب
احترازا عن مثل قول الكمي

وقد رأينا بها خودا منعمة * يضا تكامل فيها الدل والشنب
فذكر الشنب مع الدل غير مناسب وهذا في الحقيقة نوع من اختلاف اللفظ والمعنى * الخامس
والستون الاستطراد وقد قدمناه عند ذكر الزاوجة أو قريباتها * السادس والستون الإشارة
ذكريها قدامة وقال دلالة اللفظ التليل على المعنى الكثير فهو حينئذ من الإيجاز وقد سبق *
السابع والستون الإحكام وهو يعلم مما سبق * الثامن والستون الانفصال وقد فسره بما هو في
معنى الإحتراس المتقدم في الإيجاز والاطباب * التاسع والستون البسط وفسره بما هو في معنى
الاطباب وكذلك الإيضاح * السبعون التسميم وقد تقدم في الاطباب وكذلك التكميل والتنذيل *
الحادي والسبعون التوسيع وهو أن يكون في صدر الكلام ما يدل على القافية كإسماء العسكري
وهذا هو الارصاد الآن فيه قيد الدلالة بصدر الكلام والارصاد أعم من ذلك * الثاني والسبعون
التكرار وقد تقدم في الاطباب * الثالث والسبعون المراجعة وهي حكاية محاوررة بين التكام

ولهذا قال قاضي قم حين كتب اليه صاحب أيها القاضي بقم قد عزلك فقم والله

الاهو باء ولهذا استحسن ما قيل في الترجيح بين صاحب والصافي ان صاحب يكتب كما يريد بتقديره والصافي يكتب كما يؤمر وقد عرفت أن بين الحالين بونا بعيدا الأثرى الى صاحب فإنه طلب أن يجانس بين تم الذي هو فصل أمر وقم الذي هو اسم مدينة فعلم يتسر له معنى مطابق لمقتضى الحال واقع في نفس الامر يكون اللفظ فيه بليغا أنشأ المرل بلاسب لقاضي تلك البلدة فكتب اليه أيها القاضي بقم قد عزلناك فقم فقطن القاضي بأنه لا غرض في المعنى وأنه لا يناسب حاله وحال الملك فصار الكلام فيه كالمجزل فقال القاضي والله ما عزاني الا هذا السجعة فان قلت عند تقدير الحال نظير الحاضرة فانشاء ما يباطبها كانشاء ما يباطب الحاضرة فلا فرق بين الحالين قلت هناك اعتبار ان أحدهما أن يفرض الحال أولا فكأنه يقول كيف نخاطب من وقع له كذا فلا شك أن من له قوة على الاحوال التقديرية

وغيره وهو أعم من الاجزاء السابق كقول واضح اليمن

قالت ألا لا تلجسن دارنا * ان أبانا رجل غائر
أما رأيت الباب من دوننا * قلت فاني وائب ظافر
قالت فاني الليث (١) عادية * قلت وسيفي مرهف باثر
قالت أليس البحر من دوننا * قلت فاني سابع ماهر
قالت أليس الله من فوقنا * قلت بلى وهو لنا غافر
قالت فاما كنت أعيتنا * فأت اذا ما هجع السامر
واسقط علينا كسقوط الندى * ليلة لاناه ولا آمر

الرابع والسبعون التذييل وقد تقدم في الاطناب * الخامس والسبعون الاعتراض وقد سبق في المعاني * السادس والسبعون للتابعة وهي اثبات الاوصاف في اللفظ على ترتيب وقوعها كقوله تعالى خلقكم من تراب ثم من نطفة ثم من علقه وقول زهير

يؤخر في موضع في كتاب فيدخر * ليوم الحساب أو يجعل فينقم

* السابع والسبعون التعريض وهو الدلالة بالمفهوم بقصد التكلم * الثامن والسبعون التهكم وقد سبق في الاستعارة التهكمية * التاسع والسبعون الائتلاف وهو أنواع منها الائتلاف اللفظ والمعنى وهو أن تكون الالفاظ تليق بمقصود الكلام فله معنى الرشيقي اللفظ الرقيق والمعنى اللعخم اللفظ الجزل ومنها ائتلاف اللفظ مع اللفظ وهو أن يختار من الالفاظ التي يعبر بها عن معنى ما بينه وبين بعض الالفاظ المذكورة ائتلاف كقول البحترى * كالقسي المطفات * البيت السابق في مراعاة النظر ومنها ائتلاف المعنى بالمعنى وهو اشتغال الكلام على معنى مع أمر ملائم له وأمر مخالف فنقر به بالملائم أو يكون الامران الملائمين فيقرب به منهما ما هو أكثر ملائمة له كافي تشابه الاطراف ومنه قوله تعالى ان لك أن لا تجوع فيها ولا تعرى وأنك لا تظلم فيها ولا تضحي فإنه لم يراع مناسبة الرى للشبع والاستظلال للبس في نوع المنفعة بل روعي مناسبة اللبس للشبع والاستظلال للرى في كونهما تابعين للبس والشبع ومكملين لثنا فبهما اذرعية ذلك أدخل في حسن الوعد والامتنان بذكر أصول التعميم ثم توابعها ومنها ائتلاف اللفظ والمعنى مع الوزن وهو نوعان الاول أن يأتي باللفظ من غير حاجة الى تقديم وتأخير يمتنع مثله في الشعر والى زيادة ونقصان والثاني أن يؤتى بمعنى الوزن من غير حاجة الى اخراج المعنى عن وجه الصحة ومنها ائتلاف الفاقية أو الفاصلة بسائر الآبة أو البيت كافي تشابه الارصاد وقد يقال ان هندا من الارصاد ومنها الائتلاف مع الاختلاف وهو

الشعرية وما يتصل بها
والثاني القول في الابتداء
والتمخصص والاتهاء فعدنا
فيهما فصلين ختمنا بهما
الكتاب

(قوله ولهذا) أى لاجل
أن بين الحالين بونا بعيدا
(قوله حين كتب اليه
الصاحب) أى ابن عباد
وزير الملك

(١) قوله قالت فاني الليث
الح كذا في الاصل ولا
يخلو من تحريف أدى الى
خلل المعنى واصله فان
الليث عادية كقوله مصدحه

على هذا الوجه عموماً تكون له في الوقائع الحاضرة غالباً والآخرة إيجاد اللفظ ثم يفرض له ما يتطابق ولو لم يقع وهذا هو الأسهل كما وقع للملك مع القاضي وهذا يعلم أن الحريري لا ينبغي أن يقال إن عجزه لما ذكر بل الغالب أن ذلك لحياء عرض أو نحو ذلك والا فلا قرب أنه إنما كان يأتي بما يناسب بعد التقدير التي هو بمنزلة الاتيان للحالة الراهنة فافهم

ضر بان الاول أن تكون المؤلفمة بمنزل عن المختلفة كما في قول الشاعر :

أبي القلب أن يأتي السدير وأهله * وان قيل عيش بالسدير غزير
به البق والحلي وأسد تحفه * وعمر وبن هند يعتدى ويجور
والثاني ما كانا متداخلين كقوله :

وصالحكم هجر وحبيكم فلي * وعطفكم صدوسلمكم حرب

* الثمانون الخطاب العام وقد تقدم ذكره في علم المعاني والمقصود منه أن يخاطب به غير معين ابداً بأن الأمر لمنظمته حقيق بأن لا يخاطب به أحد دون أحد كقوله تعالى ولو ترى إذا وقفوا على النار وقوله صلى الله عليه وسلم بشر المشائين في الظلم ور بما يخاطب واحد بالثنية كقوله :

* خليلي مراني على أم جندب * قال الطيبي والمراد به عموم استفراق الجنس في المفرد فهو كالألف واللام

الداخلة على اسم الجنس قال وتسميته خطاباً عاماً مأخوذة من قول صاحب الكشاف ما أصابك يا انسان خطاب عام * الحادي والثمانون التغليب ويسمى ترجيح أحد المعلومين على الآخر وقد تقدم شيء من التغليب في المعاني وتقدم أن ابن الحاجب قال من شرطه تغليب الأذى على الأعلى كالقمر من لأن القمر

أضعف نوراً من الشمس وجعل الشمس فرأ لا بدع فيه بخلاف العكس وكذلك العمران لأن جميع فضل عمر في أبي بكر وأبو بكر أفضل رضى الله عنهما وقد عكس الطيبي هذا فقال هو أن نضع أذى

الشيئين موضع أعلاهما ومافله ابن الحاجب أسد وأسلم وقد جعل من ترجيح أحد الأمرين على الآخر بل أنتم قوم تجهلون تغليباً للمخاطبين على الثمانين وقوله تعالى يخرج منهما الأثاؤ والرمان وان كانا إنما يخرجان من الملح * الثاني والثمانون الغزوي يسمى الاحجية والمعنى وهو قرىب من التورية وأمثلته

لأنك إذ تنحصر وفيه مصنفات للناس * الثالث والثمانون الإبداع وهو ما يتبدع عند الحوادث المتجددة كالأمثال التي تتخترع وتضرب عند الوقائع * الرابع والثمانون الكلام الجامع وهو أن يجيء التكلم مثلاً في كلامه بشيء من الحكمة والوعظة أو شكاية الزمان أو الأحوال وأمثلته كثيرة

* الخامس والثمانون ارسال المثل وهو أن يورد التكلم مثلاً في كلامه وقد عرف ذلك في علم البيان في مجاز التمثيل * السادس والثمانون الترقى وهو أن يدكر معنى ثم يردف بأبلغ منه كقولك عالم

نحير وشجاع بأسل وهذا قد يدخل في بعض أقسام الأطناب * السابع والثمانون الاقتباس وسياً في كلام المصنف * الثامن والثمانون الموارد بالراء المهملة من الأرب وهو الحاجة والعقل وقيل من ورب العرق إذا فسد وهو أن يقول الانسان كلاماً يتوجه عليه فيه المؤاخذة فإذا أنكر عليه شخص استحضر بعقله ما يتخاض به يتحريف كلمة أو تصحيحها أو زيادة أو نقص أو غير ذلك كقول أبي نواس في خلاصة جارية الرشيد :

لقد ضاع شعري على بابكم * كما ضاع عقدي على خالصه

فما بلغ الرشيد وأنكر عليه قال إنما قلت ضاع فقال بعض الحاضرين هذا بيت ربيت عيناه فأبصر * التاسع والثمانون الهجاء في معرض المدح وهو أن يهجو بالفاظ ظاهرها المدح وباطنها القمح

(قوله ما عزاني الالهة
السجعة) أي لأنه لا غرض
له في عزلي ولا حامل له عليه
الاذكر هذه السجعة فهي
المقصودة دون المعنى قصار
اللفظ متبوعاً والمعنى
تابعاً له سم وحاصله أن
الصاحب أراد أن يجانس
بين قم الذي هو فعل أمر
وبين قم التي هو اسم
مدينة فعلم يتيسر له معنى
مطابق لمقتضى الحال واقع
في نفس الأمر يكون اللفظ
فيه بليغاً أنشأ العزل
تقاضى تلك البلدة فكتب
إليه البيت المذكور فتأمل
القاضي وقال انه لا غرض
له في المعنى وهو العزل وأنه
لا يناسب حاله بلا سبب
ولاحال الملك فصار الكلام
كالهزل ثم تفنن وقال والله
ما عزاني الالهة السجعة

﴿ خاتمة في السرقات الشعرية ﴾

أى يبحث فيها عن كيفية السرقات الشعرية وعن المقبول منها وغير القبول هذا هو المراد فصار البحوث عنه فيها يتوهم أنه ظرف لها قال في الاطول وخص السرقة الشعرية بالذكر لأن أكثر السرقة يكون فيه فلا ينافي أن السرقة تكون في غير الشعر أيضا ولله ادخل ذلك في قوله وما يتصل بها اهـ (٤٧٤) (قوله مثل الاقتباس الخ) وجه اتصال هذه الامور بالسرقات الشعرية

﴿ خاتمة ﴾

للفن الثالث (في السرقات الشعرية وما يتصل بها) مثل الاقتباس والتضمين والعقد والحل والتلميح (وغير ذلك) مثل القول في الابتداء والتخلص والانهاء وانما قلنا ان الخاتمة من الفن الثالث دون أن نجعلها خاتمة للكتاب خارجة عن الفنون الثلاثة كما توهمه غيرنا لان المصنف قال في الايضاح في آخر بحث الحسنات اللفظية هذا ما يتيسر لي باذن الله جمعه وتحريره من أصول الفن الثالث وبقية اشياء يذكرها في علم البديع بعض المصنفين وهو قسبان أحدهما ما يجب ترك التعرض له لعدم كونه راجعا

﴿ خاتمة ﴾

أى هذه خاتمة للفن الثالث وايمت خاتمة لما ذكر في الكتاب الشامل للفنون الثلاثة اذ لا يرجع معناها الى ما تشترك فيه الفنون الثلاثة أو ينفع فيها حتى تكون خاتمة لمجموع ما في الكتاب وستقرر ذلك قريبا ثم بين موضوع هذه الخاتمة بذكر ما يبحث عنه فيها بقوله (في السرقات الشعرية) أى هذه الخاتمة يبحث فيها عن السرقات الشعرية ببيان كيفية ذلك وبيان القبول من ذلك وغيره فصار البحوث عنه فيها متوهم الظرفية لها فهي في السرقات الشعرية (و) في (ما يتصل بها) أى بالسرقات الشعرية كالاقتباس والتضمين والعقد والحل والتلميح وستأتى معاني هذه الالفاظ ووجه اتصال هذه السرقات كون كل من القبولين فيه ادخل معنى كلام سابق في لاحق (و) هي أيضا (وغير ذلك) أى يذكر في الخاتمة ما ذكر من

وهذا يدخل في قسم التوجيه كقوله :

يجزون من ظلم أهل الظلم مغفرة * ومن اساءة أهل السوء احسانا

كأن ربك لم يخلق لحشيتك * سواهم من جميع الناس انسانا

بالتسعون التخخير وهو البيت يأتي على قافية مع كونه يسوع أن يبقى نقواف كثيرة كقول ديك الجن :

قولى لطيفك ينشئ * عن مضجعي عند المام

فعمى أنام فتنتلني * نار تاجج في العظام

جسد تقلبه الاكف على فراش من سقام

أما أنا فسكا علم * متفهل لوصلك من دوام

فانه يصلح مكان منام رقاد هجوع هجوع وسن وكان عظام فؤاد ضلوع كبود بدن ومكان

سقام قتاد دموع وقود حزن ومكان دوام معاد رجوع وجود بمن * الحادى والتسعون حصر

الجزئي في السكلي

ص (خاتمة في السرقات الشعرية الخ) ش

هذه الخاتمة الموعود بذكرها في أول الكتاب بدعواغ المقدمة والعنون الثلاثة وهي في أنواع

السرقات الشعرية وما يتصل بها وهو الكلام على الاقتباس والتضمين والعقد والحل والتلميح وقوله

الى

واما بعد من هذا الفن ما يرجع لتحسين الكلام حسا غير ذاتي وهذا .
قسبان الاول ما يرجع لتحسين الخط على تقدير كونه فيه حسن كما في الجبايا الخطى كما في يسقين ويشقين وكما في أبيات التصيدة أو رسالة حروفها كلها منقوطة أو غير منقوطة أو حرف بنقط وحرف بدون أو كلمة بنقط كل حر وفيها والاخرى بدون نقط وأعلام يكن في هذا حسن لان هذا يرجع للشكل المرئي لا للسموع والحسن للسموع هو المعتبر ومع ذلك لا يتعلق به غرض البلغاء غالبيا والثاني من

كون كل من القبولين فيه ادخال معنى كلام سابق في لاحق (قوله مثل القول في الابتداء والتخلص والانهاء) قال في الاطول جمعها مع السرقات الشعرية وما يتصل بها بجماع أن كلاما يجب فيه مزيد الاحتياط (قوله لأن المصنف قال في الايضاح) أى الذى هو كالشرح لهذا المتن (قوله من أصول) أى مسائل (قوله وبقية اشياء الخ) هذا ظاهر في كون تلك الاشياء من نفس الفن لا خارجية عنه والا فلا وجه للتعبير بالبقاء ولا بقوله في علم البديع الخ) وكذا قوله والثاني مالا بأس بذكره لاشتغال الخ فان هذا ظاهر في تعلق الخاتمة بهذا الفن (قوله وهو) أى الباقى قسبان (قوله ما يجب ترك التعرض له) أى ما يجب ترك عدمه من هذا الفن وان ذكره ذلك العض ووجوب ترك عدمه من هذا الفن اما لكونه غير راجع لتحسين الكلام أصلا

الى تحسين الكلام أو لعدم الفائدة في ذكره لكونه داخلا فيما سبق من الأبواب والثاني ما لا بأس
بذكره لاشتماله على فائدة مع عدم دخوله فيما سبق مثل القول في السرقات الشعرية وما يتصل بها
السرقات وما يتصل بها ويذكر فيها غيرهما بما فيه حسن غير ذاتي مثلهما وذلك كالقول في الابتداء
والتخلص منه الى غرض آخر وكالقول في الانتهاء وذلك ببيان أن هذه المواطن ينبغي أن يعتنى بها
ويزداد الكلام بها حسنا وانما جمع هذه الأشياء في الخاتمة ولم يجعلها بابا من البديع أو يجعل كل واحد
منها بابا على حدة لوجوهين أحدهما أن كلامها ليس أمرا يعم كل كلام ويغلب مكان جريانه في كل موطن
أما في السرقات فظاهر لخروج النثر وكذا فيما يتصل بها لاختصاصها بالأخذ عن الغير وأما في الابتداء
والانتهاء والتخلص فلخروج ما ليس في تلك الحال وهذا الوجه بينه يمكن أن يجعل هو السر في جمها
لاشترأ كما فيه والوجه الثاني أن الحسن فيها دون الحسن في غيرها مع سهولة التناول فلم يجعل بابا لقلة
الاهتمام بشأنها ويسرها باعتبار غيرها وان كان الناس يهتمون بأمورها أما في السرقات فلما علم
من أن الابتداء أرفع وأصعب من الاتباع وان كان فيه تغييرا وكذا فيما يتصل بها وأما في الابتداء
وما والا فاما علم من أن رعاية تمام الحسن في جميع أجزاء الكلام أعلى وأصعب ويمكن جعل هذا أيضا
هو السر في جمعها وانما جعلت هذه الخاتمة للشملة على ما ذكر من هذا الفن الأخير دون مجموع ما في
الكتاب كما جعلها بعضهم لوجهين أحدهما أن الصنف وهو من أبواب الفن وعن يقتدى به في مداركه
جعلها في الأيضاح من هذا الفن حيث قال في آخر المحسنات اللفظية هذا ما ينسرى لي بأذن الله تعالى
جمعه وتحريره من أصول الفن يعني من مسائل هذا الفن الثالث وبقيت أشياء يعني مما تعد منه
يذكرها بعض الصنفين في علم البديع وهو أي ما يذكره بعض المصنفين قسما أحدهما ما يجب ترك
التعرض له أي ترك عدمه من هذا الفن وان ذكره ذلك البعض ووجوب ترك التعرض له اما
لكونه غير راجع الى تحسين الكلام أصلا وانما يعد من هذا الفن ما يرجع لتحسين الكلام حسنا
غير ذاتي وهذا قسما لانه اما راجع الى تحسين الخط على تقدير كونه فيه حسن كما تقدم في جناس الخط
كأنى ما بين يشفين ويسقين ويجرى مجرى هذا أن يؤتى بقصيدة أو رسالة حروفها كلها منقوطة
أو كلها غير منقوطة أو حرف بنقط وحرف بدونه أو كلمة بنقط كل حروفها وأخرى بدون نقط وانما قلنا
كذلك لان هذا يرجع الى الشكل المرئي لا للسموع والحسن السموع هو العتبر ومع ذلك لا يتعلق به
غرض البلاغ غالبا والثاني من قسمي هذا القسم ما لا يسلم كونه حسنا أصلا بل العتبرون من القصحاء
جازمون باخراجه عن معنى الحسن كالأداة كلف لئلهما على غرضين كأن تقول جاءني غلام زيد يدقق
بالاحسان وكذا موصوف ثم تذكر له أو صافا عديدة كأن يقال جاءني زيد تاجرا عقلا كبير السن
علما بالالفقه فهنا ما يجوزم بأنه لا يعد من المحسنات واما لكونه راجعا الى تحسين الكلام لكن ذكر فيما
تقدم من الاطناب والايجاز والمساواة فقد تقدم أن بعض تلك الأشياء قد يكون من المحسنات عند كونها
لم يعتبر فيها مطابقتها لمقتضى الحال فذكرها هنا خلو عن الفائدة لتقدم صورتها هنا لك نعم لو ذكرت فيها
هذه النسبته وأنها يصح أن تكون من البابين بالاعتبار من حسن لكن لا يختص ذلك بها أو ما ذكرها
على أنها من هذا الفن جز ما فهو خلو عن الفائدة والثاني ما يذكر في هذا الفن ما يتصل ما لا بأس بذكره
منه لاشتماله على فائدة مع عدم دخوله فيما سبق مثل القول في السرقات الشعرية وما يتصل بها هذا كلام
المصنف مع زيادات تنسلي معنى كلامه وهو يدل على أن هذه الأشياء من هذا الفن لقوله بقيت أشياء
منه ولا يضر ذلك بحقه في بعضها واسقاطها منه لان كلامه يقتضى تسليمه كون هذه الأشياء المضمومة
وغير ذلك المراد منه ما يتعلق بكيفية الابتداء والتخلص والانتهاء أما ما يتعلق بالسرقات الشعرية

قسمي هذا القسم ما لا يسلم
كونه حسنا أصلا بل البلاغ
جازمون باخراجه عن
معنى الحسن وذلك كذكر
موصوف ثم يذكر له
أوصاف عديدة كأن يقال
جاءني زيد عقلا تاجرا
كبير السن علما بالالفقه ونظيره
من القرآن هو والله الذي
لا اله الا هو الملك القدوس
السلام الخ فهنا ما يجوزم
بأنه لا يعد من المحسنات واما
لكونه راجعا الى تحسين
الكلام لكن ذكر فيما
تقدم في الاطناب والايجاز
والمساواة كالتذييل
والتكميل والارصاد فقد
تقدم أن بعض هذه الاشياء
قد يكون من المحسنات
عند كونها لم يعتبر مطابقتها
لمقتضى الحال فذكرها
هنا خلو عن الفائدة لتقدم
صورتها هناك (قوله
والثاني الخ) هذا محل
الشاهد في نقل كلام
الايضاح ولا شك أن هذا
يدل على أن السرقات
الشعرية وما يتصل بها من
فن البديع وحينئذ
فالحاجة للشملة على البحث
عماد كخاتمة لفن الثالث
لاخاتمة للكتاب خارجه
عن الفنون الثلاثة

(الفصل الاول) اعلم أن اتفاق القائلين ان كان في النرض على العموم كالوصف بالشجاعة والسخاء والبلادة والذكاء فلا يعد سرقة ولا استعانة ولا نحوهما فان هذا أمور متقررة في النفوس متصورة لانه مقرل يشترك فيها الفصيح والاعجم والشاعر والمفجم

(قوله اتفاق الخ) هذا توطئة وللقصود بالذات قوله فالأخذ والسرقة (قوله على لفظ التثنية) حال من القائلين أي حال كونه ملتبسا بلفظ التثنية لا بافظ الجمع وليس صلة لاتفاق ولا للقائلين والمعنى اذا قال قائلان قولاً واتفقا في النرض العام الذي يقصده كل أحد وانما أعربه مثني لان الاثنين أقل ما يتصور فيه الاتفاق والمراد بالقائلين قائل للأخذ منه ولو كان القائل متعدداً وقائل للأخذ ولو متعدداً أيضاً وفي الأطول القائلين بالجمع والمراد ما فوق الواحد أو أنه بالتثنية اقتصار على أقل من يقع منه الاتفاق (قوله في النرض) متعلق باتفاق أي (٤٧٦) في المعنى المقصود وقوله على العموم أي حال كونه ذلك النرض

(اتفاق القائلين) على لفظ التثنية (ان كان في النرض على العموم كالوصف بالشجاعة والسخاء) وحسن الوجه والبهاء ونحو ذلك (فلا يعد) هذا الاتفاق (سرقة) ولا استعانة ولا أخذاً ونحو ذلك مما يؤدي هذا المعنى (لتقرره) أي تقرر هذا النرض العام (في العقول والعادات)

للخاتمة منه وهذا الوجه كاف أعني كون المصنف عداه منته لا نه من أهل الفن المقتدي بهم في مداركه كما ذكرنا الوجه الثاني مما يدل على أنها منه ما أشار إليه بقوله غير راجع الى تحسين الكلام وهو أن هذه الأمور ترجع كما أشرنا إليه أولاً الى حسن غير ذاتي وكل ما فيه حسن غير ذاتي فهو داخل في حدهذا الفن الثالث ثم مهديان السرقات وما يقبل منها قوله (اتفاق القائلين) هو بصيغة التثنية لا بصيغة الجمع يعني أنه اذا قال قائلان قولاً وانما أعربناه مثني لان ذلك يكفي ولا حاجة لزيادة قائل على اثنين في المراد لان النرض هو النظر فيما بين كل اثنين باتفاقهما (ان كان في النرض) السكان (على) وجه (العموم) بأن يكون ذلك النرض مما يتداوله ويقصده كل أحد (كالوصف بالشجاعة) كالوصف (بالسخاء) وحسن الوجه وبهائه ونحو ذلك كاعتدال القامة وسعة العين (فلا يعد) الاتفاق على هذا الوجه (سرقة) اذا نظر فيه باعتبار شخصين تقدم أحدهما وتأخر الآخر وكما لا يعد ذلك الاتفاق سرقة لا يعد استعانة بأن يتقدم أن الثاني منهما استعان بالأول في التوصل اليه ولا أخذاً بأن يدعي أن أحدهما أخذ من الآخر ولا نحو ذلك مما يؤدي هذا المعنى كالالتهاب والاغارة والعصب والسخ و ما أشبه ذلك مما يأتي من الألقاب وانما قلنا ان هذه الألقاب تؤدي للمعنى الواحد لانها كلها تشترك في الاستناد الى الغير في التوصل وانما اختلفت معانيها باعتبار العوارض على ما سيأتي ان شاء الله تعالى وانما لم يعد الاتفاق في النرض على العموم من السرقة وما يرجع اليها (ل) أجل (تقرره) أي تقرر ذلك النرض العام (في العقول) جميعاً (و) في (العادات) جميعاً فلم يخص ابتداعه بعقل مخصوص حتى يكون غيره آخذاً له منه ولا بعبادة وأنواعها فلا شك أن القائلين اذا اتفقا فاما أن يكون اتفاقهما فيما يشترك الناس فيه وهو المراد بقوله في النرض على العموم كالوصف بالشجاعة والسخاء والبلادة والذكاء فذلك لا يسمى سرقة قوله (فلا يعد) فيه نظر لادخال الغاء على لا يعد سرقة وهو جواب شرط لا يدخل على مثله الغاء ثم يصير معناه اتفاق القائلين لا يعد سرقة وهو فاسد فان الاتفاق لا يمكن أن يكون سرقة بل السرقة أخذ أحدهما من الآخر (لتقرره) أي مثل ذلك (في العقول والعادات) يشترك فيها الفصيح

على العموم أي يقصده عامة الناس أي كل أحد منهم وقوله ان كان في النرض على العموم يتضمن أمرين أحدهما كون الاتفاق في نفس النرض لافي الدلالة عليه وثانيهما كون النرض عاماً وقابل الاول بقوله وان كان في وجه الدلالة أي وان كان اتفاق القائلين في الدلالة على النرض وترك مقابل الثاني وهو ما اذا كان اتفاق القائلين في النرض الخاص وحكمه حكم ماسياً في وهو أن تحكم فيه بالتفضيل لان المعنى الدقيق ما يتفاوت الناس في ادراكه فيمكن أن يدعى فيه السبق والتقدم والزيادة وعدم ذلك (قوله والبهاء) هو الحسن مطلقاً أي تعلق بالوجه أو بشيره (قوله ونحو ذلك) أي

كإشاعة التمدد اعتمدال القامة وسعة العين والذكاء والبلادة (قوله فلا يعد هذا الاتفاق سرقة) أي فيشترك

اذا نظرقه باعتبار شخصين أحدهما متقدم والآخر متأخر قال في الأطول وقوله فلا يعد سرقة هو بفتح الدال ويصح ضمها على أنه خبر بمعنى السهى فهو مفيد لوجوب عدم العدلان مطلقاً العلوم مصروفة الى الوجوب اه (قوله ولا استعانة) أي ولا يعد ذلك الاتفاق استعانة بأن يعتقد أن الثاني منهما اسعان بالاول في التوصل للنرض (قوله ولا أخذاً) أي بأن يدعى أن الثاني أخذ من الاول (قوله ونحو ذلك مما يؤدي هذا المعنى) أي كالالتهاب والاغارة والعصب والسخ وما أشبه ذلك من الألقاب الآتية وانما كانت هذه الألقاب تؤدي هذا المعنى الواحد لانها كلها تشترك في الاستناد الى الغير في التوصل وانما اختلفت معانيها باعتبار العوارض (قوله لتقرره في العقول) أي جميعاً وفي العادات جميعاً فلم يخص ابتداعه بعقل مخصوص حتى يكون غيره آخذاً له منه ولا بعبادة وزمان

وان كان في وجه الدلالة على الغرض وينقسم الى اقسام كثيرة منها التشبيه بما توجد الصفة فيه على الوجه البليغ كما سبق ومنها ذكر هيات تدل على الصفة لاختصاصها بمن له الصفة كوصف الرجل سال الحرب بالاسنام وسكون الجوارح وقلة الفكر كقوله حتى يكون ار باب ذلك الزمان مأخوذا منهم وعموم العقول يستلزم عموم العادات والسكس واما جمع بينهما كيدا (قوله فيشترك الخ) أي فبسبب استواء العقول في العادات يشترك فيه الفصيح والخ والمراد بالاعجم هنا ضد الفصيح كما ان المراد بالفصيح هنا بفتح الحاء ضد الشاعر أي من من لا قدرة له على الشعر واذا كان جميع العقلاء مشاركين في ذلك الغرض لتقرر في عقولهم فلا يكون أحدهم أقدم ينقل عنه لمدم اختصاصه به (قوله وان كان اتفاق الفاتلين في وجه الدلالة (٤٧٧) أي طريق الدلالة على الغرض)

بأن ذكر أحدهما يستدل به على ثبوت الغرض من شجاعة أو سخاء أو جمال كان ذلك الدليل الذي استدل به على ثبوت الغرض تشبيهاً أو حقيقة أو مجازاً أو كنايةً وذكر الآخر كذلك كالقول أحد الفاتلين زيد كاليد في الاضاعة أو كالاسد في الشجاعة أو كالبحر في الجود أو كغير المراد أو قال رأيت أسداً في الحلم يعني زيداً وقال القائل الآخر عمر ومثل ذلك (قوله طريق الدلالة الخ) المراد بطريق الدلالة اللفظ الدال على الوصف العام من حقيقة أو مجاز أو كناية أو تشبيه وقوله على الغرض أي العام متعلق بالدلالة (قوله التشبيه الخ) تشبيه الوجه والمراد به الكلام القائل على التشبيه ليسكون لفظاً لان وجه الدلالة لفظ (قوله وكذا كرهيات) أي أوصاف والمراد الجنس

فيشترك فيه الفصيح والاعجم والشاعر واللفعم (وان كان) اتفاق الفاتلين (في وجه الدلالة) أي طريق الدلالة على الغرض (كالتشبيه والمجاز والكناية وكذا كرهيات تدل على الصفة لاختصاصها بمن هي له) أي لاختصاص تلك الهيات بمن ثبتت تلك الصفة له

و زمان حتى يكون ار باب ذلك الزمان مأخوذا منهم وعموم العقول يستلزم عموم العادات والسكس فالجمع بينهما كيدا ولا استوت في العقول والعادات اشترك فيه الفصيح والاعجم وهو ضد الفصيح هنا واستوى فيه الشاعر واللفعم بفتح الحاء وهو ضد الشاعر أي الذي لا قدرة له على الشعر فلا يكون فيه أحد العقلاء أغلب لتساويهم فيه ولا أقدم ينقل عنه لعدم اختصاصه به دون من قبله وبعده ثم الاتفاق في نفس الغرض على العموم يتضمن شيئين أحدهما كون الاتفاق في الغرض لاقى الدلالة عليه بل الدلالة عليه من الجهة المعهودة للاتحاد وهي الدلالة بالحقيقة وثانها كون الغرض عام الادراك فيخرج به الغرض الخاص أي المعنى الدقيق الذي لا يستخرج به الا الأذكاء وان كانت الدلالة عليه بالحقيقة لا بالمجاز كما في نحو حسن التليل فان قوله ما به قتل أعاديه ولكن يتبقى اخلاف ما ترجو الذئاب معنى لطيف مدلول عليه بالحقيقة ومن العاوم أن الاغراض أي العاني الدقيقة مما تفاوت الناس في ادراكها فيمكن أن يبدى فيها السبق أي الغلبة أو التقدم والزيادة وعدم ذلك ولكن هذا المعنى لم يتعرض له المصنف هنا لانه معلوم لا تفصيل فيه واما تعرض لمفهوم الاتفاق في نفس الغرض وهو الاتفاق في الدلالة على الغرض لما فيه من التفصيل واليه أشار بقوله (وان كان) أي اتفاق الفاتلين لاقى نفس الغرض بل (في وجه الدلالة) أي طريق الدلالة على ذلك الغرض بأن يكون أحد الفاتلين دل على الغرض بالحقيقة (كالتشبيه) بالنسبة لاثبات الغرض الذي هو ثبوت وجه الشبه أو فائدته والآخر كذلك أو دل عليه أحدهما بالتجوز أو الكناية والآخر كذلك ثم عطف على قوله كالتشبيه قوله (وكذا كرهيات) أي ذكر أوصاف (تدل على الصفة) التي هي الغرض (الاجل) اختصاصها أي اختصاص تلك الهيات (بمن) أي بموصوف (هي) أي تلك الصفة التي هي الغرض (له) أي لتلك الموصوف فيازم أن تكون تلك الهيات مستلزمة للصفة التي هي الغرض والاتصال من اللزوم الى اللزوم كناية فبلم أن ذكر الهيات داخل فيما يقابل الحقيقة المثل لها بالتشبيه وذلك المقابل هو مطلق التجوز الشامل للكناية ثم مثل لذكر الهيات ليتنقل منها الى الغرض فقال

والاعجم (وان كان) أي الاتفاق (في وجه الدلالة) فذلك اقسام منها التشبيه بما توجد الصفة فيه على الوجه البليغ على ما سبق في البيان ومنها ذكر هيات تدل على الصفة لاختصاصها بمن هي

وقوله تدل على الصفة أي التي هي الغرض كما اذا قيل زيد يتهل وجهه عند ورود العفة عليه أو عمر ويبس وجهه عند ورود العفة عليه فان التهل لازم لذات الجواد فينتقل من الوصف بالتهل لذات الجواد وينتقل منها الوصف بالجود على جهة الكناية لا انتقال من اللزوم للزوم وكذا يقال في البوس واذا علمت هذا علم أن قول المصنف وكذا كرهيات الخ عطفه على ما قبله من قبيل عطف الخاص على العام لان ذكر الهيات من قبيل الكناية المذكورة فيما قبل (قوله لاختصاصها الخ) علة لتدل أي لأجل اختصاصها بموصوفه هي أي تلك الصفة التي هي الغرض اله أي لتلك الموصوف فيازم أن تكون الهيات مستلزمة للصفة التي هي الغرض والاتصال من اللزوم للزوم كناية (قوله بمن ثبتت تلك الصفة له) أي بموصوف ثبتت تلك الصفة التي هي الغرض

كان ذنابها على قسماهم * وان كان قدشف الوجوه لقاء

وكذا وصف الجواد بالتهلل عند ورود العفاة والارتياح لرؤيتهم ووصف البخيل بالعبوس وقلة البشر مع سعة ذات اليد ومساعدة الدهر فان كان ما يشترك الناس في معرفته لاستقراره في العقول والمعادن كتشبيه الفتاة الحسنة (٤٧٨)

(كوصف الجواد بالتهلل عند ورود العفاة) أي السائلين جمع عاف (و) كوصف (البخيل بالعبوس) عند ذلك (مع سعة ذات اليد) أي المال وأما العبوس عند ذلك مع قلة ذات اليد فن أوصاف الاستخياء (فان اشترك الناس في معرفته) أي في معرفة وجه الدلالة (لاستقراره فيها) أي في العقول والمعادن (كتشبيه الشجاع بالاسد والجواد بالبحر فهو كالاول) أي فالاتفاق في هذا النوع من وجه الدلالة كالاتفاق في الغرض العام في أنه لا يبدسرقه ولا أخذا

(كوصف الجواد) أي ذات الجواد لمن حيث ما يشعر بالجود (بالتهلل) أي يكون الوجه فرحا مسرورا (عند ورود العفاة) جمع عاف وهو السائل فان هذه الهيئات أعني كون الانسان مهتلل الوجه وكون ذلك التهلل بسبب وكون ذلك السبب هو ورود السائلين ينتقل منها الى الوصف بالجود فالوصف بالهيئات لذات الجواد لينتقل منه الى وصفه بالجود لا بما يشعر بالجود حتى يكون الانتقال غير مفيد ويجري مجرى ذلك كره الهيئة الواحدة واتماجمها باعتبار كون الجمع أظهر كما في مضمون المثال أو باعتبار الواقع (و) كوصف (البخيل بالعبوس) وهو تلون الوجه تلونا يدل على الاعتماد عند ورود العفاة (مع سعة ذات اليد) أي وصفه بالعبوس لاجل ذلك في وقت وجود سعة ذات اليد أي الغنى وكثرة المال فان ذكر هذه الهيئات أعني كونه عبوسا وكون ذلك عند ورود العفاة وكون ذلك عند سعة اليد يدل على البخل فهذا من الدلالة السكتانية أيضا وانما عقيد بوجود سعة ذات اليد لان العبوس عند ذلك هو الدال على البخل وأما العبوس عند النقر فهو يدل على الجود لان عبوسه يدل على تأسفه على ما فات من مراتب السخاء بعدم وجدان المال وأما البخيل فهو يرتاح لذلك العسر ويطمئن به فلا يتصور منه العبوس اذا كان الاختلاف في وجه الدلالة من حقيقة كتشبيه أو تجوز ككتباية أو مجاز استمارة أو ارسال (ف) حينئذ (ان اشترك الناس في معرفته) أي في معرفة وجه الدلالة (لاستقراره) أي ذلك الوجه (فيهما) أي في نفوس الناس وفي عقولهم وطوائفهم لشوعه قديما وحديثا حتى صار شيئا تداولته الخاصة والعامة وذلك (كتشبيه) الرجل (الشجاع بالاسد) أي في الشجاعة (و) تشبيه الرجل (الجواد بالبحر) في الكرم (فهو) أي فذلك الوجه للنتق عليه العام الادراك (كالاول) أي كالاتفاق في نفس الغرض العام في أنه لا يبدسرقه ولا أخذا ولا نحو ذلك لتساوي الناس فيه كالاول وقد علم من هذا أن الاتفاق الذي يحصل فيه التفاوت أو عدمه يكون في نفس الوجه كتشبيه كما ذكر أو كالمجاز المخصوص أو الكتباية ولا يراعى عند اختلاف الوجه الاجتهاد للمعنى كأن يقع فيه التشبيه لشخص ويقع فيه التجوز الآخر فيكون قسما آخر اختلف فيه الوجه واتفق للمعنى فهو ما علم وأخص والامور العتبرة هنا ثلاثة الاتفاق في المعنى مع اتحاد الوجه والاتفاق في المعنى مع الاختلاف في الوجه والاتفاق في الوجه مع اختلاف المعنى لكن على وجه

له هذه عبارة للصنف وصوابه العكس وهو أن يقال لاخصاص من هي له (كوصف الجواد بالتهلل عند ورود العفاة) عليه (والبخيل بالعبوس مع سعة ذات اليد فان اشترك الناس في معرفته لاستقراره فيها) أي في العقول (كتشبيه الشجاع بالاسد والجواد بالبحر) (وهو كالاول) وان

(والا)

الشرط في قوله وان كان في وجه الدلالة وجواب الشرط محذوف تقديره ففيه تعصيل فان اشترك الخ (قوله لاستقراره فيها أي في العقول والمعادن) أي بحيث صار متداول بين الخاصة والعامة (قوله كتشبيه الشجاع بالاسد) أي في الشجاعة كتشبيه البليد بالبحر في البلادة وتشبيه الوجه الجميل بالتمرق في الاضاءة والمراد بالتشبيه الكلام الدال عليه ليكون لفظا كما (قوله من وجه الدلالة) بيان لهذا النوع أي الذي هو الاتفاق في وجه الدلالة على الغرض

بالشمس والبدر والجواد بالغيث والبحر والبليد البطل بالهجر والحمار والشجاع للاضي بالسيف والنار فالاتفاق فيه كالاتفاق في عموم الغرض وان كان مما لا ينال الا بفسر

(قوله بالتهلل) أي الابتسام والبشاشة (قوله بالعبوس) هو تلون الوجه تلونا يدل على الغنى (قوله عند ذلك) أي عند ورود العفاة عليه (قوله مع سعة) أي كثرة ذات اليد قال في الاطول راجع للتهلل والعبوس لان تهلل الجواد لا يكون عند قلة المال عند ورود العفاة والعبوس مع قلة ذات اليد ليس من خواص البخيل وذات اليد هو المال سمى ذات اليد لان اليد تفعل معه ما لا تفعل مع قته فكانت يأمر اليد بالاعطاء والامساك واليد كالمساك له اه ا قوله فمن أوصاف الاستخياء لان عبوسه في تلك الحالة دليل على كرمه لانه يحصل له غم على عدم كثرة ما بيده ليكرم منه العفاة (قوله فان اشترك الخ) هذا دليل جواب

ولا يصل اليه كل أحد فهذا الذي يجوز أن يدعى فيه الاختصاص والسبق وأن يقضى بين القائلين فيه بالتفاضل وأن أحدهما فيه أفضل من الآخر وأن الثاني زاد على الأول أو نقص عنه وهو ضربان أحدهما ما كان في أصله خاصيا غريبا والثاني ما كان في أصله عاميا مبتدلا لكن تصرف فيه بما أخرجه من كونه ظاهرا ساذجالي خلاف ذلك وقد سبق ذكر أمثلتهما في التشبيه والاستعارة اذا عرفت هذا

(قوله أي وان لم يشترك الناس في معرفته) أي معرفة طريق الدلالة على النرض بأن كان لا يصل اليه كل أحد لسكونه مما لا ينال الا بفكر بأن كان مجازا مخصوصا أو كناية أو تشبيها على وجه لطيف (قوله جاز) أي صح أن يدعى فيه الخ بخلاف ما تقدم فانه لا يصح أن يدعى فيه ذلك فهذه الحالة هي التي يمكن فيها تحقيق السرعة لكن لا يتعين فيها السرعة ولذا فصلها (٤٧٨) كما يأتي (قوله من وجه الدلالة)

أي الذي هو الاتفاق في وجه الدلالة على النرض (قوله سبق والزيادة) يحتمل أن المراد بالسبق التقدم أي جاز أن يدعى أن أحدهما أقدم والا خر أخذه من

(والا) أي وان لم يشترك الناس في معرفته (جاز أن يدعى فيه) أي في هذا النوع من وجه الدلالة (السبق والزيادة) بأن يحكم بين القائلين فيه بالتفاضل وأن أحدهما فيه أكل من الآخر وأن الثاني زاد على الأول أو نقص عنه (وهو) أي ما لا يشترك الناس في معرفته من وجه الدلالة على النرض (ضربان) أحدهما (خاصي في نفسه غريب) لا ينال الا بفكر (و) الآخر (عامي) تصرف فيه بما أخرجه من الابتدال الى الغرابة كما مر في باب التشبيه والاستعارة من تقسيمهما الى الغريب الخاصي والابتدال العامي الباقي على ابتداله وللتصرف فيه بما أخرجه الى الغرابة

ذلك الأقدم وجاز أن يدعى زيادة أحدهما على الآخر فيه وأن أحدهما فيه أكل من الآخر وعلى هذا فالعطف مغاير ويحتمل أن المراد بالسبق الغلبة وعليه فلفظ الزيادة على السابق عطف تفسير والمعنى جاز أن يدعى سبق أحدهم الآتين به أي غلبته الآخر فيه وزيدته عليه فيه ونقص الآخر عنه والى الثاني يشير صريح الشارح لان قوله بأن يحكم الخ يشير الى أنه ليس المراد بالسبق مجرد التقدم في الزمن بل السابق لما للرتبة والكمال (قوله وأن أحدهما فيه أكل الخ) تفسير للتفاضل

التشابه كتشبيه الميت الصبوغ بالدم باللابس ثم تشبيه السيف اليابس عليه السم بالمقدم فهذه يمكن فيها التفاوت وأما الاختلاف في الوجه والمعنى أو في المعنى فقط لا على وجه التشابه كتشبيه انسان بالرمح ثم تشبيه الآخر بالادرة فيه (٢) فلا يكون من هذا القبيل (والا) يشترك الناس في معرفة الوجه العبر به عن المعنى (جاز أن يدعى في) أي أن يدعى في هذا الوجه من الدلالة بأن يكون مجازا مخصوصا أو كناية أو تشبيها على وجه لطيف (السبق) أي اذا كان غريبا أم يمكن ادعاء السابق أي غلبة أحد الآتين به الآخر بأن يكون أكل منه وأفضل (والزيادة) أي وزيادة أحدهما على الآخر فيه بالعلمة والآخر نقص منه ويحتمل أن يراد بالسبق التقدم أي يجوز حيثئذ أن يدعى أن أحدهما أقدم والا خر أخذه من ذلك الأقدم (وهو) أي ما لا يشترك الناس في معرفته من وجه الدلالة على النرض كالدلالة بالتشبيه والدلالة بالتجوز الخاص (ضربان) أي نوعان أحدهما (خاصي في نفسه غريب) لا يدركه من ذاته الا الأذكاء كتشبيه الشمس بالمرأة في كفا الاشل والتجوز باطلاق الاحتباء على ضم العنان الذي في قم القوس لقربوسه كما تقدم فنحو ذلك غريب لا يدرك الا بفكر (و) الآخر (عامي) يدركه كل أحد في أصله لكن (تصرف فيه) بما أخرجه من الابتدال الى الغرابة كما مر في تشبيه الوجه البهي بالشمس في قوله :

لم تبق هذا الوجه شمس نهارنا * الا بوجه ليس فيه حياء

فان تشبيه الوجه البهي بالشمس مبتدل عامي لكن أضاف الى ذلك كون عدم الحياء من الشمس هو الذي أوجب لها ادعاء المقابلة لهذا الوجه فخرج بذلك عن الابتدال وقد تقدم بسطه وكافي التجوز في اطلاق

كان مما لا ينال الا بفكر ولا يصل اليه كل أحد فهذا هو الذي يجوز أن يدعى فيه سبق التقدم للتأخر وزيادة التأخر على التقدم وهو ضربان أحدهما ما كان خاصيا غريبا في أصله والثاني عامي تصرف فيه بما أخرجه من الابتداء والظهور والسذاجة الى خلاف ذلك من الغرابة كما مر

(قوله خاصي) أي منسوب للخاصة أي هذا المفهوم لا يطلع عليه الا الخاصة وهم البغاة (قوله غريب) تفسير لقوله خاصي لقوله في بحث الاستعارة أو خاصية وهي الغريبة لان من لوازم كونه غريبا أن يكون خاصيا لا يعرفه الا الخاصة (قوله لا ينال الا بفكر) تفسير لغريب أي لا يدركه الا الأذكاء كتشبيه الشمس بالمرأة في كفا الاشل والتجوز باطلاق الاحتباء على ضم العنان الذي في قم القوس لقربوسه (قوله والآخر عامي) أي يعرفه عامة الناس (قوله الباقي على ابتداله) هذا زائد على ما هنا (قوله والتصرف فيه بما يخرج الخ)

أي كما في تشبيه الوجه البهي بالشمس في قوله :

لم تبق هذا الوجه شمس نهارنا * الا بوجه ليس فيه حياء

فان تشبيه الوجه البهي بالشمس مبتدل عامي لكن أضاف لذلك كون عدم الحياء من الشمس هو الذي أوجب لها ادعاء المقابلة لهذا

الوجه فخرج بذلك عن الابتدال وكذا في التجوز في اطلاق السيلان على سير الابل في قوله * وسالت بأعناق الطي الأباطح * فانه مبتدل ولكنه تصرف فيه باستناده الى الأباطح وادخال الاعناق فيه فخرج بذلك عن الابتدال (قوله فالأخذ والسرقة قاطع) القاء الفصحة أي وإذا تقرر هذا فالأخذ الخ (٤٨٠) وحاصله أنه لما ذكر أن القائلين إذا اتفقا في وجه الدلالة على التعرض وكان ذلك

(فالأخذ والسرقة) أي ما يسمى بها بهذين الاسمين (نوعان ظاهر وغير ظاهر أما الظاهر فهو أن يؤخذ (الذي كاه اما) حال كونه (مع اللفظ كله أو بعضه أو) حال كونه (وحده) من غير أخذ شيء من اللفظ السيلان على سير الابل فانه مبتدل ولكن تصرف فيه باستناده الى الأباطح وادخال الاعناق فيه فخرج بذلك عن الابتدال وقد تقدم أيضا بسطه ونحو هذا التقسيم سبق في التشبيه والاستعارة أن منهما التريب الذي للخاصة والمبتدل العاين الباقي على ابتداله والتصرف فيه بما أخرجه عن الابتدال كالمثاليين فإن قلت التماز في الوجه ان كان غير حقيقة ظاهر وأما ان كان حقيقة وهو التشبيه فلا غرابة فيه الامن جهة المعنى فلا يدخل في الغرابة من جهة وجه الدلالة لأن المعنى ان كان غريبا فذاك والا يمكن التشبيه من كل أحد بلا تكلف فلا تفاوت فكيف عد التشبيه من هذا القسم قلت يقع فيه التفاوت من جهة ادراك صلاحية المعنى له أولا وأيضا الدلالة على التشبيه قد تكون تصرف في الألفاظ وتعتبر الحالة العمودية للتشبيه كما تقدم في قوله * لم تلق هذا الوجه شمس نهارنا الخ فيقع فيها التفاوت نعم حسن الدلالة لا ينفك عن غرابة المعنى لافي الحقيقة ولاني المجاز تأمل وذلك كاف في ادعاء سبق والزيادة * ولما ذكر ما لا يعد من باب السرقة أشار الى تقسيم ما هو من بابها سواء كان منها السكونه دقيقا غير عام الادراك مع كون وجه الدلالة فيه متحدا بكونه حقيقة أو كان منها السكونه وجه الدلالة التي ليست بشائعة لامن جهة كونه معنى غريبا كما تقدم أن ما يعد من السرقة فسمان فقال وإذا ميزت بين ما يكون من السرقة وما لا (فالأخذ والسرقة) أي الأخذ الذي هو السرقة في الجملة من أي قسم هو أعنى سواء كان من قسم وجه الدلالة أو من قسم دقة المعنى فقط (نوعان) أي ينقسم أولا الى نوعين (ظاهر) بأن يكون لوعرض الكلامان على أي عقل حكم بأن أحدهما أصله الآخر بشرطه للمعلوم (وغير ظاهر) بأن يكون بين الكلامين تغيير محجوج في كون أحدهما أصله الآخر الى تأمل (أما) الأخذ (الظاهر) من النوعين (ف) هو (أن يؤخذ المعنى كله) مع ظهور أن أحدهما مع الآخر وأما زادنا هذا القيد لان غير الظاهر فيه المعنى أيضا الا أنه مع خفاء والدوق السليم يميز ذلك في الأمثلة وهو حينئذ ثلاثة أقسام لان أخذ المعنى كله (أما) أن يكون (مع) أخذ (اللفظ كله أو) يكون (مع) (أخذ بعضه) أي أخذ بعض اللفظ وترك البعض (أو) يكون مع أخذ المعنى (وحده) بدون أخذ شيء من اللفظ أصلا بل يبدل جميع الكلام بتركيب آخر ولا يدخل في هذا تبديل الكلمات المرادفة بما يرادفها مع بقاء النظم لانه كما سيأتي في حكم أخذ اللفظ كله فالمراد بأخذ المعنى وحده تحويله الى صورة أخرى تركيبيا وافرادا كما سيأتي في الأمثلة ولا ضرر في المعية السكاينة في قولنا أخذ المعنى كله مع أخذه وحده لان الصحبة بين المعنى كله ووحده لا يبين المعنى كله وبين نفسه وهو ظاهر ثم أشار الى بيان قبيح هذا التقسيم أمثلة القسمين في التشبيه والاستعارة اذا عرف ذلك فالأخذ والسرقة نوعان ظاهر وغير ظاهر أما الظاهر

الوجه لا يعرفه كل الناس اما الترابية في ذاته أو بسبب التصرف فيه جاز أن يدعى أن أحدهما أخذ ذلك الوجه من الآخر وسرقة منه شرع في بيان أقسام الأخذ والسرقة بقوله فالأخذ والسرقة الخ (قوله أي ما يسمى بهذين الاسمين) أشار بهنا الى أنهما اسمان مترادفان مدلولهما واحد لأنهما يتغايران (قوله ظاهر) أي بأن يكون لوعرض الكلامان على أي عقل حكم بأن أحدهما أصله الآخر بشرطه المتقدم وهو كون وجه الدلالة لا يعرفه كل الناس قوله وغير ظاهر) أي بأن يكون بين الكلامين تغيير محجوج العقل في حكمه بأن أحدهما أصله الآخر الى تأمل (قوله أما الظاهر) أي أما الأخذ الظاهر (قوله فهو أن يؤخذ المعنى كله) أي مع ظهور أن أحدهما من الآخر وأما

الظاهر منه أخذ المعنى أيضا لكن مع خفاء والدوق السليم يميز ذلك (قوله أو حال كونه وحده) فان

أشار الشارح بتقدير ذلك الى أن قوله أو وحده عطف على قوله امام اللفظ أي يؤخذ المعنى وحده من غير أخذ اللفظ كله أو بعضه فلم حينئذ أن الأخذ الظاهر صر بان أحدهما أن يؤخذ المعنى مع اللفظ كله أو بعضه والثاني أن يؤخذ المعنى وحده وهذا الثاني يازمه تغيير النظم بان يبدل جميع الكلام بتركيب آخر ولا يدخل في هذا تبديل الكلمات المرادفة بما يرادفها مع بقاء النظم لان هذا في حكم أخذ اللفظ كله والضرب الأول قسمان لان المأخوذ مع المعنى اما كل اللفظ واما بعضه وفي كل منهما اما أن يحصل تغيير في النظم

فهو أن يؤخذ المعنى كله أمام اللفظ كله أو بعضه أو ما وحده فإن كان المأخوذ كله من غير تغيير لنظمه فهو مذموم مردود لأنه سرقة محضة ويسمى نسخا وانحالا كما حكى أن عبد الله بن الزبير دخل على معاوية فأشده: إذا أنت لم تنصف أخاك وجدته * على طرف المهجران أن كان يعقل أولا يحصل تغييره فأقسام الأخذ الظاهر خمسة وقد ذكر لتنصف هذه الأقسام الخمسة بقوله فإن أخذنا الخ (قوله الواقع بين المفردات) أي مفردات اللفظ المأخوذ والمأخوذ منه وذلك بأن يكون اللفظ المأخوذ والمأخوذ (٤٨١) منه متحدين تأليفا متددين شخصا

باعتبار اللفظين (قوله لأنه سرقة محضة) أي غير مشوبة بشيء آخر ليس للمسروق منه ومعلوم أن السرقة المحضة أشد في الحرمة من السرقة المشوبة بشيء من غير مال المسروق منه (قوله ويسمى) أي هذا الأخذ المذموم نسخا أي لان القائل الثاني نسخ كلام غيره أي نقله ونسبه لنفسه من قولهم نسخت الكتاب أي نقلت ما فيه إلى كتاب آخر (قوله وانحالا) الاتحالف في اللغة ادعاء شيء لنفسك أي أن تدعى أن ما تبرك لك يقال اتحل فلان شعر غيره إذا ادعاه لنفسه (قوله كما حكى) أي كالأخذ الذي حكى (قوله) عن عبد الله بن الزبير (فتح الزاي وكسر الباء الموحدة شاعر مشهور وهو غير عبد الله بن الزبير بن العوام الصحابي فإنه بضم الزاي وفتح الباء والأول قدم على الثاني يستعطيها فلما حرمه من العطاء قال لعن الله ناقة حملتني البك فقال له الثاني إن وراكبها (قوله) أنه فعل ذلك) أي النسخ

(فإن أخذ اللفظ كله من غير تغيير لنظمه) أي لكيفية الترتيب والتأليف الواقع بين المفردات (فهو مذموم لأنه سرقة محضة ويسمى نسخا وانحالا كما حكى عبد الله بن الزبير أنه فعل ذلك بقول معنى ابن أوس إذا أنت لم تنصف أخاك) أي لم تعطه النصفة ولم توفه حقوقه (وجدته * على طرف المهجران) أي هاجر لك مبتدلا بك وبأخوتك (إن كان يعقل

أعنى الظاهر وإلى بيان غير قبيحه فقال (فإن أخذ) الأخذ للمعنى كله (اللفظ كله من غير تغيير لنظمه) أي لكيفية الترتيب والتأليف الواقع بين اللفظين أي بين اللفظ المأخوذ واللفظ المأخوذ منه وذلك بأن يكون كل من اللفظ المأخوذ والمأخوذ منه متحدا نوعا وعدم تغييره هو اتحاد نوعا من كل وجه وإنما اختلف شخصه فإن بينهما ترتيبا وتأليفا متعددا شخصا باعتبار اللفظين وليس مرادنا باللفظين ما وقع فيه التركيب الأول لأنه لا يتعين أن يكون لفظين ولا ثلاثة حتى يثنى أو يجمع (فهو مذموم) أي أن أخذ جميع اللفظ بلا تغيير لذلك الأخذ مذموم (لأنه سرقة محضة) أي غير مشوبة بشيء آخر ليس للمسروق منه فإن السرقة المحضة أشد في الحرمة من السرقة المشوبة بشيء من غير مال المسروق منه (ويسمى) هذا الأخذ المذموم (نسخا) لأنه نسخ كلام الغير ونسبه لنفسه وذلك (كما) أي كالأخذ الذي (حكى عن عبد الله بن الزبير) وهو الشاعر المعلوم وليس المراد به عبد الله بن الزبير بن العوام الصحابي المعلوم وإنما المراد به شخص آخر كان قدم على عبد الله بن الزبير الصحابي المعروف فلما حرمه من العطاء قال ابن الزبير أعنى هذا المذكور هنا للسيد عبد الله بن الزبير لعن الله ناقة حملتني البك فقال له السيد عبد الله بن الزبير الصحابي إن وراكبها (إنه فعل ذلك) أي الأخذ الذي روى أن الإنسان المذكور فعله أي أوقفه (يقول معنى ابن أوس) وهو قوله (إذا أنت لم تنصف أخاك) أي إذا لم تعطه النصفة بفتح النون والصاد وهي اسم مصدر للانصاف التي هو العدل وتوفية الحق ومعنى إعطاء النصفة أي العدل إيقاعه (وجدته) أي إذا لم تنصفه وجدته (على طرف المهجران) أي على الطرف الذي هو المهجران فالإضافة بيانية وكون المهجران طرفا باعتبار أنه مكان خارج وطرف عن المكان الأوسط الذي هو المواصله ويحتمل أن تكون الإضافة على أصلها بأن يجعل للمهجران طرفان والمعام يقتضى أن الذي يكون عليه المظالم هو الأبعد والخطب في ذلك سهل وكثيرا ما تعرض لأمثال هذه المباحث لأن بعض النفوس يصعب عليها الوقوف على حقيقتها (إن كان يعقل) أي إذا لم تنصفه وجدته مهاجرا لك مبتدلا بك غيرك

فإن يؤخذ المعنى كله أمام اللفظ كله أو بعضه أو وحده (فإن أخذ اللفظ كله من غير تغيير لنظمه) فهو مذموم لأنه سرقة محضة ويسمى نسخا وانحالا) ومغالبه كما حكى أن عبد الله بن الزبير دخل على معاوية فأشده قول ابن أوس: إذا أنت لم تنصف أخاك وجدته * على طرف المهجران إن كان يعقل

(٦١ - شروح التلخيص - رابع) والاتحالف وهو نائب فاعل حكى أو أنه بدل اشتغال من عبد الله أي في فعل ذلك بقول معنى تأمل (قوله معنى) بضم الميم وفتح العين وهو غير معنى بن زائمه فإنه بفتح الميم وسكون العين (قوله أخاك) أي صاحبك (قوله أي لم تعطه النصفة) بفتح النون والصاد اسم مصدر بمعنى الانصاف الذي هو العدل وتوفية الحق فقوله ولم توفه حقوقه عطف تفسير على ما قبله ومعنى إعطاء النصفة أي العدل إيقاعه (قوله على طرف المهجران) أي على الطرف الذي هو المهجران بكسر الهاء فالإضافة فيه بيانية وكون المهجران طرفا باعتبار توهم أن المواصله مكان متوسط بين التواصلين وأن المهجر طرف لتلك المكان خارج ويحتمل أن تكون الإضافة على أصلها بأن يجعل للمهجر طرفان والذي عليه المظالم هو الأبعد منهما (قوله إن كان يعقل) أي وجدته هاجرا

وركب حد السيف من أن تضيئه * إذا لم يكن عن شفرة السيف مزحل
فقال له معاوية لقد شعرت بعدى يا أبا بكر ولم يفارق عبد الله المجلس حتى دخل معن بن أوس المزني فأنتد كتمته التي أولها :
لمرك ما أدري واني لأوجل * على أين تعدو المنية أول

لكور ايضا صحبتك ان كان له عقل يطلب به معالي الأمور لانه لاخير في محبة من لا يرى لك مآرى له فكيف بصحبة من يظلمك ولا ينصفك
وأما من لا عقل له فيرضى بأدنى الأمور بدلا عن أعلاها فلا يقام له وزن في المعاملات ولا يلتفت اليه في التخصيص بالمكرمات (قوله
وركب) أي ذلك الأخ الذي (٤٨٢) لم تنصفه (قوله حد السيف) أي طرفه القاطع (قوله أي

وركب حد السيف) أي يتحمل شدة أثره في تأثير السيوف وتقطعه تقطعا (من أن تضيئه) أي
بدلان أن نظمه (إذا لم يكن عن شفرة السيف) أي عن ركوب حد السيف وتحمل الشاق (مزحل)
أي بمعد قد حكي أن عبد الله بن الزبير دخل على معاوية فأنتد هذين البيتين فقال له معاوية لقد شعرت
بعدى يا أبا بكر ولم يفارق عبد الله المجلس حتى دخل معن بن أوس المزني فأنتد قصيدته التي أولها :
لمرك ما أدري واني لأوجل * على أين تعدو المنية أول

رافضا صحبتك ان كان له عقل يطلب به معالي الأمور لانه لاخير في محبة من لا يرى لك مآرى له فكيف
عن يظلمك ولا ينصفك وأما من لا عقل له فيرضى بأدنى الأمور بدلا من أعلاها فلا يقام له وزن في
المعاملات ولا يلتفت اليه في التخصيص بالمكرمات (وركب) ذلك الأخ الذي لم تنصفه (حد السيف)
أي طرفه القاطع وهو محتمل أن يراد به الحقيقة على سبيل المبالغة أي يكون معك بحيث لو فرض
أنه هاجرك لقيه حد السيف وركبه ركوبا يقطعه لفعل ذلك بدلا (من أن تضيئه) أي أن تذله
وتظلمه ويحتمل أن يكون كناية عن الشدة وللشقة أي يركب اذا لم تنصفه مشاق وتأثيرات
واذابات لان ركوب حد السيف ملزوم للاذابات والشاق في الجملة (إذا لم يجد) أي يركب شفرة السيف
ليتركك إذا لم يجد (عن شفرة السيف) أي عن حد السيف الحقيقي أو عن الشدائد الملازمة في
الجملة حد السيف على الاحتمالين السابقين (مزحل) يحتمل أن يكون بالراء المهملة أي يركب ما ذكر
إذا لم يجد عنه بعدا وارتحالا ويحتمل أن يكون بالزاي المعجمة أي بعدا وانفصالا وزوالا وفي القاموس
زحل يعني بالزاي المعجمة عن مقامه كتعزال وأما قلنا ان ابن الزبير المذكور فعل ذلك بقول معن
السابق لما حكي أن ابن الزبير المذكور دخل على معاوية رضى الله تعالى عنه فأنتد هذين البيتين
فقال له معاوية لقد شعرت بضم العين أي صرت شاعرا بعدى أي بد ملاقاتي الاولى يا أبا بكر ثم ان
عبد الله بن الزبير المذكور لم يفارق المجلس حتى دخل معن بن أوس المزني على معاوية فأنتد بين
يديه قصيدته التي أولها * لمرك ما أدري واني لأوجل * أي لأخاف * على أين تعدو المنية أول *

وركب حد السيف من أن تضيئه * إذا لم يكن عن شفرة السيف مزحل
فقال له معاوية لقد شعرت بعدى ولم يفارق عبد الله المجلس حتى دخل معن بن أوس فأنتد كتمته
التي أولها .

لمرك ما أدري واني لأوجل * على أين تعدو المنية أول

يلحقه الضيم والمعنى أم يجد عن ركوبها بعدا (قوله فقد حكي الخ) الفاء لتعليق أي
وأما قلنا ان ابن الزبير فعل ذلك بقول معن السابق لانه قد حكي الخ (قوله دخل على معاوية) أي وكان معاوية حاقدا عليه وعنده غيظ
منه (قوله لقد شعرت بعدى) بضم العين أي لقد صرت شاعرا بعدى كما علمي بأنك غير شاعر أو بعد مفارقتي إياك فأنت قبل أن أفارقك لم تقل
شعرا وقد صرت بعد مفارقتي شاعرا (قوله يا أبا بكر) كناية لعبد الله بن الزبير (قوله فأنتد قصيدته) أنتد يتعدى لمفعولين يقال
أنتدني شعرا فمفعول الاول هنا محذوف أي فأنتد قصيدته (قوله لا وجل) من الوجل وهو الخوف وموضع على أين تنصب لانه مفعول أدري
وقوله واني لأوجل اعتراض وتعدو بالتثنية المعجمة بمعنى تصبح وذكر بعضهم انه بالعين المهملة من العدو وللنية الموت وأول معنى
على الفم لقطعه عن الاضافة ونية معناها كافي قبل وبعد أي أول كل شيء وحاصل المعنى ما أدري من الذي تعدو عليه المنية منا قبل

يتحمل الخ) أشار بهذا
الى أنه لم يرد بركوبه حد
السيف المعنى الحقيقي
بل المراد تحمل ما ذكر
فكانه قال ويركب ماهو
بمنزلة القتل بالسيف (قوله
من أن تضيئه) بفتح
التاء والضم الظم والذل
وأشار الشارح بقوله بدلا
الى أن من ليدل ويصح
جعلها للتليل أي من أجل
ضيمك أي ظلمك وذلك له
بعدم اضافك (قوله عن
شفرة السيف) فتح الشين
المعجمة أي حده القاطع
وفي الكلام حذف مضاف
أي إذا لم يكن عن ركوب
حد السيف وأراد بعد
السيف هنا الأمور الشاقة
التي هي بمنزلة القتل مثل
ما مر وقوله مزحل بفتح
الميم والحاء المهملة وبينهما
زاي معجمة أي بعد
وانفصال والمعنى ويركب
الأمور الشاقة التي تؤثر
فيه تأثير السيف عذابة أن

حتى أتى عليها وفيها ما أنشده عبد الله قبل معاوية على عبد الله وقال له ألم تخبرني أنهما لك فقال للمعنى واللفظ له وبعد فهو أخي من الرضاة وأنا أحق بشعره وقدروى لأوس ولزهبر في قصيدتهما هذا البيت

إذا أنت لم تعرض عن الجهل والحناء * أصبت حلما أو أصابك جاهل
وقد روى لأبي بردة البربعي فنى يشترى حسن الثناء بماله * إذ السنة الشبهاء أعوزها القطر

ولأبي نواس فنى يشترى حسن الثناء بماله * ويعلم أن الدائرات تدور

وقد روى لبعض المتقدمين يمدح معبدا أجاد طويس والسريجي بعده * وما قصبات السبق إلا لمعد

ولأبي تمام محاسن أصناف الفنين حجة * وما قصبات السبق إلا لمعد (٤٨٣) وحكى صاحب الاغانى فى

أصوات معبد

لمنى على فنية ذل الزمان لهم

* لما يصيبهم الإجماء شاءوا

وفى شعر أبنى نواس

دارت على فنية دال الزمان لهم

* لما يصيبهم الإجماء شاءوا

وفى هذا المعنى ما كان

التشهير فيه بإبدال كلمة

أوا أكثر مما يراد فيها كقول

امرئ القيس

الآخر وأنى لا تخاف ما يقع

من ذلك (قوله حتى أتىها)

أى واستمر على انشاد

القصيدة حتى أتىها (قوله

فأقبل معاوية الخ) أى

التفت إليه لأنه معه فى

المجلس (قوله أنهما) أى

البيتين وقوله ألم تخبرني

أنهما لك يقتضى أن عبد الله

ابن الزبير أخبر معاوية

بذلك وهذا الاستفهام

انكارى (قوله وبعدهو

أخى الخ) هذا اعتذار من

ابن الزبير فى سرقة

حتى أتىها وفيها هذان البيتان فأقبل معاوية على عبد الله بن الزبير وقال ألم تخبرني أنهما لك فقال اللفظ له والمعنى لى وبعد فهو أخي من الرضاة وأنا أحق بشعره (وفى معناه) أى فى معنى ما لم يغير فيه النظم (أن يبدل بالكلمات كلها أو بعضها ما يراد فيها) يعنى أنه أيضا مذموم وسرقة محضة كما يقال فى قول الحطيئة
دع للكريم لا ترجل لبغيتها * واقدم فانك أنت الطاعم الكاسى

أى لا أدري الذى تدع عليه النية مناقب الأخر وأنى لا تخاف ما يقع من ذلك ثم استمر على انشاد القصيدة حتى انتهى وفيها هذان البيتان فأقبل معاوية على عبد الله بن الزبير وقال له ألم تخبرني أنهما أى البيتين لك فقال اللفظ له والمعنى لى وبعد هذا فهو أخي من الرضاة وأنا أحق بشعره وقول معاوية ألم تخبرني يدل على أنه أخبره أولا بأن البيتين له ويحتمل أن يكون نزل حاله فى إظهاره أنهما لم ينسبهما لصاحبهما متمثلا بمنزلة الأخبار قيل ولعلم بقصد بنسبتهما لنفسه السكتب والاعتذار بل لعله يريد أنهما لى ومناسبان لحالى فغناهما ثابت لدى وعندى وهذا أيضا هو مراده بقوله المعنى لى أى أنا الوصوف بمعناها وهو مبرر بلفظهما عن المعنى الحاصل لى وقوله وبعد هذا فهو أخي من الرضاة وأنا أحق بشعره اعتذار ملجى يستظهره أهل الجاس فلا شك أن ابن الزبير المذكور أتى بقول معنى كما هو من غير تبديل للفظ ولا تغيير للنظم فهو سرقة محضة (وفى معناه) أى فى معنى ما لم يغير فيه اللفظ والنظم (أن يبدل) أى ولا يغير هيئة اللفظ التركيبية ولكن يبدل (بالكلمات) الأفرادية (كلها أو بعضها ما يراد فيها) بأن يأتي بدل كل كلمة بما يراد فيها أو يأتي مكان البعض دون البعض بما يراد فيه لان المرادف ينزل منزلة رديفه فلان أحدهما من القبح لازم لا آخر لسهولة ذلك التبدل فهو يمد أيضا مذموما وسرقة محضة ومثال تبديل جميع الالفاظ بالمرادف مع بقاء المعنى والنظم أن يقال فى قول الحطيئة
دع للكريم لا ترجل لبغيتها * واقدم فانك أنت الطاعم الكاسى

حتى أنشده ما أنشده عبد الله فأقبل معاوية على عبد الله وقال ألم تخبرني أنهما لك فقال للمعنى واللفظ له وبعد فهو أخي من الرضاة وأنا أحق بشعره قلت والذى يتفق له ذلك أن ادعى أن هذا النظم له كان كاذبا وإن لم يدع فهذا ليس بسرقة بالكيفية (وفى معناه) أى معنى ما أخذ اللفظ كله مع المعنى وكان مذموما (أن يبدل بالكلمات أو بعضها ما يراد فيها) لان المرادفين كاللفظ الواحد كقول امرئ القيس

البيتين ونسبتهما لنفسه يستظهره الحاضرون وقوله وأنا أحق بشعره أى لكمال أحماده به ولا يخفى برودة هذا الاعتذار خصوصا وهو غير أخ له من النسب (قوله وفى معناه) أى ومن قبيله فى كونه مذموما وسرقة محضة أن يبدل الخ لان المرادف ينزل منزلة رديفه فلان أحدهما من القبح لازم لا آخر فى الأطول وحمل ذمه اذا لم يعد التبدل للكلام حسن سجع أو موازنة أو زيادة فصاحة أو سلامة للشعر فان أفاد ذلك ترجيح على الأصل وزاد عليه قبولا (قوله أن يبدل بالكلمات كلها) أى كما فى بيت الحطيئة فانه بدلت كلماتها كلها وقوله أو بعضها أى كما فى بيت امرئ القيس فانه قد بدلت بعض كلماته (قوله دع للكريم) البيت مقول قول الحطيئة وقوله ذر المائر الخ مقول ليقال وقوله دع للكريم أى دع طلبها والكريم جمع مكرمه بمعنى الكرامة والبنية بكسر الباء وضما كما ذكره فى المختار بمعنى الحاجة والطلب وقوله الطاعم الكاسى أى الآكل السكسو والمعنى لست أهلا للكريم وللمسالى فدعها لتبرك

وقوفا بها صحبي على مطيهم * يقولون لانهلك أسي وتجمل
وقوفا بها صحبي على مطيهم * يقولون لانهلك أسي وتجمل
وما الناس بالناس الذين عهدتهم * ولا الدار بالدار التي كنت تعلم
وما الناس بالناس الذين عهدتهم * ولا الدار بالدار التي كنت تعرف
ومن يتدع مالميس من خيم نفسه * يدعه ويطلبه على النفس خيمها
ومن يعرف خلقا سوى خالق نفسه * يدعه ويطلبه على النفس خيمها

وقول طرفه
وكقول العباس بن عبدالمطلب رضى الله عنه
وقول الفرزدق
وكقول حاتم
وقول الاعور

(٤٨٤) الاكل والستر باللباس فانك تناله بلاطلب يشق كطلب العالى (قوله لاطلبها)

ذر الماسأثر لا تذهب لاطلبها * واجلس فانك أنت الأكل اللابس وكأقال امرؤ القيس وقوفا بها صحبي على مطيهم * يقولون لانهلك أسي وتجمل فأورده طرفة في داليتها لأنه أقام تجلدهم مقام تجمل
ذر الككارم لا تذهب لاطلبها * واقعد فانك أنت الأكل اللابس فقد بدل كل لفظ من التركيب بمرادفه والمعنى لست أهلا للكارم والعالى فدعها تبرك واقنع بالمعيشة وهو مطلق الأكل والستر باللباس فانك تناله بلاطلب يشق كطلب العالى على أنه لو قيل هكذا لم يخل اللباس مكان الكاسى من قبج الثقل الوزنى ومثال تبديل البعض قول طرفة في قصيدته الدالية وقوفا بها صحبي على مطيهم * يقولون لانهلك أسي وتجمل فانه بيت امرى القيس ولم يزد فيه على تبديل تجمل بتجلدهم وقوفا من الوقف الذى هو الجلس بدليل تعديه الى الطى لامن الوقوف اللازم أى نبك حال كون أصحابى واقفين أى حاسبين مطيهم على يقولون لانهلك بالحزن وتجمل أى ادفع ذلك الاسى بالتجمل والصبر ويجرى تبديل البعض أو السكر فى القبح بالمرادف تبديله بالضد لقرب تناوله كقوله السيد حسان بيض الوجوه كريمة أحسابهم * شم الأنوف من الطراز الاول سود الوجوه لثيمة أحسابهم * فطس الأنوف من الطراز الآخر
وقوفا بها صحبي على مطيهم * يقولون لانهلك أسي وتجمل وقول طرفه وقوفا بها صحبي على مطيهم * يقولون لانهلك أسي وتجمل قلت وفي تسميته سرقة نظر فان الظاهر أن هذا من تطابق الخواطر والتوارد لأن ابن السكيت

واقنع بالمعيشة وهى مطلق
أى لاطلبها فقد بدل كل
لفظ من البيت الاول
بمرادفه فذر مرادف لدع
والماسأثر مرادف للككارم
ولا تذهب مرادف لقوله
لا ترحل وقوله لاطلبها
مرادف لبقيتها واجلس
مرادف لاقعد والآكل
مرادف للطاعم واللباس
مرادف للكاسى وأما قوله
فانك أنت فمذكور فى
البيتين باللفظ وإنما كان
هذا من ابدال الشكل لان
فانك من الامور العامة
فالمراد ماعداه (قوله
وقوفا) جمع واقف
كشاهد وشهود من
الوقف بمعنى الجلس لامن
الوقوف بمعنى الالبث
لانه لازم والمذكور

فى البيت متعمد فعوله مطيهم وصحبي فاعله وانتصابه على الحال من
فاعل نبك وعلى بمعنى لاجل أى ففانك فى حال وقوف أصحابى مرا كهم لاجلى قائلين لانهلك أسي أى من فرط الحزن وشدة الجزع
وتجمل أى اصبر صبرا جميلا أى رادفع عنك الاسى بالتجمل أى الصبر الجميل (قوله لانهلك) هو بكسر اللام وماضيه هلك بفتحها
قال تعالى ليهلك من هلك عن بينة (قوله فأورده طرفة) هو بفتح الطاء والراء للمهملتين (قوله الا أنه أقام تجلدهم مقام تجمل) فقد
أبدل بعض السكيمات بما يرادفه ونظير هذا قول العباس بن عبدالمطلب
وما الناس بالناس الذين عهدتهم * ولا الدار بالدار التي كنت تعلم
فقد أورده الفرزدق فى شعره الا أنه أبدل تعلم بتعرف (تنبيه) يجرى مجرى تبديل الشكل أو البعض المرادف فى القبح تبديل الشكل أو
البعض بالضد مع رعاية للنظم والترتيب وذلك لقرب تناول الضد كقوله فى قول حسان بن ثابت رضى الله عنه فى مدح آل البيت
بيض الوجوه كريمة أحسابهم * شم الأنوف من الطراز الاول سود الوجوه لثيمة أحسابهم * فطس الأنوف من الطراز الآخر
وشم بضم الشين جمع أشم من الشم وهو ارتفاع قصبه الانف مع استواء فى أعلاه وهو صفة مدح عند العرب والطرز العلم والمراد هنا
لمبدأى أنهم من النمط الاول فى الجود والشرف

وان كان مع تغيير لنظمه أو كان المأخوذ بعض اللفظ سمي اغارة ومسخفاً فان كان الثاني أبانغ من الاول لاخصاصه بفضيلة كحسن السبك أو الاختصار أو الايضاح أو زيادة معنى فهو مدوح مقبول كقول بشار :

من راقب الناس لم يظفر بحاجته * وفاز بالطيبات العاتك الموهج

فقوله أو أخذ بعض اللفظ

(٤٨٥)

(قوله أخذ) يحتمل أنه مصدر وهو اسم كان ومع تغيير خبرها وعليه

عطف على كان ويحتمل أنه

فعل وهو خبر كان واسمها

ضمير الشأن (قوله مع

تعبير لنظمه) محترز قوله

السابق من غير تغيير

لنظمه وقوله وأخذ بعض

اللفظ محترز قوله كاه

على اللف والنشر للشوش

(قوله أو أخذ بعض اللفظ)

أي سواء كان فيه تغيير

للنظم أولاً (قوله اغارة)

أي لانه اغار على ما هو للغير

فغيره عن وجهه والمراد

بتغيير النظم تغيير التأليف

والترتيب الواقع بين

المفردات (قوله ومسخفاً)

لانه بدل صورة ما للغير

بصورة أخرى والغالب

كونها أقيح والمسخف في الاصل

تبدل صورة بما هو أقيح

منها (قوله اما أن يكون

الثاني أي الكلام الثاني

الذي هو متعلق الأخذ

(قوله أبانغ من الاول) أي

من الكلام الاول للمأخوذ

منه والمراد بالبالغة هنا

ما يحصل به الحسن مطلقاً

لاخصوص البلاغة

المألوفة بدليل الأمثلة

(وان كان) أخذ اللفظ كله (مع تغيير لنظمه) أي نظم اللفظ (أو أخذ بعض اللفظ) لانه (سمى) هذا الأخذ (اغارة ومسخفاً) ولا يخلو اما أن يكون الثاني أبانغ من الاول أو دونه أو مثله (فان كان الثاني أبانغ) من الاول (لاخصاصه بفضيلة) لا توجد في الاول كحسن السبك أو الاختصار أو الايضاح أو زيادة معنى (فمدوح) أي الثاني مقبول (كقول بشار من راقب الناس) أي حاذرهم

ثم أشار الى مفهوم قوله من غير تغيير لنظمه بقوله (وان كان) أخذ اللفظ كله (مع تغيير لنظمه) أي لنظم اللفظ والمراد بتغيير النظم هنا أن يدل على المعنى الاول أو على بعضه بوجه آخر بحيث يقال هذا تركيب آخر سواء كان بتبديل نوع التركيب كتبديل جملة شرطية مثلاً بغيرها أو بدون ذلك امامع اقامة المعنى مثلاً بطريق اللزوم ان أقيداً ولاصراحة وهو الاكثر أو بدون ذلك ويدل على أن هذا هو المراد ما يأتي من الأمثلة ثم ما يكون بتغيير النظم اما أن يكون مع أخذ كل اللفظ (أو) مع (أخذ بعض) ذلك (اللفظ) لانه (سمى) أي ان كان الأخذ مع تغيير النظم سمي ذلك (اغارة) لانه اغار على ما هو للغير فغيره عن وجهه (و) سمي أيضاً (مسخفاً) لانه بدل صورة ما للغير بصورة أخرى والغالب كونها أقيح والمسخف في الاصل تبديل صورة بما هو أقيح منها ثم الكلام الذي هو متعلق هذا الأخذ السمي بالاغارة ثلاثة أقسام لان ذلك الكلام اما أن يكون أبانغ من الاول فيكون مقبولاً غير مذموم أو يكون أدنى فهو مذموم غير مقبول أو يكون مثل الاول فهو أبانغ من الاول فيكون مقبولاً غير مذموم الى هذه الاقسام على هذا الترتيب فقال (فان كان) الكلام (الثاني) أي الذي هو متعلق الأخذ المذكور (أبانغ) من الكلام الاول للمأخوذ منه (لاخصاصه) أي لاخصاص الثاني عن الاول (بفضيلة) لم توجد في الاول كحسن السبك الذي هو البعد عن أحد التقييد اللغوي والمعنوي والاختصار حيث يناسب المقام وكلايضاغ لمعنى هو مظنة الغموض وهذا يدخل طرف منه في حسن السبك البعد عن التعقيد وهو ترك الغموض الذي هو ليس من غرابة اللفظ بل كالتخلل في الازم وان شئت قلت يدخل في حسن السبك الإختصار بناء على أنه وجود اللفظ في الجملة أو زيادة معنى يناسب للمقام لم يوجد في الاول (فمدوح) أي ان اختص الثاني بمثل بعض هذه النضائل فذلك الثاني مدوح مقبول لان تلك الزيادة أخرجه الى طرف من فضاء الابتداء وذلك (كقول بشار من راقب الناس) أي

عده في السرقات قوله (وان كان) أي ذلك الأخذ (مع تغيير لنظمه أو أخذ) للمعنى مع (بعض اللفظ سمي) ذلك اللفظ (اغارة ومسخفاً) ومنهم من جعل المسخ اغارة الصورة الحسنه قبيحة والشهور الاول واذا قلنا به (فذلك قسمان) ان كان الثاني أي كلام السارق (أبانغ) من الاول أي السرورق منه (لاخصاصه) أي إختصاص الثاني (بفضيلة) كالايضاح أو الاختصار أو حسن السبك أو زيادة معنى (ه) هو (مدوح) أي مقبول (كقول بشار) أولاً

من راقب الناس لم يظفر بحاجته * وفاز بالطيبات العاتك الموهج

(قوله كحسن السبك) المراد به الخلو عن التعقيد اللغوي والمعنوي (قوله أو الاختصار) أي حيث يناسب المقام (قوله مقبول)

أي فاغارة ومسخ مقبول لان تلك الزيادة أخرجه الى طرف من الابتداء (قوله كقول بشار) قبله :

قالوا حرام نلاقينا فقلت لهم * ما في التلاق ولا في غيره حرج

وبعد البيت وبعده : أشكو الى الله هما لا يفارقني * وشرطاً في فؤادي الدهر تملج

(قوله من راقب الناس) أي من خاف منهم وترقب عقابهم كما قيل أو من راعاهم وعشى على مزاجهم فيما يكرهون فيتركه وفيما يبتغون

وقول سلم الحاسر : من راقب الناس مات غما * وفاز بالذلة الجسور
 فبيت سلم أجود سبكا وأخصر وكقول الآخر : خلقنا لهم في كل عين وحاجب * يسمر القنأ والبيض هينا وحاجبا
 وقول ابن نباتة بعده : خلقنا بأطراف القنأ في ظهورهم * عيوننا لها وقع السيوف حواجب
 فبيت ابن نباتة أبلغ لاختصاصه بزيادة معنى وهو الإشارة إلى انهزامهم ومن الناس من جعلهم ماتساو بين

فيقدم عليه (قوله لم يظفر بحاجته) لأنه ربما كرهها الناس فيتركها لأجلهم فتفوت مع شدة شوقه اليها (قوله وفاز بالطيبات)
 أي ومن لم يراقبهم ولم يبال بهم فاز بالظفر بالطيبات الحسية كالظفر بالمعشوق وللعنوية كشفاء غيظ النفوس بالأخذ بالتأثر مثل وهذا
 الذي لا يراقب الناس هو الفاتك أي الشجاع الذي عنده الجراءة على الأقدام على الأمور قتلا أو غيره من غير مبالاة بأحد (قوله اللهمج)
 أي لللازم لطلوبه الحرص عليه من غير مبالاة قتلا كان أو غيره فقول الشارح أي الشجاع تفسيرا للفاتك وقوله الحرص على القتل
 أي له ولوع به تفسيرا للهج (قوله وقول سلم) بفتح السين وسكون اللام الملقب بالحاسر لحسرانه (٤١٦)

(لم يظفر بحاجته * وفاز بالطيبات الفاتك اللهمج) أي الشجاع القتال الحرص على القتل (وقول
 سلم) بعده (من راقب الناس مات غما *) أي حزنا وهو مقول له أو تمييز (وفاز بالذلة الجسور) أي
 الشديد الجراءة فبيت سلم أجود سبكا وأخصر لفظا

راعاهم وحاذرهم فيما بكرهون فيتركه وفيما يتخون فيقدم عليه (لم يظفر بحاجته) كلها لأنه ربما
 كرهها الناس فيتركها لأجلهم فتفوت مع شدة شوقه اليها (وفاز بالطيبات الفاتك اللهمج) أي من
 لم يراقبهم ولم يبالهم بالفاز بالظفر بالطيبات الحسية كالظفر بالمعشوق والعنوية كشفاء غيظ النفوس
 بالأخذ بالتأثر وهذا الذي لا يراقب الناس هو الفاتك أي المتقدم على انقتل أو غيره من غير مبالاة
 بأحد اللهمج أي لللازم لطلوبه الحرص عليه من غير مبالاة قتلا كان أو غيره (وقول سلم) أي كقول
 بشار مع قول سلم الحاسر وسعى خاسرا لأنه ورث مصحفان من أبيه فباعه فاشترى به عودا يضرب به
 (من راقب الناس مات غما) أي لم يصل لمراده فيبقى مغموما من قوات المرادو يشتد عليه الغم كشدته
 للموت فقد دل على قوات الحاجة بموت الغم الذي هو أخص منه ولذلك قلنا ان تفسيرا للنظم يكون بالدلالة
 على المعنى بغير وجهه الأول (فاز بالذلة الجسور) والجسور هو الشديد الجراءة فهو بمعنى الفاتك اللهمج
 وهو أصرح في المعنى وأخص فالمعنى في البيتين واحد وهو أن من لا يراقب الناس يفوز بالرغوب ومن
 راعاهم فاته لطلوبه لكن بيت سلم أجود سبكا للدلالة على المعنى بلا حاجة للتأمل بما هو أخص وأفصح
 وأخصر لفظا كما لا يخفى وما بين هذين البيتين ظاهر كاذر وأوفى بنفسه أن لفظ الفاتك اللهمج أحسن
 من لفظ الجسور ولفظ الطيبات أحسن من لفظ الذلة والاختصار قدي دعى عدم مناسبتها لان الغرض
 (وقول سلم) ثانيا

من راقب الناس مات غما * وفاز بالذلة الجسور

(وان)

الأسناد لسبب قال في الاطول ومع صحة حمل الكلام على الحقيقة في
 للمقول لا يصار إلى المجاز الذي في التمييز (قوله وفاز النخ) الشاهد فيه مع قوله من راقب الناس حيث أخذ بعض اللفظ من غير تغيير
 (قوله أي الشديد الجراءة) أي فهو بمعنى الفاتك اللهمج وهو أصرح في المعنى وأخصر (قوله فبيت سلم النخ) الحاصل أن المعنى في
 البيتين واحد وهو أن من لا يراقب الناس يفوز بالرغوب فيه ومن راقبهم فاته مطلوبه لكن بيت سلم أجود سبكا للدلالة على المعنى من
 غير تأمل لوضوحه وأخصر لفظا لان لفظ الجسور قائم مقام لفظي الفاتك اللهمج كذافي ابن يعقوب وقرر بعضهم أنه إنما كان أجود
 سبكا لأنه رتب فيه الموت على مراقبة الناس وأما بيت بشار فقد رتب فيه على مراقبة الناس عدم الظفر بالحاجة والاول أبلغ وفي
 الاطول وإنما كان بيت سلم أجود سبكا لكونه في غاية البعد عن موجبات التقديم والتأخير ونحو ذلك اه قال في المطول
 يروي عن أبي معاذ رواية بشار أنه قال أشدت بشار أقول سلم فقال ذهب والله بيتي فهو أخف منه وأعنب والله لا أكلت اليوم ولا
 شربت اه فلعن مراد الشارح بجودة سبكه خفة ألفاظه وعدوتها وتأمل ذلك

وان كان الثاني دون الأول في البلاغة فهو مذموم مردود كقول أبي تمام
 هيهات لا يأتي الزمان بمثله * ان الزمان بمثله لبخيل

(قوله وان كان الثاني) أي وان كان الكلام الثاني وهو لما خوذ دون الأول وهو لما أخذ منه وقوله في البلاغة أي في الحسن وليس المراد بهامطابقة الكلام الخ لوجودها في كل منهما (قوله مذموم) أي لانه لم يصحبه شيء يشبه أن يكون به مبتدع الحسن بل هو نفس الأول مع رذيلة اسقاط ما في الأول من الحسن (قوله كقول أبي تمام) هو (٤٨٧) الأصل وهو من بحر الكامل

(قوله في مرثية محمد بن حميد) زنة رويد أي عين استشهد في بعض غزواته والرثية بتخفيف الياء وقد تشدد كما قيل التصيدة التي يذكر فيها الرثاء أي محاسن الميت (قوله هيهات لا يأتي الخ) هيهات اسم فعل ماضٍ معناه بعد فاعله محذوف تقديره بعد انبائه الزمان بمثل ذلك للثاني دليل نابعه وهو قوله لا يأتي الزمان بمثله أو بعد نسياني له دليل ما قبله وهو قوله

(وان كان) الثاني (دونه) أي دون الأول في البلاغة لغوات فضيلة توجد في الأول (فهو) أي الثاني (مذموم كقول أبي تمام) في مرثية محمد بن حميد
 (هيهات لا يأتي الزمان بمثله * ان الزمان بمثله لبخيل)

التوصية بترك مراقبة الناس وذلك يناسبه البسط الدال على الاهتمام والتأكيد فانظره (وان كان) الكلام الثاني (دونه) أي دون الأول في البلاغة والمراد بالبلاغة هنا ما يحصل به الحسن مطلقا لخصوص البلاغة العلوية بدليل الامثلة وإنما يكون دونه لغوات فضيلة وجدت في الأول (فهو) أي الكلام الثاني (مذموم) اذا لم يصحبه شيء يشبهه أن يكون مبتدع الحسن بل هو نفس الأول مع رذيلة اسقاط ما في الأول من الحسن وذلك (كقول أبي تمام) في مرثية محمد بن حميد (هيهات) أي بعد ما تبين من اتیان الزمان بمثل المدوح بدليل قوله (لا يأتي الزمان بمثله) أي بمثل هذا المرثي المدوح (ان الزمان بمثله لبخيل) هو كجواب سؤال مقدر كأنه قيل لماذا لا يأتي الزمان بمثله هل لانه بخيل بمثله أو لاستحالة مثله فقال ان الزمان بمثله لبخيل فالتأكيدهما بان لان المقام مقام أن يتزدو يسأل هل بمثل الزمان بمثله أو لم يبخل بل استحاله ولما كان هذا معنى الكلام وهو يشعر بإمكان المثل لكن يمنع من وجوده بمثل الزمان ورد هنا أن الكلام قاصر وأن صوابه التعبير بما يفيد الامتناع لا بما يفيد الامكان لأنه ممنوع من الوجود عارض هو بمثل الزمان وأجيب بأن بمثل الزمان عبارة عن الامتناع أي في الاتيان فهو كناية لان البخل بالشيء يستلزم اتفائه فله ويؤيده قوله لا يأتي الزمان بمثله فكأنه قال ان الزمان يستحيل في حقه الاتيان به وفيه تصف ونسبة التأثير الى الزمان من اللوح لا يضر لان المراد به تلبسه بالفعل وذم الزمان بالفعل أو مدحه به لا يضر من اللوح أيضا لانه يزل منزلة العاقل للكسب وهو يدل على اكتسابه شرعا وطبعيا فلذلك تجده أهل العلم لا ينكرون الانكار على الزمان ولو كان المراد أن الزمان مؤثر حقيقة ثم يدم على تأثيره لكان كقرا وماورد يسب ابن آدم الدهر وأنا الدهر أقلب الليل والنهار يحتمل أن يراد به يسبون الزمان ويعتقدون أنه مؤثر وأنا للوثر في الحقيقة فكأنهم سبوا الوثر حين سبوا الزمان من حيث انه مؤثر تسخطا للاقدار ويحتمل أن يراد يسخطون الأقدار ويسبون بها الزمان مع علمهم أن لا تأثير له ولا ينفهم في نفي الاسم بالتسخط نسبتهم الأقدار لانها لي وهم يسمون وعلى كل حال فسب الدهر على أنه مؤثر مخطيء لانه ان عنى أنه المؤثر دون الاله فظاهر وان عنى أنه مشارك فكذلك وان عنى سب مطلق للمؤثر فالكفر ظاهر ويحتمل أن يكون ماورد على معنى الانكار على

فان الثاني أجود سبكا وأوجز (وان كان) الثاني (دونه) أي دون الأول (فهو مذموم) مردود (كقول أبي تمام)

هيهات لا يأتي الزمان بمثله * ان الزمان بمثله لبخيل

أنسى أبانصر نسيت اذا هدى من حيث يتنصر الفتى ويبتلى وقوله أنسى احسدى الممزتين فيه محذوفة على نعت أفترى على الله كذبا والاستفهام انكارى وبتيل من الانالة وهي الاعطاء (قوله ان الزمان بمثله لبخيل) أي ان الزمان ببخيل بايجاد مثله في الماضي والمستقبل وهذه الجملة مستأنفة جوابا لسؤال مقدر كأنه قيل

لماذا لا يأتي الزمان بمثله هل لانه بخيل بمثله أو لاستحالة مثله فقال ان الزمان بمثله لبخيل فالتأكيدهما بان لان المقام مقام أن يتردد ويسأل هل بمثل الزمان بمثله أو لم يبخل بل استحاله ولما كان هذا معنى الكلام وهو يشعر بإمكان المثل لكن يمنع من وجوده بمثل الزمان أو رد على أبي تمام أن الكلام قاصر وأن صوابه التعبير بما يفيد امتناع وجود المثل لا بما يفيد امكانه لأنه ممنوع من الوجود عارض هو بمثل الزمان وأجيب بأن المراد ببخل الزمان بوجود مثله امتناع وجود مثله امتناع وجود مثله في الماضي والمستقبل ونسبية التأثير

وقول أبي الطيب

أعدى الزمان سخاؤه فسخابه * ولقد يكون به الزمان بخيلا

فإن مصراع أبي تمام أحسن سبكا من مصراع أبي الطيب أراد أن يقول ولقد كان الزمان به بخيلا فعدل عن الماضي الى المضارع للوزن

الى الزمان من اللوح لا تضر لان المراد بها تلبسه بالفعل ودم الزمان بالبخل ومدحه بالكرم لا يضر من اللوح أيضا لانه ينزل منزلة العاقل للسكتسب وهو يندم على اكتسابه شرعا وطبعا وما نزل منزلته فهو (قوله وقول أبي الطيب) هو المأخوذ (قوله أعدى الزمان سخاؤه) أى سرى سخاؤه الى الزمان والاعداء أن يتجاوز الشيء من صاحبه الى غيره (قوله فسخابه) أى فيجد الزمان بذلك الممدوح (قوله كذا ذكره ابن جنى) أى فى شرحه لديوان أبي الطيب وعلى ما ذكره من كونه المعنى أن الزمان طرأ عليه سخاء الممدوح قبل وجوده فسخابه على الدنيا يانم عليه أن يكون سخاؤه الذى لم يوجد موصوفا بالعدوى وهذا غلو لما مر من أن المبالغة اذا كانت غير ممكنة عقلا وعادة كانت غلوا ممنوعا وهنا كذلك فهو مثل قوله وأخفت أهل الشرك حتى انه * لتخافك النطف التي لم تخفق (وقوله وأخرجه من العدم الخ) (٤٨٨) تفسير قوله فسخابه وقوله ولولا سخاؤه أى الزمان وقوله الذى استفادته

منه أى من الممدوح وقوله لبخل أى الزمان وقوله به أى بالممدوح (قوله وقال ابن فورجة) أى فى شرحه لديوان المذكور وفورجة بضم الفاء وقتحهها وحاصل الخلاف بين الشيخين أن قوله فسخابه منناه على ما قال ابن جنى فجاء به على الدنيا بإيجاده من العدم وعلى ما قال ابن فورجة فجاء به على وأظهره لى وجمعى عليه وكذا قوله ولقد يكون به الزمان بخيلا أى على ناظره الى وجمعى عليه أو بخيلا على الدنيا بإيجاده من العدم (قوله فاسد) الاولى غير مقبول لغاؤه اذ ليس بفاسد الا أن يقال غير المقبول عند

وقول أبي الطيب (أعدى الزمان سخاؤه) يعنى تعلم الزمان منه السخاء وسرى سخاؤه الى الزمان (فسخابه) وأخرجه من العدم الى الوجود ولولا سخاؤه الذى استفادته منه لبخل به على الدنيا واستبقاه لنفسه كذا ذكره ابن جنى وقال ابن فورجة هذا تأويل فاسدان سخاء غير موجود لا يوصف بالعدوى وإنما المراد سخابه على وكان بخيلا به على فلما أعداه سخاؤه أسعدنى بضمى اليه وهدايتى له لما أعدى سخاؤه (ولقد يكون به الزمان بخيلا) فالمصراع الثانى مأخوذ من المصراع الثانى لأبى تمام على كل من تفسيرى ابن جنى وابن فورجة اذ لا يشترط فى هذا النوع من الأخذ

الغافلين مطلقا وأنه لا ينبغى أن يسب على الفعل مطلقا لاني أنا الفاعل فى الحقيقة ولكن هذا يعارضه اذن الشعر فى سب للكاف لما ينزل منزلته كقولنا له (وقول أبي الطيب) أى كقول أبي تمام الذى هو الأصل مع قوله أبي الطيب الذى هو المأخوذ

(أعدى الزمان سخاؤه فسخابه * ولقد يكون به الزمان بخيلا)

فقول أبي الطيب ولقد يكون به الزمان بخيلا مأخوذ من قول أبي تمام ان الزمان بمثله لبخيل وظاهر أن الأول أحسن من الثانى لان الثانى عبر بصيغة المضارعة والمناسب صيغة الضمى كما دللت عليه الجملة الاسمية فى الأول لان أصلها الدلالة على الوقوع مع زيادة أفادتها الدوام والثبوت وأفادة الثانية التقليل بظاهر قدم المضارع وأيضا المراد أن الزمان كان بخيلا به حتى أعداه بسخائه فلا تناسب المضارعة اذ لا معنى لكونه جاد به الزمان وهو يدخل به فى المستقبل لانه بعد الجوده خرج عن تصرفه وحمله على معنى ولقد يكون الزمان بخيلا فى المستقبل باهلا كما فيه من نظام العالم تكلف لادليل عليه ومع

وقول أبي الطيب) منه

أعدى الزمان سخاءه فسخابه * ولقد يكون به الزمان بخيلا

أى تعلم الزمان منه السخاء فجاء بأن أخرجه من العدم الى الوجود ولولا سخاؤه الذى استفادته منه لبخل

البناء فاسد عندهم (قوله لان سخاء غير موجود) باضافة سخاء

علم

لما بعده أى لان سخاء شخص غير موجود فسخاء اسم ان وقوله لا يبرصف خبرها وقوله بالعدوى أى بالسريان للتبر (قوله وإنما المراد الخ) أى وإنما المراد الممدوح كان موجودا سخيا وكان الزمان بخيلا بالممدوح على أى ناظره لى وهدايتى له فلما أعدى سخاؤه الزمان سخا الزمان بذلك الممدوح على بضمى اليه وهدايتى له فالوصوف بالعدوى ليس سخاء شخص غير موجود بل سخاء شخص موجود (قوله فالمصراع الثانى) أى من بيت أبي الطيب (قوله على كل الخ) متعلق بمأخوذ أى سواء قلنا ان مصراع أبي الطيب ان الزمان بخيل بإيجاد ذلك الممدوح أو بإيصاله الى الشاعر (قوله اذ لا يشترط الخ) جواب عما يقال ان المصراعين بين معنيهما متباينة وذلك لان معنى مصراع أبي تمام ان الزمان بخيل بوجود مثل الممدوح للرئى ومعنى مصراع أبي الطيب ان الزمان بخيل بإيجاد ذلك الممدوح أو بإيصاله للشاعر فالجمل فى الأول متعلق بالمثل وفى الثانى متعلق بنفس الممدوح واذا كان المصراعان متباينين فكيف يكون أحدهما مأخوذا من الآخر

فان قلت المعنى ان الزمان لا يسمع بهلا كما قلت السخاء بالشيء هو بذله لا غير فاذا كان الزمان قد سخا به فقد بذله فلم يبق في نصريه حتى يسمع بهلا كما أو يبخل به

(قوله عدم تغاير العنيين أصلا) أي بالسكاية وعدم تغايرهما بالسكاية هو اتحادهما فكأنه قال اذا لا يشترط في هذا النوع من الأخذ الاتحاد من كل وجه بل يكفي الاتحاد من بعض الوجوه كما هنا لانهما مشتركان في أصل البخل وان اختلفا من جهة متعلقة (قوله والام يكن مأخوذا منه) أي مع أن الصنف جعله مأخوذا منه (قوله أيضا) أي كما لا يكون مأخوذا منه على تأويل ابن فورجة (قوله لان أتمام الخ) أي فهناك مغايرة بحسب الظاهر وان كان لا مغايرة بحسب المراد وذلك لان بخل الزمان يمثله في بيت أبي تمام كناية عن بخله به كما تقدم كذا قرر شيخنا المدوي وهو تلميح لقوله اذا لا يشترط الخ (قوله (٤٨٩) ولكن مصراع أبي تمام الخ) استدارك على قوله

فالمصراع الثاني اي من بيت أبي الطيب مأخوذ من المصراع الثاني من بيت أبي تمام وحاصله أن قول أبي الطيب ولقد يكون به الزمان بخيلا مأخوذ من قول أبي تمام ان الزمان يمثله لبخيل وظاهر أن الأول أحسن من الثاني لان الثاني عبر بصيغة المضارع والمناسب صيغة للماضي بأن يقال ولقد كان به الزمان بخيلا كما دل عليه الجملة الاسمية من الأول لان أصلها الدلالة على الوقوع مع زيادة افادتها الدوام والتبوت الشامل للشيء وأيضا المراد أن الزمان كان بخيلا به حتى أعداه بسخائه فلا تناسب للمضارعة اذ لامعنى لكونه جاد به الزمان وهو

عدم تغاير العنيين أصلا كما توهمه البعض والام يكن مأخوذا منه على تأويل ابن جنى أيضا لان أتمام علق البخل يمثله للرئي وأب الطيب بنفس المدوح هذا ولكن مصراع أبي تمام أجود سبكا لان قول أبي الطيب ولقد يكون بلفظ المضارع لم يقع موقمه اذ المعنى على الضمى فان قيل المراد لقد يكون الزمان بخيلا بهلا كما أي لا يسمع بهلا كما قلنا لعله بأنه سبب صلاح العالم والزمان وان سخا بوجوده وبذله لا غير لكن أعداه وافناؤه

ذلك فمصراع أبي تمام أحسن منه لاستغناؤه عن هذا التكلف فعلى تقدير التصحيح بما ذكر لا يخرج به عن المفضولية ولا يضر في كونه مأخوذا منه كون البخل في الأول متعلقا بالمثل وكونه في هذا متعلقا بنفس المدوح لان المصراعين اشتراكا في الحاصل ولو اختلف الاعتبار اذ الحاصل من الثاني أن وجود هذا المدوح من الزمان لا يكون الاعلى الا انفراد بخله به فلم يوجد منه الا سبب خاص وقد اشتراك العنيين في افراد وجود المدوح من الزمان وبخله يمثله وبه يعلم أنه لا يضر في الأخذ تغاير في المعنى والتعير اذا وقع الاشتراك في الحاصل ولومع زيادة شيء اذا لا يشترط الاتحاد في المعنى من كل وجه لم يكن المصراع الثاني مأخوذا من الأول على كل تقدير عما يفسر به هنا لانا ان فسرنا البيت الثاني بمعنى ان الزمان كان بخيلا به أولا ثم أعداه أي أعدى الزمان وجود المدوح بأن تعلق به في عدم المدوح فصار الزمان ساخيابه ولولا سخاؤه الذي أعدى الزمان لبخل يمثله على الدنيا ولا سببها لنفسه فهو يفيد أن الذي بخل به أولا هو نفسه وكلام أبي تمام يفيد أن الذي بخل به هو مثله فالعنيان مختلفان ولو اتحد الال والحاصل كما قررنا أن البخل به الالسبب خاص يفيد البخل به لانفقاء ذلك السبب كما قررنا والبخل يمثله مع وجوده يفيد البخل به الالسبب خاص وهذا تأويل ابن جنى ويلزم فيه أن قوله أعدى الزمان سخاؤه من باب العلو كما تقدم في قوله * حتى انه لا يخافك النطف التي لم تخلق * لان الجود لم يوجد قبل وجود المدوح حتى يعدى الزمان ولهذا عدل عنه ابن فورجة وان فسرناه بما قال به ابن فورجة فرار من هذا اللازم وهو أن المراد أن المدوح كان موجودا سخيا وكان الزمان بخيلا باظهاره لى

به الزمان على أهل الدنيا واستبقاء لنفسه قبيت أبي تمام أجود سبكا لان بيت أبي الطيب احتاج فيه الى أن وضع يكون موضع كان وأجيب بجواز أن ير يد أن الزمان قد يكون بخيلا به فلا يوافق على هلاكه ورد عليه بأن الزمان بعد أن سمح به لم يبق له فيه تصرف وفيه نظر لجوار أن يكون جاد بزاز ولم يسمع

(٦٣- شروخ التلخيص - رابع) بخيل به في المستقبل لانه بعد الجود به خرج عن تصرفه في ان قلت المعنى وان كان على للمضى الا أنه عدل للمستقبل قصدا للاستمرار أو الحكاية الحال الماضية كما تقرر في أمثاله قلت لا يحصل بخل الزمان بعد أعداه سخائه ايامه يحسن حمل المضارع على الاستمرار ولا على حكاية الحال الماضية انه فترى (قوله فان قيل) أي في الجواب عن كون بيت أبي الطيب دون بيت أبي تمام وحاصله أن الالسبب دون بيت أبي الطيب دون بيت أبي تمام لان كلام أبي الطيب على حذف مضاف أي ولقد يكون بهلا كما الزمان بخيلا وهلا كما استقبالي وجيئنا فالتعبير بالمضارع واقع في موقمه (قوله والزمان وان سخا بوجوده الخ) جواب عما يقال ان السخاء بالشيء هو بذله لا غير والزمان اذا سخا به فقد بذله فلم يبق في تصرفه حتى يسمع بهلا كما أو يبخل وجاصل الجواب أن الالسبب ان يبخله لم يبق في تصرفه بعد السخاء به لم يبق من تحصيل الحاصل وأما افناؤه فهو باق بمعنى تصرفه فله أن يسمع بهلا كما

وان كان شله فالخطب فيه أهون وصاحب الثاني أبعد من اللزمة والفضل لصاحب الأول كقول بشر
يا قوم أذني لبعض الحى عاشقة * والأذن تعشق قبل العين أحيانا
وانى امرؤ أحببتكم لمكارم * سمعت بها والأذن كالعين تعشق
لم يبيكنى الا حديث فراقكم * لما أسر به الى مودعي (٤٩٠)

وتول ابن الشعبة الموصلى
وكذا قول القاضي الارجاني

هو ذلك الدر الذي أودعتم
في مسمى ألتية من مدمعي
وقول جارية الله
وقائلة ما هذه الدرر التي *
تساقطها عينك سمطين
سمطين

فقلت هي الدر التي قد حشباها
أبومضراذني تساقط من عيني
وكقول أبي تمام
لوحار مرناد النية لم يجد
الا الفراق على النفوس دليلا
وقول أبي الطيب

وأن يبخل به فنى الشاعر
ذلك (قوله باق بعد) أى
بعد وجوده في تصرفه أى
فإنه أن يسبح بهلا كه وأن
يبخل به فنى الشاعر ذلك
والحاصل أن إيجاده
واعدامه كانا بيد الزمان
فسحا بإيجاده ولم يسبح
بإعدامه قط لكونه سببا
لصلاح الدنيا (قوله قلنا
هذا) أى تقدير المضاف
المدكور (قوله لاقربنة
غنية) أى فلا يصح وبعد
صحة الخ (قوله لاستغناؤه
عن مثل هذا التكاف)
فقل تقدير التصحيح بما
ذكر لا يخرج به عن
الفضولية (قوله وان كان

باق بعد في تصرفه قلنا هذا تقدير لاقربنة عليه وبعد صحته فصراع أبي تمام أجد ولا استغناؤه عن مثل
هذا التكاف (وان كان) الثاني (مثله) أى مثل الأول (فأبعد) أى الثاني أبعد (من الذم والفضل للأول
كقول أبي تمام لو حار) أى تخير في التوصل الى اهلاك النفوس (مرتا دلنية) أى الطالب الذى هو
النية على أنها إضافة بيان (لم يجد * الا الفراق على النفوس دليلا * وقول أبي الطيب

وهذا يبي له لمزارة أمور عند الزمان فلما أعدى الزمان سخاء ذلك المدوح جاد على به أى بالاتصال به
والوقوف عليه بعد سخائه عنى فالعنى أن الزمان هدى الى به بعد البخل بالهداية ففرقه وأغنى كإن
العنى ولقد كان الزمان محيلا باظهاره وهو مخالف للبخل بما يجاد مثله أيضا فعلى هذا التقدير أيضا لا يكون
ما أخذ من الأول ولكونه أظهر في عدم الأخذ لم يتعرض له في الشرح ويرجع العنى على هذا التقدير
الى حاصل واحد أيضا لانه اذا بخل باظهار وجوده لمزارة فهو يحيل بفائدته اللازمة لوجوده الالسبب
فيانم البخل بوجوده لان نى اللازم يستلزم انتفاء اللزوم فننى فائدته كمنقيه باعتباره فيؤخذ منه أن
من شأنه مع فائدته البخل به الالسبب خاص فيانم البخل بأ مثاله لاتقاء السبب وأيضا يشتركان في
البخل بالشئ لمزارة في الجملة وهو يكتفى في الاتفاق وان فسرناه كما تقدم بان الزمان جاد به وهو يحيل
في المستقبل باهلا كه فهو أظهر في مخالفة لكن يرجع اليه على هذا التقدير أيضا لانهم ما قد اشتركا أيضا في
عزارة شئ خاص عند الزمان بسبب خاص ولذلك انفرد حتى بخل باهلا كه للحاجة اليه وحده وان شئت
قلت لانه يارم من البخل باهلا كه دون غيره ان غيره لا يبخل باهلا كه لعدم وجود مثل أوصافه في ذلك الغير
فيانم أن وجوده منفرد عن الغير فلا يوجد له مثل فيانم البخل بالمثل فقد تقرر بما ذكر وجه رجوع كل
من الأوجه الثلاثة في حاصل المعنى شئ واحد فتحصل مما تقرر أن الاتفاق في حاصل المعنى يصحح هذا
الأخذ ومن توهم أن المخالفة في الجملة مانعة من الأخذ وانها موجودة في أحدهم التقادير المحتملة دون
غيره فقد غلط (وان كان) الكلام الثاني في الأخذ للسبب بالاغرة (مثله) أى مثل الكلام الأول في البلاغة
(ف) هذا الثاني (أبعد من الذم) أى هو حقيق بان لا يذم بخلاف الكلام الثاني الذى هو أدنى كما تقدم
وانما قلنا هكذا لان ظاهر العبارة يقتضى أن ثم بعيدا من الذم وهذا أبعد منه وليس كذلك أما الأول فهو
أبعد من هذين أن لا يذم وأما ما يليه فهو مذموم فلا يتصف بالبعد من الذم (و) لكن مع كونه أبعد من
الذم (أما (الفضل) الكلام (الأول) لاله (كقول أبي تمام

لو حار مرناد النية لم يجد * الا الفراق على النفوس دليلا)
هذا الكلام الأول (وقول أبي الطيب

بعد ذلك بهلا كه (وان كان مثله) أى ان كان الثاني مثل الأول في البلاغة والفضل (فأبعد من الذم)
مما قبله ولكن الفضل السابق كقول أبي تمام
لو حار مرناد النية لم يجد * الا الفراق على النفوس دليلا
فانه مثل قول أبي الطيب بعده

الثاني (مثله) أى مثل الأول أى في البلاغة (قوله فالثاني أبعد من الذم) أى حقيق بانه لا يذم فافعل التمهيل ليس
على بابها وانما قلنا هكذا لان ظاهر العبارة يقتضى أن هناك بعيدا من الذم وهذا أبعد منه وليس كذلك (قوله دليلا) مفعول يجد الأول
بمفعول الثاني محذوف أى لها وقوله الا الفراق استثناء من قوله دليلا وقوله على النفوس متعلق بدليلا بمعنى طريقا وفى الكلام
مذمف مضاف والمعنى لو تخيرت النية فى وصولها لهلاك النفوس لم تجد لها طريقا يوصلها لذلك الافراق الأوبة

لولا

لولا مفارقة الأحباب ما وجدت * لها النيا إلى أرواحنا سبلا
واعلم أن من هذا الضرب ما هو قبيح جدا وهو ما يدل على السرقة باتفاق الوزن والتافية أيضا كقول أبي تمام :
مقيم الظن عندك والأمانى * وان قلت ركابي في البلاد
ولا سافرت في الآفاق الا * ومن جدواك راحتي وزادى

(٤٩١)

وقول أبي الطيب

واني عنك بعد غد لناد *
وقابي عن فنائك غير غاد
محبك حينما أتجهت ركابي *
وضيفك حيث كنت من
البلاد

لولا مفارقة الأحباب ما وجدت * لها النيا إلى أرواحنا سبلا
الضمير في لها للنية وهو حال من سبلا والنيا فاعل وجدت وروى بدل النيا فذا أخذ المعنى كله مع لفظة
النية والفراق والوجدان وبدل بالنفوس الأرواح

لولا مفارقة الأحباب ما وجدت * لها النيا إلى أرواحنا سبلا

هذا الثاني ومعنى البيت الأول أن مرئاد المنية أي المنية التي ترتاد أي تطلب النفوس كطلب
رائد الكلا فالإضافة بيانية إذ ليس للنية مرئاد غيرها لو حار أي لو تحير ذلك المرئاد الذي هو المنية في
طلب النفوس بسبب خفاء أما كنهها عليه لم يجد ذلك المرئاد دليلا يدل على النفوس المطلوبة به إلا الفراق
فجعل دليل المنية على النفوس محصورا في الفراق أي فراق الأحبة وقيد كونه دليلا بحال الحيرة في
طلب النفوس ومعنى البيت الثاني أن مفارقة الأحباب هي الموصلة للنية عند طلبها للأرواح فلولاها
ما اتصلت المنية بالأرواح فيفهم أن الموصلة مانعة من الوصول إلى الأرواح فالفراق إما أن يكون
دليلا أو جزءا من الدليل ومن المعلوم أن المراد بالحيرة في البيت الأول رغبة المنية في النفوس وطلبها
لها وقد علم أن التوصل مطلقا لا يكون إلا بالطلب فالتقييد بالحيرة لا يحتاج إليه لوجهين أحدهما أن
الطلب للشيء يتحير عند انتفاء الدليل فلا يحتاج لذكر التحير والآخر ما تقرر من كون النية لا عدولها
إلا بالنفوس فهي أبداطالية لها متحيرة عند عدم الدليل وقد اجتمع البيتان على الحاصل وهو أنه لا دليل
للنية على النفوس إلا الفراق أما في الأول فواضح وأما في الثاني فإن لولا تفيد أن نفي الفراق بنفي الموصول
كما أشرنا إليه فلم انحصر الموصول في الفراق على أنه دليل أو جزء من الدليل فمعنى كل من البيتين يعود إلى
معنى الآخر فما يقال من أن في الأول الحصر والتقييد بالحيرة فجاء ما أبلغ من الثاني لاعتباره به وقد ظهر أن
أبا الطيب أخذ المعنى كله مع لفظ النية والفراق والوجدان وبدل بالنفوس بالأرواح وهما متساويان
في البلاغة فكان الثاني أبعد من الهم أشار إلى مقابل قوله وإن أخذ اللفظ كله أو بعضه مع تغيير
لنظمه وهذا المقابل هو أن يأخذ المعنى وحده كله مع تغيير النظم من غير أن يأخذ اللفظ بعضا أو كلا وقد
تقدم أن تغيير النظم بوجود غير اللفظ الأولى بحيث يقال هذا كلام وتر كيب آخر سواء كانت الجملتان

لولا مفارقة الأحباب ما وجدت * لها النيا إلى أرواحنا سبلا

كذا قالوه والذي يظهر أن بيت أبي الطيب أحسن لأنه أصرح في المراد قال في الأيضاح ومن هذا الضرب
ما هو قبيح جدا وهو ما يدل على السرقة باتفاق الوزن والتافية كقول أبي تمام :

مقيم الظن عندك والأمانى * وان قلت ركابي في البلاد
ولا سافرت في الآفاق الا * ومن جدواك راحتي وزادى

وقول أبي الطيب :

واني عنك بعد غد لناد * وقابي عن فنائك غير غاد
محبك حينما أتجهت ركابي * وضيفك حيث كنت من البلاد

(قوله لولا مفارقة الأحباب)

أي موجودة (قوله وهو

حال من سبلا) لأنه في

الأصل صفة لها فلما قدم

صار حالا كما أن قوله إلى

أرواحنا كذلك إذ المعنى

سبلا مسلوكة إلى أرواحنا

وقيل أنه جمع لمة وهو

فاعل وجدت أضيفت

للسبا والمهارة للحممة المطبقة

في أقصى سقف الحلق

فكأنه يقول لما وجد قم

النيا التي شأنها الاعتزال

به إلى أرواحنا سبلا

فأطلق الهاء وأراد القم

لملاقاة المجاورة (قوله فقد

أخذ المعنى كله) أي فقد

أخذ أبو الطيب في بيته

معنى بيت أبي تمام بتمامه

وذلك لأن محصل معنى

البيتين أنه لا دليل للنية

على النفوس إلا الفراق إما

الأول فواضح وأما الثاني

فردن صريحه أن مفارقة

الأحباب ولها ما اتصلت

النية بالأرواح فيفهم أن الموصلة مانعة من الوصول للأرواح وحينئذ فلا دليل ولا طريق توصل لاتصال النية بالأرواح إلا الفراق
فما يقال إن في بيت أبي تمام الحصر دون بيت أبي الطيب فيكون الأول أبلغ من الثاني لاعتباره به وظهر ما قاله الشارح أن أبا الطيب
أخذ المعنى كله مع بعض اللفظ لأنه أخذ لفظ النية والفراق والوجدان وبدل بالنفوس بالأرواح وإن البيتين متساويان في البلاغة فلذا كان
الثاني غير مذموم

وان كان المأخوذ المعنى وحده سمي للما و سلخا وهو ثلاثة أقسام كذلك أولها كقول البحترى :
 تصدياء أن نراك بأوجه يذآ الذاب غاصيها فليم عليها
 وقول أبي الطيب :
 وجرم جره سفهاء قوم * وحل بغير جارمه العذاب
 فان بيت أبي الطيب أحسن سبكا وكأ انه اقتبس من قوله أتهلكنا بما فعل السفهاء منا وكقول الآخر :
 ولست بنظر الى جانب الغنى * اذا كانت العلياء في جانب الفقر
 وقول أبي تمام بعده :
 يصد عن الدنيا اذا عن سودد * ولو برزت في زى عذراء ناهد
 فبيت أبي تمام أخصر وأبلغ لان قوله ولو برزت في زى عذراء ناهد زيادة حسنة وكقول أبي تمام :
 هو الصنع ان يجعل فخير وان يرث * فللريث في بعض المواضع أنفع

(قوله وان أخذ المعنى وحده) أي دون شيء (٤٩٣) من اللفظ وهذا عطف على قوله فان أخذ اللفظ فهو شروع في الضرب

<p>(وان أخذ المعنى وحده سمي) هذا الأخذ (الاما) من ألم اذا قصد وأصله من ألم بالمتزل اذا نزل به (وسلخا) وهو كشط الجلد عن الشاة ونحوها فكأنه كشط عن المني جلدا وألبسه جلدا آخر فان اللفظ للمعنى بمنزلة الالباس (وهو ثلاثة أقسام كذلك) أي مثل ما يسمى اغارة ومسححا لان الثاني اما أبلغ من الأول أو دونه أو مثله (أولها) أي أول الأقسام وهو أن يكون الثاني أبلغ من الأول (كقول أبي تمام هو) ضمير الشأن (الصنع) أي الاحسان والصنع مبتدأ خبر الجملة الشرطية أعنى قوله (ان يجعل فخير وان يرث *) أي يبطؤ (فللريث في بعض المواضع أنفع) والاحسن أن يكون هو عاتدا</p>	<p>الثاني من الظاهر من الأخذ والسرقة (قوله من ألم اذا قصد) أي لان الشاعر يقصد الى أخذ المعنى من لفظ غيره (قوله وأصله) أي وأصل الالمام مأخوذ من ألم بالمتزل اذا نزل به فالالمام في أصل اللغة معناه النزول ثم أريد منه سببه وهو العصد كما هنا لان الشاعر قد قصد أخذ المعنى من لفظ غيره (قوله وهو) أي السليخ في اللغة كشط الجلد الخ وقوله فكأنه مرتب على محذوف أي واللفظ للمعنى بمنزلة الجلد فكأن الشاعر الثاني الذي أخذ المعنى شعر الأول كشط من ذلك المعنى جلدا وألبس ذلك المعنى جلدا</p>
<p>من جنس الشرطية مثلام لاقفال (وان أخذ المعنى وحده) دون شيء من اللفظ (سمي) هذا الأخذ (الاما) وهو في الأصل مصدر ألم بالمتزل اذا نزل به ويعبر به عن القصد الى الشيء وسمى به هنا الآخر لنزوله بالمعنى وقصده إياه والتسمية يكفي فيها أدنى ملاسة (و) سمي أيضا (سلخا) لانه سلخ المعنى عن اللفظ الأول كسلخ الشاة عن الجلد وكشطها عنه وذلك أن اللفظ يتوهم فيه كونه كالالباس للمعنى من جهة الاشتغال عليه بالدلالة فأخذ المعنى عنه ككشط الجلد عن صاحبه (وهو) أي والكلام الذي تعلق هذا الأخذ بمعناه (ثلاثة أقسام كذلك) أي كالكلام الذي يسمى الأخذ فيه اغارة ومسححا وهو أيضا ما أن يكون أبلغ من الأول المأخوذ منه أو يكون دونه في البلاغة أو يكون مثله فيها (أولها) أي أول الأقسام الثلاثة وهو الذي يكون أبلغ من الأول (كقول أبي تمام : هو الصنع ان يجعل فخير وان يرث * فللريث في بعض المواضع أنفع)</p>	<p>أخ (قوله فان اللفظ الخ) أي وانما كان اللفظ للمعنى بمنزلة الجلد لان اللفظ يتوهم فيه كونه كالالباس للمعنى من جهة الاشتغال عليه بالدلالة (قوله وهو) أي الكلام الذي تعلق الأخذ بمعناه (قوله أي مثل ما يسمى اغارة) أي مثله في الانقسام الى ثلاثة أقسام وأن تلك الأقسام الثلاثة عين الأقسام الثلاثة المتقدمة (قوله لان الثاني اما أبلغ من الأول) أي فيكون عدوها وقوله أو دونه أي أو دون الأول في البلاغة فيكون مدموما وقوله أو مثله أي مثل الأول في البلاغة فيكون بعيدا عن التهم (قوله ضمير الشأن) أي مبتدأ أول والصنع بمعنى الاحسان مبتدأ ثان والجملة الشرطية خبر للبتدأ الثاني وللبتدأ الثاني وخبره ضمير الشأن أي الشأن هو أن الاحسان ان يجعل فخير وان يتأخر فقد يكون تأخيرها أنفع (قوله وان يرث) من راث يرثا أي يبطؤ وتأخر ومنه قولهم أمهلته ريثا فصل كذا أي ساعة فعله (قوله أي يبطؤ) بفتح أوله وسكون ثانيه وضم ثالثه وبعده همز من ببطؤ ببطؤ بطننا اذا تأخر (قوله والاحسن أن يكون هو عاتدا الى حاضر) أي يفسره قوله الصنع الذي جعل خبرا عنه وانما كان هذا الاحتمال أحسن من الأول لان كون الضمير للشأن خلاف الظاهر مع افادة هذا الاعراب ما يفيد الأول من الاجمال والتفصيل ومع كونه أفيد اتبعنا الحكم فيه إذ فيه</p>
<p>قوله (وان أخذ المعنى وحده) أي ولم يؤخذ شيء من اللفظ (سمي للما و سلخا) من الالمام وهو اقراراف الصغائر أو مقاربة المصيبة من غير وقوعها (وهو ثلاثة أقسام كذلك أولها) أن يكون الثاني أبلغ بالفضل (كقول أبي تمام : هو الصنع ان يجعل فخير وان يرث * فللريث في بعض المواضع أنفع</p>	<p>أخ (قوله فان اللفظ الخ) أي وانما كان اللفظ للمعنى بمنزلة الجلد لان اللفظ يتوهم فيه كونه كالالباس للمعنى من جهة الاشتغال عليه بالدلالة (قوله وهو) أي الكلام الذي تعلق الأخذ بمعناه (قوله أي مثل ما يسمى اغارة) أي مثله في الانقسام الى ثلاثة أقسام وأن تلك الأقسام الثلاثة عين الأقسام الثلاثة المتقدمة (قوله لان الثاني اما أبلغ من الأول) أي فيكون عدوها وقوله أو دونه أي أو دون الأول في البلاغة فيكون مدموما وقوله أو مثله أي مثل الأول في البلاغة فيكون بعيدا عن التهم (قوله ضمير الشأن) أي مبتدأ أول والصنع بمعنى الاحسان مبتدأ ثان والجملة الشرطية خبر للبتدأ الثاني وللبتدأ الثاني وخبره ضمير الشأن أي الشأن هو أن الاحسان ان يجعل فخير وان يتأخر فقد يكون تأخيرها أنفع (قوله وان يرث) من راث يرثا أي يبطؤ وتأخر ومنه قولهم أمهلته ريثا فصل كذا أي ساعة فعله (قوله أي يبطؤ) بفتح أوله وسكون ثانيه وضم ثالثه وبعده همز من ببطؤ ببطؤ بطننا اذا تأخر (قوله والاحسن أن يكون هو عاتدا الى حاضر) أي يفسره قوله الصنع الذي جعل خبرا عنه وانما كان هذا الاحتمال أحسن من الأول لان كون الضمير للشأن خلاف الظاهر مع افادة هذا الاعراب ما يفيد الأول من الاجمال والتفصيل ومع كونه أفيد اتبعنا الحكم فيه إذ فيه</p>

أخ (قوله فان اللفظ الخ) أي وانما كان اللفظ للمعنى بمنزلة الجلد لان اللفظ يتوهم فيه كونه كالالباس للمعنى من جهة الاشتغال عليه بالدلالة (قوله وهو) أي الكلام الذي تعلق الأخذ بمعناه (قوله أي مثل ما يسمى اغارة) أي مثله في الانقسام الى ثلاثة أقسام وأن تلك الأقسام الثلاثة عين الأقسام الثلاثة المتقدمة (قوله لان الثاني اما أبلغ من الأول) أي فيكون عدوها وقوله أو دونه أي أو دون الأول في البلاغة فيكون مدموما وقوله أو مثله أي مثل الأول في البلاغة فيكون بعيدا عن التهم (قوله ضمير الشأن) أي مبتدأ أول والصنع بمعنى الاحسان مبتدأ ثان والجملة الشرطية خبر للبتدأ الثاني وللبتدأ الثاني وخبره ضمير الشأن أي الشأن هو أن الاحسان ان يجعل فخير وان يتأخر فقد يكون تأخيرها أنفع (قوله وان يرث) من راث يرثا أي يبطؤ وتأخر ومنه قولهم أمهلته ريثا فصل كذا أي ساعة فعله (قوله أي يبطؤ) بفتح أوله وسكون ثانيه وضم ثالثه وبعده همز من ببطؤ ببطؤ بطننا اذا تأخر (قوله والاحسن أن يكون هو عاتدا الى حاضر) أي يفسره قوله الصنع الذي جعل خبرا عنه وانما كان هذا الاحتمال أحسن من الأول لان كون الضمير للشأن خلاف الظاهر مع افادة هذا الاعراب ما يفيد الأول من الاجمال والتفصيل ومع كونه أفيد اتبعنا الحكم فيه إذ فيه

وقول أبي الطيب : ومن الخير بطله سيبك عنى * أسرع السحب في السير الجهم
فيت أبي الطيب بلغ لاشتهاله على زيادة بيان

الحكم بأن ذلك المتعقل هو الصنع والحكم بأن الصنع من صفته ما ذكره سم قال يس وقوله لان كون الضمير للشأن خلاف الظاهر أى
لانه مخالف للقياس من خمسة أوجه عوده على ما بعده لزوما وأن مقسره لا يكون الاجمالة وأنه لا ينبغ بتابع وأنه لا يميل فيه الا ابتداء
أو أحدا نواسخه وأنه ملازم للافراد (قوله الى حاضر في الذهن) وهو الوعود به (٤٩٣) (قوله وهذا كقول الخ) أى وهذا الاعراب

على الاحتمال الثاني
كالاعراب الكائن في قول
أبي العلاء فان الضمير فيه
عائد على متعقل في الذهن
يفسره ما بعده الخبر به عنه
ولا يصح أن يكون ذلك
الضمير ضمير الشأن لان الخبر

الى حاضر في الذهن وهو مبتدأ خبره الصنع والشرطية ابتداء كلام وهذا كقول أبي العلاء :

هو المهجر حتى ما يلح خيال * وبعد صدود الزاثرين وصال

وهذا نوع من الاعراب لطيف لا يكاد يتنبه له الا الاذهان الراتضة من أئمة الاعراب (وقول أبي
الطيب ومن الخير بطله سيبك) أى تأخر عطائك (عنى * أسرع السحب في السير الجهم) أى
السحاب الذى لا ماء فيه وأما ما فيه ماء فيكون بطيئا ثقيل المشى فكذا حال العطاء

هذا الكلام الاول (وقول أبي الطيب :

ومن الخير بطله سيبك عنى * أسرع السحب في السير الجهم)

هذا الكلام الثاني فقد اشترك البيتان في أن تأخر العطاء يكون خيرا أو نفع ولو كان بيت التنبه فيه أجود
لانه زاده حسنا بضر للثلث له بالسحاب فكأنه دعوى بالدليل اذ كأنه يقول العطاء كالسحاب فبطء
السحاب في السير أكثر نفعا وسريعا وهو الجهم أى السريع سير أقل نفعا فكذلك العطاء بطيئا أكثر
نفعا فكان تأخر عطائك أفضل من سرعته ولا يخفى أن البطء في السحاب خلاف البطء في العطاء لانه في
السحاب في مسيره وفي العطاء في عدم ظهوره في زمان انتظاره مع أن الاول يفيد أن الرثا أى البطء
أنفع في بعض الواضع دون بعض والثاني يفيد أنه من المدوح لا يكون الا خيرا وهو كد في المدح وأما
الاول فيشعر بأنه قد يكون من المدوح خيرا وقد لا خيث يستحى مثلا لتأخر العطاء حيا بهرجب الزيادة
يكون خيرا وحيث لا يكون مثلا كذلك لا يكون أنفع بخلاف البيت الثاني وقوله هو الصنع الضمير
للسان أى الشأن هو هذا وهو قوله الصنع أى الاحسان أن يجعل فخير وان يرت أى يبطى فقد يكون
أنفع ويحتمل أن يكون عائد على حاضر في الذهن يفسره الصنع والجملة بعده مستأنفة وعود الضمير على
ما في الذهن صحيح الا أنه تارة يتعين كافي قوله هو المهجر حتى ما يلح أى ما ينزل خيال * من هذا الذى
يهجرنا * و بعض صدود الزاثرين وصال * أى لم تنل ممن هجرنا حتى الصدود لأننا لا لنقاء لا بقظة
ولا مناما والصدود قديمه وصالا بالنسبة لثله هذا المهجر وتارة لا يتعين كافي قوله هو الصنع ان يجعل
الخ وانما قلنا يتعين في قوله هو المهجر لأننا لو حملناه للشأن احتاج الى جملة يخبر بها عنه ولا جملة كذلك
في قوله هو المهجر الخ ومثله ان هي الاحياتنا الدنيا أى ان الحياة والاحياتنا الدنيا ولا يصح ان يكون
الضمير للشأن هنا وهذا الاعراب أعنى جعل الضمير عائد على حاضر في الذهن لطيف لا يكاد يتنبه
له الا الاذهان الراتضة أى الراتضة بالاعراب من أئمة العربية لان التفتن لحاضر ذهننا يلتم
الكلام فيه ويحسن بحيث يفيد الكلام معه فائدة البيان بعد الاجمال ويصح به المعنى بما يندق

خبر منه قول أبي الطيب :

ومن الخير بطله سيبك عنى * أسرع السحب في السير الجهم)

الواقع بعده مفرد وضمير
الشأن أعا يخبر عنه بجملة
والحاصل أن الضمير في
بيت أى عام يحتمل أن
يكون ضمير الشأن ويحتمل
أن يكون عائد على متعقل
في الذهن وأما في بيت أبي
العلاء فيتعين ان يكون
عائد على متعقل في الذهن
ولا يجوز أن يكون ضمير
الشأن لان ما بعده لا يصلح
للخبرية عنه فهو نظير
البيت الاول على الاحتمال
الثاني فيه (قوله ما يلح
خيال) ما زائد وهو لم يفتح
أوله وضم ثانيه من لم يلم
كرد يرد بمعنى نزل وحصل
وضمير يلم للمهجر أى حتى
اذا لم * وحصل من هذا
الذى يهجرنا فهو خيال
لانه لعل الاعتباره به بمنزلة
العدم الذى هو خيال

(قوله وبعض صدود الخ) أى ان لم تنل من الذى هجرنا حتى الصدود لأننا لا لنقاء لا بقظة ولا مناما والصدود قديمه وصالا بالنسبة لثله
المهجر (قوله الراتضة) أى الراتضة والممارسة لصناعة الاعراب (قوله ومن الخير بطله سيبك عنى) أى لان بطأه وعدم سرعته
يدل على كثرته كالسحاب فانه لا يسرع منها الا ما كان خاليا عن الماء وأما السحاب التى فيها ماء قاتها بطيئا المشى (قوله الجهم)
فتح الجيم كافي الاطول

وثانيها كقول بعض الاعراب :
وقول بشار :
وقول أشجع :

وريجها أطيّب من طيبها * والطيّب فيه المسك والعنبر
وإذا أدنيت منها بصلا * غلب المسك على ريح البصل
وعلى عدوك يا ابن عم محمد * رصدان ضوء الصبح والاطلام
فإذا تنبه رعته وإذا هذا * سلث عليه سيوفك الاحلام
تري في النوم رعك في كلاه * ويخشى أن يراه في السهاد

وقول أبي الطيب :

فقصر به كمر السهاد لانه أراد البيضة ليطابق بها النوم فأخطأ اذ ليس كل بقضة سهادا وإنما السهاد امتناع الكرى في الليل وأما اللسنيقة
بالتهار فلا يسنى سهادا وكقول البحترى :
وقول أبي الطيب :
فان أبا الطيب فانه ما أفاده البحترى

وإذا تألق في الندى كلامه المصقول خلت لسانه من عضبه
كان السنهم في النطق قد جعلت * على رماحهم في الطعن خرصانا
بلهفي تألق والمصقول من الاستمارة التخيلية
(٤٩٤)

ففي بيت أبي الطيب زيادة بيان لاشتماله على ضرب المثل بالسحاب (وثانيها) أي ثاني الاقسام وهو أن
يكون الثاني دون الاول (كقول البحترى وإذا تألق) أي لمع (في الندى) أي في المجلس (كلامه
المصقول (النقح) خلت) أي حسبت (لسانه من عضبه) أي سيفه القاطع (وقول أبي الطيب :
كان السنهم في النطق قد جعلت * على رماحهم في الطعن خرصانا)

ولا ينبغي له كل أحد وهو حيث يتأق الاعراب بضمير الشأن أفضل من الاعراب بالاضمار الشأن
وذلك لان ضمير الشأن خلاف الاصل لكونه ملازما للافراد وملازما للاخبار بالجملة وكونه لازما
للابتداء أو النسخ فلا يعمل فيه غيرهما وكونه لا يتبع وعوده على ما بعده وفائدته التي هي الاجمال ثم
التفصيل موجودة في هذا الأخير مع زيادة افادة حكمين لان قوله هو الصنع ان يجعل فخير الخ يفيد
اثبات الصنعة واثبات ذلك الصنع ان يجعل فكندا وان يرث فكندا بخلاف ما يجعل شأنيا وثانيها أي ثاني
الاقسام السكائنة للكلام التي فيه أخذ العنى وحده وهو ما يكون أدنى من الكلام الاول المأخوذ منه
في البلاغة (كقول البحترى وإذا تألق) أي لمع (في الندى) أي مجلس الاجتماع للتحديث (كلامه
المصقول) أي المنقح الصفي من كل ما يشينه (خلت) أي حسبت (لسانه من عضبه) أي من
سيفه القاطع هنا الكلام الاول (وقول أبي الطيب كان السنهم في النطق) أي عند النطق (قد
جعلت * على رماحهم في الطعن) أي عند الضرب بالقنا (خرصانا) مفعول ثان لجعلت وهو جمع

فانه اشتمل على زيادة التشبيه بالسحب وان السحب أمر عها جهام لاء فيه (وثانيها) وهو ما كان الاول
فيه أحسن (كقول البحترى :

وإذا تألق في الندى كلامه المصقول خلت لسانه من عضبه
فانه خير من قول أبي الطيب :

كان السنهم في النطق قد جعلت * على رماحهم في الطعن خرصانا

(قوله في بيت أبي الطيب
زيادة يسنان) أي للعنى
المقصود وهو ان تأخير
العطاء يكون خيرا وأنتفع
والخلاص ان البيتين
اشتركا في العنى وهو ان
تأخير العطاء يكون خيرا
وأنتفع لكن بيت أبي الطيب
وهو المتأخر منهما أجود
لانه زاد حسنا بضمير المثل
له بالسحاب فكأنه دعوى
بالدليل اذ كانه يقول
العطاء كالسحاب فكان
بطيء السير من السحاب
أكثر نفعا من سريعها وهو
الجهام فكذلك عطاؤك
بطيئه أكثر نفعا من
سريعها فكان تأخير عطاؤك
أفضل من سرعته وقد
يقال ان البطء في السحاب

خلاف البطء في العطاء لان البطء في السحاب في سيره وفي العطاء في عدم ظهوره على أن
البيت الاول يفيد ان البطء أنتفع في بعض المواضع دون بعض فيكون من المدوح تارة خيرا وتارة لا يكون والثاني يفيد أن
البطء من المدوح لا يكون الاخيرا وهو أوكد في المدح وحينئذ فالبيتان متفاوتان في العنى فلا يصح التمثيل بهما تأمل (قوله
وهو ان يكون الثاني دون الاول) أي وهو ان يكون الكلام الثاني المأخوذ دون الكلام الاول المأخوذ منه في البلاغة والحسن
(قوله كقول البحترى) هذا هو القول الاول (قوله أي المجلس) أي المتلى بأشراف الناس (قوله المنقح) أي الصفي من كل
ما يشينه والمصقول في الاصل معناه الجاؤ فتفسير الشارح له بالمنقح تفسير مراد (قوله أي حسبت لسانه من عضبه) أي طننت أن
لسانه تاشمى من سيفه القاطع وأن من زائدة أي طننت أن لسانه سيفه القاطع فشبه لسانه بسيفه بجامع التأخير (قوله وقول أبي
الطيب) هذا هو القول الثاني (قوله في النطق) أي في حالة النطق أو عند النطق ففي الكلام حذف مضاف وأن في معنى عندوكنا
بقال في قوله في الطعن (قوله قد جعلت على رماحهم) أي قد جعلت خرصانا على رماحهم عند الطعن أي الضرب بالقنا

وكقول الخنساء : وما بلغ المهدون للناس مدحة * وإن أظنوا إلا وما فيك أفضل
وقول أشجع : وما ترك المداح فيك مقالة * ولا قال إلا دون ما فيك قائل
فإن بيت الخنساء أحسن من بيت أشجع لما مصرعه الثاني من التقيد إذ تقديره ولا قال قائل إلا دون ما فيك وثالثها كقول الأعرابي :
ولم يك أكثر الفتيان مالا * ولكن كان أرحبهم ذراعا

(قوله بالضم والكسر) أى فى الفرد وكذا فى الجمع (قوله وهو السنان) أى لان خرصان الرماح أستنها كما أن خرصان الشجر
أغصانها (قوله والنفاذ) عطف تفسير (قوله فيبت) (٤٩٥) البحرى أبلغ حاصله أن كلاما من

البيتين تضمن تشبيه
الأسنان بآلة الحرب فى
النفاذ والمضاء وإن كانت
الآلة المعتبرة فى الأول
السيف والآلة المعتبرة
فى الثانى الرمح ولكن بيت
البحرئى أجود لانه نسب
فيه للتأتى والمقالة
لكلام وهما من لوازم
السيف على حد التية
والاظفار فكان فى كلامه
استعارة بالسكنية فإزداد
بهذا حسنا بخلاف
بيت أبى الطيب وتقرير
الاستعارة المذكورة أن
يقال شبه الكلام الموجب
لتأثير المضاء والنفاذ فى
النفوس بالسيف الموجب
لتأثير من الجذ والقطع
وطوى ذكر المشبه به
ورمز اليه بذكر شئ
من لوازمه وهو التأتى
والمقالة على طريق
الاستعارة بالسكنية واثبات
التأتى تخييل والمقالة

جمع خرص بالضم والكسر وهو السنان يعنى أن أسنهم عند النطق فى المضاء والنفاذ تشابه أستهم
عند الطعن فكأن أسنهم جعلت أسنة رماحهم فيبت البحرئى أبلغ لما فى لفظى تأتى والمصقول
من الاستعارة التخيلية فإن التأتى والمقالة لكلام بمنزلة الأظفار المعنية ولزم من ذلك تشبيه كلامه
بالسيف وهو استعارة بالسكنية (وثالثها) أى ثالث الأقسام وهو أن يكون الثانى مثل الأول
(كقول الأعرابي) أبى زياد :

(ولم يك أكثر الفتيان مالا * ولكن كان أرحبهم ذراعا)

خرص بضم الخاء وكسر هاء وهو سنان الرمح هذا هو الكلام الثانى ولا شك أن كلامهم ما تضمن تشبيه
الأسنان بآلة الحرب فى النفاذ والمضى وإن كانت الآلة المعتبرة فى الأول السيف والآلة المعتبرة فى
الثانى الرمح ولكن بيت البحرئى أجود لانه نسب فيه للتأتى والمقالة لكلام وهما من لوازم السيف
على حد ذكر التية والأظفار فكان فى كلامه استعارة بالسكنية فيما يتعلق بالمشبه فإزداد بهذا حسنا
بخلاف كلام المتنئى مع أن فى بيت المتنئى قبضان من جهة أخرى وهو أن المتبادر من كلامه أن أسنهم
قطعت وجعلت خرصانا وفيه من القبح ما لا يخفى وفى الأول أيضا الدلالة على التشبيه بقول الظن وهو
أقوى من الدلالة بكان فإن قلت لس فى كلام البحرئى استعارة بالسكنية وإنما فيه ترشيع بالتشبيه
لأن المشبه بالسيف فى الحقيقة هو الكلام لا الأسنان لأن الموصوف بوجه الشبه وهو النفوذ والتأثير فيما
يتعلق به هو الكلام لا الأسنان قلت على تقدير نسليه يلزم أن يكون أجود من بيت المتنئى بترشيع
التشبيه كإزاحت على أن الأسنم أن التشبيه ليس لسان بل هو باعتبار تلبسه بما يوجب التأثير والمضاء
فى الأرواح كالسيف فى تلبسه بما يوجب التأثير من الجذ والقطع ولا ينافى ذلك اعتبار الاستعارة
بالسكنية فيما تحقق به وجه الشبه وهو الكلام بنسبة لوازم السيف له (وثالثها) أى وثالث
الاقسام التى هى للكلام التى فيه أخذ المعنى وحده وهو ما يكون مثل الأول المأخوذ منه فى البلاغة
(كقول) زياد (الأعرابي ولم يك) أى للمدوح (أكثر الفتيان) أى الأقران (مالا) * ولكن
كان هذا المدوح (أرحبهم) أى أوسعهم (ذراعا) أى أوسعهم يقال فلان رحب الراحة

فإن أبى الطيب فإنه ما أفاده البحرئى بقوله تأتى وقوله المصقول من الترشيح (وثالثها) وهو ما كان الثانى
فيه مثل الأول (كقول الأعرابي :

ولم يك أكثر الفتيان مالا * ولكن كان أرحبهم ذراعا

ترشيع لأن مجموعهما تخييل كما هو ظاهر الشارح لأن التخييل لا يكون إلا واحدا ويزيد بيت البحرئى على بيت أبى الطيب
أيضا بان فيه حسب الذى للظن وهى أقوى فى الدلالة على التشبيه من كان على أن فى بيت أبى الطيب قبضان من جهة أخرى وهو أن المتبادر من
كلامه أن أسنهم قطعت وجعلت خرصانا وفيه من القبح ما لا يخفى (قوله لكلام) أى الذين أثبتهما لكلام (قوله بمنزلة الأظفار
للتية) أى بمنزلة الأظفار التى أثبتت للتية (قوله ولزم من ذلك) أى من اثبات التأتى والمقالة لكلام لان التخييلية والسكنية
متلازمان على ما سبق (قوله وهو استعارة بالسكنية) الضمير للتشبيه بناء على مذهب الصنف فى الاستعارة بالسكنية أو للسيف بناء
على مذهب القوم فيها (قوله مثل الأول) أى فى البلاغة (قوله كقول الأعرابي) هذا هو الكلام الأول والثانى قول أشجع الآتى
(قوله ولم يك أكثر الفتيان مالا) أى لم يكن للمدوح أكثر الأقران مالا

وقول أشجع : وليس بأوسعهم في الغنى * واصكن معروفه أوسع
 وكذا قول بكر بن الطليح : كأنك عند الكرفى حومة الوغى * نفر من الصف الذي من ورائنا
 وقول أبي العباس : فكأنه والطن من قدماه * متخوف من خلفه أن يلعنا
 وكذا قول الأخرى ذكرنا له مات : الصبر يحمد في المواطن كلها * إلا عليك فإنه مسذوم
 وقد كان يدعى لابس الصبر حارما * فأصبح يدعى حارما حين يجزع وأما غير الظاهر
 وقول أبي تمام بعده :

(قوله رحب الباع والذراع) الرحب (٤٩٦) الواسع والباع قدم اليد والذراع من طرف المرفق الى طرف الأصبع الوسطى (قوله

أى سخي) أى فهو مجاز مرسل من اطلاق اسم اللابس بكسر الباء وهوسمة الباع أو الذراع على اللابس فتحسها وهو كثره الماطى لان الباع والذراع بهما يحصل الماطى عند قصد دفعه فاذا نسع كثر ما عاؤه فلا يست السمة الكثرة عند الاعطاء فأطلقت السمة على الكثرة بتلك الالبسة مع القرينة وهذا هو الكلام الاول (وقول أشجع وليس) أى للمدوح الذى هو جعفر بن يحيى (بأوسعهم) الضمير للملوك (في الغنى) * ولكن معروفه (أى فى المال) ولكن معروفه) أى احسانه (أوسع) من معروفهم وهذا هو الكلام الثانى فقد اتفق البيتان على أن للمدوح لم يزد على الأقران فى المال ولكن فاقهم فى الكرم وهما متان لان اذ لم يتخص أحدهما بفضيلة عن الأخر فكان الثانى أبعد من التم كما تقدم فى ثالث أقسام الاول ولكن لا يخفى أن الاول فاق الثانى فى التفسير عن الكرم بطريق التجوز ولما قيل ان معروفه لا يجب وقيل ان وجه كونه لا يجب أن المعروف قد يبر به عن الغير فيقال معروفه أوسع أى الشئ المعروف منه كناية عن الغير أوسع فاستهجن هنا التمييز لما عهد فيه من هنا الغنى ولا يخفى أن هذا التوجيه إنما يتجه ان صح الاخبار عن المعروف بقوله أوسع مراد به هنا الغنى على وجه الكثرة والا فلا يخفى فساده لوجود المعروف فى الكلام البليغ ولا يبره الاستهجان بوجه تأمله * ولما فرغ من الأخذ بالظاهر وأقسامه شرع فى غير الظاهر فقال (وأما) الأخذ (غير الظاهر) أقسام ولم يدها الى الأبلغ والأدنى المذموم والساوى الابعدين التم لان أقسام غير الظاهر كلها مقبولة من حيث ما أخذت منه لعدم ظهورها منه فان اعترافهم جهة أخرى خارجة عن معنى الأخذ كما يندك قوله فيما يأتى وأكثره الأنواع بسنى كلها فانه مثل (قول أشجع

وليس بأوسعهم في الغنى * ولكن معروفه أوسع)
 كذا قال المصنف وقد يقال الاول أحسن لسلامته من حذف المفضل عليه والاستمارة للأرخب فيه هذه أنواع الأخذ بالظاهر ص (وأما غير الظاهر الخ) من الأخذ غير الظاهر أنواع

أى سخي) أى فهو مجاز مرسل من اطلاق اسم اللابس بكسر الباء وهوسمة الباع أو الذراع على اللابس فتحسها وهو كثره الماطى لان الباع والذراع بهما يحصل الماطى عند قصد دفعه فاذا نسع كثر ما عاؤه فلا يست السمة الكثرة عند الاعطاء فأطلقت السمة على الكثرة بتلك الالبسة مع القرينة (قوله وقول أشجع) أى فى مدح جعفر بن يحيى البرمكى (قوله الضمير للملوك) أى فى البيت السابق

يردم الملوك مدى جعفر * ولا يصنعون كما يصنع
 أى يقصد الملوك غايته
 التى بلغها فى الكرم والحال
 أنهم لا يصنعون من
 المعروف والاحسان كما يصنع
 (قوله في الغنى) أى فى
 المال (قوله أوسع) أى

من معروفهم (قوله فالبيتان متان لان) أى لا تفاقهما على القادة أن المدوح لم يزد على الأقران فى المال ولكنه فاقهم فى الكرم ولم يتخص أحدهما بفضيلة عن الأخر فلذا كان الثانى بعيدا عن التم (قوله ولكن لا يجب معروفه أوسع) أى وحينئذ فالبيتان ليسا متان بل الاول أبلغ فتشمل المصنف بهذين البيتين لقسم الثالث لا يتم ووجه عدم الاعجاب أن أرحم ذراعا يدل على كثره الكرم بطريق المجاز بخلاف معروفه أوسع فانه يدل على ذلك بطريق الحقيقة فالبيت الاول قد ازداد بالمجاز حسنا وقيل وجه كونه لا يجب أن للمدوح لم يزد على الأقران فى الكرم وهو الذى للمدوح معروفه وهو الذى أوسع وفيه بعد لان الكلام البليغ لا يبره الاستهجان (قوله وأما غير الظاهر) أى وأما الأخذ غير الظاهر وهو ما يحتاج لتأمل فى كون الثانى مأخوذا من الاول اذا علمت ضابطه تعلم أن المثال الآتى فى التشابه ينبغى أن يجعل من الظاهر لان ادراك كون الثانى أصله الاول ظاهر لا يحتاج لتأمل ولم يقسم المصنف

لأنه أن يشابه معنى الاول ومعنى الثاني كقول الطرمح بن حكيم الطائي :

لقد زادني حبا لتفسي أتى * بغيض الى كل امرئ غير طائل

وقول أبي الطيب : واذا أنتك منمتي من ناقص * فهى الشهادة لى بآنى كامل

فإن ذم الناقص أبا الطيب كقبض من هو غير طائل الطرمح وشهادة ذم الناقص أبا الطيب كزيادة حب الطرمح لنفسه وكذا قول أبي

العلاء للعري في مرثية : وما كافة البدر المنبر قديمة * ولكهما فى وجهه أثر اللطم

وقول القيسراني : واهوى الذى أهوى له البدر ساجدا * ألت ترى فى وجهه أثر الترب

وأوضح من ذلك قول جرير : فلا يمنعك من أرب لحاهم * سواء ذو العمامة والخمار

وقول أبي الطيب : ومن فى كفه منهم قنائة * كمن فى كفه منهم خضاب

البعيد عن القم لان أقسام

(٤٩٧)

غير الظاهر الى الألف والادنى للموم وللإسوي في البلاغة

غير الظاهر كلها مقبولة

من حيث الاخذ فان

اعتراها ردمن جهة أخرى

خارجة عن معنى الاخذ

كانت غير مقبولة (قوله

لأنه أن يشابه المعنيان)

أى فأقسامه كثيرة ذكر

المصنف منها خمسة كلها

مقبولة القسم الاول منها

أن يشابه المعنيان أى

معنى البيت الاول المأخوذ

منه ومعنى التالى المأخوذ

أى من غير نقل للمعنى

لحل آخر فغير ما بعده

(قوله أى حاجة) أى

تردها منهم (قوله لحاهم)

بضم اللام وكسرهما فاعل

يمنع وقوله جمع لحية (١)

بفتح اللام وكسرهما (قوله

سواء ذو العمامة الخ) أى

لأنه أن يشابه المعنيان) أى معنى البيت الاول ومعنى البيت الثاني (كقول جرير فلا يمنعك من أرب)

أى حاجة (لحاهم) * جمع لحية يعنى كونهم فى صورة الرجال (سواء ذو العمامة والخمار) يعنى أن

الرجال منهم والنساء سواء فى الضعف (وقول أبي الطيب :

ومن فى كفه منهم قنائة * كمن فى كفه منهم خضاب)

واعلم أنه يجوز فى تشابه المعنيين اختلاف البيتين .

ومقبولة (منه) قسم هو (أن يشابه المعنيان) أى معنى البيت الاول المأخوذ منه ومعنى البيت الثاني

المأخوذ بلانقل (كقول جرير فلا يمنعك من أرب) أى من حاجة تردها عندهم (لحاهم) فاعل يمنع أى

يمنع أصحاب الاحى جمع لحية لانهم فى المعنى نساء وان كانوا فى الصورة رجالا فلا تمنعك صورتهم مع

انتفاء المعنى الذى تقع به النعم ولذلك قال (سواء) منهم (ذو العمامة و) ذو (الخمار) يعنى أن رجالهم ونساءهم

متساوون فى الضعف فلا مقاومة للرجال منهم على الدفع عن النساء منهم هذا هو البيت الاول (وقول أبي

الطيب ومن فى كفه منهم قنائة) أى رمح (كمن فى كفه منهم خضاب) أى صنع الحناء هذا هو البيت الثانى

وقد اشبه البيتان فى المعنى من جهة افادة كل منهما أن الرجال لهم من الضعف مثل ما للنساء

الآن الاول أهد التساوى والثانى أتى بالة التشبيه والاول عبر عن النساء بذوات الخمار وعن الرجال

(لأنه أن يشابه المعنيان) أى المعنى الاول والمعنى الثانى (كقول جرير :

فلا يمنعك من أرب لحاهم * سواء ذو العمامة والخمار

وقول أبي الطيب :

ومن فى كفه منهم قنائة * كمن فى كفه منهم خضاب)

فشكل من البيتين يدل على عدم البلاغة بالرجال الأتاهما مختلفان لان الاول دل على مساواة النساء للرجال

(٦٣ - شروح السليخيس - رابع) لان الرجال منهم والنساء سواء فى الضعف فلا مقاومة للرجال منهم على الدفع عن النساء منهم

فقوله سواء الخ جملة مستأنفة فى معنى العالة والعمامة بالكسر تطلق على العفر وعلى البيضة وعلى ما يلف على الرأس وحملها على الاولين

أبلغ وعلى الثالث أوفى بقوله والخمار (قوله وقول أبي الطيب) أى فى مدح سيف الدولة بن حمدان وخضوع بنى كلاب وقبائل العرب

له (قوله قنائة) أى رمح وقوله خضاب أى صنع الحناء والبيت الاول أى بيت جرير هو المأخوذ منه. بيت أبي الطيب هو الثانى المأخوذ

والبيتان متشابهان فى المعنى من جهة افادة كل منهما أن الرجال لهم من الضعف مثل ما للنساء. الآن الاول أفاد التساوى والثانى

أتى بأداة التشبيه والاول عبر عن النساء بذوات الخمار وعن الرجال بذوى العمامة والثانى عبر عن النساء بذوات الخضاب وعن الرجال

بذوى القنائة فى أ كفههم والاول أيضا جعل ذلك التساوى علة لعدم منحهم تناول الحوائج منهم بخلاف الثانى (قوله واعلم الخ) هذا

دخول على كلام المصنف الآتى (قوله اختلاف البيتين الخ) فيجوز أن يكون أحد البيتين نغزلا والآخر مديحا أو هجاء أو افتخارا

(١) قوله بفتح اللام ليس فى اللحية الا الكسر كما فى كتب اللغة ٥١ مصححه

ولا يفرك من البيتين المتشابهين (٤٩٨) أن يكون أحدهما نسيبا والآخر مدحاً لهجاء أو افتخاراً أو غير ذلك فإن الشاعر

تشبيهاً ومدحاً لهجاءً وافتخاراً ونحو ذلك فإن الشاعر الحاذق إذا قصد إلى المعنى المختلس لينظمه احتال في اخفائه فغيره عن لفظه ونوعه ووزنه وقافيته وإلى هذا أشار بقوله (ومنه) أي من غير الظاهر (أن ينقل المعنى إلى محل آخر

بذوى العمامة والثاني عبر عن النساء بذوات الخضاب وعن الرجال بذوى القنأة في أكتهم والاول أيضا جعل ذلك التساوي علة للأمر بتناول الجوانح لديهم بخلاف الثاني فإن قلت قد تقدم في قسم الظاهر أنه لا يشترط فيه التساوي في المعنى من كل وجه ولا أن يوجد في المعنى السأخوذ لفظ المأخوذ منه وإنما يشترط الاتحاد في المعنى الحاصل في الجملة وإن كان بين القائلين اختلاف ما وهذا المثال لغير الظاهر كذلك لاشتراك البيتين كما بينت في الحاصل الذي هو كون الرجال لهم من الضمف مثل ما للنساء ولا يضر التعبير الخالف ولا مصاحبة شيء آخر كما في البيت الاول قلت الفرق بين الظاهر وغيره قد تقدم وهو أن غير الظاهر لا بد أن يكون بحيث لا يدرك كون الثاني من الاول إلا بتأمل كما يتضح في الأمثلة بعد والنوق السليم شاهد بذلك وأما هذا المثال فوجه الخفاء أن الاول سوى بين مفهوم ذى العمامة والجمار في مصدوقهما والثاني شبه مفهوم من في كفه خضاب بمن في كفه قنأة باعتبار مصدوقهما فيبادر قبل التأمل أن اللعنين لما اختلفت المفهوم فيهما مختلفان بخلاف ما تقدم فالمعنى ظاهر الاتحاد هذا والحق أن هذا المثال قريب من الظاهر بل ينبغي أن يجعل منه والمثال الذي فيه التشابه بلا ظهور كقوله :

لقد زادني حبا لنفسي أني * بنض إلى كل امرئ غير طائل
وقوله : وإذا أتتك مذمتي من ناقص * فهي الشهادة لي بأني كامل

فمعنى البيت الاول أن بنض مائس بطائل أي لا فائدة فيه يزيدني حبا في نفسي لاني أعلم بذلك أنه ما بنفسني إلا لكونه لم يناسب ما فيه من المعاني والاخلاق ماني ومعنى الثاني أنه إذا ذمتي ناقص ذم في نفسه كان ذمه شهادة بكماي ومعلوم أن البنض يستلزم عادة ذم البنوض وحب الانسان نفسه يستلزم ادراك كمالها فالمعنيان مشتبهان في أمر يعمهما وان اختلف مفهومهما وذلك الذي يعمهما هو أن مباعدة الازدال وإذا يتهم للانسان تفيد رفعة لكن الخفاء أخذ أحدهما من الآخر لان المثال إنما هو باعتبار هذا الامر العام الذي يعد استشعار الاخص منه فتزلا فيه بمنزلة الاخصين باعتبار الجنس الاعلى جعل الثاني أي أخذه من خلاف الظاهر والنوق السليم شاهد بذلك فتأمل ولما كان غير الظاهر مشعرا بالحاجة إلى التأمل صح فيه نقل المعنى من مكان إلى آخر إذ غاية ما فيه زيادة الخفاء ولا ينافيه فيصح أن ينقل المعنى من نسب أي وصف بالجمال يقال نسب بكسر سين المضارع إذا شيب بامرأة أي ذكر منها ما يلائم الشبيبة والفتوة إلى مدح وبالعكس وإلى هجاء وافتخار ونحو ذلك وبالعكس ونقل المعنى من بعض الثلاثة الأخيرة إلى آخر وبالعكس وذلك يمكن من الشاعر الحاذق عند قصد اختلاس المعنى واخفائه فيحتمل فيه حتى ينظمه على غير نوعه الاول وعلى غير وزنه وقافيته فيدخل في غير الظاهر على هذا ما نقل من نوع إلى غيره سواء كان للنقول عنه وإليه ما ذكر أو من غير ذلك وإلى هذا القسم وهو النقل من محل إلى آخر مطلقا أشار بقوله (ومنه) أي من غير الظاهر (أن ينقل المعنى إلى محل آخر) بأن يكون المعنى وصفا وقد كان في

والثاني دل على تشبيه الرجال بالنساء فهو معنى غير الاول والاول أبلغ منه لما تقدم من أن التشابه وهو التساوي أبلغ من التشبيه الذي هو الحاق الناقص بالزائد (ومنه أن ينقل المعنى إلى محل آخر)

الحاذق إذا عمد إلى المعنى المختلس لينظمه تخيل في اخفائه فغيره عن لفظه ونوعه وقافيته به عن نوعه ووزنه وقافيته * ومنه النقل وهو أن ينقل معنى الاول إلى غير محله

أورثاء (قوله تشبيبا) التشبيب ذكر أوصاف المرأة بالجمال وفي بعض النسخ نسيبا يقال نسب ينسب بكسر سين المضارع إذا تشبب بامرأة أي تغزل بها ووصفها بالجمال والمراد هتسا من الأمرين ذكر أوصاف المحبوب مطلقا ذكرا أو أنثى (قوله ونحو ذلك) أي ويجوز اختلافها بنحو ذلك كالإختلاف في الوزن أو القافية (قوله المختلس) أي الذي اختلسه وأخذه من كلام غيره (قوله فغيره عن لفظه ونوعه) أي فغير لفظه وصرفه عن نوعه كالمدح أو التمدح والافتخار أو الرثاء أو الغزل (قوله وإلى هذا أشار بقوله) أي وإلى هذا القسم وهو نقل المعنى من نوع من هذه الأنواع لنوع آخر أشار الخ ووجه الإشارة أنه ذكر أنه ينقل المعنى إلى محل آخر وهذا صادق بأن

ينقله من التشبيب إلى أحد المد كورات (قوله أن ينقل المعنى إلى محل آخر) بأن يكون المعنى وصفا وينقل من موصوف لموصوف آخر كنهله ستر الدم من الفتى إلى السيف في المثال الذي ذكره المصنف أو يكون المعنى مدحا فينقل لهجاء أو الرثاء أو العكس

كقول

وينقل من موصوف لموصوف آخر كنهله ستر الدم من الفتى إلى السيف في المثال الذي ذكره المصنف أو يكون المعنى مدحا فينقل لهجاء أو الرثاء أو العكس

كقول البحرى سلبوا وأشرفت الدماء عليهم * محمرة فكأنهم لم يسلبوا نقله أبو الطيب الى السيف فقال :
 يس النجيع عليه وهو مجرد * عن غمده فكأنما هو مغمد (٤٩٩)

ومنه أن يكون معنى
 الثانى أشمل من معنى
 الاول كقول جرير :

إذا غضبت عليك بنو تميم *
 وجدت الناس كلهم غضابا

(قوله فأشرفت الدماء
 عليهم) أى فظهرت الدماء
 عليهم ملاعبة لاشراق

شماع الشمس وأتى بقوله
 محمرة لئنى مايتوهم من

غلبة الاشراق عليها حتى
 صارت بلون البياض

(قوله فكأنهم لم يسلبوا)
 أى فلما ستروا الدماء بعد

سلبهم صاروا كأنهم لم
 يسلبوا لان الدماء للشرقة

عليهم سارت ساترة لهم
 كاللباس المعلوم وهذا

البيت هو للنقول عنه
 المعنى وبيت أبى الطيب

الآتى هو للنقول فيه
 المعنى (قوله النجيع) هو

الدم المائل الى سواد
 (قوله وهو مجرد الخ) أى

والحال أن السيف خارج
 من غمده (قوله فكأنما

هو مغمد) أى فصار
 السيف لما ستره النجيع

الذى له شبه بلون الغمد
 كأنه مغمد أى مجمول فى

الغمد (قوله فقل
 المعنى) أى وهو ستر الدم

كاللباس من القتلى الى
 السيف أى لانه فى البيت
 (قوله ستر الدم كستر الغمد) قوله

كقول البحرى سلبوا أى ثيابهم (فأشرفت الدماء عليهم * محمرة فكأنهم لم يسلبوا) أى لان
 الدماء للشرقة كانت بمنزلة ثياب لهم (وقول أبى الطيب يس النجيع عليه) أى على السيف (وهو
 مجرد * عن غمده فكأنما هو مغمد) لان الدم اليا بس بمنزلة غمده فنقل المعنى من القتلى والجرحى
 الى السيف (ومنه) أى من غير الظاهر (أن يكون معنى الثانى أشمل) من معنى الاول
 (كقول جرير :
 إذا غضبت عليك بنو تميم * وجدت الناس كلهم غضابا)

النقول وصفا على جهة أخرى (كقول البحرى سلبوا) ثيابهم (وأشرفت الدماء) أى ظهرت
 الدماء (عليهم) ملاعبة لاشراق شماع الشمس (محمرة) وزاد محمرة لئنى مايتوهم من غلبة الاشراق
 عليها حتى تصير بلون الاشراق البياض (فلباستر وابداء بعد سلبهم صاروا) كأنهم لم يسلبوا (لان
 الدماء للشرقة عليهم صارت ساترة لهم كاللباس المعلوم هذا هو للنقول عنه المعنى) وقول أبى الطيب
 يس النجيع) أى الدم المائل الى السواد (عليه) أى على السيف (وهو) أى السيف (مجرد) مجرد
 عن غمده) أى والحال أن السيف خارج عن الغمد (ف) مار السيف لما ستره بالنجيع الذى له شبه بلون
 الغمد (كأنما هو مغمد) أى مجمول فى غمده لستره بالنجيع كما يستره الغمد هذا هو للنقول فيه
 المعنى فالكلام الاول فى القتلى وصفهم بأن الدماء سترتهم كاللباس ونقل هذا المعنى الى موصوف آخر
 وهو السيف فوصفه بأنه ستره الدم كستر الغمد فان قلت النقل فيه تشابه المعنيين أيضا ضرورة
 أن فى كل من البيتين الدلالة على ستر الشيء بعد تجرده فلم جعل هذا القسم من غير الظاهر مطلقا ولم
 يجعل من قسمه الذى هو تشابه المعنيين قلت فرقى بين التشابه بلا نقل كما فى قوله بسواء ذوالعمامة والجارح *
 مع قوله :
 ومن فى كفه منهم قناة * كمن فى كفه منهم خضاب
 ولذلك قيدنا به فيما تقدم وبين التشابه مع النقل فان هذا أدق وأحق فن جعله من التشابه ثم جعله من غير
 الظاهر أراد التشابه الكائن مع النقل تأمله (ومنه) أى ومن غير الظاهر (أن يكون معنى) البيت (الثانى
 أشمل) وأجمع من معنى البيت الاول (كقول جرير :

إذا غضبت عليك بنو تميم * وجدت الناس كلهم غضابا)
 هذا هو للشمول الاول فقد أفاد بهذا الكلام أن بنى تميم ينزلون منزلة الناس جميعا فى الغضب فنضبه
 غضب جميع الناس و يانزم أن رضاهم هو رضا جميع الناس لان المتابعة فى الغضب تقتضى المتابعة
 فى الرضا لاقتضائه الرضا المفيدة لذلك فتحصل منه أنه أقام بنى تميم مقام الناس جميعا فى أعلى ما يطلب

كقول البحرى :
 سلبوا وأشرفت الدماء عليهم * محمرة فكأنهم لم يسلبوا
 وقول أبى الطيب :
 يس النجيع عليه وهو مجرد * عن غمده فكأنما هو مغمد
 فإنه أخذ معنى بيت البحرى ونقله الى السيف (ومنه) أى من غير الظاهر (أن يكون معنى الثانى أشمل)
 من الاول (كقول جرير :

إذا غضبت عليك بنو تميم * وجدت الناس كلهم غضابا)
 الاول وصفهم بأن الدماء سترتهم كاللباس ونقل هذا المعنى لموصوف آخر وهو السيف فوصفه بأنه ستره الدم كستر الغمد (قوله
 أشمل) أى أجمع

وقول أبي نواس : ليس على الله بمسئكر * أن يجمع العالم في واحد
(ومنه القلب) وهو أن يكون معنى الثاني نقيض معنى الأول سمي بذلك لقب المعنى الى نقيضه كقول أبي الشيبان :

(قوله لاسم) أي بني نعيم وقوله يقومون مقام كلهم أي مقام كل الناس فقد أجاد جرير بهذا الكلام أن بني نعيم ينزلون منزلة الناس
جميعا في الغضب (قوله وقول أبي نواس) (٥٠٠) يضم النون والهمزة (١) أي قوله لهارون الرشيد لاسجن المضل

البرمكي وزيره غيره منه
حين سمع عنه التناهي في
الكرم مشيرا الى أن في الفضل
شيئا ما في هرون وأن في
هرون جميع ما في الفضل
وما في العالم من الحصول
مساغة وقيل البيت
قولا لهارون إمام الهدى
عند احتفال المجلس الحاشد
أنت على ما فيك من قدرة
فلمت مثل الفضل بالواجد
ليس على الله بمسئكر * الخ
روى أن هرون لما سمع
الآيات أطلق التفضل من
السجن والاحتفال الاجتماع
والحاشد بالشرين المعجمة
الجامع وقوله مثل الفضل
مفعول الواجد أي لا تجد
مثل المضل في خدمتك
وطاعتك (قوله أن يجمع
العالم) أي صفات العالم
الكباية وهذا البيت أشمل
من الأول لأن الأول جعل
بني نعيم بمنزلة كل الناس
الذين هم بعض العالم
والبيت الثاني جعل
للمدح بمنزلة كل العالم
التي هو أشمل من الناس
لأن الناس بعض العالم
(قوله وغيرهم) أي من
اللائكة والجن واعلم أن الرواية الصحيحة ليس على الله بدون واو قبل ليس وهو من بحر السرب

لا اسم يقومون مقام كلهم (وقول أبي نواس .
ليس على الله بمسئكر * أن يجمع العالم في واحد)
فانه يشمل الناس وغيرهم فهو أشمل من معنى بيت جرير (ومنه) أي من غير الظاهر (القلب وهو أن
يكون معنى الثاني نقيض معنى الأول كقول أبي الشيبان :

وأعلى ما يطلب هورضا الناس جميعا (وقول أبي نواس) لهارون الرشيد لاسجن المضل البرمكي غيره
منه حين سمع عنه التناهي في الكرم مشيرا الى أن في الفضل شيئا ما في هارون وأن في هارون جميع ما في
الفضل وما في العالم من الحصول مبالغة
قولا لهارون امام المسدي * عند احتفال المجلس الحاشد
أنت على ما فيك من قدرة * فلمت مثل الفضل بالواجد
(ليس على الله بمسئكر * أن يجمع العالم في واحد)

وروى أنه أطلقه من السجن لما سمع الآيات وهذا البيت هو الأشمل الثاني وهو يفيد ما أقام المدح
مقام جميع العالم لجمه جميع أوصافه فهو أشمل بما في بيت البحثرى لاختصاصه باقامة المدحيين مقام
الناس في الرضا والغضب وهو أجاد إقامة واحد مقام جميع الناس في كل شيء ولا يخفى خفاء الأخذ
بينهما فإنه لو لا اعتبار اللوازم الخفية ما فهم انتشاء الأول من الثاني كما قررنا ولم يتعرض للعكس وهو أن
يكون الأول أشمل مع امكانه وكأنه لعدم وجدان ماله (ومنه) أي ومن غير الظاهر (القلب وهو)
أي القلب (أن يكون معنى) البيت (الثاني نقيض معنى) البيت (الأول) كأن يقرر البيت
الأول حب اللوم في المحبوب إملة ويقرر الثاني أنه مذموم لعله أخرى فيكون التناقض والتناقض بين
البيتين بحسب الظاهر وان كانت العلة تنفي التناقض لانها مسماة من الشخصين فيكون الكلامان غير
كذب معا ومعالم أن من كانت عنده العلة الأولى صح الأول باعتباره ومن كانت عنده الثانية صح

وقول أبي نواس :

ليس على الله بمسئكر * أن يجمع العالم في واحد
فالثاني أشمل لأن الأول دل على الاختصاص بحالة الغضب كدائيل وفيه نظر لانهم اذا كانوا هم جميع
الناس في حال الغضب كانوا جميع الناس في كل حال وقيل لأن الأول خاص ببني نعيم والثاني شامل لهم
ولغيرهم وهو فاسد لأن المراد بالواحد في الثاني واحد معين خاص والأحسن أن يقال الثاني شامل لأن
العالم أشمل من الناس لانه كل موجود حادث والذي يظهر أن يقال الثاني أبلغ باعتبار أنه صريح
في أن الناس كلهم ذلك الواحد بخلاف الأول فإنه لا يلام من غضب الناس كلهم لغضب بني نعيم أن يكونوا
هم جميع الناس لجواز أن يريد أن الناس تعلمهم يقضون لغضبهم لكن التعبير عن هذا بأنه أشمل فيه
نفسه * ومنه أيضا القلب وهو أن يكون المعنى الثاني نقيض المعنى الأول لعلب للمعنى الى نقيضه فهو
مأخوذ من نقيضه كقول أبي الشيبان :

أجد
مستغلن مستغلن فاعلاتن فدخله حذف السبب فاعلن وفي بعض النسخ وليس بالواو قبل ليس ففيه من العيوب الخرم
وهو زيادة ما دون خمسة أحرف في صدر الشطر (قوله أن يكون معنى الثاني نقيض معنى الأول) وذلك كأن يقرر البيت الأول حب اللوم

(١) قوله يضم النون والهمزة وغيرهم موز كأي كتب اللغة اه مصححه

وقول أبي الطيب
وكذا قول أبي الطيب أيضا
فانه ناقض به قول أبي تمام
وقد تبعه البحرى فقال
أجد للامة في هواك لذيدة * حبا لذكرك فليأمنى اللوم
أحبه وأحب فيه ملامة * ان للامة فيسه من أعدائه
والجراحات عنده نعات * سبقت قبل سببه بسؤال
ولقمة معترف جدواه أحلى * على أذنيه من نعم السباع
نشوان يطرب للسؤال كأنما * غناه مالك طي أو معبد

في المحبوب لعله ويقرر الثاني بنقض اللوم في المحبوب لعله أخرى فيكون (٥٠١) التناقض والتناقض بين البيتين

بحسب الظاهر وان كانت
العله تنفي التناقض لانها
مسلمة من الشخصين فيكون
الكلامان معا غير كذب
ومعلوم أن من كانت
عنده العله الاولى صح
الكلام باعتبارها ومن كانت

عنده الثانية صح الكلام
باعتبارها فالتناقض في
ظاهر اللفظين والانتظام
باعتبار المعنى (قوله أجد
للامة) أى أجد اللوم
والانكار على (قوله في
هواك) يكسر الكاف
خطاب مؤتة أى في شأنه
أوبسبه (قوله حبا لذكرك)
أى وأنا وجدت اللوم فيك
لذيدا لأجل حبي لذكرك
واللوم مشتمل على ذكرك
(قوله والانكار باعتبار
التقيد) أى راجع للتقيد
فالمكر في الحقيقة هو

مصاحبة تلك الحال فالعنى
كيف أحبه مع حبي فيه
ملامة بل أحبه فقط (قوله
كما يقال أنصلى وأنت محدث)
أى فالمكروه ووقوع الصلاة

أجد للامة في هواك لذيدة * حبا لذكرك فليأمنى اللوم
وقول أبي الطيب أحبه) الاستفهام للانكار والانكار باعتبار التقيد الذى هو الحال أعنى قوله
(وأحب فيه ملامة *) كما يقال أنصلى وأنت محدث على تميز واول الحال في المضارع الثابت كما هو
رأى البعض أو على حذف للبدا أى وأنا أحب ويجوز أن تكون الواو للطمع والانكار راجع الى الجمع
بين أمرين أعنى محبته ومحبته الملامة فيه (ان الملامة فيه من أعدائه) وما يصدر من عدو المحبوب
يكون مفضوا وهذا نقيض معنى بيت أبي الشيبان لكن كل منهما باعتبار الآخر

الكلام باعتبارها فالتناقض في ظاهر اللفظين والانتظام باعتبار المعنى والحال وذلك (كقوله أجد
للامة) أى اللوم والانكار على (في هواك لذيدة) أى أجد ذلك اللوم فيك لذة لتناهى حبي فيك حتى
صرت أنا لذى بطلق ذكرك على أى وجه كان وإلى هذا أشار بقوله (حبا) أى وأنا وجدت لها لذيدة لأجل
حبي (لذكرك) على أى وجه كان (فليأمنى اللوم) جمع لائم وهذا هو الاول النقوض (وقول
أبي الطيب

أحبه وأحب فيه ملامة * ان الملامة فيه من أعدائه)
وهذا هو الثاني ناقض للاول وإنما كان اللوم فيه من العدو لان الحب يتضمن كمال المحبوب ورفعته
واللوم على أمر فيه تنظيم لاحد وكما لا يكون الامن عدوه المفضل له وان كان يمكن أن يكون اللوم
رفقا بالموم وإبقاء عليه لكنه خلاف الأصل بل لا يسمى في الحقيقة لوما بل عزاء وحسلا على التصبر
بالتفسير والواو فى وأحب فيه ملامة يحتمل أن تكون واو الحال من غير تقدير للبدا على مذهب من
يجوز موالاة المضارع للثابت واو الحال أو بتقدير للبدا على مذهب من لا يجوز أى كيف أحبه مع حبي
فيه الملامة فالمكروه في الحقيقة هو مصاحبة تلك الحال لا كونه يحبه مع مفارقة حبه لضمون هذه الحال
كما يقال أنصلى وأنت محدث فالمكروه هو وقوع الصلاة مع الحدث لا وقوع الصلاة من حيث هى وكما تقول

أجد للامة في هواك لذيدة * حبا لذكرك فليأمنى اللوم
وقول أبي الطيب
أحبه وأحب فيه ملامة * ان الملامة فيه من أعدائه
فبيت المتن وأبي الشيبان متناقضان لان أبا الشيبان صرح بحب الملامة والتنفي في حبا بهمزة الانكار
بقوله أحبه وأحب فيه ملامة وقد يقال للمكروه بهمزة الانكار ما يليها والذى يليها حبه وهو غير
منكروه وجوابه أن المعنى أجمع بين الأمرين مثل أمأمر من الناس بالبر وتسون أنفسكم أو يقال

مع الحدث لا وقوع الصلاة من حيث هى وكما تقول أنصلى وأنت محدث وأنت بين يدي الأمير فالمكروه كونه يتكلم مع كونه بين يدي الأمير (قوله على
تجويز الخ) أى بناء على تجويز الخ وهو من شرط بقوله الذى هو الحال (قوله والانكار راجع الى الجمع بين الأمرين) أى كيف يجتمع حبه
وحب اللوم فيه في الوقوع منى بل لا يكون الا واحدا منهما (قوله وهذا) أى بنقض اللوم في المحبوب نقيض معنى بيت أبي الشيبان أى لانه
جعل اللوم في المحبوب محبوبا (قوله لكن كل منهما باعتبار) أى لكن كل من كراهة الملامة وحبها باعتبار غير الاعتبار الآخر فحبة اللوم
في البيت الاول من حيث اشتغال اللوم على ذكر المحبوب وهذا محبوبه وكراهته في الثاني من حيث صدوره من الاعداء والصادر
منهم يكون مفضوا وأشار الشاويح بهذا الاستمرار الى أن التناقض بين معنى البيتين المذكورين بحسب الظاهر وفي الحقيقة

لاتناقض بينهما أصلا لاختلاف السبب في كل (قوله ولهذا) أي لأجل أن كلاما من المعنيين باعتبار (قوله في هذا النوع) أي نوع القلب وقوله أن يبين أي الشاعر السبب (٥٠٢) كافي اليتبين المذكورين فإن الأول علة حلالمة بحجة لذكره والثاني علة كراهيته

لما يكونها تصدر من الأعداء وإنما كان الأحسن في هذا النوع بيان السبب لأجل أن يعلم أن التناقض ليس بحسب الحقيقة بل بحسب الصورة كذا قال يس وقال العلامة السقوي أنما كان الأحسن في هذا النوع بيان السبب بل لا بد فيه من بيانه لأنه إذا لم يبينه كان مدعيا للتقص من غير بينة وهو غير مسموع فلو قال هنا أوجه وأحب فيه ملامة كان دعوى لعدم المحبة بلا دليل وذلك لا يفيد بهذا النوع أخرج لباب المعارضة والابطال وهو يفتر لدليل التصحيح فلا بد منه في الطرفين قوله أن يؤخذ بعض المعنى ويضاف إليه ما يحسنه أي أن يؤخذ بعض المعنى من الكلام الأول ويترك البعض الآخر ثم لا يقتصر في الكلام الثاني على بعض المعنى المتأخوذ من الأول بل يضاف لذلك البعض المتأخوذ ما يحسنه من المعاني ومفهوم هذا الكلام أنه إذا لم يضاف إليه شيء أصلا كان من الظاهر لأن

ولهذا قالوا الأحسن في هذا النوع أن يبين السبب (ومنه) أي من غير الظاهر (أن يؤخذ بعض المعنى ويضاف إليه ما يحسنه

أنتكلم وأنت بن يدي الأمير فالنكر هو كونه يتكلم مع كونه بين يدي الأمير ويحتمل أن تكون تلك الواو للعطف والعطف بالواو وإن كان لا يقتضي للمية لكن يقتضي الاجتماع في الحكم فحبه وحب اللوم فيه يقتضي عطف أحدهما على الآخر اجتماعهما في الوقوع من شخص واحد وهو الحكم وهذا الاجتماع هو محط الانكار أي كيف يجتمع حبه وحب اللوم في الوقوع مني وهذا النوع الأحسن فيه بيان العلة بل لا بد فيه من بيانها لأنه إن لم يبينها فهو دعوى للتقص بلا بينة وهو غير مسموع فلو قال هنا أوجه وأحب فيه ملامة كان دعوى لعدم الصحة بلا دليل ولا يفيد بل الكلام المنقوض ينبغي فيه بيان العلة أيضا لأن هذا النزاع أخرج لباب المعارضة والابطال وهو يفتر لدليل التصحيح والابطال فناسب الاتيان بالعلة من الطرفين فلا بد منها إلا أن تكون ظاهرة كقول أبي تمام

ونعمة معترف جدواه أحلى * على أذنيه من نغم السماع

والمعنى الطالب والجدوى النفع والسماع أريد به ما يحسن سماعه كالعود ومعنى البيت أن هذا المدح لقرط محبته للكرم والاعطاء نصير عنده نعمة السائل لحب سؤاله لاعطائه أحلى من نجات العود ونحوه وهذا الحكم علة ظاهرة وهي حب الاعطاء والكرم فإنه هو السبب في كون نعمة السائل كنعمة العود وقد ناقضه المتنبي بقوله

والجراحات عنده نغامت * سبقت قبل سببه بسؤال

السبب هو العطاء فقد جعل المتنبي نغامت السؤال عند المدح وتؤذيه كالجرح وهو تقيض لاستحسانها وذلك حيث تسبق تلك النعمة سببه أي عطائه والعلة أيضا ظاهرة وهي حبه الاعطاء بلا سؤال فلو سبقت نغامت السؤال عطائه أثرت فيه تأثير الجرح فكأنه يقول إذا كانت نعمة السؤال كالعود عند ذلك المدح فهنا مدح النعمة عنده كالجرح لأنه بحب الاعطاء بلا سؤال فقد تناقض الكلامان وإن اختلفا علة ومحلًا ووجه الكلام الذي هو تقيض للأول مأخوذ من ذلك الأول فإن المتبادر أن تقيض الشيء ينافي لأنه منه ولا هو هو وبينه ولم يزد إلا السلب في الإثبات والعكس وزيد بالسلب والإثبات هنا الاتيان بالمنافي في الجملة وأيضا تقيض الشيء فرع الشعور به فذلك الشيء هو الحامل على طلب التقيض فقد انشأ التقيض عن الأول فافهم وانظر رأي المعنيين أبلغ التلذذ بلومه في المحبوب أو بغض اللوم في المحبوب والأظهر التلذذ باللوم لاقتضائه عدم الشغل عن حبه لعارض من العوارض ولو كان منافيا بخلاف بغض اللوم عند سماعه فإنه يقتضي شغل القلب ببغض اللوم والغناء في الحبيب مطلقا بحيث لا يحسن إلا بحبه أعظم من العداوة بسببه (ومنه) أي ومن غير الظاهر (أن يؤخذ بعض المعنى) أي من الكلام الأول ويترك البعض ثم لا يقتصر في الكلام الثاني على ذلك (و) لكن (يضاف) إلى ذلك البعض المتأخوذ (ما يحسنه) من المعاني ومفهوم هذا الكلام أنه إن لم يضاف إليه شيء أصلا

التقدير وأنا أحب ويكون جملة حالية وأعافسنا أنا لأن المضارع المثبت لا يقع جالبا للواو * (ومنه أن يؤخذ بعض المعنى السابق ويضاف إليه ما يحسنه

مجرد أخذ المعنى من الأول كلا كان أو بعضا لا ليس فيه فيعد من الظاهر وكذا إذا أضيف إليه ما يحسنه كقول من الزيادة فإنه يكون من الظاهر لأن التأخوذ حينئذ ولو قل لا ليس فيه بخلاف أخذ البعض مع ترتيبه بما أضيف إليه فإن ذلك يخرج عن سن الاتباع إلى الابتداء فكأنه مستأنف فيخفى

كقول الأفوه الأودي : وترى الطير على آثارنا * رأى عين ثقة أن ستار
وقول أبي تمام وقد ظلت عقبان أعلامه ضحى * بعقبان طير في السماء نواهل

(قوله وترى الطير على آثارنا رأى عين) أي وتبصر الطير وراءنا تابعة لنا معاينة كذا قال اليعقوبي قال في الأطول الأثر جمع أثر بمعنى العلم أي مستتلية على أعلامنا متوقفة فوقها فتسكون الأعلام مظلة بها (٥٠٣) وأما كد قوله ترى بقوله رأى عين

لثلا يتوهم أنها بحيث ترى لمن أمن النظر بتكلف لبعدها ولثلا يتوهم أن المعنى أنها لما تبعنا كأنها ربت ولو لم تر لبعدها لانه يقال ترى فلانا يفعل كذا بمعنى أنه يفعله وهو بحيث يرى في فعله لولا المانع (قوله حال) أي من الطير بناء على أن المصدر بمعنى اسم الفاعل (قوله مما يتضمنه) أي من العامل الذي يتضمنه الجبرور الذي هو قوله على آثارنا وعلى هذا الاحتمال فقوله ثقة أن ستار جواب لسؤال مقدر إذ كأنه قيل لماذا كانت الطيور على آثارنا تابعة لنا فتقيل كانت على آثارنا وتبعتنا لثلا يتوهم أنها بحيث ترى بالنسبة لمن أمن النظر بتكلف لبعدها ولثلا يتوهم أن المعنى أنها لما تبعنا كأنها ربت ولو لم تر لبعدها لانه يقال ترى فلانا يفعل كذا بمعنى أنه يفعله فهو بحيث يرى في فعله لولا المانع (ثقة) مصدر بمعنى اسم الفاعل وهو حال من الطير أي تراها حال كونها واقفة ويحتمل أن يكون مفعولا من أجله من العامل المتضمن للجبرور الذي هو على آثارنا أي ترى الطير كائنة على آثارنا لأجل وثوقها (أن ستار) فكان ثقة على هذا جوابا لسؤال مقدر إذ كأنه قيل لماذا كانت الطيور على آثارنا كما قال كانت على آثارنا وتبعتنا لثقتها بأن ستار أي بأنها ستطمع من لحوم القتلى يقال ماره أناه بالميرة أي الطعام وأطعمه إياه هذا هو للأخوذ منه (وقول أبي تمام وقد ظلت) بالبناء للجهرول (عقبان) نائب فاعل ظلت أي ألقى الظلل على عقبان (أعلامه ضحى) وإضافة عقبان إلى الأعلام من إضافة المشبه به إلى الشبه أي الأعلام التي هي كالعقبان في تلونها وفخامتها فالمراد بالعقبان الأعلام نفسها وقيل الإضافة على أصلها من مياينة الأول والثاني والمراد بعقبان الأعلام الصور التي على حد الأعلام من ذهب أوفضة أو غيرها وهذا يتوقف على أن تلك الصور صنعت على هيئة العقبان ولم يثبت (بعقبان) متعلق بظلت أي ظلت عقبان الأعلام بعقبان (طير) لأنها زمت فوق الأعلام فألقت ظلها على الأعلام ومن وصف عقبان الطير أنها (في السماء نواهل) أي نواهل في السماء ونواهل جمع ناهل اسم فاعل من نهل إذا روى ضد عطش وهذه الحال يحتمل أن تكون على طريق التقدير أي يؤول أمرها حال نظيلها الأعلام إلى أن تكون بعد أن تضع الحرب أوزارها أو بعد وقوع القتلى أو لها نواهل في السماء فكأنه يقول ظللتها لرجائها النهل في السماء ويحتمل أن تكون حقيقة وأنها تازم الأعلام حال كونها قد نهلت في السماء ويلزم أنها شيعت من اللحوم وأما

كقول الأفوه : وترى الطير على آثارنا * رأى عين) يعني عيانا (ثقة) حال أي واقفة أو مفعول لها بما يتضمنه قوله على آثارنا أي كائنة على آثارنا لوثوقها (أن ستار) أي ستطمع من لحوم من تقتلهم (وقول أبي تمام وقد ظلت) أي ألقى عليها الظل وصارت ذوات ظل (عقبان أعلامه ضحى * بعقبان طير في السماء نواهل) من نهل إذا روى تبيض عطش

فظاهر لأن أخذ المعنى من الأول لا لبس فيه كلا كان أو بضا فبعد من الظاهر وأما إذا أضيف إليه ما لا يحسنه فالزيادة كالمدم فيكون للأخوذ ولو قل لا لبس فيه أيضا فيصير من الظاهر بخلاف البعض مع تزيينه بما أضيف إليه فان ذلك يخرجه عن سنن الاتباع إلى الابتداع فكأنه مستأنف فيخفى ثم مثل لما ذكر وهو أن يؤخذ البعض مع إضافة ما يحسن به إليه فقال (كقول الأفوه وترى الطير على آثارنا) أي تبصر الطير وراءنا تابعة لنا (رأى عين) أي معاينة وأما كد قوله ترى بقوله رأى عين لثلا يتوهم أنها بحيث ترى بالنسبة لمن أمن النظر بتكلف لبعدها ولثلا يتوهم أن المعنى أنها لما تبعنا كأنها ربت ولو لم تر لبعدها لانه يقال ترى فلانا يفعل كذا بمعنى أنه يفعله فهو بحيث يرى في فعله لولا المانع (ثقة) مصدر بمعنى اسم الفاعل وهو حال من الطير أي تراها حال كونها واقفة ويحتمل أن يكون مفعولا من أجله من العامل المتضمن للجبرور الذي هو على آثارنا أي ترى الطير كائنة على آثارنا لأجل وثوقها (أن ستار) فكان ثقة على هذا جوابا لسؤال مقدر إذ كأنه قيل لماذا كانت الطيور على آثارنا كما قال كانت على آثارنا وتبعتنا لثقتها بأن ستار أي بأنها ستطمع من لحوم القتلى يقال ماره أناه بالميرة أي الطعام وأطعمه إياه هذا هو للأخوذ منه (وقول أبي تمام وقد ظلت) بالبناء للجهرول (عقبان) نائب فاعل ظلت أي ألقى الظلل على عقبان (أعلامه ضحى) وإضافة عقبان إلى الأعلام من إضافة المشبه به إلى الشبه أي الأعلام التي هي كالعقبان في تلونها وفخامتها فالمراد بالعقبان الأعلام نفسها وقيل الإضافة على أصلها من مياينة الأول والثاني والمراد بعقبان الأعلام الصور التي على حد الأعلام من ذهب أوفضة أو غيرها وهذا يتوقف على أن تلك الصور صنعت على هيئة العقبان ولم يثبت (بعقبان) متعلق بظلت أي ظلت عقبان الأعلام بعقبان (طير) لأنها زمت فوق الأعلام فألقت ظلها على الأعلام ومن وصف عقبان الطير أنها (في السماء نواهل) أي نواهل في السماء ونواهل جمع ناهل اسم فاعل من نهل إذا روى ضد عطش وهذه الحال يحتمل أن تكون على طريق التقدير أي يؤول أمرها حال نظيلها الأعلام إلى أن تكون بعد أن تضع الحرب أوزارها أو بعد وقوع القتلى أو لها نواهل في السماء فكأنه يقول ظللتها لرجائها النهل في السماء ويحتمل أن تكون حقيقة وأنها تازم الأعلام حال كونها قد نهلت في السماء ويلزم أنها شيعت من اللحوم وأما

كقول الأفوه : وترى الطير على آثارنا * رأى عين ثقة أن ستار
وقول أبي تمام : وقد ظلت عقبان أعلامه ضحى * بعقبان طير في السماء نواهل

فيها ألوان مختلفة كالعقبان وقال الخنخالي الإضافة حقيقية على معنى الأعلام والمراد بعقبان الأعلام الصور المعمولة من ذهب أو غيره على هيئة عقبان الطير الموضوع على رأس العلم بمعنى الرابطة وهذا يتوقف على أن تلك الصور التي وضعت على رأس الأعلام صنعت على هيئة العقبان ولم يثبت (قوله بعقبان طير) متعلق بظلت أي ظلت عقبان الأعلام بعقبان طير لأنها زمت فوق الأعلام ألقت ظلها عليها (قوله في السماء) أي من السماء ففي معنى من متعلقة بنواهل الذي هو صفة لعقبان طير أي ظلت عقبان الأعلام

أقامت مع الرايات حتى كأنها * من الجيش إلا أنها لم تقابل

فان الأفوه أقد قوله رأى عين قربها لأنها اذا مدت تخيلت ولم تر وإنما يكون قربها نوعا للفريسة وهذا يؤكد المعنى المقصود ثم قال ثقة أن ستار فضبطها واتقه بالميرة وأما بوت عام فلم يشئ ممن ذلك

بعقبان طير من صفتها اذا وضعت الحرب أو زارها الهللى أى الرى من دماء القتلى فتظليل العقبان للاعلام لرجائها التحل من الدماء ووقوفها بأنها استطعم من لحوم القتلى (٥٠٤) (قولها لوقها بأنها استطعم لحوم القتلى) أى لرجائها الرى من دماها (قوله حتى كأنها من

الجيش) أى عقبان الطير (مع الرايات) أى الاعلام وثوقا بأنها استطعم لحوم القتلى (حتى كأنها * من الجيش إلا أنها لم تقابل) فان أبا عام لم يشئ * من معنى قول الأفوه (رأى عين) الدال على قرب الطير من الجيش بحيث ترى عيانا لا تخيلا وهذا مما يؤكد شجاعتهم وقتلهم الاعادى (ولا) بشئ * (من معنى قوله ثقة أن ستار) الدال على وثوق الطير بالميرة لاعتيادها بذلك وهذا أيضا مما يؤكد المقصود قيل ان قول أبى تمام ظلت اللام بمعنى قوله رأى عين لان وقوع الظل على الرايات مشعر بقربها من الجيش وفيه نظر اذ قد يقع ظل الطير على الراية وهو في جو السماء بحيث لا يرى أصلا نعم لو قيل ان قوله حتى كأنها من الجيش اللام بمعنى قوله رأى عين فانها انما تكون من الجيش

لزمت حينئذ لتسوق لحوم القتلى للتأخرة بعد شبعها من الاوائل والاوّل أنسب بحال الطير (أقامت) تلك العقبان (مع الرايات) أى الاعلام وثوقا بأنها استطعم لحوم القتلى ثانيا أو ابتداء على التقديرين (حتى كأنها * من الجيش) أى لزمّت الرايات حتى صارت عن شدة اختلاطها برؤوس الرماح والاعلام من أفراد الجيش ومن أجزائه فلما صارت كأنها من أفراد الجيش حسن أن يقدر أنها أعاتت الجيش وقابلت معه فلذلك استدرك فقال (الإلتها لم تقابل) أى لسكنها لتباشر القتال ثم بين ما أسقطه أبو تمام من المعنى السكاكين في البيت للأخوة منه وما زاد منفسن بمنأى به من ذلك المعنى بقوله (فان أبا تمام) أى انما كان كلام أبى تمام بالنسبة لكلام غيره السابق مملأ كرتاه لان أبا عام (لم يظن) أى لم ينزل ولم يأت (بشئ * من معنى قول الأفوه رأى عين) الدال على كمال قرب الطير من الجيش بحيث ترى عيانا لا تخيلا ترى على سبيل التخييل بأن يكون ثم من البعد ما يوجب الشك في المنزى هل يرى أم لا أو يوجب عدم الابصار فيعود معنى الرؤية الى ظن الوجود أو تيقنه وكونه الطيور وقريبة بحيث ترى معاينة يدل على أن كمال شجاعتهم وقتلهم للاعدى طردة مستمرة حتى صارت الطيور عند التوجه تيقن ذلك وتهوى الى قرب النزول لان ما سيحصل عندها لاعتياده كالحاصل ولا أم شئ * من معنى قوله ثقة أن ستار الدال على مثل ما دل عليه رأى عين بل هذا أصرح في البلالة لان قربها بحيث ترى انما هو وثقة بالميرة والثقة لاعتياد ذلك وكونه معتادا يدل على كمال الشجاعة والجزالة على القتلى فكلا المعنيين يؤكد المقصود الذى هو الوصف بالشجاعة وفيه اعتراض قول المصنف ان أبا تمام لم يظن بمعنى رأى عين بان قوله ظلت بعقبان طير يقيد قرب الطير من الاعلام ولذلك وقع ظنها عليها اذ لو بددت عن الجيش ما وقع ظنها على الرايات ورد بان وقوع الظل لا يستلزم القرب بدليل أن الظل للطير يمر بالأرض أو غيرها ويحس وان كان الطير في الجو بحيث لا يرى والحق أن وقوع الظل لا يستلزم القرب

الجيش) أى حتى صارت من شدة اختلاطها برؤوس الرماح والاعلام من أفراد الجيش إلا أنها لم تقابل أى لم تباشر القتال وهذا استمر اك على ما يتوهم من الكلام السابق من انها حيث صارت من الجيش قاظت معه (قوله فان ابا عام الخ) أى وانما كان كلام أبى تمام بالنسبة لكلام الأفوه السابق مما ذكرناه وهو أخذ بعض المعنى ويضاهى اليه ما يحسنه لان ابا عام الخ (قوله لم يظن) من ألم الرماحى وما تقدم في قوله حتى ما يظن خيال من لم التلاوى والاول معنى أخذ والثانى معنى وقع وحمل (قوله لا تخيلا) أى لا تخيلا ترى على سبيل التخييل بأن يكون هناك من البعد ما يوجب الشك في المنزى (قوله وهذا) أى كون الطير قريباً من الجيش بحيث يرى معاينة مما يؤكد المعنى المقصود للشاعر وهو وصفهم بالشجاعة والافتقار على قتل الاعادى

أقامت مع الرايات حتى كأنها * من الجيش إلا أنها لم تقابل فان أبا تمام) أسقط بعض معنى بيت الأفوه (لم يظن شئ * من معنى قوله رأى عين) الدال على قربها (ولا من)

وذلك لان قربها انما يكون لأجل توقع الفريسة (قوله لاعتيادها) أى والثقة منها بالميرة لاعتيادها ذلك وكون اذا ذلك معتادا يدل على كمال الشجاعة والجرأة على القتل فكلا المعنيين أى معنى رأى عين ومعنى ثقة أن ستار مؤكدا للمقصود الذى هو الوصف بالشجاعة وفيه (قوله الإمام) أى انبان بمعنى قوله رأى عين أى وحينئذ فلا يتم قول المصنف ان أبا تمام لم يظن بمعنى قول الأفوه رأى عين (قوله وفيه نظر الخ) حاصله أن وقوع ظل الطير على الرايات لا يستلزم قربها منها بدليل ان ظل الطير يمر بالأرض أو غيرها والحال ان الطير في الجو بحيث لا يرى (قوله نعم الخ) هنا اعتراض ثان على قول المصنف ان أبا تمام لم يظن بمعنى قول الأفوه

لكن زاد على الافوه بقوله الأتاهم تقائل ثم بقوله في الدماء نواهل ثم باقامتها مع الرايات كأنها من الجيش وبذلك يتم حسن قوله الا أنها لم تقائل وهذه الزيادات حسنت قوله وان كان قد ترك به بعض ما أتى به الافوه

رأى عين الخ وحاصله أن قوله حتى كأنها من الجيش فيه اللام

(٥٥٥)

بمعنى قوله رأى عين وحيث

فلا يتم مقاله المصنف الا أن يقال ان قول المصنف فان أبا تمام لم يلم بشيء الخ أى فى البيت الاول فتأمل (قوله اذا كانت قريبا منهم مختلطا بهم) أى لان المختلطا بهم المنفصل عن الشيء البعيد عنه لا يعدم أفراده وقوله قريبا خبر كان ولم يؤثته لانه يستوى فيه المذكور والمؤنث ولا يرد مختلطا لانه تابع (قوله لم يعدم عن الصواب) ويزيد هذا تأكيذا قوله أقامت مع الرايات لان محبة الرايات تستلزم القرب (قوله زيادات) أى ثلاثة (قوله أعنى) أى بالمعنى المتأخوذ من الافوه نساير الخ وهذا المعنى بعض معنى بيته (قوله يعنى قوله الخ) أشار بذلك الى مراد المصنف بالاول الاول من تلك الزيادات لا الاول فى كلام الشاعر لانه آخر فيه (قوله هذا هو المفهوم الخ) أى أن المفهوم من الايضاح أن ضمير قوله وبها راجع لاقامتها مع الرايات حتى كأنها من الجيش والمراد بالاول الاول من الزيادات

اذا كانت قريبا منهم مختلطا بهم لم يعدم عن الصواب (لكن زاد) أبو تمام (عليه) أى على الافوه زيادات محسنة للمعنى المتأخوذ من الافوه أعنى نساير الطير على آثارهم (بقوله الأتاهم تقائل وبقوله فى الدماء نواهل وبقامتها مع الرايات حتى كأنها من الجيش (بتم حسن الاول) يعنى قوله الأتاهم تقائل لانه لا يحسن الاستدراك الذى هو قوله الا أنها لم تقائل ذلك الحسن الابدان تجعل الطير مقيمة مع الرايات معدودة فى عداد الجيش حتى يتوهم أنها أيضا من القاتلة هذا هو المفهوم من الايضاح وقيل معنى قوله وبها أى بهذه الزيادات الثلاث يتم حسن معنى البيت الاول

كاقيل لصحة أن يبعد الطير فى الجو ويظهر ظله وأما عدم استلزامه للرؤية فمحل نظر لان الظل يضمحل بالبعد الكبير الذى يوجب عدم الرؤية ولذلك لم تحفظ رؤية الظل من غير رؤية صاحبه وعلى هذا اذا كانت رؤية العين لا تستلزم القرب المفرط استوى للعينان واعتراض أيضا بأن قوله حتى كأنها من الجيش فقد يقال ان فيه للام معنى قوله رأى عين فانها اذا تكون من الجيش اذا كانت قريبة منهم مختلطة معهم والا فالمنفصل عن الشيء البعيد عنه لا يعدم أفراده ويزيد هذا تأكيذا قوله أقامت مع الرايات لان محبة الرايات فى الكافية تستلزم القرب فلو جزم بأنه اللام بمعنى رأى العين كان صوابا (ولكن) أى ان أبا تمام لم يلم بشيء مما ذكر ولكنه (زاد عليه) أى على الافوه زيادة محسنة للمعنى المتأخوذ من الافوه وهو نساير الطير على آثارهم ووجودها معهم عند الزحف وفى وقته (بقوله) أى زاد عليه بأمر ثلاثة أحدها قوله (الأتاهم تقائل وبقوله) أى وثانيها قوله (فى الدماء نواهل وبقامتها) أى وثالثها قوله أقامت (مع الرايات حتى كأنها من الجيش وبها) أى وهذه الزيادات الأخيرة من كلام المصنف وهى اقامتها مع الرايات حتى كأنها من الجيش (بتم حسن) القول (الاول) فى كلام المصنف أيضا وهو قوله الأتاهم تقائل لانه لو لم يقل أقامت مع الرايات حتى كأنها من الجيش بل قال لقد ظلت عقبان علامه ضحى * بعقبان طير فى الدماء نواهل

ثم قال الأتاهم تقائل ام يحسن وكذا لو قال أقامت مع الرايات الا أنها لم تقائل لم يحسن لان الاستدراك انما يحسن فيما من شأنه أن يتوهم فيه خلاف المستدرك والذى يتوهم معه خلاف المستدرك مما ذكر هنا هو أنها أقامت مع الرايات حتى صارت معدودة من الجيش مظنونة منه بناء على أن كأن فى قوله كأنها من الجيش لظن الوقوع ويكون ادعائها هنا أو أنها شبيهة بأفراد الجيش بناء على أن كأن للتشبيه أى كأنها فرد من أفراد الجيش فيحسن توهم كونها تقائل حيث ظنت من الجيش أو حيث شبهت بفرد من أفرادها إذ من جملة ما يحتمل من أوجه التشبه كونها مقاتلة وقد تقدمت الإشارة لهذا فاذا حسن

معنى (قوله ثقة ان ستار) الدال على التأكيذ (لكن زاد عليه بقوله الأتاهم تقائل) الدال على أن لها قدرة على القتال (وقوله فى الدماء نواهل وبقامتها مع الرايات حتى كأنها من الجيش وبها) أى بهذه الزيادات (بتم حسن) المعنى (الاول) المتأخوذ أو بها يتم حسن قوله الا أنها لم تقائل ثم قال المصنف

(٦٤ - شروح التلخيص - رابع) وهو قوله الا أنها لم تقائل لا الاول فى كلام أبى تمام لانه آخر فيه وبيان ذلك أنه لو قيل ظلت عقبان الرايات بعقبان الطير الا أنها لم تقائل لم يحسن هذا الاستدراك لان مجرد وقوع ظلهما على الرايات لا يوقع فى الوهم أنها تقائل مثل الجيش حتى يستدرك عليه بالنفى بخلاف اقامتها مع الرايات حتى كأنها من الجيش فانه مظنة أنها أيضا تقائل مثل الجيش فيحسن الاستدراك الذى هو رفع التوهم الناشئ من الكلام السابق (قوله يتم حسن معنى البيت الاول) أى المعنى الذى

(وأكثر هذه الأنواع) لذكورة تغير الظاهر (ونحوها مقبولة) لما فيها من نوع تصرف

تحليل قائلها حسن استدراك أنها لم تقابل وأما كونها مع الرايات نواهل في دماء القتل وتظليلها الأعلام فلا يحسن معه تحليل قائلها كالجيش إذا نظر إلى ما ذكر من حيث هو وإن روعي أن كونها مع الرايات نواهل في السماء وتظليلها لما يوجب اختلاطها مع الجيش ويشعر بها وذلك يقتضي عدها منه وتحليل قائلها أمكن الاستدراك باعتبار هذا لزوم واسكن لا يحسن الاستدراك كحسنه في التصريح بكونها من الجيش لحفاء هذا لزوم ولأن الاستدراك لا يتشكل فيه غالباً على اللزوم والذوق السليم شاهد صدق على عدم حسنه كحسنه مع ذكر كونها من الجيش وقيل إن الضمير في قوله بها عائد إلى الأمور الثلاثة التي ذكرها المصنف وهي التي زادها أبو تمام وإن المراد أن تلك الأمور حسن معنى البيت الأول أي المعنى الذي أخذناه أبو تمام من بيت الأفعول الأول وهو تسائر الطيور على آثارهم واتباعها في الزحف وفيه تكلف لاحتياجه إلى التقدير وإيهامه أن حسن معنى البيت الأول متوقف من حيث هو على هذه الزيادات وفيه مخالفة لما في الإيضاح أيضاً فإن قلت ما وجه تحسين هذه الأمور للأخوذ من الأفعول قلت أفاضتها مع الرايات وكونها مختلطة بالجيش يفيد القصود من كمال شجاعتهم وأن الطيور دائماً تتقرب منهم في القتل وتشجعهم من قتالهم والاستثناء يزيد حسناً لمناسبته ولكن هذا يفيد الإيهام بمعنى رأي العين والوثوق بالميرة كما تقدم ولا يناسب كلام المصنف لأن يقال معنى قوله لم يلم أنه لم يأت بذلك على وجه بين بل يحتاج إلى تأويل وفيه ضعف والأحسن بناء على كلام المصنف أن يقال في الجواب إن ذكر كونها نواهل في السماء يفيد أنها لا تتكافأ كل اللحم لكثرة القتلى بل تكتفي بإحسائه السماء وما في معناها مما يسهل كالسكب والطحال وفي ذكر كونها مقبولة مع الرايات حتى كأنها من الجيش - كناية لحال عجيبة من الطيور مع الجيش في تظليلها الجيش حتى كأنها مسخرة لهم كما سخرت سليمان على نينوا وعليه أفضل الصلاة والسلام مع زيادة أن ذلك ضحى والمهود أن الطير تعيل ضحى فقد اتضح وجه كون تلك الزيادة مقبولة حسن للأخوذ فإن قلت أي فائدة لزيادة قولك اثر ما تقدم من الآيات هذا هو الأول للأخوذ منه وهذا هو الثاني للأخوذ ونحو هذا مما تقدم فانه معلوم أن الأول أول والثاني ثان قلت الرديان أنه الأول في نفس الأمر والثاني في نفس الأمور ولا يلزم من كونه أول في الكلام أو ثانياً كونه كذلك في نفس الأمور وإن كان ذلك يؤخذ بطريق المناسبة والخطب سهل لأن هذا الكتاب مبني على قصد كمال البيان والله لوفق به وكرمه (وأكثر هذه الأنواع) المذكورة لتغير الظاهر (ونحوها) أي ونحو هذه الأنواع (مقبولة) لما فيها من نوع تصرف والظاهر أن نحوها معطوف على هذه أي وأكثر نحو هذه الأنواع مقبول وهذا الكلام يقتضي أن من هذه الأنواع ما هو غير مقبول وإن من نحو هذه الأنواع ما هو غير مقبول أيضاً وتعليقهم القبول بوجود نوع تصرف فيه يقتضي قبول جميع أنواع غير الظاهر ما ذكر منها وما هو نحو ما ذكر منها ويؤيد ذلك أن الأخذ بالظاهر يقبل مع التصرف فكيف تغير الظاهر الذي لا ينعك عن التصرف فكان الأولى للمصنف أن يقول وهذه الأنواع ونحوها مقبولة ويحذف لفظة أكثر تأمل

وهذه الأنواع ونحوها أكثرها مقبولة

أخذ أبو تمام من بيت الأفعول الأول وهو تسائر الطير على آثارهم واتباعها لهم في الزحف (قوله) وأكثر هذه الأنواع الخ (أي الأنواع التي ذكرها المصنف لتغير الظاهر وهي خمسة كما مر وقوله ونحوها أي ونحو هذه الأنواع وهذا إشارة إلى أنواع أخرى للظواهر التي ذكرها المصنف والظاهر أن نحوها معطوف على هذه أي وأكثر هذه الأنواع وأكثر نحو هذه الأنواع مقبول وهذا الكلام يقتضي أن من هذه الأنواع ومن نحوها ما ليس مقبول وتعليقهم القبول بوجود نوع من التصرف يقتضي قبول جميع أنواع غير الظاهر ما ذكر منها وما هو نحو ما ذكر منها ويؤيد ذلك أن الأخذ بالظاهر يقبل مع التصرف فكيف تغير الظاهر الذي لا ينعك عن التصرف فكان الأولى للمصنف أن يقول وهذه الأنواع ونحوها مقبولة ويحذف لفظة أكثر تأمل

(وأكثر هذه الأنواع) وهي خمسة (ونحوها) بما فيه نكتة غير ما ذكره (مقبولة) أشبه باعتبار المعنى أو بإضافة أكثر للجمع ومن نحوها الاحتذاء وهو أن يتدبىء التكلم أسواً بما فيه من ذلك الأسلوب

* ومنها ما أخرجه حسن التصرف من قبيل الاخذ والاتباع الى حيز الاختراع والابتداع وكل ما كان أشد خفاء كان أقرب الى القبول هذا كله اذا علم أن الثاني أخذ من الاول وهذا لا يعلم الا بأن يعلم انه كان يحفظ (٥٠٧) قول الاول حين نظم قوله أو بأن يتخير هو عن نفسه انه أخذ منه

(بل منها) أى من هذه الأنواع (ما يخرج به حسن التصرف من قبيل الاتباع الى حيز الابتداع وكل ما كان أشد خفاء) بحيث لا يعرف كونه مأخوذاً من الاول الا بعد مزيد تأمل (كان أقرب الى القبول) لكونه أبعد عن الاتباع وأدخل في الابتداع (هذا) أى الذى ذكر في الظاهر وغيره من ادعاء سبق أحدهما وأخذ الثاني منه وكونه مقبولاً أو مردوداً وتسمية كل بالاسم الذى كورة (كله) انما يكون (اذا علم أن الثاني أخذ من الاول) بأن يعلم أنه كان يحفظ قول الاول حين نظم أو بأن يتخير هو عن نفسه انه أخذ منه والا فلا يحكم بشئ من ذلك

عن ذلك الآن (ومنها) أى ومن هذه الأنواع التى تنسب لغير الظاهر مطلقاً بقيد كونها مذكورة (ما أخرجه حسن التصرف) الواقع من حذف الآخر ومعرفة كيفية التعيين (من قبيل الاتباع الى حيز الابتداع) فان حسن الصنعة يميز للمصنوع غير أصله حتى في المحسوسات فان الشئ كلما ازدادت فيه لطائف وأوصاف كان أقرب الى الخروج عن الاصل والجنس الا يربى الى الجوهر مع الحجر وللسك مع الدم (وكل ما كان) الكلام المأخوذ من غيره (أشد خفاء) من مأخوذ آخر وذلك بأن يكسى من التصرف وادخال اللطائف ما أوجب كونه لا يفهم انه مأخوذ منه وان أصله ذلك المأخوذ منه الا بعد مزيد التأمل وامعان النظر (كان أقرب الى القبول) مما ليس كذلك وذلك انه يصير بتلك الخصوصيات الزيادة أبعد من الاتباع وأدخل في الابتداع لما ذكرنا وقرر أن زيادة اللطائف تخرج عن الجنس الا ترى الى قول أبى نواس

ليس على الله بمستنكر * أن يجمع العالمى واحد

مع أصله فيما تقدم وهو قوله

اذا غضبت عليك بنو تميم * وجدت الناس كلهم غضابا

فانه لا يفهم أن الاول من الثاني الا بامعان النظر واعتبار اللوازم كما تقدم وذلك انه أخذ مجرد اقامة الشئ بمقام الكثير فكساه بكسوة أرفع من الاولى وجعل ذلك منسوباً لقدرة القاهر الحكيم وانه لا يستنكر منه جعل ذلك في فرد واحد من جميع العالم فكان أبعد من اقامة شئ بمقام الناس في الغضب والرضا (هذا) الذى ذكر في الظاهر وغيره من ادعاء سبق أحدهما للاخر وادعاء أخذ الثاني من الاول وحينئذ يتفرع على ذلك كون الثاني مقبولاً أو مردوداً ويتفرع على ذلك أيضاً تسمية كل من الاقسام السابقة بالاسم الذى كورة (كله) أى كل ذلك انما هو (اذا علم أن الثاني أخذ من الاول) يعنى أن جعل الكلام الثانى سرقة ومأخوذاً من الاول انما يتربى ويحكم به فيتفرع عليه كونه مقبولاً أولاً وتسميته بما تقدم ان علم أن الثاني أخذ من الاول انما بالخبره عن نفسه انه أخذ أو يعلم أنه كان حافظاً للكلام الاول قبل أن يقول هذا القول الثانى واستمر حفظه الى وقت نظمه هذا الثانى كأن يشهد شاهد انه أنشد له الكلام الاول قبل قوله اشاد ايظن به حفظه واستمراره الى وقت النظم وانما اشترط استمرار العلم الى وقت القول لانه ان ذهب عن الحافظة جملة فينبغى أن يمد

من غير أن يأخذ لفظاً ولا معنى كمن يقطع من الادب معل على قياس نعل صاحبه (بل منها ما يخرج به حسن التصرف من قبيل الاتباع) أى الاخذ (الى حيز الابتداع) أى الاختراع (وكل ما كان أشد خفاء) من واحد من هذه الأنواع ونحوها (كان أقرب الى القبول) هنا (كله) من اقسام الاخذ والسرقة بجميع أنواعها انما هو (اذا علم أن الثاني أخذ من الاول) ولا يعلم ذلك الا بقراره وقوله (الجواز) يتعلق بمحذوف

(قوله أى من هذه الأنواع)

أى التى تنسب لغير الظاهر

مطلقاً بقيد كونها مذكورة

(قوله من قبيل الاتباع)

أى كونه تابعاً لغيره وقوله

الى حيز الابتداع أى

الاحداث والابتكار فكانه

غير مأخوذ (قوله وكل

ما كان أشد) أى وكل ما كان

الكلام المأخوذ من غيره

أشد خفاء من مأخوذ آخر

(قوله بحيث لا يعرف الخ)

أى وذلك بان يكسب من

التصرف وادخال اللطائف

ما أوجب كونه لا يعرف

بما أخذ منه وان أصله ذلك

للمأخوذ منه الا بعد مزيد

تأمل وامعان نظر (قوله

من يبتأمل) أى وأما أصل

التأمل فلا بد منه في غير

الظواهر (قوله كان أقرب

الى القبول) أى مما ليس

كذلك (قوله لكونه أبعد)

أى لكونه صار بتلك

الخصوصيات واللطائف

الزائدة فيه أبعد (قوله أى

الذى ذكر) أى أفراد

هذابتا ويل الشارح بما

ذكر فلا منافاة بينه وبين

التأكيد بقوله كله (قوله

من ادعاء سبق أحدهما)

أى للاخر وقوله واخذ

أى وادعاء أخذ الثاني من

الاول (قوله بأن يعلم) بيان لسبب علم ان الثاني أخذ من الاول وان لم يعلم احد الثاني من الاول بان علم المعلم

أو جهل الحال بشئ من ذلك أى من سبق أحدهما واتباع الآخر ولا بما يترتب على ذلك من القبول أو الرد وأشار الشارح بقوله

لجواز أن يكون الاتفاق من قبيل توارد الخواطر أى مجيئه على سبيل الاتفاق من غير قصد الى الاخذ والسرفه كما يحكى عن ابن ميادة أنه أنشد نفسه :

مفيد ومتلاف اذا ما أتيت * تهلك واهتز اهتزاز المهند

فقيل له أن يذهب بك هذا للحطية فقال الآن علمت أنى شاعر اذا وافقته على قوله ولم أسمعه ولهذا لا ينبغي لأحدت الحكم على شاعر والافلايحكم بشىء الى أن قول (٥٠٨) المصنف لجواز الخ على الخذوف (قوله لجواز أن يكون الاتفاق) أى اتفاق القائل الاول والقائل الثانى (قوله أو فى

(لجواز أن يكون الاتفاق) فى اللفظ وللعنى جميعاً أوفى للعنى وحده (من توارد الخواطر أى مجيئه على سبيل الاتفاق من غير قصد الى الاخذ) كما يحكى عن ابن ميادة أنه أنشد نفسه :

مفيد ومتلاف اذا ما أتيت * تهلك واهتز اهتزاز المهند

فقيل له أن يذهب بك هذا للحطية فقل الآن علمت أنى شاعر اذا وافقته على قوله ولم أسمعه

من توارد الخواطر وان كان أقرب الى الاخذ من محض التوارد وأمان لم يعلم أخذه من الاول ولا ظن ظناً قريباً من العلم فلا يحكم على الثانى بأنه سرقة ولا أخذ لا بالقبول ولا بصدمة وذلك (لجواز أن يكون الاتفاق) بين القائل الاول والثانى فى اللفظ والعنى أوفى للعنى وحده كلاً أو بعضاً (من توارد الخواطر أى مجيئه) أى الخاطر (على سبيل الاتفاق من غير قصد) أى بلا قصد من الثانى (الى الاخذ) من الاول بمعنى أنه يجوز أن يكون اتفاقهما بسبب ورود وخطر هو ذلك اللفظ وذلك للعنى على قلب الثانى ولسانه كما ورد على الاول حتى يقصد الاخذ منه ويحتمل أن يراد بالخواطر العقول فيكون العنى أنه يجوز أن يكون الاتفاق من توارد عقليين على أمر واحد أى ورود وهما عليه وتلقيهما اياه من مدد التوفيق من غير أن يستعين الثانى بالاول لعدم شعوره بقوله حتى يقصد الاخذ عنه كما يحكى عن ابن ميادة وهو اسم امرأة انه أنشد نفسه

مفيد ومتلاف اذا ما أتيت * تهلك واهتز اهتزاز المهند

أى يفيد هذا للمدوح أموال للناس ويتلفها على نفسه اذا ما أتيت أى اذا أتيت هذا المدوح تهلك أى تنور وجهه فرحاً بسؤالك اياماً لا جبل عليه من الكرم واهتز بأر بجملة ارادة العطاء اهتزاز السيف المهند فى البريق والاشراق فلما أنشد هذا البيت قيل له أن يذهب بك هذا للحطية أى قد ضللت فى ادعائك لنفسك ما هو لتبرك كيف تذهب وكيف عذرت تفصل به أى لا عذر لك فى هذا الضلال يقال للضال الذى لا منفذ له الى الانفصال عن الورطة أين تذهب بنفسك أى أنت ضال لا سبيل لك الى الخروج مادمت على ما أنت عليه فقال ابن ميادة الآن علمت أنى شاعر أى حين وافقت من سلم له الشعر فى اللفظ والعنى مع انى لم أسمعه ولم أتله عن صاحبه ومثل هذا ما روى أن الفرزدق لما ضرب الاسير بأمر سليمان بن عبد الملك فباعه عنه السيف ثم قال كأنى بجزير يهجونى اذا سمع بهذا ويقول :

سيف أبى رغووان سيف مجاشع * ضربت ولم تضرب بسيف ابن ظالم

فدا حضرة جريراً أخبر الخبر فأشدد البيت ثم قال كأنى بالفرزدق قد أجابنى فقال :

ولا تقتل الاسرى ولكن نفسك * اذا أنقل الاعناق حمل النارم

فاما حضرة الفرزدق أخبر بالهجو فقط فأشدد البيت للذكور بعينه مع غيره فتعجب الحاضر ونما

أى ولا يجوز الحكم بذلك ابتداء لجواز (أن يكون الاتفاق) أى اتفاق القائلين فى اللفظ أوفى للعنى

(من قبيل (توارد الخواطر) أى مجيئه على سبيل الاتفاق من غير قصد الى الاخذ فاذا لم يعلم الاخذ قيل

والقائل الثانى (قوله أو فى المعنى وحده) أى كلاً أو بعضاً (قوله أى مجيئه) الضمير للخواطر المفهوم من الخواطر أى مجيئه الخاطر على سبيل الاتفاق وقوله من غير قصد الى الاخذ تفسير لما قبله والمراد من غير قصد من القائل الثانى للاخذ من القائل الاول يعنى أنه يجوز أن يكون اتفاق القائلين بسبب ورود خاطر هو ذلك اللفظ وذلك للعنى على قلب الثانى ولسانه كما ورد على الاول من غير سبق الشعور بالاول حتى يقصد الاخذ منه (قوله ميادة) يقتض الميم وتشديد الياء اسم امرأة أمة سوداء وهى أم الشاعر فهو ممنوع من الصرف للعامة والثانى (قوله أنه أنشد لنفسه) أى انه أنشد بيتاً ونسبه لنفسه (قوله مفيد ومتلاف) أى هذا المدوح يفيد الاموال للناس أى يعطيها لهم ويتلفها على نفسه (قوله اذا ما أتيت تهلك الخ) التهلك طلاقة الوجه والاهتزاز التحرك وللهند السيف الصنوع

(ماذا

من حديث المهند أى اذا أتيت هذا المدوح تهلك أى تنور وجهه فرحاً بسؤالك اياماً لا جبل

عليه من الكرم واهتز بارادة العطاء اهتزازاً كما اهتز السيف المهند فى البريق والاشراق (قوله أن يذهب بك) كلام يقال للخطىء الضال تنبيهاً له على الصواب أى انك قد ضللت فى ادعائك لنفسك ما هو لتبرك أين تذهب بنفسك أى أنت ضال لا سبيل لك الى الخروج مادمت على ما أنت عليه (قوله هذا للحطية) الحطية اسم لشاعر معلوم سعى بذلك لتقصيره وقيل له ماتته (قوله اذا وافقته على قوله)

بالسرقة ما لم يعلم الحال والافالذي ينبغي أن يقال قال فلان كذا وقد سبقه اليه فلان فقال كذا فيفتنم به فضيلة الصدق و يسلم من دعوى العلم بالغيب ونسبة النقص الى الغير * وما يتصل بهذا فنن القول في الاقتباس والتضمين والعقد والحل والتلميح أما الاقتباس فهو أن يضمن الكلام شيئاً من القرآن أو الحديث

أي والحال أنه سلم أنه شاعر (قوله قيل) أي في حكاية ما وقع من التأخر بعد التقدم (قوله قال فلان كذا) أي من بيت أو قصيدة (قوله وقد سبقه اليه) أي الى ذلك القول فلان فقال كذا أي سواء كان مخالفاً للثاني باعتبار ما (٥٠٩) أولاً وبما قلنا أو قصيدة لجواز نوارده

الجواطر في معنى القصيدة مثلاً وفي لفظها لأن الخالق على لسان الأول هو الخالق على لسان الثاني (قوله ليغتم الخ) علة لحذف أي فإذا لم يعلم أن الثاني أخذ من الأول قيل قال فلان كذا وقد سبقه اليه فلان فقال كذا ولا يقال إن الثاني أخذه من الأول ليغتم الخ لانه لو ادعى سرقة مثلاً وعدمها لم يأمن أن يخالف الواقع وقوله من دعوى الخ أي لو عين نوعاً كالسرقة أو عدمها اه سم (قوله ونسبة النقص الى الغير) أي الشاعر الثاني لان أخذ الثاني من الأول لا يخلو عن انتقاص الثاني باعتبار أن الأول هو للنشئ له (قوله وما يتصل الخ) خبر مقدم والقول مبتدأ مؤخر ومن تبعيضية ففيه إشارة الى أن المتصل لا ينحصر فيما ذكر وفي بعض النسخ ويتصل بالقول فاعل يتصل أي القول في السرقات يتصل به القول

(فاذا لم يعلم) أن الثاني أخذ من الأول (قيل قال فلان كذا وقد سبقه اليه فلان فقال كذا) ليغتم بذلك فضيلة الصدق و يسلم من دعوى علم الغيب ونسبة النقص الى الغير (وما يتصل بهذا) أي بالقول في السرقات (القول في الاقتباس والتضمين والعقد والتلميح) بتقديم الامم على الليم من له اذا أبصره وذلك لان في كل منها أخذشي من الآخر (أما الاقتباس فهو أن يضمن الكلام) نظماً كان أو نثراً (شيئاً من القرآن أو الحديث)

اتفق لسكل منهم مع صاحبه واذا تحقق أن شرط دعوى كون الثاني سرقة باعتبار الأول أو أخذنا أن يعلم أن الثاني أخذ عن الأول وجب ترك نسبة الثاني الى السرقة (فاذا لم يعلم) أن الثاني أخذ عن الأول (قيل) في حكاية ما وقع من التأخر بعد التقدم (قال فلان كذا) وكذا من بيت أو قصيدة (وقد سبقه اليه) أي الى ذلك القول (فلان فقال كذا) سواء كان مخالفاً للثاني في اعتبار ما أولاً وبما قلنا أو قصيدة لجواز توارده الجواطر في معنى القصيدة أيضاً وفي لفظها فان الخالق على لسان الأول هو الخالق على لسان الثاني ولا يقال اذا لم يعلم الأخذاه أخذته من الأول اعتناء بفضيلة الصدق وفرار من دعوى علم الغيب وفرار من نسبة النقص للغير لان أخذ الثاني من الأول لا يخلو من مطاق الانتقاص في الثاني باعتبار الأول للنشئ له بل لا تقدم استعانة شاعر آخر وهناتنتهي ما أورده مما يتعلق بالسرقات الشعرية ثم شرع فيما يتصل بها فقال (ويتصل بهذا) أي بما تقدم وهو القول في السرقات الشعرية (القول) فاعل يتصل أي القول في السرقات يتصل به القول أي الكلام (في الاقتباس و) الكلام في (التضمين و) الكلام في (العقد و) الكلام في (الحلو و) الكلام في (التلميح) وهو مأخوذ من ملح اذا أبصر فاللام فيه مقدمة على اليم وليس من ملح اذا حسن حتى يكون بتقديم اليم كما قديتوهم وسيأتي تفسير هذه الألقاب قريباً وياوم من كون القول يتصل بالقول كونها في نفسها اتصال بالسرقات ومعنى اتصالها بالسرقات تعلقها بما تعلق للنسبة فيمناسب أن يوصل الكلام عليها بالكلام على السرقات ووجه للنسبة أن في كل من معنى هذه الألقاب أخذ شيء من شيء سابق مثل ما في السرقات كما تقدم ثم شرع في بيان هذه الألقاب على ترتيبها فقال (أما الاقتباس) منها (فهو أن يضمن الكلام) سواء كان ذلك الكلام نظماً أو نثراً (شيئاً) مفعول ثان ليضمنه والأول وهو الكلام مرفوع على أنه نائب (من القرآن) أي أن يؤتى بشيء من لفظ القرآن في ضمن الكلام (أو) يؤتى بشيء من لفظ (الحديث)

قال فلان كذا وقد سبقه اليه ولان فقال كذا ص (وما يتصل بهذا الخ) ش أي مما يتصل بالكلام في السرقات بمناسبة له (الاقتباس والتضمين والعقد والحل والتلميح أما الاقتباس فهو) مأخوذ من اقتباس الضوء وهو (أن يضمن الكلام شيئاً من القرآن أو الحديث) النبوي على قوله أفضل الصلاة والسلام والمراد بتضمينه أن يذكر كلاماً وجد تنظيمه في القرآن أو السنة مراد به غير القرآن فلو أخذ

أي الكلام في الاقتباس (قوله من له اذا أبصره) أي وليس مأخوذاً من ملح اذا حسن حتى يكون بتقديم اليم (قوله وذلك) أي وبيان ذلك أي وبيان اتصال القول فيها بالقول في السرقات الشعرية القلتضي كونها في نفسها اتصال بالسرقات أن في كل الخ ومعنى اتصالها بالسرقات تعلقها بما تعلق للنسبة من جهة أن في كل من هذه الألقاب أخذشيء من شيء سابق مثل ما في السرقات (قوله أن يضمن الكلام شيئاً من القرآن أو الحديث) أي أن يؤتى بشيء من لفظ القرآن أو من لفظ الحديث في ضمن الكلام قال العصام وما ينبغي أن يلحق بالاقتباس أن يضمن الكلام شيئاً من كلام الذين يتبرك بهم وبكلامهم خصوصاً الصحابة والتابعين

لاعلى أنه منه كقول الحريري فلم يكن الا كصح البصر أو هو أقرب حتى أنشد فأغرب وقوله أنا أنبشكم بتأويله وأميز صحيح القول من عليه . وقول ابن نباتة الخطيب في أيها العفة للطرفون أما تم بهذا الحديث مصدقون مالك لا تشقون فوروب السماء والأرض انه حتى مثل ما أنكم تنطقون وقوله أيضا من خطبة أخرى ذكر فيها القيامة هناك برفع الحجاب ويوضع الكتاب ويجمع من وجبه الثواب وحق عليه العقاب فيضرب بينهم بسور له باباطنه فيه الرحمة وظاهره من قبله المذاب وقول القاضي الفاضل وقد ذكر الافريج وعضبوا زادهم الله غضبا وأوقسوا ناراً للحرب جعلهم الله لها خطايا وكقول الحماسي

اذمرت عنها سلاوة قال شافع * من الحب ميعاد السلاوة المقابر

ستقي لها في مضمرة القلب والحشا * سريرة وذو يوم تبلى السرائر

وقول أبي الفضل بديع الزمان الهمداني

لآل فرعون في الكرمات * يدأولا واعتذار أخيرا (٥١٠) اذا ما حالت بهنهام * رأيت نبياً ومملكا كبيرا

وقول الأبيوردى

وقصائد مثل الرياض أضعها

في باخل ضاعت به الاحساب

فاذا تماشدها الرواة وأبصر وال

ممدوح قالوا ساحر كذاب

وقول الآخر

لانه اشمر معشر اضلوا الهدى

* فسواء أقبوا أو أدروا

بدت البغضاء من أفواههم

* والذي يخفون منها أكبر

وقوله

خلة الغائبات خلة سوء *

فانقوا الله يا أولى الألباب

واذا ما أسلموهن شيئا *

فأشبهوهن من وراء حجاب

(قوله لاعلى أنه منه) أى

بشروط أن يكون المأق به على

أنه من كلام الضمن بكسر

الميم لاعلى أنه من القرآن

أو الحديث فقوله شيئا من

لاعلى أنه منه) أى لاعلى طريقة أن ذلك الشيء من القرآن أو الحديث يعنى على وجه لا يكون فيه اشعار بأنه منه كما يقال فى أثناء الكلام قال الله تعالى كذا وقال النبي صلى الله عليه وسلم كذا ونحو ذلك فانه لا يكون اقتباسا ومثلا لاقتباس بأربعة أمثلة لانه امان من القرآن أو الحديث وكل منهما اما فى الشعر أو فى النظم فالأول (كقول الحريري فلم يكن الا كصح البصر أو هو أقرب حتى أنشد فأغرب

فى ضمن الكلام بشرط أن يكون المأق به على أنه من كلام الضمن بكسر الميم (لاعلى أنه منه) أى المأق به من القرآن أو الحديث ومعنى الاتيان بشيء من القرآن على أنه منه أن يؤتى به على طريق الحكاية كأن يقال أثناء الكلام قال الله تعالى كذا وكذا فهذا خارج عن التضمن وكذا معنى الاتيان باللفظ على أنه من الحديث أن يقال مثلا قال النبي صلى الله عليه وسلم كذا وكذا فمثل ذلك ليس من التضمن لانه سهل التناول فلا يفتقر الى نسج الكلام نسجا يظهر منه أنه شيء آخر فيعد مما يستحسن فيلحق بالبديع ومن هذا أخذت معاني هذه الالفاظ بالبديع كما فى السرقات المسوجة نسجا مستحسنا وسمى الاتيان بالقرآن أو الحديث على الوجه المذكور اقتباسا أخذنا من اقتباس نور المصباح من نور القبس وهو الشهاب لان القرآن والحديث أصل النوار الملمية ثم ان الاقتباس للمعرفة بأن يدخل فى الكلام شيئا من القرآن أو الحديث لاعلى أنه منه ودخل فى الكلام النظم والنثر اشتمل على أربعة أقسام اتيان بقرآن فى نثر اتيان به فى نظم اتيان بحديث فى نثر اتيان به فى نظم فأتى المصنف بأربعة أمثلة على هذا الترتيب وأشار الى الأول منها وهو اقتباس القرآن فى نثر بقوله (كقول الحريري فلم يكن الا كصح البصر أو هو أقرب حتى أنشد فأغرب) أى لم يكن من الزم الا كصح بالبصر أى لم يوجد من الزمان الا مثل مراد به القرآن لكان ذلك من أفصح القبيح ومن عظام المعاصى نموذجاً لله منه وهذا معنى قول المصنف (لاعلى أنه منه) أى من القرآن أو الحديث وقدم مثله للمصنف بقول الحريري فلم يكن الا كصح البصر أو هو أقرب حتى أنشد فأغرب وكقوله أيضا أنا أنبشكم بتأويله وأبين صحيح القول من

(و) الثانى

القرآن الخ أى كلاما يشبه القرآن أو الحديث فليس الضمن نفس القرآن أو الحديث لما سبق

أنه يجوز فى اللفظ المقتبس تغيير بعضه ويجوز نقله عن معناه الوارد فيه فلو كان الضمن هو القرآن حقيقة كان نقله عن معناه كقرا وكذلك تغييره اه سراجى (قوله يبنى الخ) أى بالعناية اشارة الى أن التنى ليس منصبا على التقيذ وهو الوجه والطريقة بل على القيد وهو كونه من القرآن أو الحديث فمفسر الشارح المبن أولاعلى ظاهره ثم أشار لبيان المراد منه (قوله كما يقال الخ) مثال للتنى أى الاتيان بشيء من القرآن أو الحديث على وجه فيه اشعار بأنه منه (قوله ونحو ذلك) مثل وفى الحديث أو فى التنزيل كذا (قوله فانه لا يكون اقتباسا) أى لان هذا ليس من التضمن فى شيء لسهولة التناول فلا يفتقر الى نسج الكلام نسجا يظهر منه أنه شيء آخر فيعد مما يستحسن فيلحق بالبديع (قوله فالأول) أى وهو الاقتباس من القرآن فى الشعر (قوله فلم يكن الا كصح البصر الخ) أى لم يكن من الزمان الا كصح البصر أى لم يكن من الزمان الا مثل ما ذكره فى الفقه واليسارة فأنشده أبو زيد السروجى وأغرب أى أتى بشيء غريب بديع وهذا كناية عن سرعة الاشارة الغريب وحتى فى قوله حتى أنشد بمعنى الفاء فقد اقتبس الحريري هذا من قوله تعالى وما أسر الساعة الا كصح البصر

وقول الآخر ان كنت أزمعت على هجرنا * من غير ماجرم فصبر جميل وان تبدلت بناغيرنا * حسبنا الله ونعم الوكيل
 وكقول الحريري وكتان المقرز هادة وانتظار الفرج بالصبر عبادة فان قوله انتظار الفرج بالصبر عبادة تلظ الحديث وقوله فلنا شاهدت
 الوجوه وقبح اللعك ومن يرجوه فان قوله شاهدت الوجوه لفظ الحديث فانه روى ما اشتدت الحرب يوم حنين أخذ النبي صلى الله عليه وسلم
 كفا من الحصاء فرمى بها وجوه المشركين وقال شاهدت الوجوه (٥١١) أي قبحت واللعك قيل هو اللثيم

وقال أبو عبيد هو العبد
 وكقول عباد
 قال لي ان رقيبى
 * سىء الخلق فداره

أوهو أقرب وظاهر أنه أتى
 به لاعلى أنه من القرآن
 (قوله والثاني) أي وهو
 الاقتباس من القرآن في
 النظم (قوله ان كنت
 أزمعت) بكسر التاء خطابا
 مؤنث كاهوارواية (قوله
 أي عزمتم) أشار الى أن
 الازماع هو العزم يقال
 أزمع على الشيء عزم عليه
 (قوله من غير ماجرم) ما زائدة
 أي من غير جرم أي من غير
 ذنب صدرنا (قوله فصبر
 جميل) أي فأمرنا معك
 صبر جميل اقتبس هذا من
 قوله تعالى حكاية عن
 يعقوب بل سوت لكم
 أنفسكم أمرا فصبر جميل
 وهو الذي لا شكوى فيه

(و الثاني مثل (قول الآخر ان كنت أزمعت) أي عزمتم (على هجرنا * من غير ماجرم فصبر
 جميل وان تبدلت بناغيرنا * حسبنا الله ونعم الوكيل و) الثالث مثل (قول الحريري فلنا شاهدت
 الوجوه) أي قبحت وهو لفظ الحديث على ما روى أنه لما اشتدت الحرب يوم حنين أخذ النبي
 صلى الله عليه وسلم كفا من الحصاء فرمى بها وجوه المشركين وقال شاهدت الوجوه (قبح) على اللبني
 للفقول أي لمن من قبحة الله بالفتح أي أبعده عن الخير (اللعك) أي اللثيم (ومن يرجوه) الرابع مثل
 (قول ابن عباد قال) أي الحبيب (لي ان رقيبى * سىء الخلق فداره) من الداراة وهي للاطمة

ما ذكرها شديفها وأغرب أي أتى بشئ غريب اقتبس من قوله تعالى وما أمر الساعة الا كلح البصر أوهو
 أقرب وظاهر أنه أتى به لاعلى أنه من القرآن (و) الى الثاني منها وهو اقتباس قرآن في نظم بقوله (كقول
 الآخر ان كنت أزمعت) يقال أزمع على الشيء اذا عزم عليه أي ان كنت عزمتم (على هجرنا * من
 غير ماجرم) أي من غير ذنب صدرنا إليك (فصبر جميل) أي فأمرنا معك صبر جميل اقتبس من قوله
 تعالى حكاية عن يعقوب على نبينا وعليه أفضل الصلاة والسلام بل سوت لكم أنفسكم أمرا فصبر جميل
 (وان تبدلت بناغيرنا) أي اتخذت غيرنا بدلا منافي الصعبة والحبية (حسبنا الله) في الاعانة والكفاية
 في هذه الشدة التي هي قطعك حبل وصالنا (ونعم الوكيل) المفوض اليه في الشدائد اقتبس من قوله
 تعالى وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل فانقلبوا بنعمة الله وفضل (و) الى الثالث منها وهو اقتباس حديث
 في نثر بقوله (كقول الحريري فلنا شاهدت الوجوه وقبح اللعك ومن يرجوه) اقتبس شاهدت الوجوه من
 قوله صلى الله عليه وسلم يوم حنين شاهدت الوجوه وذلك أنه روى أنه صلى الله عليه وسلم لما اشتدت الحرب
 يوم حنين أخذ كفا من حصى فرمى بها وجوه المشركين فقال شاهدت الوجوه أي قبحت وتغيرت
 بانكسارها وانهم اعودها بالحبية ما ترى بدلا من افضل ذلك انهزم للمشركون واللعك اللثيم وقبح بضم
 القاف وكسر الباء مبنى للجحول من قبحه بفتح القاف والباء بضمه بفتحها يضم تخفيفها في الكل بمعنى
 لئنه الله تعالى وأبعده قال تعالى ويوم القيامة هم من اللقبوحين (و) الى الرابع منها وهو اقتباس حديث في
 نظم بقوله (كقول ابن عباد قال لي ان رقيبى * سىء الخلق فداره) أي فدار الرقيب وهو قتل أمر من

عليه وقول الآخر :

ان كنت أزمعت على هجرنا * من غير ماجرم فصبر جميل

وان تبدلت بناغيرنا * حسبنا الله ونعم الوكيل

فان آخر البيتين مقتبس وكقول الحريري فلنا شاهدت الوجوه وقبح اللعك أي الماسق أو اللثيم أو العبد
 ومن يرجوه فشاهدت الوجوه مقتبس من كلام النبي صلى الله عليه وسلم حين رمى يوم حنين كفا من
 الحصاء وقال ذلك ومنه أيضا قول ابن عباد :

قال لي ان رقيبى * سىء الخلق فداره

المفوض اليه في الشدائد اقتبس هذا من قوله تعالى وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل فانقلبوا بنعمة الله وفضل (قوله والثالث) أي وهو الاقتباس
 من الحديث في النثر (قوله وهو) أي شاهدت الوجوه لفظ الحديث (قوله وقال شاهدت الوجوه) أي قبحت وتغيرت بانكسارها
 وانهم اعودها بالحبية فلما افضل ذلك انهزم المشركون (قوله وقبح) بضم القاف وكسر الباء مخففة على وزن ضرب (قوله أي لمن) بمعنى
 أبعده عن الخير (قوله من قبحة الله بالفتح) أي بفتح القاف والباء مع تخفيفها و بابه تقع ينفع (قوله والرابع) أي وهو اقتباس الحديث
 في النظم (قوله ان رقيبى) الرقيب الحافظ والحارس (قوله فداره) أي لئلا يمتحنك وقوله سىء الخلق أي قبيح الطبع غليظه

قلت دعني وجهك الجنة حفت بالكاره اقتبس من لفظ الحديث حفت الجنة بالكاره وحفت النار بالشهوات والاقتباس منه ما لا ينقل فيه اللفظ للمقتبس عن معناه الأصلي الى معنى آخر كما تقدم ومنه ما هو بخلاف ذلك

(والمخاتلة) بالخاء المعجمة والتاء المثناة فوق أى المخادعة وفي بعض النسخ والمخاية بالخاء المهملة والياء التحتية وهي المخادعة أيضا والتحيل (قوله وضهير (٥١٢) المفعول) أى وهو الماء في داره (قوله دعني) أى انركنى من

والمخاتلة وضهير للمفعول للرقيب (قلت دعني وجهك الجنة حفت بالكاره) اقتباسا من قوله عليه السلام حفت الجنة بالكاره وحفت النار بالشهوات أى أحيطت بمعنى لا يدطالب الجنة وجهك من تحمل مكاره الرقيب كما أنه لا يدطالب الجنة من مشاق التكاليف (وهو) أى الاقتباس (ضربان) أحدهما (ما لم ينقل فيه المقتبس عن معناه الأصلي كما تقدم) من الأمثلة (و) الثانى (خلافه) أى ما نقل فيه المقتبس عن معناه الأصلي

المداراه وهي الملائمة أى رقيبى قبيح الطبع غليظه فإلفظه لتنال معه المطلوب (قلت دعني وجهك الجنة حفت بالكاره)

اقتبس هذا من قوله صلى الله عليه وسلم حفت الجنة بالكاره وحفت النار بالشهوات أى أحيطت كل منهما بما ذكر بمعنى أنه لا يوصل الى الجنة حتى ترتكب دونها مشاق الجاهدة والتكليف والنار تجلب اليها الشهوات فصارت لكونها توصل اليها بسبب حملها على المعصية وكونها سببا شرعيا سابقا لدخولها كالشئ المحيظ بغيره فلا يوصل اليه الا منه ومراده أن من طلب الجنة ويجهك يتحمل مشاق الرقباة واذابهم وغيرهم فلا يتوقف على المداراة والملائمة كما أن من طلب الجنة الآخرة يتحمل مشاق الجاهدة للقيام بالتكاليف (وهو) أى الاقتباس من حيث هو (ضربان) أى نوعان أحد الضربين (ما) أى الاقتباس الذى (لم ينقل فيه المقتبس عن معناه الأصلي) بل أريد به فى كلام المقتبس بكسر الباء ذلك المعنى الأصلي بعينه (كما تقدم) فى الأمثلة فان قوله كلبج البصر أو هو أقرب أريد به ذلك القدر من الزمان كما أريد فى الأصل وقوله فصبر جميل على معناه وكذا حسبنا الله ونعم الوكيل وشاهد الوجود أريد به قبيح الوجود وتغيرها كما أريد فى الأصل وكذا حفت الجنة بالكاره فان المفهوم فى الأصل والفرع واحد وان كان المراد بمصدق الفرع خلاف الأصل لان الاختلاف فى المصدق لا عبرة به والا كان غالب الالفاظ مختلفا (و) الضرب الثانى (خلافه) أى خلاف ما لم ينقل

قلت دعني وجهك الجنة حفت بالكاره

فانه مقتبس من قول النبي صلى الله عليه وسلم حفت الجنة بالكاره قيل وقد يكون الاقتباس بتضمنين شئ من الفقه أو الأثر أو الحكمة فالفقه كما روى عن الشافعى ولم يصح عنه حذوا بدمي هذا الغزال فانه * رماني بسهمي مقتلته على عهد ولا تقتلوه انى أنا عبده * ولم أر حرا قط يقتل بالعبد وفيه نظر لان هنا أولى بأن يمد من التاميع وأما أخذ الأثر فهو من القدوسيا تى وقد يقال القسم الذى قبله أيضا من العقد (ثم الاقتباس نوعان) أحدهما (ما لم ينقل فيه المقتبس عن معناه الأصلي) قيل الاقتباس الى معنى غيره كالأمثلة السابقة (و) الثانى (خلافه) وهو ما نقل عن معناه قبل الاقتباس

الأمر بمداراة الرقيب وملاطفته (قوله وجهك) مستأخبره الجنة وما سدها حل منها بصاهر قد والمعنى على التشبيه (قوله أى أحيطت) أى كل منهما بما ذكر فلا يتوصل لكل منهما الا بارتكاب ذلك بمعنى أنه لا يوصل للجنة حتى يرتكب مشاق الجاهدة والتكاليف والنار تجلب اليها الشهوات فصارت سببا وتوصل اليها بسبب حملها على المعصية كالشئ المحيظ بغيره فلا يوصل اليه الا منه (قوله لطالب الجنة وجهك) من إضافة المشبه به للشبه (قوله من تحمل مكاره الرقيب) ولا ينفع فيه مداراته ولا ملاطفته (قوله وهو ضربان) أى الاقتباس من حيث هو ضربان (قوله ما لم ينقل فيه المقتبس عن معناه الأصلي) أى بل أريد به فى كلام المقتبس بكسر الباء معناه الأصلي المفهوم منه بعينه (قوله عن معناه الأصلي) المراد به

المفهوم منه وان كان الماصدق بختله انما يدعى القرآن والحديث عبره فى هذا الكلام الواقع من هذا الشاعر (كقول مثلا والمفهوم واحد حيث يكون الاستعمال حقيقة لانه مستعمل فى مة يومه وان اختلف الماصدق بخلاف ما اذا نقل فانه يكون مجازا (قوله كما تقدم من الأمثلة) أى فان قوله كلبج البصر أو هو أقرب أريد به ذلك القدر من الزمان كما أريد فى الأصل وقوله فصبر جميل على معناه وكذا حسبنا الله ونعم الوكيل وشاهد الوجود أريد به قبيح الوجود وتغيرها كما أريد فى الأصل وكذا حفت الجنة بالكاره فان المفهوم فى الأصل والفرع واحد وان كان المراد بمصدق الفرع خلاف الأصل لان الاختلاف فى المصدق لا عبرة به

كقول ابن الرومي : **تبن أخطأت في مدحي * لك ما أخطأت في منعي** **لقد أنزلت حاجاتي * بواد غير ذي زرع**
ولأنس تغيير يسير لأجل الوزن أو غيره كقول بعض المغاربة عند وفاة بعض أصحابه

(قوله كقول ابن الرومي) أي من بحر المزج وهو مفاعيلن مفاعيلن أربع مرات (قوله تبن أخطأت الخ) أي والله إن كنت أخطأت في مدحك لكونك لا تستحق للمدح ما أخطأت في منعي لكوني أستحق المدح لاني مدحت من لا يستحق للمدح وقبل البيتين الأفل الذي لم يره * مد الله إلى نفع لساني فيك محتاج إلى التخلية والقطع (٥١٣) وأنبأني وأضراسي إلى التفسير والقلم

(قوله واد لأماء وبه ولا نبات)
أي وهو أرض مكة للشرفة
(قوله وقد تفلها ابن الرومي)
أي على وجه المجاز المرسل
أو الاستعارة قال اليعقوبي
لا يقال وجهك الجنة حفت
بالمكاره نقل إلى جنة هي

الوجه وإلى حفوف بالمكاره
التي هي مشاق الرقيب
والاصل الجنة الحقيقية
والمكاره التي هي التكاليف
فكيف يعد مالم ينقل
لأننا نقول لا تجوز هنا لأن
الوجه شبه الجنة والمكاره
أرديها مصدوقها لانه
أرديها مشق الرقيب وهو
أحد مصادقها وقد تقدم
أن الاتحاد في المفهوم
يكنى ولا عبرة باختلاف
المصدق بهما اتحاد المفهوم
فلا تجوز اه ومن لطيف
هذا الضرب الذي نقل فيه
المقتبس عن معناه قول
بعضهم في جميل دخل
الحمام خلق رأسه

(كقول ابن الرومي : **تبن أخطأت في مدحي * لك ما أخطأت في منعي**
لقد أنزلت حاجاتي * بواد غير ذي زرع)
هذا مقتبس من قوله تعالى ر بنا أني أسكنت من ذريتي بواد غير ذي زرع عند بيتك المحرم لكن معناه في القرآن وإدلاءه فيه ولا نبات وقد تله ابن الرومي إلى جناب لا خير فيه ولا نفع (ولأنس بتغيير يسير) في اللفظ المقتبس (للوزن أو غيره كقوله) أي كقول بعض المغاربة

عن الاصل فالخلاف ما نقل فيه المقتبس عن معناه الاصل (كقوله :
لكن أخطأت في مدحي * لك ما أخطأت في منعي **لقد أنزلت حاجاتي * بواد غير ذي زرع**)
قوله بواد غير ذي زرع مقتبس من قوله تعالى ر بنا أني أسكنت من ذريتي بواد غير ذي زرع ومعناه في القرآن على ظاهره وهو وإدلاءه فيه ولا نبات وهو شعب مكة للشرفة وقد تله الشاعر وهو ابن الرومي إلى جناب لا خير فيه ولا نفع على وجه التجوز ومعنى البيتين اني ان غلطت في مدحك بأن مدحتك مع أنك لست أهلا فقد اتفق مع غلطي أنك ما غلطت في منعي ما طلبت منك لان المدح والبخل وصفك وما جاء من الفعل على وفق وصف صاحبه لا يعد صاحب ذلك الفعل غاطا فيه أنك بمنزلة واد لا زرع فيه فأنت جناب لا خير فيه فالمدح منك ليس ببدع ولا خطأ وإنما الخطأ من الطالب في مثلك وفي هذا الكلام من الهم بعد المدح مالا يخفى ولا يقال وكذا قوله وجهك الجنة حفت بالمكاره لانه نقل إلى جنة هي الوجه وإلى حفوف بالمكاره التي هي مشاق الرقيب والاصل الجنة الحقيقية والمكاره التي هي التكاليف فكيف يعد مالم ينقل لأننا نقول لا تجوز هنا فان الوجه شبه الجنة والمكاره أرديها مصدوقها لانه أرديها مشاق الرقيب وهو أحد مصادقها وقد تقدم أن الاتحاد في المفهوم يكنى ولا عبرة باختلاف المصدق بهما اتحاد المفهوم فلا تجوز ولما كان ظاهر العبارة أن الاقتباس هو الاينان بنفس لفظ القرآن أو الحديث بلا تغيير نبه على أنه يسمى الاقتباس وان وقع فيه تغيير اذا كان يسيرا فقال (ولأنس بتغيير يسير) في اللفظ المقتبس ويسمى اللفظ معه مقتبسا وأما داغير كثيرا حتى ظهر أنه شيء آخر لم يسم اقتباسا كما قيل في شامت الوجود فبحت الوجود أو تغيرت الوجود أو نحو ذلك والتغيير المتفرع عند يسارته يكون اذا قصد به الاستقامة (للوزن أو) الاستقامة (غيره) أي لغير الوزن كما استواء القران في الثمر ثم مثل للتغيير اليسير لأجل الوزن فقال (كقوله) أي كقول بعض المغاربة حين مات

كقول ابن الرومي : **تبن أخطأت في مدحي * لك ما أخطأت في منعي**
لقد أنزلت حاجاتي * بواد غير ذي زرع
فان بواد غير ذي زرع مقتبس من القرآن الكريم ونقل عن معناه وهو حقيقة الوادي إلى معنى مجازي (ولأنس) في الاقتباس بتغيير يسير للوزن أو غيره كقوله) أي بعض المغاربة عند موت بعض أصحابه

(٦٥ - شروح الساجي - رابع) وقد ورد الوسي لتزيين رأسه * فقلت لقد أنويت سؤلك يا موسى
قوله لقد أنويت سؤلك يا موسى اقتباس من الآية ولكن النادى هنا الجديدة العلومة بخلاف النادى في الآية فان للراد به الرسول المعلوم صلوات الله على نبينا وعليه وسلامه وأراد الشاعر بقشر الأواؤ نوبه بالأواؤ بدنه (قوله ولا بأس بتغيير يسير الخ) أي ويسمى اللفظ معه مقتبسا وأما اداغير كثيرا حتى ظهر أنه شيء آخر لم يسم اقتباسا كما قيل في شامت الوجود فبحت الوجود أو تغيرت الوجود أو نحو ذلك (قوله أو غيره) أي غير الوزن كما استقامة القران في الشعر (قوله أي كقول بعض المغاربة) أي حين مات صاحب له

وقول عمر الحيام : سبقت العالمين الى العالى * بصائب فكرة وعلوه
 ولاح بحكمته نور الهدى في * ليل للضلالة مدلهمة
 وكقول القاضي منصور المروى الازدى : فلو كانت الاخلاق تحوى وراثة * ولو كانت الآراء لا تشعب
 لأصبح كل الناس قد ضمههم هوى * كما أن كل الناس قد ضمههم أب ولكنها الاقدار كل ميسر * لما هو مخلوق له ومقرب
 اقتبس من لفظ الحديث اعلموا (٥١٤) كل ميسر لما خلق له (وأما التضمين) فهو أن ضمن الشعر شيئاً من شعر الغير مع التنبيه

(قد كان) أى وقع (ماخفت أن يكونا) * انا الى الله راجعون (وفا القرآن انا لله وانا اليه راجعون
 (وأما التضمين فهو أن يضمن الشعر شيئاً من شعر الغير) بينما كان أو ما فوقه أو مصراعاً أو مادونه
 (مع التنبيه عليه) أى على أنه من شعر الغير (ان لم يكن ذلك مشهوراً عند البلغاء).

له صاحب (قد كان) أى قد وقع (ماخفت أن يكونا) أى أن يقع (انا الى الله راجعون) اقتبس من قوله تعالى وبشر الصابرين الذين أصابتهم مصيبة قالوا انا لله وانا اليه راجعون فقد نقص عما أخذ من الآية اللام من لله وانا والضمير من انا ليه قصدا لاستقامة الوزن (وأما التضمين) من الاقواب السابقة (هو) أى فعناه (أن يضمن الشعر) خرج النثر فلا يجرى فيه التضمين ولا خصاصه بالشعر لم يشترط فيه أن ينفى على أن الكلام لغير الضم بل يجوز فيه التنبيه وعدمه عند الشهرة كما سأتى وذلك لان ضم كلام الغير في الشعر على وجه يوافق المضموم اليه مما يستبعد اذ ليس سهل التناول ولذلك عد في الحسنات (شيئاً) أى هو أن يدخل في الشعر شيئاً (من شعر الغير) خرج به ما اذا ضمن شيئاً من نثر الغير فلا يسمى تضميناً بل عقداً كما سأتى وأطلق في الشيء المضمن ليشمل تضمين بيت أو فقرة أو مصراع أو دونه فان كل ذلك يسمى تضميناً والأحسن أن يقول بدل قوله من شعر الغير من شعر آخر ليشمل ما اذا ضمن شيئاً من شعر نفسه من قصيدة أخرى مثلاً ولكن لفظة التضمين على هذا الوجه لم يعتبره (مع التنبيه عليه) أى مع التنبيه على أنه من شعر الغير (ان لم يكن) ذلك الشعر المضمن (مشهوراً) لصاحبه (عند البلغاء) لكثرة وشيوع

عليه ان لم يكن مشهوراً عند البلغاء كقول بعض المتأخرين قيل وهو ابن التليذ الطيب النصراني كانت بلهية الشيبية سكرة فصحت واستبدلت سيرة مجمل وقدمت أنظر الفناء كراكب عرف المحل فبات دون المنزل البيت الثاني لمسلم بن الوليد الاضارى وقول عبد القاهر بن طاهر التميمي اذ اذناق صدرى وخفت العدى تثلث بيتا بحالى يلبق فبالله بلغ ما أرتجى وبالله أذفع ما لا أطبق

قد كان ماخفت أن يكونا * انا الى الله راجعون
 وفي تسمية هذا اقتباساً نظراً لان هذا اللفظ ليس في الاصل من القرآن والورع اجتناب ذلك كله وأن يترد عن مثله كلام الله وكلام رسول الله صلى الله عليه وسلم لاسيما اذا أخذشى من القرآن الكريم وجعل بيتاً ومصراعاً فان ذلك من الاساءة ما لا يناسب للتقنين كقوله :

كتب المحبوب سطرًا * في كتاب الله موزون
 لن تنالوا البر حتى * تنفقوا مما تحبون
 قراءة لعاصم * لغيرها موافقه
 ان نغف عن طائفة * منكم نغذب طائفة

ص (وأما التضمين الخ) ش أى التضمين أن تجعل في ضمن الشعر شيئاً من شعر غيرك ولو بعض مصراع فان كان مشهوراً فشهرة تنفى عن التنبيه عليه وان لم يكن مشهوراً فلينبه عليه خوفاً أن يظن بالسرقة

(قوله قد كان ماخفت الخ) أى قد وقع الموت الذى كنت أخاف أن يكون (قوله وفي القرآن الخ) أى قد اقتبس الشاعر ذلك من الآية وحذف منها ثلاثة أشياء اللام من لله وانا والضمير من انا اليه وزاد لفظ الى لأجل استقامة الوزن (قوله أن يضمن الشعر شيئاً من شعر

الغير) أى أن يدخل في الشعر شيئاً من شعر الغير وخرج النثر بهوله أن يضمن الشعر فلا يجرى فيه التضمين وإنما اختص التضمين بالشعر لان ضم كلام الغير في الشعر على وجه يوافق المضموم اليه مما يستبعد اذ ليس سهل التناول ولذا عد في الحسنات بخلاف ضم كلام الغير في النثر فانه لا يستبدع فيه وخرج بقوله شيئاً من شعر الغير ما اذا ضمن الشعر شيئاً من نثر الغير فلا يسمى تضميناً بل عقداً كما سأتى وكان الاولى ابدال قوله من شعر الغير بقوله من شعر آخر ليشمل ما اذا ضمن الشاعر شعره شيئاً من شعر نفسه من قصيدة أخرى مثلاً ولكن لفظة التضمين على هذا الوجه لم يعتبره المصنف (قوله بينما كان الخ) وهذه الاربعة تمام مع التنبيه أو عدمه ان كان مشهوراً فلا قسم ثمانية مثل المصنف لقسم منها وهو تضمين المصراع مع التنبيه بقوله سأنشد الخ ومثل الشارح لقسم ثمان منها وهو تضمين المصراع بدون تنبيه وتركا أمثلة الباقي (قوله ان لم يكن ذلك مشهوراً عند البلغاء) أى ان لم يكن ذلك الشعر المضمن مشهوراً

وهكذا

وقول ابن العميد
 هبت له ریح اقبال فطار بها * نحو السور والجانى الى الحزن * كانه كان مطويا على إحسن * ولم يكن فى ضروب الشعر أنشدنى
 ان الكرام اذا ما أسهوا ذكروا * من كان يألفهم فى المنزل الحشن
 البيت لاني تمام وكقول الحریری
 على انى سأشند عند بيبي * أضعونى وأى فى أضعوا
 المصراع الاخر قبل هول المرعى وقيل لامية بن أبى الصلت وتام البيت
 * ليوم كريمة وسداد نعر * (٥١٥)

عند البغاء نسبه لصاحبه
 والا فلا يحتاج للتنبيه عليه
 (قوله وبهذا يتميز) أى
 هذا القيد أعنى اشتراط
 التنبيه عليه اذا كان غير
 مشهور يتميز التضمنين عن
 الاخذ والسرقه وذلك لان
 السرقه وان كان فيها تضمين
 شعر أيضا الا أن السارق
 يبذل الجهد فى اظهار كونه
 له والمضمن يأتي به منسوجا
 مع شعره مظهر أنه لغيره
 وانما ضمه اليه ليظهر
 الحذف وكيفية الادخال
 لئلا يسهل (قوله كقوله الخ)
 هذا مثال لتضمن المصراع
 مع التنبيه على انه لغيره
 فان قوله سأشند نيه به
 على أن المصراع الثانى لغيره
 وهو قوله أضعونى الخ
 (قوله الذى عرضه) فى
 المختار عرض الجارية للبيح
 بابه ضرب (قوله عند
 بيبي) فى بعض النسخ يوم
 بيبي (قوله أضعونى الخ)
 مفعول أنشد (قوله للرجي)
 بسكون الراء وهو عبدالله

وبهذا يتميز عن الاخذ والسرقه (كقوله) أى كقول الحریری يحكى ما قاله الغلام الذى عرضه
 أبو زيد للبيح
 على انى سأشند عند بيبي * أضعونى وأى فى أضعوا
 المصراع الثانى للرجي وتامه * ليوم كريمة وسداد نعر * الامام فى ليوم الام التوقيت والكريمة
 من أسماء الحرب وسداد النعر

انشاده وبهذا القيد أعنى اشتراط التنبيه عليه الا أن يكون مشهورا فتغنى شهرته عن التنبيه فخرج
 السرقه والاخذ لان فيها تضمين شعر أيضا وانما افترقا فى أن السارق يبذل الجهد فى اظهار كونه له
 والمضمن يأتي به منسوجا مع شعره مظهر أنه لغيره وانما ضمه اليه ليظهر الحذف واظهار كيفية الادخال
 للناسبة ولما شغل الكلام تضمين بيت أو أكثر أو مصراع أو أقل كانت هنا ثمانية أقسام تضمين بيت مع
 التنبيه على أنه لغيره أو بدون التنبيه لشهرة هذان قسمان وتضمنين أو أكثر مع تنبيهه أو بدون هذان
 قسمان أيضا وتضمنين المصراع بتنبيهه أو بدونه قسمان آخران أيضا وتضمنين دون المصراع بتنبيه
 أو بدونه قسمان أيضا مجموع ذلك ثمانية أربعة فى تضمين البيت والا أكثر وأربعة فى تضمين المصراع
 والاقول والامثلة المطابقة لها ثمانية ولكن ينبئ الاستثناء بمثالى البيت عن مثالى الاكثر لطول
 الاكثر مع قلة وجوده ولكون طريق التنبيه فيها واحدا لانه صاله فيها مع المضمن كما ينبئ الاستثناء
 بمثالى المصراع عن مثالى الاقل لان طريق التنبيه فيهما متصل مع المضمن فى بيت واحد غالبا مع قلة
 وجوده أيضا فالحتاج اليه على هذا مثالان لتضمنين البيت ومثالان للمصراع فاما مثال تضمين المصراع
 مع التنبيه فأشار اليه فقال (كقوله) أى الحریری حاكيا ما قاله الغلام الذى عرضه أبو زيد للبيح
 (على انى سأشند عند بيبي * أضعونى وأى فى أضعوا)
 فقوله سأشند به به على أن المصراع الثانى لغيره وهو قوله * أضعونى وأى فى أضعوا * وتامه
 * ليوم كريمة وسداد نعر * والكريمة لفظ يعبر به عن الحرب لانها مكروهة عند اشتدادها كما قال
 الحرب أول ما تكون فينة * تسمى بزيتها لكل جهول
 حتى اذا اشتعلت وشب ضرامها * ولت عجزوا غير ذات حليل
 شمطاء تنكرونها وتغربت * مكروهة للشم والتقبيل

بذكر ما يدل على نسبه لقائله كقوله أى الحریری
 على انى سأشند عند بيبي * أضعونى وأى فى أضعوا
 فان النصف الثانى قيل للرجي وقيل لامية بن أبى الصلت وتامه * ليوم كريمة وسداد نعر *

ابن عبدالله بن عمرو بن عثمان بن عفان رضى الله عنه نسبة للرجي موضع بطريق مكة (قوله وتامه) أى تام المصراع الثانى فالاصل هكذا
 وأبعده
 كاتى لم أكن فيهم وسيطا * ولم تلك نسبتى فى آل عمرو
 وهذه الايات من قصيدة قالها العرجي حين حبس فى شأن قتيل قتله ثم ان الغلام الذى عرضه أبو زيد بالسروجى للبيح وهو ولد
 أخبر عند عرضه للبيح بأنه يوم البيح يشد ما ذكره من شعره الذى أنشده عند بيعه المصراع الاول من البيت الاول من كلا
 العرجي ونبه بقوله سأشند على أن المصراع الثانى لغيره والحریری حكى ما قاله ذلك الغلام (قوله والكريمة من أسماء الحر

ولاحاجة الى تقديره لتعام المعنى بدون ومثله قول الآخر

قد قلت لما أطلعت وجناته * حول الشقيق الغض روضة آس أعذاره السارى المعجول ترفقن * ماني وقوفك ساعة من باس
للمصرع الاخير لاني تمام وكقول الآخر كنا معا أمس في بؤس نكابده * والعين والقلب منافي فذني وأذني
والآن أبلت الدنيا عليك بما * تهوى فلا تنسى ان الكرام اذا

أى لانها تستكره عند اشتدادها (قوله بكسر السين) (٥١٦) أى واما بفتحها فهو الخلاص من الدين بفتح الدال (قوله أى أضعوني في

بكسر السين سده بالحيل والرجال والتفرغ موضع الخفاة من فروج البلدان أى أضعوني في وقت الحرب
وزمان سد الثغر ولم يراعوا حتى أحوج ما كانوا الى أى فى أى كاملا من الفتيان أضعوا وفيه تنديم
وتخطئة لهم وتضمين للمصرع بدون التنبيه لشهرته كقول الشاعر:
قد قلت لما أطلعت وجناته * حول الشقيق الغض روضة آس

وسداد الثغر هو بكسر السين بمعنى سده والثغر هو اللوح الذى يحشى منه العدو من فروج البلدان
واللام في ليوم كريمة توقيتية وأى استفهام أريد به التعظيم كما تقول عندي غلام وأى غلام أى هو
أكمل الغلمان واللام يحتمل أن تتعلق بأضعوني فيكون المعنى أنهم أضعوني وقت الكريمة ووقت
حاجتهم لسداد الثغر فقد أضعوني أحوج ما كانوا الى مع أى أكل المحتاج اليهم ويحتمل أن يتعلق بما
يفيده أى من الكمال أى أضعوني وأنا أكل الفتيان في وقت الكريمة وفي وقت الحاجة لسد
الثغراذ لا يوجد من الفتيان من هو مثلى في تلك الشدائد وعلى هذا يكون زمان الاضاعة غير زمان
الكريمة وسداد الثغر وعلى كل حال فى الكلام تنديم المضمين وتخطئهم على اضعاء مثل هذا الغائل
وهذا البيت قيل انه للرجي وهو عبدالله بن عبدالله بن عمرو بن عثمان بن عفان رضى الله تعالى عنه
وسمى الرجى نسبة للعرج بسكون الراء موضع بطريق مكة وقيل لامية بن أبي الصلت. وأما مثال
تضمين المصرع بدون التنبيه لاشتهاره فكقوله :

قد قلت لما أطلعت وجناته * حول الشقيق الغض روضة آس

أعذاره السارى المعجول ترفقن * ماني وقوفك ساعة من باس

قوله ماني وقوفك ساعة من باس مصرع معلوم لاني تمام والوجنات جمع وجنة وهي ما ارتفع من
الحديد والشقيق ورد أحمر والغض هو الطرى اللبن والروضة بقعة هي منبت الأشجار التجارية
والآس هو الریحان ويقال له روض أخضر والهمزة في أعذاره للدعاء والنداء هو ما ياتي من الشعر
على الحدما يليه من الرأس والسارى في الأصل الماشى بالليل والمعجول وصف له والمعنى انى أقول
له حين رأيتيه وقد أطلعت وجناته حول حمرتها التي هي كالورد شعر من جهة خده كأنه في التلون والطيب
شجر الآس في روضته يا عذاره السارى المعجول وإنما نادى عذاره لأنه هو المشغوق به وكثيرا ما يتشب
به فاستغنى بنداؤه عن نداء صاحبه لأنه هو الآخذ بزمام قلب اللنادى ووصفه بأنه السارى لأنه مشتمل
على سواد كسواد الليل فكأنه سار بالليل والمعجول لان فيه تظهر عجلة للسرع وقوله ترفقن هو فعل
أمر بنون توكيد خفيف من الترفق وهو الاستمساك بالرفق واما مثال تضمين البيت مع التنبيه
على أنه تغير المضمين فكقوله :

فقد نبه على تضمينه بقوله انشد فان الانشادا بما يكون لشيء قد سبق نظمه وقوله تضمين شئ من شعر

وقت الحرب الخ) أشار
الشارح الى أن اللام في
قوله ليوم كريمة بمعنى في
وأنها متعلقة بأضعوني
(قوله ولم يراعوا حتى أحوج
ما كانوا الى) أى ولم يراعوا
حتى حال كونهم أشد
احتياجا الى مدة كونهم اى
وجودهم وأحوج حال من
الواو في يراعوا وما صرية
ظرفية وكان نامة والى
متعلق بأحوج (قوله وأى
فتى) مفعول لأضعوا
مقدم عليه وأشار الشارح
بقوله اى كاملا الى أن أى
في البيت استفهامية اريد
به التعظيم والكمال كما تقول
عندي غلام اى غلام
أى هو أكل الغلمان وان
للرادبأى فتى نفسه لاعلى
التعظيم هذا ويصح تعلق
قوله ليوم كريمة بما يفيد
اى من الكمال أى أضعوني
وأنا أكل الفتيان في وقت
الكريمة وفي وقت الحاجة
لسداد الثغراذ لا يوجد
من الفتيان من هو مثلى
في تلك الشدائد وعلى هذا

يكون زمان الاضاعة غير زمان الكريمة وسداد الثغر بخلافه على الاحتمال الاول (قوله وفيه تنديم ومخطئة) أعذاره
أى وفي الكلام تنديم للمضمين وتخطئة لهم من حيث أنهم أضعوا وابعوا من لاغنى عنه لكونه كاملا في الفتوة (قوله وتضمين الخ)
هذا استئناف كلام وهو مبتدأ وقوله كقول الشاعر خبر (قوله لما أطلعت) أى أبدت وأظهرت وقوله وجناته فاعل أطلعت والوجنات
جمع وجنة وهي ما ارتفع من الحديد (قوله حول الشقيق) أى حول الحد المشبه للشقيق وهو في الاصل ورد أحمر استعاره الشاعر
للحد الأحمر (قوله الغض) أى الطرى اللبن (قوله روضة آس) مفعول أطلعت والروضة منبت الأشجار والآس الریحان أى لما أظهرت

أشار الى بيت أي تمام ولا بد من تقدير الباقي منه لان المعنى لا يتم بدونهم وقد علم بهذا أن تضمين مادون البيت ضربان وأحسن وجوه التضمن أن يزيد المضمن في الفرع عليه في الاصل بنسكته

وجناته شيئاً أخضر كالأس والمراد به شعر العنار لان الشعر في حال نباهة يعيل للخضرة (قوله أعذاره) الممزة للسداء والظهار هو ما يوجد من الشعر على الحدو والسارى في الاصل للثاني بالليل وهو بالنصب صفة لعذار الا أنه سكنه لاضرورة وانما نادى عذارا لانه هو الشغوف به فاستغنى ببدائه عن نداء صاحبه لانه هو الاخذ بزمام قلب النادى ووصفه بأنه السارى لانه مشتعل على سواد كسواد الليل فكأنه سار بالليل والمجول لان فيه تظهر عجلة للسرع (قوله ترفقا) (٥١٧) أمر من ترفق وأصله ترفقن مؤكداً بالنون الخفيفة قلبت ألفا

لوقوعها في الوقف بعد فتح فهو حينئذ يفتح الماء وبالالف بعد القاف وذ كر بعضهم أن ترفقا مصدر منسوب بفعل مقدر أي ترفق بمعنى ارفق فعمل هذا يقرأ بضم الفاء منوناً (قوله المصراع الاخير لأني تمام) أي وهو صدر بيت له وتمام ذلك البيت بتقضى حقوق الاربع الادراس (تنبية) سكت المصنف والشارح عن مثال تضمين البيت مع التنبية عن أنه من شعر الغر ومع عدم التنبية انكالا على الشهرة ومثال الاول قول بعضهم اذا ضاق صدرى وخفت العدا

أعذاره السارى المجول ترفقا * ماني ووقوفك ساعة من باس
للمصراع الاخير لأني تمام (وأحسنه) أي أحسن التضمن (ماراد على الاصل) أي شعر الشاعر
الاول (بنسكته) لا توجد فيه

اذا ضاق صدرى وخفت العدا * تمثلت بيتا بحالي يلدو.
فبالله أبلغ ما أرتجى * والله أدفع ما لا أطيق
وأما مثاله بدون التنبية لأجل وجود الشهرة فكقوله :
كانت بلهينة الشيبية سكرة * فصحوت واستبدلت سيرة مجمل
وقعدت أنتظر الفناء كراكب * عرف المحل قبات دون للنزل
فان البيت الثاني مشهور لمسلم بن الوليد الانصاري والبلهنية بضم الباء السعة العيش ورخاء الحال
ورعا اجتماع الامر ان التنبية والشهرة فيكون التنبية كالنأ كيد وذلك كقوله :
كأنه كان مطويا على إحسن * ولم يكن في قديم الدهر أنشدني
ان الكرام اذا ما أسهلوا ذكروا * من كان بالفهم في النزل الحشن
والاحسن الضمائن والشحناء ثم تضمين أقل من البيت قد يكون مع تمام المعنى بلا تقدير كما تقدم في
* أضعوني وأي فتى أضعوا * وقد يكون بتقدير ويسمى تضمينا أيضا كقوله :
كننا معا أمس في بؤس نكابده * والعين والقلب منافي قدي وأذى
والآن أقبلت الدنيا عليك بما * تهوى فلانفسني ان الكرام اذا
يعنى اذا ما أسهلوا ذكروا الى آخر بيت أي تمام السابق ولا بد من تقديره ليمت المعنى ولكن لا يمدون
هذا من تضمين البيت ولو توقف المعنى على تمامه نظرا الى أن الوجود بهضه (وأحسنه) أي
وأحسن التضمن (ما زاد على الاصل) أي على شعر الشاعر الاول (بنسكته) لم توجد في ذلك حيث
ضمن شطرا مثلا لا يفيد نسكته في الكلام الاول زائدة على ما كان فهو أدنى من هذا ويهمل أن منشأ
الحسن هو كون للزيد لنسكته والا فالزيادة على المضمن لا بد منها فلم يحتز بطلاق الزيادة عن شيء وانما
الغريه نظر فانه بما ضمن الاسان شعره شيئاً انظمه من شعر سابق ولا يشترط في التضمن أن يكون
بعض بيت فر بماضت القصيدة البيت أو البيتين من شعر الغير (وأحسنه) أي التضمن (ما زاد)
ويذنبى أن يقول ما زاد فيه المضمن (على الاصل نسكته كالتورية والتشبيه في قوله) أي صاحب
غيره ومثال الثاني قول بعضهم

كانت بلهينة الشيبية سكرة * فصحوت واستبدلت سيرة مجمل
وقعدت أنتظر الفناء كراكب * عرف المحل قبات دون للنزل

البيت الثاني لمسلم بن الوليد الانصاري (قوله ما زاد على الاصل بنسكته) أي بأن يشتمل البيت أو المصراع للتضمن في شعر الشاعر الثاني على لطيفة لم توجد في شعر الشاعر الاول (قوله بنسكته لا توجد فيه) بهذا يعلم أن منشأ الحسن كون للزيد نسكته والا فالزيادة على المضمن لا بد منها فلم يحتز بطلاق الزيادة عن شيء وانما احتز بكونها نسكته زائدة عما اذا كانت الزيادة لغير ذلك اه يعقوبى

كالتورية والتشبيه في قول صاحب التحبير : اذا الوهم أبدى لي لها وثرها * تذكرت ما بين العذيب وبارق
ويذكرني من قدها ومدامعي * مجر عوالينا ومجرى السواقي

ذكر لفظ له معنيين قريب وبعيد ويراد البعيد لقرينة

(٥١٨)

(قوله كالتورية) قد تقدم انها

(كالتورية) أى الابهام (والتشبيه فى قوله اذا الوهم أبدى) أى أظهر (لى لها) أى سمرة شفتيها
(وثرها) * تذكرت ما بين العذيب وبارق ويذكرني (من الاذكار) (من قدها ومدامعي
* مجر عوالينا ومجرى السواقي) انتصب مجر على أنه مفعول ثان ليذكرني وفاعله ضمير يعود
الى الوهم وقوله
تذكرت ما بين العذيب وبارق * مجر عوالينا ومجرى السواقي

احترز بكونها النسككتة المدعوى ما كان فالحترز عنه هو الزيادة لغير ذلك وتلك النسككتة (كالتورية)
وقد تقدم أنها مرادفة للإبهام وأن معناهما أن يكون للكلام معنى بعيد وقريب ويراد البعيد
لقرينة وقد تقدم الفرق بينهما بين المجازى مادة يكون فيه اللفظ مجازا (و) كـ (التشبيه) الموجودين (فى)
قوله اذا الوهم أبدى لى) أى أظهر لى (لها) أى سمرة شفتيها (وثرها) أى فاهها وهو من عطف
الكل على وصف الجزء (تذكرت) جواب اذا (ما بين) مفعول تذكرت (العذيب وبارق) وأراد بالعذيب
الذى هو ضمير العذبة شمة المشوقة والبارق فاهها وثرها الشبيه بالبرق فى لسان أسنانه والذى بينهما
هو ما يعض من ريقها وهذا الشطر أعنى قوله تذكرت الخ شطرا بيت لأبى الطيب التنجى وسيأتى فى
البيت الثانى شطره الآخر والبيت قوله :

تذكرت ما بين العذيب وبارق * مجر عوالينا ومجرى السواقي

فالعذيب وبارق قصد بهما المنجى موضعين معلومين وذلك هو معناهما القريب المشهور وقد تقدم
ما أراد المضمن من معناهما البعيد لانه أدنى فى الشهرة من مراد التنجى فكان فى كلام المضمن تورية
وابهام حيث أطلق اللفظين وأراد بهما معناهما البعيد فهذا البيت تضمن التورية ثم أشار الى
ما يتضمن نسككتة التشبيه بقوله (ويذكرني) من الاذكار بقطع الهمزة وفاعله ضمير يعود على الوهم
أى ويذكرني الوهم (من قدها ومدامعي) مجرور ومعطوف عليه ومن فيها الابتداء يعنى أن منشأ
اذكار الوهم اباى هو احضار قدها واحضار مدامعي أو حضورهما (مجر) مفعول ثان ليذكرني
(عوالينا) أى رؤس رماحنا (ومجرى السواقي) معطوف على مجر يعنى أنه اذا حضر قدها وحضر
تتابع مدوعى أذكرني الوهم بذلك للموضع الذى يجرفه العوالى وأجرى العوالى والموضع الذى تجرى
فيه سواقي الخيل أو جرى الخيل لان قدها يشبه العوالى والرماح فى الخيل والطول فتذكر به مدوعى
تشبه فى تابعها وسرعتها سبق الخيل فيذكر بها فقد تضمن هذا البيت بماز يدعى المضمن وهو شطر
بيت التنجى الذى هو مطلع قصيدته أعنى قوله :

تذكرت ما بين العذيب وبارق * مجر عوالينا ومجرى السواقي

التشبيه ولا يخفى أن الشطر الاول لما كانت نسككتة التورية فقد نقل عن معناه الاصل نظير ما تقدم فى
الاقتناس وانه قد ينقل لغير معناه كما فى قوله :

التحبير اذا الوهم أبدى لي لها وثرها * تذكرت ما بين العذيب وبارق

ويذكرني من قدها ومدامعي * مجر عوالينا ومجرى السواقي

فان الصراحين الثانيتين لأنى الطيب وقد زاد عليهما التضمن الاول التورية والثانى التشبيه كذا قالوا فيه

(قوله فى قوله) أى
الوجودين فى قوله اذا
الوهم الخ فان البيت الاول
فيه تضمين مشتمل على
التورية والثانى فيه
تضمين مشتمل على التشبيه
(قوله اذا الوهم الخ)
المراد اذا تخيلت لها
وثرها (قوله وثرها)
أراد به أسناتها وقوله
تذكرت جواب اذا وقوله
ما بين العذيب وبارق لف
وثر مرتب اذ مراده
بالعذيب شفتيها والبارق
أسناتها وبما بينهما
ما يعض من ريقها (قوله
من الاذكار) قطع الهمزة
وسكون النال المضمرة
الذى فعله رباعى وهو
أذكر لا ثلاثى وهو ذكر
وقوله من الاذكار أى
لان الاذكار الذى هو
الاتماظ (قوله من قدها)
منطلق ييدكرني وعن
للابتداء أى من تبختر
قدها وتمايل وقوله ومدامعي
أى ومن جريان مدامعي
بدليل ما يأتى فى الشرح
وقوله مجر عوالينا أى
جر رماحنا العالية راجع
لتبختر قدها أى تمايله
وقوله ومجرى السواقي

أى ومجرى الخيل السواقي راجع لجرى مدامعه وللعنى أن الوهم يذكره من تبختر قدها جبرالرماح وتمايلها
للشابهة بينهما ويذكره من جريان مدامعه جريان الخيل السواقي للشابهة بينهما (قوله على أنه مفعول ثان ليذكرني) أى
ومفعوله الاول ياء النسككة

المصرعان الأخيران لأبي الطيب ولا يضر التغيير اليسير ليدخل في معنى الكلام لغول بعض الناشرين في يهودى به داء العصب
أقول لمعشر غلطوا وغضوا * عن الشيخ الرشيد وأنكره هو ابن جلا وطلاع الثنايا * متى يضع العمامة تعرفوه
البيت لسحيم بن وثيل وأصله أنا ابن جلا وطلاع الثنايا * متى أضع العمامة تعرفوني

(قوله مطلع قصيدة) أى أولها فالشاعر الثانى أخذ الشطر الأول وجعله شطرا ثانيا وأخذ الشطر الثانى وجعله شطرا ثانيا (قوله
والعذيب وبارق موزمان) هذا شروع فى بيان مراد أبى الطيب ثم بين مراد المضمين بذلك وقوله موزمان هذا معناها القريب
الشهور وسيأتى معناها البعيد (قوله ظرف للتذكر) أى وعلى هذا فما زائدة ومجروما عطف عليه مفعول التذكر وقوله أو للجر أى
والجر وما عطف عليه مفعول للتذكر وما زائدة وقوله أو ما بين مفعول أى على أن ما موصولة وبين صلتها والحاصل أن ما فى قوله ما بين العذيب
يصح أن تكون موصولة مفعولا لتذكرت وصلتها الظرف بعدها أى تذكرت الذى استقر بين العذيب وبارق وعلى هذا
لنجر ومجرى بدلان من ما الواقعة مفعولا وحيدئذ يكون (٥١٩) المراد بالجر والمجرى للسكان أو

المصدر الذى هو جر الرياح
واجراء الخيل ويصح أن
يكون مفعول تذكرت
مجر ومجرى وبين ظرف
لتذكرت أو لجر ومجرى
قدم عليهما لكونه ظرفا
وما زائدة على الوجهين
(قوله على عامه المصدر) أى
لان مجر معناه الجر ومجرى
معناه الاجراء (قوله والمعنى)
أن معنى البيت الاصلى
الذى هو بيت أبى الطيب
وقوله أنهم أى القائل وقومه
(قوله بين هذين الموضعين)
أى العذيب وبارق (قوله)
وكانوا يجرون الرماح
ويساقون على الخيل)
الاول اشارة لضى قوله لجر
عوالينا لان العوالى
الرماح والثانى اشارة لضى

مطلع قصيدة لأبي الطيب والعذيب وبارق موزمان وما بين ظرف للتذكر أو للجر والمجرى اتساعا فى
تقديم الظرف على عامه المصدر أو ما بين مفعول تذكرت ومجر يدل منه والمعنى أنهم كانوا زولا بين هذين
الموضعين وكانوا يجرون الرماح عند مطاردة الفرسان ويساقون على الخيل فالشاعر الثانى أراد
بالعذيب تغيير العذب يعنى شفة الحبيبة وبارق نقرها الشبيه بالبرق وبما بينهما ريقها وهذا تورية
وشبه تبختر قدها بتمايل الرمح وتتابع دموعه بجرى الخيل السوابق (ولا يضر) فى التضمين
(التغيير اليسير) لما قصد تضمينه ليدخل فى معنى الكلام كقول الشاعر فى يهودى به داء العصب

لقد أنزات حاجاتى * بواد غير ذى زرع

بخلاف الشطر الثانى ومعنى بيت المتنبي أنه تذكر ما بين الموضعين أعنى العذيب وبارق وهو أنهم كانوا
زولا هنالك ويجرون الخيل السوابق فى ذلك للسكان ويجرون العوالى على الارض عند مطاردة
الفرسان ومقابلة الأفران فنقله الشاعر مفرقا كما رأيت لسكنة فجاء أحسن من غيره وقد تقدم
اعراب ما يحتاج اليه من بيتي المضمن وأما اعراب بيت المتنبي ففيه وجهان أحدهما أن يكون قوله
ما بين مفعول تذكرت على أن ما موصولة أى تذكرت الذى بين العذيب وبارق وأبدل منه مجر عوالينا
على أنه اسم مكان أو مصدر والآخر أن يكون قوله مجر عوالينا مفعول تذكرت وما بين ظرف بناء
على أن ما زائدة اما لتذكرت ويكون التقدير تذكرت مجر العوالى وذلك التذكر وقع بين العذيب
وبارق واما للجر على أنه مصدر وقدم عليه معمولا الذى هو الظرف لانه يتوسع فى تقديم الظرف على
عامه وان كان مصدرا فيكون التقدير تذكرت جر العوالى واجراء السوابق حين وقع ذلك الجر
والاجراء بين العذيب وبارق (ولا يضر) فى التضمين (التغيير اليسير) بل يسى ادخال ما هو من
شعر الغير فى شعر الانسان على الوجه المذكور تضمينا ولو وقع فيه تغيير يسير لقصد انتظامه ودخوله
نظرا لأن المصراع استعارة لا تشبهه الآن يريد التشبيه المعنوى (ولا يضر) فى التضمين (التغيير اليسير

قوله ومجرى السوابق وقوله عند مطاردة الفرسان أى طرد بعضهم بعضا (قوله فالتعريف الثانى أراد الخ) أى قد زاد على أبى الطيب بهداه
التورية والتشبيه (قوله نقرها) أى أسنانها وقوله التشبيه بالبرق أى فى لمعانه وليس القصد التشبيه بل التورية فقط (قوله وهذا
تورية) أى لان المعنى القريب للعذيب وبارق للوضوعان وكذلك المعنى القريب لما بينهما وهو جر الرماح والتسابق على الخيل
بين هذين الموضعين فذكر هذه الألفاظ الثلاثة وأراد من كل منها المعنى البعيد هو ما ذكره الشارح بقوله يعنى شفة الحبيبة
(قوله وشبه تبختر الخ) أى تشبيها ضمينا لاصريحا والحاصل أن الشاعر الثانى زاد على أبى الطيب بالتورية فى ثلاثة مواضع وبالتشبيه
الضمينى (قوله ولا يضر فى التضمين التغيير اليسير) واما التغيير الكبير فانه يخرج به المضمين عن التضمين ويدخل فى حصد السرقة ان عرف
أه قفير والفرق بين القليل والكثير موكول الى عرف البلغاء (قوله لما قصد تضمينه) متعلق بالتغيير أى لا يضر التغيير فى الكلام
الذى قصد الشاعر تضمينه وادخاله فى كلامه (قوله ليدخل الخ) أى لأجل أن ينضم لعنى الكلام ويناسبه وهذا عام للتغيير (قوله فى يهودى
أى ذماله بكونه أقرع (قوله به داء العصب) هو مرض يسقط الشعر من الرأس وهو اليسى بالقراع

(قوله أقول لمشر) أي جماعة من اليهود غلطوا في حق ذلك اليهودي حيث ذكره على وجه السليح بما يناسب ما كان يفخر به عليهم والا فهم لم يغلطوا في تبعيده واحتقاره (قوله وغضوا) أي أضرارهم عند رؤيته احتقارا به وقوله عن الشيخ يعني ذلك اليهودي ومراده بالرشيد الغوي الضال (٥٢٠) على وجه التهكم (قوله هو ابن جلا) هذا مقول القول أي هو ابن

شعر جلا الرأس منه وانكشف المراد بكونه ابتداء الشعر أنه ملازم له (قوله وطلاع الثنايا) بالرفع عطفا على ابن أي وهو وطلاع الثنايا أي ركاب صلب الأمور وهي مشاق داء التلب ومشاق الذل والهوان وقوله متى يضع الهامة أي من على رأسه تعرفوه أي تعرفوا داه وعيبه ولا يفرم افتخاره (قوله البيت) أي الثاني وهو قوله

أقول لمشر غلطوا وغضوا * عن الشيخ الرشيد وأنكروه هو ابن جلا وطلاع الثنايا * متى يضع الهامة تعرفوه

البيت اسحيم بن وثيل وهو أنا ابن جلا على طريقة التكلم فغيره إلى طريقة الغيبة ليدخل في المقصود (ور بماسمى تضمين البيت فما زاد) على البيت (استمانته وتضمن المصراع فمادونه ايداعا) كأنه أودع شعره شيئا قليلا من شعر الغير (ور رفوا) كأنه فخرق شعره بشيء من شعر الغير

بالمناسبة في معنى الكلام بذلك التغيير اليسير لتوقف تضمينه على وجه المناسبة للراد عن ذلك التغيير واحتراز بذلك من التغيير الكثير فإنه يخرج به الضمن عن التضمن ويدخل في حد السرفقة إن عرف أنه لغبر والفرق بين البير والكثير موكول إلى عرف البلاء لما يقال فيه هو ذلك بعينه ولا فرق بينهما الا هذا الأمر الخفيف الظاهر فيسير وما يقال فيه ليس هو لخافتة إياه في أمور تبعده فكثير فالتغيير اليسير الذي لا يخرج به الشيء عن التضمن كما في قول الشاعر في يهودى أصابه داه التلب وهو داه يثناثر منه الشعر

أقول لمشر غلطوا وغضوا * عن الشيخ الرشيد وأنكروه هو ابن جلا وطلاع الثنايا * متى يضع الهامة تعرفوه فليت الثاني لسحيم بن وثيل بنفسه وهو قوله

أنا ابن جلا وطلاع الثنايا * متى أضع الهامة تعرفوني

ولم يغير فيه الا التكلم بالغبية كما رأيت ومراد الشاعر الاول الافتخار وأنه ابن رجل جلا أمره وانفج وأنه متى يضع الهامة للحرب وتوجهه يعرف قدره في الحرب ونكايته بناء على أن الراد بالهامة ملبوس الحرب أو متى يضع لثامه يعرف لشهرته ومراد الثاني التهكم باليهودي وأنه ابن شعر أي صاحب شعر جلا الرأس منه انكشف عن الرأس وأنه وطلاع الثنايا أي ركاب صلب الأمور وهي مشاق داه التلب ومشاق الذل والهوان ومراده بالرشيد الغوي على وجه التهكم و بكونه متى يضع الهامة يعرف أنه متى وضع عن رأسه الهامة يعرف داه وعيبه وأراد بالمعشر اليهودي وغلطهم ذكره على وجه التلميح لمناسبة لظاهر ما يفتخر به والافلم يغلطوا في تبعيده وانكاره وانما غيره إلى الغيبة ليدخل أي ينظم بالمقصود ويناسبه وهو كون من نسب إليه ما ذكره على وجه التهكم متحدث عنه لامتحديث عن نفسه كما في الاصل (ور بماسمى تضمين البيت فما زاد) أي فأكثر من البيت كتضمنين بيتين أو ثلاثة (استمانته) لظهور التقوى بالبيت على عام الراد بخلاف ما هو دون ذلك ورب على أصلها من القلة أخذنا بالظاهر (و) رب بماسمى أيضا (تضمن المصراع فمادونه) كنصفه (ايداعا) لانه لقلته كأنه أمانة أودعت عند من له سعة يودع لأجلها ما أتى به من المصراع أو دونه لكونه شيئا قليلا كأنه أودع سعة شعره (ور رفوا)

ور بماسمى تضمين البيت فما زاد استمانته (و) يسمى (تضمن المصراع فما دونه ايداعا ورفوا) ولا يحق

أنا ابن جلا وطلاع الثنايا * متى أضع الهامة تعرفوني لسحيم ومراده الافتخار وأنه ابن رجل جلا أمره وانفج وأنه متى يضع الهامة للحرب وتوجهه يعرف قدره في الحرب ونكايته بناء على أن الراد بالهامة ملبوس الحرب أو أنه متى يضع لثامه بالهامة يعرف لشهرته بخلاف الاول فان مراده التهكم بالحدث عنه (قوله فغيره) أي الشاعر الاول إلى طريقة الغيبة (قوله ليدخل في المقصود)

أي لينظم بمقصوده ويناسبه وهو كون من نسب إليه ما ذكره على وجه التهكم متحدثا عنه لا متحدثا عن نفسه كما في الاصل (قوله فما زاد على البيت) أي كتضمنين بيتين أو ثلاثة (قوله استمانته) أي لانه لكثرت كائن الشاعر استمان به وتقوى على تمام الراد بخلاف ما هو دون البيت ورب في كلام المصنف على أصلها وهو التقليل (قوله فمادونه) أي كنصفه (قوله كأنه) أي لانه أي الشاعر (قوله ورفوا) أي اصلاحا لان رفوا الثوب اصلاح خرقه فكان الشاعر لقلة المصراع وما دونه أصلح به خرق شعره أي خله كما يرفأ الثوب بالخط الذي هو من جنسه

(وأما العقد) فهو أن ينظم ثلثا على طريق الاقتباس أما عقد القرآن فمكقول الشاعر

أنتى بالذى استقرضت خطا * وأشهد معشرا قد شاهدوه

فإن الله خلاق البرايا * عنت لجلال هيته الوجوه
يقول إذا تداينتم بدين * إلى أجل مسمى فاكتبوه
وأما عقد الحديث فمكأ روى الشافعي رضي الله عنه عمدة الخبير عندنا كالت * أربيع فاهن خبر البر

اتق للشبهات وازهد ووع ما * ليس يعنك واعلمن بنيسه

عقد قوله عليه السلام اللحل بين والحرام بين وبينهما أمور مشبهات وقوله عليه السلام ازهد في الدنيا يحبك الله وقوله عليه السلام
من حسن اسلام المرء تركه مالا يعنيه وقوله عليه السلام (٥٣١) أما الاعمال بالنبات وأما عقد غيرها

(قوله أو غير ذلك) أى
بأن كان مثلاً أو حكمه
من الحكم المشهورة (قوله
لاعلى طريق الاقتباس)
قد تقدم أن النظم الذى
يكون من القرآن
والحديث على طريق
الاقتباس هو أن ينظم
أحدهما لاعلى أنه من
القرآن أو من الحديث
بلا تغيير كثير فإذا نظم
أحدهما مع التغيير
الكثير خرج عن
الاقتباس ويدخل فى
العقد وكذلك إذا نظم
مع التنبيه على أنه من
القرآن أو من الحديث
كأن يقال قال الله كذا
وقال النبي كذا فإنه
يخرج بذلك أيضا عن
الاقتباس ويدخل فى
العقد فتحصل أن نظم
غير القرآن والحديث
عقد بلا قيد إذا دخل

أو أما العقد فهو أن ينظم ثلثا (قرآنا كان أو حديثا أو مثلاً أو غير ذلك) (لا على طريق الاقتباس)
يعنى ان كان النثر قرآنا أو حديثا فنظمه أما يكون عقدا اذا غير تغييرا كثيرا أو أشبر الى أنه
من القرآن أو الحديث وان كان غير القرآن والحديث فنظمه عقد كقما كان إذا دخل فيه
الاقتباس

عطف على قوله ابداعا أى يسمى تضمين الصراع لئلا يدونه رفقوا أيضا ورفقوا التوب اصلاح خرقه فكانه
لقلته أصلح به خرق شره كما يرفأ التوب بالحيط الذى هو من جنسه (وأما العقد) من الاقتاب
السابقة (فهو) أى عمدته (أن ينظم نثر) - سواء كان ذلك النثر المنظوم في أصله قرآنا أو كان حديثا
أو مثلاً أو غير ذلك ككلام حكمه مشهور عن صاحبه إلا أن النثر المنظوم ان كان غير قرآن وحديث
فنظمه عقد فلا حاجة للتقييد بشئ آخر وان كان قرآنا أو حديثا فيقيد بأن يكون النظم (لا على
طريق الاقتباس) وقد تقدم أن النظم الذى يكون فى القرآن والحديث على طريق الاقتباس هو أن
ينظم أحدهما لاعلى أنه من القرآن أو الحديث بلا تغيير كثير فإذا نظم أحدهما مع التنبير الكثير خرج
عن الاقتباس فيدخل فى العقد وكذا إذا نظم مع التنبيه على أنه من القرآن أو من الحديث وذلك كما
تقدم يحصل بأن يذكر المنظوم على الحكاية كأن يقال قال الله تعالى كذا وقال النبي صلى الله عليه
وسلم كذا فإنه يخرج بذلك عن الاقتباس أيضا ويدخل فى العقد فتحصل من هذا أن نظم غير القرآن
والحديث عقد بلا قيد ونظم القرآن أو الحديث أما يصحكون عقدا ان نبه على أنه من القرآن أو
الحديث أو غير كثيرا والاقتباس خارج عن العقد وقد تقدم مثال العقد فى القرآن لكونه
نبه على أنه منه قول بعضهم

أنتى بالذى استقرضت خطا * وأشهد معشرا قد شاهدوه
فإن الله خلاق البرايا * عنت لجلال هيته الوجوه
يقول إذا تداينتم بدين * إلى أجل مسمى فاكتبوه

مناسبة هاتين التسميتين (وأما العقد الخ) ش العقدان يؤخذ الكلام النثر فينظم لا على
طريق الاقتباس أى لا كما يفعل فى الاقتباس سعى عقدا لانه كان نثرا عموما لا فصلا فنظمه عقدا

(٦٦ - شروع الناحيص - رابع)

فيه للاقتباس لانه أما يكون فى القرآن والحديث ونظم
القرآن والحديث أما يكون عقدا ان نبه على أنه من القرآن أو الحديث أو غير تغييرا كثيرا والا كان نظمهما اقتباسا والى ذلك
كله أشار الشارح بقوله يعنى ان كان النثر أى الذى يراد نظمه قرآنا أو حديثا الخ فالنثر فى قول المصنف أن ينظم نثرا شامل للقرآن
والحديث وغيرها وقوله لا على طريق الاقتباس قيد فى القرآن والحديث فقط لان الاقتباس لا يكون الا فيهما (قوله اذا غير تغييرا
كثيرا) لانه لا يقتصر فى الاقتباس من التغيير إلا اليسير كما مر فهذا القيد يفهم من قوله لا على طريق الاقتباس (قوله أو أشبر)
أى سواء كان غير تغييرا يسيرا أو لم يغير أصلا (قوله كقما كان) أى سواء غير تغييرا يسيرا أو كثيرا أو لم يغير قال فلان كذا أولا

فكقول أبي التاهية

مابال من أوله نطفة * وحيقة آخره يفخر

عقد قول علي رضي الله عنه ومالابن آدم والفخر وإنما أوله نطفة وآخره جيفة وقوله أيضا

كفي حزنا بدفك ثماني * نفضت تراب قبرك عن يديا وكانت في حياتك لي عظام * وأنت اليوم أو عظم منك حيا
قيل عقد قول بعض الحكماء في الاسكندر لمات كان للملك أسس أنطق منه اليوم وهو اليوم أو عظم منه أمس وقيل هو قول المؤيد لما

مات قبيل ذلك وقول الآخر

يا صاحب البني ان البني مصرعة * فاربع فخير فعال الرءأ عدله

فلو بقى جبل يوما على جبل * لاندك منه أعاليه وأسفله

عقد قول ابن عباس رضي الله عنهما لو بنى جبل على جبل لك الباغى وقول الآخر

البس جديك انى لابس خلقى * ولا جدي لمن لا لبس الخلقا

(قوله كقول أبي الشاعر وهو أبو التاهية (٥٢٢) من قصيدة من السريخ (قوله يفخر) بفتح الحاء لانه من باب نفع وقبل البيت

(كقوله) مابال من أوله نطفة * وحيقة آخره يفخر
الجملة حال أي ماله مفتخرا (عقد قول علي رضي الله عنه ومالابن آدم والفخر وإنما أوله نطفة وآخره جيفة
وقد نبه على أنه من القرآن بقوله يقول ومثاله في الحديث للتنبيه مع التخيير الكثير لانه لا منافاة بينهما
فصح أن يجمعهما مثال واحد قول الشافعي رضي الله تعالى عنه
عمدة الخير عندنا كلمات * أربع قالهن خسر البريه
اتق الشبهات وازهد ودع ما * ليس يعينك واعملن بنيه
فقد عقد قوله صلى الله عليه وسلم الحلال بين والحرام بين وبينهما أمور مشبهات من تركها سلم ومن
أخذها كان كالزانع حول الحى يوشك أن يقع فيه وقوله صلى الله عليه وسلم ازهد في الدنيا يحبك الله
وازهد فيما في أيدي الناس يحبك الناس وقوله صلى الله عليه وسلم من حسن السلام الرمة تركه ما لا يعنيه
وقوله صلى الله عليه وسلم إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى ولا يخفى ما يقابل كل حديث
من الكلمات الشعرية على هذا الترتيب كما لا يخفى ما في المقدم من التخيير الكثير وأما عقد غير القرآن
والحديث ف(كقوله مابال من أوله نطفة * وحيقة آخره يفخر) وجملة يفخر في محل نصب على الحال
أي ماباله مفتخرا وصح مجيء الحال عن المضرف اليه لان المضرف يصدق السقوط والعامل ما تضمنته
ما والتقدير أسأل عن حاله مفتخرا ولو قيل حينئذ أسأل عنه مفتخرا في هذه الحال صح وهذا
البيت (عقد) فيه (قول) مولانا (علي رضي الله) تعالى (عنه مالابن آدم والفخر) أي أي شيء
ثبت لابن آدم فيثبت له الفخر أي أي جامع بينهما (وإنما أوله) أي أصله (نطفة وآخره جيفة)

بالوزن كقوله يعني أبا التاهية

مابال من أوله نطفة * وحيقة آخره يفخر
فانه أخذ من قول علي رضي الله عنه مالابن آدم والفخر وإنما أوله نطفة وآخره جيفة قال للصفه وقد

عجبت للانسان في فخره
وهو غدا في قبره يقبر
وبعد البيت
أصبح لا يملك تقديم ما
يرجو ولا تأخير ما يحذر
وأصبح الامرائى سيرة
في كل ما يقضى وما يقدر
(قوله الجملة حال) أي
جملة يفخر حال من من
وصح مجيء الحال من
المضاف اليه لصلاحية
المضاف للسقوط والعامل
ما تضمنه ما والتقدير
أسأل عن أوله نطفة في
حال كونه مفتخرا (قوله
عقد قول علي الخ) أي فهو
عقد لما ليس بقرآن
ولا حديث بل عقد الحكمة
وبعضهم

أنتى بالذى استقرضت خطأ * وأشهد معشرا قد شاهدوه
فان الله خلاق البرايا * عنت لجلال هيئته الوجوه
فقد نبه على أنه من القرآن بقوله يقول ومثال الحديث مع التخيير الكثير والتنبيه اذ لا منافاة بينهما فصح جمعهما في مثال واحد
قول الامام الشافعي رضي الله عنه
عمدة الخير عندنا كلمات * أربع قالهن خير البريه
اتق المشبهات وازهد ودع ما * ليس يعينك واعملن بنيه
فقد عقد قوله صلى الله عليه وسلم الحلال بين والحرام بين وبينهما أمور مشبهات فمن تركها سلم ومن أخذها كان كالزانع حول الحى
يوشك أن يقع فيه وقوله صلى الله عليه وسلم ازهد في الدنيا يحبك الله وازهد فيما في أيدي الناس يحبك الناس وقوله صلى الله عليه وسلم
من حسن السلام الرمة تركه ما لا يعنيه وقوله صلى الله عليه وسلم إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى ولا يخفى ما يقابل كل حديث
من الكلمات الشعرية على هذا الترتيب كما لا يخفى ما في المقدم المذكور من التخيير الكثير (قوله والفخر) مفعول معه أي أي شيء ثبت

عقد الثل لاجديد لمن لاخاق له قالتهاثمة رضى الله عنها وقد وهبت مالا كثيرا ثم أمرت بشوب لها أن يرفع بضرب في الحث على استصلاح للمال (وأما الحل) فهو أن ينثر نظم وشرط كونه مقبولا شيئا أن يكون سبكه مختارا لا يتقاصر عن سبكه أصله والثاني أن يكون حسن الوقوع مستقرا في محله غير قاق وذلك كقول بعض المغاربة فإنه لما قبحت فعلاته وحفظت نخلاته

لاين آدم مع الفخره قوله أوله أى أصله وقوله وآخره جيفة أى حاله الأخيرة (٥٢٣) حال جيفة فمن أين يأتيه الافتخار

(قوله فهو أن ينثر نظم) أى أن يجعل النظم نثرا (قوله وإنما يكون مقبولا الخ) أشار الشارح الى أن شرط كون الحل مقبولا أمران أحدهما راجع لفظ والآخر للعنى الاول أن يكون سبكه ذلك النثر مختارا أى أن يكون تركيبه حسنا بحيث لا يقصر في الحسن عن سبكه النظم وذلك بأن يشتمل على ما ينبغي مراعاته في النثر بأن يكون كهيئة النظم لكونه مسجعا ذا قرآن مستحسنه فالولم يكن النثر كذلك لم يقبل كالوقيل في حل البيت الآتى ان الانسان لا يظن بالناس الامثل فله ونحو ذلك والآخر أن يكون ذلك النثر حسن الوقوع غير قلق وذلك بأن يكون مطابقا لما تجب مراعاته في البلاغة مستقرا في مكانه الذى يجب أن يستعمل فيه فالو كان فلقا لعدم مطابقته أى مضطر با لعدم موافقته لمحله لانه لم يقبل وليس من شرطه أن يستعمل في نفس

وأما الحل فهو أن ينثر نظم) وإنما يكون مقبولا اذا كان سبكه مختارا لا يتقاصر عن سبكه النظم وأن يكون حسن الوقوع غير قاق (كقول بعض المغاربة * فإنه لما قبحت فعلاته وحفظت نخلاته) أى صارت نثار نخلاته كالخطل في الرارة

أى وحاله الأخيرة حال جيفة فمن أين يأتيه الافتخار وقد زاد بعضهم في معنى هذا الكلام فقال ملك وللخ أولك نطفة منذرة ووسطك جسم حامل للمذرة وأحرك جيفة فذرة لملك وللخ (وأما الحل) وهو مقابل للعقد من الاقواب السابقة (فهو) أى فعناه (أن ينثر نظم) أى أن يجعل النظم نثرا وشرط كونه مقبولا أمران أحدهما أن يكون سبكه حال نثر ما يتركبه وجمعه مختارا حسنا لا يتقاصر عن النظم في حسنه وذلك بأن يشتمل على ما ينبغي أن يراعى من بديع النثر الذى به يكون كهيئة النظم ككونه مسجعا ذا قرآن مستحسنة فالو كان غير ذلك لم يقبل والآخر أن يكون مطابقا لما يجب مراعاته من البلاغة مستقرا في مكانه الذى يجب أن يستعمل فيه فالو كان فلقا لعدم طباقه مضطر با لعدم موافقته لمحله لم يقبل وليس من شرطه أن يستعمله في نفس معناه بل لو نقله من هجو الى مدح مثلا مع كونه مطابقا قبل فالتمسك للشرطين (كقول بعض المغاربة) في وصف شخص بأنه سى الظن لقياسه على نفسه غيره (فإنه لما قبحت فعلاته) أى أفعالها (وحفظت نخلاته) أى صارت نثار نخلاته كالخطل وهذه الجملة تمثيلية فإنه شبه حاله من تبدلت أو صافه الحسنة غاية ما يستقيح من الاوصاف بحال من له نخلات ثمر الحلو ثم انقلبت ثمر مرافى كون كل منهما له تبدل بما يستصلح الى

يقعد القرآن كقول الشاعر:

ألننى بالذى استقرضت خطا * وأشهد معشرا قد شاهدوه

فان الله خلاق البرايا * عنت لجلال هيبتة الوجوه

يقول اذا قد اتيتم بدين * الى أجل مسمى فاكتبوه

يشير بقوله تعالى اذا تدابرتم بدين الى أجل مسمى فاكتبوه وقد عرفت الحديث كإروى عن الشافعى

رضى الله عنه أنه قال: عمدة الخير عندنا كلمات * أربع قالهن خير البرية

أتى للشبهات وازهد ودع ما * ليس يعينك واعمان بنيه

فإنه أشار لقوله صلى الله عليه وسلم الحلال بين والحرام بين وبينهما أمور مشبهات وقوله عليه الصلاة والسلام ازهد في الدنيا يحبك لله وقوله عليه الصلاة والسلام من حسن اسلام المرء تركه ما لا يمنه وقوله عليه الصلاة والسلام إنما الاعمال بالنيات وقد يقال ان هذا الباب كله من التلميح كما ستراه ص (وأما الحل الخ) ش الحل عكس القدر وهو أن يجعل النظم نثرا قال للصف وشرط كونه مقبولا أمران أحدهما أن يكون سبكه مختارا لا يتقاصر عن سبكه أصله والثاني أن يكون حسن الوقوع مستقرا في محله غير قلق وذلك كقول بعض المغاربة فإنه لما قبحت فعلاته وحفظت نخلاته

معناه بل لو نقله من هجو الى مدح مثلا مع كونه مطابقا قبل (قوله بعض المغاربة) جمع مفسر في الفاتحة في الجمع عوض عن ياء النسبة التى في المفرد وقوله كقول بعض المغاربة أى في وصف شخص بسى الظن بالناس لقياسه غيره على نفسه (قوله فعلاته) أى أفعالها (قوله) وحفظت نخلاته) أى نثار نخلاته فهو على حذف مضاف والمراد بآثار نخلاته نتائج أفكاره كإيراد الخلات الافكار والمراد بمخاطبة النتائج قبورها وهذه الجملة أعنى قوله وحفظت نخلاته تمثيلية فقد شبه حاله من تبدلت أو صافه الحسنة غاية ما يستقيح من الاوصاف بحال من له نخلات ثمر الحلو ثم انقلبت ثمر مرافى كون كل منهما فيه تبدل بما يستصلح بما يستقيح واستعمل الكلام الدال على الحالة

لم يزل سوء الظن يقتاده وصدق توهمه الذي يتناده حل قول أبي الطيب :

إذا ساء فعل المرء ساءت ظنونته * وصدق ما يعتاده من توهم

وكقول صاحب الوشى للرفوم في حل المنظوم وصف قلم كاتب فلا تحظى به دولة الا فخرت على الدول وغنيت به عن الخيل والحول

وقالت أعلى المالك ما يبني على الاقلام لاعلى الاسل حل قول أبي الطيب أيضا * أعلى المالك ما يبني على الأسل *

وكقول بعض كتاب المصرفى وصف السيف أورته عشق الرقاب نحو لا فيسكى والدمع مطر تزيد به الحدود محولا حل قول

أبي الطيب أيضا (٥٢٤) في الحدان عزم الخيط رحيلا * مطر تزيد به الحدود محولا وأما التاميح

(لم يزل سوء الظن يقتاده) أى يقوده الى تخيلات فاسدة وتوهيمات باطلة (و يصدق) هو (توهمه

الذى يتناده) من الاعتقاد (حل قول أبي الطيب :

إذا ساء فعل المرء ساءت ظنونته * وصدق ما يعتاده من توهم)

يشكوك سيف الدولة واستاعه لقول أعدائه (وأما التاميح) صح بتقديم اللام على الميم من له إذا بأبصره

ونظر اليه وكثيرا ما سمعهم يقولون لمخ فلان هذا البيت فقال كذا وفي هذا البيت تلميح الى قول

فلان وأما التلميح بتقديم الميم بمعنى الانسان بالشئ المليح كما فى التشبيه والاستعارة فهو

ههنا غلط محض

الاتصاف بما يستقبح فاستعمل الكلام الذى يدل على الحالة الثانية فى الحالة الاولى على وجه التخييل

(لم يزل سوء الظن يقتاده) أى لما كان قبيحا فى نفسه قاس الناس عليه فساء ظناهم فى كل شئ فصار

سوء الظن يقوده الى ما لا حاصل له فى الخارج من التخيلات الفاسدة والتوهيمات الباطلة (و) لم

يزل (يصدق توهمه الذى يتناده) يعنى أنه لما كان يعتاد العمل القبيح من نفسه توهم أن الناس

كذلك فصار يصدق ذلك التوهم الذى أصله ما اعتاد فلم يحصل بسبب ذلك الاعلى الاثم والعداوة لان أكثر

الظن اثم ومعاملة الناس باعتقاده السوء عداوة وقد (حل) فى هذا الكلام للمسجع على ضرب من التجوز

خسن سبكه بذلك وطابق فى افادة المراد (قول أبي الطيب) المنبئ يشكوك سيف الدولة وأنه استمع

قول الاعادى فيه وأن سبب ذلك هو سوء فعله واصراره على السوء للناس فظن أن الناس كذلك (إذا

ساء فعل المرء ساءت ظنونته * وصدق) أى فى الناس (ما يعتاده من توهم) أى من أمر يتوهمه فى

الناس لاعتياد مثله فى نفسه فان من الكلام المشهور أن الانسان لا يظن فى الناس أن يفعلوا معه الا

ما يعتقد أن يفعل معهم ومن كلام العامة انما يظن اللئيب ما يفعل فلو لم يحسن السبك كما لو قيل

كما اشتهر على الألسن أن الانسان لا يظن الا مثل فعله ومثل ذلك لم يقبل ولو لم يقع موقعه كما لو مدح به

على الاطلاق وقيل لا ينبغي للانسان أن يظن بالناس الا ما يقتضيه فعله واعتقاده بالقياس لم يقبل لانه

لم يطابق المعنى السلم وانما المدوح سوء الظن فى مواضع الحدس لا بالقياس مطلقا (وأما التاميح) من

لم يزل سوء الظن يقتاده وصدق توهمه الذى يتناده فانه حل القول فى الطيب :

إذا ساء فعل المرء ساءت ظنونته * وصدق ما يعتاده من توهم

ص (وأما التاميح الخ) ش التاميح وقد يسمى التلميح وهو أن يشير للتكلم فى كلامه الى قصة أو مثل

سيف الدولة حيث استعمل لقول الاعادى فيه وأن سبب ذلك هو سوء فعله فظن أن الناس كذلك (وقوله إذا ساء فعل المرء الخ) أى اذا قبح فعل الانسان فبحث ظنونته فيسمى ظنهم بالناس ويصدق فى أولياته وأنباعه ما يحظر بباله من الامور

التي توهمها منهم لاعتياد مثله من نفسه وبدل البيت المذكور : وعادى محبيه لقول عدائه * وأسبح فى ليل من الشك مظلم

(وقوله صح بتقديم اللام) أى الذى صح وتحرر عند الجمعين أنه هنا بتقديم اللام وأما مقاله بعضهم أنه يجوز تقديم الميم وأنه لا فرق بين

التاميح والتاميح فليس بشئ (وقوله من له) أى بتشديد الميم (وقوله ونظر اليه) أى نظر مراعاة أى راعاه ولا حظه (وقوله وكثيرا الخ)

هذا نايدل كونه بتقديم اللام (وقوله لمخ فلان هذا البيت) أى نظر اليه وراعاه بمعنى لاحظه (وقوله وفى هذا البيت تلميح الى قول فلان)

أى نظر ومراعاته (وقوله فهو ههنا غلط محض) أى نشأ من توهم اتحاد الاعم بالأخص لان الاتيان بالشئ المليح أهم من التلميح الذى

الثانية فى الحالة الاولى

على طريق الاستعارة

التخييلية (وقوله لم يزل سوء

الظن يقتاده) أى أنه لما

كان قبيحا فى نفسه وقاس

الناس عليه ظانا بهم كل

تبييح صار سوء الظن يقوده

الى ما لا حاصل له فى الخارج

من التخيلات الفاسدة

والتوهيمات الباطلة (وقوله

ويصدق توهمه) حال من

مفعول يقتاده أى لم يزل

سوء الظن يقوده فى حال

كونه مصدقا لتوهمه الذى

يتناده أى بما وده وراجع

فيعمل على مقتضى توهمه

فلم يحصل بسبب ذلك الاعلى

الاثم والعداوة لان الظن

السئ بالناس اثم ومعاملة

الناس باعتقاده السوء عداوة

(وقوله حل) أى فى هذا

المرجع قول أبي الطيب أى

وزاد عليه قوله وحفظت

نخلاته (وقوله قول أبي

الطيب) أى شكايته من

فهو أن يشار إلى قصة أوشعر من غير ذكره فالاول كقول ابن المعتز

أترى الجيرة الذين تداعوا * عند سير الحبيب وقت الزوال
علموا أنني متيم وقلبي * راحل فيهم أملم بالجمال

مثل صاع العزير في أرحل الفو * م ولا يلمدون ما في الرحال

لحقنا بأخراهم وقد حوم الهوى * قلوبا عهدنا طيرها وهي وقع

فردت علينا الشمس والليل راغم * بشمس لهم من جانب الحدر تطلع

فناضوها صبح الدجنة وانطوى * ليهجتها ثوب السماء المجرع

وقول أبي تمام

هو النظر إلى شعر أوقصة أو مثل (قوله وان أخذ مذهبا) أي (٥٣٥) وان جعل ذلك مذهبا للشارح

العلامة حيث سوى بين

التلميح والتلميح وفسرها

بما قاله المصنف (قوله

أن يشار في غوى الكلام)

أي في أثناءه ككنا قرر

بعض الأشياخ وقرر بعضهم

أن في بمعنى الباء أي أن

يشار بفحوى الكلام أي

بقوته وقرائنه المشتمل

عليها (قوله أو مثل سائر)

أي شائع بين الناس ويزاد

الشارح التل على اللان

إشارة إلى أن فيه قصورا

وأنة لا مفهوم للقصة

والشعر بل في الأطول

أن من التلميح الإشارة إلى

حديث أو آية كما يقال

في وصف الأصحاب رضى

الله عنهم والصلاة على

الأصحاب الذين هم نجوم

الاقتداء والاهتداء

فان فيه تلميحاً لقوله صلى

الله عليه وسلم أصحابي

وان أخذ مذهبا (فهو أن يشار في غوى الكلام) (إلى قصة أوشعر) (أو مثل سائر) (من غير ذكره) أي ذكر واحد من القصة أو الشعر وكذا المثل فالتلميح اما في النظم أو في النثر والشارح إليه في كل منهما اما أن يكون قصة أوشعرا أو مثلاً نصير ستة أقسام وللدكتور في الكتاب مثال التلميح في النظم إلى القصة والشعر (كقوله

الالغاب السابقة (فهو) أي معناه (أن يشار إلى قصة أوشعر) (أو مثل سائر) في الناس (من غير ذكره) (أي من غير أن يذكر للشارح بنفسه ومن غير استقصائه ولكن يشار إليه إشارة يفهم بها من قوة الكلام ومن القرائن المشتمل عليها الكلام وفهم الشيء من قوة الكلام وقرائنه والفهم بفحوى الكلام فالإشارة إلى ما ذكر بالتصريح بل بالفحوى مع ذكر شيء منها أو كله يتضح ذلك بالأمثلة وهذا أعنى التلميح ما أخوذ من لمح بتقديم اللام إذا نظر وكان الشاعر أو الكاتب نظر إلى المثار إليه وراعاه ولذلك نسمعهم يقولون لمح فلان هذا البيت فقال كذا وفي هذا البيت تلميح إلى قول فلان بتقديم اللام ولما كان التلميح بتقديم اللام في هذا المعنى مما يستلزم ويستحسن فهو من الاتيان بشئ ملبح توهم بعضهم أنه بتقديم الهم وأنه من لمح الشاعر بنسبته للام إذا أتى بشئ ملبح وهو سبب نشأ من توهم اتحاد الاعم بالخاص لان الاتيان بالشيء الملبح اعم من التلميح الذي هو النظر إلى شعراً أو قصة أو مثل فيشار إليه بفحوى الكلام فنجزم بأنه بتقديم الهم وتذهب بذلك تبعاً لغيره فهو غلط والسبب ما ذكر وإذا علم أن للشارح في التلميح ثلاثة أشياء القصة والشعر والمثل والشارح من جهة اما نظم أو نثر صارت أقسامه ستة من ضرب اثنين في ثلاثة وللذكر في الكتاب مثالان مثال التلميح في النظم إلى القصة ومثاله في النظم إلى الشعر وسنمثل بباقي الأمثلة فأشار إلى مثاله في النظم إلى القصة فقال (كقوله) أي كقول أبي تمام

لحقنا بأخراهم وقد حوم الهوى * قلوبا عهدنا طيرها وهي وقع

فردت علينا الشمس والليل راغم * بشمس لهم من جانب الحدر تطلع

فناضوها صبح الدجنة وانطوى * ليهجتها ثوب السماء المجرع

أوشعر من غير ذكره فالاول كقول أبي تمام

كان نجوم باهم افتديتم اهتديتم وكقول الشاعر نحنن بما عندنا وأنت بما * عندك راض والرأي مختلف

فان فيه تلميحاً لقوله تعالى لكم دينكم ولي دين (قوله أي ذكر واحد) أشار الشارح إلى أن الضمير لواحد لان العطف بأو وحينئذ

فلا يفترض على المصنف بدم مطابق الضمير لرجعه (قوله فالتلميح اما في النظم أو النثر) أي لان الكلام الشارح في حواء للقصة

أو الشعر اما نثر أو نظم (قوله والذكر في الكتاب) أي في اللان مثال التلميح الخ أي ترك أمثلة التلميح في النثر بأقسامه الثلاثة

وكذا ترك مثال التلميح في النظم للمثل (قوله كقوله) أي قول الشاعر وهو أبو تمام وقبل البيت المذكور

لحقنا بأخراهم وقد حوم الهوى * قلوبا عهدنا طيرها وهي وقع

فردت علينا الشمس والليل راغم * بشمس لهم من جانب الحدر تطلع

فوالله ما أدري أحلام نائم * أملت بناأم كان في الركب يوشع أشار الى قصة يوشع بن نون فتى موسى عليهما السلام واستيقافه الشمس فانه روى أن مقاتل الجبار بن يوم الجمعة فلما أدبرت الشمس خاف أن تعيب قبل أن يفرغ منهم ويدخل السبت فلا يحل قتالهم فدعا الله فرد له الشمس حتى فرغ من قتالهم والثاني كقول الحريري واني والله لطلما تلقيت الشتاء بكافاته وأعدت له الأهب قبل موافاته أشار الى قول ابن سكرة جاء الشتاء وعندي من حوائجه * سبع اذا القطر عن حاجتنا حبسا كن وكيس وكانون وكاس طلا * بعد السكباب وكس ناعم وكسا وقوله أبيضات بليلة نابية أو مابه الى قول النابغة

فضاضوها صبغ الدجنة وانطوى * ليهجستها ثوب السماء المزعج فوالله ما أدري الخ والضمير في آخرهم ولهم للاحبة المرتحلين وان لم يجرحهم ذكر في اللفظ وحووم الهوى قالو بأي جعلها دائرة حول الحبيبة يقال حام الطير على الماء دار حوله وحوومه له (٥٢٦) يحوم وطير القلوب ما يختلج فيها من الخواطر ووقع جمع واقع أى والحال

فوالله ما أدري أحلام نائم * أملت بناأم كان في الركب يوشع وصف لحوقة بالاحبة للرتحلين وطلوع شمس وجه الحبيب من جانب الخدر في ظلمة الليل ثم استعظم ذلك واستغرب وتجاهل تحير او تدلها وقل أهذا حلم أراه في النوم أم كان في الركب يوشع النبي عليه السلام فرد الشمس (إشارة الى قصة يوشع عليه السلام واستيقافه الشمس) على ما روى من أنه قاتل الجبار بن يوم الجمعة فلما أدبرت الشمس خاف أن تعيب قبل أن يفرغ منهم

(فوالله ما أدري أحلام نائم * أملت بناأم كان في الركب يوشع) الضمير في آخرهم ولهم للرتحلين بالمحبوب وحام الطير على الماء دار عليه وحوومه يحوم ونضابمضى ذهب به وأزاله والوقع جمع واقع أى محبوس والضمير في ضوئها وبهجتها الشمس الطالعة من الخدر والدجنة الظلمة وانطوى انضم وزال والثوب المزعج هو ذو لونين وأشار به الى ظلمة الليل الخاطئة ببياض الدجوم وكان أنه أخذ من المزعج لان فيه لونين وقوله أحلام نائم استعظام لتواقع وتجاهل لظهور التحير والتوله حتى لا يدري الواقع فكأنه يقول خلط على الامر لما شاهدت فلم أدرك أنانا ثم ومارأيت حلم أم شمس الخدر أملت بنا أى زلت بالركب فمادليلهم نهار أم حضر يوشع فرد الشمس (أشار) ذلك (الى قصة يوشع) على نبينا وعليه أفضل الصلاة والسلام (و) الى (استيقافه الشمس) أى طلبه من

فوالله ما أدري أحلام نائم * أملت بناأم كان في الركب يوشع فانه أشار الى قصة يوشع بن نون فتى موسى عليهما الصلاة والسلام واستيقافه الشمس فانه قاتل الجبار بن يوم الجمعة فلما أدبرت الشمس خاف أن تعيب ويدخل السبت فلا يحل له قتالهم فدعا الله تعالى فرد له

أن تلك الطيور ساكنة غير متحركة والمراد بالشمس الاول الحقيقي في ادعاء أى المحبوبة للدعى أنها شمس حقيقة والراغم الذليل وذلة الليل يعجى الشمس أى طلعت علينا شمس الحبيب قهرا عن ليل الحجر والباء في قوله يشمس للتجر يد فجر دمن الشمس شمسا أخرى ظهرت لهم من جانب الخدر أى الهودج ونضابمضى أذهب والصبغ اللون والدجنة الظلمة أى أزال ضوءها لون الظلمة والمراد بسوب السماء المزعج النجوم وانطواؤها خفاؤها بالضوء

أى وخفيت النجوم التي هي ثوب السماء المزعج ليهجستها والضمير في ضوئها وبهجتها الشمس الطالعة من الخدر المزعج ذو اللونين لان لون السماء غير لون الكواكب والاحلام جمع حلم بالنم ما يراه النائم في النوم (قوله وصف) أى ذكر وقوله وطلوع شمس الخ أى وجه الحبيب الشبيه بالشمس (قوله ثم استعظم ذلك) أى طلوع شمس وجه الحبيب من جانب الخدر في الليل حتى كأنه لا يمكن عادة ذكر الشمس (قوله وتجاهل الخ) أى فكأنه يقول خلط على الامر لما شاهدت فلم أدرك أنانا ثم ومارأيت حلم أم شمس الخدر أى وجه الحبيب أملت بنا أى زلت بالركب فمادليلهم نهار أم حضر يوشع فرد الشمس وعلم من هذا أن في البيت مقدمة محدوقة وهى أم شمس الخدر (قوله وتدلها) مرادف لما قبله (قوله فرد الشمس) أى ردها عن الغروب وأمسكها وليس المراد أنها غابت بالفعل ثم ردها كذا قيل (قوله يوشع) هو ابن نون فتى موسى أى صاحبه (قوله واستيقافه الشمس) أى طلبه من الله تعالى وقوفها (قوله أدبرت) أى كادت أن تقرب (قوله خاف أن تعيب قبل أن يفرغ منهم) أى من قتالهم فهى لم تقرب بالفعل لكنها قربت الغروب فلما دعا الله حبست له حتى فرغ من قتالهم فقد حصل نوع من الظلام وظهرت الشمس في الظلام مثل ظهور الشمس في الليل المظلم هذا محصل كلام الشارح وفي بعض العبارات ما يفيد أن الشمس غربت بالفعل وردت له بدعوى وبها وبدل لذلك قول ابن السبكي في تائيته وردت اليك الشمس بعد مغيبها * كما أنها قد مال يوشع ردت

وقول غيره

لمعرو مع الرمضاء والنار تلتظي * أرق وأحني منك في ساعة الكرب

أشار إلى البيت المشهور

المستجير بعمر وعند كربته * كالاستجير من الرمضاء بالنار

ومن التاميع ضرب يشبه اللغز كجروى أن تميميا قال لشريك الخمرى (٥٢٧) مافي الجوارح أحب إلى من البازي

فدخل السبب فلا يدخل له قتالهم فيه فدعا الله فرد له الشمس حتى فرغ من قتالهم (وكقوله لعمر) اللام لا ابتداء وهو مبتدأ (مع الرمضاء) أي الأرض الحارة التي ترمض فيها القدم أي تحترق حال من الضمير في أرق (والنار) مرفوع معطوف على عمرو أو مجرور معطوف على الرمضاء (تلتظي) * حال منها وما قيل أنها صلة على حذف الموصول أي النار التي تلتظي تصف لاجتاجه إليه (أرق) خبر للبتداء من روقه إذا رحه (وأحني) من حني عليه نالطف وتشق (منك في ساعة الكرب) أشار إلى البيت المشهور) وهو قوله (الاستجير) أي اللسغيث (بعمر وعند كربته *) الضمير للموصول أي الذي يستغيث عند كربته بعمر و (كالاستجير من الرمضاء بالنار

الله تعالى ووقوف الشمس لما عمت على الغروب وذلك أن عمروى أن قتاله لاجبار بن الذين أمره الله تعالى بقتالهم كان يوم الجمعة فأدبرت الشمس وكادت أن تغرب تخاف أن تغرب فيدخل السبب فلا يدخل له قتالهم فيفوت كمال قتالهم وغلبتهم حينئذ فسأل الله تعالى فرد له الشمس عن الغروب حتى فرغ من قتالهم ثم أشار إلى مثال التاميع في النظم إلى الشعر فقال (كقوله لعمر) اللام في لام الابتداء (مع الرمضاء) أي الأرض الحارة التي ترمض فيها القدم أي تحترق وانظر في حال من الضمير في أرق أي لعمر وأرق حال كونه مع الرمضاء وفي هذا الأعراب تقديم الحال على العامل الذي هو اسم التفضيل ولا يجوز في المشهور الا أن يحوز بدمقرا أنفع من عمرو معانا وليس هذا الموضوع منه وقوله (والنار) يحتمل أن يكون مجرورا عطفا على الرمضاء فيكون في حيز الحالية وقوله (تلتظي) حال منه أي مع النار حال كونها تلتظي أي تتوقد وأما جعل تلتظي صلة للموصول المحذوف ففيه حذف الموصول وبقاء صلتها ولا يرتكب الا لضرورة فلا حاجة إليه مع إمكان ما هو أقرب ويحتمل أن يكون مرفوعا على أنه معطوف على البتداء الذي هو عمرو والخبر عنهما قوله (أرق) وصح الاخبار باسم التفضيل عن اثنين لافراده منسكرا وهو مأخوذ من الرقة التي هي الرحمة ويحتمل أن تكون النار مرفوعة على الابتداء وتلتظي خبره وإنما صحت هذه الأوجه لأنه ليس المراد أحد هذه المعاني على الخصوص وإنما المراد الإشارة إلى بيت صحب فيه عمرو وذكر النار وذكر الرمضاء فصح مع ذلك كل أعراب إذ لم يعين المعنى (وأحني) من حني عليه نالطف وتشق عليه يعني أن عمرا الكائن مع ذكر الرمضاء والنار أرق وأحني (منك في ساعة الكرب) وقد (أشار) بذلك (إلى البيت المشهور) وهو قوله (الاستجير بعمر وعند كربته) أي الذي يستغيث بعمر وفي وقت سكربته فالضمير يعود على الموصول (كالاستجير من الرمضاء بالنار) أي كالفار من الأرض الرمضاء إلى النار ولقد البيت قصة وهي أن امرأة

الشمس حتى فرغ من قتالهم وحكاية المصنف لهذه القصة ولهذا يقتضي أن الشمس لم تكن غربت وأن المعجزة في استيقافها وآخرها يدل على أنها غربت ثم طلعت وكل من النوعين قد اتفق لدينا على الله عليه وسلم على ما ورد في بعض الأحاديث وأما الإشارة إلى شعر فثله المصنف بقوله :
لمعرو مع الرمضاء والنار تلتظي * أرق وأحني منك في ساعة الكرب

أشار إلى البيت المشهور

المستجير بعمر وعند كربته * كالاستجير من الرمضاء بالنار

فدخل إذا كان يصيد الفطا أشار التاميعي إلى قول جرير أنا البازي المظل على غير * أتبع من السماء لها نصيبا (قوله فيدخل السبب) أي فيدخل ليلته (قوله فلا يدخل له قتالهم) لأنه كان متعبدا بشريعة موسى ومن شريته حرمة العمل في يوم السبت وليلته (قوله فرد له الشمس) أي أسسكها عن الغروب (قوله التي ترمض) يقال رمض يرمض كذهب يذهب وفي المختار أنه من باب طرب (قوله حال من الضمير في أرق) أي الواقع خبرا عن عمرو وفي هذا الأعراب نظر إذ تقديم معمول اسم التفضيل عليه لا يجوز في المشهور الا في مثل هذا بسرا أطيب منه رطبا وزيد مفردا أنفع منه معانا وليس هذا الموضوع منه فالأوجه أن يجعل قوله مع الرمضاء صفة لعمر والنار بالجر صفة لعمر والرمضاء أي لعمر صاحب للرمضاء والنار في الذكر أي لعمر الذي ذكر معه الرمضاء والنار في البيت الآخر وعمر الذي ذكر معه الرمضاء

والنار في البيت الآخر وعمر وقائل كليب فكأنه قيل لقاتل كليب أرق منك يا أيها الخاطب (قوله معطوف على عمرو) أي فيكون مبتدأ ثانيا وأرق خبرا عنهما (قوله تلتظي) أي توقد (قوله لاجتاجه إليه) أي لا مكان ارتكاب ما هو أقرب منه (قوله الكرب) بوزن الضرب وهو الغم الذي يأخذ النفس (قوله كالاستجير من الرمضاء بالنار) أي كالفار من الأرض الرمضاء إلى النار

(قوله وعمرو وهو جساس بن مرة) هذا سهو من الشارح لان عمرا هو عمرو بن الحرث وجساس هو جساس بن مرة فليس أحدهما الآخر ويتضح ذلك بذكر القصة التي ذكر في شأنها البيت المذكور وحاصلها أن امرأة تسمى البسوس ذهبت لزيارة أختها الحميلة وهي أم جساس بن مرة ومعها ناقة لجارها (٥٢٨) وكان كليب من كبار تغلب وجساس المذكور من بكر بن وائل وحمي كليب

أرضا من العالمة وهي أرض الحجاز لا يرعى فيها غير إبله إلا إبل جساس لمصاهرة بينهما ثم خرجت ناقة الجار التي مع خالته في إبل جساس فأصرها كليب وعرف أنها ليست من إبل جساس فرماها بسهم فأبطل ضرعها فرجعت حتى بركت بفناء جساس وضرعها يشخب دما ولبنافصاحت البسوس واذلاه واغربناه فقال جساس اسكني يا حرة والله لأعقرن فحلا هو أعز على أهله منها فلم يزل جساس يتوقع غرة كليب حتى خرج وبعد عن الحى فركب جساس فرسه وأخذ رمحه ولحاه فرماه في ظهره فسقط كليب فوق جساس عنده فقال له كليب يا جساس أغثنى بشر بعماء فقال له جساس تركت الماء وراك ثم ولى عنه فأتاه بعده عمرو بن الحرث حتى وصل إليه فقال يا عمرو أغثنى بشر بعماء فنزل عمرو إليه من على

وعمر هو جساس بن مرة وذلك لانه لما رمى كليباً ووقف فوق رأسه قال له كليب يا عمرو وأغثنى بشر بعماء فأجهز عليه فليل للستجير بعمرو والبيت تسمى البسوس ذهبت لزيارة أختها وهي أم جساس بن مرة ومعها ناقة لجارهم وكان كليب من كبار تغلب وجساس المذكور من بكر وحمي كليب أرضاً فلا يرعى فيها غيره إلا إبل جساس لمصاهرة بينهما ثم خرجت ناقة الجار التي مع خالته في إبل جساس فأبطل ضرعها فرجعت حتى بركت بفناء جساس وضرعها يشخب دما ولبنافصاحت البسوس واذلاه واغربناه فقال جساس اسكني يا حرة والله لأعقرن فحلا هو أعز على أهله منها فلم يزل جساس يتوقع غرة كليب حتى خرج وبعد عن الحى فركب جساس فرسه حتى لحقه فرمى ظهره فسقط فقال يا جساس أغثنى بشر بعماء فقال جساس تركت الماء وراك فولى عنه وأتبعه عمرو بن الحرث حتى وصل إليه فقال له يا عمرو وأغثنى بشر بعماء فأجهز عليه فليل :

الستجير بعمرو عند كرتته * كالمستجير من الرضاء بالنار واليه يشير بقوله لعمرو مع الرضاء الخ ونسبت الحرب بين بكر وتغلب أربعين سنة كلها تغلب على بكر ولذلك قيل في المثل أشأم من البسوس وما ذكرناه يعلم أنه ليس المراد بعمرو جساس كما قيل بل المراد به عمرو بن الحرث فهذان مثالان للتلميح في النظم الى الشعر أو القصة وأما مثاله في النظم الى المثل فكقوله * ومن دون ذلك خرط القتاد * أشار به الى المثل السائر وأصله لكليب وذلك أنه لما سمع قول جساس لأعقرن فحلا هو أعز على أهله منها ظن أنه يريد فخلاً لكليب يسمى عليان فقال دون عليان خرط القتاد فصار مثلاً يضرب لكل أمر شاق لا يوصل اليه الا بتكليف عظيم فيقال دونه خرط القتاد والعتاد شجر صلب له شوكة كالابر وخرطه أن تمر اليد عليه من أعلاه الى سفله حتى ينخر منه شوكة هذه أمثلة للنظم الثلاثة وأما مثلة التثنية فالاشارة الى القصة والشعر من التثنية قول الحريري فبت بليلة نابيه وأحزان يعقوبه فأشار بقوله ليلته نابيه الى قول النابغة : فبت كأنى ساورتني ضئيلة * من الرقش في أنيابها السم نافع

وأما الاشارة الى مثل فكقوله : من غاب عنكم نسيتموه * وقلبه عندكم رهينه أظنكم في الوفاء بمن * صحبته صحبة السفينة فالى الايضاح ومن التلميح ما يشبه اللغز كما روى أن تميمياً قال لشريك الحميري ما في الجوارح أحب الى من البازي فقال اذا كان يصيد القطا أشار التميمي الى قول جرير : أنا البازي الطلل على تيمر * أتبع من السماء لها انصباباً وأشار شريك لقول الطرمح تيم بطرق اللؤم أهدي من القطا * ولو سلكت طرق المكارم ضلت

فرسه وأجهز عليه أي قتله فليل للمستجير بعمرو واليه يشير قول الشاعر لعمرو مع الرضاء الخ ونسبت الحرب بين بكر وتغلب أربعين سنة كلها لتغلب على بكر أي أن قبيلة كليب التي هي تغلب كانت لها الغلبة على قبيلة جساس التي هي بكر في تلك المدة ولنا دليل في المثل أشأم من البسوس وأصل المثل المشهور وهو سد كليب في الناقة هذه القصة ومن هنا يعلم أن عمر اغتير جساس وكليب اسم شخص وهو ابن ربيعة وأخو الزبير المهمل الطاهر وخال امرئ القيس وكان كليب أعز الناس

الفصل الثاني في معنى التكميم أن يتأق في ثلاثة مواضع من كلامه حتى تكون أعذب لفظاً وأحسن سبكاً

في العرب بلغ من عزمانه لا يجير تقابلي ولا يكرم رجلا ولا يحمي حمي الا بذنه واذا جلس لا يمر أحد بين يديه اجلاله (قوله من الخاتمة) انما كان ذلك الفصل من الخاتمة من جهة أن كلا اشتمل على محسن غير ذاتي (قوله او كاتباً) المراد به التأثر لانه التقابل للشاعر (قوله أي يتبع الأتق) بكسر (ا) النون والمد كاذكره بعضهم وفتح النون والقصر كما صرح به بعضهم (قوله الأحسن) تفسير لما قبله فهو على حذف أي التفسيرية والمراد الاحسن من الكلام والمراد بتبعه لأحسن الكلام في هذه المواضع الثلاثة اجتهاده في طلب أحسن الكلام يأتي به فيها (قوله في الروضة) هي البستان (قوله اذا وقع فيها) أي اذا كان حالاً (٥٣٩)

فيها متبها أي طالباً وانظرا لما يوقه (قوله حتى تكون) أي لأجل أن تكون حتى تمليلية (قوله أعذب لفظاً) أي من غيرها وهذا متعلق بالمفردات كما يدل عليه قوله بأن تكون النخ وقوله وأحسن سبكاً متعلق بالمركبات لان التقيد لا يكون الا فيها (قوله بأن تكون في غاية البعد) هذا تفسير مراد وكذا ما بعده والاهمية اللفظ تتناول حسن السبك وحمه المعنى وحسن السبك يتناول عذوبة اللفظ وحمه المعنى وكذا حمه المعنى تتناول عذوبة اللفظ وحسن السبك فرما يترامى التكرار في كلام المصنف لحمل الشارح كلامه الثلاثة على محمل وإنما خص أعذوبة اللفظ بالسكون في غاية البعد عن

من الخاتمة في حسن الابتداء والتخلص والانهاء (ينبغي للتكميم) شاعراً كان أو كاتباً (أن يتأق) أي يتبع الأتق الاحسن يقال تأق في الروضة اذا وقع فيها متبها لما يوقه أي يعجبه (في ثلاثة مواضع من كلامه حتى تكون) تلك المواضع الثلاثة (أعذب لفظاً) بأن تكون في غاية البعد عن التنافر والتقل (وأحسن سبكاً) بأن تكون في غاية البعد عن التقيد

والساوره المقاتلة والاصابة والضائلة بالضاد المعجمة الحية الدقيقة والرئس الحيات الدهق والتاقع الشديد وأشار بقوله وأحزان يعقوبية الى قصة يعقوب عليه السلام في فقدان يوسف على نيننا وعليه أفضل الصلاة والسلام ومثال الاشارة الى اللث من اللث قوله فيها لمن هرة تدق أولادها أشار به الى اللث للعلوم وهو قولهم أعق من الهرة تأكل أولادها وبتمت الامثلة الستة والله الوفي بمنه وكرمه ثم شرع في فصل من الخاتمة به ختمها وختم الكتاب فقال

من الخاتمة في حسن الابتداء والانهاء والتخلص وانما جملناه من الخاتمة لانه انما اشتمل على ما هو من الحسن غير الذاتي كما في الخاتمة (ينبغي للتكميم) شاعراً كان أو كاتباً (أن يتأق) أي أن يتبع الأتق وهو الاحسن من الكلام بأن يظلمه حتى يأتي به يقال تأق في الروضة اذا وقع فيها متبها أي كان فيها حال كونه ينتم أي يطلب وينظر ما يوقه أي يعجبه يقال آتته كذا أعجبه فالتأق هو طلب الاحسن والنظر في الشيء ليرؤى بما يوق أي يعجب منه (في ثلاثة مواضع) أي ينبغي للتكميم أن يجتهد في طلب أحسن الكلام يأتي به في ثلاثة مواضع من كلامه (حتى تكون) تلك المواضع الثلاثة من كلامه (أعذب لفظاً) من غيرها وعذوبة اللفظ حسنه وهو يشمل ما يكمل به حسنه وحلوه من كل وجه ولكن خص تفسير أعذوبته هنا بكونه غاية في البعد عن التنافر واستئصال الطبع لان العذب الحسى يقابله حساساً ما ينافر الطبع ويتقل عليه فناسب تخصيصه بهذا المعنى لما ذكره من ذلك من الخروج عن التكرار بما بعده (و) حتى تكون المواضع الثلاثة أيضاً (أحسن سبكاً) من غيرها وحسن سبك اللفظ أيضاً حسن صياغته أي ايجاد تركيبه وابتدائه فهو أيضاً بهذا الاعتبار يشمل أوجه حسنه من قبل نفسه ومعناه ولكن خصت أحسنية سبكه هنا بكونه غاية في البعد عن التقيد اللفظي وعن التقديم والتأخر للمبس ويكون الأنفاظ متقاربة في الجزل القوي ضد الركاكزة

ص (فصل * ينبغي للتكميم الخ) شئ لاشك أن هذه المواضع الثلاثة هي محط شوق النفوس فينبغي التأق فيها وهو طلب النيقه وهو حسن التدبر حتى تكون أعذب لفظاً وأحسن سبكاً وأصح معنى

(٦٧ - شروح التلخيص - رابع) التنافر واستئصال الطبع لان العذب الحسى يقابله حساساً ما ينافر الطبع ويشقل عليه فناسب تخصيصه بهذا المعنى (قوله والتقل) عطف تفسير أو عطف سبب على مسبب وأورد على الشارح أن الاحتراز عن التنافر والتقل من الحسن الذاتي الحاصل بلم الذاتي وحينئذ فتكون رعاية الحسن في هذه المواضع الثلاثة من رعاية الحسن الذاتي فلا يكون هذا الحسن من البديع فلا يكون هذا الفصل من الخاتمة التي هي من البديع وأجيب بأن البعد عن التنافر والتقل يبحث عنه في علم المعاني وغاية البعد عن ذلك يبحث عنه في علم البديع والشارح قال بأن تكون في غاية البعد الخ والغاية أمر زائد محسن وأورد عليه أنه كان عليه أن يزيد الغاية في البعد عن مخالفة القياس في كلامه قصور وأجيب بأن الباء بمعنى الكاف كما وقع ذلك في كلام كثير من الأفاضل كالنووي (قوله بأن تكون في غاية البعد عن التقيد) أي اللفظي

(١) قوله بكسر النون الخ كلام الضبطين خطأ بل هو بفتح النون والمد أفضل تفصيل وانظر كتب اللغة اه مصححه

(قوله والتقديم والتأخير لللبس) هذا كناية عن ضعف التاليف وعطفه على ما قبله من عطف السبب على السبب لان ضعف التاليف سبب في التعميد اللفظي وقوله لللبس صفة للتقديم والتأخير لانها شيء واحد (قوله وأن تكون الالفاظ الخ) انما يظهر في محل الاخبار وعبر بالالفاظ دون المواضع لانه لو أضمر لماد الضمير على المواضع الثلاثة فيفيد الكلام اشتراط تقار بها بعضها من بعض وليس مرادا بل المراد تقارب الفاظ كل منها تأمل (قوله متقاربة) أي متشابهة (قوله في الجزالة) هي ضد الركاكة (قوله واللتانة) أي القوة وهو تفسير (قوله والرفقة) هي ضد التناقض (قوله والسلاسة) أي السهولة (٥٣٠)

والتقديم والتأخير لللبس وأن تكون الالفاظ متقاربة في الجزالة واللتانة والرفقة والسلاسة وتكون للمعاني مناسبة لألفاظها من غير أن يكتسى اللفظ الشريف المعنى السخيف أو على العكس بل يصاغان صياغة تناسب وتلاؤم (وأصح معني) بأن يسلم من التناقض والامتناع والابتدال ومخالفة العرف واللتانة وهي بمعنى الجزالة والرفقة والسلاسة وهما بمعنى لطف اللفظ وناسبه ضد اللفظ المستقبح والتقطع المستكره ويكون المعاني مناسبة لألفاظها وذلك بأن لا يكتسى اللفظ الشريف المعنى الخسيس كأن يكون بالفاظ مجنسة لمان ترمي بالعراء لعدم مطابقتها المراد والعكس كعني شريف عليه لفظ سخيف كالألفاظ غريبة متنافرة الحروف والمعنى مطابق وانما ينبغي أن يصاغ اللفظ والمعنى بالنسب والتلاؤم فيكون اللفظ شريفا والمعنى كذلك وحاصل هذه الجملة المفسر بها حسن السبك أن يكون اللفظ فصيحاً لا تمقيد فيه ولا شيء يخل بالفصاحة ولا ابتدال فيه مع معني مرعي فيه ما ينبغي لمطابقتها مقتضى الحال لان جزالة اللفظ ورفقته وسلاسته ترجع الى نفي الابتدال والتنافر وكون المعنى شريفاً واللفظ شريفاً يرجع الى المطابقة مع السلامة بما يخل بالفصاحة وانما خص حسن السبك نفي ما يخل بالفصاحة مع معني مطابق لان حسن سبك الخي مثلا الذي هو المحسوس انما يقاله علم الالتئام أو الالتئام على وجه مستكره ولا يخفك أن حسن السبك على هذا أحص من عدوثة اللفظ فان قلت فحسن السبك على هذا لأخصية في تفسيره لشموله جميع أنواع الحسن فقلت بل في أنواع البديعيات وهي مما يحسن السبك فان قلت فلي هذا تكون رعاية الحسن في هذه المواضع من رعاية الحسن الذاتي فلا يكون هذا الحسن من البديع فلا يكون هذا الفصل من الحاة التي هي من البديع (قلت) اذا كان المعنى أنه ينبغي أن تراعى الزيادة في الحسن سواء كان ذلك الحسن ذاتياً أم لا كان المشبه عليه في هذا الفصل هو القدر الرائد على أصل الواجب والرائد ليس بأمر لازم فهو من البديع فافهم (و) حتى تكون تلك المواضع الثلاثة (أصح معني) أي أزيد في صحة المعنى وبإعانة الزيادة كان من هذا الباب والافصحة المعنى لا بد منها في كل شيء وصحة المعنى تحصل بالسلامة من التناقض والسلامة من الامتناع والبطلان والسلامة من الابتدال الذي هو في معنى الفساد حيث لا يطابق والسلامة من مخالفة العرف لان مخالفة العرف البليغي كالتفريب الخلة بالفصاحة أو هي نفسها ونحو ذلك كالسلامة من عدم المطابقة لمقتضى حال المخاطب وقد عرفت أن صحة المعنى بهذا الاعتبار داخل فيما قبله وبه علم أن هذه الاوصاف أعني عدوثة اللفظ وحسن السبك رعاية مقتضى الفصاحة وقوله (حتى تكون الخ) ينبغي أن يكون غاية لا تميل الى حسن المطلاع مثلما ليس عليه لذوثة

وهو تفسير أيضا لما قبله (قوله من غير أن يكتسى الخ) تفسير لما قبله ولو قال بأن لا يكتسى الخ لكان أوضح (قوله اللفظ الشريف) أي لاشباهه على الحسنات البديعية (قوله المعنى السخيف) أي الذي لا فائدة فيه للسامع لعدم مطابقتها للحال (قوله أو على العكس) الأولى حذف على أي يكتسى اللفظ السخيف المعنى الشريف (قوله بل يصاغان صياغة تناسب وتلاؤم) بأن يكون كل من اللفظ والمعنى شريفاً وشرف اللفظ بشباهه على الحسنات وشرف المعنى بمطابقتها للحال وحاصل هذه الجملة المفسر بها حسن السبك أن يكون اللفظ لا شيء فيه يخل بالفصاحة ولا ابتدال فيه مطابقاً لما يقتضيه الحال خالياً بمعناه عن التعميد وذلك لان جزالة اللفظ ورفقته

وسلاسته ترجع لنفي ابتداله وتنافره وكون المعنى شريفاً واللفظ شريفاً يرجع الى المطابقة مع السلامة بما يخل بالفصاحة (قوله وأصح معني) أي أزيد في صحة المعنى وبإعانة الزيادة المذكورة كان من هذا الباب والافصحة المعنى لا بد منها في كل شيء (قوله بأن يسلم) أي المعنى من التناقض وزيادة صحة المعنى تحصل بسلامة المعنى من التناقض أي من إيهام التناقض والافصحة والسلامة من التناقض واجب لاستحسان وكذا يقال فيما بعد (قوله والامتناع) أي والسلامة من الامتناع أي البطلان بأن يكون المعنى باطلاً وهذا لازم لما قبله (قوله والابتدال) أي وسلامة المعنى من الابتدال أي الظهور بأن يكون ذلك المعنى له غاية الظهور يعرفه كل أحد (قوله ومخالفة العرف) أي وسلامة المعنى من مخالفة العرف لان مخالفة العرف البليغي كالتفريب الخلة بالفصاحة أو هي

* الاول الابتداء لانه اول ما يقرع السمع فان كان كما ذكرنا قبل السامع على الكلام فوحي جميعه وان كان بخلاف ذلك أعرض عنه
 ورفضه وان كان في غاية الحسن فمن الابتداء آت المختارة قول امرى القيس * ففانك من ذكرى حبيب ومنزل * وقول السابقة
 الجمدى كاني لمسم يا أميمة ناصب * وليل أفا سيه بطي الكواكب
 وقول أبي الطيب أنظنتني من زلة أنتعب * قلبي أرق عليك مما تحسب
 وقوله أريقك أمماء الغمامة أم خمر * ابي يروود وهو في كبدى جمر (٥٣١)

نعمها (قوله ونحو ذلك)
 أي كالسلامة من عدم
 اللطافة لمتنصي حال
 الخطاب (قوله لانه) أي
 الابتداء بمعنى للتبدأ به
 وقوله يقرع بمعنى يصيب
 وقرع من باب نفع كما في
 الصباح (قوله فان كان
 عذبا) الاول التعبير بأفعل
 التفضيل ليلائم ما مر أي
 فان كان أعذب من غيره
 (قوله أقبل السامع على
 الكلام فوحي) أي حفظ
 جميعه لانسياق النفس
 اليه ورغبتها فيه من حسنة
 الاول واستصحابها للذة
 المساق السابق (قوله والا
 أعرض عنه) أي والايكن
 الابتداء عذبا حسن السبك
 صحيح المعنى أعرض عنه
 السامع لقبه (قوله
 فالابتداء الحسن) هذا
 مبتدأ خبره قوله كقول
 وقوله في تذكار الاحبة
 والمنازل حال وليس خيرا
 لان الابتداء الحسن ليس
 خلاصا بما ذكر بل يكون
 في الغزل وفي وصف أيام
 الجهاد بين الاحبة وفي

ونحو ذلك (أحدها الابتداء) لانه اول ما يقرع السمع فان كان عذبا حسن السبك صحيح المعنى
 أقبل السامع على الكلام فوحي جميعه والأعرض عنه وان كان الباقي في غاية الحسن فالابتداء الحسن
 في تذكار الاحبة والمنازل (كقوله)
 ففانك من ذكرى حبيب ومنزل * بسقط اللوى بين الدخول فومل)
 السقط منقطع الرمل حيث يبدق واللوى رمل معوج ملتو والدخول وحومل موضعان
 وصحة المعنى برعاية مقضى البلاغة ولا يخفى أوجه مناسبتها فكان لكل وصف معنى يخلف للاخر
 والخطب في ذلك سهل ثم بين المواضع الثلاثة التي ينبغي أن يعنى بها بما ذكرنا أكثر بقوله (أحدها)
 أي أحد تلك المواضع (الابتداء) لانه اول ما يقرع السمع فان كان عذبا حسن السبك صحيح المعنى أقبل
 السامع على الكلام فوحي جميعه لانسياق النفس اليه ورغبتها فيه من حسنة الاول واستصحابها للذة
 المساق السابق والا يكن الابتداء حسن السبك عذبا صحيح المعنى نافرده السمع بالمقابل الاول فيعرض
 عنه جملة وان كان الباقي من الكلام حسنا لان السمع قاطعه الابتداء القبيح وهذا أمر تجريبي
 والابتداء الحسن في تذكار المنازل والاحبة (ك) حان (قوله) أي امرى القيس
 (ففانك من ذكرى حبيب ومنزل * بسقط اللوى بين الدخول فومل)
 السقط هو الموضع الذي يتقطع فيه الرمل أو الرمل للتقطع بنفسه واللوى هو الرمل المعوج ولا شك
 أن انقطاع الرمل إنما هو عند اعوجاجه بالرياح لا عند تراكمه والدخول وحومل موضعان والبراد
 بين أما كن الدخول وأما كن حومل وبذلك صحت البيئية فيه التي لا تكون الا في متعدد وضح بذلك
 عطف حومل بالفاء عليه ليفيد أن له بيئية أيضا وأما لو كانت البيئية معتبرة بين الدخول وحومل لم
 يصح العطف بالفاء لوجوبه بالواو اذ هي التي تطفئ ما لا يستغنى عنه أما حسن الشطر من هذا البيت
 فسلم لانه أهدأ به وأنه وقف واستوقف وبكى واستسكى وذكرا الحبيب والنزل في شطر واحد بلفظ مسبوك
 لان تقديره في ولا تفر ولا ركاكة وأما الشطر الثاني فلم يتفق له فيه ما تنفق في الاول لان اللفظ لم يتخل
 من كثره مع قلة المعنى ومن تحمل التقدير للصحة وغرابة بعض اللفظ وأحسن منه قول السابقة في
 ذكر الهم في الابتداء
 كاني لمسم يا أميمة ناصب * وليل أفا سيه بطي الكواكب

حروفه وكلماته للمعنى يتأنيق الى أن تكون هذه المواضع الثلاثة بهذه الصفة (أحدها الابتداء) وهو
 للطلع لانه اول ما يقرع السمع فاذا كان بهذه الثابتة أقبل السامع على الكلام ورواه والأعرض عنه
 وابن كان حسنا وأحسن الابتداء آت المختارة قول امرى القيس * ففانك من ذكرى حبيب ومنزل
 قيل لما سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قاتل الله الملك الضليل وقف واستوقف وبكى واستسكى

استجاب الودع في التورك على الدهر وعلى النفس وفي المدح وغير ذلك (قوله ففانك من ذكرى حبيب ومنزل) خطاب الواحد
 خطاب الواحد بخطاب الاثنين وأن الفعل مؤكد بالحقيقة قلبت النون أما اجراء الوصل بجري الوقت وقوله من ذكرى حبيب أي
 من أجل تذكار حبيب فاسم المصدر بمعنى المصدر وقوله سقط اللوى مثات السين والباء بمعنى عند السقط كما قال الشاعر
 حيث يبدق أي طرفه الدقيق واللوى هو كما قال الشاعر رمل معوج ملتو أي منه تطف بهضه على بعض هذا هو البراد والمعنى ففانك
 عند طرف الرمل المعوج أي للتوى الكائن بين الدخول فومل ولا شك أن انقطاع الرمل إنما هو عند اعوجاجه بالرياح لا عند تراكمه

وقوله

فراق ومن فارت غير مذموم * وأم ومن يممت خير ميمم
آراها لكثرة المشاق * تحسب الدمع خلقة في الآق
زموا الجمال فقل للعاذل الجاني * لاعاصم اليوم من مدرار اجفاني

وقول الآخر

وينبغي أن يجتنب في الدير ما يتعبر به فإنه قد يتفاد به المدوح أو بعض الحاضرين كما روى أن ذا الرمة أنشد هشام بن عبد الملك قصيدته
الباتية * ما بال عينك منها الماء ينكسب * قال هشام بل عينك ويقال ان ابن مقاتل الضرير أنشد الداعي العاوي قصيدته التي أولها
* موعداً حيا بك بالفرقة غد * فقال له الداعي موعداً حيا بك ولك لائل السوء و روى أيضاً أنه دخل عليه في يوم مهرجان وأنشد

(قوله والمعنى الخ) أي ليصح العطف (٥٣٣) بالعاء وهذا جواب عما يقال ان بين لانضاف الا لمعد كما قال دخلت

بين القوم ودار زيد بين دار
عمر ودار بكر وبين هنا أنا
أضيفت لواحد وحينئذ
فلا يحسن العطف بالعاء
فالواجب العطف بالواو لأنها
هي التي تعطف ما لا يستغنى
عنه والحاصل أن بين
لانضاف الالتمدد والا فلا
تحسن الفاء وإنما تحسن
الواو وحاصل الجواب أن
في الكلام حذف مضاف
أي بين أجزاء الدخول
والأجزاء متعددة فيصير
الدخول مثل اسم الجمع
كالقوم فصح التعبير بين
والفاء والشاهد في الشطر
الأول من البيت فإن صاحبه
وهو امرؤ القيس قد
أحسن فيه لأنه أفاد به أنه
وقف واستوقف وبكى
واستبكى وذكر الحبيب
وللسنن بلفظ مسبوك
لاتعقيد فيه ولا تنافر
ولا ركافة وأما الشطر
الثاني فلم يشق له فيه

والعنى بين أجزاء الدخول (و) في وصف الدار (كقوله)
قصر عليه تحية وسلام * خلعت عليه جمالها الايام
خلع عليه أي نزع ثوبه وطرحة عليه (و) ينبغي (أن يجتنب في الدير ما يتعبر به) أي ينشأ به
(كقوله موعداً حيا بك بالفرقة غد) مطلع قصيدة لابن مقاتل الضرير

يقال نصب المهادا أتعب (و) الابتداء الحسن أيضا في وصف الدار (ك) ما في (قوله)
قصر عليه تحية وسلام * خلعت عليه جمالها الايام
يقال خلع عليه أي نزع ثوبه عليه بمعنى أنه نزع وطرحة عليه وتضمين خلع طرح عدى يعلى وفي نسبة
الخلع الى جمال الايام دلالة على تشبيه الايام برجل له لباس جميل نزع على غيره بجمال الايام كلباس
ألبس ذلك القصر وكذا قوله

فراق ومن فارت غير مذموم * وأم ومن يممت خير ميمم (٢)
أي لا ينبغي أن يفارق الذي فارقت غير مذموم ولأن تؤم أي تصد غيره والذي قصدت ليس أهلا لان
يقصد وكذا قوله في الغزل أرى بك أم ماء الغمامة أم خر * نبي برود وهو في كبدى جمر
تدل في ريق الحبوب فتجاهل فكأنه التمس عليه هل هو ريق أم ما زال أم خر وأخبر بأنه في شبه غاية
العدو بقرودة وفي قلبه جمر لأنه يزيد القلب ولو عاوج حيا يحترق به كالجر وكذا قوله في الرقيق والرحمة
أنظننى من زلة أتعب * قلبي عليك أرق ما تحسب
أي لا أعانك على زلة ولا تظن ذلك يصدر منى فان قلبي عليك شديد الشفقة فهو أكثر مما تحسب في الرقيق
والرحمة (وينبغي أن يجتنب في الدير) أو الغزل عند خطاب من يتوقع منه التطير وهو غير مراد
(ما يتعبر به) أي الكلام الذي ينشأ به (وهو نائب فاعل يجتنب) كقوله موعداً حيا بك بالفرقة غد

وذ كر الحبيب ومزله في مصراع واحد وقوله أي قول الأشجع في تهنئة البناء
قصر عليه تحية وسلام * خلعت عليه جمالها الايام
(و) يجب في علم البديع على التسكيم (أن يجتنب في الدير ما قد يتعبر به كقوله) أي قول ابن مقاتل
الضرير بنشد الداعي العاوي * موعداً حيا بك بالفرقة غد * فقال له الداعي موعداً حيا بك يا ضرير ولك

ما تنق في الاول لان ألفاظه تحمل من كثرة مع فلة المعنى ومن تحمل التقدير للصحة وغرابة بعض
الافاظ وقد نبه المصنف بإيراده شطر البيت على أنه يمكن في حسن الابتداء حسن للمصراع (قوله وفي وصف الدار) أي وحسن
الابتداء في وصف الدار وأراد بها مطلق الغزل الصادق بالقصر وغيره بدليل المثال (قوله كقوله) أي الشاعر وهو أشجع السلمي
(قوله خلعت عليه جمالها الايام) ضمن خلع معنى طرح فداء للفعول الثاني يعلى والمعنى ان الايام نزعَتْ جمالها وطرحت على ذلك
التصريح ونظير البيت المذكور في حسن الابتداء في وصف الديار قوله * انا محبوك فاسلم أيها الطلل * (قوله وطرحة عليه) إشارة لما ذكرناه
من التضمين (قوله في الدير) أي في ابتداءه (قوله بالفرقة) ضم الفاء وسكون الراء اسم موضع لأنه توهم معنى آخر فسببه كان يتطير منه
(١) قوله غير ميمم هذا من كلام النبي والذي شرح عليه المعبري خير ميمم بالحاء لا بالعين وضبطا رقب وجمت بضم التاء فراجعته كته مصححة

لا تفل بشرى ولكن بشرىان * غرة الداعي ويوم المهرجان فتطير به وقال أعمى يتدى بهذا يوم المهرجان وقيل بطحه وضربه
 خمسين عصا وقال اصلاح أدبه أبلغ في ثوابه وقيل لما نبى المعتصم بالله قصر ما يبدان وجلس فيه أنشدته اسحق الموصلي :
 يادار غيرك البلى ومحاك * ياليت شعري ما الذى أبلاك فتطير المعتصم بهذا الابتداء وأمر بهدم القصر ومن أراد ذكر النيار والأطلال
 في مدح فليقل مثل قول القطامي * اناحميوك فاسلم أيها الطلل * أو مثل قول أشجع السلمي قصر عليه تحية وسلام * خلت عليه جبالها الأيام
 وأحسن الابتداء ما تناسب المقصود ويسمى براعة الاستهلاك كقول أبي تمام بنى المعتصم بالله بفتح عمورية وكان أهل التنجيم زعموا
 أنها لا تفتح في ذلك الوقت السيف أصدق أبناء من الكنب * في حده الحد بين الجدد والاب
 يبيض الصفائح لاسود الصحائف * متونهن جلاء الشك والريب وقول أبي محمد الخازن بنى ابن عباد مولود لبنته

(قوله أنشدته الداعي المولى) نسلم لأن من ذريته روى أن ابن مقال الضرير (٥٣٣) المذكور دخل على الداعي المولى في يوم

المهرجان فأشده
 لا تفل بشرى ولكن بشرىان
 غرة الداعي ويوم المهرجان
 فتطير به الداعي وقال له
 يا أعمى يتدا بهذا يوم
 المهرجان يوم الفرح والسرور
 وألقاه على وجهه وضربه
 خمسين عصا وقال اصلاح
 أدبه أبلغ من ثوابه أى
 أحسن من الاعطاء له ويوم
 المهرجان أول يوم من فصله
 الحريف وهو يوم فرح
 ورسور ولعب وروى أنه
 لما نبى المعتصم بالله قصره
 عيذان بغداد وجلس فيه
 أنشدته اسحق الموصلي
 يادار غيرك البلى ومحاك
 ياليت شعري ما الذى أبلاك
 فتطير المعتصم وأمر بهدمه
 (قوله فقال له الخ) أى

أشدها لداعي المولى فقال له الداعي موعدا حيا بك يا أعمى وذلك التل السوء (وأحسنه) أى أحسن
 الابتداء (ماناسب المقصود) بأن يشتمل على إشارة ماسيق الكلام لأجله (و يسمى) كون الابتداء
 مناسبا للمقصود (براعة الاستهلاك) من برع الرجل اذا فاق أصحابه في العلم أو غيره (كقوله في التهنئة
 وهو مطلع قصيدة لابن مقدر الضرير أشده لداعي المولى فقال له الداعي حين نشام نادى موعدا
 أحيا بك أنت يا أعمى وذلك التل السوء أى الحال القبيح وكقول ذى الرمة بين يدي هشام بن عبد الملك
 يا مابل عينك منها الدمع ينسكب * فقال له هشام بل عينك أنت ولما نبى المعتصم بالله قصره
 وجلس فيه أنشدته اسحق الموصلي * يادار غيرك البلى ومحاك * فتطير المعتصم بهذا الابتداء
 وأمر بهدم القصر واتما حسن الابتداء الذى لا تطير به في ذكر الديار مثلا مثل ما تقدم قصر عليه
 تحية الى آخره وقوله * اناحميوك فاسلم أيها الطلل * (وأحسنه) أى أحسن الابتداء (ماناسب
 المقصود) أى والمناسبة تحصل باشتال الابتداء على ما يشعر في الجملة بما سبق الكلام من أجله فاذا
 سبق مثلا لبيان علم من العلوم كالفقه فاشتال ابتداءه على ما يشعر بأفعال المكلفين وأحكامها هو من
 أحسن الابتداء (و يسمى) كون الكلام مناسبا للمقصود أو الكلام بنفسه المناسبا للمقصود
 (براعة الاستهلاك) والاستهلاك فى الأصل أول ظهور الهلال ثم استعمل فى مطلق افتتاح الشيء والبراعة
 مصدر برع الرجل بضم الراء وفتحها اذا فاق أقرانه فى العلم أو غيره فاضافة البراعة الى الاستهلاك على
 معنى الملاسة أى البراعة الحاصلة من الشاعر أو الكاتب الملاسة للاستهلاك أى لابتداء الكلام
 وتلك البراعة التى هى مناسبة الكلام هى (كمدافى) (قوله فى التهنئة) التى هى إيجاد كلام يزيد
 التل السوء (وأحسن الابتداء ماناسب المقصود) بتضمينه شيئا فى معنى ماسيق الكلام لأجله ليكون
 دال عليه (و يسمى) ذلك (براعة الاستهلاك) أى فضيائه (كقوله) أى أبو محمد الخازن بنى ابن عباد

ردا عليه وموعدا حيا بك يا أعمى أى لا موعدا حيا بك (قوله ذلك التل السوء) أى الحال القبيح (قوله بأن يشتمل الخ) أى ومناسبتة
 للمقصود تحصل باشتاله على إشارة أى على ذى إشارة أى تحصل باشتاله على ما يشير للمقصود الذى سبق الكلام لأجله لا أجل
 أن يكون للبدا مشعرا بالمقصود والانتها الذى هو المقصود موافقا لما أشير له فى الابتداء ولا يشترط وضوح الإشارة بل ولو كانت
 خفية فاذا سبق الكلام مثلا لبيان علم من العلوم كالفقه فيشتمل ابتداءه على ما يشعر به مثل أفعال المكلفين وأحكامها واداسبق
 الكلام لمسح السبي صلى الله عليه وسلم ليشتمل ابتداءه على ذى سلم وكأظمة نحو ذلك من علانته وأراضى بلده (قوله ويسمى كون
 الابتداء) أى كون الكلام للبتداء مناسبا للمقصود براعة الاستهلاك وظهره أن براعة الاستهلاك اسم للكون المذكور والأولى أن
 يقول ويسمى الابتداء للمناسبا للمقصود براعة الاستهلاك كما فى الأطول وقرر شيخنا العدوي أن براعة الاستهلاك تطلق على كل من
 الأمرين (قوله من برع الرجل) بضم الراء وفتحها فهو من باب ظرف وخضع (قوله اذا فاق أصحابه) أى فالبراعة معناها الفرقان
 والاستهلاك فى الأصل عبارة عن أول ظهور الهلال ثم نقل لأول كل شيء وفى الأطول الاستهلاك هو أول صوت الصبي حين
 لولادته وأول الطير ثم استعمل لأول كل شيء وحينئذ لهنى قولهم لا ابتداء المناسبا للمقصود براعة استهلاك استهلاك بارع أى أول وابتداء
 فائق لغيره من الابتداء أى التى ليست مشعرة بالمقصود (قوله فى التهنئة) بالهمز وهى إيجاد كلام يزيد سرور أبشى هم مقروح به

وقول الآخر: بشري فقد أنجز الاقبال ما وعدا * وكوكب المجد في أفق الملا صعدا
 وكقول أبي الفرج الساوي برئى بعض الملوك من آل بويه أظنه فخر الدولة
 هي الدنيا تقول بلاء فيها * حذار حذار من بطشى وفتكى
 وكذا قول أبي الطيب برئى أم سيف الدولة: نعد للشرقية والعوالى * وتقتلنا للنون بلا قتال
 وترنط السواق معربات * وما ينحجن من خب الليالى

(قوله يهني المصاحب) أى ابن عباد أستاذ الشيخ عبد القاهر (قوله بشري فقد أنجز الاقبال الخ) أما كان هذا من البراعة لانه يشعر بأن ثم أمرا سرورا به وأنه أمر محدث وهو رفيع في نفسه مهنا به ويبشر من سر به فقيه ايماء الى التهنية والبشرى التي هي القصود من القصيدة (قوله وكوكب المجد الخ) (٥٣٤) يتمثل أن المراد بالكواكب اللؤلؤ فانه كوكب سماه المجد جعل المجد كالسما فأنبت له كوكبا

هو اللؤلؤ ويحتمل أنه أراد بكوكب المجد ما يعرف به طالع المجد أى أن هذا اللؤلؤ يظهر به وعلمه طالع المجد وكون كوكبه في غاية الصعود (قوله صعدا) بكسر العين كما في المختار (قوله قوله في المرتبة) أى قول الشاعر وهو أبو الفرج الساوي نسبة لساوة مدينة بين الرى ومهدان في مرتبة فخر الدولة ملك من ملوك العرب والمرتبة بتخفيف الياء القصيدة التي يذكر فيها محاسن الميت وبعد البيت المذكور فلا يفرحكم معنى الاسلام فتقولى مضحك والقمل مبيك

بشري فقد أنجز الاقبال ما وعدا * وكوكب المجد في أفق الملا صعدا
 مطلع قصيدة لأبي محمد الخازن يهني المصاحب بولد لابنته (قوله في المرتبة الخ) وفيها
 حذار حذار أى احذر (من بطشى) أى أخذى الشديد (وفتكى) أى قتلى فجأة مطلع قصيدة
 لأبي الفرج الساوي برئى فخر الدولة
 سرورا بعروح به
 (بشري فقد أنجز الاقبال ما وعدا * وكوكب المجد في أفق الملا صعدا)
 وهو مطلع قصيدة لأبي محمد الخازن يهني المصاحب بولد لابنته وأما كان عن البراعة لانه يشعر بأن
 ثم أمرا سرورا به وأنه أمر محدث وهو رفيع في نفسه مهنا به ويبشر من سر به فقيه ايماء الى التهنية
 والبشرى التي هي القصود من القصيدة وكذا قول أبي الطيب في التهنية بزوال المرض
 المجد عوفى إذ عوفت والكرم * وزال عنك الى أعدائك السقم
 (و) كما في (قوله في المرتبة هي) أى القصة التي تتلى هي هذه وهي قوله (الدنيا تقول بلاء فيها)
 واللؤلؤ بكسر الليم ما يعلأ الشيء والمعنى أنها تقول ذلك جبهة بلا خفاء لان ملء الكلام الفم يشعر
 بظهوره والجهر به بخلاف الخفي في طرف من الفم (حذار حذار) أى احذر احذر (من بطشى) أى
 أخذى الشديد بالقوة (وفتكى) أى قتلى لسك فجأة أى لا تفعلوا عن اهلاكي لسك بل اجعلوه نصب
 أعينكم واستعدوا له بالقوى والصبر وهذا مطلع قصيدة لأبي الفرج الساوي برئى فخر الدولة ملكا من
 ملوك آل بويه وكذا قول أبي الطيب برئى سيف الدولة:
 نعد للشرقية والعوالى * وتقتلنا للنون بلا قتال
 بولود لبنته * بشري فقد أنجز الاقبال ما وعدا * وكقول أبي الفرج الساوي في المرتبة:
 هي الدنيا تقول بلاء فيها * حذار حذار من بطشى وفتكى

بفخر الدولة اعتبروا فاني * أخذت الملك منه بسيف هلك
 وقد كان استطال على البرايا * ونظم جمعهم في سلك ملك
 فلوشمس الضحى بياته يوما * لقال لها عتوا أف منك
 ولو زهر النجوم أت رضاه * تأتي أن يقول رضيت عنك
 فأمسى بعسدا ما فرح البرايا * أسير القبر في ضيق وضنك
 بقدر أنه لو عاد يوما * الى الدنيا تسربل ثوب نسك

يقال فرغت فومى عاوتهم بالشرف أو الجمال والضحك الضيق (قوله هي الدنيا الخ) الضمير للقصة والجملة الواقعة بعد الضمير تفسير له وللؤلؤ بكسر الليم ما يعلأ الشيء ويفتحها الصدر والمراد هنا الاول والمراد أنها تقول ذلك جبهة بلا خفاء لان ملء الكلام الفم يشعر بظهوره والجهر به بخلاف الكلام الخفي فانه يكون بطرف الفم ثم ان الدنيا لا تقول لها فلرا دتبدل الأبدان وتقلب الاحوال وقوله حذار

الثاني التخلص ونبنى به الانتقال ماشبب الكلام به من تشبيب أو غيره الى المقصود مع رعاية الملاءمة بينهما لان السامع يكون مترقبا للانتقال من التشبيب الى المقصود كيف يكون فاذا كان حسنا متلائم الطرفين حر ك من نشاط السامع وأعان على اصفاء ما بعده

الى آخر المصراع في محل نصب مفعول تقول (قوله أي الخروج) أي وليس المراد به المعنى الاصطلاحي لاسيما في كلام الشارح (قوله قال الامام الواحدى الخ) هذا استدلال على دعوى محدوفة تقديرها وأصل التشبيب ذكر أمور الشباب من أيامه والهبو والنزل (قوله والهبو والنزل) أي وذكر الهبو وذكر النزل أي النساء وأوصافهن (قوله وذلك يكون الخ) أي ذكر أيام الشباب الخ يكون في ابتداء قصائد الشعر وقوله فسمى ابتداء كل أمر تشبيهاً أي على جهة المجاز (٥٣٥) المرسل والحاصل أن التشبيب في الاصل

ابتداء القصيدة بذكر أمور الشباب ثم نقل لابتداء القصيدة بل والكلام في الجملة سواء كان فيه ذكر الهبو والنزل وأيام الشباب أم لا فهو مجاز مرسل علاقته الاطلاق والتقييد لانه

استعمل اسم القيد في الطلق ولهذا النقل محتم للصنف فيما شبب الكلام به حيث قال سواء (٢) كان ماشبب به الكلام تشبيهاً أي ذكر الجمال أو كان غيره (قوله وإن لم يكن في ذكر الشباب) أي ولا الهبو ولا النزل (قوله من تشبيب) بيان لما وقوله كالكلام أي الاوصاف الادبية وقوله الى المقصود متعلق بالتخلص وقوله مع رعاية الملاءمة بينهما هو محط العائدة (قوله وغير ذلك) أي كالدخ والمهجو والتوسل (قوله أي بين ماشبب به الكلام) أي ابتدئ به (قوله واحتز بهذا) أي

(وثانها) أي وثاني الموضوع التي ينبغي للتكلم أن يتأق معها (التخلص) أي الخروج (ماشبب به) أي ابتدئ به وافتتح قال الامام الواحدى معنى التشبيب ذكر أيام الشباب والهبو والنزل وذلك يكون في ابتداء قصائد الشعر فسمى ابتداء كل أمر تشبيهاً وإن لم يكن في ذكر الشباب (من تشبيب) أي وصف للجمال (أو غيره) كالادب والافتخار والشكايه وغير ذلك (الى المقصود مع رعاية الملاءمة بينهما) أي بين ماشبب به الكلام وبين المقصود واحتز بهذا عن الاقضب واراد بقوله التخلص معناه اللغوى والافتاح للتخلص في العرف هو الانتقال مما افتتح به الكلام الى المقصود مع رعاية المناسبة

(وثانها) أي وثاني الموضوع التي ينبغي للتكلم أن يتأق فيها (التخلص) أي الخروج (ماشبب به) أي ابتدئ به الكلام وافتتح به وأصل التشبيب ذكر أمور الشباب قال الامام الواحدى التشبيب ذكر أيام الشباب وذكر الهبو والنزل ولما كثرا يقع في أوائل القصائد نقل عرفا الى ابتداء القصيدة بل والكلام في الجملة سواء كان فيه ذكر الهبو والنزل وأيام الشباب أم لا فتبين أن المراد بالتشبيب كما قلنا افتتاح الكلام وابتداءه سواء كان ما ابتدئ به (من تشبيب) وهو ذكر الجمال ووصفه (أو) كان من (غيره) أي من غير التشبيب كالادب أي الاوصاف الادبية والافتخار وهو معروف والشكايه وغير ذلك كالمهجو والمدح والتوسل (الى المقصود) متعلق بالتخلص أي الثاني هو التخلص الى المقصود ما بدئ به الكلام (مع رعاية الملاءمة) أي المناسبة (بينهما) أي بين ماشبب به الكلام وبين المقصود واحتز بهذا أعنى كون ماشبب به الكلام بينه وبين المقصود ملاءمة عن الاقضب وظاهر العبارة أن التخلص الكائن مع المناسبة ينبغي أن يتأق فيه بشيء آخر زائد عليه والمقدر أن التخلص في الجملة أعنى التخلص اللغوى وهو الخروج من أول الكلام غيره في الجملة ينبغي أن يتأق فيه برعاية المناسبة بينه وبين المتخصص اليه فاذا روعيت فيه حصل التأق وحصل التخلص الاصطلاحي وهو الخروج ماشبب به الكلام الى المقصود مع وجود المناسبة بينهما ويمكن تصحيح الكلام بأن يراد بالتخلص المذكور اللغوى ثم يقدر ضمير يعود عليه على طريق الاستخدام خبره التخلص بتعلق بقوله مما شبب الخ ويكون تقدير الكلام من اللواضع التي ينبغي التأق فيها التخلص والتخلص الذي حصل فيه ذلك التأق هو التخلص ماشبب به الكلام الى المقصود مع رعاية المناسبة الخ وهذا يعلم أن الكلام

(وثانها التخلص ماشبب الكلام به) معاهو غير المقصود (من تشبيب أو غيره الى المقصود) والتشبيب في البدئ أي يمد قبل الشروع في المقصود ما يمهده من التنزل قبل المسح أو التثبيت على الخطاب الهائل تلطفاً أو التذية على السامع الخطاب العظيم وغير ذلك (مع رعاية الملاءمة بينهما) أي بين ماشبب

بقوله مع رعاية الملاءمة بينهما (قوله عن الاقضب) أي وهو الخروج والاتصال من شيء الى شيء آخر من غير مراعاة ملاءمة بينهما فهو ارتجال المطلوب من غير توطئة اليه من التكلم وتوقع من الخطاب في الصحاح الاقضب الاقضاء وافتضاب الكلام ارتجاله (قوله معناه اللغوى) وهو مطلق الخروج والاتصال أي وليس المراد به معناه العرفي لان التخلص في العرف هو الانتقال الخ فالمراد بالصنف التخلص الاصطلاحي لزم التسك ار في كلامه لان قوله ماشبب الكلام به الى المقصود مع رعاية الملاءمة من جملة متعلوقه

(١) قوله حيث قال سواء الخ هذا ليس لفظ الصنف وان كان بمعناه اه مصححه

وأن كان بخلاف ذلك كان الامر بالعكس فمن التخصصات المختارة تقول أي تمام
يقول في قومس قومي وقد أخذت ❖ منا السري وخطا المهرية القود

(قوله وإنما ينبغي أن يتأق في السخصل) أي في الانتقال المقصود (قوله لان السامع يكون مترقبا للسخ) أي أن السامع اذا كان أهلا للاستماع
لكونه من العارفين بمحاسن الكلام يكون مترقبا للسخ (قوله كيف يكون) أي على أي حالة يكون ذلك الانتقال (قوله فان كان حسنا)
أي فان كان ذلك الانتقال حسنا وقوله مثلا ثم الطرفين أي متناسب الطرفين أعني المنتقل منه وهو ما افتتح به الكلام والمنتقل اليه
وهو المقصود وهذا بيان لكونه حسنا وقوله حرك ذلك أي الانتقال وقوله من نشاطه من زائدة (قوله وأعان على اصغاء ما بعده) أي
وأعانه ذلك الحسن على اصغائه واستماعه ما بعده وهنا بيان لتحرريك نشاطه (قوله والاقبالعكس) أي وان لا يكن الافتتاح حسنا لعدم
وجود النسبة عندهم السامع الشاعر انه ليس أهلا لان يسمع فلا يصح اليه ولو أتى بما هو حسن بعده واعلم أن التخصص قليل في كلام
التقدمين وأكثر انتقالهم من قبيل (٥٣٦) الاقضب وأما اللأخرون فقد لهجوا به فيمن الحسن والدلالة على براعة التكم

وأنما ينبغي أن يتأق في السخصل لان السامع يكون مترقبا للانتقال من الافتتاح الى المقصود كيف
يكون فان كان حسنا مثلا ثم الطرفين حرك من نشاطه وأعان على اصغاء ما بعده والاقبالعكس
فالتخصص الحسن (كقوله يقول في قومس) اسم موضع (قومي وقد أخذت ❖ منا السري)
أي اثر في السير بالليل ونقص من قوانا (وخطا المهرية) عطف على السري لاعلى المجرور في منا
كاسق الى بعض الاوهام وهي

لا يصح بمجرد جعل السخصل يراد به معناه القوي مع تأق ما بعده وذلك ظاهر ووجه كون ذلك
النسبة من التأق الذي ينبغي أن يراعى في السخصل أن السامع اذا كان أهلا للاستماع لكونه من
العارفين بمحاسن الكلام يترقب الانتقال من الافتتاح الى المقصود كيف يكون لان من المعلوم أن من
قصد شيئا وابتدأ بغيره فقد جعل ذلك العبر كالموسيقى الى المقصود فلا بد أن تكون بينهما مناسبة ومواصلة
والاتصال وإنما يظهر عند انتهاء الوسيلة واردة الانتقال فاذا جاء حسنا للملازمة بين طرف المفتح به وطرف
المقصود حرك من نشاط السامع لوجود تلك الملازمة المطاوعة واعانه ذلك الحسن على الاصغاء ما بعده
لاعتقاد كون صاحبه برع وصار أهلا لايجاد الحسن والأوجود تلك المناسبة فات الحسن المنتظر
فيدهوم السامع الشاعر ليس أهلا لان يستمع فلا يصح اليه ولو أتى بما هو حسن بعده فالتخصص الحسن
لوجود الارتباط والنسبة (كقوله يقول في قومس) وهو اسم موضع (قومي وقد أخذت ❖ منا
السري) أي والحال أن السري قد أخذت منا أي اثرت فينا ونقصت من قوانا والسري هو الشيء ليلا
فهو مصدر يؤثنه بعض العرب بتوهم أنه جمع اذ هو على وزن من أوزان الجروع (وخطا المهرية) عطف

الكلام به وبين المقصود (كقوله) أي قول أي تمام

يقول في قومس قومي وقد أخذت ❖ منا السري وخطا المهرية القود

والمراد بالتقدمين شعراء
الجاهلية والمخاضرين
والمراد بالتأخرين الشعراء
الاسلاميون الذين لم يدر كوا
الجاهلية قال في الاطول
ثم ان التأق في التخصص
ليس مبني على عدم صحة
الاقضب وليس دائرا على
مذهب للتأخرين كما يكاد
بتقرر في الوهم القاصر بل
مع حسن الاقضب اذا عدل
عنه الى التخصص ينبغي أن
يتأق فيه (قوله كقوله)
أي الشاعر وهو أبو تمام في
مدح عبد الله بن طاهر
(قوله في قومس) بضم
القاف وفتح اليم وهو متاق
بيقول (قوله اسم موضع)
أي منسج بين خراسان
وبلاد الجبل واقليم

بالاندلس أيضا كذا في الاطول وفي لاساب قومس محل بين بسطام الى سمنان (قوله قومي) جعل يقول
وقوله وقد أخذت الخ جملة حالية من الفاعل وقوله منا أي من هذا الشخص وقومه أي نقص منا القوي واثر فينا السري وحركات
الابل وأنت العمل وهو أخذت مع أن الفاعل وهو السري مذكر على لغة بني أسد فانهم يؤثرون السري والمهدي توهمانه جمع سرية
وهدية وانما توهموا ذلك لان هذا الوزن من أبنية الجمع بكثرة ويقل في أبنية المصادر ونظرا للضعف المحذوف أي مزاوله السري (قوله
أي اثر فينا السري الخ) أشار بذلك الى أن أخذ بمعنى اثر ومنه في والسري بمعنى السير ليلا وأن المراد بتأثير السير ليلا فيهم نقص قوتهم
(قوله عطف على السري) أي المعنى وقد اثرت فينا السري ونقصت من قوانا وأخذت منا أيضا خطا المهرية أي مشيها وتحرر يكها أيانا
ففاعل التأثير فيهم والنقص في قواهم شيان السري وخطا المهرية (قوله لاعلى المجرور في منا) أي لان فيه مانعا من جهة اللفظ
وهو العطف على الضمير المجرور من غير إعادة الجار ومن جهة المعنى أي لان التقدير حينئذ وقد نقصت منا السري ونقصت السري
أيضا من خطا المهرية ولا معنى لنقص السري من خطا المهرية من حيث انها خطأ وحمله على ان السري طال فتنقص قومي المهرية
كما تنقص قوانا وكفى عن ضعفها ونقص قوتها بنقص خطاها تكلف لأحاجة اليه على أن هذا لا يناسب قوله أمطلع الشمس الخ لانه

جمع

أمطلع الشمس تبني أن تؤم بناه فقلت كلا ولكن مطلع الجود وقول مسلم بن الوليد أجد لك ما تدبرين أن رب ليلة * كأن دجاها من قرونك ينشر

يفيد أنها قوية لاضيفة فتأمل (قوله جمع خطوة) أي بالضم وهو اسم (٥٣٧) لما بين القدمين وأما الخطوة بالفتح

فاسم لقل القدم وتجمع على خطاهم كركوة وركاه (قوله إلى مهرة بن حيدان) مهرة بفتح الميم وسكون الهاء وحيدان بفتح الحاء للمهلة وسكون الياء الشاة (قوله أي قبيلة) أي من اليمن أبهم أنجب الأبل وهو راجع لمهرة قال في الانساب مهرة قبيلة من قضاعة سميت باسم أبيها مهرة بن حيدان (قوله أمطلع الشمس الخ) يصح نصبه على أنه مقول لتؤم أي أنبى وتطلب أن تؤم أي تقصد بنا مطلع الشمس ويصح رفعه على أنه مبتدأ خبره تبني أي تطلب أن تؤمه وتقصد بنا أي معنا وعلى كل حال فالجمل في محل نصب مقول القول ومطلع الشمس أي محل طلوعها أما السماء الرابعة أو المثل للشار له بقوله تعالى حتى إذا بلغ مطلع الشمس وجدناها تطلع وهذا هو المراد فإن قلت ما معنى طلبه فصد مطلع الشمس مع أنه إنما يطلب مطلع الشمس بعينه لا قصده قلت المراد بقصد مطلع الشمس التوجه والذهب إليه وكثيرا ما يطلق على التوجه والذهب قصدا

جمع خطوة وأراد بالمهريه الأبل للنسوبة إلى مهرة بن حيدان أي قبيلة (القول) أي الطويلة الظهور والاعناق جمع أقود أي أثرت فينا مزادة السرى ومسيرة المطايا بالخطا ومقول يقول هو قوله (أمطلع الشمس تبني) أي تطلب (أن تؤم) أي تقصد (بنا * فقلت كلا) ردع للقوم وتنبيه (ولكن مطلع الجود

على السرى أي أخذت منا السرى وأخذت منا خطا المهريه أي تقصدت منا المهريه بخطاها ومشها وتحريكها يائنا وتكلف مسيرتنا معها لان ذلك مما يتعب وينقص من قوتنا فهو كعطف أخص على أعم وليس معطوفا على المجرور في قوله منالانه يكون التقدير نقصت منا السرى ونقصت السرى أيضا من خطا المهريه ولا معنى لنقص السرى من خطا المهريه من حيث انها خطا وحمله على أن السرى طال فنقص قوى المهريه كما نقص قوانا وكفى عن ذلك بنقص خطاها تكلف لاجلها لوجود غيره فإن قلت فيه البالغة في نقص قواهم حيث أفضى بطوله إلى نقص قوى ما هو أقوى منهم وهو المهريه قلت لا يتعاق غرض بهذه البالغة في المقام لان التقصود الاخبار بتشكيهم بطول السير ليخرج منه إلى القصد وللعنى الاول كاف فيه وعلى تقدير تسليمه فالعطف بدون إعادة المجرور لا يرتكب مع امكان غيره وقد أمكن هنا والخطا جمع خطوة وهو ما بين القدمين في السير والمهريه الأبل للنسوبة إلى مهرة ابن حيدان أي قبيلة تنسب اليهم بلهم لخصوص جودتها ثم صار لقبها على الأبل الجياد مطلقا (القول) وصف للمهريه وهي الأبل الطويلة الظهور والاعناق جمع أقود وقد علم مما قررنا أن المعنى أنهم قالوا ما يذكر بعد والحال أن مزاوله السرى أثر فيهم ومعاناة مسيرته المطايا بالخطا أوسيرها بهم نقص منهم ومقولهم هو قوله (أمطلع الشمس تبني أن تؤم بناه) أي لماطال السير قالوا أنبى أي أنطلب ان تقصد بنا مطلع الشمس أي موضع طلوعها فإن قلت ما معنى طلبه فصد مطلع الشمس وهو ان طلب إنما يطلب مطلع الشمس بعينه قات المراد بالقصد التوجه والذهب إلى جهة مطلع الشمس وكثيرا ما يطلق عليه لتعلقه به فكأنهم قالوا أنطلب بهذا الشئ أن توجه إلى جهة مطلع الشمس ثم المراد بالجهة نهايتها فافهم (فقلت لهم) (كلا) أي ارادوا عما تقولون وانزجروا فإني لا أطلب بكم مطلع الشمس (ولكن) أطلب بكم (مطلع الجود) فقد خرج بالمناسبة الجوابية إلى المدح الذي ساء مطلع الجود فكان فيه حسن التخلص ومن حسن التخلص ما وقع في بيت واحد كقول أبي الطيب

نودعهم والبين فينا كأنه * فإنا بن أبي الهيثم جاء في قلب فيلق

الفيلق الجيش ومن حسن التخلص قول أبي الطيب يمدح للغيث المعجل

مرت بنا بين تريها فقلت لها * من أين جئت هذا الشادن العربا

فاستضحكت ثم قالت كالغيث يرى * لبيت الشرى وهو من عجل إذا انسيا

أي قالت أنا بالنسبة إلى قومي في كوني وحشية الصورة والعينين انسية النسب كالغيث لبيت المعنى

أمطلع الشمس تبني أن تؤم بنا * فقلت كلا ولكن مطلع الجود

(تنبيه) التخلص باب اعني به المتأخرون دون المتقدمين وقال بعض الناس لهيات في القرآن الكريم التخلص ونهله ابن الأثير في الجامع عن الثامني وحمله على ذلك أنه وجدته يقع متكما في الغالب والقرآن

(٦٨ - شرح التلخيص - رابع) لتعلقه به فكأنهم قالوا أنطلب بهذا الشئ أن توجه بنا لمطلع الشمس (قوله ردع للقوم) أي ارادوا وانزجروا عما تقولون من طلب التوجه بكم لمطلع الشمس وتنبهوا على أنه لا وجه لقصده (قوله ولكن مطلع الجود) أي ولكن أطلب التوجه بكم لمطلع الجود وهو عبد الله بن طاهر الجواد السكريم فقد انتقل من مطلع الشمس إلى المدح الذي ساء مطلع الجود

وقول أبي الطيب يمدح للغيث المعجل

سهوت بها حتى نجلت بفترة * كغرة يحيى حين يذكر جعفر
مرت بنا بين تريبها فقلت لها * من أين جانس هذا الشادن العربا
فاستضحكت ثم قالت كأن غيث يرى بيليت الشرى وهو من عجل اذا انشبا
خليلي مالي لا أرى غير شاعر * فكلم منهم الدعوى ومنى القوائد
فلا تمجبا ان السيوف كثيرة * ولكن سيف الدولة اليوم واحد

وقوله أيضا

وقدينتقل من انفن الذي شبب (٥٣٨) الكلام به الى ما يلائمه ويسمى ذلك الاقتضاب وهو مذهب العرب الاولى ومن يليهم من

وقد يذقل منه) أي مما شبب به الكلام (الى ما يلائمه ويسمى ذلك الانتقال (الاقتضاب) هو في اللغة الاقتطاع والارتجال (وهو) أي الاقتضاب (مذهب العرب الجاهلية ومن يليهم من الخضرين) بالحاء والضاد المعجمتين أي الذين أدركوا الجاهلية والاسلام مثل ليبيد قال في الاساس ناقة مخضرة أي جدد نصف أذنها ومنه الخضرم الذي أدرك الجاهلية والاسلام كأنما قطع نصفه حيث كان في الجاهلية (كقوله لورأى الله أن في الشيب خيرا * جاورته الارار في الخلدشيبا)

والصورة عجلى النسب وهذا التخصص نهاية الحسن (وقدينتقل منه) أي مما شبب به الكلام (الى ما يلائمه) فيستأنف حديث المقصود من غير ربط واتصال (ويسمى) ذلك الانتقال السكتن بلار بط ومناسبة (الاقتضاب) وهو في اللغة الاقتطاع والارتجال أي الاتيان بالشئ استنفا فابتنة أطلق على الاتيان بالكلام بعد آخر بلار بط ومناسبة لاقتطاع الاول عن الثاني (وهو) أي الاقتضاب (مذهب العرب الاولى) أعنى الجاهلية (و) مذهب (من يليهم من الخضرين) والخضرم بالضاد والحاء المعجمتين وفتح الراء هو الذي أدرك الجاهلية والاسلام معا مثل ليبيد وقال في الاساس ومثله في القاموس يقال ناقة مخضرة بفتح الراء اذا جدد أي قطع نصف أذنها ومنه الخضرم وهو الذي أدرك الجاهلية والاسلام وسمى بذلك لأنه لما فات جزء من عمره في الجاهلية فسكأنه قطع نصفه أي ما هو كالنصف من عمره لان ما صادف به الجاهلية وكان حاصله منه فيها ملغى لاعتباره كالمقطوع ثم مثل للاقتضاب فقال (كقوله) أي كقول أبي تمام

(لورأى الله أن في الشيب خيرا * جاورته الارار في الخلدشيبا)

لا كلمة فيه قال التنوخي ليس كما قال في العرآن الكريم التخصص قال تعالى ليس له دافع من الله ذي العارج فتخلص من ذكر العذاب الى صفاته عز وجل (وقدينتقل) منه أي مما شبب الكلام به (الى ما) أي معنى (لا يلائمه) ويسمى الاقتضاب وهو مذهب العرب الجاهلية) أي الجاهلين فان من شأنهم الانتقال من غير مناسبة (ومن يليهم الخضرين) من قولهم ناقة مخضرة أي جدد نصف أذنها والخضرم من أدرك الجاهلية والاسلام كأنما قطع نصفه حيث كان في الجاهلية قال المصنف (كقول أبي تمام

لورأى الله أن في الشيب خيرا * جاورته الارار في الخلدشيبا

الخضرين كقول أبي تمام لورأى الله أن في الشيب خيرا جاورته الارار في الخلدشيبا

مع رعاية المناسبة بينهم من جهة أن كلامه على اطلاع أمر محمود به النفع فكان فيه حسن التخصص (قوله أي مما شبب به الكلام) أي ابتدئ به (قوله الى ما يلائمه) أي الى مقصود لا يلائمه بحيث يستأنف الحديث المتعلق بالمقصود من غير ارتباط له واتصال بما تقدمه (قوله ويسمى الاقتضاب) والحق أنه واقع في القرآن كما في قوله تعالى حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى فإنه قد انتقل من الكلام على التفتة والمتعة للاصر بالمحافظة على الصلاة ولا ملامة بينهما وكما في قوله تعالى لا تحرك به لسانك لتعجل به اذ لا مناسبة بينه وبين قوله قبل يجب

الانسان أن لن نجعم عظامه الى آخر الآيات (قوله لاقتطاع) أي لان في هذا قطعاً عن المناسبة (قوله الارتجال) بالجيم أي الانتقال من غير تهوؤ (قوله وهو مذهب العرب الجاهلية) أي كأمري القيس وزهير بن أبي سلمى وطرفة بن العبد وعنترة (قوله ومن يليهم من الخضرين) أي مثل ليبيد وحسان بن ثابت وكعب بن زهير (قوله أي الذين أدركوا الجاهلية والاسلام) أي الذين مضى بعض عمرهم في الجاهلية وبعضهم معنى في الإسلام (قوله جدد) بالدال المهملة أي قطع نصف أذنها (قوله كأنما قطع نصفه) أي سمي بذلك لأنه لما فات جزء من عمره في الجاهلية صار كأنه قطع نصفه أي ما هو كالنصف من عمره لان ما صادف به الجاهلية وكان حاصله منه فيها ملغى لاعتباره كالمقطوع (قوله كقوله) أي قول الشاعر وهو أبو تمام وهو من الشعراء الاسلامية كان موجوداً في زمن الدولة العباسية ودمه للشيب جريا على عادة العرب فلا ينافي ما ورد من الاحاديث بمدحه (قوله لورأى الله) أي لوعلم الله أن في الشيب

كل يوم تبدي صروف الليالي * خلقا من أبي سعيد غريبا ومن الاقتضاب ما يقرب من التخاص كقول القائل بعد حمد الله أما بعد

خيرا وقوله جاورته الضمير لله تعالى والمراد بالخلد الجنة والمراد بالابرار خيار الناس أي لأتزل الله الأبرار في المنزل الذي خصمهم به من الجنة في حال كونهم شيئا لأن الأليق أن الأبرار يجاورونه على أحسن حال ولأن الجنة دار الخير والكرامة (قوله جمع أشيب) أي بمعنى شائب (قوله ثم انتقل من هذا الكلام) أي المفيد للشب (قوله إلى ما لا يلائمه) أي إلى مقصود (٥٣٩) لا يلائمه وهو مدح أبي سعيد بأنه تبدي أي تظهر الليالي منه خلقا

جمع أشيب وهو حال من الأبرار ثم انتقل من هذا الكلام إلى ما لا يلائمه فقال (كل يوم تبدي) أي تظهر (صروف الليالي * خلقا من أبي سعيد غريبا) ثم كون الاقتضاب مذهب العرب والمخضرمين أي دأبهم وطريقتهم لا ينافي أن يسلكه المسلمون ويتبعوهوم في ذلك لأن البيتين للذكورين لأبي تمام وهو من الشعراء الإسلامية في الدولة العباسية وهذا المعنى مع وضوحه قد خفي على بعضهم حتى اعترض على المصنف بأن أبا تمام يدرك الجاهلية فكيف يكون من المخضرمين (ومنه) أي من الاقتضاب (ما يقرب من التخلص) في أنه يشو به شيء من المناسبة (كقولك بعد حمد الله أما بعد)

يتم الشيب ويحتمل أن
أبا سعيد كان شائبا فيكون
مناسبة الأول الكلام فسكانه
قال ولا بأس بأشلاء أبي
سعيد بالشيب الذي لا خير
فيه لا بداء صروف الليالي
خلقا غريبا منه ورد بأن
اللفظ لا يشعر بالمناسبة إذ
ليس في البيت الثاني ذكر
الشيب نعم لو ذكر فيه
الشيب بأن قيل مثلا
وأبو سعيد أشيب فلا يبقى
فيه خير لأن من أن يقال
ما ذكر تأمل (قوله صروف
الليالي) أي حوادثها
وقوله خلقا أي طبيعة
حسنة وقوله غريبا صفة
لخلق (قوله من الشعراء
الإسلامية) المراد بهم من
كان غير مخضرم وكان
موجودا زمن الإسلام
ولو كافر كجبريل والفرزدق
وأي تمام والسموأل (قوله

الشيب بكسر الشين جمع أشيب وهو حال من الأبرار (كل يوم تبدي صروف الليالي * خلقا من أبي سعيد غريبا) فقد انتقل من ذم الشيب في البيت الأول إلى المدح أبي سعيد بأنه تبدي أي تظهر منه الليالي خلقا أي طبائع غريبة لا يوجد لها نظير من أمثاله فيهما ولا بط بينهما ولا مناسبة فهذا الانتقال من الاقتضاب وأما ما يقال من أنه لا يتعين أن يكون اقتضابا لا احتمال أن يكون أبو سعيد أشيب فيكون ذكره مناسبة لزم الشيب قبله فلا وجه له لأن للتبادر مدح أبي سعيد ولأن اللفظ لا يشعر بالمناسبة إذ ليس في البيت الثاني ذكر الشيب نعم لو قال مثلا وأبو سعيد أشيب فلا يبقى فيه خير أو نحو هذا ما يمكن مادعي على ما فيه من البرودة فافهم وقولنا إن الاقتضاب مذهب العرب والمخضرمين لا يقتضي أن غيرهم لا يرتكبه تباعلم بل يجوز أن يستعمله غيرهم تباعلم كما وقع لأبي تمام في المثال وليس منهم أذ هو من الشعراء الإسلامية في الدولة العباسية فالتمثال لا يجب أن يكون من العرب أو المخضرمين لصحة عدم الاختصاص بهم فلا يعترض بأن أبا تمام ليس منهم إذ لم يدرك الجاهلية فلا يكون من المخضرمين لأن الاعتراض لا يرد إلا لوقال المصنف الاقتضاب هو مصدر من العرب والمخضرمين فيفهم أن ماصدر من غيرهم ليس من الاقتضاب ولم يقل المصنف ذلك وإنما قال هو مذهب العرب والمخضرمين ولا يترجم من كونه مذهبهم إذ كرر أن لا يصدر من غيرهم فلا تختص التسمية بمصدر من ذكر وقس خفي الفرق بين كونه مذهبها وكونه لا يصدر إلا منهم فيترجم أن لا يسمى إلا ان مصدر منهم على بعضهم فجعلنا الأول نفس الثاني واعتراض بما ذكر وهو سهو (ومنه) أي ومن الاقتضاب الذي هو ابتداء المقصود بل بط وملازمة بينه وبين طرف ما شيب به الكلام (ما) أي انتقال (يقرب) أي يشبه (من التخلص) الاصطلاح وهو الانتقال على وجه المناسبة والربط الحنوي كما تقدم وذلك (كقولك بعد حمد الله) أي بعد أن حمدت الله تعالى وصدقت على رسوله صلى الله عليه وسلم مثلا (أما بعد) كذا وكذا واقع فأن فيه شائبة

كل يوم تبدي صروف الليالي * خلقا من أبي سعيد غريبا

فانه تخلص من غير مناسبة وقد أورد عليه أن أبا تمام ليس من المخضرمين بل كان في زمن للتصميم من الدولة العباسية ولعل المصنف لم يرد أنه مخضرم بل قصد تمثيل التخلص بالمناسبة (ومن الاقتضاب ما يقرب من التخلص) بأن يكون فيه مناسبة غير تامة (كقولك بعد حمد الله أما بعد) فان فيه مناسبة ما

وهذا المعنى) أي قوله ثم كون الاقتضاب الخ (قوله فكيف يكون من المخضرمين) فلا يصح أن يكون من المخضرمين وظاهر كلام المصنف أنه منهم (قوله أي من الاقتضاب) أي الذي هو الأتيان بالمقصود بل بط ومناسبة بينه وبين ما شيب به الكلام وقوله ما يقرب من التخلص أي اقتضاب أو انتقال يشبه التخلص الاصطلاح في كونه يحاطه شيء من المناسبة ولم يجعل هذا المقسم تخلصا قريبا من الاقتضاب لعدم المناسبة الذاتية فيه بين الابتداء والمقصود وإنما خلاص منبأه على ذلك (قوله بعد حمد الله) أي بعد أن حمدت الله وصدقت على رسوله (قوله أما بعد) هذا مقول القول وقوله بعد حمد الله حال مقيدة أي كقولك أما بعد حالة كونها واقعة بعد أن حمدت الله

(قوله فانه كان كذا وكذا) أشار بذلك الى أن المراد أما بعد مع جملتها التي هي فيها وبه يندفع ما يقال ان السياق في أقسام الكلام التي ينبغى للكلام أن يتأق فيها وأما بعد ليست كلاما (قوله فهو اقتضاب) أي فالانتقال المحتوي على أما بعد اقتضاب (قوله من جهة الانتقال من الحمد والثناء) أي على الله ورسوله وقوله الى كلام آخر أي كالسبب الحامل على تأليف الكتاب مثلا (قوله فجاءة) أي بقية وقوله من غير فصالح بيان للفجأة وقوله وتعليق تفسير لما قبله (قوله من غير فصالح) تفسير لقوله فجأة (قوله بل قصد نوع من الربط) أي من حيث الاتيان بأما بعد لانها بمعنى مهما يكن من شيء بعد الحمد والثناء فالامر كذا وكذا وتحقق ذلك أن حسن التخلص فيه القصد الى ايجاد الربط بالنسبة (٥٤٠) على وجه لا يقال فيه ان هنا كلامين منفصلين مستقلين

فانه كان كذا وكذا فهو اقتضاب من جهة الانتقال من الحمد والثناء الى كلام آخر من غير ملازمة لكنه يشبه التخلص حيث لم يؤت بالكلام الآخر فجاءة من غير قصد الى ارتباط وتعليق بما قبله بل قصد نوع من الربط على معنى مهما يكن من شيء بعد الحمد والثناء فانه كان كذا وكذا (قيل وهو) أي قولهم بعد حمد الله أما بعد هو (فصل الخطاب) قال ابن الاثير والذي أجمع عليه المحققون من علماء البيان أن فصل الخطاب هو أما بعد لان للتكلم بفتح كلامه في كل أمر ذي شأن بذكر الله وتحميده فإذا أراد أن يخرج منه الى الغرض السوق له فصل بينه وبين ذكر الله تعالى بقوله أما بعد وقيل فصل الخطاب معناه

آتى بأحدهما وهو الثاني بقية والاقتضاب فيه القصد الى الاتيان بكلام بعد آخر على وجه يقال فيه ان الاول منفصل عن الثاني ولا ربط بينهما وأما بعد لما كان معناه مهما يكن من شيء بعد الحمد والثناء فالامر كذا وكذا أفاد أن كون الامر كذا مربوط بوجود شيء بعد الحمد والثناء على وجه الزوم ولما أفادت ما ذكر ارتباط ما بعدها بما قبلها لافادتها الوقوع بعده ولا بد فلم يؤت بما بعدها على وجه يقال فيه انه لم يرتبط بما قبله بل هو مرتبط به من حيث التعلق فأشبه بهذا الوجه حسن التخلص ولما كان ما بعدهما شيء آخر لا ربط فيه بالنسبة كان في الحقيقة اقتضابا (قوله بل قصد نوع من الربط)

من المناسبة وهو اقتضاب من جهة أنه انتقال من الحمد والثناء الى كلام آخر بالربط بمعنى ولا ملازمة بين الطرفين ووجه وجود شيء من شائبة المناسبة فيه أنه لم يؤت معه بالكلام الثاني فجاءة كائنة من غير قصد الى ارتباط وتعليق بين الطرفين أي طرف الابتداء الكائن لما بعده وطرف الانتهاء الكائن لما قبله بل قصد نوع من الربط على معنى مهما يكن من شيء بعد حمد الله والثناء فانه كان كذا وكذا وتحقق ذلك أن حسن التخلص فيه القصد الى ايجاد الربط بالنسبة على وجه لا يقال فيه ان هنا كلامين منفصلين مستقلين آتى بأحدهما وهو الثاني بقية والاقتضاب فيه القصد الى الاتيان بكلام بعد الآخر على وجه يقال فيه ان الاول منفصل عن الثاني ولا ربط بينهما وأما بعد لما كان معناه مهما يكن من شيء فكذا وكذا أفاد أن ذلك الكذا مربوط بكل شيء وواقع على وجه الزوم بالعسوي بعد الحمد والثناء ولما أفاد ما ذكر ارتباط بما قبله لافادته الوقوع بعده ولا بد فلم يؤت به على وجه يقال فيه لم يرتبط بما بعده فأشبه بهذا الوجه حسن التخلص ولما كان ما بعده شيء آخر لا ربط فيه بالنسبة كان في الحقيقة اقتضابا وبه يعلم أن جعل وجه المشابهة أنه لم يؤت بما بعده فجاءة وحده لا يكفي لان حسن التخلص فيه الاتيان بشيء آخر فجاءة ولكن بضرب من المناسبة فافهم (قيل وهو) أي قولهم بعد الحمد لله والصلاة على رسول الله أما بعد (فصل الخطاب) أي هو السمى بهذا اللقب الذي هو لفظ المدح اتفاقا لانه فصل بين الخطاب الاول والثاني على وجه لا تنافر فيه ولا ساجدة بل وجه وقيل هو فصل الخطاب وقد سبق الكلام على ذلك في شرح خطبة هذا الكتاب وما يقرب من

الفصل

أي والربط يقتضى المناسبة بين للعاق والعاق عليه فالتماعق يتضمن نوع مناسبة

(قوله على معنى مهما الخ) مرتبط بمحذوف أي من حيث الاتيان بأما بعد لانها بمعنى مهما يكن الخ (قوله هو فصل الخطاب) أي هو السمى بهذا اللفظ والمراد بالخطاب الكلام المخاطب به وكذا يقال فيما يأتي (قوله قال ابن الاثير الخ) القصد من نيل كلامه تأييد ذلك القيل والتورك على المصنف حيث حكاه بقيل مع أن المحققين أجمعوا عليه (قوله الى الغرض السوق له) أي الذي سبق الذكر والتحميد لأجله (قوله فصل بيته) أي بين ذلك الغرض وبين ذكر الله بقوله أما بعد أي فلا يظن أما بعد حينئذ فاصل في ذلك الخطاب أي الكلام المخاطب به وهو المشتمل على التناء وعلى الغرض القصد على وجه لا تنافر فيه ولا ساجدة بل على وجه مقبول كما مر وعلم من هذا أن فصل في قولهم فصل الخطاب مصرر بمعنى فاصل وأن الخطاب بمعنى الكلام المخاطب به وأن الاضافة على معنى في

وكقوله تعالى هذا وان للظالمين لشر ما أب أي الامر هذا أو هذا كما ذكر وقوله تعالى هذا ذكر وان للذين أحسن ما ب

(قوله الفاصل من الخطاب) أي من الكلام وقوله أي الذي يفصل أي يميز بين الحق والباطل فكل كلام يميز بين الحق والباطل يقال له فصل الخطاب على هذا القول (قوله على أن المصدر بمعنى الفاعل) أي والاضافة على معنى من (قوله وقيل للفصول) أي للبين للعلوم من الخطاب أي من الكلام فكل كلام يصح له الخطاب هـ (٥٤١) علمنا يقال في فصل الخطاب على

هذا القول (قوله فهو بمعنى المفعول) أي والاضافة على معنى من أيضا (قوله هذا وان للظالمين) أي هذا الذي ذكر للمؤمنين والحال أن للظالمين الخ (قوله فهو اقتضاب) أي لان ما بعد

هذا لم يربط بما قبلها بالمناسبة ولكن فيه نوع ارتباط ووجه الربط هنا أن الواو في قوله وان للظالمين واو الحال وواو الحال تقتضي مصاحبة ما بعدها لما قبلها برعاية اسم الإشارة المتضمن لمعنى عامل الحال وهو أشير للفصل للربط واو الحال مع لفظ هذا (قوله أي الأمر هنا) أي الامر الذي يتلى عليكم هو هذا والحال أن كذا وكذا واقع (قوله أو مبتدأ محذوف الخبر) أي أو مفعول فعل محذوف أي اعلم هذا أو فاعل فعل محذوف أي معنى هذا والحال أن كذا وكذا (قوله بعد أن ذكر جمعا من الأبيام) أي وهم أيوب في قوله تعالى

الفاصل من الخطاب أي الذي يفصل بين الحق والباطل على أن المصدر بمعنى الفاعل وقيل للفصول من الخطاب وهو الذي يبينه من يخاطب به أي يعلمه ينسب عليه فهو بمعنى المفعول (وكقوله) تعالى عطف على قوله كقولك بعد حمد الله يعني من الاقتضاب القريب من التخصيص ما يكون اللفظ هذا كما في قوله تعالى بعد ذكر أهل الجنة (هذا وان للظالمين لشر ما أب) فهو اقتضاب فيه نوع مناسبة وارتباط لان الواو للحال ولفظ هذا اما خبر مبتدأ محذوف (أي الامر هنا) والحال كذا (أو) مبتدأ محذوف الخبر أي (هذا كما ذكر وقد يكون الخبر مذكورا مثل قوله تعالى) بعد ما ذكر جمعا من الانبياء عليهم الصلاة والسلام وأراد أن يذكر بعد ذلك الجنة وأهلها (هذا ذكر وان للذين أحسن ما ب) ما ثبات الخبر أعني قوله ذكر

مقبول كما أنشأنا اليه قال ابن الاثير والذي أجمع عليه المحققون من علماء البيان أن فصل الخطاب هو أما بعد لان التكلم بفتح في كل أمر ذي شأن بذكر الله تعالى وتحميده يعني الصلاة على رسوله صلى الله عليه وسلم فاذا أراد الخروج منه الى الغرض للسوق له الكلام فصل بينه وبين ذكر الله تعالى بقوله أما بعد فسمى فصل الخطاب واشتهر بذلك مع قبوله حسن الفصل به وقيل معنى فصل الخطاب الكلام الفاصل من الخطاب بين الحق والباطل وعلى هذا فالصدر أعني لفظ الفصل بمعنى اسم الفاعل وقيل معناه الكلام الفصول من الخطاب أي يبينه من يخاطب به أي يعلمه ينسب عليه وعلى هذا فالصدر وهو لفظ المصطلح بمعنى اسم للمفعول (وكقوله تعالى) هو عطف على قوله كقولك بعد حمد الله تعالى يعني أن من جملة الاقتضاب القريب من التخصيص الاصطلاحى وهو ما يكون بالمناسبة الربطية ما يكون بلفظ هذا كما في قوله تعالى بعد ذكر أهل الجنة (هذا وان للظالمين لشر ما أب) فالانتقال معه اقتضاب لان ما بعده لم يربط بالمناسبة بينه وبين ما قبله ولكن فيه نوع ارتباط وقد تقدم أن مجرد الربط هو وجه الشابهة في ما بعد وكذلك هنا ووجه الارتباط أن الواو للحال في قوله وان للظالمين فقد أعاد الكلام بمعونة اسم الإشارة الصحيح للحالية لان فيه راحة الفعل أن ما بعده واقع في صحة ما قبله فكان فيه ارتباط أشبه التخصيص ولفظ هذا اما أنه خبر مبتدأ محذوف (أي الامر) الذي يتلى عليكم هو (هذا) والحال أن كذا وكذا واقع وصاحب الحال هو المشار اليه وهو مبتدأ (أو) مشاركة اليه في المعنى (أو) هو مبتدأ محذوف الخبر أي (هذا كما ذكر) والحال كذا وكذا وصاحب الحال هو المشار اليه وهو مصدوق المبتدأ (و) قد يكون الخبر في مثل هذا التركيب مذكورا مثل (قوله تعالى) بعد ذكره جمعا من الانبياء على نبينا وعليهم أفضل الصلاة والسلام وأراد أن يذكر بعد ذلك الجنة وأهلها (هذا ذكر وان للذين أحسن ما ب) فأنبت الخبر بعد لفظ هذا الذي يساق للانتقال وصاحب

التخصيص نحو قوله تعالى هذا وان للظالمين لشر ما أب أي الامر هذا أو هذا كما ذكر فان قوله وان للظالمين الآية بيان لحال العصاة والذي قبله وهو قوله تعالى فاصرات الطرف أرب هذا ما توعدون ليوم الحساب تبين لحال التقين فتوسط هذا بينه وبين ما بعده ومثاله أيضا قوله تعالى هذا ذكر وان للذين أحسن ما ب

واذ كر عبدنا أيوب و إبراهيم واسحق ويعقوب في قوله واذا كر عبدنا إبراهيم واسحق ويعقوب وأولى الايدي أي أصحاب القوى في العبادة والابصار أي البصائر في الدين و اسماعيل واليسع وذو الكفل في قوله واذا كر اسماعيل واليسع وذو الكفل وقد اختلف في نبوته قيل كفل مائة نبي فروا اليه من القتل وقوله هذا ذكر أي لهم بالشاء الجليل وقوله وان للذين أحسن ما ب أي لهم في الآخرة وقوله جنات عدن بدل من حسن ما ب (قوله الجنة) هي قوله أحسن ما ب وقوله أهلها هو قوله للذين

(قوله وهذا مشر الخ) أى أن ذكر الخبر في هذا التركيب مشعر بأنه المحذوف في نظيره كقوله تعالى هذا وإن للطاغين لشرماً بل إن
الذكري يفسر المحذوف في النظر فلفظ هذا فيما تقدم على هذا مبتدأ محذوف الخبر والحاصل أن التصريح بالخبر في بعض الواضع
نحو هذا ذكر يرجح احتمال كونه (٥٤٢) مبتدأ محذوف الخبر على بقية الاحتمالات (قوله في هذا المقام) أى مقام

وهذا مشعر بأنه في مثل قوله تعالى هذا وإن للطاغين مبتدأ محذوف الخبر قال ابن الأثير لفظ
هذاني هذا المقام من الفصل الذى هو أحسن من الوصل وهو علاقة وكيدة بين الخروج من كلام
الى كلام آخر (ومنه) أى من الاقتضاب القريب من التلخيص (قول الكاتب) هو مقابل
الناسع عند الانتقال من حديث الى آخر (هذا باب) فان فيه نوع ارتباط حيث لم يتبدى الحديث
الآخر بقية

الحال هو اللشار اليه الذى هو معنى اللمتعا لوجود الاشارة التي فيها راحة الفعل وذكر الخبر في هذا
التركيب يشعر بأنه هو المحذوف في نظيره وهو قوله تعالى هذا وإن للطاغين لشرماً بل إن الذكري يفسر
المحذوف في النظر فلفظ هذا فيما تقدم على هذا مبتدأ محذوف الخبر قال ابن الأثير لفظ هذا في هذا
للمقام أى في مقام الانتقال من غرض الى آخر هو من الفصل الذى هو أحسن من الوصل يعنى هو مما
يفصل به بين كلامين فصلا هو أحسن عند البلغاء من حسن التلخيص الذى هو الوصل بالمناسبة قال وهى
أى لفظه هذا علاقة أكيدة أى وصلة بين للتقدم والتأخر يتأكد الاثبات بهما بين الخروج من كلام
الى كلام آخر وما يبدل على أنها أحسن من التلخيص وقوع الانتقال بها كثيرا الى الكلام للجز وأيضاً
الربط بها إنما هو على وجه الحالية الحقيقية وهى مطردة بخلاف الربط بالمناسبة كالجوابية في قوله
* فقلت كلاً ولكن مطلع الجود * وكالتشبيه في قوله

وبدا الصباح كأن غرته * وجه الخليفة حين يتمدح

فقد لا يتحمل من تحمل وعدم مطابقة ما في نفس الامر (ومنه) أى من الاقتضاب القريب من التلخيص
(قول الكاتب) أى الناثر اذ الكاتب هو مقابل الشاعر عند ارادته الانتقال من حديث الى آخر
(هذا باب) في كذالانه ترجمة على ما بعده ويفيد أنه انتقل من غرض الى آخر والى المحتج بالنسب فلما
كان فيه التشبيه على أنه أراد الانتقال لم يكن الاثبات بما بعده بقية فكان فيه ارتباط. وقد تقدم أن
الربط بالمناسبة وجدت فيه البقعة أيضاً للتأخر به بقية ما هو فيه لكن بمناسبة فعلية قال نقي البقعة
لا يبقى في الربط بل التشبيه على أنه أراد الانتقال من شيء الى غيره يتضمن الجمع بين الشئين في ذكرهما
فهو نوع من مطلق الارتباط وقد يجاب بأن الكلام الذى فيه الربط بالمناسبة لا بقاء فيه أصلان
البقعة هى محجىء ما لا يرتقب ولا يناسب وإنما زدنا في تقييد البقعة ما لا يناسب لان المناسبة تقتضى
أن الثانى من طريق الاول ومن ثمه فلم يبق النفس ما هو بعيد عن تعط الارتباط تأمل فان فيه دقة
ومن هذا تمثيل لفظه أيضاً عند الفراغ من غرض وأرى بدالاتين بغير آخر لانه يشعر بأن الثانى
يرجع به على المتقدم وهذا المعنى فيه ربط في الجملة بين السابق واللاحق ولم يؤت بالثنائى فجأة
فانه انتقل من ذكر الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم الى بيان ما عدلهم من الذم بتوسط هذا
ذكر وناسب ما قبله بما بعده وما يقرب من التلخيص أيضاً قول الكاتب اذا فرغ من باب وأراد الشروع

(وثالثها)

قوله بعد تمام كلام والشروع في كلام آخر وأيضاً كذا وكذا (قوله فان فيه نوع ارتباط) أى لانه ترجمة على
ما بعده ويفيد أنه انتقل من غرض الى آخر والى المحتج بالنسب فلما كان فيه تشبيه على ارادة الانتقال لم يكن الاثبات بما بعده بقية فكان
فيه ارتباط ما لفظه أيضاً في كلام التأخرين من الكتاب يشعر بأن الثانى يرجع به على للتقدم وهذا المعنى فيه ربط في الجملة بين السابق
واللاحق ولم يؤت بالثنائى فجأة

الانتقال من غرض الى
غرض آخر (قوله من
الفصل الذى هو أحسن
من الوصل) أى ما يفصل
بين كلامين فصلا أحسن
عند البلغاء من التلخيص
الذى هو الوصل بالمناسبة
وذلك لان لفظ هذا ينبه
السامع على أن ما سيليقي
عليه بعدها كلام آخر غير
الاول ولم يؤت بالكلام
الثانى فجأة حتى يشوش
على السامع سمعه لعدم
المناسبة وأما التلخيص
المخص فليس فيه تشبيه
السامع على أن ما يليق هل
هو كلام آخر أو لا (قوله
وهو علاقة الخ) أى ولفظ
هذا علاقة وكيدة أى وصلة
بين المتقدم والتأخر وقوله
وكيدة أى قوية شديدة أى
يتأكد الاثبات بها بين
الخروج من كلام والدخول
في كلام آخر وقوله وهو
علاقة وكيدة كالملة لما
قبله وهو أحسنية هذاني
مقام الانتقال من الوصل
بالمناسبة (قوله هو مقابل
الشاعر) أى ما أراد الناثر
(قوله هذا باب) أى وكذا

الثالث الانتهاء لانه آخر ما يعيه السمع ويرتسم في النفس فان كان مختاراً كما وصفنا جبر ماعساء وقع فبما قبله من التقصير وان كان غير مختار كان بخلاف ذلك وربما أنسى محاسن ما قبله فمن الانتهاء آت المرصية قول أبي نواس

فبقيت للعلم الذي تهدي له * وتقااست عن يومك الأيام
واني جدير اذ بلغتك بالمني * وأنت بما أملت منك جدير
فان تولني منك الجليل فأهله * والا فاني عاذر وشكور
وقوله

(قوله الانتهاء) أي الكلام الذي انتهت به وختمت به القصيدة أو الخطبة أو الرسالة وختم المصنف كتابه بالكلام على حسن الانتهاء لاجل أن تكون فيه حسن انتهاء حيث أعلم بفرغ كلامه واتتهائه ففيه (٥٤٣) براعة مقطع (قوله آخر ما يعيه)

(وثالثها) أي ثالث اللواضع التي ينبغي للتسكلم أن يتأق فيها (الانتهاء) لانه آخر ما يعيه السمع ويرتسم في النفس فان كان حسناً مختاراً تلقاه السمع واستلذه حتى جبر ما وقع فيما سبقه من التقصير ولا كان على العكس حتى ربما أنساها المحاسن الواردة فيما سبق فلا انتهاء الحسن (كقوله واني جدير) أي خاليق (اذ بانك بالمني) أي جدير بالفوز بالاماني (وأنت بما أملت منك جدير فان تولني) أي تمنعني (منك الجليل فأهله) أي فأنت أهل لاعطاء ذلك الجليل (والافاني عاذر) ايالك (وشكور)

(وثالثها) أي وثالث اللواضع التي ينبغي للتسكلم أن يتأق فيها (الانتهاء) أي انتهاء القصيدة أو الرسالة أو الخطبة لان الانتهاء آخر ما يقهه السمع ويحفظه من القصيدة أو الخطبة أو الرسالة ويرتسم في نفسه فان كان ذلك الانتهاء مختاراً حسناً تلقاه بناية القبول واستلذه استلذاً اذا جبر به ما وقع فيما سبقه من التقصير وجبر الواقع من التقصير يعود الى مجموع الكلام بالقبول والمدح والا كان الامر على العكس أي وان لم يكن الانتهاء حسناً سجع السامع وأعرض عنه وذمه وذلك مما قد يعود على مجموع الكلام بالذم لانه ربما أنسى محاسنه السابقة قبل الانتهاء فيعنه الذم ويرمي الى الوراها ويكون عند السامع مما يبئذ بالمرء ومن المعلوم في اللذوقات أن آخر الطعم ان كان لذياً أنسى مرارته الاولى وان كان مرراً أنسى سلاوته الاولى فلا انتهاء الحسن (كقوله) أي كقول أبي نواس (واني جدير) أي حقيق (اذ بلغتك) أي وصلت اليك بمدحى (بالمني) أي بما آتني وهو متعلق بجدير أي اني جدير بالفوز بالمني منك حين بلغتك (وأنت بما أملت) أي رجوت (منك جدير) لكرمك (فان تولني) أي تمنعني (منك الجليل) أي الاحسان والافضال (فأهله) أي فأنت أهل لاعطاء ذلك الجليل وذلك الاحسان (والا) أي وان لم تولني الجليل (فاني) لأجدني نفسي عليك ولكني (عاذر) لك بحملك على أن ذلك لعذر كعدم تبسر المعطي في الوقت اول تقديم من لا يعذر بالمعطاء (و) أي (شكور) لك ماصدر منك من غير الاعطاء

في آخر هذا باب أي هذا الذي مضى باب فتوسطه فيه مناسبة ما (وثالثها الانتهاء) أي للقطع ويطلب تحسينه لانه آخر ما يعيه السمع ويرتسم في الذهن قال فاذا كان مختاراً جبر ماعساء وقع قبله من تقصير وان كان غير مختار فبالعكس وربما أنسى حسن ما قبله ومثال قوله
واني جدير اذ بلغتك بالمني * وأنت بما أملت منك جدير
فان تولني منك الجليل فأهله * والا فاني عاذر وشكور

فلا انتهاء الحسن) أي فواقع به الانتهاء الحسن (قوله كقوله) أي كقول الشاعر وهو أبو نواس في مدح الحبيب بن عبد الحميد والحبيب بوزن الحبيب كما في الاطول (قوله واني جدير) أي حقيق لكوني شاعراً مشهوراً عند الناس بمعرفة الشعر والادب وقوله اذ بلغتك أي وصلت اليك بمدحى وقوله بالمني أي بما آتني وهو متعلق بجدير وفي الكلام حذف مضاف أي اني جدير بالفوز بالمني منك حين بلغتك (قوله) وأنت بما أملت منك جدير) أي وأنت جدير وحقيق بما أملت له ورجوته منك وهو الظفر بالمني لانك من الكرم (قوله فان تولني منك الجليل) أي الاحسان والافضال (قوله والا فاني عاذر) أي وان لم تولني الجليل فاني لأجد عليك في نفسي ولكني عاذر لك في منعك لعدم تبسر المعطي في الوقت لان كرمك أذاك الى خاير يدك اول تقديم من لا يعذر بالمعطاء (قوله وشكور) أي واني شكور لك على ماصدر منك من غير الاعطاء وهو اصفاؤك بمدحى فان ذلك من المنة على ويحتمل أن المراد وشكور لك على ماصدر منك من الاعطاء سابقاً

وفول أبي تمام في خانة قصيدة فتح عمورية
 ان كان بين صرف الدهر من رحم * موصولة أو ذمام غير مقتضب
 فيين أيامك اللاتي نصرت بها * وبين أيام بدر أقرب النسب
 أفت بنى الاصفر المراض كاسمهم * صفر الوجوه وجلت أوجه العرب
 وأحسن الاتنها آتما آذن باتنها الكلام كقول الآخر
 بقيت بقاء الدهر يا كهف أهله * وهذا دعاء للبرية شامل
 فلاحظت لك الهيجاء سرجا * ولا ذاقت لك الدنيا قراقا
 وقوله

ولا بمعنى من شكر السابق عدم تيسر اللاحق قال بعضهم والذي حصل به الانتهاء في المثال جميع البيتين وقرر شيخنا العدوي أن محل
 الشاهد قوله في عاذر وشكور لانه يقتضى أنه قبل العذر واذاقه فقد انقطع الكلام فقبول العذر يقتضى انقطاع الكلام فهو من قبيل
 الانتهاء الذي آذن باتنها الكلام وقرر أيضا انى اتيان للصنف بهذين البيتين توربة لان معناهما القريب ما قصده الشاعر والبعيد
 ما قصده الصنف وهو أن كتابه (٥٤٤) قد ختموه بطلغ مناه فيه وبعد ذلك يطلب من مولاه أن يقبله منه ويشبهه عليه

لماصدر عنك من الاصفاء الى اللدج أو من العطايا السالفة (وأحسنه) أى أحسن الانتهاء (ما آذن
 باتنها الكلام) حتى لا يبقى للنفس تشوف الى ما وراءه (كقوله
 بقيت بقاء الدهر يا كهف أهله * وهذا دعاء للبرية شامل)
 لان بقاءك سبب لنظام أمرهم وصلاح حالهم
 وهو اصغائك لمدحى فان ذلك من المنة على أو شكور لك الاعطاء السابق ولا بمعنى من شكر
 السابق عدم تيسر اللاحق ومن أحسنه قوله أيضا للأمون
 فبقيت للعلم الذي تهدى له * وتعاست عن يومك الايام
 وكذا قول أبي تمام في خانة قصيدة فتح عمورية
 ان كان بين صرف الدهر من رحم * موصولة أو ذمام غير مقتضب
 فيين أيامك اللاتي نصرت بها * وبين أيام بدر أقرب النسب
 أفت بنى الاصفر المراض كاسمهم * صفر الوجوه وجلت أوجه العرب
 (وأحسنه) أى وأحسن الانتهاء (ما آذن باتنها الكلام) أى ما أعلم بأن الكلام الذى جعل ذلك
 آخره قد انتهى والاشارة الى الانتهاء اما بأن يشتمل ما جعل آخره على ما يدل على الختم كلفظ الختم ولفظ
 الانتهاء ولفظ الكمال وشبه ذلك واما بأن يكون مدلوله مقيداعرفا أنه لا يؤتى بشىء بعده فلا يبقى للنفس
 تشوف لغيره وراء ذلك (كقوله) أى كقول المعرى (بقيت بقاء الدهر يا كهف أهله) أى يا كهف
 ياوى الى عزه أهله والمراد بأهله جنسه بدليل ما بعده (وهذا دعاء للبرية شامل) يعنى لما كان بقاؤك
 سببا لنظام البرية وحسن حالهم برفع الخلاف فيما بينهم ودفع ظلم بعضهم بعضا وتمكن كل واحد ببلوغ
 وأحسن الانتهاء ما كان مؤذنا بانتهاء الكلام كقوله
 بقيت بقاء الدهر يا كهف أهله * وهذا دعاء للبرية شامل

(قوله ما آذن باتنها الكلام)
 أى ما أعلم بأن الكلام قد
 انتهى والذي يعلم بالانتهاء
 اما لفظ يدل بالوضع على
 الختم كلفظ انتهى أو تم
 أو كمل ومثل ونسأله حسن
 الختم وما أشبه ذلك
 أو بالعادة كأن يكون
 مدلوله يفيد عرفا أنه لا يؤتى
 بشىء بعده ولا يبقى للنفس
 تشوف لغيره بعد ذلك
 مثل قولهم في آخر الرسائل
 والكتابات والسلام
 ومثل الدعاء فان العادة
 جارية بالختم به كما في البيت
 الآتى * وأعلم أن الانتهاء
 لا يؤذن بانتهاء الكلام يسمى
 براعة مطع (قوله تشوف)
 أى انتظار (قوله كقوله)
 أى الشاعر وهو أبو العلاء

المعرى كداني الطول ونسب ابن فضال الى الطيب التميمي قال في معاهد النصيص ولم أر هذا البيت في ديوان واخذتها وهذه
 (قوله يا كهف أهله) أى يا كهف ياوى اليه غيره من أهله والمراد بأهله جنسه بدليل ما بعده والكهف في الاصل النار في الجبل يؤوى
 اليه ويلجأ اليه استبرهنا للبعث (قوله وهذا دعاء للبرية شامل) الاشارة لقوله بقيت الخ وقد وجه الشارح الشمول بقوله لان بقاءك
 سبب الخ وحاصله أنه لما كان بقاؤه سببا لنظام البرية أى كونهم في نعمة وسبب اصلاح حالهم برفع الخلاف فيما بينهم ودفع ظلم بعضهم عن
 بعض وتمكن كل واحد من بلوغ مصالحه كان الدعاء ببقائه دعاء برفع العالم ومراد بالبرية الناس وما يتعلق بهم وإنما آذن هذا الدعاء
 بانتهاء الكلام لانه قد عورف الاتيان بالدعاء في الآخر فاذا سمع السامع ذلك لم تشوف لشيء وراءه ومثل ذلك قول التميمي

فدشرف الله أرضا أنت ساكنها * وشرف الناس اذ سواك انسانا

فان هذا يقتضى تقرر كل ما مدح به مدوحه فلم أنه قد انتهى كلامه ولم يبق للنفس تشوف لشيء وراءه وكذا قوله

فلاحظت لك الهيجاء سرجا * ولا ذاقت لك الدنيا قراقا

وجميع فوائح السور وخواتمها واردة على أحسن وجوه البلاغة وأكملها

وفي ختم الكتاب بهذا البيت اشارة الى أن هذا الكتاب قد ختم وكان مؤلفه يدعو له بأنه يبقى بين أهل العلم بقاء الدهر لان بقاءه نفع صرف لجميع البرايا وأنه متضمن لرد جميع ما صنفت في هذا الفن (قوله وهذه المواضع الثلاثة) يعني الابتداء والتخلص والانتهاه (قوله فقد قلت عنايتهم بذلك) أى للسهولة وعدم التكلف لا تصورهم وعدم معرفتهم بذلك (قوله وجميع فوائح السور) أى القرآنية وخواتمها والفوائح والخواتم جمع فاتحة وخاتمة أى ما به افتتاحها وما به اختتامها من جمل ومفردات والسور جمع سورة وهى جملة من القرآن مشتتة على فاتحة وخاتمة وأى أقلها ثلاث ويقال فيها سورة بالهمز وتركه قبلها همز مأخوذة من أسرار اذا أفضل بقية من السور أى من الشروب وأما سميت بذلك لانها فضلة وبقيت من القرآن وأما بلاه من فأصلها من الهموز لسكنها سهلت ففى مأخوذة مما علمت على كل حال وقيل انها على الثانى مأخوذة من السور وهو البناء المحيط بالبلد سميت بذلك لاحاطتها بآياتها كاحاطة البناء بالبلد ومنه السور لاحاطة بالساعة وذكر بعضهم أن السورة تطلق على

(٥٤٥)

القرآن بذلك لارتفاع شأنها من أجل أنها كلام الله (قوله واردة على أحسن الوجوه) أى آية ومشتتة على أحسن الوجوه أى الشروب والأنواع التى هى - تضميات الاحوال فقول الشارح من البلاغة حال من الوجوه أى حالة كون تلك الوجوه متعلق البلاغة (قوله وأكملها) عطف مرادف وأتى به المصنف اشارة الى أن كتابه قد كمل فهو براعة مقطع (قوله لما فيها من التفنن) أى ارتكاب الفنون أى العبارات المختلفة وهنا علة لقوله واردة الخ (قوله وأنواع الاشارة) أى اللطائف

وهذه المواضع الثلاثة مما يبالغ المتأخرون فى التأنق فيها وأما المتقدمون فقد قلت عنايتهم بذلك (وجميع فوائح السور وخواتمها واردة على أحسن الوجوه وأكملها) من البلاغة لما فيها من التفنن وأنواع الاشارة وكونها بين أدعية ووصايا ومواظ وتحميدات وغير ذلك مما وقع موقعه

مصالحه كان الدعاء بقائتلك دعاء ينفع العالم ونعنى بالعالم الناس وما يتعلق بهم وإنما أذن هذا الدعاء بانتهاه الكلام لانه لا يبقى عند النفس ما يحاطب بهذا الخطاب بعد هذا الدعاء ولان العادة تجرت بالتحتم بالدعاء ومثل ذلك قوله :

فلا حطت لك الهيجاء سرجاً * ولا ذاقك الدنيا فرافقا

وهذه المواضع الثلاثة يعنى الابتداء والتخلص والاختتام مما يبالغ المتأخرون فى التأنق فيها لاسيما التخلص لدلالته على براعة الشاعر أو الكاتب وأما المتقدمون فقد قلت عنايتهم بذلك كاشهدت بذلك قصائد كل فريق (وجميع فوائح السور وخواتمها واردة على أحسن الوجوه وأكملها) يعنى أن فوائح السور القرآنية وخواتمها واردة على أكل ما ينبغى من البلاغة وأعلى ما يراعى من البراعة فتجد فيها من الفنون أى المعانى المختلفة المطابق كل منها لما نزل له للفيديلاً كمل ما ينبغى فيه ما لا ينحصر وتجد فيها من أنواع الاشارة أى اللطائف المشار إليها مما يناسب كل منها ما نزل لأجله ومن خوطب به ما لا يقدر قدره فتجد فى الفوائح تحميدات وتزيينات لعلام الغيوب تعجز جميع العقول عن استقصاء مذاق حسنها وإيجازها وطباقها كإى قوله تعالى الحمد لله الذى خلق السموات والأرض وجعل الظلمات والنور ثم الذين كفروا برههم يعدلون هو الذى خلقكم من طين ثم قضى أجلاً وأجل مسمى عنده ثم أتتم ثمون وهو الله فى السموات وفى الارض يعلم سركم وجهركم ويعلم ما تكسبون وكإى قوله تعالى سبح لله ما فى السموات والارض وهو العزيز الحكيم له ملك السموات والارض يحيى ويميت وهو على كل شىء قدير هو وجميع فوائح السور وخواتمها واردة على أحسن الوجوه وأكملها جملة وتفصيلاً من الفصاحة والبلاغة

(٦٩ - شروح السليخى - رابع) المناسب كل منها لما نزل لأجله ومن خوطب به وهذا أى قوله لما فيها من التفنن وأنواع الاشارة راجع لفوائح السور وذلك كالتحميدات الفتحة بها أوائل بعض السور كسورة الاعلام والكهف وفاطر وسبأ وكالاتىء بالبنداء فى مثل يأيتها الناس يا أيها الذين آمنوا فان هذا الابتداء يوقظ السامع وينبهه للاصغاء لما ياتى اليه وكالاتىء بحروف النهجى كالم وحم فان الابتداء بها ما يحضر السامع ويبعثه على الاستماع الى اللقى اليه لانه يفرغ السمع عن قريب وكالاتىء بالجميل الاسمية والقطعية لسكات يقتضيها للقام تعلم ما تقدم (قوله وكونها بين أدعية) أى دائرة بين أدعية وهذا راجع لقوله وخواتمها فالسكلام محمول على التوزيع فوافق كلامه هنا ما فى الطول من أن خواتم السور إما أن تكون أدعية كآخر البقرة أو وصايا كآخر آل عمران يا أيها الذين آمنوا اصبروا وصابروا واخأ ومواظ كآخر اذلزلت أو تحميدات كآخر الزخرف وآخر الصافات وقوله وغير ذلك أى بأن تكون فرائض كآخر النساء أو تبيجلا وتطلبا كآخر المائدة وهو هذا يوم ينفع الصادقين صدقهم الخ أو وعدا ووعيدا كآخر الانعام ورفضا بصهم فوق بعض الخ وغير ذلك من الخواتم التى لا يبقى للنفوس بعدها تطلع ولا تشوف لشيء آخر

يظهر ذلك بالتأمل فيها مع التدبر لما تنقسم من الاصول والله الموفق للخيرات
تم والحمد لله وحده وصلّى الله على محمد وآله ومحبه وسلم تسليماً كثيراً

(قوله وأصاب محزه) بالخاء المعجمة والزاي المعجمة أى موضعه الذى يليق به والحزفي الاصل موضع القطع أى يده هنا موضع اللفظ
من العبارة على طريق المجاز للرسل (٥٤٦) والعلاقة الاطلاق والتقييد (قوله وكيف لا الخ) يصح رجوعه لكلام

وأصاب محزه بحيث تقصر عن كنهه وصفه العبارة وكيف لا وكلام الله سبحانه وتعالى فى الرتبة
العليا من البلاغة والعاية القسوى من الفصاحة ولما كان هذا المعنى عاقداً يخفى على بعض الاذهان
لما فى بعض الفوائج والحوام من ذكر الاهوال والافزاع واحوال الكفار وامثال ذلك أشار الى ازالة
هذا الخفاء بقوله (يظهر ذلك بالتأمل مع التذكر لما تقدم) من الاصول والقواعد المذكورة فى الفنون
الثلاثة التى لا يمكن الاطلاع على تفاصيلها وتفاريعها الا بالعلم الغيوب

الاول والآخر والظاهر والباطن وهو بكل شىء علم ولما سمع بعض الصحابة قول مسيلة الكذاب
ياضدعة بنت صفدعين اعلاك فى الماء وأسفلك فى الطين لاللاء تكسرين ولا البحر تغبرين وقوله
الفيل مالفيل وما أدراك ما الفيل ذهب وثيل وخرطوم طويل تعجب من غرابة من اغتر بقوله فقال
وأين هذا من قوله تعالى سبح لله الى آخر الآية وكذا قوله فى الخاتمة سبحان ربك رب العزة عما يصفون
وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين وقل الحمد لله الذى لم يتخذوا اولاداً لم يكن لشرىك فى الملك ولم
يكن له ولى من الذل وكبره تكبيراً وتجدى الفوائج والحوام أو التوسط ادعية كفى الفاتحة وآخر
البقرة وتجد وصايا كفى خاتمة آل عمران والفرائض كفى خاتمة النساء والتبجيل والتنظيم كفى خاتمة
المائدة والوعود والوعيد كفى خاتمة الانعام وغير ذلك كالتنبية للايقاظ بالنساء كفى يأبى الناس
وكافتتاح السور بالحر وف التى لم تفهم ليمحبر العقل فينشوف والاوامر والنواهي المناسبة وغير ذلك
عما وقع موقعه وأصاب محزه أى مفصله بحيث لم يجد عما يناسبه بوجهه وكل ذلك فى النهاية بحيث تقصر
عن كنهه وصفه العبارة وبجيت يجزم بأنه لا يبقى للنفوس بعد سماع خواتمها تشوف لما وراء ذلك ولا بعد
سماع فوائجها عدول لغير ما هناك وكيف لا يكون الامر أعظم من ذلك وكلام الله تعالى فى الرتبة
العليا من البلاغة والعاية القسوى من الفصاحة وقد أخرج من البلاء وأعجز الكمل من الفصحاء
ولما كان هذا أعنى كون فوائج السور وخواتمها على أكل الوجوه مما قد يخفى على بعض الاذهان لما
فى بعض الفوائج والحوام من ذكر الاهوال والافزاع واحوال الكفار وامثال ذلك كذا كذا كذا كذا
والتم كفى قوله تعالى فى الفاتحة يأبى الناس اتقوا ربكم ان زلزلة الساعة شىء عظيم وقوله تعالى
سأل سائل بعداب واقع للكافرين وقوله تعالى فى الخاتمة ان شانك هو الابتر وقوله تعالى غير
المنضوب عليهم ولا الضالين أشار الى ما يزول به هذا الخفاء فقال (يظهر ذلك بالتأمل) فى معانى
الفوائج والحوام (مع التذكر لما تقدم) من القواعد والاصول المذكورة فى الفنون الثلاثة الدالة
على وجه الحسن وأن لكل مقام خطاباً يناسبه مثلاً فاتحة سورة براءة قلنا نزلت للنابذة الى الكفار

وجميع الانواع تقصر عنه العبارات كالتحميدات للفتح بها أوائل السور والابتداء بالابتداء فى نحو
يأبى الناس والابتداء بالبسمة التى هى مفتاح كل خير والابتداء بالحر وف نحو ألم وكذلك الحوام
من الادعية والوصايا والفرائض والواظن والوعيد والتحميد الى غير ذلك مما يظهر كثير منه
بالديهة وكثير بالتأمل كالدعاء آخر البقرة والوصايا فى نهاية آل عمران والفرائض فى خاتمة النساء

الذى أى وكيف لا تكون
فوائج السور وخواتمها
واردة على أحسن الوجوه
والحال أن كلام الله الخ
ويصح رجوعه لكلام
الشارح قبله (قوله ولما
كان هذا المعنى) أى
ورود فوائج السور وخواتمها
على أحسن الوجوه أو كملها
(قوله من ذكر الاهوال
والافزاع) أى التى قد
يتوهم عدم مناسبتها
للابتداء والحتم (قوله
واحوال الكفار) أى كما
فى أول براءة (قوله وامثال
ذلك) أى مثل ذلك كذا كذا
والتم وذكر الاهوال
وما مثلها فى الابتداء
كقوله تعالى يأبى الناس
اتقوا ربكم ان زلزلة الساعة
شىء عظيم وكما فى أول
الفارعة وقوله تعالى تبت
يدا أبى لهب وتب وقوله
سأل سائل بعداب واقع
للكافرين وذكرها فى
الحوام كقوله تعالى غير
المنضوب عليهم ولا الضالين
وان شانك هو الابتر (قوله
يظهر ذلك) أى كون
الفوائج والحوام واردة
على أحسن الوجوه

وأكلها وقوله بالتأمل أى فى معانى الفوائج والحوام (قوله مع التذكر لما تقدم من
الاصول والقواعد المذكورة فى الفنون الثلاثة) أى الدالة على وجه الحسن وان لكل مقام خطاباً يناسبه وأن هذا اللقائ يناسبه
من الخطاب كذا وهذا هو المراد بتفاريها وتفاريعها لمراد بتفاريها وتفاريعها لمراد بتفاريها وتفاريعها لمراد بتفاريها وتفاريعها
كذا (قوله والقواعد) عطف تفسير وقوله التى لا يمكن الخ نعت للاصول والقواعد المذكورة فى ههنا

(قوله فانه يظهر بتد كرها) أى بتد كرها من الاصول والقواعد وقوله أن كلا من ذلك أى ما ذكر من الاحوال والافراز وأحوال الكفار وأمثال ذلك (قوله مشتملة) راعى المعنى فأنت وقوله على لطف الفاتحة أى على لطف ما افتتحت به وقوله وحسن الحاجة أى ما اختتمت به والوقوف على ذلك لمن نور الله بصيرته مثلاً سورة براءة لما نزلت بمنابذة الكفار ومقاطعهم بدت بما يناسب ذلك من الامر بقائلهم وعذابهم والنبذ اليهم واسقاط عهدهم ولما انتهت الى (٥٤٧) ما يناسب التحريض على اتباع الرسل

قيل لقد جاءكم رسول من أنفسكم عزيز عليه ما عنتم حريص عليكم بالمؤمنين رؤوف رحيم فوصفه بما لا عذر لأحد يستمع في ترك اتباعه ثم أمره بالاكْتفاء بالله والتوكل عليه ان أعرضوا عنه والاستغناء به عن كل شيء فهذه الالفاظ من النهاية في الحسن لانها غاية في المطابقة لمقتضى الحال وكذا الفاتحة لما نزلت لتطعيم الدعاء بدت بحمد السئول ووصفه بالصفات العظام لان ذلك أدى لقبول ثم قيد للسئول بأنه هو الذى لا يكون للنضوب عليهم ولا الضالين اظهاراً للاختصاص وتمريضاً بغير المؤمنين انهم لا ينالون ما كان للداعين (قوله بالحسنى) أى بالحالة الحسنى وهو الموت على الإيمان لانه يترتب عليها كل أمر حسن (قوله بالخير الاسنى) هو بالذال المعجمة وهو ما يكون في الآخرة بخلاف ما يكون في الدنيا فانه بالذال المهملة * وقد انتهى ما أردت جمعه والله

فانه يظهر بتد كرها أن كلا من ذلك وقع موقفاً بالنظر الى مقتضيات الاحوال وأن كلا من السور بالنسبة الى المعنى الذى يتضمنه مشتملة على لطف الفاتحة ومنطوية على حسن الحاجة . ختم الله تعالى لنا بالحسنى ويسر لنا الفوز بالذخر الاسنى بحق النبى وآله الاكريم والحمد لله رب العالمين

ومقاطعهم بدت بما يناسب ذلك من الامر بقائلهم وعذابهم والنبذ اليهم واسقاط عهدهم ولما انتهت الى ما يناسب التحريض على اتباع الرسل قيل لقد جاءكم رسول من أنفسكم عزيز عليه ما عنتم حريص عليكم بالمؤمنين رؤوف رحيم فوصفه بما لا عذر لأحد يستمع في ترك اتباعه ثم أمره بالاكْتفاء بالله والتوكل عليه ان أعرضوا والاستغناء به عن كل شيء فهذه الالفاظ هي النهاية في الحسن ومعان هي التصوى في المطابقة وكذا الفاتحة لما نزلت لتطعيم الدعاء بدت بحمد السئول ووصفه بالأوصاف العظام لان ذلك أدى لقبول ولتتجمع النفس عليه في السئول ثم قيد للسئول بأنه هو الذى لا يكون للنضوب عليهم ولا الضالين اظهاراً للاختصاص وتمريضاً بغير المؤمنين انهم لا ينالون ما كان للداعين ولطائف القرآن لا يمكن استقصاؤها الالمام الغيوب فبرعاية ما تقدم وتذكره يظهر

ما ذكره وأن الفواتح والحواتم على أحسن الوجوه وأكملها وقد انتهى المراد من

هذا الشرح المبارك ختم الله لنا ولقارئه بالحسنى وآخر دعوانا ان

الحمد لله رب العالمين . وصلى الله على سيدنا محمد خاتم النبيين وإمام

المرسلين وعلى آله وصحبه وسلم (وجدى بعض النسخ ما نصه)

وكان الفراغ من تأليفه بمكناسة المحررة يوم الجمعة

في منتصف النهار في الرابع والعشرين

من المحرم عام ثمانية بعد

للمائة والالف

والتبجيل والتعظيم في خانة المائدة والوعد والوعيد في آخر الانعام فسبحان

العزيز الحكيم (في نسخة الاصل ما نصه) قال المؤلف رحمه الله

فرغت منه بين المغرب والعشاء من ليلة الاثنين عاشر جمادى

الاولى سنة ثمان وخمسين وسبعمائة والحمد لله كما يحب بنا

ويرضى وصلى الله على نبيه الصطفى وعلى آله

وصحبه وسلم تسليماً كثيراً

الحمد والمنة ونسال . ولانا الكريم الوهاب أن يجعله خالصاً لوجهه الكريم وأن ينفع به كأنفع بأصوله وأن يختم بالصالحات أعمالنا وبليلتناى النارين آمنا . وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

* قال جامعه الفقير محمد الدسوقي فرغ جمعه ثمانية وعشرين من شهر

شوال سنة ألف ومائتين وعشر من الهجرة النبوية

* فهرست الجزء الرابع *

صفحة	صفحة
٣٤٨ ومنه التجريد	٢ الحقيقة والجاز
٣٥٧ ومنه المبالغة المقبولة	٢٠ الجاز مفرد ومركب
٣٦٨ ومنه للذهب الكلامي	٢٩ علاقات الجاز للرسول
٣٧٣ ومنه حسن التعليل	٤٥ تقسيم الاستعارة الى تحقيقية وغيره
٣٨٣ ومنه التفريع	١٥٠ فصل في بيان الاستعارة بالكناية
٣٨٦ ومنه تأكيده للذبح بما يشبه النعم	والاستعارة التخيلية
٣٩٥ ومنه تأكيده للنعم بما يشبه الذبح	١٦٦ فصل عرف السكاكي الخ
٣٩٦ ومنه الاستنباع	٢٢١ فصل في شرائط حسن الاستعارة
٣٩٨ ومنه الادماج	٢٣١ فصل وقد يطلق الجاز الخ
٤٠٠ ومنه التوجيه	٢٣٧ الكناية .
٤٠٦ ومنه القول بالموجب	٢٧٤ فصل تكام فيه على أفضاية الجاز
٤١٠ ومنه الاطراد	والكناية على الحقيقة والتصرح
٤١٢ وأما اللفظي فمنه الجناس الخ	في الجملة
٤٣٣ ومنه رد العجز على الصدر	٢٨٢ الفن الثالث علم البديع
٤٤٥ ومنه السجع	٢٨٦ أما المعنى فمنه المطابقة الخ
٤٥٩ ومنه القلب	٣٠٩ ومنه للشاكلة
٤٦١ ومنه التشريع	٣١٦ ومنه الزاوجة
٤٦٣ ومنه لزوم ما لا يلزم	٣١٨ ومنه العكس
٤٧٤ سقاة في السرقات الشعرية وما	٣٢١ ومنه الرجوع
يتصل بها	٣٢٢ ومنه التورية
٥٢٩ فصل من الخاتمة في حسن الابتداء	٣٢٦ ومنه الاستخدام
والانتهاء والتخلص	٣٢٩ ومنه اللف والنشر

* ث *
ت

(تنبيه)

ليعلم أن كل من تعدى على طبع هذه المجموعة بهذا الترتيب يخاطم قانوننا ويلزم بالتعويض

